الافهام ومحال كثيرة تفتقر لاعالة الى مزيد من الكلام وأكثرها لا يكفى فيه ما فى المطول بل يحتاج الى الخارج عما فى ذلك الشرح من بيان أو زيادة تنبيه أو تكميل فرأيت أن أضع عليه شرحا يكون لذلك المختصر مجاريا القصد ببيان عويصه مع زيادة فوائد وأبحاث تتعلق بالمحل تكميلا لتحقيقه وتلخيصه فيكون للمتن شرحا وللشرح بسطا وقصا فان وجد فيه مطالعه زيادة بسط فى التعبير أو تكرارا لبيان المعنى فى أثناء التقرير والتصوير فلا ينبغى له أن يعده من اللغو الذى لا يعرج عليه ومن التطويل

مقتضى الحال وتعريضا بحقيقة ماسيكون من ادراك الآمال

أتانى هواها قبل أن أعرف الهوى * فصادف قلبا خاليا فتمكنا

الى ان أعربت عن حال التمييز وبلغت ما تنازع اليه النفس من الاشتغال بمصنفاته ما بين مطنب ووجيز فلم أطلع للمتأخرين فيه على تصنيف محكم تقر بتهذيبه العين ولا وقفت لهم فيه على تأليف مجمل أو مفصل أشاهد صحاح معانيه فلا أطلب أثرا بعد عين أما أهل بلادنا فهم مستغنون عن ذلك بما طبعهم الله تعالى عليه من الذوق السليم والفهم المستقيم والاذهان التى هى أرق من النسيم وألطف من ماء الحياة فى المحيا الوسيم أكسبهم النيل تلك الحلاوه وأشار اليهم بأصابعه فظهرت عليهم هذه الطلاوه فهم يدركون بطباعهم ما أفنت فيه العلماء فضلا عن الاعمار الاعمار ويرون فى مرآة قلوبهم الصقيلة ما احتجب من الاسرار خلف الاستار

والسيف مالم يلف فيه صيقل * من طبعه لم ينتفع بصقال

فيالها غنيمة لم يوجف عليها من خيل ولا ركاب ولم يزحف اليها بعدد وعدته ولا بلحاق لاحق وانسكاب سكاب فلذا انصرف هواهم الى العلوم التى هى نتيجة أو ما تعلم البيان كاللغة والنحو والفقه والحديث وتفسير القرآن وأما أهل بلاد المشرق الذين لهم اليد الطولى فى العلوم ولاسيما العلوم العقلية والمنطق فاستوفوا هممهم الشامخة فى تحصيله واستولوا بجدتهم على جملته وتفصيله ووردوا مناهل هذا العلم فصدروا عنها بمل‌ء محصلهم وكيف لا وقد أجلبوا عليه بخيلهم ورجلهم فلذلك عمروا منه كل دارس وعبروا من حصونه المشيدة ما رقد عنه الحارس وبلغوا عنان السماء فى طلبه ولو كان الدين بالثريا لناله رجال من فارس الى أن خرج عنهم المفتاح فكأن الباب أغلق دونهم وظهر من مشكاة بلاد الغرب المصباح فكأنما حيل بينه وبينهم وأدارت المنون على قطبهم الدوائر فتعطلت بوفاته من علومه أفواه المحابر وبطون الدفاتر وانقطعت زهراتهم الطيبة عن المقتطف وتسلط على العضد لسان من يعرف كيف تؤكل الكتف فلم نظفر بعد هؤلاء الائمة رحمهم الله تعالى من أهل تلك البلاد بمن محض هذا العلم فألقى للطالب زبدته ومحض النصح فنشر على أعطاف العارى بردته ولا جلت

الحرف والاستعارة فى معنى الحرف تبعية فكذا ما كان بمنزلته وتقريرها [illegible] انه موضوعة لتخصيص الاول بالثانى أو تعريفه به فاستعملت هنا فى تبيين الثانى للاول بأن شبه مطلق نسبة شىء لشىء على ان الثانى [illegible] نسبة شىء لشىء على أن الثانى مخصص أو معرف للاول بجامع مطلق التعلق فى كل فسرى التشبيه للجزئيات فاستعير [illegible] الجزئية المفيدة للتعريف والتخصيص للنسبة الجزئية المفيدة للبيان على سبيل الاستعارة التصريحية [illegible] الرابع لفظ الجلالة [illegible] الذات العلية علم شخصى لا جنسى وقد اختلف فى الاعلام الشخصية فقيل انها حقيقة لانها استعملت فيما وضعت له وقيل انها واسطة بين الحقيقة والمجاز لانهما من خواص الامور الكلية والاعلام الشخصية موضوعة لمعان جزئية فعلى القول الاول لفظ الجلالة حقيقة وعلى الثانى لا حقيقة ولا مجاز بل واسطة بينهما * البحث الخامس حقيقة الرحمة رقة فى القلب وانعطاف تقتضى التفضل والاحسان وهى مستحيلة عليه سبحانه وتعالى فيراد منها لازمها وهو التفضل والاحسان واشتق منها بهذا المعنى رحمن ورحيم بمعنى متفضل ومحسن فهو مجاز مرسل تبعى لان التجوز فيهما تابع التجوز فى أصلهما وذكر بعضهم انه يصح أن يكون فى الكلام استعارة تمثيلية بأن يقال شبه حال الله مع عباده فى ايصاله لهم جلائل النعم ودقائقها بحال ملك رق قلبه على رعيته فأوصلهم انعامه بجامع أن كلا حالة عظيم مستول على ضعيف ممد لهم باحسانه واستعير اللفظ الدال على المشبه به للمشبه * وأورد عليه أن اللفظ المستعار فى التمثيلية لابد أن يكون مركبا كما فى انى أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وما هنا مفرد وأجيب بأنه يجوز أن يقتصر على بعض المفردات ويرمز به الى المركب على أن المشترط فى اللفظ منها انما هو مطلق تركيب وهو حاصل بالرحمن الرحيم وليس بلازم أن يكون تركيب جملة واعترض بأن المشبه به شأنه أن يكون أقوى من المشبه وجعل حال الملك أقوى من حال الله لا يتم وأجيب بأنه ليس المراد القوة بحسب الحقيقة ونفس الامر فقط بل القوة ولو بالاعتبار كما هنا فحال الملك باعتبار مشاهدته للقاصرين أقوى واعترض أيضا بأن استعارة اللفظ من

شئ لشئ تقتضي استعمال اللفظ في المستعار منه وقد نصوا على أن الرحمن الرحيم مختصان بالله ولم يستعملا في غيره وأجيب بأن الاستعمال في المستعار منه ليس بلازم بل يكفي الوضع للمستعار منه الذي هو المعنى الحقيقي ولذا قال الشارح بجواز وجود مجازات لا حقائق لها ۞ وأما ما يتعلق بها من البديع فاعلم أن (٦) فيها التورية وهي أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد اعتمادا على قرينة خفية فقد أطلقت الرحمة وأريد بها التفضل والاحسان الذي هو معنى بعيد لها لانه مجازي اعتمادا على قرينة خفية وهو استحالة المعنى القريب الذي هو الرقة وفيها أيضا القول بالموجب ويقال له المذهب الكلامي وهو أن يساق المعنى بدليله كما في قوله

لو لم تكن نية الجوزاء خدمته
لما رأيت عليها عقد منتطق

وكما في قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وبيانه هنا أن قوله بسم الله الرحمن الرحيم في قوة قولنا لا أبتدئ الا باسم الله لانه الرحمن الرحيم وفيها أيضا الاستخدام بناء على أن المراد من اسم الجلالة اللفظ وفي الرحمن ضمير يعود على الله باعتبار الذات وفيها التفات على مذهب السكاكي لان مقتضى الظاهر في التوجه له تعالى الخطاب بأن يقال باسمك اللهم فعدل عن مقتضى الظاهر وقيل بسم الله الرحمن الرحيم وفيها أيضا الادماج وهو أن يضمن الكلام المسوق لغرض غرضا آخر كما في قوله

أقلب فيه أجفاني كأني * أعد بها على الدهر الذنوبا

وبيان ذلك هنا أن الغرض الاصلي من البسملة التبرك أولا والاستعانة باسمه تعالى فبعد أن ذكر هذا الغرض منها أدمج فيها الثناء على الله بكونه رحمانا رحيما

الذي لا يلتفت في الشرح اليه بل يعد من مناسبه ومما يكون من غرر الطالبه لانه غير خال من احكمة اما الصعوبة المعنى فأريد اظهاره في غير ما قالب ليتضح على الوجه الاكمل أو لتوقف كمال البيان على ما سبق فأريد كفاية مؤنة المراجعة لان ذلك هو السبيل الاعدل أو لغير ذلك مما يدركه اللبيب ويعده المنصف من المقصد الحسن العجيب وحيث كان هذا هو المقصود من تأسيس بنيته ناسب أن أضيف الى ذلك أولا شرح خطبته وعلى مطالعه نسبة صوابه الى الله تعالى الموفق له

قبول القبول الناعنهم بطاقه ولا حصلت للمتطلعين لهذا العلم على تلك الابواب طاقه ولا رأينا بعد أن انطمست تلك الشموس المشرقه واندرست طبقة تحرى الفرقه ولم يبق الا رسوم هي من فضائلهم مسترقه من أطلع غصن قلمه من روض الاذهان زهرة على ورقه ولا من علق شنه بطبقتهم فيقال وافق شن طبقه بل ركدت بينهم في هذا الزمان ريحه وخبت مصابيحه ونادا هم الأدب سوا كم أعني ورب كلمة تقول دعني

وما بعض الاقامة في ديار * يهان بها الفتى الا بلاء

فعند ذلك أزمع هذا العلم الترحل وآذن بالتحول

واذا الكريم رأى الخمول نزيله * في منزل فالرأي أن يتحولا

ونزع الى مصر التي بها عصا التسيار وأنشد من نادا هم من تلك الديار

أقمت بأرض مصر فلا ورائي * تخب بي الركاب ولا أمامي

ولقد وصل الينا من تلك البلاد على التلخيص شروح رحم الله مصنفيها فانهم ما نواوهم أخيار وبيض وجوههم في الآخرة كما سودهم بالمعالي في هذه الدار لا تنشرح لبعضها الصدور الضيقه ولا تنفتح عنده امغلقه ولا ينقدح فيها زناد الفكر عن مسئلة محققه يتناولون المعنى الواحد بالطرق المختلفه ويتناوبون المشكل والواضح على أسلوب واحد كلهم قد ألفه لا يخالف المتأخر منهم المتقدم الا بتغيير العباره ولا يجد له على حل ما أشكل على غيره أو استشكال ما اتضح جساره ولا يطمع أن يتذوق ما في الاستدراك لذة ولا تطمع نفسه لأن يقال برز على من سبقه وبذه بل يسري خلف من تقدمه حتى في الكلمة الفذة ويسير اثره حذو القذة بالقذة فصارى أحدهم أن يعزو أبياتا من الشواهد لقائليها ويوسع الدائرة بما لا يغنا مله وزن من تكميل القصيدة انشاد ما قبلها وما يليها وينشر الراغب مفردات الالفاظ من واضح كلام العرب ويذكر ما الاحرج على مخالفته من اصطلاحات لبعض أهل الادب ولا يزيد في شرح عبارة المصنف على الايضاح زبدا ولا يعقبه أم شيئا فلو نطق التلخيص لتلا ما جئتم به هذه بضاعتنا ردت الينا هذا والشرح يطول والوقت ينفد ولم يكتب لطالب البيان وصول فلما استفرغوا في ذلك قوى أفكارهم واستوعبوا مدى أعمارهم فليت شعري وقد انقضى العمر متى يسبحون في اللجه ويخلصون الى بياض المحجه أبعد أن يشيب الغراب ويرجع الشباب الحائل أم يصبرون الى أن تعود الى الدنيا القرون الاوائل

وحتى يؤب القارظان كلاهما * وينشر في القتلى كليب لوائل

وفي أية مدة يصلون الى تلك اللطائف ويحصلون على تلك الحقائق التي طاف بأركان مبانيها من له حجر سليم ومقام كريم كل طائف

نحمدك

ونسبة خطئه الى مؤلفه مع عذره بأن المؤلف غالبا يقع فى تأليفه ولو مع شدة التحقق بالعلوم سقطه وزلله ولما أملت اتمامه بعون الله تعالى وفضله على الوجه المشار اليه راجيا منه تعالى بلوغ المراد ومتوكلا به فى ذلك عليه ترجمته ﴿بمواهب الفتاح فى شرح تلخيص المفتاح﴾ وهذا أوان الشروع فى ذلك وعلى الله الاتكال فى تحقيق ماهنالك (نحمدك) أى نصفك بالوصف الجميل الذى أنت أهله

لولا العقول لكان أدنى ضيغم * أدنى الى شرف من الانسان

فكم من معضلة فى الكتاب يمرون عليها وهم عن حلها وحلها معرضون ومشكلة يسمعون ألفاظها وهم للمعانى مرضون وكم أوردوا أسئلة وصارخ من التوفيق يناديهم لو قيل ماهكذا توردياسعد الابل وكم هتف بطائرهم هاتف من العقل به وث شجى هيهات ماهذا بعشك فادرجى وكم عاودا التطرق فى شئ من هذه الشروح على سبيل التنزل مطالع ثم ثنى طرفه وهو يقول باخيبة المطامع ويحلف صادقا أنها لم تكن تكتسب الا بأطراف الاصابع هنالك يعلم الطالب أنه أملى له فيما أملى عليه وأنه فى مهمه مهمل لا يجاب داعيه ولا يلتفت اليه

فلو أنشدت نعشاهنالك بناته * لمات ولم يسمع لها صوت منشد

وانما أحلت ذلك كله على سوء تصرف من لسان الناقل أو يد الناسخ وأحلت أن يصدر شئ منه عن المصنفين فانهم أرباب قدم فى العلم راسخ ولله القائل

أخا العلم لا تعجل بعيب مصنف * ولم تتيقن زلة منه تعرف

فكم أفسد الراوى كلاما بعقله * وكم حرف المنقول قوم وصحفوا

(قوله [illegible] من المعلوم أن كل أوصافه سبحانه [illegible] صفة [illegible] أن يكون لمجرد تعيين المحمود ولمجرد براعة الاستهلال المتبادر منه أنه لاجل كونه سماه المحمود عليه والمعنى نحمدك يامن [illegible] الموصول مع صلته فى معنى المشتق وتعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلية المشتق منه وحينئذ فيرد ما يقال ان هذا الحمد [illegible] بالحمد على التعبير بالشكر وأجيب بأنه انما اختار مادة الحمد على مادة الشكر لامور ثلاثة * الاول الاقتداء بالقرآن الاعظم الثانى [illegible] بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجذم على رواية ضم الدال الثالث أن الحمد اللغوى أظهر من الشكر بغير اللسان فى أداء [illegible] عمل الجوارح لغيرالحمد فهو أظهر أنواعه ولذا روى ماشكر الله عبد لم يحمده أى بما أظهر نعمته كل الاظهار وكشف [illegible] عليه باللفظ وان اعتقد وعمل فالمراد بالشكر فى الحديث اظهار النعمة ولا يرد أن زيادة النعم مترتبة على الشكر لقوله تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم لانه ليس المراد بالشكر المقتضى لزيادة النعم فى الآية خصوص الشكر اللفظى أعنى الشكر بخصوص لفظه بل الشكر العرفى الشامل لثنائه بغير لفظه وخدمة الاركان واعتقاد الجنان فى مقابلة النعمة واختارها على مادة المدح للامرين الاولين وتنبيها على أنه تعالى فاعل مختار واختار الجملة الفعلية المضارعية على الاسمية والماضوية لافادتها التجدد مضمونها على سبيل الدوام والاستمرار ليناسب الحمد المحمود عليه هنا وهو نعمة شرح الصدور والتلخيص المذكور وتنوير القلوب المتجدد ذلك وقتا بعد وقت بخلاف الماضوية فانها انما تدل على الحدوث فقط والاسمية تدل على الدوام فقط فلا يناسبان المحمود عليه هنا وأيضا المضارعية تدل على الامرين معا أعنى الحدوث الذى تدل عليه الماضوية وعلى الاستمرار الدالة عليه الاسمية وحينئذ فهى أشرف منهما كذا قيل ولكن اعترض بأن الاستمرار من وظائف الاسمية فقط كما يأتى الا أن يقال ان الذى تدل عليه الاسمية الاستمرار مجردا عن التجدد والذى تدل عليه الجملة المضارعية استمرار مع التجدد ولما رأى بعض الاشياخ هذا الاشكال قرر أن الجملة الفعلية المضارعية تدل على الاستمرار من حيث القرائن وليس أن الماضى كذلك يدل عليه بواسطة القرينة اللهم الا أن يقال قوة دلالة الماضى على الانقطاع تعارض القرينة فلم يعتبر فيه ذلك بقى شئ آخر وهو أن الاستمرار التجددى لمضمون الجملة هنا محال لان الحمد ثناء وهو عرض يزول بمجرد حصوله وأجيب بأن هذا دوام واستمرار تخييلى لا تحقيقى وأما جواب بعضهم بأن الدوام باعتبار الثواب ففيه نظر لان الدوام المدلول للجملة متعلق بمضمونها لا بالثواب فهو غير منظور له * والنون فى قوله نحمدك يحتمل أن تكون للمعظم نفسه وأتى بها مع أنها تدل على العظمة المنافية لمقام التأليف وهو الذل والانكسار اظهارا لملزومها وهو تعظيم الله له فهو من باب التحدث بالنعمة الذى هو أولى من سلوك التواضع عند الفقهاء والمحدثين ويحتمل أنها للمتكلم ومعه غيره والمراد بالغير اخوانه الحامدون أو العلماء وأدخلهم معه فى الحمد اما لكون أمر الحمد عظيما لا يقوم به الشخص الواحد فاستعان بهم عليه ومع ذلك لم يقوموا بحقه واما

لتعود بركة الحمد عليهم شفقة منه عليهم كما تقرأ شيأ وتهدى ثوابه الى والديك فانه يحصل لك ولهم الثواب غاية الامر أنه نزل الشركة في الحكم
منزلة الشركة في الثواب اقامة للسبب مقام المسبب ويحتمل أن المراد بالغير أجزاء ذاته فكأنه جعل كل جارحة بمنزلة شخص مستقل ادعاء
لكن لا يخفى أن من جملة كل جزء موارد الحمد الثلاثة اللسان والجنان والاركان ومن المعلوم أن اسناد الفعل لآلته مجاز ولفاعله حقيقة
فيكون اسناد الحمد للمتكلم حقيقة والى الموارد الثلاثة المذكورة مجازا فيلزم على ذلك الجمع بين الحقيقة والمجاز كما يقال باعتبار ذلك تقطع
باعتبار اسناد القطع الى القاطع والى آلته ولا بعد فيه على مذهب من جوز الجمع بين الحقيقة والمجاز وهذا ظاهر على جعل الجملة خبرية
فان جعلت انشائية في المعنى تعين أن تكون النون للعظمة لان انشاء الحمد بهذه الجملة لم يقع الا من المصنف فلا يتأتى أن تكون لانشاء
الحمد منه ومن غيره الا على سبيل التنزيل * واعلم أنه اذا جعلت الجملة خبرية لفظا ومعنى حصل بها الحمد ضمنا في ابتداء التأليف لان
الاخبار عن حمد يقع منه يستلزم أن ذلك المحمود أهل لأن يحمد وهذا يستلزم اتصافه بالجميل الذي هو حقيقة الحمد أو يقال هو اخبار عن
حمد واقع بتلك الاخبار كما قيل في نحو أتكلم انه اخبار عن تكلم حصل به (٨) * وانما عدل عن اسم الجلالة الذي
ورد التعبير به في الكتاب والسنة في مقام الحمد الى ضمير الخطاب لان اللائق بحال الحامد أن يلاحظ المحمود في حال حمده حاضرا مشاهدا ليكون حمده على وجه الاحسان المفسر في حديث الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه ففي التعبير بالضمير المذكور اشارة الى أن الحامد بلغ مقام المشاهدة للمحمود بحيث حمده على وجه المخاطبة والمشافهة وانما آثر تأخير المفعول مع أن تقديمه يفيد الاختصاص لان تأخيره هو الاصل وللاشارة الى استغناء هذا الاختصاص عن البيان لوضوحه (قوله يامن) أي
يا الموضوعة لنداء البعيد مع انه تعالى أقرب الينا من حبل الوريد اشارة الى علو مرتبة الحضرة العلية عن الحامد ركاكة
الملوث بالكدرات البشرية من الذنوب والآثام ولذا قال بعض الافاضل العبد عبد وان تسامى * والمولى مولى وان تنزل ولا ينافي
هذا ما مر في نكتة التعبير بكاف الخطاب لان البعد الرتبي بين الحق والخلق يصاحبه قوة الاقبال والتوجه اليه تعالى * واستعمل من في
الذات العلية مع أنها من المبهمات لورود الاذن في اطلاقها عليه كتابا وسنة نحو سبحان الذي أسرى أفمن يخلق كمن لا يخلق وفي الحديث
يامن احسانه فوق كل احسان يامن لا يعجزه شئ فمنع اطلاقها عليه تعالى فيه نظر (قوله شرح) الشرح في الاصل الفتح والمراد به هنا
التهيئة وقوله صدورنا جمع صدر بمعنى القلب من اطلاق المحل وارادة الحال وفي الحقيقة المهيأ للعلوم انما هو النفس بمعنى الروح لا القلب
بمعنى المضغة الحالة في الصدر فيراد بالقلب النفس والمعنى يامن هيأ أرواحنا القائمة بقلوبنا التي محلها منا الصدور ففيه مجازان مبنيان من
اطلاق المحل على الحال فيهما وتلخيص الكلام تنقيحه أي الاتيان به خاليا من الحشو والتطويل * والبيان هو الكلام الفصيح المعرب
عما في الضمير ثم انه لا بد من حذف في الكلام والمعنى يامن هيأ أرواحنا لعلم كيفية تلخيص الكلام الفصيح وتنقيحه وتخليصه من الحشو
والتطويل والقصور عن افهام المراد وانما احتجنا لذلك لان الذي تهيأ النفس لقبوله العلوم والمعارف

يامن شرح صدورنا لتلخيص البيان

(يامن) المشهور جواز الاطلاق لمن كما يشهد به قوله تعالى أفمن يخلق كمن لا يخلق وقوله ومن عنده علم الكتاب فلعل الخلاف المنقول عن صاحب المتوسط في غير من فليس لايراد عبارته كبير ثمرة حينئذ (شرح) أي فتح (صدورنا) أي قلوبنا بتهيئتها (ل)علم كيفية (تلخيص) أي تنقيح وتهذيب (البيان)

وكم ناسخ أضحى لمعنى مغيرا * وجاء بشئ لم يرده المصنف

حداني ذلك على أن أشد حياد الحزم وأمتطي كاهل العزم الى شرح للتلخيص يحيي من هذا العلم الرفات ويدرك منه ما فات ويمتطي من معاليه أقصاها ولا يغادر صغيرة ولا كبيرة من أعمال مصنفيه الا أحصاها ويجمع من شتاته ما تفرق شغر بغر ويضم من شذوره الذهبية ما ذهب أيدي سبا وتمزق شذر مذر ويفتض من أبكاره ما مضت عليه القرون ويفض من ختامه ما انطوى على كل در مكنون وينسج على منوال التفهيم تفاصيل محرره ويحوي من القصب ما أحرز المدى وأطرب وسكرت عن تبعه أبصار قوم لم يذوقوا حلاوة أوانه المكرره ويقدم للطلاب معولا على نمط ما فلاه من المتطلبين باستعمال الادب عام ولا خاص محتويا بتأليف حبات من القلوب تصلح مسيرا طبقا عن طبق لدست الغواص مختصا بصواب من مختار القول لانه معمول مقدم وتقديم المعمول مفيد للاختصاص ويكون واسطة بين مفتاح المشرق ومصباح المغرب خليا من العصبية حريا بالنسبة الى مصر فانها بقعة من عند الله مباركة طيبة لا شرقية ولا غربية فسبحان فالق اصباحها عن اعتدال يكون بين الحق والباطل فيصلا

وجاعل الشمس مصرا لا خفاء به * بين النهار وبين الليل قد فصلا

وكيف لا يدرك الفسطاط من هذا العلم المدى ويسلك في ابراز حقائقه طرائق قددا ويستخرج من

* وقوله في ايضاح المعاني يحتمل أن تكون في بمعنى مع على حد قوله تعالى ادخلوا في أمم أي نحمدك يا من هيأ قلوبنا العلم بكيفية الاتيان بالكلام الفصيح منقحا مصاحبا لايضاح المعاني أي معاني ذلك البيان وعلى هذا فالاتيان بلفظ في التي بمعنى مع اشارة الى أن المقصود بالذات ايضاح المعاني وأما الاتيان بالكلام الفصيح منقحا فهو بالتبع لان مع تدخل على المتبوع ويحتمل أن تكون بمعنى لام التعليل متعلقة بتلخيص على حد قوله تعالى لمسكم فيما أفضتم فيه أي لاجل ما أفضتم فيه أو باقية على حالها متعلقة بمحذوف صفة لتلخيص أو البيان وفي الكلام حذف والمعنى التلخيص الكائن أو البيان الكائن في وقت ايضاح المعاني وحالته أو أنها بمعنى عند والمعنى يا من علمنا كيفية تلخيص البيان عند قصدنا ايضاح المعاني بذلك البيان ولا يخفى ما في كلام الشارح من الاحتراس اذ ربما يتوهم من تلخيص البيان عدم ايضاح معانيه فدفع ذلك التوهم بقوله في ايضاح المعاني على حد قوله

فسقى ديارك غير مفسدها * صوب الربيع وديمة تهمي

و يحتمل أن يراد بالبيان والمعاني خصوص العلمين وحينئذ فغي بمعنى مع * ولا يخفى ما في كلام الشارح من المحسنات البديعية ففي التعبير بشرح الصدور حسن الافتتاح لان شرح الصدور أصل لكل خير ففي افتتاح الكلام به ادخال السرور على السامع * وفيه أيضا براعة استهلال لانه يشير الى أن الكلام الآتي شرح وتقوى البراعة بما ذكره بعد بقوله لتلخيص البيان وايضاح المعاني وفي ذكر التلخيص والايضاح والبيان ودلائل الاعجاز وأسرار البلاغة التي هي أسماء كتب في هذا الفن الاولان للمصنف والثالث

في ايضاح المعاني * ونور قلوبنا بلوامع التبيان

وهو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير (في ايضاح) يتعلق بتلخيص أي نحمدك يا من علمنا كيف نلخص البيان عند قصدنا الايضاح (المعاني) بذلك البيان (ونور قلوبنا) هو بمعنى شرح صدورنا الا أن الاول في علم كيفية التلخيص وهذا في العلم مطلقا (بلوامع) متعلق بنور أي نحمدك يا من أذهب عن قلوبنا الظلمة بسبب ايجاد المعاني المعلومة التي هي في قلوبنا كالنجوم اللوامع أي الظاهرة الضوء فعلى هذا تكون اضافتها الى قوله (التبيان) من اضافة الموصوف الى الصفة لان المعلومات موصوفة

ركابه أفلاذ الأكباد ويضم من جياده ما سرح في البلاد بداد وهو قد اقتلع من تخوم خوارزم أساس البلاغه وأخذ زهرة أصفهان وأخلى ابن داود منها باغه وزفت اليمن ثم الخريدة بالاغاني وكفل لنيسابور اليتيمة فكان كما دل عليه الخبر خير المغاني واقتطع من جيد المغرب عقده ورشق مصنفاته بسهام النقد فما أغنت عن ابن رشيق العمده ونشر قلائد عقيانه ونثر زهر آدابه عن أفنانه واستولى على الذخيره واستوفى محاسن أهل الجزيره فلذلك رجوت أن تخرج طينته في هذا العلم كتابا يملي على المقترين من العلم فيملأ صدورهم ملاءه وأن يردما أخذ عباءة ملاءه ثم أحجمت عن سلوك هذا المسرى

للطيبي والاخيران للشيخ عبد القاهر التوجيه وهو ان يوجه الكلام الى أسماء متلائمة ولو اصطلاحا كما في قول علاء الدين الكندي

من أم بابك لم تبرح جوارحه
تروي أحاديث ما أوليت من منن
فالعين عن قرة والكف عن صلة
والقلب عن جابر والسمع عن حسن

(قوله ونور قلوبنا) التنوير ادخال النور في القلب

والمراد بالقلوب النفوس واللوامع جمع لامعة وهي الذات المضيئة كالشمس والقمر والنجوم * والتبيان هو الكلام الفصيح المقترن بدليل أو برهان فهو أخص من البيان * واضافة اللوامع للتبيان اما من قبيل اضافة المشبه به للمشبه أي بالتبيان الذي هو كالانجم اللوامع في الاهتداء بكل وعلى هذا فأل في التبيان للاستغراق فيكون جمعا في المعنى فالملاءمة بين المشبه والمشبه به في الجمعية حاصلة وحينئذ فلا يقال إن فيه تشبيه المفرد بالجمع وهو ممنوع أو يقال انه قصد المبالغة في تشبيه بجميع اللوامع حيث جعله مقاوما لجميعها وقولهم بالمنع محله ما لم تقصد المبالغة فهما جوابان الاول بالمنع والثاني بالتسليم ويحتمل أن تكون الاضافة على حقيقتها والمراد باللوامع المعاني المفهومة بالتبيان على طريق الاستعارة التصريحية وعلى هذا فهو من اضافة المدلول للدال أو من اضافة الموصوف لصفته أي اللوامع المبينة من اطلاق المصدر على اسم المفعول لان التبيان في الاصل مصدر بين وهو بكسر التاء على غير قياس ونظيره في الكسر شذوذا التلقاء وغيرهما بالفتح على القياس كالتذكار والتكرار وانما عبر الشارح بالبيان في جانب شرح الصدور وبالتبيان في جانب تنوير القلوب لان التبيان أبلغ من البيان لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى فالبيان هو بيان مع برهان وقيل مع كد خاطر واعمال قلب وتنوير القلب أقوى من شرح الصدر لان تنوير القلب ادخال النور فيه وشرحه فتحه والابلغ أولى بالاقوى * وانما قدم شرح الصدور على تنويرها لانه وسيلة له والوسيلة مقدمة على المقصود وهذا كله بحسب الاصل والا فالمراد بشرح الصدور وتنوير القلوب واحد ويدل له ما قالوه في قوله تعالى أفمن شرح الله صدره للاسلام أي قذف في قلبه نورا فتنفع به فان هذا يدل لما قلنا من أن شرح الصدر عبارة عن تنويره وحينئذ ففي العبارة تفنن أي ارتكاب فنين ونوعين من التعبير كذا قال بعضهم

(قوله من مطالع المثاني) حال من التبيان أو صفة له لان الجار والمجرور الواقع بعد المعرف بأل الجنسية يجوز فيه الامران ومن السببية وهذا ترشيح للتشبيه على الاحتمال الاول والمعنى ونور قلوبنا بالتبيان الشبيه باللوامع كأنما ذلك التبيان أو الكائن بسبب تدبر مطالع المثاني وعلى الاحتمال الثاني يكون الجار والمجرور حالا أو صفة للوامع ترشيحا للاستعارة والمعنى وتور قلوبنا بمعاني التبيان حالة كونها ناشئة من مطالع المثاني فمن للابتداء وعلى هذا فمعاني التبيان معان أخر غير معاني القرآن استفيدت من ممارسته والمثاني بالثاء المثلثة كما في النسخة التي صححها الشارح القرآن لان الاحكام والقصص فيه تثنى أي كررت أو لتكرر نزوله وهو جمع مثنى كمفعل اسم مكان أو مثنى بالتشديد من التثنية على غير قياس * والمطالع جمع مطلع وهو في الاصل اسم لمحل طلوع الكواكب والمراد به هنا ألفاظ القرآن فشبهت ألفاظ القرآن بمحل طلوع الكواكب بجامع أن كلا محل لطلوع ما يهتدى به واستعير اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية واضافة مطالع للمثاني على هذا من اضافة الاجزاء للكل أو بيانية ويحتمل أن اضافة مطالع للمثاني من اضافة المشبه به للمشبه كلجين الماء وليس في الكلام استعارة (١٠) * وبين المثاني والمعاني من المحسنات البديعية الجناس اللاحق لاختلافهما بحرفين

من مطالع المثاني ونصلي على نبيك محمد المؤيد دلائل إعجازه
بالبيان أي بيانه او ظهورها (من مطالع المثاني) حال من اللوامع أي نحصلنا من تنور قلوبنا باللوامع حال كون تلك اللوامع حاصلة في قلوبنا من مطالعتنا مطالع المثاني والمثاني جمع مثنى سمي به القرآن لان السور والقصص تثنى فيه ومطالع القرآن ألفاظه شبهت بمواضع طلوع الشمس لان منها تبدو المعاني وتطلع ويحتمل أن يكون نعتا أي اللوامع الحاصلة لنا من مطالع المثاني (ونصلي على نبيك محمد) أي نطلب له منك زيادة التشريف والتعظيم (المؤيد) أي الذي أيدت أي قويت (دلائل إعجازه) أي الامور التي حصل بها إعجاز الخلق عن معارضته في دعوى الرسالة وهي من القرآن وغيره فدلت على صدقه فاضافة الدلائل الى الاعجاز من الاضافة لمجرد الملابسة لان تلك الدلائل الكائنة من القرآن كالاخبار بالغيوب والاسلوب العجيب والكائنة من غيره كانشقاق القمر دلت بواسطة اظهارها عجز الخلق على صدقه فالمدلول عليه هو الصدق والاعجاز ملابس لتلك الدلائل لانه
فصرت ألتمس رجلا وأؤخر أخرى لعلمي أن الباع قصير والمتاع يسير والبضاعة مزجاة والصناعة لا تسعف الآمل كل وقت بما رجاه هذا مع ضيق الوقت بأعداء ندرأ بالله في نحورهم ونعوذ به من شرورهم يعرفون نعمة الله ثم ينكرون ويمكرون ويصدفون عما انتهى اليهم منا وذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون ان يسمعوا ريبة طاروا بها فرحا * مني وما سمعوا من صالح دفنوا مثل العصافير أحلاما ومقدرة * لو يوزنون بزف الريش ما وزنوا صم اذا سمعوا خيرا ذكرت به * وان ذكرت بسوء عندهم أذنوا يتناهبون من العمر الايام والليالي ويحولون لو قدروا بين القلب وما يحاوله من العلوم والمعالي لا تصدع

متباعدين في المخرج (قوله ونصلي الخ) لعله لم يات بالسلام خطا اكتفاء باثباته له لفظا فلا يقال ان افراد الصلاة عن السلام مكروه أو أنه ترجح عنده القول بعدم كراهة الافراد (قوله على نبيك) بالهمز مأخوذ من النبأ وهو الخبر لانه مخبر عن الله بما بلغه الملك من الاحكام أو لاخباره الناس بأنه نبي فيحترم وبدون همز من النبوة وهي الرفعة لارتفاع رتبته وانما لم يقل على رسولك مع أن الرسالة أشرف لان الوصف بالنبوة أشهر استعمالا (قوله محمد) بدل أو عطف بيان من نبيك (قوله المؤيد) من التأييد وهو التقوية وهو نعت لمحمد لا للنبي لئلا يلزم تقديم غير النعت من التوابع عليه (قوله دلائل) جمع دليل على غير قياس كوصيد ووصائد لان شرط جمع فعيل على فعائل أن يكون مؤنثا كسعيد اسم امرأة والاولى أن تكون جمع دلالة بمعنى دليل ولا شذوذ ولا شيء قال في الخلاصة وبفعائل اجمعن فعاله وشبهه ذا تاء أو مزاله ثم ان دليل الشيء ما يؤدي الى معرفته وحينئذ فدلائل إعجازه عليه الصلاة والسلام المعجزات التي يعرف بها إعجازه عليه السلام لمعارضيه عن المعارضة بالاتيان بمثل ما أتى به * واعترض بأن المعجزات انما يعرف بها صدقه عليه الصلاة والسلام لانه المقصود من الاتيان بها الا الاعجاز الذي هو اثبات عجز الغير وحينئذ فالاولى للشارح أن يقول المؤيد دلائل صدقه الخ وأجيب بأن الاعجاز في الاصل اثبات العجز في الغير ثم نقل لاظهار العجز فيه ثم نقل لاظهار صدق النبي عليه الصلاة والسلام في دعواه الرسالة فهو مجاز مبني على مجاز وحينئذ فمعنى المؤيد دلائل صدقه وبأن الاضافة لادنى ملابسة وبيان ذلك أن الدلائل لما كانت ملابسة لاعجاز الخلق أي اثبات عجزهم عن الاتيان بمثلها ودلت على الصدق بواسطته أضيفت اليه * وفي كلامه من المحسنات البديعية جناس الطباق حيث جمع بين المؤيد والاعجاز وهما معنيان متقابلان المواعظ

(قوله بأسرار البلاغة) أى الاسرار المعتبرة فى البلاغة وهى مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع فصاحته وأسرارها الامور التى يقتضيها الحال كالتأكيد عند الانكار وتركه عند عدمه وغير ذلك مما سيأتى وسميت أسرارا لانها لا يعرفها الا أربابها فشبهت بالسر الذى بين اثنين لا يعرفه الا هما واستعير اللفظ الدال على المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصرحة فان قلت من جملة دلائل اعجازه انشقاق القمر وسعى الشجر وغيرهما وأسرار البلاغة ليست موجودة فيهما فما معنى كونهما مؤيدين بتلك الاسرار وأجيب بأن المعجزات يؤيد بعضها بعضا فالتأييد ثابت لهما بالاسرار بهذا الاعتبار وتوضيح ذلك أن القرآن مؤيد بأسرار البلاغة وهو مؤيد لبقية المعجزات النبوية بالتواتر وبقائه على الدوام فتكون الاسرار مؤيدة لبقية المعجزات لان مؤيد المؤيد لشئ مؤيد لذلك الشئ هذا ان جعلنا اضافة دلائل الى اعجازه للاستغراق فان جعلناها للجنس لم يرد السؤال وكذا ان جعلناها للعهد وأردنا بدلائل اعجازه السور والقرآنية وكل جملة من القرآن قدر سورة ومعنى تأييد القرآن بأسرار البلاغة أن أمارات الاعجاز فيه وان كانت كثيرة من الاخبار بالغيوب والاساليب العجيبة وغيرهما لكن أقوى تلك الامارات كمال البلاغة الحاصل بتلك الاسرار (قوله المحرزين) صفة للآل والاصحاب مأخوذ من الاحراز وهو الحوز والضم أى الذين حازوا وضموا وقوله قصب السبق القصب جمع قصبة وهى سهم صغير تغرسه الفرسان فى آخر الميدان يأخذه من سبق اليه أولا واضافة قصب للسبق من اضافة الدال للمدلول أى القصب الدال على السبق أى الدال حوزه عليه وقوله فى مضمار صفة لقصب أى المغروز فى مضمار الفصاحة والمضمار محل تسابق الفرسان بالخيل ويقال له أيضا ميدان وانما سمى مضمار التسابق الفرسان فيه بالخيل المضمرة * ثم ان الفصاحة سيأتى تعريفها وأما البراعة فمصدر برع الرجل اذا فاق أقرانه فالبراعة فوقان الاقران والمراد بها هنا ما به الفوقان من الكمال والشرف * ثم لا يخفى أن كلا من الفصاحة والبراعة بالمعنى المراد هنا لا مضمار لهما وحينئذ فى الكلام استعارة تمثيلية حيث شبه هيئة الآل والاصحاب فى حوزهم أعلى مراتب الفصاحة والبراعة عند المحاورة والتخاطب بهيئة الفرسان فى حوزهم قصب السبق عند التسابق بالخيل فى الميدان واستعير اللفظ الموضوع للهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو استعارة مفردة مصرحة فى قصب السبق بأن شبه ما اختصوا به من بديع العبارات الدال على علو مرتبتهم فى الفصاحة والبراعة بقصب السبق واستعير اسم المشبه به للمشبه والمضمار ترشيح أو مكنية فى الآل والاصحاب بأن شبههم بفرسان أو فى الفصاحة والبراعة بأن شبههما بالخيل الجيدة الموصلة للمراد واثبات المضمار على كل من الوجهين تخييل واحراز قصب السبق ترشيح والفصاحة والبراعة على الاول من الوجهين تجريد وأقرب من ذلك أن تقول الاحراز فى الاصل هو الضم والمراد به هنا التحصيل والقصب فى الاصل هى السهام الصغيرة التى تغرز فى آخر الميدان بحيث يعد من أخذها أولا سابقا والمراد بها هنا النكات الدقيقة أى المحصلين للمعانى الدقيقة الدالة على سبقهم على غيرهم وقوله فى مضمار حال من الآل والاصحاب أى حال كون الآل والاصحاب تتسابق أذهانهم فى مضمار والمراد به هنا الكلام البليغ من كلام الله ورسوله فكما أن المضمار الاصلى تركض وتتسابق فيه الفرسان كذلك الكلام البليغ تركض فيه أذهان الآل والاصحاب واضافة المضمار بمعنى الكلام البليغ للفصاحة والبراعة من حيث انه يفيد أن الراكض فيه ذو فصاحة وبراعة كذا قرر شيخنا العلامة العدوى ولا يخفى ما فى كلام الشارح من التلميح وهو الاشارة لشئ من كلام الله أو كلام رسوله أو قصة أو مثل فذكر السبق اشارة لقوله تعالى والسابقون السابقون الآية وذكر البراعة اشارة لقوله عليه الصلاة والسلام لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما ساوى مد أحدهم ولا نصيفه

بأسرار البلاغه * وعلى آله وأصحابه المحرزين قصب السبق فى مضمار الفصاحة والبراعه

به ما حصل (بأسرار البلاغة) متعلق بالمؤيد أى الذى قويت دلائل صدقه عند ظهور عجز الخلق عن معارضته بأسرار البلاغة لانها ظاهرة فى الاعجاز بها فقويت بها تلك الادلة واضافة الاسرار الى البلاغة يحتمل أن تكون من اضافة البيان أى بالاسرار التى هى مجموع جزئيات البلاغة على ان يراد بالبلاغة ما تحصل به ويحتمل ان تكون الاضافة على بابها أى بالحكم المراعاة لتحصيل البلاغة التى هى المطابقة لمقتضى الحال كمراعاة التأكيد عند الانكار وتركه عند عدمه (و) نصلى (على آله) أى أقاربه من بنى هاشم (وصحبه) أى أصحابه وهم من لقيه وآمن به (المحرزين قصب السبق) أى الفائزين بالغلبة عند المناضلة والمباراة (فى مضامير) جمع مضمار وهو فى الاصل موضع اجراء الخيل والمراد هنا مواطن المباراة والمغالبة فى (الفصاحة) وهى ملكة يقتدر بها على الاتيان بكلام فصيح والمراد مضامير استعمال تلك الملكة (والبراعة) وهى تفوق الانسان على أقرانه فى البلاغة وغيرها

المواعظ قلوبهم فتردعهم ولا يسمعهم المذكر بأيام الله ولو أسمعهم ولم يرد الله نفعهم فما نفعهم هذا مع غشيان الفتنة لهم فى كل عام واتيان دائرة السوء عليهم عما يبصرهم كالانعام وأن أحدا منهم لا يصل

﴿وبعد﴾ فيقول الفقير الى الله الغني • مسعود بن عمر المدعو بسعد

والكلام تمثيل شبه حال المتسابقين على الخيل في الميدان الى قصب ينصب أمامهم ليفوز بالغلبة محرزه بالسبق اليه بحال الصحابة وغلبتهم لما فاقوا هم في الفصاحة والبلاغة في وجه هو الظفر بالعلو بعد المنازعة والمباراة فاستعمل كلام الاول في الثاني • ولا يخفى وجه الابتداء بالحمد والصلاة وأما التعبير بالجملة المضارعية فللافادة دوام التجدد المناسب لتجدد النعم المحمود عليها والنون فيهما للاشارة الى أن الحمد والصلاة مما لا ينفرد فيه ولا يخفى ما في ذكر البيان والفصاحة والبلاغة والبراعة فيها والمعاني والاعجاز والمثاني من براعة الاستهلال وما في ذكر التلخيص والايضاح والمصباح التي هي أسماء لكتب من الايهام الذي هو أن يشار باللفظ الى البعيد من معنييه (وبعد) هو ظرف مبني على الضم لقطعه عن الاضافة والاصل وبعد الحمد والصلاة وهو متعلق بأما التي قامت الواو مقامها أو بالشرط التي قامت أما مقام جملته وهو مهما يكن من شئ ولما كان هذا الشرط عاما يفيد التأكيد في جوابه لافادته تحققه بكل حال أفادته أما القائمة مقامه والغرض هنا مجرد الانتقال من غرض الى آخر وانما فات لهذا الغرض لارتباط الجواب بكل شئ المفاد بالشرط بعد الحمد والصلاة يفيد ترتب ذلك الجواب عليهما وارتباطه ببعدية ما وليه فذاربه فقال (فيقول العبد الفقير مسعود بن عمر المدعو) أي المسمى (سعدا) وفي بعض النسخ المدعو بسعد بزيادة الباء وحذف المضاف اليه وهو الدين لان لقبه سعد الدين انذاك جائز

الى ما يتمناه فنا حول مائدة الكرم نستبشر بقوله تعالى كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله

وأيامنا مشهورة في عدونا • لها غرر معروفة وحجول

وأسيافنا ألطاف رب دفاعه • منيع برد الطرف وهو كليل

(قوله وبعد الخ) هو ظرف زمان مبني على الضم لقطعه عن الاضافة لفظا لا معنى اى بعد البسملة والحمدلة والصلاة ودخول الفاء على توهم أما في الكلام والواو عاطفة قصة على قصة أو للاستئناف إما النحوي وهو ظاهر أو البياني فتكون الجملة واقعة في جواب سؤال مقدر أى ماذا تقول بعد البسملة والحمدلة والصلاة فأجاب بقوله وبعدهما فيقول الخ وعلى هذا الاحتمال أعني كون أما متوهمة والواو عاطفة أو استئنافية فالظرف معمول ليقول ويحتمل أن تكون أما مقدرة في نظم الكلام والواو عوض عنها وعلى هذا الاحتمال فعامل بعد أما المحذوفة لنيابتها عن فعل الشرط أو فعل الشرط المقدر بمهما يكن من شئ أو جوابه وهو يقول (قوله فيقول) مقتضى الظاهر أن يعبر بأقول لكنه التفت من التكلم في نحمدك الى الغيبة توصلا للوصف بالعبودية الذي هو أشرف الاوصاف ولو عبر بما يقتضيه الظاهر وأتى بذلك الوصف لكانت جملته فضلة والاليق بذلك الوصف أن تكون جملته عمدة (قوله الفقير) فعيل بمعنى مفتقر وصيغة فعيل تأتي للمبالغة وصفة مشبهة وهي هنا للمعنيين بناء على جواز استعمال المشترك في معنييه وحينئذ فالمعنى كثير الفقر ودائمه وهذا الوصف لازم لكل أحد لا ينفك عنه قال تعالى يا أيها الناس أنتم الفقراء الى الله وهذا معنى البطلان في قول لبيد ألا كل شئ ما خلا الله باطل (قوله الغني) بالجر صفة لله أى المستغني عن كل شئ فهو سبحانه منزه عن الاحتياج وبين الفقير والغني من المحسنات البديعية جناس الطباق وفي كلامه اشارة الى أن ما عليه الحادث نقيض ما عليه القديم ويصح قراءته بالرفع صفة ثانية للعبد أى المستغني به تعالى عن كل ما سواه تعالى وعلى هذا ففيه ايهام التضاد (قوله مسعود ابن عمر) بدون تنوين لان العلم الموصوف بابن يحذف تنوينه سواء كان العلم اسما أو كنية أو لقبا وهو بدل من العبد الفقير أو عطف بيان لان نعت المعرفة اذا قدم عليها أعرب بحسب العوامل وأعربت بدلا منه أو عطف بيان وانعكس الامر فصار التابع متبوعا بخلاف نعت النكرة اذا قدم عليها فانه ينصب على الحال غالبا وتبقى النكرة على ما هي عليه من الاعراب كما في قوله • لمية موحشا طلل • ومن غير الغالب قد يعامل نعت النكرة معاملة نعت المعرفة كما في قولك ما مررت بمثلك أحد (قوله المدعو بسعد) أى المسمى به وكما أن التسمية تتعدى للمفعول الثاني بالباء كما تتعدى بنفسها كذلك الدعاء الذي بمعناها تارة يتعدى للمفعول الثاني بالباء قال تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها أى سموه وتارة يتعدى له بنفسه قال تعالى أياما تدعوا فله الاسماء الحسنى وعلى فرض عدم تعديته بالباء يكون ضمن الدعاء معنى الاشتهار تضمينا نحويا أو بيانيا فعداه بالباء أو ضمنه معنى التسمية تضمينا بيانيا لا نحويا لان الدعاء بمعناها وضعا فلا معنى لاشرابه معناها وعلى فرض عدم التضمين يجعل الباء زائدة تأكيدا لا للتقوية لان الباء تزاد في مواضع منها المفعول كما في قوله تعالى ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة فاندفع ما نقل عن الشارح من أن الاولى المدعو لسعد باللام لان الدعاء بمعنى التسمية انما يتعدى لمفعوليه بنفسه والشائع زيادة التقوية اللام لا الباء اه وقد يقال في رده زيادة على ما مر ان زيادة اللام للتقوية انما تثبت في المفعول الاول لا الثاني فلا يقال زيد معط عمرا الدرهم تأمل ثم ان قوله المدعو بسعد أصله بسعد الدين فحذف جزء العلم اختصارا للعلم به بواسطة الشهرة وتأدبا في كون الدين سعد به والتصرف في العلم شائع على التحقيق

التفتازانى * هـداه الله سواء الطريق * وأذاقه حلاوة التحقيق * قد كنت شرحت فيما مضى
تلخيص المفتاح * وأغنيته بالاصباح عن المصباح

اختصارا (التفتازانى) نسبة لتفتازان بلد بخراسان (هـداه الله سواء الطريق) أى بين له الطريق السواء وهو الذى لا اعوجاج فيـه ويحتمل وسط الطريق والمراد بالطريق الدليل الموصـل الى حقيقة العلم ولذلك عطف عليه نتيجة ذلك فقال (وأذاقه حلاوة التحقيق) لان التحقيق الذى هو اثبات ما يحاول عليه فى كنهه من غير أن يثبت جهلا فى غير كنهه نتيجة الدليل الواضح ولمناسبه التحقيق بشئ له حلاوة كالعسل فى استطابة النفوس أضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية ثم أضاف له الحلاوة والاذاقة الذين هـما من لوازم المشبه به تخييلا والدعاء بالهداية أمام الشروع فى تحقيق العـلم لا تخفى مناسبته (قد شرحت فيما مضى تلخيص المفتاح) هـذا مقوله والمقصود الاخبار الآن بهذا القول لا حكاية قوله فى المستقبل كما لا يخفى (وأغنيته) أى التلخيص (بالاصـباح) أى بشرح ذى إصباح لانه هو فى وضوحه بكون النظر فيه كالدخول فى الصباح فالاصـباح ملابس للشرح لا تصافه بما يشبهه (عن المصباح) أى عن شروح أخر يكون النظر فيها كالشهود بالمصباح وفى ذكر اسم المصباح الذى هو اسم كتاب لابن مالك ايهام وفى اطلاق الاصباح على شرحه ايماء الى انه ينبغى ان يسمى بالاصباح ولكن

معونة نصرا من الله غالبا * يعز على من كاده ويطول
هو الصمد الفرد الذى مستجيره * عزيز وجار المعتدين ذليل
سلى ان جهلت الناس عنا وعنهم * فليس سواء عالم وجهول

(قوله التفتازانى) بالجر صفة لسعد أو بالرفع صـفة لمسعود نسبة لتفتازان قرية من أعمـال خراسان ولد رحمه الله تعالى سنة اثنتى عشرة وسبعمائة بتقديم السين وتوفى سنة احـدى وتسعين وسبعمائة أخذ عن القطب الرازى وعن العضـد بسمرقنـد (قوله هداه الله سواء الطريق) عدى الهـداية للمفعول الثانى بنفسهـا دون الى أو اللام ملاحظة لما قيل ان الهداية اذا تعدت للمفعول الثانى بنفسها يراد بها معـنى الايصال وان تعـدت باللام أو الى أريد بها معـنى الدلالة قال تعالى ان هذا القرآن يهـدى للتى هى أقوم وانك لتهدى الى صراط مستقيم كذا فى الخطابى ويعكر عليه ما فى المصـباح من أن لغة الحجازيين تعديتها الى المفعول الثانى بنفسها ولغة غـيرهم تعديتها اليه بالى أو اللام ودعوى أنها عند الحجازيين دائمـا بمعنى الايصال وعند غيرهم دائمـا بمعنى الدلالة بعيدة واضافة سواء الى الطريق من اضافة الصـفة الى الموصوف أى الى الطريق السواء أى السوى بمعنى المستقيم أو الاضافة على معـنى من أى السواء بمعنى السوى من الطريق والطريق يحتمل أن يراد بها هنا الموصـلة للمقصود دنيويا كان أو أخرويا ويحتمل أن يراد بها الدليـل القطعى على طريق الاستعارة المصرحة ومن المعلوم أن من هدى للدلائل القطعية صار عالما محققا (قوله وأذاقه حلاوة التحقيق) التحقيق ذكر الشئ على الوجه الحق أو اثبات المسئلة بالدليل وحينئذ فاضافة الحلاوة اليه من اضافة المشبه به للمشبه والاذاقة ترشيح للتشبيه أو أنه شبه التحقيق بشئ حلو كعسل النحـل استعارة بالكناية واثبات الحلاوة تخييل باق على معناه أو مستعار للذة أى وأذاقـه لذة التحقيق وهى لذة معنـوية وأما لذة الجماع والشئ الحلو كالعسل فهى حسـية والمعتبر اللذة المعنوية وأما الحسية فهى دفع آلام ولذا حصر بعضهم اللذة فى المعارف والعلوم واثبات الاذاقـة ترشـيح اما باق عـلى معناه أو أنها مستعارة للاعطاء وفى التعبير بالاذاقـة اشارة الى أن التحقيق أمر صعب المرام لا ينال جميعه وانما يصـل الانسان الى طرف منـه كما يصل الذائق الى طرف مما يذوقه ثم ان هذه الجملة وما قبلها معترضتان بين القول ومقوله أعنى قد كنت الخ قصد بهما الدعاء لا نهما خبريتان لفظا انشائيتان معنى (قوله فيما مضى) أتى به وان كان المضى مستفادا من شرحت اذ هو فعل ماض تأكيدا اذ فع توهم التجوز فى شرحت وانه بمعنى أشرح أو أن شرح وان كان المضى يحتمل القرب والبعـد بخلاف لفظة فيما مضى فانها تشـعر بالبعـد فأتى بها لافهام بعـد زمن تأليف المطول ويؤيد هذا التوجيه التعبير بثم فى قوله ثم رأيت الخ المفيدة للتراخى بين الفعلين (قوله تلخيص المفتاح) للعـلامة محمد بن عبـد الرحمن القزوينى خطيب جامع دمشق (قوله وأغنيته) أى صيرته غنيا والضمير فى أغنيتـه وفى معانيه وأستاره لتلخيص المفتاح وباقى الضمـائر الآتية راجعـة للشرح وهذا وان كان فيه تشتيت فى مرجع الضمير لكن اتكل الشارح فى ذلك على ظهور المعنى (قوله بالاصـباح) هو الدخول فى وقت الصباح أريد به لازمه وهو الصبح ثم استعير لشرح الشارح بجامع اظهار ما كان خفيا فى كل والمصـباح هو السراج أى الفتيلة استعارة لشراح هذا المتن التى لغير الشارح بجامع اظهار ما كان خفيا فى كل والمعنى حينئذ وصيرت ذلك المتن غنيا بالمطول الشبيه بالاصـباح عن غيره من الشروح الشبيهة بالمصباح وانمـا آثر لفظ الاصباح على لفظ الصبح لمزاوجة لفظ المصـباح وفى ذلك ايماء الى أنه ينبغى أن يسمى شرحه بالاصباح لكن لم يشتهر بذلك وانما غلبت عليه التسمية بالمطول

وأودعته غرائب نكت سمحت بها الانظار * ووشحته بلطائف فقر سبكتها يد الافكار

لم يعثر له على هذه التسمية فغلبت عليه التسمية بالمطول (وأودعته) أى الشرح المفهوم من شرحت ويحتمل على بعد أن يعود الضمير على التلخيص أى أودعت التلخيص بواسطة الشرح (غرائب نكت) أى نكتا غريبة تستبدع وتستظرف يقال نكت فى الارض بعود اذا بحث به فيه ومن لازم ذلك ظهور لون فى ذلك المكان مخالف لما أحاط به ثم استعملت النكتة من هذه المادة فى كل لون مخالف لما أحاط به ثم استعير ذلك للطائف المعانى لمخالفتها لغيرها (سمحت بها الانظار) أى جادت بها الانظار مع انها للطافتها انما يبخل به وشبه النظر بانسان جاد يبخول به فى التلبس بايجاد ما يستحسن فأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية ثم أضاف اليها السماحة استعارة تخييلية (ووشحته) أى زينت الشرح (بلطائف فقر) جمع فقرة وهى عظم الظهر فى الاصل ثم استعير لحلى يصاغ على هيئته ثم استعير لكلام مخصوص سيأتى ان شاء الله تعالى وهو المراد هنا (سبكتها) أى صاغت تلك الفقر (يد الافكار)

فان رسول الله قطب رحائنا * تدور رحانا حوله وتجول

اللهم الله كلامنا ومنهم توبة تضع من الاوزار عن الظهور كلا وكفانا واياهم حصائد الالسنة وهل يكب الناس فى النار على وجوههم الا حصائد على نعم الله تعالى لا فى اثنين ولا يتربصون بنا الا احدى

الحسنيين

(قوله وأودعته) أى وضعت فيه فشبه شرحه بأمين يودع عنده النفائس على طريق الاستعارة المكنية واختار التعبير بأودعته دون وضعت فيه للاشارة الى عزة تلك النكات لانه يفهم منه انه ملتفت اليها وملاحظ لها كما هو شأن من يودع وللاشارة الى أن تلك النكات من مستنبطاته لان الشخص انما يودع ما كان ملكا له (قوله غرائب نكت) من اضافة الصفة للموصوف أى نكتا غريبة مستبدعة مستظرفة الشأن أى تلتفت اليها النفوس لان شأن النفس التفاتها للشئ الغريب بخلاف غير الغريب فانه مبتذل عند النفس والنكت جمع نكتة وهى فى الاصل البحث فى الارض بعود ونحوه ومن لازم ذلك ظهور لون فى ذلك المكان المبحوث فيه مخالف للون ما أحاط به ثم استعملت النكتة فى كل لون مخالف لما أحاط به على طريق المجاز المرسل والعلاقة اللزومية ثم استعيرت للطائف المعانى لمخالفتها لغيرها عند الذهن فى الحسن فاطلاقها على لطائف المعانى مجاز مبنى على مجاز ولك أن تقول ان اطلاق النكتة على المعنى الدقيق مجاز مرسل علاقته المجاورة لان الانسان اذا استعمل فكره فى المعنى الغامض ينكت فى الارض بعود أو باصبعه بحسب العادة (قوله سمحت) بفتح السين المهملة والميم مأخوذ من السماحة وهى الجود أى جادت بها الانظار وفى تعبيره بسمحت اشارة لعزة تلك النكات لان الجود انما يقال فى مقابلة البخل والشأن أن الانسان انما يبخل بالعزيز وحينئذ فالمعنى جادت بها الانظار مع انها لعزتها انما يبخل بها واسناد السماحة للانظار مجاز عقلى اذ الحقيقة اسناد السماحة لاصحاب الانظار أو أن فى الكلام استعارة بالكناية حيث شبه الانظار بقوم جادوا بمبخول به بجامع أن كلا ملتبس بايجاد ما يستحسن على طريق الاستعارة بالكناية واثبات السماحة تخييل وأل فى الانظار عوض عن المضاف اليه أى انظارى والنظر هو الفكر المؤدى لعلم أو ظن والفكر حركة النفس فى المعقولات (قوله ووشحته) مأخوذ من التوشيح وهو لبس الوشاح والوشاح شئ ينسج من الجلد مرصع بجواهر تلبسه المرأة ما بين عاتقها وكشحها ويلزم من ذلك التوشيح التزيين فاطلق التوشيح هنا وأريد لازمه أى زينته ويحتمل أنه شبه الشرح بعروس على طريق الاستعارة المكنية والتوشيح تخييل (قوله بلطائف فقر) إما بالاضافة من اضافة الصفة للموصوف فلطائف مجرور بالكسرة وإما بترك الاضافة فلطائف مجرور بالفتحة وفقر بدل أو عطف بيان والفقر جمع فقرة بكسر الفاء وهى فى الاصل احد فقار الظهر أى عظمه المتصل المسمى بسلسلته ثم استعير لحلى يصاغ على هيئته يسمى بالخباصة ثم استعير هنا للكلام المسجع المقفى على سبيل الاستعارة المصرحة فهو مجاز مبنى على مجاز ويصح أن يراد بالفقر هنا الحلى المسمى بذلك فعلى الاضافة يكون من اضافة المشبه الى المشبه به وان كانت قليلة بخلاف عكسها والمعنى لطائف كالفقر وعلى ترك الاضافة تكون فقر صفة للطائف على تقدير حرف التشبيه أى لطائف كالفقر وعلى هذين الوجهين فالمراد باللطائف الكلام المسجع المقفى فظهر لك مما قلناه أن هذه السجعة تضمنت مدح الشرح باعتبار ما اشتمل عليه من العبارات الرائقة والجمل الفائقة والسجعة التى قبل هذه تضمنت مدحه باشتماله على المعانى اللطيفة الحسنة فأفاد كل منهما غير مفاد الاخرى (قوله سبكتها يد الافكار) أى صاغتها وصفتها واضافة يد للافكار من اضافة المشبه به للمشبه أى الافكار الشبيهة بالايدى بجامع ترتب المنفعة على كل وقوله سبكتها ترشيح للتشبيه اما باق على معناه أو مستعار لاخرجتها ويصح أن يكون فى الكلام استعارة بالكناية بان شبه الفكر فى النفس بصائغ على طريق الاستعارة المكنية واثبات اليد تخييل وذكر السبك ترشيح لان اليد من لوازم المشبه به والسبك من ملائماته وأل فى الافكار عوض عن المضاف اليه أى أفكارى

(قوله ثم رأيت) عطف على قوله شرحت وعبر بثم التى للترتيب التراخى بين الفعلين ورأى يحتمل انها علمية فتكون جملة سألونى فى محل نصب مفعولا ثانيا ويحتمل أن تكون بصرية فتكون الجملة المذكورة فى محل نصب على الحال (قوله من الفضلاء) جمع فضيل بمعنى فاضل ككريم وكرماء والفاضل من اتصف بفضيلة كأن كانت أوصلاحا أوعلما والمراد به هنا من كثر علمه والجار والمجرور حال من الكثير أو صفة له (قوله والجم) مأخوذ من الجموم وهو الكثرة والغفير من الغفر وهو الستر أى والجمع العظيم الساتر لكثرته وجه الارض أو ماوراءه والاذكياء جمع ذكى قيل كامل العقل وقيل سريع الفهم والقولان متقاربان لان كمال العقل يستلزم سرعة الفهم وغيره ولا يقال ان هذه السجعة عين ماقبلها لان الجم الغفير أبلغ فى الكثرة من لفظ الكثير والاذكياء أعم من الفضلاء بناء على أن المراد بالفضلاء من اتصف بكثرة العلم (قوله سألونى) أى طلبوا منى وفى هذا اشارة لقوله عليه الصلاة والسلام ليس منا من لم يتغن بالعلم أى يعتقد أن الله عظمه باعطائه نعمة العلم والسؤال ان كان بمعنى الطلب كما هنا تعدى للمفعولين بنفسه وان كان بمعنى الاستفهام تعدى الثانى بعن أو ما بمعناها نحو فاسأل به خبيرا ونحو فان تسألونى بالنساء فاننى * خبير بأدواء النساء طبيب

* ثم رأيت الكثير من الفضلاء * والجم الغفير من الاذكياء * سألونى صرف الهمة نحو اختصاره * والاقتصار على بيان معانيه وكشف أستاره

ولما شبه الفكر بصواغ فى ايجاد مايستفاد حسنه أضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية وأضاف اليه اليد والسبك تخييلا (ثم رأيت الكثير من الفضلاء والجم) أى الكثير من الجموم وهو الكثرة (الغفير) أى الساتر للارض من كثرته فهو زيادة المبالغة فى الكثرة (من الاذكياء) أى أهل الذكاء وهو كمال العقل (سألونى صرف الهمة) أى ارسال قصدى (نحو) أى الى جهة (اختصاره) أى اختصار الشرح وأراد بالجهة الاشتغال باختصاره وأراد بالاختصار مجرد الاتيان منه ببعضه مع اسقاط بسط التعبير عن ذلك البعض بدليل قوله (والاقتصار على بيان معانيه) أى معانى التلخيص (وكشف أستاره) هو بمعنى ماقبله ولايخفى مافيه من تشتيت الضمائر اتكالا فيها على الظهور لذهن السامع وفى ذكر الرؤية ووصف السائلين بالكثرة والفضل والذكاء تأكيد موجب الامتثال حيث كان السؤال ممن هو بهذا الوصف مع مباشرتهم ووصولهم للمسؤل ولم يكن بالمراسلة ولا من غيرهم ثم بين الحامل لهم

الحسنيين لاأقول حان حينهم بل كفينا غيهم وميننهم وحال الله بين مناهم وبينهم يريدون اطفاء العلم بأفواههم فلا يحصلون الا على إتعاب شفاههم وتسويد جباههم

وفى تعب من يحسد الشمس نورها . ويجهد أن يأتى لها بضريب

نسأل الله ان يجعلنا من قوم عرفوا نعمته فحمدوا

محسدين على ما كان من نعم * لاينزع الله منهم ماله حسدوا

الى ما انضم الى ذلك من فراق لذات الوالد استولى على الجسد نهد قواه ورمى القلب بسهام الوجد فأصماه وشارفه باستيفاء أقسام الحزن عاملا على مباشرة سهمى رقيبه ومعلاه فانصرفت آمال النفس عن

ولا يعكر على هذا قوله تعالى ويسألونك ماذا ينفقون لان المراد ويسألونك عن جواب هذا الاستفهام (قوله صرف الهمة) هى لغة الارادة وعرفا مالة للنفس يتبعها غلبة انبعاث الى نيل مقصود ما فان كان عليا فهى علية والا فهى دنيئة والمراد هنا المعنى اللغوى أى سألونى أن أصرف ارادتى وفى الكلام استعارة بالكناية حيث شبه الهمة بناقة بيد صاحبها زمامها يصرفها به الى أى جهة يريد والصرف تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار للتوجيه (قوله نحو اختصاره) أى الى جهة اختصاره فشبه الاختصار بمكان ذى جهة بجامع ارتياح النفس فى كل واثبات النحو تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار للاشتغال بالاختصار ويصح أن تكون اضافة النحو للاختصار بيانية ولا استعارة ولا شئ (قوله والاقتصار على بيان معانيه) هذا الضمير والذى بعده يرجعان للتلخيص بخلاف الضمائر الآتية بعد فانها راجعة للشرح والاقتصار عطف على اختصاره أو على مفعول سألونى الثانى وعلى كل حال فهو تفسير للاختصار المسؤل فالمراد أخذ بعض الشرح على وجه بليغ يفهم به المتن وليس المراد به أن يأتى بمعانى المطول كلها فى ألفاظ قليلة اذ هذا محال عادة وقوله على بيان معانيه أى تبيين مدلولات ألفاظه المطابقية والتضمنية والالتزامية (قوله وكشف أستاره) أى توضيح معانيه الصعبة وازالة اخفائها ثم انه شبه تلك المعانى بعروس على سبيل المكنية واثبات الستر تخييل والكشف ترشيح أو شبه الغموض والخفاء بالاستار واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصرحة وعطف كشف الاستار على ماقبله من عطف الخاص على العام لان كشف الاستار قاصر على تبيين المعانى الصعبة الخفية ثم لايخفى مافى ذكر الرؤية ووصف السائلين بالكثرة والفضل والذكاء من تأكيد موجب الامتثال حيث كان السؤال ممن هو بهذا الوصف ووصولهم للمسؤل ولم يكن بالمراسلة

(قوله لما شاهدوا) متعلق بسألونى أى لما علموا علما فاشيا كالمشاهدة ثم يحتمل أن يقرأ بالتخفيف تعليلا لسألونى وما موصول اسمى أو نكرة موصوفة فالعائد محذوف ومن بيانية أو مصدرية فلا حذف ومن زائدة على مذهب من يجوز زيادتها فى الاثبات و يحتمل أن يقرأ بالتشديد فتكون ظرفا لسألونى ومن وأن زائدتان وانما كان التقاصر والتقاعد عما ذكر والتغليب والمد المذكوران علة لطلب الاختصار لأن فى اختصاره نفع المتقاصرين باعطائهم مقدورهم وقمع المتصلفين باستغناء الناس بذلك المختصر عن ممنوعهم فيتركون الانتهاب والمسخ لبطلان مرجوهم من ملاحظة الناس لهم واعتنائهم بما ينتهبونه (قوله المحصلين) أى المريدين للتحصيل أو الذين شأنهم تحصيل هذا الكتاب أو المحصلين بالفعل لغير هذا الكتاب من فن المعانى وليس المراد المحصلين لهذا الكتاب فاندفع ما يقال ان وصفهم بالتحصيل وتقاصر الهمم فيه تناف (قوله قد تقاصرت الخ) ما تفيده صيغة التفاعل من التعنى والتكلف غير مراد أى فليس المراد أن هممهم توجهت ثم أخذت فى الرجوع والكسل وانما المراد قصرت من أول الامر ومثله يقال فى قوله الآتى وتقاعدت وقرر شيخنا العدوى أن تفاعل يأتى للمبالغة كما هنا وحينئذ فالمعنى قصرت قصورا تاما لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى والهمم جمع همة وهى والعزيمة شىء واحد وهى الارادة على وجه التصميم وحينئذ ففى كلامه تفنن حيث عبر أولا بالهمم وثانيا بالعزائم واسناد القصور الذى هو العجز الى الهمم والقعود الى العزائم مجاز عقلى اذ المتصف بهما حقيقة الاشخاص (قوله عن استطلاع طوالع أنواره) السين والتاء إما للطلب أى عن طلب طلوع أو زائدتان لتحسين اللفظ والمعنى عن طلوع أى ادراكهم على طريق الاستعارة المصرحة وجعلهما للطلب أبلغ من جعلهما زائدتين لافادته أنهم عجزوا عن طلب الطلوع أى الادراك فضلا عن طلوعهم وادراكهم بالفعل والاضافة فى طوالع أنواره من اضافة الصفة للموصوف أى أنواره الطالعة بمعنى الظاهرة والمراد بأنوار الشرح معانيه استعار لها لفظ الانوار استعارة مصرحة والطوالع ترشيح ويصح أن تكون الطوالع استعارة لمعانى الشرح والانوار استعارة لالفاظه أى عن ادراك معانى ألفاظه وحينئذ فالاضافة من اضافة المدلول للدال ثم إن كون معانيه طالعة وظاهرة بالنسبة لما عند الشارح أو بالنسبة لما فى الواقع فلا ينافى أنها بالنسبة لهم فى غاية الدقة فتحتاج الى استطلاع (قوله وتقاعدت) يقال فيه ما قيل فى تقاصرت ويقال فى السين والتاء فى استكشاف نظير ما فى استطلاع والكشف هو الاظهار (قوله خبيآت أسراره) الاضافة فيه من اضافة الصفة للموصوف أى أسراره المخبآت أى التى شأنها أن تخبأ لمعاقبة الدهر لعظمها ولشرفها والاسرار جمع سر وهو ضد الجهر والمراد بها هنا النكات فشبه نكات المطول ومعانيه الشديدة الصعوبة بالاسرار والجامع الاحتياج لزيادة الاهتمام فى كل واستعيرت الاسرار للنكات المذكورة استعارة مصرحة ويحتمل أن تكون الاضافة حقيقية بأن أريد بالاسرار مطلق الاسرار وأراد بالخبيئات أشرف الاسرار أى أدقها والمعنى عن اظهار أدق الاسرار أى أدق الدقائق ثم ان هذه السجعة متعلقة بالمعانى الشديدة الصعوبة والدقة وما قبلها بالدقيقة الصعبة فقط فلا يقال ان هذه عين ما قبلها لكن قد يقال إن الاولى الاقتصار على السجعة الاولى وحذف الثانية لانه اذا تقاصرت هممهم وعجزت عن المعانى الصعبة فقصورها عن الشديدة الصعوبة بالطريق الاولى الا أن يقال أتى بهذه الثانية دفعا لما يتوهم أن هممهم وان تقاصرت عن ادراك المعانى الصعبة لم تتقاصر عن ادراك الشديدة الصعوبة لكون هممهم علية ثم لا يخفى حسن التعبير هنا

* لما شاهدوا من أن المحصلين قد تقاصرت هممهم عن استطلاع طوالع أنواره * وتقاعدت عزائمهم عن استكشاف خبيآت أسراره

على السؤال بقوله سألونى ذلك (لما شاهدوا من أن المحصلين) أى الذين حصلوا غير هذا الشرح أو من شأنهم التحصيل (قد تقاصرت) أى قصرت اذ ليس المراد أنهم قدروا لكن تقاصروا أى استعملوا القصور (هممهم) أى عزائمهم (عن استطلاع طوالع) أى لم تبلغ عزائمهم ان يستطلعوا طوالع (أنواره) أى علوم ذلك الشرح التى هى كالانوار الحقيقية الطالعة فاذا كان المحصلون فى هذه الحالة بالنسبة لذلك الشرح فما ظنك بغيرهم ولا منافاة بين الاستطلاع والطوالع لان تلك الطوالع باعتبارهم غائبة فى لطافتها تحتاج الى استطلاع أى الى طلب طلوعها أو الى اطلاعها بناء على أن السين والتاء للطلب أو التعدية (وتقاعدت عزائمهم) هو بمعنى تقاصرت هممهم (عن استكشاف) أى اظهار (خبيآت أسراره) أى لما اتت علومه اختبأت فى لطفها فاحتاجت الى استكشاف فهو بمعنى استطلاع طوالع

الامانى ونحرفت عما كان يعز علينا من معالى المعانى

قد كنت أشفق من دمعى على بصرى * فاليوم كل عزيز بعدهم هانا

فى استغراق الزمن بتكرار الدروس التى هى لغير هذا العلم موضوعه والاخذ فى تصانيف فى الفقه وأصوله نرجو اكمالها ان شاء الله تعالى وتكميل ما شرع فيه من الخبر سنة مشروعه فليت شعرى هل

تفضل

بتقاعدت وفيما مرّ بتقاصرت وذلك لان طوالع الانوار شأنها العلو فيناسبها التعبير بالتقاصر وشأن خبيثات الاسرار الانخفاض فيناسبها التعبير بالتقاعد (قوله وأن المتصلين) جمع متنحل وهو الآخذ لكلام الغير وينسبه لنفسه تصريحا أو تلويحا أى وأن الآخذين لكلام غيرهم مظهرين أنه لهم (قوله قلبوا أحداق الاخذ) الاضافة لادنى ملابسة أى قلبوا أحداقهم الملابس تقلبها للاخذ والانتهاب لان الشأن أن الانسان وقت أخذ كلام غيره يقلب أحداقه أو شبه الاخذ والانتهاب بشخص ظالم بجامع القبح فى كل على طريق الاستعارة المكنية واثبات الاحداق تخييل والتقليب ترشيح وهذا كناية عن شدة عنايتهم باختصار المطول ونسبته لانفسهم والانتهاب هو الاخذ قهرا فهو من عطف الخاص على العام لكن الشارح قصد به التفسير فهو تفسير مراد (قوله ومدوا أعناق المسخ) مد العنق تطويله أى وطولوا أعناقهم الملابس مدها المسخ فالاضافة لادنى ملابسة وهذا كناية عن كمال الميل لاختصارهم له أو فى الكلام استعارة وتقريرها أن يقال شبه أخذ معانى المطول مع التعبير عنها بعبارة أخرى بالمسخ الذى هو تبديل صورة بصورة أدنى من الاولى ثم استعمل اسم المشبه به وهو لفظ المسخ فى المشبه على طريق الاستعارة المصرحة ثم بعد ذلك شبه الاخذ المذكور أيضا بانسان مفسد تشبيها مضمرا فى النفس على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الاعناق تخييل والمد ترشيح فقد اجتمعت المصرحة والمكنية والتخييلية على حد ما قيل فى قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف ولا يخفى ما فى التعبير بالمسخ من الاشارة الى أنهم لو عبروا عن معانى المطول بعبارات أخرى لكان تعبيرهم بعبارة منسفلة جدا لما علمت أن المسخ تبديل صورة بصورة أدنى من الاولى (قوله على ذلك الكتاب)

وأن المتنحلين قد قلبوا أحداق الاخذ والانتهاب * ومدوا أعناق المسخ على ذلك الكتاب * وكنت أضرب عن هذا الخطب صفحا

أنواره (و) لما شاهدوا أيضا من (أن المتنحلين) أى الآخذين لكلام غيرهم مظهرين انه لهم (قد قلبوا أحداق الاخذ والانتهاب) شبه الآخذ لكلام الغير ظلما وهو الانتهاب بانسان غاصب بجامع ملابسة التعدى فيما هو للغير وأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية وذكر تقليب الاحداق تخييلا لان تقليب الحدقة من لوازم المشبه به وبالحدقة يتكمل أو يتقوم وجه الشبه اذ بالنظر يحصل التعدى فى الاخذ ويحتمل ان تكون اضافة الاحداق الى الاخذ لمجرد الملابسة أى قلبوا أحداقهم للاخذ فيكون الكلام كناية عن الاعتناء بالاخذ فتقليبهم أحداق الاخذ عبارة عن اعتنائهم بذلك الاخذ (و) ان المتنحلين (مدوا أعناق المسخ على ذلك الكتاب) شبه أيضا أخذهم الذى هو كالمسخ وهو تبديل صورة بأقبح منها بانسان مفسد يضع الاشياء فى غير مواضعها بجامع التلبس بالافساد وعبر عن الاخذ بالمسخ مجازا للاشارة الى أن المعنى المنقول بعبارتهم يكون فى تلك العبارة التى هى كالصورة له أقبح منه فى عبارة الكتاب ولما شبهه كذلك أضمر التشبيه فى النفس كناية وأضاف اليها الاعناق تخييلا فالمسخ على هذا قد اجتمع فيه كونه مجازا حقيقيا واستعارة بالكناية وهو من الغريب الذى لا يكاد يوجد له مثال وفى التعبير بمد العنق على الكتاب المضمن معنى العكوف عليه اشارة الى شدة الاشتغال به كما تقدم فى تقليب الاحداق فهذه الفقرة بمعنى التى قبلها وانما كان التقاصر وأخذ المتنحلين علة لطلب اختصار الكتاب لان فى اختصاره نفع المتقاصرين باعطائهم مقدورهم ورفع المتنحلين باطراح الناس بذلك المختصر مصنوعهم فيمتنعون عن الاشتغال بالانتحال لبطلان مرجوهم من ملاحظة الناس اياهم (وكنت أضرب عن هذا الخطب) أى عن هذا الامر وهو اختصار الكتاب يقال أضرب عن كذا بمعنى أعرض عنه (صفحا) أى

تفضل من المرعى هذه الشواغل بقيه وهل دون هذه السهام القواتل من تقيه غير انه قد أسعدت الالطاف الالهيه وأسعدت العناية المجديه حتى وضعت لهذا الكتاب شرحا ليس غائب الرسم فأعرفه بالحد ولا مجانب الوسم فأصفه بما يوجب القبول أو الرد بل هو بادى الصفحه مدرك باللمحه وها أنا

متعلق بمدوا وعلى بمعنى اى وأتى باشارة البعد اشارة لبعد مرتبة ذلك الكتاب عنهم وانما عبر بعلى دون الى لطيفة وهى أن على تستعمل فعلا ماضيا بمعنى ارتفع ففى التعبير بها اشارة الى أنهم حين مدوا لاعناق ارتفع عنهم فلم يصلوا اليه ويصح الوقف على قوله ومدوا أعناق المسخ والابتداء بقوله علا ذلك الكتاب أى ارتفع ذلك الكتاب عن مد أعناقهم لاجل مسخهم فهو تحصين لكتابه (قوله وكنت أضرب) الواو للحال والضرب يطلق بمعنى الصرف والامساك أى كنت أمسك نفسى وأصرفها عن هذا الخطب العظيم وهو اختصار الشرح وبمعنى الاعراض أى أعرض عن هذا الامر العظيم فالفعل على الاول متعد حذف مفعوله وعلى الثانى لازم وعلى كل فصفحا مفعول مطلق وقيل مفعول لاجله فان قلت ان الصفح بمعنى الاعراض وهو عين الضرب بمعنى الصرف فيلزم تعليل الشئ بنفسه وهو لا يصح والجواب أن المراد أثر الصفح ولازمه وهو جلب الراحة من القيل والقال الذين لا يخلو منهما مؤلف ولو أبدع فى المقال فيكون من باب اطلاق الملزوم وارادة اللازم

(قوله وأطوى دون مرامهم كشحا) الطي ضد النشر ودون مرامهم بمعنى قدام مطلوبهم أي قبل وصولهم اليه والكشح ما بين أسفل الخاصرة الى آخر عظم الجنب فالكشح هو الوسط وطي الكشح عبارة عن لي الجنب ومن لوازمه عدم تبليغ السائل مقصوده فأطلق هنا وأريد لازمه والمعنى ولا أبلغهم مقصودهم من اختصار ذلك الشرح ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا حيث شبه حاله من الامتناع من الشئ المطلوب بحال من طوى كشحه معرضا عن شخص مثلا واستعار اللفظ الدال على المشبه به للمشبه (قوله علما مني) علة لقوله اضرب وأطوى على التنازع واعترض هذا التعليل بأنهم لم يسألوه أن يكون ما يأتي به من اختصار المطول تستحسنه كل الطباع فكيف يجعل عدم القدرة على ذلك علة الامتناع ويجاب بأن في الكلام حذفا والاصل علما مني بأن الاختصار الذي طلبوه اذا فعلته لا يسلم من طعن الناس فيه ولا يخلص من اعتراضهم عليه لان الاتيان بالامر الذي تستحسنه كل الطباع أمر لا تسعه قدرتي فلذا آثرت الراحة (قوله بأن مستحسن) أي بأن الاتيان بالامر (١٨) الذي تستحسنه ذوو الطباع (قوله بأسرها) أي بجميعها والاسر في الاصل

وأطوى دون مرامهم كشحا * علما مني بأن مستحسن الطباع بأسرها * ومقبول الاسماع عن آخرها * أمر لا تسعه مقدرة البشر * وانما هو شأن خالق

إعراضا فيكون مفعولا مطلقا أو معرضا على انه حال مؤكدة أو للاعراض على انه مفعول لاجله ولكن على هذا يجب أن يراد ما يصح علة للاعراض كثمرة الاعراض اذ لا يصح كون الشئ علة لنفسه فيراد به مثلا هنا قطع التهيج القيل والقال لان التأليف لا يخلو صاحبه من ذلك ولو أبدع فيه وفي الاعراض قطع لذلك أو استعجالا بالراحة لأن في الاعراض استجلاب ذلك فليتأمل (وأطوى دون مرامهم) أي مطلوبهم (كشحا) والكشح هو ما من أسفل الخاصرة الى الضلع الاسفل وطيه معلوم وعبر به عن لازمه عرفا وهو عدم وصول صاحبه به الى المطوى عنه ثم استعمل في مطلق الامتناع من الشئ مجازا مرسلا من التعبير بما هو لعدم الوصول لشئ مخصوص عن عدم الوصول مطلقا ويحتمل ان يكون الكلام تمثيلا وانه شبه حاله من الامتناع من الشئ المطلوب بحال من طوى كشحه عن ملامسة الشئ فعبر بلفظ الثاني عن الاول والمراد انه ألوى النظر عن مطلوبهم ثم علل الغاء النظر بقوله (علما مني بأن مطلوبهم وهو شرح يقع الاتفاق عليه فيترك غيره مما التعليل كالمحال لأن مستحسن الطباع بأسرها) أي بجميعها والاسر في الاصل حبل يربط به الاسير ويقال ذهب الاسير بأسره أي بحبله واذا ذهب بأسره فقد ذهب بكليته ثم كني به عن الجميع مطلقا (ومقبول الاسماع) قبولا آتيا (عن آخرها) فيلزم عمومه لجميعها لان الاتيان عن الآخر فرع الاتيان عما قبله (أمر) خبر مستحسن أي تركت ذلك لما علمت من أن ما يستحسنه الناس جميعا أمر (لا يسعه) أي لا يقوم به (مقدور البشر) أي لا يتناوله مقدور المخلوق (وانما هو) أي مستحسن جميع الناس (شأن خالق

قد أخرجته عن يدي وجعلته موقوفا في سوق الاعتراض معروضا لمن يستحق منادمته وهو المبرأ من أمراض الاغراض فمن نظر بعين الانصاف واعتبره وهو مصاف وله بصحة الذهن اتصاف علم أهو جدير بأن ينبذ بالعراء ويهجر هجر واصل الراء أم هو حقيق بأن تضرب له أيدي النجباء آباط الركائب وتعقد خناصر على ما فيه من عجائب المحاسن ومحاسن العجائب فان تصفح الناظر فيه الغلط فليصفح ولا يكن من أناس لا الا غايط يفرحون وإصلح ما يجد فاسد أفان الله تعالى ذم رهطا قال فيهم يفسدون

القيد الذي يشد به الاسير يقال ذهب الاسير بأسره أي بقيده ومن لوازم ذلك ذهابه بجميعه وذلك اللازم مراد هنا فقد أطلق اسم الملزوم وهو الاسر وأريد اللازم وهو الجميع وهذا تأكيد لما استفيد من أل الاستغراقية (قوله ومقبول الاسماع) أي ولعلمي بأن الاتيان بالامر الذي تقبله الاسماع أي ذوو الاسماع (قوله عن آخرها) أي الى آخرها أي من أولها الى آخرها فعن بمعنى الى الغائية وفي الكلام حذف المبتدا وهو تأكيد لان أل الاستغراقية في الاسماع تفيد ذلك الشمول ويصح جعل عن باقية على حالها وهي متعلقة بمحذوف أي قبولا ناشئا عن آخرها واذا نشأ ذلك القبول عن الآخر كان ناشئا عن غيره بالاولى فتندفع ما يقال ان نشأة القبول عن آخر الاسماع لا تشمل جميع الاسماع اذ قد بقي الاول وما بين الاول والآخر وهو الوسط فلا يصح قوله بعد ذلك أمر لا تسعه الخ وأجاب عنه بعضهم بجوابين غير ما مر الاول منهما أن ذلك التعبير يستلزم عرفا نشأة القبول عن الجميع باعتبار أنه اسند القبول أولا الى الاسماع المحلى بأل الاستغراقية ثم قيده بالصدور عن الآخر على سبيل التوكيد دفعا لتوهم عدم الوصول اليه والثاني منهما أن في العبارة حذفا والمعنى عن آخرها الى أولها وفي هذا الجواب الثاني نظر من وجهين الاول أن الى للانتهاء فالمناسب دخولها على الآخر لا على الاول الثاني أن الى انما تقابل عن لا بعن وأجيب عن الاول بأن في الكلام قلبا والاصل عن أولها الى آخرها وعن الثاني بأن عن تأتي بمعنى من قال تعالى وهو الذي يقبل التوبة عن عباده أي منهم (قوله مقدرة البشر) بضم الدال وفتحها مصدر ميمي بمعنى قدرتهم وأما المقدرة بمعنى اليسار فبالضم لا غير

(قوله القوى) جمع قوة والقدر جمع قدرة وعطف القدر على القوى عطف خاص على عام لصدق القوى بقوة السمع والبصر ومعلوم أن خالق ما ذكر من القوى والقدر هو الله تعالى (قوله وأن هذا الفن) عطف على قوله أن مستحسن أى ولعلى بأن هذا الفن الخ أى وحينئذ فالتعب فيه والاختصار ليس له كبير فائدة لاضمحلاله وقلة المشتغلين به (قوله قد نضب اليوم ماؤه) يقال نضب الماء ينضب كقعد يقعد اذا غار شبه ذهاب هذا الفن بنضوب الماء وغوره بجامع عدم الانتفاع واستعير النضوب للذهاب واشتق من النضوب نضب بمعنى ذهب والماء ترشيح إما باق على حقيقته أو مستعار لمسائل هذا الفن أو شبه مسائل الفن النفيسة بالماء بجامع أن كلا سبب فى الحياة واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصرحة ونضب ترشيح إما باق على حقيقته أو مستعار للذهب على طريق التبعية أو شبه الفن بنهر تشبيها مضمرا فى النفس على طريق المكنية والماء تخييل والنضوب ترشيح وهما إما باقيان على حقيقتهما لم يقصد بهما الا تقوية الاستعارة أو الماء مستعار للمسائل والنضوب (١٩) للذهاب ومعنى التركيب وأن هذا العلم

قد ذهب مسائله الحسان وذهابها بذهاب أهل هذا الفن ومراده باليوم زمان الشرح وما قرب منه مما قبله (قوله فصار) أى ذلك الفن جدالا أى خصومة أى صار التكلم فيه جدالا أو صار الفن محل جدال فلا بد من تقدير فى الكلام والا فالفن ليس جدالا اللهم الا أن يكون جعله جدالا قصدا للمبالغة وقوله بلا أثر أى بلا فائدة وذلك لعدم وقوف متعاطيه على حقائق أسراره فيتكلمون بظواهره (قوله وذهب رواؤه) بضم الراء والمد أى منظره الحسن استعارة للطائفه على طريق المصرحة أو شبه الفن بانسان ذى منظر حسن بجامع الرغبة فى كل على

طريق المكنية واثبات الرواء تخييل إما باق على حقيقته لم يقصد به الا تقوية الاستعارة أو استعارة لمسائله اللطيفة وأسراره وذهابها بذهاب من يعرفها الا بنسيانها (قوله فعاد) أى فصار ذلك الفن أى صار التكلم فيه خلافا أو صار ذلك الفن محل خلاف أو فى الكلام مبالغة وقوله بلا ثمر أى فائدة ويحتمل أن الكلام فيه تشبيه بليغ بحذف الكاف أى فصار ذلك الفن كخلاف أى كشجر الخلاف وهو المسمى بالصفصاف وهو لا ثمر له وعلى هذا فقوله بلا ثمر بيان للواقع ثم ان هذه السجعة بمعنى ما قبلها لكن الخطب محل الاطناب (قوله حتى طارت الخ) أى واستمر هذا الفن فى الاضمحلال شيأ فشيأ الى أن طارت فحتى للانتهاء ويصح أن تكون تعليلية والسلف فى الاصل من تقدمك من آبائك والمراد هنا علماء هذا الفن لانهم آباء فى التعليم والمراد ببقية آثارهم ما بقى من فوائدهم وعلومهم أو ما بقى من تلامذتهم المقررين لقواعد هذا الفن الناشرين لها بالافادة وفى الكلام استعارة بالكناية حيث شبه بقية آثار أهل هذا الفن بطائر واثبات الطيران تخييل إما باق على حقيقته أو مستعار للذهاب

القوى والقدر * وان هذا الفن قد نضب اليوم ماؤه فصار جدالا بلا أثر * وذهب رواؤه فعاد خلافا بلا ثمر * حتى طارت بقية آثار السلف

القوى والقدر) ولا يلزم من هذا القول بتأثير القدرة الحادثة كما يقول به من هذه عبارته فى الاصل وهو الزمخشرى لجواز التعبير بذلك عند السنى عن الاستطاعة (و) منهى أيضا عن مساعدتهم على (أن هذا الفن قد نضب) أى غار (اليوم ماؤه) ونضوب مائه عبارة عن ذهاب فائدته شبه حال الفن فى انقطاع نتائجه بأصل يابس لنضوب مائه فأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية وذكر نضوب الماء تخييل (فصار) عند متعاطيه (جدالا) أى اختلافا ولغطا (بلا أثر) أى بلا فائدة لعدم وقوف متعاطيه على حقائق أسراره فيتشدقون بظواهره (وذهب رواؤه) بضم الراء أى حسن منظره أو بفتحها بمعنى عذبه وهو عبارة عن ذهاب حقائقه (فعاد) أى ذلك الفن (خلافا) أى انكارا أو احتجاجا (بلا ثمر) أى بلا فائدة وفيه لطف تشبيه الكلام فيه بشجر الخلاف وهى لا ثمر لها وهى المسماة بالصفصاف (حتى طارت) أى انتهى به الامر فى الاضمحلال الى أن طارت (بقية آثار) أى أبحاث (السلف) من العلماء

يفسدون فى الارض ولا يصلحون وان رآه أمثل مما فرح الطلاب بجمعه من كلام كثيرين فليعوذه بقوله تعالى قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون وكأنى بمن لا يعرف من التضعيف قبيلا من دبير ولا هو من التدقيق فى العير ولا فى النفير ولا تعلق له بمن هذا العلم قطميرا وان بسط ذراعيه بوصيد كهف العلم كأنه قطمير يجد فى كتابى هذا قواعد مخترعه ومعاقد هى فى بادئ الرأى هادمة لقواعد المتقدمين وانما هى عند التأمل والتحقيق من كلامهم منتزعه وركوب لجه ما ركبها السابحون وسلوك محجه ما طرقها الشارحون ولا سلكها الغادون والرائحون أو ينظر أول كلامى دون آخره ويقصر عن درك دقائقه حتى تمضى ساعاته حول ظواهره فيظن أنه قد وجد ثمرة الغراب أو أنه قد سبق الهجين العراب

(قوله ادراج الرياح) الادراج جمع درج بفتح الدال وسكون الراء ودرج الكتاب طيه يقال درج الكتاب درجا أى طواه طيا والمراد بها الطرق أى ذهبت بقية آثار السلف فى طرق الرياح ويلزم من ذلك عدم وجودها بالمرة لان عادة الريح أن تزيل ما مرت به فى طريقها فعبر بالملزوم وأراد اللازم وعلى هذا فالادراج منصوبة على الظرفية ويصح أن يراد بالادراج الاحوال وحال الرياح طيرانها وذهابها بسرعة وعلى هذا فادراج منصوب على الحال على حذف مضاف أى طارت بقية آثار السلف فى حال كونها مثل طيران الرياح أو على المفعولية المطلقة على حذف الموصوف والصفة أى طارت طيرانا مثل طيران الرياح فالحاصل أن أدراج الرياح يجوز فيه الاوجه الثلاثة النصب على الظرفية والحالية والمفعولية المطلقة لكن فى الاول شىء وهو أن اسم المكان لا ينصب على الظرفية باطراد الا اذا كان مبهما والادراج ليس كذلك والاجزئيى وأما قوله * كما عسل الطريق الثعلب * أى اضطرب فى الطريق الثعلب فضرورة (قوله وسالت) أى سارت شبه السير بالسيلان واستعيرله اسمه واشتق من السيلان سالت بمعنى سارت وانما عبر بسالت دون سارت اشارة الى أن السير لقوته بمثابة سيل الماء والبطاح جمع أبطح على غير قياس والقياس أباطح والابطح هو المحل المتسع فيه دقاق الحصى وهو فاعل لسالت واسناد السيل اليها مجاز عقلى وأصل التركيب وسارت المطايا بتلك الاحاديث فى البطاح لان السير حقه أن يسند للمطايا فعدل عن التعبير بالسير الى التعبير بالسيل لما قلنا من الاشارة وعدل عن اسناد السير الى المطايا الى اسناده للاباطح مجازا عقليا للمبالغة كأنه من قوة السير وسرعته سارت أمكنته التى هى الاباطح وقوله بأعناق أى متلبسات السير بالاعناق وانما جعل سيلانها متلبسا بالاعناق لان السرعة والبطء فى سير المطايا تظهران غالبا فيها وسائر الاجزاء تستند اليها فى الحركة وتتبعها فى الثقل والخفة والمطايا فى الاصل الابل استعير لعلماء هذا الفن بجامع الحمل فى كل فكما أن المطايا تحمل الاثقال كذلك العلماء تحمل العلم والاعناق ترشيح والمراد بالاحاديث أسرار هذا الفن والبطاح هنا متجوز به عن أمكنة العلماء كالمدارس وذلك لانه فى الاصل اسم للمكان المتسع فيه دقاق الحصى أريد به مطلق موضع ثم أريد به موضع العلماء على طريق المجاز المرسل وحينئذ فمعنى التركيب وسارت المدارس ملتبسة بأعناق العلماء الشبيهين بالمطايا الحاملين لاسرار هذا الفن والمقصد من هذا التركيب الاخبار بأن أسرار هذا الفن وعلماءه قد ذهبوا بل ذهبت مواضعهم كذلك

أدراج الرياح * وسالت بأعناق مطايا تلك الاحاديث البطاح

(أدراج الرياح) أى اضمحلت فلم يبق منها فائدة والادراج جمع درج وهو الطريق وهو منصوب على أنه مفعول مطلق أو ظرف أى فى طريق الرياح أو طيران طريق الرياح وأراد بطريق الرياح حالها وهو سرعة ذهابها بما طارت به ومن لازم ذلك تلفه وعدم وجدانه وهو المعبر عنه هنا مجازا مرسلا وكثيرا ما يعبر بادراج الرياح عن عدم وجدان فائدة الشىء بهذا الوجه ومنه قولهم ذهب دمه أدراج الرياح أى ذهب هدرا ولم يترتب على دمه فائدة الاخذ بالثار ولا غيرها (و) حتى (سالت بأعناق مطايا تلك الاحاديث البطاح) وهذه عبارة أيضا عن اضمحلال بقية السلف ويتوجه فى هذه العبارة أن يكون شبه الاحاديث فى تلك الابحاث بقوم مسرعين السير حتى غابوا فى عدم الوجدان والغيبة بعد الحضور بسرعة فأضمر التشبيه فى النفس كناية وذكر المطايا والبطاح والاعناق تخييل ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وانه شبه حال الابحاث فى ذهابها بالركب المسرعين فاستعمل تركيب الثانى للاول وعلى هذا يكون ذكر الاحاديث تجريدا وهذا مأخوذ من قوله

أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا * وسالت بأعناق المطى الاباطح

والاباطح جمع أبطح وهو المكان المنبسط فيه دقاق الحصى والمطى هى الابل ولما كان سيرها عند كثرتها يشبه سيل الماء فيه من جهة الاتصال والسرعة والحسن شبهوا سير الابل فيه بالسيلان ونسبوه للاعناق لان فيها تظهر السرعة فهذا الكلام مجاز فى أصله وتجوز به ثانيا بالاستعارة أو التمثيل كما قررنا

عذرت البزل ان هى خاطرتنى * فما بالى وبال بنى لبون

هيهات لا يدرك شأو الضليع هذا الظالع ولا يعلك ما طمع فيه وانما تقطع أعناق الرجال المطامع فليعلم هذا القصير لباع المبطن من مكيدته ما استطاع أنه لم يبق وجهه بل فضح نفسه وصنفه ولأمر ما جدع قصير أنفه وانه لا يزال يتقلب من كمده على الجمر ويأمر من اجتناب هذا الكتاب بالفحشاء ولا يطاع لقصير أمر

وكم من عائب قولا صحيحا * وآفته من الفهم السقيم
ولكن تأخذ الآذان منه * على قدر القرائح والعلوم

أيحسب أن ما فقده من كلام الشارحين صار الكتاب منه غفلا أم يظن أن التقصير أغلق على خزائنهم

(قوله وأما الاخذ الخ) أما تفصيلية مقابلها محذوف دل عليه مضمون الكلام السابق أعنى قوله علما الخ والواو عاطفة على ذلك المحذوف والاصل أما ماذكرتم من تقاصر الهمم فذلك مما يرغب فى الاختصار ويحمل عليه لولا أنى أعلم أن مستحسن الخ وأما الاخذ والانتهاب فليس مما يحمل على الاختصار لانه أمر يرتاح الخ والحاصل انهم عللوا طلب الاختصار منه بأمرين تقاصر همم المحصلين والاخذ والانتهاب فأجابهم بأن ماذكرتموه من مجموع الامرين لا يقتضى الاختصار فوقع فى ذهن السامع السؤال عن ذلك النفى فأجاب بقوله أما التقاصر الخ وكثيرا ما يحذف الجمل المفصل بأما ومعادلها ويصح جعل أما لمجرد التأكيد والواو للاستئناف حينئذ وسكت عن المسخ الصادر منهم لانه غير واقع فى شرحه بل فى عبارتهم فلذا لم يحتج للاعتذار عنه (قوله يرتاح) أى يفرح وينبسط له اللبيب أى كامل العقل الذى وقع الاخذ من كلامه لا الآخذ وذلك لان العاقل لا يرضى بالاخذ من كلام الغير ويرضى بكون الغير يأخذ من كلامه لما فيه من الرفعة والثواب واذا كان أمرا يرتاح له اللبيب فلا يطلب قطعه بالاختصار لانى لو وضعت مختصرا لالتفت الناس اليه وأعرضوا عن تأليف المنتحلين واذا فات المنتحلين مرجوهم من اقبال الناس على تأليفهم تركوا الانتحال (قوله فللارض الخ) هذا شطر بيت مأخوذ من قول بعضهم:

شربنا شرابا طيبا عند طيب * كذاك شراب الطيبين يطيب
شربنا وأهرقنا على الارض جرعة * وللأرض من كاس الكرام نصيب

لكن الشارح أبدل الواو بالفاء لكونه جعله علة لما قبله وفى الكلام تشبيه الشارح نفسه بالكرام ونفس المطول بالكأس والمنتحلين بالارض فمفردات التركيب باقية على حقيقتها والكلام على التشبيه بحذف المشبه أو أن الكرام والكأس والارض مستعارات فالكرام مستعار للشارح والكأس للمطول والارض للمنتحلين ويصح أن يكون المركب استعارة تمثيلية حيث شبه الهيئة الحاصلة من رفعته عليهم وهم دونه وأخذهم من كلامه بالهيئة الحاصلة من الارض والشاربين من كأس ينزل شئ مما فيه عليها واستعمل اللفظ الدال على الهيئة المشبه بها فى الهيئة المشبهة (قوله وكيف ينهر) أى يطرد عن الانهار السائلون أى فكذلك أنا كيف أنهر هؤلاء المنتحلين الذين هم كالسائلين عن المطول الذى هو كالانهار ففى الكلام تشبيه ضمنى أو أنه استعار الانهار للمطول واستعار السائلين للمنتحلين استعارة مصرحة ولما كان المطول محتويا على علوم كثيرة بحيث يقوم مقام كتب عدة شبهه بالانهار لا بنهر واحد ثم ان هذا الاستفهام انكارى بمعنى النفى فى قوة تعليل ثان أو أنه تعجبى فيكون ترقيا فيما أفاده من كونه لا ينبغى الالتفات لما طلبوه من الاختصار واختار التعبير بالانهار عن الابحر لعذوبتها واختار ينهر على يطرد لمجانسة الاشتقاق بين ينهر والانهار

وأما الاخذ والانتهاب فأمر يرتاح له اللبيب * فللارض من كاس الكرام نصيب * وكيف ينهر عن الانهار السائلون

فليفهم (وأما الاخذ والانتهاب) هذا معطوف على مقدر إذ كأنه قال أما ماذكرتم من وضع الاختصار لعله ينفق عليه فينتفع به فذلك مما يرغب فيه ويحمل على الوضع لولا أنى أعلم أن مستحسن الطباع غير ممكن من مخالفة عادة مع على بترك الناس لهذا الفن فصار التأليف فيه تضييعا للوقت لعدم وجدان المشتغلين وأما دفع الاخذ والانتهاب له فليس مما يحمل على الوضع (ف)انه (أمر يرتاح) أى يطمئن (له اللبيب) ويفرح به فلا يطلب قطعه بالاختصار لما فيه من الاجر والرفعة لان نسبة الآخذين من ذلك الشرح مناسبة شارب وضيع لفضلة من هو أعلى كما قال

شربنا فأهرقنا على الارض جرعة * (فللارض من كاس الكرام نصيب)

وقد جعل المصنف الفاء مكان الواو للترتيب يعنى فنسبتهم مناسبة الارض من شارب ملأ الكاس وبهذا يعلم ان الكلام حكاية على وجه الاشارة الى التمثيل ويحتمل أن يكون تمثيلا حقيقة وانه شبه حاله معهم فى رفعته ودنوهم فى أخذ النفع القليل بحال الارض مع الشاربين فاستعمل المحل الاول فى المحال الثانى اذ المعنى انا لا نتغيظ من ذلك لان لهم من فضلتنا ما للارض من كاس الشارب فليفهم ثم قال (وكيف ينهر) أى يطرد (عن) علومنا التى هى كـ(الانهار السائلون) نائب فاعل ينهر

دونى نقلا ولا يدرى انى وردت حياضهم فرشفت صفوا وقذفت ثفلا وجبت أنجادهم وأغوارهم فتخيرت منها ما يصلح علوا وسفلا أولى له فأولى ان لم يعط القوس باريها لقد كان الاحرى به والاولى أن ينظر آخر الكلام أو يرجع من كتب المتقدمين ما فيها فالاستيعاب لاطراف الكلام الموطا رشده ويوقظه من سنة الكرى والاستذكار لما أسسه السلف من تمهيد القواعد ينشده

أطرق كرا أطرق كرا * ان النعام فى القرى

كأنما ضرب بينه وبين العلم بسور من الشدائد وجعل عليه دون هذا الكتاب سد من حديد فهو

(قوله ولمثل هذا فليعمل العاملون) هذا اقتباس من الآية لكن الاشارة في الآية للفوز العظيم من النعمة والأمن من العذاب وأما هنا فللاخذ والانتهاب وأفرد اسم الاشارة لانهما بمعنى واحد أولتأويلهما بالمذكور أى وبعمل العاملون لمثل هذا الاخذ أى لنيل ثواب مثل هذا الاخذ لما فيه من الرفعة الدنيوية والثواب الاخروى لا الحظوظ النفسانية وحينئذ فلا ينبغى قطعه بوضع مختصر والفاء فى قوله فليعمل زائدة لا تمنع من عمل ما بعدها فيما قبلها أو انها سببية واقعة فى جواب شرط مقدر والتقدير مهما يكن من شئ فليعمل العاملون لمثل هذا حذف الشرط مع أداته اختصارا اعتمادا على الفاء وقدم المعمول لافادة الحصر واستشكل بأن فاء السببية لا يعمل ما بعدها فيما قبلها لأن لها الصدارة والجواب أنه لا يثبت لها هذا الحكم أعنى الصدارة الا اذا وقعت فى موضعها من توسطها بين جملتين لفظا فان لم تتوسط بين الجملتين لم تمنع من العمل المذكور كما هنا على حذف ما ذكر وافى قوله تعالى وربك فكبر

ولمثل هذا فليعمل العاملون * ثم ما زادتهم مدافعتى الاشغفا وغراما * وظمأ فى هواجر الطلب وأواما * فانتصبت لشرح الكتاب على وفق مقترحهم ثانيا

(ولمثل هذا) الاخذ (فليعمل العاملون) لما فيه من رفعة صاحبه علما ودينا أما علما فلاحتياج المتحلين الى الاخذ من علومه وأما دينا فلتمكينهم باظهاره من الاخذ منه ولم يمنعه حسدهم مع صبره على نسبتهم ماله لانفسهم بغيه فلا يكون ذلك حاملا على التأليف وفى الكلام تعبير الآخذين وتقبيح لشأنهم بالنسبة الى أنفسهم ولو كان بالنسبة الى المأخوذ منه رفعة له (ثم ما زادتهم مدافعتى) بترك اجابتهم (الاشغفا) أى حبا شديدا (وغراما) أى ولوعا بالمطلوب (وظمأ) أى عطشا بمعنى رغبة فى مطلوبهم (فى هواجر الطلب) شبه الطلب بزمن به هواجر جمع هاجرة وهى وقت اشتداد الحر بجامع كون كل منهما مظنة للاشتمال على ما يطلب دفعه وأضمر التشبيه استعارة بالكناية وذكر الهواجر تخييلا (وأواما) بضم الهمزة وهو العطش (ف) لما رأيت ازدياد شغفهم رحمتهم ف(انتصبت) أى قمت وانتدبت (لشرح الكتاب) شرحا كائنا (على وفق مقترحهم) بأن يكون على الحالة التى يطلبون من الاختصار والاقتراح طلب من غير روية وهو مما يدل على كمال الرغبة (ثانيا) نعت الشرح المقدر بعد نعته بالمجرور أى شرحا ثانيا ويحتمل أن يكون ظرفا أى شرحا كائنا فى زمن ثان باعتبار الاول ويحتمل على بعد أن يكون حالا من ضمير انتصبت ويكون بمعنى جاعلا الشرح ثانيا وفيه تجوز فى تعديته ثانيا الى الشرح بتضمينه الفعل المتعدى جاعلا وانما قلنا ذلك لانه انما يقال ثنيته صرت له ثانيا لا جعلت له شيأ آخر ثانيا وعلى هذا الاحتمال المستبعد يكون لفظ ثانيا فى قوله

يضرب فيه بغنيه الكليل لشارد وقيل ارجع وراءك فالتمس نورا فانما أنت تضرب فى حديد بارد حتى يرجع بخفى حنين ويسعى بحسده اشغل من ذات النحيين ولو أرقى رشده لأنف أن يسخر منه الساخر واغترف من هذا البحر الزاخر واعترف بأنه الذى يلتقط منه جواهر المفاخر وترى الفلك فيه بشراع العلم مواخر ويقول من تقرع أسماعه كم ترك الاول للآخر وحسب أنه ظفر بزلات معدوده وعثر على هفوات ليست أمثالها عن جهابذة هذا الفن مردوده ألم يعلم أن السعيد من

ن أن الفاء واقعة فى غير محلها لعدم التوسط والمعمول متقدم لافادة الاختصاص ولم تمنع الفاء من العمل فى ذلك المعمول (قوله ثم ما زادتهم مدافعتى الخ) عبر بثم لافادة تراخى زيادة الشغف والغرام عن ابتداء المدافعة الذى تضمنه قوله وكنت أضرب الخ وفى التعبير بالمفاعلة اشارة لتكرر السؤال وتكرر الاعراض عنهم أى ما زادتهم مدافعتى لهم المرة بعد المرة بتركى اجابتهم الاشغفا أى حبا شديدا فى مطلوبهم الذى سألوه يدخل ذلك الحب فى شغاف القلب أى جلدته التى هو فى داخلها والغرام الولوع (قوله وظمأ) هو العطش استعير للرغبة استعارة مصرحة والهواجر جمع هاجرة وهى نصف النهار عند اشتداد الحر واضافتها للطلب من اضافة المشبه به للمشبه أى ورغبة فى الطلب الشبيه بالهواجر بجامع الصعوبة على النفس فى كل والمراد بالطلب طلب اختصار المطول أو أنه شبه الطلب باليوم الطويل الذى فيه هواجر بجامع الاشتمال فى كل على ما يطلب دفعه على طريق المكنية والهواجر تخييل والاوام بضم الهمزة حرارة العطش فعطفه على الظمأ من عطف اللازم على الملزوم والمراد بالاوام هنا لازمه وهو الميل والحب (قوله فانتصبت الخ) أى فلما زادت رغبتهم وتمكن مدافعتهم تسبب عن ذلك انى انتصبت أى تصديت وتعرضت وتفرغت (قوله على وفق مقترحهم) الجار والمجرور صفة لمحذوف أى انتصابا أو شرحا كائنا على وفق أى موافقة مقترحهم أى مطلوبهم من كون ذلك الشرح مقتصرا فيه على بيان معانى المتن وكشف أستاره وفى التعبير بمقترحهم دون مطلوبهم أو مسؤلهم اشارة الى أنهم سألوا ذلك من غير روية وفكر لان الاقتراح طلب الشئ من غير روية وفكر وقوله ثانيا صفة لمصدر المقدر بعد نعته بالجار والمجرور أى انتصابا ثانيا أو شرحا ثانيا ويحتمل أن يكون ظرفا أى انتصبت لشرح ذلك الكتاب فى زمن ثان

عدت

ولعنان العناية نحو اختصار الاول ثانيا * مع جمود القريحة بصر البليات * وخمود الفطنة

(ولعنان العناية نحو اختصاره ثانيا) معطوفا على ثانيا الاول لانهما حالان متعاقبتان وعلى الاحتمالين الاولين يجب اسقاط الواو لعدم ظهور ما يعطف عليه وقوله لعنان متعلق بثانيا الثاني وهو من ثنيت الفرس بالعنان صرفته به وقد شبه العناية التي هي شدة الاهتمام بالشئ في التوصل الى المرغوب بالفرس كناية فذكر صرف العنان تخييلا ونحو الاختصار جهته وأراد بالجهة اشتغاله به ثم شكا مما صاحب هذا الانتصاب مما ينافي حصول المراد فقال (مع جمود القريحة) أى الطبيعة العقلية وجمودها عدم انبساطها في المدارك وهو مستعار من جمود الماء في قلة الانتفاع الا بعد التكلف وأصل القريحة أول ما يستنبط من البئر ثم استعير لاول مستنبط من العلم الابسة كل منهما الحياة لان العلم سبب حياة الروح والماء سبب حياة الجسم ثم استعمل في نفس العقل بناء على أنه نفس العلم مجازا مرسلا ثم صار حقيقة عرفية ويتوجه أنه شبه العقل بالماء كناية وذكر الجمود تخييلا (بصر البليات) والصر البرد الشديد الذي يجمد به الماء واضافته الى البليات من اضافة المشبه به الى المشبه كما لا يخفى (وخمود) أى انطفاء (الفطنة) أى العقل والذكاء بذهاب كثير منافعه في مداركه وكأنه شبه الفطنة بالنار في انتشارها في المدارك وتحكمها فيها كانتشار النار وعدم تقلب شئ من المحترق عنها فأضمر التشبيه كناية

عدت غلطاته وردت الى استقصاء الاحصاء سقطاته

فمن ذا الذي ترضى سجاياه كلها * كفى المرء نبلا أن تعد معايبه

ولكن لأمر ما يسود من يسود وعسى أن يكره الانسان من ذم الحاسد ما تسفر عقباه عن محمود السعود

(قوله ولعنان العناية) كأن الاول حذف الواو فيكون ثانيا الثاني حالا من فاعل انتصبت لعدم ظهور ما يصلح لعطفه عليه لان ثانيا الاول اما صفة لمصدر محذوف أو ظرف وعلى كل لا يصلح لعطف ثانيا الثاني عليه لان عطفه عليه يقتضي مشاركته له في اعرابه ولا يصح جعلها واو الحال لان الواو الحالية لا تدخل الا على الجملة ولا تدخل على المفرد وقد يجاب بأنه يمكن عطف ثانيا الثاني على الاول وجعل ثانيا الثاني صفة للمصدر المحذوف كالاول لكن على سبيل الاسناد المجازي لان ثانيا الثاني بمعنى صارفا ومرجعا وحق الصرف والترجيع أن يسند للشخص فاسند لصفته وهو الانتصاب على حد جد جده ولك أن تجعل ثانيا الاول أيضا حالا من فاعل انتصبت أى انتصبت في حال كوني جاعلا ومصيرا الشرح ثانيا وقوله ثانيا الثاني حال أخرى معطوفة على الاولى مبينة لجهتها حالا وأورد على هذا أن الحال وصف مشتق وثان الذي من أسماء العدد ليس بمشتق وأجيب بأن ثانيا المذكور اذا كان بمعنى التصيير كان اسم فاعل حقيقة له فعل ومصدر تقول ثنيته تثنيا أى صيرته اثنين بانضمامي اليه لكن في تعديته ثان الاول الى الشرح على وجه المفعولية مجاز مرسل لعلاقة الاطلاق والتقييد لانه انما يقال ثانيا بمعنى جعله بنفسه ثانيا لا جعل له شيأ غيره ثانيا ويقال ثنيته بمعنى صرت أناله ثانيا فهو موضوع لتصيير مقيد بجعل ذات الفاعل ثانية ثم أطلق عن ذلك التقييد ثم نقل الى تصيير مقيد بجعل ذات المفعول ثانية أو استعارة تبعية بأن شبه تصيير الشارح غيره ثانيا بتصييره نفسه ثانيا بجامع ترتب الزوجية على كل واستعير اللفظ الموضوع للثاني وهو الثني بنفسه للاول واشتق منه ثانيا على طريق التبع أو تقدر في ثانيا الاول حالا يعطف عليها ثانيا الثاني أى فانتصبت ثانيا مجتهدا ولعنان الخ أو تجعل في الكلام فعلا محذوفا معطوفا على انتصبت فيكون ثانيا الثاني حالا من فاعله أى واجتهدت أو شرعت ثانيا لعنان العناية والعناية هي الهمة أى الارادة المصاحبة لتصميم أو المراد بها الاعتناء والاهتمام شبهها بدابة تشبيها مضمرا في النفس على سبيل المكنية واثبات العنان بمعنى المقود تخييل وقوله نحو ظرف لثانيا بعده معناه الجهة (قوله مع جمود القريحة) حال من فاعل انتصبت أو من شرح والجمود بالجيم عدم السيلان استعير هنا لضعف القريحة أى عدم انبساطها وعدم توغلها في المدارك بجامع قلة الانتفاع الا بعد تكلف أو أنه شبه القريحة بماء على طريق المكنية واثبات الجمود تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار لضعف الفطنة والقريحة في الاصل اسم لاول مستنبط من ماء البئر استعير لاول ما يستنبط من العلم أو لما يستنبط منه مطلقا بجامع أن كلا منهما سبب للحياة فالماء سبب لحياة الجسم والعلم سبب لحياة الروح ثم أطلق على العقل لانه محل العلم أو منبعه أى بعض ضروريه على مذهب امام الحرمين مجازا مرسلا علاقته الحالية أو الكلية أو استعارة ثم صار اطلاقه عليه حقيقة عرفية (قوله بصر البليات) أى بسبب البليات التي كالصر وهو برد شديد يضر بالنبات ويجمد الماء (قوله وخمود الفطنة) الخمود بالخاء المعجمة سكون لهب النار والفطنة في الاصل الفهم والمراد بها هنا الذهن بمعنى العقل إما مجازا مرسلا علاقته الحالية أو حقيقة عرفية ولا يخفى ما في الكلام من الاستعارة بالكناية حيث شبه فطنته بالنار بجامع الانتشار في كل لان الفطنة تنتشر في المدارك كما أن النار تنتشر في الحروق والخمود تخييل

(قوله بصرصر النكبات) الصرصر الريح الشديدة العاصفة واضافته للنكبات بمعنى المصائب وحوادث الدهر من اضافة المشبه به للمشبه أي بالنكبات الشبيهة بالريح العاصفة المزيلة لهب النار كما أن النكبات مزيلة لانتشار الفطنة في المدارك ولا يخفى ما في جميع هذه الالفاظ أي الجمود والصر والخمود والصرصر من اللطافة لما فيه من مراعاة النظير وهو الجمع بين الشئ وما يناسبه لا بالتضاد لان البرد يناسبه الجمود لانه يحصل جمود الماء والريح العاصفة تناسب الخمود لانها الشديدة تذهب النار وفي اضافتها الجمود الى القريحة والخمود الى الفطنة المفضية الى تشبيه طبيعته العقلية بالماء اشارة الى جودتها واعتدالها بأخذها طرفي الحرارة والبرودة ولا يرد أن المقام التشكي وهو لا يكون بما يحمد لان الجودة باعتبار الاصل والتشكي باعتبار ما عرض من الجمود والخمود (قوله وترامى البلدان) أي ومع ترامي أي رمي كل بلدة بي الاخرى ورمي البلدة طردها اياه وهو كناية عن تكدر خاطره في ضيق المعاش وعدم استقراره في محل لتلبسه بالاسفار فهو لعدم وجود راحته في تلك البلاد الخارج منها صار كأن كل بلدة تطرده للاخرى وفي الكلام استعارة بالكناية حيث

بصرصر النكبات * وترامى البلدان بي والاقطار * ونبوّ الاوطان عني والاوطار * حتى طفقت أجوب كل أغبر قاتم الارجاء * وأحرر كل سطر منه في شطر من الغبراء

يوما بحزوى ويوما بالعقيق وبالـ * ـعذيب يوما ويوما بالخليصاء

ولما وفقت بعون الله للاتمام

ونسب لها ما هو من لوازم المشبه به وهو الخمود (بصرصر) أي الريح الشديدة (النكبات) أي المصائب واضافته لما بعده كاضافة الصر لما بعده قيل وفي تشبيه الطبيعة العقلية بالماء والنار ما يدل على جودتها واعتدالها وأخذها من طرفي الحرارة والبرودة معا ولم تمل لاحدهما على الخصوص (و) مع (ترامى البلدان بي والاقطار) للالتباس بالاسفار الضرورية (و) مع (نبو) أي بعد (الاوطان عني) في تلك الاسفار (و) نبو (الاوطار) أي الحوائج عني فيها لانها بسبب الاغتراب المانع عادة من نيل الاوطار (حتى) أي الى (طفقت) أي جعلت (أجوب) أي أقطع (كل) مكان (أغبر) أي كثير الغبرة (قاتم الارجاء) أي مظلم النواحي بتلك الغبرة (و) طفقت (أحرر) أي أهذب وأنقح (كل سطر منه) أي من هذا المختصر (في شطر) أي قطعة وطرف (من الغبراء) وهي التراب المتطاير عند المشي أو غيره وصار حالي في هذه الاسفار في انتقالي من موضع الى آخر حال القائل (يوما) أكون (بحزوى) اسم موضع (و) أكون (يوما) آخر (بالعقيق) موضع (و) أكون (بالعذيب) موضع آخر (و) أكون (يوما) آخر (بالخليصاء) موضع (ولما وفقت بعون الله تعالى) أي باعانته وتقويته (للاتمام) هذا بدل

واذا أراد الله نشر فضيلة * طويت أتاح لها لسان حسود

لولا اشتعال النار فيما جاورت * ما كان يعرف طيب عرف العود

أعاذنا الله تعالى من هوى يرمي بالخرس لسان الاعتراف ويعمي أبصار البصائر عن جميل الاوصاف ويعمي القلوب حتى يصل الى الهاوية الانصاف ولما أوصلني السرى منه الى صباح قد رصدته فلاح

شبه البلدان والاقطار بعقلاء على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الترامي تخييل أو في الكلام حذف مضاف أي ترامى أهل البلدان والاقطار جمع قطر وهو مجموع بلاد كثيرة ولما كان لا يلزم من ترامي البلاد له ترامي الاقطار عطف الاقطار على البلدان (قوله ونبو) أي ومع نبو أي بعد الاوطان عني والاوطار أي ومع نبو الاوطار جمع وطر بمعنى الحاجة ومن لوازم ذلك القلق وعدم الفهم وانما بعدت أوطانه وأوطاره بسبب سفره المانع من نيلها عادة (قوله حتى طفقت) غاية لنبو الاوطان وطفقت بمعنى جعلت أي انه لما بعدت عني الاوطان

انتهى بي الحال الى أن جعلت أجوب أي أقطع ويحتمل أن حتى تفريعية على وترامى الخ (قوله كل واسفر أغبر) أي كل مكان أغبر أي ذي غبرة (قوله قاتم الارجاء) جمع رجا بالقصر بمعنى الناحية أي مظلم النواحي بتلك الغبرة (قوله وأحرر) أي اهذب وأخلص (قوله كل سطر منه) أي من هذا الشرح المختصر (قوله في شطر من الغبراء) أي في قطعة من الارض فالتحرير ليس متوالياحتى يكون مستقيما وبين سطر وشطر الجناس المضارع لاختلافهما بحرفين متقاربي المخرج (قوله يوما بحزوى) أي وصار حالي في هذه الاسفار من جهة عدم الانتظام بجامع التنقل كحال القائل يوما أكون بحزوى وأكون يوما آخر بالعقيق وأكون بالعذيب يوما وأكون يوما بالخليصاء وهذه الاربعة أسماء مواضع بالحجاز والقصد من تشبيه حاله بحال هذا الشاعر الاعتذار وأنه ألف كتابه هذا في حالة متعبة فان حصل منه هفوة فلا لوم عليه (قوله بعون الله) العون اسم مصدر بمعنى الاعانة والباء للتصوير لا للسببية لئلا يلزم سببية الشئ لنفسه اذ الاعانة جعل الله فيه قوة وهو عين التوفيق الا أن تكون متعلقة بالاتمام ولا يضر تقدم معمول المصدر عليه اذا كان ظرفا على ما اختاره الشارح وقوله للاتمام أي اتمام هذا المختصر وفيه اشارة الى أن الخطبة متأخرة عن تأليف هذا الشرح المختصر

(قوله وتوضت) بالقاف والواو المشددة من التقويض وهو نقض البناء من غير هدم استعير للازالة فى توضت استعارة تبعية أو مجاز مرسل تبعى لان تقويض البناء يلزمه ازالته (قوله خيام الاختتام) من اضافة المسبب الى السبب أى الخيام المضروبة عليه بسبب اختتامه أى انتظار اتمامه ولا يخفى ما فى الكلام من تشبيه الشرح قبل ختمه بشئ نفيس كعروس مستتر فى الخيام على طريق المكنية واثبات الخيام تخييل والمراد من هذا الكلام ولما وفقت لاتمامه وأظهرته للناس بعد أن كان مخفيا قبل ذلك الاتمام كما هو عادة المؤلفين * واعلم أن هذه النسخة هى المصححة بتصحيح الشارح ولو قال خيام الختام لكان أولى لان فيه جناس التصحيف وفى بعض النسخ وقوضت عنه خيامه بالاختتام أى بسبب حصول الاختتام بالفعل لان تقويض الخيام وازالة الخفاء مسببة عن الاختتام لان الشرح قبل الاختتام كان مستورا فلما حصل الاختتام ظهر للطالبين وفى بعضها وفضضت عنه ختامه بالاختتام على تشبيهه قبل الاختتام بمكتوب ختم بنحو شمع فأزيل بسبب الاختتام ختامه ليطلع عليه الطالبون (قوله بعدما كشفت الخ) متعلق بقوله قوضت والخرائد جمع خريدة وهى الحسناء من النساء استعارها للدقائق من المسائل بجامع الحسن والاحتجاب فى كل على (٢٥) طريق الاستعارة المصرحة واللثام وهو ما يجعل على الفم من النقاب وكذلك الوجوه ترشيحان للاستعارة ثم ان اللثام يجوز أن يكون باقيا على حقيقته لم يقصد به الا تقوية الاستعارة وكذلك الوجوه ويجوز أن يكون استعار اللثام للخفاء أو استعمل فى لازمه وهو الخفاء واستعار الوجوه لاعظم تلك الدقائق استعارة مصرحة وحينئذ فالمعنى وأزلت عن أدق وأشرف مسائله الدقيقة الخفاء وألبستها ثوب الايضاح (قوله ووضعت) أى وبعد ما وضعت كنوز فرائده الكنوز جمع كنز بمعنى مكنوز وضمنه للفرائد من اضافة الصفة للموصوف

وقوضت عنه خيام الاختتام * بعدما كشفت عن وجوه خرائده اللثام * ووضعت كنوز فرائده على طرف الثمام *

على تأخير الخطبة عن التأليف (وفضضت) أى ازلت وفتحت (عنه) عن الكتاب المشروح أو عن الشرح (ختامه بالاختتام) أى بختمه وتمامه أما ازالة الختام أى الطابع الساتر للمشروح باختتام الشرح فالمراد به ازالة (٣) أخر تمام ختامه والمراد بالختام على هذا انهامه مجاز عن الختام المحسوس وأما ازالة الختام عن الشرح فلانه مستور لا يشتغل به الا بعد ختامه ويحتمل هذا فى المشروح أيضا لانه لا يتفهم منه الا بعد تمامه وفى بعض النسخ قوضت بالقاف ثم الواو من التقويض وهو نقض البناء من غير هدم وفى موضع الختام فى هذه النسخة الخيام بالمثناة أسفل جمع خيمة وهو بمعنى ما قبله لان المراد ازالة الساتر عن الاشتغال بالشرح بختامه (بعدما كشفت عن وجوه خرائده اللثام) شبه معانى الكتاب فى حسنها واحتجابها على الافهام بالخرائد وهى الجوارى المستحسنات فاستعار لها الخرائد وذكر اللثام وهو ما يوضع على الفم والوجوه ترشيح (و) بعدما (وضعت كنوز فرائده) أى محاسن علومه التى هى كالكنوز فى خفائها والفرائد فى الاصل الجواهر المستحسنة ثم استعيرت لمحاسن العلم (على طرف الثمام) متعلق بوضعت أى وضعت تلك العلوم على حد الثمام وطريقته والثمام نبت سهل التناول وما كان على حده وطريقته فى السهولة يكون سهل التناول وبعدية التقويض

وأسفر صبحه فأجاب من سمع من مناديه حى على الفلاح وشرح طائره الميمون يبط في نبالختم مبشرة بالندوم يخفق بها جناح النجاح ووصلت فيه الى اجتناء غروس ثمارها على أفنان الفنون مرتصه وحصلت منه على اجتلاء عروس فى حلى الافراح على منصه حمدت الله تعالى على تمام نعمى الاتمام

أى فرائده المكنوزة أى التى شأنها أن تكتنز وتخبأ لعزتها كما هو الشأن فى الاموال العزيزة والفرائد جمع فريدة وهى فى الاصل الدرة الثمينة أى ذات الثمن الكثير التى تحفظ فى ظرف على حدة ولا تخلط بغيرها من اللآلئ لشرفها والمراد بها هنا المسائل الدقيقة شبه المسائل الحسان الدقيقة بالفرائد واستعار الفرائد لها استعارة مصرحة (قوله على طرف الثمام) متعلق بوضعت والمراد بطرفه حده الاعلى والثمام بضم الثاء وفتحها نبت لطيف سهل التناول وما كان فى طرفه يكون سهل التناول والمراد من هذا الكلام انه أتى بألفاظ سهلة يفهم منها المعنى بلا مشقة فشبه الهيئة المنتزعة من بيان المراد بالالفاظ السهلة بالهيئة المنتزعة من حال فرائد موضوعة على طرف الثمام بجامع سهولة التناول واستعير المركب الدال على الهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو الكلام كناية عن سهولة أخذها وتحصيلها وتيسر طريق الوصول اليها لانه يلزم من وضعها على طرف الثمام ما ذكر من سهولة الاخذ والتحصيل ويجوز أن يكون المراد بطرف الثمام حالته وحينئذ يكون الظرف متعلقا بمحذوف أى وضعت وألفت فرائده المكنوزة وضعا وتأليفا آتيا على حالة الثمام من سهولة التناول وعلى هذا الاحتمال فليس فى الكلام مجوز الا الاستعارة

(٣) آخر تمام ختامه كذا فى النسخ التى بيدنا وانظر وجه تركيبه مصححه

(قوله سعد الزمان) أى بظهور الخير فيه واسناد السعد للزمان مجاز عقلى أى سعدت فى زمانى وهو جواب لما (قوله وساعد الاقبال) أى وساعدنى اقبال الناس على على تحصيل أغراضى لان من أعرض الناس عنه تعسر عليه تحصيل مطلوبه ومن أقبل الناس عليه يسهل عليه تحصيل مطلوبه واسناد المساعدة للاقبال مجاز عقلى لان حق المساعدة أن تسند للناس لا لاقبالهم (قوله ودنا المنى) أى قرب ما أتمناه بظهور أماراته بعد أن كان بعيدا (قوله وأجابت الآمال) جمع أمل وهو ما يؤمله الشخص ويترجاه أى أن آماله أجابته وحصلت له بعد أن كانت ممتنعة واسناد الاجابة للآمال مجاز عقلى اذ الحقيقة أجابنى الله فى آمالى بأن حصل لى ما أؤمله أو انه شبه الآمال بشخص يجيب بعد الطلب بجامع النفع فى كل وأجاب تخييل (قوله وتبسم) عطف على سعد والمطالب فاعله وشبه المطالب بانسان مرغوب فيه العطاء لا يقابل سائله الا بالبشر والتبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فيهما واضافة الوجوه الى الرجاء والتبسم الى المطالب تخييل وتبسم المطالب فى وجه الرجاء كناية عن اقبال المطالب بعد اليأس منها (قوله بأن توجهت) سبب للافعال

سعد الزمان وساعد الاقبال * ودنا المنى وأجابت الآمال
وتبسم فى وجه رجائى المطالب * بأن توجهت تلقاء مدين المآرب * حضرة من أنام الانام فى ظل الامان

عن كشف استار الكتاب اغتنمت ان ... بدبه كما تقدم رفع الحجاب بينه وبين الناس فى تمكنهم من مطالعته ولا شك انه ... يكون بالاختتام الذى هو بعد تفسيره وكشف أستاره (سعد الزمان) بظهور الخير فيه وهو جواب لما (وساعد الاقبال) أى وافقنى بعد الاباية على كل مطلوب (ودنا المنى) أى قرب ما أتمنى بظهور أماراته (وأجابت الآمال) أى وافقتنى فى الاتصال بها من يحوانى بعد الاباية ونسبة السعادة الى الزمن والمساعدة للاقبال مجاز عقلى والمراد أهلهما ودنو المنى بدنو زمانه فهو على اسقاط المضاف وشبه الآمال بانسان مجيب بعد الطلب فى حصول المراد فى الجملة فاضمر التشبيه فى النفس كناية وذكر الاجابة تخييلا (وتبسم) عطف على سعد (فى وجوه رجائى المطالب) شبه المطالب بانسان مرغوب منه تناول متبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فيهما واضافته الى الاول الوجه والى الثانى التبسم تخييل والمراد قبول المطالب بعد بعدها ثم بين سبب سعادة الزمان واقبال المطالب بقوله ... (بأن توجهت تلقاء) أى جهة (مدين) أى مكان شبيه بمدين وهو مكان شعيب عليه ... فى حصول المآرب فيه فهو استعارة من العلم ويأتى وجه ذلك فى بابه ان شاء الله تعالى واضافته الى (المآرب) أى ... وجه الشبه وهذا الكلام مقتبس من قوله تعالى فلما توجه تلقاء مدين ثم بدل من المكان ... المآرب قوله (حضرة) أى مكان (من أنام الانام) أى جعل الخلق نائمين (فى ظل الامان) أى فى الامان الذى هو كالظل فى وجود الراحة فيه وهذا التخلص لمدح صاحب الافتتاح ... شرح تلخيص المفتاح وقد احتوى هذا الشرح بحمد الله تعالى من المباحث ... فاعترف احد فيما علمت من أهل هذا الشأن ... حتى فرغ من عقد النجوم ولا أعهد لها مددا سوى ... من حق ضائع ويثبته عرفانه فقط

تخييل وتبسم المطالب فى الخمسة قبله والمسبب مع سببه مرتبان على الشرط وهو التوفيق أى انى لما وفقت للاتمام سعد الزمان وساعد الاقبال ودنا المنى الخ بسبب توجهى فاندفع ما يقال انه قد جعل السبب فى الافعال الخمسة التوفيق المتقدم لتعليقها به حيث قال ولما وفقت الخ سعد الزمان الخ وهنا قد جعل السبب فيها التوجه المذكور أو يجاب بأنه هنا ليست للتعليق بل لمجرد الزمن بمعنى حين لدخولها على الماضى أو يقال ... التعليق ... سعد وما بعده وأما قوله بأن توجهت فهو سبب ... وتبسم ... ولا يخفى ما فى كلام الشارح من حسن التخلص (قوله تلقاء مدين المآرب) أى جهة مدين أى هو موضع لاجتماع المآرب أى المقاصد ثم ... مدين فى ... وعليه أفضل

طلب

الصلاة والسلام استعيرت ... كلا منهما مكان لحصول المآرب فالمعنى تلقاء ملك شبيه بمدين بجامع أن كلا منهما مكان ... المقاصد ... فلما استعارتها الملك بعد تأويلها بكلى وهو موضع اجتماع المطالب كما قاله ... وقوله بأن توجهت الخ من ... موسى مع شعيب حيث توجه موسى ناحية مدين وحصل له مقصوده فيها (قوله حضرة ... وحضرة فى الاصل مكان الحضور أطلقت على الملك نفسه مجازا من باب ... حصول المآرب وصدورها (قوله من أنام الانام) أى الخلق أى جعلهم نائمين (قوله فى ظل الامان) ... تشبيه ... بكل ... طريق المكنية واثبات الظل تخييل والانام ... أى من صير الخلق نائمين فى راحة الامان

(قوله وأفاض) أى أنزل بكثرة من أفاض الماء فى الحوض أنزله فيه حتى فاض ونزل من جوانبه استعارة لاظهر والسجال جمع سجل اسم للدلو الممتلئ ماء فان كان الدلو خاليا عن الماء قيل له غرب واضافة السجال لما بعده من اضافة المشبه به للمشبه أى وأظهر فيهم العدل والاحسان الشبيهين بالدلاء الممتلئة بالماء بجامع ان كلا منهما به حياة النفس لان الدلو المذكور به حياة النفس من حيث الماء الذى فيه وكذا العدل والاحسان بهما حياة النفس الحياة الكاملة لان الناس عند كثرة الظلم يكونون فى حكم الاموات وان كانوا أحياء وأفاض ترشيح للتشبيه مستعمل لاظهر كما علمت أو انه شبه العدل والاحسان بمعنى بجامع الاحياء تشبيها مضمرا فى النفس على طريق الاستعارة بالكناية والسجال تخييل أو انه شبه حال الملك مع رعيته فى كثرة عدله واحسانه اليهم بحال السحاب المفاض ماء لمن يروى به واستعمل المركب الدال على الثانى فى الاول على طريق الاستعارة التمثيلية (قوله بسياسته) السياسة التدبير وحسن التصرف فى أمور الرعية والغرار بكسر الغين المعجمة وبالراء المهملة بمعنى النوم والاجفان جمع جفن وهو ما يحيط بالعين من أعلى وأسفل وهذا كناية عن كثرة الامن والرفاهية فى زمنه التى يكون معها النوم وعدم المقاتلة بين الرعية الذى كان مفقودا قبل زمانه والحاصل أن الاجفان قبل وجوده كانت خالية عن النوم ومن لوازم ذلك حصول المشقة ولما وجد هذا السلطان رد النوم للعين ومن لوازم ذلك حصول الراحة ويطلق الغرار أيضا على حد السيف والجفن على غمده ويصح ارادة ذلك هنا أى انه أرجع السيوف الى أغمادها بعد ما كانت مسلولة زمن الفتنة باطفائه نارها بحسن سياسته ففى الغرار والجفن على هذا ايهام وما أحسن قول بعضهم

بين السيوف وعينيه مشاكلة * من أجلها قيل للاغماد أجفان

(قوله وسد بهيبته) أى بسبب هيبته والهيبة حال يقوم بالشخص يوجب خوف الناس منه والمراد به هنا لازمه وهو الخوف منه وقوله دون ظرف بمعنى أمام (قوله بأجوج الفتنة) من اضافة المشبه به للمشبه أى الفتنة التى هى فى فسادها وكثرتها شبيهة بيأجوج وقوله طرق العدوان مفعول سد والعدوان التعدى والظلم وطرقه أسبابه والمراد بالعدوان الفتنة فهو اظهار فى محل الاضمار أى وسد بهيبته أمام الفتنة الشبيهة بيأجوج طرقها وحاصله أن الفتنة كانت قادمة ومتوجهة على الرعية فسد هذا السلطان طرق التعدى قدامها فلم تصل للرعية (قوله وأعاد رميم الفضائل) الرميم هو العظم البالى والفضائل جمع فضيلة وهى ما يمدح به الانسان من الاخلاق والكمالات جمع كمال فهو أعم من ذلك فهو ما يمدح به الانسان من الاخلاق أو غيرها كالعلم فشبه الفضائل والكمالات بالموتى فى ذهابها واضمحلالها منذ أزمان على طريق الاستعارة بالكناية وأضاف اليها العظام الرميمة أى البوالى تخييلا ونسب الى الممدوح أنه أعادها منشورة أى مبعوثة بعد موتها ترشيحا ويصح أن تكون الاضافة بمعنى من أى الرميم من الفضائل والكمالات وعلى هذا فيكون الرميم استعارة للمضمحل من الفضائل والكمالات من الميت المتجوز اليه بالرميم عن العظم البالى فهو مجاز على مجاز وهذا أوفق بقوله منشورا لان النشر يمت جميعه لا لعظمه فقط ويصح أن يكون من اضافة الصفة للموصوف فالرميم استعارة كما مر أو من اضافة المشبه به للمشبه وعلى هذا فالرميم حقيقة

وأفاض عليهم سجال العدل والاحسان * ورد بسياسته الغرار الى الاجفان * وسد بهيبته دون يأجوج الفتنة طرق العدوان * وأعاد رميم الفضائل والكمالات منشورا

مكانه ووقته (وأفاض عليهم سجال العدل والاحسان) شبه حال الملك فى نفعه العام وكثرة عدله بالسجال جمع سجل وهو الدلو فيه الماء بجامع عموم النفع للطالبين مطلقا فاستعمل فيه ما استعمل فى الاول (١) بساق مثلا وذكر العدل تجريد فى التمثيل (ورد بسياسته) وحسن تدبيره (الغرار) بكسر الغين وهو النوم (الى الاجفان) أى العيون وهذا كناية عن كثرة العافية التى يكون معها النوم المفقود فى وقت الشر الكائن قبل الممدوح (وسد بهيبته) أى بمخافة غيره له (دون يأجوج الفتنة) أى دون الفتنة التى هى فى كثرتها أو فسادها كيأجوج (طرق العدوان) مفعول سد وسد طرق العدوان بقهره أهل العدوان فسد طرقه عبارة عن قطع أسبابه لان سد الطريق يستلزم قطع ما يأتى منه له فهو مجاز مرسل ويحتمل غير ذلك (وأعاد رميم الفضائل منشورا) شبه الفضائل جمع فضيلة وهو ما يمدح به الانسان من الاخلاق بالموتى فى ذهابها واضمحلالها منذ أزمان كناية ونسب اليها العظام الرميمة وهى البوالى تخييلا ونسب

طيب الثناء بعرف ضائع ويأمن من الاسقاط فانى استخرجته بالفكر وعدلته بتزكيتى العقل والنقل عند فاض من التأمل ليست عنده فترة وأحلته فى مجالس العلماء فأثبتوا الخيرة وأطلت البحث عنه ولم أجده فى كتاب ولم أسمعه من ذى فطرة واعلم انى مزجت قواعد هذا العلم بقواعد الاصول والعربيه وجعلت نفع هذا الشرح مقسوما بين طالبى العلوم الثلاثة وأكاد أقول بالسويه وأضفت اليه من اعراب الآيات الواقعة فيه ما هو محرر وان كان رقيق الحاشيه ومن ضبط ألفاظ أحاديثه النبوية ما كانت خبايا من الجامع الازهر الصحيح فى زوايه وضمنته شيأ من القواعد

(١) قوله بساق مثلا كذا فى الاصل ولعل هاتين الكلمتين فى غير محلهما وحرر كتبه مصححه

(قوله ووقع) التوقيع في الاصل الكتابة أو بنيها الازمها وهو التأثير واضافة أقلام الى الخطيات من اضافة المشبه به للمشبه أي الخطيات التي كالاقلام في التأثير بها والخطيات بضم الخاء بعدها طاء مهملة ثم ياء مشددة جمع خطية بالتصغير سهم صغير قدر ذراع ليس فيه نصل فان كان فيه نصل قيل له حظوة بفتح الحاء وقد تضم والصفائح جمع صفيحة بتقديم الفاء سيوف أعدائه العراض واضافة الصحائف جمع صحيفة بتقديم الحاء بمعنى الورقة الى الصفائح من اضافة المشبه به للمشبه أي الصفائح التي كالصحائف بجامع أن كلا يؤثر فيه غيره وقوله لنصرة الاسلام متعلق بوقع و منشورا في الاصل الكلام المكتوب أريد به لازمه وهو التأثير والمعنى أن هذا الممدوح أثر بالسهام الصغيرة الشبيهة بالاقلام في سيوف أعدائه العريضة (٣٨) الشبيهة بالاوراق تأثيرات وتكسيرات ككتابة كلام منثور واختار

و ووقع بأقلام الخطيات على صحائف الصفائح لنصرة الاسلام منشورا * وهو السلطان الاعظم * مالك رقاب الامم ملاذ سلاطين العرب والعجم * ملجأ أصناديد ملوك العالم * ظل الله على بريته * وخليفته في خليقته

الى الممدوح أنه أعادها منشورة أي مبعوثة بعد موتها (ووقع بأقلام الخطيات) أي كتب بالخطيات وهي الرماح التي هي في التأثير في ذي صفح كالاقلام (على صحائف الصفائح لنصرة الانام) أي كتب على الصفائح وهي السيوف العريض التي هي للتأثر بالخطيات كالصحائف القرطاسية للتأثر بالاقلام (منشورا) أي أثر تأثيرا ككتابة كلام منثور فاضافة الاقلام والصحائف لما بعدهما من اضافة المشبه به الى المشبه وفي قوله وقع استعارة تبعية حيث أطلق التوقيع فيه وهو في العرف الكتب على تأثير الخطيات في السيوف وذكر المنشور ترشيح وذلك كناية عن كثرة الجهاد ولذلك قال النصرة أي كتب منشورا بالخطيات على السيوف لاجل نصرة الخلق أي الممدوح هو (السلطان الاعظم) لا وزيره أو خليفته (مالك رقاب الامم) بقهره لهم (ملاذ) أي ملجأ (سلاطين العرب والعجم) لدفعه عنهم ما لا يطيقون دفعه ولو كانوا أعداءهم عنه (ملجأ) أي مهرب (صناديد) جمع صنديد بكسر الصاد وهو الشجاع المقدام (ملوك العالم) لان الشجاعة والقوة تحتويا به فيلجؤون اليه فيما لا يستطيعون (ظل الله تعالى على بريته) أي خليقته وتسمية السلطان ظلا لانه ملجأ يلجأ اليه من الشدائد كما يلجأ الى الظل من الحر واضافته الى الله تعالى لانه مظهر الناصر به والمنتقم (وخليفته في خليقته) حيث أعطاه قوة يحكم بها في العباد وأمره فيهم

المعدية والقواعد الكلامية والحكمة الرياضية والطبيعية وأتحفته من فوائد الزوائد وتحقيقه ومن فرائد علمه بعرف ونسائه وتدقيقه ماهو تاج على هام الكواكب وسراج اذا ادلهمت الغياهب وطرز على حسنها الطالب وغرة في جبهة العلوم يرفع عن عين اليقين الحاجب وهو الذي تلقفت عنه علم البيان وتكيفت به بكل ما منحني الله تعالى من المواهب الحسان وأنا أسأل الله تعالى والتضرع اليه والتوسل اليه بمحمد صلى الله عليه وسلم فانه أكرم خلقه عليه أن يسكنه في أعلى وسط دار رحمته في جنة سكنا مرفوعا وأن يجعل المحمول على ظهورنا من مقدمات سوء المنطق وغيره من الشكل اللاعقل المنتجة لصغر الاكبر من الاوزار موضوعا * واعلم أني لم أضع هذا

اشار الشارح التعبير بالخطيات دون الخطوات ودون السهام اشارة لقوة ذلك الملك حيث يقمع الاعداء بالسهام الصغيرة التي لا نصل لها وتخصيص المنشور بالذكر لانه أغلب من النظم وهذا الكلام كناية عن ابطال آلات أعدائه وافضه في قواهم وعزمهم وفيه من المبالغة في مدحه وذم أعدائه ما لا يخفى حيث جعل لاضعف آلاته تأثيرا في أقوى آلات أعدائه فما بالك بأقوى آلاته وأضعف آلاتهم وبين الصحائف والصفائح جناس المقلوب (قوله السلطان) من السلطنة وهي القهر (قوله الاعظم) أي لا وزيره (قوله مالك رقاب الامم) أي ذواتهم وعبر بالرقاب لان اثر الملك يظهر فيها لان العبد غالبا يخضع لسيده بعنقه

والمراد بكونه مالكا لهم انقيادهم له ... ... والامم جمع أمة تطلق على الجماعة الشرح

وعلى المفرد (قوله ملاذ) أي مفزع ... العرب والعجم في دفع ما لا يطيقون وبين العرب والعجم التضاد فالجمع بينهما جناس الطباق (قوله ملجأ صناديد الخ) أي مهرب الشجعان من السلاطين لكونهم في لعالم فهو لزيادة شجاعته على شجاعتهم يهربون اليه عند اشتداد الامر عليهم (قوله ظل الله) سمي ظلا لانه يلجأ اليه كما يلجأ الى الظل من الحر ففيه استعارة مصرحة حيث شبه السلطان بظل لان كلا منهما يلجأ اليه لدفع الضرر ... ... يلجأ اليه لدفع حر الشمس واستعير اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصرحة واضافة الظل الى الله ... واعلم أن الظل ظلمة تتسبب عما خلق الله عند حجب الجرم الكثيف النور عن الارض والظلمة كالنور عرض ... (قوله وخليفته في خليقته) الخليفة في الاصل كل من خلف غيره في أمر من الامور ثم جعل اسما لمن خلف غيره في الملك ... قوة وعدلا يحكم بها في العباد فقد خلف المولى بحسب الظاهر

(قوله حافظ البلاد) أى أهل البلاد من الشرور ويحتمل انه حافظ نفس البلاد وأنه لولاه لخربت (قوله وناصر العباد) ممن يتعدى عليهم بالظلم والمراد العباد المؤمنين والداخلين تحت ذمته من الكفار (قوله ماحى ظلم الظلم) الكلمة الاولى جمع ظلمة والثانية مفرد بمعنى التصرف فى ملك الغير بغير حق والاضافة من قبيل اضافة المشبه به للمشبه أى ماحى الظلم الذى كالظلم فى القبح وعدم الاهتداء وفى تشبيه الظلم بالظلم اشارة الى أن ذلك الظلم الذى محاه وأزاله كان كثيرا ويحتمل انه شبه الظلم بالليل تشبيها مضمرا فى النفس والظلم تخييل وبين الظلم والظلم الجناس المصحف شكلا وأما بين خليفته وخليقته فالجناس المصحف لفظا أو المضارع (قوله والعناد) قيل هو الميل عن الحق وعدم الانقياد اليه وقيل هو المكابرة أى انكار الحق بعد العلم به (قوله رافع منار الشريعة الخ) الشريعة هى الاحكام الشرعية شبهت بمسجد على طريق المكنية والمنار تخييل أو أن رفع منار الشئ يستلزم اظهار الشئ فأطلق اسم الملزوم وأريد اللازم والمعنى أن الشريعة بعد أن كانت مهملة تقريرا وعملا رفع شأنها وأظهرها بكثرة تقريرها (٢٩) وحمل الناس على العمل بها أو انه شبه أدلة الشريعة بمنار واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق المصرحة وحينئذ فالمراد أن أدلة الشريعة انخفضت وهذا الملك رفعها بانتصاب الناس اليها (قوله ناصب رايات الخ) المراد بنصبها رفعها والرايات جمع راية بمعنى العلم واضافة رايات العلوم من اضافة المشبه به للمشبه أى انه رافع للعلوم الدينية التى هى كالرايات بجامع أن كلا يجمع لاهله وشبه العلوم الدينية بجيش عظيم بجامع حصول المقصود بكل استعارة مكنية والرايات تخييل (قوله خافض جناح الخ) فى ضمير خافض استعارة بالكناية شبه الملك بطائر يخفض جناحه على أفراخه بجامع الشفقة والحنو تشبيها مضمرا فى النفس والجناح تخييل والخفض ترشيح والاول مستعار للجانب والثانى للين واضافة جناح الى الرحمة لمجرد الملابسة اذ الرحمة التى هى سبب لخفض الجناح ملابسة للجناح والمعنى خافض جناحه الملابس للرحمة لاهل الحق أى لاجلهم أو عليهم والحق على أنه مصدر مطابقته او اقع للكلام وعلى انه صفة مشبهة الكلام الذى طابقه الواقع واليقين هو الاعتقاد الجازم عن دليل والمعنى انه خافض جناحه الملابس للرحمة لاجل العلماء الذين كلامهم مطابق للواقع ومعتقدين ما يقولون اعتقادا جازما عن دليل وأما أهل الكبر والمعاصى فيتكبر عليهم بمعنى انه يعرض عنهم وينكر عليهم حالهم وليس المراد انه يعظم نفسه عليهم (قوله سرادقات) جمع سرادق وهو الخيمة التى تمد فوق صحن الدار لاجل دفع حر الشمس مثلا واضافة السرادق للامن من اضافة المشبه به للمشبه والجامع اندفاع الضرر مع كل والمد ترشيح أو شبه الامن بدار بجامع الحفظ واندفاع الضرر فى كل تشبيها مضمرا فى النفس على طريق المكنية والسرادق تخييل والمد ترشيح مستعار لجدد (قوله بالنصر) أى الحاصل ذلك الامن بالنصر على الاعداء (قوله العزيز) الذى لم يحصل نظيره لاحد من السلاطين (قوله المبين) أى البين الواضح لكل أحد وهو من أبان بمعنى بان بمعنى ظهر واتضح والمراد بالفتح فتح بلاد العدو

حافظ البلاد * وناصر العباد * ماحى ظلم الظلم والعناد * رافع منار الشريعة النبويه * ناصب رايات العلوم الدينيه * خافض جناح الرحمة لاهل الحق واليقين * مادّ سرادق الأمن بالنصر العزيز والفتح المبين *

بالعدل الذى هو وصفه (حافظ البلاد) من الشرور بأسرها (وناصر العباد) على جميع الاعداء (ماحى ظلم الظلم والعناد) أى مذهب الظلم والعناد الذين هما كالظلمات فى الاغتمام عندهما وعدم الوصول معهما الى رشد ونفع (رافع منار الشريعة النبويه) والمنار الصومعة ورفع منار الشريعة كناية عن اظهارها لان رفع المنار يستلزم ظهور مصاحبها وهو مارفع له (ناصب) أى رافع (رايات) أى اعلام (العلوم الدينيه) فالكلام كناية كما قبله (خافض جناح الرحمة لاهل الحق واليقين) شبه رحمته بطائر له أفراخ يخفض الجناح ويرخيه لحفظ تلك الافراخ ووجه الشبه حفظ ما يخشى فساده فأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية وذكر الجناح تخييل ويحتمل غير ذلك (مادّ سرادقات الامن) الحاصل (بالنصر والعز والفتح المبين) أى البين والسرادقات هى أخبية الرؤساء واضافتها الى الامن من اضافة المشبه به الى المشبه

الشرح حتى استجمعت عليه بخصوص ثلثمائة تصنيف وأنه تضمن الخلاصة من مائة تصنيف فى هذا العلم منها ما وقفت عليه ومنها ما وقفت على كلام من وقف عليه وقال انه جمع بين طريقيه وأنى اختصرت فيه أكثر من خمسين مصنفا فى علم البلاغة وقفت عليها لم أترك منها الا ما هو خارج عن هذا العلم أو قليل الجدوى فيه أو هو فى غاية الوضوح أو شواهد لا حاجة لها لكثرتها أو ما زاغ البصر عنه أو ما ان تأملته علمت أنه فاسد لا ترتضيه فمن ذلك دلائل الاعجاز للشيخ عبد القاهر الجرجانى والبديع لابن المعتز واعجاز القرآن للرمانى والواسطة لعلى بن عبد العزيز الجرجانى والبديع لابن منقذ وسر الفصاحة لابن سنان الخفاجى والعمدة لابن رشيق القيروانى والعمدة فى اختصار العمدة للمصنف وكنايات البلغاء لأحمد بن محمد الجرجانى والنصف من حلية المحاضرة للحاتمى ومنهاج البلغاء وسراج الادباء لحازم والصناعتان للعسكرى ونهاية الايجاز فى الاعجاز للامام فخر الدين الرازى والمعيار

(قوله كهف الانام) أى ملجؤهم والكهف فى الاصل هو غار الوحش فى الجبل شبه السلطان بكهف بجامع الالتجاء الى كل فالسلطان يلجأ اليه أهل مملكته والكهف يلجأ اليه الوحش واستعير اسم المشبه به للمشبه (قوله ملاذ) أى ملجأ وقوله قاطبة بمعنى جميعا (قوله جلال الحق) أى عظمة الحق وقد مر معناه وقوله والدين أى وجلال الدين أى وعظمة الاحكام الشرعية مبالغة على حد زيد عدل والمراد أن الحق والدين يعظمان بسببه فى صدور الخلق وهما بدون ذلك المدح حقيران (قوله أبو المظفر) كنيته وقوله محمود اسمه وأعاد لفظ السلطان مع تقدمه فى قوله وهو السلطان الاعظم تأدبا لانه يستقبح عادة أن يؤتى باسم السلطان من غير أن يلصق بجانبه وصفه بالسلطنة (قوله جانى بك خان) لقبه ومعناه بالفارسية روح كبراء السلاطين لان جانى معناه روح وبك بفتح الباء وسكون الكاف معناه كبير وخان معناه السلطان ويراد من بك وخان الجمع كما قلنا (قوله سرادق عظمته) أى خيمة عظمته فشبه العظمة بملك تشبيها مضمرا فى النفس على طريق

المكنية واثبات السرادق بمعنى الخيمة تخييل أو أن اضافة السرادق للعظمة من اضافة المشبه به للمشبه أى أدام الله عظمته وجلاله اللذين هما كالسرادق فى الارتياح والالتجاء لكل والجلال مرادف للعظمة (قوله وأدام روا الخ) الروا بالكسر والقصر بمعنى الارتواء وقوله نعيم بمعنى تنعم وفيه استعارة بالكناية حيث شبهه بزرع أو انسان يروى واثبات الروا تخييل وسجال ترشيح وقوله الآمال على حذف مضاف أى نعيم أهل الآمال أو أن اسناد التنعم للآمال مجاز عقلى اذ المتنعم أهلها وقوله من سجال متعلق بروا وفى افضاله استعارة بالكناية حيث شبهه بعذب بجامع الاحياء وسجال تخييل ويصح أن تكون اضافة روا النعيم من اضافة المشبه به للمشبه وكذلك اضافة السجال للافضال أى أدام الله تنعم أهل الآمال الشبيه بالارتواء من افضاله الشبيه بالسجال أى دلو الماء بجامع الفيضان فى كل ويصح أن تكون اضافة نعيم لاهل الآمال من اضافة الصفة للموصوف أى أدام الله ارواء أهل الآمال المنعمة من سجال الافضال هذا كله على كسر الراء من روا وقصره ويصح فتح الراء مع المد ومعناه الماء العذب وضم الراء مع المد أيضا ومعناه المنظر الحسن وعليهما تكون اضافة روا النعيم بمعنى التنعم من اضافة المشبه به للمشبه أى أدام الله تنعم أهل الآمال الشبيه بالماء العذب أو بالمنظر الحسن بجامع الاشتياق لكل من افضاله الشبيه بالسجال والوجه الاول أعنى كسر الراء مع القصر أقرب للتعبير بسجال (قوله فحاولت) هذا مفرع على محذوف أى توجهت للقاصدين فلما وجدته بتلك الصفات المذكورة حاولت أى رمت وقصدت بسبب هذا الكتاب التشبث أى التعلق بأذيال اقباله شبه اقبال السلطان عليه بثوب انسان من استمسك بأذياله بلغ المراد على طريق المكنية والاذيال تخييل والتشبث ترشيح

كهف الانام ملاذ الخلق قاطبة . ظل الاله جلال الحق والدين
أبو المظفر السلطان محمود جانى بك خان * خلد الله سرادق عظمته وجلاله * وأدام روا نعيم الآمال من سجال افضاله * فحاولت بهذا الكتاب التشبث بأذيال الاقبال

وذكر المدح شيء لتشبيه ووجه الشبه كون كل منهما ملجأ لدفع ما يكره (كهف الانام) شبه بالكهف فى الالتجاء اليه (ملاذ) أى ملجأ (الخلق قاطبة) أى جميعا (ظل الاله) لالتجاء من حر الشدائد اليه كالظل (جلال الحق والدين) أى به يعظم الحق فى صدور الخلق ويعظم الدين ولا يخفى ما فى هذا الثناء من حسن المبالغة (أبو المظفر) كنية الممدوح (السلطان محمود) اسمه (جانى بك خان) لقب أعجمى له (خلد الله سرادق عظمته وجلاله) أى أدام الله عظمته التى هى كالسرادق فى الالتجاء اليها (وأدام روا) حسن منظر أو عذب (نعيم الآمال) أى تنعم أرباب الآمال الكائن (من سجال افضاله) أى من افضاله الذى هو فى فيضانه على الدوام كالسجال فى افراغها على العطاش (ف) بحيث كان الممدوح بهذه الصفة (حاولت) أى رمت (بهذا الكتاب التشبث بأذيال الاقبال) شبه اقبال الممدوح بالعطاء برجل لابس شريف من استمسك بأذياله بلغ المراد وفاز بكل جائحة فى استغنائه وأضمر التشبيه فى النفس كناية وأضاف

بن نجانى وقوانين البلاغة لعبد اللطيف البغدادى والمفتاح للسكاكى وشرحه للامام قطب الدين الشيرازى وشرحه للشيخ ناصر الدين الترمذى وشرحه للشيخ شمس الدين الخطيبى الخلخالى وشرحه أيضا للشيخ عماد الدين الكاشى وشرحه أيضا للقاضى حسام الدين قاضى الروم وتنقيح المفتاح للشيخ تاج الدين التبريزى وروض الاذهان للشيخ بدر الدين ابن ابن مالك والمصباح أيضا له وضوء المصباح مختصر المصباح لابن النحوية وشرحه له والاقصى القريب للشيخ زين الدين محمد بن محمد بن عمرو التنوخى والمثل السائر لصاحب ضياء الدين نصر الله بن الاثير والجامع الكبير لاخيه ومختصر المثل السائر لابن العسال والمصنف لاول من كنز البلاغة لعماد الدين اسمعيل بن الاثير ومختصر كنز البلاغة المذكور لمصنفه وروضة الفصاحة لزين الدين الرازى الحنفى والفلك الدائر على المثل السائر

والاستظلال بظلال الرأفة والافضال * جعلته خدمة لسدته التي هي ملتثم شفاه الأقيال * ومعوّل رجاء الآمال * ومبوّأ العظمة والجلال * لازالت محط رحال الافاضل * وملاذ أرباب الفضائل * وعون الاسلام * وغوث الانام

التشبث بالاذيال اليه تخييلا (و) حاولت (الاستظلال بظلال الرأفة والافضال) أي رمت تناول افضاله ورأفته اللذين هما كالظلال في الالتجاء فاضافة الظلال الى الرأفة من اضافة المشبه به الى المشبه وذكر الاستظلال ترشيح للتشبيه (ف) بسبب قصدي لتلك المحاولة والدخول في تلك الرأفة والافضال (جعلت تاليفه) أي هذا الكتاب (خدمة لسدته التي هي ملتثم شفاه الاقيال) السدة عتبة الباب والاقيال جمع قيل وهو ملك من ملوك حمير والمراد هنا الملك مطلقا واذا وصف العتبة بكونها ملتثم أي تستلم بشفاه الملوك فما ظنك بغيرهم والسدة كناية عن الممدوح أي جعلت هذا الكتاب خدمة للممدوح والخدمة في الاصل سعاية في مراد المخدوم ولما كان هذا الممدوح راغبا في الحق والعلم في زعم المادح كان التاليف خدمة له فني الكلام مدحه بهذا المعنى وهو كونه راغبا في الخيرات آمرا بها (و) خدمة للسدة التي هي (معوّل رجاء الآمال) أي على تلك السدة يعني مولاها يعوّل ويتكل الراجون في آمالهم وفي الكلام تشبيه الآمال بالطالبين كناية وذكر الرجاء والتعويل تخييل (و) تلك السدة أيضا (مبوّأ) أي منزل (العظمة والجلال) وهذا كناية عن صاحبها (لازالت) تلك السدة (محط) أي محلا تحط به (رحال الافاضل) عند انتهائهم في أسفارهم اذلا يرحلون الا لها لطلب افضالها (و) لازالت (ملاذ) أي ملجأ (أرباب) أي أصحاب (الفضائل) وهي ما يطلب تحصيلا من الفضل (و لازالت (عون الاسلام) يستعينون بها على جلب كل مهم (و) لازالت (غوث الانام) يستغيثون بها على دفع كل ملم

السائر لعز الدين بن أبي الحديد وفلك الدائر عن الفلك الدائر لعبد العزيز بن عيسى وتحرير التحبير لابن أبي الاصبع ومواد البيان لابي الحسن علي بن خلف بن علي بن عبد الوهاب الكاتب وبديع القرآن والتبيان لابن الزملكاني والبرهان له والتبيان للشيخ شرف الدين الطيبي وشرحه له والايضاح للمصنف وحواشي الايضاح للجزري شيخ والدي في علم الكلام وشرح التلخيص للامام الزاهد ولي الله شمس الدين التونوي وشرحه أيضا للخطيبي وشرحه أيضا للشيرازي وشرحه للزوزني وشرح البديعية للصفي بن سرايا الحلي والطريق الى الفصاحة للشيخ رئيس علاء الدين بن النفيس شيخ والدي في الطب والمقدمة في علم البيان لشيخنا شمس الدين الاصفهاني الموضوعة في أول تفسيره والمقدمة في البيان والبديع الموضوعة في اول تفسير ابن النقيب والنظم في علم البديع لابن معطي والفوائد الغياثية للشيخ عضد الدين واذا أردت أن تعلم مقدار ما زادته التريحة من المباحث والفوائد فراجع هذه الكتب فانك تعلم أن غالب ما عندك منها زائد و بالله تعالى أستعين وهو حسبي ونعم

(قوله والاستظلال) أي وحاولت الاستظلال بظلال الرأفة وهي شدة الرحمة والافضال الاحسان واضافة الظلال للرأفة من اضافة المشبه به للمشبه أي الاستظلال برأفته ووجه الشبه بين بالظلال بجامع الالتجاء والاستظلال ترشيح للتشبيه أو أنه شبه الرأفة والافضال ببستان على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الظلال تخييل (قوله فجعلته) الفاء السببية أي بسبب هذا القصد جعلته أي هذا الشرح المختصر وقوله خدمة أي ذا خدمة أو خادما اذ الخدمة السعاية في مراد المخدوم (قوله لسدته) هي العتبة في الاصل والمراد بها هنا الذات فلا حاجة لتقدير صاحب فيما يأتي وأما ان بقيت على معناها الاصلي فتحتاج الى تقدير صاحبها فيما يأتي وقوله ملتثم أي محل اللثام والشفاه جمع شفة والأقيال جمع قيل بفتح القاف وسكون الياء وهو في الاصل ملك حمير قبيلة باليمن والمراد به هنا مطلق ملك واذا كانت تلك السدة أي العتبة ملتثما للملوك فهي ملتثم لغيرهم بالاولى أي أن هذه العتبة شأنها أن يقبلها الملوك وغيرهم لتعظيم صاحبها (قوله ومعوّل) أي والتي هي معوّل أي معتمد رجاء الآمال شبه الآمال باشخاص طالبين استعارة بالكناية والرجاء تخييل أي أن ما ترجوه الآمال وتطلبه لا يعوّل في تحصيله على أحد الا على هذه السدة أو الكلام على حذف مضاف أي معوّل رجاء أهل الآمال وحينئذ فلا استعارة (قوله ومبوّأ العظمة) أي والتي هي منزل العظمة والجلال ومحلهما والعظمة والجلال [illegible] والمعنى أن تلك السدة محل أقام فيه العظمة والجلال (قوله لازالت) أي تلك السدة [illegible] على أن المراد بالسدة معناها الاصلي وهو العتبة (قوله محط رحال الافاضل) أي محلا لانحطاط رحال الافاضل عند انتهاء أسفارهم لكونها مقصودهم في ارتحالهم لطلب افضالها (قوله وملاذ) أي ولازالت ملاذا وملجأ لأصحاب الفضائل أي الاخلاق الحميدة التي يتمدح بها (قوله وعون الاسلام) أي ولازالت معينة لأهل الاسلام بأن تجلب لهم كل نفع (قوله وغوث الأنام) اي ولازالت مغيثة للانام من حوادث الدهر وفي دفع الضرر

(قوله بالنبي) متعلق بمحذوف أى وأطلب ماذكر حال كونى متوسلا بالنبي ومن توسل به لم يخب (قوله فجاء بحمد الله) عطف على قوله سابقا فانتصبت لشرح هذا الكتاب أى فجاء هذا الشرح حال كونه ملتبسا بحمد الله (قوله كبروق) (٢) بضم الباء وسكون الراء وكسر الواو أى يعجب أى جاء حال كونه مشابها للشيء بروق واذا كان مثل الشيء الموصوف بهذه الصفات كان متصفا بها فكأنه قال فجاء على حالة تعجب النواظر (قوله صدأ الاذهان) شبه الاذهان بشيء نفيس كذهب عليه صدأ تشبيها مضمرا فى النفس على طريق المكنية واثبات الصدإ تخييل (قوله ويرهف) أى يحد البصائر وهو جمع بصيرة وهي عين فى القلب وشبه البصائر بسيف غير حاد لا يقطع شيأ على طريق المكنية واثبات يرهف بمعنى يحد تخييل (قوله ويضيء) أى ينور عقول أرباب البيان بمعنى انه يذهب مافيها من السواد والبياد هنا يحتمل أن يراد به العلم الآتى ويحتمل أن المراد به المنطق الفصيح المعرب به عما فى الضمير (قوله ومن الله التوفيق) أى والتوفيق والهداية أطلبهما من الله لا من غيره (قوله فى البداية) أى فى ابتداء هذا التأليف وفى انتهائه (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) هذه الجملة يصح أن تكون خبرية باعتبار صدرها وهو أؤلف لان التأليف لا يتوقف تحققه فى الخارج على النطق بها بل يجوز حصوله خارجا ويكون ذلك اللفظ حكاية عما تحقق فى الخارج كما هو شأن الخبر الصادق فان قلت ان كلا من مصاحبة الاسم والاستعانة به من تتمة الخبر لانه قيد ملاحظ فيه والقيد محط القصد نفيا واثباتا وحينئذ فمقتضى الظاهر أن يلتفت للقيد وهو مستعينا ولا شك أن الاستعانة يتوقف حصولها على النطق به وحينئذ تكون الجملة انشائية وأجيب بأنهما وان كانا من تتمة الخبر لكنهما ليسا بجزأين منه بل من متعلقاته الخارجة عن (٣٢) حقيقته وقيد فيه وان توقف مضمون الخبر المطلوب شرعا عليهما الا أن ذلك التوقف لا يقتضى الجزئية كتوقفه على الحال فى نحو وقاموا كسالى وما خلقنا السموات والارض ومابينهما لاعبين والحاصل أن القيود وان كانت محلا قصد لكنها لا تخرج عن كونها فضلات والذى يوصف بالخبر والانشاء انما هو العمد لانها ركنا الاسناد والمقصود بالذات انما هو المسند والمسند اليه لكن يرد على هذا متى ضربت ذنها جملة انشائية مع أن أداة الاستفهام فضلة وحينئذ فلا يصح أن يقال ان الذى يوصف بالخبر والانشاء هو العمد الحمد

وأجيب بأن محل كون الفضلات لا ينظر اليها لم يكن لها تأثير ومتى أثرت فى الجملة الانشاء لكونها عريقة فى الاستفهام المنافى للخبر بخلاف الاستعانة مثلا فانها لا تنافى الاخبار بالتأليف وأجيب عن أصل الاشكال بجواب ثان وهو أن المأخوذ من كلام المحققين أن المعتبر فى انشائية الكلام وخبريته انما هو صدره لا عجزه وان كان عمدة كما فى زيدا اضربه فقالوا ان هذه جملة خبرية نظرا الى الصدر مع أن اضربه انشاء وعمدة فكيف بالعجز هنا مع كونه غير عمدة . ويحتمل أن تكون جملة البسملة انشائية نظرا للعجز وهو الاستعانة لانه يتوقف حصولها على النطق بها ان قلت ان هذا العجز فضلة والمنظور له فى الانشائية والخبرية انما هو العمدة قلت قد نظروا هنا الى أن القيود محط القصد ثم اعلم أن جعلها انشائية باعتبار العجز متوقف على جعل اضافة اسم الى الله بيانية ويقال ان كل حكم ورد على اسم فهو وارد على مدلوله وأما ان جعلناها حقيقية وأن المراد بالاسم المسمى ومن اجلالة اللفظ فلا يصح أن تكون انشائية لان الاستعانة بالذات لا تتوقف على النطق بل تحصل بمجرد توجه القلب وحينئذ فتكون خبرية باعتبار العجز أيضا وقد يقال يمكن أن يتوجه الانسان بقلبه لاسماء الله تعالى ويستعين بها فتكون خبرية حتى على جعل الاضافة بيانية والاظهر أن يقال انه ان أريد الاستعانة القلبية كانت خبرية باعتبار العجز كانت الاضافة بيانية أو حقيقية وان أريد الاستعانة اللفظية كانت انشائية لا فرق بين أن تكون حقيقية أو بيانية هذا ويمكن جعلها خبرية باعتبار العجز على أن الاضافة بيانية بناء على انه مخبر عن استعانة حاصلة بهذا اللفظ كما فى قولك أتكلم فانه اخبار عن كلام حاصل بهذا اللفظ ولا يقال ان الخبر متحقق مدلوله بدون اللفظ به وأجيب بأنه ليس المراد من ذلك أن الخبر دائما مدلوله متحقق بدون اللفظ بل المراد أن مدلوله لا يتوقف على النطق به دائما وهذا لا ينافى انه قد يتحقق مدلوله به

بالنبي وآله عليه وعليهم الصلاة والسلام * فجاء بحمد الله كبروق النواظر * ويجلو صدأ الاذهان * ويرهف البصائر * ويضيء ألباب أرباب البيان * ومن الله التوفيق والهداية * وعليه التوكل فى البداية والنهاية * وهو حسبي ونعم الوكيل ۞ (بسم الله الرحمن الرحيم)

(قوله بالنبي) محل ور بجاء (وآله عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام) انتهى شرح الخطبة فلنشرع بعدها فى المقصود فنقول ابتدأ المصنف كتابه بعد التبرك بالبسملة بجملة الحمدلة الدالة اسما على الدوام والثبوت ولكونها فاتحة الكتاب العزيز ولورود الامر بالابتداء بها فى الحديث الشريف مع تضمنها أداء شكر بعض ما يجب شكره من النعم التى تأليف هذا الكتاب من آثارها فقال

الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم وأفوض أمرى الى الله ان الله بصير بالعباد وحسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وماشاء الله لا قوة الا بالله لا اله الا أنت سبحانك انى كنت من الظالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آل محمد وصحبه وسلم ۞ قال المصنف رحمه الله

---

(٢) قوله بضم الخ كذا فى الاصل والصواب فتح الباء وضم الراء والفعل ثلاثى مسند من باب قال كما فى كتب اللغة كتبه مصححه

(قوله الحمد لله) ترك العطف على كون جملة البسملة انشائية وجملة الحمد خبرية أو العكس ظاهر لان بينهما حينئذ كمال الانقطاع وأما على انهما متفقان فى الخبرية أو الانشائية فترك العطف اشارة الى أن كلا من الجملتين مقصود بالذات وليست احداهما تابعة للاخرى ثم ان كون هذه الجملة صيغة حمد ظاهر ان قلنا انها انشائية أى لانشاء الثناء على الله بأنه مالك لجميع المحامد الكائنة من الخلق وأما ان قلنا انها خبرية أى انها للاخبار بأن الله مالك لذلك فجعلها صيغة حمد مشكل لان الاخبار بثبوت شئ للغير لا يستلزم حصول ذلك الشئ من المخبر فقولك القيام لزيد لا يلزم من ذلك أن تكون قائما وحينئذ فلا يلزم من الاخبار بثبوت الحمد أن يكون المصنف حامدا مع أن المطلوب منه أن يحمد الله فى الابتداء وأجيب بأجوبة منها أن هذه الجملة خبرية فى الاصل ثم نقلت شرعا للانشاء بمضمونها كما فى صيغ العقود نحو بعت وآجرت فانها أخبار فى الاصل ثم نقلت شرعا لانشاء مضمونها فهو حمد شرعى يترتب عليه ما يترتب على الحمد اللغوى من الثواب والخروج عن عهدة الطلب ولا يقال هذا ظاهر اذا لم تجعل أل للاستغراق اذ لا يتأتى انشاء جميع المحامد لانا نقول المستحيل انما هو انشاء جميع المحامد لغة بصيغ متعددة بعدد المحمود عليه وأما انشاء الجميع بصيغة واحدة شرعا فلا استحالة فيه لانه لانشاء الثناء بمضمونها لا لانشاء مضمونها ومنها أن ذلك الاخبار مفيد للحمد لان الاخبار بأن الله مالك لجميع المحامد وصف له بجميل فيكون حمدا وعلى هذا فجعل كون المخبر بالشئ ليس آتيا بذلك الشئ ما لم يكن الاخبار فردا من أفراد المخبر عنه كما هنا وهذا ظاهر ان قلنا انها للاخبار بأن الله مالك لجميع المحامد وأما ان قلنا انها موضوعة للاخبار بوقوع الحمد لله من الغير فقول ذلك الاخبار يستلزم اتصافه تعالى بالكمال فيكون اخبارا باتصافه تعالى بالكمال بواسطة فيكون حمدا بهذا الاعتبار (قوله هو الثناء) أى الحمد فى اللغة واقتصر الشارح على تفسير الحمد اللغوى اشارة الى أن الحمد الذى طلبت البداءة به الحمد اللغوى لا الاصطلاحى ووجه ذلك كما قال بعض العلماء أن الحمد العرفى طارئ بعد النبى صلى الله عليه وسلم واذا كان كذلك فيحمل الحمد الذى طلب البداءة به على ما كان موجودا (٣٣) فى زمنه وهو الحمد اللغوى وقد يقال

(الحمد) هو الثناء باللسان

(الحمد لله) الحمد هو الثناء باللسان على قصد التعظيم والشكر فعل فيه تعظيم المنعم بسبب النعمة فحين لم يقصد الحمد بكونه فى مقابلة النعمة صح أن يكون متعلقه النعمة وأن يكون مجرد استحقاق الكمال

(الحمد لله على ما أنعم) ش الحمد هو الثناء القول على جميل الصفات والافعال وبين الحمد والشكر عموم وخصوص من وجه فان الشكر يكون على الافعال فقط بالقول أو الفعل أو الاعتقاد وعبارة الزمخشرى وهو بالقلب واللسان والجوارح يريد التنويع لا أن الشكر لا يكون الا بمجموع الثلاثة ثم استدل على ذلك بقوله

ان هذا التوجيه لا يصح الا لو كان المراد اصطلاح طائفة مخصوصة مع أن المراد العرف العام فهو أمر قديم فالاولى أن يقال انما حمل على المعنى اللغوى لان خير ما فسرته بالوارد والوارد فى الحديث بالحمد لله بالرفع على الحكاية وهو يقتضى أن المراد هذا اللفظ ولو كان المراد العرفى لم يكن للاقتصار على هذا اللفظ وجه (قوله الثناء الخ) أى الذكر بخير مأخوذ من أثنيت اذا ذكرت بخير ولو مرة لا من ثنيت اذا كررت والا لزم أن الثناء مرة واحدة لا يقال له حمد وليس كذلك وضده النثاء بتقديم النون وهو الذكر بشر هذا ما عليه الجمهور وقال العز بن عبد السلام الثناء حقيقة فى الذكر بالخير والشر وتمسك بحديث مر بجنازة فأثنوا عليها خيرا ومر بأخرى فأثنوا عليها شرا وأجيب بان هذا من قبيل المشاكلة واعترض بان الثناء بالمعنى المذكور لا يكون الا باللسان وحينئذ فذكره مستدرك وأجيب بان اللسان وان كان معلوما من الثناء لكنه صرح به للتنصيص على اختصاص الحمد باللسان المفيد لمقابلته الشكر نصا المقتضية لظهور التفريع لبيان النسبة بينهما أو يجاب بانه لما كان يحتمل التجوز فى الثناء باطلاقه على ما ليس باللسان كالجنان والاركان ذكره لاخراج الثناء بغير اللسان وعلى هذا الجواب فقيد اللسان محتاج لذكره ولا بد وأما على الجواب الاول فهو غير محتاج لذكره لفهمه من الثناء وانما ذكر لما مر ثم ان تفسير الثناء بما ذكر مبنى على أنه مختص باللسان وهو خلاف الراجح والراجح انه يشمل اعتقاد القلب وعمل الجوارح وحينئذ فيفسر بانه الاتيان بما يدل على اتصاف المحمود بالصفة الجميلة وعلى هذا فقوله باللسان قيد لا بد منه لاخراج الثناء بغيره كالجنان والاركان واعترض هذا التعريف بانه غير جامع لعدم شموله لثناء الله القديم على نفسه وعلى خواص خلقه اذ المولى منزه عن الجارحة وأجيب بان هذا تعريف لنوع من الحمد وهو الحمد الحادث أو يقال المراد باللسان الكلام مجازا مرسلا من اطلاق السبب وارادة المسبب والعلاقة يكفى تحققها فى بعض الافراد فلا يقال ان كون اللسان سببا فى الكلام ظاهر فى الحمد الحادث دون القديم وأورد على الجواب الثانى أن المجاز لا يدخل التعاريف قلنا ما لم يكن مشهورا وهذا قد اشتهر ان قلت ان حقيقة الحمد القديم

مباينة لحقيقة الحادث وحينئذ فلا يجوز جمعهما في تعريف واحد قلنا محل ذلك اذا أريد بيان حقيقة كل على التفصيل وأما اذا كان المراد بيانهما اجمالا فلا مانع من ذلك (قوله على قصد التعظيم) على بمعنى مع أى الثناء باللسان حال كونه مصاحبا لقصد التعظيم واعلم انك اذا تلفظت بقولك زيد عالم مثلا تارة تكون قاصدا بذلك التعظيم وتارة تكون ساكتا بذلك وقاصدا به الهزء والسخرية وتارة لا تقصد شيأ فلو لم تقصد شيأ أو قصدت الاستهزاء فظاهره أنه لا يكون حمدا لغة مع انه اذا لم تقصد شيأ يكون حمدا لغة والجواب أن الشارح أراد أن يبين الحمد اللغوى الاكمل المعتد به ولا يعتد بالحمد الا اذا وجد قصد التعظيم والا كان غير أكمل (قوله سواء تعلق بالنعمة) أى سواء وقع في مقابلة نعمة أو في مقابلة غيرها وهذا تعميم في المحمود عليه واعلم أن الحمد له أركان خمسة حامد ومحمود ومحمود عليه ومحمود به وصيغة فالحامد من صدر منه الثناء والمحمود هو من أثنى عليه والمحمود عليه هو ما وقع الحمد في مقابلته أى ما كان باعثا على الحمد والمحمود به هو مدلول الصيغة وهى اللفظ ثم ان المحمود عليه وبه تارة يختلفان ذاتا واعتبارا كما اذا قلت زيد عالم في مقابلة اكرامه لك وتارة يتحدان ذاتا ويختلفان اعتبارا كقولك زيد كريم في مقابلة اكرامه لك فالكرم من حيث انه باعث على الحمد محمود عليه ومن حيث انه مدلول الصيغة محمود به ثم ان المحمود عليه يشترط أن يكون اختياريا وان لم يكن نعمة بخلاف المحمود به فلا يشترط أن يكون اختياريا اذا علمت هذا فيعترض على التعريف بأن فيه قصورا من حيث انه لم يعتبر فيه أن يكون المحمود عليه جميلا لان غير النعمة صادق بما اذا كان غير جميل مع انه لا بد منه وأجيب بجوابين الاول أن هذا تعريف بالاعم وهو جائز عند الادباء بل جوزه قدماء المناطقة في التعريف الناقص الثانى أن اعتبار قصد التعظيم يستلزم أن يكون المحمود عليه جميلا لان المراد بالجميل في زعم الحامد أو الحمد في نظر المحمود بزعم الحامد لا الجميل في الواقع اذ ليس بشرط وفي هذا الجواب نظر اذ دلالة الالتزام مهجورة في التعاريف واعترض بأن فيه قصورا من وجه آخر وهو أن الجميل المحمود عليه يجب أن يكون اختياريا ولم يذكر ذلك في التعريف ولم يكن فيه ما يستلزمه والجواب ما مر من أنه تعريف بالاعم وهو جائز فان قلت ان الثناء على ذاته وعلى صفاته تعالى حمد ولا مجال لاعتبار الاختيار فيها قلت المراد بالاختيارى ما يشمل الاختيارى حقيقة أو حكما فذاته تعالى لما كانت منشأ للافعال الاختيارية عدت اختيارية حكما بلا واسطة وأما صفاته لما كانت لا تنفك عن الذات وليست غيرا عدت اختيارية حكما بواسطة ملازمتها للذات أو يقال المراد بالاختيارى ما ليس باضطرارى فتدخل ذات الله وصفاته أو المراد بالاختيارى ما كان منسوبا للفاعل المختار سواء كان مختارا فيه أى مؤثرا فيه بالاختيار أم لا كذا ذكر عبد الحكيم (قوله سواء تعلق) أى الثناء وليس الضمير للحمد وتعلق الثناء بالنعمة من تعلق الشئ بسببه الباعث عليه وقوله بالنعمة أى الانعام

على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة أو بغيرها

وقد قيد باللسان فلا يرد الا منه وحين لم يقيد الشكر بكونه فعل اللسان صح وروده منه ومن سائر الاركان وقد قيد بكونه في مقابلة الاحسان فلا يكون متعلقه غيره فالحمد على هذا أخص موردا اذ لا يرد الا من اللسان وأعم متعلقا لصحة كون متعلقه الاحسان وغيره والشكر أعم موردا لوروده من اللسان وغيره وأخص متعلقا لانه لا يكون الا في مقابلة الاحسان فلهذا كان بينهما عموم من وجه يجتمعان في الفعل اللسانى في مقابلة الانعام وينفرد الشكر فيما يكون بغير اللسان والحمد فيما يكون لا في مقابلة الاحسان وهذا أمر مشهور معلوم ﷺ والله علم على ذات واجب الوجود المستحق لكل كمال ولذلك علق به الحمد لئلا يتوهم اختصاص استحقاق الحمد لو علق بوصف كالرازق مثلا بجهة ذلك الوصف تضمن الكلام الاستحقاق الذاتى وسينبه على الاستحقاق الاحسانى بقوله بعد على ما أنعم وأل في الحمد للجنس لانه المتبادر عند انتفاء قرينة ارادة عموم الافراد والعهد الخارجى ومع ذلك لا ينافى الاختصاص لان التعريف بالالف واللام الجنسية مع كون الخبر ظرفا خاصا مما يفيد الاختصاص كقولنا الكرم

أفادتكم النعماء منى ثلاثة * يدى ولسانى والضمير المحجبا

وفيه نظر لان البيت لا تعرض فيه بأن شيأ من ذلك يسمى شكرا فضلا عن كل واحد نعم يدل على اطلاق الشكر على أعمال الجوارح والقلوب قوله صلى الله عليه وسلم وقد رآه بلال يصلى ويبكى كيف تبكى وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر أفلا أكون عبدا شكورا وقوله تعالى اعملوا آل داود شكرا وأما المدح فاختلف النحاة في أنه مقلوب الحمد أولا ويعزى الاول لابن الانبارى وأما المعنى فقال الزمخشرى الحمد والمدح أخوان لا يريد أنهما متشابهان غير مترادفين كما توهمه الطيبى بل يريد ترادفهما لانه صرح بذلك في الفائق فقال الحمد هو المدح واليه أشار أيضا في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وبه صرح الشيخ عز الدين بن عبد السلام ولا يقدح فيه ان السكاكى في خطبة المفتاح عطف أحدهما على الآخر وفصل بين الحامد والمادح فقال حمد الله ومدحه بما له من المدائح أزلا وأبدا وعد المنخرط في سلكهما من الحامد متعددا لانه في مقام اطناب يناسبه عطف الشئ على نفسه بلفظين مختلفين وانما جعل مسماه متعددا منخرطا في سلك ما سماه أبدا وتغايرا بين اللفظين لانه جعل معنى الحامد منخرطا في معنى المادح فيكون بينهما تباين أو عموم وخصوص وقد فرق السهيلى بينهما بأن

كالوقلت زيد عالم فى مقابلة أكرامه الك وهذا هو المعبر عنه بالفواضل فى قول بعضهم سواء تعلق بالفواضل وقوله أو بغيرها كالوقلت إنه
فاضل فى مقابلة حسن الخط أو حسن الصلاة وهذا هو المعبر عنه بالفضائل وكالحمد على مجرد الذات العلية ثم ان قوله سواء الخ جملة مستأنفة
مصرحة بتعلق الحمد لا من جملة التعريف وذلك لان التعريف تصور لماهية المحدود لا بيان لعمومه لان التعميم انما هو للافراد وتعلق
فى تأويل المصدر وان لم يكن هنك سابك لان السبك بدون حرف مصدرى مطرد فى باب التسوية شاذ فى غيرها والفعل المقدر فى المعطوف
فى تأويل المصدر أيضا وسواء بمعنى مستو خبر مقدم والمصدر المأخوذ من الفعل مبتدأ مؤخر أى تعلقه بالنعمة أو تعلقه بغيرها مستو
واعترض هذا الاعراب بأن أو لاحد المتعدد والتسوية انما تكون بين المتعدد لا بين أحده وأجيب بأن أو بمعنى الواو ولاجل ما يقتضيه
معنى الاستواء من التعدد وفى هذا الجواب نظر لانه ينافى جعل سواء بمعنى مستو لان مستو انما يخبر به عن الواحد تقول زيد مستو مع
عمرو ولا يخبر به عن متعدد فلا تقول زيد وعمرو مستو بل مستويان وأجيب بأن الاخبار بحسب الظاهر لان سواء فى الاصل مصدر بمعنى
الاستواء فيصح الاخبار به عن الاثنين لان المصدر يقع على القليل والكثير وان أريد به هنا اسم الفاعل ويصح بقاء
أو على بابها وصح الاخبار نظرا للمعنى المراد أى أحد التعلقين مستو مع الآخر وانما جعلنا سواء خبرا والمصدر بعده مبتدأ دون العكس لان سواء نكرة من غير مسوغ والمقصود الاخبار عن التعلقين بالاستواء لا العكس ويجوز جعل سواء خبر المبتدأ محذوف أى الامران سواء والجملة دليل الجواب والجملة بعدها شرطية على جعل همزة الاستفهام المحذوفة مضمنة معنى ان الشرطية لاشتراكهما فى الدلالة على عدم الجزم والتقدير ان تعلق بالنعمة أو بغيرها فالامران سواء ويجوز أن تكون سواء بمعنى مستو مبتدأ والمصدر المأخوذ من الفعل فاعل سد مسد الخبر على مذهب
من لم يشترط الاعتماد والمسوغ للابتداء أهل فالاوجه فى هذا التركيب ثلاثة ويجوز وجه رابع وهو جعل سواء بمعنى مستو خبرا
مقدما والفعل بعده مبتدأ مؤخر لانه مجرد عن النسبة والزمان فحكمه حكم المصدر والهمزة مقدرة بعد سواء وهى مجردة عن الاستفهام
لمجرد التسوية وكأنه قيل تعلقه بالنعمة أو بغيرها مستو ويقال على هذا سؤالا وجوابا مثل ما قيل على الاول (قوله والشكر) أى لغة وأما
اصطلاحا فهو صرف العبد جميع ما أنعم الله عليه به من سمع وبصر وغيرهما الى ما خلق لاجله أى صرفها بحسب الطاقة البشرية لا مطلق
صرف ولذا قال تعالى وقليل من عبادى الشكور وانما عرف الشكر مع انه لم يذكر فى المتن لان أخو الحمد عرف المدح كأنه مراعاة
لما قال الزمخشرى ان المدح والحمد شئ واحد (قوله فعل) اعترض بأن الفعل مقابل للقول والاعتقاد كما هو المتعارف وحينئذ فيكون
الفعل فى كلامه غير شامل للشكر اللسانى والجنانى لان الذى باللسان قول والذى بالجنان كيفية نفسانية وحينئذ فلا يصح تعميمه فى
الفعل بعد ذلك بقوله سواء الخ فكان الاولى أن يعبر بأمر يشمل الموارد الثلاث ويجاب بأنه أراد به معنى الامر والشان على اصطلاح أهل
اللغة لا ما قابل القول والاعتقاد كما هو المتعارف أو المراد بالفعل ما قابل الانفعال ولا شك أن كلا من القول والاعتقاد ليس انفعالا

والشكر فعل

فى العرب والشجاعة فى قريش والطريق فى افادته أن التخصيص بالجنس من حيث هو يستلزم
انتفاء كل فرد منه عن غيره لوجود الجنس فى ضمن ذلك الفرد والا لزم عدم الاختصاص حينئذ والفرق
بين افادة لام الجنس لعموم الافراد وافادتها بواسطة حصر ما هى فيه لعموم نفى الافراد عن الغير ظاهر وهو
أن الوجه الاول فيه الاشارة باللام الى الحقيقة فى ضمن كل فرد بمعونة القرائن كقوله تعالى ان الانسان
لفى خسر والثانى انما فيه الاشارة الى الجنس فى ضمن فرد واحد لكن لما أفاد التعريف والتقديم
الاختصاص استلزم انتفاء عامة افراد الجنس عن غير المختص فمن قال هنا بالعموم أراد حصر افراد
الجنس فى المختص لاقتضاء الاختصاص المستفاد من التعريف نفيها عن غيره ومن قال بالجنسية أراد انها
للاشارة الى الجنس فى ضمن فرد واحد والمآل فى الاختصاص واحد والحصر على المذهب السنى
ظاهر لان الحمد إما مستحق بالذات أو بالفعل وأما على المذهب الاعتزالى فلأن غيره لا يستحق بالذات
هذا المحمود هو الذى مكن من أسبابه وهو خالق تلك الاسباب وتلك القوى فعاد الكل اليه هذا ما نوقعه لا
ولهذا صح من الزمخشرى ارتكابه مفاد الحصر فى هذا المقام مع كونه اعتزاليا ممن يقول بخلق الافعال
أذل الله بدعته ومحاها أبدا ۞ ثم ان افادة الجملة لانشاء الحمد الذى هو المقصود منها إما أنها نقلت من مادة
الاخبار الى الانشاء عرفا كما نقلت ألفاظ العقود كبعت وأعتقت من الخبر الى الانشاء وإما لان المراد

الحديث شرط صدوره عن علم لا ظن وان تكون الصفات المحمودة صفات كمال والمدح قد يكون عن ظن
وبصفة مستحسنة وان كان فيها نقص ما وقال لهذين الشرطين لا يوجد الحمد لغير الله تعالى وهو المستحق
له على الاطلاق وقد يرد عليه قول عائشة رضى الله عنها فى قصة الافك لا أحمد الا الله وقولها أحمد الله
لا أحمدك وقوله تعالى عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا قال ابن عباس رضى الله عنهما يحمده فيه أهل
السموات والارض ولا أدرى كيف استخرج السهيلى من الشرطين اللذين ذكرهما كون الحمد
لا يستعمل لغير الله فان صفات النبى صلى الله عليه وسلم صفات كمال يصدر كثير من ذكرها عن علم لا ظن

(قوله ينبئ) فيه أن الشكر الجنانى وهو الاعتقاد لا يصح انباؤه عن التعظيم اذ لا معنى لانبائه بالنسبة للشاكر لما فيه من تحصيل الحاصل ولا بالنسبة لغيره لعدم اطلاعه عليه لكونه خفيا وعلى فرض أن يطلعه عليه الشاكر بقول أو فعل فالمنبئ حقيقة هو ذلك القول أو الفعل المطلع لا الاعتقاد وحينئذ فيكون تعريف الشكر غير جامع لخروج اعتقاد الجنان لعدم الانباء فيه مع انه من أفراده ويكون قوله الآتى وبالجنان فاسدا لعدم انبائه قلت المراد بالانباء الدلالة لا الاخبار ولا شك أن الشكر الجنانى وهو اعتقاد الشاكر أن المنعم متصف بصفات الكمال دال على تعظيم المنعم بالنسبة للشاكر وغيره ولا يقدح فى كون الاعتقاد دالا على تعظيم المنعم بالنسبة لغير الشاكر جهله به وعدم اطلاعه عليه لانه لو زال المانع وعلم به لعلم مدلوله وهو تعظيم المنعم لان الدليل ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر لا ما يلزم من وجوده العلم بشئ آخر ألا ترى أن الدخان دال على النار بالنسبة للاعمى لانه لو علم به لعلم بالنار بغير واسطة فتحصل من هذا أن اعتقاد الشاكر اتصاف المنعم بصفات الكمال يدل الشاكر وغير الشاكر ممن له اطلاع عليه بالهام أو بزوال المانع واطلاع على السرائر أو بقول أو بفعل من الشاكر على تعظيم المنعم ولا يقال ان الاطلاع على ذلك الاعتقاد اذا كان بقول أو فعل من الشاكر فالمنبئ عن التعظيم حينئذ انما هو ذلك القول أو الفعل لا الاعتقاد لانا نقول الموجود من الشاكر حينئذ شكران أحدهما بالجنان والآخر باللسان أو بالاركان والذى بالاركان أو اللسان دال على الجنانى وكل من الجنانى وغيره دال على تعظيم المنعم الاول بواسطة والثانى بدونها فظهر لك أن حصر المعترض الانباء فى القول الذى هو الشكر اللسانى والفعل الذى هو الشكر الاركانى ممنوع ينبئ شئ وان آخر وهو أن الشكر الجنانى هو اعتقاد عظمة المنعم وهو لا يصح انباؤه عن تعظيم المنعم لان المراد بالتعظيم المذكور التعظيم عند الشاكر لا بحسب نفس الامر وهو اعتقاد العظمة أيضا ولا ينبئ الشئ عن نفسه وأجيب بأن الشكر الجنانى اعتقاد اتصاف المنعم بصفات الكمال وهو مغاير لاعتقاد العظمة لانه أعم منه والعام ينبئ عن الخاص أى يدل عليه (قوله (١) بسبب كونه منعما) متعلق بتعظيم وفيه أن هذا معلوم من قوله قبل عن تعظيم المنعم لان تعليق الحكم بمشتق يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق وأجيب بأن هذا التصريح بما علم التزاما لكون دلالة الالتزام مهجورة فى التعاريف وقوله بسبب كونه منعما أى على الشاكر أو غيره

ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما

بالحمد المحمود به فتتضمن الجملة ثبوت اتصاف المحمود بجميع ما يحمد به فيصح الثناء بمضمون الجملة ويصح أن يراد بالحمد معناه ويفيد هذا المعنى بطريق اللزوم أيضا اذ يصير التقدير حينئذ والثناء بكل وصف جميل يستحقه الله تعالى واذا استحق أن يثنى عليه بكل جميل فقد أثنى عليه ذاكر الجملة بأنه قد استحق أن يتصف بكل جميل * وقدم ذكر لفظ الحمد على لفظ الجلالة ولو كان الوصف بالجميل لا يستفاد الا من مجموع الجزأين مع كون الجلالة أهم لشرف ذاتها لان لفظ الحمد أنسب لمقام الثناء مع كونه عبارة عن وصف مصدوق الجلالة فليس غيرها كأنه ليس عينها فى المصدوق والاهمية النسبية ولو بالعروض تقدم فى

ثم لا نسلم امتناع اطلاق الحمد لغير أهل الكمال نقد يحمد غير الانسان كقول العرب عند الصباح يحمد القوم السرى ومن أسمائه تعالى الحميد وقد قال الامام فخر الدين فى تفسيره فى أواخر البقرة وفى كتابه اللوامع ان حميدا يصح أن يكون بمعنى حامد أى يحمد الافعال الحسنة (٢) ويعنى حامد وقال الشاعر

ومن يلق خيرا يحمد الناس أمره * ومن يغو لا يعدم على الغى لائما

ولا يقدح فى الاستدلال به ان البيت للمرقش الاكبر والكلام انما هو فى الجواز الشرعى بل فى موضوع الكلمة لغة لما يعلمه من وقف على كلامه وقد يحمد من فعل خيرا كائنا ما كان كقول تلك المرأة بالحديبية

يا أيها الماتح دلوى دونكا * انى رأيت الناس يحمدونكا

وهذا البيت ذكره ابن اسحق فى السيرة وظاهر كلامه انه من شعر هذه المرأة لكن قال ابن الشجرى فى أماليه انه لرؤبة وانه فى مال لا فى ماء فذكر الدلو حينئذ استعارة وعلى هذا فيحمل كلام ابن اسحق على ان المرأة فى الحديبية أنشدته من كلام غيرها وقد يستأنس لان الحمد لا يكون لغير الله تعالى بما ورد فى الكتاب والسنة من أنه تعالى له الحمد وهذه صيغة اختصاص وبالاستغراق الذى هو ظاهر الالف واللام فى قوله تعالى الحمد لله وأما قول الزمخشرى ان الاستغراق الذى يتوهمه كثير من الناس فى الحمد وهم فقيل انها نزعة اعتزالية لانهم يرون ان فعل العباد مخلوقة لهم وانهم يحمدون عليها تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا وكأن قائل هذا القول لم يطرق سمعه قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله وقوله صلى الله عليه وسلم عند الصباح اللهم ما أصبح بى من نعمة فمنك وحدك لا شريك لك وقيل أراد ان الالف واللام ليست للاستغراق اذ دخلت على اسم الجنس وليس كذلك بل هى للاستغراق عنده وعند الاكثرين وقيل أراد ان التقدير أحمد الله حمدا لانه مفسر بقوله اياك نعبد فكان المقصود به حمدا خاصا فلا تكون للاستغراق

(١) بسبب كونه منعما عبارة الشرح لكونه منعما والمعنى واحد (٢) ويعنى حامد الصواب وبمعنى محمود ليغاير ما قبله كتبه مصححه

(قوله سواء كان) أي الفعل وقوله باللسان أي صادرا من اللسان (قوله أو بالجنان) أي أو كان ذلك الفعل صادرا من الجنان أي القلب والفعل الصادر منه هو اعتقاد اتصاف المنعم بصفات الكمال كما علمت واعلم أن المعتقد لا يقال له شاكر الا اذا انقاد وأذعن والا فلا يعد اعتقاده شكرا كما في الايمان أفاده شيخنا العلامة العدوى (قوله أو بالاركان) أي الجوارح وأل للجنس فيصدق بجارحة واحدة كما في قوله أكرمتني فقبلت يدك أو وضعت يدي على صدري لك أو وقفت لك اجلالا واعلم أن عمل الجوارح لا يقال له شكر الا اذا كان خدمة لا ان كان بطريق الاعانة والترحم والاجرة (قوله فمورد الخ) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر أي اذا علمت تعريف كل من الحمد والشكر وأردت معرفة مورد كل منهما ومتعلقه فمورد الخ واعترض التعبير بالمورد لاقتضائه صدور الحمد من شيء قبل ثم وروده على اللسان بعد اذ مورد الشيء ما يرد عليه ألا ترى أن الحيوان اذا أخرجته من بيتك للحوض مثلا فالحوض يقال له مورد والبيت مصدر مع أن الحمد انما صدر من اللسان فالاولى أن يقول فمصدر الحمد وأجيب بأن مراده بالمورد المصدر أي ما ورد منه الحمد لا ما ورد عليه واختار التعبير عن المصدر بالمورد لان الثناء لما كان لا يعتد به في كونه حمدا الا اذا كان مصاحبا لقصد التعظيم صار كأنه صادر من القلب ووارد على اللسان ففي التعبير بالمورد اشارة الى انه لا يعتد بالحمد الا اذا كان صادرا من القلب بأن يكون قصد به التعظيم ووارداً على اللسان لا ان قصد به الهزء والسخرية أو لم يقصد به شيء (قوله ومتعلقه) وهو ما يكون في مقابلته ويجعل بازائه وهو المحمود عليه (قوله وغيرها) لكن لابد أن يكون ذلك الغير فعلا جميلا اختياريا كحسن الخط والا كان مدحا كالثناء في مقابلة اعتدال القامة وجمال الذات ومن قول الشارح يكون النعمة وغيرها يعلم جواب سؤال وهو أن الحمد ينقسم الى مطلق ومقيد فاعترض بأنه كيف يكون مطلقا ليس في مقابلة شيء مع أن المحمود عليه ركن من أركان الحمد والماهية تنعدم بانعدام جزئها وحاصل الجواب أن المراد بالحمد المطلق ما ليس في مقابلة نعمة وكونه ليس في مقابلة نعمة لا ينافي وقوعه في مقابلة فعل جميل اختياري غير نعمة فالحاصل (٣٧) أن الحمد ان وقع في مقابلة نعمة فهو المقيد وان وقع في مقابلة فعل جميل اختياري غير نعمة فالمطلق فالمحمود عليه متحقق في كل منهما (قوله ومتعلق الشكر الخ) لم يقدم المورد كما قدمه في الحمد بل قدم المتعلق لاجل أن يكون بين المتعلقين قرب ولاجل المناسبة بين متعلق الشكر ومورد الحمد من حيث الخصوص في كل منهما فلما بدأ بمورد الحمد ناسب أن يبدأ بمتعلق الشكر لانه نظيره في الخصوص (قوله فالحمد الخ) اعترض بأنه لا حاجة لذكر ذلك بعد ما تقدم من قوله فمورد الخ وأجيب بأن الكلام السابق مسوق لبيان موردهما ومتعلقهما وهذا الكلام مفرع على السابق لبيان النسبة بين مفهوميهما وهي العموم والخصوص الوجهي (قوله فالحمد أعم) أي مطلقا وقوله باعتبار الباء سببية ثم ان أفعل إما على غيريته أو على بابه نظرا الى أن متعلق الشكر فيه عموم ومثل هذا يقال في قوله أخص قرره شيخنا العدوى (قوله وأخص) أي مطلقا (قوله بالعكس) أي مخالف للحمد باعتبار انه أعم منه نظرا للمورد وأخص منه نظرا للمتعلق فالمراد بالعكس العكس العرفي وهو المخالفة ولا يصح أن يراد به المعنى المنطقي ولا اللغوي لان الاول قلب جزأى القضية مع بقاء الصدق والكيفية والكم في غير الموجبة الكلية والثانى قلب الجزأين مع بقاء ما ذكر مطلقا فعكس كل انسان حيوان على الاول بعض الحيوان انسان وعلى الثانى كل حيوان انسان لان التعريفين لا قلب فيهما على أن التعريف من قبيل التصور فلا قضية أصلا حتى يقلب جزآها (قوله هو) أي لفظ الله من قوله اسم الخ والاسم يطلق على ما قابل الفعل والحرف وعلى ما قابل الكنية واللقب وعلى ما قابل الصفة ويصح ارادة ما عدا الاول اذ لا توهم فيه وارادة الثالث أنسب لان جعله مقابلا للصفة فيه رد على من قال كالبيضاوى انه صفة في الاصل لا علم لان العلم ما وضع لمعين وذاته تعالى لا طريق للعلم بحقيقتها فكيف توضع لها العلم وانما كان صفة مع انه جامد لانه مؤول بمشتق أي معبود بحق ثم صار علما بالغلبة التقديرية وما ذكره الشارح لا يصح أن يكون تعريفا حقيقيا للفظ الجلالة لانه يجب أن يكون مانعا من دخول الغير فيه وهذا ليس كذلك لانه يدخل فيه غير لفظ الجلالة من الالفاظ المرادفة له من اللغات الفارسية وغيرها بل هو تعريف رسمي المقصود منه بيان المعنى الموضوع له ولا يختص ذلك المعنى بلفظ ولا بلغة بل كل ما رادفه صح أن يعبر به عن ذلك المعنى لحصول الغرض منه وذات الشيء تقال على حقيقته الكلية وعلى هويته الخارجية والمراد هنا الثانى وتستعمل الذات استعمال النفس

سواء كان باللسان أو بالجنان أو بالاركان فمورد الحمد لا يكون الا اللسان ومتعلقه يكون النعمة وغيرها ومتعلق الشكر لا يكون الا النعمة ومورده يكون اللسان وغيره فالحمد أعم من الشكر باعتبار المتعلق وأخص باعتبار المورد والشكر بالعكس (لله) هو اسم

باب البلاغة على الاهمية الذاتية اذ ليس المراد بالذاتية الا ما يحق عند عدم عروض مناسب للمقام ولهذا قيل في اقرأ باسم ربك قدم اقرأ لان الاهم أي الانسب لمقام القراءة اللفظ الدال عليها وانما قلنا كذلك

وان أراد ذلك ففيه نظر . وقال عبد اللطيف البغدادى في شرح الخطب النباتية معناهما متقارب الا أن في الحمد تعظيما وفخامة ليست في المدح والشكر وهو أخص بالعقلاء والعظماء منهما فلذلك اطلاقه

واستعمال الشيء فلذا يجوز فيهما التذكير والتأنيث (قوله الذات) أورد المعرف باللام اشارة الى أنه اسم للذات المعينة بالشخص فيكون علما شخصيا (قوله الواجب الوجود الخ) اعترض ذكر هذين الوصفين بأنه ان كان لكونهما من جملة الموضوع له لزم عليه أن لفظ الجلالة كلي انحصر في جزئي وهو باطل لانه يلزم عليه عدم افادة لا اله الا الله التوحيد والعقلاء مجمعون على افادتها ذلك واذا بطل اللازم بطل الملزوم وان كان ذكرهما لتمييز الموضوع له عن غيره فلا وجه لتخصيصهما بالذكر من بين الاوصاف المميزة وأجيب باختيار الثاني وتخصيصهما بالذكر لتميزهما واختصاصه بهما لفظا ومعنى فلا يستعمل واحد منهما في غيره وليس أحد في الواقع متصفا بواحد منهما غيره تعالى وقدم الاول على الثاني لان الاول أصل لغيره من صفات الكمال لان كل كمال يتفرع على وجوب الوجود بالذات لانه المفهوم عند الاطلاق فواجب الوجود من حيث هو كذلك أكمل الموجودات وأشرفها فيجب اتصافه بأشرف طرفي النقيضين من أي وصف اعتبر وأخر الوصف الثاني عن الاول لان استحقاقه لجميع المحامد فرع وجوب وجوده والمحامد جمع محمدة بمعنى الحمد أي المستحق لكل فرد من أفراد الحمد (قوله والعدول الى الجملة الاسمية الخ) هذا يفيد أن أصل هذه الجملة الاسمية الجملة الفعلية المعدول عنها وهو كذلك لامرين أولهما أن الحمد من المصادر الدالة على الاحداث المتعلقة بمحالها من الذوات والشائع الكثير في بيان الاحداث المنسوبة لمحالها المتعلقة بها هو الافعال الدالة على وقوع تلك الاحداث في أزمنة مخصوصة ثانيهما أن خلاف المصدر وهو الحمد في أكثر استعماله منصوب على المفعولية المطلقة بأفعال محذوفة بأن يقال حمدا لله والاصل حمدت حمدا لله فحذف الفعل مع الفاعل وأقيم المصدر مقامه (قوله الدالة على الدوام والثبات) أي لمضمونها والثبات هو الحصول المستمر وحينئذ فعطفه على الدوام للتفسير بخلاف الثبوت فانه أعم من الدوام لانه مطلق الحصول فيوجد مع التجدد ومع الدوام ثم ان ما ذكره الشارح من دلالة الجملة الاسمية على دوام مضمونها وثباته بخلاف الفعلية فانها تدل على تجدد مضمونها (٣٨) وحدوثه أي حصوله بعد أن لم يكن هو ما ذكره صاحب الكشاف وصاحب المفتاح وكلام الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز يقتضي أن الجملة الاسمية انما تدل على مجرد الثبوت ولا دلالة لها على الدوام حيث قال لا دلالة للجملة الاسمية زيد منطلق على أكثر من ثبوت الانطلاق قلزيد وجمع شارحنا بين كلامين في شرح المفتاح بحمل كلام الشيخ عبد القاهر على أصل الوضع وكلام صاحب الكشاف وصاحب المفتاح بالنظر الى القرائن كرعاية المقام ونحوه أجيب

الذات واجب الوجود المستحق لجميع المحامد والعدول الى الجملة الاسمية الدالة على الدوام والثبات وتقديم الحمد باعتبار أنه أهم نظرا الى كون المقام مقام الحمد كما ذهب اليه صاحب الكشاف في تقديم الفعل في قوله تعالى اقرأ باسم ربك على ما سيجيء

لان الحاكم بالترجيح في التقديم في باب البلاغة قصد البليغ وهو تابع لما يناسب المقام وقد يزيل لما ثبات بذلك القصد ألا ترى أن الركن الاعظم في الاسناد وهو المبتدأ قد يزيله قصد البليغ أن يفيد

على أنه تعالى كثيرا ما يطلق عليه المدح قال صلى الله عليه وسلم ان الله يحب المدح ولذلك مدح نفسه وقيل المدح لا يسند الى نفسه ولا يقال حمدتها الا اذا طلب منه افضلة فطا وعنه قلت ولفظ الحديث لا أحد

(قوله وتقديم الحمد) أي على لفظ الجلالة وقوله باعتبار أي بسبب اعتبار وملاحظة أنه أي الحمد أهم أي من اسم الله في المقام عليه لعارض واعترض على الشارح بأن الاصل تقديم المبتدأ فتقديم الحمد على لفظ الجلالة آت على الاصل وما كان كذلك لا يحتاج لنكتة التقديم وأجيب بأنه لما كان أصل الحمد لله حمدت الله حمدا فحذف الفعل اكتفاء بدلالة مصدره عليه فصار الله حمدا ثم أدخلت لام الجر على المفعول فصار لله حمدا ثم أدخلت أل على الحمد لافادة الاستغراق أو لتعريف الجنس أو لعهد ثم رفع لما ذكره الشارح من قصد دلالته على الدوام والثبات صار أصل الحمد التأخير عن لفظ الجلالة فلا بد من نكتة لتقديمه سلمنا أن أصل التقديم لكن يعارض ذلك الاصل عارض وهو أهمية اسم الله فقد تعارضت أصالة التقديم وأهمية الله فلا بد من نكتة مرجحة لذلك التقديم (قوله نظرا الى كون المقام الخ) هذا علة لكون الحمد أهم من اسم الله أي وانما كان الحمد هنا أهم من اسمه تعالى نظرا الى كون المقام وهو مفتتح التأليف مقام الحمد مقصود كره مع اسمه تعالى فان قلت الحمد الذي يقتضيه المقام عبارة عن الثناء على الله والثناء على الله لا يحصل الا بمجموع الجملة وحينئذ فالمقام انما يقتضي تقديم مجموع الجملة على ما سواها لا تقديم لفظ الحمد على لفظ الجلالة وحينئذ فتعليل أهمية الحمد على اسمه تعالى المقتضية لتقديمه بكون المقام مقام حمد لا يصح وحاصل الجواب انا نسلم أن الحمد الذي يقتضيه المقام هو الثناء وأن الثناء لا يحصل الا بمجموع الجملة لكن لفظ الحمد لما كان موضوعا للثناء كان تقديمه على لفظ الآخر أهم لاشعاره بما يقتضيه المقام وعلم من كلامه أن الاهم العرضي اذا اقتضاه الحال يكون أولى بالرعاية من الاهم الذاتي (قوله في تقديم الفعل في قوله تعالى اقرأ الخ) حيث قال قدم الفعل لانه أهم من اسم الله لان المقام مقام قراءة وهذا مبني على أن قوله باسم ربك متعلق باقرأ الاول وأما ان علق بالثاني ونزل الاول منزلة اللازم فلا يرد البحث من أصله

وان كان ذكر الله أهم نظرا الى ذاته (على ما أنعم) أى على انعامه

بحذفه ابهام ان ذكره كالعبث لوجود ما يدل عليه فى المقام (على ما أنعم) أى على انعامه وهو متعلق بأحمد مقدرا وانما لم نجعله متعلقا بالحمد المصرح به لئلا يلزم الاخبار عن الموصول قبل كمال الصلة وجعلنا ما مصدرية لئلا يحوج جعلها اسما الى تقدير الضمير ولان الحمد على الانعام الذى هو وصف المحمود أحق من الحمد على المنعم به اذ لا يصح على المنعم به الا باعتبار الانعام وحذف مفعول أنعم ليوهم السامع قصور العبارة عن الاحاطة به وقلنا ليوهم السامع ولم نقل لتحقق قصور العبارة ولو كان ذلك هو الواقع عند قصد الاحاطة تفصيلا لانه لا يتحقق القصور لصحة الاحاطة بالاجمال كقولنا الحمد لله على كل نعمة أولان الذى ينبغى عند قصد شكر نعم المحمود تفصيلها لتبين جمال المشكور وكرمه عند ذلك يتعذر الاستيفاء فيتوهم اختصاصها بشئ دون شئ فحذف نفيا لذلك التوهم الواقع بذلك التفصيل ثم لما نفى العموم بالحذف لما ذكر خص نوعين بالذكر لأهميتهما للحاجة اليهما فى بقاء الانسان فى عافيته وسلامته وهما نعمة البيان ونعمة تحقق العدل أما نعمة البيان وهو المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير بجلائل المفيدة لاهميته

أحب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه ومراد عبد اللطيف بقوله قد يطلق المدح على الله تعالى أنك تقول مدحت الله وما ذكره هو ما فهمه النووى وليس صريحا لاحتمال أن يكون المراد ان الله تعالى يحب أن يمدح غيره ولذلك مدح نفسه لا أن المراد يحب أن يمدحه غيره وقيل المدح أعم من الحمد لان المدح يحصل للعاقل وغيره والحمد لا يحصل الا للفاعل المختار قاله الامام فخر الدين الرازى ويرد عليه بما سبق وقال الراغب المدح عم لان الحمد يكون على الصفات الاختيارية والمدح على أعم من الاختيارية والخلقية وقال سيبويه فى باب ما ينتصب على المدح ان الحمد لا يطلق تعظيما لغير الله تعالى وذكر فى باب آخر انه يقال حمدته اذا جزيته على حقه وهذا الكلام هو التحقيق فتلخص أن الحمد ان أريد به التعظيم اختص به انه سبحانه وتعالى وان أريد به المجازاة لا يكون خاصا ولا يرد شئ مما سبق على هذا القول فان الحمد فيه على المعنى الجائز وهو المجازاة والشاء جنس للجميع بل لأعم فانه يكون فى الشر وفى الحديث مر بجنازة فأثنى عليها شر بل ربما يأتى الشكر فى الشر كما ذكره الشيخ عز الدين بن عبد السلام فى بعض كلامه وقوله على ما أنعم أى لاجل ان كانت على للتعليل وهو مذهب كوفى وان أبقيناها على معناه من الاستعلاء فلعله لاحظ فيه من البلاغة الاشارة الى تفخيم الحمد قلت وفيه نظر من وجهين أحدهما ان الحمد من جهة النعم والثانى ان ارادة الاستعلاء على النعمة مخل بالبلاغة فى هذا المحل ولهذا كانت النعمة فى الغالب ذ

(قوله وان كان ذكر الله) الواو للحال وان زائدة أى والحال أن ذكر الله أى ذكر هذا اللفظ أهم من كل شئ نظرا الى ذاته لكونه دالا على الذات العلية المقدمة على غيرها وجودا ورتبة فان قلت الاهتمام باسم الله ذاتى لما علمت والاهتمام بالحمد عرضى أى عارض بالنظر لخصوص المقام والاول مقدم فى الاعتبار على الثانى وعلى تقدير عدم تقديمه عليه فى الاعتبار وانهما متساويان فيه فهما متعارضان فاما أن يتساقطا ويعدل الى أمر آخر أو يرجح اعتبار أحدهما بمرجح قلت المرجح لاعتبار الاهتمام العرضى الحاصل بتقديم الحمد قصد المتكلم لان الحاكم بالترجيح فى التقديم فى باب البلاغة قصد البليغ أو كون تقديم الحمد هو الاصل لانه مبتدأ وسائر ما انتسبت العامل بحسب الاصل أوان اهمية الله الذاتية كفت شهرتها مؤنة ما يدل عليها بخلاف الاهتمام بالحمد فانه عارض فاللائق الاتيان بما يدل عليه كالتقديم لخفائه (قوله على ما أنعم) ليس متعلقا بالحمد على أن لله خبر لئلا يلزم الاخبار عن المصدر قبل تمام عمله بل هو اما متعلق بمحذوف خبر بعد خبر أى كائن على انعامه فيكون مشيرا الى استحقاقه تعالى الحمد على صفاته كما يستحقه لذاته او متعلق بمحذوف خبر ولله صلة الحمد أو متعلق بمحذوف مستأنف أى أحمده على ما أنعم وعلى بمعنى لام التعليل علة لانشاء الحمد أو انهما صلتان للحمد والخبر محذوف أى واجب (قوله اى على انعامه) أشار بذلك الى أن ما موصول حرفى لا اسمى واختار ذلك لامرين الاول أن الحمد على الانعام أمكن وأقوى من الحمد على النعمة لان الحمد على الانعام حمد بلا واسطة وعلى النعمة حمد بواسطة انها أثر الانعام لانه لا يصح الحمد على المنعم به الا باعتبار الانعام الامر الثانى أن جعلها موصولا اسميا يحوج الى تقدير عائد والعائد المجرور لا يحذف اطرادا الا اذا جر بمثل ما جر به الموصول وهنا الموصول مجرور بعلى والعائد مجرور بالباء والحذف حينئذ قليل على انه لا يظهر بالنسبة للمعطوف لان علم أخذ مفعوله فلا يمكن أن يقدر العائد فيه ولا يصح عطف الجملة على الصلة [illegible] خلت عن العائد الا اذا كان العطف بالفاء وأما قول بعضهم انه يمكن تقدير عائد فى المعطوف بأن يقال وعلمه ويجعل مع ما انعم [illegible] خبر وخبر المبتدأ المحذوف أو مفعولا لفعل محذوف تقديره أعنى فتعسف وخروج عن الطريق المستقيم أما الاول فلاستلزامه الاستئناف من محذوف وحذف المبتدأ منه غير جائز عند الجمهور فى غير الانشاء وعند ابن الحاجب مطلقا وأما فى الاخير فلاستلزامه [illegible] بالاجنبى ولان الرفع والنصب على المدح وان كانا لطيفين فى أنفسهما لكنه لا لطف فى بيان ما علم بما لم تعلم

(قوله ولم يتعرض للنعم به) أى كلا أو بعضا تفصيلا أو اجمالا لان أقسام التعرض للنعم به أربعة الاول أن يكون بذكر جميع الجزئيات تفصيلا بأن يقال الحمد لله على السمع والبصر الى آخر النعم الثانى أن يكون بذكرها اجمالا بأن يقال الحمد لله على جميع النعم الثالث أن يكون بذكر بعضها تفصيلا بأن يقال الحمد لله على العلم الرابع أن يكون بذكر بعضها اجمالا بأن يقال الحمد لله على بعض النعم (قوله ايهاما لقصور العبارة الخ) أى لاجل أن يتوهم السامع قصور العبارة عن الاحاطة بالمنعم به على جميع الاحتمالات وان كانت العبارة فى الواقع لا تقصر الا عن القسم الاول ولذا عبر بالايهام ويصح أن يراد بالايهام الايقاع فى الوهم أى الذهن ولو على سبيل الجزم وليس المراد بالايهام التوهم وهو الطرف المرجوح والمعنى حينئذ لاجل أن يوقع فى وهم السامع وفى ذهنه أن العبارة قاصرة لا تحيط بالمنعم به أعم من أن يكون الايقاع على سبيل الجزم كما فى القسم الاول أولا كما فى بقية الاقسام فاندفع ما يقال ان التعرض للمنعم به كلا على سبيل التفصيل تقصر عنه العبارة قطعا فلا وجه للتعبير بالايهام وحينئذ فالاولى اسقاطه (قوله ولئلا يتوهم اختصاصه) أى المنعم به أى انه لو اقتصر فى حمده على بعض النعم اجمالا أو تفصيلا لتوهم أن المنعم به مختص بهذا البعض ويصح رجوع ضمير اختصاصه لحمد الله وعلى كل حال فقوله ولئلا يتوهم الخ علة لعدم التعرض لبعضه اجمالا وتفصيلا ويصح أيضا أن يكون علة لعدم التعرض للمنعم به كلا اجمالا كما قال الخطائى من حيث انه يمكن أن يراد بالعموم الخصوص اذ قد كثر استعمال العام فى الخاص ولا يقال ان هذا يعكر علينا فى العموم المأخوذ من الحذف اذ لا فرق فلا تتم النكتة التى أبدوها لترجيح الحذف على الذكر لانا نقول الحذف لما كانت دلالته على العموم عقلية كانت قوية فتندفع توهم الخصوص بخلاف الذكر فان التعويل فى دلالته على الالفاظ ودلالتها ضعيفة فلا تدفع توهم الخصوص ثم بعد هذا كله يقال للشارح ان المصنف قد تعرض للمنعم به اجمالا لان عموم الانعام المستفاد من اضافة المصدر الى الفاعل مستلزم لعموم المنعم به استلزاما عقليا وحينئذ فلا يصح قوله ولم يتعرض للمنعم به الا أن يقال المراد انه لم يتعرض له تصريحا ان قلت انه قد تعرض لبعض المنعم به صراحة حيث قال وعلم من البيان ما لم نعلم فلا يصح نفى التعرض بالنظر لهذا القسم وأجيب بأن المراد لم يتعرض لذكر المنعم به فى ابتداء

ولم يتعرض للنعم به ايهاما لقصور العبارة عن الاحاطة به ولئلا يتوهم اختصاصه بشئ دون شئ (وعلم)

تخصيصها بالذكر أن الانسان فى غاية الافتقار عادة فى مصالحه الى مخالطة أبناء جنسه ليستعين بهم على التوصل الى مآربه الضرورية وغيرها وعند الاستعانة يحتاج كل منهم الى أن يطلع صاحبه عما فى ضميره ليعينه فيه والتوصل بالاشارة مع ما فيه من مشقة البطء فى التبليغ لا يعم غير المبصر والتوصل بالكتابة فيه مشقة عظيمة فكان التوصل بالعبارة غاية النعمة لعمومها وسهولتها لكونها كيفيات تعرض للنفس الضرورى وأما نعمة العدل فلأن المخالطة الموقوف عليها بقاء النوع الانسانى عادة تؤدى عند قصد التوصل الى ما يفتقر اليه كل الى التخالف فى الشهوات فيدافع كل صاحبه عما يشتهى لنفسه فيظلم القوى الضعيف ويدفع الصالح عما ينبغى له كل معيف فاحتيج الى العدل الرافع للظلم والعدل لا يتم إلا بقضايا كليات تحيط بجميع الجزئيات ضرورة ان ما يتعلق بجزئية قد لا يتعدى الى أخرى وتلك القوانين هى من جزئيات الشرع فأشار الى النعمة الاولى عاطفا لها لمزيد اهتمام كما ذكرنا فقال (وعلم

ذكرت مع الحمد فى القرآن لم تقترن بعلى الحمد لله الذى خلق السموات الحمد لله فاطر السموات والارض وحيث أشير الى ذكر النعمة أتى بعلى كقوله صلى الله عليه وسلم اذا رأى ما يكره الحمد لله على كل حال اشارة الى ستر النقمة واستعلاء الحمد عليها ولذلك جاء الحمد لله على ما أولانا الان منه النقمة والنعمة فاريد التغطية لاجل النقمة وهو كالحمد لله على كل حال وقد ذكرنا أن البلاغة تقتضى ذكر المحمود عليه بلفظ على فى جانب النقمة واجتنابها فى جانب النعمة فليتنبه لهذه الدقيقة لا يقال ينتقض بقوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم فان المقصود فى ذلك المحل استعلاء التكبير برفع الصوت والاولى أن يجعل الحمد لله جملة وعلى ما أنعم يتعلق بمحذوف التقدير نحمده على ما أنعم اذ لا يصح تعلقه بالحمد المذكور اذا جعلنا الحمد لله جملة ولا بحمد مقدر ويجوز أن يكون خبرا وقوله ما هى مصدرية أى على انعامه إما على حقيقته أو بمعنى المنعم به ان جوزنا انحلال الاداة والفعل بمصدر مجازى وهو أحد قولين وهو أولى من الموصولة لامرين أحدهما ان الجملة التى بعدها خالية من العائد فيلزم أن يكون العائد محذوفا ويحتاج قوله ما لم يعلم الى تقدير ما يعمل فيه أو يكون استغنى عن العائد بقوله ما لم يعلم كقولهم أبو سعيد الذى رويت عن الخدرى وهو ضعيف أو ممتنع والثانى ما يلزم عليه من استعمال غير الاكثر من تعدى أنعم الى المنعم به بنفسه فان الغالب تعديته بالباء كقولك أنعم عليه بكذا وان التزم ذلك فلا يقدر العائد مجرورا والامتناع حذفه حينئذ الا بتكلف وعلى هذه اللغة التى حكاها ابن سيده قوله تعالى ذلك بأن الله لم يك مغيرا نعمة أنعمها على قوم وقوله تعالى اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم لا كما قاله أبو البقاء وغيره من أنه توسع فيه بحذف الحرف فحذف العائد بعده منصوبا ويحتمل أن يعود الضمير على المصدر كقوله تعالى لا أعذبه أحدا من العالمين ص (وعلم

من

الكلام عند ذكر الانعام (قوله من عطف الخاص على العام) أى لان تعليمه سبحانه وتعالى اياه البيان الذى لم نكن نعلمه من جملة انعامه (قوله رعاية الخ) علة لمحذوف أى وعطف هذا الخاص على العام لاجل رعاية أى ملاحظة براعة الاستهلال والبراعة مصدر برع الرجل اذ افاق أقرانه والاستهلال أول صياح المولود ثم استعمل فى أول كل شئ ومنه الهلال أول المطر ومستهل الشهر أوله وحينئذ فمعنى براعة الاستهلال بحسب الاصل أى المعنى اللغوى تفوق الابتداء أى كون الابتداء فائقا حسنا ثم سمى به فى الاصطلاح ماهو سبب فى تفوق الابتداء وهو كون الابتداء مناسبا للمقصود وذلك بأن يشتمل الابتداء على مايشير الى مقصود المتكلم نثرا أو نظما باشارة ما ولا شك أن الابتداء هنا قد اشتمل على البيان الذى هو المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير وهذا الكتاب فى علم المعانى والبيان والبديع المتعلقة بالبيان المذكور ففى التعبير به اشارة الى أن مراد المصنف التكلم على علم له تعلق بالبيان أى المنطق الفصيح أو أن براعة الاستهلال من حيث ان التعبير بالبيان يشير الى أن مراد المصنف التكلم فى هذا الكتاب على فن البيان الآتى تعريفه لان البيانين وان اختلفا معنى فقد اشتركا فى الاسم فالاشارة الى مقصوده حاصلة على كل حال بقى شئ آخر وهو أن رعاية البراعة وملاحظتها تحصل بمجرد ذكر البيان سواء كان معطوفا أولا كان عطفه من قبيل عطف الخاص على العام أولا وحينئذ فلا يصح تعليله العطف المذكور بالبراعة المذكورة فكان الاولى أن يقول وعلم تخصيص بعد تعميم وذكر ذلك الخاص رعاية الخ وأجيب بأنه يلزم من عطف الخاص على العام ذكر ذلك الخاص فالتعليل بالمعطوف والمعطوف عليه بالنظر لذلك اللازم ورد هذا الجواب بانه انما يتم بالنسبة للعلة الاولى المعطوف عليها ولا يتم بالنسبة للعلة الثانية المعطوفة وذلك لان التنبيه على فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف لا بمجرد ذكر الخاص وأجيب بأن ملاحظة العطف انما هى سبب التنبيه على زيادة الفضيلة لا التنبيه على أصل الفضيلة اذ التنبيه على أصلها يحصل بمجرد ذكر ذلك الخاص محمودا عليه سلمنا أن التنبيه على فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف فنقول لا يبعد أن يقال معنى (٤١) قوله عطف الخاص على العام ذكره

من عطف الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال وتنبيها على فضيلة نعمة البيان (من البيان) بيان لقوله (مالم نعلم)

من البيان مالم نعلم) أى نحمده تعالى على تعليمه لنا مالم نعلم من البيان فمن البيان بيان لما قدم عليه لرعاية السجع وزاد مالم نعلم مع كون التعليم يستلزمه لهذه الرعاية ولزيادة التأكيد لما فيه من الاشارة

من البيان مالم نعلم (ش) علم معطوف على أنعم لا على الحمد لله فرارا من عطف الجملة الفعلية على الجملة الاسمية ولان المعنى عليه أمكن فحينئذ هذه السجعة جارية على آخر كلمة من السجعة قبلها وهى أنعم طارحة لما قبلها وهو غير الاحسن فى صناعة البديع اذ الاحسن ملاحظة الثانية للاولى حتى

بعد العام بطريق العطف فهنا شيآن الاول ذكر الخاص والثانى ذكره بعد العام بطريق العطف فقوله رعاية علة للامر الاول وقوله وتنبيها علة للامر الثانى والاحسن ما أجاب به العلامة عبد الحكيم عن أصل الاشكال وهو أن

المفعول له قد يكون علة غائية مترتبة وقد يكون علة باعثة فالاول أعنى قوله رعاية الخ من الاول والثانى وهو قوله وتنبيها من الثانى فان الرعاية مترتبة على عطف الخاص على العام باشتمال ذلك الخاص على لفظ البيان والتنبيه باعث على العطف المذكور (قوله وتنبيها على فضيلة نعمة البيان) أى على مزيتها وشرفها لان البيان هو المنطق الفصيح كما قال الشارح والانسان لا يتوصل الى أعظم مآربه الا به ووجه التنبيه أن ذكر الخاص بعد العام يومئ الى أن الخاص بلغ فى الشرف والكمال مبلغا بحيث صار كأنه ليس من أفراد العام لان العطف يقتضى مغايرة المعطوف للمعطوف عليه والمغايرة تحصل ولو بالعظم على طريقة قوله

فان تفق الانام وأنت منهم * فان المسك بعض دم الغزال

والحاصل أن العطف يشير الى أن ذلك المعطوف لعظمه أمر آخر مغاير لما عطف عليه وانه انما أفرده بالذكر ولم يكتف بدخوله تحت العام لعظمه فكأنه امر آخر غيره (قوله بيان لقوله مالم نعلم) أى بيان لما من قوله مالم نعلم لكن لما كانت الصلة والموصول كالشئ الواحد صح ما قاله (قوله مالم نعلم) أى فى الزمان السابق على التعليم وتعليم ذلك البيان الذى كان غير معلوم بخلق علم ضرورى فى أبينا آدم بجميع الاسماء والمسميات من كل لغة واعترض بأنه لا حاجة لذكر قوله مالم نعلم للاستغناء عنه بقوله علم لان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم فغير المعلوم لازم للتعليم وبذكر الملزوم يعلم اللازم وأجيب بأن غير المعلوم منه ما هو صعب المأخذ لا ينال بقوتنا واجتهادنا ومنه ما هو سهل المأخذ بحيث ينال بقوتنا واجتهادنا بحسب العرف واللازم للتعليم الثانى دون الاول والمراد هنا فى كلام المصنف الاول فقوله مالم نعلم أى بقوى أنفسنا واجتهادنا ولو حذف قوله مالم نعلم لتوهم أن ذلك العلم أمر سهل المأخذ ينال بالاجتهاد والقوى البشرية وحينئذ فالتصريح بقوله مالم نعلم لدفع ذلك التوهم وهذا الذى ذكره الشارح مأخوذ من قوله تعالى وعلمك مالم تكن تعلم وقد يقال ان هذا التوهم يدفعه قوله من البيان لانه لا ينال بالقوة والاجتهاد عرفا فلو قال وعلمنا البيان لكفى فى دفع ذلك التوهم فلعل الاحسن أن يقال انما أتى بقوله

قدم رعاية للسجع والبيان المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير

الى كمال النعمة حيث علمنا ما لسنا أهلا لعلمه بسهولة والبيان هو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير كما تقدم وفيه الايماء الى أن هذا العلم المقصود مما يتعلق بالبيان وهو براعة الاستهلال ثم أشار الى الحمد

بكونا كفرسي رهان وعطف علم على أنعم من عطف الاخص على الاعم ان كانت ما مصدرية ومن عطف الخاص على العام ان كانت موصولة فان ما الموصولة عامة وكلاهما خارج عن الاصل والغالب لاستدعاء الاول عطف الشئ على نفسه واستدعاء الثانى عطف بعض الشئ عليه أو أحد أفراد الكلية عليها المستدعين أيضا العطف الشئ على نفسه غير أن كلا منهما بليغ مستحسن كما سيأتى ان شاء الله تعالى * وليتنبه لدقيقة وهي أن الاصولى يؤول ما يرد من ذلك حيث قدر على ارادة ما عدا الخاص بالعام فرارا من التأكيد حتى ذهب بعضهم الى التزام ذلك وجعله من المخصصات أما هنا فنحن لا نفر من التأكيد بل نحافظ عليه لما فيه من البلاغة ولاسيما فى المقامات الخطابيات ثم نحافظ على ادخال نعمة تعلم البيان فى قوله ما أنعم لتحصل براعة الاستهلال بذكر ما يناسب المقصود كقوله

* بشرى فقد أنجز الاقبال ما وعدا *

بل قد يقال انها فقط هى المرادة ويكون من العام المراد به الخصوص لما ذكرناه ويكون الاول على جهة الطرح كقولك أعجبنى علم زيد وفقهه * والبيان يطلق على معان لا نطيل بذكرها والمراد هنا منها الفصاحة أو هذه العلوم التى ستأتى فى هذا المختصر فان الثلاثة تسمى علم البيان وقوله ما لم نعلم هو نفى غير متصل بالحال بقرينة أنه انما قصد الحمد على العلم الموجود حال هذا الكلام فهو كقوله تعالى علم الانسان ما لم يعلم ولو قال ما لم نكن نعلم كقوله تعالى وعلمك ما لم تكن تعلم لكان أوضح فى هذا المراد لاشعار كان غالبا بالانقطاع وقد نص النحاة على أن لم يجوز انفصال نفيها عن الحال هذا حظ النحوى والاصولى يجعل ذلك مجازا من مجاز التخصيص وما سترا فى آخر باب الفصل والوصل من كلام البيانيين وابن الحاجب مما يوهم ان ذلك حقيقة لا تعويل عليه لما قررنا ثم وقد عجبت من ابن مالك وابنه حين مثلا ذلك بقوله

وكنت اذ كنت الهى وحدكا * لم يك شئ يا الهى قبلكا

فان كون الشئ لم يكن قبله نفى متصل وقد اعترض عليهما شيخنا أبو حيان وقد عجبت من ابن مالك ومن شيخنا أبى حيان فى تمثيلهما لانقطاع نفى لم بقوله تعالى هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيأ مذكورا فان الحال هنا مقيدة بالحين التقدير لم يكن فيه شيأ مذكورا ولم ينقطع ذلك أصلا كقولك لم يقم زيد أمس والتحقيق أن النفى الذى نتكلم فى انقطاعه هو نفى الحدث المحكوم بنفيه واذا كان مقيدا بظرف فاتصاله باستغراق النفى الظرف كقولك لم يقم زيد أمس فهذا نفى متصل ولو قلت لم يقم زيد أمس تريد أنه لم يقم فى بكرته لكان ذلك مجازا وأما القيام فيما بعد أمس فلا تعرض فى اللفظ اليه بنفى ولا اثبات بخلاف النفى الذى لا يتقيد بظرف فانه يستغرق الاوقات التى لا غاية لها الا زمن النطق والعجب من شيخنا أكثر فانه اعترض على ابن مالك فى المثال الاول بما يعترض به عليه هنا فى المعنى فان قلت هلا استدللت على عدم اتصال النفى بقوله علم لان أحدهما أثبت ما نفاه الآخر قلت لان علم قد ينازع فى اقتضائه لحصول العلم فان العلماء اختلفوا فى أن علم هل يستدعى مطاوعة أولا ويشهد للاول قوله تعالى من يهد الله فهو المهتد فأخبر عن كل من هداه بأنه مهتد وأما قوله تعالى وأما ثمود فهديناهم فليس منه لان الهدى فى تلك الآية بمعنى الدعوة بدليل فاستحبوا العمى على الهدى وقد يشهد لوجود الفعل دون مطاوعة قوله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا وقوله ونخوفهم فما يزيدهم الا طغيانا كبيرا لان التخويف حصل ولم يحصل للكفار خوف نافع بصرفهم الى الايمان فانه المطاوع للتخويف المراد بالآية

ما لم نعلم لرعاية السجع أو لدفع توهم التجوز بأن يراد بالتعليم احضار المذهول عنه وتذكير المنسى وما قيل ان فائدته التصريح بأنه تعالى نقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم ففيه بحث لان هذه الفائدة مستفادة من التعليم بلا شبهة ثم ان قوله ما لم نعلم مفعول ثان لعلم والاول محذوف أى علمنا اذ ليس علم من أفعال القلوب حتى لا يجوز الاقتصار على أحد مفعوليه وكيف وقد وقع الاقتصار عليه فى قوله تعالى لا علم لنا الا ما علمتنا (قوله قدم رعاية للسجع) ظاهره أن رعاية السجع لا تتأتى الا بتقديم ذلك البيان مع انه يمكن مراعاة السجع بدون تقديم له بأن يقال وما لم نعلم من البيان علم وأجيب بأن مراد الشارح قدم ذلك على المبين فقط بعد ذكر العامل فى مرتبته ولا شك أن الرعاية المذكورة لا تحصل مع ذكر العامل فى مرتبته الا بذلك التقديم وأما ما أجاب به العلامة القاسمى من انه يلزم من تأخير علم تقديم معمول الصلة عليها لان علم معطوف على انعم الذى هو صلة لما وما لم نعلم مفعوله وذلك لا يجوز مردود لان الممنوع تقديم معمول الصلة على الموصول نحو جاء زيد الذى ضرب وأما تقديمه على الصلة وحدها نحو جاء الذى زيدا ضرب فلم يمنعه أحد (قوله المنطق) أى المنطوق به والفصيح بمعنى الظاهر الذى لا يلتبس بعضه ببعض كما فى ألحان الطيور وليس المراد بالفصيح الخالص من الكريهة الا لكنة لان المراد بالبيان هنا ما يميز به نوع الانسان وربما لا يكون فصيحا بالمعنى المذكور (قوله المعرب عما فى الضمير) أى المظهر له

دلالات وضعية امامن الله أومن أهل اللغة على ماين فى موضعه (قوله والصلاة والسلام الخ) الظاهر أن هذه الجملة انشائية لان المقصود منها الدعاء له صلى الله عليه وسلم ويدل لذلك ماورد كيف نصلى عليك فقال قولوا اللهم صل الخ فهذا دليل على أن المراد منها الدعاء فهو من قبيل عطف الانشاء على الانشاء أعنى جملة الحمد أما على أن جملة الحمد خبرية فالواو للاستئناف وقول المغنى واو الاستئناف هى الداخلة على مضارع مرفوع يظهر جزمه ونصبه أغلبى أو للعطف ويقدر القول أى وأقول الصلاة الخ وانما احتجنا لذلك لئلا يلزم عطف الانشاء على الخبر نعم على ما قاله بعضهم وان كان بعيدا ان جملة الصلاة يصح أن تكون خبرية لان المقصود بها تعظيمه صلى الله عليه وسلم لان الاخبار بأن الله صلى عليه تعظيم له يكون العطف من قبيل عطف (٤٣) الخبرية على مثلها وانما كان جعل جملة الصلاة

(والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير من نطق بالصواب وأفضل من أوتى الحكمة) هى علم الشرائع

على النعمة الثانية بالدعاء لمن ظهرت على يديه لان العدل لا يستقيم على يد كل أحد اذ لا ينفذ فى كل فرد حتى يكون بحيث يكون خصوصية تلزمه بها يقبل منه ولا يكون له خصوصية حتى يعلم انه خص به مظهرا من عند خالق الكل ولا يظهر ذلك الا بظهور الرسالة المدلول عليها بالمعجزات المتضمنة للشرائع الجامعة للعدل وقوانينه فأوما الى ما ذكر بالدعاء لصاحب المعجزات كما ذكرنا فقال (والصلاة) وهى من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم زيادة تشريف وترفيع ومن الخلق طلب ذلك (والسلام) وهو الامان من كل مخوف والسلامة من كل أذى أو كلام التحية والتكريم (على سيدنا) أى ملجئنا فى المهمات وفى دفع الملمات (محمد) اسمه صلى الله عليه وسلم الدال على كثرة محامده (خير من نطق بالصواب) أى أعلى من تكلم بالصواب وهو ضد الخطا لانه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى وهو نعت لمحمد ثم عطف عليه قوله (وأفضل من أوتى) أى أعطى (الحكمة) وهى حقائق العلوم والالفاظ الدالة

الكريمة وعلى الاول تكون الفاء فى قولك أخرجته فخرج للتعقيب فى الرتبة لا فى الزمان ولا يصح أخرجته فما خرج الا مجازا وعلى الثانى تكون الفاء للتعقيب فى الزمان ويكون أخرجته فما خرج حقيقة ورأيت بخط الوالد ما نصه يقال علمته فما تعلم ولا يقال كسرته فما انكسر والفرق أن العلم فى القلب من الله يتوقف على أمور من المتعلم ومن المعلم فكان علمته موضوعا للجزء الذى من المعلم فقط لعدم امكان فعل من المخلوق يحصل به العلم ولا بد بخلاف الكسر فان أثره لا واسطة بينه وبين الانكسار اه وقد بسطت القول فى هذه المسئلة فى شرح مختصر ابن الحاجب ومن الغريب أنه لم استعملت لنفى المنقطع والمتصل استعمالا واحدا وقد استنبطت ذلك من قوله تعالى وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم فنفى العلم عنهم منقطع وعن آبائهم متصل والفائدة حينئذ فى ذكر المفعول وهو قوله تعالى ما لم تعلموا وان كان الانسان لا يعلم الا ما لم يعلم التصريح بذكر حالة الجهل التى انتقلوا عنها فانه أوضح فى الامتنان خلافا للسهيلى اذ يرى ان نحو ما قام زيد ولا عمرو من عطف الجمل ولابن مالك حيث ادعى فى نحو اسكن أنت وزوجك الجنة انه من عطف الجمل فنظيره أن يكون التقدير هنا ولم يعلم آباؤكم والذى ذهب اليه سيبويه وغيره أن الفعل الاول هو العامل وان لم يصلح تعلموا واسكن لمباشرة آباؤكم وزوجك كما تقول تقوم هند وزيد وان كان زيد لا يصلح لمباشرة تقوم فانه من عطف المفردات كما صرح به ابن الحاجب وغيره وأما تصريح السهيلى فى قوله تعالى لا تأخذه سنة ولا نوم أنه من عطف الجمل فليس ذلك لاختلاف المتعاطفين بالتذكير والتأنيث بل للتكرار لا كما هو معروف عنه والاولى (١) فى هذه ان تكون موصولة لاقتضاء المقام ذلك س

(والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير من نطق بالصواب وأفضل من أوتى الحكمة

خبرية بعيدا لانه يقتضى انه ليس القصد منها الدعاء بل التعظيم وليس كذلك كما يدل له الحديث السابق ثم ان المقصود بالصلاة عليه طلب رحمة لم تكن حاصلة فانه ما من وقت الا ويحصل له فيه نوع من الرحمة لم يحصل له قبل فلا يقال الرحمة حاصلة فطلبها طلب لما هو حاصل (قوله على سيدنا محمد) يتنازعه كل من الصلاة والسلام بناء على جواز التنازع بين العوامل الجوامد وأما ان قلنا انه لا يكون الا فى المشتقات كان متعلقا بواحد وحذفه من أحدهما لدلالة الآخر أو يقدر الخبر مثنى ولا حذف * والسيد هو من ساد فى قومه وكان كاملا فيهم أو الذى يلجأ اليه فى المهمات (قوله خير من نطق) انما اختار خير من نطق على سائر الصفات المادحة له عليه السلام ليناسب ما ذكر فى جانب الحمد من التعرض لنعمة البيان واختار التعبير بالنطق على التعبير بالتكلم لانه ليس أفضل من تكلم بالصواب على الاطلاق لصدقه بالمولى سبحانه وتعالى فيحتاج الى أن يقال انه عام خص منه البعض وهو الله فعبر بعبارة قاصرة على الحوادث من أول الامر وهو النطق وفى كلامه تلميح الى قوله تعالى وما ينطق عن الهوى والصواب ضد الخطا (قوله هى) أى الحكمة علم الشرائع ثم بأت أى التفسير به بدل هى قسيل ليفيد أن ما ذكر معنى لحكمة لا بقيد كونها الواقعة فى المتن وفيه أن الاتيان بأى لا يقتضى كون ما ذكر معنى الواقعة فى المتن بخصوصها فلعل الاحسن أن يقال حكمة الاتيان بهى دون أى افادة أن الحكمة مقصورة على ما ذكره لا على غيره من المعانى التى ذكروها للحكمة من الادراكات أو العلم بالشئ على ما ينبغى مع العمل به فيكون فى كلامه اشارة الى أن هذا المعنى هو المرضى من بين معانيها وانما

(١) فى هذه كذا فى الاصل ولعل المناسب فى ما هذه الخ ولتحرر كتبه مصححه

كان الاتيان بهى مفيـد الذلك لان الجملة حينئـذ معرفة الطرفين وهى تفيد الحصر (قوله وكل كلام وافق الحق) المراد بالحق النسبة الواقعيـة أى كل كلام وافقت نسبته الواقعية الواقع ونفس الامر وأصله حاقق وعطف قوله وكل كلام على ماقبله من عطف العام على الخاص لان قولك الواحد نصف الاثنين كلام وافق الحق وليس بشريعة (قوله لان هذا الفعل الخ) هذا فى الحقيقة علة لمحذوف وتقدير الكلام ولم يذكر فاعـل الايتاء وهو الله لتعينه وظهوره لان هـذا الفعل لايصلح الا لله واذا كان كذلك فلا يحتاج للنص عليه قيل ان الانسب أن يكون المراد بمن نطق بالصواب الانبياء عليهم الصلاة والسلام وبمن أوتى الحكمة وفصل الخطاب الرسل عليهم الصلاة والسلام فان النبى هـو الانسان المبعوث الى الخلق عمـوما أو خصوصا بملاحظة معنى الانباء عن الله وأحكامه والرسول هو الانسان المبعوث بملاحظة ارساله اليهم مؤيدا بالمعجزة ومعـه كتاب مشتمـل على الحكمة وهـذا مبنى على اتحاد النبـى والرسول ذاتا وان اختلفا اعتبارا وعلى اشتراط الكتاب مع الرسول ونوقش فيه بأن عدد الرسل يزيد على عدد الكتب فتأمل (قوله وفصـــل الخطاب) يحتمل انه عطف على أوتى الحكمة بناء على أن فصل فعل ماض على وزن ضرب والخطاب مفعوله فيكون جملة فعلية ويحتمل عطف على الحكمة عطف مفرد على مفرد بناء على أن فصل مصدر وهو الذى مشى عليه الشارح وحصل ما أشار اليـه الشارح بقوله أى الخطاب المفصـــول أو الفاصـل أن اضافة فصل لخطاب من اضافة الصفة للموصوف وأن المصدر بمعنى اسم الفاعل أو اسم المفعول على طريق المجاز المرسل وعلاقته الجزئية أو التعلق الخاص من ولك أن تجعـل الفصل باقيا على مصدريته وتعتبر التجوز فى اضافته الى الخطاب على حد جرد قطيفة وأخلاق ثياب فأصله خطاب فصل نحو رجل عدل ونحو انما هى إقبال وادبار وهذا أوفق بما عليه أئمة المعانى حيث رجحوا التجوز العقلى على التجوز الاعرابى بحذف المضاف وعلى المجاز اللغوى وذلك لتضمن المجاز العقلى من المبالغة البليغة مالا يتضمنه المجاز اللغوى ولا المجاز الاعرابى (قوله أى الخطاب المفصول) المراد بالخطاب الكلام المخاطب به وقوله البـين تفسير للمفصول وقوله الذى يتبينه تفسير للبـين أى يجده بينا ظاهرا ويعلمه كذلك من يخاطب به وقوله ولا يلتبس عليه تفسير لقوله يتبينه فظهر لك أن التبين هنا بمعنى العلم والفهم ولهذا عدى بنفسه وأما الذى بمعنى الظهور فهو لازم واعلم أن المراد بفصل الخطاب هنا اما الكتب المنزلة على الرسل أو ما يعمها ويعم سنتهم القولية واعترض بأن فصل الخطاب

وكل كلام وافق الحق وترك فاعل الايتاء لان هذا الفعل لا يصلح الا لله تعالى (وفصـل الخطاب) أى الخطاب المفصول البين الذى يتبينه من يخاطب به ولا يلتبس عليه

على تلك الحقائق ويطلق كثـيرا على علم الشرائع ولم يذكر فاعل الايتاء لتعينه للعلم بأنه ليس الا الله تعـالى (وفصل الخطاب) أى وأفضل من أوتى فصل الخطاب وهو الخطاب الفاصل بين الحق والباطل أو الخطاب المفصول أى المتبين الذى يفهمه سامعه ويعرف مواقع الذكر والحذف والتقديم والتأخير منـه وغير ذلك فالفصل فعـل بمعنى مفعول أو بمعـنى فاعل وفى ذكر الحكمة الدالة على علم الشرائع وذكر فصل الخطاب الدال على الكلام المقبول الذى لا مقال فيه ولا عيب ولا رد لاحـد اشارة الى مايعنى بذلك وهو المعجزات المثبتة للرسالة المتضمنة لقرائن العدل الذى هو أحـد النعمتين المحمود عليهما وفى تعليق الدعاء للرسول الموصوف بما ذكر على وصفه المذكور ايماء الى أنه من جملة ما استحق به الدعاء ظهور تلك النعمـة على يده لان تعليق الحكم بما يناسب يشـعر بعليته فيتضمن الشكر لتلك النعمـة كما بيناه آنفا ثم صلى

وفصـل الخطاب) ش الصلاة من الله الرحمة ولها معان يطول ذكرها قد أوعبنا الكلام عليها فى شرح المختصر والصـلاة هـذه إما من الله فتكون بمعـنى الرحمة أو من العبد فيكون معناها صلاة العبد على النبى صـلى الله عليـه وسلم وهى قوله اللهم صل عليـه وهى على التقدير ين انشاء وكذلك الحمد وقوله سـيدنا فيـه استعمال السـيد فى غير الله سبحانه وتعالى وقد روى نحوه عن ابن مسعود وابن عمر رضى الله عنهـم ويشهد له قوله صلى الله عليه وسـلم أنا سيد ولد آدم ولا فخر إن ابنى هذا سيد قوموا الى سيدكم وقوله تعـالى وسيدا وحصورا وقوله تعالى وألفيا سيدها لدى البـاب وفى المسئلة ثلاثة أقوال حكاها ابن المنير فى المقتفى أحـدها ان السـيد يطلق على الله وعلى غـيره والثانى انه لا يطلق على الله تعالى وعزا لمالك والثـالث أنه لا يطلق الا على الله بدليـل ما روى انه صـلى الله عليـه وسـلم قيل له يا سيدنا فقال انما السـيد الله ولا أدرى كيف غفـل هـذا القائل عما تقـدم من الآيات والسنة ونقل فى الاذكار عن النحاس أنه يجوز اطلاقه على غـير الله تعالى الا أن يكون بالالف واللام قال النووى والاظهر جوازه بالالف واللام لغـير الله تعالى * وقوله خير من نطق ماش على مذهب أهل الحق من تفضيله صلى الله عليه وسلم على الملائكة ولما كان النطق من خواص الالفاظ التى تنزه البارى عز وجل عنها تم عموم هـذا الكلام وأخرجت من الموصـولة قوله تعالى هـذا كتابنا ينطق عليكم بالحق وأيضا فهو نطق مجازى * والحكمة علم الشرائع وفصل الخطاب الكلام البين فهو فصل بمعنى مفصول بعضه من بعض أو بمعنى فاصل لانه فاصل بين الخطا والصواب وفيه تلميح لاشارته الى أن فصل الخطاب هو المقصود

بهذا المعنى كيف يتناول القرآن وفيه من المتشابهات مالا يتبينها من يخاطب بها وتلتبس عليه قلت المراد بكون المخاطب يجده بينا ولا يلتبس عليه انه لا صعوبة في فهمه من حيث ما يخل بالبلاغة بحيث يعرف المخاطب مواضع الحذف والاضمار والفصل والوصل وغير ذلك من الاوصاف الموجبة للبلاغة أو يجاب بأن كلام الشارح مبني على مذهب المتأخرين من أن الراسخين في العلم يعلمون تأويل المتشابهات وهم المخاطبون بها لان الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام فخاطب الباري يجب أن يفهم ما خوطب به وهم يتبينونها ولا تلتبس عليهم أو يجاب بأن المخاطب بها هو الرسول عليه الصلاة والسلام وهو يتبينها أو يقال ان ايتاءه عليه الصلاة والسلام الكلام البين لا يقتضي أن يكون كل كلام أوتيه كذلك وحينئذ فلا ترد المتشابهات على رأي السلف (قوله أو الخطاب الفاصل) أي الكلام المميز بين الحق والباطل وشاع استعمال الحق والباطل في الاعتقادات والخطا والصواب في الاعمال (قوله وعلى آله) فيه اضافة الآل للضمير وهو جائز على التحقيق خلافا لمن قال انه من لحن العامة لان آل انما يضاف لذي شرف والظاهر أشرف من الضمير ورد بأن الضمير يعطى حكم مرجعه في الشرف وعدمه ويدل للجواز قول عبد المطلب

وانصر على آل الصليب وعابديه اليوم آلك

(قوله أصله أهل) أي من قولهم فلان أهل لكذا أي مستحق له ولا شك أن الرجل مستحق لآله وآله مستحقون له فأبدلت الهاء همزة فتوالت همزتان أبدلت الثانية ألفا فان قلت ابدال الهاء همزة مشكل اذ فائدة التصريف النقل لما هو أخف والنقل هنا لما هو أثقل اذ الهمزة أثقل من الهاء وأجيب بأن هذا التثقيل لم يقصد لذاته وانما هو وسيلة للتوصل للتخفيف المطلق وهو الالف ولم تقلب الهاء ألفا من أول الامر لانه غير معهود في محل آخر حتى يقاس هذا عليه بخلاف قلبها همزة فانه قد عهد كما في اراق أصله هراق (قوله بدليل أهيل) أي بدليل تصغيره على أهيل والتصغير يرد الاشياء الى أصولها واعترض بأن في الاستدلال بالتصغير دورا وذلك لان المصغر فرع المكبر وحينئذ فأهيل متوقف على آل فاذا استدل بأهيل على أن أصله (٥ ٤) أهل كان آل متوقفا على أهيل وهذا دور لتوقف

أو الخطاب الفاصل بين الحق والباطل (وعلى آله) أصله أهل بدليل أهيل خص استعماله في الاشراف وأولي الخطر (الاطهار)

على من هم المعينون للشارع في تبليغ الشرائع وتعليمها فقال (وعلى آله) أي أهله وهم المؤمنون من بني هاشم وأصل آل أهل أبدلت الهاء همزة ثم أبدلت ألفا بدليل قولهم في التصغير أهيل والآل لا يضاف الا لما فيه شرف وخطر فلا يقال آل الحداد وآل الجزار (الاطهار) أي الطاهرين من وصمة

من هذا العلم وقيل هو قول أما بعد ففي ذلك توطئة لذكرها بعد ذلك ص (وعلى آله الاطهار

كل واحد على الآخر وأجيب أن الجهة منفكة لان توقف المكبر على المصغر من حيث العلم بأصالة الحروف وتوقف المصغر على المكبر من حيث الوجود واعترض أيضا بأن أهيلا يمكن أن يكون تصغيرا لاهل لا لآل وحينئذ فلا يصح الاستدلال وأجاب بعضهم بأن آل هذا مكبر ولابد له من مصغر ولم يسمع الا أهيل دون أويل حتى يكون أصله أول ولا أئيل حتى يكون أصله أأل ولا أييل حتى يكون أصله أيل فدل على ان أهيلا تصغيره وهذا لا يمنع من كونه تصغيرا لاهل أيضا لكن ما ذكره ذلك البعض من أنه لم يسمع أويل فيه نظر ففي المطول عن الكسائي سمعت أعرابيا فصيحا يقول أهل وأهيل وآل وأويل فالاولى في الجواب أن يقال ان أهيل وان كان يحتمل انه تصغير لاهل لكن أهل اللغة ثقات وقد قام الدليل عندهم على انه تصغير لآل أيضا فان قلت ان الآل يختص بأولي الخطر والشرف والتصغير على أهيل ينافي ذلك لدلالة التصغير على التحقير قلت معنى قول الشارح خص استعماله الخ انه لا يدخل الا على من له شرف والتصغير انما اعتبر في المضاف الذي هو الآل وليس معتبرا في المضاف اليه كالشرف فلا تنافي لاعتبار كل منهما في غير ما اعتبر فيه الآخر سلمنا أن كلا من التصغير والشرف معتبر في المضاف لكون الشرف سرى من المضاف اليه الى المضاف فلا نسلم التنافي لان التصغير باعتبار لا ينافي الشرف باعتبار آخر فاختصاصه بأولي الشرف ولو من بعض الوجوه والتحقير من بعض الوجوه وأما الجواب بأن تصغيره يجوز أن يكون للتعظيم فلا يمنع من اختصاصه بالاشراف فقد يناقش فيه بأن تصغير التعظيم فرع عن تصغير التحقير كما صرحوا به (قوله خص استعماله في الاشراف الخ) يريد الشارح أن آل وقع فيه بحسب الاستعمال تخصيصان وان كان عاما باعتبار أصله وهو أهل * الاول انه لا يضاف لغير العقلاء فلا يقال آل الاسلام ولا آل مصر وأمثالهما ويقال أهل الاسلام وأهل مصر * الثاني انه لا يضاف للعاقل الا اذا كان له شرف وخطر فلا يقال آل الجزار ويقال أهل فيل والسبب في ذلك انهم لما ارتكبوا في الآل التغيير اللفظي بتغيير الهاء ارتكبوا التخصيص الاول قصد الملاءمة بين اللفظ والمعنى ولما كانت الهاء حرفا ثقيلا بكونه من أقصى الحلق تطرق الى الكلمة بسبب قلبها الى الالف الذي هو حرف خفيف نقص قوي فارتكبوا التخصيص الثاني جبرا لهذا النقص (قوله في الاشراف) في القاموس الشرف محركا العلو والمكان العالي والمجد ولا يكون الا بالآباء أو علو الحسب اه اذا علمت هذا فقول الشارح وأولي الخطر أتى به لدفع توهم تخصيص الاشراف بشرف الآباء أو بعلو الحسب أفاده عبد الحكيم وقوله الخطر بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة معناه العظم أي سواء كان في أمر الدين والدنيا كآل النبي أو الدنيا فقط كآل فرعون

(قوله جمع طاهر) في القاموس الطهر بالضم نقيض النجاسة كالطهارة طهر كنصر وكرم فهو طاهر وطهر وطهور والجمع أطهار وطهارى وطهر اذا علمت هذا تعلم أن ماذكره الشارح هنا من أن اطهار جمع لطاهر لايخالف ما قاله في شرح الكشاف من انه جمع لطهر بكسر الهاء كنمر وأنمار لما علمت أن المفرد من هذه المادة ثلاثة ألفاظ كل واحد منها يجمع على هذه الجموع الثلاثة فكون أطهار جمعا لطاهر لاينافي انه جمع لطهر نعم مانقله في شرح الكشاف عن الجوهري من أن جمع فاعل على أفعال لم يثبت لايسلم كما علمت من كلام القاموس وما قاله العلامة الفنري من الجواب عن التخالف بين كلامى الشارح هنا وفي شرح الكشاف من انه قد يقال مراد الشارح هنا أن الاطهار جمع لطاهر بحسب المعنى فلا مخالفة بين كلاميه لاحاجة اليه ويخالفه القياس بصاحب وأصحاب هذا محصل ما قاله العلامة عبد الحكيم (قوله وصحابته الاخيار) أى المختارين والصحابة في الاصل مصدر يقال صحبه صحبة وصحابة أطلق على أصحاب خير الانام ولكنها أخص من الاصحاب لانها لغلبة استعمالها في أصحاب الرسول صارت كالعلم لهم ولهذا نسب الصحابي اليها بخلاف الاصحاب فيصدق بأى أصحاب كانوا ثم المختار عند جمهور أهل الحديث أن الصحابي كل مسلم رأى الرسول عليه الصلاة والسلام وقيل وطالت صحبته وقيل وروى عنه والظاهر أن مراد المصنف هنا كل مسلم مميز صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة وكان أصحابه عليه الصلاة والسلام عند وفاته مائة ألف وأربعة عشر ألفا كلهم أهل (٤٦) رواية عنه وفي قول المصنف الاطهار التلميح لقوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا كما أن في قوله الاخيار تلميحا لقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس بناء على أن الخطاب خطاب مشافهة ولقوله عليه الصلاة والسلام خيركم قرني وقد تبين بما قلناه من التلميح للآيتين والحديث وجه تخصيص الآل بالوصف بالاطهار وتخصيص الاصحاب بالوصف بالاخيار (قوله جمع خير بالتشديد) أراد بهذا أن الاخيار صفة مشبهة واحدها هنا خير بالتشديد لابالتخفيف لما في القاموس من أن المخففه في جمال ولميسم والمشددة في الدين والصلاح كذا قال عبد الحكيم ومحصله أن خيرا إذا كان صفة مشبهة سواء كان مشددا أو مخففا يجمع على أخيار لكن الشارح انما قيد بالتشديد لانه المناسب للمقام وقال الفنارى قيد بالتشديد احترازا عن خير المقصور عن أخير أفعل تفضيل فانه لايثنى ولايجمع ولايؤنث لكونه في التقدير أفعل من وأفعل من لايتصرف فيه لكونه مشابها لفظا ومعنى لافعل التعجب غير المتصرف فيه كما تقرر في النحو وهذا لاينافي أن خيرا الواقع صفة مشبهة اذا كان مخففا يجمع على أخيار كالمشدد وعلى هذا فيقال قول الشارح جمع خير بالتشديد أى في الحال أو في الاصل فاندفع ما يقال ان ظاهر كلام الشارح يقتضي أن خير المخفف الواقع صفة مشبهة لايجمع على أخيار وليس كذلك (قوله أما بعد) أما هنا للفصل أى لفصل مابعدها عما قبلها مع التأكيد ووجه افادتها للتوكيد أنك اذا أردت الاخبار بقيام زيد قلت زيد قائم واذا أردت تأكيد ذلك وانه قائم ولا محالة قلت أما زيد فقائم أى مهما يكن من شئ فزيد قائم فقد علقت قيام زيد على وجود شئ في الدنيا وذلك محقق والمعلق على المحقق محقق فأفادت ان مضمون الجزاء وهو كون علم البلاغة وتوابعها موصوفا بالاوصاف الآتية محقق لاانكار له ولا شك فيه والتأكيد يكون لدفع تنكار أو شك قلت يكفي في صحة التأكيد الانكار التنزيلي الادعائي على أن التأكيد قد يكون لمجرد الاعتناء بالحكم وتقريره في النفوس كما سيأتي ان شاء الله الخطاب

جمع طاهر كصاحب وأصحاب (وصحابته الاخيار) جمع خير بالتشديد (أما بعد)

الشقاوة فهو جمع طاهر على غير قياس وفيه ايماء الى قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا (و) على (صحابته) اسم جمع لصاحب (الاخيار) أى المختارين وهو جمع خير بالتشديد لاخير الذي هو اسم التفضيل لانه في الاصل لايثنى ولايجمع والمراد بالصاحب الصحابي وهو كل من لقيه وآمن به صلى الله عليه وسلم وفيه ايماء الى قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس وقد تبين بما أشير اليه من الآيتين وجه تخصيص الآل بالوصف بالاطهار والصحابة بالوصف بالاخيار (أما بعد) أى مهما يكن من شئ بعد الحمد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فكذا الخ

وصحابته الاخيار) ش آل النبي صلى الله عليه وسلم هم بنو هاشم وبنو المطلب وقيل جميع الامة وقيل أولاد فاطمة رضى الله عنها وكان الاحسن اضافتها الى ظاهر لان الصلاة على الآل رويناها من طرق كثيرة ليس فيها الاضافة الى مضمر ولان الكسائي والنحاس والزبيدي منعوا اضافة الآل الى المضمر لكن يرد عليهم قوله وانصر على آل الصليب وعابديه اليوم آلك وقوله الاطهار جمع طاهر ذكره ابن سيده وهو نادر كجاهل وأجهال والمراد الطهارة من الادناس والنقائص والصحابة الاكثر فيها فتح الصاد ويجوز كسرها على لغة وهم كل من رأى النبي صلى الله عليه وسلم مسلما وقيل غير ذلك مما يطول ذكره والاخيار جمع خير كميت وأموات وبين الآل والصحابة عموم وخصوص من وجه لان التابعي الذي هو من بني هاشم وبني المطلب من الآل وليس من الصحابة وسلمان الفارسي مثلا بالعكس فلذلك حسن عطفهم عليهم ص (أما بعد) ش هي كلمة فصيحة قيل انها فصل

(قوله هو) أي لفظ بعدهنا وانما قيد نا بهذا الاجل قوله المبنية والا فلفظ بعد في حد ذاته قد يكون معربا (قوله من الظروف) أي الزمانية نظرا للنطق أو المكانية باعتبار الرقم لكن في الثاني بعد (قوله المبنية) أي على الضم (قوله المنقطعة الخ) هذا اشارة لعلة البناء والمراد لانقطاعها لفظا لا معنى والا فمطلق الانقطاع لا ينتج البناء لان الانقطاع قد يجامع الاعراب وحاصله انه لما حذف المضاف اليه ونوى معناه وهو النسبة الجزئية وأدى ذلك المعنى بالمضاف وهو الظرف صار مشابها للحرف في المعنى فلذلك بنى (قوله أي بعد الحمد الخ) أراد بالحمد هنا وفيما يأتي الثناء فتدخل البسملة فانها من جملة الثناء وقد أتى بها المصنف (قوله لنيابتها عن الفعل) علة لكونها عاملة في الظرف أي أن عملها ليس من ذاتها بل لنيابتها عن الفعل وهو يكن الذي هو فعل الشرط وفي هذا اشارة الى أن العامل في الظرف حقيقة الفعل وأما أما فبطريق العروض وذلك لان الظرف من متعلقات الشرط الذي نابت عنه أما فتكون أما نائبة عنه معنى وعملا (قوله والاصل الخ) هذا في قوة العلة لما قبله أي لان أصل التركيب الذي نابت فيه أما مناب الفعل مهما الخ أو أنه مستأنف جواب عن سؤال مقدر تقديره أين الفعل الذي نابت عنه أما ثم ان المراد بالاصل ما حق الكلام أن يكون عليه وليس المراد أن الكلام كان مطولا ثم اختصر واعترض بأنه لا دلالة على هذا الاصل لان الفاء غاية ما تقتضى شرطا ما لا خصوص مهما ويجاب بأن غير مهما لما كان خاصا بشئ لان من لمن يعقل وما لغيره ومتى للزمان وأين للمكان والمقصود هنا التعميم واذ ما ومهما عام الا أن المناسب لمقام التوكيد مهما فلذا اختيرت لا يقال ان إن أيضا عامة قلت نعم الا انها للشك فلا تناسب المقام ثم ان مقتضى هذا الاصل الذي ذكره أن الظرف المتوسط بين أما والفاء من متعلقات الشرط المحذوف وما بعد الفاء جملة مستقلة ويرشح ذلك قوله سابقا والعامل فيه أما لنيابتها عن الفعل وهو قول بعضهم وقيل ان الواسطة بين أما والفاء من متعلقات الجزاء مطلقا أي ظرفا كان أو غيره وقدمت تلك الواسطة عليه لتكون كالعوض عن فعل الشرط الملتزم حذفه بعد أما لجريه على طريقة واحدة وعليه مشى الشارح في المطول في متعلقات الفعل وقيل ان كانت الواسطة مما يصح عمل ما بعد الفاء فيها بأن كانت ظرفا فهي من متعلقات الجزاء وان لم يصح عمل ما بعد الفاء فيها فهي من متعلقات الشرط المحذوف والذي عليه المحققون القول الثاني لافادته تعليق الجواب على محقق وهو وجود شئ ما في الدنيا بخلافه على القول الاول فانه يكون معلقا على وجود شئ مقيد بكونه بعد الحمد وتعليق الشئ على المطلق أقرب لتحققه في الخارج من التعليق على المقيد وان كان الامر ان بالنظر لما في المقام (١) سيان لتحقق ما علق عليه فيهما (قوله ومهما هنا) أي في هذا التقدير الذي قدره الذي هو أصل أما وانما قيد بذلك مهما ليس لانها قد تكون في غير هذا المكان مفعولا كقولك مهما تعطني من شئ أقبل (قوله والاسمية لازمة للمبتدا) انما لم يقل له مع أن المقام مقام اضمار لئلا يتوهم رجوع الضمير الى خصوص هذا المبتدا الذي هو مهما فأشار به الى أن الاسمية لازمة للمبتدا أي مبتدا كان (قوله ويكن شرط) أي فعل شرط وكان هنا تامة بمعنى يوجد فاعلها ضمير يعود على مهما وهو الدال على اسميتها ومن شئ بيان لهما في موضع الحال فان قلت لا فائدة لهذا البيان لان مهما عامة فهي نفس الشئ ففيه بيان الشئ بنفسه ولا فائدة لهذا البيان قلت فائدته التنصيص على عمومها وانها غير خاصة بزمان ولا مكان ولا بغير ذلك فهي ليست واحدا بخصوصه فهذا البيان مفيد لتأكيد العموم ويجوز جعل مهما بزمان والشرط وفاعل يكن من شئ على جعل من زائدة لان الشرط في حكم غير الموجب والمعنى أي زمان يوجد فيه شئ (قوله والفاء لازمة له) أي لجوابه وقوله غالبا أي في أغلب أحوال الجواب وذلك فيما اذا كان الجواب لا يصلح لمباشرة الاداة بأن يجعل شرطا كما لو كان جملة اسمية أو طلبية أو فعلها جامدا أو منفيا بما أو لن أو مقرونا بقد أو السين أو سوف وأما اذا صلح شرطا لاداة بأن كان ماضيا غير مقرون بقد أو مضارعا مثبتا أو منفيا بلا فلا تلزمه الفاء بل اقترانه بها جائز وأما حذفها في حديث رواه البخاري أما بعد ما بال رجال الخ فنادر وفي قوله * من يفعل الحسنات الله يشكرها * فضرورة

(١) سيان كذا في الاصل والصواب سيين الا أن تجعل كان شانية كتبه مصححه

هو من الظروف المبنية المقطعة عن الاضافة أي بعد الحمد والصلاة والعامل فيه أما لنيابتها عن الفعل والاصل مهما يكن من شئ بعد الحمد والصلاة ومهما هنا مبتدأ والاسمية لازمة للمبتدا ويكن شرط والفاء لازمة له غالبا

فبعد ظرف مبني لقطعه عن الاضافة مع نية معنى المضاف اليه والعامل فيه إما الفعل الذي نابت عنه أما أو أما بنفسها لنيابتها عن الفعل ولما كانت أما بمعنى مهما يكن من شئ ومهما هنا اسم شرط مبتدأ والمبتدأ ملزوم الاسمية والشرط ملزوم الفاء في بعض الاحيان ألزمت أما الفاء ثم انها الصوق

الخطاب الذي أوتيه داود عليه السلام وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكرها في خطبه وكذلك العرب قال سحبان

لقد علم الحي اليمانون أنني * اذا قلت أما بعد أني خطيبها

(قوله فحين تضمنت أما الخ) المراد بالتضمن القيام والحلول محل المبتدا وفعل الشرط فجعل الابتداء بمعنى المبتدا واضافة معنى اليه بيانية وبجعل الشرط بمعنى فعل الشرط أو فى الكلام حذف مضاف أى معنى ملزوم الابتداء وملزوم الشرط وملزومهما هو مهما و يكن أعنى المبتدأ وفعل الشرط أى فحين قامت أما مقام المبتدا وهو مهما لزمها لصوق الاسم وحين قامت مقام فعل الشرط وهو يكن لزمتها الفاء ففى كلام الشارح لف ونشر مشوش و بما ذكرناه من أن المراد بالتضمن القيام والحلول والمراد بالابتداء المبتدأ و بالشرط الفعل اندفع ما يقال انها لو تضمنت ذلك المعنى حقيقة لكانت اسما وفعلا وهو باطل (قوله لزمتها الفاء) أى لزوما عرفيا أى غالبا لا عقليا فلا ينافى انها قد تحذف قليلا فى غير ضرورة كحديث أما بعد ما بال أقوام الخ وكثيرا عند تقدير القول فى الجزاء كقوله تعالى فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم أى فيقال لهم أكفرتم وعند الضرورة كقول الشاعر

فأما القتال لا قتال لديكم * ولكن سيرا فى عراض المواكب

(قوله ولصوق الاسم) اعترض بأن اللازم للمبتدا انما هو الاسمية لا لصوق الاسم فكان الواجب أن يكون اللازم لأما الاسمية اللازمة لهما لقيامها مقامها لا لصوق الاسم ويجاب بأن لصوق الاسم وان لم يكن لازما للمبتدا الا أنه أعطى هنا حكم اللازم وأقيم مقامه لمقتض وذلك أنه يلزم على جعل الاسمية لازمة لها خروجها عن الحرفية المتعينة لها فجعل لصوق الاسم أى وقوعه بعدها بلا فصل بدلا عنها انما لا يدرك كله لا يترك كله والحاصل أن لصوق الاسم قائم مقام لازم المبتدا وفى حكمه فهو اسمية حكما وأجاب العلامة عبد الحكيم بأن لصوق شئ لشئ أعم من أن يكون باعتبار نفسه أو جزئه وذلك كلصوق الاسم للمبتدأ و باعتبار تحققه كلصوقه لأما فان الملاصق لها فرد من أفراد الاسم وحينئذ فلا اعتراض واعترض على لزوم لصوق الاسم بقوله تعالى فأما ان كان من المقربين وأجاب فى الكشاف بأن التقدير فأما المتوفى ان كان الخ فالاسم ملاصق تقديرا (قوله اقامة للازم) أى الذى هو الفاء والاسمية الحكمية

فحين تضمنت أما معنى الابتداء والشرط لزمتها الفاء ولصوق الاسم اقامة للازم مقام الملزوم وابقاء لاثره فى الجملة (فلما) هو ظرف

الاسم و وجود الفاء بعده ابقاء فى الجملة لاثر المحذوف واقامة للازم الذى هو الاسمية و الفاء مقام الملزوم الذى هو المبتدأ أو الشرط وهو مهما ويحتمل أن يراعى فى معنى الشرطية الفعل المطلوب لمهما وهو ظاهر وانما قيدنا بابتدائية مهما بهنا لانها قد تكون فى غير هذا المكان مفعولا كقولنا مهما تعطنى من شئ أقبل (فلما) قيل ان لما هذه ظرف زمان بمعنى حين يليها ماض لفظا كقولنا لما جئتنى

وسيأتى ذلك فى آخر الكتاب والمعنى أما بعد الحمد والصلاة ص (فلما

أعنى لصوق الاسم وقوله مقام بضم الميم أى فى موضع الملزوم وهو المبتدأ والشرط وقوله اقامة الخ الظاهر أن كلا من الاقامة والابقاء تعليل لكل من لزوم الفاء ولصوق الاسم وأن قوله فى الجملة راجع لكل من الاقامة والابقاء

ى لزمت أما الفاء اقامة للازم مقام الملزوم فى الجملة وابقاء لاثره فى الجملة ولزم أما لصوق الاسم اقامة

كان

للازم مقام الملزوم فى الجملة وابقاء لاثره فى الجملة و بيان ذلك أن الفاء وان قامت مقام الشرط وهو ما قبل الجزاء الا أنها ليست فى مقامه حقيقة لان مقامه حقيقة ما قبل الظرف وهو المحل الذى فيه أما فلما كانت الفاء قريبة من أما فكأنها حلت محل ملزومها فهى حالة له فى الجملة لا فى التحقيق وكذا لصوق الاسم لم يقم فى مقام المبتدا لان مقامه حقيقة هو موضع أما لانها نائبة عنه ووقعت فى موضعه لكن لما كان الاسم ملاصقا لها فكأن الاسمية حلت محل ملزومها فهى حالة محله فى الجملة لا فى التحقيق وقوله وابقاء لاثره الخ أثر مفرد مضاف يعم فكأنه قال وابقاء لآثاره أى علاماته ولوازمه فى الجملة فآثار المبتدا الاسمية والخبر والحمل بينهما فآثاره ثلاثة والاسمية أى الحكمية بعض تلك الآثار فقد بقيت آثار المبتدا فى الجملة من حيث بقاء بعضها وآثار فعل الشرط الفاء والجزاء والشرط والفاء بعض تلك الآثار فبقيت آثاره فى الجملة من حيث بقاء بعضها بقى شئ آخر وهو أن قوله اقامة لا يصح جعله علة لزمتها الاختلاف فيهما فى الفاعل لان فاعل لزمت الفاء وفاعل اقامة الواضع وأجيب بأنا نؤول لزمت بألزمت وبهذا اتحدا فى الفاعل وهو الواضع أى ألزم الواضع أما الفاء لاجل اقامته فهو على حد قوله تعالى هو الذى يريكم البرق خوفا وطمعا أى ليجعلكم خائفين (قوله هو ظرف) أى اذا وقع بعده جملتان والا كانت حرف نفى كلم نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم أو بمعنى الا نحو ان كل نفس لما عليها حافظ وما ادعاه الشارح من ظرفيتها أى فيما اذا وليها جملتان هو أحد قولين للنحويين وقال ابن هشام وابن خروف انها حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لو فانها شرط لما لم يقع لانتفاء غيره واستدل ابن هشام على حرفيتها بقوله تعالى فلما قضينا عليه الموت الآية فقال لو كانت ظرفا لاحتاجت لعامل ولا جائز أن يكون قضينا لانها مضافة اليه على جعلها ظرفا والمضاف اليه لا يعمل فى المضاف ولا جائز أن يكون دل لان ما النافية لها الصدارة وما له الصدر لا يعمل ما بعده فيما قبله وليس فى الكلام ما يعمل فيها غيرهما واذا انتفى العامل انتفت الاسمية وثبتت الحرفية اذ لا قائل بغيرهما

وأجيب باختيار كون العامل مضافا وتمنع كونها مضافة كذا قيل وليس لكنه مخالف لكلامهم اذ كل من قال بظرفيتها قال انها تضاف لجملة فعلية ماضوية وجوبا فالأحسن في الجواب أن يقال ان العامل فيها جوابها وهو دال والظروف يتوسع فيها ما لا يتوسع في غيرها واستدل ابن خروف على حرفيتها بأنها لو كان ظرفا ما جاز أكرمتني أمس اذ أكرمتك اليوم لانه اذا كان ظرفا كان عامله الجواب والواقع في اليوم لا يكون واقعا في أمس وأجيب بأن هذا المثال مؤول والمعنى لما ثبت اليوم اكرامك لي في الامس أكرمتك اليوم فهو مثل قوله تعالى ان كنت قلته فقد علمته فان الشرط لا يكون الا مستقبلا والمعنى ان ثبت انى كنت قلته (قوله بمعنى اذ) هذا أحسن من قول الشارح في المطول انها بمعنى اذ الا انها ظرف لما مضى من الزمان واذ كذلك بخلاف اذا فانها للمستقبل فالملازمة بينها وبين اذا أقوى وأحسن من قول أبي على الفارسي وابن جني انها بمعنى حين ولذا سميت حينية لانه يلزم عليه أن تكون لما ظرفا محضا ولا تكون لازمة الاضافة للجملة كحين وليس كذلك اذ كل من قال بظرفيتها قال بوجوب اضافتها للجملة بعدها (قوله يستعمل استعمال الشرط) أى من حيث افادتها التعليق في الماضى (قوله يليه فعل) أى ولو تقديرا كما في قوله

أقول لعبد الله لما سقاؤنا ✽ ونحن بوادى عبد شمس وهاشم

فان سقاؤنا فاعل فعل محذوف يفسره وها بمعنى سقط والجواب محذوف تقديره قلت بدليل أقول وقوله شم أمر من شمت البرق اذا نظرت اليه والمعنى لما سقط سقاؤنا قلت لعبد الله شمه (قوله ماض لفظا) أى في اللفظ كالواقع في المتن وقوله أو معنى أى أو ماض في المعنى نحو لما لم يكن زيد قائما أكرمتك (قوله وعلم توابعها) أى والعلم الذى له تعلق بتوابعها وهى الوجوه المحسنة للكلام البليغ كالجناس والتلميح وغير ذلك وتعلق العلم بتلك الوجوه من حيث البحث فيه عنها ثم ان الشارح (٩ ع) لم يرد بتقديره علم أن المضاف هنا مقدر عطفا

بمعنى اذ يستعمل استعمال الشرط يليه فعل ماض لفظا أو معنى (كان علم البلاغة) هو علم المعانى والبيان (و) علم (توابعها) هو البديع

أكرمتك أو معنى كقولنا لما لم يجئنى أهنتك تستعمل استعمال الشرط في ربط شيء بعد دخولها وهو التحقيق لان مواد استعمالها شاهدة بذلك وقيل انها حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لو لانها لما لم يقع لانتفاء غيره والمفاد في أحد التقديرين قريب من الآخر وانما اختلف في اعرابها اسما فتطلب عاملا أو حرفا فلا وانما قلنا لما هذه احترازا من لما أخت لم التى هى حرف جزم فليست محلا لهذا الاختلاف (كان علم البلاغة وتوابعها

كان علم البلاغة وتوابعها

على المضاف السابق أعنى علم البلاغة وأن لفظ توابعها مرفوع باقامته مقام المضاف في الاعراب كما هو المشهور أو مجرور على تجويز سيبويه ابقاءه على اعرابه لان المراد الضمير في قوله اذ به يعرف لا بلاغة بل أراد أن توابعها عطف على المضاف اليه السابق أعنى البلاغة والعلم المضاف في الأول مسلط عليه ثم انه يرد اشكال بأن علم البلاغة ان كان المراد به المعنى العلمى كان تفسير الشارح له بقوله هو علم المعانى والبيان ظاهرا الا أنه يشكل عليه العطف على جزء العلم وعود الضمير عليه وهو لا يجوز لانه ليس له معنى مستقل وان كان المراد به المعنى الاضافى أى العلم الذى له تعلق بالبلاغة فلا يصح تفسير الشارح لان العلم الذى له تعلق بالبلاغة يشمل النحو والصرف واللغة وان صح العطف ويجاب باختيار الثانى ويراد بعلم البلاغة ما له زيادة تعلق بالبلاغة بأن دون لاجلها وحينئذ فلا يشمل غير العلمين المذكورين أو يختار الاول ويقال الاعلام الاضافية قد يعامل جزؤها حكم كلها كأن صدرها كذلك ولذا منعوا عجز علم الصرف في أبى هريرة لعلمية والتأنيث مثلا وقال العلامة الخطابى يمكن أن يدعى أن العلم هو لفظ البلاغة فقط ثم أتى به أو ضيف اليه من اضافة العام للخاص كعلم النحو وحينئذ فالعطف على العلم لا على جزئه واعترض عليه بأن توابع البلاغة عبارة عن المحسنات البديعية كما مر وهى ليست تابعة للبلاغة بمعنى العلم بل توابع لها بالمعنى المصدرى وهى مطابقة الكلام لمقتضى الحال وقد يجاب بانه لا مانع من أن يجعل في العبارة استخدام بحيث يقال انه ذكر البلاغة أولا بمعنى العلم وأعاد عليها الضمير بمعنى آخر هو المطابقة قال العلامة عبد الحكيم وهذا القول مع ما فيه من التكلف لا يتم اذ لم يثبت أن البلاغة علم لهذين العلمين وقول المصنف فيما يأتى وسموهما بالبلاغة المراد بالتسمية فيه الاطلاق لا الوضع بقى شيء آخر وهو أن السيد في شرح المفتاح نقل عن صاحب الكشاف أن البديع ليس علما مستقلا بل هو ذيل لعلمى البلاغة وكذا السكاكى فلم عده المصنف فنا برأسه وجعله مع فنى البلاغة من أجل العلوم معللا ذلك بأن كشف الاستار عن وجوه الاعجاز بهما مع انه لا مدخل له في الكشف المذكور ولا في معرفة دقائق اللغة العربية وأجيب بأن المتبوع للمصنف في عده علما اذ البديع له موضوع يتميز به عن موضوع علم البلاغة بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم وله غاية أيضا فجعله علما مستقلا من العلوم الادبية أوجه ولما كان البديع تابعا للمعانى والبيان غلبا عليه في الحكم

بالاجلية والادقيـة وأجرى التعليلين بناء على ذلك (قوله من أجـل العلوم) أى من الاشارة الى أنه ليس أجل العلوم على الاطلاق بل من الطائفة التى هى أجل العلوم وهذا لا ينافى أن من تلك الطائفة ماهو أجل منه كعلم التوحيد وعلم الشرائع (قوله قدرا) أى منزلة ومرتبة وهو تمييز محول عن الفاعل وهو اسم كان أى لما كان قدر علم البـلاغة وسره من أجل أقدار العلوم ومن أدق أسرارها وقال عبد الحكيم انه تمييز من نسبة الاجل الى العلوم محول عن (٥٠) الفاعل أى فلما كان علم البلاغة من طائفة علوم أجـل قدرها من العلوم وكذا قوله سرا أى من علوم أدق سرها من العلوم ولا يلزم عمل اسم التفضيـل فى الظاهر فان التقـدير بمجرد اعتبار لا استعمال (قوله سرا) أى نـكات فأسراره ونكاته من جملة الدقيق من أسرارها وفى الاجل والادق صنعة الطباق وفى قـدرا وسرا من عيوب القافية المطلقة الاختـلاف بالتخفيف والتشديد (قوله انبه تعرف الخ) هـذا الدليل على غير ترتيب اللف ونماء يسلك ترتيب اللف لكون الكشف عن وجوه الاعجاز متوقفا على معرفة دقائق العربيـة المذكور فى هذا الدليـل (قوله لا بغيره) اشارة الى الحصر المستفاد من تقـديم المعمول وقوله من العلوم اشارة الى أن الحصر اضافى ولا تقـدر تعرف دقائق اللغة العربية به برعاية ما يوسليقته كالعـرب (قوله دقائق العربية) أى دقائق اللغة العربية ونكاتها (قوله وأسرارها) عطف تفسير ان كان الضمير فيه راجعا الى العربيـة أى دقائق العربيـة وأسرار العربيـة والمراد بهما ما يأتى المدلول عليها بخواص التراكيب من التقديم ويكشف والتأخير والتأكيد وعدمه وهى مقتضيات الاحوال وعطف مغاير ان كان الضمير راجعا للدقائق أى دقائق العربيـة وأسرار تلك الدقائق وعلى هـذا فيراد بالدقائق الاحوال وبالاسرار النكات التى تقتضيها تلك الأحوال والاول كالشـك وخلو الذهن والثانى كالتأكيد وعدمه (قوله فيكون من أدق العلوم سرا) أى فيكون من طائفة أدق العلوم سرا وفيه أن هـذا التفريع مشكل لان دقة

(من أجل العلوم قدرا وأدقها سرا اذ به) أى بعلم البلاغة وتوابعها لا بغيره من العلوم كاللغة والصرف والنحو (تعرف دقائق العربية وأسرارها) فيكون من أدق العلوم سرا

من أجـل العـلوم قـدرا) أى لما كان العـلم الذى يعرف به بين الـكلام البليغ وغـيره وهو يشمـل نوعين أحـدهمـا عـلم المعانى والثـانى علم البيان أى لما كان هذان العلمـان مع العـلم الذى تعرف به الوجوه المحسنة للكلام البليـغ وهو البـديع من أعلى العـلوم وأرفعها قدرا ولا يلزم من كون هذه العـلوم من أجل العلوم كونها أجلها جميعا وانمـا يلزم كونها من الطائفة التى هى أجل العلوم فيصح أن يكون من تلك الطائفـة ماهو أجل منها كعلم التوحيـد والشرائع (و) كان من (أدقها) أى العلوم (سرا) أى سر هذا العلم مع تابعه من أدق أسرار العلوم وأراد بسر العلم مايدرك بذلك العلم ثم بين علة أدقية السر بقوله (اذ به) أى بهذا العلم وتوابعه لا بغيره من سائر العلوم (تعرف دقائق العربية وأسرارها) والدقائق والأسرار بمعنى وهى المعانى الدقيقـة والحكم المعتبرة فى تراكيب البلغاء التى تفتقـر الى السـليقة الكاملة العربيـة والفطنة المتوقدة فى تعـلم تلك الاسرار لا المعـانى البادية فى مبـدإ التأمل المدركة حـتى للبلداء فلما كان به تعرف دقائق العـربيـة التى هى من أدق الدقائق لا ظواهرها كان

من أجل العلوم قدرا وأدقها سرا) ش علم البلاغة تارة يطلق على العلوم الثلاثة التى تضمنها هذا المختصر وتارة يطلق على علم المعانى والبيان وعلم البديع حينئذ تابع والمصنف جعل علم البلاغة مجموع العلمين وجعل علم البديع من توابع البلاغة والتابع والمتبوع علما واحدا * وقوله من أجل العلوم قدرا يقع مثله فى الكلام كثيرا أعنى دخول من على أفعل التفضيل وانما يكون ذلك فى أحـد موضعين * الاول أن تكون الافراد مستوية الرتبـة فى تميزها على غيرها فيقال عن كل منها انه الافضـل لانه بعضه فيصح ماذكره المصنف ان كانت علوما مستوية الرتبة وهيهات أن يعلم ذلك أما اذا كانت العـلوم متفاوتة فلا يصح أن يقال عن أعـلاها انه من خيرها بل هو خيرها ولا يقال عما يليه انه من خيرها لانه ليس شيأ منـه تقول زيد أفضـل الناس ولا يقال من أفضلهـم الا اذا كان له مساو * الثـانى أن يكون بعض أنواع الحقيقـة أفضـل أنواعها فيقال حينئذ عن ذلك النوع انه خـيرها فيلزم عنه أن يقال عن كل فرد من أفراده انه من خـيرها أى من النوع الذى هو خـيرها ومن هـذا القسم قوله تعالى لقد جاءكم رسول من أنفسكم على قراءة فتح الفاء أى من أنفس نوع الانفس ولا يكون من النوع الاول لانه ليس له من يساويه فى النفاسـة فلو أراد ذلك المعنى لقال أنفسكم دون من فليتنبه لهذه الدقيقة وعبارة السكاكى ان هذا أعظم العلوم وكأن المصنف أتى بمن خلافا له وقد وجـه كلام السكاكى بأنه اذا كانت وجوه الاعجاز لا تدرك الا بهذا العـلم كما ادعوه صدق انه أعظم العلوم انا دنيه الى علم الاصول الشرعية وقوله وأدقها سرا سيأتى بيانه وأتى المصنف بالطباق لمضادة لاجل للادق ثم شرع فى تعليل ذلك فقال ص (اذ به تعرف دقائق العربيـة وأسرارها

المعلوم تستلزم دقة العلم لا أدقيته فالمناسب أن يبدل أدق فى التفريع بدقائق وأجيب بأن قوله فيكون مفرع على محذوف فى كلام المصنف والاصل ودقائق العربية من أدق الدقائق فيكون الخ وذلك لان مايعرف به أدق الدقائق لايكون الا أدق لان أدقية المعلوم تستلزم أدقية الطريق الموصل اليه وأجاب القرمى بان اختصاص معرفة دقائق العربية وأسرارها مع كثرتها على مايشعر بها صيغة الجمع بهذا الفن يوجب عدم معرفتها بما سواه وأن ماسواه وكان لا يخلو عن افادتها الا أنه أدنى مرتبة فى افادة معرفة تلك الدقائق وحينئذ فيكون هذا العلم من أدق العلوم سرا كما لايخفى وتأمله ثم اعلم أن هذا الاشكال انما يرد على جعل قوله وأسرارها عطف تفسير على الدقائق وأن ضمير أسرارها للعربية وأما على جعل الضمير للدقائق وأن المعنى أسرار الدقائق أى دقائق الدقائق فلا يرد وذلك لان دقائق الدقائق عبارة عما هو أدق وأخفى فيكون تقدير الكلام انه به تعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التى هى أدق ومن المعلوم أن أدقية المعلوم تستلزم أدقية الطريق الموصلة اليه وحينئذ فيكون علم البلاغة وتوابعها من أدق العلوم سرا واستقام أمر التفريع من غير احتياج لشئ مطوى فى كلام المصنف (قوله ويكشف عن وجوه الاعجاز) أى عن أنواع البلاغة وطرقها المشتمل عليها القرآن التى هى سبب فى اعجازه أى كونه معجزا بحيث لايمكن معارضته والاتيان بمثله والمراد بتلك الطرق خواص التراكيب (قوله فى نظم القرآن) حال من وجوه الاعجاز أو من الاعجاز لصحة اقامة المضاف اليه مقام المضاف بأن يقال وبه يكشف عن الاعجاز فى نظم القرآن فهو مثل قوله تعالى أن اتبع ملة ابراهيم حنيفا وقوله ويكشف على صيغة المجهول عطف على يعرف مشارك له فى الظرف المتقدم وفى الصيغة والى هذا يشير قول الشارح أى به يعرف الخ وليس على صيغة المعلوم مسند الضمير علم البلاغة لان نصب لاستاريأباه السجع (قوله أى به يعرف أن القرآن معجز) المراد المعرفة التصديقية وأشار الشارح بذلك الى أن مراد المصنف بكون هذا العلم يكشف به الاستار عن وجوه الاعجاز التى فى القرآن معرفة أنه معجز على طريق الكناية لانه يلزم من كشف الاستار عن وجوه الاعجاز وطرقه التى فى القرآن معرفتها ويلزم من معرفتها معرفة انه معجز واعترض بأنه لاوجه لذلك الحصر لان معرفة أن القرآن معجز كما تستفاد من هذا العلم تستفاد من علم الكلام وكذا معرفة أن اعجازه لكمال بلاغته فهو ان أراد بقوله أى به يعرف الخ معرفة نفس اعجاز القرآن فالحصر لايسلم وان أراد به معرفة أن اعجازه لكمال بلاغته فكذلك لما علمت أن كلا منهما مستفاد من علم الكلام وأجيب بأن يقال يصح أن يراد الاول لكن المراد معرفة أن القرآن معجز على سبيل التحقيق والاثبات بالدليل ولاشك أن هذا انما يحصل بعلم البلاغة لان ذكر اعجاز القرآن فى علم الكلام انما هو على سبيل التقليد والتسليم ويصح أن يراد الثانى لكن المراد معرفة اعجازه لكمال البلاغة على سبيل التفصيل والتعيين ونسبة غاية ما يعلم بالبلاغة انه يعرف أن القرآن مشتمل على الخواص والمقتضيات الخارجة عن قدرة البشر فيلزم من ذلك أن يكون فى غاية درجات البلاغة فيكون معجزا وذكر أن القرآن معجز لكمال بلاغته فى علم الكلام انما هو على سبيل الاجمال اذ لايعلم منه ما وجه بلاغته فضلا عن وجه كمالها على أن معرفة الاعجاز فى علم الكلام لابد اذ علم الكلام انما يعرف به الالهيات والنبوات والسمعيات واعجاز القرآن ليس منها فذكره فيها انما هو على سبيل

(ويكشف عن وجوه الاعجاز فى نظم القرآن أستارها) أى به يعرف أن القرآن معجز

من أدق العلوم سرا ثم أشار الى علة أرفعية القدر بقوله (ويكشف عن وجوه الاعجاز فى نظم القرآن أستارها) أى بالعلم المذكور وتوابعه دون سائر العلوم تكشف الاستار عن وجوه الاعجاز أى عن طرق البلاغة وأنواعها التى بها يحصل اعجاز الخلق عن المعارضة للقرآن فى نظمه وبلاغته التى هى غاية مطابقته لمقتضى الحال ونظم القرآن أسلوبه الخاص المقتضى لتناسب دلالة كلمه إفرادا وتركيبا لكونه فى غاية المطابقة لمقتضى الحال فالنظم الخاص فيه مستلزم البلاغة فيه ولايطلق النظم فى الجملة على جمع الكلمات كيفما اتفق من غير رعاية المناسبة فى المعنى ومن غير رعاية المطابقة الذى وجوده فى القرآن محال فلما كان هذا العلم مختصا بادراك كون القرآن معجزا لاشتماله على الدقائق والاسرار بالبلاغة التى بالاطلاع عليها يقطع بعجز الخلق عن معارضته وذلك وسيلة للعلم برسالة نبينا صلى الله عليه وسلم والتصديق برسالته صلى الله عليه وسلم موجب للفوز فى الدنيا والآخرة كان هذا العلم من أجل العلوم لان معلومه وغايته من أجل المعلومات وأجل الغايات والعلوم انما تتفاوت فى

ويكشف عن وجوه الاعجاز فى نظم القرآن أستارها) ش اعلم ان علم العربية على ماقال الزمخشرى يرتقى الى اثنى عشر علما غير أن أصولها أربعة اثنان يتعلقان بالمفردات هما اللغة والتصريف ويليهما الثالث وهو علم النحو فان المركبات هى المقصودة منه وهى كالنتيجة لهما ثم يليها علم المعانى ولعلك تقول أى فائدة لعلم المعانى فان المفردات والمركبات علمت بالعلوم الثلاثة وعلم المعانى غالبه من علم النحو كلا ان غاية النحوى أن ينزل المفردات على ماوضعت له ويركبها عليها ووراء ذلك مقاصد لاتتعلق بالوضع مما يتفاوت به أغراض المتكلم على أوجه لاتتناهى وتلك الاسرار لاتعلم الا بعلم

الاستطرادوسيلة لثبوت النبوة له عليه الصلاة والسلام بخلاف علم البلاغة فان معرفة الاعجاز به لا فيه فلا ورود للاشكال من أصله (قوله لكونه فى أعلى مراتب البلاغة) علة لكونه معجزا وفيه أن القرآن كله ليس فى أعلى مراتب البلاغة لان بعضه أبلغ من بعض فيكون بعضه فى أعلى مراتب البلاغة وبعضه دونه لكن كله فى مرتبة الاعجاز وظاهر الشارح خلافه وأن كله فى أعلى مراتب البلاغة ويجاب بأن أعلى بمعنى عالى وهو يصدق على الاعلى وما دون الاعلى لان عالى مقول بالتشكيك على سائر مراتب العلو أو أن أعلى باق على حاله ولكن المراد انه فى أعلى مراتب البلاغة بالنسبة لغيره من سائر كلام البلغاء وهذا لا ينافى ان يكون بعضه أعلى من بعض فى البلاغة (قوله لاشتماله على الدقائق والاسرار) هذا علة لكون القرآن فى أعلى مراتب البلاغة وعطف الاسرار على الدقائق مرادف والمراد بهما خواص التراكيب التى تقتضيها الاحوال ثم ان ماذكره الشارح من أن اعجاز القرآن لاشتماله على الدقائق والاسرار التى ليست فى طوق البشر وقدرتهم هو التحقيق عندهم وقيل ان اعجازه من جهة صرف ومنع قدرة البشر عن الاتيان بمثله وقيل لاشتماله على الاخبار عن المغيبات وقيل لسلامته عن الاختلاف والتناقض وقيل لمخالفته لكلام العرب من الرسائل والخطب والاشعار فى الاسلوب سيما فى المطالع والمقاطع (قوله وهذا) أى معرفة اعجاز القرآن وسيلة (قوله وهو) أى تصديق النبى وسيلة الى الفوز بجميع السعادات أى الدنيوية والاخروية (قوله لكون معلومه) أى ما يعلم من هذا العلم وهو كون القرآن معجزا وقوله وغايته أى وهى الفوز بالسعادات وفى الكلام حذف أى وجلالة العلم بجلالة معلومه وغايته وبهذا تم التعليل وبما ذكرنا من أن المراد بمعلوم العلم ما يعلم منه اندفع ما يقال ان معلوم العلم عبارة عن قواعده الكلية ككل حكم منكر يجب توكيده وكل فاعل مرفوع وحينئذ فيلزم تعليل (٥٣) الشئ بنفسه لان العلم نفس القواعد الكلية التى هى معلومات الفن وحاصل الجواب أن مراده بمعلوم هذا العلم ما يعلم منه ولا شك أن اعجاز القرآن يعلم منه بواسطة انه يعرف منه أسرار القرآن ونكاته التى ليس فى طوق أحد من البشر الاتيان بها وليس المراد بالمعلومات المعلومات الاصطلاحية أعنى قواعد الفن ويدل لذلك قول الشارح معلومه بالافراد ولم يقل معلوماته بالجمع كما هو العادة (قوله وتشبيه وجوه الاعجاز) أى انواع البلاغة واعلم

لكونه فى أعلى مراتب البلاغة لاشتماله على الدقائق والاسرار الخارجة عن طوق البشر وهذا وسيلة الى تصديق النبى صلى الله عليه وسلم وهو وسيلة الى الفوز بجميع السعادات فيكون من أجل العلوم لكون معلومه وغايته من أجل المعلومات والغايات وتشبيه وجوه الاعجاز بالاشياء المحتجبة تحت الاستار استعارة بالكناية واثبات الاستار لها استعارة تخييلية وذكر الوجوه ايهام أو تشبيه الاعجاز بالصور الحسنة استعارة بالكناية واثبات الوجوه استعارة تخييلية وذكر الاستار ترشيح ونظم القرآن تأليف كلماته

وفوائدها وغاياتها ولما كانت المحسنات البديعية مؤكدة لحسن البلاغة جعل لها مدخل فى الاجلية لان المؤكد للشئ لا بأس ان يعطى حكم أصله ولا يعنى أن ما به حصلت أدلية ممره هو الآ بل لما حصلت به

المعانى والنحوى اذ كرها هو على وجه اجمالى يتصرف فيه البيانى تصرفا ما صار لا يصل اليه النحوى وهذا كما أن معظم أصول الفقه من علم اللغة والنحو والحديث وان كان مستقلا بنفسه

وطرقها التى يحصل بها الاعجاز وهى خواص التراكيب وقوله بالاشياء المحتجبة أى بجامع الخفاء فى كل الا عن القليل ممن يصلح للاطلاع على جمالها بكشف استارها (قوله استعارة بالكناية) خبر عن تشبيه وجعل التشبيه المضمر فى النفس استعارة بالكناية بناء على مذهب المصنف وقوله واثبات الاستار تخييل أى على مذهب المصنف والجمهور (قوله وذكر الوجوه) أى والتعبير عن هذه الطرق بالوجوه ايهام أى تورية وهى أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد منه المعنى البعيد أى القليل فى الاستعمال اعتمادا على قرينة خفية وذلك كما هنا فان اطلاق الوجوه على الجارحة أقرب وأكثر استعمالا بخلاف اطلاقه على الطرق والانواع فانه بعيد والقرينة على ارادة هذا المعنى البعيد هى استحالة أن يكون للاعجاز وجوه بمعنى الجارحة (قوله أو تشبيه الاعجاز بالصور الحسنة) أى بجامع ميل النفوس وتشوقها الى كل (قوله وذكر الاستار ترشيح) أى لانه من ملائمات المشبه به وانما لم يجعل اثبات الاستار تخييلية على هذا التقرير كالاول لان الصور المستحسنة من حيث هى ليست الاستار من لوازمها الخاصة بخلاف الاشياء المحتجبة تحت الستر كما فى التقرير الاول ولا يقال ان الترشيح يجب أن يقارن لفظ المشبه به وليس فى المكنية والتخييل ذكر المشبه به وحينئذ فلا ترشيح لانا نقول هذا غير لازم فقد صرح العلامة السيد بان الترشيح يرد للمكنية كما يكون للتشبيه والمجاز المرسل وتعريفه بما يقترن بلفظ المشبه به من لوازمه تعريف لترشيح المصرحة فقط (قوله تأليف كلماته) أى ضمها على الصفة التى ذكرها وحيث كان المراد من نظمه ما ذكر فيكون التعبير عنه بالنظم الذى هو ادخال اللآلى فى السلك استعارة مصرحة أو بالكناية بأن شبه القرآن بعقد الدرر على طريق المكنية واثبات النظم تخييل أو شبه تأليف كلمات القرآن بادخال اللآلى فى السلك ثم استعير لفظ النظم له

(قوله مترتبة المعانى) أى حال كون الكلمات مترتبة المعانى بحيث يكون كل معنى فى مرتبته التى تليق به فاذا كان أحد المعنيين لازما أو مسببا عن المعنى الآخر أتى أولا بالمعنى الملزوم أو السبب ثم بالمعنى اللازم أو المسبب (٣ ٥) وكذا اذا أريد الحصر قدم المعمول على عامله لاجل افادة ذلك فالمرتبة التى تليق بالمعمول حينئذ التقديم وبالعامل التأخير واذا أريد عدم الحصر عكس الامر (قوله متناسقة الدلالات) المراد بالدلالات الدلالات الاصطلاحية وهى المطابقية والتضمنية والالتزامية والمراد بتناسقها تشابهها وتماثلها فى المطابقة لمقتضى الحال أى حال كون تلك الكلمات دلالتها متماثلة فى المطابقة لمقتضى الحال فاذا كان الحال يقتضى دلالة المطابقة أتى بها وهكذا ولا يرد أن هذا المعنى هو الذى فسر به ترتيب المعانى فيما مر فيلزم عليه التكرار لان الاول فى المعانى والثانى فى الدلالات وبينهما فرق (قوله على حسب ما يقتضيه العقل) أى على قدره (قوله لا توالبها فى النطق) أى فلا يقال لذلك نظم القرآن والحاصل أن نظم القرآن لا يطلق على جمع كلماته كيفما اتفق أى من غير رعاية المناسبة فى المعنى الذى وجوده فى القرآن محال (قوله وضم بعضها الى بعض) مرادف لما قبله (قوله كيفما اتفق) أى على أى وجه وأى حال اتفق سواء كان بين المعانى ترتيب أم لا كان بين الدلالات تناسق أم لا (قوله وكان القسم الثالث) الواو عاطفة لما بعدها على قوله كان علم البلاغة لا العاطفة لامرين أولهما أن الاصل فى الواو العطف الثانى أن الحال يقتضى أن الحامل له على التأليف كون علم البلاغة من أجل العلوم المقيد ذلك بكون القسم الثالث غير مصون عن الحشو مع أن الحامل له أمران كون علم البلاغة من أجل العلوم الثانى كون القسم الثالث غير مصون عن الحشو

مترتبة المعانى متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل لا توالبها فى النطق وضم بعضها الى بعض كيفما اتفق (وكان القسم الثالث

أجليته فلا يخلو الكلام من ضرب من التفنن والتأكيد ثم ان فى كلام المصنف من جهة ما فيه من الاستعارة تمشيتين * إحداهما أن يكون المصنف قد شبه أوجه الاعجاز وهى أنواع البلاغة وطرقها التى حصل بها الاعجاز وجمعها المطابقة لمقتضى الحال بالذكر والحذف والتعريف والتنكير والحقيقة والمجاز والكناية وغير ذلك مما لا ينحصر بالاشياء المحتجبة تحت الاستار لخفائها الا عن القليل ممن يصلح للاطلاع على جمالها بكشف استارها فأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية على ما سيجئ تحقيقها ان شاء الله تعالى ويكون حينئذ ذكر الاستار اللازمة للمشبه به استعارة تخييلية والتعبير عن هذه الطرق بالوجوه ايهام وهو التورية وذلك بأن يطلق اللفظ الذى له معنيان على أبعدهما وأقلهما استعمالا وذلك لان استعمال الوجه فى الجارحة المعلومة أقرب ومثله قوله تعالى والسماء بنيناها بأيد فان اطلاق اليد على القدرة ايهام وتورية لان اطلاقها على الجارحة أقرب الى الفهم * والتمشية الثانية أن يكون قد شبه ما وقع به الاعجاز أو نفس الاعجاز بناء على ان الاعجاز أطلق على ما وقع به أو على نفس حقيقته من اطلاق المصدر على اسم المفعول أولا بالصور المستحسنة فى ميلان النفس وتشوقها لادراكها فيكون اضمار التشبيه فى النفس استعارة بالكناية أيضا وذكر الاستار ترشيح للتشبيه لانها مما يلائم المشبه به ويكون ذكر الوجوه تخييلية وانما لم يجعل الاستار تخييلا فى هذه التمشية لان الصور المستحسنة من حيث هى ليست الاستار من لازمها الخاص الذى يتقوم به وجه الشبه أو يتكمل بخلاف الاشياء المحتجبة تحت الستر كما فى التمشية الاولى ثم عطف على جملة كان قوله (وكان القسم الثالث)

* واعلم ان على أصول الفقه والمعانى فى غاية التداخل فان الخبر والانشاء الذين يتكلم فيهما المعانى هما موضوع غالب الاصول وان كل ما يتكلم عليه الاصولى من كون الامر للوجوب والنهى للتحريم (١) ومسائل الاخبار والعموم والخصوص والاطلاق والتقييد والاجمال والتفصيل والتراجيح كلها ترجع الى موضوع علم المعانى وليس فى أصول الفقه ما ينفرد به كلام الشارع عن غيره الا الحكم الشرعى والقياس وأشياء يسيرة وقوله تكشف فيه ترصيع مع قوله تعرف وفيه ترشيحان لاستعارة الوجوه ترشيح سابق وهو تكشف ولاحق وهو أستارها فهى استعارة مرشحة لاقترانها بما يلائم المستعار منه وهذه تدخل فى عبارة المصنف حيث قال فى الاستعارة انما تسمى مرشحة اذا اقترنت والسكاكى انما قال اذا اعقبت بما يلائم المستعار منه فلا يدخل فيه ترشيحها قبلها الا بتأويل كلام السكاكى كما ستراه وانما يكون ذلك استعارة ذات ترشيحين ان كان الوجوه استعارة ويحتمل أن يراد بوجوه الاعجاز ضروبه وأنواعه وقدم قوله به ليفيد الاهتمام فان قلت أين كان هذا العلم فى زمن الصحابة الذين يعرفون أسرار العربية وانكشف لهم أوجه الاعجاز قلت كان مركوزا فى طباعهم وقوله أسرارها وأستارها فيه جناس لاحق لاختلاف الكلمتين بحرف واحد والنظم ترتيب الكلمات على حسب ترتيب المعانى فى النفس كما ذكره عبد القاهر ص (وكان القسم الثالث الخ) ش لا شك ان المفتاح جدير بما ذكره والمراد بالترتيب ان يجعل الشئ المتعدد هيئة بحيث يعتبر بعضها بالنسبة الى

(١) ومسائل الاخبار كذا فى الاصل ولعل فى الكلام سقط المحرر كتبه مصححه

(قوله من مفتاح العلوم) من بيانية مشوبة بتبعيض لا بيانية محضة اذ ليس القسم الثالث هو المفتاح بل بعضه ثم ان الجار والمجرور اما حال من القسم الثالث بناء على مذهب سيبويه من جواز مجيئها من المبتدأ أو صفة له فان قلت ان جعله صفة له مشكل لان الجار والمجرور اذا وقع صفة فاما أن يكون متعلقه نكرة وهى الوصف فى الحقيقة فيلزم نعت المعرفة بالنكرة واما أن يكون ذلك التعلق معرفة أى الكائن فيلزم حذف الموصول وبعض الصلة لان أل الداخلة على اسم الفاعل موصول وذلك لا يجوز قلت نختار الاول لكن نقول ان قوله القسم الثالث لفظى بناء على أن أل الداخلة عليه جنسية والمعرف بأل الجنسية معرفة لفظا نكرة معنى فيجوز فى الجار والمجرور بعده أن يكون صفة نظرا للمعنى وأن يكون حالا نظرا للفظ ولك أن تختار الثانى وهو جعل الجار والمجرور متعلقا بمعرفة ولا يرد ... لان وصف المحذوف صفة مشبهة ... لم يرد به التجدد والحدوث بل الدوام وأل الداخلة على الصفة المشبهة معرفة على الصحيح (قوله السكاكى) نسبة لسكاكة قرية بالعراق أو باليمن أو بالعجم تقريرات والذى ذكره السيوطى أنه نسبة لجده كان سكاكا كالذهب أو الفضة (قوله أعظم) خبر كان وقوله ماصنف فيه لا يصح أن تكون ما موصولا حرفيا لان القسم الثالث أعظم المصنفات لا أعظم التصنيف فهى اما نكرة موصوفة أو اسم موصول (٤ ٥) واقعة على الكتب بدليل تبيين المصنف لها بجمع لا على كتاب لعدم التطابق بين البيان والمبين (قوله بيان لما صنف) أى أعظم الكتب المشهورة التى صنفت فيه وفيه أن هذا يستلزم أن يكون القسم الثالث كتبا لان أفعل التفضيل بعض ما يضاف اليه مع أنه جزء كتاب وأجيب بجوابين الاول ان جعله كتابا باعتبار المعنى اللغوى اذ الكتب لغة الضم والجمع الثانى انه أفرد بالتدوين فان بعضهم كالعلامة سعد نقل القسم الثالث بتمامه وسلخه عن القسمين وشرحه فقد خرج بالافراد المذكور عن كونه جزء كتاب الى كونه كتابا ... أيضا ... أن القسم الثالث لما كان هو المقصود من المفتاح صار كأنه الكتاب كله (قوله تمييز من أعظم) ما ... نسبة أعظم الى ما صنف محول عن الفاعل أى أعظم نفعه ماصنف فيه ولا يقال ان فيه رفع أفعل للظاهر لانا نقول هذا مجوز تقديرا لا استعمالا فان قلت لاى شئ جعله تمييزا من أعظم دون المشهورة مع أنه أظهر لدلالته على أن نفع القسم الثالث مما اشتهر بين ... وتقرر لدى الخاص والعام قلت لانه يكون نصا فى المقصود حينئذ وهو أن الاعظمية باعتبار النفع لجواز أن يكون باعتبار آخر وانما اعتبر المصنف الوصف بالمشهورة لانه اذا كان أعظم المشهورة نفعا فغيرها أولى (قوله أحسنها ترتيبا) أى فترتيب الكتب المشهورة حسن وترتيب القسم الثالث أحسن لوضع مسائله فى المراتب العليا وذلك لان كل مسئلة بل كل كلمة يجوز أن يكون لها مراتب تناسب أن توضع فيها وبعض تلك المراتب أحسن من بعض ولهذا جاز أن يكون تأليف أحسن من آخر فى ترتيب كلماته وفصوله ومسائله فاندفع ما يقال ان الترتيب شئ واحد وهو جعل كل شئ فى مرتبته واذا كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما يقتضيه أفعل التفضيل ... أحسن لم يتصور أن يكون القسم الثالث أحسن ترتيبا ثم ان اشتمال القسم الثالث على الحشو والتطويل كما يصرح به لا يخل بحسن الترتيب لجواز أن تقع المسئلة موقعها اللائق بها جدا وتكون مع ذلك مشتملة على زيادة لا سيما اذا كان ذلك الحسن بالقياس الى كتب أخر

من مفتاح العلوم الذى صنفه الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكى أعظم ماصنف فيه) أى فى علم البلاغة وتوابعها (من الكتب المشهورة) بيان لما صنف (نفعا) تمييز من أعظم (لكونه) أى القسم الثالث (أحسنها) أى أحسن الكتب المشهورة (ترتيبا)

الكائن (من) مجموع الكتاب المسمى (مفتاح العلوم الذى صنفه) أى مفتاح العلوم (الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكى) رحمه الله تعالى (أعظم ماصنف) هو خبر كان (فيه) أى فيما تقدم وهو علم البلاغة وتوابعها (من الكتب المشهورة) وهو بيان لما أى كان القسم الثالث أعظم المصنفات التى هى الكتب المشهورة فى ذلك الفن (نفعا) تمييز من قوله أعظم أى نفع ذلك القسم أعظم أنفاع تلك الكتب المشهورة فى هذا الفن وانما اعتبر المشهورات لانه اذا كان أنفع المشهورات فغيرها أحرى وانما كان أعظمها نفعا (لكونه أحسنها ترتيبا) أى لكون ذلك القسم أحسن تلك الكتب فى ترتيب مسائله وفصوله والترتيب وضع كل شئ فى مرتبته التى تنبغى له ولما كانت كل مسئلة وكل كلمة يجوز أن تكون لها مراتب تناسب أن توضع فيها وبعض تلك المراتب أحسن من بعض جاز أن يكون تأليف أحسن من آخر فى ترتيب كلماته وفصوله ومسائله وربما تكون المسائل غررا وحسانا فى معناها ولكن لم توضع كل واحدة فيما ينبغى لها فتكون كلآلئ عقد انفصم فانتثرت فيفتقر كمال حسنها الى نظمها بالترتيب ولهذا يوصف تأليف الشيخ عبد القاهر مع بلاغة مؤلفه لما لم يراع فيه حسن الترتيب بأنه

بعض بالتقدم والتأخر والاصول قواعد هذا العلم والحشو ذكر ما لا حاجة لذكره وهو قريب من التطويل وسنتكلم عليه فى بابه والتعقيد ما يحصل من عدم تهذيب العبارة وقوله مفتقر الى الايضاح أى ليزول

(قوله وضع كل شئ فى مرتبته) هـذا التعريف مشكل لان الضمير فى مرتبته ان عاد على كل لزم أن يكون كل شئ فى مرتبة كل شئ فيكون الشئ موضوعا فى مرتبته ومرتبة ما سواه وهو لا يصح وان كان عائدا على شئ لزم أن تكون جميع الافراد موضوعة فى مرتبة شئ واحد وهو لا يصح أيضا وأجيب بان المختار أن الضمير راجع لكل واضافة المرتبة للعموم لانه مفرد مضاف والمراد المراتب اللائقة بها فالمعنى وضع الاشياء فى مراتبها اللائقة بها وهو من مقابلة الجمع بالجمع فيقتضى القسمة على الآحاد فكأنه قيل وضع هذا الفرد فى مرتبته اللائقة به وهكذا وهو ظاهر وأجاب العلامة عبد الحكيم بما حاصله أن الضمير راجع لشئ والعموم المستفاد من كل يعتبر بعد ارجاع ضمير مرتبته الى شئ فالمعنى وضع شئ فى مرتبته أى شئ كان (قوله أتمها تحريرا) هذا يفيد أن غيره من الكتب موصوف بتمام التحرير وأن القسم الثالث موصوف بزيادة التمام ويرد عليه أن تمام التحرير ينافى وقوع الحشو والتطويل والتعقيد فيه وأن التمام لا يقبل الزيادة لانه نهاية الشئ وحينئذ فلا يصح التفضيل على أن اسم التفضيل انما يصاغ مما يقبل الفضل والزيادة والجواب عن الامرين أن المراد بالتمام الثابت لتلك الكتب القرب اليه مجازا والقريب الى التمام يقبل الزيادة فلا ينافى وقوع الامور الثلاثة ولا صوغ اسم التفضيل (قوله هو تهذيب الكلام) أى تخليصه من الزوائد وكونه (٥٥) أتم بالنسبة ليها لا ينافى اشتماله على الحشو والتطويل فى نفسه كما سيذكر وما ذكره من أن التحرير هو تهذيب الكلام فهو معنى اصطلاحى وأما فى اللغة فهو تخليص العبد من الرقبة (قوله متعلق بمحذوف يفسره قوله جمعا) أى و لاصول وأكثرها جمعا للاصول جمعا واعترض هذا بانه يلزم عليه عمل المصدر محذوفا مع أنه لا يعمل محذوفا كما لا يعمل فى متقدم وأن ما لا يعمل لا يفسر عاملا وأجيب بأنه من باب حذف العامل لا من باب عمل محذوف وقولهم ما لا يعمل لا يفسر عاملا قاصر على باب الاشتغال وما نحن فيه ليس منه (قوله لان معمول الخ) علة لمحذوف أى وليس متعلقا بجمعا المذكور لان معمول الخ (قوله لا يتقدم عليه) أى لانه يؤول بالموصول الحرفى وصلته ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول لانه كتقديم جزء الشئ عليه فكذلك ما أول بهما لا يتقدم معموله عليه وهذا مذهب الجمهور (قوله والحق جواز ذلك) أى جواز تقديم معمول المصدر عليه فى الظروف كما هو مذهب الرضى قال لان المؤول بالشئ لا يعطى حكمه من كل وجه ولان تقدير عامل للظرف فيه تكلف ومما يدل للجواز قوله تعالى فلما بلغ معه السعى وقوله تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة واعترض العصام بانه ليس هنا ظرف وانما هو مفعول به زيدت فيه اللام لتقوية العمل وليس ومن العجب العجاب لانه اشتهر كنار على علم أن الظرف والجار والمجرور اخوان يطلق كل منهما على الآخر ومنهم من جمعهما فتراهما اذا فترقا اجتمعا كالفقير والمسكين عند الفقهاء (قوله يكفيه رائحة الفعل) أى ما له أدنى ملابسة بالفعل كالمصدر فانه يدل على الحدث الذى هو جزء مدلول الفعل هذا هو المراد برائحة الفعل فاندفع اعتراض ابن جماعه بان قولهم رائحة الفعل غير صحيح لان الرائحة عرض والفعل عرض فيلزم قيام العرض بالعرض وانما كان الظرف يكفيه رائحة الفعل لان للظرف شأنا ليس لغيره لتنزله من الشئ منزلة نفسه لوقوع الشئ فيه وعدم انفكاكه عنه

هو وضع كل شئ فى مرتبته (و) لكونه (أتمها تحريرا) هو تهذيب الكلام (وأكثرها) أى أكثر الكتب (للاصول) هو متعلق بمحذوف يفسره قوله (جمعا) لان معمول المصدر لا يتقدم عليه والحق جواز ذلك فى الظروف لانها مما يكفيه رائحة من الفعل

كلالئ عقد انفصم (وأتمها تحريرا) عطف على أحسن أى لما كان نفع ذلك القسم أعظم لكونه أحسن من تلك الكتب ولكونه أتم منها فى تحريره والتحرير التهذيب والتنقيح بازالة موجبات التعقيد والخلل والتفاوت فى تمام التحرير انما هو بالنسبة الى مراتب القرب من التمام والا فبعد فرض تمام التحرير فلا تفاوت فيه حتى تصح الاتمية فيه (وأكثرها للاصول جمعا) أى لما كان نفع القسم الثالث أعظم من نفع غيره لكونه كما ذكر ولكونه أيضا أكثر تلك الكتب فى جمعه لاصول الفن وذكرنا التحرير والترتيب والجمع مجرورة (1) بالباء عند التقرير لبيان المعنى بسهولة والا فهى فى الاعراب تمييزات محولة فى الاصل عن الفاعل وقوله للاصول متعلق بمقدر دل عليه جمعا ولم يتعلق بالمذكور لان المصدر انما يعمل فى مثل هذا بتقديره بان والفعل فهو فى تأويل الموصول وصلته والموصول لا يتقدم عليه معمول صلته لكن الاصح جوازه فى الظرف لان له خصوصية التوسع لما تقرر انه كنفس الواقع فيه لشدة ارتباطه به معنى فصار لا ينفك عن عامله معنى فكأنه لم يتقدم عليه ولهذا قيل فيه ان رائحة

ما نسبه اليه من التعقيد وتبعد ارادة كتابه الايضاح لانه انما صنفه وسماه بالايضاح بعد هذا المختصر وأيضا هو يريد ذكر الحامل على التلخيص فلو أراد أن المفتاح محتاج لكتاب الايضاح لما ناسب قوله صنفت

(1) قوله بالباء كذا فى الاصول وصوابه بنى فانها الموجودة فى تقريره كما ترى كتبه مصححه

(قوله ولكن كان الخ) هذا استدراك على وصف القسم الثالث بالاوصاف السابقة وذلك انه لما وصفه بالاوصاف السابقة توهم انه مصون عن الحشو والتطويل والتعقيد فرفع هذا التوهم بقوله ولكن كان الخ (قوله وهو الزائد المستغنى عنه) أى اللفظ الزائد فى الكلام المستغنى عنه فى أداء المراد سواء كان لفائدة أم لا كان متعينا أم لا كما فى قوله كذبا ومينا (قوله والتطويل) هو مصدر بمعنى اسم المفعول لان المراد به الكلام الزائد على أصل المراد المستغنى عنه بلا فائدة وقول الشارح وهو الزيادة المراد بها الزائد أو فى الكلام حذف مضاف أى ذو الزيادة ثم ان فى كلام الشارح احتباكا حيث حذف من كل قيدا أثبته فى الآخر فحذف من الحشو قوله على أصل المراد لذكره فى التطويل وحذف من التطويل المستغنى عنه لذكره فى الحشو (قوله وستعرف الفرق بينهما) أى الفرق الحقيقى والا فالتفسير الذى ذكره يؤخذ منه فرق أيضا لانه يقتضى أن يكون بينهما العموم والخصوص المطلق وذلك لانه قيد التطويل بكونه لغير فائدة وأطلق فى الحشو فيجتمعان فى زائد لا لفائدة وينفرد الحشو فى زائد لفائدة وحاصل الفرق الآتى أن الحشو هو اللفظ الزائد المتعين زيادته كقوله وأعلم علم اليوم والامس قبله * ولكننى عن علم ما فى غد عمى
فلفظ قبله زائد قطعا فهو حشو والتطويل (٥٦) هو الزائد على أصل المراد مع عدم تعينه كما فى قوله

وقددت الاديم لراهشيه * وألفى قولها كذبا ومينا فالكذب والمين بمعنى واحد وأحدهما زائد لا بعينه وهذا الفرق الآتى يقتضى أن يكون بينهما التباين وما ذكره الشارح هنا فرق بينهما بحسب اللغة وما يأتى فرق بحسب ما وقع عليه اصطلاح أهل هذا الفن (قوله وهو كون الكلام مغلقا الخ) أشار بذلك الى أن التعقيد هنا مصدر المبنى للمفعول أى عقد الكلام لا جعل أن يكون وصفا للكاتب وأما التعقيد بمعنى جعل الكلام معقدا الذى هو مصدر المبنى للفاعل فهو وصف الفاعل ولا يحسن

(ولكن كان) أى القسم الثالث (غير مصون) أى غير محفوظ (عن الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه (والتطويل) وهو الزيادة على أصل المراد بلا فائدة وستعرف الفرق بينهما فى بحث الاطناب (والتعقيد) وهو كون الكلام مغلقا لا يظهر معناه بسهولة (قابلا) خبر بعد خبر أى كان قابلا (للاختصار) لما فيه من التطويل (مفتقرا) أى محتاجا (الى الايضاح) لما فيه من التعقيد

الفعل تكنى فى هذا (ولكن) ذلك القسم الثالث مع كونه موصوفا بما تقدم المقتضى للاستغناء به عن تأليف آخر فى معناه فيه عيوب أخرى تقتضى الحاجة الى تأليف آخر فى معناه محرر من تلك العيوب وهى أن ذلك القسم (كان غير مصون) أى غير محفوظ (من الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه مع تعينه كقوله * وأعلم علم اليوم والامس قبله * فقوله قبله يتعين للزيادة وهو غير محتاج اليه وسيأتى ان شاء الله تعالى ان فيه قسمين مفسد وغير مفسد (و) من (التطويل) وهو الزائد بلا فائدة من غير أن يتعين كقوله * وألفى قولها كذبا ومينا * فالكذب والمين بمعنى واحد فأيهما أسقط صح المعنى مع الآخر فلم يتعين أحدهما للزيادة فالفرق بين الحشو والتطويل التعين وعدمه مع كون الحشو قد يعرض فيه لتعينه افساد المعنى وسيأتى ما فى ذلك ان شاء الله تعالى (و) من (التعقيد) والتعقيد الذى يتصف به الكلام وهو المراد ههنا هو كون الكلام معقدا أى مغلقا لا يفهم الا بتكلف وهو على ما يأتى ان شاء الله تعالى قسمان معنوى ولفظى وأما الذى يتصف به المتكلم فهو جعل الكلام كذلك (قابلا للاختصار) بازالة ما فيه من التطويل (مفتقرا الى الايضاح) أى محتاجا الى ازالة تعقيده ليتضح معناه

مختصرا ووصف التلخيص بكونه مختصرا لا ينافى أن يحصل به الايضاح فقد يحصل من تقصير العبارة وضوح لا يحصل بتطويلها وقوله والتحرير يعود الى الحشو وقوله الاختصار يعود الى التطويل

ارادته هنا وأورد على الشارح أن التطويل وكذا الحشو ليسا وصفين للكتاب اذا جعلا مصدرى المبنى ففيه للفاعل بل اذا جعلا مصدرى المبنى للمفعول فكان ينبغى التأويل فيهما أيضا يكونا وصفين للكتاب الا أن يقال انه ترك التأويل فيهما اتكالا على المقايسة أو ترك ذلك استغناء بتفسيرهما السابق لانه قد فسر كلا منهما باللفظ الزائد وهذا يفيد حملهما على المحشو والمطول به وأن المصدر بمعنى اسم المفعول لا انه باق على مصدريته حتى يحتاج الى أن يؤولهما بما أول به التعقيد ثم ان كون الكلام مغلقا اما بسبب خلل فى اللفظ وهو التعقيد اللفظى أو خلل فى الانتقال وهو التعقيد المعنوى أو بسبب ضعف التأليف لان مخالفة النحو فى الكلام توجب صعوبة فهم المراد بالنسبة لمن تتبع قواعد الاعراب فالتعقيد هنا فى كلام المصنف شامل لضعف التأليف بخلافه فيما يأتى فانه خاص بالامرين الاولين بدليل عطف ضعف التأليف عليه كما أفاده الحفيد (قوله خبر بعد خبر) أى بناء على جواز تعدد خبر الناسخ وانما سكت عن جعله حالا من ضمير غير مصون لان الخبرية أظهر وأقرب لانه يوهم أن مغايرته للصون مشروطة بملاحظة قبوله للاختصار مع انه ليس كذلك فانه فى نفسه مغاير للصون وان لم يلاحظ ذلك فيكون أدعى للقدوم على اختصاره وما قيل فى قابلا من الاعراب يقال فى مفتقرا واختار فى جانب الاختصار التعبير بقابلا وفى جانب الايضاح والتحرير التعبير بمفتقر اشارة الى أن الاهتمام

بالاختصار دون الاهتمام بالايضاح والتجريد فالتحرز عنهما أهم من التحرز عنه (قوله عما فيه) لم يقل لما فيه على طريقة ماقبله اذ لا يعلم حينئذ أن المجرد عنه ماذا بخلاف ماقبله فلا يلزم فيه مثل ذلك ولم يرتب النشر على نمط اللف لاجل السجع (قوله ألفت مختصرا) لم يقل اختصرته مع انه أخصر اشارة الى أنه ليس مطمح نظره اختصار القسم الثالث لاحر دعاء اليه بل تأليف مختصر يتضمن ما فيه مما يحتاج اليه ويخلو عما يستغنى عنه وأيضا تعبيره باختصرته يقتضى أن ما فى هذا المختصر فى القسم الثالث وليس للمصنف الا مجرد الاختصار مع أن له غير الاختصار التجريد والايضاح وبعض اجتهادات له مخالفة لمذهب السكاكى (قوله يتضمن ما فيه الخ) اشارة الى أنه مختصر جامع ثم ان المراد بتضمن ما فى القسم الثالث من القواعد تضمنه معظم ما فيه منها فلا يرد عدم تضمنه المباحث المذكورة فى علم الجدل والاستدلال وعلى العروض والقوافى ودفع المطاعن عن القرآن لان هذه المباحث لواحق لعلمى المعانى والبيان (قوله وهى حكم) كان الاولى وهو حكم لان الضمير اذا وقع بين مرجع وخبر مختلفين بالتذكير والتأنيث فالاولى مراعاة الخبر لانه محط الفائدة وقوله حكم يطلق الحكم على المحكوم به وعلى النسبة الحكمية وعلى الايقاع والانتزاع أعنى ادراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة المسمى ذلك عند المناطقة بالتصديق والمراد هنا القضية الدالة على النسبة الحكمية من اطلاق اسم المدلول وارادة الدال فساوى قول غيره قضية كلية ان قلت هذا مجاز وهو لا يدخل التعاريف قلت هذا مجاز مشهور أو أن هذا ضابط لا تعريف على أن بعضهم ذكر أن الحكم يطلق على القضية نفسها اطلاقا حقيقيا عرفيا كاطلاقه على ما مر وقولهم كلية أى محكوم فيها على كل فرد من أفراد موضوعها أو المراد موضوعها كلى وقوله ينطبق الخ هذا القيد على الثانى ليس لبيان الواقع بل للاحتراز عن القضية الطبيعية نحو الانسان نوع والحيوان جنس فان المحكوم عليه بالنوعية أو الجنسية الماهية الكلية بقطع النظر عن الانطباق على الجزئيات بخلافه على الاول فانه لبيان الواقع والاحتراز عن الطبيعية بقوله كلية والمراد بالانطباق الاشتمال واعترض بأن الجزئيات انما تضاف للكلى المفرد لا للقضية الكلية والذى يضاف اليها انما هو الفروع وهى القضايا التى تحت تلك القضية الكلية بأن يحكم بمحمولها على جزئيات موضوعها وأجيب بأنه استعار الجزئيات للفروع بجامع الاندراج فى الجملة أو أن فى العبارة حذف مضاف أى على جميع جزئيات موضوعه أو أن فى العبارة استخداما فأطلق الحكم أولا بمعنى القضية وأعاد عليه الضمير بمعنى المحكوم عليه ولا شك أن المحكوم عليه وهو الموضوع أمر كلى تحته جزئيات وعلى هذا فلا حذف أصلا كذا قالوا قال العلامة عبد الحكيم وهذه تكلفات لا تليق بمقام التعريفات والذى ذهب اليه الحقير فالاولى أن يقال قوله حكم كلى أى على كلى فان كلية الحكم بكون المحكوم عليه كليا والضمير فى ينطبق وجزئياته راجع الى الكلى ومعنى انطباقه صدقه عليه وهو احتراز عن القضية الطبيعية (قوله ليتعرف الخ) اللام للغاية والعاقبة أى ان غاية ذلك الانطباق وثمرته

(و) الى (التجريد) عما فيه من الحشو (ألفت) جواب لما (مختصرا يتضمن ما فيه) أى فى القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة وهى حكم كلى ينطبق على جميع جزئياته ليتعرف أحكامها منه كقولنا كل حكم منكر يجب توكيده (ويشتمل

(و) مفتقرا الى (التجريد) بازالة ما فيه من الحشو فقوله قابلا مفتقرا خبران بعد خبر وقد تبين أن فى كلامه النشر المخلوط ولو أتى بالمرتب لقال مفتقرا الى التجريد قابلا الاختصار مفتقرا الى الايضاح ولكن صنيعه أسد لان الايضاح بازالة التعقيد والتجريد بازالة الحشو يشتركان فى الافتقار اليهما لان ضد كل منهما عيب يجب ازالته فناسب التعبير فى جانبهما بالافتقار والاختصار بازالة التطويل ليس فى منزلة الافتقار اليه اذ ليس ضده بعيب يجب ازالته ولكونه أقرب من الآخرين قدمه فى الذكر كما يقدم الايسر ليتفرغ الى الاهم وأخرهما مجموعين فيما يشتركان فيه وهو الافتقار اليهما لان ضديهما من العيوب (ألفت) كتابا (مختصرا) هذا جواب قوله لما كان علم البلاغة الخ أى لما كان علم البلاغة رفيع الرتبة والقسم الثالث أحسن مصنفاته فيما تقدم وفيه التطويل والتعقيد والحشو احتيج الى كتاب يزيل ما فيه فألفت مختصرا (يتضمن) ذلك المختصر أى يشتمل على (ما فيه) أى فى القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة وهى الضابط والمراد به قضية تتضمن حكما كليا يشمل بعمومه جميع الجزئيات والمراد بالجزئيات هنا القضايا التى موضوعاتها مشمولة لموضوع القاعدة الكلية وذلك كقولنا بالنسبة الى هذا الفن كل حكم منكر يجب توكيده فان هذا يشمل الحكم الذى هو ثبوت القيام لزيد عند انكار عمرو فيثبت له حكم القاعدة وهو انه يجب توكيده فيقال ان زيدا لقائم (ويشتمل) ذلك المختصر

ففيه لف ونشر غير مرتب ص (ألفت مختصرا يتضمن ما فيه من القواعد ويشتمل

تلك المعرفة وليست التعليل لان الانطباق لايعلل بالمعرفة بل الامر بالعكس أى ان الانطباق يكون علة لمعرفة وذلك لان الانطباق أمر ذاتى للقضية فلا يعلل بشئ والمعرفة لاحكام الجزئيات من القضية أمر عارض لها وكيفية معرفة أحكام جزئيات الموضوع منها أن تأتى بقضية سهلة الحصول تكون موضوعها جزئيا من جزئيات موضوع القاعدة ومحمولها نفس موضوع القاعدة وتجعل هذه القضية السهلة الحصول صغرى وتجعل القاعدة كبرى لهذه الصغرى فينتظم قياس من الشكل الاول منتج للمطلوب كأن يقال ثبوت القيام لزيد حكم منكر وكل حكم منكر يجب توكيده فثبوت القيام لزيد يجب توكيده ولما كانت معرفة أحكام الجزئيات من القاعدة فيها كلفة لاحتياج الى شئ آخر (١) اليها عبر بقوله ليتعرف ولم يعبر بيعرف لئلا يتوهم شئ آخر وهو أن القاعدة تعرف منها أحكام الجزئيات والشاهد جزئى من جزئيات القاعدة فيكون متوقفا عليها والشاهد مثبت لها فتكون متوقفة عليه فيلزم الدور وأجاب بعضهم بمنع توقف الشاهد على القاعدة وانما هو متوقف على الموثوق به فيقال التوكيد فى جواب المنكر فى قوله تعالى انا اليكم مرسلون مما سمع من الموثوق به وكل ما سمع من الموثوق به فهو مستحسن فى البلاغة فالتوكيد فى جواب المنكر فى هذه الآية مستحسن فى البلاغة ورد هذا الجواب بانه مبطل العموم فى قولهم فى تعريف القاعدة على جميع جزئياته (٥٨) فالاولى فى الجواب أن يقال ان توقف القواعد على الشواهد بالنسبة للمجتهدين المستنبطين للقواعد وتوقف الشاهد على القاعدة بالنسبة لغيرهم لانهم هم الذين يريدون تعرف أحكام الجزئيات وحينئذ فالعموم باق على حاله (قوله على مايحتاج اليه من الامثلة والشواهد) أى لا على مايستغنى عنه منها والا كان حشوا وتطويلا وفى هذا اشارة الى أن القسم الثالث فيه أمثلة وشواهد مستغنى عنها (قوله فهى أخص) أى باعتبار الصلاحية أى أن كل ماصلح أن يكون شاهدا صلح أن يكون مثالا من غير عكس وسر ذلك أن الشاهد لابد أن يكون من كلام من يعتمد بعربيته بخلاف المثال فبينهما العموم والخصوص المطلق لا باعتبار الاثبات والايضاح لان هذا خارج عن حقيقة الامثلة والشواهد لان الجزئى لا يلزم أن يكون مذكورا بعد القاعدة فضلا عن كونه مثالا أو شاهدا فكونه مذكورا للايضاح أو للاثبات عارض مفارق لايمكن اعتباره فى حقيقتهما وحينئذ فلا ينبنى عليه أخذ النسبة بينهما ولئن سلمنا دخول ذلك فى مفهوميهما لانه الجزئى من حيث انه جزئى لايكون الاثبات ولا الايضاح داخلا فى مفهومه ومن حيث انه مثال أو شاهد يكون الاثبات والايضاح داخلا فيه فلا ينتج العموم والخصوص المطلق بل يكون بينهما اما التباين الكلى لانه قد اعتبر فى كل غير ما اعتبر فى الآخر والتباين الجزئى وهو العموم والخصوص الوجهى بأن يقال المثال ماقصد به الايضاح أوجد معه الاثبات أم لا والشاهد ماقصد به الاثبات أوجد معه الايضاح أم لا ان قلت يعم فى الاول دون الثانى بأن يقال الشاهد جزئى يذكر للاثبات ليس الا قلنا قال العلامة يس التعميم فى الاول دون الثانى تحكم لانه لا دليل عليه (قوله ولم آل) عطف على ألفت ويجوز أن يكون حالا من فاعله وأصل آل أألو بهمزتين الاولى للتكلم والثانية فاء الكلمة فقلبت الهمزة الثانية ألفا وفاء بقاعدة انه اذا اجتمع همزتان فى أول كلمة والثانية منهما ساكنة قلبت الثانية مدة من جنس حركة التى قبلها وحذفت الواو للجازم لانه معتل وماضيه ألا يألو وأصل أألو كأنصر تحركت الواو وانفتح ماقبلها قلبت ألفا (قوله من الالو) بفتح الهمزة وسكون اللام كالنصر أو بضم الهمزة واللام كالعتو على مافى القاموس (قوله وهو التقصير) أى

على مايحتاج اليه من الامثلة) وهى الجزئيات المذكورة لايضاح القواعد (والشواهد) وهى الجزئيات المذكورة لاثبات القواعد فهى أخص من الامثلة (ولم آل) من الالو وهو التقصير (جهدا)

(على مايحتاج اليه من الامثلة والشواهد) والفرق بين المثال والشاهد أن المثال لا يشترط فيه كونه صادرا ممن يستدل بكلامه والشاهد يشترط فيه كونه صادرا ممن يوثق بعربيته ويستدل بكلامه فلهذا كان الاول أعم من الثانى وانما اقترفا باعتبار ان الغرض من الامثلة ايضاح القاعدة لتصور ويصح بكل كلام والغرض من الشاهد تقريرها وتثبيتها فلا يصح الا من كلام من يستشهد به ويلزم من التقرير التام الايضاح دون العكس (ولم آل) فعل مضارع مجزوم بحذف الواو وانه من الالو وهو التقصير تضمن معنى المنع فمعناه لم أمنعك (جهدا) بضم الجيم وفتحها فحذف المفعول الاول وذكر الثانى

على مايحتاج اليه من الامثلة والشواهد) ش يشير الى هذا المختصر وقوله مافيه أى مافى المفتاح ويحتاج ان كان مبنيا للفاعل فالضمير يعود على هذا المختصر أو على المفتاح والشواهد ما كان من كلام من يستدل بقوله من كتاب وسنة وقول العرب والامثلة أعم من ذلك وأتى بالتضمن فى القواعد والاشتمال فى الامثلة والشواهد لان ماهو فى ضمن الشئ كالحقير بالنسبة اليه فقصد أن يجعل أعظم مافى المفتاح وهو قواعده فى ضمن كتابه وجعل مازيد هو من أمثلة وشواهد مشتملا عليه تفخيما له وأيضا فان المضمن جزء من المتضمن فقصد أن القواعد مضمنته لانها أجزاء الكتاب والامثلة لما لم تكن ركنا من موضوع الكتاب جعل مشتملا عليها فان الشئ قد يشتمل على ماهو زائد على أجزائه الاصلية ص (ولم آل جهدا

---

(١) اليها كذا فى الاصل ولعل هنا سقطا حرر كتبه مصححه

التوانى فالتقصير من قصر عن الشئ توانى عنه لا من قصر عن الشئ بمعنى انتهى أو بمعنى عجز عنه ثم ان تفسير الشارح الالو بالتقصير بيان لمعناه فى أصل اللغة وأما كونه بمعنى المنع فمجاز وانما حمل الشارح كلام المصنف على المعنى المجازى حيث قال واستعمل الالو الخ لان آل بمعنى أقصر فعل لازم فجهدا الواقع بعده اما نصب على التمييز أى من جهة الاجتهاد أو على الحال أى حال كونى مجتهدا أو على نزع الخافض أى فى اجتهادى والاول باطل اذ لا ابهام فى نسبة التقصير الى الفاعل ولا يصح جعله محولا عن الفاعل لان الاصل فى المحول أن يكون الاسناد اليه حقيقيا وهنا مجازى وأما الثانى والثالث فبعيدان لان مجىء المصدر حالا سماعى وكذلك النصب على نزع الخافض وحينئذ فجعل آل فى كلام المصنف بمعنى أقصر بعيد فلذا عدل عنه الشارح الى المعنى المجازى (قوله وقد استعمل الخ) أى على طريق التضمين لقد ضمن آل معنى أمنع المتعدى لاثنين أو استعير الالو بمعنى التقصير للمنع بعد تشبيهه به واشتق من الالو آل بمعنى أمنع على طريق الاستعارة التبعية فقوله وقد استعمل الخ اضراب عما تقدم الذى هو المعنى الحقيقى اشارة الى أن المراد من الالو هنا معناه المجازى وهو المنع لما قلناه ولاشتهاره فيه والمجاز المشهور مقدم على الحقيقة الغير المشهورة عند بعض الاصوليين (قوله وحذف الخ) عطف على محذوف أى واستعمله المصنف هنا كذلك وحذف الخ والمراد بالحذف هنا لازمه وهو الترك فلا يقال ان الحذف يقتضى ذكر الشئ أولا فيقتضى أن المصنف فذكر المفعول الاول ثم حذفه بعد ذلك وليس كذلك وانما حذف المصنف المفعول الاول وهو الكاف لكونه غير مقصود بخصوصه فحذف للعموم لان المعنى لم أمنع أحدا فان قلت لم لا يجوز أن يكون آل فى كلام المصنف متعديا لمفعول واحد لتضمينه معنى أترك أو التجوز بالالو عنه والمعنى ولم أترك اجتهادى فى تحقيقه ولا يكون فى الكلام حذف على ما هو الاصل قلت المانع من ذلك أمران الاول اشتهار استعمال الالو بمعنى المنع وعدم اشتهار استعماله بمعنى الترك الثانى انه لو كان الالو هنا بمعنى الترك لكان المعنى لم أترك اجتهادى فى تحقيقه بل اجتهدت فيه وهذا لا يفيد انه بذل كل الاجتهاد فى ذلك وهذا خلاف المقصود اذ المقصود أنه بذل كل الجهد فى تحقيقه وهذا انما يفيده جعل آل بمعنى أمنع تأمل (قوله لم أمنعك) الخطاب لغير معين أى لم أمنع أحدا اجتهادى فى تحقيقه بل بذلت وسعى وطاقتى فى ذلك (قوله فى تحقيقه) متعلق بلم آل باعتبار أن معناه بذلت وسعى لا بجهدا لعدم مرالة المعنى كذا قال بعضهم وتأمله (قوله فى تحقيقه) أى المختصر وفيه أن التحقيق هو اثبات المسئلة بالدليل والمختصر ألفاظ لا تثبت بدليل اذ الذى يثبت به انما هو المعانى وأجيب بأن فى الكلام حذف مضاف أى فى تحقيق مدلوله فالتحقيق من أوصاف المعانى كما أن التهذيب من أوصاف اللفظ لانه تخليص اللفظ من الحشو (قوله أى أخذا) التناول فى الاصل مد اليد لاخذ الشئ أريد به هنا لازمه وهو الاخذ فهو من اطلاق اسم الملزوم وارادة اللازم والمراد بالاخذ هنا اختيار النفس للمسائل أى ان اختيار الشخص للمسائل المرتبة من هذا المختصر أقرب من اختياره لها من القسم الثالث بمعنى انه يميل الى أخذها منه أكثر لكونه جعل مسائله ونصوله فى رتب هى منها أسهل أخذا من مسائل القسم الثالث لكونها يستعان ببعضها على فهم بعض وينبنى ادراك بعضها على ادراك بعض أو المراد بالتناول الاخذ للمعانى من الالفاظ المرتبة أى ان أخذ الشخص للمعانى من الالفاظ المرتبة من هذا المختصر أقرب من أخذها من الالفاظ المرتبة من القسم الثالث (قوله اضافة المصدر) أى أضيف اضافة المصدر أو وهذه الاضافة اضافة المصدر فهو اما منصوب على المفعولية المطلقة أو مرفوع خبر لمحذوف وقدم اضافته الى الفاعل على

أى اجتهادا وقد استعمل الالو فى قولهم لا آلوك جهدا متعديا الى مفعولين وحذف المفعول الاول ههنا والمعنى لم أمنعك جهدا (فى تحقيقه) أى المختصر (وتهذيبه) أى تنقيحه (وترتيبه) أى المختصر (ترتيبا أقرب تناولا) أى أخذا (من ترتيبه) أى من ترتيب السكاكى أو القسم الثالث اضافة المصدر الى الفاعل أو المفعول (ولم أبالغ فى اختصار لفظه تقريبا) مفعول له

وهو جهدا ويحتمل أن يكون على بابه فينتصب جهدا باسقاط الخافض أى لم أقصر فى جهدى أى اجتهادى وجدى وقوله (فى تحقيقه وتهذيبه) متعلق بجهدا أى لم أترك شيأ من اجتهادى فى تحقيق هذا المختصر أى تنقيحه عما لا ينبغى من الفساد معنى ولفظا (وترتيبه) أى هذا المختصر (ترتيبا أقرب تناولا من ترتيبه) أى بوجعلت مسائله ونصوله فى رتب هى فيها أسهل أخذا لكونها يستعان ببعضها على فهم بعض وينبنى ادراك بعضها على ادراك بعض من ترتيب السكاكى القسم الثالث ولا شك أن الترتيب ان كان على الوجه المذكور كان المرتب أسهل أخذا مما لم يكن كذلك (ولم أبالغ فى اختصار لفظه) أى المختصر بل ارتكبت فى الاختصار طريق الاعتدال (تقريبا

فى تحقيقه وتهذيبه وترتيبه ترتيبا أقرب تناولا من ترتيبه) ش لم آل له استعمالان أحدهما لم أقصر والثانى لم أمنع نفسى جهدا ومنه قوله عز وجل لا يألونكم خبالا وعلى الاول لا يكون جهدا مفعولا والضمير فى قوله من ترتيبه يعود على المفتاح ويما قبله يحتمل عوده عليه وعلى هذا الكتاب وهو أقرب ص (ولم أبالغ فى اختصار لفظه تقريبا

لماتضمنه معنى لم أبالغ أى تركت المبالغة فى الاختصار تقريبا (لتعاطيه) أى تناوله (وطلبا التسهيل فهمه على طالبيه)

لتعاطيه) أى انتفت منى المبالغة فى الاختصار لاجل قصد التقريب الى الافهام عند تعاطيه بالمدارسة فالتقريب علة للانتفاء المفهوم من قوله لم لا علة لا بالغ لانه يصير المعنى حينئذ ان المبالغة الكائنة لأجل التقريب انتفت منى ولا ينافى ذلك وجود مبالغة كائنة لغير التقريب وليس هذا المعنى مرادا هنا (وطلبا التسهيل فهمه على طالبيه)

التعاطيه وطلبا التسهيل فهمه على طالبه) ش يعنى مثلك أن الكلام اذا بولغ فى اختصاره صعب دركه واستغلقت ألفاظه فلذلك لم يبالغ فى اختصاره بل جعله وسطا بقى فى كلام المصنف بحث وهو ان قوله تقريبا وطلبا لا يستقيم أن يكون معمولا لا بالغ مجردا عن النفى لعدم ملاءمته له فهو كقولك لم أضرب زيدا اكراما له فهو مفعول له بعد تقدير دخول النفى عليه والمشهور فى مثل ذلك خلافه كقوله تعالى ولا تأكلوها اسرافا وبدارا ولو جاء على ما ذكره المصنف لقال صيانة وحفظا وكذلك ولا تقتلوا أولادكم خشية املاق فالقياس أن يقول على هذا لم أبالغ فى اختصاره إبعادا له على أن الاسلوب الذى استعمله يستعمله الناس كثيرا وهو أحسن من جهة أن فيه نفى ذلك بكل تقدير بخلاف اعتبار الفعل مقطوعا عن النفى فانه يقتضى النفى بقيد وهذا البحث لم يزل يدور فى خلدى ثم رأيت ابن الحاجب ذكره فى أماليه فقال فى قوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون اذا قلت ما ضربته للتأديب فان أردت نفى ضرب معلل فاللام متعلقة بضربت ولم تنف الا ضربا مخصوصا وان أردت نفى الضرب مطلقا فاللام متعلقة بالنفى والمعنى أن انتفاء الضرب كان من التأديب لان بعض الناس قد يؤدب بترك الضرب ولا يستبعد تعلق الجار بالحرف الذى فيه معنى النفى لجواز قولهم ما أكرمته لتأديبه وما أهنته للاحسان اليه وانما يتعلق بما فى الحرف من معنى أنفى وقوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون لو علق به لكان المراد نفى جنون من نعمة الله وهو غير مستقيم لان الجنون ليس من نعمة الله ولانه انما أريد نفى الجنون مطلقا فتحقق أن المعنى انتفى عنك الجنون مطلقا بنعمة الله وعلى هذا يحكم فى التعلق فان صح تعلقه بالفعل والا علق بالحرف وعلى هذا قوله تعالى ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم معناه فى أن تبتغوا فهى متعلقة بجناح المعنى أن الجناح فى ابتغاء التجارة منتف وتعلقه بليس بعيد لانه لم يرد نفى الجناح مطلقا ويجعل ابتغاء التجارة ظرفا للنفى فهذا يبعد أن يكون متعلقا انتهى وحاصله ما قلناه وان الاصل التعلق بالفعل من غير نظر الى النفى وقول ابن الحاجب التعلق بليس بعيد لعله يريد التعلق المعنوى والا فالراجح ان ليس لا يتعلق بها الجار والمجرور لفظا وقال ابن الحاجب أيضا فى شرح خطبة المفصل فى قول الزمخشرى (١) لا يبعدون منابذة وزيغا هو نصب على المفعول لاجله لما تضمنه معنى لا يبعدون كأنه قيل يقربون منهم لاجل المنابذة أو انتفى بعدهم لاجل المنابذة لا يبعدون لانه يفسد المعنى ثم رأيت الوالد فى بعض التعاليق نحو كلامه الاول وقال الذى تقتضيه صناعة العربية التعليق بالفعل الصريح ثم ذكر الاحتمال الآخر وذكر لهما مأخذين أحدهما ما ذكره ابن الحاجب من تعلقه بفعل دل عليه حرف النفى قال كما يفعله بعض النحاة والزمخشرى فى بعض المواضع والثانى انه قد يؤخذ الفعل بقيد كونه منتفيا

اضافته المفعول لما تقرر فى كتب النحو من أن الاول أكثر وأولى (قوله لما تضمنه) أى معمول لما تضمنه الخ أى فهو علة للنفى المتضمن بالفتح أى وليس علة للنفى لان المفعول له هو ما فعل لاجله الفعل وعدم المبالغة ليس بفعل ولا النفى وهو المبالغة لانه يفصل المعنى أن المبالغة فى اختصار لفظه لاجل التقريب منتفية فيقتضى (٦٠) أن المبالغة فى اختصار لفظه لغير التقريب كسهولة الحفظ حاصلة وليس هذا المعنى بمراد لان المراد نفى المبالغة فى الاختصار مطلقا وانما كان المعنى ما ذكر على جعله متعلقا بأبالغ لان النفى اذا دخل على كلام فيه قيد شأنه أن يكون النفى فيه موجها الى القيد مع بقاء أصل الفعل ثم ان ظاهره أن العمل لما تضمنه المعنى وهو الترك وليس كذلك وانما العمل للفعل الدال عليه وهو تركت فالكلام على حذف مضاف أى معمول للدال ما تضمنه معنى لم أبالغ ثم ان هذا الكلام يحتمل أن يكون اشارة الى أن العمل انما هو للفعل وانه اذا جعل العمل لمعنى حرف النفى وجب تأويل النفى بفعل مثبت يصلح التعليل وهو الظاهر ويحتمل أن يكون اشارة الى أن العمل لحرف النفى باعتبار ما يستفاد منه وما ذكره بيان لعمل حرف النفى وأن القيد له وتوضيح لحاصل المعنى وانما أدرج الشارح المعنى للاشارة الى أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم أبالغ لوجوب تغاير المتضمن والمتضمن ولو لم يذكر المعنى لصح أيضا لان اللفظ يتضمن معناه فيتضمن ما يتضمنه معناه لان متضمن المتضمن لشئ متضمن لذلك الشئ لكن يصير الكلام خاليا عن افادة أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم أبالغ وانما كان معنى لم أبالغ متضمنا ومستلزما للترك لان معنى قوله لم أبالغ نفى المبالغة ويلزمه تركها (قوله وطلبا الخ) ان قلت هذا عين ما قبله فلا حاجة له

---

(١) عبارة المفصل لا يبعدون عن الشعوبية منابذة للحق الابلج وزيغا عن سواء المنهج كتبه مصححه

والضمائر للمختصر وفي وصف مؤلفه بأنه مختصر منقح سهل المأخذ تعريض

أي انتفت المبالغة في الاختصار لما تقدم وانتفت لاجل الطلب والحرص على تسهيل فهم المختصر على الطالبين لفهمه فان المبالغة في الاختصار مما يوجب صعوبة الفهم وصعوبة الفهم مما يوجب منافرة الكتاب فيترك تعاطيه وتداوله وقد وصف المصنف كتابه بانه مهذب سهل المأخذ مع الاختصار وفي ذلك تعريض بأن لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد كالسكاكي قال في المطول ولعمري لقد أفرط المصنف في وصف القسم الثالث بأن فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا تصريحا أولا يعني في قوله ولكن كان غير مصون الخ وتلويحا ثانيا

متنصبا قلت والذي تلخص في ذلك على التحقيق أنه اذا ورد شئ من تعلقات الفعل اللفظية أو المعنوية بعد النفي فالاصل تعلقه بالفعل المنفي لا بالنفي الا أن يقوم دليل على تعلقه بالنفي فيتعلق به على أحد المأخذين السابقين والذي يترجح المأخذ الثاني الذي ذكره الوالد لا ما ذكره ابن الحاجب لان عمل معاني الحروف لا يساعد عليه أكثر النحاة ثم لينتبه الى أن هذين الاحتمالين يأتيان في كثير من تعلقات الفعل فيأتي ذلك في المفعول له تقول ما ضربته اهانة اذا أردت التعليق بالفعل الصريح وتقييد النفي وتقول ما ضربته اكراما اذا أردت تعليل انتفاء الضرب مطلقا وتقول ما ضربته لا كرمه وما ضربته لأهينه وتقول في الحال ما ضربته مصلوبا اذا أردت وقوع الضرب في غير حال الصلب وما ضربته مكرما اذا أردت ترك الضرب وتقول في الغاية لا أضربه حتى يموت اذا أردت أنك تضربه ضربا لا يموت منه فالضرب حتى يموت منتف لا مطلق الضرب وتقول لا أضربه حتى يسيء فانتفاء الضرب مطلقا قبل الاساءة حاصل وكذلك الى أن يموت والى أن يسيء (١) وتقول في الاستثناء لا يقوم القوم الا زيدا والمعنى أن قيام القوم غير زيد منتف إما بقيام الجمع أو بقيامه ولا يقوم القوم الا زيدا بمعنى قيامه أي انتفى قيام غير زيد وتقول ما ضربته حقا اذا أردت تأكيد عدم الضرب وما ضربته حقا اذا أردت نفي الضرب المؤكد وتقول في الظرف لا أحب زيدا اليوم والمعنى ان انتفاء المحبة المستمرة وقع اليوم ولا أحبه اليوم بمعنى أن محبتك له في هذا اليوم هي المنتفية وتقول في المفعول معه ما سرت والنيل اذا أردت انتفاء مصاحبة النيل وتقول ما سرت والكسل اذا أردت انتفاء السير مطلقا لمصاحبة الكسل وتقول في الجار والمجرور ما ضربت زيدا عن بغضه أو كراهته اذا أردت التعليق بالصريح وان لم ترده قلت ما ضربت زيدا عن محبته أو من محبته وقد ظفرت من القرآن العظيم بأمثلة لذلك مع بعضها ما تصرفه قطعا الى الفعل ومع بعضها ما تصرفه الى الانتفاء قال تعالى لا ظلم اليوم فاليوم ظرف للظلم وليس المعنى ان ذلك اليوم وقع فيه الحكم بانتفاء كل ظلم ذلك اليوم وغيره وعكسه قوله تعالى لا تثريب عليكم اليوم ليس معناه نفي تثريب ذلك اليوم فقط بل انه وقع في ذلك اليوم انتفاء كل تثريب وقال تعالى فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فلا شك أن الحل منتف من الطلاق الى النكاح والمعنى ان انتفاء الحل الى النكاح حاصل وليس المراد انتفاء الحل المغيا فيلزم الحل بعد الطلاق لا الى تلك الغاية وكذلك حتى يميز الخبيث من الطيب وكذلك ولا تقربوهن حتى يطهرن وكذلك حتى تعلموا ما تقولون حتى يبلغ الهدي محله نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وقد كثر في حتى دون غيرها وكذلك قوله تعالى وما تتلو بغيا أي انتفى قتله بغيا هذا أحسن ما قيل فيه وأما الوارد على الاصل فكثير قال تعالى وما فعلته عن أمري فعن أمري يتعلق بفعلته لا بالانتفاء لان الواقع انه فعله وقال تعالى لا يسألون الناس الحافا وقال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وقال تعالى ولا تولوا عنه وأنتم تسمعون فان قلت تجويز الامرين يوقع في اللبس قلت سبق أن الاصل أحدهما فلا اللبس على انه يجوز أن تقول زيد لا يقوم ويقعد مريدا العطف على يقوم تارة وعلى لا يقوم أخرى وهما معنيان متنافيان قال تعالى

قلت أما أولا فقد يمنع ذلك اذ لا يلزم من قرب تناوله فهمه اذ قد يقرب ما هو في غاية الصعوبة ولا يصل الى حد السهولة فان في مجرد تقليل الصعوبة تقريبا لا يقال فكان ينبغي أن يستغني بهذا عما قبله لانا نقول اغناء المتأخر عن المتقدم لا يضر لان الاول قد وقع في مركزه على أن المقام مقام خطابة وأيضا فقد يكون قصد من الاول تسهيله في نفسه وانه مستحسن مع قطع النظر عن تحقق الطلاب له ومن الثاني الاشارة الى أن له طلابا وأنه راعى حالهم (قوله بأنه مختصر) أخذه من قوله ألفت مختصرا ومن قوله ولم أبالغ في اختصاره وقوله منقح أخذه من قوله في تحقيقه وتهذيبه وقوله سهل المأخذ أخذه من قوله وطلبا الخ (قوله تعريض) هو كناية مسوقة لموصوف غير مذكور ويسمى تلويحا كقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لأسلم عليك فكأنه أمال الكلام الى عرض يدل على المقصود وانما يسمى تلويحا لان المتكلم يلوح منه بما يريده وقوله تعريض يعني ثالثا والا فهو قد عرض بالقسم الثالث أولا بقوله قابلا للاختصار مفتقرا الى الايضاح والتجريد كأنه صرح بذلك أولا في قوله ولكن كان غير مصون الخ قال في المطول ولعمري لقد أفرط المصنف في وصف القسم الثالث بأن فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا تصريحا أولا وتلويحا ثانيا وتعريضا ثالثا

---

(١) وتقول في الاستثناء الخ كذا في الاصل ولعل في العبارة شيئا فتأمل وحرر كتبه مصححه

(قوله بأنه لاتطويل فيه) أى لانه مختصر وقوله ولاحشو أى لانه مهذب وقوله ولاتعقيد أى لانه سهل المأخذ فهو لف ونشر على ترتيب اللف (قوله المذكور من القواعد وغيرها) أى الامثلة والشواهد وأشار الشارح بذلك الى أن اسم الاشارة ليس راجعا للمختصر والالاقتضى أن هذه الفوائد زائدة على المختصر ومضمومة اليه وليس كذلك وأول القواعد والشواهد والامثلة بالمذكور لاجل صحة الاشارة اليها بذلك مع افراده وتذكيره (قوله عثرت) من العثور وهو الاطلاع على الشئ من غير قصد وفى تعبير المصنف ببعض اشارة الى عزة تلك الفوائد لانها لم تكن ثابتة فى كل كتب المتقدمين (قوله وزوائد الخ) قال فى المطول ولقد أعجب المصنف فى جعل ملتقطات كتب الائمة فوائد وفى جعل مخترعات خواطره زوائد ووجه الاعجاب أن كلامه موجه محتمل للمدح والذم فيحتمل أن مخترعات خواطره زوائد لاشأن فيها أن تطرح ولا تقبل فتسميتها زوائد (٦٣) تواضع منه ويحتمل أن يكون المراد أن مخترعات خواطره زوائد فى الفضل على الفوائد التى التقطها من كتب الائمة وبين فوائد وزوائد الجناس اللاحق لاختلافهما بحرفين متباعدى المخرج لتباعد مخرج الفا من مخرج الزاى وبين اليها وعليها جناس مضارع لاختلافهما بحرفين متقاربى المخرج لان مخرج الهمزة قريب من مخرج العين ثم ان تلك الزوائد مثل عتراضاته على السكاكى ومثل مذهبه فى الاستعارة بالكناية فانه لم يسبق به واعترض بأن هذه الزوائد ان كانت غير موجودة فى كلام أحد لابطريق التصريح ولا بطريق التلويح كانت باطلة اذ لامستند اليها على انها اذا كانت خارجة عن كلامهم فلا معنى [illegible] مع كونها [illegible] قالوه فكيف تدخل فى فنهم وتضاف الى ماقالوه ويجرى عليها حكمه وأجيب بأن المراد انها لا توجد فى كلام أحد بالنظر قصدت لقواعد وهذا لاينافى انها توخذ بالتأمل فى القواعد والمأخوذ من القواعد لا ينافى الاستنباط وحينئذ يصح ادراجها فى الفن وأجاب العلامة يس بأن المراد بقوله فى كلام أحد أى من أهل هذا الفن المتصدين لتدوينه وتقريره وهذا لاينافى انها توخذ من كلام نحو مفسر وادراجها فى كلامهم من حيث مناسبتها له وكونها على طريقته ومشابهتها له فى الفائدة (قوله بأن يكون الخ) هذا تصوير للنفى وهو الاشارة (قوله وسميته الخ) لانه تلخيص لاعظم أجزائه هذا وقد اشتهر أن أسماء الكتب من قبيل الاعلام الشخصية وأسماء العلوم من قبيل الاعلام الجنسية واعترض بأن هذا التحكم فالاولى أن يقال ان قلنا ان الشئ يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الجنس وان قلنا ان الشئ لايتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الشخص ومما يؤيد ذلك أن الكتاب جزء من العلم فما جرى على الكل

بأنه لاتطويل فيه ولاحشو ولاتعقيد كما فى القسم الثالث (وأضفت الى ذلك) المذكور من القواعد وغيرها (فوائد عثرت) أى اطلعت (فى بعض كتب القوم عليها) أى على تلك الفوائد (وزوائد لم أظفر) أى لم أفز (فى كلام أحد بالتصريح بها) أى بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) بأن يكون كلامهم على وجه يمكن تحصيلها منه بالتبعية وان لم يقصدوها (وسميته تلخيص المفتاح)

يعنى فى قوله فابلا الاختصار الخ وتعريضا بالتابعين فى وصفه كتابه بضد ذلك (وأضفت) أى ضممت (الى ذلك) الى ما تضمنه من قواعد القسم الثالث وما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد (فوائد) جمع لفائدة وهى ما يتجدد بمناله نفع (عثرت) أى اطلعت من غير قصد طلبها بخصوصها (فى بعض كتب القوم) ويعنى بالقوم البيانيين (عليها) أى على تلك الفوائد (وزوائد لم أظفر) أى لم أتصل ولم أفز (فى كلام أحد بالتصريح بها) أى بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) وذلك بأن يدل عليها كلام أحدهم ولو بمطلق الالتزام أو بالمفهوم الاضعف فتؤخذ منه ولو لم يقصدها صاحب ذلك الكلام ولا ينافى ذلك كون أصل مدركها قواعد هذا الفن بممارستها وقواعد فن آخر لأن ما يدرك بممارسة القواعد ويحصل بها لا ينسب لأحد (وسميته) أى هذا المختصر (تلخيص المفتاح) أى تنقيحه وتهذيبه فى الجملة وهذا المختصر المعين تلخيص المفتاح فاذا سمى بهذا الاسم طابق باعتبار معناه الكلى هذا المعنى الجزئى أو طابق هذا الاسم باعتبار معناه الجزئى معناه الكلى

بالبتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون بعطف نكون على لا نكذب وهذه القاعدة مما تخرج من كلام المصنف فى باب الاستفهام حيث يقول فى نحو ألم تعلم انه استفهام تقرير رعاية للنفى وانكار رعاية للنفى وقد وجدت الغالب التعلق بالفعل لا بالنفى الا فى حتى فانى لا أستحضر فى القرآن استعمال حتى بعد نفى أو نهى الا والمقصود النفى مطلقا ثم فى السنة قوله صلى الله عليه وسلم فى الضيف حتى يحرجه وقوله صلى الله عليه وسلم لا تصف المرأة جارتها لزوجها حتى كأنه ينظر اليها ولا فرق فى حتى فيما نحن فيه بين أن تكون جارة أو غيرها لان المقصود التعلق المعنوى وانما أطلت فى ذلك لانه قاعدة مهمة يحتاج اليها فى جميع العلوم ولم أر تحقيقها فى كتاب ولله الحمد والمنة ص (وأضفت اليه ذلك فوائد عثرت فى بعض كتب القوم عليها وزوائد لم أظفر فى كلام أحد بالتصريح بها ولا الاشارة اليها) ش هذا الكلام مما يخالف ما بعده ص (وسميته تلخيص المفتاح) ش هذا الاسم ان كان علما

يجرى على الجزء (قوله ليطابق اسمه) أى ليكون معنى اسمه العلمى وهو الالفاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة مطابقا ومناسبا لمعناه الاصلى وهو التنقيح والتهذيب ووجه المناسبة أن هذه الالفاظ المخصوصة مشتملة على التنقيح والتهذيب فسميت هذه الالفاظ بالتلخيص لاشتمالها عليه فالحامل للمصنف على هذه التسمية تلك المناسبة نظير ما قيل فى الصلاة من انها لغة الدعاء ثم جعلت فى الشرع أسماء للاقوال والافعال المخصوصة لتلك المناسبة لان الصلاة بالمعنى الشرعى مشتملة على الدعاء وليس المراد بقوله ليطابق اسمه معناه أن ذات الاسم مطابقة لمعناه اذ لا مناسبة بين حروف التلخيص وبين الالفاظ المخصوصة أو التنقيح (قوله قدم المسند اليه) أى ولم يكتف بالضمير المستتر المؤخر (قوله قصدا الخ) وذلك لانه لا يناسب جعل الواو للعطف عند عدم تقدمه لان من محسنات الوصل تناسب المعطوفين فى الماضوية والمضارعية ولا يصح جعلها للحال بدون التقديم لان المضارع المثبت انما يربط اذا كان حالا بالضمير لا بالواو فتعين أن يكون التقديم لاجل أن تكون الجملة اسمية مرتبطة بواو الحال والقصد من جعل هذه الجملة حالية تقييد جميع الافعال من التأليف وما عطف عليه فان قلت يصح جعلها للعطف ويحصل مراعاة المناسبة فى العطف اذا لم توجد نكتة وقد عدل هنا الى المضارعية لقصد الاستمرار التجددى لان الماضوية تفيد الانقطاع قلت هذه النكتة حاصلة مع التقديم وجعل الواو للحال فالاولى ما ذكره فرارا من عدم تلك المناسبة فان قلت لا حاجة فى جعل الجملة حالية لزيادة واو اذ الجملة الاسمية يصح أن تكون حالا بالضمير وحده قلت يلزم على حذفها توهم الاستئناف فزادها لدفع ذلك التوهم فظهر من هذا أن التقديم انما هو من (٦٣) أجل ما ذكر من النكتة اذ لا يعرف للتقديم هنا نكتة غير ذلك وذلك لان تقديم المسند اليه على المسند الفعلى الذى لم يل حرف النفى قد يأتى للتخصيص وقد يأتى لتقوى الحكم لتكرر الاسناد كما يأتى ولا يعرف لشئ منهما حسن هنا اذ لا حسن فى قصر السؤال عليه بل الحسن فى الشركة فى السؤال ليكون أقرب للاجابة لاجتماع القلوب وأبعد عن التحجير فى الدعاء ولا حسن فى تأكيد اسناد السؤال اليه اذ لا انكار ولا تردد فيه من السامع قال بعضهم يمكن أن يكون التقديم هنا لافادة الحصر أو التقوى ويوجه الاول بأن المصنف من تواضعه رأى أن كتابه لا يلتفت اليه غيره فضلا عن كونه يسأل النفع به واذا كان كذلك فلا يسأل النفع به الا هو فكأنه قال وأنا أسأل النفع به دون غيرى فالقصر حقيقى أو انه اضافى باعتبار الحاسدين له من أهل عصره أى وأنا أسأل الله لا غيرى من الحاسدين ورد الوجه الاول بأن جعله قصرا حقيقيا ينافى ما أسلفه من مدح مختصره وترجيحه على القسم الثالث فان ذلك المدح ينافى اديرى أن غيره لا يعتنى به ورد الوجه الثانى بأن القصر المذكور انما يكون للرد على معتقد الشركة وليس هنا من يعتقد أن أهل عصره الحساد يشاركونه فى السؤال حتى يرد عليه وكونه يدعى أن هنا معتقد الشركة أمر بعيد ويوجه الثانى بأن تقوى الحكم وتأكيده بتكرر الاسناد ليس بلازم أن يكون للرد على منكر بل قد يكون لمجرد الاعتناء بالحكم ولظهور الرغبة فيه أو لاستبعاد الحكم فالتقديم هنا للاعتناء بالسؤال والاهتمام أو لظهور الرغبة فيه فتوجه الى الله يتضرع فى الاجابة مجتهدا بالصيغ وسعه مشيرا الى أنه لا يعتمد على ما بالغ به فى وصف مؤلفه بل يسأل الله النفع به أو لاستبعاده السؤال ولذا علله بقوله انه ولى النفع به فتأمل ذلك (قوله حال من أن ينفع به) أى حال من المصدر المؤول الواقع مفعولا أى أسأل الله النفع به حال كونه كائنا من فضله فهو من تقديم الحال على صاحبها وليس من فضله من معمولات أن ينفع به حتى يلزم تقديم معمول الصلة على الموصول أو تقديم معمول المصدر عليه وكلاهما ممنوع (قوله وهو المفتاح أو القسم الثالث) جعل القسم الثالث أصلا له ظاهر وأما جعل جملة المفتاح أصلا ففيه نظر لان القسمين الاولين منه لا تعلق للمختصر بهما حتى يجعلا أصلا له ويجاب بأن ما كان جزؤه أصلا لغيره فالكل أصل لذلك الغير بهذا الاعتبار (قوله انه ولى) بفتح الهمزة على حذف لام الجر علة

ليطابق اسمه معناه (وأنا أسأل الله تعالى) قدم المسند اليه قصدا الى جعل الواو للحال (من فضله) حال من (أن ينفع به) أى بهذا المختصر (كما نفع بأصله) وهو المفتاح أو القسم الثالث منه (انه) أى الله تعالى (ولى ذلك) النفع (وهو حسبى)

(وأنا أسأل الله تعالى) أى سميته والحال أنى أسأل الله تعالى (من فضله أن ينفع به) كل طالب (كما نفع بأصله) أى أسأل الله تعالى النفع به فى حال كون ذلك النفع كائنا من فضله وجوده لا العمل ثقة باخلاصه ولا السعى ثقة باتمامه بل بمجرد الفضل والكرم كما نفع بأصله وهو المفتاح وكونه أصلا لانه تلخيص للقسم الثالث منه وما كان جزؤه أصلا لغيره فهو أصل لذلك الغير وصح ورود الحال من أن ينفع مع تنكيره لتقدمه عليه وخص السؤال بوقت التسمية بعد التمام المشعر بمدح المسمى دفعا لما يخشى من عجب التمدح بالعمل الموجب لنقصان بركته ونفعه (انه ولى ذلك) أى سألته تعالى لانه متولى أمر ذلك النفع حصولا ونفيا كما أنه المتولى لكل شئ ولا شريك له فى شئ ما البتة (وهو) أى الله تعالى (حسبى)

قصدت مناسبته أو وصفا فى هذه التسمية نظر من وجوه منها أنه ليس تلخيصا للمفتاح بل للقسم الثالث منه وكأنه أحاله على ما سبق من التصريح بذلك ومنها أن التلخيص يؤذن بالاقتصار والموافقة

لقوله أسال وبكسرها على الاستئناف البياني جوابا عما يقال لاى شئ سألته دون غيره وقوله ولى ذلك ولى فعيل بمعنى فاعل أى متولى ذلك النفع ومعطيه فله أن يتصرف فيه كيف يشاء (قوله أى محسبى) يشير الى أن حسب بمعنى محسب فهو اسم فاعل لا اسم فعل كما هو الصحيح وحاصل ما فى المقام أن حسب فى الاصل اسم مصدر بمعنى الكفاية ولذا يخبر به عن الواحد وعن المتعدد فيقال زيد وعمرو حسبك ثم استعمل اسم فاعل بمعنى محسب وكاف وله حينئذ استعمالان فتارة تستعمل استعمال الصفات فتكون نعتا النكرة كمررت برجل حسبك من رجل وتارة تستعمل استعمال الاسماء الجامدة غير تابعة لموصوف نحو حسبهم جهنم فان حسبك الله بحسبك درهم وهذا يرد على من زعم انها اسم فعل فان العوامل اللفظية لا تدخل على أسماء الافعال باتفاق وأما قول صاحب الصحاح حسبك درهم أى كفاك فهو بيان للمعنى بالمآل لان مآل المعنيين واحد لا بيان لانه اسم فعل (قوله وكاف) عطفه على ما قبله عطف تفسير ثم يحتمل أن المراد كاف فى جميع المهمات حتى فى اجابة هذا السؤال ويحتمل (٦٤) الكفاية فى ذلك وعليه فتكون الجمل منتظمة (قوله عطف الخ) انما جعل الواو عاطفة لان الاصل فيها العطف ولعدم صحة جعلها للحال لان الجملة الحالية لا تكون انشائية ولا يصح جعلها اعتراضية لان الاعتراض لا يكون فى آخر الكلام ولعدم تضمنه نكتة جزيلة (قوله اما على جملة وهو حسبى واما على حسبى) انما انحصر العطف فى هذين لان المتقدم ثلاث جمل لا يصح العطف على الاولى منها لعدم الجامع ولكونها حالا والانشائية لا تكون حالا ولا على الثانية لانها معللة وهذه لا تصلح التعليل فتعين الثالثة فاما أن يكون العطف عليها بتمامها أو على جزئها (قوله والمخصوص) أى بالمدح محذوف والاصل ونعم الوكيل الله وعلى هذا فيجعل المخصوص اما مبتدأ والجملة قبله خبرا أو خبره محذوف أو يجعل خبر المحذوف (قوله وإما على حسبى) أى وان لزم عليه تسمية عطف الجملة على المفرد لانه يجوز اذا تضمن المفرد معنى الفعل كما هنا لان حسبى فى معنى يحسبنى (قوله فالمخصوص هو الضمير) أى الواقع مبتدأ لان ونعم الوكيل عطف على الخبر (قوله على ما صرح الخ) انما صرح بهذا لعزولان تقدم المخصوص خلاف الشائع اذ الشائع ان المخصوص يذكر بعد والجملة قبله خبرا أو خبره محذوف أو يجعل خبر المحذوف وهنا قد وقع مبتدأ مقدما فلما كان هذا الوجه خلاف الشائع قال الشارح على سبيل التبرى منه على ما صرح به صاحب المفتاح (قوله وعلى كل تقدير) أى من التقديرين أعنى عطف جملة ونعم الوكيل على جملة وهو حسبى أو عطفها على حسبى وحده (قوله قد عطف الانشاء على الاخبار) هذا ظاهر على التقدير الاول لا على الثانى لان حسبى بالمعنى الذى ذكره الشارح وهو محسبى مفرد لا يفيد اخبارا الا أن يقال انه فى تأويل يحسبنى و يكفينى ثم ان قول الشارح وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار يحتمل أن المراد وهو جائز كما صرح به الشارح فى غير هذا المحل وقاله الصفار فالقصد بذكر هذا الكلام تحقيق المقام ويحتمل أن المراد وهو غير جائز كما ذهب اليه البيانيون وجمهور النحاة وحينئذ فالقصد الاعتراض

أى محسبى وكاف (ونعم الوكيل) عطف إما على جملة وهو حسبى والمخصوص محذوف وإما على حسبى أى وهو نعم الوكيل فالمخصوص هو الضمير المتقدم على ما صرح به صاحب المفتاح وغيره فى نحو زيد نعم الرجل وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار والله أعلم

أى كاف عن غيره فى كل شئ فلا أطلب مرادى من غيره (ونعم الوكيل) يحتمل أن يعطف على جملة هو حسبى فيكون المخصوص بالمدح محذوفا أى ونعم الوكيل المفوض اليه فى جميع الامور هو أى الله تعالى ويحتمل أن يعطف على الخبر وهو لفظ حسبى لانه فى تأويل الفعل فيكون فى تأويل الجملة بفاعله اذ التقدير وهو يحسبنى أى يكفينى فيكون المخصوص هو الضمير الذى اقتضى العطف وجوده مقدما وكون المخصوص مقدما فيه خلاف قيل يجوز وقيل المقدم دليل المخصوص المؤخر وممن نص على الاول صاحب المفتاح واذا كانت جملة وهو حسبى خبرا وكانت جملة نعم الوكيل انشاء لزم سواء عطفت على خبر الاولى بالتأويل المتقدم أو على جملتها عطف الانشاء على الاخبار وهو ممنوع لان بين الانشاء والاخبار كمال الانقطاع على ما يأتى وقد يجاب بجعل الاولى لانشاء الثناء على الله تعالى بانه الكافى فى جميع المهمات ولو كان انشاء بالجملة الاسمية قليلا لان ارتكابه أخف من ارتكاب العطف مع كمال الانقطاع أو بجعل الثانية معطوفة على خبر الاولى بتقدير القول فتكون الجملتان خبريتين إلا أن

وهو قد خالفه كثيرا وزاد عليه كما سبق وعدمه ومنها انه جعله فيما سبق مختصرا والاختصار والتلخيص متنافيان فالاختصار تقليل اللفظ وتكثير المعنى مأخوذ من الخصر وهو المجتمع فوق الوركين ومنه المخصر فان الجوهرى ذكره فى مادة خصر فيكون وزنه فعل لكن ابن سيده ذكره فى المحكم فى الرباعى فيكون وزنه فعلل كزبرج والمبسوط هو المختصر منه والاختصار حاصل فى كل منهما ويتعدى الفعل الى واحد منهما أيهما كان بنفسه والى الآخر بحرف مختلف فتقول اختصرت المبسوط فى اللطيف واختصرت اللطيف من المبسوط وعند الاطلاق لا يقع الا على المبسوط فتقول اختصرت المبسوط واسم المفعول وهو المختصر حقيقة فى كل منهما بقيد وعند الاطلاق اشتهر على اللطيف ومنه

على المتن وعلى هذا الاحتمال فيجاب باختيار التقدير الاول أعنى عطف الجملة على الجملة لكن يمتنع كونه من عطف الانشاء على الاخبار بل من عطف الانشاء على الانشاء لان الجملة الاولى لانشاء المدح بالكفاية والثانية لانشاء المدح العام أو أن قوله ونعم الوكيل ليس عطفا بل معمول لخبر مبتدا محذوفين والاصل وهو مقول فى حقه نعم الوكيل فالمعطوف جملة خبرية اسمية متعلق خبرها جملة انشائية فعلية فيكون من عطف الاخبار على الاخبار أو نختار التقدير الثانى وهو عطف الجملة على الخبر لكن لانسلم أن فيه عطف الانشاء على الاخبار لان الجملة عطف على حسبى بدون اعتبار تأويله بيحسبنى فهو من عطف الانشاء على المفرد لا على الاخبار سلمنا انها عطف على حسبى وانه مؤول بعامل لكن عطف الانشاء على الاخبار لا يمتنع هنا لان عطف الانشاء على الاخبار جائز اذا كان المعطوف عليه له محل من الاعراب كما هنا فان قوله حسبى خبر عن الضمير ورد الجواب الاول بأن جعل الجملة الاسمية للانشاء أقل من القليل فلا ينبغى حمل الكلام عليه ورد الجواب الثانى بأن فيه تقدير أمور ثلاثة لا دليل عليها وهى مقول فى حقه والمبتدأ الذى وقع الاخبار عنه بمقول فالانصاف انه لا يفهم من قولنا وهو نعم الوكيل معنى القول ولا الاخبار بل مجرد انشاء المدح ورد الجواب (٦٥) الثالث بأن شرط عطف الفعل على الاسم أن يكون الاسم فى معنى الفعل كما فى قوله تعالى فالق الاصباح وجعل الليل سكنا أى فلق الاصباح فلا يجوز مررت برجل طويل ويضرب اذ ليس الاسم فى معنى الفعل وحسبى بدون اعتبار يحسبنى اسم ليس فى معنى الفعل ورد الجواب الرابع بأن القول بجوازه فيما له محل من الاعراب بدون تأويل أى للاولى بالانشاء أو للثانية بالخبر عند الجمهور ممنوع لا بد له من شاهد ولا يقال الشاهد للجواز قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكى أى من كلام الله لا من كلام الصحابة الذين حكى الله كلامهم أى وقالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل لانا نقول هذا قابل للبحث بجواز أن يقدر فى المعطوف فعل بقرينة ذكره فى المعطوف عليه أى قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل أو مبتدأ أى قالوا حسبنا الله وهو نعم الوكيل فمع وجود هذين الاحتمالين الظاهرين الذين يكون عليهما العطف فى الآية من عطف الخبر على الخبر كيف تكون الآية شاهدا للجواز اللهم الا أن يقال ان التقدير خلاف الظاهر (قوله مقدمة) المشهور انه خبر لمحذوف أى هذه مقدمة ويحتمل انها مبتدأ والخبر محذوف أى مقدمة أذكرها وفى كون أيهما أولى خلاف ويصح قراءته بالنصب على انها مفعول لفعل محذوف أى أذكر لك مقدمة أو على نزع الخافض لكنه سماعى ويصح الجر بحرف محذوف الا أنه شاذ ويحتمل أن تكون مبتدأ وما بعدها خبرا وخبرا وما بعدها مبتدأ للتأويل بالشروع فيه ويحتمل أن تكون موقوفة لعدم تركبها مع عامل كأسماء العدد ثم هى اما اسم للالفاظ أو المعانى أو النقوش أو الثلاثة أو الاثنين منها احتمالات والاقرب انها اسم للالفاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة (قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون) اعترض بأن هذا لا يتم وذلك لان الخطبة من جملة المختصر فكان على

(مقدمة) رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون

الثانية مشتملة على انشاء محكى فيكون التقدير وهو حسبى وهو المقول فيه نعم الوكيل هو وارتكاب هذا أيضا مع ما فيه من التقدير والخروج عن الظاهر أقرب من عطف الانشاء على الاخبار * ثم شرع فى أجزاء المقصود بالذكر من التأليف وهى أربعة مقدمة وثلاثة فنون لان ما ذكر فى التأليف إما أن يكون من المقاصد فى الفن أولا فان لم يكن من المقاصد بل مما يستعان به على المقصود فهو المقدمة وإلا بأن كان من المقاصد فان كان الغرض منه إدراك الاحوال التى يطابق بها مقتضى الحال ليحترز بذلك عن الخطأ فى تأدية المعنى الذى يراد زائدا على أصل المراد فهو الفن الاول المسمى بالمعانى وان لم يكن الغرض ما ذكر بل شئ آخر فان كان ذلك الشئ الآخر العلم بالاحوال التى بها يحترز عن التعقيد المعنوى فهو الفن الثانى المسمى بالبيان وان لم يكن الغرض ما ذكر فهو الفن الثالث والاعتماد فى الحصر على الاستقراء والخاتمة داخلة فى الفن الثالث عند المصنف لانه نص فى غير هذا الكتاب على أنها من الفن الثالث لانها راجعة الى المحسنات اللفظية فلا يحتاج الى جعلها جزأ من المقصود كما قيل فبدأ بالمقدمة منها فقال هذه (مقدمة) فى بيان معنى الفصاحة والبلاغة وبيان انحصار العلم فى الفنون الثلاثة وغير

تسمية المصنف هذا مختصرا باعتبار اختصاره من المفتاح غير انه قد زاد ونقص وليس ذلك شأن الاختصار وأما التلخيص فهو الشرح كما قال الجوهرى فهو عكس الاختصار ومادته كلها ترجع الى البسط فلذلك لا يجتمع مع الاختصار الا أن يقال انه لم يرد اختصاره من المفتاح بل انه مختصر فى نفسه وكأنه أراد ما سبق من ازالة التطويل والحشو ولا يخفى أن فى اطلاق التلخيص على المختصر استعمال المصدر بمعنى المفعول مجازا ص (مقدمة) ش المقدمة مأخوذة من التقديم وفيها الفتح وهو الاشهر بمعنى أن الانسان يقدمها ومنه مقدمة الرحل والكسر بمعنى انها تقدم الانسان لمقصوده ومنه مقدمة

اقوال مختلفة لم أجد فيما يلقى منها ما يصلح لتعريفهما به ولا ما يشير الى الفرق بين كون الموصوف بهما الكلام وكون الموصوف بهما

الشارح أن يزيدها وأجيب بأن المراد رتب ما هو المقصود من المختصر في الجملة أى سواء كان مقصودا بالذات كالفنون الثلاثة وما يتعلق بها من الامثلة والشواهد واعتراضات المصنف على السكاكى أو مقصودا بالتبع كالمقدمة فانها مقصودة تبعا للعلم الذى ألف فيه المختصر للانتفاع بها فيه وحينئذ تخرج الخطبة لانها ليست واحدا منهما (قوله على مقدمة) اعترض بأن الترتيب وضع كل شئ فى مرتبته وهو لا يتعدى بعلى وأجيب بأنه ضمن الترتيب معنى الاشتمال تضمينا نحويا أى جعل المختصر مشتملا على مقدمة فالظرف على هذا لغو متعلق برتب أو انه ضمن الترتيب معنى الاشتمال تضمينا بيانيا وهو جعل اسم فاعل الفعل المتروك حالا من معمول الفعل المذكور فعلى هذا يكون الظرف مستقرا متعلقا بمحذوف حال (٦٦) أى رتب المصنف أجزاء المختصر أى جعلها مرتبة بحيث يطلق عليها اسم الواحد حال كونه مشتملا على مقدمة ثم ان ترتيب المختصر واشتماله على هذه الامور الاربعة من ترتيب واشتمال الكل على أجزائه لان المختصر ألفاظ وكذلك المقدمة والفنون الثلاثة لان كلا منها اسم للقضايا الكلية التى هى القواعد والضوابط ومعلوم انها ألفاظ لما مر أن القاعدة قضية كلية (قوله لان المذكور فيه) من ظرفية الاجزاء فى الكل لان المذكور فيه قضايا وقواعد وهى الفاظ (قوله اما أن يكون الخ) خبر ان بحذف مضاف اما مع الاسم أى لان حال المذكور أو مع الخبر أى لان المذكور فيه اما ذو أن يكون أو قال فرق بين المصدر الصريح والمؤول كما ذكروه فى نحو هذا (قوله من قبيل المقاصد) أى بالذات والا فالمقدمة مقصودة فى الفن لكن تبعا وأقحم لفظ قبيل لادراج الامثلة والشواهد فى الفنون الثلاثة ولو قال اما ان يكون من المقاصد لخرج ما ذكر لان المقاصد عبارة عن القواعد فقط والحاصل أن الامثلة والشواهد والاعتراضات ليست من المقاصد وانما هى مكملة لها وحينئذ فهى من قبيلها ومن ثم حيث أقحم لفظ قبيل لادخالها فى المقاصد ولعل فى الكلام حذفا والاصل اما أن يكون من المقاصد أو من قبيلها تأمل ثم ان قوله لان المذكور فيه اما أن يكون الخ هذا دليل عقلى على ما ذكره من الحصر لان التردد بين النفى والاثبات عقلى وهذا الدليل العقلى مؤيد بالاستقراء (قوله فى هذا الفن) أى المعهود وهو فن البلاغة وتوابعها (قوله الثانى المقدمة) قدم الثانى لقصر الكلام عليه ولان مفهومه عدمى وهو مقدم على الوجود ثم ان حمل الثانى على خصوص المقدمة جاء من الاستقراء فاندفع ما يقال لم لا يجوز أن يكون شيأ آخر وحاصل الدفع انا تتبعنا مقصود الكتاب فلم نجد غير

لان المذكور فيه اما أن يكون من قبيل المقاصد فى هذا الفن أولا الثانى المقدمة والاول ان كان الغرض منه الاحتراز عن الخطا

ذلك مما ينساق اليه الكلام ولم يعرف المقدمة لعدم تقدم ما يشعر بها فكان المقام مقام تنكيرها وأصل التنكير افادة الافراد لان المفرد أقل ما يطلق عليه المنكر وذلك كاف فى الغرض وأما كون تنوينها للتعظيم أو التقليل فلا يتعلق به الغرض لان نسبة مقدمة كل فن وكل كتاب اليه لا تتفاوت فالباحث يكون مقامها بالنسبة اليه تارة يوجب كونها عظيمة وتارة يوجب كونها حقيرة فلا يتشوق الا لوجودها لا لكونها عظيمة أو قليلة ولهذا لم يستعمل هذه مقدمة عظيمة لهذا الفن أو قليلة ولو كان يمكن بالتكلف وصفها بالعظمة أو القلة على خلاف المعتاد من المؤلفين ولاجل برودة هذا المعنى فيها كان الخلاف فيه مما لا ينبغى أن يقع بين المحصلين وأما الفنون فلما انجر الكلام فى آخر هذه المقدمة الى ذكرها فى قوله وما يحترز به عن الخطا الخ ناسب ذكرها بطريق التعريف لكن لم يذكرها باسم الفن وانما ذكر مصدوقه لكن العهد مما يكتفى فيه الذكر التضمنى وهو ظاهر غير أن اخباره عن الفن بأنه علم كذا اخبار بمعلوم لتقدمه فى آخر التقسيم وقد أجيب عنه بان الاخبار فى الثانى والثالث يجوزه بعد العهد وفى الاول تبعية ما بعده له وههنا بحث وهو أن مقدمة العلم يتوقف عليها ادراك ذلك الفن وهذه الامور المذكورة ههنا لا يتوقف عليها الفن فان صاحب المفتاح ذكرها بعد الفنين وأيضا مقدمة العلم كما قيل هى حد العلم وبيان غايته وموضوعه وهذه الاشياء لم يذكر فيها الموضوع بالتصريح ولا الغاية والجواب أن المراد بالمقدمة ههنا مقدمة الكتاب وهى طائفة من كلامه تتقدم أمام المطلوب لارتباط معناها به وانتفاع بذلك المعنى فيه ولا شك أن المقدمة اذا أريد بها هذا المعنى صدقت على هذه الطائفة المذكورة أمام المطلوب لارتباط معناها به الذى هو تفسير البلاغة والفصاحة اللتين قصد معرفتهما من وضع هذا الفن اذ هما منشأ غايته التى هى معرفة إعجاز القرآن وبيان انحصار العلم فى الثلاثة (١) التى يوقف على معانى الفنون فى الجملة ولا يخفى ارتباط ما ذكر بالمقصود وأما مقدمة العلم وهى المعانى التى يتوقف عليها الفن فقد تكون نفس

الجيش لانها تقدمه أى تجسر على التقدم أو من قدم بمعنى تقدم قال تعالى لا تقدموا بين يدى الله ورسوله ومقدمة الشئ تارة تكون منه فالاضافة فيها على معنى من ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الرحل ومقدمة البرهان التى هى أحد أجزائه وتارة تكون خارجة عنه كالتى بعده فالاضافة فيها على معنى اللام وأما

قول

(١) التى يوقف كذا فى النسخ ولعل التى محرف عن الذى كتبه مصححه

المتكلم فالاولى أن نقتصر على تلخيص القول فيهما بالاعتبارين

المقدمة والفنون الثلاثة وماقيل هنا يقال في الثالث (قوله في تأدية المعنى المراد) أى البلغاء والمراد بالمعنى المراد للبلغاء مازاد على أصل المعنى من الاحوال التى يقصدها البليغ كالانكار وخلو الذهن فلو كان المخاطب منكرا قيام زيد وأورد المتكلم له الكلام غير مؤكد بأن قال زيد قائم فقد أخطأ في نفس تأدية المعنى المراد لتركه الواجب وهو التأكيد الدال على حال المخاطب وهو الانكار الذى هو معنى مراد البلغاء وهذا الخطأ يحترز عنه بالفن الاول وقوله عن التعقيد المعنوى أى بأن تكون العبارة التى عبر بها بعسر الانتقال منها الى المعنى المراد فاذا اقتضى الحال المجاز وأورده المتكلم لكن مع التعقيد المعنوى بأن أتى بعبارة صعبة خفية اللوازم كالوقلت رأيت أبحرا في الحمام مريدا به رجلا شجاعا بجامع مشابهته للاسد في ذلك فقد أصبت في أصل تأدية المعنى المراد لكونه مطابقا لمقتضى الحال ولكن أخطأت في كيفية التأدية لكونك أتيت بالعبارة الخفية اللوازم وهذا الخطأ يحترز عنه بالفن الثانى فلو عبرت عن المقصود برأيت أسدا في الحمام بجامع الجراءة لم يكن هناك خطأ في كيفية التأدية لسهولة الانتقال (قوله والا فهو الفن الثالث) أى والا بأن كان الغرض ليس الاحتراز أصلا بل انما هو مجرد تحسين اللفظ وتزيينه فهو الثالث (قوله وجعل الخاتمة الخ) هذا جواب عما يقال حصر ترتيب المختصر في الفنون الثلاثة والمقدمة غير حاصر اذ من جملة أجزاء الكتاب الخاتمة فكان على الشارح ذكرها (قوله وهم) بفتح الهاء أى غلط والمراد به الخطأ لان الغلط انما يستعمل في خطا اللسان وخطأ الذهن كما هنا لا يقال فيه غلط بل خطأ (قوله كما ستبين) أى في أول الخاتمة نقلا عن المصنف في الايضاح أن الخاتمة من الفن الثالث قال الشارح هناك وثما

يدل على ذلك أن المصنف حصر في آخر المقدمة أجزاء الكتاب في الفنون الثلاثة ولم يلتفت لذكر الخاتمة (قوله الى انحصار المقصود) أى بالذات (قوله بطريق التعريف العهدى) أى الذكرى ان قلت ان أل التى لتعريف العهد الذكرى ضابطها أن يتقدم ذكر لمدخولها وما هنا ليس كذلك اذ لم يسبق على العنوان في التراجم تعبير بعنوان فن أول وفن ثان وفن ثالث وانما الذى ذكر في آخر المقدمة ما يحترز به عن الخطا في تأدية المعنى المراد فهو علم المعانى وما يحترز به عن التعقيد المعنوى فهو علم البيان وما يعرف به وجوه تحسين الكلام فهو علم البديع ولاشك أن هذا العنوان غير عنوان الفن الاول الفن الثانى الفن الثالث وحينئذ فلا يصح جعلها للعهد الذكرى وأجيب بأن أل التى للعهد الذكرى يكتفى بتقدم ذكر مدخولها تقديرا كما هنا وتوضيح ذلك أن المصنف لما أخبر في آخر المقدمة أن علم البلاغة منحصر في علم المعانى والبيان والبديع وذكر أن واحدا يحترز به عن الخطا في تأدية المعنى المراد وواحدا يحترز به عن التعقيد المعنوى وواحدا يعرف به وجوه محسنات الكلام علم أنها فنون أى ضروب مختلفة ومعلوم مما تقدم من قوله لما كان علم البلاغة وتوابعها الى قوله ألفت مختصرا أن مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها حصل لنا مقدمتان مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها وعلم البلاغة منحصر في فنون ثلاثة ينتج مقصود الكتاب منحصر في فنون ثلاثة ومعلوم أن الفنون الثلاثة المذكورة في الكتاب يكون واحد منها أول وواحد ثانى وواحد ثالث فعلم أن مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالاولية والثانوية والثالثية وأنها علم المعانى والبيان والبديع الا أن النسبة بينها مجهولة اذ لم يعلم أن الفن الاول هو علم المعانى أو البيان أو البديع فيقال لافادة النسبة الفن الاول أى من الفنون التى علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعانى والفن الثانى علم البيان والفن الثالث علم البديع فهذه التراكيب الثلاثة من قبيل قولنا المنطلق زيد من جهة أن كلا من طرفى الجملة معلوم والمجهول الانتساب فتدبر ذلك أفاد ذلك العلامة عبد الحكيم والفنارى وأجاب الحفيد وغيره بما حاصله أن أل التى للعهد الذكرى هى التى تقدم مصحوبها صريحا أو كناية كما يأتى وما هنا من قبيل الثانى لان الفن الاول والثانى والثالث قد ذكرت سابقا بعنوان ما يحترز

في تأدية المعنى المراد فهو الفن الاول والا فان كان الغرض منه الاحتراز عن التعقيد المعنوى فهو الفن الثانى والا فهو الفن الثالث وجعل الخاتمة خارجة عن الفن الثالث وهم كما ستبين ان شاء الله تعالى ولما انجر كلامه في آخر هذه المقدمة الى انحصار المقصود في الفنون الثلاثة ناسب ذكرها بطريق التعريف العهدى بخلاف المقدمة

مدلول الالفاظ المتقدمة التى هى مقدمة الكتاب وقد يكون غيرها مدلولها على انا لا نسلم اشتراط التوقف الحقيقى بل المراد التوقف الكمالى ولا نسلم اشتراط كونها ذكر الموضوع والغاية والحد فقط فلا يرد البحث أصلا فتحصل في الفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب أن الاولى مرجعها الى المعنى المتوقف عليه كمالا أو حقيقة والثانية مرجعها الى الالفاظ الدالة على المعانى التى لها ربط بالمقصود فيصح حينئذ أن يقال ان بين مدلول مقدمة الكتاب ومقدمة العلم عموما من وجه أو يقال ان بين الدال على مقدمة العلم ومقدمة الكتاب عموما من وجه وهذا الفرق مما خفى على كثير من الناس وفى هذا المقال مجال البحث

قول المصنف مقدمة فان أراد انها مقدمة الكتاب فهى جزء منه وان أراد انها مقدمة العلوم فهى ذريعة

به عن الخطاف في تادية المعنى المراد وما يحترز به عن الخطاف في التعقيد المعنوي وما يعرف به وجوه التحسين فان هذه الامور مشعورة الاتصاف بالعنوان المذكور أي الفن الاول والفن الثاني والفن الثالث اذ مدلول الفن الاول القواعد المخصوصة وكذا مدلول الفن الثاني والثالث فيكون من التقديم الكنائي على حد قوله تعالى وليس الذكر كالانثى فانه اشارة الى ما سبق ذكره كناية في قوله رب اني نذرت لك ما في بطني محررا فان لفظ ما وان كان يعم الذكور والاناث لكن قد عرف وهو أن يعتق الولد لخدمة بيت المقدس انما كان الذكور دون الاناث وكذلك الفن الاول اشارة الى ما سبق ذكره كناية في قوله وما يحترز به عن الخطا الخ فانه وان كانت تعم الفن الاول وغيره لكن الاحتراز عن الخطا المذكور انما هو في الفن الاول والذي يتعلق في الثاني والثالث (قوله فانه لامقتضى الخ) أي فنكرها لان الاصل في الاسماء التنكير ولامقتضي لعدول عنه الى التعريف (قوله للتعظيم) أي كما قال الزوزني تعظيما لما فيها من المعاني عظيما وقوله أو التقليل أي كما قال غيره نظرا الى مفهومها وهذا الخلاف لاطائل تحته على انه بعد اعتبارهما معا بالاعتبارين المذكورين بقي شيء آخر وهو أن المقابلة في كلامه لا تحسن لان الذي يقابل التعظيم انما هو التحقير لا التقليل كما أن الذي يقابل التقليل التكثير لا التعظيم فكان الاولى أن يقول التعظيم او التحقير أو التكثير أو التقليل وأجيب بأن في العبارة احتباكا حذف من الاول التكثير بدليل ما أثبته في الثاني ومن الثاني التحقير بدليل ما أثبته في الاول أو يقال انه أراد بالتقليل التحقير تسمحا (قوله مما لا ينبغي) أي لانه لا يتعلق به غرض لان نسبة مقدمة كل فن وكل كتاب اليه لا تتفاوت بحيث يكون مقدمها بالنسبة اليه تارة عظيما وتارة حقيرا الا بتشوف الا لوجودها الا لكونها عظيمة أو حقيرة وكتب بعضهم قوله مما لا ينبغي أن يقع بين المحصلين أي لمهمات العلوم لعلو همتهم عن الاشتغال بمحقراتها وكلا هما صالح للتعريض فتدبر (قوله والمقدمة الخ) ثم ان قدم تارة يستعمل لازما وتارة متعديا واسم الفاعل من الاول مقدمة بمعنى ذات متقدمة أي ثبت لها التقدم ثم نقل ذلك اللفظ من الوصفية وجعل اسما للجماعة المتقدمة من الجيش وحينئذ فالتاء فيها للدلالة على النقل من الوصفية الى الاسمية ووجه ذلك أن التاء تدل على التأنيث والمؤنث فرع المذكر (٦٨) وكذلك الاسمية هنا فرع الوصفية فأتى بالتاء لتدل على ذلك فان قلت ان التاء

فانه لامقتضى لايرادها بلفظ المعرفة في هذا المقام والخلاف في أن تنوينها للتعظيم أو التقليل مما لا ينبغي أن يقع بين المحصلين والمقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة منها من قدم بمعنى تقدم

وما ذكر كاف فيه * ثم مهد لتعريف الفصاحة والبلاغة تمهيدا بأن بين اختلاف كل منهما باختلاف الموصوفات ليتأتى تعريف كل على حدة اذ لا يمكن جمع الاشياء المختلفة في المعنى في تعريف واحد ولو

اليها بدليل انه سيذكر هذه العلوم مستقلة ويجوز أن تكون جزأ الكل من الثلاثة فلذلك قدمها عليها

موجودة حال الوصفية قلت يقدر زوالها والاتيان بغيرها ثم انها نقلت منها على سبيل الحقيقة العرفية ان هجر المعنى الاصلي أو على سبيل الاستعارة المصرحة ان لم يهجر وجعلت اسما لكل متقدم ويتعين بالاضافة فيقال مقدمة علم ومقدمة كتاب ومقدمة الدليل ومقدمة فالراجح القياس فهذا وضع ثالث اذا علمت هذا فقول الشارح والمقدمة أي ولفظ المقدمة من حيث هي لا بقيد كونها مقدمة هذا المختصر والا لقال أظهر مع أن المقام للضمير وقوله مأخوذة أي منقولة من مقدمة الجيش أي من لفظ مقدمة الذي مدلوله الجماعة المتقدمة من الجيش أو مستعارة منه وقوله للجماعة أي الموضوعة للجماعة المتقدمة منها أي من الجيش والمناسب منه ولكنه أنث باعتبار أن الجيش طائفة وقوله من قدم اللازم اما خبر لمبتدا محذوف أي وهي أي مقدمة الجيش مأخوذة أي منقولة من قدم اللازم أي من اسم فاعل قدم اللازم لما علمت أن مقدمة الجيش منقولة من مقدمة الوصف المأخوذة من قدم اللازم او انها حال أي حال كون مقدمة الجيش مأخوذة من قدم اللازم أي منقولة من اسم فاعل قدم اللازم ففي كلام الشارح اشارة لمراتب النقل على هذين الاحتمالين أو انه خبر ثان للمقدمة أي والمقدمة مأخوذة أي منقولة من مقدمة الجيش ومشتقة من قدم اللازم أي من مصدره وهذا باعتبار الاصل الاصيل وهو الوصف لان المشتق منه هو معتبر فيه كذا قرر شيخنا العلامة العدوي وذكر العلامة عبد الحكيم أن قوله والمقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش لم يرد به انها منقولة أو مستعارة من مقدمة الجيش لانه لا معنى لنقل لفظ المفرد عن المضاف واستعارته منه اذ لابد من اتحاد اللفظ فيهما أي في المنقول عنه واليه و ... معنى لفظ المقدمة حتى يقال انها نقلت عن المعنى منقولة أو مستعارة بل مراده أن لفظ المقدمة مأخوذ من مقدمة الجيش بقطع النظر عن الاضافة وحينئذ فهو متقدمة وانما لم يقل من أول الامر والمقدمة مأخوذة من قدم بمعنى تقدم لان تحقيق أن استعمال المشتق منه لا ينفي أخذ المشتق مما يرد استعماله وأطلق المقدمة على الجماعة المتقدمة من الجيش باعتبار معناه الوضعي ويدل عليه ابن معافى ... في حقيقة حيث قال (١) تقدمه فتقدم بمعنى تقدم ومنه مقدمة الجيش انتهى كلامه (قوله بمعنى تقدم) أي فهي من قدم اللازم لانه بمعنى لازم من قولهم زيد تقدمه عمرو فهو من الحذف والايصال أي تقدم عليه وهذا أي أخذها من قدم بمعنى تقدم بناء على قراءتها بالكسر وأما على قراءتها بالفتح فيتعين انها من قدم المتعدي لان اسم المفعول انما يؤخذ من المتعدي فان قلت على قراءتها بالكسر لم يجعل مأخوذة من قدم المتعدي قلنا لان المباحث المذكورة متقدمة لا مقدمة شيأ آخر

(١) تقدمه الخ كذا في الاصل وعبارة القاموس وقدمته وقدمته فتقدم وقدم بمعنى تقدم ومنه الخ وبهذا يعلم ما سقط هنا كتبه مصححه

ولانه لو كان كذلك لاضيفت الى مفعولها بأن يقال مقدمة الطالب الذى عرفها على من لم يعرفها من الشارعين لان الصفة المتعدية للمفعول الظاهر اضافتها اليه لا الى المبهم او نوع تعلق للمالم تضف اليه واضيفت للكتاب مع أنه غير المفعول علم انها من اللازم وانما كان الكتاب غير المفعول لان المقدم فى الحقيقة الطالب الذى عرفها لا الكتاب نفسه (قوله يقال مقدمة العلم) أى يقال هذا اللفظ أو تقال هذه الكلمة اذ من المعلوم أن الكلمة اذا أريد لفظها فانه المحكى بالقول نحو يقال له ابراهيم و يصح أن يجعل القول بمعنى الاطلاق أى أن المقدمة اذا أضيفت للعلم تطلق على ما يتوقف عليه الشروع فى مسائله فاللام فى قوله لما بمعنى على والظرف لغو متعلق بيقال على التقديرين وما فى قوله لما نكرة موصوفة واقعة على معان أى معان تتوقف الخ وهى المبادى العشرة وظاهره كانت متقدمة أولا بأن كانت فى الاثناء ان قلت أصل الشروع فى مسائل العلم انما يتوقف على تصور العلم بوجه وذلك يحصل بالرسم فيقتضى أن مقدمة العلم اسم للرسم خاصة وهذا ينافى ما ذكره العلامة السيد فى شرح المفتاح من أن مقدمة العلم اسم لما يتوقف عليه تصور العلم بوجه وذلك كالرسم أو تصوره بالذات والحقيقة وذلك كالحد أو الشروع فيه على بصيرة وذلك كالموضوع والفائدة والغاية وغيرها من بقية المبادى العشرة المشهورة قلت المراد بالشروع الشروع من حيث هو فيشمل أصل الشروع والشروع على بصيرة فتشمل المقدمة جميع المبادى وحاصل ما فى المقام أن العلم لغة الادراك ثم نقل فى العرف الى معلومات تصورية أو تصديقية هى مسائل كثيرة مضبوطة بجهة واحدة ولا شك أن الشروع فى تحصيل تلك المعلومات موقوف على تصورها بوجه وهو التصور الاجمالى لامتناع توجه النفس نحو المجهول المطلق فيمتنع الشروع فيها بدونه والشروع فيها على بصيرة يتوقف على تصورها بتلك الجهة و يتوقف أيضا على معان أخر خارجة عن تلك المعلومات كمعرفة الغاية والموضوع والفائدة وغير ذلك من بقية المبادى العشرة فسموا هذه مقدمة العلم لتوقف أصل الشروع والشروع على وجه البصيرة عليها (قوله ومقدمة الكتاب) عطف على مقدمة العلم وقوله لطائفة أى لجماعة عطف على قوله لما يتوقف من عطف المفردات أى أن لفظ مقدمة اذا أضيفت للكتاب تطلق الخ (٦٩) وقوله من كلامه أى من كلام الكتاب واضافة

يقال مقدمة العلم لما يتوقف عليه الشروع فى مسائله ومقدمة الكتاب لطائفة من كلامه قدمت أمام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه

المجد اللفظ لعدم اشتراكهما فى الفصل الذى تميزه عما سواها و يعمها دون غيرها والا لم يتحقق اختلافهما فى

فالراجح انها جزء على التقديرين خلافا لقول الخطيبى انها قريبة

كلام لنفسه من اضافة العام للخاص فهى لبيان والمعنى لطائفة منه وانما لم يقل هكذا لان ذكر العام أولا ثم بيانه بالخاص بعد ذلك أوقع فى النفس (قوله

قدمت أمام المقصود) أى جعلت أمامه فلا بد من التجريد فى قدمت عن بعض معناه والا كان فيه ركة لتكرر قوله أمام المقصود معه (قوله لارتباط له بها) أى لارتباط المقصود بها أى بتلك الطائفة أى بمعانيها أو يقال ان طريق الافادة والاستفادة لما كانت هى الالفاظ لم يحتج لتقدير كما أفاده الفنرى وانما اعتبر الارتباط فى جانب المقصود دون المقدمة نظرا الى أنه موقوف عليها والموقوف هو المرتبط وقوله لارتباط له بها أى سواء توقف الشروع فى مسائل الفن على معناها بأن كان مدلولها مقدمة علم أم لا (قوله وانتفاع الخ) عطف سبب على مسبب وعلم مما ذكر أن مقدمة العلم معان ومقدمة الكتاب ألفاظ ولا يقال ان هذه التفرقة تحكم لا مرجح لها لانا نقول ان مقدمة العلم لما كانت منضبطة غير مختلفة التفت فى جانبها للمعانى ولما كانت معانى مقدمة الكتب مختلفة التفت فى جانبها للالفاظ التى هى غير منضبطة واعترض السيد على الشارح بأن المتبادر من قوله يقال مقدمة الكتاب لكذا أن اطلاق مقدمة الكتاب فى مقابلة مقدمة العلم اصطلاح بين القوم لا من الشارح وليس كذلك اذ الموجود فى كلام القوم مقدمة العلم وقد يطلقون مقدمة الكتاب على الالفاظ الدالة على مقدمة العلم مجازا مرسلا لعلاقة الدالية والمدلولية ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا أعم من أن يكون مدلولها مقدمة علم أم لا على ما زعمه الشارح وأجيب بأن علة التسمية بمقدمة هو التقدم وحينئذ فلا وجه لجعل اطلاقها على الالفاظ مجازا عن اطلاقها على المعانى مع وجود العلة فقوله ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا ممنوع لما علمت من وجود العلة والحاصل أن السبب فى اطلاق لفظ مقدمة على الالفاظ المتقدمة على المقصود لارتباطه بها هو التقدم والاولية لا الارتباط الواقع بين اللفظ والمعنى كالدالية وحينئذ فلا وجه لاختصاصها فى كلامهم بمقدمة العلم ولا يختص اطلاقها على اللفظ الدال على مقدمة العلم فقوله ولم يطلقوا المقدمة على الالفاظ مطلقا ممنوع واعلم أن النسبة بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب التباين لان الاولى اسم للمعانى والثانية اسم للالفاظ و بين مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالعموم والخصوص الوجهى كما أن دال مقدمة العلم ونفس مقدمة الكتاب كذلك أى بينهما العموم والخصوص الوجهى يجتمعان فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر أمام المقصود وتنفرد مقدمة الكتاب فيما لا يتوقف عليه الشروع فى المسائل اذا ذكر أمام المقصود وتنفرد مقدمة العلم فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر فى الاثناء مثلا فالمن قال ان النسبة العموم والخصوص المطلق بين الامرين بناء على اعتبار التقدم فى مفهوم مقدمة العلم وقد علمت من تعريف الشارح لها عدم اعتباره فيها وأما النسبة بين دال مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالتباين كالاولى

فتقول كل واحد منهما تقع صفة للمعنيين أحدهما الكلام كما في قولك قصيدة فصيحة أو بليغة ورسالة فصيحة أو بليغة

(قوله وهي) أي المقدمة [illegible] الكتاب (قوله مبين) أي مذكور للبيان (قوله وانحصار) عطف على معنى الفصاحة وقوله علم [illegible] عطف على معنى الفصاحة أي وليبان ما يلائم ذلك أي معنى الفصاحة والبلاغة والمراد [illegible] البلاغة (قوله ارتباط المقاصد بذلك) أي بعد ذكر ما احتوت عليه المقدمة أو بالبيان [illegible] كتاب لا مقدمة علم لان مقدمة العلم ما يتوقف عليه الشروع في مسائله [illegible] وان كان تذكر فيها غايات العلوم الثلاثة حيث قال في آخرها وما يحترز به [illegible] (قوله والفرق الخ) قد علمت محصله وهو أن مقدمة الكتاب اسم لمجموع الطائفة من [illegible] المقصود لارتباطه بها تمام تقدمه وان حصل به الارتباط والانتفاع لا يصدق عليه التعريف ومقدمة [illegible] يتوقف عليها الشروع فيه (قوله في الاصل) أي في اللغة الخ لما كان الواقع في كتب اللغة ذكر معان [illegible] تحقق الشارح من تلك المعاني الحقيقي من المجازي لما وقع في ذلك من الاختلاف والاشتباه [illegible] والمجاز وهو لا تنبئ عن الظهور والابانة فهذا نكتة قول الشارح تنبئ عن الظهور [illegible] أن الفصاحة تطلق في اللغة على معان كثيرة تطلق على نزع الرغوة وذهاب [illegible] رغوته ونزعت منه أو ذهب لبؤه وخلص منه قال في الاساس ان هذين المعنيين حقيقيان [illegible] (٧٠) أي بدا ضوءه وحتى بدا الصباح المفصح أي الذي لا ظلمة فيه وهذا يوم مفصح

وهي في الاصل تنبئ عن الفصاحة والبلاغة وانحصار علم البلاغة في علمي البيان والمعاني وما يلائم ذلك ولا [illegible] المقصد بذلك والفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب مما يخفى على كثير من الناس (الفصاحة) وهي في الاصل تنبئ عن الظهور والابانة (يوصف بها المفرد) مثل كلمة فصيحة (والكلام) مثل كلام فصيح وقصيدة فصيحة

[illegible] لا يمكن تعريفها باعتبار هذه المعاني تعريفا واحدا [illegible] (الفصاحة) [illegible] لا تخلو عن معنى الظهور فيكون فعلها لازما كقولهم فصح اللبن اذا [illegible] فيكون معناه في المعنى متعديا كأفصح الاعجمي أبان مراده ونقلت [illegible] والكلام والمتكلم لا يخلو ذلك الوصف من ملابسة وضوح وظهور فهي [illegible] يوصف بها المفرد والكلام) فيقال في المفرد كلمة فصيحة وفي الكلام هذا كلام فصيح [illegible] يوصف بها المفرد) ش اعلم أن الفصاحة هي صفة اللبن الذي تؤخذ عنه الرغوة ومنه

والفصيح [illegible]

جعل ما سوى [illegible] ولا شك أن تلك المعاني كلها تؤول للظهور بالاستلزام لانها هو [illegible] الفصيح

[illegible] معنى هو الظهور كما يفيده كلام المصباح فقوله تنبئ يشير الى أن معناها ليس [illegible] الشارح لاصل اللغة سواء كان المعنى حقيقيا أو مجازا بالاالحقيقي فقط [illegible] اعتبار أنه حقيقة وعلم أن المراد الانباء الدلالة الالتزامية لا المطابقية [illegible] عليه مطابقية ولا تضمنية لان لفظ فصاحة لم يوجد في كتب اللغة أنه موضوع [illegible] الفصاحة بمعنى عرفي يوصف في الكلمة والكلام والمتكلم ولا يخلو ذلك الوصف [illegible] الشارح الى المعنى الاصطلاحي الآتي في المتن للاشارة الى أن بين المعنى اللغوي [illegible] (قوله والابانة) عطف مرادف ان جعلت الابانة مصدر أبان بمعنى بان أي [illegible] ان جعلت مصدر بان بمعنى أظهر وحينئذ فتكون الابانة بمعنى الاظهار (قوله مثل [illegible] المفرد كذا [illegible] لهذه كلمة فصيحة ويصح أن يراد بالكلمة لفظ كلمة اذ هو يوصف [illegible] كلام فصيح [illegible] وقوله بعد والمتكلم يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح دون أن يقول مثل متكلم [illegible] في قوله مثل كلام الخ أنه لا فرق في الوصف بالفصاحة بين المنظوم وغيره [illegible] على القطعة قيل لا تسمى الابيات قصيدة حتى تكون عشرة فما فوقها وقيل حتى تجاوز

شبعة وما دون ذلك يسمى قطعة (قوله قيل المراد الخ) حاصل ايضاح ما فى المقام أن المصنف اعترض عليه بأنه قد بقى شئ ليس بكلمة ولا كلام مثل المركبات الناقصة فانها ليست بمفردة لان المفرد ما قابل المركب ولا كلاما لانه المركب التام والمركب المذكور ناقص فسكوته عنها يقتضى أن لا تكون فصيحة ولا بليغة مع انها توصف بالفصاحة قطعا فيقال مركب فصيح وحينئذ ففى كلام المصنف قصور وأجاب الخلخالى والزوزنى بأنها داخلة فى الكلام فى كلام المصنف اذ المراد بالكلام فيه المركب مطلقا على طريق المجاز المرسل من باب اطلاق الخاص وارادة العام فيشمل المركب التام والناقص وحينئذ فلا قصور فى كلامه ورد الشارح هذا الجواب بأنه لا يتم الا لو كان العرب أطلقوا على المركب المذكور كلاما فصيحا مع انهم لم يقولوا فيه ذلك ووصفهم له بالفصاحة فى قولهم مركب فصيح يجوز أن يكون من حيث مفرداته لا من حيث ذاته سلمنا أنه يوصف بالفصاحة من حيث ذاته وأن الاعتراض بالقصور وارد على المصنف فالاولى ادخال المركب المذكور فى المفرد لا فى الكلام بأن يراد بالمفرد ما قابل الكلام وذلك لانه لم يعهد اطلاق الكلام على ما قابل المفرد بل المعهود اطلاقه على المركب التام كما هو المعنى العرفى عند النحاة أو على اللفظ مطلقا الشامل للمفرد وهو المعنى اللغوى وأما اطلاقه على ما قابل المفرد أعنى المركب مطلقا الشامل للتام والناقص فهذا مجاز مرسل كما علمت علاقته بخلاف اطلاق المفرد على ما ليس بكلام فانه حقيقة عرفية (قوله ما ليس بكلمة) الانسب ما ليس بمفرد أى وهو المركب مطلقا (قوله وغيره) أى وهو المركب الناقص (قوله فانه قد يكون) الفاء للتعليل والضمير للحال والشأن وهذا علة العلة مع علته وقوله قد يكون بيت الخ أى كما فى قوله

اذا ما الغانيات برزن يوما
وزججن الحواجب والعيونا

فان هذا البيت غير مفيد لعدم ذكر جواب الشرط مع أنه فصيح باجماع ضرورة فصاحة كلماته (قوله وفيه نظر) أى فى ادخال المركب الناقص فى الكلام نظر (قوله لانه انما يصح ذلك) أى دخول المركب الناقص فى الكلام (قوله لو أطلقوا) أى العرب (قوله ولم ينقل ذلك عنهم) أى والمنقول عنهم انما هو وصفه بالفصاحة دون وصفه بأنه كلام حيث قالوا مركب فصيح ووصفه بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاما حتى يدخل فى مسماه لان الوصف بالفصاحة أعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاخص فيجوز أن يكون وصفه بالفصاحة لكون كلماته فصيحة لا لكونه كلاما مر كما فبطل هذا التأويل وهو ادخال المركب الناقص فى الكلام (قوله واتصافه الخ) لما أبطل جواب الخلخالى وبقى الاعتراض بالقصور واردا على المصنف أشار الشارح لدفعه بأنه غير وارد بالكلية بقوله واتصافه بالفصاحة أى فى قولهم مركب فصيح الخ (قوله باعتبار فصاحة المفردات) أى باعتبار أن مفرداته متصفة بالفصاحة لا باعتبار أنه مركب واذا كان كذلك فهو داخل فى المفرد من غير تأويل فى المفرد سلمنا أن اتصافه بالفصاحة لذاته أى باعتبار أنه مركب فيحتاج للتأويل لكن الحق فى التأويل خلاف ما قلت يا خلخالى (قوله باعتبار الخ) أى فيكون وصفه بالفصاحة من باب وصف الشئ بوصف أجزائه فوصفه بها عرضى لا ذاتى (قوله على أن الحق الخ) على للاستدراك بمعنى لكن فلا تتعلق بشئ فكأنه قال لكن الحق انه داخل الخ فبعد أن أجاب بأن وصف المركب الناقص بالفصاحة على طريق العرضية ظهر له عدم ذلك وأنه يوصف بها لذاته فلذا نبه على أنه لابد من التأويل فى كلام المصنف ليشمله والا كان قاصرا لكن لا يؤول بما أول به الخلخالى بحيث يدخل هذا المركب فى الكلام بل يدخله فى المفرد بقرينة مقابلته بالكلام وفى هذا الجواب بحث اذ لو كان داخلا فيه لم يتم قوله أولا يقال كلمة فصيحة الا أن تحمل الكلمة على ما يعم المركب الناقص (قوله لانه) أى المفرد يقال أى يحمل على ما يقابل المركب وذلك القول فى باب الكلام

قيل المراد بالكلام ما ليس بكلمة ليعم المركب الاسنادى وغيره فانه قد يكون بيت من القصيدة غير مشتمل على اسناد يصح السكوت عليه مع أنه يتصف بالفصاحة وفيه نظر لانه انما يصح ذلك لو أطلقوا على مثل هذا المركب أنه كلام فصيح ولم ينقل ذلك عنهم واتصافه بالفصاحة يجوز أن يكون باعتبار فصاحة المفردات على أن الحق أنه داخل فى المفرد لانه يقال على ما يقابل المركب

أما دخول المركب ذى الاسناد المفيد فى الكلام فلا اشكال فيه وكذا دخول الكلمة الواحدة فى المفرد وأما المركب الغير المفيد فقيل داخل فى الكلام لانه ربما يكون بيت غير مشتمل على الافادة ومع ذلك فهو يوصف بالفصاحة فيدخل فى الكلام ورد بأن وصفه بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاما حتى يدخل فى مسماه وانما المقتضى لدخول المركب الغير المفيد فى الكلام أن يقال فيه مثلا هذا كلام فصيح لا وصفه بالفصاحة فقط لان الوصف بالفصاحة أعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاخص فيجوز أن

الفصيح وهو هذا اللبن وفصح اذا أخذت عنه الرغوة قال الشاعر * وتحت الرغوة اللبن الفصيح * كذا قال الجوهرى وفى الاستشهاد نظر فان كلامه يقتضى أن فصاحة اللبن أخذ الرغوة عنه وانما سمى فصيحا عند ذلك والبيت يدل على انه فصيح قبل نزع الرغوة بل ظاهره ان بقاء الرغوة شرط حتى لا يسمى فصيحا بعد أخذها الا انه ليس حينئذ تحت الرغوة الا أن يقال أراد بقوله أخذت عنه الرغوة انها ستعلت

(قوله وعلى ما يقابل المثنى) أى ويقال على ما يقابل المثنى والمجموع أى والملحق بهما وهو الاسماء الستة الشامل للمضاف وذلك القول فى باب الاعراب أى ويقال على ما يقابل المضاف والشبيه به الشامل للمثنى والمجموع وذلك فى باب المنادى واسم لا ويقال على ما ليس جملة ولا شبيها بها وذلك فى باب المبتدا [illegible] (قوله وعلى ما يقابل الكلام) أى الشامل للمركب الناقص وهو المراد هنا واعلم أن اطلاق المفرد على هذه الامور كلها اطلاقات حقيقية واذا كان كذلك فدخول المركب الناقص فيه لا يلزم عليه تجوز بخلاف دخول المركب الناقص فى الكلام [illegible] الكلام المركب مطلقا فانه يلزم عليه تجوز (قوله وقرينة انه الخ) جواب عما يقال ان المشترك لا يفهم منه معنى معين الا بقرينة فما القرينة هنا على ان المراد بالمفرد هنا ما قابل الكلام فأجاب بقوله ومقابلته الخ لا يقال قد يعكس فيقال مقابلة الكلام بالمفرد تدل على أن المراد بالكلام ما ليس بمفرد لانا نقول اطلاق الكلام على ما ليس بمفرد مجاز مخالف لاصطلاح النحاة واللغويين [illegible] اطلاق المفرد على ما ليس بكلام فانه اصطلاح [illegible] على معانيه بحسب الاصطلاح هذا واعلم أنه يلزم على [illegible] الشارح من أن المراد بالمفرد هنا ما قابل الكلام أمور ثلاثة * الاول أن يكون المركب الناقص الخالى عما يخل بفصاحة [illegible] من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس فصيحا مع اشتماله على ما يخل بفصاحة الكلام من تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد [illegible] كان قرب قبر حرب قبر وان ضرب غلامه زيدا وان تسكب عيناى الدموع لتجمدا لانه يصدق عليه انه خالص من الغرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس [illegible] لا يليق بحال [illegible] واذا لم يكن فصيحا لزم أن يكون تعريف فصاحة المفرد غير مانع [illegible] أن يزاد فيه الخلوص عن هذه الامور ليكون مانعا * الامر الثانى انه يلزمه صيرورة ما هو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة [illegible] وبيانه انه على تقدير تسليم فصاحة ما ذكر من المركبات الثلاثة يلزم من وجهان الفصاحة بضم كلمة فصيحة الى كل واحد منها [illegible] فى المثال الاول [illegible] وفى المثال الثانى [illegible] وفى المثال الثالث بعث لمى لانه قبل الضم من قبيل المفرد ولم يشترط فى فصاحته الخلوص عما ذكر وبعد الضم من قبيل الكلام (٧٣ [illegible] وقد شرط فى فصاحته الخلوص عما ذكر والحال انه لم يخلص ولا شك أن [illegible] هو فصيح غير فصيح [illegible] بضم [illegible] فصيحة [illegible] جملة * الامر الثالث انه [illegible] أن يخرج عن الفصاحة [illegible] بمجرد الاسناد فيه [illegible] ضم كلمة ولا نقصها نحو زيد [illegible] ضرب غلامه

وعلى ما يقابل المثنى والمجموع وعلى ما يقابل الكلام ومقابلته بالكلام ههنا قرينة دالة على أنه أريد به المعنى الاخير أعنى ما ليس بكلام

يكون وصفه بالفصاحة بكون كلماته فصيحة لا يكون كالاعلام كيامع فصاحة الكلمات وقيل داخل فى المفرد [illegible] الكلام [illegible] الكلام [illegible] اطلاق ينصرف عرفا للمفرد فيكون مقابله ما ليس كذلك فيشمل

[illegible] كنت منبته فى جرثومة [illegible] بعد عمرة بن سيد فانه قال اذا ذهبت عنه الرغوة وعبارة

الراغب [illegible] وصف لزيد كان مركبا فصيحا [illegible] دخوله فى المفرد

[illegible] خبرا عن زيد كان كلاما [illegible] لاشتماله على ضعف التأليف وهذا [illegible] واعترض ما اختاره [illegible] فى الكلام [illegible] بانه يقتضى اتصاف المركب الناقص بالبلاغة حقيقة لقول المصنف [illegible] البلاغة يوصف بها الاخيرة [illegible] وهو [illegible] ينافى [illegible] المركب التام وله [illegible] فى الكلام [illegible] حيث ذكر [illegible] المركب وذكره ثانيا بمعنى المركب التام ولم يبعد وبأن [illegible] ومدحه وزان نوره لشعر وتسكب عيناى [illegible] ضعف [illegible] فلا يتأتى فى العلم لانه يكون [illegible] يكون هذه الاعلام فصيحة تناولها عما يخل [illegible] فصاحة المفرد غير مانع فالواجب [illegible] على الشارح بالنظر لجواب الثانى أعنى قوله على أن الحق [illegible] أن هذه الاعلام من قبيل [illegible] ومشتمل على لفظين فاكثر [illegible] وان كانت تلك الاعلام من قبيل المفرد عند [illegible] بأن هذا الجواب انما يقع [illegible] المفرد والكلام فى كلام المصنف [illegible] والمركب الناقص خارج عنهما [illegible] والبلاغة [illegible] مركب فصيح هو باعتبار اتصاف مفرداته بها كما أفاده

والثاني المتكلم كما في قولك شاعر فصيح أو بليغ وكاتب فصيح أو بليغ

العلامة عبد الحكيم (قوله والمتكلم أيضا) انما زاد هنا أيضا دون ما تقدم لان الكلام والمفرد من واد واحد فهما كالشئ الواحد وأيضا لا يؤتى بها الا بين شيئين (قوله يقال كاتب فصيح الخ) المناسب لما مر أن يقول (٧٣) مثل كاتب فصيح والمراد بالكاتب الناثر أي المتكلم بكلام منثور وليس المراد به المتصف بالكتابة بدليل مقابلته بشاعر والحاصل أن الشخص متى كانت فيه الملكة اتصف بالفصاحة تكلم بنظم أو سجع أو غيرهما كالتنزيل ولو لم يتكلم أصلا الا أن الملكة لا يعرف قيامها به الا بالكلام (قوله تنبئ عن الوصول الخ) قال في القاموس بلغ الرجل بلاغة اذا كان يبلغ بعبارته كنه مراده مع ايجاز بلا اخلال أو اطالة بلا املال وحينئذ فهي في اللغة تنبئ عن الوصول والانتهاء لكونها وصولا مخصوصا وهي الوصول بالعبارة الى المراد من غير اخلال ولا اطالة مملة وأما في الاصطلاح فهي مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمناسبة بين المعنيين ظاهرة لان الكلام اذا طابق مقتضى الحال وصل المطلوب عند البلغاء ولم يقل وهي في الاصل اكتفاء بما ذكره سابقا وقيل لم يقل في الاصل لان معناها لغة واصطلاحا واحد وفيه أنه مع كونه خلاف الواقع يلزم أن يكون قوله تنبئ عن الوصول والانتهاء مستدركا لان القصد منه ابداء المناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي وعند اتحاد المعنى لا حاجة اليه (قوله والانتهاء) عطف تفسير (قوله فقط) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر وقط اسم فعل بمعنى انته أي واذا وصفت بها الاخيرين فقط أي فانته عن وصف المفرد بها

(و) يوصف بها (المتكلم) أيضا يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح (والبلاغة) وهي تنبئ عن الوصول والانتهاء (يوصف بها الاخيران فقط) أي الكلام والمتكلم دون المفرد

في المفرد المركب الغير المفيد وانما جعلنا مقابلته بالكلام دليلا على ما ذكر لان المفرد يذكر في مقابلته المثنى فيراد به ما ليس بمثنى وفي مقابلته المركب فيراد به ما ليس بمركب وفي مقابلته الكلام وقد تقدم ان الكلام على الاطلاق ينصرف الى المفيد فيراد به ما ليس بكلام مفيد فيدخل فيه المركب الغير المفيد ولكن يتوقف على تسليم هذه المقابلة والمشهور في المقابلة مقابلته بالجملة وهي أعم من المفيد ويرد عليه أيضا لزوم دخول غير الفصيح من المركب الغير المفيد في تعريف فصاحة المفرد فيما سيأتي لانه قال فيه فالفصاحة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف الخ ولا شك أنه يصدق على مثل قوله في المثال الآتي ان شاء الله تعالى وليس قرب قبر حرب أنه خلص من تنافر الحروف الى آخر القيود اذ الموجود فيه تنافر الكلمات لا تنافر الحروف فيكون مفردا فصيحا وليس كذلك الا أن يقال تنافر الكلمات يرجع الى تنافر مجموع حروفها ثم على تقدير تحمل الجواب في هذا يدخل في التعريف ما لم يخلص من التعقيد اللفظي تأمله (و) يوصف بالفصاحة (المتكلم) أيضا اذ يقال هذا شاعر فصيح وكاتب فصيح (والبلاغة) التي هي غير خالية عن معنى الانتهاء والوصول لا باعتبار اللغة ولا باعتبار ما نقلت اليه لانها نقلت الى بلوغ الكلام الى المرتبة التي تجب مراعاتها في المطابقة (يوصف بها الاخيران) وهما الكلام والمتكلم (فقط) هو اسم فعل بمعنى انته فكأنه يقول فاذا وصفت بها الاخيرين فانته عن وصف الكلمة بها

الراغب فانه قال اذا تعرى من الرغوة فأفصح اللبن اذا زال عنه اللبأ وأفصح العجمي اذا خلص من اللكنة وفصح الرجل جادت لغته وأفصح تكلم بالعربية وقيل بالعكس قال الراغب والاول أصح وقيل الفصيح الذي ينطق وأنكر النضر أفصح كما نقله ابن عباد في المحيط وفي التنزيل وأخي هرون هو أفصح مني لسانا وهو دليل على أنه من الثلاثي وأفصح الصبح اذا طلع وأفصح النصراني جاء فصحه وفي الاصطلاح اختلف فيها عباراتهم والمصنف عدل عن حد الفصاحة باعتبار الحقيقة الصادقة على أعم من فصاحة المفرد والكلام والمتكلم وأفرد فصاحة المفرد عن فصاحة الكلام برسم وقد تقدمه ابن سنان الخفاجي في كتاب سر الفصاحة * وقوله المفرد إما يعني به اللفظ بكلمة واحدة كما يقتضيه ما فسر به فصاحة المفرد بعد ذلك فيخرج عنه نحو عبد الله علما كان أم لم يكن وذلك يوصف بالفصاحة لا محالة أو يعني ما وضع لمعنى ولا جزء له يدل فيه فيخرج عنه أيضا الثاني أو يعني ما يقابل الجملة فيخرج عنه الجملة الموصول بها كقولك رأيت التي ضربته فانها ليست بكلام فلا تدخل حينئذ في المفرد ولا في الكلام وكذلك كل واحد من جملتي الشرط وجوابه وهذه الامور اذا خرجت عن المفرد لم تدخل في الكلام لانها ليست بكلام فمن أين يشرح فصاحتها ولو قال المفرد والمركب لكان أحسن وقوله والمتكلم سيأتي ما عليه ان شاء الله تعالى ص (والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط) ش اعلم أن البلاغة في اللغة من قولهم بلغ بالضم اذا انتهى ولا يوصف بها الكلمة انما يوصف بها الكلام والمتكلم وسيأتي ما على ذلك ان شاء الله تعالى وقدم الفصاحة لانها أكثر مجالا من البلاغة ولكون الفصاحة

والفصاحة خاصة تقع صفة للمفرد فيقال كلمة فصيحة ولا يقال كلمة بليغة

(قوله اذ لم يسمع كلمة بليغة) فيه انه ادخل المركب الناقص فى المفرد وحينئذ فلا ينتهض الدليل على الدعوى لان منفى الدليل أخص من منفى المدعى أى أن الذى نفيت عنه البلاغة فى الدليل وهو الكلمة أخص من الذى نفيت عنه فى المدعى وهو المفرد الشامل للكلمة والمركب الناقص ويلزم من هذا أن يكون الدليل أخص من المدعى وحينئذ فلا ينتجه لان نفى الاخص لا يستلزم نفى الاعم فلا يلزم من عدم سماع اتصاف الكلمة بها عدم سماع اتصاف المركب المذكور بها فالدليل المساوى للدعوى أن يقال اذ لم يسمع كلمة بليغة ولا مركب بليغ الا أن يراد بالكلمة ما ليس بكلام فتشمل المركب الناقص لكن فى اطلاق الكلمة على هذا المعنى من البعد ما ليس فى اطلاق المفرد عليه بعد خفاء ونأخذ المركب (٧٤) الناقص فى الكلام كما هو رأى الخلخالى فلا اشكال فى التعليل أصلا (قوله

اذ لم يسمع كلمة بليغة والتعليل بأن البلاغة انما هى باعتبار المطابقة لمقتضى الحال وهى لا تتحقق فى المفرد وهم لان ذلك انما هو فى بلاغة الكلام والمتكلم وانما قسم كلا من الفصاحة والبلاغة أولا لتعذر جمع المعانى المختلفة الغير المشتركة

اذ لم يسمع كلمة بليغة وقيل ان لا علة فى عدم وصف الكلمة بها أن معناها المطابقة لمقتضى الحال والمطابقة المذكورة انما تحصل برعاية الاعتبارات الزائدة على أصل المراد كما يأتى فلا تتحقق الا فى ذى الاسناد المفيد وذلك منتف عن الكلمة ورد بأن ذلك انما يتم ان سلم أن لا بلاغة الا ما ذكر فتختص بمنتحى الافادة فاذا جاز أن تكون البلاغة أخرى يصح وجودها فى الكلمة كما تعقل ذلك فى الفصاحة لم يكن ذلك علة فى عدم وصف الكلمة بالبلاغة فقد قال هذا المعلل لا معنى للبلاغة فى كلام العرب الا هذا المعنى وهو محال فى الكلمة فدل على انتفاء السماع وهو الذى عليه المناط ثم لما باين محال الفصاحة والبلاغة ليتحقق اختلاف معانى كل منهما باعتبار تلك المحال أفرد كلا منهما بتعريف فتعدد باعتبار تلك المحال لتعذر جمع المعانى المختلفة فى تعريف واحد اذ لا تشترك المختلفات فى فصل والا لم تختلف وقد تقدمت

كالشرط للبلاغة على ما سنراه وقال بعض الشارحين لكونها أعم من البلاغة وليس ببعيد لما سيأتى وقال الخطيبى فى الشرح فلا يقال كلمة بليغة فكل ما يوصف بالبلاغة يوصف بالفصاحة من غير عكس وهذا بحسب اصطلاح الذى ذكره ابن الاثير وتابعه المؤلف وبعضهم يقول الفصاحة والبلاغة مترادفان على عكس كل فصيح بليغ أيضا قلت قوله كل ما يوصف بالبلاغة يوصف بالفصاحة يعنى لاشتراط البليغ أن يكون فصيحا كما سيأتى وقوله وغيره يقول مترادفان هو ما صرح به الجوهرى حيث قال البلاغة الفصاحة ولكن هو أنه يقصد بذلك أن البلاغة تكون فى الكلمة كما تكون فى الكلام ويجب ترادفهما بل يجب ذلك كل ما صح للفصاحة صح للبلاغة وان اختلف معناهما وقد صرح جماعة بأن البلاغة والفصاحة تغايرا وأن كل ما صح لاحدهما من كلام ومتكلم وثمة صح للاخرى وقوله بعد ذلك على عكس كل فصيح بليغ أيضا أى سواء كان كلمة أم كلاما أم متكلما وقال بعضهم البلاغة توجد فى الكلمة فكانت أخص من الفصاحة فلذا قدمت الفصاحة عليها تقدم العام على الخاص لان الخاص عام مع شئ آخر قلت فيه نظر وليس بين حقيقتى الفصاحة والبلاغة عموم وخصوص لانهما كل وجزء فالبلاغة كل ذو أجزاء مترتبة والفصاحة جزء غير محمول كما ستراه وعبارة الخطيبى التى قدمناها تفيد ما يقتضى هذا الكلام وقال ابن الاثير البلاغة

و التعليل) أى لعدم وصف المفرد بالبلاغة (قوله وهى) أى المطابقة المذكورة (قوله لا تتحقق فى المفرد) أى لان المطابقة المذكورة انما تحصل بمراعاة الاعتبارات الزائدة على أصل المعنى المراد وهذه لا تتحقق الا فى ذى الاسناد المفيد (قوله لان ذلك) أى اعتبار المطابقة المذكورة (قوله فى بلاغة الكلام والمتكلم) أى فيصح أن يكون هناك بلاغة أخرى يصح وجودها فى الكلمة غير المطابقة كما تقرر مثله فى الفصاحة فان قلت ان المعلل قال لا معنى للبلاغة فى كلام العرب الا هذا المعنى وهو محال فى الكلمة فدل على انتفاء السماع ... قوله وانما قسم ... المعانى ... ولا وتعريف ... بعد ذلك ...

بعد ذلك السمع أن الاصحر ... تعريف ... لنفسه ... نا بالقول الشارح وعما قسم كلا من الفصاحة والبلاغة ... أولا أى وان من أول الامر ... وحده ... وقد ... البلاغة ثم قسمهما بعد ذلك كما هو الشأن وقوله قسم أى ... حيث قال ... يوصف بها المفرد ... كلام والمتكلم و البلاغة يوصف بها الاخيران فقط فان هذا يستلزم ... فى الكلام ... مفرد ... كلام ... والمتكلم بلاغة الكلام والمتكلم (قوله لتعذر جمع ... بلاغة المتكلم وبلاغة الكلام وقوله الغير المشتركة الخ تفسير ... المختلفة ... بالمعرفة ... وهو لا يجوز

(قوله في أمر يعمها) متعلق بالمشتركة أي في حقيقة نوعية تصدق عليها وتصلح لتعريفها فلا يتأتى أن يؤتى الفصاحة بتعريف يعم أقسامها الثلاثة ويخرج غيرها وكذا البلاغة لا يتأتى أن يؤتى لها بتعريف يعم قسميها ويخرج غيرهما وهذا بخلاف الكلمة فانها لما اشتركت أقسامها في أمر يعمها صالح لتعريف الكلمة بحيث تتميز عن الكلم والكلام عرّفت أولا بأنها قول مفرد ثم قسمت بعد ذلك الى اسم وفعل وحرف وكذلك الانسان لما اشتركت أقسامه من زنج وروم وغيرهما في أمر يعمها صالح لتعريف الانسان بحيث يتميز عن الفرس والحمار وغيرهما من الانواع عرف أولا بأنه حيوان ناطق ثم قسم بعد ذلك لتلك الاصناف والحاصل انه لما تعذر هنا اشتراك أقسام الفصاحة في أمر يعمها صالح لتعريف الفصاحة بحيث يميزها عما عداها وكذلك البلاغة قسم كلا منهما ثم عرّف تلك الاقسام وأما الاشتراك في الامر العام مطلقا فحاصل اذ لا شك في وجود المفهومات العامة الكلية كشيء وموجود ومستحسن وأقسام الفصاحة وكذلك قسما البلاغة مشتركة في هذه المفهومات ولكن لا يصلح شيء منها للتعريف كل من الفصاحة والبلاغة لعدم حصول التميز المذكور وبهذا اندفع ما يقال على الشارح منظورا لا نسلم عدم اشتراكها في أمر يعمها اذ لا شك في وجود المفهومات العامة الكلية التي تشترك فيها وتعمها كشيء وموجود ومستحسن وما يقال عليه من حيث المفهوم ان كلامه يفيد أن مطلق الاشتراك

في أمر يعمها في تعريف واحد وهذا كما قسم ابن الحاجب المستثنى الى متصل ومنقطع ثم عرف كلا منهما على حدة (فالفصاحة في المفرد)

الاشارة الى هذا المعنى ونظير ذلك تقسيم الاستثناء الى متصل ومنقطع ثم تعريف كل منهما على ان الاستثناءين يمكن جمعهما في التعريف بالوقوع بعد إلا مميزان عما عداهما من الفضلات فليس كما هنا في التعذر فقال مقدما تعريف الفصاحة على البلاغة لكونها مأخوذة في تعريف البلاغة وفصاحة المفرد على فصاحة الكلام والمتكلم لتوقف وجودهما على وجودها ان أردت معرفة كل منهما باعتبار محالهما (فالفصاحة) الكائنة (في المفرد) هي

شاملة للالفاظ والمعاني فهي أخص من الفصاحة كالانسان مع الحيوان فلذلك تقول كل كلام بليغ فصيح وليس كل كلام فصيح بليغا * قلت هذا الكلام أيضا ظاهر الفساد وليست الفصاحة أعم من البلاغة ولا العكس بل الفصاحة جزء البلاغة وانما هو معنى المركب تركيبا غير حملي أخص والمفرد أعم وجعل الفصاحة عامة والبلاغة خاصة لاشتمالها على الامرين ثم عبر عن ذلك بالعام والخاص وانما هو كل وجزء فليس ذلك اصطلاح القوم ثم دخول الفصاحة في الكلام سترى ما فيه وقال حازم في منهاج البلغاء الفصاحة أخص من البلاغة ﴿تنبيه﴾ مما يوصف به الكلام والكلمة أيضا البراعة وأهملها الجمهور وقد ذكرها القاضي أبو بكر في الانتصار مع الفصاحة والبلاغة وحدّها بما يقرب من حد البلاغة ص (فالفصاحة في المفرد

في الامر العام يكفي في جمع الامور المتغايرة في تعريف وليس كذلك (قوله في تعريف واحد) أي يبين حقيقة كل تفصيلا والا فلا تعذر كأن تعرّف الانسان والفرس بالجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة أو بالحيوان فانه مميز لهما في الجملة ولكن لا يبين حقيقة كل واحد تفصيلا (قوله وهذا) أي الصنيع من التقسيم أولا ثم التعريف ثانيا كما قسم أي كتقسيم ابن الحاجب الخ فان تقسيمه قبل التعريف لعدم

الاشتراك المذكور وأورد على ذلك أن القسمين اشتركا في أمر يعمهما صالح لتعريف المستثنى وهو المذكور بعد إلا وأخواتها وفيه نظر بأن هذا لا يصلح تعريفا للمستثنى لانه يدخل فيه ما بعد الا الواقعة صفة نحو لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا مع انه ليس مستثنى (قوله فالفصاحة) أي اذا أردت بيان كل من أقسام الفصاحة والبلاغة فأقول لك الفصاحة الخ فالفاء فاء الفصيحة ويقال لها فاء الفضيحة بالصاد والضاد والاضافة في ذلك من اضافة الموصوف لصفته أي الفاء المفصحة (١) أو المفضحة سميت بذلك لانها أفصحت عن شرط مقدر أو بكونها أفضحته وأظهرته وقيل فاء الفصيحة هي ما أفصحت عن مقدر مطلقا أي سواء كان شرطا أو غيره كما في قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت أي فضرب فانفجرت (قوله في المفرد) يصح أن يكون صفة للفصاحة كان المتعلق نكرة أو معرفة ولا يلزم على تقديره نكرة وصف المعرفة بالنكرة وهو لا يجوز لان أل في الفصاحة جنسية ومدخولها في حكم النكرة ولا يلزم على تقديره معرفة حذف الموصول وبعض الصلة وهو لا يجوز لان الكائن المقدر يراد منه الثبوت والدوام فهو صفة مشبهة وأل الداخلة عليها معرّفة لا موصولة على التحقيق ولا يصح أن يكون ذلك الظرف حالا منها على مذهب سيبويه القائل بجواز مجيء الحال من المبتدأ لان الحال مقيدة للعامل مطلقا لفظيا أو معنويا ولا معنى للتقييد هنا لان التقييد انما هو لشيء يختلف حاله كالمجيء في قولنا جاء زيد راكبا والابتداء واحد لا تختلف أحواله

(١) أو المفضحة صوابه الفاضحة لان فعله ثلاثي من باب نفع كما في كتب اللغة كتبه مصححه

وأيضا المقصود تفسير الفصاحة بوصف كونها في المفرد لا بقيد تحققها في المفرد اذ ليس المعنى على التقييد وان كان المآل لواحد لكن فرق بين التقديرين كما لا يخفى وذلك لان التقييد يقتضى أن الفصاحة مشتركة اشتراكا معنويا لانه يفيد أن الفصاحة أمر كلى تختلف أحواله تارة يكون في المفرد وتارة يكون في غيره والذى حققه الشارح انها من قبيل المشترك اللفظى وجعل الجر ورصفة لا يخالف ذلك تأمل ويصح أن يكون الظرف لغوا متعلقا بالنسبة التى اشتملت عليها الجملة والمعنى انتساب الخلوص المذكور للفصاحة في المفرد أو الفصاحة التى هى الخلوص منسوبة للمفرد وقصية هذا أن الظرف معمول النسبة المذكورة وهو معنى قابل للتقييد وهذا يرد على حصر النحاة العامل المعنوى في الابتداء والتجرد (قوله قدم الفصاحة) أى قدم تعريف أقسامها على تعريف أقسام البلاغة مع أن اللف والنشر المشوش أولى (قوله لتوقف معرفة البلاغة) أى ادراكها وتصورها من حيث المفهوم سواء كانت بلاغة متكلم أو كلام وقوله على معرفة الفصاحة أى على تصورها في الجملة وانما قلنا في الجملة لان بلاغة الكلام لا تتوقف على فصاحة المتكلم بل على فصاحة الكلام والمفرد وكذلك بلاغة المتكلم لا تتوقف على فصاحته (٧٦) من حيث المفهوم بل على فصاحة الكلام والمفرد اذ لم تؤخذ الملكة التى يقتدر بها على تأليف فصيح لا في بلاغة الكلام ولا في بلاغة المتكلم نعم تتوقف عليها بلاغة المتكلم بحسب التحقق اذ لا يقتدر على تأليف كلام بليغ الا من يقدر على تأليف كلام فصيح (قوله لتوقفهما عليها) اما توقف فصاحة الكلام على فصاحة المفرد فبلا واسطة لكونها مأخوذة في تعريفه وأما توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد فبواسطة أخذ فصاحة الكلام المتوقف عليها في فصاحة المتكلم والمتوقف على المتوقف على الشئ متوقف على ذلك الشئ كذا قال يس وقد يقال المصنف لم يأخذ فصاحة الكلام في تعريف فصاحة المتكلم بل اللفظ الشامل للمفرد كما نبه عليه الشارح فيكون توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد بلا واسطة أيضا (قوله خلوصه من تنافر الحروف) قيل وجه حصر مخلات فصاحة المفرد في الثلاثة أن المفرد له مادة وهى حروفه وصورة وهى صيغته ودلالة على معناه وحينئذ فعيبه اما في مادته وهو التنافر أو في صورته وهى مخالفة القياس الصرفى أو في دلالته على معناه وهو الغرابة ويمكن اجراء ذلك أيضا في الكلام فعيبه في مادته تنافر الكلمات وفي صورته أى التأليف العارض على الكلمات ضعف التأليف وفي دلالته على معناه التعقيد (قوله خلوصه من تنافر الحروف) المراد من الخلوص لازمه وهو عدم الاتصاف وليس المراد أنه كان متصفا بها ثم تخلص ثم ان كلام المصنف من باب السلب الكلى وهو المسمى بعموم السلب لا من قبيل رفع الايجاب الكلى وهو المسمى بسلب العموم فالمعنى حينئذ عدم اتصافه بكل واحد من الثلاثة فحيثما وجد واحد من الثلاثة في الكلمة كانت غير فصيحة ولاجل كون المراد من كلام المصنف السلب الكلى كان الاولى له الاتيان بمن في الغرابة ومخالفة القياس لاجل أن يكون كلامه ظاهرا في ذلك المعنى المراد اذ كلامه بدون ذلك يتوهم أن المراد الخلوص من المجموع وعليه فلا يضر في فصاحة الكلمة وجود واحد أو اثنين من الثلاثة وهو باطل (قوله القياس) أى الضابط المتقرر من استقراء استعمالات العرب كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفا (قوله أى المستنبط الخ) أشار بذلك الى أنه ليس المراد حقيقة القياس في اللغة الذى هو الحاق شئ بشئ لجامع بينهما كالحاق النبيذ بالخمر في التحريم بجامع الاسكار بل المراد القياس الذى منشؤه استقراء اللغة أى تتبع الكلمات اللغوية وهو القياس الصرفى كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفا وانما

قدم الفصاحة على البلاغة لتوقف معرفة البلاغة على معرفة الفصاحة لكونها مأخوذة في تعريفها ثم قدم فصاحة المفرد على فصاحة الكلام والمتكلم لتوقفهما عليها (خلوصه) أى خلوص المفرد (من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس) اللغوى أى المستنبط من استقراء اللغة وتفسير الفصاحة بالخلوص

(خلوصه من تنافر الحروف و) خلوصه من (الغرابة و) خلوصه من (مخالفة القياس اللغوى) أى الضابط المتقرر من استقراء الاستعمال اللغوى كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلهما قلبا ألفا ويجرى مجرى ما دخل في القياس ما ثبت عن الواضع التزامه ولو كان مخالفا للقياس كابدال الهاء همزة في ماء مثلا ثم ان الجارى على لسان بعضهم ان الفصاحة هى كون الكلمة جارية على الاستعمال المشهور المتقرر عمن يوثق بعربيتهم وعليه يكون تفسيرها بالخلوص عن هذه الامور التى هو عدم تلك الامور تفسيرا بالخاصة العدمية على وجه التسامح ولو قيل بأنها نفس الخلوص عما ذكر لم يبعد لان هذه الامور أسماء اصطلاحية لا حجر فيها ولما كان هذا التفسير مرجعه الى التفسير

خلوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس) ش كان الاحسن اجتناب لفظ الخلوص لغلبة استعماله في انفكاك عن الشئ بعد الكون فيه وليس الامر هنا كذلك ولهذا عيب على من حد المبتدأ بأنه المجرد من العوامل اللفظية غير الزائدة فان المبتدأ لم يكن له عامل يجرد عنه وكذلك قولهم ما عرى من

عامل

فالتنافر منه ما تكون الكلمة بسببه متناهية في الثقل على اللسان وعسر النطق بها كما روى أن اعرابيا سئل عن ناقته فقال تركتها ترعى الهعخع

لم يقل الشارح الصرفي بدل اللغوي مع أنه المراد للاشارة الى أن منشأ هذا القياس الصرفي استقراء اللغة (قوله لا يخلو عن تسامح) أى لأمرين الاول أن الفصاحة هي كون الكلمة جارية على القوانين المستنبطة من استقراء كلام العرب متناسبة الحروف كثيرة الاستعمال على ألسنة العرب الموثوق بعربيتهم ويلزم من الكون المذكور الخلوص عما ذكر فليس الخلوص نفس الكون المذكور ولا صادقا عليه وحينئذ فلا يصح حمله على الفصاحة بحيث يقال الفصاحة الخلوص لان أدنى درجات التعريف أن يكون صادقا على المعرف وان صح أن يقال الفصيح الخالص لان صدق المشتق على المشتق لا يستلزم صدق المأخذ على المأخذ كالناطق والكاتب والنطق والكتابة الامر الثاني أن الفصاحة وجودية لان معناها الكون المذكور والخلوص عدمي لان معناه عدم الامور المذكورة والعدمي غير الوجودي فلا يصح حمله عليه وانما قال لا يخلو عن تسامح ولم يقل باطل لامكان الجواب عن كل من الامرين أما الجواب عن الاول فحاصله أن الادباء يجوزون الاخبار عن الشئ بما يباينه اذا كان بينهما تلازم قصدا للمبالغة وادعاء انه هو ولا يقال ان التعريف بالمباين ممنوع ودعوى الادعاء وقصد المبالغة لا تنفع لانا نقول هذا عند علماء المنطق (٧٧) وأما الادباء فيكتفون بمجرد كون المعرف يستلزم تصوره تصور المعرف ويعتبرون قصد المبالغة والادعاء وأما الجواب الثاني فبمؤول الخلوص بالكون خالصا وهو أمر وجودي أو يقال قولهم لا يخبر بالعدمي عن الوجودي اذا أريد بالوجودي الامر الموجود أو وجود أمر وبالعدمي الامر المعدوم أو عدم ذلك الامر كالعلم والجهل والموت والحياة فمسلم أنه لا يصح حمل أحدهما على الآخر لكن الفصاحة والخلوص ليسا كذلك بل كل منهما ثابت والخلوص ليس عدم الفصاحة بل عدم ضدها الذي هو التنافر والغرابة ومخالفة القياس وأما ان أريد بالوجودي ما لا يدخل العدم في مفهومه وبالعدمي ما يدخل العدم في مفهومه فلا شك في صحة حمل العدمي على الوجودي بهذا المعنى بدليل حمل القضايا المعدولة المحمول على الامر الوجودي نحو زيد هو لا كاتب والبياض هو لا سواد فالمحمول عدمي أى دخل العدم في مفهومه أى زيد شئ ثبت له عدم الكتابة والبياض شئ ثبت له عدم السواد ومن المعلوم أن قوله الفصاحة خلوصه الخ من باب القضية المعدولة لانه في قوة قولنا الفصاحة عدم الامور المذكورة أى الفصاحة شئ ثبت له عدم الامور المذكورة (قوله يوجب ثقلها على اللسان) الثقل بكسر الثاء وفتح القاف بوزن صغر مصدر ثقل الشئ بالضم خلاف الخفة وأما بكسر الثاء وسكون القاف بوزن علم فهو الشئ الثقيل والاول أنسب من جهة اللفظ لتشاكل بين المتعاطفين لان العسر مصدر أيضا والثاني أنسب من جهة المعنى بحسب المقام لانه يشير الى أن التنافر لا يخل بالفصاحة الا اذا كان شديدا بحيث يصير على اللسان كالحمل الثقيل وأما أصل التنافر فلا يخل بالفصاحة ولا شك أن مراعاة التناسب المعنوي أولى وعلى هذا المعنى يوجب شيأ عظيما كالثقل أى الحمل (قوله وعسر النطق بها) يحتمل أنه عطف تفسير ويحتمل أنه عطف مسبب على سبب نظرا الى أن الثقل في الكلمة سبب لعسر النطق بها فيلاحظ الثقل وصفا فيها أوجب عسر النطق بها (قوله نحو مستشزرات) أى نحو وصف هذه الكلمة

لا يخلو عن تسامح (فالتنافر) وصف في الكلمة يوجب ثقلها على اللسان وعسر النطق بها (نحو) مستشزرات في قول امرئ القيس

بالعدم المضاف وهو انما يفهم بمعرفة ما يضاف اليه شرع في بيان هذه الامور المضاف اليها الخلوص فقال ان أردت معرفة هذه الاشياء (فالتنافر) منها ما معنى في حروفها يوجب عسر النطق بها (نحو) مستشزرات من قوله

تأمل لفظي ثم يرد عليه أن الخلوص من هذه الامور عبارة عن عدمها فهو تعريف بالامور العدمية وانما يكون التعريف بالذاتيات أو الخواص الوجودية فكان ينبغي ان يقول الفصاحة التئام الحروف وكثرة الاستعمال وموافقة القياس الا أن هذا عدم مضاف فالامر فيه سهل والمراد بالاستعمال استعمال العرب وبالقياس قياس التصريف (تنبيه) اعلم أن مقصود المصنف خلوص المفرد من كل واحد من الثلاثة المذكورة لا من مجموعها وعبارته لا تدل على ذلك فانك اذا قلت خلصت من زيد وعمرو وبكر كان معناه انك خلصت من مجموع الثلاثة وذلك صادق بخلوصك من أحدهم بخلاف قولك خلصت من زيد ومن عمرو ومن بكر فان تكرار حرف الجر في مثله يؤذن بذلك كما أن قولك مررت بزيد وعمرو يقتضي مرورا واحدا وبزيد وبعمرو يقتضي مرورين وانما جعلنا هذا في مادة الخلوص لانها في معنى النفي فان المعنى ان لا يكون مشتملا على الامور الثلاثة وأنت لو قلت الفصيح ما لم يشتمل على الثلاثة لما اقتضى زوال كل منها فليتأمل ونظير ما يقتضيه تكرر حرف الجر في مررت بزيد وبعمرو فيما سبق من تكرر الفعل ما يقتضيه تكرر الحرف هنا من تعدد المفعول الذي حصل الخلوص منه (قوله فالتنافر نحو

ومنه ما هو دون ذلك كلفظ مستشزر فى قول امرئ القيس * غدائره مستشزرات الى العلى *

(غدائره) أى ذوائبه جمع غديرة والضمير عائد الى الفرع فى البيت السابق (مستشزرات) أى مرتفعات أو مرفوعات يقال استشزره أى رفعه واستشزر أى ارتفع (الى العلى) تضل العقاص فى مثنى ومرسل تضل أى تغيب العقاص جمع عقيصة

(غدائره مستشزرات الى العلى * تضل العقاص فى مثنى ومرسل) يعنى أن غدائر الشعر أى ذوائبه مستشزرات أى مرفوعات ان روى بفتح الزاى أو مرتفعات ان روى بكسرها يقال استشزره أى رفعه واستشزر ارتفع الى العلى أى الى جهة السماء ثم وصف الشعر بما يؤكد الكثرة فقال تضل أى تغيب العقاص جمع عقيصة

غدائره مستشزرات الى العلى) قسم فى الايضاح التنافر الى ما تكون الكلمة بسببه متناهية فى الثقل وعسر النطق بها كما روى أن اعرابيا سئل عن ناقته فقال تركتها ترعى الهعخع وروى عن الخليل أنه قال سمعنا كلمة شنعاء وهى الهعخع ما ذكرنا تأليفها نقله الخفاجى والهاء والعين لا يكاد واحد منهما يأتلف مع الآخر من غير فصل وشذ من ذلك قولهم هع بهع اذا قاء والظاهر أنه الخعخع وهو نبت قال الصغانى فى العباب ابن دريد الخعخع مثال هدهد ضرب من النبت وقال ابن شميل الخعخع شجرة وقال أبو الدقيش هى كلمة معاياة لا أصل لها وقال ابن سيده الخعخع ضرب من النبت حكاه أبو زيد وليس بثبت وقال عبد اللطيف البغدادى فى قوانين البلاغة وشذ قولهم الهعخع وقيل انما هو الخعخع انتهى وقال الصغانى فى كتابه المسمى تكملة الصحاح

(قوله غدائره الخ) هذا البيت من معلقة امرئ القيس المشهورة التى مطلعها

قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوى بين الدخول فحومل

وقبل هذا البيت

تصد وتبدى عن أسيل وتتقى * بناظرة من وحش وجرة مطفل

وجيد كجيد الريم ليس بفاحش * اذا هى نصته ولا بمعطل

وفرع يزين المتن أسود فاحم * أثيث كقنو النخلة المتعثكل

غدائره الخ (قوله أى ذوائبه) جمع ذؤابة بالهمز أبدلت الهمزة الاولى واوا فى الجمع لاستثقالهم ألف الجمع بين همزتين وفى الاساس الذؤابة الشعر المنسدل من الرأس الى الظهر أى الذى شأنه الانسدال فلا ينافى انه قد يكون فوق وسط الرأس كما هنا وانما سمى ذلك الشعر غديرة لانه غودر وترك حتى طال (قوله فى البيت السابق) وهو قوله وفرع يزين المتن اسود فاحم الخ وفرع بالجر عطف على أسيل أو على جيد فى الابيات السابقة والفرع هو الشعر مطلقا أى كلا أو بعضا كما فى المهذب فيصدق على الغدائر وعلى المثنى وعلى المرسل فيقال ا غدائر فرع أى شعر والمثنى فرع الخ (٧٨) وعلى هذا فاضافة الغدائر لضميره من اضافة الجزئى الكلى وفى الصحاح أن الفرع هو الشعر التام أى الشعر بجملته وعلى هذا فاضافة الغدائر لضميره من اضافة الجزء للكل والمتن الظهر والفاحم الذى كالفحم فى السواد والاثيث الكثير والقنو بالكسر سباطة النخل والمتعثكل بكسر الكاف وفتحها كثير العثاكيل أى الشماريخ أى العيدان التى عليها البسر فى البيت مبالغة من حيث تشبيه الشعر بالقنو المذكور فى الكثرة ولا تفسر المتعثكل بذى العثاكيل لئلا تفوت المبالغة وما ذكره الشارح من أن الضمير راجع للفرع وكذا ما قلناه فى الاضافة فهو بناء على أن الصحاح الغدائر بمعنى الذوائب المضفرة كما هو عن الاساس وهو الذى يناسبه ما يأتى للشارح فى معنى البيت وأما على أن المراد بالغدائر الشعر مطلقا على ما فى المهذب فيجب أن يكون الضمير راجعا لحبيبة وذكره باعتبار الشخص أو الممدوح ولا يصح أن يكون عائدا على الفرع لئلا يلزم اضافة الشئ الى نفسه لان كلا من الغدائر والفرع مطلق الشعر اللهم الا أن يقال ان الاضافة بيانية والحق انها تجرى فى الضمير خلافا للناصر اللقانى أو يقال ان الفرع اسم للشعر مطلقا سواء كان للرجال أو النساء والغدائر الشعر مطلقا بقيد كونه للنساء وعلى هذا يصح كون الضمير راجعا للفرع ويكون من اضافة الجزئى للكلى (قوله يقال استشزره الخ) أشار الشارح بهذا الى أن هذا الوصف مأخوذ اما من فعل متعد أو من فعل لازم وينبنى على ذلك كونه اسم فاعل أو اسم مفعول فان كان مأخوذا من المتعدى صح كونه اسم مفعول فيقرأ بفتح الزاى المعجمة وان كان مأخوذا من الفعل اللازم فهو اسم فاعل فيقرأ بكسر الزاى (قوله الى العلى) أى الى جهة السماء والعلى جمع العليا بضم العين تأنيث الاعلى أى مرتفعات للجهات العليا (قوله أى تغيب) اشارة الى أن تضل من الضلال بمعنى الغياب وتضل فعل مضارع والعقاص فاعله وانما جمع العقاص دون المثنى والمرسل اشارة الى أن العقاص مع كثرتها تغيب فى مثنى واحد وفى مرسل واحد لكثرة شعرهما

وهى الخصلة المجموعة من الشعر والمثنى المفتول يعنى أن ذوائبه مشدودة على الرأس بخيوط وأن شعره ينقسم الى عقاص ومثنى ومرسل والاول يغيب فى الاخيرين والغرض بيان كثرة الشعر

وهى الخصلة من الشعر فى المثنى وهو المفتول وفى المرسل وهو ضد المفتول ولما كان الغرض بيان كثرة الشعر بين ان غدائره أى اجزاءه المشدودة بالخيوط وهى الذوائب كثيرة أوجبت لتراكمها ارتفاعها الى العلى ثم ان مجموع الشعر قسمه الى العقاص الغير الطويلة وهى المرتفعة المشدودة والى المثنى والمرسل وان تلك العقاص تغيب من كثرة الشعر فى جنس المثنى والمرسل وبه يعلم أن العقاص من وضع الظاهر موضع المضمر وأن القسمة ثلاثية لا رباعية وهذا التنافر متفاوت وقد سمع ماهو أعظم من مستشزرات كقولهم الهعخع وهو نبت ترعاه الابل والحكم فى التنافر الذوق لان كل مايحاول أن يضبط به من قرب

الصحاح على مانقل عنه انه العهعخ بضم العينين المهملتين حكاه عن الليث قال قال وسألنا الثقات فأنكروا أن يكون هذا الاسم فى كلام العرب وقال الفذ منهم هى شجرة يتداوى بها وبورقها وقال ابن الاعرابى انما هو الخعخع بخاءين معجمتين مضمومتين وعينين مهملتين قال الليث هذا موافق لقياس العربية والتأليف وفى نهاية الايجاز للامام فخر الدين أيضا ترعى العهعخ فتلخص فى هذه الكلمة حينئذ أربعة أقوال أحدها انه الخعخع والثانى الهعخع وهو فيهما بضم الهاء والخاء كما رأيته مضبوطا بخط عبد اللطيف والثالث انه لا أصل لها والرابع انه العهعخ وهذا فيه الغرابة أيضا ومنه ماهو دون ذلك كلفظ مستشزرات واستغنى المصنف بذكره هنا عن الاول لانه يدل عليه بطريق أولى ولم يفعل ذلك فى الغرابة كما سيأتى وانما كان الثقل فى مستشزرات لتوسط الشين وهى مهموسة رخوة بين التاء وهى مهموسة شديدة والزاى وهى مجهورة وقد استعمل ذلك فى قول عثمان اسعد وعمار ميعاد كايوم كذا حتى أتشزن أى أستعد وذكره فى الفائق وقول سليمان بن صرد رضى الله عنه بلغنى عن أمير المؤمنين قول تشزن لى به والاشارة بقوله غدائره الى قول امرئ القيس

وفرع يزين المتن أسود فاحم * أثيث كقنو النخلة المتعثكل
غدائره مستشزرات الى العلى * تضل المدارى فى مثنى ومرسل

الفرع الشعر والاثيث الكثير والقنو العنقود والمتعثكل المتراكم والغدائر الذوائب والمستشزرات روى بفتح الزاى أى مرفوعات وبكسرها أى مرتفعات ويقال استشزر الشعر واستشزره صاحبه لازما ومتعديا حكاهما ابن سيده وغيره ويروى العقاص جمع عقصة أو عقيصة وفيه زحاف بالقبض

(قوله وهى الخصلة المجموعة) أى التى تجمعها المرأة وتلويها وتربطها بخيوط وتجعلها فى وسط رأسها كالرمانة لتصير مجعدا وهى المسماة بالغديرة والعقيصة والذؤابة ثم ان عادة نساء العرب بعد أن تعقص جانبا من الشعر على الكيفية التى قلناها ترسل فوقه المثنى والمرسل خلف الظهر فيصير المثنى والمرسل مرميين على ظهرها وتصير العقاص المجموع كالرمانة مغائبا ومختبا لا يظهر فظهر لك من هذا أن الغدائر والعقاص بمعنى واحد وحينئذ فقوله تضل العقاص اظهار فى محل الاضمار وأن الاصل تضل هى أى الغدائر وانما أظهر فى محل الاضمار للاشارة الى أن تلك الغدائر تسمى عقاصا ومن هذا تعلم أن جملة تضل العقاص خبر ثان عن غدائره والرابط للمبتدا بالجملة الواقعة خبرا اعادة المبتدا بمعناه وأنت خبير بأن جعل العقيصة والغديرة شيأ واحدا بناء على ماحر من أن الغديرة هى الذؤابة المفسرة بما مر عن الاساس وأما على ماذكر عن المهذب من أن الغدائر الشعر مطلقا (٧٩) فلا تكون العقيصة هى الغديرة فتأمل أفاده شيخنا العلامة العدوى (قوله والمثنى المفتول) لاخذه من الثنى وأما المرسل فمعناه المرسل عن العقص والثنى أى الخالى عنهما وليس المراد بالمرسل المسبل لان المثنى مسبل أيضا على العقيصة مثله وقد يقال كونه مسبلا لا ينافى كون المثنى مسبلا أيضا وانما وصف هذا القسم بهذا الوصف لانه لم يتصف بغيره بخلاف المثنى فقد تعلق به الثنى والارسال تأمل (قوله يعنى أن ذوائبه) أى الفرع والمراد بها العقائص (قوله يعنى أن ذوائبه الخ) أشار الى تفسير الغدائر بالذوائب وأن الضمير فى غدائره للفرع كما أسلفه وقوله وأن شعره عطف على ذوائبه فالضمير للفرع أيضا والقول بأنه للرأس فيه تشتيت للضمائر ويؤل للرجوع للفرع اذ المقصود تقسيم مطلق الشعر فلا وهم فى رجوعه للفرع كما لا يخفى وفى كلامه إشعار بأن العقاص هى الغدائر بعد أن شدت لا غيرها (قوله مشدودة على الرأس) أى فى وسطها بخيوط ومجموعة كالرمانة وأخذ الشد بخيوط من قوله فى البيت مستشزرات خصوصا ذا قرئ على صيغة اسم المفعول ومن العقاص لان العقيصة شعر ذو عقاص وهو الخيط الذى يربط به أطراف الذوائب كما فى المحمل (قوله الى عقاص) أى وهى الغدائر وحينئذ فالشعر منقسم الى أقسام ثلاثة لا أربعة خلافا لما توهمه ظاهر البيت من أن القسمة رباعية غدائر وعقائص ومثنى ومرسل لكن قد علمت أن الغدائر والعقاص والذوائب بمعنى واحد كما أفاده شيخنا العلامة العدوى وفى حواشى المطول كلام آخر غير هذا (قوله والغرض الخ) أى فليس المراد بهذا الكلام مجرد الاخبار فهو إما تعريض ان استعمل فى حقيقته وهو الاخبار ملوحا به لهذا الغرض أعنى بيان كثرة الشعر أو كناية ان أريد اللازم

(قوله والضابط ههنا) أى لتنافر الحروف وحاصله أن الضابط المعوّل عليه فى ضبط تنافر الحروف الذوق وهو قوة يدرك بها لطائف الكلام ووجوه تحسينه فكل ما عدّه الذوق ثقيلا متعسر النطق به كان ثقيلا وما لا فلا خلافا لمن قال الضابط المعوّل عليه فى ضبط التنافر بعد المخارج ولمن قال قربها لان كلا منهما لا يطرد لانا نجد عدم التنافر مع قرب المخرج كالجيش والشجى ومع بعده كعلم بخلاف ملع أى أسرع فقرب المخارج وبعدها كل منهما غير مطرد فلا يكون واحد منهما ضابطا معوّلا عليه ولا يقال ان عدم الثقل فى علم وان كانت المخارج فيه متباعدة بخلاف ملع أن الاخراج من الحلق الى الشفة أيسر من الادخال من الشفة الى الحلق لانا نقول هذا لا يتم لما نجده من حسن حلم وملح وغلب وبلغ (قوله أن كل ما يعدّه الذوق الصحيح) أى من الحروف وقوله متعسر النطق به لازم لما قبله وقوله سواء كان أى ثقله (قوله أو غير ذلك) أى كوقوع حرف بين حرفين مضاد لكل واحد منهما بصفة كوقوع الشين بين التاء والزاى كما يأتى بيانه (قوله فى المثل السائر) هو اسم كتاب فى اللغة (قوله وزعم بعضهم) هو الخلخالى كما قاله الفنرى

والضابط ههنا أن كل ما يعدّه الذوق الصحيح ثقيلا متعسر النطق به فهو متنافر سواء كان من قرب المخارج أو بعدها أو غير ذلك على ما صرح به ابن الاثير فى المثل السائر وزعم بعضهم أن منشأ الثقل فى مستشزرات هو توسط الشين المعجمة التى هى من المهموسة الرخوة بين التاء التى هى من المهموسة الشديدة والزاى المعجمة التى هى من المجهورة

المخارج أو تباعدها أو توسط مهموس رخو بين شديد ورخو مجهور كما قيل فى مستشزرات فان الشين فيه توسطت بالوجه المذكور بين ما ذكر وغير ذلك فقد نقض أما التوسط بما ذكر فلو كان موجبا للتنافر لاوجبه فى مستشرفات لوجود ما ذكر فيه ولا تنافر فيه قطعا وأما التباعد فهو كثير مع الفصاحة كبلغ وأما التقارب فقد بنى بعضهم على اخلاله بالفصاحة لاجل التنافر فيه والتزم انتفاء الفصاحة عن كلمة ألم أعهد فى التنزيل واحتاج الى الاعتذار بأن اشتمال الكلام الطويل على كلمة غير فصيحة لا يوجب كون ذلك الكلام غير فصيح اذ ما صح وصف الكل بوصف انتفى عن جزئه وهو صحيح فان الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية لا يوجب عدم وصفه بكونه عربيا فقاس الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة على الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية فى صحة وصف كل منهما بوصف ليس فى جزئه بجامع الطول ووجود الوصف فى الجل ورد بأن القياس من شرطه وجود الحكم فى الاصل والحكم الذى هو صحة وصف الشئ بما ليس وصفا لجزئه لم يوجد فى الكلام العربى الذى هو الاصل المقيس عليه وما يتوهم من كون بعض الكلم ليست عربية كالقسطاس والمشكاة فى الآية الكريمة لا نسلمه بل هى عربية مما توافقت فيه العربية مع غيرها أو المراد بوصف الكل الموجود فى الكلام العربى ما يعم جميع الاجزاء وهو كونه عربى النظم فالقياس فاسد لعدم وجود الحكم فى الاصل ورد أيضا بعد تسليم وجود الحكم فى الاصل بوجود الفارق وهو أن الكلام الفصيح

وتضل العقاص أى تختفى تحت الشعر وفى البيتين شاهد للوصف بالجملة قبل الوصف بالمفرد كقوله تعالى وهذا كتاب أنزلناه مبارك ولا يحتمل القطع فى البيت كما يحتمل فى الآية لان الصفات فى البيت غير

(قوله أن منشأ الثقل فى مستشزرات الخ) أى وأما على الاول فمنشأ الثقل فيها اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بثقلها الذوق (قوله التى هى من المهموسة الخ) اعلم أن الحروف بالنسبة للجهر والهمس تنقسم الى قسمين مهموسة ومجهورة وبالنسبة الى الشدة والرخاوة تنقسم الى ثلاثة أقسام شديدة ورخوة ومتوسطة بينهما فالحروف المهموسة عشرة يجمعها قولك فحثه شخص سكت سميت بذلك لان الهمس لغة الخفاء والنفس يخفى مع هذه الحروف لجريانه معها لضعف الاعتماد عليها فى مخارجها والحروف المجهورة ما عدا هذه الحروف سميت مجهورة لان الجهر لغة الاظهار والنفس يمتنع أن يجرى معها لقوة الاعتماد عليها فى مخارجها والشديدة حروف ثمانية يجمعها قولك أجد قط بكت سميت بذلك لمنعها النفس أن يجرى معها لقوتها فى مخارجها والرخوة ثلاثة عشر حرفا وهى ما عدا هذه الحروف وما عدا حروف لن عمر وهى المتوسطة بين الرخاوة والشدة وانما سميت الاولى رخوة لان الرخاوة لغة اللين والنفس يجرى معها حتى لانت عند النطق وانما سميت الثانية متوسطة لان النفس لا ينحبس معها انحباس الشديدة ولم يجر معها جريانه مع الرخوة اذا علمت هذا فاعلم أن الشين اتصفت بالهمس والرخاوة والتاء قبلها اتصفت بالهمس والشدة فقد اشتركا فى الهمس واختلفا فى الشدة والرخاوة والضرر جاء من اختلافهما وكذلك شاركت الشين الزاى فى الرخاوة واختلفا فى الهمس والجهر والضرر جاء من اختلافهما فالحاصل أن الشين اتصفت بصفتين ضاربت باحداهما ما قبلها وضاربت بالاخرى ما بعدها وبهذا ظهر انه لا حاجة لوصف الشارح التاء بالهمس فكان الاولى الاقتصار على الشدة لان الضرر بها كما اقتصر فى الزاى على الوصف الذى به الضرر وهو الجهر وترك الرخاوة

مرفوعة

ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل وفيه نظر لان الراء المهملة أيضا من المجهورة وقيل ان قرب المخارج سبب للثقل المخل بالفصاحة وان فى قوله تعالى ألم أعهد اليكم ثقلا قريبا من المتناهى فيخل بفصاحة الكلمة لكن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن الفصاحة

من شرطه فصاحة الكلمات وايس المقيس عليه الذى هو الكلام العربى من شرطه عربية كلماته جميعا فعلى هذا لا يتصور كلام فصيح وبعض كلماته غير فصيحة طال أو قصر لان شرط فصاحة الكلام فصاحة كل كلمة منه بل يمكن أن يتأنس بوجود ما يسمى كلاما فى الجملة من غير شرط فصاحة كلماته جميعا وهو المركب الغير المفيد على مذهب من يفسر الكلام هنا بالمفيد لان شرط فصاحة الكلمات حينئذ انما هو فى المفيد وأما على مذهب هذا القائل فلم يكن له ما يتأنس به من مسمى كلام لا تشترط فيه فصاحة كلماته اذ لا يوجد كلام فى الجملة لا يشترط فيه فصاحة الكلمات على مذهبه لانه يفسر الكلام بما ليس بكلمة فيدخل المفيد وغيره فعموم الاشتراط على مذهبه ألزم لكن مقتضى هذا أن صاحب المذهب الاول يكون غير المفيد عنده فصيحا ولو اشتمل على كلمات غير فصيحة ولا أظنه يقول به ولو كان هو

مرفوعة انما يحتمل ان معا أن تكون المتقدمة حالا ﴿تنبيه﴾ قالوا التنافر يكون إما التباعد الحروف جدا أو لتقاربها فانها كالطفرة والمشى فى القيد ونقله الخفاجى عن الخليل بن أحمد ورأى أنه لا تنافر فى القرب وأن أفرط ويشهد له أن لنا ألفاظا متقاربة حسنة كلفظ الشجر والجيش والفم ومتباعدة قبيحة مثل ملع اذا أسرع ورد على من جعل القرب والبعد موجبين للتنافر أن نحو الفم حسن مع تقارب حروفه وقد يوجد البعد ولا تنافر مثل علم ومثل البعد فان الباء من الشفتين والعين من الحلق وهو حسن وأو غير متنافرة مع ان الواو بعيدة من الهمزة وكذلك ألم متباعدة وكذلك أمر ولا تنافر والحق فى الجواب عن ذلك ان المدعى انما هو الغلبة كما هو شأن العلامات لا اللزوم ويشبه استواء تقارب الحروف وتباعدها فى تحصيل التنافر استواء المثلين اللذين هما فى غاية الوفاق والضدين اللذين هما فى

(قوله ولو قال مستشرف) الاولى مستشرفات لان البيت لا يتزن الا به على تقدير ابدال مستشزرات به الا أن يقال ان ذلك القائل انما التفت لاصل المادة (قوله وفيه نظر) أى فى هذا الزعم نظر فهو رد للكلام من أصله لا لقوله ولو قال الخ وحاصله أن علة الثقل التى ذكرتها وهى مضاربة الحرف المتوسط بين حرفين لما قبله ولما بعده فى الصفة موجودة فى مستشرف أيضا فيجب أن يكون متنافرا أيضا وأنت لا تقول انه نفيس لانك قلت ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل (قوله لان الراء المهملة أيضا من المجهورة) أى فهى كالزاى وان كانت الزاى رخوة والراء المهملة متوسطة بين الرخوة والشديدة فالشين كما ضاربت الزاى المعجمة بالجهرية تضارب الراء المهملة بذلك الوصف أيضا لان كلا منهما مجهور والشين مهموسة وأجاب بعضهم عن هذا النظر بأن مراد هذا القائل أن الثقل ناشئ من اجتماع الشين مع التاء والزاى بمعنى أن منشأ الثقل هو اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بذلك الثقل هو الذوق ويرشد لهذا قوله ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل لانتفاء هذه الحروف المخصوصة فهو قائل بما قاله ابن الاثير وفى هذا الجواب نظر اذ لو كان مراد هذا الزاعم ما ذكر لكان توصيفه للحروف ببيان أنواعها الغواصر فالا فائدة (٨١) فيه كما لا يخفى على الذوق السليم وانما المستفاد من كلام هذا الزاعم هو ما ذكره الشارح المحقق نعم يمكن الجواب عن هذا القائل بأن يقال ان الراء المهملة فى مستشرف وان كانت من المجهورة الا أن مجاورة الفاء التى هى من حروف الذلاقة أزالت الثقل الحاصل من توسط الشين بين ما ذكرنا تأمل (قوله وقيل ان قرب المخارج الخ) قائله العلامة الزوزنى (قوله ان قرب المخارج سبب للثقل) أى ولا شك أن حروف مستشزرات متقاربة المخارج فلذا كانت ثقيلة (قوله وان فى قوله تعالى الخ) بالكسر عطفا على ان قرب المخارج فهو من جملة مقول القول (قوله ثقلا) أى لما فيها من قرب المخارج وقوله قريبا من المتناهى أى من الثقل المتناهى أى وأما المتناهى فنحو الهعخع بكسر الهاء وسكون العين المهملة وكسر الخاء المعجمة وفتحها فى قول أعرابى سئل عن ناقته تركتها ترعى الهعخع أى نبتا أسود وانما كان أعهد ثقله قريبا من المتناهى وثقل الهعخع متناهيا لان الاول جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الحلق وهو الهمزة والهاء وما يخرج من وسطه وهو العين والثانى جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الحلق وهو الهاء وما يخرج من وسطه وهو العين وما يخرج من أدناه وهو الخاء ثم ان هذا الذى قاله الزوزنى لا يخالف ما قلناه سابقا من أن التنافر لا يخل بالفصاحة الا اذا كان شديدا بحيث تصير الكلمة على اللسان كالحمل وأما أصل التنافر فلا يخل وذلك لان كلام الزوزنى يقتضى أنه لا بد أن يكون التنافر متناهيا أو قريبا منه كما فى ألم أعهد فيعلم منه أنه لا بد أن يكون شديدا بحيث تصير الكلمة كالحمل على اللسان وأما أصل التنافر فلا يخل بالفصاحة وهذا هو عين ما قلناه (قوله لكن الكلام الخ) هذا جواب منه عما يقال يلزم على هذا أعنى كون ألم أعهد غير فصيحة أن سورة من القرآن وهى سورة يس غير فصيحة وهذا باطل وقوله الكلام الطويل أى كالسورة والقرآن (قوله لا يخرج عن الفصاحة) أى بل هو متصف بها

(قوله كما لا يخرج الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية عن أن يكون عربيا) وذلك كالقرآن فانه عربي قال تعالى انا أنزلناه قرآنا عربيا وقد اشتمل على كلمات غير عربية كالقسطاس فانها كلمة رومية اسم للميزان وكالسجيل فانه كلمة فارسية اسم للصحيفة وكالمشكاة فانها كلمة هندية اسم للطاقة التي لا تنفذ كسنبلة القنديل ومع اشتماله على تلك الكلمات الغير العربية لم يخرج عن كونه عربيا كما تشهد له الآية (قوله وفيه نظر) أي في ذلك القيل نظر من حيث ما اشتمل عليه من الدعوة المشار اليها بقوله لكن الكلام الطويل الخ والقياس المشار اليه بقوله كما لا يخرج الخ وحاصل ما ذكره من رد الدعوة التي أجاب بها عن السؤال المقدر أن ما ادعيته من أن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن كونه فصيحا لا يسلم بل هو خارج عن كونه فصيحا لان فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير فيلزم من انتفاء الاولى انتفاء الثانية وحينئذ فقد بطلت الدعوة القائلة لكن الكلام الطويل الخ (قوله على أن هذا القائل) أي بأن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن الفصاحة وهو الزوزني قد فسر الكلام أي في قول المصنف سابقا يوصف بها المفرد والكلام بما ليس بكلمة أي وحينئذ فالقول بوجود كلمة غير فصيحة في كلام فصيح على تفسيره أكثر فسادا من ذلك القول على تفسير (٨٢) الشارح فالفساد لازم له في شيئين المركب التام والمركب الناقص اذا اشتمل كل منهما على كلمة غير فصيحة لان فصاحة الكلمات شرط في فصاحة الكلام اتفاقا وهو قد أدخل المركب الناقص في الكلام بخلاف القول المذكور على تفسير الشارح الكلام بالمركب التام فان الفساد انما يوجد في المركب التام المشتمل على كلمة غير فصيحة وأما المركب الناقص فلا يوجد فيه هذا الفساد لانه لم يشترط في فصاحته فصاحة كلماته فاذا اشتمل على كلمة غير فصيحة صح أن يقال عليه انه فصيح فقد وجد على هذا التفسير كلام في الجملة فصيح بدون فصاحة الكلمات بخلافه على الاول فانه لا يوجد ذلك أصلا (قوله والقياس على الكلام الخ) حاصله أن هذا القائل قاس وقوع كلمة غير فصيحة في كلام فصيح على وقوع كلمة غير عربية في القرآن العربي لقوله تعالى انا أنزلناه قرآنا عربيا ورد عليه بأن هذا القياس فاسد لان القرآن لم يشتمل على كلمات غير عربية والكلمات القرآنية التي قيل فيها انها رومية أو فارسية وهندية توافقت فيها اللغات كالصابون والتنور ولو سلم انها غير عربية فلا نسلم أن القرآن كله عربي والضمير في قوله انا أنزلناه عائد على القرآن بمعنى السورة واطلاق القرآن على البعض شائع كقول الفقهاء يحرم على الجنب قراءة القرآن سلمنا أن الضمير راجع للقرآن بتمامه فلا نسلم انه عربي باعتبار غالب الاجزاء كما زعم هذا القائل بل عربيته باعتبار الاسلوب وانه تركب من تقديم المضاف على المضاف اليه وتقديم الموصوف على الصفة سلمنا أن عربيته باعتبار غالب الاجزاء كما قال هذا القائل فلا نسلم صحة القياس لانه قياس مع الفارق لانه اشترط في فصاحة الكلام فصاحة الكلمات ولم يشترط في عربية الكلام عربية الكلمات بل يكفي في نسبة المجموع الى العرب كون أكثره على لغتهم (قوله ولو سلم الخ) هذا تسليم للدعوى أي سلمنا ما ادعيته من أن السورة لا تخرج عن الفصاحة مع اشتمالها على كلمة غير فصيحة لكن يلزمك شئ آخر وهو وقوع شئ غير فصيح في القرآن وهو باطل اذ اشتمال القرآن على شئ غير فصيح مما يؤدي الى نسبة الجهل أو العجز الى الله لكن نسبتهما الى الله باطلة فبطل اشتماله

كما لا يخرج الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية عن أن يكون عربيا وفيه نظر لان فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير على أن هذا القائل فسر الكلام بما ليس بكلمة والقياس على الكلام العربي ظاهر الفساد ولو سلم عدم خروج السورة عن الفصاحة

فلا لازم لتفسيره تأمل ورد أيضا بأن التزام وجود كلام غير فصيح ولو لم يطل في التنزيل بل وجود كلمة غير فصيحة مما يقود الى نسبة ما لا يليق بجلاله تعالى اليه من الجهل أو العجز اذ لا موجب لترك الفصيح الى غيره عادة الا أحد هذين فالواجب الجزم بعدم التنافر بتقارب المخرج كما يشهد به الذوق والله أعلم

غاية الخلاف في كون كل من الضدين والمثلين لا يجتمع مع الآخر فلا يجتمع المثلان لشدة تقاربهما وكما يقال العداوة في الاقارب ولا الضدان لشدة تباعدهما وحيث دار الحال بين الحروف المتباعدة والمتقاربة فالمتباعدة أخف حتى جعل جماعة تباعد مخارج الحروف من صفات الحسن ونقله ابن الاثير في كنز البلاغة عن علماء البيان وقال الخفاجي انه شرط للفصاحة ورد عليه في المثل السائر بأنا نعلم الفصاحة قبل العلم بالمخارج وهو ضعيف لانه لم يجعل العلة العلم بتباعد المخارج بل نفس التباعد وذلك مدرك لكل سامع ثم قالوا ان كلام العرب ثلاثة أقسام أغلبه ما تركب من الحروف المتباعدة ويليه تضعيف الحرف نفسه وأقله المركب من الحروف المتجاورة فهو بين مهمل وقليل جدا وانما كان أقل من المتماثلين وان كان فيهما ما في المتقاربين وزيادة لان المتماثلين يخفان بالادغام قال ابن جني في آخر سر الصناعة التأليف ثلاثة أضرب أحدها تأليف الحروف المتباعدة وهو الاحسن الثاني تضعيف الحرف نفسه وهو يلي الاول في الحسن وثالثها الحروف المتقاربة فاما رفض واما قل استعماله ولذلك لما أرادت بنو تميم اسكان عين معهم كرهوا ذلك فأبدلوا الحرفين حاءين فقالوا محم فرارا وذلك أسهل من الحرفين

والغرابة أن تكون الكلمة وحشية لا يظهر معناها فيحتاج فى معرفته الى أن ينقر عنها فى كتب اللغة المبسوطة كما روى عن عيسى بن عمر النحوى أنه سقط عن حمار فاجتمع عليه الناس فقال ما لكم تكأكأتم على تكأكؤكم على ذى جنة افرنقعوا عنى أى اجتمعتم تنحوا

على ماذكر فبطل ما قاله ذلك القائل من قوله لكن اشتمال الخ (قوله فمجرد اشتمال القرآن على كلام غير فصيح) أى وان لم يخرجه ذلك الاشتمال عن الفصاحة على هـذا التقدير وقد يقال ان الخصم لا يقول ان القرآن مشتمل على كلام غير فصيح وقد يجاب بأن مراده بالكلام الكلمات أو مجرد اللفظ على ما عليه أهل اللغـة وقوله بعد ذلك بل على كلمة هـذا ترق من العام الى الخاص لا يقال الخصم لم يقل أيضا باشتماله على كلمات متعددة لانا نقول تجويزه اشتمال الكلام الطويل على كلمة غير فصيحة يستلزم تجويز اشتمال القرآن على كلمات عديدة فى مواضع مختلفة فكم كلام طويل فى القرآن • واعلم أن القرآن انما يكون مجردا عن الكلام الغير الفصيح اذا لم يعتبر الضمير فى أعهد وأما على اعتباره فيكون قد وقع فيه كلام غـير فصيح على قول هـذا القائل و يكون قول الشارح فمجرد اشتمال القرآن على كلام غير فصيح الخ ظاهر الاغبار عليه (قوله مما يقود) أى يجر الى نسبة الجهل بأن المذكور غير فصيح أو بأن الاولى ايراد الفصيح أو الى نسبة العجز عن ايراد الفصيح بدل هذا اللفظ غير الفصيح وبيان ذلك أن اشتمال القرآن على غـير الفصيح اما لعدم علمه تعالى بأنه غير فصيح أو لعدم علمه بأن الفصيح أولى من غير الفصيح فيلزم الجهل واما لعدم قدرته على ابدال غـير الفصيح بالفصيح فيلزم العجز فان قلت يمكن أنه أورد غير الفصيح مع علمه بذلك وقدرته على الاتيان بالفصيح بدله وانما أورد غـير الفصيح لكونه أوضح دلالة على المعنى المراد من الفصيح أو لحكمة لا تصل اليها عقولنا وحينئذ فلا

محذور فى اشتمال القرآن على غـير فصيح قلت المقصود من القـرآن انما هـو الاعجاز بكمال بلاغته وفصاحته لاجـل تصـديق النبى صلى الله عليه وسلم و وجود كلمة غير فصيحة فيه موجب لعدم فصاحة ما اشتمل عليه من المقدار المعجز بالاتفاق وعدم فصاحة ذلك القدر موجب لعـدم بلاغته فلا يكون معجزا ومخالفـة ذلك المقصود لامر عارض تعد سفها وخروجا عن الحكمة وهو لا يليق بجناب الحكيم وحينـئذ فيكون الاتيان بغـير الفصيح مع العلم به والقـدرة على تبديله مستلزما للجهل بأنه سفه اذ الحكيم انما يضع الاشياء فى محلها فظهر لك من هذا أن الاتيان بالسفه نتيجة للجهل بأنه سفه فتكون نسـبة السفه داخلة تحت نسـبة الجهل فاندفع ما يقال ان الاحتمالات ثلاثة فكان الاولى للشارح أن يقول مما يقود الى نسـبة الجهـل أو السفه أو العجز الى الله هذا وانما عبر بيقود دون يسوق لانه أبلغ فى التشنيع على ذلك القائل لان القود هو الاخـذ من أمام والسوق من خلف فاذا حصـل المحـذور من أمام الذى هو أقوى فى ادراك الشئ عادة كان أبلغ فى التشنيع فتأمل (قوله غـير ظاهرة المعنى) أى الموضوع له فلا يرد المتشابه والمجمل فانهما فى القرآن فيلزم أن فيه الغريب لانهما غير ظاهرى الدلالة على المراد منه وأما بالنسبة (١) لمعانيها الموضوعة لها فهى ظاهرة المعنى لسهولة انتقال الذهن منها اليها ثم ان قوله غير ظاهرة المعنى تفسير لكونها وحشية والمراد بعـدم ظهور معناها أن لا ينتقل الذهن منها لمعناها الموضوعة له بسهولة (قوله ولا مأنوسة الاستعمال) أى ولا مألوفة الاستعمال فى عرف الاعراب الخلص وذلك لان العبرة بعـدم ظهور المعنى وعدم مأنوسية الاستعمال بالنسبة للعرب العرباء سكان البادية لا بالنسبة للمولدين والا لخرج كثير من قصائد العرب بل جلها عن الفصاحة فانها الآن لغلبة الجهل باللغة على أكثر علماء هذه الازمان فضلا عمن عداهم لا يعرفون مفرداتها فضلا عن مركباتها وقوله ولا مأنوسة الاستعمال عطف سبب على مسبب ولفظة غير فى قوله غير ظاهرة المعـنى مستعملة فى النفى بمعنى لا بقرينة عطف ولا مأنوسة الاستعمال عليه لا أنها مستعملة فى معناها الاصـلى وهو كونها اسما بمعـنى مغاير وانما أعاد النفى المستفاد من غير كقوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين تنبيها على أن النفى يتعلق بكل من المعطوفين لا بالمجموع من حيث هو ثم اعلم أن الغريب قسمـان أحدهما ما تتوقف معرفة معناه على البحث والتفتيش فى كتب اللغة المبسوطة لعـدم تداوله فى لغـة خلص

فمجرد اشتمال القرآن على كلام غير فصيح بل على كلمة غير فصيحة مما يقود الى نسبة الجهل أو العجز الى الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (والغرابة) كون الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى ولا مأنوسة الاستعمال

(والغرابة) التى هى كون الكلمة وحشية أى غير مأنوسة الاستعمال و يلزم كونها غـير ظاهرة المعنى بالنسبة الى تلك الكلمة وحشية لديه والوحشية قسمـان قبيحة مستكرهة وهى العدم تداولها فى لغـة خلص العرب وهـم أهل البادية دون المولدين وهى مخـلة بالفصاحة مطلقا كجحيش للفريد أى المستبد بأمره الذى لا يشاور الناس فى رأيه وحسنة وهى غير مخلة بالفصاحة بالنسبة الى العرب الخلص اذ ليست بالنسبة اليهم غير ظاهرة المعنى ومنها غريب القرآن والحـديث فغرابة المستحسنة اخـلالها بالفصاحة

الحرفين المتقاربين ثم قال والتضعيف واحتمال الحـروف المكروهة والاعتلال بأواخر الحرف أولى منها بأوله (قوله والغرابة) ينبـغى ان يحـمل على الغرابة بالنسـبة الى العرب العرباء لا بالنسـبة الى استعمال الناس ولو أراد الثانى لكان جميع ما فى كتب الغـريب غير فصيح والقطع بخلافـه والمـراد

---

(١) لمعانيها كان الانسب بالسياق تثنية الضمائر لكنه أنثها باعتبار الكلمات المتشابهة والمجملة تأمل كتبه مصححه

أو يخرج لها وجه بعيد كما في قول العجاج * وفاحما ومرسنا مسرجا * فانه لم يعرف ما أراد بقوله مسرجا حتى اختلف في تخريجه فقيل هو من قولهم للسيوف سريجية منسوبة الى قين يقال له سريج

العرب كتكأكأتم وافرنقعوا فان مثل هذه لعدم تداولها في لغة العرب الخلص لا يذكرها من اللغويين في كتابه الا من قل ومنه مالا يرجع في معرفة معناه الى كتب اللغة لكونه غير مستعمل عند العرب فيحتاج الى أن يخرج على وجه بعيد وذلك كمسرج كما سيأتي بيانه والمصنف انما مثل للثاني وقول الشارح غير ظاهرة المعنى الخ صادق بالقسمين ثم اعلم أن القسم الاول من الغريب يكون في الجوامد والمصادر والمشتقات باعتبار مباديها أى أصلها المشتقة منه كالتكأكؤ والقسم الثاني يكون في المشتقات باعتبار هيئتها ووجه انحصار الغريب في القسمين أن اللفظ بجوهره وهيئته يدل على المعنى فعدم ظهور دلالته إما باعتبار جوهره فيحتاج الى التنقير والتفتيش وإما باعتبار هيئته فيحتاج الى التخريج (قوله نحو مسرج) أى نحو غرابة مسرج (قوله في قول العجاج) هو رؤبة عبد الله البصرى أبو محمد بن العجاج التميمى السعدى هو وأبوه راجزان مشهوران لكل واحد منهما ديوان رجز ليس فيه سوى الاراجيز سمع عن أبيه العجاج وأبوه سمع أبا هريرة رضى الله عنه وهذا البيت من قصيدة طويلة مطلعها

ماهاج أشجانا وشجوا قد شجا * من طلل كالأتحمي أنهجا
أمسى لهاني الرامسات مدرجا * واتخذته النائحات منأجا
منازل هيجن من تهيجا * من آل ليلى قد عفون حججا
والسخط قطاع رجاء من رجا * أزمان أبدت واضحا مفلجا
أغر براقا وطرفا أبرجا * ومقلة وحاجبا مزججا وفاحما الخ

(نحو) مسرج في قول العجاج * ومقلة وحاجبا مزججا * أى مدققا مطولا (وفاحما) أى شعرا أسود كالفحم (ومرسنا) أنفا (مسرجا)

نسبي يكون باعتبار قوم وهم المولدون دون قوم وهم الخلص (نحو) مسرج من قوله * ومقلة وحاجبا مزججا * أى مدققا مطولا وقيل زجج الحاجب دقته واستقواسه أى صيرورته كالقوس (وفاحما) أى وشعرا أسود كالفحم (ومرسنا) أى أنفا (مسرجا) أى منسوبا بالسراج أو بالسريجى وهو السيف المنسوب لقين يسمى سريجا ونظيره قولهم تممه فهو متمم أى نسبته لتميم لكن المعلوم في أخذ فعل بتشديد العين للنسبة كونه لا على طريق التشبيه وكونه من الثلاثى كفسقته نسبته للفسق ولهذا كان غريبا لعدم جريانه على النظيرة فتقر الى تكلف موجب لصعوبة الفهم ولخفائه اختلفوا في تخريجه وأما كونه على طريقة فعل بمعنى صار كذا كفوّس صار كالقوس فلا يصح اذ الواجب أن يقال حينئذ

قلة استعمالها لذلك المعنى لا لغيره ومثل المصنف الغرابة بقوله (وفاحما ومرسنا مسرجا) مشيرا الى قول العجاج
أيام أبدت واضحا مفلجا * أغر براقا وطرفا أبرجا
ومقلة وحاجبا مزججا * وفاحما ومرسنا مسرجا

(١) أزمان اسم امرأة وأبدت أظهرت وواضحا أى سنا واضحا والفلج تباعد ما بين الاسنان والاغر الابيض والعرب تتمدح ببياض السن والهنود يتمدحون بسواده والبريق اللمعان والطرف العين والابرج بين البرج بالتحريك وهو عظم العين وحسنها من باطن أى وطرفا عظيما حسنا والمقلة بياض العين مع سوادها وقد تستعمل في الحدقة

وقوله ومقلة عطف على واضحا في البيت السابق (قوله مدققا مطولا) اشارة الى تفسير (قوله مزججا وهذا التفسير موافق لما في الصحاح والذى في الاساس أن الزجج التدقيق مع الاستقواس وربما يؤيد ذلك قول حسان رضى الله عنه في مدح الرسول صلى الله عليه وسلم

بعينين دعجاوين من تحت حاجب * أزج كمشق النون من خط كاتب

فان التشبيه بالنون المشرقة مما يحسن باعتبار الاستقواس وأنت خبير بأن هذا التأييد انما يتم اذا جعل قوله كمشق النون صفة كاشفة لا مقيدة لأزج ولا صفة للحاجب (قوله أى شعرا أسود كالفحم) أى نفاحما للنسبة كلابن وتامر والنسبة فيه تشبيهية من نسبة المشبه للمشبه به وهو وجه بعيد فيكون فيه غرابة واعلم أن النسبة قسمان تارة تكون تشبيهية وتارة لا فاذا قيل زيد سلطانى أى منسوب للسلطان من حيث انه من جنده فهذه غير تشبيهية وان أردت بقولك زيد سلطانى انه منسوب للسلطان بمعنى أنه يشبهه كانت النسبة تشبيهية وهو وجه بعيد (قوله أى أنفا) هو مجاز مرسل لان المرسن اسم لمحل الرسن وهو أنف البعير فأطلق عن قيده وأريد به الانف

(١) قول المحشى أزمان اسم امرأة تبع في ذلك صاحب التجريد وهو غلط فان أزمان ظرف مضاف للجملة بعده ويشهد له رواية أيام بدل أزمان كما في عروس الافراح واسم المرأة ليلى كما صرح به في البيت قبله من هذا الرجز كتبه مصححه

يريد أنه في الاستواء والدقة كالسيف السريجي وقيل من السراج يريد أنه في البريق كالسراج وهذا يقرب من قولهم سرج وجهه بكسر الراء أي حسن وسرج الله وجهه أي بهجه وحسنه

(قوله أي كالسيف السريجي أو كالسراج) التفسير الاول لابن دريد والثاني لابن سيده وهذا بيان لحاصل المعنى وحاصل ما قيل في بيان وجه الغرابة في هذه الكلمة أعني مسرج أنه اسم مفعول مشتق وكل مشتق لابد له من أصل يرجع اليه باشتقاقه منه ففتش في كتب اللغة فلم يوجد فيها تسريج وانما وجد من هذه المادة سريجي وسراج وحمل هذه الكلمة على الخطا لا يصح لوقوعها من عربي عارف باللغة فاحتيج الى تخريج هذه الكلمة على وجه تسلم به من الخطا وان كان بعيدا فاختلفوا في تخريجها وحاصل ما أشار اليه المصنف أن فعل في كلام الشاعر للنسبة مثل كرمته نسبته للكرم وفسقته نسبته للفسق الا أن فعل تأتي لنسبة الشئ لأصله ولما لم يوجد التسريج الذي حق النسبة أن تكون اليه جعلنا مسرج منسوبا للسراج أو للسريجي نسبة تشبيهية فالمعنى حينئذ ومرسنا منسوبا للسراج من حيث انه شبيه به في البريق واللمعان أو منسوبا للسريجي من حيث انه شبيه به في الدقة والاستواء فاسم المفعول في الاصل معناه ذات وقع عليها الفعل وكونه بمعنى ذات شبيهة بذات أخرى كما هنا مخالف لقاعدتهم

هذا وجه التخريج ووجه البعد أن مجرد النسبة لا يدل على التشبيه فجعلها للتشبيه بعيد كذا قرره شيخنا العدوى وقال بعضهم يمكن أن تخرج هذه الكلمة على وجه موافق للقياس حاصله أن فعل يجيء بمعنى صيرورة فاعله كاصله نحو قوس الرجل أي صار كالقوس وحينئذ فمسرج معناه الصائر كالسراج أو كالسيف السريجي وفيه نظر لان سرج بهذا المعنى لازم لا يصاغ منه اسم المفعول فلا يظهر ذلك الا اذا كان مسرج بكسر الراء اسم فاعل مع أن الرواية فتحها اسم مفعول وقد يجاب بأن مسرجا ليس اسم مفعول بل مصدر ميمي بمعنى اسم الفاعل أي المسرج بكسر الراء أي الصائر كالسراج أو السريجي وفي هذا الجواب نظر لان مجيء المصدر على صيغة اسم المفعول فرع صحة بناء اسم المفعول والفعل هنا لا يصاغ منه اسم المفعول فلا يصاغ منه مصدر على صيغته وخرجه بعضهم على أن فعل بمعنى صيرورة فاعله أصله أو بمعنى صيرورة فاعله ذا أصله فالاول نحو عجزت المرأة صارت عجوزا والثاني نحو ورق الشجر أي صار ذا ورق فمسرج على الاول بمعنى صائرا سراجا أو سريجيا على معنى التشبيه أي مثل أحدهما وعلى الثاني الصائر ذا سراج ويرد على هذا المجيب بأن سرج بهذا المعنى لازم لا يتأتى منه اسم المفعول فلا يتم هذا الجواب الا لو كانت الرواية مسرجا بكسر الراء مع أنها بالفتح (قوله وسريج) أي الذي نسب اليه السيف السريجي وقوله اسم قين أي حداد تنسب اليه السيوف أي السريجية وهذا مقابل لما يأتي في كلام المرزوقي (قوله فان قلت الخ) حاصله أنا نجعل مسرجا اسم مفعول من سرج الله وجهه أي نوره فمعنى مسرجا منورا وحينئذ فليس فيه نسبة تشبيهية فيكون مسرجا خاليا عن الغرابة فيكون فصيحا

أي كالسيف السريجي في الدقة والاستواء) وسريج اسم قين تنسب اليه السيوف (أو كالسراج في البريق) واللمعان فان قلت لم يجعلوه اسم مفعول من سرج الله وجهه أي بهجه

مسرجا بكسر الراء لعدم تعديه والرواية بالفتح ثم فسر مسرجا على الاحتمالين بقوله (أي كالسيف السريجي في الدقة والاستواء أو كالسراج في البريق واللمعان) ولا يخفى ما في تشبيه الانف بالسيف أو السراج من البرودة ومن خلاف المعتاد في تراكيب البلغاء واعتباراتهم حتى لو صرح بالتشبيه لمج فكيف يكون الحال مع الرمز الى التشبيه وورد في كتب اللغة تفسير سرج ببهج وحسن يقال سرج الله أمرك أي بهجه وحسنه فتوجه في مسرجا الذي عد وغريبا أن يقال لم تجعلوه من سرج الدال على الحسن ليخرج عن الغرابة وأجيب بأن جعله اسم مفعول من سرج بمعنى حسن لا يعين كونه غير غريب ووجوده في بعض كتب اللغة لا يدل على عدم غرابته لاحتمال تقرر غرابته بهذا المعنى الذي هو

(قوله أي كالسيف السريجي في الدقة والاستواء أو كالسراج في البريق) يشير الى أنه لم يعلم ما أراد بقوله مسرجا حتى اختلف في تخريجه فقيل من قولهم السيوف سريجية أي منسوبة الى قين يقال له سريج يريد أنه في الاستواء والدقة كالسيف السريجي قاله ابن دريد (١) غير أنه يوهم أن البيت في مذكر وانما هو في مؤنث بدليل أيام أبدت وقيل من السراج يريد في البريق من قولهم سرج الله وجهه أي حسنه قاله ابن سيده فان قلت لا يصح أنه كالسراج في البريق لان اسم الذات لا تشتق منه أسماء الفاعلين أو المفعولين ثم البيت ليس فيه أداة تشبيه قلت أما جعله تشبيها من غير أداة التشبيه فالمراد تشبيه في المعنى أو تشبيه محذوف الاداة كما سترامنقولا عن جماعة في قوله

---

(١) قوله غير أنه يوهم كذا في الاصل وليس في كلام الخطيب ولا كلام ابن دريد ايهام فانظر أين هو كتبه مصححه

(قوله وحسنه) عطف تفسير (قوله قلت هو) أي سرج بمعنى حسن من هذا القبيل أي غريب لكونه لم يوجد في الكتب المشهورة فهو من الغريب الذي يحتاج للتفتيش عليه وإذا كان سرج غريبا فليكن مسرجا غريبا والحاصل أن مسرجا إذا جعل اسم مفعول من سرج الله وجهه بمعنى حسنه وإن لم يكن غريبا بالمعنى المتقدم وهو ما يحتاج لتخريج بعيد إلا أنه غريب بالمعنى الثاني وهو ما يحتاج الى تفتيش عليه في كتب اللغة المبسوطة لعدم وجوده في الكتب المشهورة واعترض بأن سرج الله وجهه بهذا المعنى ورد في الديوان والتاج وغيرهما من كتب اللغة فيكون مشهورا فلا يكون غريبا وأجيب بأن اشتهاره في كتب اللغة من المتأخرين بعد الحكم من قدماء أهل المعاني بغرابة مسرج وحينئذ فذلك الاشتهار لا يخرج مسرجا عن الغرابة بالنسبة للمتقدمين لاحتياجهم الى التفتيش عليه في الكتب المبسوطة لعدم عثورهم واطلاعهم عليه في غير المبسوطة والحاصل أن قدماء أهل المعاني الحاكمين على مسرجا غريبا لم يعثروا ولم يطلعوا على استعمال سرج بمعنى حسن وإن كان محققا في كلام العرب العرباء فالحكم بالغرابة إنما هو لعدم وجدانه في الاستعمال إذ لا طريق للحكم بعدم وجوده إلا عدم وجدانه فيكون غريبا عند من لم يجده وإن لم يكن غريبا عند الواجد (قوله أو مأخوذ من السراج) أي أو هو مأخوذ من السراج فهو عطف على قوله من هذا القبيل أي أنه يحتمل أن يكون مسرج مولدا ومستحدثا من السراج أي أنه لفظ أحدثه المولدون وأخذوه من السراج واستعملوه بمعنى حسن ولم يكن ذلك اللفظ واقعا في لغة العرب أصلا وحينئذ فلا يمكن جعل مسرجا في كلام العجاج الذي هو من شعراء (٨٦) العرب اسم مفعول مأخوذا منه لاستحالة أخذ السابق من اللاحق فظهر لك مما قلناه أنهما جوابان وحاصل الاول أن سرج لفظ متأصل لكنه يحتاج للتفتيش عليه في الكتب المبسوطة وحينئذ فهو غريب وحاصل الثاني أنه لفظ مستحدث مأخوذ من السراج وحينئذ فلا يتصف بالغرابة إلا أنه لا يصح أخذ مسرجا في البيت منه فبطل السؤال (قوله أو مأخوذ من السراج) أي لا على وجه النسبة التشبيهية حتى يكون معنى سرج الله وجهه نسبه للسراج بالمشابهة لان سرج الله وجهه لا يقصد به هذا المعنى لان الصادر منه تعالى ليس النسبة بل إيجاد وجهه على تلك الصفة بل على معنى أن سرج الله وجهه جعله ذا سراج بالمشابهة اه سم وبهذا علم الفرق بين هذا الوجه والذي أشار له المصنف بقوله أو كالسراج الخ فإن المعنى فيه على النسبة بخلاف هذا (قوله على ما صرح به الخ) راجع لقوله مأخوذ من السراج والشاهد من نقل كلام المرزوقي في قوله ومنه ما قيل الخ أي ومن السراج ما قيل الخ فإن هذا يدل على أن سرج بمعنى حسن مأخوذ من السراج لكن لا دلالة على كون هذا الأخذ على وجه التوليد والاستحداث فلعل الشارح فهمه من قول المرزوقي ما قيل أو من غيره (قوله السريجي) أي السيف السريجي منسوب الى السراج في نسخة منسوب الى سريج وعليها يكون قوله ويجوز الخ بيانا لوجه آخر في النسبة والوجه الأول موافق لقول الشارح سابقا وسريج أي الذي ينسب اليه السيف السريجي اسم قين وفي نسخة السريجي منسوب الى السراج وعلى تلك النسخة يكون قوله ويجوز الخ بيانا لوجه النسبة لكن كان الأولى على هذه النسخة حذف قوله ويجوز إذ لا حاجة له فكان الأولى أن يقول منسوب للسراج ووصفه بذلك أي ونسبه لذلك أي السراج الخ ثم إنه على هذه النسخة الأخيرة نسبة السريجي للسراج غير قياسية إذ حق النسبة للسراج أن يقال سراجي (قوله ويجوز أن يكون وصفه) أي السريجي بمعنى الثاني وقوله بذلك أي بلفظ سريجي هذا على نسخة السريجي منسوب الى سريج

باب

وحسنه قلت هو أيضا من هذا القبيل أو مأخوذ من السراج على ما صرح به الامام المرزوقي حيث قال السريجي منسوب الى السراج ويجوز أن يكون وصفه بذلك

الحسن ثم فسره بعض من اطلع على معناه مع غرابته إذ لا يمتنع تفسير الغريب بعد الاطلاع عليه ولا يجب العلم بكونه غريبا ولا التنبيه على غرابته عند تفسيره ومما يدل على غرابته مطلقا تمثيل أئمة النقل به للغريب فإذا كان لا يتحقق خروجه عن الغرابة بالوجه المذكور ولم تكن فائدة لاجرائه عليه دون غيره مما يتحقق غرابته لكن يرد حينئذ أن الأولى ترك المثال تتعين غرابته ولا يحتمل غيرها إلا أن هذا بحث في

فأمطرت لؤلؤا من نرجس وسقت * وردا وعضت على العناب بالبرد

الا أن المصنف لا يراه فيصح له الجواب الأول فلعله أطلق المسرج وهو السيف على المرسن لمشابهته له ولا مانع من تسمية السيف السريجي مسرجا من التسريج وهو التحسين بحيث صار يشبه السراج فقوله كالسراج في البريق تفسير معنى الأحرى الى قوله في الايضاح وهذا يقرب من قولهم سرج وجهه وسرج الله وجهه وفيما قاله نظر لأنه تقدير ثالث من غير مراعاة السراج الا أن يقال إنه يقرب منه من حيث المعنى (٢) وعبارة المحكم أي كالسراج وقولهم سرج الله وجهه ، والمرسن بفتح الميم مع فتح السين وكسرها حكاهما ابن سيده وقال الجوهري إنه بكسر الميم وهو وهم واعلم أن السكاكي ذكر المرسن في

---

(٢) وعبارة المحكم الخ هكذا في أصله ولعل في الكلام نقصا فحرره كتبه مصححه

لكثرة مائه ورونقه حتى كأن فيه سراجا ومنه ما قيل سرج الله أمرك أى حسنه ونوره

المثال وأجيب أيضا بأن سرج بمعنى حسن يحتمل أن يكون مستحدثا مولدا من السراج ويكون مسرجا قديما فيكون الحكم بغرابة مسرجا سابقا على استحداث سرج ويمتنع أخذه منه لامتناع أخذ السابق من اللاحق ثم لو سلم أخذه منه على تقدير هذا الاستحداث وتقدير تأخر مسرجا عن سرج فيكون غريبا أيضا فيعود الى الوجه الاول لان المولد غريب بالنسبة الى العربية المشهورة التى وضعت لها كتب التفسير فى الاصل وقد صرح بعض الائمة بما يقتضى استحداث سرج من السراج حيث قال السريجى نسبة الى السراج يعنى على غير قياس والنسبة على طريق التشبيه بالسراج فى الرونق حتى كأن فيه سراجا أو كأنه صار سراجا قال ومنه سرج الله أمره أى بهجه وحسنه وهو يحتمل وجهين متقاربين أحدهما أن يكون المعنى من وصف الشئ بالسريجى لكثرة مائه فكأنه السراج قولهم سرج الله أمره أى صيره كالسريجى أى كالمشبه بالسراج فهو بهذا المعنى التشبيهى بمعنى جعله شبيها لا بمعنى أن الله تعالى شبهه به أو نسبه الى السراج كما لا يخفى والآخر أن يكون المعنى من الاخذ من السراج سرج الله وجهه وبكل تقدير فلا يخلو من الحاجة الى تكلف التخريج الذى أوجبه الاستحداث من السراج لكن الحق ان كلامه لا يدل الا على الاستحداث وهو أعم من التوليد الموجب قطعا للغرابة لان الاستحداث يوجد من أهل اللغة لكن اذا خرج المستحدث عن الاصل وصار لا يفهم الا بتكلف صار غريبا مخلا بالفصاحة فهذا التصريح يدل على الغرابة ولو لم يدل على التوليد فيعود فى الحقيقة لمثل ما فى المتن تأمل والله الموفق فان قلت اذا كانت الغرابة فيها مستحسن ومنه غريب القرآن ومعلوم أن الغرابة تخل بالفصاحة فى الجملة وحينئذ يلزم أن يشتمل القرآن على غير الفصيح قلت لا نسلم لزومه أما اذا بنينا على ما تقدم من أن الغرابة فيه باعتبار المولدين فظاهر لان فصاحة القرآن باعتبار الخلص من العرب اذ بلغتهم نزل وعلى تقدير تسليم ان الغرابة فيه باعتبار بعض الخلص دون بعض بأن يكون الوحشى هو ما لم تتداوله عرب فظاهر أيضا لان القرآن مشتمل على أنواع من لغات العرب فغريبه فصيح بالنسبة للعرب فى الجملة اذ العرب

(قوله لكثرة مائه) أى صفائه

جب المجاز وذكر ما لا يوافق عليه وسيأتى فى موضعه ان شاء الله تعالى واعلم أن المصنف فسر الغرابة فى الايضاح بما ذكر وفيه نظر لان هذا غرابة معنى لا غرابة كلمة وفسرها أيضا بكون الكلمة لا يعرف معناها الا بالبحث فى كتب اللغة المبسوطة وهذا النوع من الغرابة أخف من الذى قبله فكان ينبغى للمصنف أن يذكره ليستدل به على أشد منه كما فعل فى التنافر وقد مثل فى الايضاح هذا بما روى عن عيسى بن عمر النحوى أنه سقط عن حمار فاجتمع الناس عليه فقال ما لكم تكأكأتم على تكأكؤكم على ذى جنة افرنقعوا عنى فان تكأكأتم بمعنى اجتمعتم وافرنقعوا بمعنى تفرقوا لا يكاد يطلع عليه من غير بحث قلت وكذلك حكاها الجوهرى وقد حكاها الزمخشرى عن أبى علقمة عند قوله تعالى حتى اذا فزع عن قلوبهم وكذلك حكاها عنه الخفاجى وقال ان هذا التركيب أخرجه عن الفصاحة أمران ضعف التأليف فى تكأكؤ ونقله بصيغة المضارع والغرابة فى افرنقعوا ويعنى بقوله ضعف التأليف تنافر الحروف وقال الزمخشرى افرنقعوا مأخوذ من حروف الفرقة مع زيادة العين وفيه نظر لان العين ليست من حروف الزيادة وجعله الجوهرى مشتقا من فرقعة الاصابع فوزنه على هذا افعنللوا وعلى الاول افعنلعوا وحكى ابن الجوزى فى كتاب الحمق هذه عن أبى عبيدة وقال ما لكم تكأكؤن ثم قال فقال الناس تكلم بالعبرانية فعصر واحلقه الى أن استغاث وآلى أن لا ينحو على الجهل وقد اعترض على المصنف فى تفسير الغرابة بما ذكر انما الغرابة قلة الاستعمال كما يقتضيه كلام المفتاح وغيره وكون الكلمة ثقيلة نوع آخر مما يخل بالفصاحة ولو سمى هذا باسم التعقيد

(والمخالفة) أن تكون الكلمة على خلاف قانون مفردات الالفاظ الموضوعة أعنى على خلاف ماثبت عن الواضع (نحو) الاجلل بفك الادغام فى قوله

بلسانهم فى الجملة نزل القرآن العظيم وان كان غالبه قرشيا وغاية ما فيه أن غريبه لا يكون كغيره فى الفصاحة وهو مسلم لان القرآن متفاوت فى نفسه فى البلاغة والفصاحة فتحصل من هذا أن الغرابة المخلة بالفصاحة هى الغرابة المطلقة لا المقيدة وربما يرادهنا أن الغريب المستقبح هو المتوعر المشتمل على الثقل ذوقا وفيه بحث لان الثقيل بذلك يرجع الى المتنافر أو الوحشى على الاطلاق كما أشرنا اليه وهو الغريب عند جميع العرب مولدهم وغيره فلا يستقل الا لاحدهما فلا حاجة لزيادة قوله ذوقا تأمل فى هذا المقام (والمخالفة) التى هى كون الكلمة غير جارية على القانون الذى يتقرر به حكم المفردات اللغوية والمفردات اللغوية يتقرر حكمها بالقانون التصريفى فاذا اقتضى قلب الياء ألفا مثلا فوردت الكلمة بخلاف ذلك فقد خرجت عن القانون فتكون غير فصيحة و يتقرر أيضا بثبوت الاستعمال الكثير ولو كان على خلاف القياس اذ ذلك كالاستثناء من القانون كقلب الهمزة من الهاء فى لفظ ماء وكقلب الواو من الهاء ثم قلب الواو ألفا فى آل وكقلب الالف من الهمزة فى يأبى مضارع أبى وكتصحيح الواو مع تحركها وانفتاح ما قبلها فى عور يعور فان هذه لم تجر على القياس لكنها ثبت عن الواضع حكمها واستعمالها هكذا فصارت فى تقرر حكمها عن الواضع بالاستعمال الكثير كالداخلة فى القانون وكفتح عين الكلمة أو ضمها أو كسرها أو سكونها الثابت نقلها لغة فخلافه يخل بالفصاحة ولذلك كانت العبارة

لكان حسنا وقوله (والمخالفة نحو الحمد لله العلى الأجلل) يشير الى قول أبى النجم

الحمد لله العلى الاجلل * أعطى فلم يبخل ولم يبخل

لان قياس التصريف الاجل لاجتماع المثلين وتحرك الثانى وذلك يوجب الادغام وأمثال ذلك كثيرة جدا وأنشد سيبويه

مهلا أعاذل قد جربت من خلقى * أنى أجود لأقوام وان ضننوا

وقد يرد على المصنف ما خالف القياس وكثر استعماله فورد فى القرآن فانه فصيح مثل استحوذ قال الخطيبى اما اذا كانت مخالفة الاستعمال لدليل فلا تخرج عن كونه فصيحا كما فى سرر يريد أن قياس سرر ان يجمع على أفعلة وفعلان مثل أرغفة ورغفان قلت ان عنى بالدليل ورود السماع فذلك شرط لجواز الاستعمال اللغوى لا للفصاحة وان عنى دليلا يصيره فصيحا وان كان مخالفا للقياس فلا دليل فى سرر على الفصاحة الا وروده فى القرآن فينبغى حينئذ ان قال ان مخالفة القياس انما تخل بالفصاحة حيث لم تقع فى القرآن الكريم وللقائل ان يقول حينئذ لا نسلم أن مخالفة القياس تخل بالفصاحة ويسند هذا المنع بكثرة ما ورد منه فى القرآن بل مخالفة القياس مع قلة الاستعمال مجموعهما هو المخل وان أراد الخطيبى ان سررا خالف القياس لعدم الادغام فليس بصحيح فانه ليس قياس الادغام وليس كل مثلين يدغم احدهما فى الآخر ثم اعلم أن ما ذكره المصنف ظاهره يقضى بأن كل ضرورة ارتكبها شاعر فقد أخرج الكلمة عن الفصاحة قال حازم فى المنهاج الضرائر السائغة منها المستقبح وغيره وهو ما لا تستوحش منه النفس كصرف ما لا ينصرف وقد تستوحش منه النفس فى البعض كالاسماء المعدولة وأشد ما تستوحشه النفس تنوين أفعل من وما لا يستقبح قصر الجمع الممدود ومد الجمع المقصور ويستقبح

(قوله على خلاف قانون) أى على خلاف الضابط المستنبط من تتبع المفردات الموضوعة ولما كان هذا الكلام يقتضى أن مخالفة الكلمة للقانون التصريفى يخل بفصاحتها ولو كانت موافقة لما ثبت عن الواضع مع أنها اذا وافقت ما ثبت عن الواضع كانت فصيحة ولو خالفت القانون المذكور بين الشارح المراد من مخالفة القياس بقوله أعنى على خلاف الخ فعلى هذا المراد بالقانون هنا ما ثبت عن الواضع سواء اقتضاه القانون التصريفى أولا لا خصوص القانون التصريفى فالحاصل أن الموافقة للقياس أن تكون الكلمة على وفق ما ثبت عن الواضع سواء كانت موافقة للقانون التصريفى المستنبط من تتبع لغة العرب كقام بالاعلال ومد بالادغام أو مخالفة له ولكن ثبتت عن الواضع كذلك كماء فان الهاء لا تقلب همزة فى القانون التصريفى ولكن ثبتت عن الواضع كذلك فصارت فى تقرر حكمها عن الواضع بالاستعمال الكثير كالاستثناء من القانون المذكور والمخالفة للقياس مخالفة ما ثبت عن الواضع ولا يلزم منه مخالفة القانون التصريفى ألا ترى أن أبى يأبى بكسر الباء مخالف لما ثبت عن الواضع وموافق للقانون التصريفى كما يأتى بيانه (قوله نحو الاجلل) أى نحو مخالفة الاجلل واعترض وصف الاجلل بعدم الفصاحة بأنه ليس كلمة اذ هو غير موضوع والموضوع الاجل بالادغام وأجيب بأن تصريحهم بأن أصل الاجل الاجلل يقتضى أنه موضوع غاية الامر أنه انتسخ استعماله فيكون وضعا غير مستقر منه

كما في قول الشاعر * الحمد لله العلي الاجلل * فان القياس الاجل بالادغام وقيل هي خلوصه مما ذكر ومن الكراهة في السمع بأن تمج الكلمة ويتبرأ من سماعها كما يتبرأ من سماع الاصوات المنكرة فان اللفظ من قبيل الاصوات والاصوات منها ما تستلذ النفس سماعه ومنها ما تكره سماعه

(قوله الحمد لله العلي الاجلل) قائله الفضل بن قدامة بن عبيد الله العجلي المكنى بأبي النجم وقبل هذا الشطر * أنت مليك الناس ربا فاقبل * الحمد لله الخ وبعده ألواهب الفضل الوهوب المجزل * أعطى فلم يبخل ولم يبخل ورب امنادى مضاف لياء المتكلم المنقلبة ألفا حذف منه حرف النداء والاصل يا ربي على حد يا حسرتا وجملة الحمد لله مفعول اقبل من القبول فهو بفتح الباء كذا في الاطول وفي كلام غيره أن ربا منون حال من الضمير (٨٩) في مليك (قوله والقياس الاجل) أورد عليه أن عدم الادغام لم لا يجوز أن يكون لضرورة الشعر وحينئذ فلا تكون مخالفة القياس مخرجة له عن الفصاحة قلت ان غاية ما اقتضته الضرورة الشعرية الجواز والجواز لا ينافي انتفاء الفصاحة لان انتفاء الفصاحة لازم لكون الكلمة غير كثيرة الدور على ألسنة العرب العرباء لا لعدم جوازها ارتكبه الشاعر ألا ترى أن الحشو شيء جائز قطعا الا انه مخل بالفصاحة فكذلك الاجلل جائز في الشعر كما ذكره سيبويه الا أن العرب الخلص يتحاشون من استعماله كما يتحاشون من استعمال نكأ كأنتم وافرنقعوا (قوله فنحو آل) هذا تفريع على قوله أعني على خلاف ما ثبت عن الواضع وذلك لان أصل آل أهل وأصل ماء موه أبدلت الهاء فيهما همزة وابدال الهمزة من الهاء وان كان على خلاف القياس الا أنه ثبت عن الواضع (قوله وأبى يأبى) أي بفتح الباء في المضارع والقياس كسرها فيه لان فعل بفتح العين لا يأتي مضارعه على يفعل بالفتح الا اذا كانت عين ماضيه أو لامه حرف حلق كسأل ونفع فمجيء المضارع بالفتح على خلاف القياس الا أن الفتح ثبت عن الواضع (قوله وعور يعور) أي فالقياس فيهما عار يعار بقلب الواو ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها كزال يزال فتصحيح الواو خلاف القياس الا أنه ثبت عن الواضع فقول الشارح لانه ثبت عن الواضع كذلك راجع للجميع أي وان كان مخالفا للقياس (قوله قيل الخ) قائله بعض معاصري المصنف مدعيا وجوب زيادة قيد على التعريف الذي استخرجه المصنف من اعتباراتهم واطلاقاتهم (قوله في السمع) المراد به هنا القوة السامعة لا المعنى المصدري

(الحمد لله العلي الاجلل) والقياس الاجل فنحو آل وماء وأبى يأبى وعور يعور فصيح لانه ثبت عن الواضع كذلك (قيل) فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر (ومن الكراهة في السمع)

الجامعة أن يقال المخالفة كون الكلمة على خلاف ما ثبت فيها عن الواضع بالاستعمال الكثير فان قيل استعمال العرب وضع فلا تتصور المخالفة بالنسبة اليهم والمخالفة بالنسبة الى غيرهم لا تضاد الفصاحة فهي لغو ولا ينبغي الاحتراز عنها الا ان كلام غيرهم لا يوصف بالفصاحة ولا بعدمها قلت لا نسلم أن مطلق استعمال العرب كالوضع بل الكثير المعتبر فتتصور المخالفة باعتبارهم كما أشرنا اليه في التقرير ولا نسلم أن كلام المتشبه بالعرب المولد لا يوصف بالفصاحة ولا بعدمها ولا يخفى تصور المخالفة باعتباره فنحو الاجلل فان الثابت عن الواضع الاجل بالادغام هكذا فمفكه مخالف في قوله (الحمد لله العلي الاجلل) الواحد الفرد القديم الاول (قيل) فصاحة المفرد هي الخلوص من الامور المتقدمة (و) خلوصه (من الكراهة في السمع) بأن يمج طبعا عند سماعه وذلك

منه ما أدى الى التباس جمع بجمع مثل رد مطاعم الى مطاعيم أو رد مطاعيم الى مطاعم فانه يؤدي الى التباس مطعم بمطعام وأقبح ضرائر الزيادة المؤدية لما ليس أصلا في كلامهم كقوله * من حوثما نظروا أدنو فأنظور * أي أنظر والزيادة المؤدية لما يثقل في الكلام كقول امرئ القيس في بعض الروايات * طأطأت شيمالي * أراد شمالي وكذلك يستقبح النقص المجحف كقول لبيد * درس المنا بمتالع فأبان * أراد المنازل وكذلك العدول عن صيغة لاخرى كقول الحطيئة

فيها الزجاج وفيها كل سابغة * جدلاء محكمة من نسج سلام

أراد سليمان عليه السلام * قلت وما ذكره تفصيل حسن ينبغي اعتباره الا أن الضرائر المتعلقة بحركة اعراب الكلمة لا ينبغي أن ينظر اليها المتكلم في فصاحة الكلمة لان الحركة زائدة على وضع الكلمة تحدث عند التركيب وقد قسم النحاة ضرائر الى المستقبح وغيره واغتفرت كلام حازم لما فيه من الزيادة وأطلق الخفاجي أن صرف المنصرف وعكسه في الضرورة مخل بالفصاحة فتلخص في ذلك قولان وصرح الخفاجي أيضا بأن فصاحة الكلمة يعتبر فيها اعراب الكلمة ورد على من عاداه مع ذلك وفيه نظر كما سبق نعم اعتبار حركة الاعراب في فصاحة الكلام سأذكره في موضعه ان شاء الله تعالى (قوله قيل ومن الكراهة في السمع)

كلفظ الجرشي في قول أبي الطيب * كريم الجرشي شريف النسب * أي كريم النفس وفيه نظر * ثم علامة كون الكلمة فصيحة أن يكون استعمال العرب الموثوق بعربيتهم لها كثيرا أو أكثر من استعمالهم ما بمعناها

(قوله بأن تكون اللفظة بحيث) أي ملتبسة بحالة هي مج السمع لها (قوله ويتبرأ من سماعها) عطف تفسير على ما قبله (قوله في قول أبي الطيب) أي في مدح الامير علي سيف الدولة بن حمدان صاحب حلب لما أرسل له كتابا يطلبه من الكوفة بأمان وسأله المسير اليه فأجابه بهذه القصيدة التي منها البيت المذكور وهي من المتقارب وعروضها وضربها محذوفان ومطلعها

فهمت الكتاب أبر الكتب * فسمعا لأمر أمير العرب
وطوعا له وابتهاجا به * وان قصر الفعل عما وجب
وما عاقني غير خوف الوشاة * وان الوشاة طريق الكذب
وتكثير قوم وتقليلهم * وتقريبهم بيننا والخبب
وقد كان ينصرهم سمعه * وينصرني سمعه والحسب
وما قلت للبدر أنت اللجين * ولا قلت للشمس أنت الذهب
فيقلق منه البعيد الأنى * ويغضب منه البطي الغضب
وما لاقني بعد كم بلدة * ولا اعتضت من رب نعماي رب
ومن ركب الثور بعد الجوا * د أنكر أظلافه والغبب
وان قست كل ملوك البلاد * فدع ذكر بعض بمن في حلب
ولو كنت سميتهم باسمه * لكان الحديد وكانوا الخشب
أفي الرأي يشبه أم في السخا * ء أم في الشجاعة أم في الأدب
مبارك الاسم أغر اللقب * كريم الجرشي شريف النسب
اذا حاز مالا فقد حازه * فتى لا يسر بما لا يهب

وأبو الطيب المذكور اسمه أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد الجعفي الكندي الكوفي المتنبي وانما قيل له المتنبي لانه ادعى النبوة في بادية سماوة وتبعه خلق كثير من بني كلب وغيرهم (٩٠) فخرج اليهم لؤلؤ أمير حمص نائب كافور الاخشيدي فأسره وتفرق أصحابه وحبسه طويلا ثم استتابه وأطلقه (قوله مبارك الاسم) أي أن اسم هذا الممدوح وهو علي مبارك لموافقته لاسم أمير المؤمنين سيدنا علي بن أبي طالب ولاشعاره بالعلو ولا يبعد أن تجعل البركة لموافقته اسم الله تعالى وقوله أغر اللقب أي مشهوره لاشتهاره بسيف الدولة فان قلت الاسم أيضا أغر قلت لو سلم فاللقب أكثر شهرة لان الملوك يشار اليها بألقابها دون أسمائها تعظيما لها واجلالا وقوله شريف النسب لا
لانه من بني العباس (قوله والاغر من الخيل الابيض الجبهة) اعلم أن الاغر يطلق لغة على معنيين على الابيض مطلقا من غير تقييد بالجبهة ولا بكونه من الخيل وعلى أبيض الجبهة من الخيل وهذا هو المشهور واذا علمت هذا فقول الشارح الاغر من الخيل الخ يقتضي أن الاغر لا يختص بالخيل لان الجار والمجرور حال من الاغر أو صفة له فيكون الشارح جاريا على خلاف المشهور لما علمت أن المشهور أن الاغر حقيقة لا يكون الا من الخيل وقد يجاب بأن قوله من الخيل حال من ضمير أبيض لا من الاغر ومن تبعيضية وجعلها بيانية لا يصح لامرين الاول أن البيانية يكون ما بعدها مساويا لما قبلها كما في قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان وما بعدها هنا أعم مما قبلها أعني أبيض الجبهة اذ الخيل منها ما هو أبيض الجبهة ومنها ما ليس كذلك الثاني أن البيان لا يتقدم الا لضرورة شعر أو رعاية سجع كما تقدم في قول المتن وعلم من البيان ما يعلم (قوله استعير) يعني نقل على طريق الاستعارة أو على طريق المجاز المرسل لعلاقة الاطلاق لانه نقل من واضح مقيد بكونه أبيض الجبهة الى مطلق واضح واللقب فرد من أفراد ذلك المطلق (قوله وفيه نظر) أي في اشتراط الخلوص من الكراهة في السمع في الفصاحة نظر وحاصل ما في المقام أن شارحنا بين وجه النظر في كلام المصنف بشيء وغيره بينه بشيء وحاصل ما قاله شارحنا أن الكراهة في السمع لا سبب لها الا الغرابة وقد اشترطنا الخلوص من الغرابة فاشتراط ذلك يغني عن اشتراط الخلوص من الكراهة لانه اذا انتفى السبب المساوي انتفى المسبب وحاصل ما وجهه به غيره النظر أن الكراهة في السمع وعدمها ليست الا من قبح الصوت وعدم قبحه لا من ذات اللفظ وحينئذ فلو احترز عنها لخرج كثير من الكلمات المتفق على فصاحتها بسبب نطق قبيح الصوت بها ورد شارحنا هذا التوجيه بما حاصله انا لا نسلم أن الكراهة في السمع وعدمها انما يرجعان لقبح الصوت وحسنه لا لنفس اللفظ اذ لو كان كذلك لزم أن يكون الجرشي غير مكروه في السمع الا اذا سمع من قبيح الصوت وليس كذلك للقطع بكراهته دون مرادفه وان نطق به حسن

أن تكون اللفظة بحيث يمجها السمع ويتبرأ من سماعها (نحو) الجرشي في قول أبي الطيب مبارك الاسم أغر اللقب (كريم الجرشي) أي النفس (شريف النسب) والاغر من الخيل الابيض الجبهة ثم استعير لكل واضح معروف (وفيه نظر)

(نحو الجرشي في قول أبي الطيب * مبارك الاسم أغر اللقب) أي مشهور الاسم والاغر في الاصل هو الابيض الجبهة من الخيل ثم نقل لكل مشهور معروف لاستلزام الغرة الظهور والشهرة بين ما ليس كذلك (كريم الجرشي) أي كريم النفس (شريف النسب وفيه) أي وفيما ذكره هذا القائل (نظر)

نحو كريم الجرشي شريف النسب) يشير الى قول المتنبي

مبارك الاسم أغر اللقب * كريم الجرشي شريف النسب

فان السمع يمج الجرشي والمراد بها النفس وربما يمج السامع الكلمة ويتبرأ منها كما يتبرأ من سماع الصوت المنكر وربما استلذ بسماع بعض الالفاظ (قوله وفيه نظر) يريد أن الكراهة من جهة الصوت

لان الكراهة فى السمع انما هى من جهة الغرابة

لان استثقال الطبع للسموع لا يتصور زيادة الا بكونه وحشيا تنكره الاسماع وتستثقله الطباع على ما تقدم فى تفسير

لا تعلق لها بالفصاحة لان السمع قد يستلذ بغير الفصيح من الصوت وبالعكس فان كان كراهة الجرشى لاستغرابه فقد دخل فيما سبق قال الخطيبى هذا على ما بناه من أن الكراهة فى السمع راجعة الى النغم ويجوز ان تكون راجعة الى استعمال اللفظ فى تركيب ينفر الطبع عنه فتكون الكراهة فى السمع حينئذ راجعة الى نفس اللفظ فان هذا القسم الذى فرضه لا يوجد الا فى الكلام فان نفرة الطبع عن تركيب الكلمة انما تكون لتنافر حروفها وقد تقدم الاحتراز عنه وهو انما يتكلم الآن فى فصاحة المفرد على أنا نمنع الكراهة فى لفظ الجرشى وقد ذكر حازم كراهة لفظ الجرشى وعلله بتتابع الكسرات وتماثل الحروف وكونها حوشية ﴿تنبيه﴾ قد ذكر العلماء أمورا بعضها يمكن أن يقال ان الخلوص منه شرط لفصاحة المفرد وبعضها لا يمكن ادعاء ذلك فيه لوروده فى القرآن الكريم وما قاله الزوزنى فى شرح التلخيص من أن الكلمة غير الفصيحة قد تقع فى القرآن الكريم زلة قدم وكذلك ما وقع فى كلام الطيبى فى سورة الانعام وفى كلام ابن عصفور مما يوهم ذلك منها أن تكون متوسطة بين قلة الحروف وكثرتها والمتوسطة ثلاثة أحرف فان كانت الكلمة على حرف واحد مثل قه فعل أمر فى الوصل قبحت وان كانت على حرفين لم تقبح الا بأن يليها مثلها ذكره حازم قال حازم المفرط فى القصر ما كان على مقطع مقصور والذى لم يفرط ما كان على سبب والمتوسط ما كان على وتد أو على سبب ومقطع مقصور أو على سببين والذى لم يفرط فى الطول ما كان على وتد وسبب والمفرط فى الطول ما كان على وتدين أو على وتد وسببين اه وفيه مخالفة لكلام غيره وقال حازم أيضا ان الطول تارة يكون بأصل الوضع وتارة تكون الكلمة متوسطة فتطيلها الصلة وغيرها كقول المتنبى

خلت البلاد من الغزالة ليلها * فأعاضهاك الله كى لا تحزنا

وقول أبى تمام * ورفعت للمستنشدين لوائى * اه فان قلت زيادة الحروف لزيادة المعنى كما فى اخشوشن بمعنى خشن واقتدر فى قوله تعالى فأخذناهم أخذ عزيز مقتدر وقوله تعالى فكبكبوا فيها هم والغاوون وغير ذلك فكيف جعلتم كثرة الحروف مخلا بالفصاحة مع كثرة المعنى فيه قلت لا مانع من أن تكون احدى الكلمتين أقل معنى من الاخرى وهى أفصح منها اذ الامور الثلاثة التى يشترط الخلوص عنها لا تعلق لها بالمعنى ثم كون زيادة الحروف دائما لزيادة المعنى المراد به أن يكون المعنى واحد ومادته واحدة فخرج بالاول نحو علم واستعلم وكسر وانكسر وبالثانى المادتان المستقلتان فلا تفاضل بينهما ومن الغريب أن التنوخى نقل عن بعض الناس ان صيغة فاعل أبلغ من فعيل لكثرة اسمائها وذكره ابن الاثير فى المثل السائر وأخوه فى الجامع وقال لان اسم الفاعل لا يكون إلا بمعنى الفاعل والفاعل قوى وفعيل يكون بمعنى الفاعل والمفعول فهو دائر بين قوى وضعيف وما يختص بقوى أبلغ مما دار بين قوى وضعيف ولان فاعل أشمل لشموله المتعدى والقاصر ورده التنوخى بأن المفاضلة انما تكون بين كلمتين ومادة واحدة لا بين الاوزان ثم قد يرد على هذه القاعدة أمور منها أن ياء التصغير تنقص المعنى وتحقره غالبا ويمكن الجواب عنه بأنه انما يكثر المعنى بزيادة حرف لا لمعنى أما الحرف المراد لمعنى فانه لا يتجاوز معناه كما أن حرف المضارعة لا يزيد المعنى فى يضرب على ضرب بل يغير الزمان فقط أو يقال ان ياء التصغير زادت المعنى لان مدلول الاسم قبل التصغير مطلق الحقيقة وبعده الحقيقة بقيد الحقارة أو التحبيب ونحو ذلك من أسباب التصغير وبعد أن ذكرت ذلك بمدة رأيت علاء الدين بن النفيس قد

الصوت وحينئذ فحصر الكراهة فى السمع على قبح النغم باطل فتعين ما قاله الشارح من أن الكراهة انما هى من جهة الغرابة (قوله لان الكراهة فى السمع انما هى من جهة الغرابة) أى لان الغرابة سبب فيها فالخلوص من الغرابة يستلزم الخلوص من الكراهة فان قلت ان الخلوص من الغرابة كما يستلزم الخلوص من الكراهة فى السمع يستلزم الخلوص من التنافر ومخالفة القياس فلا حاجة الى ذكرهما أيضا قلت الاستلزام ممنوع لان مستشزرا وأجلل ليسا بغريبين لعدم احتياجهما الى التنقير والتخريج على وجه بعيد مع تنافرهما على أن هذا الاعتراض غير متوجه لان الاصل ذكر جميع أسباب الاخلال صريحا ولو كان بعضها مستلزما لبعض وترك التصريح ببعضها يحتاج الى توجيه

المفسرة بالوحشية مثل تكأكأتم وافرنقعوا ونحو ذلك

الوحشي فيدخل في الغرابة المحترز عنها وذلك كقوله تكأكأتم على تكأكؤكم على ذي جنة افرنقعوا عني أي اجتمعتم على اجتماعكم على المجنون تفرقوا عني فالتكأكؤ والافرنقاع مكره وهان في السمع لهذا المعنى وأصل هذا الكلام أن رجلا سقط من حمار فاجتمع الناس عليه فخاطبهم بهذا الكلام وأما توجيه النظر بأن الكراهة في السمع ليست الا من قبح الصوت فلو احترز عنها لخرج كثير من الكلمات

سبقني اليه في كتابه طريق الفصاحة فقال التصغير وان دل على الاحتقار والنقص فذلك لا محالة زيادة في المعنى اه ولكن فيه نظر لما سيأتي * ومنها قولهم لمن مات ميت بالاسكان ولمن قارب الموت مائت وان كان مائت يطلق أيضا على من مات فان قيل انهما المعنيين مختلفين فجوابه ان المعنى الذي في المقارب للموت بعينه موجود في الميت حقيقة وزيادة عليه * ومنها أن جموع القلة أقلها حروفا أفعل وفعلة وهما أكثر حروفا من أشياء من جموع الكثرة مثل فعل وفعل وفعل بل غالب جموع الكثرة لا يتجاوز خمسة أحرف وكذلك أفعال وأفعلة وهما جمعا قلة وجموع السلامة كلها للقلة وأقلها خمسة أحرف فنحن نجد في كثير من المواد جمع قلة حروفه أكثر من نظيره من تلك المادة وهو جمع كثرة * ومنها ان اسم الفاعل من الثلاثي على أربعة ف ا ع ل فاذا أردت المبالغة ساغ لك أن تحوله الى مثله عددا وهو فعيل أو أقل وهو فعل وقد يجاب عن فعيل بأنا لم ندع ان العلامة مطردة منعكسة ولا قلنا ان عدم زيادة الحروف يدل على عدم زيادة المعنى ويجاب عن فعل بأنه حصل فيه معارض وهو أنه على وزن أفعال السجايا فكان أبلغ من جهة أخرى والجواب السابق أيضا فان فاعل لم تزد حروفه على فعل حتى يلزم أن يكون أبلغ بل فعل نقصت حروفه عن فاعل فان فاعلا هو الاصل والمدعى ان اللفظ اذا حول الى أكثر حروفا منه كان أبلغ وأما اذا حول الى أنقص فلا يلزم أن ينقص المعنى بل قد يقترن به ما يجعله أبلغ ونقل الزمخشري هذه القاعدة بعد ان قال قيل رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا قال ابن المنير حاصله ان الرحمة المستفادة من رحمن أعم من الرحمة المستفادة من رحيم والدلالة بالعموم على قصور المبالغة أولى كما أن ضارا بأعم من ضراب وضراب أبلغ منه بخصوصه واستحسنه صاحب الانصاف قلت فيه نظر من وجوه * الاول أنه ما بنيا على أن مراد الزمخشري برحمن الدنيا والآخرة أنه يراد به ما هو أعم من كل منهما وهو ممنوع لجواز أن يريد ان الرحمن يراد به مجموع الرحمتين فيكون مدلول الرحيم بعض مدلول الرحمن ولا يكونان أعم وأخص بل كل وجزء فيتم ما قاله حينئذ * الثاني ان قوله والدلالة بالعموم على قصور المبالغة أولى فيه نظر لانا نقول سلمنا ان الاخص أكثر معنى من الاعم لانه يدل على الاعم وزيادة ولكن الزمخشري لا يعني بزيادة المعنى هنا ذلك بل المبالغة في المعنى من غير انضمام معنى اليه زائد ولا منافاة بين كون الاخص أزيد معنى والاعم أبلغ منه في الدلالة على أصل المعنى فان معنى الانسان أكثر من معنى الحيوان والظاهر ان دلالة الحيوان على معناه أبلغ من دلالة الانسان على الحيوان لان الاولى بالمطابقة والثانية بالتضمن واذا صح لنا هذا في ذلك فلننقله الى مقصودنا وهو أعم وأخص من مادة واحدة * الثالث ان ضرابا وضاربا ليس أحدهما عند التحقيق أعم من الآخر لان ضرابا لا يتميز عنه بوصف ذاتي بل ضراب عبارة عن ذي ضروب كثيرة أو ذي ضرب بوصف بالقوة وذلك لا يوجب له حقيقة الاخص لما تقرر في علم المنطق وليس عندي في الجواب عن ذلك كله الا أن هذه علامات لا يشترط اطرادها فان قلت قد اشتمل القرآن على الكثير من الرباعي والخماسي فليكن فصيحا قلت لم يدعوا أن غير الثلاثي غير فصيح بل الثلاثي أفصح ومع هذا فمن شرط ذلك أن تكون كلمتان لمعنى واحد إحداهما ثلاثية والاخرى رباعية ولا يكون ثم مرجح لاحداهما على الاخرى فيكون العدول الى الرباعية عدولا عن الافصح وأين يوجد

(قوله المفسرة بالوحشية) أى بكون الكلمة وحشية (قوله مثل تكأكأتم) هو وما بعده من كلام عيسى بن عمر النحوي حين سقط من على حمار فاجتمع الناس عليه فقال لهم مالكم تكأكأتم على تكأكؤكم على ذي جنة افرنقعوا كما قال الجوهري وقال الزمخشري في الفائق انه من كلام أبي علقمة حين مر ببعض طرق البصرة وهاجت به مرة أقبل الناس عليه يعصرون ابهامه و يؤذنون في أذنه فأفلت نفسه منهم وقال ذلك فقال بعضهم دعوه فان شيطانه يتكلم بالهندية ومعنى تكأكأتم اجتمعتم ومعنى افرنقعوا تنحوا (قوله ونحو ذلك) أى مثل قولهم اطلخم الليل بمعنى أظلم ولا حاجة لاعتناء مثل عنه

(قوله وقيل) أى فى بيان وجه النظر وقائل ذلك غير الخلخالى فمقصود الشارح الرد على من قال ان الكراهة بسبب قبح النغم فقط وان لم يطلع غير الشارح عليه لان من حفظ حجة على من لم يحفظ فلا يقال على الشارح اثبات ذلك القول وانما كان المقصود الرد على غير الخلخالى لان الخلخالى لم يحصر سبب الكراهة فى قبح النغم مثل هذا القائل بل (٩٣) قال فى بيان النظر المذكور فى المتن لان الكراهة اما راجعة للنغم أو الى نفس اللفظ لغرابته أو الى نفس اللفظ لاشتماله على تركيب ينفر الطبع منه فعلى الاولين من رجوع الكراهة الى النغم أو الى الغرابة ذكر الخلوص من الكراهة مستغنى عنه أما على الاول فلأن الكلام فى أوصاف اللفظ والكراهة فى السمع من أوصاف الصوت على أن ذكره لا يصح لانه يخرج الفصيح اذا ألقى بصوت قبيح ويدخل غير الفصيح اذا ألقى بصوت حسن وأما على الثانى فلان الغرابة تغنى عنها كما سبق وأما على الاخير من أنها ترجع لنفس اللفظ لاشتماله على تركيب ينفر الطبع منه فلابد من ذكر الكراهة فى تعريف الفصاحة لاخلالها بالفصاحة جزما فلو كان مراد الشارح الرد على ذلك القول لم يتم ما قاله من النظر لانه ان أراد بالنظر أن الكراهة تكون بالنغم وغيره فالخلخالى معترف به أيضا فكيف يعترض عليه بشئ يعترف به وان أراد أنه لا دخل النغم فى الكراهة أصلا فهو مشكل لان النغم اذا كان خبيثا كان اللفظ مكروها فى السمع لا محالة نعم ما ذكره الخلخالى فى وجه النظر باطل اذ لصاحب القيل أن يلتزم ذكر الكراهة فى تعريف الفصاحة لاخراج المكروه فى بعض الصور وهو ما كراهته للاشتمال على تركيب مخل منفر للطبع ولا ينفع الخلخالى اعترافه بوجود الكراهة فى الجملة بالغرابة كما هو ظاهر

وقيل لان الكراهة فى السمع وعدمها

المتفق على فصاحتها بسبب نطق خشن الصوت بها فهو مردود بأنه لو كان المراد كذلك لزم كون الجرشى غير مكروه فى السمع الا عند نطق خشن الصوت به وليس كذلك فانا نقطع بكراهته دون مرادفه الذى هو النفس وان نطق به جميل الصوت فحصر الكراهة فى السمع فى قبح النغم ليرد ما ذكر باطل فحمل كلام المصنف على غير ذلك أحق هذا تقرير كلام المعترض لكن هذا الاعتراض ان كان عنى به الخلخالى فهو

هذا فى القرآن * ومما يجب ضبطه لينتفع به فى هذا الكتاب كله انه ليس لكل معنى كلمتان فصيحة وغيرها فربما لا يكون للمعنى الا كلمة فصيحة أو غير فصيحة ويضطر الى استعمالها * ومنها أن تجتنب الحركة الثقيلة على بعض الحروف كالضمة على الجيم وان تجتنب الاسباب الخفيفة المتوالية كقولهم القتل أنفى للقتل ويرد عليه وروده فى القرآن قال تعالى ولا تمنن تستكثر وقال تعالى قل لو أنتم تملكون وقد يقال ان هذا كله يتعلق بفصاحة الكلام لان الاسباب لم تجتمع فى كلمة واحدة * ومنها أن لا تجتمع الافعال المتوالية كقول المتنبى (١)

عِشِ ابْقَ اسْمُ سُدْ قُدْ جُدْ مُرِ انْهَ رِفِ اسْرِ نَلْ * غِظِ ارْمِ صِبِ احْمِ اغْزُ اسْبِ رُعْ زَعْ دِلِ اثْنِ نُلْ

وقال حازم ان بيت المتنبى انما قبح لقصر كلماته المتوالية التى على حرفين وينبغى أن يذكر هذا فى شروط فصاحة الكلام * ومنها أن لا تكون الكلمة مبتذلة إما لتغيير العامة لها الى غير أصل الوضع كالقالق ولهذا اعدل فى التنزيل الى قوله فأوقد لى ياهامان على الطين لسخافة لفظ الطوب وما رادفه كما قال الطيبى ولاستثقال جمع الارض لم تجمع فى القرآن وجمعت السماء وحيث أريد جمعها قال ومن الارض مثلهن * وقد قسم حازم فى المنهاج الابتذال والغرابة فقال ما ملخصه الكلمة على أقسام * الاول ما استعملته العرب دون المحدثين وكان استعمال العرب له كثيرا فى الاشعار وغيرها فهذا حسن فصيح * الثانى ما استعملته العرب قليلا ولم يحسن تأليفه ولا صيغته فهذا لا يحسن ايراده * الثالث ما استعمله العرب وخاصة المحدثين دون عامتهم فهذا حسن جدا لانه خلص من حوشية العرب وابتذال العامة * الرابع ما كثر فى كلام العرب وخاصة المحدثين وعامتهم ولم يكثر فى ألسنة العامة فلا بأس به * الخامس ما كان كذلك ولكنه كثر فى ألسنة العامة وكان لذلك المعنى اسم استغنت به الخاصة عن هذا فهذا يقبح استعماله لابتذاله * السادس أن يكون ذلك الاسم كثيرا عند الخاصة والعامة وليس له اسم آخر وليست العامة أحوج لذكره من الخاصة ولم يكن من الاشياء التى هى أنسب بأهل المهن فهذا لا يقبح وليس يعد مبتذلا مثل لفظ الرأس والعين * السابع أن يكون كما ذكرناه الا أن حاجة العامة له أكثر فهو كثير الدوران بينهم كالصنائع فهذا مبتذل * الثامن أن تكون الكلمة كثيرة الاستعمال عند العرب والمحدثين لمعنى وقد استعملها بعض العرب نادرا لمعنى آخر فيجب أن يجتنب هذا أيضا * التاسع أن يكون العرب والعامة استعملوها دون الخاصة وكان استعمال العوام لها من غير تغيير فاستعمالها على ما نطقت به العرب ليس مبتذلا وعلى التغيير قبيح مبتذل اه ثم اعلم ان الابتذال فى الالفاظ وما يدل عليه ليس وصفا ذاتيا ولا عرضا لازما بل لاحقا من اللواحق المتعلقة بالاستعمال فى زمان دون زمان وصقع دون صقع ومن أسباب الفصاحة أيضا ان لا تكون مشتركة بين معنيين أحدهما مكروه كقولك لقيت فلانا فعزرته الا بقرينة كقوله تعالى فالذين آمنوا به وعزروه ولك أن تقول القرينة لا بد منها لكل اطلاق لفظ مشترك فان لم تكن قرينة لم يجز ذلك

---

(١) هذا البيت جمع أربعة وعشرين فعل أمر كتبه مصححه

يرجعان الى طيب النغم وعدم الطيب لا الى نفس اللفظ

لا يحصر الكراهة فيما ذكر حتى يتجه عليه النظر بما ذكر بل يجعل الكراهة قد تنشأ من ترتيب ينفر منه الطبع ويستقبحه من غير تنافر فى الحروف فعليه يحتاج الى الاحتراز عن الكراهة وقد تنشأ عن قبح النغمة أو الغرابة فلا يحتاج الى الاحتراز عنها ثم على فهم الخلخالى لا يتجه تنظير المصنف فى قول القائل يشترط انتفاء الكراهة لانه يكفى فى الحاجة الى الاشتراط كون ذى الترتيب المنفر للطبع لا يخرج الا بذكرها

الا لغرض الابهام وان وجدت القرينة فهو فصيح لوروده فى القرآن الكريم وقد يقال هذا يتعلق بفصاحة الكلام لا الكلمة وان تكون الحروف لذيذة عذبة وقد يقال ان غالب ذلك راجع الى التنافر فدخل فى كلام المصنف وجعل من الاخلال بالفصاحة أيضا ان يجمع بين ثلاث حركات متوالية وليس بصحيح لوروده فى القرآن ولو صح فهو من التنافر وأيضا فهو فى الكلمة الواحدة أما الكلمات فقد تجتمع فيها الحركات المتوالية وتصل الى ثمانية قال تعالى انى رأيت أحد عشر كوكبا وجعل حازم فى المنهاج من المستقبح تتابع الكسرات وحروف العلة نحو الكيمياء ﴿تنبيه﴾ ليس من شرط الكلمة أن تكون قابلة هذه الامور الثلاثة فقد لا تقبلها كالكلمة التى على حرف واحد فلا تنافر فيها بل الحروف كلها ليس فيها تنافر حروف ﴿تنبيه﴾ قال فى الايضاح ثم علامة كون الكلمة فصيحة ان يكون استعمال العرب الموثوق بعربيتهم لها كثيرا أو أكثر من استعمالهم ما بمعناها قلت قوله أو أكثر من استعمالهم ما بمعناها فيه نظر لاستلزامه ان مراتب الفصاحة لا تتفاوت لانه اذا كان استعمالهم لها أكثر من غيرها وجعلناه دليل الفصاحة فلا يكون غيرها فصيحا بحال لا يقال قوله كثيرا يرفع هذا الوهم لانه انما يقصد بقوله أن يكون استعمالهم لها كثيرا كون الكلمة ليس لها مرادف فكثرة استعمالها دليل فصاحتها أما اذا كان كلمتان مترادفتان فقد شرط فى فصاحة إحداهما الاكثرية ولا شك ان رتب الفصاحة متفاوتة ولو كان مراده الكثرة من كلمة لها مرادف لما قال أو أكثر لان الاكثر كثير ﴿تنبيه﴾ قال ابن النفيس فى كتاب الطريق الى الفصاحة قد تنقل الكلمة من صيغة لاخرى أو من وزن لآخر أو من مضى لاستقبال وبالعكس فتحسن بعد ان كانت قبيحة وبالعكس فمن ذلك خود بمعنى أسرع قبيحة فاذا جعلت اسما خودا وهى المرأة الناعمة قل قبحها وكذلك ودع يقبح بصيغة الماضى لانه لا يستعمل ودع الا قليلا ويحسن فعل أمر أو فعلا مضارعا ولفظ اللب بمعنى العقل يقبح مفردا ولا يقبح مجموعا كقوله تعالى لأولى الألباب قال ولم يرد لفظ اللب مفردا الا مضافا كقوله صلى الله عليه وسلم ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الحازم من احداكن أو مضافا اليها كقول جرير

يصرعن ذا اللب حتى لا حراك به ۞ وهن أضعف خلق الله أركانا

وكذلك الارجاء تحسن مجموعة كقوله تعالى والملك على أرجائها ولا تحسن مفردة الا مضافة كقولنا رجا البئر وكذلك الاصواف تحسن مجموعة نحو قوله تعالى ومن أصوافها ولا تحسن مفردة كقول أبى تمام ۞ فكأنما لبس الزمان الصوفا ۞ ومما يحسن مفردا ويقبح مجموعا المصادر كلها وكذلك طيف وطيوف وبقعة وبقاع وانما يحسن جمعها مضافا مثل بقاع الارض ﴿تنبيه﴾ رتب الفصاحة متقاربة وان الكلمة تخف وتثقل بحسب الانتقال من حرف الى حرف لا يلائمه قربا أو بعدا فان كانت الكلمة ثلاثية فتراكيبها اثنا عشر الاول الانحدار من المخرج الاعلى الى الاوسط الى الادنى نحو ع د ب الثانى الانتقال من الاعلى الى الادنى الى الاوسط نحو ع م د الثالث من الاعلى الى الادنى الى الاعلى نحو ع م ه الرابع من الاعلى الى الاوسط الى الاعلى نحو ع ل ه الخامس من الادنى الى الاوسط الى الاعلى نحو م ل ع السادس من الادنى الى الاعلى الى الاوسط نحو ب ع د

(قوله يرجعان الى طيب النغم) النغم بفتحتين جمع نغمة وهى الصوت يقال فلان حسن النغمة اذا كان حسن الصوت فى القراءة كذا فى الصحاح هذا ما فى الفنرى وكتب بعضهم أن النغم بفتحتين مصدر نغم الرجل من باب فرح وبكسر ثم فتح جمع نغمة وهو حسن الصوت فى نحو القراءة وهذا أنسب بالمقام لان النغمة التى هى المرة من النغم وصف للكلمة وأما النغم بالفتح فهو وصف للشخص لا للكلمة اهـ كلامه فان كان ما قاله منقولا فبل والا تعين المصير لما نقله الفنرى عن الصحاح

* وأما فصاحة الكلام فهي خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها

(قوله وفيه نظر) أي في هذا التعليل المحكي بقيل نظر (قوله وفي الكلام) أشار الشارح بتقدير الفصاحة الى أن العطف في كلام المصنف من باب عطف الجمل لا المفردات والا لزم عليه العطف على معمولي عاملين مختلفين لان في الكلام عطف على في المفرد والعامل فيه الكائنة المحذوفة أو النسبة على مامر وقوله خلوصه عطف على خلوصه الاول والعامل فيه المبتدأ وهو الفصاحة وفيه خلاف أصحه الجواز ان كان أحد العاملين جارا متقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو وماهنا ليس من ذلك القبيل (قوله وتنافر الكلمات الخ) كان الاولى أن يأتي بمن هنا وفي قوله والتعقيد للاشارة الى أنه لابد في فصاحة الكلام من الخلوص من كل واحد وانه من السلب الكلي وعدم الاتيان بها يوهم أنه من سلب العموم أعني رفع الايجاب الكلي فيقتضي أن المدار في فصاحة الكلام على الخلوص من المجموع وهو يصدق بالخلوص من واحد أو من اثنين مع انه في هذه الحالة لا يكون فصيحا * واعلم أن الخلوص من ضعف التأليف يحصل بكون الكلام جاريا على القانون النحوي المشهور بين النحاة ويحصل الخلوص من التعقيد بظهور الدلالة على المعنى المراد لانتفاء الخلل الواقع في اللفظ أو في الانتقال ويحصل الخلوص من تنافر الكلمات بعدم ثقل اجتماعها على اللسان فاذا لم تثقل الكلمات ولكن كانت معانيها غير متناسبة كسطل وقفل وسيف اذا عطفت كان ذلك مخلا بالبلاغة لا بالفصاحة كما سيعلم ذلك ان شاء الله من مبحث الفصل والوصل (قوله مع فصاحتها) اعلم أن مع تأتي عند اضافتها الثلاث معان لمكان الاجتماع نحو جلست مع زيد وزمانه نحو جئت مع زيد وبمعنى عند نحو جلست مع الدار ونصح الثلاثة هنا ويراد بالموضع التركيب

وفيه نظر للقطع باستكراه الجرشي دون النفس مع قطع النظر عن النغم (و) الفصاحة (في الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها)

وأما على التفسير الاول للتنافر فظاهر غير أنه لا مانع من أن يدعى انه لا حصر في الكراهة في السمع في الغرابة الوحشية بل يجوز استقباح الكلمة طبعا من غير غرابة كما أومأ اليه الخلخالي فيحتاج الى الاحتراز عن ذلك الاستقباح تأمل في هذا المقام (و) الفصاحة (في الكلام خلوصه من ضعف التأليف) ويحصل هذا الخلوص بكون الكلام جاريا على القانون المشهور (و) خلوصه من (تنافر الكلمات) وذلك بأن لا يثقل في اللسان اجتماع كلماته وأما أن لا تثقل الكلمات ولكن معانيها غير متناسبة كسطل ونعل وسيف اذا عطفت فذلك يخل بالبلاغة لا بالفصاحة وسيعلم ان شاء الله تعالى في الفصل والوصل (و) خلوصه من (التعقيد) وذلك بأن لا يضعف فهم المعنى من الكلام بوجه يرجع الى اللفظ ولا بوجه يرجع الى المعنى ثم يشترط في الخلوص عن هذه الامور الثلاثة في فصاحة الكلام أن يكون ذلك الخلوص (مع فصاحتها) أي فصاحة الكلمات وأما ان خلص الكلام من هذه الثلاثة لكن مع عدم فصاحة بعض كلماته لم يكن فصيحا كقولنا شعره مستشزر وزيد أجلل وأنفه مسرج وقد علم من قولنا ثم

السابع من الادنى الى الاعلى الى الاسفل نحو ف ع م الثامن من الادنى الى الاوسط الى الادنى نحو ف د م التاسع من الاوسط الى الاعلى الى الادنى نحو د ع م العاشر من الاوسط الى الادنى الى الاعلى نحو د م ع الحادي عشر من الاوسط الى الاعلى الى الاوسط نحو ن ع ل الثاني عشر من الاوسط الى الادنى الى الاوسط نحو ن م ل اذا تقرر هذا فاعلم ان أحسن هذه التراكيب وأكثرها استعمالا ما انحدر فيه من الاعلى الى الاوسط الى الاسفل ثم ما انتقل فيه من الاوسط الى الادنى الى الاعلى ثم من الاعلى الى الادنى الى الاوسط وما انتقل فيه من الاوسط الى الاعلى الى الادنى فهما سيان في الاستعمال وان كان القياس يقتضي أن يكون أرجحهما ما انتقل فيه من الاوسط الى الاعلى الى الادنى وأقل الجميع استعمالا ما انتقل فيه من الادنى الى الاعلى الى الاوسط هذا اذا لم ترجع الى ما انتقلت عنه فان رجعت فان كان الانتقال من الحرف الاول الى الثاني في انحدار من غير طفرة والطفرة الانتقال من الاعلى الى الادنى أو عكسه كان التركيب أخف وأكثر وان فقد ابان يكون النقل من الاول في ارتفاع مع طفرة كان أثقل وأقل استعمالا وأحسن التراكيب ما تقدمت فيه نقلة الانحدار من غير طفرة بأن ينتقل من الاعلى الى الاوسط الى الاعلى أو من الاوسط الى الادنى الى الاوسط ودون هذين ما تقدمت فيه نقلة الارتفاع من غير طفرة * وأما الرباعي والخماسي فعلى نحو ما سبق في الثلاثي ويختص ما فوق الثلاثي بكثرة اشتماله على حروف الذلاقة لتجبر خفتها ما فيه من الثقل وأكثر ما تقع الحروف الثقيلة فيما فوق الثلاثي مفصولا بينهما بحرف خفيف وأكثر ما تقع أولا وآخرا وربما قصدبها تشنيع الكلمة لذم أو غيره ص (وفي الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها) ش أي الفصاحة

(قوله حال من الضمير الخ) أى فيكون مبينا لهيئة صاحبه وقيدا لنفس الخلوص بمعنى عدم الكون فهو هنا تقييد للنفى لا نفى للتقييد وحينئذ فالمعنى والفصاحة فى الكلام انتفاء ضعف تأليفه وتنافر كلماته وتعقيده حالة كون فصاحة كلماته تقارن ذلك الانتفاء فالنفى معتبر أولا ثم قيد بالظرف فان قلت اذا كان الظرف حالا من الضمير فى خلوصه كان العامل فيه الخلوص لان العامل فى الحال وصاحبها واحد فيكون ظرفا لغوا مع أنهم صرحوا بأن الظرف اللغو لا يقع حالا ولا خبرا ولا صفة وأجيب بأن اطلاق الحال على نفس الظرف مسامحة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان الحال فى الحقيقة متعلقه معه والعامل فى متعلقه هو العامل فى صاحب الحال فصدق انه ظرف مستقر وأن العامل فى الحال وصاحبها واحد فان قلت انه يلزم على جعل الظرف حالا من الضمير أن يكون زيد أجلل فصيحا فانه يصدق على هذا التركيب فى هذه الحالة أى حالة الفك انه خالص من هذه الامور فى حالة فصاحة الكلمات أى حالة الادغام فهو كلام واحد له حالتان الفك والادغام وصدق عليه فى حالة الفك انه خالص من الامور الثلاثة فى حالة الادغام والقول بفصاحة زيد أجلل مخالف للاجماع وأجيب بأن هذا الايراد الاول كان زيد أجلل وزيد أجل كلاما واحدا له حالان وليس كذلك بل هما كلامان لاحدهما حال يخالف حال الآخر فلا يصدق على أحدهما أنه كذا فى حال يكون للكلام الآخر لانها ليست حالا له بل حال لذلك الآخر مثلا لا يصدق على زيد أجلل انه خالص من تلك الامور فى حال فصاحة الكلمات لان تلك الحالة ليست حالا له بل لزيد أجل ويصح جعل الظرف صفة لمصدر محذوف أى خلوصا كائنا مع فصاحتها وأن يكون ظرفا للخلوص ومع بمعنى بعد كما فى قوله تعالى ان مع العسر يسرا ولا يصح أن يكون ظرفا لغوا للخلوص ومع للمصاحبة (٩٦) لانه يقتضى تعلق معنى الخلوص بفصاحة الكلمات ومعيتها لامامع الفاعل أو مع المجرور بعن فيصير المعنى على الاول خلوص الكلام مع فصاحة الكلمات مما ذكر ويصير المعنى على الثانى خلوص الكلام مما ذكر ومن فصاحة الكلمات وكلا المعنيين باطل أما الاول فلان فصاحة الكلمات لا يتاتى خلوصها مما ذكر وأما الثانى فلان فصاحة الكلمات أمر لا بد منه فى فصاحة الكلام فلا يشترط الخلوص منها . ثم اعلم أن مدخول مع مفعول معه فى المعنى وفى ذلك اشتراط صحة اسناد الفعل لمعمول معه كما فى جاء الامير والجيش فانه يصح أن يقال جاء الجيش وعدم اشتراط ذلك قولان الاول للاخفش والثانى لجمهور النحويين فقولنا اذا جعل ظرفا لغوا يقتضى تعلق الخلوص بفصاحة الكلمات ومعيتها مع الفاعل مبنى على مذهب الجمهور وقولنا يقتضى معيتها مع المجرور بعن مبنى على قول الاخفش تأمل (قوله واحترز به عن مثل زيد أجلل وشعره مستشزر وأنفه مسرج) أى فان كل واحد من هذه الثلاثة وان كان كلاما خاليا عن ضعف التأليف ومن تنافر الكلمات ومن التعقيد الا أن كلماته غير فصيحة لان الكلام الاول فيه كلمة غير فصيحة وهى أجلل لمخالفتها القياس الصرفى والكلام الثانى فيه كلمة غير فصيحة وهى مستشزر لان حروفها متنافرة والكلام الثالث فيه كلمة غير فصيحة وهى مسرج لكونها غريبة (قوله ولو ذكره) أى الحال وقوله بجنبها أى الكلمات وهذه من جملة القيل (قوله وذيها) أى صاحبها واضافة ذى لضمير شاذة لانها انما تضاف لاسم جنس ظاهر وأما قولهم لا يعرف الفضل الا ذووه فشاذ وقوله بالاجنبى أى وهو التعقيد لانه ليس معمولا لعامل الحال وهو التنافر بل معمول للخلوص (قوله لانه حينئذ) أى لان الظرف حين اذ جعل حالا من الكلمات يكون قيدا للتنافر الداخل تحت النفى وهو الخلوص فيكون النفى داخلا على المقيد بالقيد المذكور والقاعدة أن النفى اذا دخل على مقيد بقيد توجه للقيد فقط فيكون المعتبر فى فصاحة الكلام انتفاء فصاحة الكلمات مع وجود التنافر وهذا عكس المقصود اذ المقصود انتفاء التنافر مع وجود فصاحة الكلمات وحينئذ فيلزم ذلك القائل أن يدخل فى الفصيح ما ليس بفصيح فيكون التعريف غير مانع بل يلزمه عدم صدق التعريف على شئ من أفراد المعرف فقول الشارح ويلزم الخ الاولى التفريع بالفاء * ثم اعلم أن هذه القاعدة المذكورة كلية عند الشارح والذى يفهم من الكشاف انها أغلبية وانه لا يجب فى النفى اذا

هو حال من الضمير فى خلوصه واحترز به عن مثل زيد أجلل وشعره مستشزر وأنفه مسرج وقيل هو حال من الكلمات ولو ذكره بجنبها لسلم من الفصل بين الحال وذيها بالاجنبى وفيه نظر لانه حينئذ يكون قيدا للتنافر لا للخلوص ويلزم أن يكون الكلام المشتمل على تنافر الكلمات

يشترط الخ ان قوله مع فصاحتها متعلق بقوله خلوصه الخ وليس حالا من الكلمات المعمول لتنافر كما قيل والا كان المعنى يشترط فى الكلام خلوصه من تنافر الكلمات الموصوفة بالفصاحة فيقتضى أن تنافر الكلمات الموصوفة بعدم الفصاحة لا يشترط الخلوص منه فيلزم ان الكلام الذى تكون كلماته متنافرة الا انها غير فصيحة يكون ذلك الكلام فصيحا وهو فاسد لان المتنافر الكلمات مع عدم فصاحتها

فى الكلام خلوصه من ذلك مع فصاحة الكلمات وعليه من السؤال ما تقدم فى فصاحة الكلمة من اقتضاء كلامه الخلوص من المجموع فقط وغير ذلك ثم قوله تنافر الكلمات فيه نظر لان الكلام قد يكون كلمتين فقط ويعنى بقوله تنافر الكلمات منافرة كل واحدة للاخرى لا تنافر أجزاء كلمة واحدة فان

لغير الفصيحة فصيحا لانه يصدق عليه أنه خالص عن تنافر الكلمات حال كونها فصيحة فافهم (فالضعف) أن يكون تأليف الكلام على خلاف القانون النحوى المشهور بين الجمهور كالاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما

أولى بالخروج عن الكلام الفصيح من المتنافر الكلمات مع فصاحتها فليفهم ولما كان هذا التعريف كما تقدم فى فصاحة المفرد حاصله التعريف بانتفاء أشياء مخصوصة ولعدم المضاف انما يعرف بادراك المضاف اليه شرع فى بيان تلك الاشياء المنفية فى فصاحة الكلام فقال (فالضعف) منها أن يكون الكلام جاريا فى تركيبه على خلاف القانون المشهور عند جمهور النحويين وان كان بعضهم يجوز ذلك التركيب وذلك كالاضمار قبل ان يذكر لفظ المعاد حقيقة أو تقديرا أو يذكر ما يقتضى معناه ولو لم يذكر لفظه أو يكون فى حكم المذكور ولو لم يذكر لفظه ولا معناه فاذا لم يذكر معاد الضمير باحد هذه الوجوه كان ذلك من فصاحة الكلمة (قوله فالضعف

دخل على مقيد بقيد أن يتوجه للقيد فقط بل تارة يتوجه للقيد فقط وهو الغالب وتارة يتوجه للقيد فقط وتارة يتوجه القيد والمقيد معه فعلى هذا المفهوم من الكشاف اذا جعلنا الظرف حالا من الكلمات لا يصح أن يكون النفى متوجها للقيد والا لزم فساد التعريف على ما قاله الشارح ولا يصح أيضا أن يكون منصبا على القيد والمقيد معا لاقتضائه أن المعتبر فى فصاحة الكلام انتفاء كل من التنافر وفصاحة الكلمات وحينئذ فيكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة الغير المتنافرة فصيحا ويلزم هذا ما لزم الاحتمال الذى قبله من فساد التعريف منعا وجمعا ويصح أن يكون النفى منصبا على المقيد فقط لاقتضائه أن المعتبر فى فصاحة الكلام انتفاء التنافر ووجود فصاحة الكلمات وهذا هو المطلوب الا أن المعنى وان كان صحيحا على هذا الاحتمال لكنه يعترض على التعريف من حيث انه أتى فيه بعبارة محتملة لوجوه ثلاثة يلزم الفساد على اثنين منها والحاصل أن انتفاء التنافر المقيد بفصاحة الكلمات اما بانتفاء التنافر مع وجود قيده بأن تكون الكلمات فصيحة غير متنافرة أو بانتفاء قيده مع وجوده بأن تكون متنافرة غير فصيحة أو بانتفاء كليهما بأن لا تكون متنافرة ولا فصيحة فاذا جعل الظرف حالا من الكلمات لصدق الحد على الامور الثلاثة مع أن المحدود لا يصدق الا على أولها وذكر ما هو محتمل لخلاف المقصود الموجب للايهام والالباس لا يجوز فى التعريف فهذا القائل ان الظرف حال من الكلمات يقال له اما أن تلتزم أن القاعدة المتقدمة كلية أو أغلبية فان قال بكليتها لزمه فساد التعريف (٩٧) بأنه غير مانع بل لا يصدق على شئ من أفراد المعرف وان قال بأنها أغلبية فان قال ان النفى متوجه للقيد فقط أوله وللمقيد معا لزمه الفساد المتقدم وان قال انه متوجه للقيد فقط لزمه فساد التعريف من جهة ما فيه من الالباس والايهام لاحتمال العبارة للمراد ولغيره وأشار الشارح بقوله فافهم لما قلناه من أنه يجوز أن يكون هذا القائل راعى أن القاعدة أغلبية وأن النفى منصب على المقيد فقط وحينئذ فلا يتوجه عليه ما ذكر من النظر لصحة المعنى لكن قد علمت انه وان لم يرد عليه النظر السابق يرد عليه اعتراض آخر وهو الفساد من حيث الايهام والالباس (قوله الغير الفصيحة) أى كلا أو بعضا (قوله المشهور بين الجمهور) فلا يدفع الضعف تجويز التأليف على مقابل المشهور وذلك كالاضمار قبل الذكر فى نحو ضرب غلامه زيدا فهو ضعيف التأليف كما قال المصنف وان كان بعضهم كالاخفش وابن جنى جوزه لان قولهم مقابل للمشهور فان قلت ضعف التأليف كما يكون بمخالفة القانون المشهور بين الجمهور يكون بمخالفة القانون المجمع عليه كتقديم المسند المحصور فيه بانما فى قولك انما قائم زيد فان تأخيره واجب بالاجماع وكنصب الفاعل أو جره وحينئذ فلا وجه للتقييد بالمشهور وأجيب بأن الكلام المخالف القانون المجمع عليه غير معتبر اذ هو فاسد لا ضعيف والكلام فى تركيب له صحة واعتبار عند بعض أولى النظر أو يقال الكلام المخالف للقانون المجمع عليه ضعفه معلوم بالطريق الاولى أو يقال ان المشهور بين الجمهور يتناول المجمع عليه لانه أشهر وأجلى من المختلف فيه فشهرته عند كل الناس ومن جملتهم الجمهور فقوله المشهور بين الجمهور أى سواء كان متفقا عليه أولا (قوله كالاضمار قبل الذكر) أى قبل ذكر مرجعه وقوله لفظا ومعنى وحكما هذه أقسام القبلية أى كتقديم الضمير على مرجعه لفظا ومعنى وحكما وهذا مثال لمخالفة القانون المشهور ومفهوم كلامه انه لو تقدم المرجع على الضمير لفظا أو معنى أو حكما فلا يكون الكلام ضعيف التأليف فالتقدم اللفظى أن يتقدم المرجع على الضمير لفظا ورتبة أو لفظا فقط فالاول نحو ضرب زيد غلامه والثانى نحو ضرب زيدا غلامه والتقدم المعنوى أن لا يتقدم المرجع على الضمير لفظا لكن هناك ما يدل على تقدمه معنى كالفعل المتقدم الدال على المرجع تضمنا نحو اعدلوا هو أقرب للتقوى وكسياق الكلام المستلزم له استلزاما قريبا كقوله تعالى ولابويه أى المورث لان الكلام السابق

ضرب غلامه زيدا فان رجوع الضمير الى المفعول المتأخر لفظا ممتنع عند الجمهور لئلا يلزم رجوعه الى ما هو متأخر لفظا ورتبة وقيل يجوز لقول الشاعر جزى ربه عنى عدى بن حاتم * جزاء الكلاب العاويات وقد فعل
وأجيب عنه بأن الضمير لمصدر جزى أى رب الجزاء كما فى قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى أى العدل

لبيان الارث أو بعيدا كقوله تعالى حتى توارت بالحجاب فضمير توارت الشمس المدلول عليها بذكر العشى أولا وكون المرجع فاعلا المقتضى لتقدمه على المفعول أو مبتدأ المقتضى لتقدمه على الخبر أو مفعولا أول فى باب أعطى فانه فاعل فى المعنى فالاول نحو خاف ربه عمر والثانى نحو فى داره زيد والثالث نحو أعطيت درهمه زيدا والتقدم الحكمى هو أن يتأخر المرجع عن الضمير لفظا وليس هناك ما يقتضى ذكره قبله الا حكم الواضع بأن المرجع يجب تقدمه لكن خولف حكم الواضع لاغراض تأتى ان شاء الله فى وضع المضمر موضع المظهر فالمرجع المتأخر لغرض متقدم حكما كما أن المحذوف لعلة كالثابت والممتنع انما هو تأخيره لا لغرض ومثال التقدم الحكمى نعم رجلا زيد وربه رجلا وضمير الشأن نحو قل هو الله أحد فالمرجع وهو الشأن مذكور قبل حكما من حيث ان الاصل تقدم المرجع لكن خولف هذا لنكتة الاجمال والتفصيل وكذا توجيه نعم رجلا زيد وربه رجلا فظهر لك من هذا أن الفرق بين الاضمار قبل الذكر الموجب للضعف والاضمار قبل الذكر الذى (٩٨) جعل من قبيل تقدم المرجع حكما وجود النكتة وعدمها وقد وجدت هذه النكتة فى المواضع الستة التى يعود فيها الضمير على متأخر لفظا ورتبة المجموعة فى قول بعضهم

ومرجع الضمير قد تأخرا لفظا ورتبة وهذا حصرا
فى باب نعم وتنازع العمل ومضمر الشأن ورب والبدل
ومبتدا مفسر بالخبر وباب فاعل بخلف فاخبر

قال الغنيمى ويؤخذ مما ذكرناه من الفرق أن تلك النكتة اذا لم تقصد فى المواضع الستة المتقدمة كانت غير فصيحة وأنها ان قصدت فى مثال المصنف ونحوه كان فصيحا ولا مانع منه اه لكن الشأن قصدها فى المواضع المذكورة دون مثال المصنف

(نحو ضرب غلامه زيدا

التأليف ضعيفا (نحو ضرب غلامه زيدا) فاذا كان الغلام هو الضارب وعاد منه الضمير على زيد فقد ذكر ضمير زيد قبل ذكر لفظ زيد حقيقة وتقديرا لانه فى رتبة التأخير لكونه مفعولا وقبل ذكر معناه ومع ذلك فليس فى حكم المذكور فهذا التأليف ضعيف يخل بالفصاحة وأما ان كان الاضمار بعد الذكر لفظا حقيقة كجاءنى رجل فأكرمته أو تقديرا كضرب غلامه زيد على أن زيدا فاعل لانه فى تقدير التقديم أو كان الاضمار بعد ذكر ما يتضمن معناه كقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى فان الضمير عائد الى العدل المفهوم من اعدلوا أو كان المعاد فى حكم المذكور وذلك بأن لا يتقدم ما يدل على معناه ولا يتقدم لفظه صريحا أو تقديرا ولكن المعاد مؤخر مع وجود نكتة فى الاضمار أولا كالابهام ثم البيان

نحو ضرب غلامه زيدا) فان فيه رجوع الضمير الى المتأخر لفظا ورتبة وقد اختلف فى جواز ذلك فالجمهور على منعه وجوزه أبو الحسن والطوال وابن جنى وابن مالك مستدلين بقوله

جزى ربه عنى عدى بن حاتم * جزاء الكلاب العاويات وقد فعل

وأجيب عنه بأن الضمير لمصدر جزى وكذلك قوله

جزى بنوه أبا الغيلان عن كبر * وحسن فعل كما يجزى سنمار

وأجيب عنه بجواز أن يكون الضمير لمتقدم فى بيت سابق * واعلم أن المصنف والشراح قالوا انما كان ضعيفا لان ذلك ممتنع عند الجمهور ولا يجتمع القول بضعفه وكونه غير فصيح مع القول بامتناعه

(قوله نحو ضرب غلامه زيدا) هذا مثال الضعف بالنظر للمتن وللاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما فالضمير هنا قد تقدم على مرجعه لفظا وهو ظاهر ومتقدم عليه أيضا معنى لانه لم يتقدم فى الكلام ما يدل عليه ومتقدم عليه أيضا حكما لان المرجع لم يتأخر لغرض حتى يكون متقدما حكما فهو متأخر بالنظر للحكم واذا كان المرجع هنا متأخرا حكما كان الضمير العائد عليه متقدما حكما فان قلت ان الفاعل والمفعول به متساويان فى اقتضاء الفعل لهما لدخول النسبة اليهما فى مفهومه فكما جاز الاضمار قبل الذكر فى صورة تقدم المفعول المتصل به ضمير الفاعل المتأخر نحو خاف ربه عمر يجوز فى صورة تقدم الفاعل المتصل به ضمير المفعول المتأخر نحو ضرب غلامه زيدا والجواب انهما وان تساويا فى اقتضاء الفعل اياهما الا أن اقتضاءه الفاعل مقدم فى الملاحظة العقلية على اقتضاء المفعول لان نسبة الوقوع تلاحظ بعد نسبة الصدور فكان الفاعل مقدما فى الرتبة فلا يلزم الاضمار قبل الذكر مطلقا بخلاف صورة المفعول وأما ما قيل من أن اقتضاء الفعل المتعدى للفاعل أشد من اقتضائه للمفعول فلم يظهر وجهه أفاده العلامة عبد الحكيم

والتنافر) أن تكون الكلمات ثقيلة على اللسان وان كان كل منها فصيحا (كقوله وليس قرب قبر حرب) هو اسم رجل (قبر) وصدر البيت * وقبر حرب بمكان قفر * أى خال عن الماء والكلا

ليتمكن فى ذهن السامع عند اقتضاء المقام ذلك كضمير الشأن فى نحو هو زيد قائم وضمير رب فى قوله

ربه فتية دعوت الى ما * يورث الحمد دائما فأجابوا

فلا ضعف فى كل ذلك وقد فهم من قولنا مع نكتة أن الفرق بين الاضمار الموجب للضعف والاضمار الحكمى وجود النكتة وعدمها وانما جعل متقدما حكما لان أصل المعاد التقدم ولما لم يمنع من التقدم الا وجود النكتة فى التأخر صار فى حكم المذكور أولا فافهم (والتنافر) منها الذى هو كون النطق بالكلمات ثقيلا على اللسان إما ثقلا أوجبه التقاء مجموع كل كلمة مع مجموع الاخرى (كقوله) أى جنى صاح على حرب بن أمية فمات فى فلاة ويسمى نوع هذا الجنى هاتفا

وقبر حرب بمكان قفر * (وليس قرب قبر حرب قبر)

ولا يخفى ما فيه من التناهى فى الثقل وإما ثقلا أوجبه اجتماع بعض حروف كل كلمة مع حروف من

فان أرادوا أنه جائز ولكنه ضعيف لان الاكثر على امتناعه فلا يلزم من القول بجواز ما منعه الجمهور الاعتراف بضعفه فربما ذهب ذاهب الى جواز شئ وفصاحته مع ذهاب غيره الى امتناعه فليتنبه لذلك وقد وقع فى عبارة الخفاجى أن التصرف الفاسد يخل بالفصاحة فان أراد ما ليس بكلام ففيه نظر لان الفصاحة من صفات الكلمة والكلام فما ليس بكلام لا يسمى غير فصيح اذ لا تسلب الصفة عن غير القابل ولو خلينا وعبارة التلخيص لأخذنا منها جواز ذلك كما اختاره ابن مالك وعليه اعتراض ثان وهو ان هذا على تقدير جوازه وضعفه ليس مثالا صحيحا لان هذا ليس ضعفا فى الكلام فان الكلام هنا هو الفعل وفاعله والضعف انما جاء هنا من اضافة الغلام أو من تأخر المفعول بعد تقدم ضميره وذلك أمر دائر بين الفاعل وما أضيف اليه أو بين المفعول وغيره لا من الكلام أو نقول الضعف فى استعمال هذا الضمير مخل بفصاحة الكلمة لا الكلام وهذا بعض ما قدمت الوعد به وبه تبين ان مراده بالكلام ما زاد على كلمة من الجملة وما يتعلق أو يتصل بها ثم ذلك الضعف ربما كان فى النثر دون الشعر لان ضرورة الشعر كما تجيز ما ليس بجائز فقد تقوى ما هو ضعيف فعلى البيانى أن يعتبر ذلك فربما كان الشئ فصيحا فى الشعر غير فصيح فى النثر ولذلك جوز جماعة ضرب غلامه زيدا فى الشعر فقط وابن مالك المجوز له هذا فى النثر لا ندرى هل يوافق على ضعفه فى الشعر أو لا فان قلت الضعف فى ضرب غلامه زيدا انما حصل من الحركة الاعرابية لا من مادة الكلمة وقد قدمتم ان ضعف حركة الاعراب لضرورة أو غيرها لا يقدح فى الفصاحة قلت ذلك بالنسبة الى فصاحة الكلمة المفردة فضعف حركة اعرابها لا يخل بفصاحتها لكنه قد يخل بفصاحة مجموع الكلام الذى فيه تلك الكلمة اذا أوجب تعقيدا كما نحن فيه وقد لا يخل بفصاحة الكلام اذا لم تتعلق تلك الضرورة بالمعنى كصرف المنصرف وعكسه فان الافادة التى هى مقصودة من الكلام لا تختل بذلك فليتأمل وقد تلخص من ذلك أن ضرورة حركة الاعراب لا تخل بفصاحة الكلمة أبدا وتخل بفصاحة الكلام تارة دون أخرى (قوله والتنافر كقوله وليس) يشير الى قول الشاعر

وقبر حرب بمكان قفر * وليس قرب قبر حرب قبر

وبخط عبد اللطيف البغدادى * وما بقرب قبر حرب قبر * قال الكرمانى ذكروا أنه من شعر الجن وأنه لا يتهيأ لاحد أن ينشده ثلاث مرار فلا يتتعتع اه وفيه إقواء لان البيت مصرع أو هما بيتان من مشطور الرجز وحركة الاول الخفض والثانى الرفع ولا يمكن أن لا يكون مصرعا ويكون بيتا واحدا فان قوله بمكان

* والتنافر منه ما تكون الكلمات بسببه متناهية فى الثقل على اللسان وعسر النطق بها متتابعة كما فى البيت الذى أنشده الجاحظ

وقبر حرب بمكان قفر
وليس قرب قبر حرب قبر

(قوله وليس قرب الخ) يحتمل أن تكون الواو للحال ويحتمل أن تكون عاطفة ثم ان القرب بمعنى المقارب والاضافة لفظية وكون اضافة المصدر معنوية فيما اذا كان باقيا على معناه الحقيقى أو نقول قرب ظرف لخبر ليس أى ليس قبر كائنا قرب قبر حرب وحينئذ فلا يلزم ما اتفق على عدم وقوعه فى كلام العرب من كون المسند أعنى خبر ليس معرفة لاضافته الى المضاف للعلم وهو حرب والمسند اليه أعنى اسمها نكرة ثم ان ظاهر البيت الاخبار والمراد منه التأسف والتحزن على كون قبره كذلك ووضع المظهر موضع المضمر فى قوله وليس قرب قبر حرب مع أن الاظهر أن يقول وليس قرب قبره لزيادة التمكين حيث اعتنى بذكره (قوله قفر) قيل نعت مقطوع

ومنه ما دون ذلك كما في قول أبي تمام كريم متى أمدحه أمدحه والورى * معي واذا ما لمته لمته وحدي
فان في قوله أمدحه ثقلا ما لما بين الحاء والهاء من التنافر

وفيه أن محل صحة قطع النعت اذا تعين المنعوت بدون ذلك النعت وهنا ليس كذلك وأجاب الشيخ يس بأن هذا ضرورة ويمكن أن يقال ان قفر خبر قبر وقوله بمكان أي مع مكانه ومحله فانه أيضا قفر لا القبر فقط (قوله ذكر) أي المصنف في كتابه عجائب المخلوقات (قوله صاح واحد الخ) سبب صياحه عليه انه داس بنعله على واحد منهم في صورة حية فقتله وذكر أبو عبيدة وأبو عمرو الشيباني أن حرب بن أمية لما انصرف من حرب عكاظ هو واخوته مر بالغيضة وأشجار ملتفة فقال له مرداس السلمي وكان صاحبه أما ترى يا حرب هذا الموضع قال بلى نعم فنزدرع فقال له فهل لك أن نكون شريكين فيه ونحرق هذه الغيضة ثم نزرعها بعد ذلك فقال نعم فأضرما النار في تلك الغيضة فلما استطارت وعلا لهبها سمع من الغيضة أنين وضجيج كثير ثم ظهر منها حيات بيض تطير حتى قطعتها وخرجت منها فلما احترقت الغيضة سمعوا هاتفا يقول

ويل لحرب فارسا
مطاعنا مخالسا
ويل لحرب فارسا
اذ لبسوا القوانسا

فلم يلبث حرب ومرداس أن ماتا (قوله وقوله كريم الخ) أي قول أبي تمام حبيب ابن اوس الطائي من قصيدة يعتذر فيها لممدوحه أبي الغيث موسى بن ابراهيم الرافعي لما بلغه انه هجاه فعاتبه في ذلك فقال أبو تمام القصيدة معتذرا ومتبرئا مما نسب اليه وقبل البيت المذكور

أتاني مع الركبان ظن ظننته * نكست له رأسي حياء من المجد
(١) وهتكت بالقول الخنا حرمة العلا * وأسلكت حر الشعر في مسلك العبد
نسيت إذا كم من يد لك شاكلت * يد القرب اعدت مستهاما على البعد
وانك أحكمت الذي بين فكرتي * وبين القوافي من ذمام ومن عهد
وأصلت شعري فاعتلى رونق الضحى * ولولاك لم يظهر زمانا من الغمد
أعيذك بالرحمن أن تطرد الكرى * بعتبك عن عين امرئ صادق الود
أألبس هجر القول من لو هجوته * اذ الهجاني عنه معروفه عندي

ومعنى البيت هو كريم اذا مدحته وافقني الناس على مدحه ويمدحونه معي لاسداء احسانه اليهم كاسدائه الي واذا لمته لا يوافقني أحد على لومه لعدم وجود المقتضي للوم فيه (قوله والواو في والورى واو الحال) اختار جعل الواو للحال على جعلها عاطفة مع أن العطف هو

ذكر في عجائب المخلوقات أن من الجن نوعا يقال له الهاتف صاح واحد منهم على حرب بن أمية فمات فقال ذلك الجني هذا البيت (وقوله كريم متى أمدحه أمدحه والورى * معي واذا ما لمته لمته وحدي) والواو في والورى واو الحال وهو مبتدأ خبره قوله معي وانما مثل بمثالين لان الاول متناه في الثقل والثاني دونه ولان منشأ الثقل في الاول نفس اجتماع الكلمات

الاخرى (و) ذلك (كقوله كريم متى أمدحه أمدحه والورى) أي الخلائق (معي) أي اذا مدحته مدحته والحال أن الورى معي وساعدني الناس جميعا فيه لعموم احسانه فيهم (واذا ما لمته) وعبر باللوم في مقابلة المدح مع انه انما يقابل بالذم تأدبا مع الممدوح ولاعيائه الى أن ذمه انما هو لوم وعتاب على نحو تفضيل الغير على الاثم والا فلا ذم (لمته وحدي) أي اذا لمته لم أجد مساعدا وعبر باذا التي تستعمل في المحقق ايهاما لوجود تحقق الدعوى وهو وجود اللوم مع عدم مساعد ولا شك أن تكرار أمدحه أوجب ثقلا من جهة تكرار الحاء والهاء وأما نفس اجتماع الحاء والهاء بدون تكرار فلا يوجب ثقلا يخل بالفصاحة فانه قد وجد في التنزيل المنزه عما يخل بالفصاحة كقوله تعالى فسبحه

فقفر لا يصلح ان يكون عروضا انما هو ضرب لما تقرر في علم العروض فلا بد من جعله بيتا مشطورا أو نصفا مصرعا فات التصريع يلحق العروض بالضرب وجعل بعض الشراح ذلك من تنافر الحروف وليس كذلك لان كل كلمة على انفرادها لا تنافر فيها وكل ما حصل فيه تكرار الحروف فان فيه هذا التنافر ولا يرد قوله تعالى وعلى أمم ممن معك لان في مخرجي الميم والنون وهما طرف اللسان والشفة وذلاقتهما وتوسطهما بين الضعف والقوة ما أزال ثقل التكرار وجعل الخفاجي ثقل هذا البيت لتقارب الحروف المتماثلة وتكررها أيضا ومن التكرار القبيح على ما ذكره ابن الاثير في الجامع

وازور من كان له زائرا * وعاف عافي العرف عرفانه

(وقوله كريم متى أمدحه) قد جعل في الايضاح التنافر منقسما الى أعلى وهو ما سبق ودونه وهو قول أبي تمام كريم متى أمدحه أمدحه والورى * معي واذا ما لمته لمته وحدي
قال في الايضاح لان في قوله أمدحه ثقلا لما بين الحاء والهاء من التنافر فانهما حرفان متنافران لتقاربهما فان التقارب قد يكون سببا للتنافر ولذلك حكم على الكلمات التي تكررت فيها الحروف المتماثلة بالثقل

(١) قوله وهتكت الخ سقط قبل هذا البيت ما يحسن عطفه عليه من كلام أبي تمام فارجع الى معاهد التنصيص كتبه مصححه

وفى الثانى حروف منها وهو فى تكرر أمدحه دون مجرد الجمع بين الحاء والهاء

وهذا المثال أحسن مما قبله فى التنافر فقول من أنشد هذا بين يديه ان فى تكرار أمدحه هجنة خارجة عن حد الاعتدال ومنافرة كلية ليس المراد بذلك كونه فى نهاية عسر النطق بل زيادته على التنافر

بالثقل كما تقدم ثم فيما قاله من ثقل أمدحه نظر فان اجتماع الحاء والهاء فصيح لوروده فى القرآن قال الله تعالى ومن الليل فسبحه وانما جاء الثقل هنا من تكرار أمدحه وسيأتى فى التكرار التصريح من كلام حازم فى المنهاج بأن ما لعله يعزى لهذا البيت من الثقل انما هو من التكرار فى أمدحه وفى لمته وبه جزم الخفاجى فى سر الفصاحة وقيل انما حصل الثقل من اجتماع الحاء والهاء بعد الفتحة وليس ذلك فى الآية الكريمة وقيل الثقل من الهاء والحاء والهمزة واعترض عليه أيضا بان الكلام انما هو فى تنافر الكلمات وهذا من تنافر الحروف قلت ليس كذلك بل التنافر على هذا التقدير بين الكلمات لأن الهاء كلمة وحدها ثم يرد على المصنف فى هذا وفى الذى قبله أن التنافر فيهما ليس فى الكلام بل فيه مع متعلقاته الا أن يراد بالكلام جزآ الاسناد وما يتعلق بهما كما سبق وكما سيأتى فى الايجاز وذكر الخطيبى

الاصل فى الواو لانه المتسابق للفهم ولوقوعه فى مقابلة وحدى فانه حال والخلوص مما يلزم على العطف من توقف مدح الورى على مدحه وفيه قصور فى مقام المدح ومن اتحاد الشرط والجزاء وبيان لزوم هذين الامرين للعطف أن المعطوف عليه اما جملة أمدحه والمعطوف ملة والورى معى فيكون من عطف الجمل أو المعطوف عليه الضمير المستتر فى أمدحه والمعطوف الورى لوجود شرط العطف وهو هنا الفصل بالمفعول على حد يدخلونها ومن صلح ومعى حال من الورى فيكون من عطف المفردات ولا يرد أن المضارع المبدوء بالهمزة لا يرفع الظاهر لانه تابع ويغتفر فى التابع ما لا يغتفر فى غيره فان كان من عطف الجمل كان قوله والورى معى جملة مستقلة لان المعطوف على الجزاء جزاء وجملة أمدحه جزاء الشرط وجزاء الشرط يتوقف على الشرط وهو هنا بمعنى الشرط فيلزم الامران السابقان وان كان من عطف المفرد كان الورى غير مستقل بل متعلق بالجملة الاولى فلم يتحد الجزاء والشرط اذ الشرط مدحه فقط والجزاء مدحه مع مدح غيره من الورى ولكن يلزم توقف مدح غيره من الورى على مدحه لان مدح الورى من جملة الجزاء المعلق على الشرط والحاصل انه يلزم على الاحتمال الاول أعنى جعله من عطف الجمل توقف مدح الورى على مدحه واتحاد الشرط والجزاء ويلزم على الاحتمال الثانى أعنى جعله من عطف المفردات توقف مدح الورى على مدحه ولا يلزم عليه اتحاد الشرط والجزاء بخلاف جعل الواو للحال فانه لا يلزمه شئ اذ التقدير متى أمدحه أمدحه فى حال مشاركة الورى لى فى المدح فالجزاء مدحه فى هذه الحالة وهذا لا ينافى مدحهم له قبل ذلك كذا قيل وقد يقال لا نسلم أنه يلزم على جعله من عطف الجمل اتحاد الشرط والجزاء بل اللازم انما هو التوقف فقط اللازم على جعل العطف من قبيل عطف المفردات وذلك لانه يمكن أن يراد بالجزاء المدح الكامل على حد شعرى شعرى أو يعتبر (١٠١) العطف قبل الجزائية ويجعل المجموع جزاء فالجزاء مجموع مدح الورى ومدح الشاعر والشرط مدح الشاعر فقط فان قلت يرد على هذا الاخير وهو اعتبار العطف قبل الجزائية أن مشاركة مدحه لمدح الورى مأخوذة من العطف فلا حاجة لقوله معى ويجاب بأن المراد بمشاركة مدحه لمدح الورى المشاركة فى الزمان بحيث لا يتراخى مدحهم عن مدحه ويكون قوله معى تأكيدا لما يستفاد من معنى المشاركة والحاصل أن اللازم على العطف أمور متعددة كلها خلاف الظاهر الاول أنه خلاف المنساق للفهم والثانى توقف مدح الورى على مدحه وذلك قصور فى مقام المدح سواء جعلته من عطف الجمل أو المفردات والثالث اعتبار تقدم العطف على اعتبار الجزائية لئلا يتحد الشرط والجزاء اذا جعل من عطف الجمل والرابع حمل معى على الاجتماع زمانا لان المشاركة فى المدح مستفادة من العطف كما قلنا (قوله وفى الثانى) أى ومنشأ الثقل فى المثال الثانى حروف أى اجتماع حروف من الكلمات والمراد كلمتين فأطلق الجمع على ما فوق الواحد ومجموع الحروف التى فى الكلمتين التى حصل الثقل باجتماعها أربعة الحاءين والهاءين وجعل الحاءين حروفا ظاهر دون الهاءين لانهما ضميران فهما اسمان الا أن يقال جعلهما حروفا تجوز الكونهما على صورة الحرف (قوله وهو) أى ما ذكر من مجموع الحروف التى حصل الثقل باجتماعها حاصل ومتحقق مع تكرر أمدحه ففى بمعنى مع أو والثقل فى الثانى المخل بفصاحته حاصل بتكرر أمدحه ففى بمعنى الباء ولو قال الشارح وفى الثانى تكرر حروف منها كان أخصر وأوضح (قوله دون مجرد الجمع) أى دون ثقل مجرد الجمع بين الحاء والهاء والحاصل أن مجرد الجمع بين الحاء والهاء وان كان فيه ثقل الا أنه لا يؤدى للاخلال بالفصاحة كيف وقد وقع فى القرآن نحو فسبحه والقول باشتمال القرآن على كلام غير فصيح مما لا يتجارى عليه مؤمن بل اذا تكررت الكلمة التى اجتمعتا فيها زاد الثقل فيخرج الكلام بذلك عن الفصاحة فقول المصنف فى الايضاح موجها لما فى البيت من تنافر الكلمات فان فى أمدحه ثقلا لما بين الحاء والهاء من القرب مراده أن فيه شيأ من الثقل والتنافر فاذا انضم اليه أمدحه الثانى تضاعف ذلك الثقل وحصل التنافر المخل بالفصاحة وليس مراده أن مجرد الجمع بين الحاء والهاء موجب التنافر المخل بالفصاحة لوروده فى القرآن

(قوله لوقوعه) أي مجرد الجمع (قوله فلا يصح القول الخ) أي لانه يلزم عليه اشتمال القرآن على غير فصيح (قوله بأن مثل هذا الثقل) أي بأن هذا الثقل الحاصل بمجرد الجمع بين الحاء والهاء وما ماثله نحو أعهد ولا تزغ قلوبنا فهذا وان كان فيه ثقل لكن لا يخل بالفصاحة (قوله ذكر الصاحب) ساق الشارح هذه الحكاية تأييدا لكون هذا التكرير ثقيلا مخرجا عن الفصاحة والصاحب اسماعيل صحب ابن العميد في مدة وزارته وتولى بعده الوزارة لفخر الدولة ابن بويه ولقب بالصاحب لان الصاحب غلب على كل من صاحب السلطان (قوله بحضرة الاستاذ ابن العميد) هو شيخ اسماعيل بن عباد الذي هو شيخ الشيخ عبد القاهر الجرجاني مدون هذا الفن (قوله من الهجنة) بضم الهاء وسكون الجيم أي العيب (قوله غير هذا أريد) أي لان هذه الهجنة يمكن الجواب عن الشاعر بالنسبة اليها بأن يقال أشار الشاعر بتلك المقابلة الى أن ذمه الذي هو المقابل الحقيقي لا ينبغي أن يخطر بالبال لعلو مقامه ولو على سبيل التعليق فلو دعا داع فانما يفرض لومه دون ذمه ويؤيد ذلك انه أورد في جانب اللوم اذا التي للاهمال والمهملة في قوة الجزئية فتصدق بحصول اللوم مرة واحدة وأورد في جانب المدح متى التي هي سور الكلية (١٠٢) الدالة على صدور المدح منه في جميع الازمان وكان الاولى للشاعر أن يأتي بان والمضارع الدالين على عدم تحقق الحصول لأن إن للشك دون اذا والماضي الدالين على تحقق الوقوع وفيه شائبة تقصير في مقام المدح وما قيل في الجواب أنه انما عبر باذا والفعل الماضي لنكتة تشعر بالادب في حق الممدوح وهي كون وجود اللوم مع عدم المساعد محققا لان اذا تستعمل في التحقيق دون ان فانها تستعمل في الشك ففيه نظر لانه لا يتم الا لو كان قوله وحدي قيدا في الشرط لان اذا انما تدل على تحقق مدخولها مع انه قيد في الجواب (قوله هذا التكرير) مبتدأ وقوله خارج الخ خبر والمراد بكونه نافرا كل التنافر أنه نافر تنافرا قويا أن

كاملا وفيه أن هذا ينافي ما سبق للشارح من أن المثال الاول متناه في الثقل وهذا الثاني دونه وقد يجاب بأن التنافر الكامل مقول بالتشكيك فلا ينافي أن هناك ما هو أكمل من هذا (قوله أي كون الكلام معقدا) أشار به الى أن التعقيد مصدر المبني للمفعول لا مصدر المبني للفاعل وهذا جواب عما يقال التعقيد فعل المتكلم فهو من صفاته يقال عقد زيد كلامه فهو معقد وكلامه معقد وحينئذ فلا يصح حمل قوله أن لا يكون الخ عليه لان عدم ظهور الدلالة على المعنى المراد من صفات الكلام ففسر التعقيد بذلك ليصير صفة الكلام مخلا بفصاحته معتبرا خلوصه عنه كما أن كونه غير ظاهر الدلالة صفة له وأما الاعتراض بأن ما ذكره المصنف تفسير للتعقد لا التعقيد فغير مندفع لانه على تقدير كونه مصدر المبني للمفعول يكون معناه المعقدية وهي عبارة عن مجعولية الكلام غير ظاهر الدلالة لا كونه غير ظاهر الدلالة فاما أن يقال ان المراد بالمصدر المبني للمفعول الحاصل بالمصدر أعني الهيئة المترتبة عليه أو يقال هذا مبني على التسامح بناء على ظهور أن المراد جعله غير ظاهر الدلالة والاولى والاحسن أن يقال قول المصنف أن لا يكون الخ هذا تفسير للتعقيد الاصطلاحي لا اللغوي فلا يحتاج الى جعله مصدر المبني للمفعول ولا الى تكلف في صحة الحمل

لوقوعه في التنزيل مثل فسبحه فلا يصح القول بأن مثل هذا الثقل مخل بالفصاحة ذكر الصاحب اسمعيل بن عباد انه أنشد هذه القصيدة بحضرة الاستاذ ابن العميد فلما بلغ هذا البيت قال له الاستاذ هل تعرف فيه شيأ من الهجنة قال نعم مقابلة المدح باللوم وانما يقابل بالذم أو الهجاء فقال الاستاذ غير هذا أريد فقال لا أدري غير ذلك فقال الاستاذ هذا التكرير في أمدحه أمدحه مع الجمع بين الحاء والهاء وهما من حروف الحلق خارج عن حد الاعتدال نافر كل التنافر فأثنى عليه الصاحب (والتعقيد) أي كون الكلام معقدا

المغتفر لوجود ما هو أعسر منه كالبيت السابق (والتعقيد) منها الذي هو هنا مصدر موافق للمبني للمفعول أي كون الكلام معقدا لا جعله معقدا الذي هو وصف الفاعل وقد تقدمت الاشارة الى هذا

أنواعا من ذلك لا حاجة لذكرها اذ هي داخلة في كلام المصنف ﴿فائدة﴾ بيت أبي تمام المذكور معناه واضح غير أن فيه نقدا وهو الاتيان في المدح بمتى وفي اللوم باذا والمعنى على العكس فان اذا دالة على ما تحقق أو رجح وجوده ومتى لا تدل على ذلك غير ان الذي دعاه الى متى احتياجه لجزم الفعل بعدها وأما اذا فكان مستغنيا بان يقول ومتى ما لمته وكان أولى لموافقة الاول لفظا ومعنى وعدم اقتضائه ما لا يليق من نسبة توقع اللوم الى نفسه وقد اعترض بأن المدح لا يقابله اللوم بل الذم قلت الاتيان باللوم أحسن لانه بنفي الذم من باب أولى على أنه روى ذممته ذمته وحدي يقال ذامه يذيمه أي عابه على أن لحبيب سلفا في مقابلة المدح باللوم قال

ومن يلق خيرا يحمد الناس أمره * ومن يغو لا يعدم على الغي لائما

(قوله والتعقيد

أن لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المراد به وله سببان أحدهما ما يرجع الى اللفظ وهو أن يختل نظم الكلام ولا يدري السامع كيف يتوصل منه الى معناه

(قوله أن لا يكون الخ) ان قلت يلزم على هذا التفسير أن يكون اللغز والمعمى غير فصيحين مع أنهما من المحسنات وهي لا تعتبر الا بعد البلاغة التي لا توجد الا بعد الفصاحة وهذا الاعتراض لخطيب اليمن ولما بلغ المصنف ذلك أجاب عنه بأن اللغز والمعمى غير فصيحين مطلقا وعدهما من المحسنات ممنوع بدليل أن صاحب المفتاح لم يذكرهما من المحسنات وفي هذا الجواب نظر لان صاحب المفتاح لم يذكر جميع المحسنات فيلزم أن كل ما لم يذكره ليس فصيحا ولا قائل به والاحسن في الجواب أن يقال ان الدلالة في اللغز والمعمى ان كانت واضحة عند الفطن بعد العلم بالاصطلاح فهما فصيحان والا فلا ويجرى هذا التفصيل في كونهما من المحسنات واللغز والمعمى عند أهل البديع بمعنى وهو قول يدل ظاهره على خلاف المراد الا أن اللغز يكون على طريق السؤال كقول الحريري في الميل

وما ناكح أختين سرا وجهرة * وليس عليه في النكاح سبيل

وكقول بعضهم في كمون يا أيها العطار عبر لنا * عن اسم شيء قل في سومك (١٠٣) تنظره بالعين في يقظة كما يرى بالقلب في نومك

واعترض على المصنف بأن التعقيد أمر وجودي وأن لا يكون عدمي وحمل العدمي على الوجودي لا يصح وأجيب بأنه قد تقرر أن النفي في باب كان يتوجه الى الخبر فمعنى ما كان زيد منطلقا كان زيد غير منطلق فالتقدير هنا كون الكلام على وجه لا تظهر دلالته فهي قضية معدولة المحمول وانظر ما حكمة العدول الى هذا التعبير دون أن يقول أن يكون الكلام خفي الدلالة اذ لا واسطة بين الظهور والخفاء هذا وانما عرف المصنف التعقيد دون نظائره لان له سببين الخلل في النظم والخلل في الانتقال ولو اقتصر على مجرد التمثيل لم يعلم المراد (قوله المراد) أي للمتكلم وبهذا القيد يمتاز التعقيد عن الغرابة لانها كون اللفظ غير ظاهر الدلالة على المعنى الموضوع له (قوله لخلل الخ) هذا من جملة التعريف لاخراج المتشابه والمجمل والمشكل فان عدم ظهور دلالتها على المعنى المراد ليس لخلل النظم ولا لخلل الانتقال بل لارادة المتكلم اخفاء المراد منها لحكم ومصالح على ما تقرر في محله (قوله إما في النظم) أي التركيب سواء كان نظما أو نثرا وهذا هو التعقيد اللفظي وأما التعقيد لخلل في الانتقال فهو التعقيد المعنوي وكلمة إما لمنع الخلو فتجوز الجمع كذا في عبد الحكيم والظاهر أنها لمنع الخلو والجمع معا ومما يدل له ما ذكره في وجه انحصار التعقيد في الخللين وهو أن اللفظ ان أريد معناه المطابقي وكان غير ظاهر الدلالة عليه فلا يكون التعقيد الا بخلل في النظم لان فهم المعنى المطابقي بعد العلم بوضع المفردات وهيئة التركيب يكون ظاهرا وان أريد غيره فاما أن لا يكون بين المعنى المطابقي وذلك المعنى المراد لزوم بحيث لا يفهم ذلك المعنى المراد من اللفظ أصلا فيكون فاسدا لا معقدا لانه عبارة عن عدم ظهور الدلالة لا عن عدم الدلالة وإما أن يكون بين المعنى المطابقي والمعنى المراد لزوم ظاهر بأن كانت القرينة على عدم ارادة المعنى المطابقي ظاهرة فلا تعقيد أصلا وان كانت خفية أو يكون اللزوم خفيا في نفسه محتاجا لواسطة حصل التعقيد المخل في الانتقال

(أن لا يكون) الكلام (ظاهر الدلالة على المراد لخلل) واقع (إما في النظم)

هو (أن لا يكون) الكلام (ظاهر الدلالة على) المعنى (المراد) للمتكلم فيلزم أن يكون المعنى غير ظاهر المدلولية عند السامع وعدم ظهور المراد من الكلام يكون (لخلل) حاصل (إما في النظم) والتركيب لذات الكلام بأن تكون ألفاظه على خلاف ترتيب المعاني بالتقديم والتأخير مثلا أو أنقص منها بالحذف الموجب للفساد أو غير ذلك مما يوجب صعوبة الفهم كالعطف على التوهم والجر بالمجاورة

أن لا يكون ظاهر الدلالة على المراد لخلل إما في النظم) يعني في اللفظ وهو ان يختل على السمع نظم الكلام فلا يدري كيف يصل الى معناه كقول الفرزدق يمدح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل المخزومي خال هشام بن عبد الملك بن مروان هذا هو الصواب وفي المهذب للشيخ أبي اسحق يمدح هشام بن ابراهيم بن اسمعيل بن الوليد بن المغيرة فوضع هشاما موضع ابراهيم ووضع ابراهيم موضع هشام فان الممدوح ابراهيم بن هشام لا هشام بن ابراهيم واعلم أن الشيخ محيي الدين النووي توهم أن الشيخ وهم بأن جعل الممدوح هشاما وانما هو ولده ابراهيم وليس كذلك بل الشيخ علم الممدوح وأباه ولكن وهم في تسمية كل منهما باسم الآخر فقد اشتبه عليه الاسم لا المسمى ثم أوجب هذا الوهم للشيخ محيي الدين انه أبقى ابراهيم قبل هشام كما هو في عبارة الشيخ أبي اسحق لتوهمه أن ابراهيم الذي ذكر الشيخ أنه والد هشام غير ابراهيم الذي هو ابنه فقال ان الممدوح ابراهيم بن هشام بن ابراهيم وانما هو ابراهيم بن هشام بن اسمعيل ثم ان الشيخ محيي الدين لما جعل ابراهيم والد هشام أسقط ذكر أبيه اسمعيل ثم انه جعل جد هشام هو المغيرة وانما المغيرة هو جد جده فانه هشام بن اسمعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة وقد حررت نسبته

كقول الفرزدق وما مثله في الناس الا مملكا * أبو أمه حي أبوه يقاربه

كان حقه أن يقول وما مثله في الناس حي يقاربه الا مملك أبو أمه أبوه فانه مدح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل المخزومي خال هشام بن عبد الملك ابن مروان فقال وما مثله يعني ابراهيم الممدوح في الناس حي يقاربه أي أحد يشبهه في الفضائل الا مملكا يعني هشاما أبو أمه أي أبو أم هشام أبوه أي أبو الممدوح فالضمير في أمه للملك وفي أبوه للممدوح ففصل بين أبو أمه وهو مبتدأ وأبوه وهو خبره بحي وهو أجنبي

(قوله تقديم أو تأخير) يحتمل أن المراد تقديم اللفظ عن محله الاصلي وقوله أو تأخير أي تأخير لغير ذلك اللفظ في محل الاول فعلى هذا بينهما تلازم اذ يلزم من تقديم الشيء عن محله الاصلي تأخير غيره في ذلك المحل وبالعكس وأما تقديم الشيء عن محله وتأخيره عن ذلك المحل فلا يجتمعان فضلا عن تلازمهما والا كان الشيء الواحد مقدما مؤخرا في تركيب واحد وهو لا يعقل وانما لم يقتصر على أحدهما مع استلزام كل منهما الآخر اشعارا بكفاية ملاحظة أحدهما في الخلل وان لم يلاحظ الآخر ويحتمل أن المراد بسبب تقديم اللفظ عن محله الاصلي الذي يقتضيه ترتيب المعاني أو تأخيره عن ذلك المحل وهما لا يجتمعان قطعا فعلى هذا ليس أحدهما مغنيا عن الآخر فالجمع بينهما ظاهر (قوله أو حذف) أي بلا قرينة واضحة فان وجدت القرينة على المحذوف لم يحصل التعقيد لان المحذوف مع القرينة كالثابت نحو دنف في جواب كيف زيد (قوله أو غير ذلك) أي كالفصل بين الشيئين المتلازمين بأجنبي كالفصل به بين المبتدا والخبر وبين الصفة والموصوف وبين البدل والمبدل منه وقد اجتمعت هذه الفصول الثلاثة مع التقديم والتأخير في بيت الفرزدق الآتي ثم اعلم أن الخلل في التركيب لابد فيه أن يكون ترتيب الالفاظ على غير ترتيب المعاني كما ذكره في المطول حيث قال الخلل إما في النظم بأن لا يكون ترتيب الالفاظ على وفق ترتيب المعاني بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو اضمار بين أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد اذا علمت ذلك تعلم أن التعقيد اللفظي لا يحصل بالعطف على المحل بلا قرينة ولا بالجر على الجوار أو التوهم وذلك لان ترتيب الالفاظ فيها على وفق ترتيب المعنى فالاول نحو مررت بغلامك وزيد بعطف زيد على محل الكاف والثاني نحو هذا جحر ضب خرب والثالث نحو ليس زيد قائما ولا قاعد (قوله مما يوجب صعوبة فهم المراد) أي المعنى المراد للمتكلم (قوله الفرزدق) هو في الاصل جمع فرزدقة وهي القطعة من العجين لقب به همام بن غالب بن صعصعة التميمي صاحب جرير لتقطيع وجهه بالجدري قطعا كقطع العجين وكان أبو غالب من أجلة قومه ومن سراتهم وكنيته أبو الاخطل لولد كان له اسمه الاخطل وهو شاعر أيضا وهو غير الاخطل التغلبي النصراني الشاعر المشهور وجده صعصعة صحابي وأم الفرزدق ليلى بنت حابس أخت الاقرع بن حابس روى الفرزدق عن علي بن أبي طالب وعن أبي هريرة وعن الحسين وعن ابن عمر وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عن الجميع (قوله ابن مروان) بسكون الراء وابراهيم الممدوح كان عاملا على المدينة من طرف ابن أخته هشام بن عبد الملك (قوله ابن اسمعيل المخزومي) نسبة لبني مخزوم قبيلة من قبائل العرب ويلقب اسمعيل المذكور بالمغيرة وحينئذ فلا تنافي بين قول الشارح هشام بن اسمعيل وقول المفتاح

بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد (كقول الفرزدق في خال هشام) ابن عبد الملك بن مروان وهو ابراهيم بن هشام بن اسمعيل المخزومي

(وما مثله في الناس الا مملكا * أبو أمه حي أبوه يقاربه

أي ليس مثله) في الناس (حي يقاربه) أي أحد يشبهه في الفضائل (الا مملك) أي رجل أعطى الملك والمال يعني هشاما (أبو أمه) أي أم ذلك المملك (أبوه) أي أبو ابراهيم الممدوح أي لا يماثله أحد

مثلا ويسمى التعقيد الذي أوجبه خلل تركيب اللفظ تعقيدا لفظيا وذلك (كقول الفرزدق في) مدح (خال هشام) بن عبد الملك أحد ملوك بني أمية وخاله الممدوح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل المخزومي (وما مثله في الناس الا مملكا * أبو أمه حي أبوه يقاربه) أي لم يوجد) لهذا الممدوح مثل هو (حي يقاربه) أي أحد يشبهه في الفضائل كان ذلك الحي المقارب في الناس (الا) رجلا (مملكا) أي أعطى الملك وهو هشام المذكور (أبو أمه) أي أبو أم ذلك المملك هو (أبوه) أي أبو هذا الممدوح وانما أخبر بأن أبا الممدوح أبو أم المملك ان كونه خال الملك مما يزيد في مدحه وحاصله الاخبار بأن

كذلك من أنساب القرشيين للشيخ شرف الدين الدمياطي بخطه ومن مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر اختصار الذهبي بخطه ثم اجتمع الشيخ أبو اسحق والنووي على اسقاط هشام والد اسمعيل فحاصله أن الشيخ أبا اسحق وهم في أمرين والشيخ محيي الدين وهم في أربعة أمور اشتركا منها في وهم واحد فاجتمع في كلاميهما خمسة أوهام اذا تحرر ذلك فبيت الفرزدق المذكور

وما مثله في الناس الا مملكا * أبو أمه حي أبوه يقاربه

يريد وما مثل ابراهيم الممدوح في الناس حي يقاربه الا مملكا وهو هشام أبو أمه والضمير في أمه للملك وهو هشام وفي أبوه للممدوح ففصل بين أبو أمه وهو مبتدأ وأبوه وهو خبر بحي الاجنبي وفصل

وكذا فصل بين حي و يقاربه وهو نعت حي بأبوه وهو أجنبي وقدم المستثنى على المستثنى منه فهو كما تراه في غاية التعقيد فالكلام المتناهي

هشام بن المغيرة كذا ذكر بعض الحواشي والذي ذكره ابن حزم في الجمهرة أن هشام بن اسمعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة القرشي المخزومي كان عاملا على المدينة من طرف عبد الملك بن مروان وأن جد هشام المذكور وهو هشام بن الوليد أسلم يوم فتح مكة وهو أخو خالد بن الوليد وكان لهشام العامل المذكور بنت تزوجها عبد الملك فولدت له هشام بن عبد الملك المشهور وهو الذي مدحه الفرزدق ومدح معه خاله ابراهيم بن هشام بقصيدة منها قوله وما مثله في الناس البيت (قوله الا ابن أخته) أي فمماثله الملك لممدوح انما جاءت من قبله بحكم السلالة لتبع الخال (قوله وتقديم المستثنى الخ) أي ويلزمه تأخير المستثنى منه عن المستثنى لكن الشارح لاحظ التقديم وجعل التأخير حاصلا غير مقصود ولو عكس الامر لصح (قوله والمبدل منه (١٠٥) وهو مثله) انما أورد ذلك البدل توطئة لافادة نفي المقاربة الذي هو أعم بعد نفي المماثلة (قوله مثله اسم ما وفي الناس خبر) أي خبرها وهذا الاعراب مبني على القول بجواز نطق الشاعر بغير لغته والا فالفرزدق تميمي وهم يهملون ما وجعل بعضهم وهو الشيرازي في شرح المفتاح مثله مبتدأ وحي خبره وما غير عاملة على اللغة التميمية أو أن مثله خبر وحي مبتدأ وبطل عمل ما لتقدم الخبر وكلا الوجهين فيه قلق واضطراب في المعنى يظهر ذلك بالتأمل في قولنا ليس مماثله في الناس حيا يقاربه أو ليس حي يقاربه مماثلا له في الناس ووجه الاضطراب أن المقصود نفي أن يماثله أو يقاربه أحد والتوجيه الاول يفيد نفي المقاربة عن المماثل والتوجيه الثاني يفيد نفي المماثلة عن المقارب وهذا المفاد يقتضي وجود المماثل والمقارب مع عدمه وهذا تدافع وتناقض كذا في عبد الحكيم هذا ويمكن أن يخرج البيت على وجه لا تعقيد فيه بأن يجعل الا مملكا مستثنى من الضمير المستتر في الجار والمجرور الواقع خبر ما وقوله أبوه أمه مبتدأ خبره حي وأبوه خبر بعد خبر والجملة صفة لمملكا وكذلك جملة يقاربه أي الا مملكا موصوفا بالصفة المذكورة وموصوفا بأنه يقاربه أي يشبهه في الفضائل وعلى هذا فالمراد بالحياة في قوله حي الشبوبية لان نسبة الشبوبية للهرم كنسبة الحياة الى الموت ومناسبة ذكر الشباب هنا إفادة أن هذا الملك حصلت له السيادة والحال أن جده شاب وحينئذ تكون السيادة ثبتت له في صغره لا انها حصلت له في آخر عمره كما هو الغالب وغاية ما يلزم على هذا الوجه أن فيه نصب مملكا مع أن المختار رفعه لتأخر المستثنى عن المستثنى منه بعد النفي (قوله لتقدمه على المستثنى منه) أي ولو كان مؤخرا عنه لكان المختار فيه الرفع على البدلية من المستثنى منه ولهذا أتى به المصنف مرفوعا في تفسير المعنى المراد

الا ابن أخته وهو هشام ففيه فصل بين المبتدا والخبر أي أبو أمه أبوه بالأجنبي الذي هو حي وبين الموصوف والصفة أعني حي يقاربه بالاجنبي الذي هو أبوه وتقديم المستثنى أعني مملكا على المستثنى منه أعني حي وفصل كثير بين البدل وهو حي والمبدل منه وهو مثله فقوله مثله اسم ما وفي الناس خبر والا مملكا منصوب لتقدمه على المستثنى منه

الممدوح لا مثل له في الناس الا ابن أخته الذي هو المملك وانما أبدل من المثل حي يقاربه ايماء الى أن المنفي مقاربة في المماثلة لا المماثلة في نفسها ففي هذا الكلام من التعقيد ما لا يخفى بسبب الفصل بين المبتدا والخبر وهو أبو أمه أبوه بالاجنبي وهو حي والفصل بين الموصوف وهو حي والصفة وهي جملة يقاربه بأجنبي وهو أبوه والفصل الكثير بين البدل وهو حي وبين المبدل منه وهو مثله وفيه أيضا تقديم المستثنى وهو مملكا على المستثنى منه وهو حي لانه ولو كان جائزا خلاف المطبوع فهو مما يزداد به التعقيد القابل للشدة والضعف فقوله مثله اسم ما وخبره في الناس وحي بدل من اسمها ولا يصح غيره

بين المبتدا والخبر وهما مثله وحي بقوله في الناس الا مملكا أبو أمه وفصل بين حي وهو موصوف يقاربه بأبوه وهو أجنبي وقدم المستثنى على المستثنى منه فلذلك كان ضعيفا ذا تعقيد فالخالي من التعقيد ما لا يكون فيه ما يخالف الاصل من تقديم أو تأخير أو اضمار أو غير ذلك إلا بقرينة ظاهرة لفظا أو معنى مع نكتة وهذا البيت أنشده سيبويه في الكتاب ونسبه الى الفرزدق قال الصغاني ولم أره في شعره وأنا أيضا نظرت كثيرا من شعره فلم أجده واعترض الخطيبي بأن التعقيد اللفظي يمكن ان يستغنى عنه بضعف التأليف وعكسه ولا شك أن التأليف قد يؤدي الى التعقيد كما في ضرب غلامه زيدا لانه يوهم عوده على غير زيد وقد لا يؤدي الى ذلك والتعقيد قد يكون لا عن ضعف تأليف فبينهما عموم وخصوص من وجه وفي البيت أعاريب منها ان مملكا بدل من حي فقدم فانتصب وقيل مثله اسم ما ولا يصح لانه يلزم نصب الخبر ثم الفرزدق تميمي لا يعمل ما ولو أعملها هنا لا عمل مع انتقاض النفي إلا أن يكون تبع لغة غيره كما أعملها في قوله

فأصبحوا قد أعاد الله نعمتهم * اذ هم قريش واذ ما مثلهم بشر

وأحسن من ذلك كله ان يجعل مثله في الناس مبتدأ وخبرا والا مملكا في موضعه وحي خبر ثان وهذا

من التعقيد اللفظي ما سلم نظمه من الخلل فلم يكن فيه ما يخالف الاصل من تقديم او تأخير او اضمار او غير ذلك الا وقد قامت عليه قرينة

(قوله يغني عن ذكر التعقيد اللفظي) أي لان التعقيد اللفظي لا يكون ناشئا الا عن ضعف التأليف فالخلوص عن الضعف يوجب الخلوص منه (قوله وفيه نظر) أي في هذا القيل نظر وحاصله منع أن التعقيد اللفظي لا يكون إلا عن ضعف التأليف بل يجوز أن يكون عن غيره مع انتفاء ضعف التأليف ثم اعلم أن (١٠٦) مراد الشارح الاشارة الى رد قول آخر غير ما ذكره الخلخالي وهو اغناء ضعف التأليف عن التعقيد وان لم يكن ذلك القول مشهورا بين أرباب الفن لان الشارح مطلع ومن حفظ حجة على من لم يحفظ وليس مراد الشارح الرد على الخلخالي وذلك لانه قال ان ذكر أحد الامرين من الضعف والتعقيد اللفظي يغني عن الآخر أما إغناء الضعف فلما سبق وأما اغناء التعقيد فلانه لازم للضعف لان التأليف اذا لم يوافق القانون أوجب صعوبة في الفهم لا محالة والخلوص عن اللازم يوجب الخلوص عن الملزوم فلو كان مراد الشارح بما ذكره دفع اعتراض الخلخالي المذكور والرد عليه لم يحسن منه الاقتصار على بعض السؤال ولا يحسن ما ذكره في الجواب لان ما ذكره فيه لا يدفع السؤال بتمامه وانما يدفع إغناء ذكر الضعف عن ذكر التعقيد ولا يدفع العكس ودفعه أن يقال لا نسلم أن كل ضعف يوجب تعقيدا فان مثل

قيل ذكر ضعف التأليف يغني عن ذكر التعقيد اللفظي وفيه نظر لجواز أن يحصل التعقيد باجتماع عدة أمور موجبة لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جاريا على قانون النحو

دون قلق يظهر ذلك بالتأمل ولما كانت صعوبة الفهم هي مناط التعقيد جاز حصوله بمجموع أشياء كلها جائزة لكن لكونها غير مطبوعة كتقديم المستثنى وتقديم المفعول وتأخير المبتدا مثلا اذا اجتمعت أوجبت تلك الصعوبة فعلم من هذا أنه لا يستغنى عن التعقيد اللفظي بذكر ضعف التأليف لجواز حصوله بأشياء كلها جارية على القانون إلا أنها خلاف المطبوع السهل كما لا يستغنى بالتعقيد عن الضعف لجواز حصوله بدون التعقيد كقولنا زيد أحسن من غيره بتنوين أحسن فما يقال من الاستغناء بأحدهما عن الآخر غير صحيح وكذا ما يقال من ان ذكر تقديم المستثنى في موجبات التعقيد لا يصح لجريانه على القانون النحوي لان ذلك مبني على ان ضعف التأليف يلزم من نفيه نفي التعقيد اللفظي وقد تقدم عدم الاستلزام بأن تقديم المستثنى مما يزيد التعقيد فيصح ذكره في موجباته

البيت فيه اعتراض لان المماثلة والمقاربة لا يجتمعان ولا يعترض على ذلك بأنك اذا قلت زيد مثل عمرو فالمشبه دون المشبه به فقد اجتمعت المماثلة والمقاربة لما سيأتي ولان المقاربة حينئذ أمر اقتضاه التشبيه ليس مقصود المتكلم أما قصد الاخبار بالمثلية وبالمقاربة فلا يجتمعان والمعنى على أن حي مبتدأ ومثله هو الخبر ويسهل ذلك وصف حي وعدم تمحض اضافة مثله وأعرب المغربي يقاربه صفة ثانية لملكا فسلم من الفصل بين الصفة والموصوف الا أن يقال ان حي لما فصل بين أجزاء الصفة الاسمية فقد فصل بين الصفة والموصوف وفيه نقض معنوي لنصر يحمه عقاربه هشام بن عبد الملك المقتضي لعدم المماثلة وذلك ذم لهشام وهو غير مقصوده وهذا السؤال وان تقدم ايراده على كل تقدير فهو هنا أصرح وأقوى وأنشد ابن الطراوة أبياتا في التعقيد في باب ما يحتمل الشعر من الكلام على أبيات سيبويه منها قوله (١) لها مقلتا اعناء طل خميلة * من الوحش ما تنفك ترعى عرارها

أي لها مقلتا عيناء من الوحش ما تنفك ترعى خميلة طل عرارها ومثله قول القلاخ

فما من فتى كنا من الناس واحدا * به نبتغي منهم عـديلا نبادله

وقول الآخر وما كنت أخشى الدهر احلاس مسلم * من الناس ذنبا جاءه وهو مسلما

أي ما كنت أخشى الدهر احلاس مسلم مسلما من الناس ذنبا جاءه وهو أي بما آمعا وأنشد السكاكي لأبي تمام كانثين في كبد السماء ولم يكن * كاثنين ثان اذهما في الغار

قال ابن النفيس في كتاب الطريق الى الفصاحة ومنه قول الفرزدق

الى ملك ما أمه من محارب * أبوه ولا كانت كليب تصاهره

جاءني أحد بالتنوين مشتمل على الضعف دون التعقيد (قوله لجواز أن يحصل التعقيد باجتماع عدة أمور موجبة لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جاريا على قانون النحو) وذلك كتقديم المفعول والمستثنى وتأخير المبتدا وذلك نحو الا عمرا الناس ضارب زيد فهذا ليس فيه ضعف تأليف وانما فيه تعقيد ويتفرد الضعف في جاء أحد بالتنوين فانه لا تعقيد فيه وتأليفه ضعيف ويجتمع الضعف والتعقيد في بيت الفرزدق المذكور واذا علمت أن بينهما باعتبار التحقق عموما وخصوصا وجهيا تعلم أن قول القائل معناه

(١) لها مقلتا الخ كذا في الاصل ولم نجد هذا البيت في موضع آخر موثوق به وقوله في بيت أبي تمام كاثنين في كبد السماء الذي في المفتاح ثانيه في كبد السماء الخ فحرر كتبه مصححه

ظاهرة لفظية أو معنوية كما سيأتى تفصيل ذلك كله وأمثلته اللائقة به * والثانى ما يرجع الى المعنى وهو أن لا يكون انتقال الذهن من المعنى الاول الى المعنى الثانى الذى هو لازمه والمراد به ظاهرا

وبهذا يظهر فساد ما قيل من أنه لا حاجة فى بيان التعقيد فى البيت الى ذكر تقديم المستثنى على المستثنى منه بل لا وجه له لان ذلك جائز باتفاق النحاة اذ لا يخفى انه يوجب زيادة التعقيد وهو مما يقبل الشدة والضعف (وإما فى الانتقال) عطف على قوله إما فى النظم أى لا يكون ظاهر الدلالة على المراد لخلل واقع فى انتقال الذهن من المعنى الاول المفهوم بحسب اللغة الى المعنى الثانى المقصود وذلك

(وإما فى الانتقال) أى يحصل التعقيد بصعوبة فهم المراد لخلل واقع فى تأليف اللفظ أو لخلل واقع فى الانتقال أى فى انتقال الذهن من معنى اللفظ الاصلى الى معنى آخر ملابس للاصلى قد استعمل اللفظ ليفهم منه ذلك الملابس على وجه الكناية أو المجاز فانه شرط فصاحة الكناية والمجاز أن يكون الفهم سريعا لكون المعنى الثانى المراد كناية أو مجازا قريبا فهمه من الاصل فى تركيب الاستعمال العرفى وأما ان لم يكن كذلك بأن كان فهم الملابس بعيدا عن الفهم عرفا بحيث يفتقر فى فهمه الى

معناه الى ملك أبو ما أمه من محارب أى ما أمه منهم (قوله وإما فى الانتقال) يعنى أن يكون التعقيد راجعا الى خلل معنوى وهو أن لا يكون انتقال الذهن من المعنى الذى هو ظاهر اللفظ الى المراد ظاهرا فان قلت هذا والذى قبله يرجعان الى المعنى فلم جعل الاول لفظيا والثانى معنويا قلت لان الاول أوقع

ان ضعف التاليف يغنى عن التعقيد لان التعقيد لازم للضعف لا يتم (قوله وبهذا الخ) أى بما ذكر من قوله بجواز أن يحصل الخ مع قوله وان كان كل منها الخ وقوله لان ذلك الخ علة لقوله لا حاجة الخ وقوله اذ لا يخفى علة العلية أى وانما ظهر فساد ما قيل بسبب هذا لانه لا يخفى أن تقديم المستثنى على المستثنى منه يوجب زيادة التعقيد أى وزيادة التعقيد تعقيد (قوله وهو مما يقبل الخ) علة لمحذوف تقديره وجعلنا التعقيد مما يزيد صحيح لانه مما يقبل الخ والحاصل أن تقديم المستثنى على المستثنى منه وان كان جائزا شائعا لكنه يوجب التعقيد فان حصل التعقيد بغيره كان موجبا لزيادته لان التعقيد مما يقبل الشدة والضعف (قوله أى لا يكون ظاهر الدلالة) الضمير فى يكون للكلام وقوله لخلل واقع فى انتقال الذهن اعترض بانه إما أن يراد الخلل الواقع للمتكلم فى انتقال ذهنه أو للسامع فان كان المراد الاول فلا يصح تعليل الخلل بايراد اللوازم البعيدة بل الامر بالعكس أى أن ايراد اللوازم البعيدة يعلل بالخلل فى انتقال الذهن لان المتكلم اذا اختل انتقال ذهنه أورد اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط الكثيرة وان كان المراد الثانى فلا يصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل بل الامر بالعكس أى انما يعلل خلل انتقال الذهن بعدم ظهور الدلالة لان الخلل الذى يحصل للسامع فى انتقال ذهنه انما هو لعدم ظهور دلالة اللفظ على المعنى المراد للمتكلم وأجيب بأنا نختار الشق الثانى وهو أن المراد بالذهن ذهن السامع ولا يرد ما ذكر لان المراد بالذهن النفس والمراد بانتقالها من المعنى الاصلى الى المعنى المراد توجهها من المعنى الاول الى الثانى لعلاقة بينهما والمراد بالخلل فى ذلك الانتقال بطء الانتقال من المعنى الاصلى الى المعنى المراد والمراد بعدم ظهور دلالة اللفظ بطء انفهام المراد منه عند الاطلاق بالنسبة للعالم بوضعه لاصل المعنى لاخفاء المراد السابق ولا شك أن خلل الانتقال الذى هو بطؤه سبب لعدم ظهور الدلالة بالمعنى المذكور وبيان ذلك أن سرعة انتقال الذهن من المعنى الاصلى الى المعنى المراد سبب فى سرعة انفهام المراد من اللفظ مساوله اذ لا سبب لها سواها ولا شك انه يلزم من انتفاء السبب المساوى انتفاء المسبب فبالضرورة تنتفى سرعة انفهام المراد بانتفاء سرعة الانتقال فيكون بطء الانفهام الذى هو عدم ظهور الدلالة بطء الانتقال الذى هو الخلل ولا شك أن ذلك الخلل بسبب ايراد المتكلم اللازم البعيد مع خفاء القرينة الدالة على المراد فصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل وتعليل الخلل بايراد اللوازم البعيدة اذا علمت هذا فقول الشارح لخلل واقع فى انتقال الذهن أى لاجل بطء نفس السامع فى انتقالها من المعنى الاول أى المعنى الاصلى الحقيقى وقوله الى المعنى الثانى أى الذى له نوع ملابسة بالمعنى الاول وهو المعنى الكنائى أو المجازى فالمعنى الاول كالاخبار بكثرة الرماد فى قولك فى مقام المدح زيد كثير الرماد والمعنى الثانى الاخبار بكرمه وحاصل ما فى المقام أن شرط فصاحة الكلام الكنائى أو المجازى أن يكون المعنى الثانى وهو الكنائى أو المجازى قريبا فهمه من الاصلى فان لم يكن كذلك بأن كان المعنى الملابس بعيدا فهمه من الاصلى عرفا بحيث يفتقر فى فهمه الى وسائط مع خفاء القرينة لم يكن الكلام الكنائى أو المجازى فصيحا لحصول التعقيد واعلم أن المدار فى صعوبة الفهم على خفاء القرائن كثرت الوسائط أو لا لا على كثرة الوسائط فقط فانها قد تكثر ولم يكن هناك صعوبة فى فهم المعنى الثانى من الاول كما فى قولهم فلان كثير الرماد كناية عن كرمه فان الوسائط فيه كثيرة مع أنه لا تعقيد فيه وخفاء القرائن وعدم خفائها بواسطة جريان الكلام على أسلوب البلغاء واستعمالهم وعدم جريانه على أسلوبهم واستعمالهم (قوله وذلك) أى الخلل والبطء

(قوله بسبب ايراد اللوازم) أى المعانى اللوازم أى ايرادها بلفظ الملزومات وانما قلنا ذلك لان مذهب المصنف فى الكناية والمجاز أن الانتقال فيهما من الملزوم الى اللازم والفرق باشتراط القرينة الصارفة عن ارادة المعنى الحقيقى فى المجاز دون الكناية فليس مراد الشارح ايراد المعانى اللوازم بلفظها والا كان غير آت على طريقة المصنف فى الكناية والمجاز ولو قال بسبب ايراد الملزومات البعيدة لكان أوضح هذا وقال العلامة عبد الحكيم انما لم يقل ايراد الملزومات ويكون المراد اللازم فى الذهن كما ذهب اليه المصنف ليشمل جميع صور الانتقال من الملزوم الى اللازم ومن اللازم الى الملزوم لان اللازم ما لم يكن ملزوما فى الذهن لا يمكن الانتقال منه واعلم أن المراد باللوازم ما اصطلح عليه علماء البيان وهو كل شئ وجوده على سبيل التبعية لآخر وان كان أخص منه كما فى شرح المفتاح للعلامة السيد (قوله البعيدة) أى من الملزومات وقوله المفتقرة بيان لكونها بعيدة فهو وصف كاشف لها ثم ان ظاهر الشارح يقتضى أن الخلل المذكور يتوقف على ثلاثة لوازم وثلاث وسائط فأكثر وليس كذلك بل يتحقق ذلك بلازم واحد وواسطة واحدة وأجيب عنه بأجوبة ثلاثة * الجواب الاول أن أل فى اللوازم والوسائط للجنس وأل الجنسية اذا دخلت على جمع أبطلت منه معنى الجمعية وفى ذلك الجواب نظر لان ذلك ينافى وصف الوسائط بالكثرة * الجواب الثانى أن الجمع باعتبار المواد لان مواد الخلل متعددة وفى كل مادة لازم واحد وواسطة واحدة وفى هذا الجواب نظر من وجهين الاول أنه ينافى الوصف بالكثرة لانه يقتضى أن فى كل مادة أكثر من واسطة واحدة الثانى انه يفيد أنه لا توجد اللوازم المتعددة والوسائط كذلك (١٠٨) فى مادة واحدة وليس كذلك وقد يجاب عن الاول بأن الوصف بالكثرة باعتبار بعض المواد وعن الثانى بأن قولنا الجمع باعتبار المواد بالنظر للاقل ولا شك أن أقل ما يحصل به الخلل لازم واحد وواسطة واحدة * الجواب الثالث أن المراد بالجمع ما فوق الواحد وانما اعتبر ذلك مع أن الخلل يتحقق بلازم واحد وواسطة واحدة لانه الغالب اذ الغالب أن الخلل يتحقق بتعدد اللوازم والوسائط هكذا ذكره العلامة الغنيمى وفى الفنرى يجوز أن يكون الجمع باقيا على معناه ويراد بمقابلة الجمع بالجمع ومثله انقسام الآحاد على الآحاد فان جوز أن لا يكون ذلك الانقسام على السواء بل يكون على الاختلاف والتفاوت مثلا اذا قيل باع القوم دوابهم يكون المراد منه أن كل واحد منهم باع ما له من الدواب سواء كانت واحدة أو متعددة وهو الظاهر فكلام الشارح سالم عن المحذور بلا شبهة اذ لا يلزم توحد اللازم والواسطة فى كل مادة وان لم يجز كون ذلك الانقسام ليس على السواء فكذلك لا محذور ولا شبهة لانه حينئذ يكون أخذا بالاقل لانه اذا علم من البيان المذكور وجود الخلل بايراد لازم واحد مفتقر الى واسطة واحدة مع خفاء القرينة فلأن يوجد فى ايراد أكثر من ذلك مع خفائها بالطريق الاولى (قوله الى الوسائط) أى بينها وبين الملزومات (قوله مع خفاء القرائن) أى بعدم الجريان على اسلوب البلغاء فلو كانت القرينة ظاهرة فلا خلل سواء تعددت الوسائط كما فى قولك فلان كثير الرماد مريدا الاخبار بكرمه أو لم تتعدد كقولك فلان طويل النجاد مريدا الاخبار بطول قامته فلو كان اللازم قريبا لا واسطة بينه وبين الملزوم لكن القرينة خفية كان مضرا ويحصل به الخلل والتعقيد خلافا لما يفيده كلام الشارح حيث قيد اللوازم بالبعيدة وانما لم يتعرض الشارح لذلك لندرة وقوعه لان اللازم القريب قلما يخفى لزومه ولذا ذهب الامام الرازى الى أن كل لازم قريب فهو بين وان كان لم يسلم له فى ذلك ولكون المثال الذى ذكره المصنف اللازم فيه بعيد مفتقر لوسائط عدة كما يأتى بيانه يظهر لك أن الاقسام أربعة يحصل الخلل فى صورتين أعنى ما اذا كانت القرينة خفية سواء تعددت الوسائط كما يأتى فى قوله وتسكب عيناى الدموع لتجمدا أو لم تتعدد ولا خلل فى صورتين وهما ما اذا كانت

بسبب ايراد اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرائن الدالة على المقصود (كقول الآخر)

وسائط التفكرات الكثيرة فالحاجة الى كثرة الترددات فى الفكر هى الموجبة لعدم سرعة الفهم فالمراد بكثرة الوسائط كثرة التفكرات المحتاجة فى الفهم ويحتمل أن يكون مراد من قال ان سبب الصعوبة الوسائط الكثيرة الوسائط الحسية وخصها بالذكر لان غالب الصعوبة معها وفيه ضعف لان مناط الصعوبة ما تقدم كما سنبينه الآن ويلزم من بعد الفهم خفاء القرائن وقد علم من قولنا بعيدا عن الفهم عرفا أن المناط فى الصعوبة عدم الجريان على ما يتعاطاه أهل الذوق السليم لا كثرة الوسائط الحسية فانها قد تكثر من غير صعوبة كما يأتى فى قولهم فلان كثير الرماد كناية عن المضياف فان الوسائط كثيرة فيه ولكن لا تعقيد ولما كانت الصعوبة مظنة اضطراب الفكر والفكر هى المؤدية الى الفهم صح جعلها وسائط ووصفها بالكثرة ثم مثل للخلل الموجود فى الانتقال بقوله (كقول الآخر) ولم يقل كقوله لئلا يتوهم أنه الفرزدق

فى الجهل البسيط وهو عدم الفهم والثانى أوقع فى الجهل المركب وهو فهم الشئ على غير ما هو عليه

كقول العباس بن الاحنف سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * وتسكب عيناى الدموع لتجمدا
كنى بسكب الدموع عما يوجبه الفراق من الحزن وأصاب لان من شأن البكاء أن يكون كناية عنه كقولهم أبكانى وأضحكنى أى ساءنى وسرنى وكما قال الحماسى أبكانى الدهر ويا ربما * أضحكنى الدهر بما يرضى

القرينة غير خفية تعددت الوسائط كما فى قولك فلان كثير الرماد أو لم تتعدد كما فى قولك فلان طويل النجاد (قوله عباس بن الاحنف) هو من بنى حنيفة كان رقيق الحاشية لطيف الطباع من ندماء هرون الرشيد (قوله سأطلب الخ) عبر بالسين الموضوعة للاستقبال للاشارة الى أن بعد الديار وان كان لغرض صحيح وهو قرب الاحباب حقيق بأن يسوّف به ولا يطلبه فى الحال لكون البعد فى ذاته أردى من الردى والحاصل أن البعد وان كان وسيلة للقرب الذى هو المقصد الاقصى للعشاق الا أنه من حيث انه بعد فى نفسه حقيق بأن يسوّف عليه ولكون البعد رديئا أضافه الشاعر للدار لا لذاته لان العاشق لا يطلب بعد ذاته وأضاف القرب لذات المحبوبين فان قلت هذا الكلام يقتضى أن السين أصلية وقول الشارح ومعنى البيت أنى اليوم أطيب الخ يقتضى زيادتها لمجرد التوكيد قلت ان ما قلناه بالنظر لاصل وضعها وما ذكره الشارح بالنظر للمعنى المراد من البيت والحاصل أن اشارة التعبير بالعبارة الدالة على التسويف فى الجملة يشير لذلك اعنى وان كانت للتأكيد أفاده القرمى (قوله عنكم) متعلق ببعد لا بالدار والا لقال لكم والمعنى بعد دارى عنكم وفيه اشارة الى أنه لا يرضى نسبة طلب البعد الى دار المحبوب فضلا عن نفسه (قوله بالرفع) أى عطفا على مجموع سأطلب وقرر بعضهم أنه بالرفع عطف على أطلب فالمعنى وسنسكب الخ وفى هذا الثانى تطرف لان البكا شعار المحبين لانه ينبئ عن شدة (١٠٩) الشوق فلا ينبغى التسويف به الا أن يقال ان

وهو عباس بن الاحنف ولم يقل كقوله لئلا يتوهم عود الضمير الى الفرزدق (سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * وتسكب) بالرفع وهو الصحيح وبالنصب وهم (عيناى الدموع لتجمدا) جعل سكب الدموع كناية عما يلزم فراق الاحبة من الكآبة والحزن وأصاب

(سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * وتسكب عيناى الدموع لتجمدا)
فقد عبر بسكب الدموع لينتقل من معناه الى لازمه الذى هو وجود الحزن الذى يحصل كثيرا عن

ومثله بقول العباس بن الاحنف
(سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * وتسكب عيناى الدموع لتجمدا)
المعنى أن من عادة الدهر معاكسة المقاصد قال فى الايضاح كنى بسكب الدموع عما يوجبه الفراق من الحزن وأصاب لان البكاء يكنى به عنه كقول الحماسى
أبكانى الدهر ويا ربما * أضحكنى الدهر بما يرضى

التسويف به لا بهذا الاعتبار بل باعتبار ما فيه من المشاق وتكدير عيش العشاق (قوله وهو الصحيح) أى لثبوته عنده بالنقل الصحيح ولان ما ذكر من معنى البيت هو الصحيح عنده وهو مبنى على الرفع (قوله وهم) أى غلط وذلك لانه اما عطف على بعد من قبيل عطف الفعل على اسم خالص من التأويل بالفعل وهو لا يحسن لان سكب الدموع حينئذ يدخل تحت الطلب ولا يخفى أن البكاء والحزن شعار العاشق المهجور غير منفكين عنه فى حال من الاحوال وحينئذ فلا معنى لطلبهما المزوم طلب الحاصل الا أن يقال المطلوب استمرار السكب لا أصله واما عطف على قوله لتقربوا وهو لا يصح وذلك لان تعليل طلب بعد الديار بالقرب يدل على أن المقصود من طلب البعد قرب الاحبة المقتضى للفرح والسرور فكيف يعلله بعد ذلك بالحزن الذى هو المراد من سكب الدموع اذ تعليله به يقتضى أن المقصود من طلب بعد الدار حصول الحزن والكآبة لا قرب الاحبة فالتعليل الثانى يفيد نقيض ما أفاده الاول والتناقض الذى هو باطل ما جاء الا من جعله عطفا على لتقربوا فبطل عطفه على بعد وعلى لتقربوا وحينئذ فتعين الرفع (قوله جعل سكب الدموع كناية الخ) أى فليس المراد للشاعر الاخبار بسكب عينيه للدموع بل القصد الاخبار بلازمه وهو الكآبة والحزن فكأنه قال وأوطن نفسى على مقاساة الاحزان والكآبة وقوله عما يلزم أى عن لازم يلزم فراق الاحبة أى كما يلزم سكب العين الدموع فالحزن لازم لفراق الاحبة ولسكب العين الدموع ولو قال عما يلزمه من الكآبة والحزن لكان أحسن لان الكناية اطلاق الملزوم وارادة اللازم لا التعبير عن اللازم لشئ بشئ آخر (قوله من الكآبة) بفتح الهمزة وسكونها يقال كئب الرجل يكأب كعلم يعلم كآبة وكأبا بوزن رأفة ورأفة وهى سوء الحال والانكسار من أجل الحزن فعطفه عليها من عطف السبب على المسبب (قوله وأصاب) أى فى ذلك الجعل لسرعة فهم الحزن من سكب الدموع عرفا ولهذا يقال أبكاه الدهر كناية عن كونه أحزنه وأضحكه كناية عن كونه أسره قال الشاعر
أنزلنى الدهر على حكمه * من شامخ عال الى خفض أبكانى الدهر ويا ربما * أضحكنى الدهر بما يرضى

ثم طرد ذلك فى نقيضه فأراد أن يكنى عما يوجبه دوام التلاقى من السرور بالجود لظنه أن الجود خلو العين من البكاء مطلقا من غير اعتبار شئ آخر وأخطأ لأن الجود خلو العين من البكاء فى حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة وانما يكون كناية عن البخل كما قال الشاعر

ألا إن عينا لم تجد يوم واسط * عليك بجارى دمعها لجمود

أى أبكانى الدهر بما يسخطنى وقلب سروره برضى (قوله لكنه أخطأ فى جعل الخ) أى لعدم فهم ذلك اللازم بسرعة من جود العين وقوله أخطأ أى فى نظر البلغاء لمخالفته لموارد استعمالهم وذلك لان الجارى على استعمالهم انما هو الانتقال من جود العين أعنى يبسها الى بخلها بالدموع وقت طلبه منها وهو وقت الحزن على مفارقة الاحباب فهو الذى يفهم من جودها بسرعة لا دوام الفرح والسرور كما فى قول الشاعر

ألا ان عينا لم تجد يوم واسط * عليك بجارى دمعها لجمود

أى بخيلة بالدموع ولهذا لا يصح عندهم فى الدعاء للمخاطب أن يقال لا زالت عينك جامدة لانه دعاء عليه بالحزن فالمعنى الذى أراده الشاعر لا يفهم من العبارة بسرعة وحينئذ فيكون الكلام (١١٠) معقدا ومن المعلوم أن الكلام المعقد يعد صاحبه مخطئا فان قلت انه لا ملازمة بين جود العين ودوام الفرح والسرور فكيف ينتقل الشاعر منه اليهما قلت استعمل جود العين الذى هو يبسها فى خلوها من الدموع وقت الحزن مجازا مرسلا والعلاقة الملزومية ثم استعمل فى خلوها مطلقا من الدموع مجازا مرسلا من باب استعمال المقيد فى المطلق ثم كنى به عن دوام الفرح والسرور لكونه لازما لذلك عادة وهذا وان كان يكفى فى صحة الكلام واستقامته لكن لا يخرجه عن التعقيد المعنوى لظهور أن ذهن السامع العارف بصناعة الكلام لا ينتقل اليه بسهولة لبعد ذلك اللازم مع خفاء القرينة بسبب عدم جريان هذا الاستعمال على موارد البلغاء ومن المعلوم أن ما يوجب صعوبة فهم المعنى المراد بمراحل من البلاغة بحيث يعد صاحبه عند البلغاء من المخطئين فالحاصل أن الخطأ فى استعمال الجود فيما قصده الشاعر من دوام الفرح والسرور وليس لاشتراط النقل فى آحاد المجاز بل لكون تعارف البلغاء على خلافه والاستعمال الجارى على خلاف استعمال البلغاء يمنع التفات الاذهان لما التفتوا اليه فى استعمالهم أما اذا لم يعلم تعارف البلغاء فيجوز الانتقال عن الملزوم مع وجود العلاقة المصححة الى أى لازم كان (قوله من الفرح والسرور) الفرح مصدر الفعل اللازم والسرور مصدر المتعدى يقال سرنى زيد وحينئذ فلا مشاكلة بينهما وقد يجاب بأن السرور اما مصدر المبنى للمفعول فيكون لازما أيضا أو مصدر المبنى للفاعل وهو قد يكون لازما بأن يراد سرور زيد أى حصول له سرور فالمشاكلة حاصلة على كل حال (قوله فان الانتقال الخ) علة لجعل البيت مثالا للخلل فى الانتقال أى وانما كان فى البيت تعقيد للخلل فى الانتقال لان الانتقال أى لان الصواب فى الانتقال من جود العين أو يبسها انما هو الى بخلها بالدموع عند طلبه منها ومعلوم أنه لا يطلب ذلك منها الا عند شدة الحزن ويصح أن يكون علة لمحذوف أى وقد أخطأ الشاعر فى جعله جود العين كناية عن الفرح والسرور لان الانتقال الخ ويمكن أن الشارح أشار الى ذلك بقوله لكنه أخطأ الخ

لكنه أخطأ فى جعل جود العين كناية عما يوجبه دوام التلاقى من الفرح والسرور (فان الانتقال من جود العين الى بخلها بالدموع) حال ارادة البكاء

فراق الاحبة وهذا أمر سريع الادراك عرفا ولهذا يقال أبكاه الدهر كناية عن أحزنه وأضحكه كناية عن سره وأصاب فى هذه الكناية ولكن أخطأ فى تعبيره عن مراده بقوله لتجمدا أى العين وهو الفرح أو السرور بدوام لقاء الاحبة (فان الانتقال) عرفا انما هو (من جود العين الى بخلها بالدموع) عند طلبه منها ومعلوم انه انما يطلب منها عند شدة الحزن لان المقام مقامه حينئذ وذلك كقوله

ألا ان عينا لم تجد يوم واسط * عليك بجارى دمعها لجمود

قلت لا حاجة الى الكناية بالبكاء وجاز أن يكون أراد حقيقته والمراد انه انتقل عن المعنى الظاهر وهو جود العين الى السرور بالاجتماع قال وأراد أن يكنى عما يوجبه التلاقى من السرور بجمود العين لظنه ان الجود خلو العين من البكاء مطلقا من غير اعتبار شئ آخر وأخطأ اذ الجود خلو العين من البكاء حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة بل كناية عن البخل كقول الشاعر وهو أبو عطاء يرثى ابن هبيرة

ألا إن عينا لم تجد يوم واسط * عليك بجارى دمعها لجمود

ويمتنع أن يراد بجودها عدم البكا مع عدم الحزن لانه يفسد معناه مع قوله لم تجد فكأنه قال ان عينا لم تجد لم تجد وأيضا المعنى على انه يريد أن كل أحد حزين وبعض العيون بخلت فهو أمدح من قوله انه من الناس من لم يحزن ولو كان الجود عدم البكا مطلقا لجاز ان يدعى به فيقال لا زالت عينك جامدة كما يقال لا أبكى الله عينك وهو باطل * قلت وفيه لطيفة لان الجود بالحقيقة انما يكون للمائع ووصف العين بالجود اما على ارادة دمعها أو ارادتها على سبيل الاستعارة عن الدمع فلا بد أن يتخيل أن الدمع موجود

ولو كان الجمود يصلح أن يراد به عدم البكاء فى حال المسرة لجاز أن يدعى به للرجل فيقال لازالت عينك جامدة كما يقال لاأبكى الله عينك وذلك مما لا يشك فى بطلانه وعلى ذلك قول أهل اللغة سنة جماد لامطر فيها وناقة جماد لالبن لها فكما لا تجعل السنة والناقة جمادا الا على معنى أن السنة بخيلة بالقطر والناقة لاتسخو بالدر لا تجعل العين جمودا الا وهناك ما يقتضى ارادة البكاء منها وما يجعلها اذا بكت محسنة موصوفة بأنها قد جادت واذا لم تبك مسيئة موصوفة بأنها قد ضنت فالكلام الخالى عن التعقيد المعنوى ما كان الانتقال من معناه الاول الى معناه الثانى الذى هو المراد به ظاهرا حتى يخيل الى السامع أنه فهمه من حاق اللفظ كما سيأتى من الامثلة المختارة للاستعارة

وهى حالة الحزن (لا الى ما قصده من السرور) الحاصل بالملاقاة ومعنى البيت انى اليوم أطيب نفسا بالبعد والفراق وأوطنها على مقاساة الاحزان والاشوق وأتجرع غصصها وأتحمل لاجلها حزنا يفيض الدموع من عينى لأتسبب بذلك الى وصل يدوم ومسرة لاتزول فان الصبر مفتاح الفرج ولكل بداية نهاية

أى بخيلة ولهذا لايقال جمدالله عينك أى أسرّها (لا الى ما قصده من السرور) ولو أراد لانتقال بسرعة على مقتضى العرف الى ما قصده من السرور لقال لاضحكا لان الضحك يكنى به عن السرور كما تقدم كثيرا وفى معنى البيت وجهان * أحدهما أن الزمان والاحبة من عادتهم عكس المراد فأطلب خلاف المراد لعلى أغالطهم فيأتون بالمراد وهذا يحسنه اظهار أن القائل يطلب مغالطة الزمان على وجه الظرافة والتمليح والافلا يخفى أن الاحبة والزمان على تقدير تسليم هذا انما يأتون بخلاف المراد فى نفس الامر لابخلافه فى الظاهر ولهذا قيل ان هذا الكلام فاسد وقد علمت أنه يحسن باظهار قصد المغالطة

موجود فى العين ولكن حصل له جمود منعه من الانسكاب وذلك لايتأتى فى حال السرور ولان المعدوم لايوصف بالجمود * واعلم أن هذا الاعتراض فيه نظر لان استعمال الجمود فى هذا البخل ان لم يكن جائزا فليس هذا كلاما غير فصيح بل هو غير عربى وان كان يستعمل فمن أين جاء التعقيد ثم عليه من الاعتراض من كون الاخلال بالفصاحة هنا ليس فى الكلام ما سبق واعلم أن المبرد فى الكامل فسر هذا البيت بغير هذا فقال هذا رجل فقير يبعد عن أهله ويسافر ليحصل ما يوجب لهم القرب وتسكب عيناه الدموع فى

(قوله وهى) أى حالة ارادة البكاء حالة الحزن (قوله لا الى ما قصده) أى الشاعر من السرور والخ لظهور أن الذهن لاينتقل الى هذا بسهولة لانه يحتاج فى الانتقال لما قصده الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرينة وهذا بخلاف الايهام الذى عد من المحسنات الكلام البليغ لانه انما يعد محسنا عند وضوح القرينة على المراد وهو مفقود فى البيت لان المصراع الاول وان دل على أن المراد بالجمود السرور لكن شهرة استعماله فى الحزن تعارضها كما سبق تحقيقه والاعتراض بأن سهولة الانتقال ليست بشرط فى قبول الكنايات والالزم خروج كثير من الكنايات المعتبرة عند القوم عن حيز الاعتبار مردود لان صعوبة الانتقال فى تلك الكنايات المعتبرة ان أدت الى التعقيد فلا نسلم اعتبارها عندهم (قوله انى اليوم أطيب نفسا الخ) هذا يشير الى أن السين فى قوله سأطلب زائدة للتوكيد لانها للاستقبال لان اليوم دال صريحا على أن طلب البعد انما هو فى الحال فهو على حد قوله سنكتب ما قالوا وهى وان كانت فى الاصل للاستقبال والتوكيد الا أنها جردت عن بعض معناها وتجريد الكلمة عن بعض معناها شائع عندهم ولا يقال ان الظاهر من كلام الشارح جعل طلب البعد مجازا عن طيب النفس به اللازم له وجعل سكب الدموع مجازا عن سببه وهو الحزن لانا نقول بل مراده تقرير معنى البيت وبيان سبب السكب ولاحاجة الى ارتكاب التجوز وأطيب يصح أن يكون بالتخفيف من طاب بدليل تنكير نفسا على التمييز اذ لو كان بالتشديد لقال نفسى بالنصب على المفعولية ويصح أن يكون بالتشديد من طيب بدليل عطف وأوطنها عليه لكن الاول أحسن لان الثانى يوهم أن المراد تطييب النفس ولو غير نفس المتكلم كما يؤخذ من التنكير ومراعاة جانب المعنى أولى (قوله وأوطنها) أى أصبرها على مقاساة الخ هذا راجع الى قوله وتسكب عيناى الدموع بيان لحاصل معناه وقوله الى وصل يدوم راجع لقوله لتقربوا وقوله ومسرة الخ راجع لقوله لتجمدا بيان للمعنى المراد منه (قوله والاشواق) أخذ الاشواق بطريق اللازم لانه يلزم من الحزن على بعد الحبيب الاشتياق اليه (قوله وأتجرع غصصها) أى الاشواق وفيه استعارة بالكناية وتخييل حيث شبه الاشواق بمشروب مر والتجرع تخييل (قوله لاجلها) علة للتحمل أى وأتحمل لاجل تلك الاشواق حزنا فالضمير للاشواق أو راجع للنفس على حذف مضاف أى وأتحمل حزنا لاجل راحة نفسى ولا يصح رجوعه للاحزان لما فيه من الركة (قوله يفيض) أى ذلك الحزن الدموع وفيه أنه قد جعل الحزن سببا فى سكب الدموع وهذا ينافى ما تقدم له من أن سكب الدموع كناية عن الحزن فان مقتضى ذلك أن سكب الدموع ملزوم والحزن لازم واللازم مسبب لاسبب الا أن يقال انهما متلازمان لزوما ومساويا فكل منهما لازم للآخر فيصح فى كل أن يعتبر لازما أو ملزوما وسببا أو مسببا (قوله فان الصبر الخ) التفت الشارح لذلك لا لكون الزمان والاخوان من عادتهم معاملة الانسان بنقيض مطلوبه

(قوله ومع كل عسر) عطف على خبر ان ويسرا عطف على اسمها (قوله والقوم ههنا كلام فاسد الخ) أي في معنى البيت وحاصله أن بعضهم ذكر أن السين للاستقبال وأن المعنى اني من سالف الزمان الى اليوم كنت أطلب القرب والسرور ولم يحصل لي الا الحزن والفراق فأنا بعد هذا الآن أطلب البعد عنكم والفراق لاجل أن يحصل القرب والوصال وأطلب حصول الاحزان والبكاء لاجل أن يحصل لي الفرح والسرور لان عادة الزمان والاخوان المعاملة بنقيض المقصود فالشاعر طلب خلاف مراده ليغالط الزمان والاخوان فيأتونه بالمراد ووجه الفساد أمور * الاول أن الاحبة والزمان انما يأتون بخلاف المراد في الواقع لا في الظاهر والذي طلبه الشاعر مراد في الظاهر لا في الواقع وقد يقال ان من تصرفات الشعراء انهم يظهرون طلب أمر ويكون مرادهم خلافه قصدا الى حصول نقيض ما طلبوا الذي هو مرادهم بناء على ذلك الامر التخييلي وهو اتيان الزمان بخلاف المطلوب فلا معنى لذلك الاعتراض بالفساد قال أبو الحسن الباخرزي

(١١٣)

ولكم تمنيت الفراق مغالطا * واحتلت في استثمار غرس ودادي
وطمعت منهم بالوصال لانها * تبنى الامور على خلاف مرادي

وقد يجاب بأن الاطلاع على مراد الشاعر يتوقف على استكشاف حاله فان كان الشاعر متعلقا بالارتحال بقرينة حال أو مقال فالمعنى على ما قاله البعض ويكون قصده الاعتذار لاحبته في التشمير للسفر وان كان الشاعر من الحكماء المتكلمين بالحكم والحقائق فالانسب حمله على المعنى الذي ذكره في دلائل الاعجاز وان كان من الظرفاء المستظرفين للنوادر والغرائب فالمعنى على ما قال البعض وحينئذ فالقول بأن مراد الشاعر هو ما ذكره ذلك البعض على الاجمال بدون اطلاع على حاله لا يخفى تعسفه أفاده القرمي * الامر الثاني أن طلبه للبعد والفراق إما في حال الفراق وتتابع أو في حال الوصال فالاول تحصيل الحاصل والثاني طلب قطع الوصال لتحصيل الوصال ولا يخفى انه شنيع جدا وقد يجاب باختيار الاول وهو أنه طلب في حالة البعد دوام البعد لاجل حصول دوام القرب أو يختار الثاني وهو أنه اختار البعد حالة القرب لكونه قربا محققا زواله فيطلب البعد لاجل أن يحصل قرب غير دائم وفي ذلك تعسف (قوله فصاحة الكلام الخ) أشار الشارح بذلك الى أن قول المصنف ومن كثرة الخ عطف على مقدر في كلام هذا القائل والمجموع مقول القول (قوله مما ذكر) أي من الامور الثلاثة السابقة في كلام المصنف (قوله التكرار) بالفتح لانه ليس من بناء تفعال بالكسر الا تلقاء وتبيان (قوله ومن كثرة التكرار) أي للفظ الواحد اسما كان أو فعلا أو حرفا كان الاسم ظاهرا أو ضميرا وانما شرط هذا القائل الكثرة لان التكرار بلا كثرة لا يخل بالفصاحة والا لقبح التوكيد اللفظي

ومع كل عسر يسرا والى هذا أشار الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز والقوم ههنا كلام فاسد أوردناه في الشرح (قيل) فصاحة الكلام خلوصه مما ذكر (ومن كثرة التكرار

على وجه الظرافة * والوجه الثاني أن المراد بالطلب ارتكاب فعل الطالب باظهار عدم الضجر الحاصل بالصبر وبتوطين النفس على المكروه المؤدي الى افاضة الدموع ليحصل عن ذلك دوام السرور وبدوام التلاقي فان الصبر مفتاح الفرج (قيل) فصاحة الكلام هي خلوصه مما تقدم (و) خلوصه أيضا (من كثرة التكرار) والمراد بالكثرة ههنا ما فوق الوحدة فذكر الشيء أيضا ثانيا تكرار وذكره ثالثا كثرة سواء كان المذكور ضميرا أو غيره

بعده عنهم ليجد عند وصوله لهم وأنشد

تقول سليمى لو أقمت بأرضنا * ولم تدر أني للمقام أطوف

(تنبيه) يجوز في قوله وتسكب النصب عطفا على بعد من باب * للبس عباءة وتقر عيني * أحب ويؤيده أمور أحدها تصريح جماعة كالطيبي في مغني اللبيب بأنه أراد طلب سكب الدموع الثاني انه المطابق للنصف الاول الثالث انه لا يحسن ان يقول سنسكب عيناي الدموع والفرض أنها ساكبة كما أن الدار بعيدة وانما تجدد طلبه لهما * بقي ههنا فائدة وهو ان هذا البيت على كثرة المستحسنين له قد يقال فاسد المعنى لانه اذا كان الدهر يعاكسه فكيف يخلص من ذلك بأن يطلب بعد الدار ليقرب والطلب هاهو النفسي فان كان مستمرا على طلب القرب لم يقرب أبدا ولا يمكن حينئذ جعل طلب البعد وسيلة له وجوابه انه الآن يقول سأطلبها لتقربوا وهو حال طلب البعد لا يطلبه القرب فقوله لتقربوا علة لقوله سأطلب لا لأطلب أو يجعل متعلقا ببعد والمعنى ما سبق ثم نقول من أين لنا انه لم يرد حقيقة الجمود ص (قيل ومن كثرة التكرار

(قوله وتتابع الاضافات) أى ومن تتابع الاضافات فهو عطف على كثرة لا على التكرار وحينئذ فيكون صاحب هذا القيل مشترطا فى فصاحة الكلام خلوصه من تتابع الاضافات وان لم تكثر وعبارة شيخ ذلك قول الشارح فيما يأتى وتتابع الاضافات مثل قوله ولم يقل وكثرة تتابع الاضافات مثل قوله (قوله الاضافات) المراد بالجمع مافوق الواحد نحو * ياعلى بن حمزة بن عمارة (قوله كقوله) أى قول أبى الطيب أحمد المتنبى من قصيدة يمدح بها سيف الدولة بن حمدان وأولها

عواذل ذات الخال فى حواسد * وان ضجيع الخود منى لماجد
يرد يدا عن ثوبها وهو قادر * ويعصى الهوى فى طيفها وهو راقد
متى يشتفى من لاعج الشوق فى الحشى * محب لها فى قربه متباعد
ألح على السقم حتى ألفته * ومل طبيبى جانبى والعوائد
أهم بشئ والليالى كأنها * تطاردنى عن كونه وأطارد
وحيد من الخلان فى كل بلدة * اذا عظم المطلوب قل المساعد
وتسعدنى الخ

(قوله وتسعدنى) من الاسعاد وهو الاعانة والتخليص قيل ان المعنى هنا على المضى أى أسعدتنى لانه أراد الاخبار عما صدر منها فى بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع استحضارا للصورة الغريبة أى صورة الاسعاد ولكن الاقرب أن يراد الاستمرار التجددى بقرينة المقام (قوله فى غمرة) أى من غمرة والغمرة مايغمرك من الماء والمراد هنا الشدة فهو من (١١٣) ذكر الملزوم وارادة اللازم (قوله أى فرس)

وتتابع الاضافات كقوله) وتسعدنى فى غمرة بعد غمرة (سبوح) أى فرس حسن الجرى لا تتعب راكبها كأنها تجرى فى الماء (لها) صفة سبوح (منها) حال من شواهد (عليها) متعلق بشواهد (شواهد)

(و) خلوصه أيضا من (تتابع الاضافات) وسواء كانت متداخلة أولا مكثرة التكرار (كقوله)
وتسعدنى فى غمرة بعد غمرة * (سبوح لها منها عليها شواهد)
أى وتسعدنى بالفوز بالغنائم والنجاة فى شدة بعد شدة فرس سبوح أى حسنة العدو لا تتعب راكبها

وتتابع الاضافات) ش أى من الناس من شرط فى فصاحة الكلام ان يكون خاليا من كثرة التكرار وتتابع الاضافات وأنشد على الاول قول أبى الطيب
وتسعدنى فى غمرة بعد غمرة * سبوح لها منها عليها شواهد

أشار الشارح الى أن سبوحا صفة لمحذوف واعلم أنه يقال سبوحة مع أن الموصوف مؤنث ولذا أنث الفعل له لان سبوح فعول بمعنى فاعل وهو يستوى فى الوصف به المذكر والمؤنث (قوله حسن الجرى) فيه أن الفرس مؤنث سماعا اذ ليس فيها علامة تأنيث ظاهرة ولكن مع عود الضمير عليها مؤنثا والنعت هنا حقيقى يجب أن يتبع منعوته

فى أربعة من عشرة من جملتها التأنيث فكان الواجب أن يقول حسنة الجرى وأجيب بأنه ذكر الوصف لتأويل الفرس بالمركوب أو لتأويلها بالخيل وهو اسم جنس افرادى يقع على المذكر والمؤنث وعلى القليل والكثير سميت بذلك لاختيالها فى مشيها ولا يرد أن اسم الجنس يفرق بينه وبين واحده بالتاء لانا نقول هذا فى اسم الجنس الجمعى وما ذكرناه من أن الخيل اسم جنس افرادى هو الحق خلافا لمن قال انه اسم جمع واعترض بأنه يقع على ثلاثة فأكثر والمقصود هنا فرس واحد وحينئذ فلا يناسب تأويل الفرس بالخيل ونوقش فى قوله حسن الجرى بأن المناسب لقوله وتسعدنى الخ أن يقول شديد الجرى لان شدته هو الذى يترتب عليه الانقاذ من العدو وأجيب بأن المراد حسن الجرى لقوة جريها وسهولته لا لسهولته فقط (قوله كأنها تجرى الخ) فيه اشارة الى أن استعمال سبوح فى الفرس مجاز لان السبوح فى الاصل كثير السبح أى العوم فى الماء واستعمله الشاعر فى كثير الجرى على سبيل الاستعارة المصرحة التبعية حيث شبه الجرى الكثير بالسبح أى العوم فى الماء واستعير اسم المشبه به للمشبه واشتق من السبح سبوح بمعنى جارية جريا شديدا (قوله صفة سبوح) أى مع فاعله لا أن لها هو الصفة وحده (قوله حال من شواهد) أى لانه كان فى الاصل نعتا لها ونعت النكرة اذا قدم عليها أعرب حالا (قوله متعلق بشواهد) أى الذى هو بمعنى الدلائل كما أشار له الشارح بالعناية فانها تشير الى أن المراد بالشواهد العلامات الدالة وأن فى الكلام حذف مضاف وهو النجابة و بجعل الشواهد بمعنى العلامات الدالة يندفع ما يقال ان الشهادة المعداة بعلى ترد للمضرة والقصد هنا المنفعة وهو الشهادة بنجابة الفرس أو يقال ان الشهادة على حالها وعلى بمعنى اللام أو أن هذه الشهادة لما كان يترتب عليها الدخول فى الحروب والوقوع فى المهلكات عبر بعلى اذ ليس على الفرس أضر من الشاهد الذى يشهد لها بالنجابة

فاعل الظرف أعنى لها يعنى أن لها من نفسها علامات دالة على نجابتها قيل التكرار ذكر الشئ مرة بعد أخرى ولا يخفى أنه لا يحصل كثرته بذكره ثالثا وفيه نظر لان المراد بالكثرة ههنا ما يقابل الوحدة ولا يخفى حصولها بذكره ثالثا (و) تتابع الاضافات مثل (قوله * حمامة جرعا حومة الجندل اسجعى) فأنت بمرأى من سعاد ومسمع * ففيه اضافة حمامة الى جرعا وجرعا الى حومة وحومة الى الجندل والجرعاء تأنيث الاجرع قصرها للضرورة وهى أرض ذات رمل لا تنبت شيأ والحومة معظم الشئ والجندل أرض ذات حجارة

فكأنها تسجع على الماء ويوصف بسبوح المذكر والمؤنث ثم وصف الفرس بدلائل نجابتها بقوله لها منها عليها شواهد أى لتلك الفرس شواهد عليها أى تشهد على نجابتها حال كون تلك الشواهد كائنة منها لان علامة نجابة الفرس توجد فى خلقتها غالبا فشواهد فاعل بلها أو مبتدأ ولها خبره وعليها متعلق بشواهد ومنها حال من شواهد (و) تتابع الاضافات (كقوله

حمامة جرعا حومة الجندل اسجعى * فأنت بمرأى من سعاد ومسمع)

فحمامة مضافة الى جرعا وهو تأنيث الاجرع وهو المكان ذو الحجارة السود أو مكان الرمل الذى لا ينبت شيأ وجرعا مضاف الى حومة وهى معظم الشئ وحومة مضاف الى الجندل بسكون النون وهو الحجر والمراد به هنا مكان الحجارة فهو بمعنى الجندل بفتح النون وكسر الدال وقوله فأنت بمرأى من سعاد ومسمع أى أنت حيث تراك سعاد وتسمع كلامك كذا نقل عن الصحاح فلا يصح كما قيل ان يكون المعنى فأنت بحيث ترين سعاد وتسمعين كلامها لهذا الدليل النقلى وكذا لا يصح من جهة التصرف العقلى أيضا وهو أن الامر بالسجع الذى هو هنا هدير الحمام وشبهه لما نزلت الحمامة فيه بالنداء والامر به منزلة العاقل المأمور بالتغنى كان الغرض منه اسماع الغير لا اسماع المأمور الغير كذا قيل وفيه أن هذا انما يتجه فى مقام يكون الغرض فيه ترويح السامع وتنزيهه لما يسمع من السجع مثلا وأما ان كان المقام مقام اظهار أن المأمور فى موضع النشاط والطرب برؤية المحبوب وسماع كلامه كان المناسب اسجعى (١) اهتزازا وطربا

وفى التمثيل بهذا البيت نظر سيأتى وعلى الثانى قول ابن بابك

حمامة جرعا حومة الجندل اسجعى * فأنت بمرأى من سعاد ومسمع

(قوله فاعل الظرف) أى لاعتماده على الموصوف وهو سبوح وانما لم يجعل الظرف خبرا مقدما وشواهد مبتدأ مؤخرا مع جواز ذلك لاحتياجه لنكتة لتقدم الخبر وليس هنا نكتة لتقدمه (قوله من نفسها) من هذه ابتدائية (قوله قيل الخ) قائله الشيخ الزوزنى وحاصله أن التكرار ذكر الشئ مرتين فهو عبارة عن مجموع الذكرين ولا يتحقق تعدده الا بالتربيع ولا يتكثر التكرار الا بالتسديس وحينئذ فلا يصح التمثيل بهذا البيت لكثرة التكرار اذ لم يحصل فيه تعدد التكرار فضلا عن الكثرة اذ الضمائر فيه ثلاثة فقط (قوله بذكره ثالثا) أى بل الكثرة لا تحصل الا بستة لان أصل التكرار يحصل باثنين وتعدده بأربعة والكثرة باثنين أخر (قوله وفيه نظر) حاصله أنا لا نسلم أن التكرار اسم لمجموع الذكرين بل هو الذكر الثانى (١١٤) المسبوق بآخر والمراد بالكثرة ما زاد على الواحد وحينئذ فالكثرة تحصل بالذكر ثالثا كما فى البيت أو يقال ان الاضافة فى كثرة التكرار من قبيل اضافة المسبب الى السبب أى كثرة الذكر الحاصلة من التكرار ولا شك فى حصول كثرة الذكر بتثليثه كذا فى الفنرى (قوله ما يقابل الوحدة) أى والمراد بالتكرار الذكر الثانى المسبوق بآخر فالتكرار اسم للذكر الاخير والكثرة تحصل بما زاد عليه وحينئذ فيحصل التكرار وكثرته بتثليث الذكر فقوله ما يقابل الوحدة أى التى أوجبت التكرار وهو الذكر الثانى ولا شك أن الثالث مقابل للثانى فآل الامر الى أن الكثرة هى تعدد التكرار المقابل لوحدة التكرار لا أن الكثرة هى المقابلة للعدد فصح التمثيل بالبيت (قوله مثل قوله) أى قول عبد الصمد بن منصور بن الحسن بن بابك (قوله حمامة جرعا) حمامة منادى منصوب لاضافته لما بعده والمعنى يا حمامة الارض المستوية ذات الرمل التى لا تنبت شيأ التى هى معظم الارض التى فيها الحجارة اسجعى (قوله أرض ذات حجارة الخ) كذا فى الاساس والذى فى الصحاح أن الجندل بسكون النون الحجارة وأما الارض ذات الحجارة فيقال لها جندل بفتح الجيم والنون وكسر الدال فعلى هذا يكون تفسير الشارح ليس تفسيرا لغويا بل تفسيرا مرادا وفى الكلام تجوز من اطلاق اسم الحال وارادة المحل أو يقال انه ثبت عند الشارح قراءته بكسر الدال وتكون النون حينئذ مسكنة للضرورة والداعى لما ذكر من أحد الامرين اضافة الجرعا الى الحومة والحومة للجندل لان الاضافة الاولى بيانية والثانية على معنى فى أى يا حمامة الارض المستوية ذات الرمل التى لا تنبت شيأ التى هى معظم الارض التى فيها الحجارة لا معظم الحجارة كما لا يخفى قال

(١) اهتزازا وطربا كذا فى بعض النسخ وفى بعضها اهتزى طربا وكل صحيح فتأمل كتبه مصححه

(قوله والسجع هدير الحمام ونحوه) اعلم أن السجع تصويت الحمام والناقة على ما في الاساس فهو حقيقة فيهما يقال سجعت الحمامة اذا طربت في صوتها وسجعت الناقة اذا مدت حنينها على جهة واحدة وأما الهدير فهو حقيقة في صوت الحمام مجاز في صوت الناقة والحمام ما كان ذا طوق من الفواخت والقماري ونحوهما اذا علمت هذا فقول الشارح ونحوه ان كان مرفوعا عطفا على الهدير أى السجع هدير الحمام ونحو هدير وهو حنين الناقة فالامر ظاهر وان كان مجرورا عطفا على الحمام أى السجع هدير الحمام وهدير نحوه من الناقة ففيه نظر لما علمت أن اطلاق الهدير على صوت الناقة مجاز الا أن يقال ان الهدير من باب عموم المجاز وهو استعمال الخاص في العام فيراد بالهدير الذى هو تصويت الحمام خاصة مطلق تصويت الشامل لتصويت الحمام والناقة أو من استعمال الكلمة في حقيقتها ومجازها أو يقال يراد بالحمام نوع مخصوص منه وهو ما يطرب بصوته أو ما يألف البيوت ويقيد بها ويراد بنحوه غير ذلك النوع من الحمام (قوله أى بحيث تراك) أى في مكان تراك فيه سعاد وتسمعك عنه فحيث ظرف مكان والباء بمعنى في (قوله كذا في الصحاح) أى فكلام الصحاح يفيد أن المجرور بعن بعد مرأى ومسمع هو فاعل الرؤية والسماع (قوله فساد ما قيل) أى ما قاله الشارح الزوزنى (قوله يشهد به العقل والنقل) أما النقل فما ذكره عن الصحاح فانه يفيد أن فاعل الرؤية المجرور بعن وكلام الزوزنى يقتضى أن المجرور بعن هو المفعول وأما العقل فلأن الحمامة اذا كانت تسمع صوت المحبوبة فلا يحسن في نظر العقل طلب تصويتها لانه يفوت سماعها بل الائق طلب الاصغاء فكان الواجب على الشاعر أن يقول اصمتى أو اسكتى أو أنصتى فقبلت الشهادتان فان قلت شهادة العقل لا تقبل الا لو كان الغرض بسجعها سماع تصويتها ويمكن أن يكون الغرض بسجعها اظهار نشاطها وطربها برؤية المحبوبة وسماع كلامها كما يحصل للبلابل عند رؤية الازهار وسماع الاوتار فهى شهادة مجروحة وقد وجد في البيت ما يدل على أن الغرض من التصويت ما ذكر وهو ضم الرؤية الى السماع وجعلهما من أسباب الامر بالتصويت أيضا ولا شك أن الرؤية لسعاد لا تصلح سببا لسجع الحمامة وانما تصلح سببا لظهور النشاط فالعقل شاهد عليه لا له والمعنى اسجعى أيتها الحمامة فان الدواعى للنشاط والطرب موجودة وهى مشاهدة تلك المحبوبة التى تفوق الازهار في النضارة وسماع صوتها الذى يعلو على صوت الاوتار وأجيب بأن معنى شهادة العقل بفساده أنه يحكم بفساد توجيه مخالف النقل وعنه مندوحة على أن ضم الرؤية الى السماع يصلح لأن يكون سببا في الامر بسجع الحمامة لاجل سماع صوتها لان السماع مع الرؤية ألذ وأتم من السماع بدون الرؤية فقول المعترض وقد وجد في البيت الخ ممنوع تأمل (قوله وفيه نظر الخ) حاصله أن ذلك القائل يدعى أن كثرة التكرار وتتابع الاضافات مخل بالفصاحة مطلقا فلا بد من الخلوص منهما وحاصل الرد عليه انا لا نسلم ذلك الاطلاق بل الحق التفصيل وهو ان حصل للفظ ثقل بسبب ما ذكر من الامرين كانا مخلين بالفصاحة لكن الاحتراز عنهما حاصل بالاحتراز عن التنافر لما تقدم أن تنافر الكلمات عبارة عن كونها ثقيلة على اللسان عند اجتماعها وان كانت فصيحة وان لم يحصل للفظ ثقل بسببهما فلا يخلان بالفصاحة وذلك لان اخلالهما انما هو من جهة ما يحصل بهما من الثقل فاذا انتفى ذلك انتفى الاخلال لانه يلزم من نفى السبب المساوى نفى المسبب وحيث كانا لا يخلان فلا يصح الاحتراز عنهما

والسجع هدير الحمام ونحوه وقوله فانت بمرأى أى بحيث تراك سعاد وتسمع صوتك يقال فلان بمرأى منى ومسمع أى بحيث أراه وأسمع قوله كذا في الصحاح فظهر فساد ما قيل ان معناه أنت بموضع ترين منه سعاد وتسمعين كلامها وفساد ذلك مما يشهد به العقل والنقل (وفيه نظر) لان كلا من كثرة التكرار وتتابع الاضافات ان ثقل اللفظ بسببه على اللسان فقد حصل الاحتراز عنه بالتنافر والا فلا يخل بالفصاحة

من شهود سعاد وسماع كلامها (وفيه) أى وفيما قاله هذا القائل من أن الخلوص من تتابع الاضافات وكثرة التكرار يحتاج الى زيادة في الحد (نظر) لان كثرة التكرار وتتابع الاضافات ان أوجبا ثقلا لسانيا

قال في الايضاح وفيه نظر لان ذلك ان أفضى باللفظ الى الثقل في اللسان فقد حصل الاحتراز عنه والا فلا يخل بالفصاحة وقال عبد القاهر لا شك في ثقل ذلك في الاكثر انما هو وقد يحسن اذا سلم من الاستكراه قال ومما حسن فيه قول ابن المعتز

فظلت تدير الراح أيدى جآذر ❊ عتاق دنانير الوجوه ملاح

كيف وقد وقع فى التنزيل

وقد وقع اه احترازمنهما بالخلوص من التنافر وان لم يوجباه فلا يحترز منهما بدليل وجودهما فى القرآن العزيز من غير اخلال لهما بالفصاحة اجماعا لعدم الثقل فتتابع الاضافات فى قوله تعالى

قلت وأين الاضافات هنا فضلا عن تتابعها وانما هما اضافتان * وقد اعترض على المصنف فى قوله ان أدى الى الثقل على اللسان فقد احترز عنه بأنه انما تقدم ما يحترز به عن تنافر الكلمات وهذا ليس كذلك قلت والحق التفصيل فالتنافر الحاصل من التكرار تقدم الاحتراز عنه لان الكلمات المتماثلة متنافرة ألا ترى أن التنافر فى وقبر حرب البيت انما هو من تكرار المتماثلات والتنافر الحاصل من الاضافات لم يتقدم ما يحترز به عنه وادعى بعضهم التعقيد فى تكرار هذه الضمائر وفيه نظر لان رجوعها الى شئ واحد واضح فان فرض ذلك حيث تختلف الضمائر اختلافا لا يظهر معه المعنى كان عدم الفصاحة للتعقيد لا للتكرار ثم قال فى الايضاح وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وهذا الحديث رواه ابن حبان فى صحيحه فى النوع الرابع من القسم الثالث وليس كما ذكر المصنف بل فيه ذكر الكريم أربع مرات ونصه ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم قلت هذا لا تعلق له بالاضافات فان قصد ان يستشهد به لعدم كراهية التكرار ففيه نظر لان كل اسم لمعنى غير الآخر بخلاف الضمائر فى بيت المتنبى فانها ترجع لشئ واحد ثم نقل عن الصاحب بن عباد انه كره الاضافات المتداخلة وانها لا تستعمل الا فى الهجاء كقوله

يا على بن حمزة بن عماره * أنت والله ثلجة فى خياره

قلت وقد جعل المصنف نحو هذا البيت من أنواع البديع كما ستراه وسماه بالاطراد ولعل الجمع بين كلاميه انه نوعان ثم نقل المصنف ان عبد القاهر قال لا شك فى ثقله فى الاكثر الا اذا لطف قلت فيما قالوه نظر وأين تتابع الاضافات هنا وأحسن ما يستدل به على فصاحة تتابع الاضافات قوله تعالى ذكر رحمة ربك عبده زكريا وقد ينازع فيه فيقال ان الاضافات هنا ترجع الى اضافتين أو اضافة فان ذكر الرحمة رحمة ورحمة الله صفته ويؤيد ذلك قول النحاة انه يرد الحال من المضاف له اذا كان المضاف جزأه أو كجزئه لانه يصير وجود الاضافة كعدمها ثم المضاف اليه ضمير ومثله أيضا فى تتابع الاضافات قوله تعالى فقدموا بين يدى نجواكم صدقة وقوله تعالى قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربى وقوله تعالى أو يأتى بعض آيات ربك يوم يأتى بعض آيات ربك وقوله تعالى مثل دأب قوم نوح وكذلك قوله تعالى كدأب آل فرعون ان جعلنا الكاف اسما وقوله تعالى فبأى آلاء ربكما تكذبان وفى الحديث قاب قوس أحدكم وموضع سوط أحدكم فى الجنة خير من الدنيا وما فيها واذا اعتبرنا الاضافة المعنوية كان فى يوم يأتى خمس اضافات لان تقديره يوم اتيان بعض آيات ربك وقوله صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه أنا عند ظن عبدى بى وقد يستشهد لتتابع التكرار بقوله تعالى ربنا وآتنا ما وعدتنا وقوله تعالى واعف عنا واغفر لنا وارحمنا ويمكن الجواب بأن ذلك فى جملة والآيتان فى جمل لكن يرد حينئذ نحو قوله تعالى ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها وقوله تعالى قل ان كان آباؤكم الآية وقوله تعالى التائبون العابدون الى آخرها ﴿تنبيه﴾ قوله تتابع الاضافات لم يتبين مقصوده فيه وذكر لبيت ابن المعتز دليل انه يكتفى فى ذلك باضافتين وفيه نظر لان فى القرآن والسنة ما لا يكاد يحصى من ذلك واذا أردت تحرير العبارة قلت قد يكره تتابع الاضافات بشروط أن تكون ثلاثا فاكثر وأن لا يكون واحد منها جزأ أو كالجزء وان لا يكون المضاف اليه الاخير ضميرا وأن لا يكون فيها اضافة فى علم

* وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق ابن ابراهيم قال الشيخ عبد القاهر قال الصاحب اياك والاضافات المتداخلة فانها لا تحسن وذكر أنها تستعمل فى الهجاء كقول القائل

يا على بن حمزة بن عماره
أنت والله ثلجة فى خياره

(قوله كيف الخ) هذا استفهام تعجبى أى كيف يصح القول بأنهما يخلان بالفصاحة مطلقا وقد وقع أى كل منهما فى التنزيل

ثم قال الشيخ ولا شك فى ثقل ذلك فى الاكثر لكنه اذا سلم من الاستكراه مليح (١١٧) ولطف توهم لتحسن فيه قول ابن المعتز أيضا

وظلت تدير الراح أيدى جآذر
عتاق دنانير الوجوه ملاح

ومما له فيه حسنا جميلا قول الثعالبى يصف غلاما له

ويعرف الشعر مثل معرفتى
وهو على ان يزيد مجتهد
وصيرفى القريض وزان دينـ
ـار المعانى الدقاق منتقد

﴿ وأما فصاحة المتكلم فهى ملكة

مثل دأب قوم نوح وذكر رحمة ربك عبده ونفس وماسوّاها فألهمها فجورها وتقواها (و) الفصاحة (فى المتكلم ملكة)

مثل دأب قوم نوح وكثرة التكرار فى قوله تعالى والشمس وضحاها الى آخر السورة وفى الحديث فى وصف يوسف على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وهذا الحديث الشريف اشتمل على كثرة التكرار وعلى تتابع الاضافات لان الاضافات تشمل كما تقدم المتداخلة بان يكون الاول مضافا للثانى والثانى للثالث كمثال المصنف وغير المتداخلة كالحديث (و) الفصاحة الكائنة (فى المتكلم) هى (ملكة

كقول أبى سفيان لقد أمر أمر ابن أبى كبشة فليس فى مثل ذلك استكراه واذا اعتبرت هذه الشروط حصل الجواب عن الآيات السابقة ﴿تنبيه﴾ اذا تأملت ماذكره المصنف علمت أن كل هذه الامور غير مخلة بالفصاحة فى الكلام بل فى الكلمات المتعددة التى لا اسناد بينها وبه تبين أن مراده بالكلام مازاد عن الكلمة ﴿تنبيه﴾ ذكر غير المصنف أمورا تعتبر فى فصاحة الكلام * منها عدم تتابع الافعال وليس من ذلك قوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم لتوسط الواو وتعلق كل بمعمول مع زيادات فى الابتداء والانتهاء * ومنها تتابع الصفات المترادفة * ومنها كثرة الالفاظ المصغرة وكثرة التجنيس أو الطباق كما ذكره الخفاجى والتنوخى وان كان القليل من كل من هذه الامور حسنا * بقى على المصنف أسئلة الاول ان قوله الخلوص من كثرة التكرار وتتابع الاضافات موضوعه الخلوص منهما معا ومقصوده من كل منهما كما سبق الثانى ان التكرار أقل ما يصدق عليه الاسم منه ذكر الشئ مرتين فكثرة التكرار لا تصدق بذكره ثالثا فلا كثرة تكرار فى نحو لها منها عليها وقد يمنع ذلك فان الزائد عن الاقل وهو ثلاثة يصدق عليه اسم الكثرة الثالث أن المصنف ذكر فى باب القصر ان التكرار من عيوب الكلام وكلام السكاكى أيضا يشعر به وذكر المصنف فى الايضاح هنا انه ليس بعيب وكذلك فى باب الاطناب بل جعله حسنا فانه أحد أنواع الاطناب وجعله فى باب الايجاز عيبا والجمع بين الجميع أن منه الحسن ومنه القبيح ونقل حازم عن جماعة أن التكرار يحسن فى مواضع الشوق والمدح والهجاء ويرد بأن هذه المواضع وغيرها سواء فى اختلاف ذلك باختلاف المقام والحال وذكر من المستحسن قول أبى تمام

كريم متى أمدحه أمدحه والورى * معى واذا مالمته لمته وحدى

قال فانه لا سبيل الى التعبير عن هذا المعنى إلا بالتكرار وقال وكذلك كل ما لا يمكن التعبير عنه إلا بالتكرار فهو حسن قال فهذا بيت تكررت فيه حروف الحلق وتكررت فيه ألفاظ وهو يحسن قلت ومنه يعلم أن ما لعله يتخيل فيه من الثقل انما هو للتكرار لا لاجتماع الحاء والهاء كما سبق ألا ترى الى قوله تكررت فيه حروف الحلق ولم يقل تعددت قال ومما لا يمكن التعبير عنه الا بالتكرار فحسن وان خالف فيه بعضهم قول المتنبى

وحمدان حمدون وحمدون حارث * وحارث لقمان ولقمان راشد

فلعل ممدوحه كان له قصد فى ذكر الاسماء على هذا الترتيب اه وقال الخفاجى أيضا فى سر الصناعة انه حسن لانه لا يتم ذكر أجداد الممدوح الا به وبالغ ابن رشيق فى ذمه وقد وقع فى هذا البيت فائدة سأذكرها فى باب الاطراد من البديع وشرط الخفاجى أيضا فى قبح التكرار عدم فصل كلمة بينهما كقولك له به عناية فلو قلت له عناية به لم يقبح ونقل عن قدامة انه أنكر قبح تكرار الرباطات يعنى الضمائر مثل * سبوح لها منها عليها شواهد * ص (وفى المتكلم) ش أى الفصاحة فى المتكلم ملكة

(قوله مثل دأب) خبر لمحذوف أى وذلك مثل الخ أو بدل من الضمير المستتر فى وقع العائد على كل من كثرة التكرار وتتابع الاضافات بدل بعض من كل أو فاعل بوقع أى وقع هذا اللفظ وحينئذ فالفتحة للحكاية وهذا وما بعده مثال لتتابع الاضافات وأما قوله ونفس وماسواها فهو مثال لكثرة التكرار وكان الاولى أن يمثل بالسورة بتمامها كما مثل ابن يعقوب لما فيه من زيادة الرد الا أن يقال انه اقتصر على هذا الآية لما فيها من التلميح بأن هذا القائل ألهم الفجور أى خلاف الصواب وقد اشتمل على كثرة التكرار وتتابع الاضافات قوله عليه الصلاة والسلام فى وصف يوسف الصديق الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فهذا الحديث اشتمل على كثرة التكرار وعلى تتابع الاضافات لان الاضافات تشمل المتداخلة

بأن يكون الاول مضافا الثاني والثاني مضافا الثالث كمثال المصنف وغير المتداخلة كما في الحديث وكثرة التكرار تحصل بذكر الشيء ثالثا سواء كان المذكور ضميرا كمثال المصنف أو غير ضمير كما في الحديث (قوله وهي كيفية الخ) اعلم أن المتكلمين حصروا الموجودات الحادثة في الجوهر والعرض وقسم الحكماء العرض الى أقسام تسعة وهي الكم والكيف والاضافة والمتى والاين والوضع والملك والفعل والانفعال وسموا هذه التسعة مع الجوهر المقولات العشرة أي المحمولات العشرة فقولات جمع مقول بمعنى محمول فكل شيء حمل على شيء لابد أن يكون واحدا من هذه العشرة لانهم جعلوا هذه المقولات الاجناس العالية للموجودات الممكنة ثم قسموها الى قسمين نسبية وغير نسبية فغير النسبية الجوهر والكم والكيف وما عدا هذه الثلاثة فهو نسبية يتوقف تعقلها أي تصورها على تعقل الغير وتصوره فالجوهر ما قام بنفسه أو تقول ما شغل قدرا من الفراغ والكم عرض يقبل القسمة لذاته وهو اما متصل كالمقادير من الخط والسطح والجسم التعليمية العارضة للطبيعة وكالزمان واما منفصل كالكم القائم بالمعدود والزمان والكيف عرفه الشارح بقوله عرض الخ والاضافة هي النسبة العارضة للشيء بالقياس الى نسبة أخرى كالابوة والبنوة ومالكية زيد لكذا ومملوكية كذا لزيد ولما كان المتوقف عليه في الاضافة نسبة دون بقية الاعراض النسبية خصت باسم الاضافة وان كانت كلها اضافات والمتى هو حصول الشيء في الزمان أي كونه حاصلا فيه والاين حصوله في المكان أي كونه حاصلا فيه ككون الصوم حاصلا في شهر رمضان وكون زيد في الدار والوضع هيئة تعرض للشيء باعتبار نسبة أجزائه بعضها البعض كالاتكاء والاضطجاع أو باعتبار نسبتها الى أمر آخر كالقيام والانتكاس فانه يتوقف على كون رجليه الى أعلى ورأسه الى أسفل في الانتكاس وبالعكس في القيام والملك هيئة تعرض للجسم باعتبار ما يحيط به وينتقل بانتقاله كالتقمص والتعمم أي كون الانسان لابسا للقميص أو العمامة والفعل كون الشيء مؤثرا في غيره مادام مؤثرا ككون المسخن يسخن غيره مادام يسخن وكون القاطع يقطع غيره مادام قاطعا وكون الضارب يضرب مادام ضاربا والانفعال هو تأثر الشيء عن غيره مادام يتأثر مثل كون الماء مسخنا مادام متسخنا وكون زيد منضربا مادام الضرب نازلا عليه وكون الثوب مقطوعا مادام ينقطع فالاضافات والنسب عندهم أمور وجودية وأما مذهب المتكلمين فيقولون انها أمور اعتبارية لا وجود لها فلذلك يقولون الموجودات الحادثة اما جواهر أو أعراض والعرض هو الكيف فقط وأما الكم والامور (١١٨) الاضافية فليست عندهم من العرض لان العرض موجود في الخارج وهذه ليست كذلك وقد جمع بعضهم أسماء المقولات بقوله

وهي كيفية راسخة في النفس والكيفية عرض لا يتوقف

عشر المقولات في عشر سأنظمها * في بيت شعر علا في رتبة نقلا
الجوهر الكم كيف والمضاف متى * أين ووضع له أن ينفعل فعلا

وقد أشار بعضهم الى أمثلتها فقال

زيد الطويل الازرق ابن مالك * في بيته بالامس كان متكي
بيده غصن لواه فالتوى * فهذه عشر مقولات سوا

ثم اعلم أن الصفة الحاصلة للنفس في أول حصولها تسمى حالا لان المتصف بها يقدر على ازالتها في الزمن الحال أو لانها من التحول والانتقال لقدرته على التحول والانتقال عنها فان ثبتت في محلها وتقررت بحيث لا يمكن للمتصف بها ازالتها سميت ملكة اما لان صاحبها يتصرف بها في المدارك كيف شاء أو لانها هي تملكت من قامت به لكونها تمكنت منه وتسمى أيضا كيفية لانها تقع في جواب كيف وذلك كالكتابة فانها في ابتدائها تسمى حالا فاذا تقررت ورسخت صارت ملكة (قوله وهي كيفية) أي صفة وجودية وأشار الشارح بذلك حيث لم يقل صفة الى أن الملكة من مقولة الكيف وانها من أحد أقسام الكيف الاربعة وهي الكيفيات المحسوسة وهي ما يتعلق بها الادراك وهي اما راسخة كحلاوة العسل وحرارة النار وصفرة الذهب أو غير راسخة كحمرة الخجل وكيفيات الكميات كالزوجية والفردية والاستقامة والانحناء والكيفيات النفسانية أي المختصة بذوات الانفس وهي الحيوانات دون الجماد والنبات كالحياة والادراكات والجهالات والعلوم واللذات والآلام والكيفيات الاستعدادية أي المقتضية استعدادا وتهيؤا لقبول أثر ما بسهولة كاللين وأما بصعوبة كالصلابة هذا وكان الانسب للشارح في هذا المقام الالتفات للمعنى العرفي للملكة والكيفية لانه أقرب للافهام فالكيفية عرفا صفة وجودية والملكة عرفا صفة وجودية راسخة في النفس لان ما ذكره من التعريف لا تعلق له بعلم البلاغة وانما هو من دقائق الحكماء ولعل الشارح ارتكب ذلك تشحيذا للذهن (قوله راسخة) أي فان لم ترسخ كالفرح واللذة والالم كانت حالا واعترض بأن الرسوخ معناه الدوام والبقاء والكيف عرض وهو لا يبقى زمانين وأجيب بأن القول بأنه لا يبقى زمانين قول ضعيف والحق بقاؤه أو يقال المراد برسوخها رسوخ أمثالها أي توالها فردا بعد فرد (قوله في النفس) أي لا في الجسم كالبياض والا فلا تسمى ملكة والحاصل أن الكيفية اذا استقرت وثبتت في النفس قيل لها ملكة وان اختصت بالجسم عبر عنها بالكيفية وبالعرض (قوله والكيفية عرض الخ) أتى بالاسم الظاهر مع أن المحل للضمير اشارة الى أن التعريف لمطلق كيفية سواء كانت راسخة أولا ولو أتى بالضمير لتوهم عوده على

الكيفية الموصوفة بالرسوخ التي هي الملكة (قوله عرض) هو عند المتكلمين ما لا يقوم بنفسه بل يكون تابعا لغيره في التحيز أي الحصول في الحيز والمكان ومعنى تبعيته لغيره في التحيز هو أن يكون وجوده في نفسه هو وجوده في الموضوع بحيث تكون الاشارة لاحدهما اشارة الى الآخر وعند الفلاسفة ما لا يقوم بذاته بل بغيره بأن يكون مختصا بالغير اختصاص الناعت بالمنعوت ومعنى اختصاص الناعت الخ أن يكون بحيث يصير الاول نعتا والثاني منعوتا به واعلم أن هذا التعريف الذي ذكره الشارح مشتمل على جنس وعلى أربعة فصول فقوله عرض شامل لانواع العرض التسعة المذكورة سابقا عند الحكماء والفصل الاول وهو قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير مخرج للاعراض النسبية التي يتوقف تعقلها على تعقل الغير وهي سبعة كما مر الاضافة والمتى والاين والوضع والملك والفعل والانفعال واخراجها بهذا القيد انما يظهر على مذهب الحكماء من انها وجودية وانها من جزئيات العرض وأما على ما قاله المتكلمون من انها أمور اعتبارية لا وجود لها في الخارج وانها ليست من جزئيات العرض بل مباينة له فلا يظهر اخراجها بهذا القيد لانها لم تدخل في الجنس الذي هو العرض حتى تخرج بالفصل لكن هذا التعريف للحكماء القائلين ان النسب أعراض وأورده الشارح تشحيذا للاذهان والفصل الثاني وهو قوله ولا يقتضي القسمة مخرج للعرض الذي يقبل القسمة لذاته وهو الكم كالعدد وهو الكم القائم بالمعدود وكالمقدار من الخط والسطح والجسم فان الاول يقتضي القسمة طولا والثاني يقتضي القسمة طولا وعرضا والثالث يقتضي القسمة طولا وعرضا وعمقا والحاصل أن الخط مقدار ينقسم في جهة الطول والسطح مقدار ينقسم طولا وعرضا والجسم مقدار ينقسم طولا وعرضا وعمقا ويسمى الجسم التعليمي والثلاثة أعراض من قبيل الكم وأما الجسم الطبيعي فهو الجوهر المعروض للامتدادات الثلاثة الطول والعرض والعمق التي جملتها الجسم التعليمي فالطبيعي جوهر والتعليمي عرض عارض له وكون الخط والجسم والسطح أعراضا هو مذهب الحكماء وأما عند أهل السنة فهي من الجواهر فالنقطة عندهم جوهر فرد والخط جوهر ينقسم طولا والسطح جوهر ينقسم طولا وعرضا والجسم جوهر ينقسم طولا وعرضا وعمقا والفصل الثالث وهو قوله واللاقسمة أي عدم القسمة مخرج للنقطة والوحدة والنقطة هي نهاية الخط أي انتهاؤه والوحدة كون الشئ لا ينقسم وكل منهما عرض يقتضي عدم القسمة لكن اخراج النقطة والوحدة بهذا القيد مبني على انهما أمران وجوديان وانهما ليسا من المقولات العشرة كما هو مذهب الحكماء فانهم (١١٩) يقولون ان النقطة والوحدة أمران وجوديان وليسا جنسين لشئ وحصرهم الموجودات في العشرة مرادهم الموجودات من الاجناس وأما عند المتكلمين فالنقطة أمر اعتباري لا وجود له والوحدة أمر عدمي وحينئذ فلا يظهر اخراجهما بهذا القيد لعدم دخولهما تحت الجنس والفصل الرابع وهو قوله اقتضاء أوليا قيد لعدم الاقتضاء مطلقا وهو بمعنى قول غيره من المتقدمين لذاته أي لا يقتضي قسمة ولا عدمها لذاته وأما بالنظر لمتعلقه فقد يقتضي القسمة وقد يقتضي عدمها وانما كان هذا القيد مدخلا للعلم المتعلق بالمعلومات فانه عرض لا يتوقف تعقله على الغير ولا يقتضي القسمة ولا عدم القسمة اقتضاء أوليا أي بالنظر لذاته وأما بالنظر للمعلوم فتارة يقتضي القسمة وتارة يقتضي عدمها فالعلم المتعلق بشئ واحد بسيط يقتضي عدم القسمة لكن لا لذاته بل باعتبار المتعلق والعلم المتعلق بشيئين يستلزم القسمة لكن لا لذاته بل باعتبار المتعلق والحاصل أن العلم لا يصدق عليه التعريف بدون ذلك القيد لانه ان تعلق بمعلوم واحد فانه لعروض الوحدة له يقتضي عدم القسمة وان تعلق بمتعدد اقتضى القسمة لعروض التعدد له وقد قال في التعريف ان الكيف لا يقتضي القسمة ولا عدمها فلما زيد ذلك القيد في التعريف دخل فيه العلم لانه في حد ذاته لا يستلزم القسمة ولا عدمها وانما الانقسام وعدمه بالنظر للمعلوم فان كان المعلوم متعددا أو مركبا كان العلم مقتضيا للقسمة اقتضاء ثانويا أي عرضيا وان كان المعلوم واحدا بسيطا كان العلم مقتضيا لعدم القسمة اقتضاء عرضيا فالقيد الرابع للادخال لا للاخراج وادخال العلم بالمعلومات بهذا القيد بناء على أن العلم من قبيل الكيفيات وانه عبارة عن الصورة الحاصلة في النفس وأما ان قلنا انه انفعال أي انتقاش الصورة في النفس أو انه فعل أي نقش صورة الشئ في النفس وارتسامها فيها فلا وجه لادخاله في التعريف (قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير) اعترض بأنه غير جامع لعدم شموله للكيفية المركبة كطعم الرمان فانه مركب من الحلاوة والحموضة ولا شك أن المركب يتوقف تعقله على تعقل أجزائه وحاصل الجواب أن المراد بالغير ما كان منفكا عن الشئ وأجزاء الشئ غير منفكة عنه واعترض أيضا بأنه غير جامع لعدم شموله للكيفية النظرية فان تعقلها يتوقف على الغير وهو النظر أعني القول الشارح والحجة وذلك كمعنى الانسان وحدوث العالم وأجيب بأن المراد بالتوقف المنفي التوقف الذي لا يمكن الانفكاك عنه كالابوة والبنوة وأما الكيفيات النظرية فتعقلها قد يحصل بدون نظر كالهام أو كشف واعترض بأن العرض هو ما قام بغيره فهو متوقف في تعقله على الغير وقد أخذ في تعريف الكيف فيكون الكيف متوقفا على الغير اذ المتوقف على المتوقف على شئ متوقف على ذلك الشئ وحينئذ فلا يصح قولهم لا يتوقف تصوره الخ وأجيب بأن المتوقف على تصور الغير مفهوم العرض والمأخوذ في تعريف الكيف هو ما صدق العرض لان قولنا الكيف عرض أي فرد

لا يتوقف تعقله على تعقل الغير

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح فالملكة قسم من مقولة الكيف التي هي هيئة قارة لا تقتضي قسمة ولا نسبة وهو مختص بذوات الانفس راسخ في موضوعه * وقيل ملكة ولم يقل صفة ليشعر بأن الفصاحة من الهيآت الراسخة حتى لا يكون المعبر عن

من أفراد العرض ولا يلزم من توقف المفهوم توقف ما صدق عليه وانما يلزم ذلك لو كان ذاتيا للماصدق ومن الجائز أن يكون ذلك المفهوم عارضا للماصدق وخارجا عن ذاته فلا يلزم من توقفه توقفه (قوله ولا يقتضي القسمة) المراد بالاقتضاء هنا الاستلزام أي لا يستلزم القسمة ولا يستلزم عدمها بل تارة يكون منقسما كحمرة الخجل وتارة يكون غير منقسم كالعلم بالبسيط وليس المراد بالاقتضاء القبول والا لزم خلو الشيء عن النقيضين مع أنهما لا يجتمعان ولا يرتفعان (قوله في محله) حال من الضمير في يقتضي ويكون هذا لبيان الواقع لان العرض لا يقبل القسمة ولا عدمها الا وهو في محل اذ لا وجود له الا في محله والمراد بمحله الذات التي قام بها العرض وما قيل انه متعلق بالقسمة من قوله يقتضي القسمة واللاقسمة على سبيل التنازع أو من باب الحذف من أحدهما لدلالة الآخر أي انه لا يقتضي القسمة ولا عدمها لمحله أي لمتعلقه فمردود لانه يلزم عليه أن يكون قوله اقتضاء أوليا أي ذاتيا لا فائدة فيه لدخول العلم في التعريف بما قبله وتكون النقطة والوحدة غير خارجين من التعريف (١٢٠) (قوله ليدخل فيه مثل العلم بالمعلومات) أي المتعلق بجنس المعلومات فيشمل المعلوم الواحد والاكثر فاعلم المتعلق بمعلوم واحد يقتضي عدم القسمة باعتبار متعلقه والمتعلق بأكثر يقتضي القسمة بالاعتبار المذكور (قوله المقتضية للقسمة) أي ان كان المعلوم مركبا أو متعددا وقوله واللاقسمة أي اذا كان المعلوم واحدا بسيطا وكان الاولى للشارح أن يقول المقتضي أي العلم لانه المحدث عنه أي فهو لا يستلزم بالنظر لذاته قسمة ولا عدمها وأما بالنظر للمعلوم فتارة يستلزم القسمة في ذلك المعلوم وتارة لا يستلزمها (قوله فقوله ملكة) أي دون أن يقول صفة وهذا تفريع على قوله أولا في تعريف الملكة وهي كيفية راسخة في النفس (قوله ما لم يكن ذلك) أي ما ذكر من الملكة بمعنى الصفة وقوله (قوله اشعار) أي مشعر أو ذو اشعار أي بخلاف التعبير بصفة فانه لا يشعر بذلك ان قلت ان في التعريف لفظا آخر صريحا يخرج المتكلم عن كونه فصيحا وهو كون اللام في المقصود للاستغراق قلت لا نسلم انه صريح في ذلك لان اللام في حد ذاتها تحتمل الجنس بل هو الاصل وانما حملت هنا على الاستغراق لقرينة المقام وقد تخفى هذه القرينة فيكون لفظ الملكة أقوى اشعارا (قوله عن المقصود) أي عن جنس مقصوده لا كله اذ لا تحقق للتعبير عن الكل بدون الرسوخ (قوله يقتدر بها) عبر بيقتدر دون يقدر اشارة الى أنه لا بد من القدرة التامة لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى ويحتمل انه اشارة الى أنه يكفي وجود ملكة القدرة ولو كانت القدرة بتكلف فتأمل وقوله يقتدر بها يعني اقتدارا قريبا فخرج العلم والحياة فانه يقتدر بهما على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح لكن الاقتدار ليس بالمباشرة بل بواسطة سليقة عربية أو تعلم أو ممارسة (قوله على التعبير عن المقصود) أخرج الملكة التي يقتدر بها على استحضار المعاني كالعلم بفن وأل في المقصود للاستغراق أي كل ما وقع عليه قصد المتكلم وارادته فان قلت أي حاجة لحمل اللام على الاستغراق مع أن لفظ الملكة يغني عنه لاستلزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستلزام ممنوع لجواز أن يحصل لشخص ملكة بالنظر الى نوع من المعاني كالمدح أو الذم أو غيرهما ولو سلم ففي الحمل على الاستغراق اشعار صريح بأن الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون المتكلم فصيحا

ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء أوليا فخرج بالقيد الاول الاعراض النسبية مثل الاضافة والفعل والانفعال ونحو ذلك وبقولنا ولا يقتضي القسمة الكميات وبقولنا واللاقسمة النقطة والوحدة وقولنا أوليا ليدخل فيه مثل العلم بالمعلومات المقتضية للقسمة واللاقسمة فقوله ملكة اشعار بأنه لو عبر عن المقصود بلفظ فصيح لا يسمى فصيحا في الاصطلاح ما لم يكن ذلك راسخا فيه وقوله (يقتدر بها على التعبير عن المقصود) دون أن يقول يعبر

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح) فالملكة جنس في الحد فلا يفهم الا بفهمها وهي عرض لا يتوقف تعقله على تعقل غيره ولا يقتضي القسمة ولا عدمها في محله اقتضاء أوليا فخرج بقولنا لا يتوقف تعقله على تعقل غيره الاعراض النسبية كالابوة والبنوة والفعل وهو كون الشيء مؤثرا في غيره ما دام مؤثرا والانفعال وهو كون الشيء متأثرا بغيره ما دام متأثرا ونحو ذلك كالاين وهو حصول الشيء في المكان والمتى وهو حصول الشيء في الزمان وغير ذلك وخرج بقولنا لا يقتضي القسمة ما يقتضي القسمة لذاته كالكميات مثل العدد والمقدار من الطول والعرض والعمق وخرج بقولنا ولا عدم القسمة ما يقتضي عدمها كالنقطة التي هي مبدأ الخط وهو مقدار لا يقبل القسمة الا في جهة واحدة ومبدؤه وهو النقطة لا تقبل القسمة اذ انها والوحدة كون الشيء لا يقبل القسمة بوجه فمفهوم كون الشيء لا يقبل القسمة الذي هو الوحدة هو ما لا يقبلها لذاته أيضا وقولنا في محله تصوير أي لا يقبل العرض القسمة ولا عدمها في محله

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح وانما قال ملكة ليشير الى أنها صفة راسخة فيه فلهذا لم يقل صفة فان الملكة كيفية نفسانية راسخة • قال يقتدر بها ولم يقل يعبر لانه لا يشترط النطق بالفعل

مقصوده بلفظ فصيح فصيحا الا اذا كانت الصفة التى اقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح راسخة فيه وقيل يقتدر بها ولم يقل يعبر بها ليشمل حالتى النطق وعدمه وقيل بلفظ فصيح ليعم المفرد والمركب

اشعار بأنه يسمى فصيحا اذا وجد فيه تلك الملكة سواء وجد التعبير أو لم يوجد وقوله (بلفظ فصيح) ليعم المفرد والمركب أما المركب فظاهر وأما المفرد فكما تقول عند التعداد دار غلام جارية ثوب بساط الى غير ذلك

لكن هذا يخالف قولهم ان المقدارية بلها من غير اعتبار محله فهذا القيد لا فائدة له على هذا لان القابل فى المحل قابل لذاته والا فلا ويحتمل أن يراد بالمحل الذات وعلى هذا يحترز به عن الذى يقتضيها لكن باعتبار متعلقه وعلى هذا يكون مغنيا عن قولنا اقتضاء أوليا لانه احترز بها اقتضاء أوليا ليدخل فى الكيفية نحو العلم بالمعلومات والارادة للمرادات فان العلم باعتبار نفسه لا يقتضى قسمة ولا عدمها وباعتبار متعلقاته المتعددة يقتضى القسمة وباعتبار اتحاد متعلقه يقتضى عدمها فاقتضاؤه للقسمة أو عدمها الا أوّلا أى بالذات بل ثانيا أى بالعرض ومما ينبغى التنبه له هنا أن ما وصف به العرض من اقتضاء القسمة وعدمها ودخول النسب والاضافات فيه وانقسام العلم باعتبار العرض اصطلاح فيلسوفى والا فالمعلوم فى العرض اختصاصه بالموجود والنسب والاضافات اعتبارات والمعلوم فى العرض مطلقا أنه لا يقبل القسمة ومنه العلم ثم إن انقسامه على مذهبهم أيضا انما هو بناء على صحة تعلقه بمتعدد وأما ان قلنا ان كل علم يتعلق بغير منقسم لم يتصور ما ذكر وكان ينبغى تفسير الكيفية بما يفهم عرفا وهو انها صفة وجودية فان اختصت بذوات النفوس الناطقية فهى نفسانية ثم ان رسخت برسوخ أمثالها أى بتواليها فهى ملكة فان هذا أقرب وارتكب تفسيرها السابق لما فيه من تشحيذ القرائح بدقته وهذا كلام عرض فى البين فلنرجع لتتميم حد المصنف لفصاحة المتكلم فقوله يقتدر بها على التعبير خرج به ملكة يقتدر بها على استحضار المعانى كالعلم بفن من الفنون وقال يقتدر

وقوله (بلفظ فصيح) يشمل المفرد والمركب وقد اعترض على المصنف بأنه يلزم أن لا يكون المتكلم هو الفصيح وبأنه يلزم ان لا يسمى فصيحا حقيقة الا حال النطق وجوابهما أن الملكة من فعل المتكلم وهو كالفاعل لها نطق أم سكت فان قلت يلزم عدم اطلاق الفصيح على من تكلم بكلام فصيح ولا ملكة عنده قلت والامر كذلك فان قلت كل محل قام به معنى وجب أن يشتق له منه اسم قلت المعنى هو الملكة ولم يقم واعترض بأن ذكره لحقى الكلام والكلمة يغنى عن ذكر فصاحة المتكلم اعتمادا على العلم عن حد العالم وليس كذلك فانا لم نحد الفصيح بل حددنا فصاحته وفصاحته غير فصاحة كلامه وكلمته نعم قد يورد على المصنف أمور أحدها أنه ذكر لفظ الفصيح فى حد فصاحة المتكلم والحد لا يذكر فيه شئ مشتق من المحدود ولعل جوابه ان فصيحا المذكور فى حد فصاحة المتكلم مشتق من فصاحة الكلام التى قد عرفت لا من فصاحة المتكلم التى هو يحدها والثانى انه يحد فصاحة المتكلم والملكة لا تتوقف على التكلم بل هو يقصد حدها سواء أنطق أم لا كما سبق والثالث انه يلزم ان من له ملكة على التكلم بالكلمة المفردة الفصيحة ولا ملكة له على الكلام الفصيح لا يسمى فصيحا وهذا ان فرض وجوده قد يلتزمه فان قلت التعبير عن المقصود لا يكون الا بالمركب لفظا أو تقديرا فلا يمكن بكلمة قلت بل يمكن اذا كان المقصود التصور كقولك فى حد الانسان ناطق ﴿تنبيه﴾ اعلم أن أكثر الناس

(قوله اشعار الخ) بيان ذلك أن يقال لو قال يعبر دون يقتدر لزم أن لا يسمى من له ملكة التعبير عن مقاصده فصيحا حال السكوت لفقد التعبير فى تلك الحالة اذ لا دلالة لقوله يعبر بها الا على أنه يوجد من صاحبها التعبير ومعنى التعريف حين ذكر يقتدر ملكة توجد من صاحبها القدرة على التعبير وهو صادق على الملكة التى يعبر بها صاحبها عن مقاصده فى حال سكوته فلو قال يعبر دون يقتدر لكان ظاهره مشعرا بأنه لا بد فى أن يسمى الشخص فصيحا من التعبير بالفعل عن كل مقصود قصده وهذا التوجيه ظاهر ووجه بعضهم الاشعار بأن المضارع حقيقة فى الحال فتقييد الملكة به ربما يشعر بأن الفصاحة الملكة فى حال التعبير دون السكوت بخلاف الاقتدار (قوله سواء وجد التعبير) أى عن المقصود أى جميعه أو لم يوجد ذلك التعبير عن جميع المقصود بأن لم يوجد التعبير عنه بالكلية أو وجد التعبير عن بعضه (قوله ليعم المفرد الخ) أى وقوله بلفظ دون كلام ليعم الخ وهذا جواب عما يقال لم لم يقل بكلام فصيح وحاصل الجواب انه انما لم يقل بكلام بل قال بلفظ لئلا يتوهم أنه يجب فى فصاحة المتكلم القدرة على التعبير عن كل مقصود له بكلام فصيح وهذا محال لان من المقاصد ما لا يمكن التعبير عنه الا بالمفرد كما اذا أردت أن تلقى على الحاسب أجناسا مختلفة ليرفع حسابها أى ليذكر عددها فتقول دار الخ فعبر بلفظ ليعم المفرد والمركب (قوله فظاهر) أى لكثرة أفراده بخلاف المفرد فانه ليس له الا صورة واحدة فلذا مثل لها بقوله فكما تقول الخ

(قوله مطابقته لمقتضى الحال) أى فى الجملة أى مطابقته لاى مقتضى من المقتضيات التى يقتضيها الحال لا المطابقة التامة وهى مطابقته لسائر المقتضيات اذلا يشترط ذلك فاذا اقتضى الحال شيئين كالتأكيد والتعريف مثلا فروعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وان لم يكن بليغا مطلقا وحينئذ فتحقق البلاغة بمراعاة أحدهما فقط لكن مراعاتهما أزيد بلاغة لانها أزيد مطابقة لمقتضى الحال كذا فى الفنرى وفى عبد الحكيم أى مطابقته لجميع ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة كما صرح به فى التلويح وفيه أنه يخرج عن التعريف بلاغة كلام البارى تعالى لان قدرته لا تقف عند حد فهى صالحة لا زيد مما وجد فى كلامه من المقتضيات الا أن يراد بقدر طاقة المتكلم أو المخاطب اهـ كلامه ان قلت ان هذا التعريف غير مانع لصدقه على الكلام المشتمل على التأكيد الذى يقتضيه الحال مثلا ولا قصد لقائله مع أنه ليس ببليغ لتصريحهم بوجوب القصد الى الخصوصية فى الكلام البليغ قلت الاضافة فى قوله مطابقة الكلام للكمال أى المطابقة الكاملة وهى المقصودة فقوله لمقتضى الحال أى لمناسب الحال لا موجبه الذى يمتنع تخلفه عنه وانما أطلق عليه مقتضى لان المستحسن كالمقتضى فى نظر البلغاء والمراد بمناسبات الحال الخصوصيات التى يبحث عنها فى علم المعانى كما يدل عليه كلام الشارح دون كيفيات دلالة اللفظ التى يتكفل (١٢٣) بها علم البيان اذ قد تتحقق البلاغة فى الكلام بدون رعاية كيفيات الدلالة بأن يكون الكلام المطابق لمقتضى الحال مؤديا للمعنى بدلالات وضعية أى مطابقية غير مختلفة بالوضوح والخفاء نعم اذا أدى المعنى بدلالات عقلية مختلفة فى الوضوح والخفاء لابد فى بلاغة الكلام من رعاية كيفية الدلالة أيضا كما ستعرفه فما قيل ليس مقتضى الحال مخصوصا بما يبحث عنه فى علم المعانى بل أعم من الخصوصيات التى يطلع عليها فى علم المعانى وكيفيات دلالة اللفظ التى يتكفل بها علم البيان فانه لابد فى البلاغة من رعايتها ليس بشئ كيف وانهم لا يطلقون مقتضى الحال على كيفيات دلالة اللفظ كذا فى عبد الحكيم (قوله مع فصاحته) حال من الضمير المجرور فى مطابقته الذى هو فاعل المصدر وانما اشترط المصنف هذا الشرط الاخير مع أنه لم يذكره غيره كصاحب المفتاح لان البلاغة عنده لا تتحقق الا بتحقق الامرين وظاهره أن الفصاحة لابد منها مطلقا سواء كانت معنوية وهى الخلوص عن التعقيد المعنوى أو لفظية وهى خلوص اللفظ من التنافر والغرابة وضعف التأليف ومخالفة القياس وهو كذلك على التحقيق (قوله والحال هو الامر الخ) هذا شروع فى بيان معنى المضاف اليه ثم بعد ذلك بين معنى المضاف وهو المقتضى * واعلم أن المركب الاضافى يحتاج فيه الى معرفة الاضافة لانها بمنزلة الجزء الصورى والى معرفة المضاف والمضاف اليه لانهما بمنزلة الجزء المادى لكن جرت عادتهم بأنهم لا يتعرضون لتعريف الاضافة للعلم بأن معنى اضافة المشتق وما فى معناه اختصاص المضاف بالمضاف اليه مثلا لمقتضى الحال معناه ما يختص بالحال باعتبار كونه مقتضى لها ويقدمون تعريف المضاف اليه لان معرفة المضاف من حيث انه كذلك تتوقف على معرفة المضاف اليه فان قلت معرفة المضاف اليه من حيث انه كذلك تتوقف على معرفة المضاف فلم تعتبر هذه الحيثية قلت لان الاضافة لتقييد المضاف لا المضاف اليه (قوله هو الامر الداعى للمتكلم الخ) أى سواء كان ذلك الامر داعيا له فى نفس الامر أو غير داع له فى نفس الامر فالاول كما لو كان المخاطب منكر القيام زيد حقيقة فان الانكار أمر داع فى نفس الامر الى اعتبار المتكلم فى الكلام الذى يؤدى به أصل المراد خصوصية والثانى كما لو نزل المخاطب غير المنكر منزلة المنكر فان ذلك الانكار التنزيلى

(والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته) أى فصاحة الكلام والحال هو الامر الداعى للمتكلم

ولم يقل يعبر اشارة الى أن من فيه الاقتدار على التعبير فهو فصيح ولو لم يعبر أصلا والمراد بالقدرة القريبة لئلا يقال العلم والحياة يقتدر بهما على التعبير لان الاقتدار بهما ليس بالمباشرة بل بتوسط سليقة عربية أو تعلم وممارسة وقوله بلفظ فصيح انما لم يقل بكلام فصيح لئلا يتوهم اختصاص المقصود المعبر عنه بالمعنى الاسنادى فالتعبير عن المقصود الاسنادى هو كالاخبار عن قيام زيد بقولنا زيد قائم وهو ظاهر والتعبير عن المقصود الذى ليس باسنادى كأن يتعلق الغرض بمعرفة الناطق أو السامع عدد أشياء مختلفة وأسمائها فيقال بساط ثوب فرس سيف الى آخرها فالغرض من ذكرها معرفة عددها وأسمائها ولا يحتاج الى تمحل تقدير مبتدا وخبر لها يلزم كون المقصود تركيبا اسناديا دائما وان كان هو مقتضى الصناعة النحوية لان الغرض حاصل بمجرد استقصاء أسمائها مفردة وهو أن يعرف عددها السامع أو الناطق وأسماءها فاذا استقصيت مصحوبة بعدها فقد عرف عددها وأسماؤها ثم عرّف البلاغة وقد تقدم انها تختص بالكلام والمتكلم فقال (والبلاغة فى الكلام) هى (مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته) بمعنى أن الحال الذى هو أمر يقتضى أن يؤتى بالكلام على صفة مخصوصة

ذكر الفصاحة حيث كانت حدا واحدا وذكر واحدودا كثيرة ترجع الى ما ذكره المصنف فى فصاحة المتكلم لم أر التطويل بذكرها ص (والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته الخ)

ش

أمر داع الى اعتبار المتكلم الخصوصية فى الكلام الذى يؤدى به أصل المعنى المراد الا أنه داع بالنسبة للمتكلم الذى حصل منه التنزيل لا أنه داع بالنسبة لما فى نفس الامر اذ لا انكار فى نفس الامر فظهر لك أن الحال هو الامر الداعى للمتكلم مطلقا وهذا بخلاف ظاهر الحال فانه الامر الداعى فى نفس الامر لاعتبار المتكلم الخصوصية فهو أخص من الحال (قوله الى أن يعتبر) أى يلاحظ و يقصد وأشار الشارح بهذا الى أنه لا بد فى بلاغة الكلام من كون النكات والخصوصيات مقصودة للمتكلم ولا يكفى فى البلاغة حصولها من غير قصد فان وجدت من غير قصد لم تكن مقتضى حال ولا يقال الكلام حينئذ انه مطابق لمقتضى الحال (قوله مع الكلام) ان قلت ان الخصوصية فى الكلام ومشتمل عليها فالاولى أن يقول فى الكلام لان مع تقتضى أن الخصوصية خارجة عن الكلام ومصاحبة فقط قلت انما عبر بمع لانه قيد الكلام بالمفيد لاصل المعنى ولا شك أن الخصوصية خارجة عن الكلام بهذا المعنى منضمة معه وانما قيد الكلام بهذا القيد المحوج الى ايثار مع على فى اشارة الى أن مقتضى الحال يجب أن يكون زائدا على أصل المعنى المراد ان قلت ان الحال قد يقتضى ايراد الكلام مقتصرا فيه على أصل المعنى كما اذا كان المخاطب بليدا أو خالى الذهن فأين الزيادة على أصل المعنى قلت الاقتصار على أصل المعنى والتجريد هنا خصوصية زائدة على أصل المعنى لان أصل المعنى يؤدى مع التجريد والاقتصار و يؤدى مع عدمه فالتجريد حينئذ خصوصية زائدة تفهم السامع بلادة المخاطب أو عدم انكاره والحاصل أن الخصوصية لا يجب أن تكون من قبيل اللفظ كعدم التأكيد وكالاطلاق ولهذا أورد الشارح كلمة مع دون فى الموهمة للجزئية (قوله خصوصية) مفعول (١٢٣) يعتبر ان قرئ بالبناء الفاعل ونائب فاعله ان قرئ بالبناء للمفعول وما

الى أن يعتبر مع الكلام الذى يؤدى به أصل المراد خصوصية ما وهو مقتضى الحال مثلا كون المخاطب منكر الحكم حال يقتضى تأكيد الحكم والتأكيد مقتضى الحال وقولك له ان زيدا فى الدار مؤكدا بان كلام مطابق لمقتضى الحال

تناسبه كالانكار مثلا اذا اقتضى أن يورد الكلام مع صاحب ذلك الانكار مؤكدا فالكلام الموصوف بالتأكيد مقتضاه وهو كلى يصدق على قول القائل ان زيدا قائم أو زيد والله انه قائم أو ما أشبه ذلك فاذا قيل فى حال الانكار ان زيدا قائم فهذا كلام جزئى مطابق لذلك الكلام الكلى لكونه من مفرداته وكما صح أن يقال الكلى يطابق الجزئى يصح عكسه وهو أن الجزئى يطابق الكلى لان المطابقة نسبة لا تعقل الا بين شيئين فمطابقة هذا الجزئى لذلك الكلى الذى هو مقتضى الحال فان كلا من جزئياته

ش هو غنى عن الشرح وللمتقدمين فى البلاغة رسوم واهية قيل لمحة دالة وقيل معرفة الوصل من الفصل نقلوه عن ابن جنى ونقله فى مواد البيان عن الفارسى وقيل الايجاز من غير عجز والاطناب من غير خطل وقيل اختيار الكلام وتصحيح الاقسام وقيل قليل يفهم وكثير لا يسأم وقيل الاشارة الى

لتأكيد العموم والخصوصية بضم الخاء لان المراد بها النكتة والمزية المختصة بالمقام والخصوص بالضم مصدر خص كالعموم مصدر عم فألحقت به ياء النسب والمصدر اذا ألحق به ياء النسب صار وصفا وأما الخصوص بالفتح فهو صفة كضروب والصفة اذا ألحقتها ياء النسب صارت مصدرا كالضاربية والمضروبية فآل الامر الى أن الخصوصية بالضم صفة وبالفتح مصدر والمناسب هنا الصفة (قوله وهو مقتضى الحال) ليس هذا جزأ من تعريف الحال حتى يلزم الدور من حيث أخذ المعرف جزأ فى التعريف بل هو تفسير للمضاف بعد تفسير المضاف اليه ثم ان الضمير راجع للخصوصية وتذكيره باعتبار الخبر لان الضمير اذا وقع بين مذكر ومؤنث جاز تذكيره وتأنيثه والاولى مراعاة الخبر و يؤيده قوله بعد والتأكيد مقتضى الحال اذ لو كان عائدا على الاعتبار لقال واعتبار التأكيد مقتضى الحال أو راجع للاعتبار المأخوذ من يعتبر وعلى هذا فجعل الاعتبار مقتضى الحال مبالغة على حذو زيد عدل وذلك لان مقتضى الحال هو الخصوصية المعتبرة لا نفس اعتبارها لكن لما كان اعتبارها أمرا لا بد منه فى البلاغة وبولغ فيه حتى انه جعل مقتضى الحال (قوله مثلا) مفعول مطلق ان أريد به التمثيل وعامله محذوف أى أمثل لك مثلا أى تمثيلا ومفعول به ان أريد المثال أى أمثل لك مثلا أى مثالا (قوله كون المخاطب الخ) الاولى انكار المخاطب الحكم (قوله يقتضى تأكيد الحكم) انما أظهر فى محل الاضمار ولم يقل يقتضى تأكيده خوفا من عود الضمير على الحال وقوله والتأكيد مقتضى الحال لم يقل وهو مقتضى الحال مع أن المحل للضمير لتقدم التأكيد خوفا من عود الضمير على الحكم (قوله والتأكيد) المناسب التفريع بالفاء أى فالتأكيد الذى يقتضيه الانكار مقتضى الحال لانه فرد من أفراد الخصوصية المذكورة فى قوله خصوصية ما (قوله وقولك له) أى المخاطب المنكر (قوله مؤكدا بان) حال من قولك (قوله مطابق لمقتضى الحال) بمعنى انه مشتمل عليه اذ لا شك أن قولك ان زيدا فى الدار يشتمل على التأكيد وليس المراد بكونه مطابقا لمقتضى الحال أنه من جزئياته اذ لا يصدق عليه أى لا يحمل عليه ضرورة أن مقتضى الحال هو التأكيد وهو لا يحمل على قولك ان زيدا فى الدار فلا يقال ان زيدا فى الدار تأكيد فقد علمت أن المراد بالمطابقة على ما ذكر هنا الاشتمال

لا مصطلح المناطقة الذى هو الصدق بخلافهما على التحقيق الآتى فان معناها الصدق كما سيصرح به (قوله وتحقيق ذلك) أى المطابقة ومقتضى الحال أى بيانه على الوجه الحق وفى هذا اشارة الى أن ماذكره أولا كلام ظاهرى وحاصل الفرق بين هذا وما تقدم أن مقتضى الحال على ما تقدم الخصوصية وأن معنى مطابقة الكلام لذلك المقتضى اشتماله على تلك الخصوصية وأما على هذا التحقيق فمقتضى الحال هو الكلام الكلى المشتمل على الخصوصية ومعنى مطابقة الكلام لذلك المقتضى كون الكلام الجزئى الصادر من المتكلم الذى يلقيه للمخاطب المشتمل على الخصوصية من أفراد ذلك الكلام الكلى الذى يقتضيه الحال فان ذلك المقتضى صادق عليه فمعنى المطابقة والمقتضى على هذا التحقيق مغاير لمعناهما على ما قبله وأما معنى الحال فلم يختلف فيه بل هو على كليهما الامر الداعى للمتكلم الى أن يعتبر الخ (قوله أنه) أى المثال المذكور أعنى قولك ان زيدا فى الدار (قوله الذى يقتضيه الحال) أى لان الحال المذكور أعنى الانكار يقتضى كلاما مؤكدا بمطلق تأكيد لا بتأكيد مخصوص كان ومن جزئيات ذلك ان زيدا فى الدار ولزيد فى الدار (قوله وهذا) أى المثال المذكور أعنى الكلام الجزئى وهو قولك ان زيدا فى الدار (قوله مطابق له) أى الكلام المؤكد بأى مؤكد كان وهو الذى يقتضيه الحال أعنى الانكار (قوله بمعنى أنه) أى الكلام الكلى المؤكد الذى هو مقتضى الحال وقوله صادق عليه أى على هذا الجزئى أى محمول عليه أى يصح حمله عليه لكونه جزئيا من جزئياته والحاصل أن (١٢٦) مطابقة هذا الجزئى لذلك الكلى بمعنى كونه جزئيا من جزئياته هى البلاغة وعلى هذا قول المصنف مطابقة الكلام الخ اى كون الكلام جزئيا من جزئيات مقتضى الحال بحيث يصح حمل مقتضى الحال عليه (قوله على عكس الخ) متعلق بمحذوف أى وقولنا هذا أى الجزئى مطابق له جار على عكس ما يقال أى على عكس ما يقوله اهل المعقول ان الكلى مطابق للجزئيات وذلك لانه هنا أسند المطابقة الى الجزئى وجعل المطابق بالفتح هو الكلى وأما أهل المعقول حيث قالوا الكلى مطابق للجزئى فقد أسندوا المطابقة للكلى وجعلوا المطابق بالفتح هو الجزئى ثم ان هذا العكس انما هو بالنظر للفظ وأما بالنظر للمعنى فلا عكس لاستواء التعبيرين فى أن المراد بالمطابقة صدق الكلى على الجزئى وحمله عليه بأن تقول ان زيدا فى الدار كلام مؤكد وزيد انسان وكأن الحامل للشارح على تلك المخالفة اللفظية ظاهر قول المصنف مطابقته لمقتضى الحال فجعل الكلام الجزئى مطابقا اسم فاعل ومقتضى الحال مطابقا اسم مفعول (قوله فى الشرح فى تعريف الخ) لا يقال ان فيه تعلق حرفى جر متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد لان أحدهما متعلق بارجع والآخر متعلق بما ذكرنا أو أن أحدهما متعلق بذكرنا مطلقا والآخر متعلق به وهو مقيد وحينئذ فلم يتعلقا بعامل واحد لان الشئ الواحد يختلف بالاطلاق والتقييد أو يقال ان قوله فى تعريف الخ بدل من قوله فى الشرح بدل بعض من كل وحينئذ فهو متعلق بذكرنا آخر غير المذكور لان البدل على نية تكرار العامل وبعد هذا كله فالذى حققه الشارح فى كبيره أن مقتضى الحال هو الخصوصية وأن المراد بالمطابقة الاشتمال لا مصطلح المناطقة الذى هو الصدق فالذى حققه هنا خلاف ما حققه هناك (قوله وهو مختلف) هذا تمهيد لضبط مقتضيات الاحوال وتحقيقها على وجه الاجمال الموجب للتشوق الى الوقوف عليها تفصيلا كما يأتى بعد وحاصل ما ذكره أن مقتضيات الاحوال بالفتح مختلفة لان مقتضياتها بالكسر التى هى الاحوال المعبر عنها بالمقامات مختلفة فالحال والمقام متحدان ذاتا وانما يختلفان اعتبارا كما سيذكره الشارح وانما عبر فى العلة بالمقامات اشارة الى أنهما متحدان ذاتا وبهذا ظهر انتاج العلة للمعلول

وتحقيق ذلك انه جزئى من جزئيات ذلك الكلام الذى يقتضيه الحال فان الانكار مثلا يقتضى كلاما مؤكدا وهذا مطابق له بمعنى أنه صادق عليه على عكس ما يقال ان الكلى مطابق للجزئيات وان أردت تحقيق هذا الكلام فارجع الى ما ذكرنا فى الشرح فى تعريف علم المعانى (وهو) أى مقتضى الحال (مختلف

مكيف بها رجاما تكيف به كاسه ذهنا من التأكيد مثلا هى البلاغة وقد يطلق مقتضى الحال على كيفية الكلام التى هى نفس التأكيد مثلا المناسبة لذلك الحال والخطب فى ذلك سهل وهذا المعنى الذى به يندفع ما يتوهم من أن قولهم ان خصوصية هذا الكلام مطابقة لمقتضى الحال مع قولهم ان التأكيد مثلا مقتضى الحال يلزم منه مطابقة الشئ لنفسه هو المقرر فى المطول فى تفسير علم المعانى ولا يخفى أن اعتبار الكلية والجزئية بين المطابق والمطابق بفتح الباء ينتفى به هذا التوهم سواء اعتبر ذلك فى الخصوصية أو فى الكلام فتأمله ثم مهد لبيان مقتضيات الاحوال وتحقيقها على وجه الاجمال الموجب للتشوف الى الوقوف عليها تفصيلا كما يأتى بعد قوله (وهو) أى مقتضى الحال المناسب لخصوصية فيه أو تلك الخصوصية بعينها (مختلف) باختلاف الاحوال المقتضية له

المعنى بلمحة تدل عليه وقيل الايجاز مع الافهام والتصرف من غير اضجار وقيل ادراك المطالب واقناع

(قوله فان مقامات الكلام) أى الامور المقتضية لاعتبار خصوصية ما فى الكلام (قوله متفاوتة) أى مختلفة واذا اختلفت المقامات لزم اختلاف مقتضيات الاحوال لان اختلاف الاسباب فى الاقتضاء يوجب اختلاف المسببات فان قلت ان تعليل المصنف المذكور يقتضى أنه يلزم من اختلاف المقامات اختلاف المقتضى مع أنه قد يختلف المقام و يتحد المقتضى وذلك كالتعظيم والتحقير فان كلا منهما مقام يغاير الآخر بالذات ومقتضاهما واحد وهو الحذف فان حذف المسند اليه يكون لايهام صونه عن لسانك تعظيماله أو ايهام صون لسانك عنه تحقيراله كما يأتى قلت ليس المراد باختلاف المقامات اختلافها(١) لهما من حيث ذاتها وتعددها وانما المراد اختلاف المقامات باختلاف الاقتضاء بأن يقتضى أحدهما خلاف ما يقتضيه الآخر ولاشك أن اختلاف الاقتضاء يوجب اختلاف المقتضى والتعظيم والتحقير لم يختلفا بحسب الاقتضاء بل بحسب ذاتهما وحينئذ فلا يتوجه النقض (قوله لان الاعتبار) المراد به الشئ المعتبر وهو الخصوصية وهو علة العلية أى وانما أوجب اختلاف المقامات اختلاف مقتضيات الاحوال لان الاعتبار الخ أى لان الامر المعتبر أى لان الخصوصية المعتبرة اللائقة بهذا المقام فى نفس الامر تغاير الخ فالتأكيد المعتبر اللائق بمقام الانكار يغاير عدم التأكيد المعتبر اللائق بمقام خلو الذهن فالتأكيد وعدمه وهما مقتضى الحال متغايران والمقام وهو الانكار وخلو الذهن متغايران أيضا وليس علة للعلة التى هى اختلاف المقامات لئلا يلزم الدور (قوله وهذا) أى مغايرة هذا الاعتبار اللائق بهذا المقام لذلك الاعتبار اللائق بمقام آخر (قوله عين تفاوت الخ) لو قال عين اختلاف الخ لكان أنسب بعبارة المصنف (قوله لان التغاير الخ) علة لقوله وهذا عين تفاوت مقتضيات الاحوال وفى هذه العلة اشارة الى دفع ما يرد على ظاهر المصنف من أن الدليل لم يطابق المدعى ولم تحصل المطابقة الا لو قال لان الاحوال متفاوتة وحاصل الجواب أنهما متحدان بالذات (١٢٥) لان كلا منهما عبارة عن الامر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة و يختلفان بالاعتبار والتوهم فبالتحادهما ذاتا حصل التطابق بين الدليل والمدعى (قوله انما هو بحسب الاعتبار) أى التوهم أى بحسب اعتبار المعتبر وتوهمه وأما بحسب الذات فهما واحد فاذا كانت مقتضيات المقامات مختلفة كانت مقتضيات الاحوال كذلك لان مقتضيات الاحوال عين مقتضيات المقامات لكون المقامات والاحوال واحدا بالذات (قوله وهو) أى الاعتبار وقوله انه أى الحال والشأن يتوهم الخ وحاصله أن الامر الداعى لايراد الكلام ملتبسا بخصوصية ما اذا توهم فيه كونه زمانا لذلك الكلام يسمى حالا واذا توهم فيه كونه محلا له يسمى مقاما وانما عبر الشارح بالتوهم لان المقام والحال أعنى الامر الداعى لورود الكلام ملتبسا بخصوصية ما كالانكار الذى هو سبب لورود الكلام مؤكدا ليس فى الحقيقة زمانا ولا مكانا وانما ذلك أمر توهمى تخيلى ووجه توهم كون ذلك الامر الداعى للخصوصية زمانا أو مكانا أنه لا بد لذلك الامر من زمان ومكان يقع فيهما وهو مطابق للزمان الذى يقع فيه وللمكان الذى يقع فيه أى أنه بقدرهما لا يزيد عليهما ولا ينقص عنهما فباعتبار مطابقته للزمان يتوهم أنه زمان فيسمى حالا و باعتبار مطابقته للمكان يتوهم أنه مكان فيسمى مقاما وانما اختير لفظ المقام دون غيره من أسماء الامكنة كالمجلس والمضجع ولفظ الحال دون غيره من أسماء الزمان كالمستقبل والماضى لان البلغاء كانوا يتكلمون بالكلام البليغ من خطب وأشعار وهم قائمون فأطلق المقام على الامر الداعى لانهم يلاحظونه فى محل قيامهم ولان هذا الكلام انما يؤدى فى حال الانكار مثلا لا قبله ولا بعده أو انهم خصوا الحال من بين الازمنة الثلاثة لانه أوسطها وخير الامور الوسط فناسب أن يعبر عن ذلك الامر الذى تتوقف عليه البلاغة به كذا قرر بعض الافاضل فى وجه اختيار هذين اللفظين وهو يفيد أن المراد بالحال الزمان وأن المقام اسم مكان وقال غيره الحال فى الاصل ما عليه الانسان من الصفات والمقام بمعنى الرتبة وليس الحال أحد الازمنة الثلاثة وليس المراد بالمقام اسم مكان وانما سمى الامر الداعى كالانكار بالحال لانه مما يتغير و يتبدل كالحال الذى عليه الانسان من غضب أو رضا أو لانه صفة وحال من أحوال الانسان وسمى بالمقام لان مراتب الكلام تتفاوت بالاحوال كما أن مراتب

فان مقامات الكلام متفاوتة) لان الاعتبار اللائق بهذا المقام يغاير الاعتبار اللائق بذلك وهذا عين تفاوت مقتضيات الاحوال لان التغاير بين الحال والمقام انما هو بحسب الاعتبار وهو أنه يتوهم فى الحال كونه زمانا لورود الكلام فيه وفى المقام كونه محلا له

(فان مقامات الكلام) أى الاحوال المقتضية لخصوصيات فيه (متفاوتة) فى مقتضاها كما اختلفت فى حقائقها وذلك أن تباين الاسباب فى الاقتضاء يؤذن بتباين المسببات فان الاعتبار الذى هو الشئ

السامع (٢) وقيل تصحيح الاقسام واختيار الكلام وقيل وضوح الدلالة وانتهاز الفرصة وحسن الاشارة نقل أكثر ذلك فى مواد البيان وقال محمد بن الحنفية قول تضطر العقول الى فهمه بأيسر العبارة

---

(١) قوله لهما كذا بخط المؤلف والمعنى على حذفه تأمل (٢) قوله وقيل تصحيح الخ هو مكرر مع ما قبله بسطر كتبه مصححه

فمقام التنكير يباين مقام التعريف ومقام الاطلاق يباين مقام التقييد ومقام التقديم يباين مقام التأخير ومقام الذكر يباين مقام الحذف ومقام القصر يباين مقام خلافه

الرجال ودرجاتهم تتفاوت بالمقامات (قوله وفي هذا الكلام) أعني قول المصنف الآتي فمقام الخ فاسم الاشارة راجع لما يأتي كما يدل له كلام الشارح في المطوّل حيث قال ثم شرع في تفصيل تفاوت المقامات مع اشارة اجمالية لضبط مقتضيات الاحوال اهـ أو يقال ان الاشارة لما سبق باعتبار انه وسيلة وتمهيد لما يأتي تأمل (قوله اشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال) المراد بضبطها حصرها وعدها وذلك لان المصنف حصر مقتضيات الاحوال في أقسام ثلاثة ما يتعلق بأجزاء الجملة وما يتعلق بالجملتين فصاعدا وما لا يختص بشئ من ذلك بل يتأتى في جميعها وعامر تبا لهذه الاقسام على هذا الترتيب فأشار الى القسم الاول بقوله فمقام كل الخ والى الثاني بقوله ومقام الفصل يباين مقام الوصل والى الثالث بقوله ومقام الايجاز الى قوله ولكل كلمة مع صاحبتها مقام وانما كان كلام المصنف مشيرا لضبط المقتضيات وليس صريحا في ذلك لان مدلوله المطابقي ضبط المقامات المضافة الى مقتضيات الاحوال التي هي التنكير والاطلاق وما معه وضبط المضافات الى أمور يستتبع ضبط تلك الامور المضاف اليها وانما كانت تلك الاشارة اجمالية لانه لم يبين محال تلك المقتضيات مثلا التنكير من المقتضيات ولم يبين المصنف هل محله المسند (١٢٦) اليه أو المسند وكذلك الاطلاق لم يبين محله هل هو الحكم أو المسند اليه أو المسند أو متعلقه وكذا يقال في الباقي فهذا كلام اجمالي يفصله ما يأتي في علم المعاني (قوله وتحقيق لمقتضى الحال) عطف على اشارة أي وفيه تحقيق أي تبيين وتعيين له حيث قال فيما يأتي فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب للحال وقول الشارح لمقتضى الحال اظهار في محل الاضمار خوفا من توهم رجوع الضمير للاحوال لو قال لها (قوله فمقام كل من التنكير الخ) صرح بالتنكير وما بعده لانه الاصل والفاء في قوله فمقام للتفصيل أو التعليل (قوله يباين مقام خلافه) أي فلا يكون مقام يناسبه التنكير ومقابله ولا مقام يناسبه الاطلاق ومقابله وهكذا (قوله أي خلاف كل منها) فيه اشارة الى أن ضمير خلافه عائد الى كل لكن اعترض بأن هذا التفسير يقتضي أن مقام كل واحد من التنكير وما معه يباين مقام خلاف كل واحد من المذكورات فيكون مباينا لمقام خلاف نفسه وخلاف غيره مما معه وهذا باطل لانه انما يباين مقام خلاف نفسه فقط ولا يباين مقام خلاف غيره لان من جملة خلاف غيره نفسه فيلزم مباينة الشئ لنفسه وهو باطل فكان الاولى في التفسير أن يقول أي خلاف نفسه ويكون الضمير عائدا على الواحد مما ذكر في ضمن كل اذ التنوين عوض عن المضاف اليه أو يقول أي ما خالفه وأجيب بأن المراد بخلاف كل منها الخلاف الموصوف بوصف التقابل والتضاد وحينئذ فيصح الكلام لان كلا من التنكير وما معه مقامه يباين خلاف مقام كل واحد مما يقابل نفسه وأما خلاف كل مما لا يقابل نفسه فلا يباينه وأجيب بجواب آخر وحاصله أن الضمير في قول الشارح أي خلاف كل منها راجع للاربعة المذكورة وهو من مقابلة الجمع بالجمع وفيه توزيع فكأنه قال أي مقامات هذه المذكورات تباين مقامات خلافاتها ومقابلة الجمع بالجمع تقتضي القسمة على الآحاد على حد ركب القوم دوابهم أي كل واحد ركب دابته فيؤل الامر الى قولنا فمقام التنكير يباين مقام خلافه من التعريف وهكذا والى هذا أشار الشارح بالعناية كذا أجاب بعضهم ورده عبد الحكيم بأن التوزيع لا يصح في الكلام الافرادي وانما

وفي هذا الكلام اشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال وتحقيق لمقتضى الحال (فمقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر يباين مقام خلافه) أي خلاف كل منها

المعتبر في المقام لكونه مقتضى له كالتأكيد باعتبار مقام الانكار يغاير الاعتبار اللائق بمقام غير الانكار مثلا وهو عدم التأكيد فتقرر بهذا ان المقام والحال شئ واحد وكذا الاعتبار ومقتضى الحال كما يأتي وانه لا فرق بين المقام والحال في الحقيقة بل الفرق بينهما بالوهم فاذا توهم في سبب ورود الكلام بخصوصية ما كونه زمانا لذلك الكلام سمي حالا لتحوّل الزمان بسرعة واذا توهم فيه كونه محلا له سمي مقاما ويختلفان أيضا في الاستعمال فالمقام يستعمل مضافا للمقتضيات فيقال مقام التأكيد مثلا والحال يستعمل كثيرا مضافا للمقتضى فيقال حال الانكار فالاضافة بيانية ثم أشار الى تحقيق مقتضيات الاحوال وضبطها اجمالا كما أشرنا اليه وهي ثلاثة أقسام ما يتعلق بأجزاء الكلام وما يتعلق بكلامين فأكثر وما يتعلق بهما معا مرتبا لهذه الاقسام على هذا الترتيب بقوله (فمقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر يباين مقام خلافه) أي خلاف كل من تلك الامور فمقام تنكير المسند اليه والمسند

وقال بعض اهل الهند هي النظر بالحجة والمعرفة بمواقع الفرصة وقيل اجاعة اللفظ باشباع المعنى وقيل معان كثيرة في ألفاظ قليلة وقيل اصابة المعنى وحسن الايجاز وقال الخليل كلمة تكشف عن البغية وقيل ابلاغ المتكلم حاجته بحسن افهام السامع وقيل ان تفهم المخاطب بقدر فهمه من غير تعب عليك

يصح ذلك فى الكل المجموعى الا أن يقدر مضاف اليه لفظ كل جعامعرفا أى مقام كل الامور المذكورة يباين مقام خلاف كلها فيصح التوزيع ويكون التعين موكولا الى السامع والاحسن فى الجواب عن ذلك الاشكال أن يقال ان كلمة كل دخلت على الشيئين بعد ثبوت التخالف بينهما فالاصل فقام التنكير والاطلاق والذكر والحذف كل واحد يباين مقام خلافه (قوله الذى يناسبه تنكير الخ) هذا تفسير لوجه اضافة المقام الى التنكير وانه بأى معنى هو اذ الاضافة لا بد فيها من مناسبة بين المتضايفين ولم يفسر المقام ولا التنكير مثلا لعدم احتياجهما له وقوله تنكير المسند اليه أو المسند نحو رجل فى الدار قائم وزيد قائم ونحو جاءنى رجل وجاء زيد (قوله الذى يناسبه التعريف) أى تعريف المسند اليه أو المسند نحو زيد قائم وزيد القائم (قوله ومقام اطلاق الحكم) أى النسبة الحاصلة بين المسندين والمراد باطلاقه خلوه من المقيدات نحو زيد قائم أى يباين مقام تقييده بمؤكد نحو ان زيدا قائم أو بأداة قصر نحو ما زيد الا قائم أو انما زيد قائم (قوله أو التعلق) أى والمقام الذى يناسبه اطلاق التعلق أى تعلق المسند بمعموله كتعلق الفعل بالمفعول نحو ضربت زيدا أى يباين مقام تقييده بمؤكد أو أداة قصر نحو لأضربن زيدا و والله ضرب زيد عمرا تريد بالقسم تأكيد تعلق الضرب بعمرو لا تأكيد وقوع الضرب من زيد والا كان تأكيدا للحكم ونحو ماضرب زيد الا عمرا بقصر الضرب الصادر من زيد على عمرو وظهر لك أن التعلق غير الحكم لان المراد بالحكم الاسناد أعنى تعلق المحكوم به بالمحكوم عليه والمراد بالتعلق تعلق المحكوم به بمعموله غير المحكوم عليه كتعلق الفعل بمفعوله ولاجل كونه غيره صح عطفه عليه بأو (قوله أو المسند اليه أو المسند) أى والمقام الذى يناسبه اطلاق المسند اليه أو اطلاق المسند أى خلوه عن التقييد بتابع مثلا نحو زيد قائم يباين مقام خلافه وهو مقام تقييد المسند اليه بتابع نحو زيد

يعنى أن المقام الذى يناسبه تنكير المسند اليه أو المسند يباين المقام الذى يناسبه التعريف ومقام اطلاق الحكم أو التعلق أو المسند اليه أو المسند أو متعلقه يباين مقام تقييده بمؤكد أو أداة قصر أو تابع أو شرط أو مفعول أو ما يشبه ذلك

يباين مقام تعريف كل منهما كقولنا زيد القائم ومقام اطلاق الحكم بين المسندين يباين مقام تقييده بمؤكد كان زيدا قائم أو أداة قصر كما زيد الا قائم وكذا مقام اطلاق تعلق المسندان كان فعلا بفاعله أو مفعوله مثلا يباين مقام تقييد ذلك التعلق باداة قصر كما قام الا زيد وما ضربت الا عمرا وكذا مقام اطلاق المسند اليه أو المسند يباين مقام تقييد كل منهما بتابع كزيد الطويل رجل صالح وكذا مقام اطلاق متعلق المسندان كان فعلا أو مشتقا يباين مقام تقييد ذلك المتعلق بتابع أو المسند المتعلق به بشرط أو مفعول كقولنا فى تقييد المتعلق بالتابع أنا ضارب أو ضربت زيدا الطويل وفى تقييد المسند المتعلق به

وقيل حسن العبارة مع صحة الدلالة وقيل دلالة أول الكلام على آخره وارتباط آخره بأوله وقيل القوة على البيان مع حسن النظام وعن الخليل أيضا البلاغة ما قرب طرفاه وبعد منتهاه وقال ارسطاليس

الطويل قائم ومقام تقييد المسند بتابع نحو زيد رجل طويل (قوله أو متعلقه) أى والمقام الذى يناسبه اطلاق متعلق المسند أى اطلاق معموله وخلوه عن التقييد بتابع يباين مقام تقييد المتعلق بتابع فالاول نحو زيد ضارب رجلا والثانى نحو زيد ضارب رجلا طويلا (قوله تقييده بمؤكد أو أداة قصر) راجع لكل من اطلاق الحكم والتعلق وقوله أو تابع راجع لاطلاق المسند اليه والمسند ومتعلقه (قوله أو شرط) هذا راجع للمسند فقط أى أن مقام اطلاق المسند وخلوه عن التقييد بالشرط نحو زيد قائم يباين مقام تقييده به نحو زيد قائم ان قام عمرو ولا يرد أنه يعقل فى جانب المسند اليه أيضا التقييد بالشرط نحو القائم ان يقم زيد عمرو لان ذلك يرجع لتقييد المسند لان المسند اليه أل الموصولة والمقيد الصلة وهى مسندة لضمير أل (قوله أو مفعول) راجع للثلاثة الاخيرة وهى المسند اليه والمسند ومتعلقه أى أن المقام الذى يناسبه اطلاق المسند اليه أى خلوه عن التقييد بمفعول نحو جاء الضارب يباين مقام تقييده بمفعول نحو جاء الضارب زيدا والمقام الذى يناسبه اطلاق المسند نحو زيد ضارب يباين مقام تقييده بمفعول نحو زيد ضارب عمرا والمقام الذى يناسبه اطلاق متعلق المسند نحو رأيت ضاربا يباين مقام تقييده بمفعول نحو رأيت ضاربا عمرا (قوله أو ما يشبه ذلك) أى كالحال والتمييز وهذا راجع للمسند اليه والمتعلق المسند أى أن مقام اطلاق المسند اليه يباين مقام تقييده بحال أو تمييز نحو جاء زيد راكبا وطاب محمد نفسا ومقام اطلاق متعلق المسند يباين مقام تقييده بحال أو تمييز نحو ركبت الفرس مسرجا واشتريت عشرين غرما فظهر لك من هذا أن الضمير فى قول الشارح يباين مقام تقييده راجع لاحد المذكورات الصادق على كل منها لكونه مبهما لكن على سبيل التوزيع كما قلت بحيث يكون الاحد بالنسبة الى الاول من المقيدات غيره بالنسبة الى الثانى منها وهكذا ولا يصح عود الضمير الى مجموع ما ذكر بتأويله بالمذكور لان المجموع لا يقيد بواحد من المذكورات ولا الى أحد المذكورات معينا لان المقيدات لا يتأتى التقييد بها جميعا فى واحد من المذكورات فتعين الاول

ومقام الفصل يباين مقام الوصل ومقام الايجاز يباين مقام الاطناب والمساواة وكذا خطاب الذكي يباين خطاب الغبي

(قوله ومقام تقديم المسند اليه أو المسند أو متعلقاته) نحو زيد قائم وقام زيد وزيدا ضربت وضاحكا جئت (قوله وكذا مقام ذكره) أى ذكر أحد الثلاثة وهي المسند اليه والمسند ومتعلقه (قوله يباين مقام حذفه) أى حذف ذلك الاحد نحو مريض جوابا لمن قال كيف حالك ونحو زيد جوابا لمن قال من في الدار وانما فصل بكذا ولم يقل ومقام ذكره الخ لئلا يتوهم عطف مقام ذكره على مقام تأخيره ان قلت هذا التوهم يدفعه قوله يباين مقام حذفه قلت المراد دفع التوهم من أول الامر (قوله شامل لما ذكرنا) أى صالح وقابل لذلك وهو المراد لا ما يفهمه ظاهر اللفظ والمراد بما ذكره كون مباينة مقام التنكير لمقام التعريف وكون مباينة مقام الاطلاق لمقام التقييد وهكذا (قوله وانما فصل قوله الخ) أى ولم يذكر الفصل مع ما تقدم ويستغنى عن ذكر الوصل تنبيها الخ أى ولان هذا في الاحوال المختصة بأكثر من جملة بخلاف ما مر فانه خاص بأجزاء الجملة الواحدة (قوله ومقام الفصل) أى والمقام الذى يناسبه الفصل الذى هو ترك عطف بعض الجمل على بعض (قوله (١٢٨) يباين مقام الوصل) أى المقام الذى يناسبه الوصل الذى هو عطف بعض الجمل على بعض (قوله لى عظم شأن هذا الباب) أى مبحث الفصل والوصل لما قيل انه معظم البلاغة (قوله وانما لم يقل الخ) أى ليوافق السوابق أعنى قوله فمقام كل الخ والحاصل أن الاصل في الشيء أن يذكر صريحا فترك ذلك الاصل في السوابق خوفا من التطويل وخالف هنا السوابق لما ذكره من الاخصرية والاظهرية ولكن ما ذكره من الاخصرية فيه نظر لانه ان نظر الى عدد الكلمات كان كل منهما كلمتين لان خلافه مضاف ومضاف اليه والوصل كلمتان آل المعرفة ومدخولها وان نظر لعدد الحروف فكل منهما خمسة
سفر
أحرف وحاصل الجواب انا نلتفت لعدد الحروف ولا نسلم أن الوصل حروفه خمسة بل أربعة لان همزته وصلية تسقط في الدرج أو نلتفت لعدد الكلمات ولا نسلم أن الوصل كلمتان بل كلمة واحدة لان حرف التعريف منه كالجزء (قوله لان خلاف الخ) علة للاظهرية وبيان ذلك أن خلاف الفصل لما كان في الواقع منحصرا في الوصل كان ذكر الخلاف بلفظ الوصل معناه بحيث لا احتمال معه بخلاف لفظ الخلاف فانه يوهم أن خلاف الفصل أعم من الوصل (قوله والتنبيه على عظم الشأن) أى عظم شأن مبحث الايجاز وما معه وصل الخ أى انه انما لم يذكر الايجاز مع ما قبله بل فصله لاجل التنبيه على عظم شأنه أى ولكونه ليس خاصا بأحوال أجزاء الجملة ولا بالجمل بخلاف ما قبله (قوله ومقام الايجاز) أى والمقام الذى يناسبه الايجاز أى إقلال اللفظ (قوله أى الاطناب) هو الزيادة على أصل المراد لفائدة (قوله والمساواة) هي التعبير عن المعنى المراد بلفظ غير زائد عليه ولا ناقص عنه (قوله وكذا خطاب الذكي الخ) أى مثل الايجاز وخلافه في كونهما متبايني المقام خطاب الذكي مع خطاب الغبي في كونهما متبايني المقام فاسم الاشارة راجع للامور المذكورة التى لها تلك المقامات المتقدمة ووجه الشبه التباين في المقامات ويحتمل أن المعنى ومثل مقام الايجاز ومقام خلافه في

ومقام تقديم المسند اليه أو المسند أو متعلقاته يباين مقام تأخيره وكذا مقام ذكره يباين مقام حذفه فقوله خلافه شامل لما ذكرنا وانما فصل قوله (ومقام الفصل يباين مقام الوصل) تنبيها على عظم شأن هذا الباب وانما لم يقل مقام خلافه لانه أخصر وأظهر لان خلاف الفصل انما هو الوصل وللتنبيه على عظم الشأن فصل قوله (ومقام الايجاز يباين مقام خلافه) أى الاطناب والمساواة (وكذا خطاب الذكي مع خطاب الغبي) فان مقام الاول يباين مقام الثاني فان الذكي يناسبه من الاعتبارات اللطيفة

بشرط أنا أكرم زيدا ان جاء وفى تقييده بمفعول انا ضارب ضاربا زيدا وكذا مقام تقديم المسند اليه كزيد قائم أو متعلقات المسند كقولنا زيدا ضربت وضاحكا جئت مثلا يباين مقام التأخير في ذلك وكذا مقام ذكر أحد المسندين يباين مقام حذفه وهو ظاهر ولا يخفى أن هذه الاشياء تتعلق بأجزاء الجملة ثم أشار الى ما يتعلق بالكلامين فأكثر فاصلا عما قبله لعظم شأنه وهو الفصل والوصل فقال (ومقام الفصل) الذى هو ترك عطف بعض الجمل على بعض (يباين مقام الوصل) الذى هو عطف بعضها على بعض ولم يقل خلافه بدلا عن الوصل كما قال فيما قبله لان الوصل نفس الخلاف وهو أوضح منه ولانه أيضا أخصر منه أما كونه أوضح فظاهر وأما كونه أخصر فلان خلافه فيه كلمتان والوصل كلمة واحدة وحرف التعريف منه كالجزء ثم أشار الى ما يتعلق بهما معا فاصلا له لعظم الشأن أيضا فقال (ومقام الايجاز) وهو اقلال اللفظ مع كثرة المعنى (يباين مقام خلافه) وهو الاطناب الذى هو أن يزاد في الكلام على أصل المراد لفائدة والمساواة التى هي ان لا يزاد عليه ولا ينقص ولا يخفى ان هذه الثلاثة تجرى في الاجزاء وفى الجمل (وكذا خطاب الذكي مع خطاب الغبي) فان مقام الذكي يناسبه من اللطائف والدقائق الخفية الحاصلة في

البلاغة حسن الاستعارة وقال خالد بن صفوان البلاغة إصابة المعنى وقصد الحجة وقال ابراهيم الامام هى الجزالة والاطالة وقيل تقصير الطويل وتطويل القصير وقال ابن المعتز هى بلوغ المعنى ولما يطل

وكذا الكل كلمة مع صاحبتها مقام الى غير ذلك كما سيأتى تفصيل الجميع

التباين مقام خطاب الذكى مع مقام خطاب الغبى حاصله تشبيه المقامين بالمقامين فى التباين وعلى هذا فلفظ مقام مقدر فى كلام المصنف وقد أشار الشارح الى ذلك الاحتمال بقوله فان مقام الاول الخ وعلى كلا الاحتمالين فاضافة خطاب الذكى والغبى من اضافة المصدر لمفعوله والمراد بالخطاب ماخوطب به سواء أريد به الخصوصيات أو الكلام المشتمل عليها والمقام الداعى لذلك هو الذكاء والغباوة وانما فصل هذا عما قبله بكذا ولم يقل ومقام خطاب الذكى يباين مقام خطاب الغبى مع أن هذا كالذى قبله لا يختص بأجزاء الجملة ولا بالجملتين فصاعدا اختصارا لان كذا ولفظ مع أخصر من مقام مرتين ولفظ يباين وعلم من هذا أن مقام خطاب الذكى ومقام خطاب الغبى مثل ماقبلهما فى أنهما من متعلقات علم المعانى لان المقامات انما يبحث عن مقتضياتها فيه وقول بعضهم انما فصل بكذا لان الاول من متعلقات علم المعانى والثانى من متعلقات علم البيان لان الغبى انما يخاطب بالحقائق والذكى بالمجازات ففيه نظر لان الذى هو من متعلقات علم البيان كيفية دلالة اللفظ على المعنى المراد من كونه مجازا أو كناية بقطع النظر عن اقتضاء الحال والمقام لذلك والكلام هنا فيهما من حيث اقتضاء الحال لهما ومما يدل على بطلان ذلك القيل قول المصنف بعد ولكل كلمة الخ فان هذا من تعلقات علم المعانى والاصل جريان الكلام على وتيرة واحدة ثم انه كان الاولى للمصنف أن يذكر مع الغبى الفطن بأن يقول وكذا خطاب الفطن مع خطاب الغبى وذلك لان القوة المعدة لاكتساب الآراء المسماة بالذهن اما سريعة أولا فسرعتها ذكاء وصاحبها ذكى وعدم سرعتها بلادة وصاحبها بليد ثم ان السريعة تارة يكون لها جودة وحسن فى تهيئها الحصول مايرد عليها من الغير وتارة لا يكون لها ذلك فان كان الاول فهى فطانة وصاحبها فطن أيضا وان كان الثانى فغباوة وصاحبها غبى فعلم أن الغباوة تجامع الذكاء وحينئذ فلا يحسن المقابلة وأجيب عن المصنف بأنه أطلق العام وهو الذكى وأراد الخاص وهو الفطن

بقرينة المقابلة بالغبى واعلم أن هذا الايراد مبنى على اصطلاح اللغويين فى الذكاء والفطنة من تغايرهما لا على المعنى العرفى من اتحادهما (قوله والمعانى الدقيقة) عطف مرادف لان المراد بالاعتبارات المعتبرات (قوله ولكل كلمة) أى كالفعل وقوله مع صاحبتها أى مع الكلمة المصاحبة لها أى التى ذكرت وجمعت معها فى كلام واحد وذلك كان الشرطية قال الشارح فى شرح المفتاح ولفظ مع متعلق بالظرف الواقع خبرا مقدما عليه أعنى لكل كلمة أو بمضاف محذوف أى ولوضع كل كلمة مع صاحبتها اه قال عبد الحكيم وانما لم يجعله صفة لكلمة أو حالا منها لان المقام ليس للكلمة الكائنة مع صاحبتها أو حال كينونتها معها بل كائن للكلمة وصاحبتها فتدبره فانه دقيق (قوله ليس لتلك الكلمة) أى ليس ذلك المقام ثابتا لتلك الكلمة المصاحبة بالفتح وهى الفعل وقوله مع ما أى مع كلمة مثل اذا تشارك تلك الكلمة الكلمة المصاحبة بالكسر وهى ان فى أصل المعنى وهذا الحصر الذى أشار له الشارح بقوله ليس الخ مستفاد من تقديم المصنف الخبر فكأنه قيل المقام مقصور على الكلمة مع صاحبتها لا يتجاوزها الى الكلمة مع غير صاحبتها وحاصل كلامه أن الفعل الذى قصد اقترانه بأداة الشرط له مع إن مقام ليس ذلك المقام ثابتا له مع اذا فله مع ان مقام وهو الشك وله مع اذا مقام وهو الجزم والتحقق ويوضح ذلك قوله تعالى فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه والمراد بالحسنة الخصب والرخاء والمراد بالسيئة الجدب والبلاء ولما كان مجىء الحسنة محقق لانه مجزوما بحصوله لان المراد مطلق حسنة بدليل التعريف بأل الجنسية جىء فى جانبه باذا ولما كان وقوع السيئة مشكوكا فيه لكونه نادرا بالنسبة للحسنة المطلقة والنادر مما يشك فيه لكونه غير مقطوع به فى الغالب جىء فى جانبه بان والحاصل أن إن واذا اشتركا فى أصل المعنى وهو الشرط والتعليق والفعل مع الاولى مقام ليس ثابتا له مع الثانية فان قلت كما أن الفعل مع ان مقاما ليس له مع اذا كذلك أداة الشرط لها مع الفعل الماضى مثلا مقام ليس لها مع الفعل المضارع فكان على المصنف أن يقول ولصاحبتها أيضا معها مقام ليس ثابتا للكلمة مع مايشارك الكلمة الاولى فى أصل المعنى المراد وأجيب بأن المصنف ترك ذلك لعلمه بالمقايسة أو يقال ان كلام المصنف صادق بذلك لان الكلمة لم تعين بكونها الاولى أو الثانية فكل منهما صادق عليه أنه كلمة مع صاحبتها

والمعانى الدقيقة الخفية مالا يناسب الغبى (ولكل كلمة مع صاحبتها) أى مع كلمة أخرى مصاحبة لها (مقام) ليس لتلك الكلمة مع مايشارك تلك المصاحبة

نفس المعانى المرادة أو بالتلطف فى التعبير بالمجازات والكنايات والايجازات مالا يناسب مقام الغباوة من المعانى البادية لظهورها فى نفسها أو بالايضاح بالعبارات الحقيقية المتداولة (و) كذا (لكل كلمة) ركبت (مع صاحبتها مقام) يناسب ذلك التركيب ليس لتلك الكلمة مع صاحبة لها أخرى مما

سفر الكلام وقال ابن الاعرابى التقرب من البغية ودلالة قليل على كثير وقيل إهداء المعنى الى القلب فى أحسن صورة من اللفظ وقيل ماصعب على التعاطى وسهل على الفطنة وقيل سد الكلام ومعايبه

(قوله فى أصل المعنى) أى لا فى جميعه فيكون بين الكلمتين تغاير فى المعنى فى الجملة كان واذا فانهما اشتركا فى أصل المعنى وهو الشرط واختلفا فى أن الاولى للشك والثانية للتحقق وكذا الماضى والمضارع فانهما اشتركا فى الدلالة على الحدث والزمن واختلفا فى أن الاول للزمان الماضى والثانى للحال أو الاستقبال وانما قيد بالمشاركة فى أصل المعنى ليخرج المترادفين كما لو اشتركا فى جميع المعنى كما ومهما فان كلا منهما لا يعقل تقدم الفعل مع ما هو عين مقامه مع مهما (قوله اقترانه بالشرط) أى باداة الشرط فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال ان الفعل فى نحو ان ضربت نفس الشرط فيلزم اقتران الشئ بنفسه أو يقال لا حذف وأريد من المشترك أحد معانيه لان الشرط يقال بالاشتراك على فعل الشرط وأداته وعلى التعليق ولك أن تقدر فعل الشرط أى فالفعل الذى قصد اقترانه بفعل الشرط ويراد بذلك الفعل الذى قصد اقترانه الجزاء ولا اشكال أفاده عبد الحكيم (قوله فله مع ان) خبر الفعل الواقع مبتدأ وانما قرن الخبر بالفاء مع أن المبتدأ ليس عاما لوصفه بالعام وهو الموصول (قوله وكذا الكل الخ) ما تقدم بيان لمقام الفعل مع الاداة وهذا بيان لمقام الاداة مع الفعل وقوله مع الماضى مقام هو اظهار غلبة (١٣٠) وقوعه وأما مقام الشرط مع المضارع فهو اظهار الاستمرار التجددى (قوله وعلى هذا القياس) مبتدأ وخبر أو القياس مفعول لمحذوف أى وأجر القياس على هذا بحيث تقول الفعل مع هل الاستفهامية مقام ليس له مع غيرها من أدوات الاستفهام وللمسند اليه مع المسند الفعلى كزيد قام أبوه مقام ليس له مع المسند الاسمى كزيد أبوه قائم لان مقامه حينئذ افادة الثبوت ومقامه مع الاول افادة التجدد وكذلك المسند اليه له مقام مع المسند اذا كان جملة فعلية أو اسمية أو شرطية أو ظرفية ليس مع المسند اذا كان مفردا وله أيضا مع المسند السببى نحو زيد قام أبوه مقام غير المقام الذى له مع المسند الفعلى نحو زيد قام فان قلت كيف هذا القياس مع مطابقته أنه قد قيد بالمشاركة فى أصل المعنى ولا مشاركة بين المسند الفعلى والاسمى مثلا قلت انما قيد بالمشاركة لغرابة صورتها واحتياجها للبيان وتفهم حال ما سواها منها وذلك لانه يفهم من ذلك القيد بالطريق الاولى أنه ليس للكلمة هذا المقام مع ما لم تشاركه تلك المصاحبة فى أصل المعنى أفاده العلامة السمرقندى والقرمى فى حاشيتيهما على المطول بقى شئ آخر وهو أن قول المصنف ولكل كلمة مع صاحبتها مقام صادق بما ذكره الشارح من الصورتين وبما ذكرناه بالقياس عليهما اذا المراد بالمصاحبة الكلمة المضمومة أو ما فى حكمها كالجملة وحينئذ فيرد عليه أن قوله ولكل كلمة مع صاحبتها الخ قد علم من قوله سابقا فمقام كل من التنكير الخ وذلك لافادته أن الكلمة المصاحبة للتنكير مقامها يباين مقامها اذا كانت مصاحبة للتعريف وكذا الباقى وحينئذ فما الفائدة فى التكرار وحاصل الجواب أن ما تقدم بيان لما يفيد المزايا والخواص لا بمجرد الوضع وهذا بيان لما يفيدها بالوضع فلا تكرار (قوله وارتفاع شأن الكلام) أى حاله وهو عطف على قوله وهو مختلف من عطف الجمل والغرض منهما بيان تعدد مراتب البلاغة وكون بعضها أعلى من بعض ثم تعيين أعلاها وأسفلها وقوله فى الحسن أى بالنظر لحسنه الذاتى وقوله والقبول أى بالنظر للسامع من البلغاء وهو عطف لازم على ملزوم واحترز بقوله فى الحسن عن ارتفاعه فى غير ذلك الباب كالترغيب والترهيب فان ارتفاعه فيه بكثرة التأثير وقلته

فى أصل المعنى مثلا الفعل الذى قصد اقترانه بالشرط فله مع إن مقام ليس له مع اذا وكذا الكل من أدوات الشرط مع الماضى مقام ليس له مع المضارع وعلى هذا القياس (وارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول

هى من جنس الصاحبة الاولى مثلا الفعل مع ان من أدوات الشروط التى هى فى الأصل للشك فى مدخلها له مقام معها يباين مقامه مع اذا التى الاصل فيها الجزم بوقوع الشرط وكذا أداة الشرط التى هى ان مثلا لها مقام مع الماضى يباين مقامها مع المضارع وكذا المسند اليه مع المسند الفعلى مقام يباين مقامه مع المسند الاسمى وهكذا كل كلمة مع غيرها لها مقام معها لا يكون لها مع غيرها مما يشاركه تلك فى أصل المعنى ثم أشار الى ما يعرف به اتحاد مقتضى الحال والاعتبار المناسب وان من عبر بأحدهما فلا يريد غير معنى الآخر كما قد يتوهم بقوله (وارتفاع شأن الكلام) الفصيح لان غير الفصيح لا رفعة له ولا حسن (فى الحسن) الذاتى وهو الحاصل بالبلاغة اذ لا عبرة بحسن المحسنات البديعية الذى هو العرض بدون الذاتى (والقبول) عند البلغاء

وان قصر وحسن التأليف وان طال والظاهر ان أكثر هذه العبارات انما قصدوا بها ذكر أوصاف للبلاغة ولم يقصدوا حقيقة الحد ولا الرسم وانما أفرد قوله ومقام وما بعده لزيادة الاعتناء بذكر ذلك لكونه أهم من غيره والكلام فيه أكثر ومثال مقام التنكير والتعريف قوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول ومثال مقامى الاطلاق والتقييد والله يدعو الى دار السلام ويهدى من يشاء لعموم الدعوة وخصوص الهداية على بحث فيه يذكر فى غير هذا الموضع والتقديم لا فيها غول (قوله وارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول

(قوله بمطابقته للاعتبار المناسب) أى باشتماله على الامر المعتبر المناسب لحال المخاطب فكلما كان الاشتمال أتم وكان المشتمل عليه أليق بحال المخاطب كان الكلام فى مراتب الحسن فى نفسه والقبول عند البلغاء أرفع وأعلى وكلما كان أنقص كان أشد انحطاطا وأدنى درجة وأقل حسنا وقبولا فالقبول عند البلغاء بقدر المطابقة للاعتبار المناسب والانحطاط بقدر عدم المطابقة فالطرف الاسفل من البلاغة ارتفاعه على الكلام الذى تحته وهو الملتحق بأصوات الحيوانات وحصول أصل الحسن له بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه والتحاقه بالاصوات بعدم ذلك القدر (قوله والمراد بالاعتبار الخ) أشار بذلك الى أن المصنف أطلق المصدر وأراد اسم المفعول واختار هذه العبارة للتنبيه على أن الاعتبار لازومه لذلك الامر المناسب صار الامر المناسب كأنه نفس الاعتبار والمراد بالامر المعتبر الخصوصيات كالتأكيد مثلا وعليه فمعنى المطابقة الاشتمال وقوله اعتبره المتكلم مناسبا أى لحال المخاطب (قوله بحسب السليقة) أى الطبيعة وهذا اذا كان المتكلم من العرب العرباء وهو متعلق باعتبره (قوله أو بحسب تتبع خواص تراكيب البلغاء) أى اذا كان المتكلم من غيرهم سواء كان التتبع بواسطة أو بغير واسطة فالاول كالاخذ من القواعد المدونة فان تلك القواعد مأخوذة من التتبع والاخذ منها أخذ بواسطة والثانى كتتبعها حال كونها غير مدونة (قوله يقال اعتبرت الخ) هذا دليل من اللغة لقوله والمراد بالاعتبار الخ وقوله اعتبرت الشئ أى كالتأكيد وقوله اذا نظرت اليه أى بأن أتيت به فى الكلام (قوله وراعيت حاله) أى الامر الداعى اليه وهو الانكار مثلا وعطف هذا على ما قبله من عطف السبب على المسبب لان مراعاة الحال كالانكار سبب للاتيان بالتأكيد مثلا (قوله وأراد الخ) هذا جواب عما أورد على كل من المقدمتين فى قول المصنف وارتفاع الخ وحاصل (١٣١) ما أورد على الاولى أن ارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول انما هو بكمال المطابقة وزيادتها لا بأصل المطابقة كما هو ظاهر لان الحاصل بأصل المطابقة انما هو الحسن لا الارتفاع فيه وحاصل ما أورد على الثانية أن الانحطاط فى الحسن يكون بعدم كمال المطابقة لا بعدمها من أصلها كما هو ظاهر ولان الانحطاط فى الحسن يقتضى ثبوت أصل الحسن وهو انما يكون بالمطابقة واذا انتفت المطابقة انتفى الحسن بالكلية فلا يتم قوله والانحطاط فى الحسن بعدم المطابقة وحاصل ما أجاب به الشارح أن المراد بالكلام فى قوله وارتفاع شأن الكلام الخ الكلام الفصيح فأصل الحسن ثبت له بالفصاحة فارتفاع ذلك الحسن يكون بالمطابقة وانحطاطه بعدمها لكن هذا الجواب لا يوافق كلام المصنف الآتى من أن الكلام الغير المطابق للاعتبار المناسب ملتحق بأصوات الحيوانات الا أن يقال التحاقه بها من حيث عدم مراعاة الخواص وهذا لا ينافى بقاء حسنه من حيث الفصاحة ويمكن أن يراد بالكلام فى كلام المصنف الكلام البليغ وتجعل الاضافة فى المطابقة للجنس ولاشك أن ارتفاع الكلام البليغ فى الحسن بجنس المطابقة الموجود فى النوع الكامل كما أن أصل الحسن الموجود فى الفرد الناقص بذلك الجنس الموجود فى النوع الغير الكامل وكذلك اضافة عدم للجنس والمعنى والانحطاط بجنس عدم المطابقة الصادق بالمراد وهو عدم كمال المطابقة ويمكن الجواب أيضا بأن الاضافة للكمال أى ارتفاع الكلام البليغ بالمطابقة الكاملة وانحطاطه بعدم تلك المطابقة الكاملة (قوله وبالحسن الحسن الذاتى) جواب عما يقال ان قوله وارتفاع شأن الكلام فى الحسن بمطابقته الخ لا يتم لان ارتفاع شأنه فى الحسن انما هو باشتماله على المحسنات البديعية لا بالمطابقة المذكورة وحاصل الجواب أن المراد بالحسن الحسن الذاتى الحاصل بالبلاغة ولاشك أن ارتفاعه انما هو بالمطابقة المذكورة لا الحسن العرضى الذى يحصل بالمحسنات البديعية واعلم أن المحسنات البديعية انما يكون تحسينها عرضيا اذا اعتبرت من حيث انها محسنة وهى من هذه الجهة يبحث عنها فى علم البديع وأما اذا اعتبرت من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال لكون الحال اقتضاها كانت موجبة للحسن الذاتى ومن هذه الجهة يبحث عنها فى علم المعانى ولهذا ذكر المصنف فيه الالتفات الذى هو من المحسنات البديعية

بمطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه) أى انحطاط شأنه (بعدمها) أى بعدم مطابقته للاعتبار المناسب والمراد بالاعتبار المناسب الامر الذى اعتبره المتكلم مناسبا بحسب السليقة أو بحسب تتبع خواص تراكيب البلغاء يقال اعتبرت الشئ اذا نظرت اليه وراعيت حاله وأراد بالكلام الكلام الفصيح وبالحسن الحسن الذاتى

وقوله (بمطابقته) أى الكلام الفصيح هو خبر ارتفاع (للاعتبار) أى للامر المعتبر (المناسب) للمقام الذى هو الحال يقال اعتبرت الشئ راعيته ونظرت لحاله مهتما به لا ملغيا له (وانحطاطه) اى انحطاط شأنه (بعدمها) أى بعدم مطابقة الكلام للاعتبار المناسب واعتبار المناسبة يوجد بحقيقته ويحصل كما ينبغى من البليغ بالسليقة أى الطبيعة العربية أو بالممارسة لتراكيب البلغاء والتتبع لخواصها ويؤكد ذلك ممارسة هذا الفن واضافة الارتقاع وهو مصدر الى معرفة حال كونه مبتدأ مما يفيد الحصر كقولك ضربى

بمطابقته للاعتبار المناسب) يعنى كما اذا كان المقام يستدعى تأكيدا أو تأكيدين أو أكثر

لمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب وهذا أعنى تطبيق الكلام على مقتضى الحال هو الذى يسميه الشيخ عبد القاهر بالنظم حيث يقول النظم تآخى معانى النحو فيما بين الكلم على حسب الاغراض التى يصاغ لها الكلام

(قوله الداخل فى البلاغة) أى فى بابها فيشمل الحسن الناشئ من الفصاحة والناشئ من البلاغة فلا ينافى قوله الداخل فى البلاغة ثبوت أصل الحسن للذات بالفصاحة كما يفيده جواب الشارح عن الاعتراض على مقدمتى المصنف كما مر (قوله هو الاعتبار المناسب) هو ضمير فصل مفيد للحصر أى هو الاعتبار المناسب لا غير وقوله الاعتبار المناسب للحال والمقام أى كالتأكيد والتنكير والاطلاق والذكر والحذف الخ والكلام لكلى المكيف بما ذكر فى الذهن بناء على ما مر للشارح من التقريرين والاول هو صريح كلام المفتاح (قوله يعنى الخ) فى هذه العناية اشارة لشيئين الاول منهما أن الفاء للتفريع على ما سبق فى قوله وارتفاع الخ وعلى مقدمة معلومة فيما بينهم وليست معلومة من كلام المصنف فحذفها للعلم بها وانما لم يجعلها للتعليل بحيث يكون ما بعدها علة لما قبلها لامرين الاول أن مجيئها للتفريع أكثر من مجيئها للتعليل الامر الثانى أن المناسب حينئذ قلب العبارة بأن يقول فالاعتبار المناسب هو مقتضى الحال فيجعل الاعتبار المناسب هو المحكوم عليه ومقتضى الحال هو المحكوم به لان الاعتبار المناسب هو المحدث عنه ولاجل أن تكون هذه العلة رداً للمساور على المقدمة الاولى أعنى قوله (١٣٢) وارتفاع شأن الكلام الخ من أنه مخالف لما ذكره القوم من أن الارتفاع بالمطابقة لمقتضى الحال

* الشئ الثانى أن قوله لمقتضى الحال نتيجة لقياس من الشكل الثالث مركب من مقدمتين صغراهما معلومة من كلام القوم تركها المصنف للعلم بها وكبرهما مصرح بكونه فى كلامه وتقريره أن يقال ارتفاع شأن الكلام بمطابقته لمقتضى الحال وارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ينتج المطابقة لمقتضى الحال هى المطابقة للاعتبار المناسب كذا قيل لكن هذا لا ينتج عين المدعى وان كان يستلزمه وهو أن مقتضى الحال هو عين الاعتبار المناسب والذى ينبغى أن يجعل ومعلوم كلام الشارح اشارة الى قياس من الشكل الاول أشير الى صغراه بالمقدمة المعلومة لانها عينها والى كبراه بما قاله المصنف لأنه عينها وتظمه مقتضى الحال شئ يرتفع بمطابقته الكلام وكل شئ يرتفع بمطابقته الكلام اعتبار مناسب للحال ينتج مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب وفائدة هذا التفريع التنبيه على أن مقتضى الحال معناه مناسب الحال لا موجبه الذى يمتنع أن يتخلف عنه كما يقتضيه لفظ مقتضى وانما أطلق عليه لفظ المقتضى للتنبيه على أن المناسب للمقام فى نظر البلغاء كالمقتضى الذى يمتنع انفكاكه (قوله على ما تفيده) أى بناء على ما تفيده وهذا جواب عما يقال الحصر المذكور غير معلوم من كلام المصنف بل المعلوم منه أن الارتفاع يحصل بالمطابقة وأما حصوله بغيرها وعدم حصوله فهو مسكوت عنه وحاصل الجواب أنا لا نسلم أنه غير معلوم من كلامه بل هو معلوم منه من اضافة المصدر وهو ارتفاع لما بعده وذلك لانه مفرد مضاف لمعرفة فيعم والعموم فى هذا المقام يستلزم الحصر لان المعنى كل ارتفاع فهو بالمطابقة واذا كان كل ارتفاع حاصلا بالمطابقة فلا يمكن ارتفاع بدونها اذ لو حصل ارتفاع بغيرها لما صدق أن كل ارتفاع حاصل بها ثم اعلم أن افادة العموم للحصر هنا لا تظهر الا اذا كانت الباء فى قوله وارتفاع شأن الكلام بمطابقته للسببية القريبة بان يكون مدخولها سببا تاما ليس معه سبب آخر لان السبب القريب لا يتعدد وأما لو كانت لمطلق السببية بان يكون هناك سبب آخر فان كان الحصر حقيقيا بمعنى أن الارتفاع يحصل بهذا السبب لا بغيره أصلا فاستلزام العموم للحصر باطل لان الفرض أن الباء لمطلق السببية المقتضى لوجود سبب آخر وان كان

الداخل فى البلاغة دون العرضى الخارج لحصوله بالمحسنات البديعية (فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب) للحال والمقام يعنى اذا علم أن ليس ارتفاع شأن الكلام الفصيح فى الحسن الذاتى الا بمطابقته للاعتبار المناسب على ما تفيده اضافة المصدر

زيادة فى المقدار فيفيد هذا الكلام أن لا ارتفاع لشأن الكلام فى الحسن الذاتى الا بمطابقته للاعتبار المناسب وقد علم انه لا يرتفع الا بالبلاغة التى هى المطابقة لمقتضى الحال فلما انحصر الارتفاع فى مطابقة الاعتبار وقد حصر فى مطابقة المقتضى لزم اتحادهما أو تساويهما اذ لو تباينا لم يصح أحد الحصرين اذ لو قيل لا يكرم زيد الا عمرو ولا يكرمه الا خالد بطل الحصران معا وكذا ان كان بينهما عموم وما يبطل أحدهما اذ لو قيل مثلا لا يحصل التنفس الا بالانسانية ولا يحصل الا بمطلق الحيوانية بطل الحصر الاول لصحة حصول التنفس على مقتضى الحصر الثانى العام بحيوانية لا انسانية معها والحصران فى الارتفاع صدقا معا فوجب كون الاعتبار المناسب ومقتضى الحال متحدين أو متساويين بحيث يصدق أحدهما على الآخر والا بطل أحد الحصرين وهذا معنى قوله (فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب) أى فلا يتوهم أنهما شيئان وهو ظاهر وقد تبين بما ذكر من كون ارتفاع الكلام بدلالته على الاعتبار المناسب ان البلاغة يوصف بها اللفظ باعتبار المعنى فأشار الى ترتب ذلك على ما تقدم لدفع ما يتوهم من التناقض فى كلام صاحب دلائل الاعجاز لانه تارة يصف بالبلاغة اللفظ وتارة يصف

الحصر اضافيا بمعنى أن الارتفاع يحصل بهذا السبب الذى هو المطابقة لابعدمه أى عند انتفائه فلا ينافى (١) أنها تحصل بسبب آخر مع استلزام العموم للحصر ولكن لا يستلزم الاتحاد ولا المساواة بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب بل يصح الحصران مع التباين بين السببين من غير تناقض (قوله ومعلوم) أى من كلامهم من خارج وهذه صغرى القياس التى حذفها المصنف للعلم بها وقوله فقد علم جواب اذا أى فقد علم من هاتين المقدمتين المعلومة من كلامهم وهى ارتفاع شأن الكلام بمطابقته لمقتضى الحال والتى ذكرها المصنف وهى ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب فالتفريع عليهما وهذا التفريع هو عين نتيجة القياس كما تقدم ثم ان قول الشارح فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد يحتمل أن المراد اتحادهما فى الماصدق وفى المفهوم فمفهوم كل منهما الخصوصيات أو الكلام الكلى المكيف فى الذهن بالخصوصيات وحينئذ فيكونان مترادفين كالانسان والبشر ويحتمل أن المراد اتحادهما فى الماصدق فقط وحينئذ فيكونان متساويين كالانسان والكاتب وعلى كل من الاحتمالين يصدق الحصران نظير قولك لا ناطق الا الانسان ولا ناطق الا البشر فالحصران صحيحان لوجود الترادف بين الانسان والبشر وكذلك اذا قلت لا ناطق الا الانسان ولا ناطق الا الكاتب فالحصران صحيحان لوجود التساوى بين الانسان والكاتب فالحاصل أن صدق المقدمتين يحصل باحد الامرين اتحاد الاعتبار المناسب ومقتضى الحال أو تساويهما فحمل الاتحاد على تعين واحد ليس بلازم (قوله والا الماصدق الخ) فى قوة قوله والا الماصدق الحصران أى والا بان لم يكن بينهما اتحاد بل كان بينهما تباين كلى كالانسان والفرس أو تباين جزئى وهو العموم والخصوص الوجهى كالانسان والابيض أو عموم وخصوص مطلق كالانسان والحيوان لما صدق الحصران أى قولنا لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال وقولنا لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب بل لابد من كذب أحدهما على تقدير العموم والخصوص المطلق لانه يكون الحصر فى الاخص فاسدا والحصر فى الاعم صادقا بيان ذلك أن كل حصر محتو على جزأين ايجابى وسلبى والاول ينحل الى قضية موجبة والثانى لقضية سالبة والجزء الايجابى فى كل حصر مقرر عند القوم لانه المعتبر أولا فى الحكم والمنظور له ابتداء والمعرض للابطال هو الجزء السلبى فاذا كان بين الحصرين عموم وخصوص مطلق كان الجزء الايجابى للحصر فى الاعم (١٣٣) منافيا للجزء السلبى للحصر فى الاخص والجزء الايجابى للحصر فى الاخص لاينافى الجزء السلبى للحصر فى الاعم حتى يتطرق للحصر فى الاعم البطلان فلذلك

ومعلوم انه انما يرتفع بالبلاغة التى هى عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد والا الماصدق أنه لا يرتفع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب ولا يرتفع الا بالمطابقة لمقتضى الحال فليتأمل

كان الباطل الحصر فى الاخص على تقدير أن يكون بين الحصرين العموم والخصوص المطلق يوضح ذلك قولك لا يباع الا الحيوان فهذه قضية كلية عامة ولا يباع الا الانسان فهو فى قوة كل فرد فرد من أفراد الانسان يباع ولا يباع غيره ولا شك أن هذه السالبة أعنى لا يباع غيره تكذبها القضية الكلية العامة القائلة كل فرد من أفراد الحيوان يباع لافادتها بيع غير الانسان من الحيوان كالفرس والموجبة المذكورة معلومة الصدق فما خالفها يكون كاذبا وما استلزم الكاذب من حصر الاخص فهو كاذب ويكذب الحصران معا اذا كان بينهما تباين كلى لان القضية الموجبة المأخوذة من أحدهما تناقض السالبة المأخوذة من الآخر مثلا اذا قلت لا يباع الا الحمار هذا فى قوة كل فرد فرد من أفراد الحمار يباع ولا يباع الفرس ولا غيره واذا قلت لا يباع الا الفرس فهو فى قوة كل فرد من أفراد الفرس يباع ولا يباع الحمار ولا غيره فالموجبة من كل تنافى السالبة من الاخرى وما نافى الصادق كاذب فما تضمنه واستلزمه من الحصر كاذب وكذا يكذب الحصران معا اذا كان بينهما تباين جزئى فان الاخص ينافى الاعم وكل منهما أخص من جهة فاذا قلت لا يباع الا الحيوان كان فى قوة كل فرد من أفراد الحيوان يباع ولا يباع فرد من غيره ولو كان أبيض واذا قلت لا يباع الا الابيض كان فى قوة كل فرد من أفراد الابيض يباع ولو غير حيوان ولا يباع غيره ولو حيوانا فسالبة الاول تنافى موجبة الثانى وكذلك العكس وما نافى الصادق كاذب فكذلك ما استلزمه من الحصر أفاد ذلك شيخنا العلامة العدوى عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله لما صدق الحصران) أى لكن التالى باطل لان الفرض صدقهما فبطل المقدم وهو عدم ثبوت اتحادهما فثبت نقيضه وهو ثبوت اتحادهما وهو المطلوب وفى كلام الشارح تسمح حيث أدخل اللام فى جواب ان وهى انما تدخل على جواب لو فكأنه أعطى ان حكم لو لانها أختها فى التعليق وقد وقع له ذلك كثيرا ولغيره من المصنفين (قوله فليتأمل) أمر بالتأمل لامكان أن يقال ان قوله والا الماصدق الحصران فيه نظر بل قد يصدق الحصران مع عدم اتحادهما كما لو كان بينهما عموم وخصوص مطلق لان الحصر فى العام لا يستلزم ثبوت الحكم لجميع الافراد بل غاية ما يفيد أن هذا الحكم لا يخرج عن هذا العام وعدم خروج الحكم عن العام لا يقتضى عموم الحكم لجميع الافراد مثلا اذا قيل لا يباع الا الحيوان يمكن أن يراد بالحيوان الجنس المتحقق فى الانسان ولا يراد كل فرد من أفراد الحيوان وحينئذ فلا يكون هذا

(١) أنها تحصل كذا فى الاصل والمناسب أنه يحصل أى الارتفاع المحدث عنه فتأمل كتبه مصححه

منافيا لقولنا الا يباع الا الانسان وكذلك لو كان بينهما تباين جزئى قد يصدق الحصران لانه لا يلزم عموم الحكم لجميع الافراد فى الحصر فيجوز أن يتحقق الحصران فى فرد هو محل الاجتماع بان يراد من الحيوان فى قولنا لا يباع الا الحيوان انسان أبيض و يراد بالابيض فى قولنا لا يباع الا الابيض انسان أبيض وليس يلازم أن يراد بالحيوان و بالابيض جميع أفرادهما وقد يجاب بأن الملحوظ فى الحصرين وهما الارتفاع شأن الكلام الا بالمطابقة لمقتضى الحال ولا ارتفاع له الا بمطابقته للاعتبار المناسب ثبوت الحكم لكل فرد وأن المعنى كل فرد من أفراد الارتفاع لا يكون الا بالمطابقة المذكورة لا أن الملحوظ عدم خروج الحكم عن العام وحينئذ ان لم يتحد الحصران يبطل أحدهما أو كلاهما وانما كان الملحوظ فيهما ثبوت الحكم لكل فرد من أفراد العام لما علمت سابقا من أن اسم الجنس المفرد اذا أضيف لمعرفة ولم تتم قرينة على تخصيصه ببعض ما يصدق عليه كان لاستغراق أفراد الجنس ولا شك أن كلا من الحصرين محتو على مصدرين الارتفاع والمطابقة مضافين فيكون المعنى أن كلا من الارتفاعين لا يحصل الا بكل من المطابقة للاعتبار والمقتضى (قوله فالبلاغة راجعة الخ) هذا تفريع على تعريف البلاغة السابق اى اذا علمت ما تقدم لك من التعريف ظهر لك أن البلاغة صفة راجعة للفظ لانها على ما علم من التعريف مطابقة الكلام لمقتضى الحال وظاهر أن المطابقة صفة المطابق فتكون المطابقة راجعة للكلام من رجوع الصفة للموصوف لكن رجوعها له ليس مع قطع النظر عن معناه بل رجوعها له باعتبار افادته المعنى الحاصل بسبب التركيب وهو المعنى الثانى الذى يعتبره البلغاء (١٣٤) ويقصدونه وهى الخصوصيات التى يقتضيها الحال الزائدة على أصل المراد لانه لو كانت البلاغة صفة راجعة له مع قطع النظر عن المعنى المقصود افادته الذى هو المعنى الثانى وهو مقتضى الحال لتصور معنى البلاغة بدون اعتبار مقتضى الحال وهو محال وغرض المصنف بهذا التفريع دفع ما يتوهم من التناقض فى كلام الشيخ عبد القاهر فى دلائل الاعجاز لانه تارة يصف اللفظ

(فالبلاغة) صفة (راجعة الى اللفظ) يعنى انه يقال كلام بليغ لكن لا من حيث انه لفظ وصوت بل (باعتبار افادته المعنى) أى الغرض المصوغ له الكلام

بها المعنى وتارة ينفيها عن اللفظ وتارة ينفيها عن المعنى فقال (فالبلاغة راجعة الى اللفظ) فيصح وصفه بها فيقال هذا اللفظ بليغ ولكن وصفه لا باعتبار كونه لفظا ومجرد صوت ولا باعتبار انه دل على المعنى الاول الذى هو مجرد افادة النسبة بين الطرفين على أى وجه كانت تلك النسبة فان هذا المعنى مطروح فى الطريق يتناوله الاعرابى والاعجمى والبدوى والقروى فلا يوصف اللفظ من أجل الدلالة عليه بالبلاغة وانما يوصف بها (باعتبار افادته) أى اللفظ (المعنى) الثانى وهو الخصوصية التى تناسب المقام و يتعلق بها الغرض لاقتضائها المقام كالتأكيد بالنسبة للانكار وكالايجاز فى الضجر وكالاطناب

ص (فالبلاغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى

بالبلاغة وتارة يصف المعنى بها وتارة ينفيها عن اللفظ وتارة ينفيها عن المعنى وحاصل دفع التناقض أن وصفه بالتركيب المعنى بها مراده المعنى الثانى باعتبار أن المقصود من اللفظ افادته ووصفه اللفظ بها باعتبار افادته ذلك المعنى المقصود ونفيها عن اللفظ مراده اللفظ المجرد عن المعنى والخصوصيات ونفيها عن المعنى مراده المعنى الاول للفظ الذى هو مجرد ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه وحينئذ فلا تناقض فى كلام الشيخ (قوله يعنى أنه يقال الخ) حمل الشارح كونها صفة للفظ على معنى كونها محمولة عليه حمل اشتقاق ولم يحمله على معنى كونها قائمة به لانها مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمطابقة قائمة بالمطابق لان الحمل على ذلك المعنى لا يناسب قول المصنف باعتبار الخ لانه لا حاجة مع قولنا ان المطابقة لمقتضى الحال معنى قائم بالكلام الى كون قيامه به باعتبار ماذكرنا تأمل (قوله لا من حيث انه لفظ) أى ولا من حيث افادته المعنى الاول الذى هو مجرد النسبة بين الطرفين على أى وجه كان فان هذا المعنى مطروح فى الطريق يتناوله الاعرابى والاعجمى والبدوى والقروى فلا يتطلع اليه البليغ وحينئذ فلا يوصف اللفظ من أجل الدلالة عليه بالبلاغة بل انما يوصف بها باعتبار افادته المعنى الثانى وهو الخصوصية التى تناسب المقام و يتعلق بها الغرض لاقتضاء المقام لها كالتأكيد بالنسبة للانكار وكالايجاز بالنسبة للضجر والاطناب بالنسبة للمحبوبية وكاطلاق الحكم بالنسبة لخلو الذهن وغير ذلك من الاعتبارات الزائدة على أصل المراد (قوله وصوت) عطف عام على خاص فاللفظ أخص لانه صوت معتمد على مخرج (قوله باعتبار) متعلق براجعة والباء السببية وقوله افادته المعنى أى المعنى الثانى (قوله أى الغرض المصوغ له الكلام) أى الغرض الذى صيغ الكلام أى ذكر لاجل افادته وهو الخصوصيات التى يقتضيها الحال وهذا تفسير للمعنى الثانى وانما سمى ذلك الغرض معنى ثانيا لان البلغاء يتطلعون اليه و يعنونه و يقصدونه ثانيا بعد المعنى المراد

(قوله بالتركيب) بيان للواقع لا للاحتراز عن شئ لاستحالة افادة معنى يحسن السكوت عليه بدون التركيب (قوله متعلق بافادته) أى باعتبار افادته بالتركيب المعنى الثانى (قوله وذلك) أى وبيان ذلك أى كون البلاغة صفة راجعة للفظ باعتبار افادته المعنى بالتركيب فقوله لان البلاغة علة لراجعة للفظ وقوله وظاهر الخ علة لقوله باعتبار المعنى (قوله عبارة عن مطابقة الكلام) أى فقد أضيفت المطابقة التى هى البلاغة الى الكلام الذى هو اللفظ فثبت أنها راجعة للفظ (قوله وظاهر أن اعتبار المطابقة الخ) اما المطابقة فظاهر وأما عدمها فلانه لا يسلب شئ عن شئ الا اذا كان الشئ المسلوب يصح أن يتصف به المسلوب عنه اذ لا يقال فى الحائط انها لا تبصر فظهر أن الكلام لا يتصف بكونه غير مطابق الا باعتبار المعانى (قوله وعدمها) أى وأن عدمها فهو عطف على اعتبار والضمير راجع لاعتبار المطابقة وحينئذ فكان الظاهر أن يقول وعدمه بتذكير الضمير الا أن يقال انها كتسب التأنيث من المضاف اليه مع صحة حذفه ويصح أن يكون عطفا على المطابقة فالتأنيث حينئذ ظاهر (قوله باعتبار (١٣٥) المعانى) أى الثانوية وعطف الاغراض على ماقبله مرادف والمراد بالاغراض التى يصاغ الكلام لها مقتضيات الاحوال وهى الخصوصيات الزائدة على أصل المراد وقوله باعتبار المعانى أى وجودا وعدما ليطابق قوله اعتبار المطابقة وعدمها (قوله المفردة) أى عن اعتبار افادة المعانى وليس المراد الغير المركبة لان المطابقة ليست من حيث ذات اللفظ مطلقا مفردا كان أو مركبا وقوله المجردة أى عن اعتبار المعنى الثانى الزائد على أصل المراد وهذا لا ينافى دلالتها على المعانى الاولية وحاصل كلامه أن الكلام من حيث انه ألفاظ مفردة أى مجردة عن افادة المعنى الثانوى الحاصل عند التركيب لا يتصف بكونه مطابقا لمقتضى الحال ولا بعدم المطابقة وأما من حيث اعتبار افادته لذلك المعنى فيتصف بكونه مطابقا أو غير مطابق فقول الشارح وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها أى وظاهر أن اعتبار المطابقة وأن اعتبار عدم المطابقة انما يكون الخ أى فان اعتبرناه والتفتنا له من حيث افادته للمعانى والخصوصيات صح وصفه بكونه مطابقا أو غير مطابق وقوله لا باعتبار الخ أى وأما اذا نظرنا اليه من حيث كونه ألفاظا ولم نلتفت له من حيث افادته للخصوصيات فلا يوصف بالمطابقة ولا بعدمها ان قلت يلزم حينئذ ارتفاع النقيضين أعنى ارتفاع المطابقة وعدمها وهو محال قلت المراد أنه لا يوصف بالمطابقة ولا بعدمها عما من شأنه ذلك وليس المراد بعدم المطابقة مطلقا ثم اعلم أن ماذكرناه من أن المعنى الاول هو ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه وأن المعنى الثانى الذى يكون الكلام باعتباره بليغا ويصاغ لاجله هو مقتضى الحال أعنى الخصوصيات والمزايا هو ما أفاده ابن قاسم وابن يعقوب والشيخ يس وكذلك هو فى تحرير شيخنا الحفنى وقرره أستاذنا العدوى والذى ذكره عبد الحكيم وبعض حواشى المطول أن المعنى الاول هو ما يفهم من اللفظ بحسب التركيب وهو أصل المعنى مع الخصوصيات من تعريف وتنكير وتقديم وتأخير وحذف واضمار والمعنى الثانى الاغراض التى يقصدها المتكلم ويصوغ الكلام لاجل افادتها وهى أحوال المخاطب التى يورد المتكلم الخصوصيات لاجلها من اشارة لمعهود وتعظيم وتحقير وضجر ومحبوبية وانكار وشك وغير ذلك هذا بالنسبة لعلم المعانى وأما بالنسبة لعلم البيان فالمعانى الاول هى

(بالتركيب) متعلق بافادته وذلك لان البلاغة كما مر عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها انما يكون باعتبار المعانى والاغراض التى يصاغ لها الكلام لا باعتبار الالفاظ المفردة والكلم المجردة

فى المحبوبية وغير ذلك من الاعتبارات والخصوصيات الزائدة على أصل المراد وقوله (بالتركيب) تصوير لا لاخراج شئ ضرورة استحالة افادة معنى يحسن السكوت عليه بدون التركيب الذى هو المراد هنا وهو متعلق بافادة ونبه به على ان البلاغة لما كانت هى مطابقة الكلام لمقتضى الحال الذى هو خصوصية زائدة على أصل المراد تعين ان وجودها فرع وجود التركيب المفيد فان وجود الاخص وهو الاعتبار الزائد على أصل المراد فرع وجود الاعم الذى هو أصل المراد وأصل المراد لا يكون الا بالتركيب المفيد فكذا الزائد عليه فالكلمات المفردة والالفاظ المجردة عن المعنى الزائد لا توصف بالبلاغة فقول الشيخ عبد القاهر ان البلاغة ترجع الى المعنى لا الى اللفظ يعنى الى المعنى الثانى الخاص لا الى اللفظ يعنى باعتبار افادته المعنى الاول المطروح فى الطريق وقوله ترجع الى اللفظ يعنى باعتبار افادته المعنى الخاص فلا تناقض فى كلامه

بالتركيب) ش قد اختلف الناس فى البلاغة والفصاحة من صفات اللفظ أو المعنى وهل هما مترادفان أولا على ما سبق قال حازم نقلا عن أفلاطون الفصاحة لا تكون الا لموجود والبلاغة تكون لموجود ومفروض ونقل فى الايضاح عن عبد القاهر كلاما فى ذلك مختلف الظاهر وان حاصل مجموع كلامه ان الفصاحة ليست من صفات المفردات من غير اعتبار التركيب وميل الامام فخر الدين الى أن الفصاحة راجعة الى الالفاظ والمعانى واستدل عليه بما يطول ذكره قال الشيخ تقى الدين

المدلولات المطابقية مع رعاية مقتضى الحال والمعانى الثوانى هى المعانى المجازية أو الكنائية وذكروا أن دلالة اللفظ على المعنى الاول قد تكون وضعية وقد تكون عقلية ودلالته على المعنى الثانى عقلية قطعا وذلك لان اللفظ دال على المقتضيات والخصوصيات وهى آثار للاغراض والآثار تدل على المؤثر دلالة عقلية ولو بالعرف والعادة فالدال على المعنى الثانى هو اللفظ لكن بتوسط دلالة المعنى الاول وهذا هو المأخوذ من كلام الشيخ فى دلائل الاعجاز كما بسطه فى المطول ويمكن أن يقرر كلام شارحنا بذلك فيقال قوله بل باعتبار افادته المعنى أى الثانوى وقوله أى الغرض المصوغ له الكلام أى وهى أحوال المخاطب من اشارة لمعهود وتعظيم وانكار وشك وقوله بعد انما يكون باعتبار المعانى والاغراض مراده بالمعانى الخصوصيات ومراده بالاغراض الاحوال وقوله انما يكون الخ أى لانه يتسبب عن الاحوال الخصوصيات المتوقف عليها المطابقة وقوله بعد ذلك المفردة والمجردة أى عن افادة المعنى الثانى وهى الاغراض السابقة الحاصلة عند التركيب (قوله نصب) أى هو (١٣٦) منصوب أو ذو نصب أو يقرأ فعلا مبنيا للمفعول (قوله على الظرفية) أى لاجل الظرفية أى لاجل كونه ظرفا والمراد زمانيا (قوله لانه) أى هنا من صفة الاحيان أى الازمان وكما أن اسم الزمن ينصب على الظرفية فكذا صفته ثم لا يخفى عليك أنه ليس المراد أن موصوفه الاحيان مقدرا أى أحيانا كثيرا لان التأنيث حينئذ واجب بل المراد أنه كان فى الاصل صفة للاحيان ثم أقيم مقامها بعد حذفها وصار بمعناها ونصب نصبها فمعنى وكثيرا وأحيانا كثيرة وكان الظاهر أن يقول لانه من صفة الحين وعلى هذا فيكون الحين الموصوف مقدرا وتذكير الوصف حينئذ ظاهر والمعنى

(وكثيرا ما) نصب على الظرفية لانه من صفة الاحيان وما لتأكيد معنى الكثرة والعامل فيه قوله (يسمى ذلك) الوصف المذكور

ثم أشار الى أن اطلاق لفظ الفصاحة على معنى البلاغة واقع فى ألسنة أهل الفن كثيرا ومن ذلك قولهم ان اعجاز القرآن من جهة كونه فى أعلى مراتب الفصاحة ويعنون بالفصاحة هذا المعنى فقال (وكثيرا ما يسمى ذلك) المعنى الذى هو مطابقة الكلام لمقتضى الحال

القشيرى ان خصت الفصاحة بالالفاظ وردت أسئلة الامام فخر الدين أو لا لازم تسمية المعنى فصيحا وهو غير مألوف والذى أراه أن الفصيح لفظ حسن مألوف له معنى حسن صحيح وبهذا القيد تندفع أسئلة الامام والناس فى ذلك كلام يطول ذكره (قلت) وأنت اذا تأملت عبارة المصنف فى حدود الفصاحة علمت أن فصاحة المفرد كلها لفظية لا تعلق لها بالمعنى البتة والغرابة لفظية فانها تتعلق بسماع اللفظ وفصاحة الكلام تنقسم الى معنوى وهو الخلوص من التعقيد والضعف ولفظى وهو الخلوص من التنافر والتعقيد اللفظى وفصاحة المتكلم معنوية وما أحسن عبارة عبد اللطيف البغدادى حيث قال فى قوانين البلاغة البلاغة شئ يبتدئ من المعنى وينتهى الى اللفظ والفصاحة شئ يبتدئ من اللفظ وينتهى الى المعنى فان فيها جمعا بين ما افترق من كلام الناس وهى الحق ان شاء الله تعالى فان قلت اذا كانت الفصاحة أو البلاغة راجعة الى اللفظ فكلام الله تعالى ليس بلفظ وهو محتو على أعظمها قلت المراد اللفظ الدال على ذلك الكلام القديم النفسانى

ص (ولها

وزمنا كثيرا أى ويسمى ذلك الوصف فصاحة فى زمن كثير فهو مثل قوله تعالى قليلا ما تشكرون أى تشكرون فى زمن قليل ثم ان قوله لانه من صفة الخ ان أراد الاستدلال على مجرد صحة النصب على الظرفية فمسلم وان أراد الاستدلال على وجوبه فممنوع لانه يمكن أن يكون كثيرا نصبا على المفعولية المطلقة أى وتسميته كثيرا ان قلت ان التسمية وضع الاسم على المسمى وهو شئ واحد لا تعدد فيه ولا تكثر وحينئذ فلا يصح وصفها بالكثرة أجيب بأنه على هذا الوجه يراد بالتسمية الاطلاق والاستعمال وهو يتعدد فصح الوصف بالكثرة ان قلت على هذا كان مقتضى الظاهر أن يقول كثيرة فالجواب أن صفة المصدر لا يجب تأنيثها التأنيثه لانه مؤول بأن والفعل أو بما والفعل والفعل لا يؤنث أو أن التسمية لما كانت بمعنى الاطلاق ذكر الصفة نظرا لذلك ولعل الشارح انما ترك التنبيه على ذلك الوجه لما ورد عليه مما علمت أو أن الانتصاب على الوصفية فى مثله معروف لا يحتاج الى تعرض فلهذا أشار الى وجه آخر من الاعراب (قوله لتأكيد معنى الكثرة) أى فهى زائدة للتأكيد (قوله والعامل فيه) أى فى الظرف (قوله ذلك الوصف المذكور) أى وهو المطابقة لمقتضى الحال

فصاحة أيضا وهو مراد الشيخ عبد القاهر بما يكرر في دلائل الاعجاز من أن الفصاحة صفة راجعة الى المعنى دون اللفظ كقوله في أثناء فصل منه علمت أن الفصاحة والبلاغة وسائر ما يجرى في طريقهما أوصاف راجعة الى المعانى والى ما يدل عليه بالالفاظ دون الالفاظ أنفسها وانما قلنا مراده ذلك لانه صرح في مواضع من دلائل الاعجاز بأن فضيلة الكلام للفظه لا لمعناه منها أنه حكى قول من ذهب الى عكس ذلك فقال وأنت تراه لا يقدم شعرا حتى يكون قد أودع حكمة أو أدبا أو اشتمل على تشبيه غريب ومعنى نادر ثم قال والامر بالضد اذا جئنا الى الحقائق وما عليه المحصلون لانا لا نرى متقدما في علم البلاغة مبرزا في شأوها الا وهو ينكر هذا الرأى ثم نقل عن الجاحظ في ذلك كلاما منه قوله والمعانى مطروحة في الطريق يعرفها العجمى والعربى والقروى والبدوى وانما الشأن في اقامة الوزن وتخير اللفظ وسهولة المخرج وصحة الطبع وكثرة الماء وجودة السبك ثم قال ومعلوم أن سبيل الكلام سبيل التصوير والصياغة وأن سبيل المعنى الذى يعبر عنه سبيل الشئ الذى يقع التصوير فيه كالفضة والذهب يصاغ منهما خاتم أو سوار فكما أنه محال اذا أردت النظر في صوغ الخاتم وجودة العمل ورداءته أن تنظر الى الفضة الحاملة لتلك الصورة أو الذهب الذى وقع فيه ذلك العمل كذلك محال اذا أردت أن تعرف مكان الفضل والمزية في الكلام أن تنظر في مجرد معناه وكما لو فضلنا خاتما على خاتم بأن تكون فضة هذا أجود أو فصه أنفس لم يكن ذلك تفضيلا له من حيث هو خاتم كذلك ينبغى اذا فضلنا بيتا على بيت من أجل معناه أن لا يكون ذلك تفضيلا له من حيث هو شعر وكلام هذا لفظه وهو صريح في أن الكلام من حيث هو كلام لا يوصف بالفضيلة باعتبار شرف معناه ولا شك أن الفصاحة من صفاته الفاضلة فلا تكون راجعة الى المعنى وقد صرح فيما سبق بأنها راجعة الى المعنى دون اللفظ فالجمع بينهما بما قدمناه بحمل كلامه حيث نفى أنها من صفات اللفظ على نفى أنها من صفات المفردات من غير اعتبار التركيب وحيث أثبت أنها من صفاته على أنها من صفاته باعتبار افادته المعنى عند التركيب ﴿ والبلاغة طرفان أعلى اليه تنتهى وهو حد الاعجاز

(فصاحة أيضا) كما يسمى بلاغة فحيث يقال ان اعجاز القرآن من جهة كونه فى أعلى طبقات الفصاحة يراد بها هذا المعنى (ولها) أى لبلاغة الكلام (طرفان أعلى وهو حد الاعجاز) وهو أن يرتقى الكلام فى بلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر

(فصاحة أيضا) ونصب كثيرا اما على المفعولية المطلقة على أن يضمن يسمى معنى يطلق ذلك اطلاقا كثيرا واما على الظرفية أى زمانا كثيرا يسمى ذلك فصاحة وزيادة ما لتأكيد الكثرة ثم أشار الى تفاوت البلاغة باعتبار تمام المراعاة للخصائص المناسبة فى كل مقام وعدم تمامها وأنها فى ذلك ثلاث مراتب بقوله (ولها) أى ولبلاغة الكلام (طرفان) طرف (أعلى وهو حد الاعجاز) أى القدر الذى اذا روعى فى الكلام

ص (ولها طرفان أعلى وهو حد الاعجاز

(قوله هذا المعنى) أى المطابقة لمقتضى الحال ولا يرد على هذا أن بعض الآيات أعلى طبقات من بعض لان أعلى طبقات البلاغة أيضا متفاوت (قوله ولها طرفان) هذا اشارة الى أن البلاغة تتفاوت باعتبار مراعاة تمام الخصائص المناسبة فى كل مقام وعدم مراعاة تمامها وأن لها بهذا الاعتبار مراتب ثلاثة فقوله ولها طرفان أى مرتبتان احداهما فى غاية الكمال والاخرى فى غاية النقصان ويلزم من ذلك أن يكون هناك مرتبة متوسطة بينهما والحاصل أن البلاغة أمر كلى لها ثلاث مراتب مرتبة عليا ولها افراد وسفلى وهى فرد واحد ووسطى ولها أفراد وتعبير المصنف بالطرفين لتشبيهها بشئ ممتد له طرفان استعارة بالكناية وقوله طرفان تخييل فعلم أنه ليس المراد حقيقة الطرفين والا لزم أن لا يكون الانسان بليغا الا بالاتيان بالطرفين مع أن ذلك لا يمكن لما يلزم عليه من التناقض (قوله وهو حد الاعجاز) أى مرتبته واضافته للبيان ولا بد فى الكلام من تقدير مضاف أى وهو ذو الاعجاز لان الاعلى فرد من البلاغة التى هى المطابقة لا الاعجاز (قوله وهو) أى الاعجاز عند علماء البلاغة ارتقاء الكلام فى بلاغته الخ وانما قلنا عند علماء البلاغة لان الاعجاز عند غيرهم ارتفاع الكلام بالبلاغة أو غيرها الى أن يخرج عن طوق البشر (قوله أن يرتقى الكلام) أى يرتفع شأنه وقوله فى بلاغته أى بسبب بلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر أى طاقتهم وقدرتهم لا باخباره عن المغيبات ولا بأسلوبه الغريب ولا بصرف العقول عن معارضته ويصح أن تكون فى باقية على حالها ويكون شبه ما يراعى فى البلاغة من الخصوصيات بمدارج يرتقى فيها الكلام فاذا بلغ الحد الاعلى فى تلك المدارج كان اعجازا على طريق المكنية والارتقاء تخييل والمعنى وهو أن يرتقى الكلام فى الخصوصيات التى تراعى فى بلاغته الى أن يخرج عن طاقة البشر وقدرتهم

وذكر البشر لانهم المشتهرون بالبلاغة والمتصدون للمعارضة والا فالمعجز مايكون خارجاعن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس والملائكة (قوله ويعجزهم عن معارضته) أى يصيرهم عاجزين عن معارضته فالهمزة فى الاعجاز للتصيير وهو عطف لازم على ملزوم فان قيل ماذكرتموه من أن الكلام يرتقى ببلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر ويعجزهم ممنوع اذ ليست البلاغة سوى المطابقة لمقتضى الحال مع الفصاحة والعلم الذى له مزيد اختصاص بالبلاغة أعنى المعانى والبيان متكفل بالاتيان بهذين الامرين على وجه التمام لان علم المعانى كافل لمطابقته وعلم البيان كافل للخلوص من التعقيد المعنوى وحينئذ فمن أتقن هذين العلمين وأحاط بهما لايعجز أن يراعى هذين الامرين حق الرعاية فيأتى بكلام هو فى الطرف الاعلى من البلاغة ولو بقدر أقصر سورة من القرآن فكيف يمكن ارتقاء الكلام الى أن يخرج عن طوق البشر بسبب بلاغته وأجيب بأن تكفل علم البلاغة بهذين الامرين ممنوع اذ لا يعرف بهذا العلم الا أن هذا الحال يقتضى ذلك الاعتبار مثلا وأما الاطلاع على كمية الاحوال أى معرفة عددها وكيفيتها فى الشدة والضعف ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات التى يتوقف عليها الاتيان بكلام هو فى الطرف الاعلى فأمر آخر لا يتعلق بعلم البلاغة ولا يستفاد منه سلمنا أن علم البلاغة متكفل بالاطلاع المذكور فلا نسلم أن من أتقن علم البلاغة يحيط به لان الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب ممنوعة سلمنا الاحاطة به فلا نسلم أن من اتقن علم البلاغة وأحاط به يعجز أن يراعى هذين الامرين حق الرعاية اذ كثير من مهرة هذا الفن تراه لايقدر على تأليف كلام بليغ فضلا عما هو فى الطرف الاعلى كالقرآن (قوله عطف على قوله هو) أى من عطف المفردات (قوله مع مايقرب منه) جعل الواو بمعنى مع وهو حل معنى لاحل اعراب والا نافى كونها عاطفة وفى ايراد كلمة مع موقع الواو اشارة الى اعتبار العطف مقدما على الاخبار ليصير المحكوم عليه بحد الاعجاز كليهما لا كل واحد منهما لان المقصود تعيين مرتبة الاعجاز فى نفسه لا بيان مايصدق عليه (قوله كلاهما حد الاعجاز) أتى بقوله كلاهما جوابا (١٣٨) عما يقال ان حد مفرد فلا يصح الاخبار به عن الأعلى ومايقرب منه وحاصل الجواب أن قوله حد الاعجاز خبر عن محذوف تقديره كلاهما والجملة خبر عن الاعلى ومايقرب منه (قوله وهذا) أى الاعراب هو الموافق لما فى المفتاح من أن البلاغة تتزايد الى أن تبلغ الى حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى ومايقرب منه أى من الطرف الاعلى فانه ومايقرب منه كلاهما حد الاعجاز لا هو وحده كذا فى شرحه وموافق أيضا لما فى نهاية الاعجاز للرازى من أن الطرف الاعلى ومايقرب منه هو المعجز ولا يخفى أن بعض الآيات أعلى طبقة من البعض وان كان الجميع مشتركا فى امتناع معارضته ولاشك أن هذا تصريح بماذكره الشارح من الاعراب الذى ألهمه بين النوم واليقظة كما فى المطول واعترض على هذا الاعراب من جهة اللفظ ومن جهة المعنى أما الاعتراض من جهة اللفظ فبأنه يلزم عليه توسط المعمول بين أجزاء عامله اذ الصحيح أن المبتدأ عامل فى خبره والمبتدأ هنا هو مجموع هو ومايقرب منه والخبر هو حد الاعجاز وقد تقدم هو وتأخر مايقرب منه وهو جزء أيضا فتوسط المعمول وهو حد الاعجاز ويلزم على هذا عند تحمل الخبر لضمير عود ضمير واحد على متقدم ومتأخر فى آن واحد وذلك محل نظر فالاقرب أن يجعل قوله ومايقرب منه مبتدأ والخبر محذوف أى كذلك أى هو الاعجاز والجملة عطف على الجملة قبلها وحذف الخبر بعد قيام القرينة عليه شائع ذائع وأجاب عن هذا الدنوشرى بأنه لامانع من تقديم المعمول على بعض عامله اذ هو أهون من تقديمه على عامله بأسره وسهل ذلك كون العامل كلمتين أو كلمات متفاصلة وأما عود ضمير واحد على متقدم ومتأخر فهو أسهل من عوده على متأخر لاسيما وهذا الجزء المتأخر فى نية التقديم وأما الاعتراض من جهة المعنى فحاصله أنه على هذا الاعراب يفوت المقصود من تعريف الاعلى فان سوق الكلام يدل على أن مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان للطرف الاعلى كما أن قوله فى الطرف الاسفل وهو ما اذا غير الخ بيان للطرف الاسفل وعلى كلام الشارح يفوت هذا المقصود لانه انما يفيد أن حد الاعجاز هو الطرف الاعلى وما يقرب منه وأجيب بأن المراد بالطرف الاعلى الجزئى الاعلى حقيقة وهذا لايحتاج لبيان لانه تام واحد حقيقة والمقصود تعيين حد الاعجاز ومرتبته فى نفسه بخلاف الطرف الاسفل فانه يحتاج للبيان والحاصل أن المراد على اعراب الشارح بالاعلى الاعلى الحقيقى وبحد الاعجاز مرتبته والاضافة بيانية وأما على زعم بعضهم الآتى فالمراد بالاعلى النوع

ويعجزهم عن معارضته (ومايقرب منه) عطف على قوله هو والضمير فى منه عائد الى أعلى يعنى أن الاعلى مع مايقرب منه كلاهما حد الاعجاز وهذا هو الموافق لما فى المفتاح

خرج عن طوق البشر ووقع به الاعجاز وسماه حدا أعلى لانه توهم ماراعى فى البلاغة كمدارج يرتقى فيها الكلام فاذا بلغ الحد الاعلى من تلك المدارج كان اعجازا وقوله (ومايقرب منه) يحتمل أن يكون

ومايقرب منه) ش ظاهره ان حد الاعجاز لايتفاوت وليس كذلك بل هو لانهاية له وماوقع فى كلام

الذى يحصل به الاعجاز وان كان تنظير الشارح فيه مبنيا على أن المراد به فى كلام هذا البعض الاعلى الحقيقى أى الفرد الذى لا فرد فوقه و بحد الاعجاز نهايته والاضافة لامية (قوله وزعم بعضهم) هذا عكس الاول لان الاول يفيد أن حد الاعجاز نوع له فردان الاعلى وما يقرب منه وهذا يفيد أن الطرف الاعلى نوع تحته فردان حد الاعجاز وما يقرب منه وهذا الزعم لبعض شراح الايضاح حيث قال ان قوله وما يقرب منه عطف على حد الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة فى أقصر سورة وبما يقرب منه البلاغة فى مقدار آية أو آيتين فكأنه قال ولها طرفان أعلى وهو البلاغة القرآنية أو المراد بحد الاعجاز كلام يعجز البشر عن الاتيان بمثله كالقرآن والقريب من حد الاعجاز أن لا يعجز الكلام البشر ولكن يعجزهم مقدار أقصر سورة عن الاتيان بمثله (قوله لا يكون من الطرف الاعلى) أى الذى تنتهى اليه البلاغة وذلك لان ما يقرب من حد الاعجاز من المراتب العلية فقط ولا وجه لجعل تلك المراتب العلية من الطرف الاعلى الذى تنتهى اليه البلاغة لانه فرد جزئى على أنه حيث كان الطرف الاعلى أمرا واحدا شخصيا لا انقسام له فى جهة كما هو الاصل فى الطرف وذلك كالنقطة التى هى طرف الخط فانها لا انقسام لها فى جهة لو كان ما يقرب من حد الاعجاز من ذلك الاعلى لزم عليه انقسام ما لا يقبل القسمة والاخبار عن الواحد بمتعدد وكلاهما باطل فان قلت يعتبر الطرف الاعلى واحدا نوعيا من أنواع البلاغة متعدد الافراد ومن جملة أفراد ذلك النوع حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيصح أن يكون القريب من حد الاعجاز من الطرف الاعلى قلنا هذا لا يصح لامور * الامر الاول أنه لا بد من وجه تحقق به نوعيته الشاملة لافراده و به صار جميع الافراد أعلى والنوعية بالاعجاز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار حينئذ والنوعية بغيره لم تتبين * الامر الثانى أن التعبير عن النوع انما يصح بجميع الافراد لا ببعضها وهذان الفردان • أعنى حد الاعجاز وما يقرب منه بعض أفراد النوع اذ الطرف الاعلى هو مرتبة الاعجاز وحد منها بته والقريب من نهايته انما يتناول ما هو أقرب من غيره لتلك النهاية فلا يتناول مبدأ الاعجاز أى أول مرتبته (١٣٩) ووسط تلك المرتبة مع شمول ذلك النوع الذى هو الاعلى لها لان المراد منه طبيعة الاعجاز وهى تتناول جميع مراتبه فيكون قد عبر عن النوع ببعض أفراده مثلا اذا فرضنا أن الاعجاز مرتبة تحتها أفراد سبعة فالمبدأ هو الاول والنهاية هو الآخر والوسط الخمسة الباقية والقريب من النهاية الذى هو بعض أفراد الوسط لا يتناول جميعها وانما يتناول بعضها كالخامس والسادس فقوله أعلى هذا اشارة للنوع الذى هو طبيعة الاعجاز وقوله حد الاعجاز اشارة للفرد الاعلى وقوله وما يقرب منه اشارة للفرد الخامس والسادس فقط فيكون قد عبر عن النوع ببعض أفراده لا بجميعها وهذا لا يصح ورد هذا العلامة اليعقوبى بقوله لك أن تقول ان نوع الاعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيكون تعبيرا عن النوع بجميع أفراده فالاخبار صحيح كما يقال الانسان زنجى وغيره وما قاله ذلك العلامة مبنى على أن المراد بالحد فى كلام المصنف المرتبة وأن الاضافة بيانية أى مرتبة هى الاعجاز كما مر فعلى هذا ما يقرب منه ليس معجزا فجعل الاعجاز بسائر مراتبه مع ما يقرب منه نفس ذلك النوع وأما ما قلنا من لزوم التعبير عن الجنس ببعض أفراده فمبنى على أن الاضافة حقيقية وأن المراد بحد الاعجاز نهايته أى المرتبة العليا من مراتبه لا المرتبة المتسعة الشاملة لعدة مراتب * الامر الثالث أن التعبير بالافراد عن النوع لا يصح هنا ولو سلمنا أن هنا تعبيرا عن الجنس بجميع أفراده لان الطرفية من الاحكام الخاصة بالطبيعة التى هى الماهية لان الطرفية انما تثبت لطبيعة الاعجاز من حيث هى لان الوحدة لازمة للطرف وهى انما تثبت لطبيعته من حيث هى اذ عند ملاحظة الافراد يثبت التعدد لا الطرفية تظير ذلك النوعية الخاصة بماهية الانسان فكما أنه لا يصح أن يقال النوع زيد وعمرو وغيرهما من الافراد لا يصح أن يقال هنا الطرف الاعلى حد الاعجاز وما يقرب منه وهذا بخلاف الجسمية الثابتة للانسان فانها ليست من أحكام الطبيعة بل من أحكام أفراده فيصح حمل الافراد عليها فيقال الجسم زيد وعمرو وغيرهما وذلك لان الاحكام الثابتة للطبيعة قسمان الاول ما يثبت لها فى ضمن الافراد ويسمى ذلك أحكام الافراد كالجسمية الثابتة للانسان فهذا القسم يصدق على الطبيعة والافراد جميعا والثانى ما يثبت لها فى نفسها الا فى ضمن الافراد كالنوعية للانسان ويسمى أحكام الطبيعة وهذا القسم انما يصدق على الطبيعة

وزعم بعضهم أنه عطف على حد الاعجاز والضمير فى منه عائد اليه يعنى أن الطرف الاعلى هو حد الاعجاز وما يقرب من حد الاعجاز وفيه نظر لان القريب من حد الاعجاز لا يكون من الطرف الاعلى وقد أوضحنا ذلك فى الشرح

معطوفا على حد وهو الاقرب الى اللفظ فيكون خبرا عن الاعلى ويرد عليه ان ما يقرب من الاعلى ليس بأعلى قطعا الا أنا ان أردنا بالطرف الاعلى الشخص فلا يصح الاخبار عنه بما يقرب منه لانه خلافه وان

بعض شراح المفتاح مما يوهم خلاف ذلك لا عبرة به ثم يرد عليه أن ما يقرب من حد الاعجاز ليس أعلى لنقصانه عن حد الاعجاز

وأسفل منه تبتدئ وهو ما اذا غير الكلام عنه الى ما هو دونه التحق عند البلغاء بأصوات الحيوانات وان كان صحيح الاعراب وبين الطرفين مراتب كثيرة متفاوتة * واذ قد عرفت معنى البلاغة في الكلام وأقسامها ومراتبها

والطرفية من القسم الثاني لاستلزامها الوحدة ومنافاتها الكثرة اللازمة للافراد فلا يصح ثبوت الطرفية لافراد الطرف فتحصل من هذا كله أن جعل الطرف واحدا بالنوع انما يترتب عليه صحة هذا الزعم لم يتم فبطل ذلك الزعم (قوله وأسفل) أي وطرف أسفل أي ومرتبة سفلى في غاية النقص (قوله وهو ما) أي وهو مرتبة اذا غير الكلام أي انحط ونزل عنها بأن لم تراع تلك المرتبة في الكلام فتضمن غير معنى نزل وانحط عداه بعن (قوله الى ما دونه) أي الى مرتبة أنزل من تلك المرتبة السفلى وهي الخلو من الخصوصيات (قوله التحق) أي ذلك الكلام المغير عن تلك المرتبة السفلى بأصوات الخ وأورد على هذا التعريف انه غير مانع لانه شامل للطرف الاعلى والوسط فان كل واحد منهما يصدق عليه أنه مرتبة اذا غير الكلام عنها الى ما دونها التحق بأصوات الحيوانات لان ما كان دون الاسفل وأنزل منه يصدق عليه انه دون بالنسبة للاعلى والاوسط وأجيب بأن هذا الايراد يدفعه ما في ما من معنى العموم لان المعنى وهو ما اذا غير الى أي مرتبة دونه التحق الخ فخرج الاعلى والاوسط فانهما ليسا كذلك (١٤٠) اذ من جملة ما دون الاعلى الاوسط والاسفل ومن جملة ما دون الاوسط الاسفل وتغيره الى واحد منها لا يلحقه بأصوات الحيوانات ثم ان هذا الاعتراض انما يرد بناء على أن المراد بالدون ما كان أنزل ولو بواسطة وأما لو أردنا به ما كان تحته من غير واسطة فلا يرد تأمل وعرف الحيوانات اشارة الى أن المراد بها غير الانسان (قوله وان كان صحيح الاعراب) لو قال وان كان فصيحا لكان أحسن ليعلم منه ما ذكره بالطريق الاولى لانه اذا التحق بأصوات الحيوانات مع الفصاحة فأحرى أن يلتحق بها عند عدم الفصاحة مع صحة الاعراب بخلاف ما ذكره فانه ربما يوهم انه اذا كان فصيحا لا يلتحق بأصوات الحيوانات لان الفصاحة أرقى ان قلت انه انما ذكر ذلك ليلائم (قوله) قوله فيما سبق له في قول المصنف وارتفاع شأن الكلام الخ حيث قال وأراد بالكلام الكلام الفصيح فانه يقتضي أن فيه حسنا فلا يلتحق بأصوات الحيوانات قلت المراد هنا بالتحاق الكلام بتلك الاصوات من جهة عدم مراعاة اللطائف والخصوصيات وهذا صادق مع ثبوت الحسن بالفصاحة فتأمل (قوله التي تصدر عن محالها) أي أصحابها وهي الحيوانات (قوله بحسب ما يتفق) ما مصدرية وقوله بحسب متعلق بتصدر أي التي تصدر من أصحابها بحسب اتفاق الاصوات وحصولها بلا علة مقتضية لها أو موصولة أي بحسب ما يتفق معها من الامور التي لا تقتضيها وقوله من غير اعتبار اللطائف بيان للصدور بحسب الاتفاق فهو على حذف أي التفسيرية وعطف الخواص على ما قبله مرادف وليس من ذلك أي من الكلام الملحق بأصوات الحيوانات ترك مراعاة اللطائف في مخاطبة البليد الذي لا يفهمها بل ذلك الترك مما يجب على البليغ مراعاته لان ترك اللطائف حينئذ من اللطائف (قوله متفاوتة) أي في البلاغة (قوله بعضها أعلى من بعض) بيان للتفاوت وقوله بحسب متعلق بمتفاوتة ثم ان تفاوت المقامات يتناول التفاوت بحسب الكم أي العدد كما اذا كان لشخص أحوال عشرة ولآخر أحوال تسعة ولآخر أحوال ثمانية وهكذا وكل حال يقتضي خصوصية فالآتيان للاول بعشر

(وأسفل وهو ما اذا غير) الكلام (عنه الى ما دونه) أي الى مرتبة هي أدنى منه وأنزل (التحق) الكلام وان كان صحيح الاعراب (عند البلغاء بأصوات الحيوانات) التي تصدر عن محالها بحسب ما يتفق من غير اعتبار اللطائف والخواص الزائدة على أصل المراد (وبينهما) أي بين الطرفين (مراتب كثيرة) متفاوتة بعضها أعلى من بعض بحسب تفاوت المقامات

أردنا النوع فلا بد من وجه تحقق به نوعيته الشاملة لافراده وبه صار الجميع أعلى والنوعية بالاعجاز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار والنوعية بغيره لم تتبين وبهذا رد في الشرح على هذا الاعراب وأوضحه فيه ولك أن تقول لم لا يراد أن نوع الاعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه فيصح الاخبار عن نوع الاعلى بنوعيه كما يقال الانسان زنجي وغيره تأمله ويحتمل أن يكون معطوفا على هو ويكون حد الاعجاز خبرا عنهما فيكون التقدير وهو أي الاعلى وما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز وهو صحيح فان التنزيل فيه ما هو متناه في البلاغة وما هو دون ذلك وكلاهما وقع به الاعجاز (و) طرف (أسفل وهو ما) أي القدر الذي (اذا) لم يراع في الكلام بأن (غير الكلام عنه) أي عن ذلك القدر (الى ما) أي الى قدر هو (دونه) أي دون ذلك القدر الاسفل (التحق) ذلك الكلام المغير عن مراعاة ذلك القدر وان كان فصيحا (عند البلغاء بأصوات الحيوانات) أي نزل منزلتها في عدم مراعاة اللطائف المناسبة للمقامات والخصوصيات الزائدة على أصل المراد لصدورها عن الناطق بها على وجه الاتفاق بلا مراعاة تناسب (وبينهما) أي بين الطرفين الاعلى والاسفل (مراتب كثيرة) فكل مقام وحال فيه مراتب كثيرة بحسب الاعتبارات المناسبة له فما من شيء يراعى

(قوله وأسفل وهو ما لو غير عنه الى ما دونه التحق عند البلغاء بأصوات الحيوانات) يعني البهائم

فاعلم أنه يتبعها وجوه كثيرة غير راجعة الى مطابقة مقتضى الحال ولا الى الفصاحة تورث الكلام حسنا وقبولا

خصوصيات طرف أعلى والاتيان للاخير بخصوصية طرف أسفل وما بينهما مراتب متوسطة متفاوتة بحسب تفاوت الاحوال في الكم وكذا يتناول التفاوت بحسب الكيف والمقدار كما اذا كان لشخص انكار شديد القوة ولآخر انكار قوي غير شديد القوة ولآخر انكار ضعيف فالمقامات متفاوتة بحسب الكيف فقط فالاتيان للاول بثلاث مؤكدات طرف أعلى وللاخير بمؤكد طرف أسفل وللثاني بمؤكدين مرتبة وسطى فقد صدق أن مراتب البلاغة متفاوتة بحسب تفاوت المقامات في الكيف (قوله ورعاية الاعتبارات) أي قصد الخصوصيات المعتبرات فرعاية خصوصيتين أعلى من رعاية خصوصية ورعاية ثلاث أعلى من رعاية اثنتين لمقام واحد وفيه اشكال لانه اذا اعتبرت خصوصية واحدة مثلا فان كان رعاية الاكثر يقتضيه الحال فالبلاغة لا توجد بدونه وان كان لا يقتضيه الحال فالبلاغة لا تتوقف عليه ولا تحصل باعتباره فمراعاته لا تقتضي زيادة البلاغة لانها مطابقة الكلام لجميع مقتضى الحال وهذا ليس مقتضى حال فكيف تتفاوت البلاغة بحسب رعاية الاعتبارات وأجاب السيد عيسى الصفوي بأن هذا الايراد مبني على أن البلاغة مطابقة الكلام لجميع ما يقتضيه الحال وهو ممنوع بل هي مطابقة الكلام لمقتضى الحال في الجملة فاذا اقتضى الحال شيئين فروعي أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وان لم يكن بليغا (١٤١) مطلقا وحينئذ فاذا اقتضى الحال شيئين تحققت البلاغة بمراعاة أحدهما فقط لكن مراعاتهما أزيد بلاغة وأعلى قاله يس لكن قد تقدم لنا عن عبد الحكيم أن الحق أن البلاغة مطابقة الكلام لجميع ما يقتضيه الحال لكن بقدر الطاقة وحينئذ فاذا كان المقام يقتضي عشر خصوصيات وأتى بواحدة لكونه لم يطلع الا عليها أي لم يعلم أن المناسب للحال الا تلك الخصوصية كان هذا مرتبة أو اطلع على خصوصيتين كان ذلك مرتبة ثانية وهكذا وكل مرتبة أعلى من الاخرى ورعاية الاعتبارات أو كان حال المخاطب يقتضي ثلاث خصوصيات مثلا وهذا خاطبه بخصوصية لكونه لم يطلع الا عليها وآخر خاطبه بخصوصيتين لكونه اطلع عليهما وآخر خاطبه بثلاث خصوصيات لكونه اطلع عليها والحاصل أن التفاوت بحسب رعاية الاعتبارات إما باعتبار تفاوت الكلامين في الاشتمال على المقتضيات في القلة والكثرة وإما باعتبار تفاوت اقتدار المتكلم في الرعاية فتأمل ذلك وقوله ورعاية الاعتبارات ليس هذا لازما لما قبله لانه لا يلزم من تفاوت المقامات رعاية الاعتبارات فان المقام قد يقتضي ثلاث مؤكدات ويؤتى له بمؤكد نعم هو عطف مسبب على سبب وأتى بذلك اشارة الى أن تفاوت درجات البلاغة ليس بتفاوت المقامات بل بتفاوت رعاية الاعتبارات (قوله والبعد الخ) عطف على تفاوت كما لو كان كلام مطابق لمقتضى الحال وانتفى عنه الثقل بالكلية وهناك كلام آخر مطابق لكن فيه شيء يسير من الثقل لا يخرجه عن الفصاحة فالاول أعلى بلاغة من الثاني (قوله ويتبعها) أي في التحسين وقوله وجوه أخر أي وهي المحسنات البديعية وقوله تورث الكلام حسنا أي حسنا عرضيا زائدا على الحسن الذاتي الحاصل بالفصاحة والمطابقة (قوله سوى المطابقة والفصاحة) هو غير مراد متعرف بالاضافة ولذا وقع صفة للوجوه وفي هذا التفسير اشارة الى أن آخرية تلك الوجوه مغايرتها بالنظر للمطابقة والفصاحة فان قلت قول المصنف آخر المفسر بما ذكره الشارح مستغنى عنه ولا فائدة فيه لان المطابقة مع الفصاحة هي البلاغة ويلزم من كون هذه الوجوه تابعة للبلاغة أن تكون سواها لان التابع غير المتبوع على أنه يوهم أن المطابقة والفصاحة يتبعان البلاغة مع انهما

ورعاية الاعتبارات والبعد من أسباب الاخلال بالفصاحة (ويتبعها) أي بلاغة الكلام (وجوه أخر) سوى المطابقة والفصاحة (تورث الكلام حسنا) وفي قوله يتبعها اشارة الى أن تحسين هذه الوجوه للكلام عرضي

في الخصوصيات المناسبات الا وهو مرتبة في ذلك المقام مثلا مقام الانكار التام اذا أكد فيه بتأكيد واحد فهذا الاعتبار مرتبة واذا أكد فيه بتأكيدين فهذا الاعتبار مرتبة هي فوق الاولى واذا أولغ في التأكيد فهذا الاعتبار مرتبة هي أعلى مما قبلها فتتفاوت الرتب والاعتبارات في المقام الواحد وتتفاوت الرتب في المقامات من جهة انما يراعى مثلا في مقام هو أعلى وأصعب مما يراعى في مقام آخر كمقام الحقيقة مع مقام المجاز فرعاية اعتبارات المجاز أعلى ولذلك كان التفاوت بتفاوت المقامات ورعاية الاعتبارات وذلك بالبعد عن أسباب الخلل في الفصاحة في كل مقام (وتتبعها) أي وتتبع بلاغة الكلام (وجوه أخر) أي أحوال عارضة للكلام سوى الفصاحة والمطابقة لمقتضى الحال (تورث) تلك الوجوه (الكلام حسنا) زائدا على الحسن الذاتي الحاصل بالبلاغة ونبه بقوله تتبع على ان حسن الكلام بهذه الاوجه لا يعتبر حتى يحصل متبوعه الذي هو حسن البلاغة ولما كانت

(قوله وتتبعها وجوه آخر تورث الكلام حسنا) قد يقال على أحد القولين السابقين ان هذه الوجوه من البلاغة فلا حاجة لذكرها فان قلت هذا يقتضي ان كل كلام بليغ لانه ليس شيء من الكلام ملحقا بأصوات البهائم قلت المعيار بما لو غير لما دونه التحق بأصوات البهائم مع كونه كلاما والتحاقه بها ليس

﴿ وأما بلاغة المتكلم فهي ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ ﴾ وقد علم بما ذكرنا أمران أحدهما أن كل بليغ كلاما كان أو متكلما

أجيب بأن المطابقة مع الفصاحة ليستا عين البلاغة بل هما أعم منها من حيث التحقق لانهما يوجدان بدون البلاغة فيما اذا لم تراع الخصوصية فالبلاغة عبارة عن المطابقة والفصاحة مع اعتبار الخصوصيات وحينئذ فلا يعلم من كون تلك الوجوه تابعة للبلاغة كونها [illegible] هذين الامرين لانهما [illegible] أيضا باعتبار أنهما من جملتها فاحتاج الى افادة أنها غيرهما فيكون في قوله آخر فائدة وهي أن تلك الوجوه ليست لازمة للبلاغة لكونها سوى الامرين اللذين تحصل بهما البلاغة بل اعتبار تلك الوجوه في الكلام انما يكون بعد البلاغة (قوله خارج [illegible]) هذا تفسير لقوله عرضي والمراد بحدها أصلها وحينئذ فالاضافة بيانية (قوله والفصاحة) أي وبعد [illegible] في تحسين الكلام بهذه الاوجه لا يعتبر حتى يحصل متبوعه الذي هو البلاغة ولا تحصل البلاغة الا اذا حصلت [illegible] المطابقة لمقتضى الحال (قوله وجعلها) أي تلك الوجوه وقوله لانها أي تلك الوجوه (قوله متصفا بصفة) أي فهي مناسبة لبلاغة الكلام لانها لا تجعل المتكلم متصفا بصفة وانما تجعل الكلام متصفا بصفة بخلاف بلاغة المتكلم فانها تجعل المتكلم متصفا بصفة فيقال له بليغ فلما كانت تلك الوجوه مناسبة لبلاغة الكلام جعلت تابعة لها فان قلت كما يجعل المتكلم موصوفا بالبلاغة بحيث يقال له متكلم بليغ باعتبار ما قام به من الملكة التي يقتدر بها على تأليف كلام بليغ يجعل موصوفا بالتجنيس والترصيع بحيث يقال فيه مرصع أو مجنس باعتبار ما قام به من ملكة الاقتدار على ذلك لانهم صرحوا بأن من قام به وصف يجب أن يشتق له منها اسم وحينئذ فلا يتم قول الشارح لانها ليست مما يجعل المتكلم موصوفا بصفة أجيب بأن المراد أنها ليست مما يجعل المتكلم متصفا بصفة معهودة في العرف اذ لا يقال عرفا لمن يتكلم بما فيه تجنيس مجنس ولا لمن يتكلم بما فيه تطبيق أو ترصيع [illegible] أو مرصع كما يقال عرفا بليغ وفصيح لمتكلم بالكلام البليغ أو الفصيح وهذا لا ينافي أنه يوصف بكونه مجنسا أو مرصعا لغة فتحصل أن المانع من جعلها تابعة لبلاغة المتكلم كونها لا تجعل المتكلم متصفا بصفة معهودة في العرف كبلاغة الكلام وهنالك مانع آخر وهو أن هذه الوجوه محسنة للكلام لا للمتكلم فلذا جعلت تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم (قوله على تأليف كلام بليغ) اعترض بأن كلام نكرة في سياق الاثبات فلا تعم عموما شموليا بل عموما بدليا فيصدق التعريف بما اذا قدر على تأليف كلام بليغ في نوع واحد من المعاني كالمدح دون آخر كالذم والشكر والشكاية والتضرع والنهي أو على اثنين مثلا دون البقية مع أنه لا يقال له بليغ وحينئذ فالتعريف غير مانع وأجاب العلامة عبد الحكيم بأن النكرة هنا وان كانت في سياق الاثبات الا أنها موصوفة وهي تفيد العموم نحو أكرم رجلا عالما أي أي رجل عالم وحينئذ فالمعنى هنا يقتدر بها على تأليف أي كلام بليغ يقصده فخرج عن التعريف ملكة الاقتدار على تأليف كلام خاص وما ذكر من أن النكرة الموصوفة تفيد العموم صرح به الحنفية في أصولهم أو يجاب بأن اضافة المصدر تفيد العموم أو أن المتبادر من الملكة هو الكامل منها وهو ما ذكرنا والتعريف يحمل على المتبادر فان قلت ان العموم مضر لانه يلزم على اعتباره في التعريف أن لا توجد البلاغة في أحد من البشر بل ولا في غيرهم وذلك لان من جملة الكلام البليغ القرآن فلا يكون الشخص بليغا الا اذا كان فيه ملكة يقتدر بها على التعبير بمثله اذا قصد ذلك مع أن الاتيان بمثل القرآن ليس في قدرة أحد قلت المراد بالعموم هنا العموم العرفي لا الحقيقي وحينئذ فلا يرد ذلك (قوله فعلم مما تقدم) أي من تعريف البلاغة والفصاحة

خارج عن حد البلاغة والى أن هذه الوجوه انما تعد محسنة بعد رعاية المطابقة والفصاحة وجعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم لانها ليست مما يجعل المتكلم متصفا بصفة (و) البلاغة (في المتكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ فعلم) مما تقدم (أن كل بليغ) كلاما كان أو متكلما

هذه الاوجه لا توجب للمتكلم تسمية اصطلاحية فان التجنيس والترصيع مثلا لا يوجبان عرفا لموجدهما في الكلام تسميته مجنسا ومرصعا ولو جاز ذلك لغة وانما توجب التسمية للكلام عرفا فيقال هذا الكلام مرصع أو مجنس بجعل تبعيتها حاصلة لبلاغة الكلام دون المتكلم (والبلاغة) الكائنة (في المتكلم) هي (ملكة) أي كيفية راسخة في النفس (يقتدر بها) أي بتلك الملكة (على تأليف كلام بليغ) متى شاء وانما زدنا متى شاء لئلا يقال ان الحد صادق على من له ملكة على تأليف الكلام البليغ مرة واحدة والبليغ لا بد أن يكون بحيث يؤلف الكلام البليغ الداخل تحت قصده متى أراد وربما أشعر بهذه الزيادة قوله ملكة لان القدرة على التأليف مرة منشؤها أمر عارض لا ملكة راسخة (فعلم) من أخذ الفصاحة في تعريف البلاغة (ان كل بليغ) سواء كان ذلك البليغ متكلما أو كلاما

في كونه غير مفيد لي عراته عن الحسن ص (وفي المتكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ) ش علمه من الايراد ما على حد فصاحة المتكلم (قوله فعلم أن كل بليغ

(قوله بناء على استعمال المشترك الخ) أى بناء على جواز استعمال المشترك فى معنييه فان البليغ موضوع للكلام والمتكلم بوضعين مختلفين فلفظ بليغ من قبيل المشترك اللفظى الذى تعدد فيه الوضع فقوله استعمال المشترك أى اللفظى (قوله أو على تأويل كل الخ) الاضافة بيانية أى أو على تأويل هو كل الخ أى أو على تأويل البليغ بما يطلق عليه لفظ البليغ فالبليغ على هذا أمر كلى تحته فردان فهو من قبيل الكلى المتواطئ وهو المشترك المعنوى وهذان الاحتمالان يجريان فى قوله ليس كل فصيح (قوله مطلقا) أى كانت بلاغة كلام أو متكلم لكن أخذها فى بلاغة الكلام بطريق الصراحة وأما أخذها فى بلاغة المتكلم فبواسطة وذلك لانه أخذ فى بلاغة المتكلم قوله على تأليف كلام بليغ وقد أخذ الفصاحة فى تعريف الكلام البليغ (قوله ولا عكس بالمعنى اللغوى) أى وهو عكس الموجبة الكلية موجبة كلية أى لا عكس بالمعنى اللغوى صحيح وليس المراد ولا عكس ممكن لانه يمكن أن يقال كل فصيح بليغ وان كان غير صحيح أو المراد ولا عكس بالمعنى اللغوى ثابت فى الواقع واحترز بقوله بالمعنى اللغوى من العكس بالمعنى الاصطلاحى وهو عكس الموجبة الكلية موجبة جزئية فانه صحيح بأن يقال بعض الفصيح بليغ (قوله أى ليس كل فصيح بليغا) يحتمل أن يكون علة لقوله ولا عكس بالمعنى اللغوى أى لانه ليس كل فصيح بليغا ويحتمل أن يكون تفسيرا لفسر النفى (١٤٣) وهو لا بليس وفسر المنفى وهو العكس اللغوى بما بعد ليس وقوله أى ليس كل فصيح بليغا أى بالفعل بل تارة يكون بليغا وتارة لا واذا صح التعليل بقوله لجواز الخ وليس المراد أنه ليس كل فصيح بليغا بالامكان أو الضرورة والا فسد التعليل (قوله لجواز الخ) هذا بيان لانفراد فصاحة الكلام عن البلاغة وذلك كما اذا قيل لمنكر قيام زيد زيد قائم من غير توكيد وقوله وكذا يجوز الخ بيان لانفراد فصاحة المتكلم عن البلاغة وذلك بأن يكون لانسان ملكة يقتدر بها على كلام فصيح مثل زيد قائم الملقى للمنكر من غير أن يقتدر بها على مراعاة الخواص المناسبة للحال (قوله وعلم أيضا) أى من تعريف الفصاحة والبلاغة أن مرجع البلاغة الخ وحاصل ما فى المقام أن الفصاحة والبلاغة يتوقفان على أمور الاحتراز عن تنافر الحروف وعن الغرابة وعن مخالفة القياس وعن تنافر الكلمات وعن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظى وعن التعقيد المعنوى وتزيد البلاغة بتوقفها على الاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد فمتى فقد الاحتراز عن واحد من الامور السبعة الاولى انتفت الفصاحة فتنتفى البلاغة لتوقفها عليها ومتى فقد الاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد كما لو كان الكلام غير مطابق لمقتضى الحال كان الكلام غير بليغ ولو كان فصيحا والاحتراز عن الغرابة يكون بعلم اللغة والاحتراز عن مخالفة القياس يكون بعلم الصرف والاحتراز عن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظى يكون بعلم النحو والاحتراز عن تنافر الحروف وعن تنافر الكلمات يكون بالذوق السليم والاحتراز عن التعقيد المعنوى يكون بعلم البيان والاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد يكون بعلم المعانى وأما الوجوه التى تورث الكلام حسنا زائدا فتعرف بعلم البديع اذا علمت ذلك تعلم أن مرجع البلاغة أى الامور التى يتوقف عليها حصول البلاغة شيآن الاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الاسباب المخلة بالفصاحة وهذا الثانى يندرج تحته الاحتراز عن الامور السبعة المذكورة وقصد المصنف بهذا الكلام التمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذين العلمين لانه اذا علم ما يحتاج اليه فى حصول البلاغة وعلم أن بعضه يدرك بعلوم

بناء على استعمال المشترك فى معنييه أو على تأويل كل ما يطلق عليه لفظ البليغ (فصيح) لان الفصاحة مأخوذة فى تعريف البلاغة مطلقا (ولا عكس) بالمعنى اللغوى أى ليس كل فصيح بليغا لجواز أن يكون كلام فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وكذا يجوز أن يكون لاحد ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح من غير مطابقة لمقتضى الحال (و) علم أيضا

(فصيح) لان البلاغة أخص من الفصاحة وكلما وجد الاخص وجد الاعم (ولا عكس) كليا أى لا يصدق كل فصيح بليغ وهذا هو المعنى بالعكس اللغوى وذلك لان الفصاحة أعم ولا يلزم من صدق الاعم صدق الاخص فيجوز وجود كلام فصيح غير بليغ ووجود ملكة الفصاحة دون ملكة البلاغة وعموم لفظ البليغ للكلام والمتكلم إما لكونه من باب المشترك المستعمل فى معنييه وكذا الفصيح وإما بتأويل أن المراد ما يصدق عليه لفظ البليغ فيكون من باب التواطؤ لاشتراك المتكلم والكلام فى كون كل منهما مصدوق البليغ ومثل هذا الاعتبار يجرى فى لفظ الفصيح فيكون المعنى كل مصدوق البليغ مصدوق الفصيح (و) علم أيضا

فصيح ولا عكس) يعنى سواء كان كلاما أم متكلما لان البلاغة لابد فيهما من فصاحة الكلام والكلمات قال الخطيبى معناه ان البلاغة أخص من الفصاحة لان الفصاحة مأخوذة فى حد البلاغة كالفصل فكانت كالحيوان للانسان قلت اذا تأملت ما سبق علمت أن ليس بينهما عموم وخصوص وليست كالفصل بل البلاغة كل ذو أجزاء مترتبة والفصاحة جزء

(أن البلاغة) فى الكلام (مرجعها) أى ما يجب أن يحصل حتى يمكن حصولها كما يقال مرجع الجود الى الغنى (الى الاحتراز عن الخطا فى تادية المعنى المراد)

(أن البلاغة) فى الكلام (مرجعها) أى رجوعها (الى) وجود (الاحتراز عن الخطا) الذى يكون (فى تادية المعنى المراد) زائدا على أصل المراد ومعنى رجوع البلاغة الى الاحتراز المذكور أن الاحتراز هو الذى يجب حصوله لتحصل البلاغة اذ لو انتفى الاحتراز وأتى بالكلام اتفاقيا أمكن ان لا يطابق فتنتفى البلاغة بل الغالب حينئذ وجود ذلك الانتفاء ومثل هذا المعنى ما يقال مرجع الجود الى الغنى أى الغنى هو الذى يجب حصوله ليمكن الجود وليس الكلام على معنى قولهم مرجع كذا الى كذا بمعنى مآله اليه الذى هو الغالب فى الاستعمال كقولنا مرجع الجدال الى فساد القلوب أى مآله لان الاحتراز يجب سبقه البلاغة وليس علة غائية له

(قوله وان البلاغة مرجعها الى الاحتراز عن الخطا فى تاديه المعنى المراد) هو وانجم مما سبق لانه اذا كانت البلاغة المطابقة فالذى يحترز عنه الخطأ وقوله فى تاديه المعنى المراد جوز فيه أن يكون المعنى عن الخطا الواقع فى تاديه المعنى وأن يكون حالا عنه أى عن الخطا حال وقوعه فى تادية المعنى قلت لا يصحان لان الخطأ الآن ليس فى تادية المعنى بل فى عدمها والذى يظهر انه متعلق بالاحتراز

آخر وبعضه بالحس وبعضه بهذين العلمين علم أن الحاجة ماسة اليهما (قوله أن البلاغة فى الكلام) كذا قيد فى الايضاح وتبعه الشارح فان قلت كما أن بلاغة الكلام ترجع الى هذين الامرين وتتوقف عليهما كذلك بلاغة المتكلم فالاحسن ترك التقييد ليعم البلاغة فى الكلام وفى المتكلم قلت ... بالكلام للاشارة الى أن رجوع بلاغة المتكلم للامرين انما هو بالتبع لرجوع بلاغة الكلام لهما فتوقف بلاغة المتكلم عليهما باعتبار توقف بلاغة الكلام عليهما لان بلاغة المتكلم متوقفة على بلاغة الكلام لاخذها فى مفهومها فاذا كانت بلاغة الكلام موقوفة عليهما كانت بلاغة المتكلم كذلك لان المتوقف على المتوقف على شئ متوقف على ذلك الشئ فلو أطلق الشارح فى البلاغة وترك القيد بحيث يكون كلام المصنف متناولا للبلاغتين أو صرح بهما لم يعلم ذلك لجواز أن يكون توقف بلاغة المتكلم عليهما لا لاجل توقف بلاغة الكلام عليهما بل لاجل أمر آخر (قوله أى ما يجب أن يحصل) أى شئ يعنى احترازا وتمييزا يجب أن يحصل أو الشئ الذى يجب أن يحصل وهو بتشديد الصاد وحينئذ فالمراد بالمرجع الامر الذى يتوقف حصولها على حصوله وهذا التفسير مبنى على أن المرجع اسم مكان أى ومكان رجوعها الاحتراز والتمييز ويكون جعلهما مكانا للبلاغة مجازا باعتبار أن توقفها عليهما كتوقف الحاصل فى المكان عليه أو أنه مصدر ميمى بمعنى اسم المفعول أى والامر المرجوع اليه فى البلاغة الاحتراز والتمييز فبنى على هذا الاحتمال حذف وايصال فالاصل (١٤٤) المرجوع اليه هى أى البلاغة أى التى رجعت اليه البلاغة فحذف الجار فاتصل الضمير بمجرور واستتر واتصل بالمصدر ضمير البلاغة مضافا اليه المصدر فعنده ضميران أحدهما المستتر عند الحذف والايصال وهو لراجع لال الموصولة الثابتة عند التقدير وثانيهما البارز وهو راجع للبلاغة فان قلت جعل المرجع اسم مكان أو اسم مفعول ينافيه تعبير المصنف بلفظ الى فانه يقتضى أن المرجع مصدر ميمى بمعنى الرجوع اذ لو حمل المرجع على ما مر لكان المعنى مكان رجوع البلاغة منتهية الى الاحتراز والتمييز أو الامر الذى ترجع اليه البلاغة منتهية الى ص(والى الاحتراز والتمييز وهذا فاسد للزوم انتهاء الشئ الى نفسه لان المرجع هو نفس الاحتراز والتمييز أجيب بأنه لا مانع من جعله اسم مكان أو اسم مفعول ومعنى انتهائه الى الاحتراز والتمييز تحققه فيهما من تحقق العام فى الخاص أفاده عبد الحكيم وذكر العلامة الحفيد أن هذا التفسير الذى ذكره الشارح بيان لمجموع الكلام بحسب المآل لا لمجرد المرجع وذلك لان مآل رجوع البلاغة الى الاحتراز والتمييز أنه لا بد من حصولهما فى تحقق البلاغة وهذا لا ينافى أن مرجع فى كلام المصنف مصدر ميمى بمعنى الرجوع بدليل تعبيره بالى (قوله حتى يمكن حصولها) المراد هنا بالامكان الامكان الوقوعى وهو الحصول بالفعل لا الامكان الذاتى وهو الجواز العقلى فكأنه قال لاجل أن تحصل بالفعل وحينئذ فلا يرد أن الامكان للممكن لا يتوقف على شئ لان ذلك انما هو فى الامكان الذاتى (قوله مرجع الجود الى الغنى) أى ما يجب أن يحصل حتى يحصل الجود هو الغنى بمعنى أنه لا يحصل الجود الا اذا كان الغنى حاصلا بالفعل وأورد على هذا قول الشاعر

ليس العطاء مع الفضول سماحة ٭ حتى تجود وما لديك قليل

فقد سمى الاعطاء مع قلة المال جودا وقلة المال ليست غنى وحاصل الجواب أن مراد الشارح بالغنى وجود الشئ الذى يجود منه مطلقا وان كان قليلا (قوله الى الاحتراز) أى التباعد عن الخطا فى تادية المعنى المراد فاذا قلت لمنكر قيام زيد زيد قائم فقد أخطأت فى تادية المعنى المراد عند البلغاء فلا يكون الكلام بليغا ولا تكون التادية للمعنى المراد صحيحة عندهم الا اذا كان الكلام مطابقا لمقتضى الحال فاذ

كان مطابقا كان مؤديا للمعنى المراد عند البلغاء ولم يكن فيه خطأ والمعنى المراد هو الزائد على أصل المراد كالخصوصيات الزائدة على ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه ولو قال المصنف ما يحترز به عن الخطا فى تطبيق اللفظ على مقتضى الحال لكان أوضح (قوله والا لربما) فيه أن ان شرطية ولا نافية والنفى اما للاحتراز وإما لكون الاحتراز مرجعا للبلاغة والمعنى على الاول وإن لا يحترز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد فلا يكون الكلام بليغا لانه ربما أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وهذا لا يكون بليغا ويعترض على هذا بأنه متى نفى الاحتراز عن الخطا تعين أن يكون اداء المعنى المراد بلفظ غير مطابق لمقتضى الحال لا أنه يصح أن يؤدى المعنى المراد بلفظ غير مطابق ويصح اداؤه بلفظ مطابق كما يقتضيه قوله ربما وحينئذ فالاولى اسقاطها والمعنى على الثانى وإن لا يكن مرجعها للاحتراز بل الى شئ آخر فلا يصح لانه ربما الخ واعترض على هذا بعدم صحة التفريع أعنى قوله فلا يكون بليغا لان الاحتراز اذا لم يكن مرجعا للبلاغة لم تكن متوقفة عليه بل على غيره فاذا أدى المعنى بلفظ فصيح غير مطابق كان بليغا فالمناسب فى التفريع أن يقول فيكون بليغا يعنى واللازم وهو كونه بليغا باطل فبطل الملزوم وهو عدم كون الاحتراز مرجعا فالحاصل أن كلام الشارح لازمه الفساد إما فى صدره أو فى عجزه وأجيب باختيار الاول أعنى رجوع النفى للاحتراز ونجعل ربما للتحقيق على ما قاله ابن الحاجب فى قوله تعالى ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين أى انهم يودون ذلك تحقيقا وهنا كذلك (١٤٥) وليست للتقليل ولا للتكثير وحينئذ فالمعنى هنا

والا لربما أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال فلا يكون بليغا (والى تمييز) الكلام (الفصيح من غيره)

(و) علم أيضا مما تقدم أن مرجع البلاغة (الى تمييز) الكلام (الفصيح من غيره) وفى ضمن تمييز الكلام الفصيح تمييز الكلمات الفصيحة لاشتراط فصاحتها فى الكلام وذلك لان الفصاحة شرط فى البلاغة فلا بد من حصول الشرط ليحصل المشروط فاذا لم يميز الفصيح وأتى بالكلام اتفاقيا أمكن أن يؤتى به غير فصيح فلا تحصل البلاغة وان اتفقت مطابقة ذلك الكلام لمقتضى الحال بل الغالب عند عدم التمييز عدم الفصاحة ثم ان بيان أن مرجع البلاغة الى الاحتراز والتمييز المذكورين تمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذا العلم لانه اذا علم ما يحتاج اليه فى حصول البلاغة وعلم أن بعض ما يحتاج اليه مدرك بعلوم أخرى وبعضه بالحس والنظر افتقر فيما لم يدرك الى علم يحقق به فيكون ذلك العلم قد مست الحاجة اليه وهو هذا الفن بقسميه والى هذا أشار بقوله

ص (والى تمييز الفصيح من غيره الخ) ش هو واضح لا يقال ينبغى أن يقول والى الاحتراز عن غير الفصيح لان السامع ليس عنده غير التمييز والمتكلم لا يسعه ترك (١) غير الفصيح فهو يفعل ما يقتضيه المقام والحال

وإن لا يجعل الاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد كان المعنى المراد مؤدى بلفظ غير مطابق تحقيقا فلا يكون بليغا أو نختار الثانى (٢) وهو كون الاحتراز مرجعا للبلاغة ونجعل ربما للنفى مجازا للمناسبة بين النفى والقلة ويكون ذلك النفى منصبا على التفريع أعنى قوله فلا يكون بليغا ونفى النفى اثبات فكأنه قال فيكون بليغا وتقدير الكلام على

(١٩ - شروح التلخيص أول)

هذا وان لا يكن الاحتراز مرجعا لم يؤد المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق فلا يكون بليغا ومحصله وان لا يكن الاحتراز مرجعا أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق وكان بليغا أى مع أنه ليس بليغا وعبارة عبد الحكيم قوله والا لربما أدى الخ أى وان لا يكن مرجع البلاغة للاحتراز المذكور لجاز حصول البلاغة بدون الاحتراز أى مع الخطا فى التأدية وحينئذ فلا يكون مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون بليغا هذا خلف فتدبر (قوله والى تمييز الفصيح الخ) كان الاحسن فى المقابلة أن يقول والى الاحتراز عن أسباب الخلل فى الفصاحة لانه أنسب بالمقابل لفظا ومعنى أما الاول فلأن المقابل لفظ الاحتراز وأما الثانى فلأن التمييز يشمل التمييز فى الذهن فقط بأن يعلم الفصيح من غيره من غير تكلم بالفصيح وليس بمراد لانه لا يلزم من العلم والتمييز بين الفصيح وغيره الاتيان بالفصيح والبلاغة انما تتوقف على الاتيان بالفصيح بالفعل بخلاف الاحتراز عن الاسباب المخلة بالفصاحة فانه خاص بالثانى ويمكن الجواب عن عدم المناسبة المعنوية بأن المراد التمييز بحسب الوجود الخارجى بأن يؤتى بالكلام فصيحا لا بحسب العلم أو يقال قوله والى تمييز الفصيح أى فيؤتى به وقوله من غيره أى فلا يؤتى به فأطلق المصنف التمييز وأراد به ما يترتب عليه بحسب العادة

(١) ترك غير الفصيح كذا فى النسخة ولعل لفظه غير من زيادة الناسخ أو اسقط لفظ الا قبل ترك وبالجملة فليس فى يدنا الا هذه النسخة السقيمة العارية عن الصحة والله المستعان كتبه مصححه (٢) قوله وهو كون الاحتراز الخ الاولى والاصوب أن يقول وهو رجوع النفى لكون الاحتراز الخ كما يعلم من كلامه سابقا ولاحقا تأمل كتبه مصححه

ل الامر الى قولنا ان مرجعها الكلام الفصيح المميز أى المعروف (قوله والا لربما الخ) أورد عليه ما تقدم ايرادا وجوابا أى وان لا
وجد تمييز فلا يكون بليغا لانه ربما أورد الخ أو والا يكن مرجعها التمييز فلا يصح لانه ربما الخ ويرد على الاول هنا ما ورد على الاول سابقا
بكذا يرد على الثانى هنا ما ورد على الثانى سابقا وعبارة بعضهم أى وان لم يحصل التمييز بأن لم يتميز الفصيح من غيره وأتى الكلام اتفاقيا
أمكن أن يؤتى به غير فصيح فتنتفى البلاغة بل الغالب ذلك وعبر هنا بالايراد لان الورود من صفات الالفاظ وفيما تقدم بأدى لان التأدية
من صفات المعانى (قوله بلفظ غير فصيح) أى كما لو قيل أنفك مسرج وشعرك مستشزر فهذا مطابق الا أنه غير فصيح (قوله ويدخل
الخ) انما احتاج لذلك الاعتذار لكونه قيد التمييز بالكلام حيث جعل الفصيح صفته ولو لم يقيد بذلك وجعل الفصيح صفة اللفظ لم يحتج
الى هذا الاعتذار وكان الاولى اسقاط ذلك القيد لعدم الاحواج لذلك الاعتذار لكن العذر للشارح حيث تبع المصنف فى الايضاح
الذى هو كالشرح لهذا المتن فانه قيد فيه بذلك القيد اشارة الى أن البلاغة متوقفة على فصاحة الكلام أولا وبالذات وعلى فصاحة
الكلمات ثانيا وبالعرض وأيضا قد سبق أن فصاحة المفرد والكلام حقيقتان مختلفتان فلو قدر الموصوف ما يتناول الكلام والمفرد
كاللفظ الفصيح لكان كالجمع بين معنيي المشترك بلا (١٤٦) ضرورة وهذا أعنى قول الشارح ويدخل الخ جواب عما يقال ان كلامه

والا لربما أورد الكلام المطابق لمقتضى الحال بلفظ غير فصيح فلا يكون بليغا لوجوب وجود الفصاحة
فى البلاغة ويدخل فى تمييز الكلام الفصيح من غيره تمييز الكلمات الفصيحة من غيرها لتوقفه عليها
(والثانى) أى تمييز الفصيح من غيره (منه) أى بعضه (ما يبين) أى يوضح (فى علم متن اللغة)

(والثانى) من مرجعى البلاغة وهو تمييز الفصيح من غيره (منه ما يبين فى علم متن اللغة) يعنى أن تمييز
الفصيح من غيره لما كان موقوفا على معرفة الامور المنافية للفصاحة احتيج الى ما يتوصل به الى معرفة
تلك الامور فمن تلك الامور ما يتبين فى العلم المسمى بعلم متن اللغة أى معرفة أوضاع المفردات اللغوية
ويسمى هذا العلم علم المتن لان المتن هو ظهر الشئ ووسطه وقوته وهذا العلم تعلق بذات اللفظ ومعناه
والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالنحو ونحوه تعلقت بالالفاظ لا من حيث المعنى الموضوع له اللفظ
وما تعلق بالمعنى أقوى لان الناس الى ادراك المعنى أحوج والمتبين فى هذا الفن دون غيره مما
يخل فى الفصاحة ويحصل بادراكه تمييز الفصيح من غيره هو الغرابة لا يقال لا يذكر فى هذا الفن
ان هذا اللفظ غريب وهذا ليس بغريب فلا تدرك الغرابة فى علم متن اللغة لانا نقول معنى الادراك أن
من أحاط علما بما فى الكتب المتداولة ومارس ما دون فيها من الالفاظ المأنوسة الاستعمال بعد أن
تقرر عنده أن ما يوجد فى هذه الكتب وأمثالها هو المأنوس المشهور انتقل ذهنه الى أن غير ما
ههنا مما يفتقر الى التفسير والتفتيش عنه فى الكتب المطولة المبسوطة التى لم تختص بالمشهور

وقوله (والثانى منه ما يبين فى علم متن اللغة

يقتضى أن البلاغة انما
تتوقف على تمييز الكلام
الفصيح دون تمييز الكلمات
مع أنها تتوقف على تمييزها
أيضا (قوله لتوقفه عليها)
أى لان فصاحتها جزء من
فصاحته (قوله أى تمييز
الفصيح من غيره) هو بحسب
التفصيل خمس تمييزات
بعدد المخلات بالفصاحة
وهى تمييز الغريب من غيره
وتمييز المخالف للقياس من
غيره وتمييز المتنافر من غيره
وتمييز ما فيه تعقيد من غيره
وتمييز ضعيف التأليف من
غيره (قوله منه) ظاهره
أنه خبر مقدم لقوله ما يبين وفيه أن كون ما يبين فى العلوم المذكورة من ذلك التمييز أمر معلوم بخلاف كون كالغرابة
بعض التمييز يبين فى العلوم المذكورة فأمر مجهول والانسب هو الاخبار بالمجهول لا بالمعلوم فالاقعد من حيث المعنى أن تجعل من مبتدأ
لكونها اسما بمعنى بعض وانما بنيت لكونها على صورة الحرف وما يبين خبر والمعنى والثانى بعضه التمييز الذى يبين متعلقه فى علم اللغة
أو الصرف الخ والى هذا يشير الشارح بوجه ما حيث قال أى بعضه وما قدمنا من أن من اسم لانها بمعنى بعض أحسن مما ذكره هنا بعض
الحواشى من أنه ليس لفظ من مبتدأ بل هاله محل الابتدا وقيمة مقامه وهو بعض اذ هذا خلاف المعروف عندهم اذ المعروف أن لفظ من
اذا كان بمعنى بعض كان اسما لاستقلال معناه بالمفهومية اذ هو غير التبعيض الجزئى وممن صرح باسميتها القطب والطيبى فى قوله
تعالى فأخرج به من الثمرات رزقا لكم (قوله ما يبين) أى تمييزات يبين متعلقها فى علم الخ فصح الحمل فى قوله منه ما يبين بتقدير ذلك المضاف
ولك أن تقدر بعد من أى والثانى من متعلقه ما يبين الخ ولك أن تقدر تمييز قبل ما أى والثانى منه تمييز ما يبين (قوله متن اللغة) يطلق المتن
على أمور منها الاصل كما هنا والاضافة بيانية ويطلق على الظهر كما فى قوله

يلذت على الديار كل متنى * فلا والله ما نطقت بحرف

وعلى الشديد القوى (قوله كالغرابة) ظاهره أنه مثال لما يبين وهو تمييز فصيح المعنى وتمييز الفصيح من غيره بعضه وهو الغرابة يبين في علم متن اللغة مع أن الغرابة ليست بعض التمييز والجواب أن في كلام المصنف حذفا والاصل كتمييز ذي الغرابة من غيره أى كتمييز غير السالم من الغرابة من غيره وكذا يقال في قوله كمخالفة القياس وما بعده أو يقال انه تمثيل للتعلق المقدر سابقا والكاف في قوله كالغرابة استقصائية اذ ليس شئ من متعلقات تمييز الفصيح يبين في اللغة غيرها أو يقال انها لادخال الافراد الذهنية وكذا يقال في ضعف التأليف ومخالفة القياس (قوله وانما قال في علم متن اللغة) أى ولم يسقط لفظ متن و يقول في علم اللغة (قوله أى معرفة) هذا تفسير لقوله علم وهذا أحد اطلاقاته الثانى المسائل والثالث الملكات ولو حمل الشارح العلم هنا على المسائل وقال أى مسائل أوضاع المفردات لكان أنسب بقول المصنف يبين في علم الخ وقوله أوضاع المفردات هذا بيان لمتن اللغة وهو من اضافة الصفة للموصوف أى معرفة المفردات الموضوعة لمعانيها وانما سمى ذلك العلم الباحث عن معانى المفردات الموضوعة بعلم المتن لان المتن ظهر الشئ ووسطه وقوته وهذا العلم تعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالنحو مثلا تعلقت بالالفاظ لا من حيث المعنى الذى وضع له اللفظ وما تعلق بالمعنى أقوى لان الناس الى ادراك المعنى أحوج (قوله أعم من ذلك) أى أعم من متن اللغة لان علم اللغة قد يطلق على غير معرفة أوضاع المفردات من معرفة أحوال اللفظ العارضة له من صحة واعلال واعراب وبناء وغير ذلك وذلك لانه يشمل اثنى عشر علما نظمها بعضهم بقوله

لغات المعانى نحو صرف اشتقاقهم * بيان قوافى ثم عروض وقرضهم

وانشاء تاريخ وخط وأسقطوا * بديعا ووضعا فزت بالعلم بعدهم

وعد الناظم التاريخ من علم اللغة تبع فيه الزمخشرى والحق أنه ليس منه لان التاريخ ليس خاصا بلغة العرب فالاولى ابداله بعلم التجويد وهذه الاثنا عشر علما كما تسمى بعلم اللغة تسمى بعلم العربية أى واذا كان علم اللغة أعم من متن اللغة فلو عبر به لاقتضى أن ذا الغرابة يوضح ويبين في الاثنى عشر علما (قوله لان اللغة أعم) أى لان علم اللغة أعم فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال ان اللغة هى الالفاظ الموضوعة لمعانيها وهى لا تشمل ما ذكر من العلوم فاين العموم والحاصل أن الذى يشمل هذه الاثنى عشر علما علم اللغة لا اللغة فلابد من هذا التقدير (قوله يعنى به) أى بعلم متن اللغة أى أن مراد المصنف بكون الغرابة تبين في علم متن اللغة أن بذلك العلم يعرف اللفظ السالم من الغرابة من غيره وهذا لا يخص علم اللغة بل يجرى فيه والصرف والنحو ولعل الشارح ترك التنبيه على ذلك فيهما لعلمه بالمقايسة وأتى الشارح بهذه العناية جوابا عما يقال ان ظاهر كلام المصنف يقتضى أن علم متن اللغة يبين فيه أن هذا اللفظ مثل تكأكأتم غريب يحتاج في بيان معناه الى البحث في الكتب المبسوطة في اللغة ومثل مسرج غريب يحتاج الى تخريج على وجه بعيد وأن هذا اللفظ مثل اجتمعتم ليس بغريب مع أنه لم يذكر ذلك في علم اللغة أصلا وحاصل ما أجاب به الشارح أن مراد المصنف بكون الغرابة تبين في متن اللغة أن بهذا العلم يعرف السالم من الغرابة من غير السالم يعنى أن من تتبع الى آخر ما قال وأنت خبير بأن المناسب لهذا التقرير أن يقول المصنف منه ما يستفاد من علم متن اللغة الخ كما لا يخفى (قوله يعرف تمييز الخ) ان أريد التمييز ذهنا وهو معرفة السالم من غيره احتيج لتقدير مضاف أى يعرف متعلق تمييز والا كان المعنى به يعرف معرفة السالم ولا يخفى تهافته وان أريد التمييز خارجا وهو التكلم بالسالم وترك التكلم بغير السالم فالامر ظاهر (قوله علم أن ما عداها الخ) أى لان الاشياء تبين بأضدادها (قوله الى تنقير) أى زيادة بحث وتفتيش لعدم وجوده في الكتب المتداولة كالقاموس والاساس والمصباح والمختار (قوله أو تخريج) أى على وجه بعيد فالاول مثل تكأكأتم وافرنقعوا والثانى مثل مسرّج (قوله وبهذا) أى بما ذكر من قوله يعنى أن من تتبع الخ (قوله ما قيل) أى اعتراضا من بعض الشراح وهو الزوزنى على المصنف ومنشأ ذلك الاعتراض النظر لظاهر كلام المصنف لان قوله منه ما يبين في علم متن اللغة كالغرابة يقتضى أنه يذكر في كتب علم اللغة أن بعض الكلمات الغريبة مثل تكأكأتم يحتاج في معرفة معناها الى البحث في الكتب المبسوطة في اللغة لانها من ماصدقات الغرابة التى حكم المصنف عليها بأنها تبين في علم اللغة مع أنه لم يقع ذلك في كتاب من كتب اللغة أصلا

كالغرابة وانما قال في علم متن اللغة أى معرفة أوضاع المفردات لان اللغة أعم من ذلك يعنى به يعرف تمييز السالم من الغرابة عن غيره بمعنى أن من تتبع الكتب المتداولة وأحاط بمعانى المفردات المأنوسة علم أن ما عداها مما يفتقر الى تنقير أو تخريج فهو غير سالم من الغرابة وبهذا يتبين فساد ما قيل انه ليس في علم متن اللغة

كتكأكأتم وافرنقعوا أو الى تخريج غير مأنوس كمسرج فهو غير سالم من الغرابة لان بأضدادها تتبين الاشياء ومعلوم ان كل تخرج على غير ما يشتهر يفتقر الى التنقير عنه في الكتب المبسوطة وأما المخرج

(قوله أن بعض الالفاظ) أى لا يقال فى بعض معين من الالفاظ انه يحتاج الخ أى فكيف يقول ان تمييز السالم من غيره يبين فى علم متن اللغة (قوله الى أن يبحث عنه) أى أو يخرج على وجه بعيد (قوله أو فى علم التصريف) ظاهره أن هذه صلات متعددة لموصول واحد مع اختلاف الموصول هذا اذ الذى يبين فى متن اللغة مغاير لما يبين فى التصريف والجواب أن أو للتقسيم والمراد بما يبين متعلقه نوع كلى والمعنى أن هذا النوع ينقسم الى أقسام قسم يبين متعلقه فى علم متن اللغة وقسم يبين متعلقه فى التصريف الخ واعترض بأن الخلل بالفصاحة هو مخالفة ما ثبت عن الواضع وهذا لا يعلم من الصرف وأجيب بأنهم يذكرون الالفاظ الشواذ الثابتة فى اللغة ويقولون انها شاذة فيعلم منه أن ما عدا هذه الالفاظ خلاف ما ثبت (١٤٨) عن الواضع (قوله انه يعرف الخ) أى لان من قواعدهم أن المثلين اذا اجتمعا فى كلمة وكان الثانى منهما متحركا ولم يكن زائدا لغرض وجب الادغام (قوله كضعف التأليف) أى مثل الاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما (قوله والتعقيد اللفظى) يرد عليه أن التعقيد اللفظى قد يكون سببه اجتماع أمور كل منها شائع الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم يجب أن يكون لمخالفة القانون النحوى فكيف يبين فى علم النحو وأجيب بأن تسبب التعقيد اللفظى عن اجتماع تلك الامور انما هو لمخالفة الاصل فيها من تقديم وتأخير مثلا ومخالفة الاصل وان جازت توجب عسر الدلالة والتعقيد والنحو يبين فيه ما هو الاصل وما هو خلاف الاصل ويبين فيه أن الاصل تقديم الفاعل على المفعول وأن تقديم المفعول على الفاعل خلاف الاصل وأن الاصل تقديم المستثنى منه على المستثنى وان عكس ذلك خلاف الاصل وحينئذ فالنحو يعرف به التعقيد اللفظى الحاصل بكثرة مخالفة الاصل (قوله أو يدرك بالحس) عطف على قوله يبين أى ومنه تمييز يدرك متعلقه وهو التنافر بالحس كما دل عليه قوله انه يعرف الخ والمراد بالحس الحس الباطنى وهو القوة المدركة لطائف الكلام ووجوه تحسينه المعبر عنها فيما مر بالذوق لاجل أن يوافق ما مر من أن ادراك التنافر انما هو بالذوق الصحيح فما عده الذوق ثقيلا متعسر النطق فهو متنافر سواء كان من قرب المخارج أو بعدها أو غير ذلك على ما صرح به ابن الاثير وليس المراد بالحس حس السمع والا خالف ما مر وان كان وصول ذلك للحس الباطنى بواسطة السمع

أن بعض الالفاظ يحتاج فى معرفته الى أن يبحث عنه فى الكتب المبسوطة فى اللغة (أو) فى علم (التصريف) كمخالفة القياس اذ به يعرف أن الاجلل مخالف للقياس دون الاجل (أو) فى علم (النحو) كضعف التأليف والتعقيد اللفظى (أو يدرك بالحس)

على المعهود فهو بوجدها فى الكتب المتداولة فذكر الحاجة الى التنقير المذكور يغنى عن ذكر التخريج المذكور الا أن ذكره أبين ولا ينحصر البيان فى التنصيص على الغرابة مثلا أو ما ينزل منزلة التنصيص كأن يقال هذا مما يبحث عنه فى الكتب المبسوطة حتى يرد البحث فليتأمل (أو التصريف) أى ومن تلك الامور المنافية للفصاحة التى يتوقف تمييز الفصيح من غيره على ادراكها ما يبين فى علم التصريف كمخالفة القياس فى بنية الكلمة اذ به يعرف أن الاجلل بفك الادغام مخالف القياس وانما القياس فيه الادغام (أو النحو) أى ومن تلك الامور ما يعرف بعلم النحو كضعف التأليف فى نحو ضرب غلامه زيدا على ان زيدا مفعول فان الاضمار قبل الذكر ههنا ضعيف كما تقدم وكالتعقيد اللفظى كما تقدم فى قوله وما مثله فى الناس الا مملكا الخ كذا قيل وفيه نظر لان الامور الموجبة للتعقيد اللفظى ان كان اجتماعها يوجب ضعف التأليف فذكر ضعف التأليف يغنى عن ذكر التعقيد اللفظى وقد تقدم عند هذا القائل أنه لا يستغنى به عنه وان لم يوجب اجتماعها ضعف التأليف لم يعرف التعقيد بالنحو اذ غاية ما يدرك بالنحو جريان هذا التركيب مثلا على القانون المشهور أو عدم جريانه وقد يجاب عن هذا بأن مما يدرك بالنحو كون هذا أصلا كتقديم الفاعل على المفعول وكون هذا خلافه كالعكس فيكون ذلك ذريعة الى أن اجتماع أمور هى خلافات الاصل ولو كانت كلها جائزة مما يوجب صعوبة الفهم لان الخروج عن الاصل من أوجه كثيرة غير مطبوع فيوجب صعوبة الفهم وهو التعقيد اللفظى لكن العلم بهذا من النحو لا يدعى خفاؤه فلا يغنى عن غيره فيه (أو يدرك بالحس) أى ومن تلك الامور ما يدرك بالحس أى بالطبع النطق والاستثقال اللفظى اذ بذلك يعرف تنافر حروف مستشزرات

أو التصريف أو النحو) الثانى مبتدأ ومنه ما يبين جملة خبرية ويجوز أن يكون منه خبرا عن الثانى وما يبين فاعله كقوله سبحانه أولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وقوله متن اللغة أى العلم الذى يعلم به معانى المفردات يحترز بقوله متن عن النحو والتصريف فانهما من اللغة وليس موضعهما متنها والمراد بالثانى هو تمييز الفصيح من غيره (قوله أو يدرك بالحس

(قوله كالتنافر) أى سواء كان تنافر حروف أو كلمات (قوله أن مستشزرا) هذا فى تنافر الحروف (قوله وكذا تنافر الكلمات) كقوله وليس قرب قبر حرب قبر (قوله أى ما يبين) أى التمييز الذى يبين متعلقه (قوله أو يدرك بالحس) عبر هنا بأو ومشى كلام المصنف والا فالظاهر الواو لان الضمير راجع لما المبينة بالجميع أعنى يبين ويدرك (قوله فقدسها الخ) أى لان قضيته أن كل ماعدا التعقيد المعنوى يدرك بالحس وليس كذلك بل المدرك بالحس بعض ماعداه لاجميعه ويحتمل أن وجه السهو أنه يوهم أن التعقيد المعنوى يدرك بالعلوم المذكورة لانه قال ماعدا التعقيد المعنوى يدرك بالحس أى وأما هو فلا يدرك بالحس

كالتنافر اذ به يعرف أن مستشزرا متنافر دون مرتفع وكذا تنافر الكلمات (وهو) أى ما يبين فى العلوم المذكورة أو يدرك بالحس فالضمير عائد الى ما ومن زعم أنه عائد الى ما يدرك بالحس فقد سها سهوا ظاهرا (ماعدا التعقيد المعنوى) اذ لا يعرف بتلك العلوم ولا بالحس تمييز السالم من التعقيد المعنوى من غيره فعلم أن مرجع البلاغة بعضه مبين فى العلوم المذكورة وبعضه مدرك بالحس وبقى الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد والاحتراز عن التعقيد المعنوى فمست الحاجة الى علمين مفيدين لذلك فوضعوا علم المعانى للاول وعلم البيان للثانى واليه أشار بقوله (ومايحترز به عن الاول) أى عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد

وكلمات قوله فيما تقدم وليس قرب قبر حرب قبر (وهوماعدا التعقيد المعنوى) يعنى ان كل ما يخل بالفصاحة مما سوى التعقيد المعنوى يدرك بأحد تلك العلوم أو يدرك بالحس وأما التعقيد المعنوى وهو مما يخل بالفصاحة فلا يدرك بتلك العلوم ولا بالحس فمست الحاجة الى فن يعرف به التعقيد المعنوى ليكمل العلم بأحد مرجعى البلاغة وهو تمييز الفصيح عن غيره وأما المرجع الآخر وهو الاحتراز عن الخطأ فلم يدرك منه شئ بالعلوم ولا بالحس فمست الحاجة الى فن ثان يعرف منه ما يحترز به عن الخطأ فى التأدية وانما مست الحاجة الى ما تكمل به معرفة البلاغة لان معرفتها وسيلة لمعرفة أن القرآن معجز فى بلاغته وادراك اعجاز القرآن المقوى للايمان نهاية الامل وغاية ما يستعمل فيه الانسان الكد فى العمل فالضمير فى قوله وهوماعدا الخ عائد على ما يدرك بأحد تلك العلوم أو يدرك بالحس وليس عائدا على ما يدرك بالحس فقط لان ذلك يقتضى ان ماعدا التعقيد المعنوى مما يخل بالفصاحة مدرك بالحس وذلك يقتضى ان تلك العلوم لا يحتاج اليها فى ادراك شئ مما عدا التعقيد المعنوى وان الحس كاف فيه وهو مناقض لما قبله الا أن يقدر أن المعنى ماعدا التعقيد مما لا يدرك بتلك العلوم وهو تكلف ولهذا قيل انه سهو ظاهر * ثم أشار الى تسمية الفنين اللذين أنتج ما تقدم مس الحاجة اليهما فى تكميل ادراك مرجعى البلاغة فقال (ومايحترز به عن الاول) أى والعلم الذى به يدرك ما يحترز به عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد

وهوماعدا التعقيد المعنوى) أى من تنافر الحروف والتآمها (١) وضعف التأليف وقوله لا يقال ضعف التأليف انما يعلم من النحو لانا نقول المعنى يتعقد بعود الضمير على متأخر لفظا ورتبة الا أنه يرد عليه حينئذ ان ذلك من النحو وأنه ليس بحسى لفظى فان المدعى ان ضرب غلامه زيدا تعقيد لفظى لا معنوى ففيه نظر وقوله (ومايحترز به عن الاول) أى عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد

وهو محتمل لادراكه بالعلوم السابقة أى وحينئذ فلا يكون محتاجا لعلم البيان لبيان التعقيد المعنوى مع أننا بصدد بيان الحاجة اليه لاجل بيانه (قوله اذ لا يعرف الخ) هذا تعليل لاستثناء التعقيد المعنوى (قوله تمييز السالم) أى متعلق تمييز السالم (قوله فعلم أن مرجع البلاغة) أى بعض مرجعها وهو تمييز الفصيح من غيره وقوله بعضه مبين أى بعضه مبين متعلقه وهو الغرابة ومخالفة القياس وضعف التأليف والتعقيد اللفظى وقوله وبعضه مدرك بالحس أى مدرك متعلقه وهو التنافر سواء كان فى الحروف أو فى الكلمات (قوله وبقى) أى من المرجع الاحتراز الخ أى فانهما غير مبينين فى علم ولا مدركين بالحس فمست الخ (قوله وبقى الاحتراز عن الخطأ) أى

الذى هو المرجع الاول بتمامه وقوله والاحتراز عن التعقيد المعنوى أى الذى هو بعض المرجع الثانى (قوله فمست الحاجة) أى دعت وحلت (قوله مفيدين لذلك) أى لمعرفة ذلك المذكور من الاحترازين (قوله واليه) أى الى كونهم وضعوا علمين مفيدين لما ذكر من الاحترازين أشار بقوله والمراد بالاشارة الذكر والا فهو مصرح لا مشير (قوله ومايحترز به عن الاول) فيه أن الاول هو الاحتراز عن الخطأ وعلم المعانى لا يحترز به عن الاحتراز المذكور بل عن الخطأ والجواب أن فى كلام المصنف حذف مضاف أى عن متعلق الاول فقول الشارح أى عن الخطأ تفسير لذلك المقدر

(١) قوله وضعف التأليف الخ هذه عبارة لا تخلو من خلل فتأمل وحرر كتبه مصححه

هو علم المعانى * وما يحترز به عن الثانى أعنى التعقيد المعنوى هو علم البيان * وما يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية تطبيقه على مقتضى الحال وفصاحته هو علم البديع

(قوله علم المعانى) ان أريد به القواعد فالامر ظاهر وان أريد به الملكة أو الادراك احتيج الى تقدير مضاف أى فوضعوا متعلق علم المعانى وكذا يقال فيما بعده (قوله لمكان) مصدر من الكينونة وهى التحقق والوجود والمزيد مصدر بمعنى الزيادة والمراد بالاختصاص التعلق أى لوجود زيادة تعلق لهما بالبلاغة وانما فسرنا الاختصاص بالتعلق لان الاختصاص بشئ واحد لا يزيد ولا ينقص بخلاف التعلق وأورد على هذا التعليل أن مرجع البلاغة كما مر شيئان الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد وتمييز الفصيح من غيره والشئ الاول انما يكون بعلم المعانى ولا تشاركه فيه غيره من العلوم فلا يظهر بالنسبة اليه التعبير بمزيد والشئ الثانى كما يتوقف على علم البيان يتوقف على اللغة والصرف والنحو فلا زيادة له على غيره وأجيب عن الاول بأن المراد بقوله مزيد اختصاص لهما أى لمجموعهما لا لكل منهما وعن الثانى بأن علم البيان المقصود منه بالذات التمييز المذكور بخلاف النحو مثلا فانه ليس المقصود منه بالذات ذلك التمييز بل ذلك حاصل منه تبعا والمقصود بالذات منه معرفة حال اللفظ اعرابا وبناء وحاصل ما ذكره الشارح أن البلاغة مرجعها الامرين الاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الاسباب المخلة بالفصاحة والاول موقوف على علم المعانى والثانى موقوف على اللغة والصرف والنحو والبيان وحينئذ فالبلاغة متعلق بها علوم خمسة وهذا بيان لكون التعلق مشتركا الا أن تعلق مجموع علم المعانى والبيان بها أزيد من تعلق غيرهما وذلك لان بعلم المعانى يعرف ما به يطابق الكلام مقتضى الحال والبلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال وأما فى البيان فانه وان كان مفاده وثمرته معرفة ما يزول به التعقيد المعنوى وهو مما يتوقف عليه البلاغة كتوقفها على مفاد النحو والصرف واللغة فانه يزول بالاول ضعف التأليف وبالثانى مخالفة القياس وبالثالث الغرابة لكن المقصود بالذات من البيان تمييز السالم من التعقيد المعنوى من المشتمل عليه الذى تتوقف عليه البلاغة بخلاف النحو والصرف فان المقصود بالذات من الاول البحث عن اللفظ من حيث الاعراب والبناء وأما تمييز السالم من ضعف التأليف والتعقيد اللفظى من المشتمل عليهما فهذا ليس مقصودا بالذات من النحو بل هو أمر عارض له وكذلك المقصود بالذات من الصرف البحث عن اللفظ من حيث الصحة والاعلال وأما تمييز الموافق للقياس من المخالف له فهو أمر عارض له فلما كان المقصود بالذات من البيان تتوقف عليه البلاغة دون المقصود بالذات من غيره كان البيان أشد تعلقا بها من غيره (قوله وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم) أى من حيث رجوعها الى تمييز الفصيح من غيره وانما كان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة مع توقفها من هذه الحيثية على عدة علوم لان هذين العلمين لا يبحثان الا على ما يتعلق بالبلاغة (قوله لمعرفة البلاغة) اللام للتعليل مقدمة على المعلول لا صلة الاحتياج وقوله الى علم آخر صلة لاحتاجوا أى ثم احتاجوا العلم آخر لاجل معرفة الخ (قوله فوضعوا لذلك) أى لما ذكر من المعرفة (قوله وجوه التحسين) أى الطرق والامور التى يحصل بها تحسين الكلام (ومنهم

(علم المعانى وما يحترز به عن التعقيد المعنوى علم البيان) وسموا هذين العلمين علم البلاغة لمكان مزيد اختصاص لهما بالبلاغة وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم ثم احتاجوا لمعرفة توابع البلاغة الى علم آخر فوضعوا لذلك علم البديع واليه أشار بقوله (وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع) ولما كان هذا المختصر فى علم البلاغة وتوابعها انحصر

هو (علم المعانى) وسمى علم المعانى لان ما يدرك به معان مختلفة زائدة على أصل المراد (وما يحترز به عن التعقيد المعنوى) أى والعلم الذى يدرك به ما يقع به الاحتراز عن التعقيد المعنوى هو (علم البيان) وسمى علم البيان لان له مزيد تعلق بالوضوح والبيان من حيث ان علم البيان به يعرف اختلاف طرق الدلالة فى الوضوح والبيان على ما يأتى فى تعريفه ويسمى العلمان علمى البلاغة لان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة أما فى المعانى فواضح لان به يعرف ما يطابق به الكلام مقتضى الحال من حيث هو كذلك على ما يأتى والبلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال وأما فى البيان فلانه وان كان مفاده وثمرته معرفة ما يزول به التعقيد المعنوى وهو مما تتوقف عليه البلاغة كتوقفها على مفاد النحو مثلا الذى هو ما يزال به ضعف التأليف لما كان الحامل على وضعه تكميل ما يتوقف عليه البلاغة كان أمس بها بخلاف النحو فالحامل عليه تصحيح ما يؤدى به أصل المراد وهو مقصود مستقل عند غير البلغاء بخلاف ازالة التعقيد المعنوى لا يتعرض له الا من له طموح للبلاغة وأيضا الاحوال المقدرة فيه من فوائدها الاكثرية جعلها لمطابقة مقتضى الحال كالمجاز والحقيقة والكناية ولو لم تذكر فيه على ذلك الوجه بخلاف الاحوال المذكورة فى النحو (وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع) أشار به الى أنهم قد احتاجوا الى ما يعرف

(علم المعانى وما يحترز به عن التعقيد المعنوى علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع) مناسبة هذه الاصطلاحات واضحة إلا أن فى اطلاق لفظ البديع على غير الله تعالى نظرا لان الراغب قال فى كتاب الذريعة الى محاسن الشريعة ان لفظ الابداع لا يستعمل لغير الله تعالى لا حقيقة ولا مجازا وقد يخدش فيه قوله تعالى ورهبانية ابتدعوها

﴿الفن الاول علم المعاني﴾

(قوله مقصوده) أي مقصود مؤلفه أو أن فيه استعارة بالكناية وتخييلا (قوله والثلاثة علم البديع) من تتمة الطريقة الثالثة والحاصل أن الطريقة الاولى تسمي الفن الاول بعلم المعاني والثاني بالبيان والثالث بالبديع والطريقة الثانية تسمي الثلاثة بعلم البيان والطريقة الثالثة تسمي الاول بالمعاني والاخيرين بالبيان وتسمي الثلاثة بالبديع وهذا هو ظاهر المصنف وكتب بعضهم قوله والثلاثة أي وبعضهم يسمي الثلاثة علم البديع (قوله ولا تخفى وجوه المناسبة) أما وجه مناسبة تسمية الاول بعلم المعاني فلانه يعرف به المعاني التي يصاغ لها الكلام وهي المدلولات العقلية المسماة بخواص التراكيب (١٥١) وأما وجه تسمية الثاني بعلم البيان فلانه يعرف به

مقصوده في ثلاثة فنون (وكثير) من الناس من (يسمي الجميع علم البيان وبعضهم يسمي الاول علم المعاني و) يسمي (الاخيرين) يعني البيان والبديع (علم البيان والثلاثة علم البديع) ولا تخفى وجوه المناسبة

﴿الفن الاول علم المعاني﴾

به أوجه تزيد حسنا لحسن البلاغة فوضعوا الثالث علما اسموه علم البديع لان مفاده بديع الحسن ظريف الاستعمال وفي هذا الكلام ما يفهم منه ما انحصر فيه مقصود الكتاب وهو ثلاثة فنون لان وضع الكتاب في علم البلاغة وتوابعها ومجموع ذلك ثلاثة فنون فانحصر فيها مقصود الكتاب (وكثير يسمي الجميع علم البيان) أي والكثير من أهل الفن يسمي جميع الفنون علم البيان لتعلقها جميعا بالبيان وهو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير (وبعضهم) أي وبعض الناس (يسمي الاخيرين) وهما البيان والبديع (علم البيان) تغليبا للبيان المتبوع على البديع التابع (و) بعضهم (يسمي) العلوم (الثلاثة) من المعاني والبيان والبديع علم (البديع) لان البديع هو الشئ الذي يستحسن لظرافته وغرابته وعدم وجود مثاله من جنسه وهذه العلوم كذلك فهذه أوجه التسامي وهي لا تخفى على المتأمل ولماذكر مصادق الفنون الثلاثة وأسماءها ناسب ذكرها في التراجم بطريق العهد لان العهد يكفي فيه الذكر الضمني كما تقدم فأشار الى الاول منها فقال

﴿الفن الاول علم المعاني﴾

والاخبار عنه بأنه علم المعاني ولو كان معلوما مما قبله لمناسب الفنين بعده والاخبار عنهما صحيح لطول العهد وقدمه على علم البيان لان ثمرة علم المعاني رعاية المطابقة لمقتضى الحال وثمرة البيان هي الاحتراز

(ومنهم من يسمي الجميع علم البيان) لما في كل من معناه اللغوي وهو الظهور (ومنهم من يسمي الاخيرين علم البيان) وهذا يقع كثيرا في كلام الزمخشري في الكشاف (والثلاثة علم البديع) وعلى ذلك قول الزمخشري عند قوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى انه من الصنعة البديعية ص

﴿الفن الاول علم المعاني﴾

بيان ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالات وخفائها وأما وجه تسمية الثالث بالبديع إما لبداعة ما اشتمل عليه من الوجوه أي حسنها وإما لانه لما لم يكن له مدخل في تأدية المعنى المراد الموضوع له أساس الكلام صار أمرا مبتدعا أي زائدا وأما وجه تسمية الجميع بعلم البيان فلأن البيان هو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير ولا شك أن العلوم الثلاثة لها تعلق بالكلام الفصيح المذكور تصحيحا وتحسينا وأما على الطريقة الثالثة فوجه تسمية الاول بالمعاني بعلم مما تقدم ووجه تسمية الاخيرين بالبيان فلتعلقهما بالبيان أي المنطق الفصيح أو غلب اسم الثاني على الثالث وأما وجه تسمية الجميع بالبديع فلبداعة مباحثها أي حسنها لان البديع هو الشئ المستحسن لظرافته وغرابته وعدم وجود مثاله من جنسه ومباحث هذه العلوم كذلك أو لانه يعرف بها أمور مبتدعة بالنسبة الى تأدية أصل المراد الذي يعرفه الخاص والعام وتلك الامور كالخصوصيات والمجاز والكناية والجناس والترصيع وغير ذلك

﴿الفن الاول علم المعاني﴾

(قوله الفن الاول علم المعاني) أورد عليه أن هذا إخبار بمعلوم فلا فائدة فيه وذلك لانه قال أولا وما يحترز به عن الاول أي الخطإ في تأدية المعنى المراد علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد المعنوي فهو علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين فهو علم البديع فقد علم من هذا أن الفن الاول علم المعاني فقوله بعد ذلك الفن الاول علم المعاني إخبار بمعلوم ولا فائدة فيه وأجاب بعضهم بأنه لما طال العهد بالنسبة للعالمين

الاخيرين أوقع الحمل هنالك وأجرى ماهنا عليه لتكون التراجم الثلاثة على نسق واحد والاحسن ماقاله بعضهم أنه ليس المراد بالاول هنا الاول في قوله سابقا ومايحترز به عن الاول الخ بل المراد بقوله الفن الاول أى الواقع في المرتبة الاولى من الكتاب وكذا يقال في الثانى والثالث ولما كان مظنة أن يقع اشتباه في أن الفن الاول والثانى والثالث أى شئ هو حمل علم المعانى على الفن الاول وعلم البيان على الفن الثانى وعلم البديع على الفن الثالث ازالة لذلك الاشتباه فظهر لك أن الحمل مفيد واندفع ماسبق الى بعض الاوهام من عدم صحة الحمل وأنه ينبغى أن يعكس بحيث يحمل الفن الاول على علم المعانى لان علم المعانى قد علم من قوله قريبا ومايحترز به عن الخطا في تأدية المعنى المراد علم المعانى والمعلوم يجعل محكوما عليه ولا يقال ان المتعارف عدم كون المسند أعرف من المسند اليه فما ذكرته من جعل علم المعانى خبرا خلاف المتعارف لان الفن الاول من قبيل المحلى بأل وعلم المعانى معرفة بالعلمية والعلم أعرف منه لانا نقول المسند اليه هنا مساو للمسند في التعريف لان مدخول أل العهدية في حكم علم الشخص ولا يصح أن يجعل الفن الاول خبرا مقدما وعلم المعانى مبتدأ مؤخرا الان الخبر هنا واجب التأخير لاستواء الجزأين في التعريف من غير قرينة كما أشار اليه في الخلاصة بقوله

فامنعه حين يستوى الجزآن * عرفا ونكرا عادمى بيان

ثم ان الفن عبارة عن الالفاظ أى القضايا الكلية لانه جزء من المختصر الذى هو اسم للالفاظ المخصوصة على ماسبق في قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون والعلم يحتمل أن يراد به الملكة ويحتمل أن يراد به القواعد كما سيأتى ذلك قريبا للشارح فعلى أن المراد بالعلم القواعد والاصول التى هى قضايا كلية فالحمل صحيح لانه من حمل الالفاظ على الالفاظ وعلى أن المراد بالعلم الملكة فالحمل غير صحيح لان الخبر غير المبتدا وقد يجاب بأن الحمل من باب الاسناد المجازى لما بين الالفاظ أى القضايا الكلية التى هى الفن والملكة من العلاقة الشديدة لحصولها بمزاولتها ولا يرد أن الاسناد المجازى عند المصنف خاص باسناد الفعل أو مافى معناه لغير ماهو له فخرج اسناد الخبر الجامد لغير ماهو له فلا يكون مجازا عقليا لان الصحيح خلافه كما يأتى (١٥٢) وماذكره العلامة الحفيد وتبعه الغنيمى من أن العلم عبارة عن المعانى والحمل غير صحيح وأجابا بأن الاسناد مجازى أو يجاب كما ذكره غيرهما بتقدير مضاف اما في الاول أى مدلول الفن الاول علم المعانى أو في الاخير أى الفن الاول دال علم المعانى فهذا ينبو عنه حمل الشارح العلم على الملكة أو على الاصول والقواعد وقوله بعد ذلك وينحصر في ثمانية أبواب من انحصار الكل في أجزائه اذ من المعلوم أن الابواب الثمانية ألفاظ فاذا كانت الاجزاء ألفاظا وقضايا كان الكل وهو علم المعانى كذلك فتأمل ذلك (قوله قدمه على البيان) لم يقل على علم البيان مع أنه أنسب بكلام المتن حيث قال سابقا ومايحترز به عن التعقيد المعنوى علم البيان اشارة الى أن العلم في المعانى والبيان واضافة العلم في مثل ذلك لما بعده من اضافة العام الى الخاص فقد عدل عن مراعاة النكتة اللفظية وهى المجانسة اللفظية لمراعاة تلك النكتة المعنوية (قوله لكونه منه الخ) حاصله أن ثمرة علم المعانى وهى رعاية المطابقة لمقتضى الحال يتوقف عليها ثمرة علم البيان وهى ايراد المعنى الواحد بطرق متعددة مختلفة الدلالات في الوضوح والخفاء من حيث انه لا يعتد بذلك الايراد الا اذا حصلت الرعاية لمقتضى الحال كما يشعر به تعريف البيان بأنه علم يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والخفاء بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال فلما كانت ثمرة البيان متوقفة على ثمرة المعانى وعلم البيان متوقف على ثمرته وهو الايراد المذكور صار علم البيان متوقفا على شيئين ثمرته وثمرة علم المعانى التى توقف عليها ثمرته لان المتوقف على المتوقف على شئ متوقف على ذلك الشئ وحيث كان علم البيان متوقفا على شيئين وعلم المعانى متوقفا على واحد منهما صار علم المعانى بمنزلة الجزء من علم البيان والجزء مقدم على الكل طبعا فقدم علم المعانى لذلك وضعا والحاصل أن ثمرة علم المعانى التى هى رعاية المطابقة شديدة الارتباط به لانها المقصودة منه حتى كأنها هو وهى تشبه الجزء من علم البيان لتوقفه عليها من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها وتوقف على غيرها أيضا كايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والخفاء ومايتوقف عليه الشئ يشبه جزأه بجامع التوقف عليه في الجملة فتلك الرعاية وذلك الايراد يشبهان أجزاء علم البيان لتوقفه عليهما فكان علم المعانى بمنزلة الجزء لكون ثمرته المقصودة منه كالجزء وانما قلنا انها تشبه الجزء لانها ليست جزأ حقيقة للبيان لانه ليس عبارة عنها مع شئ آخر وانما قلنا من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها لان تحققه وحصوله لا يتوقف على رعاية المطابقة لانه يمكن تحقق ملكة يقتدر بها على ايراد المعنى الواحد بالطرق المذكورة من غير رعاية المطابقة ولا شك أن هذه الملكة تسمى علم البيان انما علمت

قدمه على البيان لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب

عن التعقيد المعنوى وذلك بسبب معرفة ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة مع معرفة المقبول منها المتروك غيره وثمرة العلم الثانى انما تعتبر بعد حصول ثمرة الاول فصار الاول باعتبار مرجعه وثمرته كالجزء للثانى باعتبار مرجعه وفائدته في عدم وجود الثانية بدون الاولى كما لا يوجد الكل بدون الجزء كذا يستفاد من كلامهم وفيه نظر لان اعتبار المطابقة أيضا لا عبرة بها في باب البلاغة بدون انتفاء التعقيد المعنوى

هذا قول الشارح لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب كلمة من فى الموضعين ابتدائية الا أن الابتداء باعتبار الاتصال لا انها ابتدائية محضة لان مجرورها ليس مبدأ ومنشأ لنفس ماقبلها بل متصل به والمعنى لكون المعانى حال كونها ناشئا من البيان أى متصلا به بمنزلة المفرد حال كونه ناشئا من المركب أى متصلا به وملخصه أن اتصال المعانى بالبيان ونسبته اليه كاتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه من جهة التوقف على كل وان كان توقف المركب على المفرد من جهة كونه جزأه بخلاف توقف البيان على المعانى ويصح أن تكون كلمة من متعلقة بمحذوف أى لكون قرب المعانى من البيان بمنزلة قرب المفرد من المركب كما ذكر فى قوله عليه الصلاة والسلام أنت منى بمنزلة هرون من موسى (قوله لان رعاية الخ) علة لكون اتصال المعانى بالبيان بمنزلة اتصال المفرد بالمركب وقوله لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال أى التى هى ثمرة المعانى لان المعانى كما قال المصنف علم يعرف به أحوال اللفظ العربى الخ وثمرة ذلك العلم رعاية المطابقة لمقتضى الحال (قوله وهو مرجع الخ) الضمير للرعاية وذكر الضمير باعتبار الخبر والمراد بالمرجع هنا الفائدة والثمرة لا ما يتوقف حصول الشئ عليه كما مر فى قول المصنف فعلم أن مرجع البلاغة الخ وذلك لما علمت أن تحقق علم المعانى وحصوله لا يتوقف على تحقق الرعاية المذكورة اذ يمكن أن يوجد فى شخص ملكة يعرف بها أحوال اللفظ العربى من حيث (١٥٣) انه بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ولا يحصل من ذلك الشخص رعاية المطابقة المذكورة ولا قصدها فقد وجد علم المعانى بدون تلك الرعاية (قوله معتبرة فى علم البيان) أى من حيث انها شرط فى الاعتداد بثمرته وهى ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والخفاء وليس المراد اعتبارها فى البيان على سبيل الجزئية له لان البيان ليس مركبا من اعتبار المطابقة وايراد المعنى الواحد بطرق فظهر لك من هذا أن المراد بالاعتبار فى كلام الشارح ما يشمل اعتبار الخارج واعتبار الفائدة فان رعاية المطابقة أمر خارج عن

البيان ليست جزأ منه ولا فائدة له وانما هى شرط للاعتداد بفائدته فاعتبرت فيه من تلك الحيثية وأما الشئ الآخر الذى هو ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فهو فائدة لعلم البيان ومقصود منه فاعتباره فيه من تلك الحيثية (قوله المعنى الواحد) أى كثبوت الجود لزيد فانك تعبر عنه تارة بقولك زيد سخى وتارة بقولك زيد جبان الكلب وتارة بقولك زيد كثير الرماد وتارة بقولك زيد مهزول الفصيل وتارة بقولك رأيت بحرا فى الحمام يعطى والحال أن المرئى فى الحمام زيد (قوله فى طرق) أى بطرق (قوله ملكة) أى كيفية راسخة وانما قيدنا بالرسوخ لان الكيفية النفسانية كما مر لا تسمى ملكة الا بعد الرسوخ اذ فى ابتداء حصولها تسمى حالا (قوله يقتدر بها على ادراكات) أى على استحضار ادراكات واستحصالها والحاصل أن الملكة لا يقال لها علم كما اختاره صاحب المواقف وغيره من المحققين الا اذا كان يستحضر بها ما كان مخزونا عنده فى الحافظة ومعلوما له من الجزئيات ويحصل بها ما ليس عنده منها مثلا واضع هذا الفن وضع عدة أصول مستنبطة من تراكيب البلغاء يحصل من ادراكها وممارستها قوة للنفس يتمكن الانسان بتلك القوة من استحضار جزئيات تلك الاصول التى عنده متى أراد ويتمكن أيضا من استحصال ما كان مجهولا له من جزئياتها وذكر العلامة عبد الحكيم أن المعتبر فى العلم بمعنى الملكة هو ملكة الاستحضار الحاصلة بعد تكرار المشاهدة وأما التمكن من استحصال ما بقى فليس بمعتبر

لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال وهو مرجع علم المعانى معتبرة فى علم البيان مع زيادة شئ آخر وهو ايراد المعنى الواحد فى طرق مختلفة (وهو علم) أى ملكة يقتدر بها

الذى انما يبتنى بمعرفة الايراد على الوجه المقبول وان أريد وجود حاصل الفنين من غير مراعاة باب البلاغة صح وجود كل منهما بدون الآخر بل المتبادر أن البيان هو الذى يكون للمعانى كالجزء لان مفاده جزء من أجزاء الفصاحة التى هى شرط فى البلاغة التى هى المطابقة لمقتضى الحال وعلم المعانى أمس بالمطابقة من غيره نعم معرفة ايراد المعنى الواحد بالطرق المختلفة بعد انتفاء التعقيد المعنوى عن جملة تلك الطرق اذا اعتبرت بالقبول أى من حيث معرفة ما يناسب المقام منها فيعتبر والا فلا تستلزم فى باب البلاغة معرفة المطابقة فى الجملة لمقتضى الحال كاستلزام الكل الجزء ولا تستلزم معرفة المطابقة معرفة هذا الايراد وهذا كاف فى مناسبة التقديم لكن هذا اذا قطع النظر عن معرفة نفى التعقيد المعنوى والا فهو ملازم لمعرفة الايراد المذكور ومعرفة المطابقة فى باب البلاغة لا تتم الا بذلك فيعود الاول تأمل ثم لما كان الطالب لمسائل ينبغى له علمها بجهة تجمعها ليأمن من تضييع وقته فيما لا يعنيه قدم التعريف الجامع لمسائل الفن فقال (وهو علم) أى ملكة يقتدر بها على ادراكات أمور جزئية وتحقيق ذلك أن القواعد المقررة فى الفن توجب بممارستها وكثرة تصفحها

وهو علم

فيها والى هـذا يشير كلام الشارح فى المطول (قوله على ادراكات جزئيـة) ان قلت الادراك لا يوصف بالكلية ولا بالجزئية والذى يتصف بهما انما هو المدرك كالانسان وزيد وحينئذ فالمناسب أن يقال يقتـدر بها على ادراك الجزئيات وأجيب بأن فى الكلام حذف مضاف أى يقتـدر بها على ادراك مدركات جزئية كذا قيل وقد يقال انه لا حاجة لذلك لان ادراك الجزئى جزئى حقيقى لان جزئيـة المـدرك بالفتح تستلزم جزئيـة الادراك ثم ان المراد بالادراكات الجزئيـة الادراكات المتعلقة بالفروع المستخرجة بتلك الملكة من المسائل أى القواعد الكلية مثلا قولنا كل كلام يلقى الى المنكر يجب توكيده أصـل كلى يستحضر بالملكة وفرعه المستفاد منه بالملكة هذا الكلام الملقى لهذا المنكر يجب توكيده وكذلك كل كلام يلقى الى المحبوب يجب فيه الاطناب وكل كلام يلقى الى المريض يجب فيه الايجاز وفرعهما الكلام الملقى لهـذا المحبوب يجب فيه الاطناب الكلام الملقى لهذا المريض يجب فيه الايجاز وهكذا فالجزئيات المستخرجة من القواعد بالملكة هى القضايا التى موضوعاتها جزئية وهى مغايرة لاحوال اللفظ العربى كالتأكيد الواقع فى هذا الكلام والايجاز الواقع فى هـذا الكلام والاطناب الواقع فى هـذا الكلام وهكذا فقول المصنف يعرف به أحوال اللفظ العربى يقتضى أن المعروف بالملكة جزئيات الاحوال وكلام الشارح يقتضى أن المعروف بها جزئيات القواعد وقد علمت التغاير بينهما وقد يجاب بأن هذه الملكة يعرف بها جزئيات الاحوال بواسطة معرفة (١٥٤) فروع القواعد بها لان معرفتها وسيلة الى التصديق بأحوال اللفظ ليلزم من التصديق بأن هذا الكلام الملقى الى هذا المنكر يجب توكيده ليطابق مقتضى حاله التصـديق بأن هذا التأكيد مناسب لانكار هـذا الشخص الذى هو حاله ومعرفـة الجزئيات تتناول تصورها والتصـديق بحالها فالتصـديق بأن هـذا التأكيد مناسب لانكار هذا المخاطب معرفة له فصح القول بأن الملكة يعرف بها أحوال اللفظ بهذا الاعتبار

على ادراكات جزئيـة ويجوز أن يريد به نفس الاصول والقواعد المعلومة ولاستعمالهم المعرفة فى الجزئيات قال

قوة يصح لمن قامت به أن يدرك بها ما يدخـل تحت القصد مما يرد عليه من جزئيات ذلك الفن مثـلا نعرف بممارسة هـذا الفن أن هذا المقام المخصوص يناسبه هذا التأكيد أو هذا الذكر أو هذا الحذف ونعرف فى فن الفقه ان هذا الفعل محرم أو مكروه أو مباح أو غير ذلك ثم لا يجب أن تكون تلك الجزئيات حاصلة بعـد ممارسة الفن بمجرد الالتفات ولا بمجرد التـذكر لها لحصولها ثم غابت بل يجوز أن يكون حصولها بتكسب حاصـل عن استعمال مقتضى تلك القواعـد بنفسـها أو ما ينسب و يضاف اليها وظاهر هـنا أن تلك الملكة وتلك القوة لا تسمى باعتبار احضار تلك القواعد بدون جزئياتها علما بذلك الفن لانها بالنسبة اليها ليست جهـة ادراكها بل جهة استحضارها فلا تسمى تلك الملكة باعتبار احضار تلك القواعد علما لان العلم يقال فيه هو جهة ادراك ولذلك يشبه العلم بالحياة والملكة باعتبار الجزئيات جهة ادراك فهى علم باعتبارها ولو قيل بأنها علم باعتبار القواعد أيضا ما بعد بل هو الواجب لانها جهة ادراك الاستحضار ويجوز أن يراد بالعـلم القواعـد اذ بها تدرك جزئياتها واذا علم أن المراد بحصول

(قوله ويجوز الخ) قد تحصل من كلامه أن العلم مشترك ولا يضر وقوعه هنا فى التعريف لصحة ارادة كل من معانيه يعرف وبحـل المنع اذا لم يصح ارادة ذلك ثم ان تصدير الشارح بالمعنى الاول وتصديره هذا بيجوز يقتضى أن هذا مرجوح والراجح الاول مع أن الامر ليس كذلك اذ الراجح انما هو هذا الثانى لان الكثير فى استعمالهم اطلاق العلم على الاصول واطلاقهم له على الملكة قليل وأيضا المناسب لقوله الآتى و ينحصر فى ثمانية أبواب المعنى الثانى لان المنحصر فى الابواب انما هو الاصول لا الملكة ولا يقال هذا يوجب ارادة المعـنى الثانى لانا نقول يمكن أن يراد المعنى الاول و يرتكب فى قوله و ينحصر الخ الاستخدام أو يجعـل فى الكلام حـذف مضاف أى و ينحصر متعلقه وهى المدركات فى ثمانية أبواب كذا فى الغنيمى والحفيد والذى ذكره العلامة عبد الحكيم أن اطلاق العلم بمعنى الملكة أكثر فى العرف من اطلاقه بمعنى الاصول كما صرح به فى التلويح فحمل اللفظ عليه أولى وانما قال الشارح و يجوز ولان حمل العلم على الاصول يحوج الى تقدير مضاف فى قوله يعرف به أى بعلمه لان العلم بمعنى الاصول لا يصير سببا فى المعرفة الا بعد حصول الملكة فالحمل عليه بعيد بالنسبة الى الملكة ولم يذكر الشارح جواز حمل العلم على الادراك مع أنه يطلق عليه أيضا لفساد المعنى لان الادراك لا يدرك به (قوله والقواعد) عطف تفسير (قوله المعلومة) وصف القواعد بكونها معلومة اشارة الى أن وجه اطلاق العلم عليها تعلقه بها وأنه من باب اطلاق اسم المتعلق بالكسر على المتعلق بالفتح على حـد هـذا خلق الله أى مخلوقه وذلك لان العلم فى الاصل مصدر بمعنى الادراك وهو غير القواعد فهى معلومة وأشار الشارح بذكر ملوحه العلاقة (قوله ولاستعمالهم المعرفة فى الجزئيات) أى والعلم فى الكليات وهذا جواب عما يقال لماذا عبر بالمعرفة فى قوله يعرف به الخ ولم يعبر بالعلم وهو علة مقدمة على المعلول وهو قوله قال يعرف أى ولم يقل يعلم لاستعمالهم الخ فى الجزئيات أى وأحوال اللفظ العربى كتأكيد هذا الكلام وتقديم المسند فيه وتأخيره جزئيات فيناسبها المعرفة لا العلم (قوله فى الجزئيات) أى فى ادراكها تصورا لها أو تصديقا بحالها أى واستعمالهم العلم فى ادراك الكليات تصورا لها أو تصديقا بحالها

يعرف به أحوال اللفظ العربى التى بها يطابق مقتضى الحال قيل يعرف دون يعلم رعاية لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات كما قال صاحب القانون فى تعريف الطب الطب علم يعرف به أحوال بدن الانسان وكما قال الشيخ

(قوله يعرف به أحوال اللفظ العربى) اعترض بأن فى التعريف دورا وذلك لان أحوال اللفظ العربى أخذت فى تعريف علم المعانى فصار متوقفا عليها وهى لا تعرف الا منه فهى متوقفة عليه ويجاب بأن الجهة منفكة لان العلم متوقف عليها من حيث تصور ماهيته وهى متوقفة عليه من حيث حصولها فى الخارج فلا تحصل معرفتها بدونه وذلك لان المراد بمعرفة الاحوال التصديق بأن هذه الاحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال كالتصديق بأن هذا التأكيد مثلا فى قولك ان زيدا قائم به يطابق هذا الكلام مقتضى الحال ولا شك أن التصديق المذكور لا يحصل بدون علم المعانى لانه هو الذى يبحث عن أحوال اللفظ التى بها يطابق مقتضى الحال وقوله أحوال اللفظ أعم من أن تكون أحوال مفرد كالمسند والمسند اليه أو أحوال جملة كالفصل والوصل والايجاز والاطناب والمساواة فانها قد تكون أحوال الجملة واحترز باضافة الاحوال للفظ عن علم الحكمة فانه لا يعرف به أحوال اللفظ بل أحوال الموجودات وعن المنطق فانه يعرف به حال المعنى وعن الفقه فانه يعرف به أحوال فعل المكلف وهكذا (قوله يستنبط منه) أى يستخرج منه والتعبير بيستنبط منه مشكل على تفسير العلم بالملكة لا على تفسيره بالقواعد وذلك لان الملكة يستنبط بها لا منها اللهم الا أن تجعل لفظة من للسببية أى يستخرج بسببه وعلى تفسير العلم بالقواعد تجعل من للتعدية (قوله كل فرد فرد) قيل (١٥٥) الاولى حذف فرد الثانى لاستفادة الاستغراق من قوله كل فرد ورد بأن هذا الاستعمال شائع فى كلام العرب فيكررون الشئ مرتين اشارة لاستيعاب جميع أفراده فالمجموع بمنزلة شئ واحد يقصد بهما افادة التعميم أو أنه على حذف الفاء العاطفة أى كل فرد ففرد أى كل فرد يعقبه آخر وهكذا الى غير النهاية كما يشهد بذلك الذوق السليم أفاده السيرامى وفى كلام الحفيد أن فردا الثانى بمعنى منفرد صفة للاول أى كل فرد منفرد عن الآخر أى معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد لا على سبيل الاقتران وأما ما فى الفنرى من أن الثانى توكيد لفظى للاول ففيه أن التوكيد اللفظى لا بد أن يكون الثانى عين الاول والثانى هنا غير الاول لان المراد فردا آخر (قوله بمعنى أن أى فرد وجد منها) أى حاولنا ايجاده منها أمكننا الخ وليس المراد أن أى فرد وجد بالفعل اذ لا يلائمه التعبير بالامكان كذا قرر بعض الاشياخ ويصح أن يكون المراد بمعنى أن كل فرد يرد علينا من هذه الاحوال يمكن معرفته بذلك العلم (قوله بمعنى أن أى فرد الخ) أتى بهذا اشارة الى أن الاستغراق عرفى وأن المراد امكان المعرفة لا المعرفة بالفعل كما هو ظاهر العبارة والحاصل أن المراد من كون علم المعانى يعرف به أحوال اللفظ العربى أن أى فرد من الاحوال حاولنا ايجاده أمكننا معرفته بذلك العلم وليس المراد أن الاحوال بتمامها توجد فى تركيب واحد بالفعل وتعرف بذلك العلم لان أحوال اللفظ لا نهاية لها ويستحيل وجود ما لا نهاية له ومعرفته ولأنها غير موجودة بالفعل فى تركيب ولكن يعرف جميعها بهذا العلم لاستحالة معرفة جميع ما لا نهاية له وبهذا المراد اندفع ما يقال اعتراضا على المصنف قوله يعرف به أحوال اللفظ العربى جمع مضاف وحكمه حكم الجمع المعرف فى احتمالاته الاربعة فاما أن يراد به الجنس مجازا وهو ظاهر البطلان لانه يلزم أن يكون من له ملكة يعرف بها حالا واحدا عالما بالمعانى وإما أن يراد به الاستغراق فيلزم أن لا يكون أحد عالما بالمعانى لان أحوال اللفظ لا نهاية لها وما لا يتناهى يستحيل وجوده فيستحيل معرفته وإما أن يريد البعض المطلق فيلزم ما لزم على تقدير ارادة الجنس وإما أن يريد بعضا مبينا فى نفسه بنصف أو ثلث أو غير ذلك من الكسور غير معين فى الذكر فيلزم التعريف بالمجهول وإما أن يريد البعض المعين فى الذكر كالتعريف والتنكير والتأكيد والتجريد وكأحوال الاسناد أو المسند اليه أو غيرهما فلا دلالة للفظ عليه وحاصل الجواب انا نختار الاستغراق لكن المراد به العرفى لا الحقيقى ونريد بالمعرفة المعرفة بحسب الامكان لا بالفعل كما مر (قوله بذلك العلم) أى بتلك الملكة أو بالاصول والقواعد (قوله يطابق اللفظ) فيه

(يعرف به أحوال اللفظ العربى) أى هو علم يستنبط منه ادراكات جزئية هى معرفة كل فرد فرد من جزئيات الاحوال المذكورة بمعنى أن أى فرد يوجد منها أمكننا أن نعرفه بذلك العلم وقوله (التى بها يطابق) اللفظ (مقتضى الحال) احتراز عن الاحوال التى ليست بهذه الصفة

العلم حصول قوة يصح معها صحة قريبة من الفعل ادراك ما يدخل تحت القصد من الجزئيات الواردة لم يرد ما يقال من أن العلم بجميع جزئيات المسائل محال لغير علام الغيوب والعلم ببعضها مطلقا لا يكفى فى تسمية صاحب العلم عالما به والا كان من عرف بعض مسائل الفقه فقيها مثلا ولا ما يقال ان اشتراط علم كل مسئلة فى التعريف لا يصح واشتراط البعض المعين لا دليل عليه والبعض المبهم احالة على جهالة لانا نقول ليس المراد واحدا من هذه الامور بل المراد حصول قوة يتأتى بها ما ذكر فليتأمل (يعرف به أحوال اللفظ العربى التى بها يطابق) ذلك اللفظ (مقتضى الحال) وعبر بيعرف لان المدرك كما

يعرف به أحوال اللفظ العربى التى بها يطابق مقتضى الحال) ش انما قدم هذا على علم البيان والبديع

أبو عمرو رحمه الله التصريف علم بأصول يعرف بها أحوال أبنية الكلم * وقال السكاكي علم المعاني هو تتبع خواص تراكيب

مثل الاعلال والادغام والرفع والنصب وما أشبه ذلك مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى وكذا المحسنات البديعية من التجنيس والترصيع ونحوهما مما يكون بعد رعاية المطابقة والمراد أنه علم يعرف به هذه الأحوال من حيث أنها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال لظهور أن ليس علم المعاني عبارة عن تصور معاني التعريف والتنكير والتقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك

تقدم بالملكة الجزئيات والمناسب بما يتعلق بالجزئي المعرفة وانما كان متعلقها جزئيا لان المراد بالجزئي ههنا الجزئي الاضافي والجزئي الاضافي هو ما اندرج تحت كلي سواء كان حقيقيا أو لا وخرج بقوله أحوال اللفظ العربي أحوال العجمي لان الصناعة لم توضع له وخرج بقوله التي بها يطابق الخ ما لا تحصل المطابقة به أصلا كالاعلال والتصحيح والاعراب ونحو ذلك مما يفتقر اليه في تأدية أصل

لانهما منهما كالاصل للفرع قال الخطيبي علم المعاني يبحث عما يعرف منه كيفية تأدية المعنى باللفظ وعلم البيان يبحث عما يعلم منه كيفية إيراد ذلك المعنى في أفضل الطرق دلالة عقلية فنسبة علم المعاني الى

اشارة الى أن الصلة جرت على غير من هي له وكان الواجب الابراز الا أن يقال انه جرى على المذهب الكوفي وكان الاولى للشارح أن يقول أي اللفظ ليكون تفسيرا للضمير المستتر والاقتصار ظاهره أن المصنف حذف الفاعل مع أنه لا يجوز حذفه الا في مواضع معلومة ليس هذا منها (قوله مثل الاعلال والادغام) ان قلت هذا يقتضي انهما يتوقف عليهما أصل المعنى مع أنه ليس كذلك ألا ترى أن أصل المعنى يستفاد عند الفك أيضا كما في قوله الحمد لله العلي الاجلل وحينئذ فالاولى اسقاطهما وقد يقال المراد بالمعنى في قوله مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى المعنى المأخوذ من اللفظ الجاري على طريقة الوضع والقانون الاصلي والمعنى المستفاد عند الفك ليس مأخوذا من اللفظ الجاري على طريقة الوضع وكذا يقال في الاعلال (قوله وما أشبه ذلك مما لا بد الخ) أي وذلك كالجمع والتصغير والنسبة فان هذه الاحوال انما تعرف من التصريف أو من النحو واعترض بأن هذا يتناول أحوال اسم الاشارة من كونه للقريب تارة ولغيره أخرى مع أن هذه اذا اقتضاها الحال كانت من علم المعاني ويجاب بأن المراد مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى من حيث انه يؤدى به أصل المعنى فعلم اللغة يبحث عنها أي عن أحوال اسم الاشارة من حيث انه يؤدى بها أصل المعنى وعلم المعاني يبحث عنها من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال فاذا أشار المتكلم بذا الموضوعة للقريب استفيد أن المتكلم قصد القرب لاقتضاء الحال اياه واذا أشار بذلك التي للبعيد استفيد أن المتكلم قصد البعد لاقتضاء الحال اياه فالبحث عن هذه الاحوال التي لاسم الاشارة من حيث افادتها أن المتكلم يقصدها لاقتضاء الحال اياها من علم المعاني وكان ينبغي للشارح أن يقيد بهذه الحيثية ليندفع ما ذكر الا أن يقال هي مرادة له

والمراد بدفع الايراد على ما فيه من الخلاف (قوله وكذا المحسنات البديعية) أي اذا لم يقتضها الحال والا فلا تخرج من التعريف بل تكون داخلة فيه بالحيثية المرادة لانها من أفراد المعرف (قوله والمراد الخ) هذا جواب عما يقال ان قول المصنف يعرف به حال اللفظ العربي يتبادر منه أن المراد بالمعرفة المعرفة التصورية لانه أسند المعرفة للمفردات وهي الاحوال علم فيقتضي أن علم المعاني ملكة أو قواعد يتصور بها أحوال اللفظ كالتعريف والتنكير والتأكيد وعدمه والتقديم والتأخير وغير ذلك مع أن علم المعاني لا يتصور به شيء من تلك الاحوال وحاصل الجواب أن المراد بالمعرفة المعرفة التصديقية وحينئذ فمعنى كلام المصنف أنه علم يصدق ويحكم بسببه بأن هذه الاحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هذا محصل كلام الشارح كما يرشد اليه ما بعد لكنه لو عبر بالتصديق لكان أصرح في مقصوده فقوله والمراد أنه علم يعرف به هذه الاحوال من حيث الخ أي يحكم بسببه على هذه الاحوال أي على جزئياتها بأنها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال فهذا تصديق موضوعه الاحوال ومحموله الحيثية أفاد ذلك شيخنا العدوى (قوله من حيث الخ) هذه الحيثية مأخوذة من قول المصنف التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وذلك للقاعدة من أن تعليق الحكم على مشتق يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق فكأنه قال يعرف به أحوال اللفظ من حيث انها بها يطابق اللفظ الخ لا أنه يعرف به أحوال اللفظ من حيث ذاتها بأن تتصور به فقط فهذه الحيثية للتقييد فان قلت ان الحكم هنا وهو المعرفة غير معلقة بالمشتق حتى يقال بما ذكر بل معلقة بأحوال اللفظ قلت الموصول والصلة كالشيء الواحد وهما في تأويل مشتق والصفة والموصوف كالشيء الواحد (قوله ليس علم المعاني عبارة الخ) أي كما هو المتبادر من كلام المصنف لكن فيه أن اللازم على كون المراد بالمعرفة المعرفة التصورية التي هو متبادر من المصنف أن يكون علم المعاني ملكة يتصور بها معاني التعريف وغيره من الاحوال لا أن يكون نفس تصور المعاني المذكورة وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي عبارة عن ذي تصور أو عن ملكة تصور الخ واضافة معاني للتعريف للبيان والتعريف كون اللفظ معرفة والتنكير كون

الكلام فى الافادة وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطا فى تطبيق الكلام على ما تقتضى الحال ذكره وفيه نظر اذ التتبع ليس بعلم ولا صادق عليه فلا يصح تعريف شئ من العلوم به ، ثم قال وأعنى بالتراكيب تراكيب البلغاء ولا شك أن معرفة البليغ من حيث هو بليغ متوقفة على معرفة البلاغة وقد عرفها فى كتابه بقوله البلاغة هى بلوغ المتكلم فى تادية المعنى حدا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها وايراد أنواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها فان أراد بالتراكيب فى حد البلاغة تراكيب البلغاء وهو الظاهر فقد جاء الدور وان أراد غيرها فلم يبينه على أن قوله وغيره مبهم لم يبين مراده به

وبهذا يخرج عن التعريف علم البيان اذ ليس البحث فيه عن أحوال اللفظ من هذه الحيثية والمراد بأحوال اللفظ الامور العارضة له من التقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك ومقتضى الحال فى التحقيق الكلام الكلى المتكيف بكيفية مخصوصة على ما أشير اليه فى المفتاح وصرح به فى شرحه لا نفس الكيفيات من التقديم والتأخير

المعنى بالتراكيب العربية وكالمحسنات البديعية لانه انما يؤتى بها بعد حصول المطابقة بغيرها وخرج بقوله أيضا يطابق بها مقتضى الحال علم البيان لان الامور المذكورة فيه من تحقيق المجاز بانواعه والحقيقة والكناية وما يتعلق بذلك لم تذكر فيه من حيث انه يطابق بها مقتضى الحال واذا اعتبرت من تلك الحيثية كانت من هذا الفن وانما ذكرت من حيث ما يقبل منها وما لا يقبل ومن حيث تحقيق تفاصيلها وشروط أصول المجاز منها ليحترز بذلك عن التعقيد المعنوى وانما خرج بما ذكر لان المراد

علم البيان نسبة المفرد الى المركب والملك قدم عليه قلت فيه نظر لجواز أن يكون العلم اسما لذلك الجزء وتطبيق الكلام شرط له وسيأتى تحقيق هذا الموضع وما عليه أول علم البيان وقوله علم جنس وليس المراد منه هنا الصفة الموجبة لتميز لا يحتمل النقيض بل المراد منه أمور اصطلاحية وأوضاع يتوصل بها الى معرفة غيرها ويشهد له قوله فيما بعده وينحصر فى ثمانية أبواب فان المنحصر المعلوم لا العلم وقوله يعرف به أحوال اللفظ أى كلها وانما قال يعرف ولم يقل يعلم لان الاحوال التى بسبب العرفان

اللفظ نكرة وكذا الباقى (قوله وبهذا) أى بما ذكر من الحيثية (قوله من هذه الحيثية) أى بل البحث فيه عن أحوال اللفظ من جهة كونه حقيقة أو مجازا والحاصل أن علم البيان وان كان يعرف به أحوال اللفظ من حيث كونه حقيقة أو مجازا لكنه لا يعلم به أحواله من حيث ان بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فلا يكون من علم المعانى (قوله ومقتضى الحال الخ) حاصله أن الحال هو الانكار مثلا ومقتضاه هو الكلام الكلى المؤكد واللفظ هو الكلام المخصوص المحتوى على التأكيد المخصوص وعلى هذا فالمطابقة ظاهرة لان اللفظ المخصوص بسبب ما احتوى عليه من التأكيد المخصوص طابق الكلام الكلى بمعنى أنه صار فردا من أفراده وعلى هذا فمعنى كلام المصنف أنه علم يعرف به احوال اللفظ من حيث انه بها يصير اللفظ (١٥٧) مطابقا أى فردا من أفراد مقتضى الحال (قوله المتكيف) أى المتصف بصفة مخصوصة (قوله على ما أشير اليه فى المفتاح) حيث قال فيه فى تعريف علم المعانى هو تتبع خواص تراكيب الكلام فى الافادة وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها من الخطا فى تطبيق الكلام على ما تقتضى الحال ذكره فهذا يشير الى أن مقتضى الحال هو الكلام المتكيف بتلك الكيفيات ووجه الاشارة فى ذلك أن الذى يذكر انما هو الكلام لا الحذف والتقديم والتأخير وغيرها من الكيفيات وأورد عليه أن الذى يذكر انما هو الكلام الجزئى لا الكلى فهو كالكيفيات لا يذكر ومدعى الشارح أن مقتضى الحال هو الكلام الكلى وأجيب بأنه شاع وصف الكلى بوصف جزئياته كقولهم الماهيات موجودة فان الموجود انما هو أفراد الماهيات لكن لما كانت الماهية موجودة فى ضمن أفرادها وصفت بوصف أفرادها وهو الوجود وكقولهم وجه الشبه قد يكون حسيا والحسى انما هو جزئيات وجه الشبه الموجودة فى هذا المشبه وهذا المشبه به لكن لما كانت الماهية موجودة فى ضمن الافراد وصفت بوصف أفرادها وهى المحسوسية ولم يشع وصف الكيفيات بوصف محلاتها من أفراد الكلام كالمذكورية والمسموعية فانهما من أوصاف الكلام فلم يقل الكيفيات مذكورة أو مسموعة بهذا الاعتبار فلهذا جعل كلام المفتاح اشارة لما ذكر وقد تقدم أن التحقيق أن مقتضى الحال نفس الكيفيات المخصوصة خلافا للشارح (قوله وصرح به فى شرحه) فقد قال العلامة الشيرازى فى شرح قول صاحب المفتاح وارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول وانحطاطه فى ذلك بحسب مصادفة المقام لما يليق به وهو الذى نسميه مقتضى الحال ان المراد بما يليق به الكلام الذى يليق بذلك المقام والكلام الذى يليق به هو مقتضى الحال

(قوله والتنكير) أي وغيرذلك وانما تركه اتكالا على ظهور ارادته وعلى المقايسة على ماسبق (قوله على ماهو) راجع للنفي وقوله ظاهر عبارة المفتاح أي في غير تعريفه لعلم المعاني كقوله في بعض المواضع الحال المقتضية التأكيد للذكر للحذف التعريف التنكير الى غير ذلك فان هذا ظاهر في أن مقتضى الحال نفس تلك الكيفيات وانما كان ظاهرا في ذلك لا صريحا فيه لاحتمال الكلام حذف المضاف أي المقتضية لذي التأكيد وإذا علمت أن كلام السكاكي في مواضع متعددة غير تعريفه لعلم المعاني ظاهر في أن مقتضى الحال الكيفيات فيقال ان قوله في تعريف علم المعاني على ما تقتضي الحال ذكره يحتمل أن المراد به ذكر الوجه المقتضي بالفتح على معنى ما يقتضي الحال ايراده في الكلام وأن يراد به ذكر الكلام فيحمل على الاول لان المحتمل يحمل على الظاهر قال بعضهم ويدل لكون مقتضى الحال الكيفيات لا الكلام الكلي أن الباعث على اعتبار الخواص في الكلام قد يكون غير الباعث المقتضي لافادة أصل المعنى كما اذا كان المخاطب بليدا فان بلادته حال يقتضي كلاما مفيدا لاصل المعنى فاذا كان هناك انكار فانه يقتضي تأكيدا فان لم يعتبر الا ذلك التأكيد فذلك المتجدد هو مقتضى الحال الثاني فلو اقتضى الحال الثاني كلاما أيضا لزم اتحاد الحالين لاتحاد المقتضيين مع أنهما متغايران فبطل كون مقتضى الحال الكلام الكلي كذا قيل وفيه نظر اذ يمكن أن يقال ان مقتضى الحال الاول الكلام الكلي المقتصر فيه على أصل المعنى ومقتضى الحال الثاني الكلام الكلي المكيف (١٥٨) بالتأكيد (قوله والاملاصح) أي وان لا نريد بمقتضى الحال الكلام الكلي بل أردنا به الكيفيات كما هو ظاهر المفتاح فلا صح القول بأنها أي تلك الكيفيات أحوال (قوله لانها عين مقتضى الحال) أي وحينئذ فيلزم اتحاد المطابق بالفتح وهو مقتضى الحال والمطابق بسببه وهو أحوال اللفظ وأما المطابق بالكسر فهو اللفظ فقولك مثلا ان زيدا قائم لمنكر طابق بسبب ما فيه من التأكيد مقتضى الحال وهو التأكيد أي واتحادهما باطل وقد يقال ان المراد بأحوال اللفظ الخصوصيات الجزئية كالتأكيد المخصوص بان مثلا في ان زيدا قائم وبمقتضى الحال الخصوصيات الكلية في كتأكيد الكلام مطلقا ولا مانع من أن يقال ان زيدا قائم قد طابق ووافق بالتأكيد المخصوص مطلق التأكيد من حيث اشتماله على فرد من أفراده لعدم اتحاد المطابق بالفتح والمطابق به (قوله وأحوال الاسناد الخ) هذا جواب عما يقال قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ العربي غير شامل لأحوال الاسناد كالتأكيد وعدمه والقصر والمجاز والحقيقة العقليين فان هذه ليست من أحوال اللفظ بل من أحوال الاسناد وهو غير لفظ فيقتضي أن هذه الاحوال لا تعرف بعلم المعاني وأن البحث عن تلك الاحوال ليس من مسائل ذلك الفن مع أنه منها وحاصل الجواب أن هذه المذكورات وان كانت أحوالا وأوصافا للاسناد الا أن الاسناد جزء الجملة فتكون المذكورات أحوال الجملة بالواسطة كالبياض القائم باليد فانه وصف الذات بتمامها بواسطة كون اليد جزأ من الذات ومن هذا يعلم أن قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ أي مباشرة أو بواسطة (قوله الراجعة الى نفس الجملة) أي لانه يصدق على أحوال الجزء أنها أحوال نفس الكل (قوله وتخصيص اللفظ) أي المبحوث عن أحواله في هذا الفن باللفظ العربي والباء داخلة على المقصور عليه (قوله مجرد اصطلاح) أي اصطلاح من علماء الفن مجرد عن الموجب ولا يصح أن يكون تخصيص اللفظ بالعربي لاخراج غير العربي لأن أحوال اللفظ غير العربي أيضا بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وبها يرتفع شأنه لكن في كون التخصيص اصطلاحا نظر لان الاصطلاح اتفاق طائفة على أمر معهود بينهم في لفظ بحيث اذا أطلق انصرف اليه ولم يوجد اصطلاح على أن اللفظ اذا أطلق

والتعريف والتنكير على ماهو ظاهر عبارة المفتاح وغيره والا لما صح القول بأنها أحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لانها عين مقتضى الحال وقد حققنا ذلك في الشرح وأحوال الاسناد أيضا من أحوال اللفظ باعتبار أن التأكيد وتركه مثلا من الاعتبارات الراجعة الى نفس الجملة وتخصيص اللفظ بالعربي مجرد اصطلاح

ان هذه الاحوال تعرف في هذا الفن من حيث أنها يطابق بها مقتضى الحال اذ لم تذكر (١) فيها لمجرد تصور معانيها فان معاني التعريف والتنكير والتقديم والتأخير والحذف والذكر وغير ذلك قد عرفت في فن آخر وانما ذكرت هنا من هذه الحيثية تخرج بذلك علم البيان كما قررنا ثم انه ينبغي أن يفهم الكلام على معنى ان هذه الاحوال بها يطابق الكلام الموجود هي فيه جزئيات كلام كلي هو مقتضى الحال مكيفا بتلك الكيفية وقد تقدم ان مقتضى الحال كلام كلي مكيف بكيفية كلية ومطابقه

هنا اليها جزئية والعرفان تختص به الجزئيات لكونها تشبه البسيط والعلم يشمل الكليات لشبهها بالمركبات والعلم يتعلق بالنسب والمعرفة تتعلق بالذوات وقد وافق المصنف ابن سينا في حده الطب بانه علم يعرف به الخ واشتهر أن المعرفة تستدعي تقدم جهل فلا يوصف بها الباري عز وجل بخلاف العلم وصرح القاضي أبو بكر في التقريب والارشاد بان المعرفة تستدعي تقدم جهل وقيل المعرفة تستدعي تدقيقا وتأملا دون العلم فيقال عرف فلان الله ولا يقال علمه ويقال علم الله ولا يقال عرف نقله الرافعي

(١) فيها كذا في الاصل ولعل المناسب فيه أي هذا الفن كما هو ظاهر تركيبه مصححه

لان الصناعة انما وضعت لذلك

كلام جزئي مكيف بكيفية جزئية فطابق هذا الجزئي ذلك الكلي لصدق الكلي عليه عكس ما يقال ان الكلي يطابق جزئيه وقد تقدم تحقيقه وأما من قال ان مقتضى الحال هو تلك الكيفيات ومعلوم ان بها يطابق الكلام مقتضى الحال فيلزم عليه مطابقة تلك الكيفيات لنفسها لانه اذا كانت تلك الكيفيات نفس المقتضى و بها يحصل التطابق لزم ماذكر كذا قيل وفيه نظر لانا كما جعلنا وجه اختلاف الكلام من المتطابقين كون أحدهما كليا والآخر جزئيا ونفينا بذلك مطابقة الشئ لنفسه صح ذلك الاعتبار بعينه في الكيفية بأن نعتبر احداهما كلية والاخرى جزئية فيصح التطابق بينهما تأمله وقد تقدم ما يفيده ثم من جملة أحوال اللفظ أحوال الاسناد لان الاسناد لما كان متعلقا بطرفي الجملة

في التذنيب وذكر الآمدي في أبكار الافكار نحوه وقال الراغب أيضا المعرفة تتعلق بالبسيط والعلم بالمركب ولذلك يقال عرفت الله لا علمته اه وهذه العبارة توهم اطلاق اسم البسيط عليه عز وجل وليس كذلك فكان من حقه أن يقول العلم يتعلق بالمركب والمعرفة بغيره بسيطا كان أم غيره وقوله يعرف به أحوال اللفظ أخرج به ما يعرف به أحوال غير اللفظ من أحوال المعنى فقط وغيره واللفظ نفسه لا يقال علم المعاني يعرف به أيضا أحوال المعنى كالاسناد فانه معنى لان المرجع في ذلك انما هو الى اللفظ وقوله العربي ليخرج غيره فانه انما تكلم في قواعد اللغة العربية وان كانت هذه المعاني تمكن تنزيلها في كل لغة على قواعد تلك اللغة ولم يذكر هذا القيد في علم البيان وفي كتاب أقصى القرب للقاضي التنوخي ما يقتضي ان الفصاحة لا تكون الا في كلام العرب والبلاغة تكون في جميع اللغات كما سبق وفيه نظر لان كل لغة فيها تنافر الحروف والغرابة ومخالفة قياسها فاذا أخلصت الكلمة الاعجمية من ذلك صدق عليها حد فصاحة الكلمة وقوله التي بها يطابق مقتضى الحال قال الخطيبي يخرج علم البيان والبديع قال وفيه نظر لان المصنف فسر مقتضى الحال بالاعتبار المناسب ولا شك أن العلوم الثلاثة داخلة في ذلك (قلت) يخرجهما قوله بها يطابق فانه قدم المعمول فأفاد الاختصاص والاحوال التي لا يطابق مقتضى الحال الا بها هي التي في علم المعاني وما في العلمين بعد يحصل المطابقة به وبدونه ثم أقول يحترز بقوله التي بها يطابق عن علم التصريف والنحو وغيرهما وقيل ان المنطق خرج بقوله اللفظ لان المنطق وان بحث فيه عن اللفظ لكن معظم النظر فيه في المعنى وقيل انه لا يخرج واليه يشير كلام الشيرازي في شرح المفتاح * واعلم أن المصنف عدل عن حد المفتاح وهو قوله تتبع خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطا في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره وأورد عليه أن التتبع ليس بعلم وانه قال أعني بالتراكيب تراكيب البلغاء ومعرفة البليغ متوقفة على معرفة البلاغة وقد حدها بقوله هي بلوغ المتكلم في تأدية المعنى حدا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها فان أراد بالتراكيب في هذا الحد تراكيب البلغاء فقد جاء الدور فانا لا نعرف حد المعاني حتى نعرف تراكيب البلغاء ولا نعرف تراكيب البلغاء حتى نعرف البلاغة واذا علمنا البلاغة فقد وصلنا الى حد نعرف به توفية خواص التراكيب حقها وان لم يكن أرادها فالحد غير مقيد قلت أما قوله التتبع ليس بعلم فصحيح فان العلم من مقولة الانفعال لانه انفعال النفس والتتبع من مقولة الفعل فهما متغايران ضرورة انما التتبع من غير واضع العلم ثمرة العلم وأجيب عنه بأنه أراد بالتتبع العلم فأطلقه عليه من اطلاق المسبب على السبب ويشهد له قول السكاكي في آخر علم البيان واذ قد تحققت أن المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام لكن ليس هذا جيدا لانه استعمال مجاز في الحد لم تقم عليه قرينة واضحة ولذلك أخذ ابن مالك في روض الاذهان هذا الحد وأبدل لفظ المعرفة

التصرف العربي على أنه لو وجد ذلك الاصطلاح لا يغني عن التقييد كذا بحث الحفيد وأجيب بأن معنى كونه اصطلاحا أنهم توافقوا على التعرض للبحث عن أحوال اللفظ العربي دون غيره (قوله لان الصناعة الخ) الاولى ولان الصناعة أي القواعد المسماة بهذا العلم فهو خبر ثان وقوله انما وضعت لذلك أي انما أسست للبحث عن ذلك أي عن اللفظ العربي أي عن أحواله لان مقصود مدون هذا الفن انما هو معرفة أسرار القرآن وهو عربي وكون الصناعة وضعت لذلك لا ينافي جريانها في كل لغة

وهى لفظ كانت أحوالها من التأكيد وغيره مثلا متعلقة بهذا الاعتبار بالجملة التى طرفاها من جنس اللفظ بواسطة أن المتعلق بطرف الشئ متعلق بذلك الشئ فلا يرد ما يقال من أن الاسناد معنى فأحواله أحوال المعنى لا أحوال اللفظ المذكورة فى تعريف الفن فتخرج عن تعريف الفن وهى منه ثم أشار الى أن المقصود من الفن منحصر فى ثمانية أبواب ليقف طالبه على معانيه من تسامى الابواب فى الجملة فان ذلك مما يزيد الحرص فيه والبصيرة فى أموره ولم يعتبر التشبيه ولا تعريف الفن لعدم كونهما من المقاصد فقال

بالتتبع قال بعضهم المراد بالتتبع انتقال الذهن فيكون حد العلم وفيه نظر فان الانتقال أيضا ليس علما وسؤال الدور لا يرد فلو ورد لورد مثله على المصنف فى حد الفصاحة والبلاغة بل الجواب عن هذا الحد هو الجواب عن المصنف كما سبق وهو أن بلاغة الكلام غير بلاغة المتكلم فلا يتوقف العلم بالبليغ المتكلم على العلم ببلاغة الكلام والتحديد انما هو واقع فى بلاغة الكلام فلا يمتنع أخذ البليغ فى الحد ثم هذا السؤال انما يرد على هذا الحد وان كان حد الفصاحة لا البلاغة لان الفصاحة جزء من البلاغة فلا بد ذكر فى حدها كلمة مشتقة من البلاغة التى هى مركبة من الفصاحة وغيرها وانما يجىء الايراد على السكاكى والمصنف من جهة اشتمال الحد على لفظ مشترك أو مجاز وذلك نقص فى الحدود كما تقرر فى علم المنطق الا أن يجاب عن هذا الحد وعن الذى قبله ان هذا ليس بحد حقيقى أو يقال يجوز استعمال المشترك والمجاز فى الحد اذا دل على معناهما دليل كما ذكره الغزالى فى المستصفى وغيره وأورد عليه أيضا ان قوله وغيره مبهم فلا يجوز استعماله فى الحد وجوابه أنه مبهم اللفظ علم بقرينة ذكر الاستحسان أن المراد الاستهجان ثم عليه أن غيره محمول على الخواص المستهجنة وهى لا تلحق بتراكيب البلغاء والحد دال على أنها تلحقها وأجيب عنه بان الاستهجان قد يلحق تراكيب البلغاء وانه أمر نفسى فقد يكون التركيب مستحسنا مستهجنا باعتبارين وبان الاستهجان وان لم يلحق البليغ فبواسطة الاستحسان يعرف مقابله وهو الاستهجان لا يقال ان لفظ البلغاء لم يصرح به فلا دور لانه مطوى كالمنطوق به وقوله يطابق يصح أن يقرأ بكسر الباء والضمير للفظ وفى بها للاحوال ويجوز أن يقرأ الباء بالفتح أى يطابق بها بقى على المصنف سؤال رأيته بخط الوالد وهو أن التعريف إما بذكر جنس المعرف وفصله أو بذكر فصله أو بخاصته مع الجنس أو دونه أو بشرح اسمه ويقصد بشرح الاسم معرفة المذكور وبغيره تصور الحقيقة والتعريف الذى ذكره ليس فيه تعريف الحقيقة ولا مدلول الاسم لكن ما ينشأ عن تلك الحقيقة مع بقاء الحقيقة على جهالتها فالعلم فى كلامه مجهول ولو كان المعروف به معلوما فان ذلك لا ينفى جهالته فان أراد أن العلم المعرفة كان خلاف مذهب القوم وان أراد أنه علم بعلوم يحصل به المعرفة لم يحصل تعريف ذلك المعلوم الكلى ومثل هذا السؤال وارد على ابن الحاجب فى حده التصريف بقوله علم بأصول يعرف بها أحوال أبنية الكلم وقول ابن سينا فى الطب علم يعرف به أحوال بدن الانسان وكذلك قول ابن عصفور النحو علم مستخرج فانه لم يعرف العلم المستخرج بل ذكر ما هو مستخرج منه (١) وما هو مستخرج واذا أردنا تصحيح كلامهم لم نجعل ذلك تعريفا بل إخبارا عما يحصل بهذا العلم من النفع من معرفة تلك الاشياء ﴿تنبيه﴾ قال بعضهم قد يعرف الشئ باحدى العلل الاربع إما بالعلة المادية كما يقال الكوز إناء خزفى أو الصورية كقولنا الكوز إناء شكله كذا أو الفاعلية كقولنا إناء يصنعه الخزاف أو الغائية كقولنا إناء يشرب فيه الماء والاحسن فى ذلك ما أشير فيه الى علله الاربع وحد السكاكى للمعانى مشتمل على الاربع لان التتبع وهو المعرفة اشارة الى الفاعلية أعنى العارف وخواص تراكيب الكلام اشارة الى المادية وفى الافادة اشارة الى الصورية وليحترز اشارة الى الغائية ونظيره تعريف علم البيان بأنه معرفة ايراد المعنى الواحد فى طرق مختلفة الخ

(١) قوله وما هو مستخرج هكذا فى الاصل ولعل فى العبارة سقطا فحرر كتبه مصححه

ونظيره

(قوله المقصود) بدل من الضمير فى ينحصر العائد على علم المعانى لا أنه الفاعل حتى يلزم المصنف حذف الفاعل وزاد الشارح ذلك لاخراج التعريف وبيان الانحصار والتنبيه فانها من العلم وليست من المقصود منه فلو لم يرد المقصود لفسد الحصر لكون هذه الامور الثلاثة ليست من الابواب الثمانية والحاصل أن المراد بعلم المعانى هنا ما يشمل مسائله وتعريفه وبيان وجه الانحصار والتنبيه الآتى وبالمقصود منه مسائله التى اشتملت عليها هذه الابواب الثمانية (قوله من علم المعانى) اعترض بأنه لا يصح جعل من تبعيضية لانه يلزم على كون المقصود بعض علم المعانى أن انحصار المقصود فى الابواب الثمانية من حصر الكلى فى جزئياته لا من حصر الكل فى أجزائه كما قال الشارح لان المنحصر الذى هو المقصود بعض علم المعانى وكل باب من الابواب الثمانية بعض منه فحمل المقصود المنحصر على كل واحد من الامور المحصور فيها صحيح وهذا ضابط حصر الكلى فى جزئياته ولا يصح جعلها للبيان لانه يضيع عليه ثمرة تقدير المقصود لان المقصود اذا كان هو نفس علم المعانى والامور الثلاثة داخلة على كل حال ذكر المقصود أو لم يذكر فيلزم فساد الحصر مع أنه انما زيد لاخراج الامور الثلاثة ليستقيم الحصر ولا يصح جعلها صلة للمقصود لان المقصود من الشئ غيره، ث الشئ اذ المقصود من الشئ ثمرته المترتبة عليه كالجلوس على السرير وهو غيره وحينئذ فيلزم أن الابواب الثمانية ليست علم المعانى مع أنها هو وقد يجاب باختيار الاول ونمنع لزوم كون الحصر من حصر الكلى فى جزئياته وبيان ذلك أن علم المعانى عبارة عن مجموع أمور أربعة التعريف ووجه الحصر والتنبيه وجملة المسائل المذكورة فى الابواب الثمانية والمقصود من هذه الامور الاربعة جملة المسائل لحصول العلم منها ولا الثلاثة الاول صح جعل من للتبعيض وبجعل المقصود جملة المسائل صح

(وينحصر) المقصود من علم المعانى (فى ثمانية أبواب)

(وينحصر) المقصود من هذا الفن وهو فن المعانى (فى ثمانية أبواب) ولما كان الفن لا يصدق على الباب الواحد من هذه الابواب كان حصره فى الابواب من باب حصر الكل فى الاجزاء لان الكل لا يصدق على

وتطيره حد النظر بأنه ترتيب أمور حاصلة فى الذهن يتوصل بها الى تحصيل ما ليس حاصلا فأشير بالامور للعلة المادية وبالترتيب الى الصورية وبالمرتب المدلول عليه بلفظ الترتيب الى الفاعلية وبالتوصل الى الغائية ونظيره تعريف الطب بأنه علم يعرف به أحوال بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول عنها لتحفظ الصحة ويسترد زائلها فيعرف اشارة الى الفاعلية وهى العارف وأحوال اشارة الى المادية ومن جهة هى الصورية ولتحفظ هذه الغائية (قلت) ولا شك أن التعريف بالعلة المادية واضح لانه تعريف بالذاتيات وأما بالعلة الغائية والفاعلية والصورية فكيف يمكن الا اذا فرض أن ذلك الفاعل وتلك الغاية وتلك الصورة خاصة لازمة غير موجودة بغير المحدود فيكون ذلك تعريفا رسميا * واعلم أن الترمذى قال ان علم العرب انما خرج بقوله ليحترز بها الخ لان علمهم بطبعهم وكل ما يكون كذلك لا يكون لغرض لان الاغراض انما تكون فى الافعال الاختيارية لا فى الافعال التى بسبب الطبيعة وفيه نظر لان الافعال التى لا غرض هى أفعال الطبيعة المذكورة فى علم الحكمة وهى مبدأ الافعال الذاتية للاجساد من غير شعور كالقوة للحجر والمراد بالطبيعة هنا هى الفطرة التى جبلت العرب عليها من التمكن من الكلام من غير احتياج الى تفكر وتدقيق نظر وتعلم ص (وينحصر الخ) ش عبارة الايضاح وينحصر المقصود منه وهما متقاربتان فى المعنى وهذا العلم ينحصر فى ثمانية أبواب قالوا

جعل الحصر من قبيل حصر الكل فى الاجزاء فلا يصح أن يقال الاسناد الخبرى المقصود من علم المعانى لان هذا الباب بعض المسائل والمقصود جميعها فالحاصل أن المعترض فهم أن المراد من المقصود الجنس المتحقق فى كل فرد ونحن نقول المراد بالمقصود الهيئة الاجتماعية من المسائل وحينئذ فبعض تلك الهيئة الاجتماعية ليس هو المقصود وقد يختار الثانى وهو جعل من بيانية لكن على جعل صلة المقصود محذوفة والمعنى وينحصر المقصود من الفن الاول الذى هو علم المعانى فقوله من علم المعانى بيان للمقصود ويراد بالفن الاول الالفاظ المفيدة لعلم المعانى الذى هو المسائل وللامور الثلاثة المتقدمة عليه من التعريف ووجه الحصر والتنبيه والمقصود من جملتها انما هو العلم وهو المسائل خاصة فالامور الثلاثة داخلة فى الفن دون المقصود الذى هو علم المعانى فصح الحصر لكن هذا يمنع من الاخبار فى قوله أولا الفن الاول علم المعانى الا أن يقال انه لما كان المقصود بالذات من الفن علم المعانى صار كأنه هو أو فى الكلام حذف مضاف أى بعض الفن الاول علم المعانى وقد يختار الثالث وهو جعلها صلة للمقصود لكن نريد بالمقصود ما يقصد بالذات ويلاحظ قصدا من العلم لا ما قصد لاجله وهو الثمرة وحاصله أن العلم شامل للمسائل وللامور الثلاثة السابقة لتعلقها بها لكن المقصود بالذات من العلم انما هو المسائل وهى المحصورة فى الابواب الثمانية وانما عدت الامور الثلاثة الاول من جملة العلم ومندرجة فيه تغليبا لشدة اتصالها به حيث دونت معه فهى مقصودة تبعا لا بالذات والعلم اما اسم للمسائل وحدها أو الملكة كما مر

* أولها أحوال الاسناد الخبرى * وثانيها أحوال المسند اليه * وثالثها أحوال المسند

انحصار الكل فى الاجزاء لا الكلى فى الجزئيات (أحوال الاسناد الخبرى) و (أحوال المسند اليه) و (أحوال المسند)

كل جزء كحصر السرير فى الخشب والمسامير مع الهيئة لامن باب حصر الكلى فى الجزئيات كحصر الكلمة فى الاسم والفعل والحرف لان الكلى صادق على كل جزئى ثم بين الابواب فقال أول الابواب (أحوال الاسناد الخبرى) وثانيها (أحوال المسند اليه) وثالثها (أحوال المسند)

ودليل الحصر ان الكلام إما خبر أو انشاء لما سيأتى و الخبر لابد له من اسناد ومسند ومسند اليه فهذه ثلاثة أبواب والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا مثل ضرب أو مافى معناه كاسم الفاعل كقولك أضارب زيد وهذا الباب الرابع ثم كل من التعلق والاسناد إما بقصر أو بغير قصر وهذا الخامس والانشاء هو الباب السادس ثم الجملة اذا قرنت بأخرى فالثانية إما معطوفة على الاولى أو غير معطوفة وهما الفصل والوصل فهذا الباب السابع ثم لفظ الكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة أولا ويدخل فى قوله أولا قسمان التقدير والمساوى وهذا الثامن فانحصر فى ثمانية أبواب على ماسبق وقوله ينحصر عائد الى العلم وانحصاره فى ذلك لايصح الاستدلال عليه بغير الاستقراء واتمام كرت التقسيم السابق جريا على عادتهم ثم يحتمل أن يكون من حصر الكل فى أجزائه بأن يكون علم (١) البيان عبارة عن مجموع هذه الابواب واحتمل أن يكون من حصر الكلى فى جزئياته بأن يكون من علم ابا منها صدق عليه انه علم المعانى والظاهر الاول بقى هنا اشكال وهو ان حصر الكل فى أجزائه لايمكن لان الحصر جعل الشئ فى محل محيط به فالمحيط حاصر والمحاط به محصور ومظروف وشئ لكن مع أجزائه على العكس لان الكل محيط بالاجزاء من حيث المعنى فالاجزاء منحصرة فى الكل فكيف يجعل الكل محصورا فيها وهذا بخلاف التقسيم فان الكل ينقسم الى اجزائه كما ينقسم الكلى الى جزئياته وقد قررنا هذا البحث فى أول شرح المختصر وقد أورد على انحصاره انه يخرج عنه الاعتبارات الراجعة الى الخبر نفسه من حيث هو هو فان المجموع المركب مغاير لكل من الاسناد والمسند والمسند اليه وأجيب بأن الاعتبارات الراجعة اليه هى الراجعة الى الاسناد لانه جزء خبر يسرى فى جميع الاجزاء وفيه نظر لجواز ان يختص المجموع بحال لاتكون لشئ من أجزائه ثم لواعتبر بأن ذلك لكن ذكر أحوال الاسناد مغنيا عن ذكر أحوال طرفيه ثم من أحوال الخبر استعماله بمعنى الانشاء وليس ذلك شيأ من الابواب الثلاثة * وقوله أحوال الاسناد الخ لا يصح ان يقرأ بالجر بدلا مما قبله ولا بالرفع على القطع مقدرا هى لان هذه المذكورات ليست الابواب لان أحوال الاسناد مثلا ليست بابا كما ان قولنا الطهارة والصلاة وإن كانا معا فى أنفسهما ليست باب الطهارة والصلاة والزكاة فلايصح ان يقال الباب أحوال الاسناد فتعين حينئذ ان يقدر مضاف محذوف تقديره [illegible] ولاحسن ان يقدر تراجمها لا أن يقال ان أبواب العلم قطع متفرقة منه فيكون أحوال الاسناد مثلا بابه وقدم المسند اليه على المسند تقديم الموضوع على المحمول * وقوله الاسناد الخبرى يحترز عن الانشائى فانه مذكور فى باب الانشاء لانه انما تكلم ههنا فى الاسناد الدائر بين المبتدا والخبر مثل أنت طالق (قلت) هما نسبتان فليتأمل احداهما دائرة بين المبتدا والخبر والاخرى نسبة معنوية مدلول عليها بقوله مثلا طالق وجعل طالق على أنت غير مدلول طالق فان قلت فقد ذكر فى أحوال الاسناد الخبرى الانشاء كقوله تعالى حكاية عن فرعون ياهامان ابن لى صرحا وكذلك السكاكى قلت على سبيل الاستطراد وليس مقصوداله (قوله وأحوال المسند اليه) انما لم يقيد المسند اليه ولا المسند بكونه خبريا لان أحوال كل منهما فى الانشاء كأحوالهما فى الخبر غالبا بخلاف الاسناد نفسه

(قوله انحصاره الكل فى الاجزاء) أى لان المقصود من العلم جملة المسائل التى فى الابواب الثمانية لا كل واحد منها (قوله لا الكلى فى الجزئيات) أى ولا لصدق المقصود من علم المعانى على كل باب وهو لايصح لان كل باب بعض المقصود وهذا يشعر بأن العلم المنحصر فى الابواب الثمانية القواعد بمعنى القضايا الكلية لان الابواب المنحصر فيها الفاظ ضرورة انها تراجم والمنحصر فى الالفاظ حصر الكل فى الاجزاء يجب أن يكون الفاظا فاذا أريد ما يفهم منها من الملكة فيه تجوز بحذف مضاف أى وينحصر متعلق علم المعانى ومتعلق العلم بمعنى الملكة هو القواعد بمعنى القضايا الكلية وترتكب هنا الاستخدام أن يجعل الضمير فى ينحصر راجعا للعلم بمعنى القواعد (قوله أحوال الاسناد الخبرى) هو بالرفع خبر لمحذوف أى أولها أحوال الخ ثانيها كذا ثالثها كذا و بدل له تعبيره فى الايضاح الذى هو كالشرح لهذا المتن والجمل كلها مذكورة

(١) قوله البيان هكذا فى الاصل والمناسب المعانى كما هو ظاهر كتبه مصححه

فان

* ورابعها أحوال متعلقات الفعل * وخامسها القصر * وسادسها الانشاء * وسابعها الفصل والوصل * وثامنها الايجاز والاطناب والمساواة * ووجه الحصران الكلام إما خبر أو إنشاء لانه

على سبيل التعداد أو بالنصب على أنه مفعول لمحذوف تقديره أعنى أحوال الخ وبالجر على أنه بدل بعض من ثمانية أبواب والرابط محذوف أى أحوال الاسناد الخبرى من جملتها وعلى هذين الوجهين ففى كلام المصنف حذف العاطف وهو جائز اختيارا عند بعضهم وحسن حذفه دفع توهم صيرورة الثمانية أحد عشر ويصح أن تكون مبنية لمشبه الاسماء على حد ما قيل فى الاسماء قبل دخول العوامل عليها ذكرها على سبيل التعداد لرفع الحساب حسابها كما هو طريقة معرفة مرتبة المعدود بقى شئ وهو أن الامور المذكورة فى مقام التعداد مبنية على السكون فكيف يتكلم بأحوال الاسناد الخبرى وكذا الامر ان بعده هل يسكن الاول وتقطع همزة الثانى أو يفتح الاول بنقل حركة همزة الثانى اليه أو يكسر الاول قال العصام وفى ظنى أنه يتكلم بكسر اللام فى الاحوال لاجل التخلص من التقاء الساكنين لام أحوال ولام التعريف بعدها ثم ان وقف على الاول اضطرارا سكن وبهذا يعلم أنه ينبغى اسكان ما ليس بمضاف كالقصر أو كان مضافا لما أوله متحرك كأحوال متعلقات الفعل واضافة الاول واعراب الثانى لا ينافى بناء الاول اذ لم يركب مع عامله كما صرح بذلك شراح الكافية وهذا الوجه الاخير مشكل اذ لا يظهر عليه وجه لعطف الوصل على الفصل ولا عطف الاطناب والمساواة على الايجاز وقد يقال لا اشكال لان الذى قصد عده مجموع المعطوف والمعطوف عليه لانه صار كلمة واحدة وجعل اسما لجملة من المسائل (قوله متعلقات الفعل) أى أو ما فى معناه وانما قتصر عليه لانه الاصل (قوله القصر) انما لم يقل أحوال القصر وكذا ما بعده لانها فى نفسها أحوال فلو عبر بالاحوال لزم اضافة الشئ الى نفسه وهى ممنوعة عند البصريين كذا قيل وهو منتقض بالانشاء (قوله الفصل والوصل) انما أتى بالواو هنا وفيما بعده اشارة الى أنه باب واحد وانما تركها فيما تقدم لئلا يتوهم أنها احد عشر وكذا يقال فيما اذا تركها من الكل (قوله وانما انحصر الخ) انما قدر ذلك اشارة الى أن قول المصنف لان الكلام الخ علة لمحذوف معلوم مما سبق (قوله أو انشاء) أى فيكون لاحواله المختصة به باب (قوله لانه) أى الكلام وقوله لا محالة مصدر ميمى بمعنى التحول وهو اسم لا وخبرها محذوف والجملة معترضة بين اسم أن وخبرها وهو يشتمل مفيدة لتأكيد الحكم أى لان الكلام يشتمل على نسبة ولا تحول عن ذلك موجود أى لا بد من ذلك واشتمال الكلام على النسبة من اشتمال الكل على الجزء لان النسبة جزء من الكلام لان أجزاءه ثلاثة المسند اليه والمسند

و (أحوال متعلقات الفعل) و (القصر) و (الانشاء) و (الفصل والوصل) و (الايجاز والاطناب والمساواة) وانما انحصر فيها (لان الكلام إما خبر أو انشاء لانه) لا محالة يشتمل

ورابعها (احوال متعلقات الفعل) وخامسها (القصر) وسادسها (الانشاء) وسابعها (الفصل والوصل) وثامنها (الايجاز والاطناب والمساواة) ثم اشار الى وجه الحصر وهو استقرائى فقال (لانه) أى الكلام

فان أحواله اذا كان خبريا تغلب فيها المخالفة لاحواله اذا كان انشائيا * ثم ليعلم أن المراد بأحوال المسند اليه وأحوال المسند أحوالهما من حيث كونهما مسندا اليه ومسندا والا فكل ما يأتى من علم البيان من استعارة وكناية وغيرهما من أحوال المسند اليه والمسند ولكنها ليست من أحواله من حيث كونهما كذلك وانما كرر لفظ الاحوال فى الثلاثة لانه لو قال والمسند اليه فاما أن يكون من غير تقدير أحوال مضافة محذوفة أولا فان كان من غير تقديرها لزم ان يكون الباب فى نفس المسند اليه لا فى أحواله وذلك وظيفة النحوى ثم لو أراد ذلك لقال الاسناد ولم يقل أحوال الاسناد وان كان مع تقدير المضاف المحذوف أوهم العطف على الاسناد ولا يصح لانه يلزم ان تكون أحوال الاسناد والمسند والمسند اليه واحدة * وقوله والقصر هو وما بعده معطوف على أحوال فى رفعه أو جره ولا يصح عطفه بالجر على اسناد ولا على متعلقات ولا على الفعل لان المصنف عند ذكره يقول القصر ويقول الانشاء ولا يقول أحوال القصر كما سيفعل فى أحوال الاسناد ويدل عليه أيضا ذكره الاحوال فى الثلاثة دون ما بعدها ولو أراد هذا لكررها فى الجميع أو تركها فى غير الاول وأيضا القصر نفسه حال من أحوال اللفظ فلم يحتج ان يقول حال القصر وكذلك ما بعده * وقوله وأحوال متعلقات الفعل هى بكسر اللام لان المفعول متعلق بالفعل لا متعلقه وهذا من جهة اللفظ والتركيب أما من جهة التعقل فالفعل متعلق بمفعوله والمفعول متعلقه لا أعنى من حيث المعلولية بل من حيث الذات فمن هذه الحيثية يصح ان يقرأ متعلقات بالفتح ويعنى الفعل وما فى معناه كما ذكره بعد وفى الايضاح اذا كان فعلا أو متصلا به أو ما

والاسناد وهو النسبة (قوله على نسبة تامة) خرجت النسبة الناقصة كالتقييدية والتوصيفية كغلام زيد والحيوان الناطق فلا يشتمل عليها الكلام ولا يدل عليها (قوله قائمة بنفس المتكلم) اعلم أن النسب ثلاثة كلامية وذهنية وخارجية فالاولى تعلق أحد الطرفين بالآخر المفهوم من الكلام وتصورها وحضورها في ذهن المتكلم هو النسبة الذهنية وتعلق أحد الطرفين بالآخر في الخارج خارجية فاذا قلت زيد قائم فثبوت القيام لزيد يقال له نسبة كلامية باعتبار فهمه من الكلام وذهنية باعتبار ارتسامه في الذهن وحضوره فيه ونسبة خارجية باعتبار حصوله في نفس الامر فالاولى والثالثة قائمة بأحد الطرفين والثانية قائمة بذهن المتكلم اذا علمت هذا فقول الشارح قائمة بنفس المتكلم يقتضي قيام الكلامية بنفس المتكلم أي بذهنه مع أنه ليس كذلك كما علمت وقد يجاب بأن المراد بقيام النسبة الكلامية بنفس المتكلم ادراكها لا أنها صفة لها متحققة فيها وهو قيام علم وادراك لا قيام تحقق كقيام البياض بزيد مثلا وبهذا يندفع ما يتوهم من التنافي بين قوله قائمة بنفس المتكلم المقتضي لقيامها بنفسه وقوله وهي تعلق الخ المقتضي لقيامها بأحد الطرفين كذا قرر شيخنا العدوي وهو محصل ما في الحفيد والذي نقله الفنري عن الشارح أن قيام النسبة التي يشتمل عليها الكلام بالذهن من قيام العرض بمحله كقيام العلم والارادة بمحالهما وهو النفس فالقائم بالذهن هو نفس النسبة الكلامية لا علمها فهي صفة موجودة في ذهن المتكلم وجودا متأصلا كسائر صفات النفس كالعلم والارادة وهذا محمول على أن المراد بالنسبة الكلامية في الخبر ايقاع التعلق أي ادراك أن ذلك التعلق مطابق للواقع وانتزاعه أي ادراك أنه غير مطابق للواقع وأما في الانشاء فالمراد بها الطلب ولا شك أن الايقاع والانتزاع والطلب أمور موجودة في النفس قائمة بها على أنها صفات لها لا على انها معقولة لها حاصلة صورتها فيها للقطع بأنه لا يحتاج في التصديق الى تصور الايقاع والانتزاع وبأن الموجود في نفس من قال اضرب طلب ايجاد الضرب لا مجرد تصوره وهذا لا ينافي ما قرره شيخنا لان مراد شيخنا بالنسبة الكلامية القائم بالذهن صورتها وخلها التعلق ومراد الشارح بالنسبة الكلامية القائمة بالنفس بذاتها الا ظلها الطلب والايقاع والانتزاع وهو المسمى بالتصديق عند الحكماء وعلى ما نقل عن الشارح فلابد من تأويل

على نسبة تامة بين الطرفين قائمة بنفس المتكلم وهي تعلق أحد الشيئين بالآخر بحيث يصح السكوت عليه سواء كان ايجابا أو سلبا أو غيرهما كما في الانشائيات وتفسيرها بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه أو سلبه عنه خطأ في هذا المقام لانه لا يشمل النسبة في الكلام الانشائي

كلامه هنا أعني قوله وهي تعلق أحد الشيئين بالآخر بأن يقال وهي ذو تعلق الخ ثم ان دلالة الكلام على النسبة القائمة بالنفس على ما نقل عن الشارح لا يقتضي قيامها بها فلا في الواقع لان الدلالة المذكورة وضعية يجوز تخلفها فلا يرد أن كلام الشاك والمجنون ومن تيقن خلاف ما يتكلم به كلها أخبار مع عدم قيام النسبة بأنفسهم (قوله وهي) اي النسبة التامة التي يشتمل عليها الكلام تعلق أحد الشيئين أي احد الطرفين وهما المسند اليه والمسند بالآخر والمراد بالتعلق هنا ما يشمل النسبة الحكمية أعني ثبوت المحمول للموضوع وما يشمل النسبة الانشائية كما سيذكره الشارح وليس المراد بها خصوص النسبة الحكمية اذ ليس في الانشاء ثبوت المحمول للموضوع لان النسبة في اضرب يا زيد مثلا تعلق الضرب بزيد على وجه طلبه منه وفي هل قام زيد تعلق القيام بزيد على وجه الاستفهام عن صدوره منه فان قلت قوله تعلق أحد الطرفين بالآخر يقتضي أنه وصف لاحد الطرفين وهذا لا يلائم قوله سابقا بين الطرفين قلت لا مانع من أن يراد بتعلق أحد الطرفين بالآخر التعلق والارتباط بين الطرفين بمعنى مدلولهما (قوله عليه) أي التعلق (قوله سواء كان) أي ذلك التعلق ايجابا نحو زيد قائم أو سلبا نحو زيد ليس بقائم وهذا انما يكون في الخبر بخلاف الانشاء لانه لا يتصف بايجاب ولا بسلب لان الايجاب والسلب من أنواع الحكم والانشاء ليس بحكم بل هو ايجاد معنى بلفظ يقارنه في الوجود (قوله ايجابا أو سلبا) أي متعلق ايجاب أو متعلق سلب أو ذا ايجاب أو ذا سلب وانما احتيج لذلك لان التعلق المذكور ليس ايجابا ولا سلبا لان الايجاب ادراك الثبوت أي ادراك أنه مطابق للواقع أو غير مطابق له والسلب ادراك الانتفاء أي ادراك أنه مطابق أو غير مطابق للواقع ومثلهما الايقاع والانتزاع فالايقاع ادراك الوقوع والانتزاع ادراك اللاوقوع (قوله كما في الانشائيات) الكاف استقصائية أي فانه لا ايجاب ولا سلب فيها بحسب معناها الوضعي وان لزمه الايجاب والسلب فان اضرب مثلا أمر معناه طلب الضرب من المخاطب ويلزمه أن الضرب مطلوب وهو ايجاب أي ذو ايجاب على ما مر والحاصل انك اذا قلت اضرب زيدا فنسبته طلب ضرب زيد من المخاطب وليس هذا متعلقا للايجاب ولا السلب بحسب ذاته وان كان يلزمه أن الضرب مطلوب وهذا ايجاب (قوله بايقاع المحكوم به) أي الحكم بوقوع المحكوم به على المحكوم عليه أي ادراك أن النسبة التي بينهما واقعة أي مطابقة للواقع وقوله أو سلبه أي ادراك أن النسبة ليست بواقعة أي ليست مطابقة للواقع (قوله في هذا المقام) أي مقام تقسيم الكلام الى خبر وانشاء (قوله لانه) أي هذا التفسير لا يشمل الخ أي لان نسبة الانشاء لا يتأتى فيها ايقاع أي

ادراك أنها مطابقة للواقع أو ليست مطابقة للواقع لان هذا الايتأتى الا فى نسبة الخبر كما سيأتى بيانه (قوله فلا يصح) تفريع على النفى وقوله التقسيم أى تقسيم الكلام باعتبار نسبته الى الخبر والانشاء وانما لم يصح التقسيم حينئذ لانعدام القسمة بهذا التفسير من الانشاء فلم يوجد فيه ما التقسيم باعتباره (قوله فالكلام) أى مطلقا كان خبرا أو انشاء (قوله لنسبته) أى النسبة المفهومة منه الحاصلة فى الذهن (قوله خارج) أى نسبة خارجية حاصلة بين الطرفين فى الخارج أى فى الواقع ونفس الامر مع قطع النظر عما يفهم من الكلام وذلك كما فى قولك زيد قائم فان ثبوت القيام لزيد يقال له نسبة كلامية باعتبار فهمه من الكلام وذهنية باعتبار ارتسامه فى الذهن وخارجية باعتبار الحصول فى نفس الامر والخارجية لابد منها سواء كان هناك كلامية تحكيها أولا لانه لابد فى الواقع من أن يكون زيد قائما أو غير قائم وانما سمى المصنف النسبة الخارجية خارجا لوقوعها فى الخارج بمعنى نفس الامر والواقع (قوله فى أحد) أى واقع ذلك الخارج بمعنى النسبة الخارجية فى أحد الازمنة الثلاثة وأفاد الشارح بهذا دفع ما يتوهم من أن لاخبار الموجبة الاستقبالية نحو سيقوم زيد كلها كاذبة اذ لا نسبة لها خارجية فى الحال تطابقها وأن الاخبار السلبية الاستقبالية كلها صادقة لموافقة نسبتها المفهومة منها للخارجية وحاصل ما ذكره الشارح من الدفع أن المعتبر ثبوت النسبة الخارجية فى أحد

الازمنة الثلاثة على حسب اعتبار النسبة الكلامية فان كانت ماضوية اعتبر ثبوت الخارجية فى الماضى وان كانت حالية اعتبر ثبوتها فى الحال وان كانت استقبالية اعتبر ثبوتها فى الاستقبال فالنسبة الخارجية تعتبر بحسب اعتبار النسبة الكلامية (قوله أى يكون بين الطرفين فى الخارج) المراد بالخارج هنا الواقع ونفس الامر فهو غير الخارج فى كلام المصنف لان المراد به النسبة الخارجية كما علمت وأشار الشارح بهذا التفسير الى أن المصنف أطلق الخارج وأراد به الواقع فيه وهو النسبة الخارجية وقوله أى يكون تفسير لقول المصنف ان كان لنسبته الخ وحينئذ فكان الاولى أن يقول أى يكن لانه تفسير للمجزوم محلا أو يقول أى كان (قوله أى تطابق تلك النسبة) أى المفهومة من الكلام وقوله ذلك الخارج وهو النسبة الخارجية * واعلم أنه يلزم من مطابقة النسبة الكلامية للخارجية مطابقة الخارجية للكلامية لان المطابقة لا تتحقق الا بين أمرين فكل منهما مطابق للآخر الا أن الاولى أن يجعل الاصل مطابقا بالفتح فلذا أسند المطابقة للكلامية وجعل الخارجية مطابقة بالفتح لكونها الاصل (قوله بأن يكونا ثبوتيين) نحو زيد قائم وكان زيد قائما فى الواقع وقوله أو سلبيين أى نحو ليس زيد قائما والحال أنه غير قائم فى الواقع (قوله بأن تكون النسبة الخ) أى نحو زيد قائم والحال أنه غير قائم فى الواقع (قوله أو بالعكس) أى كقولك ليس زيد قائما وكان زيد فى الواقع قائما وقد علم من كلام الشارح أن النسبة الكلامية فى القضية الموجبة ثبوت شئ لشئ وفى السالبة انتفاء شئ عن شئ وهذا مذهب المتقدمين من المناطقة والذى عليه المحققون من المتأخرين أن النسبة بين الطرفين دائما ثبوتية بمعنى أنها دائما تعلق أحد الطرفين بالآخر ولا تكون عدم التعلق قالوا وهذا لا ينافى أنها تكون سلبية لانه ليس معنى كونها سلبية أنها سلب شئ عن شئ كما يقول المتقدمون بل بمعنى أنها تسلط عليها السلب كما فى النفى المحصل نحو ليس زيد بقائم أو دخل السلب فى مفهومها كما فى النفى المعدول نحو زيد هو ليس بقائم والاولى أن يحمل قول الشارح أو سلبية على هذا المعنى ليوافق ما عليه المحققون من المتأخرين وليوافق قوله سابقا وهى تعلق أحد الشيئين بالآخر فان ظاهره أنها لا تكون عدم التعلق

فلا يصح التقسيم فالكلام (ان كان لنسبته خارج) فى أحد الازمنة الثلاثة أى يكون بين الطرفين فى الخارج نسبة ثبوتية أو سلبية (تطابقه) أى تطابق تلك النسبة ذلك الخارج بأن يكونا ثبوتيين أو سلبيين (أو لا تطابقه) بأن تكون النسبة المفهومة من الكلام ثبوتية والتى بينهما فى الخارج والواقع سلبية أو بالعكس (فخبر)

(ان كان لنسبته) التى هى تعلق أحد الطرفين وهما المسند والمسند اليه بالآخر على وجه التمام وذلك بأن يكون يحسن السكوت عليه معنى (خارج) فاعل لكان والمعنى الخارج هو نسبة بين الطرفين تحقق فى الخارج فى أحد الازمنة الثلاثة من حال ومضى واستقبال (تطابقه) أى تطابق تلك النسبة الخارجية النسبة المفهومة من الكلام بأن تكون فى الخارج كما دل عليها اللفظ (أو لا تطابقه) بأن تكون على خلاف ما دل عليه الكلام (فخبر) أى فذلك الكلام الذى له تلك النسبة خبر وذلك كقولنا زيد قائم فهذا كلام له نسبة مفهومة هى اتصاف زيد بالقيام فى الخارج ثم القيام بالنسبة الى ذات زيد خارجا

فى معناه فقوله أو ما فى معناه يريد كاسم الفاعل كما سبق وقوله أو متصلا بالفعل لا أدرى ما يريد به الا أن يريد عمل المصدر وسماه متصلا بالفعل لانه أشد تعلقا به لانه جزؤه فلينظر الا أن الزمخشرى فى المفصل سمى

(قوله فالكلام خبر) أى من حيث احتماله للصدق والكذب لما تقرر أن المركب التام المحتمل للصدق والكذب يسمى خبرا من حيث احتماله لهما ومن حيث اشتماله على الحكم قضية ومن حيث افادته الحكم اخبارا ومن حيث كونه جزأ من الدليل يسمى مقدمة ومن حيث كونه يطلب بالدليل مطلوبا ومن حيث كونه يحصل من الدليل نتيجة ومن حيث انه يقع فى العلم ويسئل عنه مسئلة فالذات واحدة واختلاف تعبيرات بحسب الاعتبارات وانما قدر الشارح فالكلام لان جواب الشرط لا يكون الا جملة (قوله أى وان لم يكن لنسبته خارج كذلك) أى تطابقه تلك النسبة أو لا تطابقه فهو انشاء * اعلم أن الكلام المنفى اذا كان فيه قيد أو قيود كان النفى متوجها للقيد أو القيود فى الغالب ومن غير الغالب قد يتوجه للقيد والمقيد معا اذا علمت هذا فاعلم أن فى كلام المصنف مقيدا وهو النسبة وقيدين وهما الخارج والمطابقة وعدمها فان جعلت النفى منصبا على القيد والمقيد اقتضى ذلك أن الانشاء لا نسبة له ولا خارج يطابق أو لا يطابق وهذا لا يصح لان الانشاء له نسبة قطعا الا أنها غير حكمية كما تقدم لك ذلك عن قرب وان جعلت النفى منصبا على القيدين دون المقيد كما هو الغالب اقتضى أن الانشاء له نسبة ولا خارج لها أصلا لا يطابق أو لا يطابق وهذا خلاف التحقيق والتحقيق كما قال الشارح أن الانشاء له نسبة كلامية ونسبة خارجية تارة يتطابقان ولا يتطابقان تارة أخرى فنحو هل زيد قائم وقم النسبة الكلامية للاول طلب الفهم من المخاطب والثانى طلب القيام منه والنسبة الخارجية لهما الطلب النفسى للفهم فى الاول وللقيام فى الثانى فان كان الطلب النفسى ثابتا للمتكلم فى الواقع كان الخارج مطابقا للنسبة الكلامية وان كان الطلب النفسى ليس ثابتا للمتكلم فى الواقع كان الخارج غير مطابق ونحو بعت الانشائى نسبته الكلامية ايجاد البيع المفهوم من اللفظ والخارجية الايجاد القائم

بنفس المتكلم فان كان الايجاد ثابتا للمتكلم فى الواقع كان مطابقا والا فلا ومما يدل على أن الانشاء له نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه أن النسبة بين كل أمرين فى الواقع اما ثبوتية وسلبية على طريق الحصر العقلى والا لزم ارتفاع النقيضين واجتماعهما والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان والنسبة بين الامرين فى الواقع نسبة خارجية وهى اما مطابقة للنسبة المفهومة من الكلام أو لا فعلم من هذا أن النسبة الكلامية والخارجية والمطابقة وعدمها أمور لا بد منها فى الخبر والانشاء والفارق بينهما انما هو القصد وعدم القصد فالخبر لا بد فيه من قصد المطابقة أو قصد عدمها والانشاء ليس فيه قصد للمطابقة ولا لعدمها وهذا محصل ما أشار له الشارح بقوله وتحقيق ذلك الخ ويمكن تمشية كلام المصنف عليه بأن يجعل فى قوله فى جانب الخبر ان كان لنسبته خارج تطابقه أى تقصد مطابقتها له أو يقصد عدم مطابقتها له فخبر وقوله والا فانشاء أى والا يكن لنسبته خارج تقصد مطابقته أو عدم مطابقته فانشاء و يجعل النفى منصبا على القيد الاخير أعنى تقصد مطابقته فكأنه قيل وان كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه لكن لم يقصد فانشاء وفيه بحث لانه لا خبر يقصد به عدم مطابقة نسبته لان الخبر وضع للمطابقة وأما عدمها وهو الكذب فلا دلالة للفظ عليه وانما هو احتمال عقلى كما يأتى بقى شئ آخر وهو أن المراد بقصد مطابقة النسبة الكلامية للخارجية أن يقصد المتكلم بالكلام حكاية معنى حاصل فى الخارج بدونه ومؤدى الحكاية هو مؤدى المطابقة فقولنا زيد قائم قصدنا به حكاية ثبوت القيام لزيد فى الواقع بمعنى أن فى الواقع شيأ هو قيام زيد يحكيه قولك زيد قائم بخلاف اضرب ونحوه من صيغ الانشاء فانه لم يقصد به حكاية شئ بل المقصود به احداث مدلوله وهو طلب الضرب وايجاده بذلك اللفظ بحيث لا يحصل ذلك المعنى بدون اللفظ به فاذا قصدت بصيغة الانشاء المطابقة أى حكاية ما فى الواقع وهو النسبة الخارجية وهو الطلب القائم بالنفس مثلا كان خبرا مجازا وصار معنى اضرب أنا طالب الضرب والحاصل أن النسبة التى لها خارج هى التى تكون حاكية عن نسبة أى حالة بين الطرفين فى نفس الامر ونسب الانشاء ليست حاكية بل محضرة ليترتب عليها وجودا وعدما أو معرفة أو تحسرا أو نحو ذلك وحينئذ فالنسب

أى فالكلام خبر (والا) أى وان لم يكن لنسبته خارج كذلك (فانشاء)

اما ان ينتسب له على وجه الاتصاف به فتكون النسبة مطابقة لما فهم من اللفظ فيكون الكلام صادقا أو تكون النسبة بين القيام وزيد نسبة الانتفاء بان لا يتصف زيد بالقيام فيكون الكلام كاذبا فقد ظهر أن هذا الكلام له نسبة دل على وقوعها خارجا وفى نفس الامر نسبة أيضا أى معنى فى الخارج يطابق فيصدق الكلام أو لا يطابق فيكذب فهذا الكلام حينئذ خبر (والا) يكن لتلك النسبة المفهومة من الكلام معنى خارج فى احد الازمنة الثلاثة بان لا يقصد بالكلام حصول نسبة خارجية بل قصد به كون نسبته توجد باللفظ (فانشاء) أى فالكلام الموصوف بما ذكر انشاء كقولك بعت عند قصد

اسم الفاعل متصلا بالفعل فعلى هذا يحتمل أن يراد بما هو فى معنى الفعل المصدر العامل لمشاركة الفعل له فى معناه الذى هو الحدث ويكون اسم الفاعل متصلا لكونه فرع الفعل بخلاف المصدر فانه أصله لكن الصحيح أن كلا من الفعل واسم الفاعل مشتق من المصدر

الانشائية لاخارج لها ولهذا اختار أرباب حواشي المطول كالفنارى والقرمى وعبد الحكيم رجوع النفى فى كلام المصنف للقيدين كما هو المتبادر منه وأن النسبة لامحالة موجودة فى الانشاء دون الخارج ودون قيده واستدلوا على أنه لو كان له خارج لزم أن يتصور فيه الصدق والكذب لانهما من لوازم الخارجية واللازم باطل فكذلك الملزوم (قوله وتحقيق ذلك) أى الفرق بين الانشاء والخبر وقوله أن الكلام يعنى مطلقا وحاصله أن للانشاء أيضا نسبة خارجية تطابقه أولا تطابقه والفرق بينه وبين الخبر قصد المطابقة واللامطابقة فى الخبر وعدم قصد ذلك فى الانشاء وفى قوله وتحقيق الخ اشارة الى أن ما يقتضيه ظاهر المتن من أن الفرق بينهما أن الخبر له خارج والانشاء لاخارج له كلام ظاهرى خلاف التحقيق وقد علمت ما فى ذلك التحقيق وأن الحق خلافه (قوله بحيث تحصل) الباء للملابسة أى ملتبسة بحالة وهى أن تحصل من اللفظ أى تفهم منه فالعطف مغاير أو توجد فالعطف تفسيرى ومعنى ايجاد اللفظ لها أن لا تحصل بدونه فاذا قلت اضرب زيدا فنسبته المفهومة منه طلب الضرب ولا شك أن ذلك لا يحصل الا بهذا اللفظ ولم يقصد بذلك اللفظ حكاية شئ حاصل فى الواقع كالطلب القائم بالنفس ثم لايخفى أن الفعل المتعدى للمفعول فيه النسبتان نسبة الفعل للفاعل ونسبته للمفعول فقول الشارح اما أن تكون نسبته الخ يصح ان يراد بها كل منهما لان كلا منهما يحصل باللفظ بحيث يكون موجدا لها (قوله من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة فى الواقع) هذا لا ينافى أن الانشاء له نسبة خارجية لان نفى القصد الى كونه دالا على النسبة الواقعية لا يستلزم نفى حصول تلك النسبة ثم ان الاولى للشارح أن يقول من غير قصد الى كونها مطابقة لنسبة فى الواقع وهو الانشاء وذلك لان ظاهره يقتضى أن الفرق بين الانشاء والخبر قصد الدلالة على نسبة فى الواقع بين شيئين وعدم قصد تلك الدلالة مع أن الفرق قصد المطابقة بين النسبتين وعدم قصد ذلك وان كان يمكن أن يقال انه يلزم من عدم قصد الدلالة على نسبة حاصلة فى الواقع عدم قصد المطابقة (قوله بحيث يقصد) المناسب أن يقول أو يكون نسبة تقصد مطابقتها للنسبة الخارجية أو عدم مطابقتها لها (قوله لان النسبة المفهومة الخ) علة لما تضمنه قوله أو تكون نسبته بحيث الخ من أن فى الخبر نسبتين لا أنه متعلق بجميع التحقيق على أنه علة لما تضمنه من أن فى الكلام مطلقا نسبتين لانه وان كان صحيحا لما تقرر من أن فى الانشاء أيضا خارجا الا أنه لا يناسب قوله فانك اذا قلت الخ لانه لا تعرض فيه للانشاء وقد يقال ان قوله المفهومة من الكلام دون أن يقول من الخبر ربما يؤيد الاحتمال الثانى وتمثيل الشارح بما اذا قلت زيد قائم لا يخصص نعم قول الشارح بأن يكون هذا ذاك وقوله بأن لا يكون هذا ذاك يعينان الاحتمال الاول لان كون هذا عين ذاك أو غيره يختص بالخبر اذ النسبة فى اضرب مثلا تعلق الضرب بالمخاطب على وجه طلبه منه وحاصل ما أفاده هذا التعليل أن هناك نسبة مفهومة من الكلام حاصلة فى الذهن بقطع النظر عن الخارج ونسبة فى الخارج بقطع النظر عن الذهن (قوله الحاصلة فى الذهن) أشار به الى أن النسبة الكلامية والذهنية متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار فمن حيث دلالة الكلام عليها يقال لها نسبة كلامية ومن حيث ادراكها فى الذهن وتصورها فيه يقال لها ذهنية وقوله الحاصلة فى الذهن يشمل الكواذب عمدا لان الذهن يتصور النسبة الكاذبة ولو كانت مستحيلة (قوله لابد أن تكون بين الشيئين) هما الموضوع والمحمول أى لانها من المعانى الجزئية فلا تتعقل الا بتعقل هذين الشيئين وقوله لابد خبر أن (قوله ومع قطع النظر عن الذهن لابد الخ) لابد عطف على لابد السابقة وفى الكلام تقديم وتأخير والاصل ولابد مع قطع النظر عن الذهن أن يكون الخ والواو فى قوله وأن يكون زائدة فى متعلق اسم لا والاصل لابد أن يكون أى لابد من أن يكون أى لا غنى عن أن يكون فالواو هنا كهى فى قول الشاعر

فما بال من أسعى لأجبر كسره * حفاظا وينوى من سفاهته كسرى

فان الواو فى قوله وينوى زائدة لدخولها فى الكلام كخروجها وخبر لا محذوف أى حاصل ومصب التعليل قوله ولابد أن يكون بين هذين الشيئين الخ بقى شئ آخر وهو أن فى كلام الشارح أمورا منها أن كون النسبة المفهومة من الكلام لابد أن تكون بين شيئين هذا أمر معلوم لا يتوهم انكاره فلا فائدة فى الاخبار به فالاولى أن يقول لان النسبة المفهومة من الكلام حاصلة فى الذهن قطعا ومع قطع النظر

وتحقيق ذلك أن الكلام اما أن تكون نسبته بحيث تحصل من اللفظ ويكون اللفظ موجدا لها من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة فى الواقع بين الشيئين وهو الانشاء أو تكون نسبته بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه وهو الخبر لان النسبة المفهومة من الكلام الحاصلة فى الذهن لابد أن تكون بين الشيئين ومع قطع النظر عن الذهن لابد وأن يكون بين هذين الشيئين فى الواقع

انشاء البيع وقم مثلا فان نسبة البيع الى الفاعل انما وجدت باللفظ وكذا نسبة القيام للمخاطب على وجه الامر انما وجدت بنفس التلفظ من غير قصد الى أن احدى النسبتين حاصلة الآن أو فى المضى أو الاستقبال وفسرنا النسبة بالتعلق الخ ليعم الاخبار سواء كان ايجابا أو سلبا شرطيا كان أو حمليا وليعم الانشاء مطلقا وأما تفسيرها بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه أو سلبه عنه فلا يصح لان ذلك

نسبة ثبوتية بأن يكون هذا ذاك وسلبية بأن لا يكون هذا ذاك ألا ترى أنك إذا قلت زيد قائم فإن القيام حاصل لزيد قطعا سواء قلنا إن النسبة

التفسير يوجب تخصيصه بالخبر الحملي دون الانشاء والخبر الشرطي والمقصود أعم من ذلك ومما يزيدك تحقيقا في انقسام الكلام إلى الخبر الذي يوصف بالصدق والكذب وإلى الانشاء أن الكلام الذي يحسن السكوت عليه لابد أنه يتضمن نسبة المسند إلى المسند إليه فإن كان القصد منه الدلالة على أن تلك النسبة المفهومة من الكلام حصلت في الواقع ووقعت في الخارج بين معنى المسند والمسند إليه فالكلام خبر وإن كان القصد الدلالة على أن اللفظ وجدت به تلك النسبة فالكلام انشاء فنسبة الخبر المفهومة من اللفظ يدل اللفظ على أنها كذلك فيما بين معنى المسند إليه والمسند خارجا لكن لما كانت دلالة وضعية أمكن تخالفها بأن لا تكون كذلك فيما بين المعنيين في نفس الامر فيكون الكلام كذبا وأن تكون كذلك فيكون الكلام صدقا فإذا قلنا زيد قائم فالمفهوم منه ثبوت القيام لزيد في الخارج فإذا أردت تحقيق المطابقة وعدمها فاقطع النظر عما يدل عليه اللفظ ويفهم بالذهن وانظر نسبة فيما بين معنى زيد والقيام بحسب الخارج أهي النسبة الثبوتية بأن يكون هذا ذاك أعني بأن يكون زيد قائما أم هي النسبة السلبية بأن لا يكون هذا ذاك فإن كان الاول حصل التطابق بين المفهوم وما وقع في نفس الامر فيثبت الصدق وإن كان الثاني فيحصل التخالف فيثبت الكذب وإنما تأتي هذه المطابقة بعد قطع النظر عن المفهوم فيما يدرك من الواقع نسبة لانهما حينئذ شيئان فيصح التطابق بينهما وأما إن نظرت إلى المفهوم ووجوده ولم تعتبر ما في الخارج فلا تعدد للنسبة فلا تطابق إذ لا يطابق الشيء نفسه لا ما في الخارج بحسب ما يدل عليه وهو ومن احتمال الكذب فهو على المفهوم للفظ ثم قد علمت في تحقيق المطابقة أنه يكون بحسب وقوع تلك النسبة المفهومة من اللفظ خارجا فربما تتوهم أن ذلك في القول المشهور وهو أن النسبة بين الموضوع والمحمول من الاعتبارات التي لا وجود لها في الخارج فيجب أن تعلم أن ذلك لا ينافيه لان المعنى بالتحقق خارجا حصول تلك النسبة في الخارج

عن الذهن تجد نسبة بين جزأي الكلام حاصلة في الخارج فقد تحقق وجود النسبتين في الكلام وتحقق الفرق بينهما وذلك لان الكلامية طرفها الذهن والخارجية طرفها الخارج أو دعوى شيخنا العدوي ومنها أن قوله ولابد مع قطع النظر عن الذهن أن يكون الخ ظاهره اختصاص النسبة الخارجية بالقضايا الخارجية التي حكم فيها على أفراد الموضوع المحققة الوجود في الخارج كقولنا الانسان حيوان فإن الحيوانية ثابتة لافراد الانسان في الخارج مع قطع النظر عن الذهن دون الذهنية التي حكم فيها على أفراد الموضوع التي لا تحقق لها في الخارج إن كانت كلها ذهنية أو بعضها ذهني وبعضها خارجي فالاولى كقولنا شريك البارى ممتنع والثانية كقولنا ما سوى الواجب تعالى ممكن لان أفراد ما سوى الواجب يشمل المستحيل العدي كبحر من زئبق ولا وجود له الا في الذهن لان القضايا الذهنية لا يصح فيها قطع النظر عن الذهن إذ لا وجود لها الا فيه ولا وجود لها في الخارج الاعيان مع أن القضايا مطلقا لها نسبة خارجية وقد يجاب بأن المراد بقطع النظر عن الذهن قطع النظر عن فهم الذهن النسبة الكلامية من الكلام وبالواقع نفس الامر لا خارج الاعيان فدخلت تلك القضايا المذكورة أو يقال إن قوله ومع قطع النظر الخ في معنى المبالغة وكأنه قال ولابد أن يكون بين هذين الشيئين نسبة في الواقع حتى ولو قطع النظر عن الذهن أي هذا إذا لم يقطع النظر عن الذهن بل نظر إليه كما في القضايا الذهنية بل ولو قطع النظر عنه كما في القضايا الخارجية وليس قوله مع قطع النظر شرطا لوجود النسبة الخارجية وحينئذ فيشمل كلامه على القسمين المذكورين (قوله نسبة ثبوتية) أي وهي نسبة خارجية وقوله بأن يكون هذا أي الموضوع ذاك أي المحمول كما في زيد قائم فإن المراد من زيد نفس زيد وقوله أو بأن لا يكون هذا أي الموضوع ذاك أي المحمول كما في زيد ليس بقائم فإنه يدل على أن زيدا في الواقع وقوله أن يكون هذا ذاك أو مثلا لاجل دخول القضايا الشرطية فإن النسبة فيها لزوم أن هذا ذاك ثابت وقوله ألا ترى الخ) هذا استدلال على النسبة الخارجية (قوله فإن القيام حاصل لزيد) يحتمل أن المراد حاصل له في الواقع إذا كان الكلام صدقا وفي الكلام حذف شيء يتم به البيان والتقدير حاصل لزيد قطعا أو ليس بحاصل له قطعا وحصوله وعدم حصوله في الواقع هو النسبة الخارجية التي تعتبر المطابقة بينها وبين النسبة المفهومة من الكلام وقوله قطعا أي وإن قطعت النظر عن إدراك الذهن فليس القطع بمعنى الجزم وهذا الاحتمال هو المناسب لسياق الكلام ويحتمل أن المراد فإن القيام حاصل لزيد بمقتضى دلالة الكلام مع قطع النظر عن الواقع من كونه صادقا أو كاذبا لان الكلام يدل على تحقق النسبة وحصولها في الخارج وأما احتمال الكذب فهو بالنظر لمفهوم اللفظ (قوله سواء قلنا الخ) هذا تعميم في قوله فإن القيام حاصل لزيد قطعا وهذا التعميم زيادة فائدة ولا دخل له في الاستدلال المشار له بقوله ألا ترى الخ

من الامور الخارجية أو ليست منها وهذا معنى وجود النسبة الخارجية

الخارج عن العقل واتصاف الموضوع بها الا كونها من الامور الوجودية التى تحقق وجودها خارجا فى العيان وفرق بين قولنا هذا الامكان أو هذه النسبة حاصلة فى الخارج عن الذهن بمعنى الاتصاف بذلك فى نفس الامر فانه صحيح لصحة اتصاف الوجوديات بالاعتبارات كالامكان وعدم الوجوب وبين قولنا هذا أمر محقق وجوده فى الخارج والعيان كبياض الجسم مثلا فالمراد بالوقوع فى الخارج الاتصاف بالشئ فيه وهذا المعنى صحيح على كلا القولين أعنى القول بان النسبة وجودية خارجية وهو ضعيف أو اعتبارية فيه وهو الحق ألا ترى أنك اذا قلت زيد قائم وصدق هذا القول لزم أن زيدا اتصف بالقيام وحصل له فى الواقع على كل حال ولا يسع أحدا انكاره بعد ثبوت الصدق والا كان كذبا سواء قلنا ان النسبة وجودية أو اعتبارية وهذا المعنى الذى هو وقوع الاتصاف الجارى على كل قول هو الذى نعنى بوجود النسبة أى حصولها خارجا فيجرى على كل قول لا كونها من الامور الوجودية خارجا حتى يختص بالقول بانها من الامور المحققة الوجود خارجا كالبياض مثلا تأمله فانى قد أطلت فيه مع ضرب من التكرار لاستصعاب الناس فهمه من بعض الشروح * ثم انك قد سمعت أيضا أن الانشاء هو الكلام الموجد لنسبته فيجب أن يعلم أن نسبة المسند الى المسند اليه لا يوجدها الكلام اذ لا يوجب الكلام اتصاف أحد بصفة حقيقية كالقيام أو القعود فى قم أو اقعد مثلا أو البيع الذى هو الابدال المخصوص فى بعت مثلا وانما الذى يوجبه الكلام ويقتضيه أن تلك النسبة دل على تكيفها بكيفية عائدة فى حصولها الى اللفظ فيوجب قم واقعد مثلا نسبة القيام والقعود للمخاطب مكيفين بكونهما مأمورا بهما وكون الشئ مأمورا به كيفية يرجع فى وجودها الى وجود صيغة الكلام وكذا البيع الذى هو الابدال فبعت نسبته الى الفاعل مكيفا بكونه وجدت صيغة انشاء بها اعتبار شرعا اذ لا انتهاء الى الرضا به فتأمله فانه من دقائق هذا المحل والله الموفق بمنه فاذا تحقق أن الكلام إما خبر أو انشاء احتيج الى وضع باب للانشاء وهو كاف فيه من حيث هو وأما الخبر فله باعتبار ما يعرض لجملته أو أجزائه أبواب أغنى عن ذكر ما يصح اعتباره منها فى الانشاء ذكره فيها والى أبواب الاخبار أشار بقوله

(قوله من الامور الخارجية) أى بناء على مذهب الحكماء من أن الاعراض النسبية لها وجود أى تحقق فى الخارج أى خارج الاعيان يمكن رؤيتها وقوله أو ليست منها أى من الامور الخارجية بل من الامور الاعتبارية كما يقوله أهل السنة فانهم يقولون ان الاعراض النسبية أمور اعتبارية لا تحقق لها فى خارج الاعيان بل فى خارج الاذهان لان لها تحققا فى نفسها لكنها لم تصل لمرتبة المشاهدة بالبصر بل ذكر بعضهم أنه لا ثبوت لها فى نفسها بل فى الذهن فقط فان قلت حيث كانت الامور الاعتبارية لا وجود لها فى خارج الاعيان بل ولا فى خارج الاذهان على هذا القول فما الفرق بين الصادق منها والكاذب قلت الفرق أن الاعتبار الكاذب لا مستند له بل هو أمر يخترعه الذهن كبخل الكريم وكرم البخيل والاعتبار الصادق يستند للامور الخارجية كأبوة زيد لعمرو فان قلت اذا كانت النسبة أمرا اعتباريا على ما يقوله أهل السنة فما معنى نسبتها للخارج وقولهم خارجية ووصفهم لها بالوجود فى قولهم انها موجودة فى الخارج وهل هذا إلا تناف قلت المراد بوجودها ثبوتها وتحققها والمراد بالخارج الذى نسبت له خارج الاذهان وهو نفس الامر لا خارج الاعيان والى هذا أشار الشارح بقوله وهذا معنى الخ (قوله وهذا معنى الخ) أى وما ذكرناه من ثبوت النسبة فى الواقع بين الشيئين المذكورين مع قطع النظر عن الذهن معنى وجود الخ فاسم الاشارة راجع لوجود النسبة فى الواقع بين الشيئين المذكورين مع قطع النظر عن الحاصل فى الذهن أى أن معنى وجود النسبة الخارجية تحققها فى الواقع أى تحققها فى ذاتها بين الشيئين بقطع النظر عن اعتبار معتبر وفرض فارض وليس المراد بوجودها تحققها فى خارج الاعيان بحيث يمكن رؤيتها كبياض الجسم فمعنى الخارج الذى نسبت اليه النسبة خارج الذهن وهو الواقع ونفس الامر وليس المراد به خارج الاعيان لان الخارج يطلق بمعنى الواقع ونفس الامر أى نفس الشئ وبمعنى الاعيان أى الاشياء المعينة المشاهدة ومعنى وجود الشئ فيها أنه فرد من أفرادها ومعدود منها اذا علمت هذا فقولهم النسبة موجودة فى نفس الامر معناه أنها متحققة فى نفسها بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض فهو اظهار فى محل الاضمار واذا قيل زيد موجود فى خارج الاعيان فمعناه أنه من جملة الامور المعينة المشاهدة التى يمكن رؤيتها * واعلم أن الموجود أى المتحقق فى خارج الاذهان أعم من الموجود أى المتحقق فى خارج الاعيان لان الاول اما أن يصل لمرتبة المشاهدة فيكون موجودا فى خارج الاعيان أيضا أو لا فيكون موجودا فى خارج الاذهان فقط فزيد يصدق عليه أنه موجود فى خارج الاذهان والاعيان والنسبة

ثم الخبر لابد له من اسناد ومسند اليه ومسند وأحوال هذه الثلاثة في الأبواب الثلاثة الاولى ثم المسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو متصلا به أو في معناه كاسم الفاعل ونحوه وهذا هو الباب الرابع

الخارجية بصدق عليها أنها موجودة في خارج الاذهان لا في خارج الاعيان لان لها تحققا في نفسها لكن لم تصل لمرتبة المشاهدة وأن الاعتباريات قسمان قسم لا تحقق له في نفسه بل هو أمر توهم محض يحصل بمجرد اعتبار المعتبر وفرض الفارض وهذا لا تحقق له لا في خارج الاذهان ولا في خارج الاعيان ومنها ماله تحقق في نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض وهذا الثاني هو الموجود من الاعتباريات في خارج الاذهان قرر ذلك كله شيخنا العلامة العدوي عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله لابد له من مسند اليه ومسند واسناد) أي وحينئذ فلابد لها من أبواب ثلاثة تبين أحوالها فاذا ضممت هذه الثلاثة لباب الانشاء المبين لأحواله كانت الابواب أربعة وكان الاولى للمصنف أن يقول من اسناد ومسند اليه ومسند ليوافق ما مر من قوله وينحصر في ثمانية أبواب أحوال الاسناد الخ وما يأتي في ترتيب الابواب وليتصل المسند بما يتعلق به لا أن يقال انه لاحظ أن الاسناد رابطة بين شيئين لا يعقل الا بعد تعقلهما فرتبه التأخير لكن فيه ما يأتي (قوله والمسند قد يكون الخ) ونحو ضرب زيد عمرا فاحتيج لباب خامس يبين أحواله وقضية كلامه أن المسند اليه لا يكون له متعلق وليس كذلك اذ المسند اليه قد يكون له متعلقات حيث كان مشتقا نحو المنطلق يوم الجمعة زيد والضارب زيدا قائم ومعطاز يد عمرا شاخص حاضر وقد يجاب بأن (١٧٠) المسند اليه في الاولين في الحقيقة انما هو أل والمتعلق المذكور للصلة لا للمسند اليه وأما في الثالث فالمنصوب فيه ليس بفضلة وانما هو عمدة بدليل الاضمار في التنازع أو يجاب بأن المصنف نظر للغالب والغالب في المسند أن يكون له متعلق دون المسند اليه وانما كان الغالب في المسند أن يكون له متعلقات دون المسند اليه لان المسند في الغالب يكون مشتقا والمسند اليه جامد وما كان الغالب عليه أن يكون مشتقا يكون له

(والخبر لابد له من مسند اليه ومسند واسناد والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو في معناه) كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما أشبه ذلك ولا وجه لتخصيص هذا الكلام بالخبر

(والخبر لابد له من مسند اليه ومسند) فاحتيج الى بابين لجمع أحوالهما (ولابد له من (اسناد) فاحتيج الى باب يشتمل على أحواله (والمسند قد يكون له متعلقات) كالمفعول والحال والمجرور والظرف وانما تكون له متعلقات (اذا كان فعلا أو) ما (في معناه) كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما أشبه ذلك كالصفة المشبهة واسم التفضيل فاحتيج الى وضع باب لمتعلقات الفعل وهذا الكلام يوهم اختصاص أحوال المسند اليه والمسند الى آخرها بالخبر وليس كذلك ضرورة وجودها في الانشاء غير أن غالب لطائف هذه الاحوال انما هو في الخبر فخص بذكرها فيه وما يوجد في الانشاء من الاعتبارات الراجعة لهذه الاشياء يستفاد من ذكرها في الخبر

(قوله والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو في معناه) ظاهره أن الفعل لا يلزم ان يكون له متعلقات وليس كذلك فان لكل فعل وما أشبهه متعلقات من المفعول به ان كان متعديا ومن مفعوله المطلق

متعلقات أكثر بقي شيء آخر وهو أن المسند اذا كان فعلا أو بمعناه فلابد له من متعلقات معه وان لم يلزم أن يكون متعديا لكن لابد له من مفعول مطلق ومفعول فيه نعم قد يحذف وكلام المصنف أعم من الذكر والحذف بدليل أنه سيقول أما حذفه فلكذا وظاهر قول المصنف هنا والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا الخ أنه تارة لا يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو بمعناه وليس كذلك كما علمت والجواب أن في كلام المصنف حذفا والتقدير قد يكون له متعلقات وقد لا يكون له ذلك أي كما اذا كان جامدا نحو زيد أخوك وانما يكون له ذلك اذا كان فعلا الخ (قوله أو في معناه) أي أو كان في معناه أي متلبسا بمعناه التضمني من التباس الدال بالمدلول بأن كان اسما دالا على الحدث (قوله كالمصدر الخ) التمثيل بالمصدر وما معه لما هو في معنى الفعل انما يستقيم على تقدير أن يراد بالفعل الفعل الاصطلاحي فيكون ما فيه معنى الفعل أعم مما تضمن حروفه كالمصدر والوصف أولا كحروف التنبيه وأسماء الاشارة ونحوها وأما على تقدير أن يراد بالفعل الفعل اللغوي أعم من أن يعبر عنه بالمصدر وغيره مما يتضمن حروفه فيكون المراد بما في معناه ما لا يتضمن حروفه كالظرف واسم الفعل واسم الاشارة ونحوها (قوله ولا وجه لتخصيص الخ) أي لان الانشاء لابد له أيضا مما ذكر فكان على المصنف أن يقول وكل من الخبر والانشاء لابد له من مسند الخ وقد يجاب بأنه انما خص الخبر بالذكر لكونه أعظم شأنا وأكثر فائدة واشتمالا على النكات والخصوصيات البديعة في باب التفضيل ويكونه أصلا في الكلام دون الانشاء فانه إما منقول كما في بعت أو بزيادة أداة كما في لتضرب ولا تضرب أو حذف كما في اضرب اذ أصله لتضرب وبأجوبة أخرى هو أجودها ولعظم الخبر أفرد المصنف الابحاث عن أحوال أجزائه من مسند

ثم الاسناد والتعلق كل واحد منهما يكون إما بقصر أو بغير قصر وهذا هو الباب الخامس والانشاء هو الباب السادس ثم الجملة اذا قرنت بأخرى فتكون الثانية إما معطوفة على الاولى أو غير معطوفة وهذا هو الباب السابع ولفظ الكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

اليه ومسند واسناد بالتدوين وجعل للبحث عن حال كل واحد منها على حدة وأحال معرفة أحوال أجزاء ما عداه عليه فيما يأتي حيث يقول في آخر أحوال المسند تنبيه ما تقدم من الاعتبارات في أحوال المسند اليه أو المسند أو الاسناد كما تجري في الخبر تجري في الانشاء (قوله الاسناد) أي بين المسند والمسند اليه اما بقصر نحو ما زيد الا قائم أو بدونه نحو زيد قائم وقوله والتعلق أي بين المسند والفضلات المشار اليها بقوله قد يكون له متعلقات اما بقصر نحو زيد ما ضرب الا عمرا وقد يكون بدون قصر نحو زيد ضرب عمرا (قوله اما بقصر الخ) أي وحينئذ فلا بد من باب سادس للبحث عن القصر وأدواته (قوله إما معطوفة) أي تلك الجملة المقرونة وهو المسمى بالوصل وقوله أو غير معطوفة أي تلك الجملة المقرونة وهو المسمى بالفصل فلا بد من باب سابع يبين فيه ذلك لان هذا حال الكلام بالقياس لكلام آخر ثم ان المراد بقوله وكل جملة قرنت بأخرى أي مما يقبل العطف في أداء أصل المعنى وحينئذ فلا يتناول الجمل الحالية المتداخلة نحو جاء زيد يركب يسرع فاندفع ما يقال انها داخلة في قوله أو غير معطوفة مع أنها ليست من الفصل والوصل بل من متعلقات الفعل وانما ذكر المصنف التذنيب في باب الفصل والوصل لمزيد مناسبة له ولو قال بدل قوله أو غير معطوفة أو متروكة العطف كان أولى لان الترك يشعر بقبول المتروك العطف (قوله إما زائد على أصل المراد) أي وهو الاطناب وقوله أو غير زائد صادق بأن لا يكون ناقصا أيضا وهو المساواة أو كان ناقصا وهو الايجاز أي وحينئذ فلا بد من باب ثامن يبين فيه ذلك وهو باب الايجاز والاطناب والمساواة (قوله احترز به) أي بقوله لفائدة عن التطويل وهو الزيادة على أصل المراد لا لفائدة وكذا احترز به عن الحشو فانه أيضا زيادة على أصل المراد لا لفائدة لكنها في الثاني متعينة دون الاول على ما يأتي (قوله على أنه لا حاجة اليه) على للاستدراك أي لكن لا حاجة اليه أي الى ذلك القيد وهو قوله لفائدة وذلك لان الكلام البليغ هو المطابق لمقتضى الحال ومتى كان مطابقا لمقتضى الحال فلا بد فيه من فائدة ومتى كان زائدا لا لفائدة فلا يكون بليغا هذا كلامه وفيه أن هذا لا يتم الا لو قلنا ان كل كلمة من الكلام البليغ لا بد أن تكون بمقتضيها الحال فاذا كانت فيه

(وكل من الاسناد والتعلق إما بقصر أو بغير قصر وكل جملة قرنت بأخرى اما معطوفة عليها أو غير معطوفة والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة) احترز به عن التطويل على أنه لا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ

(وكل من الاسناد والتعلق إما) أن يكون (بقصر) لاحد المسندين وأحد المتعلقين على الآخر (أو) يكون (بغير قصر) لاحدهما على الآخر فاحتيج لباب القصر ولا يخفى أن القصر من أحوال أحد المسندين وأحد المتعلقين ولم يستفد من الكلام وجه افراده بالباب حتى لم يجعل في أحوال المسندين ومتعلقات الفعل والوجه في الافراد صعوبة أمره بكثرة مباحثه بخلاف نحو التعريف والتنكير والتقديم والتأخير مثلا (وكل جملة قرنت بأخرى إما معطوفة عليها أو غير معطوفة) فاحتيج الى باب الفصل والفصل ولا يخفى أيضا ان الفصل والوصل من أحوال الجملة ولم يبين وجه افراده بالباب ولا وجه افراد الاسناد مع أن المناسب لكونهما من أحوال الجملة جمعهما والوجه الصعوبة فيهما وكثرة المباحث كما تقدم في القصر وكذا الانشاء فانه من أحوال الجملة أيضا ووجه افراده ما ذكر (والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

المطلق وظرفيه الا أنها تارة تذكر وتارة تحذف كما ينبئ عنه قوله في الكلام على متعلقات الفعل أما حذف المفعول به وأما ذكره فالفعل المتعدي له مفعول به يتعلق به حذف أم ذكر وكل فعل فله مصدر وظرف زمان ومكان يذكر تارة ويترك أخرى وان كنا نسمي ترك المفعول به حذفا ولا نسمي ترك المصدر والظرف مثلا حذفا على بحث سنذكره في باب الايجاز ان شاء الله تعالى ثم قول المصنف أحوال متعلقات الفعل يقتضي أن لكل فعل متعلقات فان قلت انما دل كلامه على أن المسند قد يكون له متعلقات وقد لا يكون فالحالة التي يكون له فيها متعلقات هي اذا كان فعلا أو في معناه والحالة التي لا يكون له فيها متعلقات اذا كان اسما نحو زيد أخوك قلت لا يصح ذلك لانك ان جعلت اذا شرطية فتقديره اذا كان فعلا فقد يكون له متعلقات لان الجواب طبق مفسره السابق ولا يصح ان يراد المتعلقات المذكورة وقد لا يكون للفعل متعلقات مذكورة لانه انما تكلم على المتعلقات مطلقا لانه سيقول أما حذفه وأما ذكره وان جعلتها ظرفية ولفظ يكون عاملا فيها فمعناه قد يكون له في هذا الوقت متعلقات وقد لا يكون فصار كقولك قد يقدم زيد غدا فلا يصح ذلك الا بتقدير عامل في اذا التقدير ذلك اذا كان فعلا أو في معناه * وقوله والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

أوغير زائد عليه وهذا هو الباب الثامن

كلمة لا يقتضيه الخل بأن كانت زائدة كان الكلام غير بليغ كما اذا قلت لخالى الذهن زيد قائم فى الدار فان قولك فى الدار غير محتاج اليه والحق أنه هنا له مبلغ وانه يشترط نكتة شرط وأن القيد محتاج اليه لاخراج ماذكر سلمنا أن قيد البليغ يغنى عن قوله لفائدة فيقال ان قصد المصنف تحديد معنى الاطناب وايضاحه وبيان أن الزيادة لفائدة مأخوذة فيه ولو لم يقيد الزيادة بالفائدة لربما توهم أن الاطناب هو زيادة مطلقة لا عبرة بها عن قيد الفائدة مع أنه مقيد بها فى الواقع (قوله أوغير زائد) المتبادر منه أن المراد أوغير زائد على أصل المراد فيدخل فيه التطويل والحشو لان غير الزائد لفائدة يصدق بغير الزائد أصلا وبالزائد لا لفائدة فكان الاولى أن يقول أوغير زائد على أصل المراد أصلا ويقيده بكونه لفائدة لان عدم الزيادة فى الايجاز والمساواة لابد أن يكون لفائدة (قوله هذا كاه الخ) اعلم أن التقديم والتأخير والذكر والحذف مثلا من أحوال كل من المسند اليه والمسند ومتعلقات المسند فلهذا ذكرت فى كل من باب أحوال المسند اليه وأحوال المسند وأحوال المتعلقات ومثل التقديم والتأخير والذكر والحذف فى أنها أحوال الثلاثة القصر فهو تارة يتعلق بالمسند اليه وتارة بالمسند وتارة بالمتعلقات فكان المناسب أن لا يخص بباب بل يذكر فى باب المسند اليه والمسند والمتعلقات مثل التقديم والتأخير والذكر والحذف والفصل والوصل من أحوال (١٧٢) الجملة الخبرية فالمناسب أن يذكرا فى أحوال الاسناد كالتأكيد والحقيقة العقلية والمجاز العقلى ولا يخصهما بباب وكل واحد من الايجاز والاطناب والمساواة تارة يتعلق بالجملة وتارة يتعلق بالمسند اليه وتارة يتعلق بالمسند فالمناسب ذكر هذه الثلاثة فى باب الاسناد وفى باب المسند اليه والمسند ولا يخصها بباب اذا علمت هذا فنقول كان الاولى للمصنف أن لا يلتفت لبيان الحصر لانه معلوم بالاستقراء بل الاولى له أن يلتفت لتخصيص كل من هذه الامور الثلاثة بباب على حدته والى هذا أشار الشارح بقوله وهذا أى دليل الحصر أعنى قول المصنف لان الكلام

(قلت)

إما خبر أو انشاء الى آخر ما ذكر فى دليل الحصر (قوله لكن لاطائل تحته) أى لا ثمرة له (قوله لان جميع الخ) علة لمحذوف أى والاولى الالتفات لما تحته طائل وهو بيان تخصيص بعض الاحوال كالقصر والفصل والوصل والاطناب ومقابليه بأبواب وذلك لان الخ (قوله ومقابليه) أى الايجاز والمساواة (قوله مما هو) أى جميع ماذكر (قوله من أحوال الجملة) هذا بالنظر للفصل والوصل والايجاز والاطناب والمساواة اذا تعلقت بجملة وقوله أو المسند اليه أو المسند هذا بالنظر للقصر والاطناب ومقابليه اذا تعلقت بمفرد وكان عليه أن يزيد أو المتعلق (قوله مثل التأكيد) هو من أحوال الجملة فهو يناسب الفصل والوصل والايجاز ومقابليه اذا تعلقا بجملة وقوله والتقديم والتأخير هما من أحوال الطرفين فهو مناسب للقصر والايجاز ومقابليه اذا تعلقا بمفرد فظهر لك مما قلناه أن قول الشارح لان جميع الخ علة لمحذوف وأن فى كلام الشارح توزيعا (قوله فى هذا المقام) أى مقام حصر المقصود من علم المعانى فى الابواب الثمانية (قوله بيان سبب إفرادها) أى عن غيرها من الاحوال وعدم ذكرها معها فى باب أحوال الاسناد الخبرى والمسند اليه والمسند والمتعلقات

(أوغير زائد) هذا كله ظاهر لكن لا طائل تحته لان جميع ماذكر من القصر والفصل والوصل والايجاز ومقابليه اعنى الاطناب والمساواة مما هو من أحوال الجملة أو المسند اليه أو المسند مثل التأكيد والتقديم والتأخير وغير ذلك فالواجب فى هذا المقام بيان سبب إفرادها

أوغير زائد) يعنى لفائدة أيضا فاحتيج الى باب الاطناب الذى هو أن يزاد فى الكلام على أصل المراد لفائدة والايجاز الذى هو تقليل اللفظ لفائدة والمساواة التى هى عدم الزيادة والتقليل لفائدة ومتى لم تكن زيادة لفائدة كان تطويلا ولم يكن الكلام بليغا فالبلاغة تستلزم الفائدة ولكن زادها بعد ذكر البليغ لزيادة البيان وكذا الايجاز والمساواة متى لم يكن اسقاط الزيادة فيهما لفائدة خرجا عن معنى البلاغة

وغير زائد دخل فى غير الزائد الناقص والمساوى والمراد أوغير زائد لفائدة وانما قدم الخبر لانه أكثر بحثا ولان كثيرا من الانشاء فرع عن الخبر كالجملة التى يدخل عليها ليت ولعل والاستفهام فذكر المصنف الاسناد والمسند اليه والمسند ثم المتعلقات ثم القصر الذى يعم الاسناد والتعلق ثم ذكر الانشاء وكان ينبغى تأخير القصر عنه لان القصر يدخل فى الانشاء كما يدخل فى الخبر ثم ذكر الفصل والوصل لان اعتبار العطف بعد تكميل أجزاء الجملة ثم ذكر الايجاز والاطناب والمساواة لانها تشمل جميع ماسبق وذكر المصنف حصر الكلام فى الخبر والانشاء وكذلك الآن منهم من يخص الانشاء بما لا طلب فيه ويقسمه الى خبر وطلب وانشاء ومنهم من يجعله ثلاثة أقسام خبر وانشاء وهو مادل على الطلب دلالة أولية وتنبيه ويدخل فيه الاستفهام والتمنى والترجى والقسم والنداء وهو اصطلاح الامام فخر الدين

(قوله وجعلها أبوابا) تفسير لما قبله والحاصل أن الثمرة في بيان وجه افراد هذه الثلاثة بأبواب وعدم ذكرها مع غيرها من الاحوال في باب الاسناد الخبري بالنسبة للفصل والوصل وكذا بالنسبة للايجاز ومقابليه وفي باب المسند اليه والمسند والمتعلقات بالنسبة للقصر وكذا بالنسبة للايجاز ومقابليه وأما مجرد تعدادها وبيان الحصر فيها فهذا الاطائل تحته لان هذا معلوم باستقراء كلامه (قوله وقد لخصناذلك) أي بيان السبب في افرادها أي ذكرنا السبب بعبارة ملخصة وحاصل ماذكره الشارح في كبيره أنه انما أفردها بأبواب لكثرة تشعبها وصعوبة أمرها بكثرة مباحثها بخلاف غيرها من الاحوال كالتعريف والتنكير والتقديم والتأخير وغيرها من الأحوال فلذا لم تفرد بأبواب فتأمل (قوله تنبيه) هو خبر لمحذوف أي هذا تنبيه وهو لغة الايقاظ واصطلاحا اسم لكلام مفصل لاحق يفهم معناه اجمالا من الكلام السابق (قوله على تفسير) متعلق بتنبيه ان أريد منه المعنى اللغوي لانه مصدر وان أريد به المعنى الاصطلاحي فهو كغيره من التراجم جامد ليس فيه معنى الفعل فيجعل على بمعنى في متعلقة بمحذوف أي كائن في تفسير أو على حالها متعلقة بمشتمل أي مشتمل على مفسرهما كذا قيل وقد يقال انه يتعين الثاني لانه وان كان في الاصل (١٧٣) مصدرا الا أنه انسلخ عن المصدرية وجعل

وجعلها أبوابا برأسها وقد لخصنا ذلك في الشرح ﴿تنبيه﴾ على تفسير الصدق والكذب الذي قد سبق اشارة ما اليه في قوله تطابقه أو لا تطابقه

والثلاث نبهنا على التقييد بها فيما معلوم أيضا ان هذه الثلاثة تتعلق بالمفردات أو بالجمل فهي من أحوالهما ولم يبين وجه الحاجة الى افرادها عن أحوال كل من المفردات والجمل والوجه ما تقدم من كثرة المباحث ولما كان حاصل هذا الكلام حصر الابواب من غير بيان وجه افراد بعض الاحوال بالتبويب عن بعض وحصر الابواب استقرائي لم يفد الا ما يفيده عدها وقد تقدم كان لا طائل تحته مع ظهوره وقد أشرنا الى وجه الافراد وذلك هو الاهم ولما ذكر الخبر ومن وصفه المشهور الصدق والكذب مع الاشارة الى معناهما بقوله تطابقه أو لا تطابقه وفي ذلك ذكر الصدق والكذب اجمالا وضع لذكرهما تفصيلا تنبيها فقال هذا ﴿تنبيه﴾ في تفسير الصدق والكذب وفي ذكر ما يتعلق بهما من الاستدلال

(قلت) ومنهم من يجعل الكلام خبرا وطلبا وهو ابن مالك في الكافية ومنهم من يربع الأقسام فيقول خبر واستخبار وطلب وانشاء واستدل المصنف على الحصر بان الكلام إما أن يكون لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه أو لا يكون له خارج فالاول والثاني الخبر والثالث الانشاء وقد يقال يرد على ظاهر عبارتهم الاخبار عن المستقبلات نحو سيقوم زيد فانه عند النطق به ليس له خارج يطابقه أو لا يطابقه فلا يمكن وصفه بذلك ولا بصدق ولا بكذب وعند وجود المخبر به ليس الخبر موجودا حتى نصفه

اسما للالفاظ المخصوصة (قوله الذي قد سبق اشارة ما اليه) ما زائدة لتأكيد التقليل أي الذي قد سبقت الاشارة اليه اشارة خفية ووجه تلك الاشارة انه قال أو لا تطابقه أو لا تطابقه فأفاد أن الكلام الخبري إما أن توجد فيه المطابقة أولا ولا شك أن المطابقة هي الصدق وعدمها هو الكذب فقد علم مما تقدم ذات الصدق وذات الكذب وان لم يعلم تسمية هاتين الذاتين بهذين الاسمين فقد سبق ذكرهما في الجملة أي باعتبار ذاتيهما لا باعتبار اسميهما ولذا كانت تلك الاشارة خفية وأشار الشارح بقوله الذي قد سبق الى وجه تسمية هذا البحث تنبيها لان التنبيه ألفاظ يترجم بها عما أشير اليه في الكلام السابق فان قلت الكلام السابق فيه الاشارة الى مسند هذا الخبر الذي ذكر في التنبيه اذ لم يعلم منه الا المطابقة وعدمها وأما المسند اليه وهو صدق الخبر وكذبه والنسبة بينهما فلم تعلم مما سبق والمتعارف جعل التنبيه عنوانا لتفصيل شيء علم من الكلام بداهة أو قريبا من البداهة ولا يكون الخبر المذكور معلوما مما سبق كذلك الا اذا علم سائر أجزائه ولم يعلم هنا الا المسند فقط وحينئذ فلا يصح تسمية هذا المبحث بالتنبيه قلت قد أجيب بان المتعارف استعمال التنبيه في مقامين الاول ما سبق وهو الالفاظ التي يعنون بها عن تفصيل شيء علم اجمالا من الكلام السابق بداهة أو قريبا من البداهة الثاني أن يكون البحث اللاحق معلوما من الكلام السابق اجمالا ولو نظريا وما ذكر هنا من هذا القبيل فان قلت ان الذي عرف مما تقدم انما هو مذهب الجمهور وأما مذهب الجاحظ والنظام ودليل كل واحد منهم والرد عليه فلم يعلم مما تقدم لا اجمالا ولا تفصيلا وحينئذ فجميع ما ذكره في هذا المبحث لم يعلم مما تقدم فلا وجه لتسميته تنبيها وأجيب بأن مسمى التنبيه تفسير الصدق والكذب على مذهب الجمهور الذي هو معلوم مما مر وأما ما ذكر معه فهو مذكور استطرادا زيادة على الترجمة وهي لا تضر والى هذا الجواب يشير قول الشارح تنبيه على تفسير الصدق والكذب فانه يشير الى خروج الادلة والاعتراضات عليها عن مسمى التنبيه

اختلف القائلون بانحصار الخبر في الصدق والكذب في تفسيرهما

وترجمة المصنف والتنبيه اصطلاحا اسم لتفصيل ما تقدم اجمالا وهو يحتمل أن يراد به المعنى أو اللفظ الدال على ذلك المعنى لا يقال فحينئذ يبطل اطلاق التنبيه الاصطلاحي على هذا البحث لان المذكور فيما تقدم اجمالا بعد التمحض للسابق انما هو مجرد الصدق والكذب لا الخلاف في التفسير والاستدلال والرد وغير ذلك لانا نقول لا يجب الاقتصار في الترجمة على مدلولها بل يجوز أن يضاف اليه ما يناسبه وقد اختلف الناس في الخبر فقيل ينحصر في الصدق والكذب وقيل لا ينحصر بل منه ما ليس بصدق

بصدق ولا شك أن الاخبار عن المستقبلات يوصف بالصدق والكذب قال تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون فلهذا ينبغي أن يقال ان كان محكوما فيه بنسبة خارجية فهو الخبر كما فعل ابن الحاجب ولا فرق في ورود ذلك عليهم بين ان يكون المخبر به محقق الوقوع مثل ستطلع الشمس غدا ولا فالمؤول كلامهم على أن مورد التقسيم ماله خارج بالقوة أو الفعل وقيل الكلام لا يخلو إما ان يمكن أن يحصل مدلوله من غير أن يستفاد من المتكلم مثل زيد منطلق فانه يمكن علمه بالمشاهدة أو لا يمكن أن يحصل الا بالاستفادة من المتكلم نحو اضرب أو لا تضرب فالاول الخبر والثاني الانشاء وهو فاسد لان الكلام ليس هو الذي يشار فيه يمكن حصوله أو لا بل النسبة التي تضمنها الكلام هي المنقسمة الى ذلك وأيضا يرد عليه نحو اردت القيام فانه لا تعلم الا من المتكلم فان قلت يرد على عبارة المصنف أيضا انه ليس له خارج قلت اعني بالخارج ما كان خارجا عن كلام النفس كما ذكره ابن الحاجب وغيره ويمكن الجواب بان المراد لامكان العقلي ونحو اردت القيام يمكن عقلا أن يطلع عليه من غير استفادته من المتكلم ويمكن علمه بالقرائن وخلق العلم الضروري وغير ذلك بخلاف اضرب زيدا والظاهر ان مرادهم أن يحصل في الوجود بالكلام وبغيره فالاول الانشاء والثاني الخبر وقد خرج من تقسيم المصنف حد الانشاء والخبر على رأيه فالانشاء ما لم يكن لنسبته خارج تطابقه والخبر ما لنسبته خارج تطابقه ولا تطابقه وقد اختلف الناس في حد الخبر فقيل لا يحد لعسره وقيل لانه ضروري لان قولنا زيد موجود علم ضروري واذا كان الاخص ضروريا فالاعم كذلك ولان الانسان يفرق بين الانشاء والخبر ضرورة وأجيب بأن المعلوم غير التصور ولنا في هذين الوجهين مباحث ذكرناها في شرح المختصر وذهب الاكثرون الى حده فقال القاضي أبو بكر والمعتزلة الخبر الكلام الذي يدخله الصدق والكذب فأورد عليه أنه يستلزم اجتماعهما في كل خبر وخبر الله تعالى لا يكون الا صادقا وأن كل خبر لا يجتمع عليه الصدق والكذب وأجاب عنه القاضي بأنه يصح دخوله لغة وأورد عليه أنه دور لان الصدق هو الموافق للخبر والكذب نقيضه فتعريفه به دور وقيل الذي يدخله التصديق أو التكذيب فورد عليه سؤال الدور مستعملا في الحدود والجواب الثاني أن التردد في أقسام المحدود لا في الحد وقال السكاكي ان صاحب هذا الحد يرد على أن وسع الدائرة قلت بل زاد لانه سلم عن السؤال الاول وقال أبو الحسين البصري كلام يفيد بنفسه نسبة وقال بنفسه ليخرج نحو قائم فان الكلمة عنده كلام وهي تفيد نسبة مع الموضوع وأورد عليه نحو قم فانه يدخل في الحد لان القيام منسوب والطلب منسوب وقيل الكلام المفيد بنفسه اضافة أمر من الامور الى أمر من الامور نفيا أو اثباتا وبعد أن قال هذا تمثيل الكلام المنتظم من الحروف المسموعة المتميزة فورد عليه نحو قولنا غلام زيد فانه كلام عنده وهو يقتضي اضافة أمر الى أمر وهذا قريب من حد أبي الحسين وقيل القول المقتضي بصريحه نسبة معلوم الى معلوم بنفي أو اثبات وأورد عليه السكاكي نحو قولنا ما لا يعلم بوجه من الوجوه لا يثبت ولا ينفى فانه يلزم أن لا يكون خبرا قلت يجوز أن غير المعلوم بوجه من الوجوه معلوم ببعض الوجوه

(قوله اختلف القائلون الخ) حاصله أن العلماء اختلفوا في الخبر هل ينحصر في الصادق والكاذب وبه قال الجمهور والنظام أو لا ينحصر بل منه ما ليس بصادق ولا كاذب وبه قال الجاحظ والقائلون بالانحصار اختلفوا في تفسير الصدق والكذب فالجمهور فسروهما بتفسير والنظام فسرهما بتفسير (قوله في الصدق) أي في ذي الصدق وذي الكذب وهو الصادق والكاذب وتقدم انه ان الخبر ينقسم للصادق والكاذب لا الصدق والكذب لانهما من أوصافه

ثم اختلفوا فقال الاكثر منهم صدقه مطابقة حكمه للواقع وكذبه عدم مطابقة حكمه له هذا هو المشهور وعليه التعويل

فقيل (صدق الخبر مطابقته) أى مطابقة حكمه (للواقع) وهو الخارج الذى يكون لنسبة الكلام الخبرى (وكذبه) أى كذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقته للواقع يعنى أن الشيئين اللذين أوقع بينهما نسبة فى الخبر لابد وأن يكون بينهما نسبة فى الواقع أى مع قطع النظر

ولا كذب به وهو الواسطة ثم القائلون بالانحصار اختلفوا فى تفسير الصدق والكذب اللذين انحصر الكلام فيهما فقال الجمهور (صدق الخبر مطابقته) أى نسبته الايقاعية أو الانتزاعية (ل) لنسبة الكائنة بين الطرفين فى (الواقع) وما فى نفس الامر وذلك انك ان قطعت النظر عما يفهم من اللفظ من النسبة الحكمية فانك تجد بين الطرفين فى الخارج وفى نفس الامر نسبة ثبوت أحدهما للآخر أو نسبة السلب فان كانت تلك النسبة مطابقة لما فهم من اللفظ فطابقة تلك النسبة الخارجية المفهومة من اللفظ صدق وهو معنى قوله الصدق مطابقة الخبر للواقع وعدم مطابقة تلك النسبة للواقع كذب واليه أشار بقوله (وكذبه) أى وكذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقة تلك النسبة للواقع وانما قدرنا نسبة

وهو ما وقع به جعله محكوما عليه فى هذه القضية وأورد عليه أيضا ما ورد على الاول فيلزم أن يكون خبرا وليس كذلك ص ❁ (تنبيه صدق الخبر الى آخره) ش اعترض الخطيبى عليه بان التنبيه

(قوله صدق الخبر مطابقته للواقع) لم يذكر المصنف دليله كما صنع فى القولين بعده ايماء للكثرة أدلته واشتهارها بحيث لا يحتاج لذكرها ولانه بلغ من الظهور الى حالة بحيث لا يحتاج الى الدليل (قوله أى مطابقة حكمه) أشار الشارح بذلك الى أن فى كلام المصنف حذف مضاف والحامل له على ذلك أن الخبر عبارة عن اللفظ وهو لا يوصف بالمطابقة للخارج حقيقة والذى يوصف بها انما هو النسبة الكلامية المفهومة منه وهى ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه أو انتفاؤه عنه وهى المعبر عنها بالوقوع أو اللاوقوع فى كلامهم وهى المرادة بالحكم فى كلام الشارح وليس المراد به الايقاع والانتزاع (قوله للواقع) اللام زائدة للتقوية لان مادة المطابقة تتعدى بنفسها والمراد بالواقع النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين فى الخارج أى فى الواقع ونفس الامر بقطع النظر عن الكلام وليس المراد بالواقع هنا نفس الامر وحاصل كلامه أن صدق الخبر مطابقة نسبته الكلامية النسبة الخارجية سواء طابقت الاعتقاد أيضا كما لو قال السنى العالم حادث أو لم تطابق الاعتقاد كما لو قال ذلك الفلسفى (قوله وهو الخارج الذى يكون الخ) أضاف الخارج الى نسبة الكلام الخبرى لانه متحد معها بالذات ان كان هناك مطابقة ونقيضها ان لم يكن مطابقة وأشار الشارح بهذا الى أن الواقع هنا ليس بمعنى نفس الامر بل المراد به الخارج المذكور فى قول المصنف سابقا ان كان لنسبته خارج أى نسبة خارجية وانما حمل الواقع على الخارج بمعنى النسبة الخارجية لا على نفس الامر لان المطابقة ليست بين حكم الخبر ونفس الامر بل بين حكم الخبر وما فى نفس الامر وهو حال الطرفين فى الواقع مع قطع النظر عن النسبة المفهومة من الكلام وهو النسبة الخارجية (قوله أى عدم مطابقته) أى عدم مطابقة حكمه بمعنى النسبة المفهومة منه الواقع أى النسبة الخارجية وذلك كما فى قول الفلسفى العالم قديم فهو خبر كاذب وان طابق حكمه اعتقاده وكذلك اذا قاله السنى وان خالف اعتقاده ثم انه على هذا التعريف لا يخرج خبر الشاك عن الصادق والكاذب لان مدلوله أعنى النسبة بمعنى الوقوع أو اللاوقوع ان طابقت الواقع فهو صادق والا فكاذب فهو لا يخرج عنهما على هذا التفسير بخلافه على التفسير الثانى (قوله يعنى الخ) هذا زيادة توضيح للكلام السابق وقرر شيخنا العدوى أنه انما أتى بالعناية لان المتبادر من المصنف أن المطابقة معتبرة بين ذات الخبر ونفس الامر مع أنها انما تعتبر أولا وبالذات بين حكم الخبر وما فى نفس الامر لكن أنت خبير بأن هذه العناية لا يحتاج اليها بعد تقدير الشارح حكم وتفسيره الواقع بالخارج بمعنى النسبة الخارجية والمراد بالشيئين المحكوم عليه والمحكوم به كزيد والقيام (قوله وأن يكون) الواو زائدة أى لابد من أن يكون ومعنى لابد لا فراق وبد اسم لا والجار المحذوف بالمراد مع مجروره متعلق باسم لا وخبرها محذوف (قوله فى الواقع) أى فى نفس الامر ولما كان هذا يخرج ما لا ثبوت له فى الواقع قال أى مع قطع النظر عما فى الذهن فينبغى أن يكون هذا تفسيرا لقوله فى الواقع تفسير مراد لا تقييدا له ولما كان هذا أى قوله مع قطع النظر عما فى الذهن قد يخرج نسب القضايا الذهنية المحضة التى لا ثبوت لها الا فى الذهن لا فى الخارج كقولنا اجتماع الضدين ثابت فان هذه لا يتأتى قطع النظر فيها عن الذهن لانه لا تحقق لها الا فى الذهن لا فى الخارج قال وعما يدل عليه الكلام اشارة الى أن المراد بقطع النظر عما فى الذهن قطع النظر عما يدل عليه الكلام لا مطلقا وحينئذ فتدخل الذهنيات المحضة فكأن الشارح قال أى مع قطع النظر عما فى الذهن من حيث يدل عليه الكلام ولا شك أنه اذا قطع النظر عما فى الذهن من تلك الحيثية كان صادقا بما اذا كانت النسبة فى الذهن أو فى الخارج كما فى القضايا الخارجية وقرر شيخنا العدوى أن قوله أى مع قطع النظر يجوز أن يكون

فى معنى المبالغة أى أن النسبة الخارجية لا بد منها حتى ولو قطع النظر عما فى الذهن أى هذا اذا لم يقطع النظر عما فى الذهن بل نظر اليه كما فى القضايا الذهنية التى لا ثبوت لها خارجا بل ولو قطع النظر عما فى الذهن كما فى القضايا الخارجية نحو زيد قائم وعلى كل حال ليس قوله أى مع قطع النظر الخ قيدا لوجود الخارجية وعلى هذا التقرير فقوله بعد ذلك وعما يدل عليه الكلام عطف تفسير أى أن المراد بما فى الذهن هو ما يدل عليه الكلام (قوله عما فى الذهن) أى النسبة الذهنية وقوله وعما يدل عليه الكلام أى النسبة الكلامية وهما متحدان ذاتا مختلفان اعتبارا لانه ان اعتبر تقررها فى الذهن قبل النطق بها فهى ذهنية وان اعتبر فهمها من الكلام بعد النطق به فكلامية (قوله مطابقة الخ) فيه اشارة الى أن المراد بالحكم فى قوله مطابقة حكمه النسبة الكلامية وبالواقع فى قول المتن للواقع النسبة الخارجية وقد علم من هذا أن المنظور له فى الصدق والكذب على هذا القول النسبة الكلامية والخارجية فقط بخلاف قول النظام الاتى فانه ينظر للكلامية والذهنية وبخلاف الجاحظ فانه ينظر فيهما للنسب الثلاث كما يأتى بيانه (قوله بأن تكونا) أى مصورة بأن تكونا ثبوتيتين كما فى زيد قائم وقد حصل القيام له فى الواقع وقوله أو سلبيتين كما فى قولك زيد ليس بقائم وكان لم يحصل له قيام فى الواقع ثم ان هذا الكلام أعنى قوله بان تكونا الخ يشير الى تفسير المطابقة وعدمها فالمطابقة هى الموافقة فى الكيف وعدمها المخالفة فى الكيف وانه ليس المراد بها الموافقة من سائر الوجوه وهذا بناء على أن المراد بالنسبة المفهومة من الكلام الايقاع والانتزاع والتى فى الخارج الوقوع وعدم الوقوع كما هو مذهب العلامة السيد وأما اذا قلنا المراد (١٧٦) بنسبة الكلام المفهومة منه الوقوع وعدمه كما أن الخارجية كذلك كما هو مختار الشارح فالمطابقة هى الموافقة بينهما من حيث ذاتهما من سائر الوجوه ويكفى فى التغاير بين المطابق بالكسر والمطابق بالفتح اختلافهما بالاعتبار فارتباط أحد الشيئين بالآخر من حيث فهمه من الكلام ودلالة الكلام عليه غير نفسه من حيث حصوله فى الخارج بقطع النظر عن فهمه من الكلام فلا يقال ان فى مطابقة احدى النسبتين للاخرى مطابقة الشئ لنفسه (قوله بأن تكون احداهما ثبوتية الخ) أى كما اذا قيل زيد قائم ولم يحصل له قيام فى الواقع أو قلت زيد ليس بقائم وقد حصل له القيام فى الواقع فللكذب صورتان كما أن للصدق صورتين بقى شئ آخر وهو أن تعريف الصدق بما ذكر معترض بلزوم الدور وذلك لانه قد أخذ الخبر فى تعريف الصدق فيكون صدق الخبر موقوفا على تصور الخبر وقد عرفوا الخبر بأنه ما احتمل الصدق والكذب لذاته فقد أخذا فى تعريف الخبر فيكون تصور الخبر موقوفا على تصورهما وهذا دور وأجيب بأن الصدق والكذب المأخوذين فى تعريف الخبر هما صفتا المتكلم وهما الاعلام بالشئ على ما هو عليه وعلى خلافه والصدق والكذب المأخوذ فى تعريفهما الخبر صفتا الخبر على أنه ليس يلزم بناء التعاريف بعضها على بعض فالذى يعرف الصدق بما ذكر لا يعرف الخبر بما احتمل الصدق والكذب بل بما لا يتوقف مدلوله على النطق به أو بما حصل مدلوله فى الخارج بدونه وكان حكاية عنه وأورد على التعريف أيضا المبالغات كجئت اليوم ألف مرة فانه يصدق عليه حد الكذب دون حد الصدق وليس بكذب فحد الصدق غير جامع وحد الكذب غير مانع وأجيب بأن المبالغ ان قصد ظاهر الكلام فهو كذب وان قصد معنى مجازيا كالكثرة فى المثال فهو صدق لمطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد للواقع فالمراد مطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد لا الوضعى (قوله وقيل) قائله النظام وهو من المعتزلة وقد أشار المصنف الى كمال سخافة هذا المذهب بحذف قائله وتحقيره بجهوليته مع العلم بأنه النظام والى رجحان مذهب الجاحظ عليه بذكر قائله ووجه كمال سخافته ما يلزم عليه من تصديق اليهودى اذا قال الاسلام باطل وتكذيبه اذا قال الاسلام حق واجماع المسلمين ينادى على ذلك بالبطلان والفساد وبطلان اللازم يقتضى بطلان الملزوم وانما قدم المصنف هذا المذهب على مذهب الجاحظ لكمال اتصاله بالمذهب الاول حيث اتفقا على انحصار الخبر فى الصادق والكاذب

عما فى الذهن وعما يدل عليه الكلام فمطابقة تلك النسبة المفهومة من الكلام للنسبة التى فى الخارج بأن تكونا ثبوتيتين أو سلبيتين صدق وعدمها بأن تكون احداهما ثبوتية والاخرى سلبية كذب (وقيل)

لان الخبر لا مطابقة فيه باعتبار كونه لفظا ولا باعتبار مفرداته وانما تتحقق فيه المطابقة أو عدمها باعتبار النسبة المتضمنة له وقد تقدم هذا المعنى فى الفرق بين الخبر والانشاء (وقيل)

فى الاصطلاح ما اشتمل على حكم يكتفى فى اثباته بمجرد المسند والمسند اليه من اللواحق أو النظر فيما سبقه من الكلام وهنا لم يسبقه شئ يكون النظر فيه كافيا فى اثبات الاحكام التى ذكرها وليس بجميع ما ذكر يكتفى فى اثباته بتجريد المسندين فيحتمل أن يشير بالتنبيه الى معناه اللغوى (قلت) وقوله ان التنبيه فى الاصطلاح

صدقه مطابقة حكمه لاعتقاد المخبر صوابا كان أو خطأ وكذبه عدم مطابقة حكمه له واحتج له بوجهين أحدهما أن من اعتقد أمرا فأخبر به ثم ظهر خبره بخلاف الواقع يقال ما كذب ولكنه أخطأ كما روى عن عائشة رضي الله عنها انها قالت فيمن شأنه كذلك ما كذب ولكنه وهم ورد بأن المنفى تعمد الكذب لا الكذب بدليل

(قوله مطابقته) أى مطابقة حكمه وقوله لاعتقاد المخبر لعل المراد لما في اعتقاد المخبر أو لاعتقاده باعتبار ما فيه أو لمعتقد المخبر وحاصله أن الصدق عنده مطابقة النسبة الكلامية للنسبة المعتقدة للمخبر وهى التى فى ذهنه (قوله ولو كان ذلك الاعتقاد خطأ) الواو للعطف على محذوف أى سواء كان ذلك الاعتقاد غير خطأ بل ولو كان خطأ أو أن لو للمبالغة أى هذا اذا كان الاعتقاد صوابا بل ولو كان خطأ فما قبل المبالغة أولى بالحكم وذلك لكون كل من النسبة الكلامية والاعتقاد صوابا كما فى قولك السماء فوقنا حال كونك معتقدا ذلك وما بعد المبالغة كقولك السماء تحتنا معتقدا ذلك فان النسبة الكلامية وافقت الاعتقاد والاعتقاد خطأ (قوله غير مطابق) تفسير لقوله خطأ فكان المناسب التعبير بأى التفسيرية (قوله أى عدم مطابقته) أى عدم مطابقة نسبته المفهومة منه (قوله ولو كان خطأ) أى هذا اذا كان الاعتقاد غير خطأ بل ولو كان خطأ وأخذ الشارح ذلك من رجوع الضمير فى قول المصنف عدمها للمطابقة المقيدة بالمبالغة فهو غير زائد على المصنف (قوله معتقدا ذلك) أى ماذكر من التحتية (قوله غير معتقد ذلك) أى ماذكر من الفوقية والاولى أن يقول معتقدا خلاف ذلك لان ما قاله صادق بصورتين ما اذا اعتقد عدم ذلك وما اذا لم يوجد منه اعتقاد أصلا وهو الشاك فيكون خبر الشاك داخلا فى الكذب فلا يتأتى له الاشكال الآتى له بعد ذلك ولو قال مثل ما قلنا لكان قاصرا على الصورة الاولى وتكون الصورة الثانية واسطة فيتأتى حينئذ الاشكال وقد يقال انما عبر بقوله غير معتقد ذلك لانه المطابق لتعريف بعدم مطابقة الاعتقاد الصادق بالصورتين كذا قال عبد الحكيم وقال الغنيمى قوله غير معتقد ذلك محمول على اعتقاد خلافه لان موضوع المسألة أن المتكلم عنده اعتقاد إما للنسبة الخبرية أو لخلافها وأما اذا انتفى الاعتقاد كما فى الشاك فلا خبر أصلا أو هو كذب على ما سيأتى (قوله والمراد الخ) لما كان الاعتقاد يطلق عند الاصوليين بمعنى الادراك الجازم لا لدليل فيخرج اليقين أعنى العلم وهو الادراك الجازم لدليل والظن وهو الادراك غير الجازم بين أن المراد به هنا ما يشمل الادراكين لا ما يقابلهما (قوله الحكم الذهنى الخ) أى النسبة المعتقدة اعتقادا جازما أو راجحا وقوله فيعم العلم والظن نشر على ترتيب اللف (قوله وهذا) أى تفسير الصدق والكذب الذى حكاه المصنف عن النظام بقوله وقيل الخ (قوله لعدم الاعتقاد فيه) هذا بيان لوجه الاشكال وحاصله أن الشاك فى قيام زيد وعدم قيامه اذا قال قام زيد لا يصدق على خبره هذا أنه صادق لعدم صدق تعريف الصدق عليه ولا كاذب لعدم صدق تعريف الكذب عليه وذلك لانه لا اعتقاد له حتى يطابقه حكم الخبر أو لا يطابقه فيلزم على هذا التفسير ثبوت الواسطة بين الصدق والكذب مع أن النظام المفسر بهذا التفسير لا يقول بالواسطة بينهما بل يقول بحصر الخبر فى الصادق والكاذب (قوله اللهم الا أن يقال الخ) قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما فى ثبوته ضعف وكأنه يستعان فى اثباته بالله تعالى ووجه الضعف ههنا أنه خلاف المتبادر وأنه موهم لجريان الكذب فى الانشاآت وهو مخالف للاجماع كذا فى الفنرى وقال عبد الحكيم وجه الضعف أن المتبادر من تعميم الاعتقاد بقولك ولو خطأ وجود الاعتقاد (قوله انه) أى خبر الشاك كاذب (قوله لانه اذا انتفى الاعتقاد) أى فى خبر الشاك

صدق الخبر (مطابقته لاعتقاد المخبر ولو) كان ذلك الاعتقاد (خطأ) غير مطابق للواقع (و) كذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقته لاعتقاد المخبر ولو كان خطأ فقول القائل السماء تحتنا معتقدا ذلك صدق وقوله السماء فوقنا غير معتقد ذلك كذب والمراد بالاعتقاد الحكم الذهنى الجازم أو الراجح فيعم العلم والظن وهذا يشكل بخبر الشاك لعدم الاعتقاد فيه فيلزم الواسطة ولا يتحقق الانحصار اللهم الا أن يقال انه كاذب لانه اذا انتفى الاعتقاد

صدق الخبر هو (مطابقته) أى مطابقة نسبته المدلول له (لاعتقاد المخبر) أى النسبة المعتقدة للمخبر (ولو) كان ذلك الاعتقاد (خطأ) وجهلا لم يطابق الواقع (وكذبه) أى وكذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقته للنسبة المعتقدة سواء كانت تلك النسبة كذلك فى نفس الامر أولا فاذا أخبر الانسان بما يبادر كل أحد الى تكذيبه فيه العلم بخلافه ضرورة وفرضنا اعتقاد مطابقته كان خبره صدقا كقوله السماء تحتنا معتقدا لظاهره واذا أخبر بما ظاهره صدق حتى عند الصبيان والبله معتقدا خلاف ظاهره فخبره كذب كقوله السماء فوقنا ولا ينحصر الاعتقاد فى هذا الباب فى الجزم بل يشمل الظن وهذا التفسير للصدق والكذب يقتضى وجود الواسطة وهو خبر الشاك اذ لا اعتقاد له حتى يطابقه حكم الخبر أو لا يطابقه والقائل به ممن يقول بالانحصار ولكن انما يرد عليه ان كان يسمى كلام الشاك خبرا باعتبار أن له نسبة مفهومية كسائر الاخبار وأما ان كان لا يسميه خبرا باعتبار أن لا نسبة له فى الاعتقاد لم يلزم ثبوت الواسطة وقد يجاب الاصطلاح ذلك ان أراد به اصطلاح أهل المعانى فممنوع وان أراد غيرهم فلا علينا اذا لم نسلكه ثم لذى

تكذيب الكافر كاليهودي اذا قال الاسلام باطل وتصديقه اذا قال الاسلام حق فقولهما كذب متأول بما كذب عمدا الثاني قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون

(قوله صدق عدم مطابقته للاعتقاد) أي لان السالبة تصدق مع نفي الموضوع فعدم قيام زيد يصدق مع عدم زيد فقول المصنف والكذب عدم مطابقته للاعتقاد في معنى قولنا ليس الاعتقاد مطابقا لحكم الخبر وهو سالبة صادق بأن يكون اعتقاد ولا يكون حكم الكلام مطابقا له وبأن لا يكون اعتقاد أصلا فحينئذ تعريف الكذب شامل لخبر الشاك (قوله والكلام الخ) أشار بهذا الى أن هذا الشك مبني على أن كلام الشاك يقال له خبر باعتبار أن له نسبة مفهومة كسائر الاخبار مطابقة لما في الواقع أو غير مطابقة له ولا يشترط أن تكون نسبة كائنة في ذهن المتكلم ولانه دال على حكم وهو ادراك وقوع النسبة أو لا وقوعها وان لم يكن ذلك الحكم قائما بالمتكلم في الواقع وغايته ما فيه تخلف المدلول عن الدليل وتخلفه جائز في الدلالة الوضعية كما في الخبر الكاذب بخلاف الدلالة العقلية فلا يجوز فيها تخلف المدلول عن الدليل كما في التغير الدال على حدوث العالم وهذا القول هو التحقيق لانه اذا كان كلام المتعمد الكذب يقال له خبر بالاعتبار المذكور فأولى الشاك وقيل انه لا يقال له خبر باعتبار أنه لا نسبة له في الاعتقاد وحينئذ

صدق عدم مطابقته الاعتقاد والكلام في أن المشكوك خبر أو ليس بخبر مذكور في الشرح فليطالع ثمة (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد (ان المنافقين لكاذبون)

فهو خارج عن المقسم وهو الخبر فلا يرد الاشكال أصلا (قوله ثمة) يوقف عليه بالهاء (قوله بدليل الخ) متعلق بمحذوف أي وتمسك في اثبات ما ذهب اليه من تفسير الصدق والكذب بدليل قوله تعالى أي بدليل هو قوله تعالى فالاضافة للبيان لان القول المذكور نفس الدليل واعترض بأن هذا تفسير وتعريف وقد تقرر في موضعه أن الحدود لا يتوجه عليها منع ولا تقام عليها البراهين ثم يرجع المنع الطلب الدليل و إقامة الدليل متفرعة عن التعاريف

عنه بأن الشاك لا كاذب لا معتقد له صدق على خبره أنه لم يطابق معتقده اذ لا معتقد له يطابق فنفي الاعتقاد يستلزم عدم مطابقة النسبة المعتقد لان المطابقة للمعتقد فرع وجود اعتقاده فاذا انتفى الاعتقاد انتفت مطابقته وهذا الجواب تمحل وتقدير عقلي لا مفهوم من الاستعمال عرفا وفي تسمية كلام الشاك خبرا احتمال لان تقدم توجيههما وأشهرهما لغة وعرفا التسمية لانه اذا كان كلام معتقد الباطل يسمى خبرا فأحرى كلام الشاك والقائل بأن صدق الخبر مطابقته للاعتقاد وكذبه عدمها وهو النظام من المعتزلة انما قال ذلك (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون) فقد كذبهم الله تعالى في قولهم انك لرسول الله وهو خبر مطابق للواقع ومفهومه حق فالتكذيب لعدم مطابقته لاعتقادهم الفاسد فدل على أن كذب الخبر عدم مطابقته للاعتقاد فاذا كان الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقته للاعتقاد مع مطابقته للواقع فأحرى اذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معا لانه الكذب مجرد واذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق مقيدا لعدم الواسطة بالاتفاق من الخصم فيكون الصدق هو تلك المطابقة فلا يرد أن يقال بعد

صحيح على ذلك كما قال الامام فخر الدين هو ابن سينا في الاشارات ولعل الخطيبي انما أخذه من كلامه (وقوله صدق الخبر مطابقته للواقع أي في الخارج وكذبه عدمها أي عدم مطابقته للواقع في الخارج (وعلم بذلك أن الخبر ينحصر في الصادق والكاذب ولا واسطة بينهما وهذا مذهب الجمهور وفي المسألة أقوال

من قبيل التصورات والمعترض مصور عن تقرير الحض نقض

لك في ذهنك الصورة فهو ما ليس من الحدود المحدودة ممتنع أو يستدل عليه وبالجملة فامتناع اقامة الدليل على الحدود مما لا شبهة فيه على ما هو مقرر فكيف يتمسك هنا على اثبات هذا التعريف بدليل وأجيب بأن محل امتناع اقامة الدليل على التعريف اذا لم يكن مآله للتصديق بأن ... وأريد به افادة تقرر وذلك فيما اذا كان التعريف غير لفظي وان كان التعريف مآله الى التصديق بأن كان المقصود منه افادة أن هذا المعنى مدلول لذلك اللفظ لغة أو اصطلاحا وذلك فيما اذا كان التعريف لفظيا كما هنا فلا منع في اقامة الدليل عليه نظرا لما يؤل اليه من التصديق الحاصل من حمل التعريف على المعرف اذ كأنه قيل الصدق موضوع لمطابقة الخبر للاعتقاد كذا ذكره أرباب الحواشي وقال عبد الحكيم ان الدليل الذي تمسك به النظام على الحكم الذي يتضمنه التعريف وهو أنه صحيح (قوله والله يعلم انك لرسوله) الظاهر أن هذا ليس من كلامهم بل من كلام المولى قدم احتراسا اذ لو قيل قالوا نشهد انك لرسول الله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون لتوهم أن توهيم هذا كذب غير مطابق للواقع فوسط بينهما قوله والله يعلم انك لرسوله ليحط ذلك الايهام (قوله والله يشهد ان المنافقين) أي يعلم ذلك وعبر عن العلم بالشهادة مشاكلة

كذبهم فى قولهم انك لرسول الله وان كان مطابقا للواقع لانهم لم يعتقدوه وأجيب عنه بوجوه أحدها أن المعنى نشهد شهادة واطأت فيها قلوبنا ألسنتنا كما يترجم عنه ان واللام وكون الجملة اسمية فى قولهم انك لرسول الله فالتكذيب فى قولهم نشهد وادعائهم فيه المواطأة لا فى قولهم انك لرسول الله

(قوله فانه تعالى الخ) هذا توجيه لكون الآية دليلا وحاصله أن المولى وصف المنافقين بانهم كاذبون فى قولهم انك لرسول الله مع أن نسبة ذلك الكلام وهو ثبوت الرسالة له مطابقة للواقع لكنها لم تطابق ما فى اعتقادهم من كونه غير رسول فدل على أن كذب الخبر عدم مطابقته للاعتقاد واذا كان الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقته للاعتقاد مع مطابقته للواقع فأحرى اذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معا لانه بالكذب أجدر واذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق المقابل له لعدم الواسطة عند هذا الخصم هو تلك المطابقة فلا يرد أن يقال بعد تسليم أن الكذب ما ذكر لا يلزم منه أن الصدق مطابقة الاعتقاد بل ولا أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لاحتمال أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو (١٧٩) الموجود فى الدليل (قوله ورد هذا الاستدلال) حاصله جوابان أحدهما بالمنع وله سندان والثانى بالتسليم * وتقرير الاول لا نسلم أن الكذب فى المشهود به لم لا يجوز أن يكون التكذيب راجعا للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبرى وهو أن شهادتنا هذه صادرة من صميم القلب أو راجعا لتسمية خبرهم شهادة لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد وكلامهم هذا ليس على وفق اعتقادهم فلا يسمى شهادة ومن المعلوم أن الدليل اذا طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال * وتقرير الثانى سلمنا أن التكذيب راجع للمشهود به كما قلت لكن التكذيب راجع له باعتبار الواقع فى زعمهم لا باعتبار الواقع فى نفسه واذا كان راجعا له باعتبار الواقع فى زعمهم صدق أن الكذب عدم مطابقة حكم الخبر للواقع وهو المطلوب لان المراد بقولنا الكذب عدم مطابقة حكم الخبر للواقع أعم من أن يكون ذلك الواقع باعتبار الزعم أو باعتباره فى نفسه (قوله وفى ادعائهم المواطأة) عطف على فى الشهادة من عطف اللازم على الملزوم وذلك لان الشهادة هى الاخبار بالشئ عند مواطأة القلب للسان أى موافقته له فالشهادة مستلزمة للمواطأة فلما كذبوا فى الشهادة كانوا كاذبين فى دعوى المواطأة وانما ذكر الشارح ذلك اللازم لبيان أن ذلك اللازم هو مرجع التكذيب (قوله راجع الى الشهادة) أى المذكورة فى قوله نشهد وانما لم يجعله راجعا للخبر الذى تضمنه قولهم انك لرسول الله فان يتضمن بواسطة التأكيد أنه من صميم القلب لانه معمول نشهد فهو فى حكم المفرد فلم يحسن عده خبرا قاله سم (قوله باعتبار تضمنها الخ) لما ورد عليه أن الشهادة انشاء فلا توصف بالكذب لان الصدق والكذب من أوصاف الخبر أجاب بقوله باعتبار تضمنها الخ أى انه راجع اليها لا باعتبار نفسها بل باعتبار ما تضمنته وهو ألسنتنا وافقت قلوبنا أو شهادتنا هذه صادرة من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب لانها لم تكن من صميم القلب أو دعواكم أن ألسنتكم وافقت

فانه تعالى جعلهم كاذبين فى قولهم انك لرسول الله لعدم مطابقته لاعتقادهم وان كان مطابقا للواقع (ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى لكاذبون فى الشهادة) وفى ادعائهم المواطأة فالتكذيب راجع الى الشهادة باعتبار تضمنها خبرا كاذبا غير مطابق للواقع وهو أن هذه الشهادة

تسليم أن الكذب ما ذكر لا يلزم منه أن الصدق مطابقة الاعتقاد بل ولا أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لاحتمال أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو الموجود فى الدليل وهذا الاستدلال ليس من باب اقامة الدليل على التصور الذى هو انتقاش معنى التعريف فى القلب لان هذا لا يقام عليه الدليل بل هو من باب أن هذا المعنى يسمى فى اللغة أو العرف بكذا وهو من التصديق لا من التصور (ورد) الاستدلال المذكور بالمنع وهو أنا لا نسلم أن التكذيب راجع لقولهم انك لرسول الله بل الى خبر استلزمته الشهادة ولو كانت انشاء وذلك (٠) تأويل (أن المعنى لكاذبون فى الشهادة) باعتبار ذلك الخبر المتضمن للشهادة ووجه التضمن ان الشهادة هى اظهار اللفظ الدال على علم الشاهد بمضمون المشهود به علما كالمشهود بالعين فاذا قال القائل أشهد ان زيدا لصالح فقد أظهر بهذه الشهادة اللفظية انه عالم بصلاح زيد علما كالمشهود ويؤكد ذلك اتيانه بالجملة التى أظهر العلم بمضمونها مؤكدة بان واللام ومن لازم مظهر الشهادة بالوجه المذكور عرفا أنها حاصلة عن صميم اعتقاد ذلك المشهود به وواطأ ما فى القلب ما فى اللفظ لان ذلك هو الغرض والمتبادر للسامع من ذلك الاظهار ولما كان من لازم الشهادة هذا المعنى وهو أن صدورها عن صميم الاعتقاد وهذا المعنى يصح الاخبار به فى زعما نزل صحة الاخبار به منزلة وقوع ذلك الاخبار فيعود

أقوال أحدها أنه لا واسطة بينهما أيضا ولكن صدق الخبر مطابقته للخارج مع اعتقاد الخبر ذلك فان لم تكن فكاذب فدخل فى الكاذب ما كان غير مطابق والمتكلم يعتقد عدم المطابقة أو غير مطابق وهو يعتقد المطابقة أو غير مطابق وهو لا يعتقد شيأ أو مطابقا وهو يعتقد عدم المطابقة أو مطابقا وهو

وثانيها أن التكذيب فى تسميتهم اخبارهم شهادة لان الاخبار اذا خلا عن المواطأة لم يكن شهادة فى الحقيقة

فلو بكم كذب لانه لامواطأة (قوله من صميم القلب) صميم الشئ خالصه واضافة صميم للقلب من اضافة الصفة للموصوف أى هذه الشهادة صادرة من قلبنا الخالص وقوله وخلوص الاعتقاد كذلك من اضافة الصفة للموصوف وهو تفسير لما قبله (قوله بشهادة ان واللام الخ) أى وانما كانت شهادتهم هذه من صميم القلب بشهادة ان واللام والجملة الاسمية المفيدات للتأكيد ومعلوم أن تأكيد الشئ يدل على اعتقاده فان قلت ان هذه التأكيدات انما هى فى المشهود به وهو أنه رسول الله لافى لفظ الشهادة الذى هو قوله نشهد حتى يقال تأكيد الشهادة يفيد أنها من صميم القلب وأجيب بأن الشهادة والمشهود به كالشئ الواحد فالتأكيد فى أحدهما تأكيد فى الآخر اذ الشهادة لا تتم بل لا تتحقق الا بالمشهود به ومعنى التأكيد فى الآية أن المشهود به أمر متيقن وهذا يستلزم كون الشهادة عن اعتقاد وتحقق أو يقال ان هذه التأكيدات بالنظر للازم الفائدة وهو علمهم بانه رسول الله لما سيأتى أن الخبر يجوز تأكيده بالنظر للازم الفائدة اذا كان المخاطب عالما بالحكم ومنكرا لعلم المخبر به واذا كان الخبر مؤكدا بالنظر لما ذكر رجع قولهم نشهد انك لرسول الله الى قولنا علمنا بأنك رسول الله ثابت تحقيقا فيكون الشهادة بذلك من صميم القلب فتأمل (قوله أو فى تسميتها الخ) حاصله انا لانسلم أن التكذيب راجع للمشهود به لايجوز أن يكون راجعا للتسمية ذلك الخبر الخالى عن موافقة الاعتقاد

من صميم القلب وخلوص الاعتقاد بشهادة ان واللام والجملة الاسمية (أو) المعنى لكاذبون (فى تسميتها) أى فى تسمية هذا الاخبار شهادة لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد فقوله تسميتها مصدر مضاف الى المفعول الثانى

التكذيب له ولهذا يقال الشهادة تتضمن الاخبار وعليه يكون المعنى فى الآية الكريمة لكاذبون فى الشهادة باعتبار استلزامها للنطق بها عرفا أنها عن خلوص الاعتقاد وصميم القلب فالمكذب فيه هو هذا المعنى فى قولهم انك لرسول الله وانما كذبوا فيه لانهم منافقون يقولون بأفواههم ويظهرون من حالهم ما ليس فى قلوبهم (أو) بتأويل ان المعنى لكاذبون (فى تسميتها) أى تسمية هذا الاظهار بهذا الاخبار شهادة وانما الزم التسمية هذا الاظهار شهادة لان من وقع منه معنى لزم صحة الاخبار عنه بأنه يسمى باسمه فيصح ان كان ذلك المعنى على غير ظاهره أو نزل منزلة ما هو على غير ظاهره أن يكذب الواقع منه ذلك المعنى فى تلك التسمية اللازمة ويحتمل أن يكون المعنى لكاذبون فى تسمية متعلق نشهد وهو الخبر المشهود بمضمونه شهادة أى مشهودا به لان من شهد بأن أظهر اللفظ الدال على أن المشهود به محقق فقد لزم من ذلك صحة الاخبار عن ذلك المشهود به انه يسمى شهادة لانه قام به معنى كونه مشهودا به فيصح

لا يعتقد لشك أو غيره وهذا القول هو الذى أراده ابن الحاجب بقوله وقيل ان كان معتقدا فصدق والا فكذب على ما فهمه الشراح كلهم وان كان ظاهر عبارته فيه لا يقتضى اشتراط المطابقة * الثانى ان الصدق مطابقة الخبر لاعتقاد المخبر ولو كان خطأ أى ولو كان غير مطابق لما فى الخارج وكذبه عدمها

شهادة وفيه أن تسمية الشئ باسم وهو يوصف بصدق ولا كذب لان تسمية شئ بشئ ليست من باب الاخبار وحينئذ فيكون مثل هذا غلطا فى اطلاق اللفظ لا كذبا وأجيب بأن تسميتهم ذلك الخبر شهادة تتضمن دعوى قائلة خبرنا هذا يسمى شهادة فالتكذيب رجع الى التسمية باعتبار تضمنه تلك التسمية من دعواهم أن خبرهم هذا يسمى شهادة فكأنهم قالوا اخبرنا هذا يسمى شهادة فقيل لهم كذبتم ليس خبركم هذا يسمى شهادة لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد فظهر لك مما قررناه الفرق بين الوجه الاول والثانى وذلك لان التكذيب فى الوجه الاول راجع للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبرى وهو أن شهادتنا هذه من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب فانها لم تكن من صميم القلب والتكذيب فى الوجه الثانى راجع لتسمية خبرهم شهادة باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم أن اخبارهم هذا مما يطلق عليه شهادة فكأنه قيل لهم كذبتم فى تلك الدعوى ليس خبركم هذا مما يطلق عليه شهادة لان شرط ما يطلق عليه الشهادة أن يكون موافقا للاعتقاد وهذا ليس كذلك (قوله أى فى تسمية هذا الاخبار) أى الخالى عن موافقة الاعتقاد شهادة قال

ولو

سم فان قلت كونه اخبارا ينافى كونه شهادة لان الشهادة انشاء على التحقيق عندهم قلت لامنافاة لان الاخبار أيضا انشاء فالمنافى للشهادة انما هو الخبر لا الاخبار (قوله لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد) اعترض بأن اشتراط الموافقة للاعتقاد فى مطلق الشهادة ممنوع بدليل قولهم شهادة الزور وأجيب بأن اطلاق الشهادة على الزور مجاز اذ حقيقة الشهادة أن تكون عن علم بالمشهود به واعتراف به ولك أن تقول هذا الاعتراض غير وارد لان الكلام على سبيل المنع وحاصله لانسلم أن التكذيب راجع لقولهم انك لرسول الله لم لا يجوز أن يكون راجعا الى تسمية هذا الاخبار شهادة وتكون الشهادة معتبرا فيها موافقة الاعتقاد والمانع يكفيه الاحتمال

* وثالثها ان المعنى لكاذبون فى قولهم انك لرسول الله عند أنفسهم لاعتقادهم أنه خبر على خلاف ما عليه حال المخبر عنه

والمنع لايجمع (قوله والاول محذوف) أى مع الفاعل أيضا والاصل أو فى تسميتهم هذا الاخبار شهادة (قوله أو المعنى انهم لكاذبون فى المشهود به الخ) حاصله انا نسلم أن التكذيب راجع للمشهود به لكن لانسلم أن كذب هذا الخبر لعدم مطابقة الاعتقاد كما ذكرتم لم لايجوز أن يكون كذبه لعدم مطابقته للواقع بحسب اعتقادهم وان كان مطابقا للواقع فى نفس الامر وتوضيح ذلك أن قولهم انك لرسول الله نسبته الكلامية ثبوت الرسالة له عليه السلام وهم يزعمون أن الواقع انه ليس برسول فهذا الخبر لم يطابق الواقع بحسب زعمهم وان طابق الواقع فى نفسه فالنظام يقول ان هذا الخبر وهو قولهم انك لرسول الله كذب لانه لم يطابق الاعتقاد فيقال له هذا الخبر وان لم يطابق الاعتقاد لم يطابق الواقع فى زعمهم واعتقادهم فلا نسلم أن كذبه لعدم مطابقته الاعتقاد كما ذكرت لم لايجوز أن يكون لعدم مطابقته للواقع فى زعمهم واعتقادهم وحينئذ فمعنى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون أى يعلم أن خبرهم غير مطابق للواقع بحسب ما عندهم فليس الكذب الا باعتبار عدم المطابقة للواقع (قوله لكن لا فى الواقع) أى لكن (١٨١) كذبهم ليس لمخالفته للواقع يعنى فى نفس الامر

والاول محذوف (أو) المعنى انهم لكاذبون (فى المشهود به) أعنى قولهم انك لرسول الله لكن لا فى الواقع بل (فى زعمهم) الفاسد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كاذبا باعتقادهم وان كان صادقا فى نفس الامر فكأنه قيل انهم يزعمون انهم كاذبون فى هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع فليتأمل لئلا يتوهم أن هذا اعتراف بكون الصدق والكذب

تسميته شهادة بمعنى أنه مشهود به فكذبوا باعتبار هذه التسمية اللازمة لكن التكذيب فى ادعاء وجود معنى الشهادة الحقيقية وسرها الباطنى وهو التأويل الاول يستلزم التكذيب فى وجود التسمية الحقيقية المدعاة باقتضاء الحال لها فالتأويل الاول يغنى عن هذا على أنا لانسلم أن التسمية تتوقف على كون الشهادة مطابقة فتصح مع غير المطابقة فلا يصح التكذيب فى التسمية وحمله على التكذيب فى التسمية الحقيقية كما تقدم تأويل فى ضمن تأويل وذلك مما يضعف ذلك التأويل وقيل المعنى لكاذبون فى قولهم نشهد لانه اخبار عن الحال وهو ضعيف لان الشهادة على الصحيح انشاء (أو) نسلم أن التكذيب عائد للمشهود به ولا يدل على المدعى وذلك بتأويل ان المعنى لكاذبون (فى المشهود به) وهو قولهم انك لرسول الله لكن لا بمعنى انهم كاذبون فيه لعدم مطابقته لاعتقادهم بل بمعنى لكاذبون فيه باعتبار الواقع لكن لا باعتبار الواقع فى نفسه وحقيقته لانه باعتبار نفسه وحقيقته صدق بل باعتبار الواقع (فى زعمهم) الفاسد ووهمهم الكاسد بمعنى انهم صيروا بزعمهم واعتقادهم هذا الكلام الصدق كذبا فى الواقع ولو كان بغير اعتبار زعمهم صدقا فى الواقع فكأنه قيل انهم يزعمون أنهم يكذبون فى هذا الكلام الصدق أى

ولو صوبا أو هذه العبارة ظاهرة فى أنه لا واسطة بينهما أيضا لانه يدخل فى قوله عدمها الخبر الذى لا اعتقاد معه أو معه اعتقاد العدم وكلام المصنف فى الايضاح أظهر فى عدم الواسطة على هذا القول وعلى هذا خبر الشاك كذب ولم أر من صرح بهذا القول غير المصنف وهو ظاهر عبارة ابن الحاجب غير أن الشراح حملوه على غيرها كما سبق * الثالث وهو الذى نسبه المصنف للجاحظ

(قوله بل فى زعمهم) أى بل كذبه لمخالفته للواقع بحسب زعمهم أى اعتقادهم (قوله واعتقادهم الباطل) عطف تفسير (قوله لانهم يعتقدون أنه) أى ذلك الخبر وهو انك لرسول الله غير مطابق للواقع لان الواقع بالنظر لاعتقادهم أنه غير رسول لانهم أى المنافقين من مشركى العرب والذى يعرف نبوته أهل الكتاب كما يدل عليه القرآن (قوله فيكون كاذبا باعتقادهم) أى فيكون ذلك الخبر كاذبا بالنظر لاعتقادهم أنه فى الواقع غير رسول لعدم المطابقة لذلك الواقع (قوله وان كان صادقا الخ) الواو للحال أى والحال أن ذلك الخبر صادق لمطابقته للواقع فى نفس الامر فى ذاته لان الواقع فى نفس الامر فى ذاته أنه رسول (قوله فكأنه قيل الخ) أى فكأن الله قال انهم يزعمون أى يعتقدون أنهم كاذبون فى هذا الخبر لكونه لم يطابق الواقع فى اعتقادهم مع أنه خبر صادق لكونه مطابقا للواقع فى نفس الامر (قوله وحينئذ) أى وحين اذ كان المشهود به كاذبا لعدم مطابقته للواقع فى زعمهم (قوله لا يكون الكذب) أى المذكور فى هذه الآية (قوله الا بمعنى عدم المطابقة للواقع) أى بحسب زعمهم واعتقادهم (قوله لئلا يتوهم أن هذا) أى قول المصنف فى زعمهم اعتراف الخ وهذا علة لتأمل أى تأمل كلام المصنف واعرف حقيقة هذا الرد الثالث خوفا من أن تتوهم أن هذا الثالث تأييد لصاحب ذلك القول المردود به فتعترض على المصنف بأن القصد الرد عليه لا تأييده ومنشأ ذلك التوهم قول المصنف أو المعنى لكاذبون فى المشهود به فى زعمهم فانه يوهم أن الكذب لعدم المطابقة لزعمهم واعتقادهم وحاصل الجواب أن المراد أن الكذب لعدم المطابقة للواقع لكن بحسب زعمهم واعتقادهم فذلك الخبر غير مطابق لاعتقادهم وغير مطابق للواقع بحسب اعتقادهم فكذبه انما هو لمخالفته الواقع فى اعتقادهم لا لمخالفته لاعتقادهم كما يقوله النظام وفرق

﴿ وأنكر الجاحظ انحصار الخبر في القسمين وزعم أنه ثلاثة أقسام صادق وكاذب وغير صادق ولا كاذب لان الحكم اما مطابق للواقع مع اعتقاد المخبر له أو عدمه واما غير مطابق مع الاعتقاد أو عدمه فالاول أي المطابق مع الاعتقاد هو الصادق

بن مخالفه الاعتقاد ومخالفته للواقع بحسب الحقيقة وحينئذ فكلام المصنف رد عليه لا تأييد له (قوله راجعين الى الاعتقاد) أي فيكون كلام المصنف موافقا لمذهبه فيكون كلام المصنف مع أن المصنف رد عليه (قوله الجاحظ) هذا لقبه واسمه عمرو بن بحر الاصفهاني وكنيته أبو عثمان لقب بذلك لجحوظ عينيه أي نتوئهما وهو أحد شيوخ المعتزلة وتلميذ النظام وله التصانيف في كل فن وكان قبيح الشكل جدا ... منظره وأمر له بعشرة آلاف درهم وصرفه وقال بعضهم فيه

لو يمسخ الخنزير مسخا ثانيا * ما كان الا دون قبح الجاحظ
رجل ينوب عن الجحيم بوجهه * وهو القذى في عين كل ملاحظ

ومن جيد شعره

أترجو أن تكون وأنت شيخ * كما قد كنت أيام الشباب
لقد كذبتك نفسك أي ثوب * خليع كالجديد من الثياب

وكان موته بوقوع مجلدات العلم عليه وهو ضعيف بالبصرة سنة خمس وخمسين ومائتين وقد جاوز السبعين (قوله أنكر الخ) أشار بهذا الى أن الجاحظ مبتدأ خبره محذوف ولم يجعله فاعلا لفعل محذوف فلا يصح لان هذا الموضع ليس من المواضع التي يحذف فيها الفعل وهي أربعة أن يقع الفعل في جواب نفي أو استفهام (١٨٢) كقولك زيد جوابا لمن قال من جاء وبعد اذا وان الشرطيتين نحو اذا السماء انشقت وان أحد من المشركين استجارك وبعد فعل يستلزمه نحو ليبك يزيد ضارع لخصومة أي يبكيه ضارع لكن الحذف في ... واجب ... وجائز واعلم أنه كما يحذف الفعل في مواضع أربعة كذلك يحذف الفاعل في مواضع أربعة وقد نظم الجميع بعض الافاضل

عند السآمة مصدر وتعجب * وفرغ يقاس حذف الفاعل
والمفسر بعد اذا وان مستلزم * وجواب نفي أو جواب السائل

مع

فان قلت من المعلوم أن حذف المفرد ... من حذف الجملة فهلا جعل قوله الجاحظ فاعلا لمحذوف قلت هذا انما يظهر اذا كان الموضع يطرد فيه حذف رافع الفاعل بأن يكون من الاربعة المذكورة وأما في غيرها فلا يجوز حذف رافع الفاعل في سعة الكلام عند البصريين (قوله وأثبت الواسطة) عطف مسبب على سبب أو لازم على ملزوم (قوله وزعم أن صدق الخبر الخ) ظاهره أن قول المصنف مطابقته خبر عن صدق ... مع أنهم نصوا على جواز ذلك اللهم الا أن يقال هذا حل معنى لا حل اعراب فلا ينافي ما يأتي من أنه خبر محذوف ... (قوله مطابقته) خبر لمبتدأ محذوف وهو المحدث عنه أول التنبيه أي صدق الخبر مطابقته ... أي مطابقة حكمه أي نسبته المفهومة منه ومفعوله محذوف أي مطابقته ... للواقع أي للنسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في نفس الامر وأدخل الشارح اللام على المفعول لتقوية العامل (قوله مع الاعتقاد بأنه مطابق) كما اذا قلت ... مع اعتقادك أنه مطابق للواقع وقوله وكذبه عدم مطابقته للواقع أي عدم مطابقة نسبته المفهومة منه للنسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في نفس الامر مع اعتقاد عدم المطابقة كأن تقول ... مع اعتقادك أنه غير مطابق فالاعتقاد المعتبر في الصدق اعتقاد متعلق بالمطابقة والاعتقاد المعتبر في الكذب

راجعين الى الاعتقاد (الجاحظ) أنكر انحصار الخبر في الصدق والكذب وأثبت الواسطة وزعم أن صدق الخبر (مطابقته) للواقع (مع الاعتقاد) بأنه مطابق

يزعمون أنه ... كلام لم يطابق الواقع فهذا يظهر أن الكذب هنا أطلق على عدم مطابقة الواقع بواسطة الزعم وكثيرا ما يقال للكلام المطابق للواقع في زعم فلان انه كذب أي لم يطابق الواقع فمعنى لكاذبون على هذا لزاعمون ... خبر الصدق وإطلاق الكذب على زعم أن الخبر كذب شائع عرفا فقد ... تأويل وأتى بهذا ... اعتراضا بأن الكذب هنا انما هو باعتبار عدم مطابقة الزعم والاعتقاد وذلك للفرق الظاهر بين قولهم هذا الكلام لم يطابق زعم فلان وهذا الكلام لم يطابق الواقع في زعم فلان لان الاول يصدق في الكلام الذي لم ينطق به فلان قط ولا شعر به والثاني لا يصدق الا في الكلام المشعور به و... انه ليس كذلك وفي المعنى الاول المطابقة فيه تعتبر بالقياس الى الاعتقاد وفي الثاني تعتبر بالقياس الى الواقع ولكن نفي المطابقة بالزعم لا ينافي نفس الامر مع معناه وقد أطنبت في تقرير هذا المحل المشعور به على بعض الاذهان ثم أشار الى تفسير الصدق والكذب على مذهب من يثبت الواسطة فقال (الجاحظ) من المعتزلة ممن يثبت الواسطة قال في تفسير الصدق والكذب والواسطة صدق الخبر (مطابقته) نسبته (م) النسبة الخارجية (مع الاعتقاد)

وقوله الجاحظ أي قال الجاحظ ان صدق الخبر مطابقته أي الخارج

والثالث أى غير المطابق مع الاعتقاد هو الكاذب والثانى والرابع أى المطابق مع عدم الاعتقاد وغير المطابق مع عدم الاعتقاد كل منهما

اعتقاد متعلق بعدم المطابقة (قوله مع الاعتقاد بأنه مطابق) الظرف مستقر وقع حالا من ضمير مطابقته أى صدق الخبر مطابقته للواقع حال كون الخبر مصاحبا الاعتقاد المطابقة وليس حالا من المطابقة (١٨٣) لئلا يلزم وقوع الحال من خبر المبتدا والجمهور

(و) كذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقته للواقع (معه) أى مع اعتقاد أنه غير مطابق (وغيرهما) أى غير هذين القسمين

أى مع اعتقاد أن مدلوله كذلك فى نفس الامر فقد شرط فى الصدق أمرين المطابقة والاعتقاد معا (و) كذب الخبر (عدمها معه) أى انتفاء المطابقة لما فى نفس الامر مع اعتقاد انه غير مطابق لما فى نفس الامر فقد اعتبر فى الكذب والصدق معا الاعتقاد الا أن الاعتقاد فى الصدق يتعلق بالمطابقة للواقع وفى الكذب يتعلق بعدمها والاقسام المتصورة ههنا فى المطابقة وعدمها ستة لان مطابقة الكلام للواقع اما مع وجود اعتقاد موافق أو مع وجود اعتقاد مخالف أو بدون وجود اعتقاد أصلا وعدم مطابقته للواقع اما مع وجود اعتقاد موافق للكلام أو مع وجود مخالفه أو بدون اعتقاد أصلا فهذه ستة ثلاثة فى وجود مطابقة الكلام للواقع وثلاثة فى عدم وجود تلك المطابقة وقد اشترط فى الصدق وجود المطابقة مع اعتقادها وهو الاول من ثلاثة أقسام المطابقة وفى الكذب عدم المطابقة مع اعتقاد ذلك العدم وهو الاول من ثلاثة أقسام عدم المطابقة وبقيت أربعة اثنان من أقسام المطابقة واثنان من أقسام عدمها وهى الواسطة والى ذلك أشار بقوله (وغيرهما) أى وغير هذين القسمين وهى الاربعة السابقة

مع اعتقاد مطابقته وعدمها أى وكذبه عدم مطابقته مع اعتقاد المخبر عدم مطابقته وعبارة المصنف لا تعطى ذلك بل تخالفه لانه قال وعدمها معه وظاهره انه عدم المطابقة مع اعتقاد المطابقة وليس هذا المراد بل المراد مع اعتقاد ذلك وهو عدم المطابقة . قال وغيرهما ليس صدقا ولا كذبا فدخل فيه ما اذا كان مطابقا وهو غير معتقد لشئ أو مطابقا وهو يعتقد عدم المطابقة أو غير مطابق وهو يعتقد المطابقة أو غير مطابق ولا يعتقد شيأ فالاربعة لا صدق ولا كذب * الرابع ان الصدق المطابقة للخارج والاعتقاد معا فان فقدا لم يكن صدقا فقط بل قد لا يكون صدقا وقد يوصف بالصدق والكذب بنظرين مختلفين اذا كان مطابقا للخارج غير مطابق للاعتقاد مثل قول الكفار نشهد انك لرسول الله قاله الراغب الخامس وهو الذى قدمه المصنف وهو الصحيح وعليه الجمهور أن الصدق المطابقة للخارج سواء كان معتقدا أم لا والكذب عدمها وقد علم من هذه الاقوال ان قولنا الخبر اما صدق أو كذب منفصلة حقيقية على قول ومانعة الخلو فقط على قول ومانعة الجمع فقط على قول وقد أهمل المصنف دليل المختار لكثرة أدلته فمنها الاجماع على أن من قال محمد ليس بنبى كاذب ومن قال الاسلام حق صادق وبقول النبى صلى الله عليه وسلم لابى سفيان كذب سعد حين قال سعد لابى سفيان اليوم تستحل الكعبة وقول ابن عباس كذب نوف حين قال نوف البكالى ليس صاحب الخضر موسى بنى اسرائيل (قلت) وفيه رد على من جعل الصدق تابعا للاعتقاد فقط أو لهما ويقول بينهما واسطة ولا رد فيه على من جعله تابعا لهما معا ويدل له أيضا قوله صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا لدلالته على انقسام الكذب الى متعمد وغيره وقد استنبطت من القرآن الكريم دليلا اصرح من الجميع وهو قوله تعالى وليعلم الذين كفروا أنهم كانوا كاذبين وقد ذكر المصنف شبهة القائل بأن العبرة بالاعتقاد فقط ولا نظر الى المطابقة الخارجية وهو قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون فلو كانت العبرة بالمطابقة لكانوا صادقين لانهم يشهدون أنه رسول الله . وقال ورد بثلاثة أمور أحدها ان المعنى لكاذبون فى الشهادة لانها تتضمن التصديق بالقلب وهى اخبار عن

عنعونه وفى كلام الشارح اشارة الى أن متعلق الاعتقاد محذوف بقرينة المقام لان اللام فيه للعهد والمراد منه اعتقاد أنه مطابق كذا فى عبد الحكيم وقال غيره قوله مع الاعتقاد حال من المطابقة وهو قيد وقوله بأنه مطابق قيد آخر نخرج بالاول المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا كخبر الشاك وبالثانى المطابقة مع اعتقاد عدمها وهاتان الصورتان من صور الواسطة فالصدق صورة واحدة وهى المطابقة مع اعتقادها وقوله معه حال من العدم أى مع اعتقاد انه غير مطابق فقولنا مع اعتقاد يخرج عدم المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا وقولنا انه غير مطابق يخرج عدمها مع اعتقادها فان هاتين الصورتين من صور الواسطة أيضا فالكذب صورة واحدة وهى عدم المطابقة مع اعتقاد عدمها (قوله أى مع اعتقاد انه غير مطابق) فيه أن المرجع انما هو اعتقاد أنه مطابق كما مر لا اعتقاد أنه غير مطابق فقد اختلف الراجع والمرجع ويمكن أن يجعل من باب الاستخدام بأن يجعل الضمير فى معه راجعا للاعتقاد بدون قيد اضافته الى المطابقة بل بقيد اضافته الى عدم المطابقة وأجاب عبد الحكيم بجواب آخر وحاصله أن الضمير فى معه راجع لمطلق الاعتقاد المذكور وكون

ليس بصادق ولا كاذب فالصدق عنده مطابقة الحكم للواقع مع اعتقاده والكذب عدم مطابقته مع اعتقاده وغيرهما ضربان مطابقته مع عدم اعتقاده وعدم مطابقته مع عدم اعتقاده

وهي أربعة أعني المطابقة مع اعتقاد عدم المطابقة أو بدون الاعتقاد أصلا وعدم المطابقة مع اعتقاد المطابقة أو بدون الاعتقاد أصلا (ليس بصدق ولا كذب) فكل من الصدق والكذب بتفسيره أخص منه بالتفسيرين السابقين لانه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفي الكذب عدم مطابقتهما جميعا بناء على أن اعتقاد المطابقة يستلزم

رليس بصدق ولا كذب بل هو واسطة فتبين بهذا أن تفسير الجاحظ الصدق أخص من تفسير الجمهور لان مقتضى تفسيره أن الصدق لا بد فيه من مطابقة الواقع والاعتقاد معا والجمهور قد اعتبروا مطابقة الواقع للخبر وغفلت ان مقتضى تفسيره ما ذكر لانه لم يقل مطابقته الواقع والاعتقاد معا لكن قوله مع اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقته للاعتقاد فان من اعتقد أن ما فهم من الكلام صحيح وهو كون مدلوله كذلك في نفس الامر فقد طابق مفهوم الكلام اعتقاده ولو لم يكن كذلك في نفس الامر وأحرى اذا اتحد الواقع والاعتقاد وأيضا اذا اتحد الواقع والاعتقاد فمطابقته لاحدهما تستلزم مطابقة الآخر وان تفسيره الكذب أيضا أخص من تفسيرهم لانه اعتبر عدم المطابقة للواقع والاعتقاد معا وهم اعتبروا عدم المطابقة للواقع للخبر واتفاقا كذلك لانه ولو لم يصرح بالتفسير كذلك لكن لزم من كلامه لان ما ذكر من اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد الذي ذكروا وذلك لان الواقع حينئذ والاعتقاد متضادان في مفهوم اللفظ فاذا طابق أحدهما يلزم أن لا يطابق الآخر

عندهم وهو غيره وجودهم وتكذيب لقولهم انك لرسول الله بالنسبة الى ما تضمنه من الاعتقاد القلبي وغير ذلك من تصديرهم بالجملة الاسمية ومن تصديرها بلفظ الشهادة ومن التأكيد بان واللام الثاني انه راجع الى تسمية ذلك شهادة لان الاخبار الخالي عن المواطأة لم يكن ذلك حقيقة وهذا الجواب مخالف للاول في صورته في معنى انه يرجع الى التكذيب في ادعاء مواطأة القلب اللسان المدلول عليها بنشهد والاول يرجع الى مواطأة تنبيء عن المدلول عليها بالجملة الاسمية وان واللام فان قلت اذا كان ذلك بالنسبة الى التسمية فقد تجوزوا في قولهم نشهد والمجاز ليس بكذب قلت انما يكون مجازا حيث قصد اطلاق الشهادة على القول وهم لم يطلقوا ذلك انما أرادوا حقيقة الشهادة على سبيل الكذب الثالث ان التكذيب بالنسبة الى زعمهم أي هذا الخبر وان كان صادقا لكنه عندهم كاذب ويحتمل في هذا أمرين أحدهما انه فيه تجوز الا يخفى والثاني ان المنافقين كانوا يعلمون نبوة النبي صلى الله عليه وسلم وينكرونها بألسنتهم وهذا وارد على الاوجه الثلاثة واعلم أن هذه الشبهة تصلح أن تكون من هذه الشبه تحتمل للمصنف وأن تكون من القائل ان الصدق راجع الى الاعتقاد والمطابقة معا وللواسطة بينهما ثم جعل ابن الحاجب على ما نسبه اليه الشراح وان كان ظاهر عبارته وعبارة المصنف وحده وهو أدرى من بين شراحه على ما حملوه عليه وقوله في زعمهم أي اعتقادهم الفاسد والزعم في الغالب قول قام الدليل على بطلانه أو لم يقم الدليل عليه وسيأتي تحقيق معناه في باب الفصل والوصل

متعلقه في جانب الصدق مطابقته للواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقته بمعونة المقام اهـ (قوله وهي) أي الغير وانما أنث الضمير مراعاة للخبر (قوله أعني المطابقة مع اعتقاد الخ) هذا وما بعده محترز قوله مع الاعتقاد بأنه مطابق وقوله وعدم المطابقة مع اعتقاد الخ هذا وما بعده محترز قوله معه في جانب الكذب (قوله بتفسيره) أي الجاحظ وقوله أخص منه أي من نفسه وقوله لانه أي الجاحظ (قوله بالتفسيرين السابقين) أي تفسير الجمهور وتفسير النظام (قوله والاعتقاد) أي ومطابقة الاعتقاد (قوله بناء) أي وعدم اعتباره عدمهما في الامرين بناء الخ وحاصله جواب بأن الجاحظ انما اعتبر في الصدق المطابقة للواقع والاعتقاد لان المطابقة كما في المصنف للمطابقة للاعتقاد كما قال الشارح وكذا في الكذب كما اعترض به على ما قاله المصنف عدم المطابقة للواقع واعتقاد عدم المطابقة للاعدم المطابقة للاعتقاد كما قال الشارح فكان الاولى بالشارح أن يبدل مطابقة الاعتقاد في جانب الصدق باعتقاد المطابقة ويبدل عدم مطابقة الاعتقاد في جانب الكذب باعتقاد عدم المطابقة ليكون كلامه موافقا لما قاله المصنف وحاصل الجواب الذي ذكره الشارح أن اعتقاد المطابقة الذي ذكره المصنف في جانب الصدق يستلزم مطابقة الاعتقاد الذي حكمت عليه هنا بأن الجاحظ يعتبره وذلك لان الخبر اذا طابق الواقع واعتقد المخبر مطابقته له فقد توافق الواقع والاعتقاد في حد ذاتهما فما طابق للآخر وكذلك اعتقاد عدم المطابقة للواقع الذي ذكره المصنف في جانب الكذب يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد للواقع الذي حكمت عليه هنا بأن الجاحظ يعتبره وذلك لان الخبر اذا كان غير مطابق للواقع واعتقد المخبر عدم مطابقته له فقد توافق الواقع والاعتقاد في أن الخبر اذا كان غير مطابق لاحدهما كان غير مطابق للآخر وحينئذ فلا مخالفة بين ما نسبه المصنف للجاحظ وما نسبناه اليه

واحتج بقوله تعالى أفترى على الله كذبا

لتلازمهما فان قلت لا حاجة فى اثبات الاخصية الى اثبات انه اعتبر فى الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفى الكذب عدم مطابقتهما جميعا باثبات أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ لانه يكفى فى اثبات الاخصية انه اعتبر مع مطابقته للواقع اعتقاد المطابقة ولا يخفى أن المطابقة للواقع مع اعتقاد المطابقة أخص من مجرد المطابقة للواقع أو للاعتقاد وأن عدم المطابقة للواقع مع اعتقاد عدم المطابقة أخص من مجرد عدم المطابقة للواقع أو للاعتقاد فالحامل للشارح على ما فعله قلت الحامل للشارح على ما فعله انه هو المنقول عن الجاحظ لكن تفسير المصنف يستلزمه فلا يعترض عليه بالمخالفة لما نقل عنه (قوله مطابقة الاعتقاد) أى مطابقة الخبر للاعتقاد توضيحه انك اذا قلت العالم حادث كان الخبر مطابقا للواقع فاذا اعتقدت مطابقته له كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر المطابق للواقع مطابقا للاعتقاد أيضا واذا قلت العالم قديم فالخبر غير مطابق للواقع فاذا اعتقدت عدم مطابقته للواقع كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر الغير المطابق للواقع غير مطابق للاعتقاد أيضا (قوله ضرورة توافق الخ) مفعول لاجله علة لقوله يستلزم أى لضرورة توافق الخ أى لتوافق الواقع والاعتقاد حينئذ ضرورة وقوله حينئذ أى حين اذ اعتقد مطابقته أى الخبر للواقع والحال أن الخبر مطابق للواقع واعلم أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة لان العاقل لا يعتقد مطابقة الحكم للواقع الا بعد أن يعتقد ذلك الحكم الذى يعتقد أنه مطابق للواقع سواء طابق الواقع أم لا فالاول كأن يخبر شخص بأن السماء فوقنا معتقدا ذلك فبين الواقع والاعتقاد موافقة واعتقاده مطابقة الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وهذا ظاهر والثانى كأن يخبر شخص فلسفى بأن العالم قديم وهو يعتقد ذلك فاعتقاده مطابقة ذلك الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر لاعتقاده وان كان ليس بين الواقع واعتقاده توافق لان الواقع أن العالم حادث واعتقاده أنه قديم وظاهر قول الشارح ضرورة توافق الخ يقتضى أن استلزام اعتقاد مطابقة الخبر للواقع لمطابقة الخبر للاعتقاد متوقف على موافقة الواقع والاعتقاد

مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد وقد اقتصر فى التفسيرين السابقين على أحدهما (بدليل أفترى على الله كذبا

وأثبت الجاحظ الواسطة فى الجملة (بدليل) قوله تعالى حكاية عن الكفار اذا مزقتم كل ممزق انكم لفى خلق جديد (أفترى على الله كذبا

والوصل وذكر المصنف شبهة الجاحظ وهى قوله تعالى أفترى على الله كذبا

وقد علمت أن الامر ليس كذلك ومثل ما قيل فى جانب الصدق يقال فى جانب الكذب فيقال اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة لان العاقل اذا اعتقد أن الحكم غير مطابق للواقع اعتقد خلافه سواء كان الخبر مطابقا للواقع أولا فالاول كأن يخبر شخص بأن السماء تحتنا غير معتقد ذلك فبين الواقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد وهو ظاهر والثانى كأن يخبر الفلسفى بأن العالم حادث غير معتقد ذلك فبين الواقع والاعتقاد هنا مخالفة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد أيضا فظهر لك من هذا أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم المطابقة للاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد مطابقة أولا وحينئذ فلا وجه لقول الشارح ضرورة توافق الواقع والاعتقاد المقتضى توقف الاستلزام على التوافق وأجيب بأن التعليل الذى ذكره الشارح انما هو بالنظر لما نحن بصدده وهو صورة الصدق عند الجاحظ والخبر فيها مطابق للواقع اذ لا بد فى الصدق من المطابقة للواقع عنده ولا شك أنه اذا اعتقد المطابقة فى تلك الحالة كان الاعتقاد مطابقا للواقع وهذا لا ينافى أن استلزام اعتقاد المطابقة لمطابقة الاعتقاد حاصل مطلقا أى كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة بقطع النظر عما نحن بصدده (قوله وقد اقتصر الخ) عطف على قوله اعتبر الخ أو أن الجملة حال من ضمير اعتبر (قوله على أحدهما) فالجمهور قد اقتصروا فى تفسيرهم على اعتبار المطابقة للواقع والنظام اقتصر فى تفسيره على اعتبار المطابقة للاعتقاد وحينئذ فقد ظهرت الاخصية لان الاخص ما كان أزيد قيدا (قوله بدليل أفترى) الاضافة بيانية وهو متعلق بحال محذوفة أى الجاحظ أنكر انحصار الخ مستدلا بدليل هو قوله أفترى وأصله أأفترى مثل أأشترى بهمزتين الاولى استفهامية والثانية للوصل فحذفت الثانية استغناء عنها بهمزة الاستفهام ومعنى أفترى أكذب فقوله كذبا مفعول مطلق وعامله من معناه وهو افترى أو من لفظه محذوفا أى وكذب كذبا

أم به جنة فانهم حصروا دعوى النبي صلى الله عليه وسلم الرسالة فى الافتراء والاخبار حال الجنون بمعنى امتناع الخلو

(قوله أم به جنة) أم متصلة بدليل سبق همزة الاستفهام عليها ولا يقال ان شرط المتصلة أن تقع بين جملتين متساويتين فى الفعلية أو الاسمية وهنا ليس كذلك لانا نقول أم به جنة فى تأويل أم لم يفتر أو أم أخبر حال كونه به جنة ويجوز أن يكون جنة مرفوعا بفعل محذوف أى حصل له جنة أم جملة فعلية بالفعل على هذا أو مؤولتها على الاول على أنه صرح ابن مالك ومن تبعه بجواز وقوع المتصلة بين غير متساويتين فى الاسمية والفعلية (قوله لان الكفار الخ) علة لكونه ما ذكر دليلا على المدعى وهو عدم انحصار الخبر فى الصادق والكاذب وثبوت الواسطة بينهما والمراد بهؤلاء الكفار كفار قريش وقوله بالحشر متعلق باخبار فالمحصور فى الافتراء والاخبار حالة الجنة انما هو اخباره بالحشر والنشر لانهم لما استبعدوا النشر الذى هو الاحياء بعد الموت والحشر الذى هو سوق الخلق للحساب ثم لفرقهم حصروا الاخبار للنبي بهما فى الافتراء والاخبار حال الجنون لاجميع أخباره ولا اخباره بغير ذلك كالرسالة كما يدل لذلك الآية فقوله على ما يدل متعلق باخباره بالحشر والنشر فان قلت ثبات الواسطة بالدليل المذكور على تقدير عدم الحصر أظهر لكثرة أفراد الاخبار واحتمال أن ما عدا هذين الفردين من الواسطة فكثرة الافراد أنفع للمستدل القائل بالواسطة فالاولى للشارح أن يقول زعموا أن اخباره بالحشر الخ بدل قوله حصروا وأجيب بأن (١٨٦) تعبير الشارح بحصروا للموافقة الآية المستدل بها الا التوقف الاستدلال على الحصر ووجه الحصر فى الآية التعداد فى مقام البيان فانه يفيد الحصر (قوله فى الافتراء) متعلق بحصروا كأن قوله على سبيل كذا متعلق به (قوله على سبيل منع الخلو) فيه أن المقصود ثبات الواسطة ومانعة الخلو تجوز الجمع فلو كان الخبر حال الجنة كذبا لثبتت الواسطة مع أن اثباتها هو المراد فكان الاولى أن يقول على سبيل منع الخلو والجمع الا أن يقال ان فى الكلام اكتفاء وحينئذ

أم به جنة لان الكفار حصروا إخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر على ما يدل عليه قوله تعالى اذا مزقتم كل ممزق انكم لفى خلق جديد فى الافتراء والاخبار حال الجنة على سبيل منع الخلو

أم به جنة) فانهم حصروا اخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر كما دل عليه ما قبل أفترى فى الافتراء وهو الكذب وفى الاخبار حالة الجنون وانما قلنا فى الاخبار حال الجنون لا فى أم به جنة لان الاتصاف بوجود الجنون الذى هو مدلول به جنة لا يصدق عليه الاخبار حتى يحصر فيه وفى مقابله مثلا بل نقول هو انشاء باعتبار الاصل ان المعنى هل افترى على الله كذبا أم هل به جنون فأخبر حال الجنون فان روعى الاصل لم يصح وصفه بأوصاف الخبر من الصدق أو غيره وان روعى أن المعنى إما انه مفتر وإما أن به جنونا لم يصح صدق الخبر عليه بهذا المعنى أيضا حتى يوصف بأوصافه فتعين ارادة لازمه وهو الاخبار حال الجنون وهو الموصوف بالصدق أو غيره فالمراد أن أمره دائر بين كونه افترى

أم به جنة فانهم حصروا دعوى النبي صلى الله عليه وسلم الرسالة فى الافتراء والاخبار حال الجنون بمعنى انه لا يخلو عن أحدهما وليس الاخبار حال الجنون كذبا لانه جعل قسيمه ولا صدقا لانهم لا يعتقدونه فثبت الواسطة قلت وهذا لا يدل لهذا القول فقط بل يدل لان المطابقة ليست هى معيار الصدق وورائه ذ أمران إما اشتراط الامرين وثبوت الواسطة كما ذكر أو اشتراط الاعتقاد فقط فى كل من الطرفين ليكون خبر غير المعتقد واسطة لكن هذا القول لم يثبت عن أحد انما هو احتمال ذكره الخطيبى فى كلام المصنف وأجاب المصنف بأن المعنى أفترى أم لم يفتر وعبر عن الثانى بالجنة لان المجنون

فقولهم أفترى على الله كذبا أم به جنة منفصلة حقيقية مانعة جمع وخلو كقولك العدد اما زوج أو فرد أو يقال انه أراد منع الخلو بالمعنى الاعم المتناول للانفصال الحقيقي لا بالمعنى الاخص وتوضيح ذلك أن منع الخلو بالمعنى الاخص الحكم بالتنافى فى الكذب فقط أى فى حال كذب الطرفين وارتفاعهما فقط كقولنا زيد فى البحر وإما أن لا يغرق وهذا المعنى هو المشهور ومنع الخلو بالمعنى الاعم هو الحكم بالتنافى فى الكذب مطلقا سواء حكم بالتنافى فى حال صدق الطرفين واجتماعهما أيضا أو حكم بعدمه أو لم يحكم بشئ وهو بهذا المعنى يشمل الانفصال الحقيقي بخلافه بالمعنى الاخص فلا يشمله فاذا أريد منع الخلو بالمعنى الاعم صح وجود الواسطة لان من صور منع الخلو عدم جواز الاجتماع فلا يجتمع الكذب والخبر حال الجنة وهم من أهل اللسان فتعين أن يكون الخبر حال الجنة غير الكذب لانه قسيمه وغير الصدق لانهم يعتقدون عدم صدقه فتوجد الواسطة وحيث وجدت فلا يصح أن يكون الصدق عبارة عن مطابقة الواقع أو الاعتقاد والكذب عدم مطابقته للواقع أو الاعتقاد والا انتفت الواسطة فتعين أن يكون الصدق عبارة عن المطابقة لهما معا والكذب عدم المطابقة لهما معا وهو المطلوب فان قلت لم عبر بقوله على سبيل منع الخلو ولم يقل على سبيل الانفصال الحقيقي مع أن القضية من قبيله فى نفس الامر قلت انما عبر بمنع الخلو لانه لا غرض لهم فى منع الاجتماع بين الامرين وانما

وليس اخباره حال الجنون كذبا لجعلهم الافتراء فى مقابلته ولا صدقا لانهم لم يعتقدوا صدقه

مطمح نظرهم منع الخلو فتأمل (قوله ولا شك أن المراد) أى مراد الكفار (قوله أى الاخبار الخ) أى المذكور فى قوله أم به جنة لان المعنى أم اخبر حالة كونه به جنة (قوله لا قوله أم به جنة) أى الواقع فى الآية وذلك لانه استفهام لا يوصف بالصدق ولا بالكذب لانه تصور ونفى الشئ فرع عن صحة ثبوته (قوله لانه قسيمه) أى مقابله وكان الاولى أن يعبر بذلك لان التقسيم من باب التصورات وكلامنا هنا فى التصديقات لان قولهم أفترى على الله كذبا أم به جنة قضية لا مفرد وكلام المصنف اشارة لقياس من الشكل الاول وتقريره الاخبار حال الجنة قسيم الكذب وكل ما كان قسيم الشئ فهو غيره ينتج الاخبار حال الجنة غير الكذب (قوله اذ المعنى الخ) فيه اشارة الى أن أم فى الآية منصلة (قوله يجب أن يكون غيره) أى فى التحقق فيجب أن يكون خبره حال الجنون غير الكذب لتصح المقابلة على سبيل الانفصال الحقيقى (قوله وغير الصدق) عطف على قوله غير الكذب أى ولا شك أن مرادهم بالثانى وهو الاخبار حال الجنة غير الصدق لانهم لم يعتقدوا صدقه صلى الله عليه وسلم لكونه عدوا لهم وحينئذ فلا يصح أن يريدوا بالثانى صدقه واعترض على المصنف بأن قوله لانهم لم يعتقدوه لا يصح أن يكون دليلا للمدعى وهو أن المراد بالثانى غير الصدق وبيان ذلك أن عدم اعتقادهم الصدق صادق باعتقادهم عدم صدقه وبتجويزهم لصدقه وبخلوذهنهم عن ذلك وحينئذ فيصح أن يراد بالثانى الصدق بناء على تجويزهم صدقه وحينئذ فلا يصح الدليل فكان الاولى أن يقول لانهم يعتقدون عدم صدقه وذلك لان اعتقاد عدم الصدق لا يصدق على تجويزه بل انما يصدق بنفيه وحينئذ فلا تصح ارادته لان العاقل انما يريد ما يعتقده أو يجوزه فالدليل الصحيح اعتقادهم عدم صدقه وأجيب بأن المراد بعدم اعتقادهم صدقه أنهم يبعدون عن تصديقه غاية البعد بحيث لا يجوزونه أصلا ولا يخطر ببالهم كما أشار له الشارح بقوله الذى هو بمراحل عن اعتقادهم ولا معنى لكونه بعيدا عن اعتقادهم غاية البعد الا اعتقاد عدمه فقد رجع ذلك الى قولنا لاعتقادهم عدم صدقه ولامكان الجواب عن المصنف بما ذكر قال الشارح أظهر (قوله فلا يريدون الخ) من عطف المعلول على العلة وقوله فى هذا المقام أى مقام لا انكار عليه (قوله الذى هو بمراحل الخ) فى معنى التعليل لقوله فلا يريدون الخ لان الموصول وصلته فى حكم المشتق المؤذن تعليق الحكم به بالعلية وفى هذا التعليل اشارة الى أن المراد بقوله لانهم لم يعتقدوه نفى اعتقادهم الصدق على الوجه الابلغ فيفيد عدم تجويزهم لصدقه وعدم خطور صدقه ببالهم

ولا شك أن (المراد بالثانى) أى الاخبار حال الجنة لا قوله أم به جنة على ما سبق الى بعض الاوهام (غير الكذب لانه قسيمه) أى لان الثانى قسيم الكذب اذ المعنى أكذب أم أخبر حال الجنة وقسيم الشئ يجب أن يكون غيره (وغير الصدق لانهم لم يعتقدوه) أى لان الكفار لم يعتقدوا صدقه فلا يريدون فى هذا المقام الصدق الذى هو بمراحل عن اعتقادهم ولو قال لانهم اعتقدوا عدم صدقه

أو أخبر حال الجنون فصورته صورة استفهام لطلب التعيين لاعتقاد أن الواقع أحدهما والمراد الحصر على وجه منع الخلو والاجتماع معا وانما دل هذا الكلام على ثبوت الواسطة (لان المراد بالثانى) وهو الاخبار حال الجنون (غير الكذب) وانما كان المراد غير الكذب (لانه) أى لان الثانى (قسيمه) أى قسيم الافتراء الذى هو الكذب وقسيم الشئ على وجه منع الجمع لا يصدق عليه وبهذا يعلم ان الحصر على وجه منع الجمع والخلو معا (و) المراد بالثانى أيضا وهو الاخبار حال الجنون (غير الصدق) وانما قلنا مرادهم به غير الصدق أيضا (لانهم لم يعتقدوه) أى لم يعتقدوا الصدق فى اخبار النبى صلى الله عليه وسلم لانهم كفار أعداء لا يعتقدون الصدق أصلا بل هو فى غاية البعد عن اعتقادهم لكفرهم لا يقال عدم اعتقاد الصدق صادق بعدم الاعتقاد أصلا فيتصور منهم التسليم بأن يكونوا غير معتقدين صدقا ولا عدمه فيصح أن يكون الحاصل فى نفس الامر عندهم الصدق لانا نقول انهم أعداء كفار معتقدون لعدم الصدق فعبر المصنف عن اعتقاد عدم الصدق بعدم اعتقاد الصدق لعلم بعنادهم ولو عبر

المجنون لا افتراء له وحاصله أن الافتراء ليس مطلق الكذب بل الكذب عن عمد ويكون خبر المجنون كذبا لا عمد فيه أو لا يكون صدقا ولا كذبا لا باعتبار أن ثم واسطة بل باعتبار أن ما ينطق به ليس مقصودا فليس بكلام وهذان جوابان ذكرهما ابن الحاجب فى المختصر ولك فيهما طريقان أحدهما أن يكون الجنون أريد به لازمه مجازا والثانى أن يكون أريد معناه كناية فهذه أربعة أجوبة واستدل الجاحظ أيضا بقول عائشة رضى الله عنها ما كذب ولكنه وهم وأجاب بتأويل ما كذب عمدا وهو مجاز تخصيص . واعلم أن قوله تعالى والله يشهد إن المنافقين لكاذبون قد يرد على الجاحظ فانه تعالى سمى قولهم كذبا مع أنه لم تحصل عدم المطابقة بل عدم الاعتقاد لكن لا يرد عليه على الجواب السابق لانهم أخبروا انهم

تكون أظهر فرادهم بكونه أخبر حال الجنة غير الصدق وغير الكذب وهم عقلاء من أهل اللسان عارفون باللغة فيجب أن يكون من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب حتى يكون هذا منه بزعمهم وعلى هذا لا يتوجه ما قيل انه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم الصدق

به كان أظهر فاذا كان الاخبار حال الجنون لم يريدوا به صدقا ولا كذبا لما ذكر فقد أرادوا بذلك غيرهما وهم عرب يستدل باطلاقهم وارادتهم لزم أن مرادهم بالاخبار حال الجنون ما هو واسطة فقد جعل عدم اعتقادهم لصدق المتضمن لاعتقادهم عدم الصدق دليلا على ارادة غير الصدق وهو غير الكذب أيضا لما ذكر فتم الدليل ولم يجعل عدم الاعتقاد للصدق دليلا على عدم وجود الصدق حتى يرد ان عدم اعتقاد الصدق لا يستلزم عدم وجوده وهو ظاهر وأنت خبير بأن هذا بعد تسليمه لا ينتج الا ثبوت

انهم معتقدون لذلك واخبارهم غير مطابق ولا هم معتقدون ﴿تنبيه﴾ قد يطلق الكذب على عدم المطابقة والصدق على المطابقة في غير الخبر كقوله صلى الله عليه وسلم وكذب بطن أخيك وقول الانصار انا الصدق عند اللقاء وقوله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق وقال تعالى في مقعد صدق وقال تعالى أن لهم قدم صدق قال الراغب يعبر عن كل فعل فاضل ظاهرا كان أم باطنا بالصدق اهـ ومنه صدق الظن وربما وقع الكذب في عدم المطابقة في الانشاء وذلك في قوله تعالى ولو ترى اذ وقفوا على النار فقالوا يا ليتنا نرد ولا نكذب الى قوله وانهم لكاذبون أي في قولهم ولا نكذب وذلك يجوز أن يكون انشاء لانه يجوز أن يكون معطوفا على خبر ليت كما قاله الزمخشري وأجاب عن دخول الكذب في التمني بانه تضمن معنى

(قوله لكان أظهر) أي في الدلالة على المدعى وهو أن المراد بالثاني غير الصدق وهذا يفيد أن هذا أظهر مما ذكره المصنف وما ذكره المصنف ظاهر أيضا أما الاول فبيانه أن اعتقاد عدم الصدق مستلزم لذلك المدعى من غير واسطة لان اعتقاد عدم الصدق انما يصدق بنفي الصدق ولا يصدق بتجويزه وحينئذ فيوجب أن يراد بالثاني غير الصدق بخلاف ما ذكره المصنف وهو عدم اعتقاد الصدق فانه صادق باعتقاد عدمه وبتجويزه وحينئذ فلا يوجب أن يراد بالثاني غير الصدق لصحة ارادة الصدق بناء على تجويزه كما مر وأما الثاني فلما علمت أن مراد المصنف بقوله لعدم اعتقادهم صدقه أن الصدق بعيد عن اعتقادهم غاية البعد بحيث لا يجوزونه وحينئذ فلا يصح أن يراد بالثاني مرشق بتجويزه نعم ... في كلام المصنف ولكن فادة المدعى بواسطة معونة الامر الذي قاله الشارح أظهر في افادة المدعى لان أخذ هذا المعنى من عبارة المصنف فيه نوع خفاء قرره العلامة عبد الحكيم لك أن تقول ان قول المصنف لانهم لم يعتقدوه قضية معدولة أي انهم موصوفون بعدم اعتقاد صدقه لا اعتقادهم عدمه وحينئذ فيؤول الى الاظهر الذي قاله الشارح وان كان المتبادر منه السالبة (قوله فرادهم الخ) هذا حاصل لكلام المصنف السابق (قوله وهم عقلاء الخ) جواب عما يقال انما لزمت الواسطة من قول هؤلاء وهم كفار فلا اعتبار بهم فأجيب بأن المعول في مثل هذا على اللسان واللغة لا على الاخبار وهؤلاء من أهل اللسان واللغة فيعول عليهم في مثله لانهم لا يخطئون فيه (قوله اللسان) أي اللغة فقوله عارفون باللغة تفسير لما قبله (قوله فيجب الخ) هذا تفريع على قوله فرادهم الخ (قوله حتى يكون الخ) حتى تعليلية وقوله هذا أي الاخبار حال الجنة وقوله منه أي مما ليس بصادق ولا كاذب وقوله بزعمهم أي وان كانت جميع أخباره صلى الله عليه وسلم صادقة في نفس الامر ولو حال الجنة وقد يقال هذا الدليل وان نفى الحصر وأثبت الواسطة الا انه انما أثبت قسما واحدا من أقسام الواسطة الاربعة وحينئذ فلا يكون منتجا تمام المدعى وقد يجاب بأن مراد الجاحظ ابطال مذهب غيره وثبات مذهبه في الجملة (قوله وعلى هذا) أي ولاجل هذا الذي قررناه بعد قول المصنف وغير الصدق الخ وهو قوله فلا يريدون في هذا الاقتام الصدق الخ وقوله بعد ذلك فرادهم بكونه أخبر حال الجنة غير الصدق وغير الكذب فان هذا يقتضي أن قول المصنف لانهم لم يعتقدوه علة لكون المراد بالثاني غير الصدق وأن قول المصنف وغير الصدق عطف على قوله غير الكذب ليتحد المعنى ولا شك أن مراد الكفار بالثاني غير الكذب ومرادهم به أيضا غير الصدق وانما كان مرادهم بالثاني غير الصدق لانهم لم يعتقدوه (قوله لا يتوجه ما قيل) أي ما قاله الخلخالي اعتراضا على المصنف وحاصله انه فهم أن قول المصنف وغير الصدق خبر لمبتدا محذوف والتقدير وهو أي الثاني غير الصدق في الواقع وانما كان الثاني غير الصدق لانهم لم يعتقدوا صدقه فجعل عدم اعتقاد الصدق علة لكون الثاني غير الصدق واعترض بأنه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق الذي قاله المصنف عدم الصدق في الواقع لجواز أن يثبت الصدق مع عدم اعتقاد الصدق ألا ترى أن الكفار لا يعتقدون صدق النبي وهو صادق في نفس الامر وحينئذ فلا يتم هذا التعليل وحاصل الرد عليه أن هذا الاعتراض لا يتوجه على المصنف الا لو كان جعل قوله لانهم لم يعتقدوه علة لعدم الصدق أي لكون الثاني غير الصدق والمصنف انما جعله علة لعدم ارادتهم بالثاني الصدق والحاصل أن الاعتراض مبني على أن المعلل عدم الصدق ونحن نجعل المعلل عدم ارادة الصدق ولا شك أنه يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم ارادة الصدق فتم التعليل أفاد ذلك شيخنا العلامة العدوي

فثبت أن من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب * وأجيب عنه بأن الافتراء هو الكذب عن عمد فهو نوع من الكذب فلا يمتنع أن يكون الاخبار حال الجنون كذبا أيضا لجواز أن يكون نوعا آخر من الكذب وهو الكذب لا عن عمد فيكون التقسيم للخبر الكاذب لا للخبر مطلقا والمعنى أفترى أم لم يفتر وعبر عن الثاني بقوله أم به جنة لان المجنون لا افتراء له (تنبيه آخر) وهو مما يجب أن يكون على ذكر الطالب لهذا العلم قال السكاكي ليس من الواجب في صناعة وان كان المرجع في أصولها وتفاريعها الى مجرد العقل أن يكون الدخيل فيها كالناشئ عليها في استفادة الذوق منها فكيف اذا كانت الصناعة مستندة الى تحكمات وضعية واعتبارات إلفية فلا على الدخيل في صناعة علم المعاني أن يقلد صاحبه في بعض فتاواه ان فاته الذوق هناك الى أن يتكامل له على مهل موجبات ذلك الذوق * وكثيرا ما يشير الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز الى هذا كما ذكر في موضع ما تلخيصه هذا اعلم أنه لا يصادف القول في هذا الباب موقعا من السامع ولا يجد لديه قبولا حتى يكون من أهل الذوق والمعرفة ومن تحدثه نفسه بأن لما تومئ اليه من الحسن أصلا فيختلف الحال عليه عند تأمل الكلام فيجد الأريحية تارة ويعرى منها أخرى واذا عجبته تعجب واذا نبهته لموضع المزية انتبه فأما من كانت الحالان عنده على سواء وكان لا يتفقد من أمر النظم الا الصحة المطلقة والا اعرابا ظاهرا فليكن عندك بمنزلة من عدم الطبع الذي يدرك به وزن الشعر ويميز به مزاحفه من سالمه في أنك لا تتصدى لتعريفه لعلمك انه قد عدم الاداة التي بها يعرف * واعلم أن هؤلاء وان كانوا هم الآفة العظمى في هذا الباب فان من الآفة أيضا من زعم أنه لا سبيل الى معرفة (١٨٩) العلة في شيء مما تعرف المزية فيه ولا يعلم الا أنه موقعا من النفس وحظا من القبول فهذا بتوانيه في حكم المقابل الاول * وعلم أنه ليس اذا أمكن معرفة الكل وجب ترك النظر في الكل ولأن تعرف العلة في بعض الصور فتجعله شاهدا في غيره أحرى من أن تسد باب المعرفة على نفسك وتعودها الكسل والهوينا * قال الجاحظ وكلام كثير جرى على ألسنة الناس وله مضرة

لانه لم يجعله دليلا على عدم الصدق بل على عدم ارادة الصدق فليتأمل (ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى) أي معنى أم به جنة (أم لم يفتر فعبر عنه) أي عن عدم الافتراء (بالجنة لان المجنون لا افتراء له) لانه الكذب عن عمد ولا عمد للمجنون فالثاني ليس قسيما للكذب بل لما هو أخص منه أعني الافتراء

الواسطة في الجملة لا ثبوتها على الوجه المذكور عند الجاحظ (ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى) أي معنى قولهم أم به جنة (أم لم يفتر) فيكون مرادهم لعنة الله عليهم أن أخباره ليست من الله تعالى على كل حال بل إما أنه اختلق ذلك بالقصد أو وقع بلا قصد فعبر بالافتراء الذي هو الاختلاق عن قصد عن معناه وعبر عن مقابله وهو عدم الافتراء بوجود الجنة لاستلزامه عدم الافتراء على وجه الكناية وهو معنى قوله (فعبر عنه) أي عن عدم الافتراء (بالجنة لان المجنون لا افتراء له) فعلى هذا يكون حصر الاخبار في الافتراء وعدمه من حصر الكذب في نوعيه وهما الكذب عمدا وهو الافتراء والكذب لا عمدا وهو المراد بعدم الافتراء وهذا ظاهر ان سلم أن الافتراء هو الكذب عن عمد وهو الظاهر في أكثر العمدة وظاهر عبارته انه مع ذلك باق على الانشاء وسنذكر ذلك في باب التمني ان شاء الله وقد قيل في الآية غير ذلك مما يطول ذكره وأنشد في دخول التكذيب في التمني

وقد كذبتك نفسك فاكذبنها * لما منتك تغريرا قطام

(قوله لانه) أي المصنف لم يجعله أي لم يجعل قوله لانهم لم يعتقدوه دليلا على عدم الصدق أي كما فهم المعترض (قوله فليتأمل) أمر بالتأمل للاشارة الى أنه يمكن أن يقال ان عدم الاعتقاد أي الجزم لا يستلزم عدم الارادة لان الشاك المتردد ليس عنده اعتقاد وجزم ومنه ارادة للامر المشكوك فيه للتردد بينه وبين غيره وحينئذ فلا يصح جعل عدم اعتقاد الصدق دليلا لعدم الارادة والجواب أن المراد بقوله لانهم لم يعتقدوه نفي اعتقادهم صدقه من حيث ذاته وامكانه والشاك معتقد لامكان الشيء وان كان غير معتقد له من حيث ذاته (قوله ورد) حاصله على ما يشير اليه الشارح منع أن المراد بالثاني غير الكذب ومنع أنه قسيم الكذب وبيانه انا نختار أن المراد بالثاني الكذب وقوله انه قسيمه ان أراد انه قسيم مطلق الكذب كما هو المتبادر فممنوع بل هو قسيم الكذب العمد خاصة وان أراد أنه قسيم الكذب عن عمد فمسلم ولكن لا يلزم منه أن يكون المراد من الثاني غير الكذب اذ لا يلزم من كون الشيء قسيما للاخص أن يكون قسيما للاعم (قوله فعبر عنه الخ) أي على طريق المجاز المرسل من اطلاق اسم الملزوم على اللازم لان من لوازم الاخبار حال الجنة عدم الافتراء وحاصل هذا الرد انا لا نسلم أن الاخبار حال الجنة واسطة بل المراد منه عدم الافتراء وهو من أفراد الكذب فقصدهم حصر خبر النبي الكاذب بزعمهم في نوعيه الافتراء وعدمه وليس قصدهم حصر خبره من حيث هو في الكذب وغيره (قوله فعبر عنه الخ) أي فحاصل المعنى على هذا التقرير أقصد الكذب على الله أم لم يقصده لكونه حصل منه ذلك حال الجنون لا في قصد فمرادهم لعنة الله عليهم أن خبره ليس عن الله على كل حال بل إما أنه اختلق ذلك بالقصد أو وقع منه ذلك بلا قصد (قوله فالثاني) أي وهو الاخبار حال الجنة (قوله ليس قسيما للكذب) أي لمطلق الكذب (قوله بل لما هو الخ) أي بل هو قسيم لما هو أخص من الكذب وهو الافتراء وذلك لان الافتراء هو الكذب عن عمد وهو أخص من مطلق كذب

شديدته وثمرة ضربة "فمن أشهر ذلك قولهم لم يدع الاول للآخر شيأ فلو ان علماء كل عصر مذ جرت هذه الكلمة فى أسماعهم تركوا الاستنباط لما بلغته اليهم عمن قبلهم لرأيت العلم مختلا

(قوله فيكون حصر الخ) وحينئذ فالثانى كذب يضاد ذ واسطة

﴿أحوال الاسناد الخبرى﴾

حبر لمبتدأ محذوف اى الباب الثانى احوال الاسناد الخبرى وفيه أن أحوال الاسناد عبارة عن الامور العارضة له من التأكيد وعدمه وكونه حقيقة عقلية أو مجازا عقليا وهذه غير الباب الاول لانه ألفاظ وحينئذ فالحمل غير صحيح لعدم المطابقة بين المبتدا والخبر والجواب أن فى الكلام حذف مضاف أى مبحث أو عبارات أحوال الاسناد وأورد على المصنف أن الامور العارضة للاسناد المسماة بأحوال من الحقيقة العقلية والمجاز العقلى والتأكيد وعدمه يمكن اجراؤها فى الانشاء كما اذا قلت لشخص ابن لى قصرا فان كان ذلك الشخص أهلا للبناء بنفسه فالاسناد حقيقة عقلية والا فمجاز عقلى كما سيأتى من أن المجاز العقلى لا يختص بالخبر واذا كان المخاطب قريب الامتثال قيل له اضرب من غير تأكيد وان

فيكون حصر الخبر فى الصدق والكذب بناء على نوعيه أعنى الكذب عن عمد والكذب لا عن عمد

﴿أحوال الاسناد الخبرى﴾

وهو ضم كلمة

ومستعمل لا بمقابلة بل لما ذكر الافتراء بعدمه لا تدل على أن المراد بعدمه كذب لا عن عمد لصدق عدم الافتراء بالصدق ولا تحسن مقابلة الشئ الا بما يعانده صدقا لانا نقول كونهم كفارا معتقدين غير الصدق يعين ان المراد عندهم بعدم الافتراء الكذب لا عن عمد فكأنهم يقولون ليس ثم الاخلاف الواقع فاما انه تعمده او لم يتعمده بجنون فناسب المقابلة وقد رد الله تبارك وتعالى عليهم لعنة الله عليهم مخبرا بضلالهم وأنهم الكاذبون متوعدا عليهم بقوله وهو أصدق القائلين بل الذين لا يؤمنون بالآخرة فى العذاب والضلال البعيد ثم شرع فى الابواب الثمانية وقدم منها أحوال الخبر عن الانشاء لان مباحثه أكثر ولطائفه كما يعلم بتتبع التراكيب أعجب ولان الانشاء فرع الخبر لانه اما منقول كنعم وعسى أو بآية كول أو باشتقاق كقم وقدم من أحوال الخبر أحوال الاسناد عن أحوال المسندين لان البحث عنهما من حيث وصفهما بالاسناد ولا يتعقلان باعتبار الاتصاف بالاسناد الا بعد تعقل الاسناد وأما كون الاسناد من النسب التى لا تعقل الا بين المنتسبين فيلزم تأخر اعتباره عن الطرفين فذلك باعتبار ذات المسندين وبحثنا فى هذا الفن عنهما من حيث كونهما مسندين وهما من تلك الحيثية متأخران لا من حيث ذاتهما فقال

﴿أحوال الاسناد الخبرى﴾

وهو ضم كلمة

ومن وقوع التكذيب فى الانشاء لفظا لكنه خبر فى المعنى قوله تعالى ولنحمل خطاياكم الى وانهم لكاذبون

ص ﴿أحوال الاسناد الخبرى﴾

ش مستغنى بقوله فيما سبق انها ثمانية أبواب عن أن يسمى هذا بابا وانما ذكر فى هذا الباب ما هو اسناد انشائى وهو قوله تعالى يا هامان ابن لى صرحا لانه قد نبه على أن ذلك انشاء وذكره على سبيل الاستطراد والالحاق

كان شديد البعد عن الامتثال قيل له اضربن بالتأكيد بالنون المشددة واذا كان غير شديد البعد قيل له اضربن بالنون الخفيفة وحينئذ فلا وجه لتقييد الاسناد بالخبرى وأجيب بأن وجه التقييد أن الخبر أصل للانشاء إما باشتقاق كالامر فانه مشتق من المضارع عند الكوفيين وكذلك المضارع أو بنقل كصيغ العقود ونعم وبئس أو بزيادة كالاستفهام والتمنى والترجى وكالى لتضرب ولا تضرب ولان المزايا والخواص المعتبرة عند البلغاء حصولها فيه أكثر من الانشاء وبالجملة فالخبر هو المقصود الاعظم فى نظر البلغاء فلذا قيد به وهذا لا ينافى أن الاحوال العارضة للاسناد الذى فيه تعرض للاسناد الذى فى الانشاء ثم ان الاسناد من أوصاف الشخص لانه مصدر فيؤول بالاسناد الذى هو وصف للطرفين أعنى انضمام أحدهما للآخر (قوله وهو ضم كلمة) أى انضمام كلمة فأطلق المصدر وأراد الاثر الناشئ عنه وهو الانضمام لانه الذى يتصف به اللفظ كذا فى خسرو والمراد بالكلمة المسند

(قوله أو ما يجرى مجراها) أى كالجملة الحالة محل مفرد نحو زيد قام أبوه والمركبات الاضافية والتقييدية (قوله الى أخرى) لم يقل أو ما يجرى مجراها فظاهره أن المسند اليه دائما لا يكون الا كلمة مفردة وينتقض بنحو لا حول ولا قوة الا بالله كنز من كنوز الجنة وقوله تعالى أولم يكفهم أنا أنزلنا الا أن يقال حذفه من الثانى لدلالة الاول ومثل هذا شائع أو يقال انما لم يرد ذلك لقلة وقوعه فى المسند اليه كذا قيل وقد يقال لا حاجة لذلك كله لان الكلمة فى قوله ضم كلمة شاملة للمسند والمسند اليه فالمسند قسمان كلمة وما يجرى مجراها والمسند اليه كذلك فالاقسام أربعة فمثال المسند والمسند اليه اذا كانا كلمتين زيد قائم ومثال المسند اليه الجارى مجرى الكلمة قولهم تسمع بالمعيدى خير من أن تراه ومثال المسند الجارى مجراها زيد قام أبوه ومثال ما اذا كان كل منهما جاريا مجرى الكلمة لا اله الا الله ينجى قائلها من النار ولا يتأتى ورود الاعتراض على الشارح الا لو قال ضم كلمة مسندة أو ما جرى مجراها الى أخرى (قوله بحيث الخ) الباء للملابسة متعلقة بمحذوف وفاعل يفيد ضمير يعود على الضم أى ضما ملتبسا بحالة وهى أن يفيد ذلك الضم الحكم بأن الخ أى يدل على أن المتكلم حكم بأن الخ وعلى هذا فالمراد بالحكم الحكم بالمعنى اللغوى وهو القضاء وهذا القيد مخرج لضم اسم الفاعل لفاعله و يصح أن يراد به الوقوع أو اللاوقوع وعلى هذا فقوله بأن الخ متعلق بالحكم على أنه تفسير له فالباء للتصوير والمعنى ضما ملتبسا بحالة وهى أن يفيد ذلك الضم الحكم المصور بثبوت مفهوم احداهما لمفهوم الاخرى وذلك فى القضية الموجبة وقوله أو منفى عنه أى أو منتف عنه وذلك فى القضية السالبة فان المحكوم به فيها الانتفاء ولا يصح أن يراد بالحكم الايقاع والانتزاع لان ذلك الضم لا يدل على أن المتكلم أدرك أن ثبوت مفهوم احداهما لمفهوم الاخرى مطابق أو غير مطابق ولو قال الشارح وهو ضم كلمة أو ما يجرى مجراها الى أخرى بحيث يفيد ثبوت مفهوم احداهما للاخرى كان أوضح (قوله مفهوم احداهما) أعنى المحكوم به والمراد المفهوم المطابقى أو التضمنى للقطع بان الثابت فى ضرب زيد أو زيد ضارب انما هو الحدث الذى هو جزء المفهوم والثابت فى قولك الانسان حيوان ناطق المفهوم المطابقى (قوله لمفهوم الاخرى) أعنى المسند اليه واعترض بأن الاولى أن يقول لماصدق الاخرى لان الموضوع يراد منه الماصدق والمحمول يراد

أو ما يجرى مجراها الى أخرى بحيث يفيد الحكم بأن مفهوم احداهما ثابت لمفهوم الاخرى أو منفى عنه

أو ما يجرى مجراها الى أخرى على وجه يفيد أن مفهوم احداهما ثابت لمصدوق أو مفهوم الاخرى وانما فسرناه بضم كلمة لا باثبات مفهوم لمفهوم كما قيل للقطع بأن الاسناد من عوارض الالفاظ لا من عوارض معانيها والمراد بما يجرى مجرى الكلمة ما يؤول بها ولو كان جملة فى نفسه كقولنا زيد أبوه

والاطلاق فان قيل ما باله ذكر الاسناد الخبرى وما يتعلق بالمسند والمسند اليه ولم يذكر الاسناد الانشائى بل اقتصر على قوله فى آخر باب الانشاء ان الانشاء كالخبر فى كثير مما فى الابواب الخمسة قلت قد ذكر الخطيبى ما لا طائل تحته والذى عندى فى ذلك أن حقيقة الاسناد فى الانشاء كالفرع للاسناد فى الخبر بل الاسناد فى الانشاء لا يتحقق الا بتوسع وذلك لان الاسناد نسبة دائرة بين المنتسبين وهى تنقسم الى طلب وغيره فالطلب مثل اضرب المسند فيه هو الضرب والمسند اليه المخاطب والمحقق الآن هو طلب هذا المسند أما اسناد الضرب بحقيقة فلم يوجد فالمحقق انما هو طلب المسند وكلامنا انما هو فى الاسناد المعنوى اما الاسناد الذى اصطلح عليه النحاة فهو تعليق خبر بمخبر عنه أو طلب بمطلوب منه فهو منطبق على ما نحن فيه وأما غير الطلب فالترجى والتمنى كقولك لعل زيدا قائم ليت زيدا قائم المسند فيه هو قائم والكلام فيه كالكلام فيما قبله والاستفهام كذلك وأما نحو أقسمت وأنادى المقدرين مع والله ويا زيد وطلقت مثلا فالاسناد فيها واقع من المتكلم ومن شرط الاسناد تقدم المنتسبين والطلاق أو القسم أو النداء المسند مثلا لم يكن له تحقق قبل نطقك به وانما صح اسناده لتقدم طرفى الاسناد فى التعقل والاسناد الحقيقى لا بد له من خارجى حقيقى يستعقب الاسناد وفى ذلك ما يشرح صدرك لتخلص الكلام فى الاسناد الخبرى فطرح التبويب للاسناد الانشائى والذى يحتاج اليه فى الاسناد الانشائى يعلم من أصله وهو الاسناد الخبرى فلذلك قال المصنف ان كثيرا من الاسناد الخبرى ومن أبوابه يجرى فى الانشاء فان قلت هلا قدم الكلام على المسند والمسند اليه على الاسناد وهما متقدمان قلت طرفا الاسناد من حيث هما طرفاه لا يتصور تقدمهما عليه ولا تأخرهما عنه لما كانا معه فى زمن واحد كان الاسناد أجدر بالتقديم لانه محل الفائدة ولان مدار الصدق والكذب المتقدمين عليه ولانهما مشتقان من الاسناد وقولهم النسبة تستدعى تقدم منتسبيها صحيح باعتبار تقدم ذاتيهما لا أنهما يتقدمان من حيث النسبة فان حقيقة الضارب والمضروب لا تتقدم على الضرب ولا تتأخر عنه وبهذا يعلم أن نحو قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا حقيقة وأن ما ذكره من لا أحصيه عددا من الائمة انه يسمى قتيلا باعتبار مشارفة القتل لا تحقيق له وان معنى قولهم اسم الفاعل واسم المفعول حقيقة فى الحال انما يعنون به حال التلبس بالحدث لا حال النطق فليتأمل والله أعلم

منه المفهوم أعني الوصف الكلي وأجيب بأن ما عبر به أولى لانه لو عبر بالماصدق لخرجت القضايا الطبيعية فان المراد من الموضوع فيها المفهوم الكلي أعني الحقيقة فمراد الشارح بالمفهوم ما يفهم من اللفظ كان حقيقة أو أفرادا وليس المراد بالمفهوم ما قابل الذات والماصدق حتى يرد الاعتراض ثم ان ما ذكره الشارح من أن الاسناد عبارة عن الضم المذكور طريقة لبعضهم وقال السكاكي الاسناد هو الحكم أعني النسبة وهذه طريقة من الحكم بثبوت شيء ومفهومه واثباته وكل من الطريقتين صحيح وذلك لان الامور المعتبرة في الاسناد من ذكر والتعريف والحذف وغيرها متعلقة بالجزء عقلي كما وصف به الحكم يوصف بها ثم احدى الكلمتين للاخرى على وجه يفيد الحكم بها ترجيح الاثبات ويحمدهما من جهة انه اذا اطلق الاسناد على الحكم كان المسند والمسند اليه من صفات المعاني ويوصف بهما الاسناد من جهة تعلق الاسناد بها ويطلق الاسناد على الضم المذكور كان الامر بالعكس كذا ذكره القرمي ثم تعريف الاسناد بما قاله الشارح أولى مما عرف به السكاكي من جهة أن المسند والمسند اليه في عرفهم من أوصاف الالفاظ لان الاحوال المبحوث عنها انما تعرض للالفاظ كالذكر والحذف وكونه معرفا ضميرا أو اسم اشارة أو علما أو نكرة وكذلك كون المسند اسما أو فعلا أو جملة اسمية أو فعلية أو شرطية وقوله والفصل لتخصيص المسند اليه بالمسند من باب اجراء المدلول على الدال فالمراد بالمسند اليه والمسند هو اللفظ وتعريف السكاكي في تعريف الحكم بثبوت مفهوم لمفهوم يقتضي أن المسند والمسند اليه من أوصاف المعاني ولا يقال ان الخواص والمزية تختص بالالفاظ لا في المعنى فلا يتأتى اصطلاح هل المعنى أن يعتبر المسند اليه والمسند من أوصاف المعاني لانا نقول هذا الايتم لان المعتبر من أن لا يبحث في علم المعاني عن أحوال اللفظ (١٩٣) فتأمل (قوله وانما قدم بحث الخبر) أي المذكور في هذا الباب والابواب الاربعة بعده على بحث الانشاء مع أن تلك المباحث لا تختص بالخبر (قوله لعظم شأنه) لعظمه لان دلالته بنيت كلها للخبر وعليه تبنى أكثر المحاورات والاخبار (قوله وكثرة مباحثه) عطف مسبب على سبب

و ... بحث الخبر لعظم شأنه وكثرة مباحثه ثم قدم أحوال الاسناد على أحوال المسند اليه والمسند مع تأخر النسبة عن الطرفين لان البحث في علم المعاني انما هو عن أحوال اللفظ الموصوف بكونه مسندا اليه أو مسندا وهذا الوصف انما يتحقق بعد تحقق الاسناد والمتقدم على النسبة انما هو ذات الطرفين ولا بحث لنا عنها (لا شك أن قصد المخبر)

بحث الخبر وتحقيق صاحبه ثم بحث تفصيل أحوال الاسناد الخبري قوله (لاشك أن قصد المخبر)

... (لا شك أن قصد المخبر)

وانما كثرت مباحثه بسبب أن مزاياه وخواصه المعتبرة عند البلغاء أكثر ووقوعها فيه (قوله ثم قدم أحوال الاسناد) بخبره أي ثم قدم من حيث هو خبر أحوال الاسناد ... مباحث الخبر ... (قوله مع تأخر النسبة) أي التي هي مراده بالاسناد على ما مر من التعبير ... أن ... وكان ... الاسناد ... أي لان الاولى ... الاضمار في محل الاضمار اشارة الى أن مراد المصنف بالاسناد النسبة ... طريقة السكاكي من أن المراد بالاسناد الحكم لا على طريقة الشارح من أن الاسناد ... وعلى الشارح أن يقول مع تأخر الاسناد لان الكلام فيه لا في النسبة ... هم لا ... النسبة ... على الزوم ويقدره ما في قوله سابقا ضم كلمة الخ أي انضم ... وقد ... النسبة ... الحكم في قوله بحيث يفيد الحكم الخ الحكم اللغوي وهو التصديق وحينئذ يكون ... عدوى (قوله لان البحث في علم المعاني انما هو الخ) ... أي ... الطرفين من حيث وصفهما بالمسند اليه والمسند لا من حيث ذاتهما ... بحث في ... عن متعلقات الفعل وعن القصر وعن الفصل والوصل (قوله الموصوف الخ) أي انما يبحث عنه من حيث وصفه ... (قوله وهذا الوصف) أي كونه مسندا اليه أو مسندا (قوله وهذا الوصف انما يتحقق) أي يتعقل في ... (قوله بعد تحقق الاسناد) ... لا ... أحد الطرفين ... لم يعتبر أحدهما مسندا اليه والآخر مسندا والحاصل أن ... الاعتراض ... ذات الطرفين ... الاسناد متأخر عنهما في الوجود طبعا فالمناسب تأخير الكلام على الاسناد وضعا وحاصل الرد عليه أنه ليس المنظور له ذات الطرفين حتى يرد ما ذكرت بل المنظور له وصفهما بالاسناد ولا يعقل الوصف الا بعد وجود الاسناد ... طبعا وحينئذ فينبغي أن يقدم الكلام على أحواله ليوافق الوضع الطبع (قوله لا شك الخ) من هنا الى قوله في ... أحوال الاسناد (قوله أن قصد المخبر) أي مقصوده وفي الكلام حذف حرف الجر أي في أن مقصود

(قوله أى من يكون بصدد الاخبار) أى من يكون قاصدا للاخبار والاعلام لا الآتى بالجملة الخبرية مطلقا بدليل قوله والا فالجملة الخ وهذا اشارة للجواب عن اعتراض خطيب اليمن على المصنف حين ألف هذا الكتاب ورآه الخطيب المذكور فقال معترضا عليه قوله لا شك الخ فى حصر قصد المخبر فيما ذكر نظر اذ يرد عليه قول أم مريم رب انى وضعتها أنثى فانه ليس قصدها اعلام الله بالفائدة ولا بلازمها اذ المولى عالم بأنها وضعت أنثى وعالم بأنها عالمة بأنها وضعت أنثى وحاصل الجواب أن قول المصنف إن قصد المخبر بكسر الباء من الاخبار وهو له معنيان لغوى واصطلاحى فالاول الاعلام والثانى التلفظ بالجملة الخبرية مرادا بها افادة معناها وان لم يحصل بها العلم ولذا يعتق كل العبيد فيما اذا قال كل من أخبرنى بقدوم زيد فهو حر فأخبروه على التعاقب والخبر هنا بالمعنى اللغوى أى المعلم فقول الشارح والاعلام عطف تفسير لا بالمعنى العرفى أى الآتى بالجملة الخبرية الا أنه ليس المراد بخبر المعلم بالفعل والا لما صح الترديد الآتى بقوله فان كان المخاطب خالى الذهن استغنى عن المؤكدات لانه حيثما أعلمه بالفعل كيف يكون خالى الذهن فتعين أن يكون المراد بالمخبر من كان بصدد الاخبار والاعلام (قوله والا فالجملة الخ) أى والا نقل المراد بالمخبر من ذكر بل المراد به الآتى بالجملة الخبرية مرادا بها معناها فلا يصح حصر مقصوده فى الامرين اللذين ذكرهما المصنف لان الجملة الخبرية الخ (قوله مثل التحسر) مما دخل تحت مثل اظهار الضعف كما فى قوله تعالى حكاية عن نبيه زكريا رب انى وهن العظم منى (١٩٣) واظهار الفرح كما فى قولك قرأت الدرس وحضر فى الافاضل وتذكير ما بين المراتب من التفاوت العظيم كما فى قوله تعالى لا يستوى القاعدون من المؤمنين الخ فان اللفظ مستعمل فى معناه لكن لا للاعلام بالحكم أو لازمه لان النبى وأصحابه عالمون بالحكم وهو عدم الاستواء ويعلمون بأن المولى عالم بعلمهم ذلك بل انما ذكر ما بين الرتبتين من التفاوت العظيم ليحمل أن يتباعد القاعد ويرفع نفسه عن انحطاط مرتبته (قوله فى قوله تعالى حكاية الخ) أى فان اللفظ مستعمل فى معناه لكن لا للاعلام بالحكم أو لازمه لان المخاطب وهو المولى عالم بكل منهما بل لاظهار التحسر على خيبة رجائها أو تحزن الى ربها لانها كانت ترجو وتقدر أنها المذكر فأخبرت انها ولدت أنثى ولا شك أن اظهار خلاف ما يرجوه الانسان يلزمه التحسر فظهر لك من هذا أن استفادة التحسر من الآية بطريق الاشارة والتلويح على ما هو مفاد عبد الحكيم وأما قول بعضهم استعمال الكلام فى اظهار التحسر والتحزن والضعف مجاز مركب وتحقيقه أن الهيئة التركيبية فى مثله موضوعة للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب فى غير ما وضع له فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والا فمجاز مرسل والآية من قبيل الثانى لان الانسان اذا أخبر عن نفسه بوقوع ضد ما يرجوه يلزمه اظهار التحسر فهو من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم اه كلامه ففيه نظر اذ يلزم عليه أن الآية انشاء معنى وحينئذ لا تصلح شاهدا للشارح انه بصدد التمثيل لما اذا كان خبر المخبر لم يفد المخاطب الحكم ولا لازمه (قوله وما أشبه ذلك) أى من أفراد أمثلة التحسر كقوله

هواى مع الركب اليمانين مصعد ＊ جنيب وجثمانى بمكة موثق

وكما فى قوله مخاطبا لامرأة اسمها أميمة تلومه على عدم الانتقام والاخذ بثار أخيه

قومى هم قتلوا أميم أخى ＊ فاذا رميت يصيبنى سهمى
فلئن عفوت لأعفون جللا ＊ ولئن سطوت لأوهنن عظمى

أى قومى يا أميمة هم الذين فجعونى بقتل أخى فلو حاولت الانتقام منهم لعاد ذلك على بالضرر لان عز الرجل بعشيرته فان عفوت عنهم فالصفح والتجاوز عفوت عن أمر عظيم وخطب جزيل وأظهرت الاحسان الكامل لهم وان قهرتهم بالانتقام عاد الامر الى توهين حالى فلذا

أى من يكون بصدد الاخبار والاعلام والا فالجملة الخبرية كثيرا ما تورد لاغراض أخر غير افادة الحكم أو لازمه مثل التحسر والتحزن فى قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى وضعتها أنثى وما أشبه ذلك (بخبره) متعلق بقصد

أى المعلم مضمون الخبر لا من يلقى الجملة الخبرية ويتلفظ بها فان الجملة قد لا يتعين أن يكون قصده ما ذكره فقد يلقى الجملة الخبرية لمجرد التحسر والتحزن كما قال تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى وضعتها أنثى فمرادها اظهار التحزن على ما فات من رجائها وهو كون ما فى بطنها ذكرا ولغير ذلك كقوله تعالى حكاية عن زكريا على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام رب انى وهن العظم منى وليس مراده الافادة وانما مراده التخضع واظهار الضعف ومثل هذا كثير (بخبره) أى مقصوده بخبره فهو متعلق بقصد

بخبره الخ) ش تقدم على شرح كلام المصنف قواعد احداها ان المقصود من الكلام انما هو افادة المعانى فانه انما وضع للافهام وليس الغرض من وضع الالفاظ المفردة افادة معانيها بل ولا يجوز لانها

إفادة المخاطب إما نفس الحكم كقولك زيد قائم لمن لا يعلم أنه قائم ويسمى هذا فائدة الخبر وإما كون المخبر عالما بالحكم كقولك لمن زيد عنده ولا يعلم أنك تعلم ذلك زيد عندك

[illegible] فالقصد إظهار التفجع والتحزن على موت أخيه [illegible] بقوله وما أشبه [illegible] أنواع كالضعف والفرح وقوله وما أشبه ذلك [illegible] فائدة المخاطب) [illegible] فائدة إما الحكم وحذف المخاطب لكان أحصر وشاملا لما إذا وجه [illegible] الحكم سواء كان مدلولا حقيقيا للخبر أو مجازيا أو كنائيا (قوله مفعول الإفادة) أي [illegible] (١٩١) [illegible] إفادة المخاطب إما الحكم (قوله أو كونه الخ) أورد على المصنف أن

[illegible] فائدة المخاطب [illegible] إما الحكم) مفعول الإفادة (أو كونه) أي كون المخبر (عالما به) أي بالحكم

[illegible] الخبر أن أي فائدة الخبر المخاطب أحد أمرين (إما الحكم) وهو وقوع النسبة أو لا وقوعها [illegible] ولا يتطرق إليه الإنكار والتكذيب وإنما كان المقصود ما ذكر لأنه [illegible] الكلام [illegible] مع قصد الإفادة لا يقتضي وقوعه جزما لأن الدلالة وضعية [illegible] الكلام يدل على وقوع النسبة وأنه لا يقتضي وقوعها جزما كما قلنا لأنه [illegible] مفهوم الكلام [illegible] ولا يصح إنكاره فإنا إذا قلنا زيد قائم فمفهومه [illegible] وأما احتمال عدم الثبوت فليس مدلولا للفظ أصلا بل احتمال عقلي من جهة [illegible] الدلالة لكونها وضعية وقد تقدم التنبيه على هذا (أو كونه) أي المخبر (عالما بالحكم) [illegible] الخبر [illegible] ما أخبر به فلا يرد أن يقال خبر الشاك [illegible] فلا يفيد

[illegible] هذا ما ذكره في المحصول وخالفه غيره محتجا بأنه لا يلزم من حصول [illegible] دون التصور ليس كافيا في توجه القصد إلى الوضع للمعنى ولا يرد [illegible] إن كانت موضوعة لم يتوقف على العلم بها * الثانية [illegible] الإمام فخر الدين وعلل ذلك بقوله وإلا لم يكن الكذب خبرا [illegible] الكذب محققا ولا نصفه بالخبرية والواقع على هذا التقدير انتفاء [illegible] على الإمام وغيره في التحصيل فقال وإلا لم يكن الخبر كذبا وهي [illegible] كل خبر كذب والصواب في العبارة أن تقول وإلا لم يكن شيء من [illegible] الدليل الذي ذكره فقد قال لا يلزم من اللفظ دليل على [illegible] الخبر دليل على المعرف وقد تتأخر المعرفة عن المعرف [illegible] مدلول النسبة الحكم لم يكن خبر كذبا لأن كل من قال قام [illegible] في الخارج أم لا ولا سيما والإمام قائل إن الألفاظ [illegible] كان المدلول الحكم بالنسبة لكان الخبر إنشاء ولم يكن له خارج [illegible] الصدق أو الكذب المحكوم به على ما ذكره

[illegible] كون المخبر عالما [illegible] لا [illegible] لا [illegible] كل من الطرفين [illegible] أن [illegible] الآخر [illegible] لا يستلزم [illegible] بل نقيضه [illegible] على نفس القصد كأن يقال [illegible] في الخبر [illegible] الحكم [illegible] لم يرد [illegible] القضيتين [illegible] انتفاؤهما [illegible] بأن ما [illegible] مانعة [illegible] القضية [illegible]

والقضية [illegible] مانعة خلو فتجوز الجمع أهل

(قوله أي كون المخبر عالما) [illegible] التصديق بالنسبة جزما أو ظنا مجرد التصور إن قلت الكون المذكور حكم من الأحكام اللازمة [illegible] الذي هو الوقوع أو اللاوقوع المفهومة من [illegible] بطريق المجاز لأن دلالة اللفظ على لازم معناه مجاز [illegible] للأحكام اللازمة [illegible] ككون المتكلم [illegible] أو موجودا فما وجه تخصيص هذا الحكم اللازم بالذكر دون غيره من الأحكام اللازمة [illegible] تقصد بالخبر لأن المخبر [illegible] في بعض الأحيان وذلك فيما إذا كان المخاطب عالما بأصل الحكم [illegible] لا وجه [illegible] المعنى في غيره [illegible] اللازم وإن قصد ذلك الغير كما إذا قال شخص يوهمه المخاطب [illegible] فهو نادر ولا ينافي هذا أن المقصود [illegible] الحكم الذي هو الوقوع أو اللاوقوع لأنه المقصود الأصلي

(قوله والمراد بالحكم هنا) أى فى كلام المصنف اعلم أنه قد تقرر أن الحكم يطلق على النسبة الكلامية أى المفهومة من الكلام وهى ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه أو انتفاؤه عنه فى الواقع وهو المتعارف بين أرباب العربية وهذا المعنى هو المعنى بوقوع النسبة أولا وقوعها أى النسبة الواقعة أى المتحققة فى الخارج أو غير المتحققة فيه ويطلق على المحكوم به ويطلق على اذعان النسبة أى ادراك أنها واقعة أو ليست بواقعة وهو المعبر عنه فيما بين أرباب المعقول بالايقاع والانتزاع ويطلق على خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير على ما هو عرف الاصوليين وعلى ما ثبت بالخطاب كالوجوب ونحوه على ما هو عرف الفقهاء ولا خفاء أن المقصود بالاعلام هو افادة وقوع النسبة أى تحققها أو لا وقوعها فى الخارج فاذا قال الشخص قام زيد كان قصده افادة أن ثبوت القيام لزيد حصل وتحقق فى الخارج وليس قصده افادة أنه أدرك أن ثبوت القيام محقق فى الواقع وحيث كان المقصود بالاعلام انما هو افادة وقوع النسبة فيكون هو المراد بالحكم هنا فقول الشارح وقوع النسبة أى النسبة الواقعة أى المتحققة فى الواقع والخارج وهذا فى القضية الموجبة وقوله أو لا وقوعها أى أو النسبة الغير الواقعة أى الغير المتحققة فى الواقع وهذا فى القضية السالبة قال الشارح فى المطول ولا يصح أن يراد بالحكم هنا الايقاع والانتزاع لظهور أنه ليس قصد المخبر افادة أنه أوقع النسبة أى أدرك أنها مطابقة للواقع أو لا وانه عالم بأنه وقعها وأيضا الادراك من أوصاف الشخص فلو أريد لما كان لانكار الحكم معنى اذ لا يصح أن يقول المخاطب للمتكلم نفيا لوقوع النسبة فان قلت جعل المقصود الاصلى من الخبر افادة المخاطب وقوع النسبة ولا وقوعها لا الايقاع والانتزاع هذا انما يظهر على القول بأن مدلول الخبر النسبة لا الاذعان بها وهذا خلاف ما عليه الاكثر فالذى عليه الاكثر كالامام الرازى وابن السبكى والعلامة السيد وغيرهم أن مدلول الخبر اذعان النسبة أعنى الايقاع والانتزاع قلت أجاب العلامة عبد الحكيم (١٩٥) بأن الايقاع والانتزاع وان كان مدلولا للخبر على قول الأكثر الا أنه ليس مقصودا بالافادة بل وسيلة لما قصد افادته بالخبر وهو وقوع النسبة أولا وقوعها وذلك لان المخاطب يستفيد الايقاع والانتزاع من الخبر ثم ينتقل منه الى متعلقه الذى هو المقصود بالاعلام وهو وقوع النسبة أولا وقوعها ويدل لذلك ما هو الحق عندهم

والمراد بالحكم هنا وقوع النسبة او لا وقوعها وكونه مقصودا للمخبر بخبره لا يستلزم تحققه فى الواقع وهذا مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى أو انتفائه ولا يخفى أن مدلول قولنا زيد قائم ومفهومه أن القيام ثابت لزيد وعدم ثبوته له احتمال عقلى لا مدلول ولا مفهوم لفظى فافهم

الخبر علم المخبر لان افادة العلم بالبناء على الاغلب ويحتمل أن يراد بالعلم تصور النسبة فلا ينفك عنهما

أهل هذا العلم هو النسبة التى تضمنها الخبر فاذا قلت زيد بن عمرو قائم فالصدق والكذب راجعان الى القيام لا الى بنوة زيد لعمرو كما أشار فى المفتاح قلت ويرد عليهم ما جاء فى البخارى مرفوعا الى النبى صلى الله عليه وسلم يقال للنصارى يوم القيامة ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد وسنتكلم على هذه الآية فى باب الحال آخر باب الفصل والوصل وكذلك استدل على صحة أنكحة الكفار بقوله تعالى وقالت امرأة فرعون وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة

من أن الالفاظ لا دلالة لها فى نفسها على ما فى الخارج بل دلالتها على الصور الذهنية أولا وبالذات وبواسطتها على ما فى الخارج لما بينهما من الارتباط فظهر لك أن كون الخبر مدلوله الايقاع والانتزاع لا ينافى أن المقصود بالاعلام هو وقوع النسبة أو لا وقوعها الناشئ من ذلك (قوله وكونه) أى الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها مقصودا للمخبر بخبره الخ وهذا توطئة لقوله وهذا مراد الخ (قوله لا يستلزم) أى ذلك الكون تحققه أى ثبوته فى الواقع وضمير تحققه للحكم بمعنى النسبة وحاصله أن قصد المخبر بخبره وقوع النسبة أى كون النسبة واقعة لا يستلزم تحققها فى الواقع لان دلالة الالفاظ على معانيها وضعية يجوز تخلفها وليست عقلية تقتضى استلزام الدليل للمدلول استلزاما عقليا كدلالة الاثر على المؤثر فاذا قلت زيد قائم دل على ثبوت القيام لزيد فى الواقع ودلالته على ذلك لا تستلزم أن يكون ثبوت القيام متحققا فى الواقع لجواز أن يكون الخبر كذبا (قوله وهذا) أى كونه لا يستلزم تحققه فى الواقع (قوله مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى) أى الحكم أو انتفائه أى فليس مراده نفى دلالة الخبر على ثبوت الحكم كالقيام أو انتفائه كما هو ظاهره بل مراده انه لا يستلزم تحققه وثبوته فى الواقع لجواز أن يكون كذبا والحاصل أن الخبر يدل على ثبوت المعنى أو [illegible] فكيف قوله ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى [illegible] ثبوت أو انتفاء [illegible] لا يستلزم [illegible] فى الواقع [illegible] (قوله ولا يخفى الخ) [illegible] انتفائه فلا يصح كلامه الخ (قوله أن مدلول قولنا الخ) أى مدلوله الوضعى وقوله ومفهومه عطف على مدلول مرادف له وقوله أن القيام ثابت لزيد لا انتساب ثبوت القيام لزيد فى الواقع (قوله وعدم ثبوته له) أى فى الواقع وقوله احتمال عقلى نشأ من كون دلالة الخبر وضعية يجوز فيها

ويسمى هذا الازم فائدة الخبر * قال السكاكى والاولى بدون هذه تمتنع وهذه بدون الاولى لاتمتنع كما هو حكم اللازم المجهول المساواة أى يمتنع ان لا يحصل العلم الثانى من الخبر نفسه عند حصول الاول منه لامتناع حصول الثانى قبل حصول الاول مع ان سماع الخبر من المخبر كاف فى حصول الثانى منه ولا يمتنع ان لا يحصل الاول من الخبر نفسه عند حصول الثانى منه لجواز حصول الاول قبل حصول الثانى وامتناع حصول الحاصل

تخلف مفهوم ... (و ... فائدة الخبر) اشار بلفظ التسمية الى أنه اصطلاح لاهل الفن ولا مشاحة فى الاصطلاح ... فائدة ... والمترتب على الخبر علم المخاطب بالحكم لانفس الحكم (قوله أى الحكم) أى لا افادة الحكم ... المتكلم فائدته المخاطب بالخبر ولا ينافى أنه قد لا يقصد افادته كما فى صورة قصد افادة اللازم ... وهذا دليل على كونه ... فائدة (قوله كل ما أفاد) اى كل خبر أفاد المخاطب الحكم أفاد أنه أى المخبر ... واشار الشارح بهذا الى أن اللزوم ليس باعتبار ذات العلم وذات الحكم لانه لا تلازم بينهما اذ قد يتحقق ... باعتبار ... ١٩٦١) افادة الاول لازمة لافادة الثانى لا من حيث ذاتهما اذ لا تلازم بينهما

(ويسمى الاول) أى الحكم ... يقصد بالخبر افادته (فائدة الخبر والثانى) أى كون المخبر عالما به (لازمها) أى لازم فائدة الخبر لانه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به وليس كل ما أفاد أنه عالم بالحكم أفاد نفس الحكم لجواز أن يكون الحكم معلوما قبل الاخبار كما فى قولنا لمن حفظ التوراة قد حفظت التوراة

(ويسمى الاول) وهو الحكم (فائدة الخبر) لانه مدلول اللفظ ومن شأنه أن يقصد افادته لوضع اللفظ له لان من شأن وضع اللفظ افادة ما وضع له فلا يضر فى تسميته فائدة كونه قد يعلم أولا (و) يسمى (الثانى) وهو كون المخبر عالما بالحكم (لازمها) أى لازم فائدة الخبر لان افادة تلك الفائدة التى هى الحكم يستلزم افادة كون المخبر عالما به اذا قال القائل زيد عالم بالنحو فقد أفاد السامع وصف زيد بعلمه النحو

... أن الدلالة على نسبة المحمول للموضوع بالمطابقة وعلى غيره بالالتزام وينبغى أن يستثنى من ذلك ما كانت صفة المسند اليه فيه مقصودة بالحكم بأن يكون المحكوم عليه فى المعنى الهيئة الحاصلة من المسند اليه وصفته كقوله عليه الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فانه لا يخفى عن الذوق السليم ان المراد ان الذى جمع كرم نفسه وآبائه هو يوسف وليس المراد الاخبار عن الكريم الذى اتفق له صفة الكريم كما فى قولك زيد العالم قائم وكذلك ... فى الحدود كقولك الانسان حيوان ناطق فان المقصود الصفة والموصوف معا ولو قصدت الاخبار بالموصوف فقط فسد الحد ومن هنا ننبه لقاعدة كلية وهى أن الصفات المذكورة فى ... أن تعرب أخبار ... بل يتعين اعرابها صفة لما يلزم على الاول من استقلال كل خبر بالحد ومن هذا ... أن يكون الحامض خبرين وأوجب الاخفش ان يعرب حامض صفة ... لانه كلا منهما خبرا لا يلزمهم القول بمثله فى نحو الانسان حيوان ناطق لان حلوا حامض ... يعرف ... أن يكونا مقصودين بالذات وأن يكون كل منهما قصد معناه فلا يوقع

وأورد على هذه ... أنها ... تعالى فانه ... ولا ... لان ... معلوم له قبل الخبر ... مستفيد من الخبر ... معلوم ... قبل الخبر هو العلم الذى يسمى ... عندنا تصورا وليس هو المقصود بل المقصود ... العلم الذى يسمى ... عندنا تصديقا ولا يستفاد لا من ... لانه تعالى لا يعلم جميع الاشياء على الوجه الذى نسميه تصديقا ... فانه يعلمها وليست على هذا الوجه قطعا فعلمه بالشئ على وجه ... ما ... من خبره فى شئ آخر ... فيمتنع

... أن المخاطب قد يغفل عن كون المتكلم عالما أو مخبرا بالحكم وهو شاك فى ... أو جاهل ... لازمة لافادة نفس الحكم ... ان المراد اللزوم فى الجملة أى أن ذلك اللزوم بالنظر للغالب والجارى على العرف لانه عند ... فى حكم المعلوم بالضرورة (قوله وليس كل ما أفاد الخ) أى ليس كل خبر أفاد أن المتكلم عالم بالحكم وفى هذا اشارة الى أن اللزوم ... وحينئذ فهو لازم أعم كلزوم الضوء للشمس فيلزم من وجود الملزوم وجوده ولا يلزم من وجوده وجود الملزوم وهذا بخلاف اللازم المساوى ... وصنعة الكتابة (قوله لجواز أن يكون الحكم معلوما قبل الاخبار) أى فالخبر حينئذ انما أفاد لازم الفائدة ولم يفد الفائدة ان قلت ان الفائدة تحضر فى ذهن المخاطب حال افادة اللازم فافادة اللازم تستلزم افادة الفائدة أيضا أجيب بأن حضورها حال افادة اللازم المجهول ليس بعلم جديد بل هو تذكار فلا يعتبر (قوله كما فى قولنا لمن حفظ التوراة) أى والحال أنه يعلم أن ما حفظه هو التوراة ولا بد من هذا لصحة التمثيل بهذا المثال والا فيمكن أن يحفظها من لا يعلم أنها التوراة ولعل الشارح لم يقيد بقوله لمن علم أن ما حفظه هو التوراة اشعارا بأن حفظها لا ينفك عادة عن العلم بها من حيث انه توراة وان

وتسمية مثل هذا الحكم فائدة الخبر بناء على أنه من شأنه أن يقصد بالخبر ويستفاد منه

واستفادة العلم من الخبر انما هو بتقييد المخبر غالبا وعند الشك بكونه هل هو عالم أو لا يلزم العلم أن المخبر عالم أى معتقد لمضمون الكلام ولذلك يقال من أين علمت هذا فيقال من خبر زيد ولو قيل له حينئذ وما علم زيد بما أخبر عنه لعد ذلك من باب التعنت وانكار ضروريات المشهورات فالمراد بكونه لازم الفائدة أن ذلك هو الغالب والجارى على العرف وانه عند السماع من شأنه حصوله فهو فى حكم المعلوم بالضرورة فلا يرد أنه يجوز أن يسمع الكلام ويغفل عن كون مخبره عالما ولا أن يقال قد يخبر بالكلام شاك أو جاهل وقد تقدم التنبيه على هذا فليتأمل بخلاف افادة هذا اللازم فلا يستلزم افادة الفائدة لانها قد

فى الغلط بخلاف الانسان حيوان ناطق ليس فى اللفظ ولا العقل اذا كانا خبرين ما يصرف كلا منهما عن الاستقلال ولامر آخر وهو أن الجزء الاول من حلو حامض كالجزء الثانى ليس له حكم بالكلية حتى نقل عن الفارسى انه لا يتحمل ضميرا وما شأنه ذلك لا يدخل فى الحدود لان كل واحد من حيوان وناطق مثلا مقصود وحده ألا ترى انك تقول دخل بالجنس كذا ثم خرج بالفصل الاول كذا ثم بالفصل الثانى كذا فقد جعلت لكل معنى مستقلا وليس ذلك شأن حلو حامض فلم يبق الا ان يكونا خبرين مستقلين فيفسد الحد أو يكون الثانى صفة وهو المدعى فليتأمل ثم لا ينبغى ان يؤخذ هذا على اطلاقه بل يقال مضمون الخبر هو النسبة بما لها من قيود الحكم فان قولك زيد ضرب عمرا لم يحكم فيه بالضرب فقط بل بضرب على عمرو حتى لو كان انما ضرب بكرا كان الخبر كذبا وان كان الخبر وهو ضرب زيد صدقا وكذلك الحال فى نحو جاء زيد راكبا وسيأتى الكلام عليه فى كونه خبرا مفيدا لاخبرين وذلك لا ينافى ما قلناه وكذلك الظرف والمفعول من أجله فقولك ضربته تأديبا فى معنى خبرين قال الزمخشرى فى قوله تعالى وأمرت لان أكون أول المسلمين اذا لم تجعل اللام زائدة الامر بالاخلاص والامر به لكذا شيآن واذا اختلفت جهة الشئ وصفاته ينزل منزلة شيئين فعلم بهذه القاعدة أن ما ذكروه انما يأتى فى نحو الصفات فى نحو زيد بن عمرو جاء ونحو زيد العالم جاء وسيأتى تحقيق ذلك عند الكلام على الحال فى آخر باب الفصل والوصل ﴿ الرابعة الاسناد هو الحكم وهو نسبة أمر الى أمر بالاثبات أو النفى والمسند اليه المحكوم عليه وهو المسمى عند النحويين مبتدأ وعند المنطقيين موضوعا وأصغر والمسند المحكوم به وهو المسمى عند النحاة خبرا وعند المنطقيين محمولا وأكبر اذا تقررت هذه القواعد عدنا الى كلام المصنف فنقول لاشك ان قصد المخبر بخبره أحد أمرين اما الحكم ويعنى به النسبة المحكوم بها من اطلاق المصدر على المفعول مجازا بدليل قوله أو كونه عالما به ولتمثيله بعد ذلك فى لازم الخبر ولو أراد حقيقة حكم المتكلم لاستحال انقسامه الى ما المخاطب عالم به أو جاهل وهذا الذى ذكرناه من ان المراد بالحكم المحكوم به هو مقتضى عبارة الايضاح أيضا ومقتضى عبارة السكاكى هنا لكنه قال عند الكلام على الحالة التى تقتضى تعريف المسند اليه ما يقتضى ارادة نفس الحكم حيث قال فائدة الخبر هو الحكم أو لازمه كما عرفت وعلم المتكلم ليس هو لازم النسبة المحكوم بها بل لازم الحكم الذى هو المصدر وفى شرح الخطيبى هنا وفى الكلام على المفتاح كلام غير محرر فليتأمل ثم ما ذكره المصنف غير ماش على ما ذكره الامام من أن مدلول الخبر الحكم بالنسبة لانه جعل فائدة الخبر هو ثبوت النسبة وقد يمكن تأويله عليه بأن يقال ان الفائدة غير المدلول فمدلول الخبر الحكم بالنسبة وفائدة ذلك اعتقاد ثبوتها فالمتكلم قصد بحكمه أن يعتقد وجدان النسبة التى حكم بها وقال المصنف ان هذا يسمى فائدة الخبر كقولك لمن لا يعلم قيام زيد زيد قائم ففائدة الخبر تحصيل العلم للمخاطب بقيامه ومن هنا يعلم ان المراد بالحكم المستفاد هو ما تضمنه المحمول لا ما يستفاد من تعلقات الموضوع وتعلقات المحمول كما تقدم والامر الثانى

جاز فى المحقرات الانفكاك (قوله وتسمية الخ) حيث قيل لازم فائدة الخبر وقوله مثل هذا الحكم أى تسمية هذا الحكم وما ماثله والمراد بهذا الحكم الحكم بحفظ المخاطب التوراة والمراد بما ماثله كل حكم يكون معلوما قبل الاخبار وأشار بهذا الجواب عما يقال ان حفظ التوراة معلوم للمخاطب لم يستفد من الخبر ولم يقصد به فكيف يسمى فائدة وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالفائدة ما يستفاد من الخبر بالفعل بل ما شأنه أن يستفاد منه

والمراد بكونه عالما بالحكم

[illegible] قبل [illegible] لصدوران لانه عالم [illegible] فقط وانما الغرض [illegible] لازم مجهول عند العالم ليس بعلم جديد بل هو [illegible] لما كان الحكم يلزم من العلم به العلم بكون [illegible] المخبر عالما به [illegible] للزوم فناسب ان يسمى كون المخبر عالما [illegible] لازمه [illegible] فائدته ويسمى علم المخبر بذلك المدلول لازمها ومعلوم ان [illegible] من الكلام [illegible] الكلام اى لا يستفاد منه ما يقصد به ليس من شأن [illegible] منزلة الجاهل ولا يكون ايراد الكلام حينئذ

هو [illegible] فائدة الخبر [illegible] ما يستفاد منه كون المخبر عالما بالحكم كقولك لمن زيد عنده ولا يعلم [illegible] يلزم من استفادة الجاهل الحكم من الخبران يستفيد علم المخبر [illegible] الاولى [illegible] وبيانه ان العلم بالحكم من الخبر [illegible] الحكم من الخبر وجد اللازم وهو استفادة علم [illegible] اللازم ومتى وجد اللازم وهو علم المخاطب بعلم المخبر لا يلزم [illegible] واعلم أن التلازم انما هو بين [illegible] الحكم [illegible] المخبر أعنى بمجرد الاعتقاد فلا تلازم بينهما وهو واضح [illegible] بعلم المخبر فلا [illegible] بينهما [illegible] أن يمنع ويقول لا يلزم من [illegible] فى نفس الامر وانما علم المتكلم لازم لاخباره [illegible] خبرا حصل له العلم ولا يكون معتقدا صحة [illegible] ولا يعتقد صحته فان قلت هذا التقسيم انما [illegible] الصدق [illegible] الكذب [illegible] عليه فان قلت انما يقصد فى [illegible] قلت السؤال صحيح ولكنهم سموه علما على [illegible] ان مرادهم بالعلم ما هو أعم من الظن والا ورد عليه [illegible] فى هذا المحل لا حاجة اليه وهو كلام صحيح فى نفسه ولا يرد على [illegible] من امتناع حصول شئ قبل شئ كون الممتنع حصوله قبل لازما ولا يلزم من [illegible] لا يكون لازما الا لم يتمسك بذلك فقط وانما جاء هذا من [illegible] امتنع أن يحصل قبل والخبر كاف فى حصول الثانى فلا تخلف [illegible] عن استفادة الاول و ورد أنه هلا اكتفى بلازم [illegible] المتكلم [illegible] ولا قصد اللازم وان كان يلزم من وجود [illegible] قصد [illegible] وقد يورد عليه انه ينبغى ان يقول أو قصدهما [illegible] فى عموم صورتين ﴿تنبيه﴾ [illegible] وكون المتكلم على حذف مضاف تقديره [illegible] ما كان وقوله افادة المخبر أى لا شك [illegible] وقوله ويسمى الاول المراد بالاول هو افادة [illegible] ووجد فى بعض النسخ الاول وهو أحسن لعوده على [illegible] ويسمى الثانى وهو افادة علم المخبر لازم فائدة الخبر وقوله

(قوله والمراد بكونه) أى المخبر المذكور فى قوله كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم [illegible] و قال [illegible] صورة [illegible] ورد على [illegible] فى قوله كل ما [illegible] أفاد [illegible] اللازمة [illegible] انه كل ما أفاد الحكم [illegible] أنه [illegible] لخبر أخبر بشئ [illegible] بكلامه [illegible] مترددا [illegible] وحصل الخبر [illegible] المراد [illegible] صورة هذا الحكم فى [illegible] الضرورى فى [illegible] كان معتقدا [illegible] أو غير جازم [illegible] معتقد أصلا أو معتقدا [illegible] فانه بكل [illegible] مخبر تحصل صورة الحكم فى نفسه [illegible] الصورة [illegible] وهذه الصورة [illegible] واطلاق العلم عليها [illegible] الحكم [illegible] (قوله والمراد بكونه عالما) أى فى [illegible] الحكم [illegible] بالحكم

وقد ينزل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدته منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم فيلقى اليه الخبر كما يلقى الى الجاهل بأحدهما * قال السكاكى وان شئت فعليك بكلام رب العزة ولقد علموا لمن اشتراه ماله فى الآخرة من خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون كيف تجد صدره يصف أهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسمى وآخره ينفيه عنهم حيث لم يعملوا بعلمهم ونظيره فى النفى والاثبات

(قوله حصول صورة الحكم) أى صورة الحكم الحاصلة فى ذهنه وحينئذ فالمعنى كل خبر افاد الحكم أفاد أن صورة ذلك الحكم حاصلة فى ذهن المخبر فعلم أن المراد بالعلم هنا العلم بالمعنى المصطلح عليه عند المناطقة وهو الصورة الحاصلة فى الذهن سواء كانت موافقة للواقع أو لا كانت معتقدة للمتكلم اعتقادا جازما وغير جازم أو غير معتقدة لا الاعتقاد الجازم المطابق للواقع كما هو المعنى المصطلح عليه عند الاصوليين والمتكلمين وعلى الاول فالعلم عين المعلوم وغيره على الثانى وانما قال الشارح حصول صورة الحكم ولم يقل الصورة الحاصلة ليفيد أن العلم هو الصورة من حيث حصولها فى الذهن (قوله سمحنا بها فى (١٩ ١) الشرح) أى جدنا بها فيه والمراد ذكرناها فيه

حصول صورة الحكم فى ذهنه وههنا أبحاث شريفة سمحنا بها فى الشرح (وقد ينزل) المخاطب (العالم بهما) أى بفائدة الخبر ولازمها (منزلة الجاهل) فيلقى اليه الخبر وان كان عالما بالفائدتين (لعدم جريه على موجب العلم) فان من لا يجرى على موجب علمه

هو والجاهل سواء كما يقال للعالم التارك للعمل بعلمه انه جاهل ...

خاليا عن الفائدة المقصودة له بالاتفاق (وقد ينزل العالم) أى وقد ينزل المتكلم مخاطبه العالم (بهما) أى بفائدة الخبر التى هى مدلوله وبلازمها الذى هو كون المتكلم عالما بتلك الفائدة (منزلة الجاهل) بهما فيلقى اليه الكلام كما يلقى للجاهل المستفيد تنبيها على أنه هو والجاهل سواء (لعدم جريه على موجب العلم) بالفائدتين فان فائدة العلم العمل بمقتضاه وبذلك تكون منزلته منزلة الجهل فيكون ذلك الالقاء كصريح التعيير والتوبيخ على عدم العمل بموجب العلم ويقال لمثل التارك للصلاة الصلاة واجبة باهذا وان كان عالما بوجوبها ايماء الى أنه لا يتصور ترك الامن الجاهل بالوجوب واشارة الى أنه هو والجاهل سواء ففى ذلك من التوبيخ ما لا يخفى هذا فى تنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل بها وهو الاكثر استعمالا وقد ينزل العالم باللازم منزلة الجاهل كما اذا آذاك انسان الذى ترى أنه لا يباشر به الا من يعتقد مؤذيه كفره ولا يعلم الله ورسوله فتقول تنزيلا له منزلة من اعتقد جهلك بالله ورسوله الله ربنا ومحمد صلى الله عليه وسلم رسولنا لعدم جريه على موجب علمه بأنك عالم أن الله رب العالمين ومحمدا صلى

المخاطب فيه نظر وينبغى أن يقول السامع لانه أعم ص (وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم) ش قد يرد الخبر كثيرا لا لواحد من هاتين ... العالم منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم وهو العمل به تقول لمن ... أن زيدا ابوه وانت تعلم ذلك تريد أولك واحسن اليه معناه انك تعامله معاملة من يجهل ... فائدته ترجع الى استفادة الحكم وقد علم من قوله العالم بهما ... ويصح ... لا يعلم ان السلطان ... ويحصل بذلك ... لما تقدم من اللازم ... قال السكاكى وان شئت فعليك كلام رب العزة سبحانه وتعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله فى الآخرة من

ولا يخفى ما فى الكلام من الاستعارة التبعية (قوله وقد ينزل الخ) أى وقد ينزل المتكلم المخاطب العالم بهما منزلة الجاهل لعدم جرى المخاطب على مقتضى علمه واعترض على المصنف بأن هذا تخريج للكلام على خلاف مقتضى الظاهر والكلام هنا فى اخراج الكلام على مقتضى الظاهر وحينئذ فالاولى عدم ذكر ذلك هنا وذكره فيما يأتى فى الكلام على التخريج على خلاف مقتضى الظاهر المشار له بقوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه وأجيب بأنه انما ذكره هنا جوابا عن سؤال وارد على الكلام السابق وحاصله أنه لو كان قصد المخبر منحصرا فى الامرين لما صح القاء الخبر للعالم بهما فأجاب عما ذكر وحاصله أنه انما صح القاء الخبر للعالم بهما للتنزيل منزلة الجاهل ثم قرر الاصل وذكر ما يرد عليه ثم تكلم بعد ذلك على الفرع أعنى التخريج على خلاف مقتضى الظاهر (قوله العالم بهما) اعلم أن التنزيل المذكور يكون باعتبار علم المخاطب الفائدة ولازمها معا أو أحدهما وكلام المصنف ظاهر فى الاول ويمكن تأويله بحيث يكون محتملا للوجوه الثلاثة علم الفائدة وعلم اللازم وعلم الفائدة واللازم بأن يرجع الضمير فى قوله بهما للمجموع الامرين وهو يصدق بالمعض وبالجميع فالاول كقولك لتارك الصلاة العالم بوجوبها الصلاة واجبة والثانى وهو المخاطب العالم باللازم كقولك ضربت زيدا لمن ... يعرف ... كمن يساعد غيرك بضربه عندك كأنه يخفى منك والثالث كقولك لانسان مؤمن يعلم انك تعلم انه مؤمن اذا آذاك أذية لا يباشرها الا من يعتقد مؤذيه كفره ولا يعلم أن الله ربنا ومحمد رسولنا (قوله وان كان عالما) الواو للحال وقوله بالفائدتين فيه تغليب (قوله على موجب) بفتح الجيم أى على مقتضى

هو والجاهل سواء كما يقال للعالم التارك للصلاة

الله عليه وسلم رسوله ولو قلت في هذا المقام أنا مسلم كان مثالا لتنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل كما لا يخفى وقد ورد كثيرا تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به ولو لم يكن ذلك الشيء فائدة الخبر ولا لازمها لاعتبارات خطابية مرجعها الى التسوية بينه وبين الجاهل تعييرا له وتقبيحا لحاله وذلك كقوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق ففي هذا الكلام اثبات العلم لاهل الكتاب بان لا ثواب لمن اشتراه ولما ارتكبوه نزلوا منزلة من جهل فنفى عنهم العلم مطلقا او علمهم المخصوص في قوله تعالى ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون تعييرا لهم وليس في هذا الخطاب القاء كلام مضمنه أن لا ثواب لمشتريه الى من لم يعمل بموجب علمه به أو الى من يعمل بموجب علمه بعلم المخاطب بكسر الطاء به حتى يكون من باب القاء الكلام لفائدة الخبر أو لازمها لتنزيل العالم بهما منزلة الجاهل بل لما نزل عالمهم منزلة الجاهل نفى عنه العلم لانه والجاهل سواء فرجع الى أنه من باب تنزيل الشيء منزلة عدمه فنفى لا من باب تنزيل علم الفائدة أو لازمها منزلة الجهل بهما فيلقى لذلك المنزل كلام يفيدهما وتحقيق ذلك أن الخطاب لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه وليس هناك ما يقتضي عدم علمهم بموجب علمهم به مع أنه لا دليل على علمهم بمضمون الخطاب حال توجهه لهم فتعين كونه من تنزيل الشيء منزلة عدمه في الجملة ومثل هذا التنزيل الذي هو أعني تنزيل الشيء منزلة عدمه فنفى قوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى نزل رميه صلى الله عليه وسلم المشركين بقبضة الحصى يوم بدر لما ترتب عليه من الامر الغريب وهو وقوع الحصى في عين كل واحد من الكفرة منزلة عدمه لانه بالنسبة لما ترتب عليه كالعدم إعلاما بأنه من خصائص القادر المختار تذكيرا للنعمة وتنبيها على الخصوصية الكائنة بالقدرة واشارة الى أن هذا الواقع بمحض القدرة

خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون كيف تجد صدره يصف أهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسمي وآخره ينفيه عنهم حيث لم يعملوا بعلمهم ونظيره في النفي والاثبات وما رميت اذ رميت وقوله وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر انهم لا أيمان لهم قال في الايضاح وفيه ايهام أن الآية الاولى من أمثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر ولازمها منزلة الجاهل بهما وليست منها بل هي من أمثلة تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به (قلت) ويمكن جوابه بأن يقال هذا تمثيل لتنزيل العالم منزلة الجاهل مطلقا تعدية الى ما نحن فيه لان ما نحن فيه فرد من أفراد ذلك واذا نزل العالم بالشيء منزلة الجاهل به صح تنزيل العالم بهما منزلة الجاهل ومما يدل لهذا تمثيله بقوله تعالى وما رميت اذ رميت وليس فيه الا تنزيل الوجود منزلة المعدوم ويمكن ان يقال هو مثال لما نحن فيه لان قوله تعالى لمن اشتراه ما له في الآخرة خبر لم يقصد به اعلام الكفار بمضمونه ولا علمهم ان الله تعالى عالم به لانهم يعلمون الامرين كما دل عليه قوله تعالى ولقد علموا وأما الثاني فواضح وانما نزلوا منزلة الجاهل ورشح هذا التنزيل قوله لو كانوا يعلمون لكن يرد عليه أن الخطاب مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد يكون انما عم عليهم من عند الآية فان المخبر به في لمن اشتراه هو أيضا علمهم لان علموا معلقة عن الجملة الا أن يقال لما كان الكلام يتعلق بهم فكأن الخطاب معهم وعلى هذا التأويل الاخير يجب اجتناب لفظ الجاهل تأدبا كما فعل السكاكي في غير ما بديع ﴿تنبيه﴾ تمثيلهم بقوله تعالى وان نكثوا أيمانهم فيه نظر لان المذكور من تعلقات فعل الشرط لا يكون مخبرا بوقوعه كالمذكور في حيز النفي فاذا قلت لا يفي زيد بايمانه لا يكون فيه اخبار بان له أيمانا لانها سالبة محصلة وكذلك اذا قلت ان نكثوا أيمانهم ليس فيه اثبات ايمان لهم لان الفعل بعد ان غير محقق الوقوع فمتعلقاته كذلك وكذلك المذكور في حيز الجواب فان مدلول الجملة الشرطية انما هو الارتباط فليتأمل ﴿تنبيه﴾ قد يخرج عن هاتين

وما رميت اذ رميت وقوله تعالى وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر انهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون هذا لفظه وفيه ايهام أن الآية الاولى من أمثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدته منزلة الجاهل بهما وليست منها بل هي من أمثلة تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل به لعدم جريه على موجب العلم والفرق بينهما ظاهر

(قوله هو والجاهل سواء) أي كلاهما مستويين من حيث ان الثمرة والمقصود بالذات من العلم وهو العمل به قد انتفى عنهما معا وانما جاز تنزيل العالم منزلة الجاهل عند انتفاء جريه على موجب العلم تعييرا له وتقبيحا لحاله لانه اذا كان عالما بوجوب الصلاة وكان تاركا لها وقيل له الصلاة واجبة كان في القاء الخبر اليه اشارة الى أنه هو والجاهل سواء لانه لا يتصور تركها الا من الجاهل وفي هذا من التوبيخ ما لا يخفى (قوله كما يقال للعالم) أي بفائدة الخبر

الفائدتين

(قوله الصلاة واجبة) أى فانما نزلت الصلاة مع علمه بوجوبها نزل منزلة الجاهل الخالى الذهن فألقى له الخطاب من غير تأكيد (قوله وتنزيل العالم بالشئ) أى سواء كان حكما أو لازمه أو غيرهما فهو أعم مما قبله فهو ذا ترق عما ذكره المصنف لان ذاك فى تنزيل العالم بفائدة الخبر أو لازمها منزلة الجاهل بها وهذا فى تنزيل العالم مطلقا وان كان علمه بغير فائدة الخبر ولازمها منزلة الجاهل كما فى الآية على ما يأتى بيانه (قوله لاعتبارات خطابية) أى لاجل أمور اقناعية يعتبرها المتكلم حال مخاطبته تفيد ظن غير المخاطب أن المخاطب غير عالم كعدم الجرى على مقتضى العلم كذا قرر شيخنا العدوى (قوله ولقد علموا الخ) اللام فى لقد موطئة للقسم أى انها واقعة فى جواب قسم محذوف والضمير فى علموا لليهود واللام فى لمن اشتراه ابتدائية وضمير اشتراه عائد على كتاب السحر والشعوذة والمراد بالشراء الاستبدال والاختيار أى اختياره على كتاب الله وهو التوراة ومن مبتدأ وجملة اشتراه صلة وقوله ماله فى الآخرة من خلاق جملة مركبة من مبتدا وخبر فى محل رفع خبر من ومن فى قوله من خلاق لتأكيد النفى وجملة من اشتراه الخ فى محل نصب سادة مسد مفعولى علموا المعلقة بلام الابتداء وجملة ولبئس الخ معطوفة إما على جملة القسم والجواب فيقدر فيها قسم وتكون لام لبئس موطئة له وإما معطوفة على جملة الجواب وحدها فلا يقدر فيها قسم وتكون اللام موطئة للقسم الاول (١٣٠) كاللام الاولى ولو شرطية ومفعول يعلمون محذوف أو أنه منزل منزلة اللازم أى لو كانوا يعلمون مذمومية الشراء ورداءته أو لو كانوا من أهل العلم وجواب لو محذوف تقديره لامتنعوا وحاصل معنى الآية والله لقد علم اليهود أن من اشترى كتاب السحر أى اختاره على كتاب الله ماله فى الآخرة نصيب من الثواب أصلا ولا شك أن عدم الخلاق فى الآخرة حالة مذمومة فكأنه قيل ولقد علموا رداءة حال من اشتراه ومذموميتها ثم قيل ووالله لبئس ما باعوا به أنفسهم أى حظوظها لو كانوا يعلمون رداءة ذلك الشراء لامتنعوا منه ومحل الشاهد من الآية قوله لو كانوا يعلمون فان العلم الواقع بعد لو منفى بمقتضاها لانها حرف امتناع لامتناع وقد أثبت ذلك العلم لهم فى صدر الآية وهذا تناف والجواب انهم لما لم يعملوا بمقتضى العلم نزل ذلك العلم منزلة عدمه فصاروا بمنزلة الجاهلين فاثبات العلم لهم أولا هو الموافق للواقع ونفيه عنهم ثانيا مشعر لتنزيلهم منزلة الجاهلين بذلك الشئ لعدم جريهم على موجب علمهم ثم ان المقصود من الآية التنظير لانها ليست من قبيل تنزيل العالم باحدى الفائدتين منزلة الجاهل لعدم جريانه على مقتضى العلم فيلقى له الخبر لان اليهود غير مخاطبين بالآية ولم يقصد اعلامهم بها حتى تكون خبرا ملقى لهم ومقصودا اعلامهم بمضمونه وهم يعلمونه ونزلوا منزلة الجاهلين اذ المخاطب بالآية انما هو النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه وليسوا عالمين بفائدة هذا الخبر والحاصل أن المقصود بالآية التنظير لان فيها تنزيل العالم بالشئ منزلة الجاهل به كما أن فى المبحث المذكور قبلها كذلك وان افترقا من جهة أن العالم المنزل منزلة الجاهل فى الآية ليس مخاطبا وليس عالما بفائدة الخبر بخلاف المبحث السابق فان قلت هذا التكلف فى الآية بجعلها نظيرا انما يحتاج اليه اذا كان العلم المنفى بلو متعلقا بما تعلق به العلم المثبت وهو عدم الخلاق والثواب لانه يلزم على ذلك التناقض فى الآية وانما يندفع بذلك التكلف وأما لو كان العلم المنفى متعلقا بالذم المأخوذ من بئس والعلم المثبت متعلقا بعدم الخلاق وهما متغايران لوجود عدم الخلاق فى الامر المباح بخلاف الذم فلا تناقض لان شرطه اتحاد الموضوع والمحمول والموضوع هنا قد اختلف واذا احتملت الآية هذين الامرين سقط بهما الاستشهاد على التنظير أيضا فلا يصح أن تكون

الصلاة واجبة وتنزيل العالم بالشئ منزلة الجاهل به لاعتبارات خطابية كثير فى الكلام منه قوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله فى الآخرة من خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون

سببه بالنسبة اليه كالعدم اذ لا يقاومه وأما حمله على معنى وما رميت حقيقة بل الله رمى فليس من التنزيل فى شئ لان المنفى كون الرمى بالتأثير وعلى الحقيقة وهو صحيح على ظاهره ولما بين الغرض الاصلى فى الكلام ومعلوم أن الزيادة على المحتاج فى كل شئ مما لا ينبغى رتب على ذلك أنه ينبغى ان يقتصر من الكلام

الفائدتين أمور منها الخبر الكاذب كما سبق لا يقال ان قصدا فائدة العلم بالحكم فيه موجود لان الموجود فيه انما هو قصد الاعتقاد الفاسد لا قصد العلم الا أن يقال الكاذب أفاد اعتقاد السامع علم المتكلم الا أنه اعتقاد فاسد ومنها كلام العباد مع الله تعالى لا يقبل شيأ منهما الا انه عالم بجميع الكائنات وجوابه انه ليس من شرط الافادة ان تكون لمن الخطاب معه بل تكون لغيره كذا قيل وله جواب تحقيقى يضيق المجال عن ذكره ومن ذلك قوله تعالى رب انى ظلمت نفسى وجوابه جواب ما بعده ونحو * الهى عبدك العاصى أتاكا * وقوله تعالى قالت رب انى وضعتها أنثى وقوله تعالى وانى سميتها مريم وقوله تعالى حكاية عن موسى صلى الله عليه وسلم انى لما أنزلت الى من خير فقير وقد يجاب بأن فيه قصد الانشاء فنى انى وضعتها أنثى معنى تقبلها منى وكذلك الجميع وقيل غير ذلك ومنها أن الشخص قد يقصد اغاظة السامع بذلك الخبر وجوابه أنه يرجع الى لازم الفائدة

شاهدا لما ادعاه المصنف لما قلنا سابقا ولا شاهدا على التطير لاحتمال السابق والدليل اذا طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال قلت هذا الاحتمال مناف لسياق الآية لان سوق الآية يدل على اتحاد الذم وانتفاء الخلاق ماصدقا فى الآية على ماذكره المفسرون وذلك لان اختيار مالا نفع ولا ثواب فيه فى الآخرة كالسحر على النافع من كل الوجوه وهو كتاب الله ردى ومذموم فالآية على هذا الاحتمال بناء على الاتحاد المذكور ترجع الى الاحتمال الاول فالتناقض باق بحاله وعلى تقدير عدم الاتحاد بين الامرين يجب أن يكون العلم المنفى متعلقا بما تعلق به المثبت وهو عدم الخلاق فيرجع قوله لو كانوا يعلمون الى صدر الآية لانه الانسب ببلاغة القرآن من جهة أن فيه اشارة الى أن علمهم بعدم الثواب كاف فى الامتناع فكيف العلم بالذم وحمل الآيات على الابلغ واجب (قوله بل تنزيل الخ) هذا ترق آخر وهو تنزيل وجود الشئ أعم من أن يكون علما أو غيره منزلة عدمه كما فى الآية فان وجود الرمى المنزل منزلة عدمه ليس بعلم والحاصل أن الآية السابقة نزل فيها مطلق العلم أى أعم من كونه متعلقا بفائدة الخبر أو غيره منزلة عدمه وما هنا نزل وجود الشئ مطلقا كان علما أو غيره منزلة عدمه (قوله ومارميت إذ رميت) اذ ظرف لرميت الاول أو للنفى المأخوذ من ما ونفى الرمى عنه عليه الصلاة والسلام باعتبار أنه بالنسبة لما ترتب عليه من الآثار العجيبة كاصابة جميع الكفار بالتراب فى أعينهم كالعدم والحاصل أنه لما ترتب على رميه آثار عجيبة لم تترتب على فعل غيره من البشر عادة نزل ذلك الرمى منزلة العدم لقلته بالنسبة لما ترتب عليه واثبات الرمى له ثانيا نظرا للظاهر فلا تناقض فى الآية وهذا الحل أحسن من قول بعضهم ان نفى الرمى من جهة الحقيقة أو التأثير والاثبات من جهة الصورة الظاهر به والكسب وذلك لانه لا تنزيل فى الآية حينئذ (قوله فينبغى) أى يجب صناعة فلو لم يقتصر على قدر الحاجة عد مخلطا (قوله أى اذا كان قصد المخبر الخ) هذا اشارة (٢٠٢) الى أن الفاء فى قوله فينبغى للتفريع وقوله حذرا عن اللغو اشارة الى

بل تنزيل وجود الشئ منزلة عدمه كثير منه قوله تعالى ومارميت اذ رميت (فينبغى) أى اذا كان قصد المخبر بخبره افادة المخاطب ينبغى (أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة)

على مايفيد ذلك القدر فقال (فينبغى) اذا كان الغرض الاصلى من الكلام ماتقدم (أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة) أى أن يقتصر من ألفاظ التركيب على مايفيد الغرض المذكور اذ هو المقدار المحتاج حيث لا يتعلق الغرض بالزائد فى المقام والا كان المزيد لغوا واللغو باطل مخل بالبلاغة

ص (فينبغى أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة

وجه التفريع والتظر لم ترك الشارح الفاء عند اعادة ينبغى وتوضيح المعنى أن قصد المخبر اذا كان افادة المخاطب أحد الامرين فينبغى له أن يقتصر من التركيب على قدر ما تحصل به افادته لا أنقص منه ولا أزيد حذرا من اللغو فانه اذا كان غير مقصد أصلا كان لغوا محضا وان كان ناقصا عن افادة ماقصد به كان فى حكم اللغو واذا كان زائدا عليها كان مشتملا على اللغو وبهذا ظهر لك تفرع هذا الكلام أعنى قوله فينبغى الخ على ماقبله ولم يحتج لما أورده بعضهم بقوله ان جواب الشرط مسبب عنه وهذا المذكور المأخوذ من أول المبحث أعنى قوله فينبغى الخ لا يظهر كونه مسببا عن الشرط المحذوف الذى قدره الشارح بقوله أى اذا كان الخ بل ماذكره المصنف قاعدة مستقلة بنفسها لا تتفرع على ما سبق والذى يظهر كونه مسببا عما سبق قوله بعد ذلك فان كان المخاطب الخ وأجاب عن ذلك بأن قوله فينبغى الخ كلام مجمل يفصله قوله فان كان الخ والمجمل والمفصل شئ واحد وان اختلفا بالاعتبار وقد حكمنا بأن ذلك المفصل يظهر كونه مسببا عن الشرط فيصح أن يكون مجمله كذلك فالحاصل انه لا شك فى صحة تفرع قوله فينبغى الخ على ما تقدم من أن قصد المخبر الخ ولا يحتاج فى توجيه التفريع الى أن يقال ان ماذكر من الاقتصار حكم مجمل قد فصل بقوله فان كان المخاطب الخ بقى شئ آخر وهو أن اعتبار هذه الاحوال أعنى خلو الذهن والتردد والانكار ظاهر بالنسبة الى فائدة الخبر يعنى الحكم وأما بالنسبة الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو والتجريد عن المؤكدات وأما اعتبار التردد والانكار فلا يصح لان التردد فى علم المخاطب أو انكاره يقتضى تأكيده لا تأكيد الحكم فاذا أكد وقيل انى عالم بقيام زيد مثلا انقلب اللازم فائدة لان المقصود حينئذ اثبات العلم بالقيام لا اثبات القيام والكلام فى لازم الفائدة لا فيها فلا يتصور اعتبار التردد أو الانكار فى اللازم مع بقائه على حاله على أنه لا يتصور ولو لم يبق على حاله ان أريد بعلم المتكلم حصول صورة الحكم لان القاء الخبر للمخاطب يستلزم افادته المخاطب أنه عالم بالحكم كما تقدم بيانه أما ان أريد بالحكم التصديق مطلقا أو بقيد الجزم وحده أو به مع المطابقة لتصور فيه التردد والانكار بعد القاء الخبر لاحتمال أن يكون المخبر شاكا أو واهما فيصح التأكيد حينئذ أفاده السيرامى (قوله من التركيب) من بمعنى فى أو المعنى فيقتصر على قدر الحاجة من المركبات (قوله على قدر الحاجة) أى على مقدار حاجة المخبر فى افادة الحكم ولازمه أو حاجة المخاطب فى استفادتهما فلا يزيد ولا ينقص عن مقدارها

(قوله حذرا عن اللغو) أى لاجل التباعد عنه وهو علة ليقتصر لا لقوله فينبغى لاختلافهما فى الفاعل لان فاعل ينبغى أن يقتصر أى الاقتصار وفاعل الحذر هو المتكلم ان قلت اللغو هو الكلام الزائد الذى لا فائدة فيه فالتعليل حينئذ قاصر على عدم الزيادة وليس شاملا لعدم النقصان مع أن المدعى الشمول لهما لان قوله على قدر الحاجة أى بحيث لا يزيد ولا ينقص فالتعليل فيه قصور أجيب بأنه ترك تعليل عدم النقص لعلمه بطريق المقايسة وكأنه قال حذرا من اللغو ومن القصور أو المراد باللغو ما يشمل اللغو حقيقة وهو الزائد على قدر الحاجة وحكما وهو الكلام الناقص عن قدر الحاجة لان الكلام اذا نقص عن قدر الحاجة كان غير مفيد فيكون فى حكم اللغو لعدم الاعتداد به لكونه غير مفيد للمقصود وهذا الجواب قد أشرنا اليه سابقا (قوله فان كان المخاطب خالى الذهن من الحكم الخ) مقتضاه أنه اذا كان خالى الذهن من لازم الحكم وقصد المتكلم افادته أنه يؤكده وليس كذلك بل هو مثل خالى الذهن من الحكم ولعله تركه للعلم به بالمقايسة وقد علمت الكلام فى ذلك والمراد بالحكم الاعتقاد ولو غير جازم كما يأتى بيانه (قوله أى لا يكون الخ) تفسير لقوله خالى الذهن وقوله عالما بوقوع النسبة أو لا وقوعها تفسير للحكم فالمراد بالحكم هنا العلم بوقوع النسبة أو لا وقوعها أى ادراك أنها واقعة أو ليست بواقعة وهو المسمى بالتصديق وبالايقاع والانتزاع وبالاذعان (قوله ولا مترددا فى أن النسبة الخ) أشار به الى أن الضمير فى قوله والتردد فيه للحكم بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها ففى الكلام استخدام لان التردد ليس فى الحكم بمعنى التصديق بل فى الحكم بمعنى الوقوع أو اللاوقوع فذكر الحكم أولا بمعنى التصديق وأعاد عليه الضمير بمعنى الوقوع (٣٠٣) أو اللاوقوع وهو المعبر عنه بالنسبة الكلامية ويجوز أن يراد بالحكم فى الموضعين الوقوع أو اللاوقوع ويقدر مضاف قبل الحكم أى من ادراك الحكم فيكون الخلو عن الحكم بمعنى الخلو عن ادراكه وهذا الاحتمال يرجع للاول ولكنهما يختلفان بالاستخدام وتقدير المضاف والاولى كما قال عبد الحكيم أن يراد بالحكم وقوع النسبة أو لا وقوعها بدليل سابق الكلام ولاحقه أعنى قوله أولا لاشك أن قصد المخبر بخبره افادة المخاطب اما الحكم الخ فان المراد به وقوع النسبة أو لا وقوعها وكذا قوله والتردد فيه فان التردد والانكار انما هو فى الحكم بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها ومعنى خلو الذهن عنه أن لا يكون حاصلا فيه وحصوله فيه انما هو الاذعان به فيكون المعنى خاليا عن الاذعان به والخلو عن الاذعان به لا يستلزم الخلو عن التردد لان الاذعان والتردد متنافيان فلا يستلزم الخلو عن أحدهما الخلو عن الآخر ولما كان الخلو عن الاول لا يستلزم الخلو عن الثانى عطفه المصنف عليه فقال والتردد فيه فليس قوله والتردد فيه مستغنى عنه كما قيل اهـ كلامه وقول الشارح أى لا يكون عالما الخ لا يخالف هذا لان نفى العلم مأخوذ من خلو الذهن عن الحكم وقوله بوقوع النسبة أو لا وقوعها هذا بيان للحكم فتأمل (قوله هل هى واقعة أم لا) قد تقرر فى كتب النحو امتناع أن يؤتى لهل بمعادل لانها مختصة بطلب التصديق والاتيان لها بمعادل يقتضى خروجها عن ذلك لطلب التصور كما سيأتى ذلك ان شاء الله فى أوائل الانشاء فهذا التركيب من الشارح إما بناء على ما ذهب اليه ابن مالك من أن هل تقع موقع الهمزة فيؤتى لها بمعادل مثلها مستدلا بقوله عليه الصلاة والسلام هل تزوجت بكرا أم ثيبا أو يقال ان أم هنا منقطعة بمعنى بل التى للاضراب لا متصلة فان السائل اذا قال هل زيد عندك أم لا كان المعنى هل زيد عندك بل أليس عندك فهو انتقال من استفهام الى استفهام آخر غير الاول فالسائل ظن أولا أن زيدا عند المخاطب فاستفهم عنه ثم أدركه ظن آخر أنه ليس عنده فاستفهم عنه وأم المنقطعة يجوز استعمالها مع هل ومع غيرها من أدوات الاستفهام

حذرا عن اللغو (فان كان) المخاطب (خالى الذهن من الحكم والتردد فيه) أى لا يكون عالما بوقوع النسبة أو لا وقوعها ولا مترددا فى أن النسبة هل هى واقعة أم لا

(ف) حين وجب الاقتصار على القدر المحتاج (ان كان) الملقى اليه الكلام (خالى الذهن من الحكم) والمراد بالحكم الاعتقاد ولو كان غير جازم وهو الظن (و) كان مع ذلك خالى الذهن من (التردد فيه) أى الحكم بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها انتهى وشبيه بباب عندى درهم ونصفه ومعنى الخلو من الاعتقاد والتردد أنه لم يخطر الحكم بباله على وجه التردد ولا خطر على وجه الاعتقاد ومعلوم أن التردد والاعتقاد متنافيان فلا يلزم من نفى أحدهما نفى الآخر حتى يستغنى بذكر نفى ذلك الآخر كما قيل نعم لو أريد بالعلم بالحكم تصوره لزم من نفى تصوره نفى التردد فيه وليس ذلك هو المراد هنا لان الذى يلقى اليه الكلام على الوجه الآتى لا يشترط فيه عدم التصور أصلا بل عدم الاعتقاد وعدم التردد الكائنين بعد التصور

فان كان خالى الذهن من الحكم والتردد فيه

استغنى عن مؤكدات الحكم كقولك جاء زيد وعمرو ذاهب فيتمكن في ذهنه لمصادفته اياه خاليا

(قوله وبهذا) أي التقرير الذي ذكرناه من أن المراد بخلو الذهن عن الحكم والتردد فيه أن لا يكون عالما بوقوع النسبة الخ (قوله يتبين فساد ماقيل) أي اعتراضا على المصنف وذلك القائل هو العلامة علاء الدين بن حسام الدين استاذ الشارح وحاصل ماقاله أنه يستغنى عن قوله والتردد فيه بماقبله لان خلو الذهن عن الحكم يستلزم عدم التردد فيه وهذا الاعتراض بناء على مافهمه من أن المراد بالحكم أولا وثانيا وقوع النسبة أولا وقوعها والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدمه وانتفاؤه وبيان ذلك أن خلو الذهن عن النسبة الواقعة أو غير الواقعة يتناول باطلاقه عدم التصديق بها وعدم تصورها ومن المعلوم أنه اذا كان خالي الذهن عن التصور لها فلا يتأتى التردد فيها لان التردد في وقوعها وعدمه فرع عن تصورها وحصولها في الذهن وحاصل الرد عليه أن المراد بالحكم الاذعان والتصديق بوقوع النسبة والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدم الاذعان والتصديق به ولاشك أن خلو الذهن عما ذكر لا يستلزم خلوه عن التردد فيه فقد يوجد التردد في الشيء مع خلو الذهن عن التصديق به لتصوره (قوله يستلزم الخلو عن التردد فيه) أي ضرورة أن التردد في الحكم يوجب حصول الحكم التصوري (قوله فلا حاجة الى ذكره) أي التردد (قوله بل التحقيق الخ) أي وحينئذ فالخلو عن الحكم لا يستلزم الخلو عن التردد فيه لان الخلو عن أحد المتنافيين لا يستلزم الخلو عن الآخر وهذا الاضراب للانتقال والترقي من افساد ماقيل بارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف أو تحقيق معنى الخلو (٢٠٤) عن الحكم على اختلاف التقادير السابقة الى افساده بوجه آخر وهو تنافي الحكم والتردد فيه من غير احتياج الى استخدام أو تقدير مضاف أو ملاحظة معنى الخلو عن الحكم وفيه أي ذلك الاضراب اشارة الى أن ما اقتضاه ماقبل من عدم تنافيهما غير تحقيق (قوله متنافيان) أي لا يجتمعان حصولا فقط (قوله على لفظ المبنى للمفعول) أي والفعل مسند الى ضمير المصدر بالتأويل المشهور أي حصل الاستغناء أو أن نائب الفاعل الجار والمجرور أعني قوله عن مؤكدات الحكم ثم ان ماذكره الشارح من أن الفعل مبني هنا للمفعول مبني على انه الرواية ولكونه المناسب لقوله بعد حسن تقويته حيث لم يتعرض فيه للمتكلم ولا للمخاطب والا فالبناء للفاعل فيه وفي قوله أن يقتصر جائز أيضا وقوله استغنى أي وجوبا كما نقله بعضهم عن الشارح (قوله عن مؤكدات الحكم) احترازا عن مؤكدات الطرفين كالتأكيد اللفظي والمعنوي فانها جائزة مع الخلو نحو زيد زيد قائم وزيد نفسه قائم وجاء القوم كلهم ان قلت ان الاحتياط أمر مستحسن عند البلغاء اعتبروه في مواضع كالتأكيد لاحتمال سهو أو نسيان أو عدم فهم فهلا جوزوا بل استحسنوا التأكيد لخالي الذهن من الحكم لدفع احتمال ترددا وانكار عنده أجيب بأن احتمال ذلك أمر ضعيف لا يعارض مناسبة عقلية * واعلم أن مؤكدات الحكم إن المكسورة الهمزة والقسم ونونا التوكيد ولام الابتداء واسمية الجملة وتكريرها ولو حكما وأما الشرطية وحروف التنبيه وحروف الزيادة على مافصل في النحو وضمير الفصل وتقديم الفاعل المعنوي لتقوية الحكم والسين اذا دخلت على فعل محبوب أو مكروه لانها تفيد الوعد أو الوعيد بحصول الفعل فدخولها على مايفيد الوعد أو الوعيد مقتض لتوكيده وتثبيت معناه وقد التي للتحقيق وكأن ولكن وانما وليت ولعل وتكرير النفي ولم يعدوا أن المفتوحة لان مابعدها في حكم المفرد لكن عدها ابن هشام من مؤكدات النسبة فانظر مع ذلك (قوله حيث وجده خاليا) أي لوجود الحكم الذهن خاليا فالحيثية هنا للتعليل

وبهذا يتبين فساد ماقيل ان الخلو عن الحكم يستلزم الخلو عن التردد فيه فلا حاجة الى ذكره بل التحقيق أن الحكم والتردد فيه متنافيان (استغنى) على لفظ المبنى للمفعول (عن مؤكدات الحكم) لتمكن الحكم في الذهن حيث وجده خاليا

(استغنى) جواب ان (عن مؤكدات الحكم) لحصول الغرض وهو قبول معنى الخبر بلا مؤكد لان الذهن الخالي يتمكن منه الحكم بلا مؤكد كما قيل فوجد قلبا خاليا فتمكن

استغنى عن مؤكدات الحكم) ش يعني اذا كان قصد المتكلم المخبر أحد هذين الامرين فينبغي ان يقتصر من التركيب على قدر الحاجة فان كان المخاطب خالي الذهن عن الحكم بأحد طرفي الخبر على الآخر والتردد فيه استغنى عن مؤكدات الحكم كقولك زيد قائم لمن هو خالي الذهن عن ذلك ليتمكن من ذهنه بمصادفته خاليا وذلك لان خلو الذهن عن الشيء يوجب استقراره فيه وأنشدوا في هذا

أتاني هواها قبل أن أعرف الهوى * فصادف قلبا خاليا فتمكنا

وفيه نظر لان موقع البيت انه كان خالي الذهن من هواها وهوى غيرها لان المراد بالهوى الثاني الجنس لا الاول على مايظهر وان كانا معرفتين وسيأتي هذه القاعدة مقررا بيان شاء الله تعالى فنظيره مما نحن فيه أن يكون المخاطب خالي الذهن من مطلق القيام بالنسبة الى زيد وغيره فتقول له زيد قائم وليس هو المقصود

وان كان متصورا لطرفيه مترددا فى اسناد أحدهما الى الآخر طالباله حسن تقويته بمؤكد كقولك لزيد عارف أو ان زيدا عارف وان كان حاكما بخلافه وجب توكيده بحسب الانكار فتقول انى صادق لمن ينكر صدقك ولا يبالغ فى انكاره وانى لصادق لمن يبالغ فى انكاره

(قوله وان كان مترددا فيه) أى فى الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا وقوعها (قوله طالباله) أى للحكم بمعنى العلم بوقوع النسبة أولا وقوعها أى التصديق بذلك ففيه استخدام كذا قال سم وانظر هل ذكر الضمير أولا بمعنى وذكره ثانيا بمعنى آخر يسمى استخداما كما قال سم أو من قبيل شبه الاستخدام والظاهر الثانى وتأمل ذلك (قوله طالباله) أى بلسان الحال أو المقال وهذا لازم للتردد فيه لأنه محترز به عن شئ لان الموافق للطبع أن الانسان اذا تردد فى شئ صار متشوقا اليه وطالبا للاطلاع على شأنه والا كان منسيا غير متردد فيه وسكت المصنف عما اذا كان المخاطب عالما بالحكم أو ظانا له أو متوهمه (٢٠٥) والظاهر أن الاولين لا يلقى اليهما الخبر الا بعد التنزيل السابق وأن الثالث كالمتردد فى استحسان التوكيد له وكذلك الظان اذا كان ظنه ضعيفا جدا فى عرضة الزوال ويمكن دخولهما فى كلام المصنف بأن يراد بالمتردد ما كان تردده مستويا أو براجحية أحد الطرفين أو مرجوحيته ويراد بالراجحية الراجحية غير القوية جدا وعلم من هذا أن خالى الذهن أقرب للامتثال من الثالث وهو المتردد ومن المتوهم ومن الظان ظنا ضعيفا (قوله بأن حضر الخ) تصوير لقوله مترددا فيه (قوله طرفا الحكم) أى الوقوع أو اللاوقوع وطرفاه المحكوم به والمحكوم عليه (قوله أى تقوية الحكم) المتردد فيه بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها (قوله بمؤكد) أى واحد فلو زاد أو لم يؤكد لم يستحسن أى حسن تقويته باداة توكيد وتسميتها مؤكدا حقيقة عرفية فلا يقال ان المؤكد هو المتكلم (قوله و يتمكن الحكم) أى من ذهنه وهذا عطف لازم على ملزوم (قوله لكن المذكور فى دلائل الاعجاز الخ) أى فيكون المذكور فيها منافيا لما ذكره القوم لان ما فى دلائل الاعجاز يقتضى أن التأكيد للمتردد لا يجوز كخالى الذهن وكلام القوم يقتضى أن التأكيد له جائز بل هو مستحسن وجمع بعضهم بين كلام القوم وما فى دلائل الاعجاز بأن الظن فى كلام الشيخ عبد القاهر شرط فى التأكيد بان خاصة لانها كالعلم فى التأكيد بخلاف غيرها فلا يشترط فى التأكيد به ظن الخلاف وعليه يحمل كلام القوم وحينئذ فلا تنافى ورد هذا الجمع بقوله تعالى انهم مغرقون فانه مؤكد بان مع أن نوحا لم يكن ظانا العدم غرقهم بل مترددا فالحق انهما طريقتان متقابلتان (قوله منكر الحكم) أى وقوع النسبة

(وان كان) المخاطب (مترددا فيه) أى فى الحكم (طالباله) بأن حضر فى ذهنه طرفا الحكم وتحير فى أن الحكم بينهما وقوع النسبة أولا وقوعها (حسن تقويته) أى تقوية الحكم (بمؤكد) ليزيل ذلك المؤكد تردده و يتمكن الحكم لكن المذكور فى دلائل الاعجاز أنه انما يحسن التأكيد اذا كان للمخاطب ظن على خلاف حكمك (وان كان) المخاطب (منكرا) للحكم (وجب توكيده) أى توكيد الحكم (بحسب الانكار) أى بقدره قوة وضعفا

(وان كان) الملقى اليه الكلام (مترددا فيه) أى فى الحكم بمعنى انه تردد فى النسبة بعد تصور الموضوع والمحمول هل تلك النسبة تحققت فى الواقع بين الطرفين أم لا (طالباله) أى لذلك الحكم متشوفا لحاله فى نفس الامر ولم يحترز بالطلب عن شئ لان الجارى طبعا ان المتردد فى الشئ متشوف له طالب للاطلاع على شأنه والا كان ملغى منسيا غير متردد فيه (حسن تقويته بمؤكد) أى ان كان السامع طالبا للحكم حسن فى باب البلاغة تقويته بمؤكد دفعا لاستقرار أحد الترددين وانما قال حسن لان من لم يؤكد والحالة هذه لا يكون فى درجة التنزل عن البلاغة كحال من لم يؤكد فى الانكار بل حال من لم يؤكد فى الانكار أنزل وان كان كل منهما نافذا فانه مما يراعى فى باب البلاغة وهذا الذى ذكر المصنف من أن التأكيد يحسن عند التردد والطلب يلزم منه حسنه عند وجود الظن فى خلاف الحكم المؤكد من باب أحرى لكن يخالف كلام الشيخ فى دلائل الاعجاز فانه انما حكم بحسن التأكيد اذا كان المخاطب له ظن فى خلاف الحكم المؤكد لا عند الطلب قال والازم أن لا يحسن قولنا فرح مثلا جوابا لقول السائل كيف زيد بل يقال على مقتضى حسن التأكيد عند الطلب انه فرح (وان كان) الذى أريد خطابه بحكم (منكرا) لذلك الحكم (وجب توكيده) أى تأكيد ذلك الحكم و يتفاوت التأكيد حينئذ (بحسب) تفاوت (الانكار) قوة وضعفا فان وقع الانكار فى الجملة كفى فيه تأكيد يقاومه فى ازالته وان بولغ فى

هنا بل المقصود ان يكون خالى الذهن من قيام زيد سواء كان مستحضرا القيام غيره أم لا ويرد على المصنف انه ينبغى ان يقول من الحكم ومن التردد لان هذه العبارة هى المعطية لمقصوده من خلو الذهن من كل منهما الا من مجموعهما فليتأمل ص (وان كان مترددا الخ) ش أى اذا كان المخاطب مترددا فى المخبر به حسن أن يقوى بمؤكد واحد كقولك لزيد قائم أو انه قائم وان كان منكرا وجب تأكيده بحسب الانكار فتقول لمن ينكر صدقك ولا يبالغ انى صادق كذا فى الايضاح فان قلت وانى صادق ليس

وعليه قوله تعالى واضرب لهم مثلا أصحاب القرية اذ جاءها المرسلون اذ أرسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون قالوا ما أنتم الا بشر مثلنا وما أنزل الرحمن من شئ ان أنتم الا تكذبون قالوا ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون حيث قال في المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفي الثانية انا اليكم لمرسلون ويؤيد ما ذكرناه جواب أبي العباس للكندي عن قوله اني أجد في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم وان عبد الله قائم وان عبد الله لقائم والمعنى واحد بأن قال بل المعاني مختلفة فعبد الله قائم إخبار عن قيامه وان عبد الله قائم جواب عن سؤال سائل وان عبد الله لقائم جواب عن انكار منكر

(قوله يعني يجب الخ) أشار بذلك الى أن قول المصنف بحسب متعلق بمحذوف أي وجب زيادة التوكيد بحسب الخ وليس متعلقا بوجب لان الوجوب لا يتفاوت بتفاوت الانكار والمتفاوت بتفاوته انما هو الزيادة لكن قد يقال ان تعلقه بالزيادة المحذوفة يقتضي أن أصل التأكيد غير واجب والواجب انما هو الزائد فلعل الاحسن تعلقه بالتأكيد الا أن يقال وجوب أصل التأكيد مستفاد من أصل الانكار أو يقال وجوب أصل التأكيد (٢٠٦) مستفاد من وجوب زيادته لانه يلزم من وجوب زيادته وجوب أصله

يعني يجب زيادة التأكيد بحسب ازدياد الانكار ازالة له (كما قال الله تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه الصلاة والسلام اذ كذبوا في المرة الاولى انا اليكم مرسلون) مؤكدا بان واسمية الجملة (وفي) المرة (الثانية) ربنا يعلم (انا اليكم لمرسلون) ويسمى

الانكار وبولغ في التأكيد لازالته وذلك (كما قال تعالى حكاية عن رسل عيسى) على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (اذ كذبوا في المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفي) المرة (الثانية) ربنا يعلم (انا اليكم لمرسلون) ولا شك أن التأكيد في قول الاثنين الاولين في المرة الاولى انا اليكم مرسلون أدنى من التأكيد في قول الثلاثة في التكذيب الثاني ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون لان الاول ليس فيه الا التأكيد بان والجملة الاسمية لعدم مبالغة المرسل اليهم في الانكار والثاني فيه التأكيد بالقسم المتضمن لجملة ربنا يعلم لانها في تأويل نقسم بعلم ربنا أو بربنا العليم وبان واللام والجملة الاسمية لمبالغة المخاطبين في الانكار حيث قالوا ما أنتم الا بشر مثلنا ففي هذا الكلام انكار الرسالة بطريق الكناية التي هي أبلغ من الحقيقة لأن البشرية في زعمهم تستلزم نفي الرسالة وقالوا وما أنزل الرحمن من شئ ان أنتم الا تكذبون فبالغ المرسلون في التأكيد ازالة لهذا الانكار البليغ فلا يلزم كون التأكيد على قدر الانكار في العدد بل أن يقوى بقوته ويضعف بضعفه فلا يرد أن يقال هنا زاد التأكيد على عدد الانكار والمرسل الاول اثنان لكن تكذيب الاثنين

فيهما المؤكد واحد وقد مثل بخطاب المتردد فيلزم استواؤهما قلت لكن المؤكد الواحد في الصورة الاولى حسن وفي الثانية واجب الا أنه يلزمه استواء الابتدائي والطلبي حيث ترك أسلوب الحسن وعلى هذا الموضع سؤال وله بقية تحقيق يذكر في باب الوصل والفصل * قال وتقول لمن يبالغ في الانكار اني لصادق ومن ذلك قوله تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه الصلاة والسلام حين أرسلهم الى أهل انطاكية اذ كذبوا في المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفي الثانية لما تكرر منهم الانكار ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون ونقل المصنف هذا الترتيب عن المبرد

بقي شئ آخر وهو ما الفرق بين التأكيد الواجب والمستحسن مع أن المستحسن عند البلغاء واجب الا أن يقال ان تارك المستحسن يلام عليه لوما أخف من اللوم على ترك الواجب قرره شيخنا العدوي (قوله قوة وضعفا) أي لا عددا فقد يطلب للانكار الواحد تأكيدان مثلا لقوته وللانكارين ثلاث مثلا لقوتهما وللثلاث أربع لقوة الثلاث كما في الآية الآتية فان التأكيدات فيها أربع والانكارات ثلاث لقوتها (قوله كما قال الله تعالى الخ) هذا تمثيل للقسم الثالث ثم انه يحتمل أن ما موصول حرفي أي كقول الله تعالى وعلى هذا فلا بد من تقدير أي كالتأكيد في قول الله تعالى ويحتمل انها اسم موصول والعائد محذوف أي كالتأكيد الذي قاله تعالى ثم انه ان أريد التمثيل كما هو المتبادر فهو ظاهر وان أريد الاستدلال على الوجوب ففيه انه لا دلالة في الآية على وجوب التأكيد ولا على وجوب كونه بقدر الانكار بل يحتمل أن كلا من التأكيد وكونه بقدر الانكار استحساني (قوله عن رسل عيسى الخ) أي وهم يولس بفتح الموحدة وسكون الواو وفتح اللام وبعدها شين معجمة ويحيى وشمعون وهو الثالث الذي عزز بهما بعد تكذيبهما هذا هو الاصح وما قيل انهم يحيى وشمعون والثالث الذي عزز بهما هو يولس أو حبيب النجار فغير موثوق به (قوله اذ كذبوا) ظرف لمفعول محذوف أي حكاية عن الرسل قولهم اذ كذبوا أو ظرف لمضاف محذوف أي حكاية عن قول الرسل اذ كذبوا أو الخبر محذوف والجملة مستأنفة أي وهذا المحكي صادر اذ كذبوا ولا يصح أن يكون ظرفا للقال أو للحكاية لان القول والحكاية ليسا وقت التكذيب بل متأخران عنه (قوله مؤكدا بان واسمية الجملة) أي كونها اسمية لا صيرورتها اسمية لانه لا يشترط في التأكيد بها

كونها معدولة عن الفعلية كما وهم كذا فى عبد الحكيم (قوله مؤكدا بالقسم) أى وهو ربنا يعلم فقد ذكر فى الكشاف أن ربنا يعلم جار مجرى القسم فى التأكيد كشهد الله فاندفع ما يقال انه لا قسم هنا أو يقال مراده بالقسم القسم الحكمى لان قولهم ربنا يعلم فى قوة نقسم بعلم ربنا أو بربنا العليم (قوله حيث قالوا الخ) فيه أن هذه ثلاث انكارات فكيف يؤكد لها بأربع تأكيدات مع أنه يجب أن يكون التأكيد بقدر الانكار والجواب أن المراد انه يجب أن يكون التأكيد بقدر الانكار فى القوة والضعف لا فى العدد كما قال الشارح وهذه الانكارات الثلاثة الواقعة منهم مساوية فى القوة للتأكيدات الاربع أو أن الحصر فى الموضعين بمنزلة انكار رابع كما قاله سم أو أن قوله وما أنزل الرحمن من شئ يتضمن انكارين أحدهما صريح وهو نفى نزول شئ من الرحمن والآخر استلزامى وهو نفى الرسالة أفاده السيرامى (قوله ما أنتم الا بشر مثلنا) ان قلت قول المنكرين ذلك انكار للرسالة من الله لانها هى التى يرون منافاتها للبشرية مع أن الرسل من عند عيسى لا من عند الله وحينئذ فلا يكون قولهم ما أنتم الا بشر مثلنا انكارا لشئ أجيب بأن المعنى ما مرسلكم الا بشر مثلنا والمرسل لا يكون بشرا ويحتمل أنهم فهموا أن الرسل من عند الله أو يقال انهم لما دعوهم الى رسالة رسول الله باذن الله نزلوا رسالة رسول الرسول كرسالة الرسول لان التصديق بهذه تصديق بتلك (٢٠٧) فخاطبوا الاصل بواسطة الفرع بما يقتضى نفى أصل الرسالة فى زعمهم (قوله وقوله) أى المصنف اذ كذبوا بصيغة الجمع ولم يقل اذ كذبا بصيغة التثنية مع أن المكذب فى المرة الاولى اثنان فقط (قوله مبنى على ان تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة) أى لان ما جاء به الثالث عين ما جاء به الاثنان فالحكم على ما جاء به الاثنان بأنه كذب حكم على ما جاء به الثالث أيضا بأنه كذب لانه عينه (قوله والا فالمكذب الخ) أى والا نقل ذلك فلا يصح لان المكذب أولا اثنان فكيف يعبر المصنف بضمير الجمع بقوله اذ كذبوا ولك أن تقول المراد بقوله اذ كذبوا أى مجموع الثلاثة من حيث هو مجموع ولا شك أن الثلاثة المركبة من اثنين قد كذبا و واحد لم يكذب يصدق على مجموعها أنه قد كذب لان المركب من مكذب وغيره مكذب ثم ان هذا التأويل مبنى على أن قوله فى المرة الاولى متعلق بكذبوا كما هو الظاهر وتعلق اذ كذبوا به قدر كما مر وان المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن قول الرسل اذ كذبوا فى المرة الاولى وأما لو جعل متعلقا بقال كما يدل عليه كلام الايضاح أو بحكاية فلا يرد ذلك لان المعنى كما قال الله حكاية عن قول الرسل فى المرة الاولى كذا وفى المرة الثانية كذا ولا شك أن هذا المعنى لا دلالة له على أن الثلاثة كذبوا فى المرة الاولى (قوله فالمكذب أولا اثنان) أى وهما المرسلان أولا وهما بولس ويحيى عليهما السلام والثالث المعزز به أى المقوى به الاثنان شمعون (قوله ويسمى الضرب الاول) أى الخلو عن التأكيد وانما كان هذا أولا لذكره فى كلام المصنف أولا ضمنا والثانى هو التأكيد استحسانا والثالث هو التأكيد وجوبا (قوله ابتدائيا) أى ضربا ابتدائيا لكونه غير مسبوق بطلب ولا انكار (قوله والثانى) وهو التأكيد استحسانا عند التردد والطلب للحكم وانما كان هذا الضرب ثانيا لذكره ثانيا ضمنا فى كلام المصنف (قوله طلبيا) أى ضربا طلبيا لانه مسبوق بالطلب أو لكون المخاطب طالبا له

مؤكدا بالقسم وان واللام واسمية الجملة لمبالغة المخاطبين فى الانكار حيث قالوا ما أنتم الا بشر مثلنا وما أنزل الرحمن من شئ ان أنتم الا تكذبون وقوله اذ كذبوا مبنى على أن تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة والا فالمكذب أولا اثنان (ويسمى الضرب الاول ابتدائيا والثانى طلبيا

تكذيب للثلاثة لان المرسل والمرسل به واحد فانكاره مع الاثنين كانكاره مع الثلاثة ولهذا صح ضمير الجمع فى قوله كذبوا والقرية انطاكية والمرسلان الاولان شمعون ويحيى عليهما السلام والثالث المعزز به أى المقوى به الاثنان قيل بولس عليه السلام وقيل حبيب النجار رضى الله عنه فان قيل ان قول المنكرين ما أنتم الا بشر مثلنا انكار للرسالة من الله تعالى لانها هى التى يرون منافاتها للبشرية والواقع أن الرسالة من عيسى عليه السلام ورسل عيسى لا ينكر المرسل اليهم مجامعة رسالتهم من غيره للبشرية فما تأويل هذا الكلام فالجواب انهم لما دعوهم الى رسالة رسول الله باذن الله نزلوا رسالة رسول الرسول كرسالة الرسول لان التصديق بهذه تصديق بتلك فخاطبوا الاصل بواسطة خطاب الفرع بما يقتضى نفى أصل الرسالة فى زعمهم تأمله (ويسمى الضرب الاول) وهو خلو الكلام عن مؤكد عند عدم الانكار (ابتدائيا) لانه هو الواقع فى الابتداء اذ الاصل خلو الذهن (و) يسمى (الثانى) وهو كونه مؤكدا استحسانا مع المتردد الطالب (طلبيا) لانه للطالب

ويسمى الاول من الخبر ابتدائيا لكونه وقع ابتداء والثانى طلبيا

والثالث انكاريا واخراج الكلام على هذه الوجوه اخراجا على مقتضى الظاهر

(قوله والثالث) أى ويسمى الضرب الثالث أى المذكور فى المتن ضمنا ثالثا وهو التأكيد وجوبا عند الانكار (قوله انكاريا) أى ضربا انكاريا لانه مسبوق بالانكار أو لكون المخاطب بالكلام المشتمل عليه منكرا فالتسمية بالنظر لحاله أو لحال المخاطب (قوله واخراج الكلام عليها) أى تطبيق الكلام عليها بمعنى اتيانه به متكيفا بتلك الاوجه ومشتملا عليها ومتصفا بها (قوله على الوجوه المذكورة) الانسب أن يقول على الضروب المذكورة الا أن يقال عبر هنا بالوجوه اشارة الى أن المراد بالضروب فى كلام المصنف الوجوه (قوله فى الاول) أى فى لالقاء الاول لان القاء الكلام خاليا عن التأكيد يقال له القاء أول بالنسبة لالقائه مؤكدا بحسب الترتيب الطبيعى وليس المراد فى الضرب (٢٠٨) الاول لئلا يلزم ظرفية الشئ فى نفسه لان الضرب الاول نفس الخلو عن التاكيد وكذا يقال فى قوله فى الثانى وفى قوله فى الثالث الا أن تجعل فى بمعنى الباء أى بالنسبة للضرب الاول وكذا يقال فيما بعده (قوله والتقوية بمؤكد الخ) الاولى أن يقول والتأكيد استحسانا والتأكيد وجوبا بالتظهر المقابلة لان المقابل للخلو عن التأكيد نفس التأكيد استحسانا أو وجوبا لا التقوية به (قوله اخراجا على مقتضى الظاهر) أى القاء جاريا على مقتضى الظاهر أو القاء لاجل مقتضى ظاهر الحال * واعلم أن الحال هو الامر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية ما سواء كان ذلك الامر الداعى ثابتا فى الواقع أو كان ثبوته بالنظر لما عند المتكلم كتنزيل المخاطب غير السائل منزلة السائل وظاهر الحال هو الامر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط أن يكون ذلك الامر الداعى ثابتا فى الواقع فلذا كان ظاهر الحال أخص من الحال مطلقا فالتطبيق على الثانى اخراج للكلام على مقتضى ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال وعلى الاول اخراج له على خلاف ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال ثم ان تلك الكيفية هى المقتضى للحال أو لظاهره فكل كيفية اقتضاها ظاهر الحال اقتضاها الحال وليس كل كيفية اقتضاها الحال اقتضاها ظاهره فعموم المقتضى بالكسر يقتضى عموم المقتضى (قوله لان معناه) أى معنى مقتضى الظاهر مقتضى ظاهر الحال أى مقتضى الحال الظاهر فالحال تحته فردان ظاهر وخفى فالظاهر ما كان ثابتا فى نفس الامر والخفى ما كان ثابتا باعتبار ما عند المتكلم واذا كان الحال تحته فردان كان ظاهر الحال أخص من مطلق الحال (قوله لان معناه الخ) أى وليس المراد به مقتضى ظاهر الامر أى الامر الظاهر كان حالا أو غيره والا كان بينه وبين مقتضى الحال العموم والخصوص الوجهى لاجتماعهما فيما

والثالث انكاريا و) يسمى (اخراج الكلام عليها) أى على الوجوه المذكورة وهى الخلو عن التاكيد فى الاول والتقوية بمؤكد استحسانا فى الثانى ووجوب التأكيد بحسب الانكار فى الثالث (اخراجا على مقتضى الظاهر) وهو أخص مطلقا من مقتضى الحال لان معناه مقتضى ظاهر الحال

(و) يسمى (الثالث) وهو كون الكلام مؤكدا وجوبا مع المنكر (انكاريا) لوقوعه فى مقابلة الانكار (و) يسمى (اخراج الكلام عليها) أى على هذه الوجوه وهو الخلو من التاكيد فى الالقاء الاول والاتصاف بتأكيد الاستحسان فى الالقاء الثانى وبتأكيد الوجوب فى الالقاء الثالث (اخراجا على مقتضى الظاهر) فصفة الكلام باعتبار تلك المقامات تسمى بالتسامى الاول والاتيان به باعتبار اتصافه بما يقتضى تلك المقامات يسمى اخراجا على مقتضى الظاهر أى مقتضى ظاهر الحال واحترز به عن اخراجه على مقتضى تنزيل غير المنكر كالمنكر فيؤكد أو المنكر كغيره فلا يؤكد فان هذا اخراج على مقتضى الحال لا على مقتضى ظاهر الحال فمقتضى ظاهر الحال أخص من مقتضى الحال لان مقتضى

والثالث انكاريا وفى عبارة المصنف تسامح حيث قال عن الرسل انهم كذبوا فى المرة الاولى وانما كذب فيها اثنان ولعله يريد أن القائلين انا اليكم مرسلون ثلاثة فالتكذيب الذى واجهوا به اثنين فى الاول تكذيب فى المعنى للثالث فكأن الثلاثة كذبوا فقالوا انا اليكم مرسلون والتكذيب الثانى كان أبلغ لكونه تكذيبا للثلاثة بالصريح ولكونه تكذيبا ثانيا ولكونه تكذيبا بعد اقامة الدليل ولكونه وقع بعد تكرار الانذار وكان ينبغى ان يقول المصنف ان فى ربنا يعلم تأكيدا أيضا لانه فى معنى القسم كقوله * ولقد علمت لتأتين منيتى * فعلم الله أجدر بذلك ونص عليه سيبويه مع تأكيد ان واللام ففيها حينئذ ثلاث تأكيد قال الزمخشرى ان الاول ابتداء خبر ولذلك لم يؤكد الا بان وقد يعترض عليه فيه فيقال ان التكذيب وقع صريحا بقوله تعالى فكذبوهما ويمكن جوابه بأمرين * أحدهما ان يقال تكذيب الثلاثة لم يقع قبل ذلك وانما وقع تكذيب اثنين * الثانى ان يقال انه لم يعن ان الخطاب ابتدائى بل يريد انه خبر أول فلذلك لم يحتج لكثرة التأكيد ولا شك أنه أول خبر صدر من الثلاثة ص (واخراج الكلام عليها اخراجا على مقتضى الظاهر) ش أى ويسمى اخراجا على مقتضى الظاهر ويعنى بمقتضى الظاهر ما يقتضيه المقام وهو أخص من مقتضى الحال لان الحال قد يقتضى الاخراج على خلاف الظاهر كذا قيل وفيه نظر فان الظاهر ان بين مقتضى الحال ومقتضى الظاهر عموما وخصوصا

وكثيرا ما يخرج على خلافه فينزل غير السائل منزلة السائل

اذا كان الداعى هو الامر الظاهر أى الثابت فى الواقع وانفراد مقتضى الامر الظاهر دون مقتضى الحال فيما اذا كان الكلام على وفق الظاهر أى الثابت فى الواقع دون الحال الذى عند المتكلم كالو نزلت المنكر كغير المنكر وأكدت الكلام نظرا للظاهر وانفراد مقتضى الحال بدون مقتضى الامر الظاهر فيما اذا كان الكلام على وفق مقتضى الحال الغير الظاهر بأن كان الحال غير ثابت فى الواقع كما فى تنزيل غير المنكر منزلة المنكر وتأكيد الكلام له أفاده عبد الحكيم (قوله من غير عكس) أى لغوى وأما العكس المنطقى فثابت وهو بعض مقتضى الحال مقتضى ظاهر الحال (قوله كما فى صور اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر) أى المذكورة فى قول المصنف وكثيرا ما الخ وذلك كما لو نزل غير السائل منزلة السائل فألقى اليه الكلام مؤكدا فالتأكيد مقتضى الحال الذى هو السؤال تنزيلا لكنه خلاف مقتضى ظاهر الحال الذى هو عدم السؤال حقيقة (قوله وكثيرا) نصب على الظرفية أو المصدرية وما زائدة لتأكيد الكثرة أى ويخرج الكلام تخريجا كثيرا أو حينا كثيرا والمراد أن تخريج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كثير فى نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر قليلا أو يقال انه كثير بالنسبة الى مقابله قليل (٢٠٩) بالنسبة اليه باعتبار أن أنواع خلاف مقتضى الظاهر أكثر من أنواع مقتضى الظاهر اذ أنواع الاول تسعة وأنواع الثانى ثلاثة كما يأتى بيانه ويخرج فى كلام المصنف بتشديد الراء كما هو الرواية ومصدره التخريج لكن المناسب لقوله سابقا ويسمى اخراج الكلام عليها الخ عدم تشديد الراء ومصدره الاخراج هذا وذكر بعضهم أن تخريج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر من باب الكناية لان الخبر اذا أورد فى مقام لا يناسبه بحسب الظاهر دل على أن المتكلم (٢٧ - شروح التلخيص اول) نزل هذا المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب الذى يطابقه ظاهر الكلام واعتبر فيه الاعتبارات اللائقة بذلك المقام مثلا الخبر المجرد عن التأكيد يدل على خلو الذهن بالدلالة الخطابية فاذا ألقى الى المنكر والمتردد دل على تنزيله منزلة خالى الذهن ضرورة بحسب عرف البلغاء تعويلا على ما يزيل الانكار من الادلة التى معه اذا تأمل فيها ويكون ذلك كناية لانه ذكر اللازم الذى هو مدلول الكلام المشتمل على الخصوصية وهو المقام الذى لا يناسبه بحسب الظاهر مع قرينة غير مانعة من ارادته واستعمل اللفظ فيه وقصد منه الى ملزومه الذى هو تنزيل المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب وهذا التنزيل هو المقصود الاصلى وقس على ذلك القاء الخبر المذكور بتأكيد قوى الى غير المنكر فانه لما كان فيه دلالة خطابية على انكار المخاطب ولم يوجد الانكار فى المخاطب دل ضرورة على تنزيله منزلة المنكر تعويلا على ما يلزمه لزوما عرفيا وهو أن يكون المخاطب ملابسا لشئ من الانكار ويكون ذلك كناية كما بينا وهكذا وقيل انه من قبيل الاستعارة بالكناية والتخييل والحق انه لا يقال فيه شئ من ذلك لان المجاز والكناية انما هو باعتبار المعانى التى يوضع لها اللفظ وهذا بخلاف ذلك اذ لم يستعمل اللفظ فيه لانها معان عرضية (قوله فيجعل غير السائل) أى كخالى الذهن وقوله كالسائل هو المتردد فى الحكم الطالب له المتقدم فى قول المصنف وان كان مترددا الخ وهو القسم الثانى وتقدم أنه يؤكد له استحسانا ثم ان المتبادر أن الفاء فى قوله فيجعل الخ للتفريع على قوله يخرج الكلام وأنه واقع عقبه مع أن الجعل المذكور ليس واقعا عقب التخريج بل مصاحب له بل اذا نظرت للتحقيق تجد المقدم انما هو جعل غير السائل كالسائل أى تنزيله منزلته ثم يخرج الكلام على خلاف

فكل مقتضى الظاهر مقتضى الحال من غير عكس كما فى صور اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فانه يكون على مقتضى الحال ولا يكون على مقتضى الظاهر (وكثيرا ما يخرج) الكلام (على خلافه) أى على خلاف مقتضى الظاهر (فيجعل غير السائل كالسائل

الحال فى الجملة يصدق بنوعين مقتضى ظاهره بأن لا يكون ثم تنزيل شئ كغيره ومقتضى باطنه بأن يكون ثم تنزيل حال كغيره فظهر أن مقتضى الحال أعم مطلقا من مقتضى الظاهر فلو فرض تنزيل غير المنكر كالمنكر ومع ذلك ترك التأكيد لم يكن من مقتضى الحال فى شئ لانه بعد التنزيل زال اعتبار الظاهر فلا يكون ترك التأكيد من مقتضى الحال أصلا وبهذا يعلم أن مقتضى ظاهر الحال انما يكون مقتضى الحال ان لم يكن ثم تنزيل وأما ان كان ثم تنزيل لم تكن موافقة الظاهر مقتضى الحال اذ لا يعرف ذلك التنزيل الا باجراء الكلام على مقتضاه فتحقق بهذا العموم بالاطلاق بين مقتضى الظاهر والحال كما تقدم والى هذا التنزيل أشار بقوله (وكثيرا ما) أى وزمانا كثيرا (يخرج) الكلام (على خلافه) أى خلاف مقتضى ظاهر الحال (فيجعل غير السائل كالسائل) فيؤكد الكلام معه

من وجه ثم ان مقتضى الظاهر قد يكون باعتبار أحد هذه الاساليب وقد يكون باعتبار غيرها من اعتبارات المعانى ص (وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه الخ) ش يعنى خلاف الظاهر (فيجعل غير السائل) يعنى خالى الذهن (كالسائل

مقتضى الظاهر بعد ذلك بأن يؤكد والجواب أن الفاء هنا للعطف المجرد عن السببية أو أنها للتفريع ومعنى قوله وكثيرا ما يخرج أى يقصد التخريج ولاشك أن التنزيل يعقب قصد التخريج أوان قوله فيجعل الخ تفصيل لما أجمله فى قوله وكثيرا الخ واعلم أن حال المخاطب بالجملة الخبرية منحصر فى العلم بالحكم والخلو منه والسؤال فيه واذ نكره فالعالم لايتصور معه اخراج الكلام على مقتضى الظاهر لان مقتضاه أن لايخاطب بعلمه فخطابه به انما يكون بعد تنزيله منزلة غيره من الثلاثة ويكون الكلام حينئذ مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر وكل من الخالى والسائل والمنكر يتصور معه الوجهان فاذا نظر فى خطابه الى حال نفسه القائم به كان القاء الخبر اليه اخراجا على مقتضى الظاهر وان نزل فى ذلك منزلة أحد الآخرين اذلا معنى لتنزيله فى الخطاب منزلة العالم كان اخراجا على خلاف مقتضاه فانحصر اخراج الكلام فى اثنى عشر قسما ثلاثة منها فى اخراج الكلام على مقتضى الظاهر وتسعة فى اخراجه على خلافه ثلاثة منها فى العالم وستة فى غيره واذا ضربت هذه الاثنى عشر فى الاثبات والنفى صارت أربعة وعشرين اذا علمت هذا فقول المصنف فيجعل غير السائل يتناول خالى الذهن والمنكر والعالم الا أن المقصود الاول لان تقديم الملوح لجنس الخبر انما يعتبر بالنسبة للخالى وقد يقال هذا لاينافى التناول لان قوله اذا قدم الخ هذا بالنسبة لخالى الذهن فلا يرد أن المصنف أهمل بقية الاقسام بقى شئ آخر وهو أن اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر قد يلتبس باخراجه على مقتضى الظاهر فلا تظهر الفائدة وذلك كجعل السائل كالخالى لان ترك التأكيد للسائل جائز ولايخل بالبلاغة فلا يعلم أنه تنزيله منزلة الخالى وأجيب بأنه عند الالتباس يحتاج الى قرينة تعين المقصود أو ترجحه فان لم توجد قرينة يصح حمل الكلام على كل من الامرين وكذا بعض صور اخراج الكلام على مقتضى الظاهر قد يلتبس ببعض كما فى التأكيد مع السائل فانه يلتبس بالتأكيد مع المنكر (٢١٠) اذ الوجوب والاستحسان لايفهمان من اللفظ وكذا بعض صور اخراجه على خلافه يلتبس ببعض كما فى جعل الخالى بمنزلة السائل فانه يلتبس بجعله كالمنكر فان كان هناك قرينة عمل بها والا صح الحمل على كل أفاده يس نقلا عن شرح الفوائد (قوله اذا قدم اليه) ظرف ليجعل فيقتضى أن جعل غير السائل بمنزلة السائل مقيد بالتقديم المذكور مع انه قد ينزل منزلته لاغراض أخر كالاهتمام بشأن الخبر لكونه مستبعدا او التنبيه على غفلة السامع وأجيب بأن هذا التقييد يراد بالنظر لما هو شائع فى الاستعمال كذا فى عبد الحكيم (قوله مايلوح له بالخبر) أى بجنسه وذلك بأن يذكر له كلام يشير الى جنس الخبر بحيث يكاد صاحب الفطنة والذكاء أن يتردد فى الخبر و يطلبه من حيث انه فرد من أفراد ذلك الجنس الذى دل عليه الكلام المتقدم كقوله تعالى ولاتخاطبنى فى الذين ظلموا فانه كلام قدم ملوح لجنس الخبر وهو انهم مستحقون للعذاب والشأن أن صاحب الفطنة اذا سمعه تردد فى عين الخبر وهو هل هؤلاء القوم محكوم عليهم بالاغراق أو بغيره كالاحراق أو الهدم أو الخسف فان كان ذلك الكلام المتقدم يفهم منه شخص الخبر أو جنسه وتردد فيه بالفعل خرج عن التنزيل (قوله بالخبر) أى بجنس الخبر أى مايشير الى جنس الخبر الذى سيذكر (قوله فيستشرف له) أى فيكاد أن يستشرف له لأنه يصير مستشرفا وطالبا له بالفعل والا لكان الكلام معه مؤكدا على مقتضى الظاهر ولاتنزيل وأورد على المصنف ان استشرف يتعدى بنفسه كما يشعر له قول الشارح يقال استشرف الشئ الخ والمصنف قد عداه باللام ولايصح جعل اللام لتقوية الفعل لانه يجب تقديم اللام المقوية للفعل عليه كما فى قوله تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون قلت اللام امازائدة مثلها فى قوله تعالى ردف لكم أى ردفكم أو أن الفعل منزل منزلة اللازم والفعل المنزل منزلة اللازم يتعدى باللام أى فيقع منه الاستشراف والطلب له أو ضمن يستشرف معنى فعل يتعدى باللام وهو يتهيأ أو ينظر و يلتفت ثم ان الاعتراض مبنى على رجوع ضمير له للخبر كما قال الشارح ولو جعل ضميره للملوح ومفعول يستشرف محذوفا والتقدير فيستشرف الخبر لاجل الملوح لم يرد شئ (قوله يعنى ينظر اليه) عبر بيعنى اشارة الى أن معنى الاستشراف ليس هو النظر فقط بل هو مجموع أمور ثلاثة رفع الرأس والنظر و بسط الكف فوق الحاجب فجرد عن اثنين منها وأريد به النظر ثم بعد ذلك استعمل النظر هنا فى لازمه العرفى وهو التأمل (قوله كالمستظل من الشمس)

اذاقدم اليه) أى الى غير السائل (مايلوح) أى يشير (له) أى لغير السائل (بالخبر فيستشرف) غير السائل (له) أى للخبر يعنى ينظر اليه يقال استشرف الشئ اذا رفع رأسه ينظر اليه و بسط كفه فوق الحاجب كالمستظل من الشمس

استحسانا وانما يخرج الكلام معه كذلك بتنزيله كالسائل (اذا قدم اليه) أى الى غير السائل (مايلوح) أى يشير (له) جنس (الخبر) وذلك بأن يذكر له شئ من شأن صاحب الذكاء والفطنة التسارع منه الى فهم جنس الكلام أو نوعه فان تسارع اليه وتردد فيه بالفعل خرج عن التنزيل والا (ف) هو بحيث (يستشرف له

اذا قدم له مايلوح بالخبر فيستشرف له) أى يتطلع له مأخوذ من المستشرف وهو الواقف بالشرف وهو المكان العالى وقوله ينزل غير السائل يقتضى ان الخبر الطلبى من شرطه السؤال وليس كذلك الا أن

استشراف المتردد الطالب كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم مغرقون وقوله وما أبرئ نفسي ان النفس لأمارة بالسوء وقول بعض العرب

فغنها وهي لك الفداء * ان غناء الابل الحداء

وسلوك هذه الطريقة شعبة من البلاغة فيها دقة وغموض * روى عن الاصمعي أنه قال كان أبو عمرو بن العلاء وخلف الاحمر يأتيان بشارا فيسلمان عليه بغاية الاعظام ثم يقولان يا أبا معاذ ما أحدثت فيخبرهما وينشدهما ويكتبان عنه متواضعين له حتى يأتي وقت الزوال ثم ينصرفان فأتياه يوما فقالا ما هذه القصيدة التي أحدثتها في ابن قتيبة قال هي التي بلغتكما قالا بلغنا أنك أكثرت فيها من الغريب قال نعم ان ابن قتيبة يتباصر بالغريب فأحببت أن أورد عليه ما لا يعرف قالا فأنشدناها يا أبا معاذ فأنشدهما

بكرا صاحبي قبل الهجير * ان ذاك النجاح في التبكير

اي من شعاعها أي كالمتقي لشعاعها (قوله استشراف الطالب المتردد) أي استشرافا كاستشراف الطالب المتردد وأتى المصنف بذلك اشارة الى أن غير السائل المنزل منزلة السائل ليس عنده تردد ولا طلب بالفعل والا كان تخريج الكلام ليس على خلاف مقتضى الظاهر بل المراد أنه من حيث الكلام الذي ألقي اليه بمظنة التردد والطلب (قوله أي لا تدعني) أشار بذلك الى أن المراد بالنهي عن الخطاب في شأنهم النهي عن الدعاء والشفاعة لهم من قبيل اطلاق العام وارادة الخاص فهو مجاز مرسل أو من اطلاق الملزوم وارادة اللازم لانه يلزم من النهي عن العام النهي عن الخاص على طريق الكناية أو المجاز المرسل (قوله في شأن قومك) يشير الى أن في الآية حذف مضاف أي لا تخاطبني في شأن الذين ظلموا وقوله في شأن قومك من ظرفية المتعلق في المتعلق أو في بمعنى الباء وشأنهم هو دفع العذاب عنهم فقوله واستدفاع الخ تفسير لما قبله والسين والتاء زائدتان (قوله بشفاعتك) أي لا تدعني دعاء مصورا بشفاعتك فهو تصوير للنهي عنه (قوله فهذا) أي قوله ولا تخاطبني الخ واعلم أن قوله ولا تخاطبني الخ يشير الى جنس الخبر وانه عذاب وأما قوله واصنع الفلك الخ فانه يشير الى خصوصية أنه الغرق فقول الشارح يلوح بالخبر أي يشير الى جنسه وهو كونهم محكوما عليهم بالعذاب وقوله ويشعر الخ عطف علة على معلول وليس في قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا اشعار بخصوص الخبر نعم يشعر به مع ضميمة قوله قبل واصنع الفلك لكن المصنف والشارح لم ينظر الذلك أصلا وقوله فصار المقام أي بسبب الملوح الى جنس الخبر مقام أن يتردد أي صار مظنة التردد والطلب وان لم يتردد المخاطب ولم يطلب بالفعل وذلك لانه تكاد نفس الذكي اذا قدم لها ما يشير الى جنس الخبر أن تتردد في شخص الخبر وتطلبه من حيث انها تعلم أن الجنس لا يوجد الا في فرد من أفراده فيكون ناظرا اليه بخصوصه كأنه متردد فيه كنظر السائل وبما ذكرنا اندفع ما يقال ان سبق الملوح الى جنس الخبر فاستشرافه له يقتضي تأكيده لا تأكيد الخبر المخصوص كذا قرر شيخنا العدوي وقرر بعضهم كلام الشارح بوجه آخر وحاصله أن قوله فهذا كلام أي قوله لا تخاطبني في الذين ظلموا مع ضميمة قوله واصنع الفلك وقوله يلوح بالخبر أي بشخصه وجنسه وقوله قد حق عليهم العذاب الأولى الغرق وقوله هل صاروا محكوما عليهم بالاغراق أي كما يشعر به الملوح أو المحكوم به عليهم غيره (قوله في انهم الخ) أي في جواب انهم الخ (قوله محكوما عليهم) أي مقدرا عليهم الغرق وقوله أم لا أي أو المقدر عليهم غيره من أنواع العذاب وليس المراد أنهم مغرقون بالفعل لان اغراقهم متأخر ولم يكن حاصلا وقت خطاب نوح ونهيه عن الدعاء والشفاعة لهم

(استشراف الطالب المتردد نحو ولا تخاطبني في الذين ظلموا) أي لا تدعني يا نوح في شأن قومك واستدفاع العذاب عنهم بشفاعتك فهذا كلام يلوح بالخبر تلويحا ما ويشعر بأنهم قد حق عليهم العذاب فصار المقام مقام أن يتردد المخاطب في أنهم هل صاروا محكوما عليهم بالاغراق أم لا فقيل (انهم مغرقون) مؤكدا أي محكوم عليهم بالاغراق

استشراف المتردد الطالب) والاستشراف الى الشيء أن ينظر اليه الانسان رافعا رأسه باسطا كفه على عينه كالمتقي لشعاع الشمس وذلك (نحو قوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا) والخطاب لنوح أي لا تكلمني يا نوح في شأن قومك ولا تشفع في دفع العذاب عنهم وقد تقدم قوله أيضا واصنع الفلك بأعيننا فكان المقام مقام التردد في أن القوم هل حكم عليهم بالاغراق أم لا فقيل (انهم مغرقون) بان والجملة الاسمية وقد علم من قولنا فكان المقام مقام التردد أن المراد بقوله يستشرف

يراد بالسؤال السؤال المعنوي الملازم في المعنى للتردد والذي يلوح بالخبر هو كقوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا فانه يلوح بأهلاكهم وفي عبارته تسامح فانه يلوح بأعم من الخبر وحاصله انه لما حصل التلويح بقوله تعالى ولا تخاطبني صار الخطاب بقوله انهم مغرقون طلبيا فأكد فان قلت التلويح هو تقديم ما يدل على الشيء والانبياء صلوات الله وسلامه عليهم لا يترددون في خبر الله تعالى المدلول عليه بالتلويح قلت أجيب عنه بان التلويح ليس دليلا ولا بد بل يفهم انه قد يكون المراد ذلك وفيه بعد

حتى فرغ منها فقال له خلف لو قلت يا أبا معاذ مكان ان ذاك النجاح بكرا فالنجاح كان أحسن فقال بشار انما بنيتها أعرابية وحشية فقلت ان ذاك النجاح كما يقول الاعراب البدويون ولو قلت بكرا فالنجاح كان هذا من كلام المولدين ولا يشبه ذاك الكلام ولا يدخل في معنى القصيدة قال فقام خلف فقبل بين عينيه فهل كان ما جرى بين خلف وبشار بحضرة من أبي عمرو بن العلاء وهم من فحولة هذا الفن الا للطف المعنى في ذلك وخفائه * وكذلك ينزل غير المنكر منزلة المنكر اذا ظهر عليه شيء من أمارات الانكار كقوله

(و يجعل (غير المنكر كالمنكر اذا لاح) أى ظهر (عليه) أى على غير المنكر (شيء من أمارات الانكار نحو جاء شقيق) اسم رجل (عارضا رمحه) أى واضعا له على العرض

كون المقام مقام الاستشراف كما قررنا لا وقوع الاستشراف بالفعل والا كان المقام ظاهرا بالا تنزيليا وعلم من قولنا جنسه ونوعه انه لا يجب أن يكون بحيث يتردد في شخص الخبر ونوعه سواء كانت نوعية الخبر أو شخصيته باعتبار ذاته أو باعتبار المخبر عنه بل يكفي كونه بحيث يتردد في الجنس في صحة الجواب بالشخص مؤكدا لتضمنه للجنس كقوله تعالى يا أيها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم فان خطاب الناس بأمرهم بتقوى ربهم يشعر بان ذلك الامر مخوف فكان المقام مقام التردد هل أمامهم شيء عظيم يقع لهم ان لم يتقوا من غير تعيين ذلك الشيء فقيل ان زلزلة الساعة شيء عظيم مؤكدا مع تعيين شخص المخبر عنه تأمله (و) يجعل (غير المنكر) ودخل فيه خالي الذهن والطالب (كالمنكر) فيلقى اليه الكلام مؤكدا على سبيل الوجوب أما دخول الخالي فواضح وأما الطالب فلأن التأكيد في حقه لا يجب فيزداد درجة الوجوب بجعله كالمنكر والمراد بالوجوب شدة التأكيد وانما يجعل غير المنكر كالمنكر (اذا لاح) أى بان (عليه شيء من أمارات الانكار) والمراد بأمارات الانكار ههنا ما يناسب باعتبار حال من ظهرت تلك الامارات عليه كونه منكرا في زعم المتكلم لا الامارات الموجبة ظن الانكار والا كان التأكيد للكلام ظاهرا بالا تنزيليا وذلك (نحو) قوله

لان هذا التلويح قوي يقارب الصراحة ولا يحسن الجواب بان التردد في ان ذلك مما يدعي بزواله فنزول أولا لانا ذا جعلنا مخبرا بهلاكهم بخبر الله لا يخلف وعيدا كان أم غيره على رأي جمهور أهل السنة ومن عفي عنه من العصاة لم يدخل في عموم الوعيد ولا يحسن الجواب بانه يجوز انهم يسلمون كذلك أيضا فتعين ان يقال ولا تخاطبني دل على مطلق الاهلاك فحصل التردد في كيفيته من أغراق وغيره فجاء الخطاب طلبيا ومن ذلك وما أبرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وقول الشاعر

فغنها وهي لك الفداء * ان غناء الابل الحداء

ومنه بيت بشار بكرا صاحبي قبل الهجير * ان ذاك النجاح في التبكير

وقد قال له خلف الاحمر لو قلت * بكرا فالنجاح في التبكير * ثم رجع اليه وذلك بحضرة من أبي عمرو بن العلاء ص (وغير المنكر كالمنكر اذا لاح عليه شيء من أمارات الانكار) ش يعني أن فعل ما جرت العادة أنه انما يصدر مع الانكار ينزل منزلة الانكار كقوله

(قوله ويجعل غير المنكر) أى خالي الذهن والسائل والطالب وان كان المثال من تنزيل العالم منزلة المنكر فان قلت أي ثمرة لتنزيل السائل منزلة المنكر مع انه يؤكد له من (٢١٢) غير تنزيل قلت فائدة التنزيل زيادة التأكيد فان السائل يؤتى في الكلام الملقى اليه بتأكيد واحد والمنكر يؤتى في الكلام الملقى اليه بأكثر وهذا أحسن مما أجاب به بعضهم من أن فائدة التنزيل صيرورة التأكيد واجبا بعد أن كان مستحسنا لان هذا أمر خفي لا اطلاع عليه (قوله كالمنكر) أى فيلقى اليه الكلام مؤكدا على طريق الوجوب بتأكيد قوي أو ضعيف على حسب ما تقتضيه الحال الذي راعاه المتكلم (قوله اذا لاح الخ) أى أو كان الحكم بعيدا او المخاطب سيئ الظن بالمتكلم أو يعرف منه انه لا يقبله (قوله نحو جاء شقيق) أى نحو قول حجل بفتح الحاء المهملة (١) وسكون الجيم ابن نضلة بفتح النون وبالضاد المعجمة اسم أمه وحجل لقبه واسمه احمد ابن عمرو بن عبد القيس بن معن فهو غير حجل بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم خلافا لما ذكره عبد الحكيم فان ذاك اسمه المغيرة وأمه هالة بنت وهيب وبعد البيت المذكور

جاء ...

هل أحدث الدهر لنا نكبة * أم هل رقت أم شقيق سلاح

والشاعر المذكور أحد أولاد عم شقيق الذي جاء لمحاربتهم وقوله هل أحدث الدهر لنا نكبة أى بحيث انا بعنا أسلحتنا حتى ان شقيقا يأتي للحرب عارضا رمحه وقوله أم هل رقت أم شقيق سلاح أى هل أخذت حيث صار ذلك السلاح لا يقطع شيأ لما قرأته أم شقيق عليه من الرقية (قوله جاء شقيق) أى للحرب (قوله اسم رجل) أى وليس المراد به شقيق النعمان الذي هو نوع من أنواع الرياحين (قوله على العرض) أى على عرض الرمح بأن جعله وهو راكب على فخذيه بحيث يكون عرض الرمح في جهة الاعداء ولا شك أن الوضع على هذه الهيئة

(١) وسكون الجيم يؤخذ من القاموس فتحها وأن ساكنها حجل عم النبي صلى الله عليه وسلم كتبه مصححه

جاء شقيق عارضا رمحه * ان بنى عمك فيهم رماح

فان مجيئه هكذا مدلا بشجاعته قد وضع رمحه عرضا دليل على اعجاب شديد منه واعتقاد أنه لا يقوم اليه من بنى عمه أحد كأنهم كلهم عزل ليس مع أحد منهم رمح

علامة على انكار وجود السلاح معهم وأما وضع الرمح على طوله بحيث يكون سنانه جهة الاعداء فهو علامة على التصدى للمحاربة الناشئ ذلك من الاعتراف بوجود السلاح معهم (قوله فهو لا ينكر الخ) أى بل هو عالم بذلك لكونهم متلبسين بالحرب فهو من تنزيل العالم منزلة المنكر لا من تنزيل الخالى منزلة المنكر كما قال بعضهم اذ ليس من شأن العاقل أن لا يعلم بوجود السلاح مع أعدائه حال القتال مع شيوع ذلك فى العرب ولان المناسب لسياق الكلام التوبيخ جعله من تنزيل العالم منزلة المنكر (قوله لكن مجيئه) أى للحرب (قوله من غير التفات) أى لبنى عمه وقوله وتهيؤ أى ومن غير تهيؤ لمحاربتهم (قوله أمارة أنه يعتقد) أى علامة على اعتقاده انه لا رمح فيهم لانه على عادة من ليس متهيئا للحرب ان قلت يجوز أن يكون شقيق فعل ذلك لاعتقاده انه ليس فيهم من يقاومه وان علم أن فيهم رماحا وحينئذ فلا يكون ذلك الفعل الواقع منه علامة على الاعتقاد المذكور حتى ينزل منزلة المنكر قلت حيث علم بأن فيهم سلاحا فلا ينبغى له أن يفعل ذلك الفعل الحاصل منه ولو علم أنه ليس فى أعدائه من يقاومه لان شأن العاقل أن لا يأمن اذا علم بوجود السلاح لاحتمال الضرر واذا كان كذلك كان فعله دالا على اعتقاد أنه لا رمح فيهم (قوله لا سلاح معهم) تفسير لقوله عزل وهو بالعين المهملة والزاى المعجمة جمع أعزل وهو الذى لا سلاح له وأما الاغرل بالغين المعجمة والراء المهملة فهو الذى بقلفته ومن ذلك قوله فى الحديث يحشر الناس يوم القيامة غرلا (قوله وخوطب خطاب التفات) أى خطاب ملتفت من الغيبة الى الخطاب لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة وفيه التفات آخر على مذهب السكاكى من الخطاب الى الغيبة فى قوله جاء شقيق ان كان شقيق حاضرا وقت القائه هذا الكلام اذ مقتضى الظاهر أن يقول جئت ان قلت الالتفات لا بد فيه من الارتباط بين التعبيرين بنحو عطف ولا ارتباط هنا بين الجملتين وحينئذ فلا التفات أصلا أجيب بأن جملة ان بنى عمك معمولة لمحذوف معطوف على الجملة الاولى والتقدير فقلت له ان بنى عمك الخ وقد يقال لا حاجة لتقدير القول لانه قد يجعل الشخص بذكر أوصافه حاضرا مخاطبا ألا ترى الى قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين فحصل الارتباط بذكر الاوصاف (قوله فيهم رماح) بسكون الحاء لانه من السريع الموقوف الضرب وعروضه مطوية كالضرب وهو مكشوفة فالعروض مطوية مكشوفة والضرب مطوى موقوف والرماح جمع رمح وفى بمعنى عند ويحتمل انه جمع رامح وأن فى باقية على حالها لكن المناسب لقول الشارح أمارة أنه يعتقد أنه لا رمح فيهم الاحتمال الاول

فهو لا ينكر أن فى بنى عمه رماحا لكن مجيئه واضعا الرمح على العرض من غير التفات وتهيؤ أمارة أنه يعتقد أن لا رمح فيهم بل كلهم عزل لا سلاح معهم فنزل منزلة المنكر وخوطب خطاب التفات بقوله (ان بنى عمك فيهم رماح)

(جاء شقيق عارضا رمحه * ان بنى عمك فيهم رماح) فان مسمى شقيق لما جاء وقد وضع رمحه على عرض أى جانب يقال عرض السيف على فخذيه وعرض العود على الاناء اذا وضع كلا منهما فيما ذكر على جانب ولم يجئ على هيئة المتهيئ لمجرد الفرار أو للدفاع مع الفرار لخوفه من بنى عمه لان جبنه وقلة فائدته وضعف بنيته فى زعم الشاعر يقتضى له هيئة الدفاع مع الفرار لا هيئة من لا يبالى بأعدائه من بنى عمه حتى يضع رمحه على تلك الهيئة نزل منزلة من أنكر أن فى أعدائه من بنى عمه رماحا جمع رمح على ان تكون فى بمعنى عند أو جمع رامح ولما نزل منزلة المنكر لالتباسه بما يناسب الانكار باعتبار جبنه وضعفه وهو عرض رمحه خوطب على وجه التأكيد بقوله ان بنى عمك فيهم رماح وهو لا ينكر أن فى بنى عمه رماحا وفى الكلام التفات من الغيبة الى الخطاب لان شقيق اسم ظاهر علم وهو من قبيل الغيبة والكاف فى بنى عمك خطاب ثم ان قال ذلك فى حضرة شقيق ففيه التفات من خطابه الى الغيبة التى فى الاسم الظاهر

جاء شقيق عارضا رمحه * ان بنى عمك فيهم رماح

يعنى بقوله عارضا مظهرا أو حاملا عرضا على كتفه من قوله عليه الصلاة والسلام ولو أن تعرضوا عليه عودا يعنى ان هذه حالة من يدعى الشجاعة وأن خصمه ليس عنده ما يقابل به رمحه وأنه غير ملتفت له وقوله فيهم رماح الذى ذكروه انه جمع رمح ولو قيل انه مصدر استعارة من رمح الدابة برجلها لكان أليق بقوله فيهم من الجمع ﴿ قلت ﴾ وفيما قاله المصنف نظر لان هذا الخبر ليس فيه الامؤكد

مؤكدا بان وفي البيت على ما أشار اليه الامام المرزوقي تهكم واستهزاء كأنه يرميه من الضعف والجبن بحيث لو علم أن فيهم رماحا لما التفت لفت الكفاح ولم تقو يده على حمل الرماح على طريقة قوله

فقلت لمحرز لما التقينا * تنكب لا يقطرك الزحام

يرميه بأنه لم يباشر الشدائد ولم يدفع الى مضايق المجامع كأنه يخاف عليه أن يدس بالقوائم كما يخاف على الصبيان والنساء لقلة غنائه وضعف بنائه (و) يجعل (المنكر

فيكون في الكلام التفاتان وفي البيت التهكم بشقيق وانه لو علم رماحا في بني عمه لم يكن الا بصدد التهيؤ للفرار عند النزال والتبري من أمارات الشجاعة وأمارات قلة المبالاة بالكفاح في مجامع الرجال ويحتمل أن يكون المعنى أنه لو علم أن في بني عمه رماحا ما قويت يده على حمل الرماح لجبنه وضعفه ولكن المناسب حينئذ جاء شقيق برمحه لان المراد انه لا يناسبه استصحاب الرمح أصلا كالمرأة ويحتمل انه عبر بوضع الرمح على استصحابه وهذا التهكم في شقيق جار على طريقة قوله

فقلت لمحرز لما التقينا * تنكب لا يقطرك الزحام

يرميه بالضعف وقلة الفائدة وعدم حضوره مجامع الحروب بحيث يخشى عليه أن يداس أي يوطأ بالاقدام ويقطر أي يلقى على قفاه عند الزحام فالتأكيد الذي كان الاصل فيه عرفا أن يدل على الانكار حيث استعمل في غير المنكر ينتقل منه الى تنزيله منزلة المنكر كالانتقال من الملزوم الى اللازم ولذلك قيل ان الدلالة هنا من باب الكناية التي هي أن يستعمل الملزوم لينتقل منه الى اللازم ولما كان وضع الرمح عرضا انما جعل أمارة على الانكار من جهة كون شقيق مرميا بالجبن في زعم الشاعر كان من لطيفة هذا التنزيل اظهار التهكم والاستهزاء كما ذكرنا فحسن بذلك الكلام وبلغ فيه المرام ولولا رميه بالجبن كان وضع الرمح كذلك أمارة على قلة المبالاة الدالة على الشجاعة تأمله (و) يجعل (المنكر)

واحد فمن أين لنا أنه انكاري جاز أن يكون طلبيا ويكون من القسم السابق ويكون هذا التأكيد الواحد فيه استحسانيا لا واجبا ص (والمنكر

(قوله مؤكدا) حال من خطاب ولم يقل واسمية الجملة لما سيعرفه من أنها انما تكون مؤكدة عند قصد التأكيد بها ولم يتحقق هنا ذلك (قوله وفي البيت) أي في عجزه وقوله تهكم أي من الشاعر بشقيق واستهزاء به وذلك لان مثل هذه العبارة أعني قوله ان بني عمك الخ انما تقال لمن يستهزأ به لكونه لا قدرة له على الحرب بل عند سماعه به يخاف ولا يقدر على حمل الرماح ولا غيرها من آلاته لجبنه وضعفه واعترض على الشارح بأن التهكم بشقيق يقتضي انه لا يعترف بأن فيهم رماحا فينافي التنزيل المذكور فلو اعترف بذلك لما صح التهكم به لافادته قيام الضعف ببني عمه وأجيب بأن التهكم بالنظر للواقع من الاعتراف بأن فيهم رماحا وبالنظر للتنزيل المذكور أيضا بناء على أن ذلك التهكم من باب الكناية حيث (٣١٤) أطلق الملزوم وأريد اللازم وبيان ذلك انه وان علم أن فيهم رماحا الا أن وضعه الرمح على عرضه أمارة على الانكار لما فيه من الجبن بزعم الشاعر ويلزم من ذلك التهكم به (قوله كأنه يرميه) أي كأن الشاعر ينسبه وكأن للتحقيق أي لانه ومن في قوله من الضعف بمعنى الباء (قوله والجبن) عطف تفسير (قوله بحيث الخ) بدل اشتمال مما قبله (قوله لما التفت) أي انصرف وقوله لفت بكسر اللام معناه جانب ونصبه بنزع الخافض والكفاح المقاتلة والمحاربة أي لما انصرف الى جهة القتال أي لما ذهب اليه (قوله على طريقة) متعلق بمحذوف صفة للتهكم أي في البيت تهكم آت على طريقة قوله أي على طريقة التهكم في قوله أي قول أبي ثمامة البراء بن عازب الانصاري (قوله لمحرز) هو اسم رجل من بني ضبة وهو في الاصل الذي يجعل كغير الناس في حمايته وحفظه (قوله لما التقينا) أي في حال المحاربة (قوله تنكب) مفعوله محذوف تقديره تنكب القتال مثلا أي تجنبه وتنح وانصرف عنه ولا تقف في هذا المحل (قوله لا يقطرك الزحام) بجزم يقطر في جواب الامر والتقطير الالقاء على الارض على البطن أو على أحد الجانبين والمراد هنا الالقاء عليها على أي حالة والزحام مصدر بمعنى المزاحمة أي مزاحمة الجيش بخيلها عند القتال (قوله يرميه) أي ينسبه الشاعر الى عدم مباشرة الشدائد (قوله ولم يدفع الى مضايق المجامع) جمع مجمع بمعنى محل الاجتماع أي ولم يدفع الى المواضع الضيقة التي يجتمع فيها الناس كمواضع الحروب وهذا لازم لما قبله (قوله أن يدس) بتشديد السين من غير ألف مأخوذ من الدس وهو الاخفاء تحت التراب وفي بعض النسخ أن يداس بالالف مأخوذ من الدوس وهو جعل الشيء تحت الاقدام وهذه النسخة أنسب بقوله بالقوائم (قوله لقلة غنائه) بفتح الغين المعجمة أي نفعه (قوله بنائه) (١) بفتح الموحدة أي بنيته وذاته وفي بعض النسخ ثباته (قوله ويجعل المنكر) أي ينزل وكذلك الطالب المتردد

---

(١) بفتح الموحدة هكذا في الاصل والذي في كتب اللغة كسر البناء فقط وهو المعروف كتبه مصححه

منزلة غير المنكر اذا كان معه ما ان تأمله ارتدع عن الانكار كما يقال لمنكر الاسلام الاسلام حق

(قوله كغير المنكر) هو وان صدق بخالى الذهن والعالم بالحكم والمتردد فيه الا أن المراد خصوص الاول فاذا نزل المنكر أو المتردد منزلته ألقى الخبر لهما غير مؤكد ولا يدخل فيه المتردد الطالب اذ لا ثمرة لجعل المنكر مثله لان كلا منهما يلقى اليه الخبر مؤكدا وحمله على معنى جعل المنكر كالطالب فيستحسن التأكيد له فقط بعد أن كان واجبا فى غاية البعد اذ الوجوب وعدمه أمر خفى لا اطلاع عليه الا أن يقال تظهر ثمرة التنزيل بالنسبة لقلة التأكيد بعد أن كان كثيرا ولا يدخل أيضا العالم بالحكم اذ لا معنى لتنزيل المنكر منزلة العالم فى القاء الخبر اليه لان تنزيله منزلة العالم يقتضى عدم خطابه (قوله ان تأمله) أى تأمل فيه لان التأمل النظر فى الشئ (قوله أى شئ من الدلائل) أى ولو واحدا منها (قوله والشواهد) تفسير لما قبله وكأن نكتة التفسير الاشارة الى (٢١٥) أن المراد بالدلائل ما يشمل القرائن ونحوها وليس المراد بها خصوص الادلة الاصطلاحية فانها تخص بغير القرائن فتأمل (قوله ان تأمل المنكر ذلك الشئ) أى ان تفكر المنكر فى ذلك الشئ وفى كلامه اشارة الى أن الصلة فى كلام المصنف جرت على غير من هى له وانما لم يبرز المصنف الضمير جريا على المذهب الكوفى لظهور أن التأمل انما يكون من المنكر لا من الدلائل (قوله ارتدع) أى رجع عن انكاره وانتقل الى مرتبة المتردد أو خالى الذهن (قوله أن يكون معلوما له) أى متصورا له وهذا بالنظر للادلة العقلية وقوله مشاهدا عنده أى بالحس وهذا بالنظر للادلة الحسية ثم ان تفسير الشارح المعية بالمعلومية والمحسوسية وتفسيره ما الموصولة بالدليل يصير المعنى عليه اذا كان عالما بالدليل الذى اذا تأمله ارتدع فيتوجه عليه اشكال وحاصله أن الانسان متى علم بالدليل علم المدلول وحينئذ فلا يتوقف الارتداع على التأمل وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالدليل الدليل المنطقى وهو ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر حتى يرد ما ذكر بل المراد به الاصولى وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبرى والمراد بالتأمل فيه أن يستنبط مقدمات صحيحة من وجه صحيح من أوجه الدليل توصله الى الارتداع (قوله كما تقول) ما مصدرية أى كقولك أى كالتنزيل الذى فى قولك ففى الكلام حذف لان المقصود التمثيل للتنزيل المذكور فى المتن وقوله الاسلام حق مقول القول (قوله من غير تأكيد) اعترض بأن اسمية الجملة تفيد التأكيد وأجيب بأنها انما تفيده اذا اعتبر تحويلها عن الفعلية لان بناء مؤكديتها على افادة الثبات والدوام وهى انما تدل على ذلك فى مقام اعتبر فيه التحويل المذكور أو أنها انما تفيده اذا انضمت لغيرها من المؤكدات والاحسن فى الجواب أن يقال مرادهم بقولهم اسمية الجملة من المؤكدات انها مما يصلح أن يقصد بها التأكيد عند مناسبة المقام فليست للتأكيد مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكدة هذا ما ارتضاه الصفوى فى شرح الفوائد ورد الجواب الاول من الجوابين المذكورين بأنه بمعزل عن التحقيق لان كلا من مقدمتى دليله ممنوع وبعد التسليم لا مانع من أن يقصد من العدول الدوام دون التأكيد فلا يلزم افادة التأكيد فى مقام العدول مطلقا كما هو ظاهر كلام المجيب اهـ وقد

كغير المنكر اذا كان معه) أى مع المنكر (ما ان تأمله) أى شئ من الدلائل والشواهد ان تأمل المنكر ذلك الشئ (ارتدع) عن انكاره ومعنى كونه معه أن يكون معلوما له مشاهدا عنده كما تقول لمنكر الاسلام الاسلام حق من غير تأكيد لان مع ذلك المنكر

ويجرى مجراه المتردد الطالب (كغير المنكر) وهو الخالى الذهن ولا يدخل فيه الطالب اذ لا معنى لقولنا يجعل كالطالب فلا يؤكد الكلام بل الطالب أيضا ينزل منزلة الخالى فلا يؤكد معه وحمله على معنى جعل المنكر كالطالب فيستحسن التأكيد ولا يجب فى غاية البعد اذ الوجوب وعدمه أمر خفى ليس مما يكنى عنه بعوارض اللفظ وقد تقدم ان التنزيل دلالته من باب الكناية فافهم وانما ينزل المنكر كغيره (اذا كان معه) أى مع المنكر (ما) أى دلائل وشواهد (ان تأمله) أى ان تفكر فى تلك الدلائل معه (ارتدع) أى رجع عن انكاره والمراد بوجود الدلائل معه تصورها وشهودها بالحس الظاهر أو الباطن لا وجودها فى نفس الامر ولو غابت عن علمه لان ذلك لا يكفى فى التنزيل على ما سنقرره وما واقعة على الدلائل كما قررنا لا على العقل كما قيل والا كان المناسب أن يقول ان تأمل به وان أراد القائل بالعقل الدلائل المعقولة عاد للشواهد وأيضا الغرض من هذا التنزيل بيان وضوح تلك الدلائل وقيام الحجة بها وان الجحود معها كالعدم لا يقوم به الاعتذار لصاحبه ومجرد وجود العقل لا يكفى فى الغرض حتى تحضر الدلائل فوجب الحمل على ما ذكر وذلك كقولك لجاحد حقية الاسلام دين الاسلام حق ايماء الى أن جحوده قد تناهت الادلة المزيلة له فى الوضوح والظهور على أن الجحود معها كالعدم فلا يلتفت الى مقتضاه وفى ذلك من توهين حجة الخصم ما لا يخفى وذلك من لطائف هذا التنزيل

كغير المنكر الخ) ش اشارة الى أن هذا الذى أنكره واضح الادلة لا يحتاج الى تأكيد كقوله تعالى لاريب فيه وفى المثال نظر لان هذا نفى وسنفرده بالكلام بل ينبغى ان يمثل بقول الانسان الاسلام

وعليه قوله تعالى في حق القرآن لاريب فيه ومما يتفرع على هذين الاعتبارين قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم القيامة تبعثون أكد اثبات الموت تأكيدين وان كان مما لا ينكر لتنزيل المخاطبين منزلة من يبالغ في انكار الموت لتماديهم في الغفلة والاعراض عن العمل لما بعده ولهذا قيل ميتون دون تموتون كما سيأتي الفرق بينهما وأكد اثبات البعث تأكيدا واحدا وان كان مما ينكر لانه لما كانت أدلته ظاهرة كان جديرا بأن لا ينكر بل إما أن يعترف به أو يتردد فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين فيه تنبيها لهم على ظهور أدلته وحثا على النظر فيها ولهذا جاء تبعثون على الاصل

استفناء عن عبد الحكيم انه لا يشترط في كون الجملة الاسمية مؤكدة عدولها عن الفعلية ورد الجواب الثاني أيضا عنه الفنه لتصريح الايضاح بأن في قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون تأكيدين ولتمثيلهم الكلام الطلبي بان زيدا قائم وانه مؤكد تأكيدا واحدا ولتصريح الفاضل الابهري وغيره بأن في قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون تأكيدا واحدا (قوله دلائل دالة على حقية الاسلام) أي كاعجاز القرآن وغيره الدال ذلك على صدق النبي فيما جاء به (قوله وقيل الخ) هذا وجه ثان في معنى معه وقوله بعد وقيل معنى ما الخ وجه ثان في معنى ما فالحاصل أن في معه (٢١٦) وجهين وفي ما وجهين (قوله لان مجرد وجوده) أي في نفس الامر وقوله لا يكفي في الارتداع الاولى أن يقول لا يكفي في التنزيل لان الارتداع مرتب على التأمل لا على مجرد الوجود ويمكن تصليح عبارته بأن يقال مراده أن مجرد الوجود لا يكفي في الارتداع بل لابد فيه من التأمل والتأمل انما يكون في معلوم فلا بد أن يكون ما يقع فيه التأمل معلوما له وقد يرد هذا النظر بعد تصليحه بما قلنا بأن مراد المصنف فرض التأمل وتقديره لا التأمل بالفعل ولا شك أن مجرد الوجود في نفس الامر كاف في ذلك فقول المعترض والتأمل انما يكون في معلوم مسلم في التأمل بالفعل لكن خال ليس الكلام فيه فلا يرد هذا الاعتراض على هذا القيل والحاصل انه على كلام الشارح لابد في التنزيل من علم الدلائل بالفعل وعلى هذا القيل يكفي فيه وجودها في نفس الامر وان لم تكن معلومة (قوله لان المناسب حينئذ) أي حين اذ فسر ما بشئ من العقل لا بالادلة كما هو القول الاول وفي قوله لان المناسب اشارة الى صحة هذا القيل بالحمل على الحذف والايصال والاصل تأمل به فحذف الباء وأوصل الضمير بالفعل أو يقال مراده بالعقل الادلة العقلية وحينئذ فيرجع لما قاله الشارح أولا تأمل (قوله ظاهر هذا الكلام انه مثال الخ) أي لا نظير ووجه كون ذلك ظاهرا من الكلام أن المتبادر من ذكره ذلك بعد القاعدة أعني جعل المنكر كغير المنكر وتعبيره بنحو أنه مثال لها (قوله وترك التأكيد لذلك) أي لذلك الجعل وكان مقتضى الظاهر أن يقال انه لاريب فيه واعترض بأنا لا نسلم أن لاريب فيه خال عن التأكيد لان لا التي لنفي الجنس للتأكيد وكذلك اسمية الجملة كما صرحوا بذلك وأجيب بأن لا النافية لتأكيد المحكوم عليه لانها تفيد استغراق النفي وهو راجع للمحكوم عليه بمعنى انه لا يخرج شئ من أفراده وليس الكلام فيه اذ كلامنا في تأكيد الحكم وهي لا تفيد ذلك وبأن اسمية الجملة ليست للتأكيد مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكدا بأن قصد التأكيد بها ولم يتحقق ذلك هنا أو أن تأكيدها ليس على سبيل الاستقلال بل على سبيل التبعية فان كان هناك مؤكد آخر جعلت اسمية الجملة من المؤكدات و الا فلا

دلائل دالة على حقية الاسلام وقيل معنى كونه معه أن يكون موجودا في نفس الامر وفيه نظر لان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداع ما لم يكن حاصلا عنده وقيل معنى ما ان تأمله شئ من العقل وفيه نظر لان المناسب حينئذ أن يقال ما ان تأمل به لانه لا يتأمل العقل بل يتأمل به (نحو لاريب فيه) ظاهر هذا الكلام انه مثال لجعل منكر الحكم كغيره وترك التأكيد لذلك

وقوله (نحو لاريب فيه) نظير لتنزيل الشئ منزلة عدمه فينفى كما نزل الانكار منزلة عدمه فنفى مقتضاه وهو التأكيد وانما قلنا نظير لا مثال لوجهين أحدهما أن ظاهره بدون التنزيل الريب منزلة عدمه فينفى لا يصح لوقوع الريب من الكفرة وانما يكون مثالا ان كان المخاطب منكرا لسلب الريب

حتى لمن ينكره كما مثل به في الايضاح ثم قال وعليه قوله تعالى لاريب فيه وعلى هذين الاعتبارين قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون أكد تأكيدين وان لم ينكره أحد لتنزيل المخاطبين لتماديهم في الغفلة تنزيل من ينكر الموت وأكد اثبات البعث تأكيدا واحدا وان كان أكثر لانه لما كانت ادلته ظاهرة كان جديرا بأن لا ينكر و يتردد فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين فيه حثا لهم على النظر في أدلته الواضحة ﴿تنبيه﴾ اعلم أن أقسام هذا الفصل متعددة وقد حاول الكاشي والطيبي في شرح المفتاح تعدادها فذكراها على وجه قاصر وها أنا أذكرها على التحرير ان شاء الله تعالى فأقول المخاطب إما عالم بفائدة الخبر ولازمها معا أو خال منهما أو طالب لهما أو منكر لهما أو عالم بالفائدة

(قوله وبيانه) أى بيان كونه مثالا لجعل المنكر كغير المنكر وحاصله أن جعله مثالا لذلك يحتاج لتأويل لاريب فيه بمعنى ليس القرآن بمظنة للريب ولا ينبغي أن يرتاب فيه وهذا مطابق للواقع وينكره كثير من المخاطبين فكان مقتضى الظاهر أن يؤكد فيقال انه لاريب فيه لكن نزل انكارهم منزلة عدمه لما معهم من الدلائل والامارات التى لو تأملوها لارتدعوا عن الانكار فلذلك ألقى لهم الكلام مجردا عن التأكيد وانما احتاج جعله مثالا لجعل المنكر كغير المنكر لما أول بما ذكر لانا لو أبقينا الآية على ظاهرها من نفى الريب أى لم يقع فيه ريب من أحد لم يكن مطابقا للواقع لكثرة المرتابين فيه فلا يكون من جعل المنكر كغير المنكر لان الحكم الذى يجعل فيه الانكار كلا انكار يجب أن يكون مطابقا للواقع عليه أمارات ودلائل لو تأملها المنكر ارتدع عن انكاره وهذا الحكم أعنى نفى الريب على سبيل الاستغراق الذى هو معنى لاريب فيه لو أجرى على ظاهره ليس كذلك لثبوت الريب فى الواقع (قوله ليس القرآن بمظنة) أى ليس محلا يظن فيه الريب أى الشك فى أنه من عند الله فالمنفى كونه محلا للريب والشك (قوله ولا ينبغى الخ) عطف تفسير أى ولا ينبغى أن يكون محلا للارتياب فيه وانما كان المعنى ما ذكر وليس المراد ظاهر الآية من نفى الريب فيه من أصله لان الريب فيه قد وقع من الكفار وحينئذ فلا يصح نفيه عنه (قوله وهذا الحكم) أى كون القرآن ليس مظنة للريب (قوله مما ينكره كثير الخ) أى فالانكار انما هو لكونه ليس مما ينبغى أن يرتاب فيه لا لنفى الريب عنه واعترض بأن المخاطب بالآية النبى وأصحابه ولا ينكر هذا الحكم أحد منهم فقول الشارح مما ينكره كثير من المخاطبين لا يسلم وأجيب بأن المراد بالمخاطب هنا من يلاحظ حاله وتفهيمه الكلام أعنى مطلق السامع بدليل أن المقصود من الآية تعيير الكفار باعتبار انكارهم لهذا الحكم وليس المراد بالمخاطب من يلقى اليه الكلام خاصة واذا كان المراد بالمخاطبين مطلق السامعين كان شاملا للكفار والكثير من السامعين المنكر لهذا الحكم هم الكفار (قوله لكن نزل انكارهم الخ) أى فلذلك ألقى الخبر غير مؤكد وكان المناسب لاصل المبحث أعنى تنزيل المنكر منزلة غيره أن يقول لكن نزل المنكر منزلة غير المنكر وان كان يلزم من تنزيل انكارهم منزلة عدمه تنزيل المنكر كغيره (قوله لما معهم الخ) وهو انه كلام معجز أتى به من دل على نبوته بالمعجزات الباهرة فان قلت تفسير ما معهم بما ذكر يقتضى أن ما معهم عبارة عن الدليل المصطلح عليه عند المناطقة وهو يخالف ما مر من أن المراد به الاصولى قلت المراد أن اعجازه دليل وكون من أتى به صادقا مصدوقا بالمعجزات دليل آخر مستقل على

وبيانه أن معنى لاريب فيه ليس القرآن بمظنة للريب ولا ينبغى أن يرتاب فيه وهذا الحكم مما ينكره كثير من المخاطبين لكن نزل انكارهم منزلة عدمه لما معهم من الدلائل الدالة على انه ليس مما ينبغى أن يرتاب فيه

ليحق تأكيد سلب الريب ثم يترك لان ثم دلائل على سلب الريب وهذا لا يصح لوجوده من الكفرة كما ذكرنا فكيف يكون مما قامت عليه الادلة الواضحة والآخر على تقدير تأويله مما يصح جعله مثالا لتنزيل المنكر منزلة غيره وترك تأكيده بان يكون المعنى لاريب ينبغى فيه أى ليس مما ينبغى ان يرتاب فيه وهذا الحكم وهو كونه لا ينبغى أن يرتاب فيه مما ينكره كثير من الناس فلوجود ما يدل على أنه لا ينبغى ان يرتاب فيه لكونه ليس محلا للريب نزل انكار المنكر كعدمه فألقى اليه الكلام غير مؤكد بنافيه أو يعكر عليه قوله بعد وهكذا اعتبارات النفى فانه يدل على أنه لم يمثل فيما تقدم بالنفى بل نظر به وأيضا لا نسلم ان لاريب

خال من اللازم أو عالم بالفائدة طالب اللازم أو عالم بالفائدة منكر اللازم أو عالم باللازم خال من الفائدة أو عالم به طالب الفائدة أو عالم به منكر الفائدة أو خال من اللازم طالب الفائدة أو خال من اللازم منكر الفائدة أو خال من الفائدة طالب اللازم أو خال منهما منكر اللازم أو طالب الفائدة منكر اللازم أو منكر الفائدة طالب اللازم يبطل منها عالم باللازم خال من الفائدة أو خال من الفائدة منكر اللازم أو خال من الفائدة طالب اللازم فالثلاثة مستحيلة ومنها ثلاثة ممكنة ان حملنا اللازم على الاعتقاد مطابقا كان أو لم يكن وهو عالم باللازم متردد في الفائدة أو عالم به منكر الفائدة أو منكر الفائدة طالب اللازم وان حملنا اللازم على الاعتقاد المطابق للخارج سقط الثلاثة أيضا فعلى الاول تبقى الاقسام الممكنة ثلاثة عشر كل منها اما أن تأخذه على كل واحد من الاوجه العشرة السابقة ولا تأخذه على كل شئ من الستة التى قلنا ان ثلاثة منها مستحيلة قطعا وثلاثة مستحيلة على أحد الاحتمالين لان الستة هما مستحيلة على الاحتمالين معا فتضرب ثلاثة عشر فى عشرة تبلغ مائة وثلاثين يسقط منها ثلاثة عشر وهو كل مخاطب من هؤلاء الثلاثة عشر فرضناه عالما بالفائدة واللازم فانا لا نخاطبه لا يقال قد تكرر الاخبار تأكيدا فيكون الخبر الثانى واقعا بعد العلم بالفائدة ولازمها لانا نقول لا تأكيد حتى ننزله بالاخبار الثانى كأنه لم يعلم بالخبر الاول شيئا فالباقى من الاقسام مائة وسبعة عشر وان شئت سرد الاقسام فهى هذه الاول عالم بهما أخذناه خاليا منهما أو طالبا لهما أو منكرا

هذا كله اعتبارات الاثبات وقس عليها اعتبارات النفى كقولك ليس زيد أو ما زيد منطلقا أو بمنطلق ووالله ليس زيد أو ما زيد منطلقا أو بمنطلق

كونه من عند الله وليس المجموع دليلا واحدا حتى يرد ماذكر (قوله والاحسن أن يقال الخ) اعلم أن حاصل الاول أن المنفى ليس نفس الريب بل كون القرآن محلا للريب ومظنة له خطابا للمنكرى ذلك وحاصل الثانى أن المنفى نفس الريب على سبيل الاستغراق من غير مخاطبة وكان هذا أحسن لوجهين الاول (٢١٨) أن جعله مثالا لابد فيه من التأويل الذى قاله الشارح حتى يصح التمثيل بخلاف جعله تنظيرا فانه لا يحتاج للتأويل الذى صحح الوجه الاول به ولا لغيره وما لا يحتاج أحسن مما يحتاج ثانيهما انه على تقدير تأويله بما يصحح جعله مثالا لتنزيل المنكر منزلة غيره ينافيه أو يعكر عليه قوله بعد وهكذا اعتبارات النفى فانه يدل على أنه لم يمثل فيما تقدم بالنفى وأن ما تقدم متمحض للاثبات وقد يجاب عن هذا بأن المراد وهكذا باقى اعتبارات النفى فتأمل (قوله تنظير) أى لا مثال لجعل المنكر كغيره وقوله لتنزيل وجود الشئ منزلة عدمه اعترض بأن نظير الشئ يجب أن يكون خارجا عن سائر أفراده مع أن تنزيل ريب المرتابين منزلة العدم من أفراد تنزيل وجود الشئ منزلة عدمه فالاولى أن يقول انه نظير لتنزيل الانكار منزلة عدمه وأجيب بأن هذا الايراد انما جاء من توهم أن اللام صلة لتنظير ونحن نقول ان اللام لام الاجل وصلة النظير محذوفة والتقدير نظير لتنزيل الانكار منزلة عدمه لاجل تنزيل وجود الشئ منزلة عدمه فى كل منهما فالمقصود من التعليل بيان وجه الشبه بين النظيرين ويصح جعل اللام بمعنى فى أى تنظير المبحث المتقدم فى تنزيل الخ (قوله على وجود ما يزيله) أى من الدليل الذى لو تأمل فيه لزال ذلك الشئ الموجود (قوله على سبيل الاستغراق) أى المفهوم من وقوع النكرة فى سياق النفى وهو لا لأن النكرة فى سياق النفى تعم عموما شموليا (قوله كما نزل الانكار) أى المشار له بالمبحث المتقدم وقوله لذلك أى التعويل على وجود ما يزيل انكارهم لو تأملوه (قوله وهكذا اعتبارات النفى) عطف على محذوف دل عليه السياق أى هذا الذى ذكر أمثلة اعتبارات الاسناد فى الاثبات وهكذا الخ أى وهكذا أمثلة اعتبارات الاسناد فى النفى وأفرد اسم الاشارة مع انه عائد على الاعتبارات باعتبار ما ذكر (قوله أى مثل اعتبارات الخ)

والاحسن أن يقال انه نظير لتنزيل وجود الشئ منزلة عدمه بناء على وجود ما يزيله فانه نزل ريب المرتابين منزلة عدمه تعويلا على وجود ما يزيله حتى صح نفى الريب على سبيل الاستغراق كما نزل الانكار منزلة عدمه لذلك حتى صح ترك التأكيد (وهكذا) أى مثل اعتبارات الاثبات (اعتبارات النفى)

فيه لا تأكيد فيه لان بناء لا مع اسمها يفيد تأكيد النفى وقد يجاب عن هذا بان الذى فيه تحقق عموم المنفى لا تأكيد وقوة نفس النفى ويؤيد ما قيل ان لا ريب فيه بمنزلة التأكيد اللفظى لذلك الكتاب فكأنه قيل ذلك الكتاب ذلك الكتاب وعليه يكون تابعا لما قبله كسائر التأكيد اللفظى فينزل فيه التأكيد كما قبله بالوجه الذى نزل عما قبله لان المراد كله فى كونه ليس محلا للريب لظهور أمره وهذا معنى لا ريب فيه ولكن قد يقال فى هذا ان الكمال فى نفى محلية الريب يتضمن تأكيد نفى الريب وأيضا الخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه ولا انكار لهم اللهم الا أن يراعى حال السامعين من الكفرة ولهذا كله كان الاحسن جعله تنظيرا لا تمثيلا (وهكذا) أى مثل اعتبارات الاثبات (اعتبارات النفى) فيقال فى خالى الذهن فى النفى ما زيد قائم بلا تأكيد وهو الابتدائى وفى المتردد الطالب

لهما أو عالما بالفائدة خاليا من اللازم أو عالما بالفائدة طالبا اللازم أو عالما بالفائدة منكرا اللازم أو خاليا من اللازم طالبا للفائدة أو خاليا من اللازم منكرا الفائدة أو طالبا الفائدة منكرا اللازم فهذه تسعة ثم نأخذ العاشر خاليا منهما فى التسعة كذلك صارت ثمانية عشر ثم نأخذ طالبا لهما فى تسعة كذلك صارت سبعا وعشرين ثم نأخذ المنكر لهما كذلك ثم العالم بالفائدة الخالى من اللازم كذلك ثم العالم بها الطالب للازمها كذلك ثم العالم بها المنكر للازمها كذلك ثم الخالى من اللازم الطالب للفائدة كذلك ثم الخالى من اللازم المنكر للفائدة كذلك ثم الطالب للفائدة المنكر للازم كذلك ثم العالم باللازم الطالب للفائدة كذلك ثم العالم باللازم المنكر للفائدة كذلك ثم المنكر للفائدة الطالب للازمها كذلك صارت مائة وسبعة عشر قسما ﴿تنبيه﴾ تمثيل المصنف بقوله تعالى انهم مغرقون وهو مثال أخص من الممثل والمثال الذى ذكره لتنزيل خالى الذهن منزلة المنكر من بيت شقيق يصلح أن يكون مثالا له وللقسم الذى سيأتى ان شاء الله تعالى ومن تنزيل السائل منزلة خالى الذهن قوله تعالى ويسألونك عن الجبال فقل ينسفها ربى نسفا كذا قيل وقد يعترض عليه بأن توكيد الطلبى غير لازم فلا حاجة الى التنزيل ويجاب بأنه مستحسن فالعدول عنه انما يكون للتنزيل وذلك كثير وتنزيل السائل منزلة المنكر لبعد المسؤل عنه عن الأفهام كقوله صلى الله عليه وسلم انكم اترون ربكم فى جواب هل نرى ربنا وتنزيل المنكر منزلة خالى الذهن مثل لا ريب فيه وتنزيل المنكر منزلة السائل المتردد نحو ثم انكم يوم القيامة تبعثون وقد يقال ان ما تقدم من أدلة البعث يقتضى جعل المنكر كالمعترف لا كالمتردد وقوله جعل كالمتردد حثا له على النظر فى الادلة يأتى بعينه فى لا ريب فيه ص (وهكذا اعتبارات النفى الخ) ش يعنى أنه يكون كالاثبات فى التأكيد وعدمه الا أن ينزل على غيره

من التجريد عن المؤكدات فى الابتدائى وتقويته بمؤكد استحسانا فى الطلبى ووجوب التأكيد بحسب الانكار فى الانكارى تقول لخالى الذهن ما زيد قائما أو ليس زيد قائما وللطالب ما زيد بقائم

ما زيد بقائم بالتأكيد المستحسن وهو الطلبى وفى المنكر والله ما زيد بقائم بالتأكيد الواجب وهو

كما سبق فنى الابتدائى تقول ما زيد قائم أو قائما وليس زيد قائما أو ما ينطلق زيد وفى الطلبى والانكارى تأتى بمؤكد استحسانا فى الاول ووجوبا فى الثانى فتقول ما زيد بقائم أو ليس بقائم ولا رجل فى الدار بالبناء فهو آكد من لا رجل بالرفع أو والله ليس زيد منطلقا أو ما إن ينطلق أو ما كان زيد ينطلق لان كان تعطى تأكيدا ولنفى المستقبل والله لن ينطلق زيد ولا ينطلق زيد ان قلنا لا لنفى المستقبل فقط كما هو مذهب سيبويه وتقول لمن يبالغ فى الانكار والله ما زيد بمنطلق أو ما ان ينطلق زيد أو ما هو بمنطلق وما كان زيد لينطلق ان لم نجعل المراد مريدا لينطلق فان جعلنا المراد ذلك فهذا معنى آخر على ان فيها أيضا تأكيدا لان نفى ارادة الفعل أبلغ من نفيه ﴿فوائد احداهن﴾ اعلم أن المراد بالتأكيد هنا تأكيد لمضمون الخبر وهو الحكم بالنسبة أو ثبوتها على ما سبق لا تأكيد المسند وحده ولا المسند اليه فلو قلت زيد هو القائم أو زيد ضرب أو زيد نفسه قائم فليس مما نحن فيه فى شئ لانه لا يلزم من تأكيد واحد من طرفى الاسناد تأكيد النسبة وكذلك لو أتيت بما يفيد الاختصاص كقوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون وبهذه الفائدة يتبين لك الحكمة فى عدم تعرضهم لتأكيد بأن المفتوحة فان لقائل أن يقول يأتى فيها الخطاب ابتدائيا وطلبيا وانكاريا تقول فى الابتدائى علمت زيدا قائما وفى الطلبى علمت أن زيدا قائم وفى الانكارى علمت أن زيدا قائم والله فجوابه أن أن المفتوحة تتصل مع ما بعدها المفرد فالتأكيد لذلك المصدر المنحل لا للنسبة والكلام الآن انما هو فى تأكيد الاسناد لا فى تأكيد أحد طرفيه على أن التنوخى فى أقصى القرب لما ذكر ألفاظ التأكيد ذكر أن المفتوحة والمكسورة والتحقيق ما قلناه وان ثبت ذلك اتجه المنع فى حصول التأكيد لمضمون الجملة فى كثير مما سبق من صيغ النفى فان التأكيد فى لا رجل بالبناء انما هو للمحكوم عليه وتقوية العموم والتأكيد فى ما زيد بمنطلق الظاهر انه للانطلاق المنفى لا لمضمون الجملة ومما ذكرناه يعلم انه ليس من هذا الباب الحال المؤكدة ولا المصدر المؤكد لنفسه أو لغيره فانهما انما يؤكدان الفعل ﴿الثانية﴾ ذكر النحاة من ألفاظ التأكيد لكن وينبغى أن يلحق بما نحن فيه فيكون الخطاب بها طلبيا أو انكاريا وكذلك عدها أيضا التنوخى لكنه يحتاج الى زيادة تحقيق لان من قال من النحاة انها للتأكيد مع الاستدراك انما أراد تأكيد الجملة قبلها فينبغى أن يقال لكن حرف تأكيد يكون الخطاب بما قبلها طلبيا أو انكاريا لا الخطاب بما دخلت عليه أو يقال هى تأكيد للجملة التى بعدها لاستلزامها حكم ما قبلها لان الغالب ان ما بعدها ضد ما قبلها فتأكيد وجودها تأكيد لعدم ما قبلها لان الضدين لا يجتمعان فهو تأكيد لما بعدها فى الصورة وتأكيد لما قبلها فى المعنى نعم اذا قلنا انها مركبة من لكن وأن كما هو قول الفراء أو انها مركبة من لا ولن كما هو رأى الكوفيين أو انها مركبة من لا وكاف التشبيه وإن فالتأكيد فيها ان ثبت للجملتين معا لانها أكدت ما قبلها وان أكدت ما بعدها ومن ألفاظ التأكيد كأن كما عدها التنوخى وهو صحيح لانها ان كانت بسيطة فهى لتأكيد النسبة وان كانت مركبة فهى متضمنة لان فالخطاب بها طلبى كما سبق وسيأتى تحقيق معناها فى علم البيان ومن ألفاظ التأكيد كما ذكره التنوخى ليت ولعل ومن ألفاظ التأكيد لعن لكن تأكيدها المفرد لانها لغة تميم وهم يبدلون همزة أن المفتوحة عينا فحكمها حكم ان المفتوحة كما سبق ﴿الثالثة﴾ التى تظهر ولا ينازع فيه منصف أن تأكيد

وما ينطلق أو ما إن ينطلق زيد وما كان زيد ينطلق وما كان زيد لينطلق ولا ينطلق زيد ولن ينطلق زيد ووالله ما ينطلق أو ما ان ينطلق زيد

أى مثل أمثلة الاعتبارات الواقعة فى الاسناد فى الاثبات أى فى الكلام المثبت من ترك التأكيد مع الخالى والتأكيد استحسانا مع المتردد ووجوبا بقدر الانكار مع المنكر (قوله اعتبارات النفى) أى أمثلة الاعتبارات الواقعة فى الاسناد فى الكلام المنفى

الانكاري وقد ينزل غير المنكر كالمنكر أيضا فيؤكد معه النفي فيقال فيمن ظهرت عليه أمارة انكار

الجملة يكون لاغراض كثيرة من جملتها الانكار وغيره وربما كان الشخص خالي الذهن وأكدله بان واللام وربما كان منكرا ولم يؤكدله لغرض ما أو أكدله لغير ذلك فان كان ما ذكروه من التأكيد للطالب والمنكر بأن واللام على سبيل المثال فحسن وان كانوا يحصرون التأكيد في خطابهما ويحصرون خطابهما في صيغة التأكيد فهو في غاية البعد ويحتاج الى تأويل غالب الاستعمالات ولا ينتهض له دليل ولا أعتقد ان المبرد أراد ذلك أصلا فانه تعبير واسع ﴿الرابعة﴾ هذه التأكيدات التي ذكروها انما هي للجملة الاسمية وأعرضوا عن تأكيد الجملة الفعلية وعن ذكر التفاوت بين الخطاب بالاسمية والفعلية وكان ينبغي ذكر كل منهما ثم جعلوا الخطاب بنحو زيد قائم خاليا عن التأكيد وكان يمكن أن يقال انه يتضمن التأكيد لتضمنه الدلالة على الثبوت والاستقرار ولم يزل ذلك في نفسي الى أن وقفت على كلام التنوخي فوجدته قال في أقصى القرب اذا قصدوا مجرد الخبر أتوا بالجملة الفعلية فان أكدوا فبالاسمية ثم بان ثم بها وباللام وقد تؤكد الفعلية بقد وان احتيج لاكثر أتى بالقسم مع كل من الجملتين وقد تؤكد الاسمية باللام فقط نحو لزيد قائم وقد تجيء قد مع الفعلية مضمرة بعد اللام قال امرؤ القيس * لناموا فما ان من حديث ولا صالي * اهـ ومقتضاه ان الخطاب على درجات قام زيد ثم لقد قام ثم والله لقد قام فانه جعل الفعلية كلها دون الاسمية ثم قال انها تؤكد بالقسم وبقد فعلمنا انه يجمع درجاتها (١) دون الفعلية ثم ان زيدا قائم ولزيد قائم ولم يتبين من كلامه أيهما آكد ويظهر أن التأكيد بان أقوى لوضعها للتأكيد ثم ان زيدا لقائم ثم والله لزيد قائم ووالله ان زيدا قائم ثم والله ان زيدا لقائم وقد يقال عليه ان قوله اذا أرادوا مجرد الخبر أتوا بالجملة فيه نظر لان الفعلية يقصد بها التجدد وتعيين الزمان فمجرد الخبر اذا أريد مجرد الاخبار بالنسبة المتجددة في وقتها من غير قصد زيادة التأكيد وان قوله ان الجملة الاسمية للتأكيد فيه نظر فان الاسم وان دل على الثبوت والاستقرار فانما يدل على استقرار مصدره الذي اشتق منه فالتأكيد في زيد قائم للقائم المفرد لا للجملة التي كلامنا الآن فيما يؤكدها كما تقدم في التأكيد بأن المفتوحة فان تم هذا الجواب ظهر عذر البيانيين في كونهم لم يعدوا الجملة الاسمية خطابا طلبيا ولا انكاريا ومن الغريب أن ابن النفيس قال في طريق الفصاحة الجملة الاسمية كقولنا زيد قائم تدل على ثبوت القيام بالمطابقة فهي أدل من الفعلية مثل قام زيد اذ قام يدل على القيام بالتضمن فلذلك كانت الاسمية أقوى من الفعلية قلت وهذا غلط سرى اليه من قول النحاة ان الفعل يدل على الحدث بالتضمن ولم يعلم أن دلالة الفعل على كل من حدثه وزمانه وان كان بالتضمن لكن دلالة جملة الكلام على كل من حدث الفعل وزمانه بالمطابقة فقام زيد يدل على وقوع القيام في زمان ماض بالمطابقة ﴿الخامسة﴾ لم يتعرضوا لتأكيد الجملة الانشائية لان هذا الباب معقود للاسناد الخبري وسنتكلم عليه في باب الانشاء ان شاء الله تعالى ﴿السادسة﴾ من مؤكدات الجملة أيضا ضمير الفصل فانه تأكيد كما سيأتي وليس تأكيد المسند فقط ولا للمسند اليه فقط كما سيأتي تقريره في موضعه ومن المؤكدات أيضا للجملة تقديم الفاعل المعنوي نحو زيد يقوم وأنت لا تكذب وأنا قمت اذا لم تجعله للاختصاص فانه تأكيد الحكم لا التأكيد المحكوم عليه كما صرح به الجرجاني وغيره أما أنا قمت اذا جعلناه للاختصاص وقلنا انه مقدم من تأخير على أنه أصله بل فيحتمل أن يقال انما يفيد الاختصاص فلا يفيد تقوية الحكم ويحتمل أن يقال يفيد مع الاختصاص التقوية كما قالوا مثله في تقديم المعمول وعلى هذا فيحتمل أن يقال يفيد تقوية الحكم كهو اذا لم تجعله للاختصاص ويحتمل أن يقال انما يفيد تقوية المحكوم عليه رعاية لحاله قبل التقديم حين كان بدلا فان البدل انما يؤكد المبدل

(١) دون الفعلية كذا في الاصل ولعل الصواب دون الاسمية كما هو ظاهر كلامه سابقا ولاحقا فتأمل كتبه مصححه

والمنكر والله ما زيد بقائم

عدم خلو البلد من اعدائه بنى فلان مثلا لمجيئه بهيئة الآمن والله ما خلا البلد من بنى فلان والمنكر كغيره اذا كان معه ما ان تأمله ارتدع فيلقى اليه الكلام خاليا من التأكيد كقولك لمنكر كون الدين

منه وهو فى هذا المثال هو المسند اليه وعلى كل تقدير فلا شك ان نحو زيد يقوم وأنت لا تكذب وأنا أقت حيث كانت لا تفيد الاختصاص للتقوية والتأكيد ولعلهم انما لم يذكروه هنا لان المسند اليه وان كان مؤكد الجملة لكنه جزء من جملة الكلام وانما يتكلمون هنا فى التأكيد بما ليس من أجزاء الكلام كما سيأتى تنبيه المصنف عليه والخبر فى هذه الامثلة وان كان جملة فهو فى حكم المفرد ومن مؤكدات الجملة أيضا أما فانها من ألفاظ التأكيد قال الزمخشرى فى قوله تعالى فأما الذين آمنوا فيعلمون أنه الحق من ربهم فائدة أما فى الكلام أن تعطيه فضل توكيد تقول زيد ذاهب فاذا قصدت توكيد ذلك وانه لا محالة ذاهب وانه بصدد الذهاب وانه منه عزيمة قلت أما زيد فذاهب ولذلك قال سيبويه فى تفسيره مهما يكن من شئ فزيد ذاهب وهذا التفسير مدل بفائدتين بيان كونه تأكيدا وانه فى معنى الشرط اه كلامه ومن مؤكدات الجملة ألا التى هى حرف استفتاح فانها للتأكيد كما صرح به الزمخشرى فى قوله تعالى الا انهم هم المفسدون ويدل عليه قولهم انها للتحقيق أى تحقيق الجملة بعدها وهذا معنى التأكيد قال الزمخشرى ولكونها بهذا المنصب من التحقيق لا تكاد الجملة تقع بعدها الا مصدرة بنحو ما يتلقى به القسم نحو ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم ومنها السين التى للتنفيس على رأى الزمخشرى فانه قال فى قوله تعالى أولئك سيرحمهم الله السين مفيدة وجود الرحمة لا محالة فهى تؤكد الوعد كما تؤكد الوعيد فى قولك سأنتقم منك يوما تعنى أنك لا تفوتنى وان تباطأ ذلك ونحوه سيجعل لهم الرحمن ودا ولسوف يعطيك ربك فترضى سوف يؤتيهم أجورهم اه وقال فى قوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فان قلت ما معنى الجمع بين حرفى التأكيد والتأخير قلت معناه ان العطاء كائن لا محالة وان تأخر اه يريد أن حرف التأكيد اللام وحرف التأخير السين وان كون العطاء واقعا لا محالة مستفاد من اللام وان التأخير مستفاد من السين وظاهره مخالف ما ذكر فى سورة التوبة ونقل الطيبى عن صاحب التقريب ان ما قاله الزمخشرى فيه نظر وهو جدير بالنظر لانه كالمتفرد به ثم أجاب الطيبى عنه بأن المقصود بالتأكيد أن السين فى الاثبات مقابلة لن فى النفى وليس كما قال لانه لو أراد ذلك لم يقل السين توكيد للوعد بل كانت حينئذ توكيدا للموعود به كما أن لن لا تفيد زيادة عن لا فى تأكيد الجملة بل تفيد تأكيد المنفى بها ولعل الزمخشرى يريد أن السين يحصل بها تربية الفائدة لانها تفيد أمرين أحدهما الوعد والثانى الاخبار بظرفه وانه متراخ فهو كالاخبار بالشئ مرتين ولا شك ان الاخبار بالشئ وتعيين ظرفه مؤذن بتحققه عند المخبر به لكن لو تم له ذلك وجب ان كل فعل ذكر معه ظرف فيه تأكيد ومن مؤكدات الجملة الفعلية قد فانها حرف تحقيق وهو معنى التأكيد واليه أشار الزمخشرى بقوله فى قوله تعالى ومن يعتصم بالله فقد هدى الى صراط مستقيم معناه هدى لا محالة ﴿السابعة﴾ لا فرق فى كون إن لتأكيد الجملة بين أن تلحقها ما أو لا فقولك انما زيد قائم يفيد مع الحصر التحقيق كما صرح به القاضى عبد الوهاب المالكى وهو حق ﴿الثامنة﴾ من فوائد الوالد رحمه الله وهى زيد قائم فيه ثلاث تصورات زيد وقائم والنسبة وفيها اذا حكمت أمر رابع وهو ايقاع تلك النسبة اثباتا أو نفيا واعلم ان نحو زيد قائم ليس فيه اثبات ولا نفى بل هو محتمل لهما على السواء فاذا حكمت فقلت زيد قائم فالاثبات مستفاد منه مع تجريدك اياه عن حرف النفى فاذا قلت ان زيدا قائم كان آكد فى الاثبات لان دلالة إن أقوى من دلالة التجرد ولا تقول انها دخلت عليها وأكدتها لان

(قوله ما زيد بقائم) أى فالباء الزائدة فى خبر ليس من المؤكدات للحكم * واعلم أنه لا يحصل تأكيد النفى الا اذا سبق للمؤكد ما يدل على أصل النفى من الحروف أو الافعال الموضوعة للنفى بخلاف تأكيد الاثبات لان الجملة دالة عليه إما بالوضع أو بالتجرد وعلى هذا فيكتفى فى أصل التأكيد بدخول حرف واحد فتأمل

وعلى هـذا القياس

المجوسية ليس بحق مادين المجوسية حقا والمنكران لاحق فى أحكام اليهودية أو النصرانيـة أو الاعتزال ما فى أحكام اليهودية أو النصرانية أو الاعـتزال حق

التجريد مع الحرف لا يجتمعان وانما المعنى أنها دخلت على زيد قائم المحتمل النفى والاثبات فرجحت طرف الاثبات وافادته أقوى من افادة التجريد لانها وجودية والتجريد عدمى ثم تؤكد تأكيـدا أقوى باللام وبالقسم والدلالات الثـلاث كل منها أقوى من التجرد وانما دل التجريد على الاثبات ولم يدل على النفى وان كانا بالنسبة الى اللفظ على السـواء لان حكم الذهـن توجـه الى المـذكور وهو وجود ذلك الشئ لا عدمه هـذا فى طرف الاثبات أما النفى فلا حظ له فى التجرد فلا بد له من شئ يدل عليه فوضعت له حروف أدناها ما ونحوها فهى فى طرف النفى كالتجريد فى طرف الاثبات الا أنها أقوى قليلا لان دلالتها اللفظيـة مستقلة مقصودة وكذلك ليس وفوقهـما الا فهى لتأكيد النفى بمعـنى انها النفى مؤكد أو بمعنى أنها ترجح طرف النفى المحتمل فى أصـل القضيـة رجحانا قويا أكثر من ترجيح ما وليس ويدل عليـه بناء الاسم معها ليفيـد نسبة العموم وبهذا يعتـذر عن قول ابن مالك ان الا لتأكيد النفى كما أن ان لتأكيد الاثبات فان جماعـة استكرهوا قوله هـذا من جهـة أن إن داخـلة على اثبات أكدوه ولا لم تدخل على نفى قلت هـذه القاعدة ذكرها الوالد رحمه الله بحثا ثم رأيت كلاما فى بعض التعاليق يوافقه لا أدرى من كلام من هو فأحببت ان أذكره بلفظه وهذا نصه ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمـد وآله وصحبه وسلم الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى وصلى الله على سيدنا محمـد النبى الامى وعلى آل محمد وسلم تسليما ﴾ وبعد ﴿ فانه كان قـد جرى بحث فى شئ ضاق الوقت عن تحقيقـه فى ذلك المجلس فأحببت ان أعلق فيـه كلاما مبسوطا مضبوطا ليكون ذلك الضبط مبعدا له عن انكار سامعيه والبسط مقربا لمعناه على الناظر فيه وذلك أنى كنت ذكرت فى أثناء كلام أن قول القائل زيد قائم وقام زيد ونحو ذلك من الجمل اذا نظر الى أصل وضعها فليست موضوعـة لتـدل على الاثبات من حيث هى والذى يدل على الاثبات تجردها من عـلامة النفى وغيره من المعانى التى تضاد الاثبات وانما هى موضوعـة للنسبة الذهنيـة مطلقا من غير تعرض لكون النسبـة ثابتة أو منفية أو مستفهما عنها أو مشروطة أو غير ذلك فاذا قلت ضرب زيد فلقولك ضرب معـنى معقول عنـد افراده ولقولك زيد معـنى فاذا أسندت ضرب الى زيد حدث بالاسناد معنى ثالث معقول وهو نسبة مدلول ضرب الى مدلول زيد فهـذا المعـنى الذى هو نسبة الضرب الى زيد معقول مفهوم وان لم يحكم بثبوته ولا بنفيه كما ان معـنى ضرب ومعنى زيد كل واحد منهـما معقول من قبل ان يحصل بينهما نسبة ثم حدثت النسبـة وكذلك النسبة معقولة مفهومة وان لم يحكم عليها بنفى أو اثبات ثم بعد تعقل معنى النسبة يحكم عليها بالثبوت والوقوع تارة وبالنفى أخرى ويستفهم عنها مرة ويتمنى أخرى ويرجى ويشترط الى غير ذلك من الاحوال التى تعرض لها والذى يدل على ما ذكرناه وجوه (الاول) أن قول القائل ما ضرب زيد عمرا وقوله هل ضرب زيد عمرا اشتركا فى شئ واختلفا فى شئ فالذى اشتركا فيه نسبة الضرب الى زيد وعمرو بجهتى الفاعلية والمفعولية والذى اختلفا فيه أن الجملة الاولى أفادت نفى تلك النسبة والثانية أفادت الاستفهام عن تلك النسبة وطلب العلم بثبوتها أو انتفائها فالقدر الذى اشتركا فيه غير ما اختلفا فيه ولولا أن القدر الذى اشتركا فيه معنى معقول موجود فى الموضعين لما كان المنفى هو المستفهم عنه واذا علم أن النسبة متحققة مع النفى والاستفهام دل على انها ليست ثبوتا فان ثبوت الشئ لا يكون حاصلا مع نفيه والمستفهم عن الشئ لا يكون مثبتا له ثم لما كانت هذه النسبة

(قوله وعلى هذا القياس) بالرفع مبتـدأ وخبر وبالجر بدل من اسم الاشارة والجار متعلق بمحذوف أى واجر على هذا القياس وبالنصب مفعول لمحذوف أى واجر عـلى هـذا أعنى القياس وأشار بذلك الى أنه قد ينزل غـير المنكر منزلة المنكر فيؤكد معـه النفى فيقال لمن ظهرت عليـه أمارات انكار عـدم خلو البلد من أعدائه بنى فلان لجيئتـه عـلى هيئـة الآمن والله ما خلا البلد من بنى فلان وينزل المنكر كغـيره اذا كان معه ما ان تأمله ارتدع فيلقى اليه الكلام خـاليا من التأكيد كقولك لمنكر كون دين المجوسية ليس بحق مادين المجوسية حقـا والحاصل أن الصور الاثنتى عشرة الجارية فى تخـريج الكلام عـلى مقتضى الظاهر وعلى خـلافه فى الاثبات تجرى فى النفى

تعرض لها أحوال مختلفة بجعل الواضع الحكيم لكل واحد من تلك الاحوال دلالة تدل عليها فجعل للنفي حرفا وللاستفهام حرفا وكذلك التمني والشرط والرجاء والتنبيه وغيرها من المعاني اللاتي تعرض لهذه النسبة الا الاثبات فانه لما كان أكثر هذه المعاني وقوعا في الاستعمال وقد جعل لكل واحد منهما علامة وجودية جعل علامة الاثبات عدم تلك العلامات قصد التخفيف عند كثرة الاستعمال وتنبيها على انه كالاصل الاول وسائر تلك المعاني كالفرع له ونظير ذلك في كلام العرب في الضمائر أنهم جعلوا لكل واحد من المتكلم والمخاطب والمثنى والمجموع اذا اتصل بالفعل الماضي علامة لفظية كقولك ضربت وضربت وضربا وضربوا وضربن وضربتما وضربتم ونحوها وقالوا في المفرد المذكر الغائب زيد ضرب فلم يأتوا فيه بعلامة لفظية بل كان تجرده عن تلك العلامات كلها دليلا على كونه للمفرد المذكر الغائب لما لم يشاركه في ذلك التجرد واحد منها وحال الحرف مع الاسم والفعل في مثل ذلك معلومة تغني عن الاطالة والله سبحانه وتعالى أعلم ﴿الوجه الثاني﴾ ان قول القائل ضرب زيد لو كان بلفظه دالا على الاثبات ولم يكن لتجريده عن أدوات الشرط وغيره مدخل في الدلالة لكان حينئذ دالا على الاثبات تجرد أو لم يتجرد واذا كان كذلك كان دالا على الاثبات في قولك ما ضرب زيد وهو محال لانه يلزم ان يكون قد أثبت الضرب ونفاه في حال واحدة والذي يوضح ذلك أن إن لما كانت دالة على الاثبات وما دالة على النفي امتنع دخول ما على ان فلا يجوز ما ان زيدا قائم فلو كان اللفظ من غير تجريد يدل على الاثبات لتنزل قولك ما زيد قائم منزلة قولك ما ان زيدا قائم وهذا واضح وكذلك ليس زيد قائما لما كان دالا بلفظه على النفي استحال دخول حرف الاثبات عليه فلا يجوز والله ليس زيد قائما فكما يمتنع دخول الاثبات على النفي يمتنع دخول النفي على الاثبات لاستحالة أن يكون الشئ مثبتا منفيا في حالة واحدة فان قلت فقد أدخلوا إن على ما في قولهم انما أنا بشر ونحوه قلت ليست ما هنا هي النافية والا كان المعنى اثبات نفي البشرية والمراد اثباتها لا نفيها وهذا المحال الذي ألزمناه انما لزم من تقدير اللفظ دالا على الاثبات بنفسه فعلم أن ذلك باطل لكنه دال على مجرد النسبة من غير تعرض لنفيها ولا اثباتها فان أردت النفي جئت بحرف النفي وان أردت الاثبات جردته من علامة النفي وغيره وكان التجريد دالا على الاثبات واذا دخل حرف النفي زال التجريد الدال على الاثبات فلم يجتمع النفي والاثبات فان قلت لم لا يجوز أن يكون اللفظ نفسه دالا على الاثبات وشرط دلالته عليه تجرده من علامة غيره قلت الجواب عن هذا من وجهين أحدهما ان هذا تسليم للحكم الذي ادعيناه ومنازعة في العبارة فاذا كان اللفظ لا يدل على الاثبات الا اذا جرد فكأن الواضع قال متى جردت هذا اللفظ فاعلموا أنني أردت الاثبات ومتى لم أجرده فاعلموا اني لم أرد الاثبات فقد جعل التجريد علامة على الاثبات فتسميه أنت شرطا أو ما شئت فلا مشاحة في التسمية الوجه الثاني هو ان دلالة اللفظ على المعنى ليست لمناسبة بينهما بل لانه جعل علامة عليه ومعرفا له بطريق الوضع فاذا كان التعريف مشروطا بشئ غير اللفظ يعدم بعدمه ويوجد بوجوده لم يكن اللفظ هو المعرف انما المعرف ذلك الشئ ولا سيما وقد رأينا اللفظ مفيدا لشئ آخر غير الاثبات وهو النسبة الذهنية التي هو مفيد لها في الاثبات وفي غيره والتجريد لا يفيد معنى آخر سوى الاثبات ورأينا التجريد لا ينفك عن افادة الاثبات واللفظ ينفك عن افادة الاثبات فالحكم بان الاثبات مستفاد من التجريد الذي لا يحصل بدونه ولا ينفك عن افادته وله فائدة غيره أولى من الحكم بانه مستفاد من اللفظ الذي ينفك عن افادته وله فائدة غيره ﴿الوجه الثالث﴾ انا رأيناهم كما جعلوا في غير القسم النفي محتاجا الى حرف والاثبات غنيا عن الحرف عكسوا في باب القسم فلم يجيزوا اذا كان المقسم عليه مثبتا أن يخلو من حرف الاثبات فلا يقولون والله زيد قائم ولا والله يقوم زيد وهم يريدون الاثبات بل لابد من حرف الاثبات واذا كان المقسم عليه منفيا وهو فعل مستقبل

﴿ (ثم الاسناد) مطلقا سواء كان انشائيا أو اخباريا (منه حقيقة عقلية) لم يقل إما حقيقة وإما مجاز لان بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز كقولنا الحيوان جسم والانسان حيوان وجعل الحقيقة والمجاز صفتي الاسناد

ثم أشار الى تفصيل فى الاسناد وان منه الحقيقي والمجازي فقال (ثم الاسناد) سواء كان انشائيا أو خبريا ولم يقل ثم منه حقيقة الخ لئلا يتوهم اختصاص هذا الكلام بالاسناد الخبري (منه حقيقة عقلية) ولم يقل ثم الكلام منه حقيقة عقلية لان من جعل الكلام هو الموصوف بكونه حقيقة عقلية انما جعله

جوزوا أن يكون بغير حرف فقالوا تالله تفتؤ تذكر يوسف وتالله يبقى على الايام وتالله أبرح قاعدا فانتبهوا بصنيعهم فى هذا الفصل ضد ما صنعوه فى عموم الاحوال على أن كل واحد من النفي والاثبات محتاج الى علامة وانهم تارة يجعلون علامة هذا وجودية وعلامة الآخر عدمية وتارة يعكسون الامر والا فلو كان قولك زيد قائم دالا على الاثبات بنفسه اذا لم يكن قسم فالقسم لا يزيده الا تأكيدا فلاى معنى اشترط فيه الاتيان بحرف الاثبات ولو كان قولك يقوم زيد فى غير القسم دالا على الاثبات بنفسه لكان اذا حذف حرف النفي فى باب القسم اثباتا لكونه دالا بنفسه وليس هنالك ما يعارضه ولا ما يمنع دلالته فان قلت لا نسلم انه ليس هنالك ما يعارضه فان حرف النفي محذوف مراد قلت الاصل عدم الحذف والتقدير (الوجه الرابع) ان قولك ضرب زيد لو كان دالا على الاثبات بنفسه لكانت تلك الدلالة مستفادة من مفرد به أو من أحدهما أو من النسبة بينهما أو من المجموع وكل واحد منها موجود مع حرف النفي وحرف الاستفهام وهو غير دال على الاثبات معهما فان قلت الحرف مانع من دلالته على الاثبات قلت لو كان الحرف مانعا لكان شرط الدلالة التجريد وقد قدمنا فى الوجه الثانى ان كون التجريد علامة أولى من كونه شرطا والله سبحانه وتعالى أعلم ﴿التاسعة﴾ قد يكون الخطاب ابتدائيا وطلبيا وانكاريا بان تقول لمن لا يستحضر قيام زيد ويتردد فى قيام عمرو وينكر قيام بكر زيد وعمرو وبكر قائمون فماذا تصنع ولم يبق الا التغليب والذى يظهر ان تعامل الجميع معاملة الانكاري فان تأكيد الابتدائي لا بدع فيه بخلاف ترك تأكيد الانكاري فانه لا يجوز ص (ثم الاسناد الخ) ش انما جعل ذلك فى علم المعاني وجعله السكاكي فى علم البيان لان السكاكي كان يذكر هذا الحقيقة وهذا المجاز

(قوله ثم الاسناد) ثم للاستئناف النحوي أو أنها للترتيب الذكري فهي لعطف الجمل (قوله مطلقا سواء كان الخ) أي ولاجل هذا التعميم أتى المصنف بالاسم الظاهر دون الضمير وان كان المحل له لئلا يتوهم عوده على الاسناد المقيد بالخبري وارتكاب الاستخدام فى الكلام خلاف الاصل ولا يرد أن المعرفة اذا أعيدت بلفظ المعرفة كانت عين الاولى فالزم على الاتيان بالضمير لازم للاتيان بالاسم الظاهر لانا نقول ليس هذا كليا بل مقيد بما اذا خلا عن قرينة المغايرة كما نص عليه فى التلويح ومما يدل على أن المراد الاسناد مطلقا الامثلة الآتية نحو ياهامان ابن لى صرحا وليس المراد خصوص الخبري كما قد يتوهم من كون البحث فى الخبري (قوله انشائيا أو اخباريا) هذا يقتضي اختصاص الحقيقة العقلية والمجاز العقلي بالاسناد التام لان الانشاء والاخبار وصفان له مع أن الحقيقة والمجاز لا يختصان بالاسناد التام بل يكونان فى الاسناد الناقص كما فى اسناد المصدر للمفعول تقول أعجبني ضرب زيد وجرى النهر وأعجبني انبات الله البقل وأعجبني انبات الربيع البقل وأجاب الحفيد بأن المراد بالانشائي والاخباري ما فى الجملة الانشائية والاخبارية سواء كان تاما أو ناقصا فيتناول ما ذكر (قوله لم يقل إما حقيقة الخ) كلامه يشعر بأنه لو قال كذلك لافاد الحصر فى القسمين فلذا قال منه ومنه لافادة عدم الحصر وفيه نظر اذ لو عبر بقوله إما حقيقة وإما مجاز لاحتمل أن تكون القضية مانعة جمع فتجوز الخلو وحينئذ فتثبت الواسطة فما عدل عنه مساو لما عبر به فلذلك وأجيب بأن هذا المقام مقام تقسيم والمتبادر فى مثله الانفصال المانع من الخلو سواء كان مع منع الجمع أو بدونه لانه هو الذى يضبط الاقسام ويمنع الخلو عنها على أنه يكفي فى العدول توهم منع الخلو اذ لا يجب أن تكون إما نصا فيه (قوله لان بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز) أعني نسبة الخبر للمبتدا الاسمي اذا كان الخبر جامدا كما فى مثال الشارح ويدل له ما سيأتي فى كلام المصنف من أن اسناد الفعل أو ما فى معناه الى الفاعل أو نائبه حقيقة دون غيرهما فاسناد قائم الى زيد فى قولك زيد قائم ليس حقيقة ولا مجازا وأما اسناده الى ضميره فهو حقيقة وقوله عنده أى وأما عند السكاكي فالاسناد منحصر فى الحقيقة والمجاز ولذا قال الحقيقة هي اسناد الشئ الى ما هو له عند المتكلم فى الظاهر والمجاز اسناد الشئ الى غير ما هو له عند المتكلم فى الظاهر بتأول والشئ أعم من أن يكون فعلا أو معناه أو خبرا جامدا أو مشتقا (قوله صفتي الاسناد) مراده الوصف المعنوي لان الخبر وصف فى المعنى للمبتدا

(قوله دون الكلام) أى كما فى المفتاح حيث قال ثم الكلام منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلى (قوله لان اتصاف الكلام بهما انما هو باعتبار الاسناد) حاصله أن المتصف بالحقيقة والمجاز فى الواقع هو ما تسلط عليه التصرف العقلى وهو الاسناد واتصاف الكلام بهما باعتبار ما اشتمل عليه من الاسناد فاتصاف الكلام بالحقيقة العقلية والمجاز العقلى بالتبع للامر العقلى وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما بطريق الاصالة فجعله معروضا لهما كما فعل المصنف أولى لكون ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما الان ذلك بطريق التبع

دون الكلام لان اتصاف الكلام بهما انما هو باعتبار الاسناد وأوردهما فى علم المعانى لانهما من أحوال اللفظ فيدخلان فى علم المعانى (وهى) أى الحقيقة العقلية (اسناد الفعل أو معناه)

كذلك باعتبار اشتماله على ما تسلط عليه التصرف العقلى منه وهو الاسناد لان من أدرك الاوضاع الافرادية أمكنه بالعقل نسبة أحد مدلولى اللفظ لمدلول الآخر من غير توقف على أمر موضوع لذلك فكان اتصاف الكلام بالحقيقة العقلية والمجازية العقلية بالتبع للامر العقلى وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما هو بالاصالة فجعله معروضا لهما أولى لكون ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما الان ذلك بالتبع * ولم يأت بصيغة الحصر بأن يقول اما حقيقة واما مجاز لان الاسناد لا ينحصر فيهما عند المصنف لان نسبة المبتدا الى الخبر عنده ليس بحقيقة ولا مجاز وهو جازم بذلك لاسيما ان كان الخبر جامدا كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع * ثم ان المجاز العقلى والحقيقة العقلية أوردهما غير المصنف فى علم البيان الموضوع لبيان ما يعرف به كيفية ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فى وضوح الدلالة لان اختلاف الطرق يكون بالحقيقة والمجازية فى الجملة وأوردهما المصنف فى علم المعانى لانهما من أحوال الكلام المفيد باعتبار عروضهما الاسناد الذى به صار مفيدا والكلام المفيد فيه تراعى المعانى الزائدة على أصل المراد ليطابق بها الكلام مقتضى الحال بخلاف الحقيقة والمجاز اللغويين فليسا من أحوال الكلام المفيد بل من أحوال أجزائه والمفيد من حيث انه مفيد بالاسناد هو المعروض للمعانى الزائدة على أصل المراد ليطابق بها مقتضى الحال كما تقدم لكن يرد على هذا أنهما انما يكونان من علم المعانى ان ذكرا فيه من حيث المطابقة لمقتضى الحال ولم يذكرا فيه من تلك الحيثية بل من حيث تفسيرهما وذكر أقسامهما وقد يجاب عن هذا بأن تصور حقيقتهما يدرك معه بسهولة ما يذكر فى علم المعانى كيفية الاستعمال المطابقة لمقتضى الحال لانه اذا علم أن المجاز يفيد تأكيد الملابسة علم انه لا يعدل اليه الا عند اقتضاء المقام لذلك التأكيد مثلا فكأنه ذكر ولو لم يصرح به لوضوحه (وهى) أى الاسناد المسمى بالحقيقة العقلية وانث الضمير (اسناد الفعل أو معناه) يعنى اسناد لفظ الفعل أو اسناد لفظ دال على معنى الفعل الاصلى وهو الحدث لانه هو الذى دل

فلذلك ذكرهما ثم منبها على عدمهما وقوله ثم أى ثم نقول وقسم المصنف الاسناد الى حقيقة ومجاز * واعلم أن لفظى الحقيقة والمجاز تارة يقصد بهما الالفاظ وذلك سيأتى فى علم البيان وهو معناهما الاصطلاحى وتارة يستعملان فى المعانى وعليه عبارة من يقول فى المجاز المفرد هو استعمال اللفظ فى غير موضوعه ولا يقول اللفظ المستعمل غير أن كثيرا من الاصوليين أطلقوا ان المجاز استعمال اللفظ فى غير موضوعه وأرادوا المجاز اللفظى وهى عبارة مدخولة ومراد المصنف هنا الحقيقة والمجاز فى الاسناد نفسه وهو عقلى فلذلك جعلهما حقيقة ومجازا عقليين وجعل الحقيقة اسناد الفعل أو معناه من اسم الفاعل ونحوه مما يقبل الاسناد الى ما هو له عند المتكلم فى الظاهر فدخل فى ذلك أقسام أحدها اسناده

(قوله وأوردهما فى علم المعانى) أى ولم يوردهما فى علم البيان (قوله من أحوال اللفظ) أى بواسطة أنهما من أحوال الاسناد كما مر ان قلت لا يلزم من كونهما من أحوال اللفظ ذكرهما فى علم المعانى اذ ليس كل ما كان من أحوال اللفظ يذكر فى علم المعانى لانه لا يبحث عن جميع أحوال اللفظ بل عن بعضها أعنى الاحوال التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وأما الاحوال التى ليست كذلك كالادغام والابدال فلا يبحث عنها فيه أجيب بأن اضافة أحوال اللفظ للعهد أى من أحوال اللفظ المعهودة فى هذا الفن أعنى الاحوال التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال كذا أجاب بعضهم ورد بأنهما لو كانا من الاحوال المعهودة لذكر المصنف الحال التى تقتضى الحقيقة والمجاز كما ذكر فى غيره من المباحث الآتية فالحق أن المصنف

 انما ذكر الحقيقة والمجاز هنا على طريق الاستطراد (قوله اسناد الفعل) أى لفظ الفعل الاصطلاحى والمراد من الاسناد النسبة الحاصلة من ضمه لما هو له كانت النسبة انشائية أو خبرية (قوله أو معناه) أى أو اسناد دال معناه والمراد معناه التضمنى وهو الحدث لا المطابقى لان ما ذكر من المصدر وما معه انما يدل على جزء معنى الفعل لا على تمام معناه والا كانت أفعالا ثم ان التعريف شامل لما فيه سلب لانه يقدر فيه أن الاثبات كان قبل النفى فيصدق على قولنا ما زيد قائم أن فيه اسناد القيام فى التقدير لمن هو له وهو زيد

(قوله كالمصدر الخ) ان أدخلنا أمثلة المبالغة فى اسم (٢٢٦) الفاعل والجار والمجرور فى الظرف وهو الاظهر كانت الكاف لادخال اسم الفعل والمنسوب فى نحو أتميمى أبوك على ما فى الاول والا كانت لادخال الاربعة والظرف انما يكون فيه معنى الفعل اذا كان مستقرا لاستقرار معنى العامل فيه لا ان كان لغوا (قوله أى الى شئ) أى الى لفظ (قوله هوله) أى لمعنى ذلك اللفظ أى أن مدلول الفعل ومدلول اللفظ الدال على معنى الفعل ثابت لمدلول ذلك اللفظ (قوله أى الفعل أو معناه) ظاهره حيث لم يؤول افراد الضمير بما ذكر مع كون الضمير عائدا على متعدد انه مع العطف بأو لا يحتاج لذلك سواء كانت للابهام أو التنويع كما هنا وذلك لان أو لاحد الشيئين أو الاشياء والاحد مفرد لكن صرح فى المغنى بأن الابدى نص على أن حكم أو التى للتنويع حكم الواو فى وجوب المطابقة قال وهو الحق وحينئذ فكان الاولى للشارح أن يقول هو أى ما ذكر من الفعل أو معناه (قوله كالفاعل الخ) تمثيل للشئ والكاف استقصائية لان الشئ المسند اليه الذى ثبت له الفعل أو معناه منحصر فى الفاعل والمفعول به عند المصنف ولا يصح أن تكون مدخلة للمبتدا كما فى * انما هى اقبال وادبار * لما تقرر أن الاسناد اليه من الواسطة عند المصنف

كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف (الى ما) أى الى شئ (هو) أى الفعل أو معناه (له) أى لذلك الشئ كالفاعل فيما بنى له نحو ضرب زيد عمرا والمفعول

عليه جوهر اللفظ دون الزمان وذلك كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف والجار والمجرور وانما قلنا اسناد لفظ لان معروض الاسناد كما تقدم هو اللفظ لا المعنى الا بتوسع (الى ماهوله) أى الى شئ ذلك الفعل أو معناه لذلك الشئ يعنى أن اسناد لفظ الفعل أو لفظ دل على معناه الى لفظ له أى لمعنى ذلك اللفظ مدلول ذلك الفعل أو مدلول ذلك اللفظ الدال على معنى الفعل هو الحقيقة بالشرط الآتى فاذا قلنا ضربت زيدا فقد اسندنا الى الفاعل لفظ ضرب الدال على المعنى الذى هو وصف الفاعل فيكون حقيقة وكذا اذا قلنا ضرب عمرو بكسر الراء على ان عمرا مضروب فقد أسندنا الى المفعول لفظ الفعل الذى هو ضرب الدال على وصف المفعول فيكون حقيقة وظاهر عموم ما أن المبتدأ داخل اذا أسند اليه ما مدلوله وصف مدلول المبتدا كقوله انما هى أى الناقة اقبال وادبار لان الاقبال والادبار وصف الناقة فيكون حقيقة وقد نصوا على أن صدق الاقبال والادبار على الناقة هنا مجاز اذ ليس المراد تشبيهها بالاقبال حتى يكون تشبيها بليغا ولا المراد ذات اقبال وادبار ولو كان صحيح المعنى لانه يفيت المبالغة المقصودة للشاعر وهى كونها لكثرة وقوع الاقبال والادبار منها صارت نفس كل منهما وهذا النوع من المجاز المرسل يفيد المبالغة فى ثمرة الاتصاف ولو لم يكن على طريق التشبيه ولا يجاب بأن الاسناد الى المبتدا عند المصنف سواء كان فيه اطلاق المسند على المسند اليه بتأويل أولا لا يسمى مجازا عقليا ولا حقيقة عقلية لان التعاريف لا يشكل فيها الى أمر خارج عنها بل الجواب انا لا نسلم أن اسناد الاقبال والادبار هنا لما هوله للقطع بأن اسناد الخبر الى المبتدا انما يكون اسنادا لما هوله ان كان على معنى انه من مصدوقاته ومن مسمياته الاصلية ومعلوم أن الناقة ليست من مسميات الاقبال والادبار فى الاصل ولو كانا وصفين لها اذ لا يحملان عليها بالمواطأة بل بالاشتقاق فلا يكون اطلاقهما عليها حقيقة الا ان كان أصلها الا بتأويل فيه ولا يصح ذلك فيهما الا بتأويل فيكون اطلاقهما واسنادهما مجازا لكن يرد على هذا أن المصنف يدخل فى تعريفه الآتى فى المجاز ما يراه خارجا عنه وهو الاسناد الى المبتدا فتأمله والمراد بكون المسند للمسند اليه كونه وصفا له وحقه أن ينسب اليه بالاتصاف سواء كان صادرا عنه بالاختيار كضرب أو غير صادر عنه كذلك كمات وسواء كان مما يطلق عليه عرفا انه فعل الله تعالى كالحياة أو يطلق عليه عرفا أنه فعل لغيره كالضرب ولو كان كل فعل الله تعالى فى نفس الامر ولما كان المتبادر من كون الشئ لما هوله كونه له فى الواقع وفى نفس الامر وذلك يخرج نحو قول الجاهل أنبت

الى ماهوله عند المتكلم وفى الخارج كقول المؤمن أنبت الله البقل الثانى ماهوله عند المتكلم كقول الكافر أنبت الربيع البقل ومنه قول الكفار وما يهلكنا الا الدهر ولا يكون مجازا لانه تعالى قال ان هم الا يظنون الثالث ماهوله فى الخارج فقط كقول المعتزلى الله تعالى خالق الافعال كلها يريد اظهار خلاف ما عنده ظانا انه يفترى الكذب الرابع اسناده الى ما ليس له عند المتكلم ولا فى الخارج ولكن السامع يتوهم انه عنده كذلك وعلم بذلك ان قوله اسناد الفعل أو معناه جنس وقوله لما هوله خرج به المجاز العقلى مثل وأخرجت الارض أثقالها وضمير هو يعود على الفعل أو معناه وفى له يعود على ما ودخل القسمان الاولان فى قوله عند المتكلم والآخران بقوله فى الظاهر فان السامع يتوهم انه له عند المتكلم وخرج اخبار الانسان بخلاف ما فى ذهنه والسامع يعلم ذلك وفيه نظر لانه اسناد عقلى

عنـد المتكلم فى الظاهر والمراد بمعنى الفعل نحو المصدر واسم الفاعل وقولنا فى الظاهر ليشمل مالا يطابق اعتقاده مما يطابق الواقع وما لا يطابقه فهى أربعة أضرب * أحدها ما يطابق الواقع واعتقاده

فيما بنى له نحو ضرب عمرو فان الضاربية لزيد والمضروبية لعمرو (عند المتكلم) متعلق بقوله له وبهذا دخل فيه ما يطابق الاعتقاد دون الواقع (فى الظاهر) هو أيضا متعلق بقوله له وبهذا يدخل فيه ما لا يطابق الاعتقاد والمعنى اسناد الفعل أو معناه الى ما يكون هو له عند المتكلم فيما يفهم من ظاهر حاله وذلك بأن لا ينصب قرينة على أنه غير ما هو له فى اعتقاده ومعنى كونه له أن معناه قائم به

الربيع البقل كما سيأتى زاد قوله (عنـد المتكلم) لادخاله ولما كان قوله عند المتكلم يتبادر منـه أن المراد عنده فى اعتقاده لان قول القائل هذا الذى عند فلان انما يتبادر منـه أن المعـنى هذا فى اعتقاده وذلك يخرج قول القـائل جاء زيد وهو يعلم أنه لم يجئ حيث لم ينصب القرينـة لانه يصـدق عليه أنه ليس فى اعتقاد المتكلم وسـيأتى أنه حقيقـة زاد قوله (فى الظاهر) لادخاله لان هو له عند المتكلم فيما يظهر من حاله فـلم يخرج عن التعريف الا ما فيـه اسناد لغير ما هو له عنـد المتكلم غيرا بحسب الظاهر لا غـيرا فى نفس الامر ولا فى الاعتقاد وانما يكون غـيرا عنـد المتكلم بحسب الظاهر ان نصب المتكلم قرينـة على ارادة غـير الظاهـر كما يأتى فى تعريف المجاز فدخـل فى الحقيقـة وهو ما لم تصحبه القرينـة

لكنه كذب وليس فيـه اسـناد مجازى فتعين ان يكون اسنادا حقيقيا كذبا وقد يجاب عنه بانه لم يخرج فان كلام الكاذب فيـه اسناد الفـعل لما هو له عنـد المتكلم فى الظاهـر بحسب وضع اللغـة لانه كلام مـن شأنه أن يدل ظاهـره على ذلك وان تخلفت الدلالة هنا لمـانع اعتقاد الكـذب ﴿ تنبيـه ﴾ قال المصنف(١) خرج بقولنا اسناد الفعل أو معناه اسناد غيرهما الى شئ فليس حقيقة ولا مجازا مثل الانسان جسم وليس كما قال بل كل خـبر ففيه الاسناد وما ذكره يؤدى الى نفى الاسـناد لان من أثبت الحقيقـة والمجـاز العقليين فتقسيمه الاسناد اليهما منفصلة حقيقية مانعـة الجمع والخلو فكل اسـناد ليس حقيقة ولا مجازا لا وجود له ومن وقف على حـدى الاسناد الحقـيقى والمجازى عـرف ذلك ثم نقول الانسان جسم فيـه معنى الفعل باعتبـار رجوعه الى الاسـناد المعنوى وقد قدروا فى زيد أسد زيد جرى مع كذلك يقدر فى الجميع ولا يلزم من ذلك ان يتحمل ضميرا بل هـذا تأويل معنوى لا لفظى ولو لم يقل بتأويله بمشتق فلا شك فى حصول الاسـناد كما هو ظاهر عبارة الشيخ عبد القاهر والسكاكى ﴿ تنبيه ﴾ هذا التقسيم مبنى على ثبوت الحقيقـة والمجاز العقليين وقد أنكره ابن الحاجب تصريحا فى أماليـه ومختصره الكبير

(قوله فيما بنى له) أى فى فعل بنى له أى كالفاعل المصاحب للفعل الذى بنى أى صيغ وأسند له فبنى بمعنى مع وكذا يقال فيما بعد (قوله فان الضاربيـة) أى وانما كان الاسناد للفاعل فى المثال الاول والمفعول فى المثال الثانى حقيقة لان الضاربية الخ وقوله لزيد أى ثابتة لزيد فهو خبر ان أى بخلاف نهاره صائم فان الصوم ليس ثابتا للنهار وانما هو ثابت للشخص فلذا كان الاسناد فيـه مجازا لكونه لغير من هو له (قوله متعلق بقوله له) أى متعلق بعامله المستتر الذى هو استقر فلا يرد أن الظرف لا يتعلق به كذا قيل وقد يقال لا مانع من تعلقه به حيث كان مستقرا لاستقرار معـنى العامل فيـه عند حـذف لفظه تأمل (قوله فى الظاهر) أى فى ظاهر حال المتكلم كما أشار له الشارح (قوله وبهذا يدخل فيه ما لا يطابق الاعتقاد) أى سواء طابق (٢٢٧) الواقع أم لا بأن كان غير مطابق لواحد منهما

وتوضيح المقام أن قوله ما هو له يتبـادر منـه انه ما هو له بحسب الواقـع فيتناول ما يطابق الواقع والاعتقاد معا وما يطابق الواقع فقط ولا يتناول ما يطابق الاعتقاد دون الواقـع وما لم يطابق شـيأ منهـما فاذا زيد قوله عند المتكلم دخل ما يطابق الاعتقاد فقط وكان المطابق لهما باقيا على حاله داخلا فى الحد و يخرج به ما يطابق الواقع فقط بعـد أن كان داخـلا فاذا زيد فى الظاهر دخـل به فى الحد ما طابق الواقع ولم يطابق الاعتقاد ودخـل أيضا ما لم يطابق شيأ منهما وصار التعريف متناولا للاقسام الاربعة ما يطابق الواقع والاعتقاد وما لم يطابق شـيأ منهما وما طابق الواقع دون الاعتقاد وما طابق الاعتقاد دون الواقع (قوله أو معناه) أى أو ما يدل على معناه (قوله وذلك) أى الفهم من ظاهر حاله حاصل بسبب أن لا ينصب قرينة أى بسبب أن لا يلاحظ قرينـة على انه غير ما هو له فان لاحظها كان مجازا وأراد بنصبها ملاحظة دلالتها على المراد ليتناول مثل قرائن الاحوال فاندفع ما يقال الاولى أن يقول بأن لا يلاحظ قرينـة لان القرينـة فى المجاز العـقلى ليست خاصة بالمقالية بل تكون حالية وتعبـيره بالنصب يشـعر بتخصيصها بالمقالية وتفسير النصب بالملاحظة أحـسن من قول بعضهم بأن لا يكون هناك قرينة لانه يفـيد أن المجاز يتحقق بوجود القرينـة من غير ملاحظـة لدلالتها على المراد وليس كذلك اذ هو فى هـذه الحالة يكون الاسناد حقيقـة فمدار الحقيقة والمجاز على نصب المتكلم للقرينـة وملاحظته اياها وعدم ذلك الا أنه لما كانت الملاحظة أمرا خفيا أدير الامر بوجودها فلذا يعبر تارة بنصب القرينة وتارة بوجودها كما سيأتى فى قوله لوجود القرينة

---

(١) قال المصنف أى فى كتابه الايضاح أثناء الكلام على تعريف السكاكى كتبه مصححه

(قوله ووصف له) تفسير لما قبله فالمراد بقيامه به مطلق اتصافه به وانتسابه اليه وليس المراد القيام الحقيقي حتى يكون قاصرا على المعنى الموجود ولا يشمل الاعتباري (قوله وحقه أن يسند اليه) عطف مسبب على سبب والمراد باسناده اليه نسبته اليه وسواء صلح حمله عليه أم لا وأتى به دفعا لما يتوهم من أن المراد من كونه قائما به ووصفا له أنه لابد أن يحمل عليه حمل مواطأة أى حمل هو هو فلا يشمل ما اذا كان المسند مصدرا لانه لا يحمل كذلك (قوله سواء كان مخلوقا الخ) أى سواء كان معنى ذلك الفعل مخلوقا لله نحو جن زيد (قوله أو لغيره) أى لغير الله أى على طريق الكسب فأراد بالخلق ما يشمل الكسب وذلك نحو ضرب زيد عمرا أو يقال قوله سواء كان مخلوقا لله يعنى على قول أهل السنة وقوله أو لغيره يعنى على قول المعتزلة فاندفع ما يقال ان هذه العبارة أصلها المعتزلة وقعت من الشارح سهوا (قوله وسواء كان) أى ذلك الفعل بمعنى مدلوله صادرا عنه أى عن غير الله (قوله أولا) أى أولا يكون صادرا عنه باختياره (قوله كمرض ومات) ظاهره أن المرض والموت صادران عن غير الله بغير اختياره مع أنهما ليسا صادرين عن غير الله أصلا فالاولى أن يمثل بنحو تحرك المرتعش وأجيب بأن قوله أولا معناه أو ليس صادرا عن غير الله باختياره وهذا صادق بصورتين الاولى أن يكون صادرا عنه بغير اختياره كحركة المرتعش والثانية أن يكون غير صادر عنه أصلا كالمرض والموت لانها سالبة تصدق بنفى الموضوع والمثال الذى ذكره الشارح للصورة الثانية أو أن المراد بالصدور عنه الظهور منه لا الوقوع وحينئذ فيتحقق الصدور بهذا المعنى فى المرض والموت (قوله أنبت الله البقل) أى فان انبات البقل فى الواقع لله وهو كذلك فى اعتقاد المؤمن كالنجار لكن محل كون الاسناد فى المثال المذكور حقيقة اذا كان المخاطب يعتقد ايمان المتكلم وانه ينسب الآثار كلها لله وعلم المتكلم بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا أو كافرا لان المفهوم من حال المتكلم فى هذه الحالة كون الاسناد لما هو له وأما لو كان المخاطب مؤمنا أو كافرا وكان يعتقد أن المتكلم ممن يضيف الانبات للربيع وعلم المتكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازا لان اعتقاد المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له وانظر لو كان المخاطب مترددا فى اعتقاد المتكلم هل هو ممن يضيف الانبات لله أو لغيره وعلم المتكلم بتردده هل يكون الاسناد حقيقة أو مجازا والظاهر أن يقال انه حقيقة اذ ليس هناك قرينة صارفة عن كون الاسناد لغير من هو له

ووصف له وحقه أن يسند اليه سواء كان مخلوقا لله أو لغيره وسواء كان صادرا عنه باختياره كضرب أولا كمرض ومات فأقسام الحقيقة العقلية على ما يشمله التعريف أربعة الاول ما يطابق الواقع والاعتقاد جميعا (كقول المؤمن أنبت الله البقل

أربعة أقسام أولها ما يطابق الواقع والاعتقاد معا (كقول المؤمن أنبت الله البقل) فان انبات البقل فى الواقع لله تعالى وهو كذلك فى اعتقاد المؤمن

واستبعادا فى مختصره الصغير فى الاصول وسيأتى الكلام عليه فى المجاز الاسنادى ان شاء الله تعالى

(تنبيه) اعلم أن الاسناد الحقيقى ليس باعتبار التأثير بل لأعم من ذلك كقولك خلق الله السماء وقام زيد فزيد غير مؤثر القيام بل هو واقع بخلق الله تعالى ولكن نسبة القيام اليه حقيقة بمعنى أن العرب انما وضعت قام لفعل العبد الواقع بخلق الله تعالى فان قلت اذا كان الله تعالى هو الفاعل فالعبد غير فاعل حقيقة قلت الحقيقة تطلق على الأمر المحقق المقابل للعدم وليس كلامنا فيه وتطلق على ما هو محل الأوضاع اللغوية وكلامنا فيه فالعرب لم تلاحظ فى قام زيد غير نسبة القيام اليه وان كان الله تعالى خالقها ولذلك لا يصح سلبه عنه فلا تقول ما قام زيد بمعنى أن الله تعالى هو الفاعل وأما قوله صلى الله عليه وسلم حين حلف أنه لا يحمل قوما ثم حملهم ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم فهو نفى مجازى مثل وما رميت فان قيل فهل يصح نفيه عن الله تعالى أعنى فعل العبد قلت أما شرعا فلا وأما لغة فنعم وكيف لا وقد لاحظت العرب فى ذلك ما لا ينسب الا الى العبد من الحركات بل لا يسوغ شرعا اسناد الفعل الى الله سبحانه وتعالى اذا كان غير لائق وان كان خالقا له كالقيام والقعود منا والأفعال المحرمة وحاصله ان الاسناد الحقيقى أقسام الاول ما يراد وقوعه من فاعله حقيقة بمعنى التأثير وذلك يختص بالله تعالى كقولنا خلق الله ورزق الله الثانى ما يراد وقوعه حكما مثل قام زيد الثالث ما يراد به مجرد الاتصاف مثل مرض زيد وكل ما لا كسب فيه مثل برد الماء واذا اتضح ذلك فقد ظهر أن قول المصنف ما هو له معناه له لغة ومن الغريب ان ابن قتيبة قال فيما نقله عنه ابن رشيق فى العمدة وصاحب مواد البيان لو كان المجاز كذبا لكان أكثر كلامنا باطلا لانا نقول نبت البقل وطالت الشجرة وأينعت الثمرة وأقام الجبل ورخص السعر وكان الفعل فى وقت كذا وهو لم يكن وانما يكون فيه اه ولا يخفى ما فيه من النظر الا أن يريد بكون هذه الأمور مجازا انه ليس فى واحد منها فعل محقق الوجود من فاعله ومن الغريب أيضا أن الراغب قال فى كتاب الذريعة الى محاسن الشريعة أكثر الأسباب التى يحتاج الفعل فى وجوده اليها عشرة أشياء فاعل يصدر عنه

* والثانى مايطابق الواقع دون اعتقاده كقول المعتزلى لمن لايعرف حاله وهو يخفيها منه خالق الافعال كلها هو الله تعالى * والثالث مايطابق اعتقاده دون الواقع كقول الجاهل شفى الطبيب المريض معتقدا شفاء المريض من الطبيب ومنه قوله تعالى حكاية عن بعض الكفار ومايهلكنا الا الدهر ولا يجوز أن يكون مجازا والانكار عليهم من جهة ظاهر اللفظ لما فيه من ايهام الخطأ بدليل قوله تعالى عقيبه ومالهم بذلك من علم ان هم الا يظنون والمتجوز المخطئ فى العبارة لايوصف بالظن وانما الظان من يعتقد أن الامر على ماقاله

وظاهر حاله أن الاسناد لمن هو له فتأمل اه سم (قوله وقول الجاهل) المراد به الكافر الذى يعتقد نسبة التأثير الى الربيع كما يؤخذ من مقابلته بالمؤمن فالمراد بالجاهل بالمؤثر القادر وهو الكافر (قوله أنبت الربيع البقل) أى فان انبات البقل فى الواقع لله تعالى وفى اعتقاد الجاهل للربيع لكن محل كون هذا الاسناد حقيقيا اذا كان المخاطب يعلم حاله وأنه ينسب الآثار لغير الله والمتكلم عالم بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا أو كافرا مثله أما لو كان المخاطب يعتقد خلاف حال المتكلم بأن اعتقد أنه مؤمن وانه ممن يضيف الانبات لله وعلم المتكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان اعتقاد المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له فان تردد المخاطب فى اعتقاد المتكلم ففيه ما تقدم وقوله أنبت الربيع يحتمل أن يراد منه المطر وأن يراد منه زمن الربيع وهو المتبادر (قوله فقط) أى لا الاعتقاد لكن يكون مطابقا له فى الظاهر كما يشهد له آخر كلامه اه عبد الحكيم (قوله لمن لايعرف حاله) أى لمخاطب لايعرف ذلك المخاطب حال ذلك المعتزلى وهو أى المعتزلى يخفيها منه أى ممن الخ أما لو عرف المخاطب حال المتكلم وكان المتكلم يعلم أن المخاطب عارف بحاله كان الاسناد حينئذ مجازا عقليا من الاسناد الى السبب وهو الله فى زعمه لان تلك المعرفة قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له (قوله وهو يخفيها) أى تلك الحالة منه وأما لو قال خلق الله الافعال كلها لمن يظهر له حاله كان الاسناد مجازا لان الاظهار قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له بل للسبب وهو الله تعالى فى زعمه وأورد عليه أن القيد الثانى يكفى فى كون الكلام المذكور حقيقة لان المعتزلى اذا أخفى حاله من المخاطب وقال خلق الله الافعال لم ينصب قرينة على عدم ارادته الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب حال المتكلم فى نفس الامر أم لا وحينئذ فالاولى الاقتصار على القيد الثانى اذ لا حاجة للاول الا أن يقال مراد الشارح بقوله لمن لايعرف حاله أى فى اعتقاده وليس المراد لمن لايعرف حاله فى نفس الامر فله القوى وقال العلامة عبد الحكيم ان بين عدم العرفان والاخفاء عموما من وجه اذ عدم عرفان المخاطب يجامع اظهار المتكلم واخفاء المتكلم يجامع عرفان المخاطب فأحد القيدين لايغنى عن الآخر كما توهم بقى شئ آخر وهو ما اذا قال المعتزلى ذلك لمن يعرف حاله ولمن لايعرفها فيلزم أن يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا فى حالة واحدة ولا مانع منه بالنظر لشخصين (قوله خلق الله الافعال كلها) أى الاختيارية والاضطرارية فقد طابق هذا الاسناد الواقع لان خلق الافعال كلها لله تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلى لاعتقاده أن خالق الافعال

و) الثانى مايطابق الاعتقاد فقط نحو (قول الجاهل أنبت الربيع البقل) والثالث مايطابق الواقع فقط كقول المعتزلى لمن لايعرف حاله وهو يخفيها منه خلق الله الافعال كلها وهذا المثال

(و) ثانيها مايطابق الاعتقاد دون الواقع (كقول الجاهل) وهو من يعتقد نسبة التأثير الى الزمان بواسطة الامطار (أنبت الربيع البقل) فان انبات البقل فى الواقع لله تعالى وفى اعتقاد الجاهل للربيع ويحتمل أن يراد بالربيع المطر وثالثها مايطابق الواقع دون الاعتقاد كقول المعتزلى خلق الله افعال العبد الاختيارية اذا لم يعرف انه يعتقد خلافه فقد طابق هذا الاسناد الواقع لان خلق الافعال كلها لله تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلى لاعتقاده أن خالق الافعال الاختيارية هو العبد ولما لم ينصب القرينة صدق عليه انه اسناد لمن هو له بحسب ظاهر حال المتكلم فهو من الحقيقة ولم يمثل المصنف

كالنجار وعنصر يعمل فيه كالخشب وعمل كالنجر ومكان وزمان يعمل فيهما والى آلة يعمل بها كالمنجر والى غرض قريب كايجاد النجار الباب والى غرض بعيد كتخصيص البيت به والى مثال يعمل عليه ويهتدى به والى مرشد يرشده وكل ذلك قد ينسب الفعل اليه فتقول أعطانى زيد وأعطانى الله قال الله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها وقال تعالى قل يتوفاكم ملك الموت الذى وكل بكم فأسنده الى الآمر والى المباشر وقال الشاعر * والسنيه الهالكى * وقال * كساهم محرق * فنسب الفعل لعاملها وفى الثانى لمستعملها وقيل بذلك أوكاوفوك نفخ فنسب الى الآلة كما يقال سيف قاطع ويقال ضرب فيصل فنسب الى الحدث وعيشة راضية فنسب الى المفعول وقال تعالى حرما آمنا فنسب الى المكان وقيل يوم صائم وليل ساهر فلما كانت أفعالنا كذلك صح فى الفعل الواحد أن يثبت لاحد الاسباب مرة وينفى أخرى بنظرين مختلفين وعليه قول الشاعر

* والرابع ما لا يطابق شيأ منهما كالأقوال الكاذبة التي يكون القائل عالما بحالها دون المخاطب

الاختيارية هو العبد (قوله متروك) أى غير مذكور فى المتن أى فى مقام التمثيل لقلة وجوده ولا تتوهم من عدم ذكره أن الحقيقة العقلية منحصرة فى الاقسام الثلاثة لكون المقام مقام البيان فان المصنف صرح فى الايضاح بأن الحقيقة العقلية أربعة أضرب وأورد الامثلة الاربعة المذكورة هنا وانما قلنا أى فى مقام التمثيل لصدق التعريف المذكور فى المتن بهذا المثال قال العلامة عبد الحكيم وعندى أن هذا المثال مندرج فى المثال الثالث بأن يكون المراد من قوله وأنت تعلم انه لم يجئ أنت تعتقد أنه لم يجئ سواء كان ذلك الاعتقاد مطابقا للواقع أولا فيكون مثالا للقسمين ما لا يطابق شيأ منهما وما يطابق الواقع دون الاعتقاد والشارح تبع الايضاح حيث صرح فيه بأن الرابع الاقوال الكاذبة التى يعلم حالها المتكلم دون المخاطب وأنت تعلم أن الأليق بالمتن الاختصار والادراج (قوله وأنت تعلم أنه لم يجئ) أى فذلك الاسناد من الحقيقة (٣٠٣) ولو لم يطابق واحدا منهما لانه لما هو له فيما يظهر من حال المتكلم ولا ينافى ذلك كونه كذبا لان الكذب لا ينافى الحقيقة (قوله خاصة) أخذه من تقديم المسند اليه على المسند الفعلى لانه يفيد الاختصاص نحو أنا سعيت فى حاجتك (قوله اذ لو علمه المخاطب) أى وكان المتكلم يعلم أن المخاطب يعلم بذلك واذ لم يجز أن يكون مجازا لعدم تأتى جعل المتكلم علم السامع قرينة والضمير فى علمه راجع لعدم المجىء وقوله أيضا أى كما علمه المتكلم (قوله بجواز أن يكون الخ) أى فيكون مجازا عقليا ان كان الاسناد الى زيد فى هذا المثال للملابسة كأن كان زيد هذا سببا فى مجىء الجائى حقيقة أى ويجوز أن المتكلم لم يجعل علم السامع قرينة على أنه لم يرد ظاهره فيكون من الحقيقة العقلية الكاذبة كما فى صورة عدم علم المخاطب بأن زيدا لم يجئ لان وجود القرينة بدون ملاحظتها لا يكفى فى المجاز ويجوز أن يكون المتكلم جعله قرينة وليس ثم ملابسة فهو مما لا يعتد به ولا يعد من الحقيقة لهذا الجعل ولا من المجاز لعدم العلاقة ثم ان ظاهر قول المصنف وأنت تعلم أنه لم يجئ يقتضى انه اذا فقد علم المخاطب بعدم المجى تعين أن يكون الاسناد فى المثال حقيقة وليس كذلك بل هو محتمل كما لو كان عالما وذلك لان المخاطب اذا لم يكن عالما بأنه لم يجئ يجوز أن يكون عالما بأن المتكلم اعتقد أنه لم يجئ وحينئذ فان لاحظ المتكلم اعتقاد المخاطب قرينة على أنه لم يرد ظاهره كان مجازا وان لم يلاحظ ذلك كان حقيقة فظهر لك أن القرينة لا تتوقف على موافقة المخاطب للمتكلم على اعتقاد عدم المجىء كما يفهم من كلام المصنف والشارح بل تتحقق القرينة بكون المتكلم عالما بعدم المجىء والمخاطب عالم باعتقاد المتكلم ذلك وظهور ذلك الاعتقاد عند المتكلم ولو كان المخاطب عالما بالمجىء الا أن يقال هذه الصورة نادرة فلا تقدح فى تعين الحقيقة

متروك فى المتن (و) الرابع ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد نحو (قولك جاء زيد وأنت) أى والحال أنك خاصة (تعلم انه لم يجئ) دون المخاطب اذ لو علمه المخاطب أيضا لما تعين كونه حقيقة لجواز أن يكون المتكلم قد جعل علم السامع بأنه لم يجئ قرينة على أنه لم يرد ظاهره

فى المتن لهذا القسم لقلة وجوده (و) رابعها ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد كـ(قولك جاء زيد وأنت تعلم) فقط دون المخاطب (انه لم يجئ) اما على وجه الكذب أو المداراة فهو من الحقيقة ولو لم يطابق واحدا منهما لانه لما هو له فيما يظهر من حال المتكلم وانما قال وأنت تعلم يعنى دون المخاطب كما قررنا لانه لو علم المخاطب أيضا جاز أن ينصب علمه قرينة على ارادة غير الظاهر لعلاقة فلا يتعين كونه حقيقة لكن يرد على هذا التقدير انه لا يمتنع أيضا أن ينصب المتكلم قرينة غير علم المخاطب على انه أراد غير ظاهره ولو اختص بالعلم وان أريد نفى العلم عن المخاطب حالا ومآلا وذلك بعدم القرينة مطلقا لم يتأت كونه مجازا لفرض أن لا قرينة وذلك باطل ثم انه على ذلك التقدير انما يكون نصب علمه قرينة اذا علم المتكلم علم المخاطب بعدم المجىء والا فلا فرق بين علم المخاطب وعدمه فى أن ظاهره الحقيقة سواء كان على وجه الكذب المحض أو المداراة لان الكذب من باب الحقيقة ان كان مرة وجاوأما ان علم كل يعلم الآخر ولا علاقة ولا قرينة فهو هذيان لا ينبغى أن يعد من الحقيقة ولو كانت هى الاصل فيه ولا من المجاز ويدخل فى الحقيقة ما فيه سلب لانه يقدر فيه أن الاثبات كان قبل النفى فيصدق فى قولنا ما زيد

أعطيت من لم تعطه ولو انقضى * حسن القضاء ومنت من لم تحرم

فأثبت له الفعل ونفاه ستطرين وتقول هذا الخشب قطعته أنا لا السكين وقطعته السكين لا أنا * واعلم أنه من أجل ما قدمناه قال قوم من المحصلين لا شئ من الافعال فاعله واحد على الحقيقة الا الله تعالى لاستغنائه فعله عن الزمان والمكان والمادة والآلة وغيرها ولهذا لا يصح أن ينسب الابداع الى غيره تعالى لا حقيقة ولا مجازا اهـ وظاهر كلامه أن هذه الاطلاقات ونسبة الفعل لجميع ما سبق حقيقة وهو ما سبق عن ابن قتيبة قولان غريبان آخذان بطرفى الافراط والتفريط والحق بينهما ان شاء الله تعالى ولا يخفى ما فى كلام الراغب من الاعتزال ﴿تنبيه﴾ الحقيقة والمجاز التركيبيان هل هما لغويان أولا

(قوله فلا يكون الاسناد الخ) أى وحينئذ فيكون مجازا ان كان الاسناد لملابسة (قوله مجاز) أصله مجوز من جاز المكان اذا تعداه لان الاسناد تعدى مكانه الاصلى نقلت حركة الواو للساكن قبلها فقلبت ألفا لتحركها بحسب الاصل وانفتاح ما قبلها بحسب الآن (قوله عقلى) نسبة للعقل لان التجوز والتصرف فيه فى أمر معقول يدرك بالعقل وهو الاسناد بخلاف المجاز اللغوى فان التصرف فيه فى أمر نقلى وهو أن هذا اللفظ لم يوضع لهذا المعنى ولا يقال مقتضى هذا التوجيه أنه كان يسمى مجازا معقوليا لا عقليا لان النسبة تأتى لادنى ملابسة (قوله مجازا حكميا) أى منسوبا للحكم بمعنى الادراك لتعلقه به فهو من نسبة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر أو أنه نسبة للحكم بمعنى النسبة والاسناد لتعلقه بها فان قلت ان المجاز هو عين الاسناد والنسبة وحينئذ فيلزم تعلق الشئ بنفسه ونسبة الشئ لنفسه قلت المراد بالحكم المنسوب والمتعلق بكسر اللام خصوص النسبة الاسنادية والمراد بالحكم المنسوب اليه والمتعلق به مطلق نسبة سواء كانت اسنادية أو اضافية أو ايقاعية وحينئذ فهو من نسبة الخاص للعام أو من تعلق الخاص بالعام وبهذا الجواب اندفع ما يقال ان المجاز العقلى كما يكون فى الحكم وهو النسبة التامة يكون فى النسبة الاضافية كمكر الليل والايقاعية كنومت الليل أى أوقعت النوم عليه وحينئذ فلا وجه لتلك التسمية المقتضية أنه انما يكون متعلقا بالحكم (٢٣١) أعنى النسبة التامة وحاصل الدفع انه ليس المراد بالحكم الذى تعلق به المجاز خصوص النسبة التامة بل مطلق نسبة وحينئذ فالمجاز اذا كان فى الاضافية أو الايقاعية يصدق عليه انه متعلق بالحكم بمعنى مطلق نسبة من تعلق الخاص بالعام وعلى تقدير أن المراد بالحكم الذى تعلق به المجاز النسبة التامة فالتسمية المذكورة باعتبار أن كل مجاز عقلى يرجع للحكم بمعنى النسبة التامة والاسناد اما ظاهرا أو مقدرا أو باعتبار أن المجاز وان كان فى الاضافية والايقاعية لكن الحكم أشرف منهما فاعتبر الاشرف فى التسمية وهذا لا ينافى انه قد يكون فى غير الحكم كالاضافية والايقاعية (قوله ومجازا فى الاثبات) ان قلت التقييد بالاثبات يقتضى عدم جريانه فى النفى وليس كذلك ألا ترى الى قوله تعالى فما ربحت تجارتهم أجيب بأن التقييد بالاثبات لا شرفيته أو لانه الاصل لان المجاز فى النفى فرع المجاز فى الاثبات بمعنى أن النفى لا يكون مجازا الا اذا كان الاثبات كذلك أو أن النفى يرجع للاثبات بالملازمة فقوله تعالى فما ربحت تجارتهم جعل من قبيل المجاز لكون اسناد الربح الى التجارة اسنادا الى غير ما هو له أو أن ما ربحت تجارتهم بمعنى خسرت أو أن المراد بالاثبات الانتساب والاتصاف فيشمل الايجاب والنفى اذ فى كل منهما انتساب واتصاف (قوله واسنادا مجازيا) أى اسنادا منسوبا الى المجاز واعترض بأن فيه نسبة الشئ الى نفسه لان المجاز هو الاسناد وأجيب بأنه من نسبة الخاص للعام لان المجاز يشمل اللغوى أيضا أى انه يسمى اسنادا منسوبا بالمطلق مجاز من حيث انه فرد من أفراده أو أن المراد بالمجاز المنسوب اليه المصدر أعنى التجوز والمجاوزة وحينئذ فالمعنى يسمى اسنادا منسوبا بالمجاوزة لان ذلك الاسناد جاوز به المتكلم أصله وحقيقته وأوصله الى غيره فان قلت ان هذا المجاز على ما يأتى لا يختص بالاسناد أعنى النسبة التامة بل يجرى فى الاضافية والايقاعية واقتصارهم على الاسناد يوهم الاختصاص أجيب بأن اقتصارهم فى التسمية على الاسناد لاشرفيته أو أن المراد بالاسناد مطلق النسبة من اطلاق الخاص وارادة العام (قوله الى ملابس له) أى الى شئ بينه وبينه ملابسة وارتباط وتعلق ثم انه يصح فتح الباء وكسرها فى

فلا يكون الاسناد الى ما هو له عند المتكلم فى الظاهر (ومنه) أى ومن الاسناد (مجاز عقلى) ويسمى مجازا حكميا ومجازا فى الاثبات واسنادا مجازيا (وهو اسناده) أى اسناد الفعل أو معناه (الى ملابس له) أى للفعل أو معناه

قائم أن فيه اسناد القيام فى التقدير الى زيد على انه هو له وهذا فيه التكلف ووجود الخفاء فى التعريف لكن الحمل عليه لادخال ما فيه النفى من الحقيقة أولى من الحمل على معنى أن المراد بالاسناد الحقيقى الاتصاف بالاثبات أو السلب على وجه الاصالة والحقيقة لانه يدخل قولنا ما صام نهارك لان سلب الصيام عن النهار حقيقى ثابت فى نفس الامر مع انه مجاز قطعا (ومنه) أى ومن الاسناد مطلقا (مجاز عقلى) لان حصوله بالتصرف العقلى ويسمى مجازا حكميا لوقوعه فى الحكم بالمسند على المسند اليه ويسمى أيضا مجازا فى الاثبات لحصوله فى اثبات أحد الطرفين للآخر والسلب حقيقته ومجازه تابعة لما يحق فى الاثبات كما تقدم ويسمى أيضا اسنادا مجازيا نسبة الى المجاز بمعنى المصدر لان الاسناد جاوز به المتكلم حقيقته وأصله الى غير ذلك (وهو) أى المجاز العقلى (اسناده) أى الفعل أو معناه على نسق ما تقدم فى الحقيقة (الى ملابس) بفتح الباء (له) أى الفعل أو معناه

وذلك مبنى على أن المركبات موضوعة أو لا ان قلنا بالاول فنعم والا فلا وقد أوعبت الكلام على هذه المباحث فى شرح المختصر فليطلب منه ص (ومنه مجاز عقلى وهو اسناده الى ملابس له

قول المصنف ملابس لان الملابسة مفاعلة من الطرفين فكل واحد من الفعل وما أسند اليه ملابس بالكسر وملابس بالفتح الا أن المناسب لقوله يلابس الفاعل أن يقرأ بفتح الباء هنا وكذا في قوله الآتي وله ملابسات شتى (قوله غير ما هو له) بالجر على الصفة أو بالنصب على الحال ولا يقال على الاول فيه وصف النكرة بالمعرفة لان غير لا تتعرف بالاضافة (قوله مبني له) أي مسند له حقيقة (قوله يعني غير الفاعل الخ) حاصل ذلك انه اذا أسند الفعل أو ما دل على معناه للفاعل النحوي فان كان مدلول ذلك الفاعل النحوي الذي أسند اليه الفعل أو معناه هو الفاعل الحقيقي كان الاسناد حقيقة والا كان مجازا كما اذا كان الفاعل النحوي مصدرا أو ظرفا أو سببا أو مفعولا نحو عيشة راضية وكذلك اذا أسند الفعل أو ما دل على معناه لنائب الفاعل فان كان ذلك النائب النحوي مدلوله هو المفعول الحقيقي كان ذلك الاسناد حقيقة والا كان مجازا كما لو كان نائب الفاعل مصدرا أو ظرفا أو فاعلا نحو قولك أفعم السيل فان السيل هو الفاعل الحقيقي للافعام لانه هو الذي يملأ الارض فقوله غير الفاعل أي الحقيقي وقوله في المبني للفاعل أي النحوي وقوله وغير المفعول به أي في الواقع وقوله في المبني للمفعول به أي النحوي وذلك لما تقرر من أن ما هو له في المبني للمعلوم هو الفاعل لكون النسبة بطريق القيام مأخوذة في مفهومه وأن ما هو له في المبني للمجهول هو المفعول به لكون النسبة بطريق الوقوع عليه مأخوذة في مفهومه ثم اعلم أن ظاهر المصنف فاسد وذلك لان الضمير المجرور في قوله (٢٣٢) وهو اسناده الى ملابس له وكذا قوله غير ما هو له راجع للفعل أو معناه أي لاحد الامرين كما هو قضية أو فالمعنى حينئذ اسناد أحد الامرين الى ملابس لاحدهما وذلك الملابس غير الملابس الذي أحد الامرين له وهذا صادق على الاسناد في ضرب زيد بالبناء للفاعل اذ يصدق عليه أنه اسند أحد الامرين وهو الفعل الى ملابس لاحد الامرين وهو زيد غير الملابس الذي له أحد الامرين وهو معنى الفعل في قولنا أمضروب عمرو فيلزم بتأول أن يكون مجازا ولا قائل بذلك وأشار الشارح الى الجواب بقوله يعني الخ وحاصله أن كلام المصنف فيه اجمال وتفصيله أن يقال المراد اسناد أحد الامرين الى ملابس لذلك الاحد غير الملابس الذي له ذلك الاحد فخرج ضرب زيد فان ضرب أسند لملابس له وهو زيد وذلك الملابس هو الذي له ذلك الفعل ولما كان في كلام المصنف خفاء وابهام قال الشارح يعني الخ (قوله سواء كان الخ) أشار بذلك الى أن الاقسام الاربعة التي مرت في الحقيقة تأتي هنا في المجاز لشمول التعريف لها أعني ما طابق الواقع والاعتقاد معا وما طابق الواقع فقط وما طابق الاعتقاد فقط وما لم يطابق واحدا منهما والامثلة السابقة للحقيقة العقلية تصلح بعينها أمثلة لاقسام المجاز العقلي باعتبار حال المخاطب فمثال ما طابق الواقع والاعتقاد معا قول المؤمن أنبت الله البقل لمخاطب يعتقد أن المتكلم يضيف الانبات للربيع وعلم المتكلم بذلك الاعتقاد فيكون مجازا لان علمه باعتقاد المخاطب قرينة صارفة للاسناد عن ظاهره ومثال الثاني أعني ما طابق الواقع فقط قول المعتزلي خلق الله الافعال كلها لمن يعرف حاله وهو يعتقد أن المخاطب عالم بحاله فيكون ذلك قرينة صارفة للاسناد عن ظاهره ومثال الثالث أعني ما طابق الاعتقاد فقط قول الجاهل أنبت الربيع البقل لمن يعتقد أن ذلك القائل يضيف الانبات لله وعلم ذلك القائل باعتقاده ومثال الرابع أعني ما لم يطابق واحدا منهما قولك جاء زيد وأنت تعلم أنه لم يجئ وأظهرت للمخاطب الكذب ونصبت قرينة على ارادة الكذب (قوله وبهذا) أي التعميم في قوله غير ما هو له المستفاد من قوله سواء الخ (قوله سقط ما قيل) أي اعتراضا على المصنف ووجه السقوط انه حيثما عممنا في ذلك الغير بأن أريد به ما يعم الغير في الواقع والغير عند المتكلم في الظاهر صار قوله بتأول أي قرينة محتاجا اليه بالنسبة الى بعض الافراد وهو الغير في الواقع ودخل فيه مثل قول الجاهل المذكور مما كان المسند اليه فيه غيرا عند المتكلم في الظاهر

(غير ما هو له) أي غير الملابس الذي ذلك الفعل أو معناه مبني له يعني غير الفاعل في المبني للفاعل وغير المفعول به في المبني للمفعول به سواء كان ذلك الغير غيرا في الواقع أو عند المتكلم في الظاهر وبهذا سقط ما قيل انه ان أراد غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر

(غيرما) أي غير الملابس الذي (هو) أي الفعل أو معناه (له) أي لذلك الملابس يعني أن الفعل المبني للفاعل حقه أن يسند الى الفاعل فاذا أسند الى غير الفاعل من مفعول أو مصدر أو ظرف مطلقا لكونه ملابسا له فصار ذلك الغير في تلبسه به كالفاعل في مطلق التلبس يكون اسناد ذلك الفعل لذلك الغير الملابسة مجازا وكذا الفعل المبني للمفعول حقه أن يسند للمفعول وما يجري مجراه فاذا أسند لغير ذلك كالفاعل لشبهه به في الملابسة يكون اسناده له مجازا وقولنا الشبه في الموضعين ليس المراد بذلك التشبيه

غير ما هو له

(قوله فلا حاجة الى قوله بتأول) أى لأنه لا يسند لغير ماهو له فى الظاهر الا اذا كان هناك قرينة تدل على أن ذلك المسند اليه غير فقوله الى غير ماهو له يتضمن اعتبار القرينة (قوله وهو) أى عدم الاحتياج ظاهر لكن قد يقال يمكن اختيار الشق الاول ولا نسلم عدم الاحتياج اذ دلالة الالتزام مهجورة فى التعاريف (قوله خرج عنه مثل قول الجاهل الخ) أى لانه لعين ماهو له وحيث خرج عنه ذلك فيكون التعريف غير جامع (قوله مجازا) حال من قول (قوله باعتبار الاسناد الى السبب) أى لان الله سبب فى الانبات عند الجاهل والمنبت حقيقة عندهم هو الربيع (قوله بتأول) الباء للمصاحبة أى اسناده اسنادا مصاحبا للتأول ويصح أن تكون الباء للملابسة أو السببية أى اسنادا ملابسا للتأول أو اسناده ملابس بسبب التأول والتأول تفعل من آل الى كذا رجع اليه فمعناه تطلب المآل الذى هو حقيقة الكلام التى يؤل المجاز اليها أو الموضع الناشئ من العقل والمراد بتطلبهما الالتفات اليهما بنصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر * واعلم أن المجاز العقلى عند الشيخ عبد القاهر تارة يكون له حقيقة أى فاعل يكون الاسناد له حقيقة نحو أنبت الربيع البقل فان حقيقته أنبت الله البقل وتارة لا يكون له حقيقة أى فاعل حقيقى نحو أقدمنى بلدك (٢٣٣) حق لى على فلان فالاقدام ليس له فاعل حقيقى يكون الاسناد له حقيقة اذ هو أمر اعتبارى بخلاف قدم اللازم فان له فاعلا حقيقيا لان القدوم أمر موجود فلا بد له من موجد تقول قدمت بلدك لاجل حق لى على فلان فقول الشارح من الحقيقة اشارة للقسم الاول وهو بيان لما يؤل وفاعل يؤل ضمير يعود الى الاسناد أى طلب الحقيقة وملاحظتها التى يؤل أى يرجع المجاز اليها ومعنى رجوع المجاز اليها أنه يتفرع عنها بأن

ينتقل من الحقيقة اليه بواسطة العلاقة فهو من رجوع الفرع لاصله مثلا المؤمن الذى يضيف الانبات لله تقف نفسه عن اسناد الانبات للربيع وتلتفت الى حقيقة الكلام وتطلبها فاذا علمت حقيقة ذلك وأن الاصل أنبت الله البقل الربيع وأن الربيع سبب عادى فانها تسند الانبات اليه وتنصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر وكذلك اذا سمع المؤمن أنبت الربيع البقل فانه تقف نفسه ولا ترضى بذلك فاذا علمت الحقيقة بعد طلبها رضيت بذلك فقوله تطلب أى طلب المتكلم أو المخاطب الحقيقة التى يرجع اليها المجاز وانما عبر بالتطلب دون الطلب للاشعار بأن الطلب لا يلزم أن يكون واقعا بل مجرد الالتفات لدلالته على التكلف وقوله أو الموضع اشارة للقسم الثانى وهو عطف على ما وقوله من العقل من فيه للابتداء حال من الموضع والمعنى أو طلب الموضع الذى يرجع المجاز اليه حال كون ذلك الموضع ناشئا من جهة العقل محضا وان لم يكن لذلك الموضع تحقق فى نفس الامر بأن يكون ذلك الموضع قريبا من لفظ الفعل الذى لا فاعل له حقيقى ويلاحظ العقل انه أصل له كأن يلاحظ العقل أن الاقدام راجع للقدوم وانه أصل له وان لم يكن ذلك ثابتا فى الواقع فصدوق الموضع فى المثال المذكور قدمت وتوضيح ذلك أن المجاز الذى لا حقيقة له كما فى أقدمنى بلدك حق لى على فلان اذا سمعت النفس ذلك لا ترتضى بالاسناد لكون الحق ليس فاعلا للاقدام لانه أمر متوهم لا فاعل له فتطلب النفس الحقيقة فيلاحظ العقل أن القدوم أصل للاقدام وأن الاصل قدمت لحق لى على فلان وان لم يكن ذلك ثابتا فى الواقع فالاقدام له محل من جهة العقل وهو القدوم هذا ويصح أن يكون قوله من العقل لابتداء الطلب والمعنى حينئذ تطلب الموضع الذى يرجع المجاز اليه حال كون ذلك الطلب مبتدأ من العقل فالطلب فعل ممتد ومسافة لها ابتداء هو العقل

فلا حاجة الى قوله بتأول وهو ظاهر وان أراد غير ماهو له فى الواقع خرج عنه مثل قول الجاهل أنبت الله البقل مجازا باعتبار الاسناد الى السبب (بتأول) متعلق باسناده ومعنى التأول تطلب ما يؤل اليه من الحقيقة

الذى أصله أن يكون بالكاف فيكون هذا مجاز الاستعارة على ما سيجىء بل المراد أن ذلك هو المعتبر فى تحقق علاقة التجوز فى الاسناد من غير مراعاة شرط أصل التشبيه لا فى تقدير التركيب قبل التجوز ولا فى حصول محسنات التشبيه فى أصل المعنى واذا لم يراع ذلك لم يقدر نقل لفظ المسند اليه لغير معناه فلا يكون استعارة فتأمل لئلا يكون هذا مذهب السكاكى المردود فيما يأتى ان شاء الله تعالى وقوله غير ماهو له صادق بكونه غيرا فى الواقع فقط وغيرا عند المتكلم فيما يظهر من حاله فأخرج الاول بقوله (بتأول) والتأول التفعل من آل الى كذا رجع اليه ومعناه تطلب المآل وهو الموضع الذى يؤل اليه الكلام من حقيقته الاصلية وذلك التطلب يكون من جهة العقل ومعلوم أن تطلب العقل لشئ انما يكون بالدليل والامارة وذلك بنصب القرينة على أن المراد غير الظاهر فعاد حاصل معنى التأول الى الحمل

بتأول) ش قوله اسناد جنس والضمير لاحد أمرين الفعل أو معناه وقوله الى ملابس له أى الفعل أو معناه وضمير هو كذلك أى غير ما الفعل له أو معناه وقوله بتأول يتعلق باسناد وخرج به قول الجاهل أنبت

(قوله أو الموضع) أى أو تطلب الموضع الذى الخ والمراد بالموضع المعنى المناسب لما اسناده مجازى الذى يؤل الاسناد المجازى اليه من جهة العقل أى يرجع اليه و يكون هو المقصود منه كالقدوم المناسب لاقدم فى قولك أقدمنى بلدك حق لى على زيد وهكذا كل اسناد مجازى لا حقيقة له لعدم تحقق الفاعل أى لعدم تحقق استعماله وقصده على ما سيأتى قريبا (قوله وحاصله الخ) عطف على قوله ومعنى الخ أى أن معنى التأويل الحقيقى ما ذكر وحاصله بمعنى لازمه نصب قرينة وفيه أن نصب القرينة ليس حاصلا لذلك المعنى الذى ذكره اذ طلب الحقيقة أو الموضع وملاحظته ليس هو نصب القرينة والجواب أن المراد حاصله باعتبار لازمه أى أن نصب القرينة لازم لما ذكره المصنف أطلق اسم الملزوم وهو التأول (٢٣٤) أعنى طلب الحقيقة أو الموضع وأراد اللازم وهو نصب القرينة على طريق الكناية ان قلت لا نسلم أن نصب القرينة لازم لملاحظة الحقيقة أو الموضع لجواز أن يلاحظ الحقيقة أو الموضع ولا ينصب قرينة قلت المراد ملاحظة الحقيقة أو الموضع ملاحظة يعتد بها وهى انما تكون مع القرينة وبيان ذلك أن التطلب من جهة العقل ومعلوم أن تطلب العقل لشئ انما يكون كاملا اذا كان بالدليل والامارة وذلك هو نصب القرينة على أن المراد غير الظاهر فان قلت حيث حمل التأول على نصب القرينة لم يكن لقول المصنف الآتى ولابد للمجاز من قرينة فائدة لعله من هنا يكون قوله فيما مر لغير ما هوله مستغنى عنه اذ لا قرينة لما هوله أجيب أن فائدة قوله الآتى ولابد الخ التوطئة الى تقسيم القرينة الى لفظية ومعنوية ولم يكتف بقوله بتأول عن قوله لغير ما هوله لان دلالته على المعنى المذكور التزامية وهى مهجورة فى التعاريف فان قلت ان من لوازم المجاز العلاقة كما أن القرينة من لوازمه وحينئذ فكان الاولى للشارح ادراجها فى التأول بأن يقول وحاصله أن يعتبر علاقة وينصب قرينة صارفة الخ بل الاقتصار على العلاقة أولى لان المصنف تعرض للقرينة فيما بعد بقوله ولابد له من قرينة قلت انما لم يدرج الشارح العلاقة فى التأول لتقدم الاشارة اليها فى قول المصنف الملابس وذكره القرينة فيما بعد انما هو لاجل التوطئة لتقسيمها الى لفظية وغير لفظية (قوله صارفة الخ) ليس المراد بكون القرينة صارفة عن الحقيقة أن الاسناد لما هوله موجود والقرينة صرفت ذلك بل المراد أن ظاهر الكلام مع قطع النظر عنها يفيد أن الاسناد فى اللفظ ثابت لما هوله وبالنظر اليها يفيد أنه غير ما هوله (قوله أى الفعل) أى أو معناه ففيه اكتفاء وانما اقتصر على الفعل مع ان الامثلة الآتية بعضها للفعل نحو بنى الامير المدينة وبعضها لما فى معناه نحو عيشة راضية لانه الاصل و يبعد أن يكون المصنف أراد بالفعل اللغوى وهو الحدث لمخالفته لما مر من قوله اسناد الفعل أو معناه لانه صريح

أو الموضع الذى يؤل اليه من العقل وحاصله أن ينصب قرينة صارفة عن أن يكون الاسناد الى ما هوله (وله) أى الفعل

بنصب القرينة على خلاف الظاهر وينبغى أن ينبه لكون التأول الذى هو التطلب المذكور يحتمل أن يكون من المتكلم فيكون معنى التطلب فى حقه أنه تطلب لمجازه قبل النطق به ما يتحقق به ذلك المجاز من شرطه وهو العلاقة والقرينة اذ المجاز بلا شرطه باطل وعلى هذا فلم يذكر العلاقة فللاستغناء عنها بالقرينة وعليه تكون من فى قولنا من الحقيقة ابتدائية ويكون معنى التطلب لمصحح المجاز ودليله لا طلب الحقيقة بالدليل ويحتمل أن يكون من السامع فيكون معناه أنه أسند الى الغير مع كون المسند مصاحبا لكونه يتطلب السامع فيه حقيقة لظهور القرينة الدالة على خلافها وهو الموافق لما ذكرنا أولا وتفسير الغير بما يعم الغير فى الواقع فقط والغير فى ظاهر الحال فقط والغير فى الاعتقاد فقط والغير فى الواقع وظاهر الحال أو الاعتقاد والغير فى الاعتقاد والظاهر وذلك بأن يراد بذلك مطلق الغير فيكون ذكر الغير أولا كفصل الجنس ويكون ذكره بتأول الذى يعين الغير فى ظاهر الحال كفصل النوع يرد القول بأنه ان أراد الغير فى الواقع خرج قول الجاهل أنبت الربيع البقل عند قصده الاسناد الى السبب فى زعمه وان أراد الغير فى الظاهر لم يحتج الى قوله بتأول وذلك لان الغير اذا فسر بالقدر المشترك بين الغيرين وغيرهما أى لا دليل على التعيين احتيج الى بيان المراد من ذلك بخاصته على أن هذا الاعتراض فيه التخصيص بالواقع وظاهر الحال بلا مخصص وقد يجاب بأن المخصص أنا ان قطعنا النظر عن القرينة فالمتبادر الغير فى الواقع وان نظر الى القرينة فهم منها الغير بحسب الظاهر لانه هو المذكور فى تعريف الحقيقة فلهذا خصص الترديد بهما ولكن لا يخفى أن التفسير بالعموم يحتاج الى التقييد لانه انما يتجه ان سلم أن أحد الاحتمالات السابقة لا يتبادر منه وأما ان ادعى أن المتبادر من غير ما هوله انما هو الغير عند المتكلم فيما يظهر من حاله أو الغير فى الواقع فقط أو الغير فى الاعتقاد فقط أو فيهما لم يتجه ولم يتم تأمله * ثم أشار الى تحقيق وتفصيل فى التعريفين فقال (وله) أى وللفعل أو معناه

الربيع البقل كما سيأتى فقد تكمل اخراج أقسام الحقيقة بمجموع الفصلين ص (وله

ملابسات

فى أن المراد بالفعل الفعل الاصطلاحى والالزم استدراك قوله أو معناه فان قلت ان المصنف عد من جملة الملابسات المصدر والمفعول به ومن جملة معنى الفعل المصدر والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف فيلزم ملابسة المصدر للمصدر وهو باطل لانه ملابسة الشئ لنفسه ويلزم أيضا ملابسة الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف للمفعول به وهو باطل لانها لاتنصبه قلت ذلك اللزوم ممنوع لجواز أن يكون الكلام على التوزيع فقوله والمصدر أى فى غير المصدر وقوله والمفعول به أى فى غير الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف فالحاصل أنه لا يلزم من القول بملابسة الفعل ومعناه الامور المذكورة ملابسة كل منهما الكل واحد منها بل التفصيل فيه موكول الى السامع العالم بالقواعد على أنه لا يلزم من ملابسة المصدر للمصدر ملابسة الشئ لنفسه (٢٣٥) لجواز أن يكونا متغايرين وان كانا مصدرين كما فى أعجبنى قتل الضرب فان القتل ملابس الضرب لكونه سببا فيه اذ لا بد من الملابسة بين العامل ومعموله (قوله وهذا) أى قول المصنف وله ملابسات (قوله اشارة) أى ذو اشارة أو مشير (قوله الى تفصيل) أى تعيين (قوله وتحقيق) المراد به الذكر على الوجه الحق فهو مغاير لما قبله والتحقيق من قوله بعد فاسناده الفاعل الخ (قوله للتعريفين) أى تعريف الحقيقة العقلية وتعريف المجاز العقلى المذكر فى الاول الملابس الذى له وفى الثانى الملابس الذى ليس هو له (قوله أى مختلفة) هذا تفسير باللازم اذ الشت معناه التفرق كما يشهد له قول الشاعر

وهذا اشارة الى تفصيل وتحقيق للتعريفين (ملابسات شتى) أى مختلفة جمع شتيت كمريض ومرضى (يلابس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان)

(ملابسات شتى) جمع شتيت كمريض ومرضى بمعنى مفترقة مختلفة ثم أشار الى تسمية تلك الملابسات فقال (يلابس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان)

ملابسات شتى الخ) ش أى للفعل أو معناه ملابسات متعددة فهو يلابس الفاعل والمفعول به ويلابس المصدر وظرفى الزمان والمكان والسبب * واعلم أن الاسناد هنا اما أن يراد به الحكم الدائر بين المسند والمسند اليه أو مجرد النسبة الصادقة على نسبة المفعول أو غيره من متعلقات الفعل * أما الاول فاعلم ان الاسناد لابد له من مسند ومسند اليه كما سبق وذلك المسند اليه إما فاعل أو ما هو فى حكم الفاعل مثل المبتدا واسمى كان وان وغير ذلك من المحكوم عليه وهذا فى كل اسناد مجازيا كان أم حقيقيا فنقول اذا وقع الاسناد فالمحكوم عليه إما أن يكون هو الفاعل فى نفس الأمر أو المصدر أو الزمان أو المكان أو المفعول أو السبب فالاول وهو اسناد الفعل الى فاعله لا يكون الا حقيقة ونعنى فاعله الذى هو له مثل قام زيد فقد أسند الفعل لفظا ومعنى الى فاعله هذا مضمون كلامهم * الثانى اسناده الى المفعول معناه أن يجعل ما هو له فى المعنى مفعول فاعلا أو فى حكم الفاعل فالفاعل كقوله تعالى فهو فى عيشة راضية فان راضية مسندة الى ضمير العيشة فقد جعلت العيشة فاعلا وانما هى مفعول فى المعنى لانها مرضى بها وكذلك ماء دافق فقد جعل المرضى به راضيا والمدفوق دافقا ومنه سر كاتم أى مكتوم حكاه ابن السكيت والذى فى حكم الفاعل سيل مفعم لأن المفعم هو المملوء والسيل فى الحقيقة مالئ للوادى لا مملوء فقد أسند الفعل الى الفاعل معناه انه جعل ما هو الفاعل فى المعنى أى فى الاصل وهو السيل نائبا عن الفاعل لفظا والنائب عن الفاعل لفظا مفعولا معنى فقد أسند الافعام فى المعنى الى الوادى الذى كان مفعولا فصار السيل مفعولا فبنى الفعل له (١) ونظر المصنف فى الايضاح فانه فى عيشة راضية جعل المفعول معنى فاعلا لفظا وفى سيل مفعم جعل الفاعل معنى نائبا عن الفاعل وهو المفعول فى الاصل فقال ان هذا عكس الذى قبله وليس كذلك بل سيل مفعم مثل عيشة راضية فان العيشة كانت مفعولا جعلت فاعلا والوادى كان

وقل لجديد الثوب لابد من بلى * وقل لاجتماع الشمل لابد من شت

أى لابد من تفرق والاختلاف لازم التفرق (قوله جمع شتيت) أى فطابقت الصفة الموصوف (قوله يلابس الفاعل) هذا استئناف استئنافا بيانيا أتى به لتفصيل الملابس وقوله يلابس الفاعل أى الحقيقى لصدوره منه أو قيامه به والمراد أنه يلابسه مطلقا سواء كان بلا واسطة أو بواسطة الحرف نحو كفى بالله (قوله والمفعول به) أى لوقوعه عليه والمراد أنه يلابسه مطلقا سواء كان بلا واسطة أو بواسطة حرف نحو مررت بزيد وضربت فى الدار وفى يوم الجمعة ولاجل التأديب ولا يقال لهذه مفعول فيه ولا مفعول له لانهما انما يطلقان على المنصوب بتقدير فى واللام على القول المشهور خلافا لابن الحاجب وعاذكر من التعميم ظهر وجه ترك المصنف للجار والمجرور (قوله والمصدر) لكونه جزء مفهومه فيلابسه بدلالته عليه تضمنا وكذا يقال فى الزمان أو أن ملابسته للزمان لكونه لازما لوجوده

(١) قوله ونظر حرر هذه الكلمة فان الاصل الذى بيدنا سقيم كتبه مصححه

(قوله والمكان) أى بسبب دلالته عليه التزاما باعتبار أنه لابد له من محل يقع فيه (قوله والسبب) أى لحصوله به وسواء كان السبب مفعولا له أولا كما فى بنى الامير المدينة (قوله ولم يتعرض للمفعول معه) نحو جاء الامير والجيش (قوله والحال) نحو جاء زيد راكبا (قوله ونحوهما) أى كالتمييز نحو طاب زيد نفسا والمستثنى نحو قام القوم الازيدا (قوله لايسند اليها) أى بخلاف ماذكره فان الفعل يسند اليه فان قلت هذه الامور يسند اليها (٢٣٦) أيضا فيصح أن يقال فى جاء الامير والجيش جاء الجيش وفى الحال جاء الراكب الخ قلت المراد أن هذه الامور لا يصح اسناد الفعل اليها مع بقائها على معانيها المقصودة منها كالمصاحبة فى المفعول معه والتقييد فى الحال والبيان فى التمييز فان هذه المعانى لا تفهم فيما اذا رفع الاسم وأسند اليه الفعل (قوله فاسناده الى الفاعل) أى الحقيقى لا الاصطلاحى فالمراد بالفاعل الفاعل الحقيقى وهو ما حق الاسناد أن يكون اليه وهو ما يقوم به الفعل حقيقة عند المتكلم فى الظاهر وقوله اذا كان مبنياله أى للفاعل النحوى وحينئذ ففى الكلام استخدام وكذا يقال فى المفعول به وانما قلنا المراد بالفاعل الفاعل الحقيقى لأجل اخراج قول المؤمن أنبت الربيع البقل من الحقيقة لانه وان أسند الفعل المبنى للفاعل له لكن ذلك الفاعل الذى أسند له الفاعل النحوى لا الحقيقى وكذلك يخرج قول الجاهل المعلوم جهله أنبت الله البقل عن الحقيقة أجله لان الفعل المبنى للفاعل لم يسند للفاعل الحقيقى عنده فى الظاهر فهو وما قبله داخل فى المجاز لكونه اسنادا الى غير الفاعل الحقيقى لاجل الملابسة (قوله أى الفاعل أو المفعول به) أى فالضمير راجع لهما وأفرد الضمير لان العطف بأو (قوله يعنى أن اسناده الخ) لما كان ظاهر كلام المصنف فاسدا لانه يفيد أن الفعل اذا كان مبنيا للفاعل وأسند للفاعل أو المفعول به يكون حقيقة واذا كان مبنيا للمفعول وأسند للفاعل أو المفعول به يكون كذلك حقيقة مع أنه ليس كذلك لانه اذا كان مبنيا للفاعل وأسند للمفعول يكون مجازا كما فى عيشة راضية وكذا اذا كان مبنيا للمفعول وأسند للفاعل يكون مجازا كما فى سيل مفعم أشار الشارح بالعناية الى أن فى كلام المصنف توزيعا وأن الاصل واسناده الى الفاعل اذا كان مبنياله واسناده الى المفعول به اذا كان مبنياله حقيقة

والمكان والسبب) ولم يتعرض للمفعول معه والحال ونحوهما لان الفعل لا يسند اليها (فاسناده الى الفاعل أو المفعول به اذا كان مبنياله) أى للفاعل أو المفعول به يعنى أن اسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا للفاعل والى المفعول به اذا كان مبنيا للمفعول به (حقيقة

والمكان والسبب) سواء كان عقليا أو عاديا أو شرعيا وأما غير ماذكر من متعلقات الفعل فلا يسند لها الفعل ولو كان ملابساله بالتعلق كالمفعول معه والحال والتمييز فلم يتعرض لها لان المراد الملابسات التى يسند الفعل لها (فاسناده) أى الفعل (للفاعل) اذا كان مبنياله كقولنا قام زيد حقيقة (و) اسناده (للمفعول به اذا كان مبنياله) كقولنا ضرب بكسر الراء زيد (حقيقة) أيضا

مفعولا صار فاعلا ولذلك انقلب السيل الذى كان فاعلا مفعولا فبنى له الفعل فقيل مفعم وكذلك لو بنيت المفعول من عيشة راضية لقلت عيشة مرضية * الثالث اسناده الى المصدر وهو أن تجعل ماهو فى المعنى مصدر فاعلا لفظيا أو فى حكمه مثل شعر شاعر فان شاعرا أسند الى ضمير الشعر قلت وليس مثالا صحيحا لان شعرا فى قولنا شعر شاعر المراد به المشعور وهو نفس المنظوم لا الشعر الذى هو المصدر والمثال الصحيح

سيذكرنى قومى اذا جد جدهم * وفى الليلة الظلماء يفتقد البدر

وكذلك قوله تعالى فاذا نفخ فى الصور نفخة واحدة * الرابع اسناده الى اسم الزمان مثل نهاره صائم فقد أسند صائم الى النهار معناه أنا نجعل اسم الزمان فاعلا فنسند الصوم اليه وينبغى تقييد ذلك بارادة هذا المعنى فانه يصح أن تقول نهاره صائم حقيقة أى قائم الظهيرة يقال صام النهار اذا قام قائم الظهيرة ولابد من ارادة الحقيقة الشرعية فان الصوم فى اللغة مطلق الامساك فيصح اسناده للنهار حقيقة ومن هذا الباب قولهم ولد له ثلاثون عاما وصيد عليه يومان وليلة ماطرة وليل ساهر وقوله تعالى والنهار مبصرا * الخامس اسم المكان مثل نهر جار وهو كظرف الزمان وهذا المثال انما يصح اذا كان النهر اسما للشق فان كان اسما للماء وحده فهو حقيقة ولاهل اللغة فى ذلك عبارات مختلفة تشهد لكل من الاحتمالين * السادس السبب وهو أن تجعل ماهو سبب الفعل فى المعنى فاعلا أو فى حكمه مثل بنى الامير المدينة لكونه تسبب فى بنائها قال الطيبى يريدون بنت المدينة للامير وبعضهم يجعل هذا المثال للسبب وكلاهما صحيح (قلت) ليس معناه ماذكره وانما يكون معناه بنت للامير بتقدير أن يكون للسبب فيكون من القسم الذى ذكره بعد وقوله وكلاهما صحيح فيه نظر لانه على السببية يرجع فى المعنى الى المفعول من

كما، وكذا الى المفعول اذا كان مبنياله وقولنا ماهوله يشملهما واسناده الى غيرهما المضاهاته لما هوله فى ملابسة الفعل

(قوله كما من الامثلة) أى للحقيقة لا للاسناد الى الفاعل أو المفعول حتى يرد عليه أنه لم يذكر سابقا مثالا الاسناد المبنى للمفعول الى المفعول (قوله والى غيرهما الخ) قد ذكر المصنف أمثلة المجاز لاسناد الفعل المبنى للفاعل ولم يذكر من أمثلة المجاز لاسناد الفعل المبنى للمفعول الا واحدا أعنى سيل مفعم فانه أسند فيه معنى الفعل المبنى للمفعول الى الفاعل فنقول اسناده الى المصدر لا يكون الا مجازا نحو ضرب ضرب شديد واسناده الى المكان والزمان ان كان بتوسط فى ملفوظة أو مقدرة فهو حقيقة نحو ضرب فى الدار وفى يوم الجمعة وان كان على الاتساع باجرائهما مجرى المفعول به فى اعتبار وقوع الفعل عليهما كان مجازا نحو ضرب يوم الجمعة وضرب الدار والمفعول له لا يسند اليه الفعل المجهول مالم يجر باللام نحو ضرب للتأديب والا كان مثل جلس فى الدار واسناده الى السبب الغير المفعول له مجاز ولاجل اخراج اسناد المجهول الى المكان والزمان بتوسط فى قيد قوله والى غيرهما (٢٣٧) بقوله للملابسة لان الاسناد لهما ليس لاجل الملابسة بالمعنى المذكور هنا ولم يتعرض الشارح لدخول ذلك فى الحقيقة لظهوره على أنه قد يقال ان فى صورة الاسناد بتوسط فى ملفوظة أو مقدرة الاسناد الى مصدر الفعل حقيقة فان معنى قولنا ضرب فى يوم الجمعة أو فى الدار أوقع الضرب فيه (قوله أى غير الفاعل) أى من المفعول والاربعة بعده وقوله وغير المفعول به أى من الفاعل والاربعة الاخيرة فصور المجاز عشرة مثل المصنف لستة منها (قوله يعنى غير الفاعل فى المبنى للفاعل الخ) اعلم أن ظاهر كلام المصنف أن الفعل المبنى للفاعل اذا أسند لغير الفاعل والمفعول به يكون مجازا وأما اذا أسند اليهما يكون حقيقة وكذلك الفعل المبنى للفعول اذا أسند لغير الفاعل والمفعول به يكون مجازا واذا أسند اليهما يكون حقيقة وليس كذلك بل المبنى للفاعل اذا أسند للمفعول به يكون مجازا نحو عيشة راضية كما أن المبنى للمفعول اذا أسند للفاعل يكون كذلك نحو سيل مفعم فلما كان ظاهر كلام المصنف فاسدا أتى الشارح بالعناية تبيينا للمراد واشارة الى أن فى كلام المصنف توزيعا (قوله للملابسة) أى لملاحظتها كما أشار له الشارح بقوله لاجل الخ واعلم أن هذا المجاز لابد له من علاقة كما أن اللغوى كذلك وظاهر كلام المصنف أن العلاقة المعتبرة هنا هى الملابسة فقط وانه لابد منها فى كل مجاز عقلى من حيث انه جعلها علة دون غيرها بدليل الاقتصار عليها فى مقام البيان قال الشيخ يس لكن يبقى هنا شئ وهو أنه هل يكفى فى جميع أفراد هذا المجاز كون العلاقة الملابسة أو لابد أن تبين جهتها بأن يقال العلاقة ملابسة الفعل لذات الفاعل المجازى من جهة وقوعه عليه أو فيه أو به كما قالوا فى المجاز اللغوى انه لا يكفى أن يجعل اللزوم أو التعلق علاقة بل فرد منه لان ذلك قدر مشترك بين جميع أفراده فلابد أن يبين أنه من أى وجه وسيأتى فى كلام بعض الفضلاء اشارة الى هذا الثانى

كما) من الامثلة (و) اسناده (الى غيرهما) أى غير الفاعل أو المفعول به يعنى غير الفاعل فى المبنى للفاعل وغير المفعول به فى المبنى للمفعول به (للملابسة)

(كما) من الامثلة فى قولنا أنبت الله البقل الى آخرها وهذا فى أمثلة الفاعل وأمثلة الاسناد للمفعول به أو شبهه ظاهرة وقد تقدم بعضها فى الشرح (و) اسناده (الى غيرهما) أى الى غير الفاعل فى المبنى له ويدخل فى الغير المفعول به والى غير المفعول به فى المبنى له ويدخل فى الغير الفاعل كما يدخل فى المفعول المجرور والظرف (للملابسة) أى اسناد الفعل لغير ما بنى له لاجل مشابهة ما بنى له بغيره فى ملابسة الفعل لهما

أجله فيمكن دخوله فى قسم عيشة راضية الا أن مرادهم بالمفعول فى عيشة راضية المفعول به فقط هذا كله على تقدير ان المراد بالاسناد ذلك فقولك بنيت المدينة لا يطلق على بنائه للامير ولا يفهم منه لا حقيقة ولا مجازا وأما قولك للامير فليس مسندا اليه وأما على التقدير الآخر أن المراد بالاسناد النسبة ولا تستبعده فسيأتى عن سيبويه والسكاكى مثله فى الكلام على أسباب العلمية فالحكم على ماسبق واضح لانه يكون تعلق الصفة بالموصوف كراضية بعيشة وغيره مجازا من غير نظر الى ضميره المستتر فيه ويكون فى ضرب زيد عمرا اسناد باعتبار الفاعلية واسناد باعتبار المفعولية وبعد أن تحررت هذه القاعدة على التحقيق فنقول الاسناد الى الفاعل المعنوى قد يكون والفعل مبنى له لفظا مثل قام زيد فزيد فاعل لفظا ومعنى حقيقة ولا يكون الى نائبه لانك اذا قلت ضرب زيد لم تسند الضرب باعتبار الفاعلية الى أحد انما أسندته باعتبار المفعولية فالفاعل المعنوى ليس المفعول الذى هو نائبه نائبا فى المعنى بل فى اللفظ فقط والاسناد الى المفعول به المعنوى قد يكون مع البناء للفاعل كأنه قولك رضيت العيشة وان بنيته للمفعول ألبس بالحقيقة كقولك رضيت العيشة بضم الراء وعلى هذا القياس الا أنه قد يقال لا يلزم من جعل المفعول فاعلا أن يجعل كذلك الفاعل مفعولا بل يستعمل منه القاصر

(قوله يعنى لاجل الخ) لما كان ظاهر المصنف هنا أن العلاقة هى الملابسة بمعنى التعلق والارتباط بين الفعل والمسند اليه المجازى وكذا على ماهو المتبادر من التعريف ومن قوله وله ملابسات شتى وكان هذا غير مراد وانما المراد أن العلاقة هى المشابهة بين المسند اليه الحقيقى والمسند اليه المجازى فى الملابسة أى فى تعلق الفعل بكل منهما وان كانت جهة التعلق مختلفة أتى الشارح بالعناية اشارة الى أنه ليس المراد بالملابسة فى كلام المصنف التعلق بين الفعل والمسند اليه المجازى كما مر بل المراد بها هنا المشابهة والمناظرة بين المسند اليه المجازى والحقيقى فى التعلق فقول الشارح يعنى لاجل أن ذلك الغير أى المسند اليه المجازى كالنهر فى قولك جرى النهر يشابه ماهو له أى يشابه المسند اليه الحقيقى كالماء فى قولك جرى الماء وقوله فى ملابسة الفعل أى وهو الجرى فالجرى يلابس الماء من جهة قيامه به ويلابس النهر من جهة كونه واقعا فيه ولا يقال حيث كانت علاقة هذا المجاز المشابهة كان من الاستعارة لانا نقول الاستعارة لفظ استعمل فى غير ماوضع له لعلاقة المشابهة والاسناد ليس بلفظ وماوقع من تسميته استعارة فليس المراد منه الاستعارة الاصطلاحية بل ذلك على سبيل النقل والاشتراك اللفظى والحاصل أن العلاقة فى هذا المجاز المشابهة بين المسند اليه المجازى والمسند اليه الحقيقى فى تعلق الفعل بكل لاجل صحة اسناده لذلك المجازى والعلاقة فى الاستعارة المشابهة بين المعنى المجازى والمعنى الحقيقى لاجل صحة نقل اللفظ من المعنى الحقيقى (٢٣٨) للمعنى المجازى قال الفنرى ان قلت لأى شئ حول الشارح العبارة وفسر الملابسة بمشابهة ذلك الغير لما هو له ولم يفسرها بارتباط الفعل بالمسند اليه الذى ليس هو له مع أن ذلك كاف فى اسناد الفعل اه قلت الباعث له على اختيار ذلك أن ملاحظة المشابهة المذكورة أدخل وأتم فى صرف الاسناد الذى هو حق ماهو له الى غيره وان كفى فيه مجرد الملابسة المذكورة (قوله كقولهم) أى كالاسناد فى قولهم (قوله عيشة راضية) فى حاشية شيخنا الحفنى أصله رضى المؤمن عيشته ثم أقيم عيشة مقام المؤمن للمشابهة بينهما فى تعلق الفعل وهو الرضا بكل فصار رضيت عيشة وهو فعل مبنى للفاعل فاشتق اسم الفاعل منه وأسند الى ضمير المفعول به وهو عيشة بعد تقديمه وجعله مبتدأ ثم حذف المضاف اليه اكتفاء بالمبتدا فى مثل قوله عيشة زيد راضية وقرر شيخنا العدوى أن أصل هذا التركيب عيشة رضيها صاحبها فالرضا كان بحسب الاصل مسندا للفاعل الحقيقى وهو الصاحب ثم حذف الفاعل وأسند الرضا الى ضمير العيشة وقيل عيشة رضيت لما بين الصاحب والعيشة من المشابهة فى تعلق الرضا بكل وان اختلفت جهة التعلق لان تعلقه بالصاحب من حيث الحصول منه وبالعيشة من حيث وقوعه عليها فصار ضمير العيشة فاعلا نحويا لا حقيقيا ثم اشتق من رضيت راضية ففيه معنى الفعل وأسند الى المفعول قال الفنرى مذهب الخليل انه لا مجاز فى هذا التركيب بل الراضية بمعنى ذات رضا حتى تكون بمعنى مرضية فهو نظير لابن وتامر وهو مشكل بدخول التاء لان هذا البناء يستوى فيه المذكر والمؤنث ويمكن الجواب بجواز جعلها للمبالغة لا للتأنيث كعلامة (قوله فيما بنى للفاعل وأسند الى المفعول به) أشار بذلك الى أن الشاهد فى اسناد راضية للضمير المستتر أعنى ضمير العيشة لا أن الشاهد فى اسناد راضية الى العيشة لان الاسناد الى المبتدا واسطة عند المصنف بين الحقيقة والمجاز وكذا يقال فيما بعد من الامثلة وقوله فيما بنى للفاعل حال من قولهم المذكور على حذف والتقدير كائنا فيما بنى مسنده للفاعل على أن الظرفية من ظرفية الخاص فى العام وقوله وأسند الى المفعول به أى الحقيقى والا فالمسند اليه هنا فاعل نحوى (قوله وسيل مفعم) أصله كما قال السيرامى أفعم السيل الوادى بمعنى ملأه ثم بنى أفعم للمفعول واشتق منه اسم المفعول وأسند لضمير الفاعل الحقيقى وهو السيل بعد تقديمه وجعله مبتدأ فقول الشارح وأسند الى الفاعل أى الحقيقى والا فالمسند اليه هنا نائب فاعل

يعنى لاجل أن ذلك الغير يشابه ماهو له فى ملابسة الفعل (مجاز كقولهم عيشة راضية) فيما بنى للفاعل وأسند الى المفعول به اذ العيشة مرضية (وسيل مفعم فى عكسه أى فيما بنى للمفعول وأسند الى الفاعل لان السيل هو الذى يفعم أى يملأ

(مجاز كقولهم) فيما بنى للفاعل واسند للمفعول مجازا (عيشة راضية) فان العيشة مرضية وانما الراضى صاحبها (و) كقولهم فيما بنى للمفعول وأسند للفاعل مجازا (سيل مفعم) فان السيل مفعم

فاندفق فى الاصل متعد فلما أسندناه الى الماء قد يقال انه صار قاصرا بمعنى مندفق وفيه نظر وقد يقال هو متعد أى دافق نفسه والظاهر انا اذا جعلنا المفعول فاعلا انقلب الفاعل مفعولا وبوضحه ما تقدم فى سيل مفعم لانا انما قلنا مفعم بالبناء للمفعول لانا قدرنا أن المفعول هو الفاعل فعلنا ملأ الوادى السيل فلذلك صح بناء الفعل للسيل فقلنا أفعم السيل فتبعه قولنا سيل مفعم * ولنرجع حينئذ الى عبارة المصنف فقوله اسناده الى الفاعل حقيقة لا يريد الفاعل اللفظى والا ورد عليه أن الاسناد المجازى أيضا لا يكون الا

وفى المصدر شعر شاعر وفى الزمان نهاره صائم وليله قائم وفى المكان طريق سائر ونهر جار وفى السبب بنى الامير المدينة وقال * اذا ردّ عافى القدر من يستعيرها *

(قوله من أفعمت الاناء) راجع لقوله مفعم قال الحفيد الاولى أن يقول من أفعم الماء الاناء بدليل قول الشارح لان السيل هو الذى يفعم والسيل والماء بمعنى وأجيب بأن الحامل له على ذلك أن ذلك التعبير هو الشائع فى عباراتهم وقال عبد الحكيم لم يقل من أفعم الماء الاناء لان الماء ليس بمفعم للاناء بل آلة للافعام بخلاف السيل فانه مفعم للوادى (قوله وشعر شاعر) أى فقد أسند ماهو بمعنى الفعل أعنى شاعر الى ضمير المصدر وحقه أن يسند للفاعل أعنى الشخص لانه الفاعل الحقيقى بحيث يقال شعر شاعر صاحبه لكن لما كان الشعر شبيها بالفاعل من جهة تعلق الفعل بكل منهما صح الاسناد اليه مجازا (قوله فى المصدر) أى فيما بنى للفاعل وأسند للمصدر وكذا يقال فيما يأتى (قوله جدّ جدّه) أى جدّ اجتهاده وأصله جدّ زيد جدّا أى اجتهاد الان (٣٣٩) حق الجدّ أن يسند للفاعل الحقيقى وهو الشخص لا للجد نفسه لكن أسند اليه لمشابهته له فى تعلق الفعل بكل منهما لان ذلك الفعل صادر من الشخص والمصدر جزء معنى ذلك الفعل (قوله لان الشعر هنا) أى الذى هو مصدوق الضمير فى شاعر بمعنى المفعول أى الكلام المؤلف أى وحينئذ فهو من باب عيشة راضية أى من قبيل المبنى للفاعل المسند للمفعول وليس من قبيل ما بنى للفاعل وأسند للمصدر الذى كلامنا فيه بخلاف جدّ جدّه فانه من ذلك القبيل ان قلت حيث كان كذلك فالتمثيل بجدّ جدّه هو الصواب لا الاولى فقط قلت ان الشعر يحتمل أن يكون باقيا على مصدريته بمعنى تأليف الكلام فيكون من ذلك القبيل فالحاصل ان جدّ جدّه من قبيل المبنى للفاعل المسند للمصدر قطعا وأما شعر شاعر فيحتمل أن يكون من ذلك القبيل ويحتمل أن يكون من باب عيشة راضية وما لا احتمال فيه أولى مما فيه احتمال ومن هذا تعلم أن قول الشارح لان الشعر هنا بمعنى المفعول أى بحسب المتبادر للفهم وان جاز أن يكون بمعنى التأليف (قوله فى الزمان) أى فيما بنى للفاعل وأسند للزمان لمشابهته للفاعل الحقيقى فى ملابسة الفعل لكل منهما (قوله فى المكان) أى فيما بنى للفاعل وأسند للمكان (قوله جار فى النهر) أى فى الحفرة التى يكون الماء فيها (قوله فى السبب) أى فيما بنى للفاعل وأسند للسبب الآمر ونحو ضرب التأديب فيما أسند للسبب الغائى لان السبب نوعان واعلم أن القرينة فى جميع ماذكر من الامثلة الاستحالة العقلية الا فى الاسناد الى السبب الآمر فانها الاستحالة العادية والعلاقة فى الجميع الملابسة بمعنى مشابهة الفاعل المجازى للفاعل الحقيقى فى تعلق الفعل بكل منهما وان اختلفت جهة التعلق لان تعلقه بالفاعل الحقيقى تعلق صدوره منه وتعلقه بالفاعل المجازى من جهة وقوعه عليه أوفيه أومن جهة كونه جزأله الى آخر مامر ومن هذا يؤخذ أنه لابد فى المجاز العقلى من تبيين جهة الملابسة بين الفاعل الحقيقى والمجازى كماذكره بعضهم

من أفعمت الاناء أى ملأته (وشعر شاعر) فى المصدر والاولى التمثيل بنحو جدّ جدّه لان الشعر هنا بمعنى المفعول (ونهاره صائم) فى الزمان (ونهر جار) فى المكان لان الشخص صائم فى النهار والماء جار فى النهر (وبنى الامير المدينة) فى السبب

بكسر العين أى مالئ لا مفعم بالفتح أى مملوء يقال أفعمت الاناء ملأته ماء (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للمصدر مجازا (شعر شاعر) فان الشاعر صاحب الشعر لا الشعر الا أنه يحتمل ان يراد بالشعر المشعور به لا المصدر الذى هو نفس الشعر فيكون من باب عيشة راضية فالاولى التمثيل بنحو جدّ جدّه لان الجد مصدر أسند اليه فعل الفاعل (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للزمان مجازا (نهاره صائم) فان النهار مصوم فيه وانما الصائم الانسان فيه (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للمكان مجازا (نهر جار) فان الجارى هو الماء لا النهر الذى هو مكان جريه (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للسبب مجازا (بنى الامير المدينة) فان البانى حقيقة هو العملة والامير سبب آمر وكذا السبب المآلى يسند اليه أيضا مجازا كقوله تعالى يوم يقوم الحساب فان القيام فى الحقيقة لاهل الحساب ولكن لاجله فكان الحساب علة غائية وسببا مآليا وقد فهم من ذكره فى تفصيل الاسناد أن المسند يكون فعلا أومعناه مسند الغير ما ينبغى له من فاعل أومفعول أوما يجرى مجرى المفعول فى كون الفعل يحق للفاعل وعدل به عن الفاعل اليه للملابسة وان الملابسات هى ماذكر وان الاسناد ليس على طريق ما يكون الى

الالفاعل لفظى كما سنراه فى الجميع وانما أراد المعنوى ويعنى به ماهو له عند المتكلم فى الظاهر ولا يريد ماهو له حقيقة أو بناء بل لان كل اسناد كذلك وقوله أو المفعول اذا كان مبنياله يعنى اسناد الفعل فى نحو ضرب بزيد عمرا الى الفاعل الحقيقى اذا كان الفعل أومعناه مبنياله أوالى المفعول اذا كان الفعل أومعناه مبنياله وقيدنا بالحقيقى احترازا عن اسناد الفعل لما جعلناه مفعولا به مجازا فان الاسناد

وينبغى أن يعلم أن المجاز العقلى يجرى فى النسبة الغير الاسنادية أيضا من الاضافية والايقاعية نحو أعجبنى انبات الربيع البقل وجرى الانهار قال الله تعالى وان خفتم شقاق بينهما ومكر الليل والنهار ونحو نومت الليل وأجريت النهر قال الله تعالى ولا تطيعوا أمر المسرفين والتعريف المذكور انما هو للاسنادى اللهم الا أن يراد بالاسناد مطلق النسبة

المبتدا كما تقدم فى قوله * انما هى اقبال وادبار * ليس من المجاز كما انه ليس من الحقيقة وقد تقدم أن التعريف يدخله وأن الاتكال فى الاخراج عن التعريف على ما ذكر خارجا عنه لا ينبغى ومما ينبغى ادخاله فى المفعول ليكون اسناد ما هو للفاعل له مجازا ما لا يتوصل اليه ذلك المسند الا بحرف فيكون المراد بالمفعول ما يتوصل اليه فعل الفاعل بنفسه أو بحرف فنحو قولهم أسلوب حكيم مما أسند فيه الى المفعول بواسطة الحرف اذ الاصل ان الشخص حكيم فى أسلوبه وكذا الضلال البعيد اذ الاصل ان الكافر بعيد فى ضلاله ثم ان ظاهر كلام المصنف ان المجاز العقلى لا يجرى الا فى الاسناد ولا يجرى فى تعلق الفعل بان يعدل به عن التعلق بالمفعول به الى جعله متعلقا بغيره ولا فى اضافة ما ينبغى للفاعل لغيره وليس كذلك بل نصوا على أن قول القائل نومت الليل وأجريت النهر من المجاز لان فيه ايقاع الفعل كما وقع على المفعول به على ما ليس بمفعول به فكان مجازا ومنه قوله تعالى ولا تطيعوا أمر المسرفين لان الطاعة فى الاصل انما تقع على المسرفين لان المسرفين هو المفعول به فكان ايقاعها على أمرهم مجازا وكذا قولنا

فيه مجارى كما سبق فى سيل مفعم ولا يصح اطلاق أن الاسناد الى المفعول والفعل مبنى له حقيقة فتصحيح الكلام ان يقال اسناد الفعل الى مفعوله الحقيقى والفعل مبنى له حقيقة مثل ضرب زيد وكذلك اسناده الى الفاعل الحقيقى والفعل مبنى له مثل ضرب زيد عمرا فالاول اسناد الضاربية والثانى اسناد المضروبية ولا يكون الاسناد فى هذين الا حقيقة والاقسام الآتية وان صح بناؤها للمفعول فالمفعول

(قوله وينبغى أن يعلم الخ) القصد من هذا الكلام الاعتراض على المصنف بأن تعريفه للمجاز غير جامع وتقرير الاعتراض أن تقول ان المصنف جعل الجنس فى تعريف المجاز الاسناد والنسب الاضافية والايقاعية ليست من الاسناد لانه عبارة عن النسبة التامة وحينئذ فلا يشملهما التعريف مع أن المجاز العقلى يجرى فيهما أيضا وحينئذ فالتعريف غير جامع وأشار بقوله اللهم الخ للجواب عنه (قوله أن المجاز العقلى) أى وكذلك الحقيقة العقلية تجرى فى الاضافية كقولك أعجبنى جرى الماء فى النهر وفى الايقاعية نحو نومت ابنى فى الليل فلا تختص الحقيقة ولا المجاز بالنسبة الاسنادية كما يوهمه كلام المصنف وحينئذ فكل من تعريف الحقيقة والمجاز غير جامع وجواب الشارح الآتى بالنظر لتعريف المجاز ويعلم منه الجواب عن تعريف الحقيقة بطريق القياس (قوله أيضا) أى كما يجرى فى الاسنادية وقوله من الاضافية بيان للغير والمراد بالاضافية النسبة الواقعة بين المضاف والمضاف اليه والايقاعية هى نسبة الفعل للمفعول فان الفعل المتعدى واقع على المفعول أى متعلق به ثم ان ظاهر الشارح يقتضى أن الايقاعية غير تامة مع أن نسبة الفعل للمفعول انما تعتبر بعد التمام فكان الاولى الاقتصار على الاضافية الا أن يقال انه التفت الى نسبة الفعل للمفعول فى حد ذاته بقطع النظر عن نسبته للفاعل ولا شك انها غير تامة (قوله نحو أعجبنى الخ) مثال للاضافية وقوله ونحو نومت الخ مثال للايقاعية واذا فصل بنحو (قوله وجرى الانهار) جعل هذا وما بعده من المثالين من المجاز فى النسبة الاضافية اذا جعلت الاضافة بمعنى اللام وأما لو جعلت بمعنى فى فلا يكون مجازا بل حقيقة والحاصل أنه لابد من النظر لقصد المتكلم ونفس الامر فان كان ما قصده مناسبا بحسب نفس الامر فحقيقة والا فمجاز ومجرد مناسبة نوع من الاضافة لا يقتضى أن تكون حقيقة ما لم يقصده (قوله شقاق بينهما) الشقاق هو النزاع والخلاف وأصل الكلام وان خفتم شقاق الزوجين فى الحالة الواقعة بينهما ومكر الناس فى الليل والنهار الذى أضيف المصدر فى الاول للمكان لان البين اسم مكان وفى الثانى للزمان فهو من اضافة المصدر لفاعله المكانى فى الاول والزمانى فى الثانى (قوله نومت الليل) أى أوقعت التنويم على الليل والاصل نومت الشخص فى الليل (قوله وأجريت النهر) أى أوقعت الاجراء عليه والاصل أجريت الماء فى النهر (قوله ولا تطيعوا أمر المسرفين) أى فقد أوقع الاطاعة على الامر وحقها الايقاع على ذى الامر لانه هو المفعول به حقيقة فالاصل ولا تطيعوا المسرفين فى أمرهم فقد حذف فى هذه الامثلة ما حق الفعل أن يوقع عليه وأوقع على غيره تأمل (قوله والتعريف المذكور انما هو للاسنادى) هذا مصب الاعتراض أى وحينئذ فالتعريف غير جامع (قوله اللهم الا أن يراد الخ) أى فيكون مجازا مرسلا من باب اطلاق المقيد على المطلق كاطلاق المرسن على الانف فان الاسناد هو النسبة التامة واستعمل فى مطلق النسبة سواء كانت النسبة تامة كالاسنادية أو غير تامة كالاضافية والايقاعية وعبر بقوله اللهم اشارة الى استبعاد هذا الجواب اذ المعنى أرجو من الله أن يكون هذا جوابا ووجه بعده ما يرد عليه أن اطلاق المقيد على المطلق مجاز وهو لا يدخل التعاريف اللهم الا أن يدعى أن هذا المجاز مشهور فيما بينهم وأجاب فى المطول عن أصل الاعتراض بأن المراد بالاسناد أعم من أن يكون صريحا بأن

• وقولنا بتأول يخرج نحو قول الجاهل شفى الطبيب المريض فان اسناده الشفاء الى الطبيب ليس بتأول

وههنا مباحث شريفة وشحنابها الشرح (وقولنا) في التعريف (بتأول يخرج نحو ما مر من قول الجاهل) أنبت الربيع البقل راثيا أى الانبات من الربيع فان هذا الاسناد وان كان الى غير ماهوله فى الواقع لكن لا تأول فيه لانه مراده ومعتقده وكذا شفى الطبيب المريض ونحو ذلك فقوله بتأول يخرج ذلك

آلخ بنى انبات الربيع لان اضافة الانبات الى الربيع انما هى على طريقة الاضافة الى الفاعل وليس فاعلا حقيقة ومنه قوله تعالى شقاق بينهما اذليس البين فاعلا وكذا قوله تعالى مكر الليل والنهار ولكن انما يتم هذا ان نوى بالاضافة الوجه المذكور وأما ان أريد أنه لمطلق الملابسة كانت حقيقية لان البين يلابس الشقاق بالظرفية والليل يلابس المكر كذلك والاضافة تكون بأدنى سبب فكلام المصنف لا يشمل ماذكر الابتأويل الاسناد بمطلق النسبة الشاملة للايقاع والاضافة والاسناد وهو بعيد وانما جعلت النسبة الايقاعية والاضافية مجازية لانه تجوز بهما عما ينبغى لهما من كون الوقوع على المفعول به الحقيقى فى الاولى وكون الاضافة الى الفاعل الحقيقى فى الثانية الى غيرهما كما تجوز بالاسناد عما ينبغى له الى غيره فكانت النسبة فيما ذكر مجازية الا أنها قد تكون مع ذلك كناية عن المجاز الاسنادى كقولهم سل الهموم فان ايقاع التسلية على الهموم مجاز لانها للشخص المهموم ثم فيه الكناية عن كون الهموم حزينة اذ لا يسلى الا الحزين ففى هذه الايقاعية كناية عن نسبة ما للفاعل للمفعول المتوصل اليه بواسطة الحرف اذ يقال حزن فلان فى همومه أو لهمومه كما تقدم وبهذا يعلم ان هذا المجاز لا يجب أن يكون بالصراحة بل يجوز حصوله بالكناية كهذا (وقولنا) أى فى تعريف المجاز (بتأول يخرج ما مر من) نحو (قول الجاهل) بالمؤثر القادر أنبت الربيع البقل معتقدا

الذى بنى الفعل له فيها ليس مفعولا حقيقيا وقوله والى غيرهما للملابسة مجاز أى سواء كان مبنيا للفاعل مثل عيشة راضية أو للمفعول مثل سيل مفعم على انه قيل فى عيشة راضية غير ذلك نقل البصريون هو على ارادة النسب أى عيشة ذات رضا وفيها ضمير الفاعل كما هو فى قولك رجل هندى وقال الكوفيون أصله مرضية فأقيم راضية مقام مرضية قال الفارسى فعلى هذا ليس الضمير المستتر فاعلا بل هو قائم مقامه فعلى الوجهين هو مجاز افرادى لا عقلى وقيل الاصل راض صاحبها فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فارتفع مستترا وأنث لاسناده لمؤنث وقيل راضية معناه كاملة وقوله وسيل مفعم الكلام فيه كعيشة راضية فتطرقه هذه الاقوال وكذلك الجميع وقوله شعر شاعر تقدم الكلام عليه

﴿تنبيه﴾ عرف مما سبق أن الاسناد الى الفاعل والمفعول أقسام أربعة أحدها ان يسند الى الفاعل والفعل مبنى له مثل قام زيد والثانى ان يسند الى الفاعل والفعل مبنى للمفعول مثل رضى صاحب العيشة الثالث ان يسند الى المفعول والفعل مبنى للفاعل مثل عيشة راضية الرابع ان يسند الى المفعول وهو مبنى له مثل ضرب زيد ﴿تنبيه﴾ المراد بقولنا الاسناد الى المفعول وما معه هو الذى كان مفعولا وكذلك فى الجميع ولا نعنى انا نسند اليه حال كونه مفعولا فلا نقول ان راضية بمعنى مرضية والضمير للفاعل ولو قلنا ذلك لتنافت بل الصيغة فاعل لفظا ومعنى مجازيا ﴿تنبيه﴾ لك أن تقول الملابسة لا تختص بالسببية بل جميع العلاقات المذكورات فى المجاز اللفظى ينبغى أن تأتى فى المجاز الاسنادى (قوله وقولنا بتأول يخرج ما مر من قول الجاهل) يعنى قوله أنبت الربيع

يدل عليه الكلام بصريحه أو مستلزما بأن يكون الكلام مستلزما له فالمجازات المذكورة (١٤٣) وان لم تكن اسنادات صريحة لكنها مستلزمة لها فقوله شقاق بينهما مستلزم لقولنا البين مشاقق ومكر الليل والنهار يستلزم الليل والنهار ماكران وقوله ولا تطيعوا أمر المسرفين يستلزم الامر مطاع (قوله وشحنا الخ) من التوشيح وهو الباس الوشاح أريد لازمه وهو التزيين أى زيناه بها (قوله وقولنا الخ) اعترض بأن هذا بيان لفائدة قيود الحد وحينئذ فكان الواجب عدم فصله عن الحد وتقديمه على قوله وله ملابسات الخ ففى صنعه سوء ترتيب وأجيب بأن قوله وله ملابسات الخ تبيين للحد وتحقيق لمعناه فينبغى أن لا يتخلل بينه وبين الحد كلام آخر فلولم يؤخر ذكر فائدة قيود الحد لحصل سوء الترتيب (قوله الجاهل) أى بالمؤثر القادر (قوله راثيا) أى معتقدا وهذا بيان لكونه جاهلا لانه قدر زائد عليه (قوله لكن لا تأول فيه) أى لانه لم ينصب قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له وحينئذ فهو حقيقة لا مجاز (قوله لانه) أى الاسناد

الربيع (قوله ومعتقده) عطف علة على معلول (قوله وكذا شفى الخ) بيان لنحو ما مر أى وكذا قول الجاهل شفى الخ (قوله ونحو ذلك) أى مما طابق الاعتقاد دون الواقع كما فى اسناد الفعل للاسباب العادية اذا كان يعتقد تأثيرها نحو أحرقت النار الحطب وخرق المسمار الثوب وقطع السكين الحبل فالاسناد فى الجميع اذا صدر من الجاهل حقيقة عقلية لانتفاء التأول فيها كما بينه الشارح (قوله يخرج ذلك) أى يخرج قول الجاهل أنبت الربيع البقل ونحو ذلك القول

ولهذا لم يحمل نحو قول الشاعر الحماسي أشاب الصــغير وأفنى الكبيـ * ـر كرّ الغــداة ومر العشى

(قوله كما يخرج الاقوال الكاذبة) أى كقولك جاء زيد وأنت تعلم أنه لم يجئ فان اسناد الفعل فيه وان كان لغير ما هو له لكن لا تأول فيه أى انه لم ينصب قرينة صارفة عن أن يكون الاسناد الى ما هو له ثم ان ظاهر الشارح أن قول الجاهل المذكور ليس من الاقوال الكاذبة مع أنه منها وأجيب بأن المراد بالاقوال الكاذبة (٣٤٢) التى يعتقد المتكلم كذبها قاصدا ترويجها بقدر الامكان وقول الجاهل ليس منها بهذا الاعتبار لانه يعتقد صدقها (قوله وهـذا) أى قول المصنف وقولنا الخ (قوله وللتنبيه على هذا) أى التعريض وهو علة لقوله تعرض الخ مقدمة على المعلول (قوله واقتصر الخ) عطف على قوله تعرض فعلتهما واحدة (قوله أى ولان مثل الخ) أى ولاجل أن قول الجاهل وما ماثله خارج عن المجاز أى وداخل فى الحقيقة لم يحمل الخ وقوله لاشتراط التأول فيه أى فى المجاز ولا تأول فى قول الجاهل ولا فيما ماثله (قوله نحو قوله) أى الصلتان العبدى الحماسى كما فى المطول نسبة لعبد القيس ونسب الجاحظ فى كتاب الحيوان هـذه الابيات للصلتان الضبى وقال هو غير الصلتان العبدى والصلتان الفهمى والصلتان فى الاصل الماضى فى أمره وشأنه ومنه سيف صلتان والصلتان العبدى اسمه قثم ابن حبيبة بن عبد القيس والبيت المذكور من المتقارب محذوف العروض والضرب ثم العشى بتخفيف الياء ساكنة ليوافق ضروب باقى الابيات وهو مدوّر نصفه الياء من الكبير وبعده

اذا الليلة أهرمت يومها * أتى بعـد ذلك يوم فـتى
نروح ونغـدو لحاجاتنا * وحاجة من عاش لا تنقضى
تموت مع المرء حاجاته * وتبـقى له حاجـة مابقى

ومعنى البيت أن كرور الايام ومرور الليالى تجعل الصغير كبيرا والطفل شابا والشيخ فانيا

تموت

كما يخرج الاقوال الكاذبة وهذا تعريض بالسكاكى حيث جعل التأول لاخراج الاقوال الكاذبة فقط وللتنبيه على هذا تعرض المصنف فى المتن لبيان فائدة هذا القيد مع أنه ليس ذلك من دأبه فى هـذا الكتاب واقتصر على بيان اخراجه لنحو قول الجاهل مع أنه يخرج الاقوال الكاذبة أيضا (ولهذا) أى ولان مثل قول الجاهل خارج عن المجاز لاشتراط التأول فيه (لم يحمل نحو قوله
أشاب الصغير وأفنى الكبيـ * ـر كر الغداة ومر العشى

ان الانبات حقيقة للربيع فان هـذا الاسناد يصدق عليه انه لغير من هو له لان الذى هو له انما هو الله تعالى وقد تقدم ان هذا الاسناد من الجاهل حقيقة فلولا زيادة التأول الذى حاصله نصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر لدخل فى تعريف المجاز مع انه من الحقيقة فيبطل به طرد التعريف واغا دخل قول الجاهل لان المجاز لابد فيه من القرينة وقول الجاهل لا قرينة فيه لاعتقاده ظاهره ومتى أظهر القرينة على ارادة خلاف الظاهر عاد مجازا وليس موصوفا حينئذ بانه قول الجاهل لانه فى الظاهر قول المؤمن وكما خرج قول الجاهل يخرج كل ما يصدق عليه انه لغير من هو له لكن لا بحسب القرينة بل بحسب الواقع والاعتقاد معا كالاقوال الكاذبة التى مقصود صاحبها ترويج ظاهرها أو بحسب الاعتقاد دون ما فى نفس الامر حيث لا ينصب القرينة كقول المعتزلى لمن لا يعلم حاله وهو يخفيها عنه ان الله خالق الافعال كلها وانما خص المصنف المخرج الاول وهو ما يطابق الاعتقاد دون الواقع بلا قرينة لان السكاكى ذكر ان الخارج بالتأول الاقوال الكاذبة فنبه المصنف على اخراج هـذا القسم أيضا أعنى قول الجاهل حيث لا ينصب القرينة ولم ينبه على خروج ما يطابق الواقع دون الاعتقاد كما تقدم فى قول المعتزلى المخفى حاله ولا على خروج الاقوال الكاذبة لتسليم الثانى من هذين القسمين بالصراحة والاول منهما بطريق الاحرى والظهور ولهـذا أيضا نبه على الاخراج بقيد التعريف مع أنه ليس من دأبه (ولهـذا) أى ولاجل أن ما لا يطابق الواقع لا يكون مجازا الا بالتأول الحاصل بنصب القرينة كما مر فى قول الجاهل الغير الناصب للقرينة (لم يحمل نحو قوله أشاب الصغير) أى أوجد الشيب فى الصغير (وأفنى الكبير) أى أوجد الفناء فى الكبير (كر الغداة) فاعل أشاب أو أفنى وكر الغداة رجوعها بعد ذهابها بالامس (ومر العشى) معطوف على الفاعل ومر العشى ذهابها بعد حضورها

البقل ويعنى الجاهل بالله تعالى وهو الكافر ۞ قوله ولهذا لم يحمل على المجاز قول الصلتان العبدى وقيل السعدى
أشاب الصغير وأفنى الكبيـ * ـر كر الغـداة ومر العشى
نروح ونغـدو لحاجاتنا * وحاجة من عاش لا تنقضى

(قوله على المجاز) أى بل يحمل على الحقيقة التى هى الاصل فى الكلام وان كانت كاذبة (قوله أى على أن اسناد الخ) فيه اشارة الى أن الكلام محمول على الحذف أى لم يحمل اسناد نحو قوله أو أن قوله على المجاز أى على الاسناد المجازى أو على التجوز من اجراء وصف الجزء على الكل (قوله ما دام الخ) زيادة لفظة دام غير ضروريه لان ما المصدرية الظرفية يصح وصلها بالمضارع المنفى ويمكن أن يقال انما زادها لان فهم كونها مصدرية ظرفية مع دام أقرب منه مع غيرها قاله سم لكن قد يقال ان حذف الافعال الناقصة لا يجوز سوى كان سيما حذف الصلة فالاولى ماذكره عبد الحكيم من أن الشارح ليس مراده أن لفظة دام مقدرة بل مراده بيان حاصل المعنى بجعل ما مصدرية نائبة عن ظرف الزمان المضاف للمصدر المؤول صلتها به أى لم يحمل على المجاز مدة انتفاء العلم والظن حتى انه اذا تحقق أحدهما حمل على المجاز (قوله مالم يعلم أو يظن الخ) أى انه ينتفى الحمل على المجاز مدة انتفاء العلم والظن باعتقاد قائله خلاف الظاهر بأن علم أن قائله يعتقد الظاهر أو ظن ذلك أو شك فيه ففى الاحوال الثلاثة يحمل على الحقيقة لانها الاصل وقول الشارح لاحتمال الخ تعليل قاصر على صورة الشك ولعله ترك تعليل صورة العلم والظن لظهورهما وخرج بقوله مالم يعلم أو يظن ما اذا علم أنه لا يعتقد الظاهر أو ظن ذلك لانه فى هاتين الحالتين يحمل على المجاز ويكون حاله المعلوم أو المظنون قرينة صارفة للاسناد عن ظاهره والحاصل أن صور الحقيقة ثلاث علم أو ظن اعتقاد المتكلم للظاهر والثالثة الشك فى ذلك وصور المجاز اثنتان ما اذا علم عدم اعتقاده الظاهر أو ظن ذلك فمنطوق القيد فى كلام المصنف صور الحقيقة الثلاث ومفهومه صورتا المجاز (قوله أو يظن) اذا قوبل العلم بالظن (٢٤٣) يراد بالظن ما عدا العلم فيشمل الجزم الغير الراسخ بأن قائله يعتقد ظاهره فاندفع ما يقال انه لا يكفى فى عدم الحمل على الحقيقة انتفاء العلم والظن بأن قائله لم يعتقد ظاهره بل لابد من انتفاء التصديق مطلقا ولو عن تقليد اذ يكفى فى الحمل على الحقيقة الجزم الغير الراسخ مطابقا أم لا فلو قال المصنف مالم يعتقده أو يظن لكان أحسن هذا ولم يعد المصنف حرف النفى فى يظن اشارة الى أن التركيب من قبيل عطف المنفى على المنفى لا من قبيل العطف على النفى اذ المعنى على عموم النفى للعلم والظن وهذا العموم انما يتحقق بذلك لان أو التى لاحد الشيئين واقعة فى حيز النفى فيستفاد العموم الذى هو المقصود لان انتفاء الاحد الدائر لا يتحقق الا بانتفاء الامرين جميعا ولو أعاد المصنف حرف النفى لربما توهم أن مجموع الجازم والمجزوم عطف على مثله وأن المعنى على أحد النفيين وان انتفاء أحدهما يكفى فى الحمل على المجاز مع أنه لابد فيه من كلا الانتفاءين ومتى وجد أحدهما بدون الآخر تعين الحمل على الحقيقة وأعاد الشارح حرف النفى تبيينا لمراد المصنف وهو أن يظن معطوف على نفس المجزوم لا مرفوع عطفا على مجموع الجازم والمجزوم ولا منصوب بأن مضمرة على حد حديث البيعان بالخيار مالم يتفرقا أو يقول أحدهما للآخر اختر قال العلامة الفنرى ويصح أن تكون أو فى قوله أو يظن بمعنى الا كما فى لأقتلن الكافر أو يسلم أو بمعنى الى كما فى لألزمنك أو تقضينى حقى والمعنى حينئذ أن الحمل على المجاز منتف مادام انتفاء العلم الا أن يتحقق الظن أو الى أن يتحقق الظن بأن قائله لم يرد ظاهره فان الحمل على المجاز يوجد حينئذ (قوله لم يعتقد ظاهره) الاولى لم يرد ظاهره لان عدم الاعتقاد فى نفس الامر لا يكفى فى الحمل على المجاز بل لابد من عدم الارادة بنصب القرينة والحاصل انه لابد فى الحمل على المجاز من العلم أو الظن بعدم ارادة الظاهر بنصب القرينة (قوله أى ظاهر الاسناد) هو مع قوله أى قائل هذا القول يقتضى تشتيت الضمائر فكان الاول أن يرجع ضمير ظاهره للقول كما رجع اليه ضمير قائله قال شيخنا العدوى ويمكن أن يقال ان الحامل للشارح على ترجيع الضمير الثانى للاسناد كون الحقيقة والمجاز صفتين للاسناد لا للقول كما مر أو التنصيص على عدم اعتقاد ظاهر الاسناد اذ لو رجع الضمير الثانى أيضا للقول لم يكن فيه تعرض نصا للاسناد بل لو ازارادة ظاهر هذا القول دون اسناده فيفوت المقصود كما أفاده سم

على المجاز) أى على أن اسناد أشاب وأفنى الى كر الغداة ومر العشى مجاز (ما) دام (لم يعلم أو) لم (يظن أن قائله) أى قائل هذا القول (لم يعتقد ظاهره) أى ظاهر الاسناد

وهذا عبارة عن تعاقب الازمان (على المجاز) أى لم يحمل اسناد أشاب وأفنى الى كر الغداة ومر العشى على أنه مجاز لاحتمال أن قائله دهرى يعتقد تأثير الزمان فيكون الاسناد عنده حقيقيا كما تقدم فى قول الجاهل (مالم يعلم أو يظن أن قائله لم يعتقد ظاهره) أى لا يحمل على المجاز مادام لم يعلم أو يظن لحن قائله مؤمن لا يعتقد الظاهر ولو أسقط لم يعلم كان أخصر لان الظن كاف عن العلم فان كان مؤمنا كان ظهور ايمانه قرينة على ارادة خلاف الظاهر فيكون مجازا والا كان حقيقة لعدم التأويل

تموت مع المرء حاجاته * وتبقى له حاجة ما بقى

يعنى كل مجاز اسنادى لا يحمل على المجاز حتى يظن ان قائله لم يرد ظاهره فان شك فالاصل الحقيقة وعلى

كما استدل على أن اسناد ميز الى جذب الليالى فى قول أبى النجم   قد أصبحت أم الخيار تدعى * على ذنبا كله لم أصنع

(قوله لانتفاء التأول) أى لانتفاء نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو له المشروط فى تعريف المجاز وهذا علة لعلية قوله ولهذا أى وانما كان علة لانتفاء التأول وقوله حينئذ أى حين اذ عدم العلم أو الظن باعتقاد قائله خلاف الظاهر (قوله لاحتمال أن يكون الخ) علة لانتفاء التأول فهو علة العلة واعترض سم هذا التعليل بأن انتفاء التأول لا يترتب على هذا الاحتمال لان التأول نصب القرينة ومع نصبها يحتمل أن يكون ذلك القائل معتقد الظاهر لان نصب القرينة ليس دليلا قطعيا على ارادة خلاف الظاهر حتى ينتفى الاحتمال سلمنا أن نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو له دليل قطعى على ارادة خلاف الظاهر فنقول ان انتفاء التأول لا ينحصر فى هذا الاحتمال بل يمكن مع احتمال عدم اعتقاد الظاهر لانه قد لا يعتقد الظاهر ولا ينصب قرينة وأجيب عن الاول بأن المراد احتمال ذلك احتمالا معتبرا ومع نصب القرينة لا اعتبار بالاحتمال أو المراد احتمال ذلك من اللفظ لا فى حد ذاته بل مع ملاحظة الامور الخارجية وما نعلمه من أحوال المتكلم ولا يكون ذلك الا عند انتفاء القرينة وأجيب عن الثانى بأن المعتبر انما هو الاعتقاد بحسب ظاهر الحال لا نفس الامر فلا أثر لذلك الاحتمال (قوله يعنى مالم يعلم ولم يستدل) فيه نظر لانه يقتضى أنه متى فقد العلم كان مجازا ولو وجد الظن بأن قائله يعتقد ظاهره مع أنه لابد فى مجازيته من انتفائهما كما مر فكان الاولى أن يزيد أو يظن كما مر والجواب أن المراد بالعلم هنا مطلق الادراك فيتناول الظن أو فى الكلام اكتفاء بقى شئ آخر وهو أن الصلتان قد ذكر بعد عدة أبيات كلاما يدل على أنه لم يرد ظاهر الاسناد وأنه موحد من جملته   ألم تر لقمان أوصى بنيه * وأوصيت عمرا ونعم الوصى

ومراده بوصاية لقمان قوله يابنى لا تشرك (٢٤٤) بالله الخ ومن جملته   فلتنا أننا لمسلمون * على دين صديقنا والنبى

فان هذا كله صريح فى أنه موحد بل دلالته على ذلك أظهر من دلالة قول أبى النجم أفناه قيل الله الخ لان المنجمين يقولون كما فى الحفيد على المطول ان الله خلق الكواكب وهى مؤثرة فى العالم السفلى واذا كان فى كلامه ما يدل على أنه موحد وأنه لم يرد ظاهر الاسناد فكيف يقول المصنف مالم يعلم الخ الا أن يقال ليس فى كلام المصنف ما يقتضى أنه قاطع بعدم علمه بأن الصلتان غير موحد وانما غرضه أنه مالم يعلم أو يظن أنه لم يرد ظاهره لا يحمل على المجاز وهذا لا ينافى العلم بأنه لم يرد ظاهره (قوله ولم يستدل) من عطف اللازم على الملزوم لانه يلزم من نفى العلم والظن نفى الاستدلال وأتى الشارح بذلك اللازم للاشارة الى ان التشبيه باعتباره لاجل أن يلتئم التشبيه لاتفاق المشبه والمشبه به حينئذ وظاهر المتن تشبيه العلم والظن المنفى كل منهما بالاستدلال وهو غير مناسب لعدم الالتئام بينهما وعبر الشارح بالعناية لعدم ذكر ذلك اللازم فى كلام المصنف والحاصل أن قوله كما استدل تشبيه بانتفاء العلم والظن باعتبار ما يلزمهما من نفى الاستدلال والمناسبة بين المشبه والمشبه به حاصلة نظرا لذلك اللازم كذا ذكر العلامة يس ومحصل ما أفاده العلامة عبد الحكيم أن الشارح أتى بتلك العناية اشارة الى أن فى كلام المصنف حذف المشبه والاصل مالم يعلم أو يظن أن قائله لم يعتقد ظاهره ولم يستدل بشئ على ذلك استدلالا كالاستدلال الخ فقوله كما استدل مفعول مطلق لفعل محذوف دل عليه لم يعلم وعلى هذا فيكون التشبيه أظهر لكون المشبه والمشبه به متحدين لفظا ومعنى لكن هذا الاحتمال فيه تكلف لا حاجة اليه على أنه يوجب أن يتوقف الحمل على المجاز على الاستدلال مع أنه كثيرا ما يحمل الاسناد على المجاز لظهور استحالة قيام المسند بالمسند اليه عقلا الا أن يقال انه لا يلزم من توقف الحمل على الاستدلال فيما ذكر توقفه عليه مطلقا أو يقال المراد بالاستدلال المعنى اللغوى لا الاصطلاحى المقابل للبديهة فلا يرد حينئذ أن عدم ارادة الظاهر قد يكون بديهة كاستحالة قيام المسند بالمسند اليه والجواب الاول للعلامة يس والثانى لعبد الحكيم هذا ويصح بقطع النظر عما قاله الشارح جعل قول المصنف كما استدل الخ مشبها به انتفاء العلم والظن بدون اعتبار لازمهما من عدم الاستدلال كما هو ظاهر المتن وذلك لان كلا من الانتفاء المذكور والاستدلال مصحح للتجوز وعلى هذا المعنى لم يحمل على المجاز مالم يحصل العلم المصحح للتجوز كما حصل فى قول أبى النجم الاستدلال المصحح للتجوز وعلى هذا فقوله كما استدل

لانتفاء التأول حينئذ لاحتمال أن يكون هو معتقدا الظاهر فيكون من قبيل قول الجاهل أنبت الربيع البقل (كما استدل) يعنى مالم يعلم ولم يستدل بشئ على أنه لم يرد ظاهره مثل الاستدلال (على أن اسناد ميز) الى جذب الليالى (فى قول أبى النجم

(كما استدل) أى مادام لم يعلم بالاستدلال أن المراد خلاف الظاهر مثل ما استدل (على أن اسناد ميز) الى جذب الليالى (فى قول أبى النجم) لما رأت رأسى كرأس الاصلع

المصنف فى هذا المثال اعتراض سيأتى وقوله كما استدل مثال لما اذا ظن ان قائله لم يرد ظاهره فان أبا النجم لو اقتصر على قوله   ميز عنه قنزعا عن قنزع * جذب الليالى أبطئى أو أسرعى

متعلق بانتفاء العلم ولك أن تجعله متعلقا بعدم الحمل والمعنى ولكون التأول يخرج الاسناد الى المجاز تحقق عدم حمل الاسناد فيما ذكر على المجاز لعدم ظهور التأول كالاستدلال في شعر أبي النجم اذ لولا اشتراط التأول لم يستدل على مجازيته واذا علمت صحة التشبيه في كلام المصنف بدون اعتبار الاستدلال الذي ذكره الشارح تعلم أن اعتباره كما قال الشارح ليس ضروريا بل لحسن التشبيه فقط لانه يصير المشبه والمشبه به الاستدلال (قوله ميزعنه) أي فصل في الرأس قنزعا عن قنزع بسبب ذهاب ما بينهما فمن الاولى بمعنى في ويحتمل أن المعنى أزال عن الرأس قنزعا بعد قنزع فعن الثانية بمعنى بعد كما في قوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق فلا يلزم تعلق حرفي جر متحدي اللفظ والمعنى بعامل واحد (قوله أي عن الرأس) أي المتقدم في قوله قد أصبحت أم الخيار تدعي * (٢٤٥) على ذنبا كله لم أصنع * من أن رأت رأسي كرأس الاصلع * ميز الخ وقوله ذنبا بمعنى ذنوبا بدليل التأكيد بكل فهو من اقامة المفرد مقام الجمع أو المراد الجنس المتحقق في متعدد وحينئذ فالتنوين فيه للتكثير والمعنى أن هذه المرأة أصبحت تدعي على ذنوبا لم ارتكب شيأ منها لرؤيتها رأسي خالية من الشعر كرأس الاصلع فان النساء يبغضن الشيب ويطلبن الشباب وجملة ميزعنه الخ مفسرة لرؤية رأسه كرأس الاصلع مبينة لوجه الشبه (قوله قنزعا) بضم القاف وسكون النون وبضم الزاي أو فتحها لغتان (قوله جذب الليالي) الجذب لغة المد ومضى الاكثر يقال جذب الشهر اذا مضى أكثره والمراد هنا الثاني وأراد بالليالي مطلق الزمان الشامل للايام فلا يقال انه لا وجه للتقييد بالليالي بل مطلق الزمان أي مضى أكثر العمر وانما عبر عن أيام العمر بالليالي تنبيها على شدتها لانها محل توارد الهموم فهي لشدتها سوداء كالليالي أو لان من عادة العرب تاريخ الشهور بالليالي لان غرة الشهر من وقت رؤية الهلال (قوله أي مضيها) أي مضي أكثرها (قوله واختلافها) أي تعاقبها لان بعضها يخلف بعضا ويأتي عقبه (قوله على تقدير القول) أي لان الجملة الطلبية اذا وقعت حالا لابد فيها من تقدير القول لانها وصف في المعنى وحينئذ فالمعنى مقولا في حقها من الناس حين اليسر والرفاهية أبطئ وحين العسر والضيق أسرعي أو من الشاعر لانه لا يبالي بها بعد التمييز المذكور كيف كانت فأو على الاول للتنويع وعلى الثاني للتخيير (قوله ويجوز أن يكون الامر الخ) أي مع كونه حالا والمعنى حال كونها تبطئ أو تسرع وانما عبر بصيغة الامر للدلالة على أن الليالي في سرعتها وبطئها مأمورات بأمره تعالى مسخرات بكلمة كن وعلى هذا المعنى يتحقق دليل آخر على كونه موحدا قاله عبد الحكيم هذا ويجوز أن يكون الامر بمعنى الخبر والجملة مستأنفة استئنافا بيانيا على وجه الالتفات كأن الزمان قال له ما تقول فيما حدث لك فأجابه بأنه راض بما يفعل أسرع أو أبطأ أي لا يبالي بعد فنائه وهرمه بالليالي كيف كانت (قوله عقيبه) هو بالياء

ميزعنه) أي عن الرأس (قنزعا عن قنزع) هو الشعر المجتمع في نواحي الرأس (جذب الليالي) أي مضيها واختلافها (أبطئ أو اسرعي) حال من الليالي على تقدير القول أي مقولا فيها ويجوز أن يكون الامر بمعنى الخبر (مجاز) خبر أن أي استدل على أن اسناد ميز الى جذب الليالي مجاز (بقوله) متعلق باستدل أي قول أبي النجم (عقيبه) أي عقيب قوله * ميزعنه قنزعا عن قنزع

(ميزعنه) أي عن رأس أبي النجم (قنزعا عن قنزع) والقنزع كالقزع هو الشعر المجتمع في نواحي الرأس مع تخلل بياض جلد الرأس بين تلك النواحي (جذب الليالي) فاعل ميز وجذب الليالي عبارة عن مضيها واختلافها ذهابا وايابا يقال جذب الليل ذهب عامته وذهاب الكل متضمن لذهاب العامة وقوله (أبطئ أو اسرعي) يحتمل ان يكون حالا على تقدير القول أي مقولا فيها حال جذبها وذهابها أبطئ أو اسرعي أي تجعل في جذبها بطيئة أو سريعة ويحتمل ان يكون حالا بتأويل ان صيغة الانشاء بمعنى الخبر أي جذب الليالي حال كونها بطيئة أو سريعة ويحتمل ان يكون من كلام أبي النجم فيكون منقطعا عما قبله ويكون المعنى أبطئ أيتها الليالي أو اسرعي فلا أبالي بعد فنائي وهرمي كيف كنت (مجاز) أي كما استدل على أن اسناد ميز الى الجذب مجاز فهو خبر أن (بقوله) أي كما استدل على ما ذكر بقوله أي أبي النجم (عقيبه) أي باثر قوله ميز الخ

لما علمنا انه مجاز الى ان قال * أفناه قيل الله للشمس اطلعي * وعكسه قولهم وما يهلكنا الا الدهر استدل على ارادة الحقيقة بقوله تعالى ان هم الا يظنون ﴿تنبيه﴾ أنشد في الايضاح للملابسة السببية قول عوف بن الاحوص

فلا تسأليني واسألي عن خليقتي * اذا رد عافي القدر من يستعيرها

أراد انه أطلق عافي القدر على المرق الذي يتأخر فيها وانما هي حقيقة في المستعير لان عافي القدر هو المستعير الراد (قلت) كذا قال الجوهري يقال عفوت القدر اذا تركت فيها شيأ لكن قال ابن سيده في المحكم عافي القدر ما يبقيه فيها المستعير من المرق وأنشد البيت ﴿تنبيه﴾ عرف صاحب المفتاح

أفناه قيل الله للشمس اطلعى * حتى اذا واراك أفق فارجعى

وسمى الاسناد فى هذين القسمين من الكلام عقليا لاستناده الى العقل دون الوضع لان اسناد الكلمة الى الكلمة شئ يحصل بقصد المتكلم دون واضع اللغة فلا يصير ضرب خبرا عن زيد بواضع اللغة بل بمن قصد اثبات الضرب فعلا له وانما الذى يعود الى واضع اللغة ان ضرب لاثبات الضرب لا لاثبات الخروج وانه لاثباته فى زمان ماض وليس لاثباته فى زمان مستقبل فأما تعيين من ثبت له فانما يتعلق بمن أراد ذلك من المخبرين ولو كان لغو بالكان حكمنا بانه مجاز فى مثل قولنا خط أحسن مما وشى الربيع من جهة أن الفعل لا يصح الا من الحى القادر حكما بان اللغة هى التى أوجبت ان يختص الفعل بالحى القادر دون الجماد وذلك مما لا يشك فى بطلانه وقال السكاكى الحقيقة العقلية هى الكلام المفاد به ماعند المتكلم من الحكم فيه قال وانما قلت ماعند المتكلم دون ان أقول ماعند العقل ليتناول كلام الجاهل اذا قال شفى الطبيب المريض رائيا شفاء المريض من الطبيب حيث عد منه حقيقة مع انه غير مفيد لما فى العقل من الحكم فيه وفيه نظر لانه غير مطرد لصدقه على مالم يكن المسند فيه فعلا ولا متصلا به كقولنا الانسان حيوان مع أنه لا يسمى حقيقة ولا مجازا ولا منعكس لخروج مايطابق الواقع دون اعتقاد المتكلم ومالا يطابق شيأ منهما منه مع كونهما حقيقتين عقليتين كما سبق وقال المجاز

لغة قليلة والاكثر عقبه بدون باء (قوله أفناه) أى جعله فانيا والضمير يعود على أبى النجم المعبر عنه بضمير المتكلم فى قوله أولا على ذنبا فيكون فيه التفات من التكلم الى الغيبة (٢٤٦) وعلى هذا فلا بد فى الكلام من تقدير مضاف أى أفنى شباب أبى النجم أو المراد بافنائه جعله مشرفا على الفناء أى العدم وحينئذ فلا يقال انه حال النطق بهذا الكلام لم يكن فانيا أى معدوما ويصح عود ضمير أفناه على شعر الرأس المفهوم من معنى الكلام السابق وأشار الشارح لكل من الوجهين بقوله أى أبا النجم أو شعر رأسه (قوله قيل الله) أى أفناه الله بقيله ففيه مجاز عقلى (قوله أى أمره وارادته) فسر القيل أولا بالامر لقوله اطلعى فانه مفعول بقيل ان كان القيل مصدرا أو هو بدل منه أو عطف بيان له ان كان القيل فلانه اسما بمعنى المقول فكذلك الامر يحتمل أن يكون مصدرا ان كان القيل مصدرا وأن يكون اسما بمعنى الصيغة ان كان المراد بالقيل المقول ثم لما كان الامر الذى هو طلب الفعل أو الصيغة ليس يراد لعدم الامر بايجاد الشئ حقيقة عند المحققين القائلين ان قوله تعالى انما أمرنا لشئ اذا أردناه أن نقول له كن هنا تمثيل لحصول الشئ بسرعة وليس هناك أمر أصلا عطف الارادة عليه عطف تفسير فعلم من هذا أن المراد بقيل الله ارادته وانما لم يقل أى ارادته من أول الامر لان المتبادر من القيل الامر كما علمت وأما عند القائلين بخطاب كن حقيقة بعد الارادة فالامر بمعناه الحقيقى لان اطلعى بمعنى كونى طالعة وعلى كل حال فالمراد بالامر الامر التكوينى لا الامر بمعنى الحكم اذ لا معنى له هنا واعترض على الشارح بأن الارادة من صفات الذات لا تؤثر وانما تخصص والذى يتوقف عليه الفعل القدرة فالاولى تفسير الامر بالقدرة أو بالتكوين وقد يقال بصحة كلامه من جهة أن التخصيص مقدمة للتأثير وبعد قوله اطلعى * حتى اذا واراك أفق فارجعى * وحتى فيه تفريعية بمعنى الفاء والمفرع عليه محذوف أى اطلعى وتحركى فاذا واراك الخ (قوله فانه يدل) أى فان اسناد الافناء الى ارادته تعالى يدل على أن التمييز فعل الله ووجه الدلالة أن هذا الاسناد شأن الموحد وان كان هذا الاسناد أيضا مجازا كما علمت فان قلت أى سر فى صرف الاسناد الاول عن ظاهره وجعله مجازا وجعل الاسناد الثانى أعنى اسناد الافناء لقيل الله قرينة ولم يعكس بحيث يجعل اسناد ميز حقيقة وأسناد أفنا مجازا مع أن الشخص الواحد اذا صدر منه كلامان وأحدهما يدل على خلاف مايدل عليه

(أفناه) أى أبا النجم أو شعر رأسه (قيل الله) أى أمره وارادته (للشمس اطلعى) فانه يدل على أنه فعل الله

(أفناه) أى شعر أبى النجم أو أبا النجم لان فناء الشعر مستلزم افناء شباب أبى النجم (قيل الله) فاعل أفنى بمعنى ارادته وأمره (للشمس اطلعى) * حتى اذا واراك أفق فارجعى * وانما لم يقتصر على تفسير القول بالارادة ولو كان هو الظاهر ويكون ما بعده فى تأويل الخبر على معنى ارادة الله طلوع الشمس

الحقيقة العقلية بقوله هو الكلام المفاد به ماعند المتكلم من الحكم فيه وعرف المجاز العقلى بقوله هو الكلام المفاد به خلاف ماعند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التأول افادة للخلاف لا بواسطة وضع وقال انما قلت ماعند المتكلم من الحكم دون ان أقول ماعند العقل وفى الثانى خلاف ماعند المتكلم دون ان أقول خلاف ماعند العقل ليتناول الاول كلام الجاهل حيث عد منه حقيقة مع انه غير مفيد لما فى العقل من الحكم فيه ولا يدخل هذا الكلام فى الثانى فانه لا يسمى كلام ذلك مجازا وان كان بخلاف العقل فى نفس الامر ولئلا يمتنع عكس الثانى بمثل كسا الخليفة الكعبة فانه لا يمتنع أن يكسو الخليفة نفسه الكعبة ولا يقدح ذلك فى كونه من المجاز العقلى قال المصنف فى كلامه هذا نظر أما فى الاول

العقلي هو الكلام المفاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التأول افادة للخلاف لا بوساطة وضع كقولك أنبت الربيع البقل وشفى الطبيب المريض وكسا الخليفة الكعبة قال وانما قلت خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه دون أن أقول خلاف ما عند العقل لئلا يمتنع طرده بما اذا قال الدهري عن اعتقاد جهل أو جاهل غيره أنبت الربيع البقل رائيا انباته من الربيع فانه لا يسمى كلامه ذلك مجازا وان كان بخلاف العقل في نفس الامر واحتج ببيت الحماسة وقول أبي النجم على ما تقدم ثم قال ولئلا يمتنع عكسه بمثل كسا الخليفة الكعبة وهزم الامير الجند فليس في العقل امتناع أن يكسو الخليفة نفسه الكعبة ولا أن يهزم الامير وحده الجند ولا يقدح ذلك في كونهما من المجاز العقلي وانما قلت لضرب من التأول ليحترز به عن الكذب فانه لا يسمى مجازا مع كونه كلاما مفيدا خلاف ما عند المتكلم وانما قلت افادة للخلاف لا بوساطة وضع ليحترز به عن المجاز اللغوي في صورة وهي اذا ادعى أن أنبت موضوع لاستعماله في القادر المختار أو وضع لذلك وفيه نظر لانا لا نسلم بطلان طرده بما ذكر لخروجه بقوله لضرب من التأول ولا بطلان عكسه بما ذكر اذ المراد بخلاف ما عند العقل خلاف ما في نفس الامر وفي كلام الشيخ عبد القاهر اشارة الى ذلك حيث عرف الحقيقة العقلية بقوله كل جملة وضعتها على ان الحكم المفاد بها على ما هو عليه في العقل واقع موقعه فان قوله واقع موقعه معناه في نفس الامر وهو بيان لما قبله وكذا في كلام الزمخشري حيث عرف المجاز العقلي بقوله أن يسند الفعل الى شئ يتلبس بالذي هو في الحقيقة له فان قوله في الحقيقة معناه في نفس الامر ونحو كسا الخليفة الكعبة اذا كان الاسناد فيه مجازا كذلك ثم القول بأن الفعل موضوع لاستعماله في القادر ضعيف وهو معترف بضعفه وقد رده في كتابه بوجوه منها ان وضع الفعل لاستعماله في القادر قيد لم ينقل عن واحد من رواة اللغة وترك القيد دليل في العرف على الاطلاق فقوله افادة للخلاف لا بوساطة وضع لا حاجة اليه (٢٤٧) وان ذكر فينبغي أن لا يذكر الا بعد ذكر الحد على المذهب المختار على أن يمثل بقول الجاهل أنبت الربيع البقل بنا في هذا الاحتراز ﴿تنبيه﴾ قد تبين بما ذكرنا أن المسمى بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي على ما ذكره السكاكي هو الكلام لا الاسناد وهذا يوافق ظاهر كلام الشيخ عبد القاهر في مواضع من دلائل الاعجاز وعلى ما ذكرنا هو الاسناد لا الكلام وهذا ظاهر ما نقله الشيخ أبو عمرو بن الحاجب رحمه الله عن الشيخ عبد القاهر وهو قول الزمخشري في الكشاف وقول غيره وانما اخترناه لان نسبة المسمى حقيقة أو مجازا الى العقل على هذا لنفسه بلا وساطة شئ وعلى الاول لاشتماله على ما ينتسب الى العقل أعني الاسناد

وانه المبدئ والمعيد والمنشئ والمفني فيكون الاسناد الى جذب الليالي بتأول بناء على أنه زمان

لاحتمال أن يكون ثم أمر الشمس بالطلوع بمعنى أمر خزنة الملائكة القائمين بها و وجه الاستدلال على أن اسناد ميز الى جذب الليالي مجاز أنه نسب آخر افناء الشعر الى الارادة فدل على أن القائل لا يعتقد التأثير في الشعر للزمان ومضيه فان قيل متعلق الارادة في كلامه انما هو طلوع الشمس والدليل مبني على جعل متعلقها الفناء فاعلا يكون الاسناد الاخير عنده هو المجاز بدليل ما ذكر من جعل الارادة

فلانه غير مطرد لصدقه على ما لم يكن المسند فيه فعلا ولا متصلا به مثل الانسان حيوان مع كونه لا يسمى حقيقة ولا مجازا ولا منعكس لخروج ما يطابق الواقع دون اعتقاد المتكلم وما لا يطابق شيأ منهما مع كونهما حقيقتين عقليتين (قلت) أما السؤال الاول فممنوع ولا شك أن الاسناد في زيد حيوان حقيقة

الآخر ولم يعلم حال القائل صح جعل كل منهما قرينة على صرف الآخر أجيب بأن صدق أحد الكلامين ومطابقته للواقع مرجح وقرينة قائمة على صرف الآخر على أن جملة أفناه قيل الله مبينة لقوله ميز عنه وحينئذ فلا يجوز أن يكون اسناد أفناه مجازا واسناد ميز حقيقة (قوله وأنه المبدئ الخ) فيه أن الاسناد المذكور انما يدل على أنه تعالى هو المفني ولا دلالة له على أنه المعيد والمبدي الا أن يقال الدلالة على ذلك من جهة أنه لا قائل بالفرق أو من جهة أن طلوع الشمس بالفعل يستلزم طلوع النهار وهو ابداء وانشاء له أو يقال وجه الدلالة أن من قال بأمر الله وارادته وأن طلوع الشمس وغروبها في كل يوم بأمره يكون مسلما والمسلم قائل بأن الابداء والاعادة والانشاء والافناء من الله تعالى وهذا كله اذا جعل ضمير قوله فانه يدل على اسناد الافناء لقيل الله أما ان جعل الضمير راجعا للبيت فتكون الدلالة على أنه تعالى مبدئ ومعيد من قوله * حتى اذا واراك أفق فارجعي * فانه يدل على الاعادة ومن كان يفعل الاعادة يفعل ضدها وهو البداية فالبداية مأخوذة من الاعادة لزوما كما أن الانشاء مأخوذ من الاعادة لزوما وأما الدلالة على أنه مفن فمأخوذة من قوله أفناه الخ كذا قرر بعض لكن يقال عليه المناسب للشارح حينئذ تقديم المفني على ما قبله اللهم الا أن يقال انه لاحظ أن الفناء بعد الانشاء (قوله بناء على أنه زمان) فيه أنه اذا كان المسند اليه جذب الليالي لا يكون زمانا لان الجذب بمعنى المضي وهو ليس زمانا والجواب أنه من اضافة الصفة الى الموصوف والتقدير الليالي الجاذبة فالمسند اليه في الحقيقة الليالي وهي زمان

﴿ثم المجاز العقلي باعتبار طرفيه أعني المسند والمسند إليه أربعة أقسام لا غير لانهما إما حقيقتان

(قوله أو سبب) أى عادى أى بناء على أن الاضافة حقيقية (قوله أى أقسام المجاز العقلى الخ) اعلم أنه لا اختصاص للمجاز العقلى بهذه الاقسام الاربعة بل الحقيقة العقلية كذلك تنقسم لهذه الاقسام الاربعة وأمثلتها هى تلك الامثلة التى مثل بها المصنف لأجزاء بعينها لكن يختلف الحال بالنظر لمن صدرت منه من كونه مؤمنا أو جاهلا وانما ترك المصنف بيان أقسام الحقيقة لعلمها بالمقايسة ولقلة الاهتمام بها وما ذكره المصنف من تقسيم المجاز العقلى لهذه الاقسام مبنى على مذهب الجمهور من عدم رد المجاز العقلى للاستعارة المكنية وأما على مذهب السكاكى من رده لها فطرفاه حينئذ لا يكونان الا مجازين ان كان التخييل مجازا أو مجازا وحقيقة ان كان التخييل حقيقة فان قلت حيث (٣٤٨) كانت الامثلة الآتية يصح أن تكون أمثلة للحقيقة أيضا فجعل الضمير فى قول المصنف وأقسامه راجعا لما ذكر من الحقيقة والمجاز لا للمجاز فقط كما صنع الشارح قلت يمنع من ذلك أمران الاول تصريحه فى الايضاح الذى هو كالشرح لهذا المتن بقوله وأقسام المجاز أربعة الامر الثانى قوله فيما يأتى وهو فى القرآن كثير فان الضمير راجع للمجاز فينبغى أن يكون الضمير فى أقسامه راجعا للمجاز أيضا ليكون الكلام على وتيرة واحدة (قوله باعتبار حقيقية الطرفين) أى كلا أو بعضا وقوله ومجازيتهما أى كلا وليس المراد باعتبار حقيقيتهما معا ومجازيتهما معا وبهذا اندفع ما يقال هذا التقسيم بالاعتبار المذكور لا يشمل ما أحد طرفيه حقيقة والآخر مجاز بل ما طرفاه حقيقتان أو مجازان وحينئذ فلا تكون الاقسام أربعة أو يقال المراد أنه يلاحظ أنت فى التقسيم المذكور اعتبار حقيقية مجموع الطرفين واعتبار مجازية مجموعهما سواء وجد تمام الجزءين من الاعتبار الاول بأن كان الطرفان حقيقتين وهو القسم الاول أو كان تمام الجزءين من الاعتبار الثانى بأن كان الطرفان مجازين وهو القسم الثانى أو كان بعض الجزأين من الاعتبار الاول وبعضهما من الاعتبار الثانى وهو القسم الثالث والرابع وقصد الشارح بهذا أعنى قوله باعتبار الخ دفع ما يرد على المصنف من أن الكناية عنده ليست حقيقة ولا مجازا واذا لتفت اليها كانت الاقسام أكثر من ثمانية وحينئذ فلا يصح حصره الاقسام فى أربعة وحاصل ما أشار له الشارح من الجواب أن حصره الاقسام فى الاربعة انما هو بالنظر لهذا الاعتبار فلا ينافى زيادة الاقسام بزيادة الاعتبار المذكور وهذا الاعتراض لا يرد على السكاكى لان الكناية عنده من قبيل الحقيقة (قوله لغويتان) أى كلمتان مستعملتان فيما وضعتا له لغة فى اصطلاح التخاطب وقيد بقوله لغويتان مع أن كلا من المسند والمسند إليه قد يكون حقيقة غير لغوية بل شرعية أو أحدهما حقيقة لغوية والآخر شرعية نحو صلى زيد الظهر ونحو أدخلته الصلاة الجنة لان

أو سبب (وأقسامه) أى أقسام المجاز العقلى باعتبار حقيقية الطرفين ومجازيتهما (أربعة لان طرفيه) وهما المسند إليه والمسند (إما حقيقتان) لغويتان

متعلقة بطلوع الشمس فيكون اسناد الفناء الى الارادة من الاسناد الى السبب وهو مجاز قلنا يؤخذ من نسبة الافناء الى ارادته ولو تعلقت فى كلامه بطلوع الشمس أنه تعالى يوصف باسمه المفنى لان الافناء للذات ولو كان حصوله بالصفة ويؤخذ من قوله أيضا * حتى اذا وار الك أفق فارجعى * ان رجوع الشمس بارادته واعادتها بقوته فيستفاد منه وصفه باسمه المعيد فاذا كان فى اعتقاد المتكلم بهذا الكلام ان الله تعالى هو المفنى والمعيد ومن يعترف بالاعادة يعترف بالابتداء والانشاء فيكون هو المبدئ والمنشئ فى اعتقاده لم يكن من الدهريين الذين ينسبون التأثير الى الزمان بدأ وفناء والحق ان هذا الجواب تكلف والمتبادر من كلام أبى النجم هو مقتضى السؤال تأمله ثم أشار الى تقسيم فى المجاز العقلى باعتبار طرفيه فقال (وأقسامه) أى المجاز العقلى (أربعة) باعتبار حقيقية الطرفين ومجازيتهما أو أحدهما وذلك (لان طرفيه) وهما المسند والمسند إليه (إما حقيقتان) باعتبار الوضع اللغوى

بخلاف ما قاله المصنف وهو مقتضى كلام عبد القاهر حيث حده بما يقتضى دخول مثل ذلك كما تقدم والثانى صحيح الا أن يحمل على ان مراده بما عند المتكلم ما يدل لفظه عليه مع عدم القرينة الصارفة عنه وقد ذكر فى الايضاح اعتراضات على هذا الحد لم أطل بذكرها وقد تبين بما ذكرناه ان المسمى بالحقيقة والمجاز العقلى عند المصنف هو الاسناد نفسه وعليه عبارة ابن الحاجب فى النقل عن عبد القاهر وقول الزمخشرى فى الكشاف وغيره وعلى عبارة السكاكى يكون المجاز نفس الكلام قال المصنف وانما اخترنا هذا لان نسبة المسمى حقيقة أو مجازا على هذا النفسه بلا واسطة شئ وعلى الاول لاشتماله على ما ينسب الى العقل قلت بل لا يصح من جهة المعنى الا ذلك والسكاكى فى جميع الباب يقول اسناد حقيقة واسناد مجاز كما قال غيره ص (وأقسامه أربعة لان طرفيه الى قوله وغير مختص) ش أى أقسام المجاز العقلى أربعة لان له طرفين هما المسند والمسند إليه فاما أن يكونا حقيقتين أى كل منهما حقيقة لغوية مثل

كقولنا أنبت الربيع البقل وعليه قوله * فنام ليلي وتجلى همي * وقوله * وشيب أيام الفراق مفارقي * وقوله * وغت ومالبل المطي بنائم * وإما مجازان كقولنا أحيا الارض شباب الزمان

الحقيقة الشرعية مجاز لغوى فلو اعتبر مطلق الحقيقة لزم تداخل الاقسام اذ يصدق على نحو أدخلته الصلاة الجنة قسم كون الطرفين حقيقتين اذ الصلاة بمعنى الاقوال والافعال حقيقة شرعية كما أن الادخال حقيقة لغوية ويصدق عليه أيضا قسم كونهما حقيقة ومجازا فان الصلاة بذلك المعنى مجاز لغوى بقي شئ آخر وهو أنه يجوز أن يكون الطرفان حقيقتين عقليتين نحو خلق الله فصل الربيع ومجازين عقليين نحو أجرى النهر اطاعة أمر فلان ومختلفين نحو أجرى النهر اطاعة فلان وأجرى الماء اطاعة أمره ففي كل من الامثلة الثلاثة الاخيرة مجاز في النسبة الايقاعية أو الاضافية أو فيهما والتوجيه السابق للتقييد باللغويتين لا يتأتى هنا فتقييد الشارح باللغويتين لا يظهر بالنسبة لما ذكر الا أن يقال انما قيد بذلك لكون الامثلة التي ذكرها المصنف من هذا القبيل كذا أجاب الفنرى قال سم وفي هذا الجواب نظر لان كون الامثلة التي ذكرها المصنف من هذا القبيل لا يقتضي التقييد به بل التعميم فتأمله (قوله نحو أنبت الربيع البقل) أى فكل من الطرفين مستعمل فيما وضع له ولا مجاز الا في الاسناد اذا صدر من الموحد. (قوله أو مجازان لغويان) أى كلمتان مستعملتان في غير موضوعهما الاصلى (قوله فان المراد) أى للمتكلم (قوله تهييج القوى) مصدر مضاف للمفعول أى تهييج الله القوى وقوله النامية الاولى أن يقول المنمية لغيرها من النباتات لانها التي في الارض وقوله فيها متعلق بتهييج أى أن يهيج الله فيها القوى المنمية للنبات (قوله واحداث) عطف على تهييج عطف لازم على ملزوم فالاحياء مجموع الامرين لكن مصب القصد هو هذا الثاني فهو المستعار له لا تهييج القوى وحينئذ فكان الاولى الاقتصار عليه بأن يقول والمراد باحياء الارض احداث النضارة والخضرة فيها الناشئة عن تهييج القوى المنمية فيها كذا قرره شيخنا العدوى (قوله والاحياء في الحقيقة) أى في اللغة اعطاء الحياة أى ايجاد الحياة أى ايجاد الله الحياة فهو مصدر مضاف لمفعوله أى واذا كان الاحياء في اللغة ايجاد الحياة وكان مراد المتكلم باحياء الارض احداث النضارة والخضرة فيها فيكون في قوله أحيا الارض استعارة تصريحية تبعية وتقريرها أن تقول شبه احداث الخضرة وأنواع الازهار بايجاد الحياة بجامع أن كلا منهما احداث لما هو منشأ المنافع والمحاسن واستعير اسم المشبه به للمشبه واشتق من الاحياء أحيا بمعنى أحدث الخضرة (قوله وهى) أى الحياة الحادثة (قوله تقتضى الحس) أى الاحساس بمعنى الادراك بالحواس الخمس الظاهرة وقوله والحركة الارادية عطف لازم على ملزوم قال العلامة الناصر اللقاني والحق عندهم أن الروح ليست شرطا للحياة بل للفاعل المختار أن يوجد الحياة في أى جسم أراد سواء كان فيه روح أولا وسواء كان في صورة الانسان

(نحو أنبت الربيع البقل أو مجازان) لغويان (نحو أحيا الارض شباب الزمان) فان المراد باحياء الارض تهييج القوى النامية فيها واحداث نضارتها بأنواع النبات والاحياء في الحقيقة اعطاء الحياة وهى صفة تقتضى الحس والحركة الارادية

(نحو أنبت الربيع البقل) فانبات البقل الذى هو المسند حقيقى لاستعماله في معناه اللغوى والربيع الذى هو المسند اليه معناه كذلك فهما حقيقتان (أو مجازان) لغويان (نحو أحيا الارض شباب الزمان) فالاحياء الذى هو ايجاد الحياة قد استعمل في غير معناه وهو ايجاد نضارة الارض واحداث خضرتها وذلك أن في الارض أصولا ذوات القوى بمعنى أن لها قوة هى قبولها النمو وحدوث زهرتها بتهييج تلك الاصول وتحريكها باحداث زهرتها وخضرتها ونضارتها هى المراد بالاحياء فقوله أحيا استعارة تبعية وذلك انه شبه ايجاد الخضرة وأنواع الازهار باعطاء الحياة وايجادها ووجه الشبه كون كل منهما احداث ما هو منشأ المنافع والمحاسن اذ لا منفعة ولا حسن في الموت وكذا الشباب الذى هو المسند اليه معناه الاصلى كون الحيوان في زمن ازدياد قوته وانما سمى هذا المعنى شبابا لان الحرارة الغريزية حينئذ تكون مشبوبة مشتعلة من شب النار أوقدها وقد استعير لكون الزمان في ابتداء حرارته الملابسة له وفي ابتداء ازدياد قواه أى الاصول ذوات القوى النباتية لانها انما تقوى نموها فيه ووجه الشبه كون كل من الابتداءين مستحسنا لما يترتب عليه من نشأة الافراح والمحاسن عكس الهرم الذى يكون في آخر زمان الحيوان وآخر زمان الازهار والنبات بخمود تلك المحاسن واضمحلالها فقد ظهر أن الطرفين مجازان لغويان والاسناد مع ذلك مجاز عقلى ولا منافاة بينهما

أنبت الربيع البقل فالانبات والبقل حقيقتان لاستعمالهما في موضوعهما ومنه

* وشيب أيام الفراق مفارقي * وكذلك قول الشاعر * وغت ومالبل المطي بنائم *

أو مجازين مثل أحيا الارض شباب الزمان فان الاحياء والشباب مستعملان مجازا في الانبات والربيع

واما مختلفان كقولنا أنبت البقل شباب الزمان وكقولنا أحيا الارض الربيع وعليه قول الرجل لصاحبه أحيتنى رؤيتك أى آنستنى وسرتنى فقد جعل الحاصل بالرؤية من الانس والمسرة حياة ثم جعل الرؤية فاعلة له ومثله قول أبى الطيب

وتحيى له المال الصوارم والقنا * ويقتل ما تحيى التبسم والجدا

جعل الزيادة والوفور حياة للمال وتفريقه فى العطاء قتلا له ثم أثبت الاحياء فعلا للصوارم والقتل فعلا للتبسم مع أن الفعل لا يصح منهما ونحوه قولهم أهلك الناس الدينار والدرهم جعلت الفتنة اهلاكا ثم أثبت الاهلاك فعلا للدينار والدرهم

أولا كما وقع فى الجذع الذى حن للنبى صلى الله عليه وسلم قال بعض تلامذته ولك أن تقول يجوز أن الله تعالى أوجد الروح فى الجذع ثم اتصف بالحياة وتأمله (قوله وكذا المراد) حاصل أن الشباب الذى هو المسند اليه معناه الاصلى كون الحيوان فى زمن ازدياد قوته وانما سمى هذا المعنى شبابا لان الحرارة الغريزية حينئذ تكون مشبوبة أى مشتعلة وقد استعير لكون الزمان فى ابتداء حرارته الملابسة له وفى ابتداء ازدياد قواه بجامع الحسن فى كل من الابتداءين لما يترتب عليه من نشأة الافراح والمحاسن واستعير اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة (١٥٠) التصريحية الاصلية كذا أفاده ابن يعقوب (١) اذا علمت هذا فقول الشارح وكذا المراد أى مراد المتكلم بشباب الزمان وقوله ازدياد قواها النامية الاولى قواه المنمية للنبات لان الضمير راجع للزمان وهو مذكر الا أن يقال أنث الضمير نظرا لكون الزمان مدة وفى الشيخ يس تبعا للفنرى أن ضمير قواها راجع للارض وأوردا على ذلك أن شباب الزمان يقوم به وازدياد القوى انما يقوم بها لا بالزمان وحينئذ فلا يصح تفسير شباب الزمان بازدياد قوى الارض وأجاب الشيخ يس بان فى الكلام حذف مضاف أى وقت ازدياد قواها ورد هذا الجواب بأن الوقت لا يقوم بالزمان بل هو نفسه فكيف يفسر به شباب الزمان الذى هو وصف قائم به وأجاب الفنرى بجواب غير هذا بأن يحمل الازدياد على المتعدى لانه قد يجىء متعديا ويجعل مضافا للمفعول ووقع والاصل ازدياد الزمان لقواها وعلى هذا المعنى قولك أحيا الارض شباب الزمان أحدث نضارتها ازدياد الزمان لقواها المنمية للنبات ولا يخفى ما فى هذا كله من التكلف فالاحسن أن يفسر شباب الزمان بازدياد قوة الارض بسبب لطافة الهواء واعتداله وانصباب القطر من السماء فى هذا الزمان وحينئذ فليس للزمان شئ من تلك الصفات ويكون اضافة شباب للزمان لادنى ملابسة لحصول الكائنات فيه وعلى هذا المعنى أحيا الارض شباب الزمان هيج قوى الارض وأحدث الخضرة والنضرة فيها ازدياد قواها النامية الحاصلة فى الزمان وهذا ملخص ما أفاده عبد الحكيم والقرمى (قوله وهو) أى الشباب فى الحقيقة أى فى اللغة (قوله الغريزية) أى المغروزة فيه (قوله أى قوية مشتعلة) انما فسر مشبوبة بذلك لاخذه من قولهم شب النار اذا قواها وأشعلها (قوله أنبت البقل شباب الزمان) أى

وكذا المراد بشباب الزمان زمان ازدياد قواها النامية وهو فى الحقيقة عبارة عن كون الحيوان فى زمان تكون حرارته الغريزية مشبوبة أى قوية مشتعلة (أو مختلفان) بأن يكون أحد الطرفين حقيقة والآخر مجازا (نحو أنبت البقل شباب الزمان) فيما المسند حقيقة والمسند اليه مجاز (وأحيا الارض الربيع) فى عكسه

(أو مختلفان) بأن يكون أحد المسندين مجازيا والآخر حقيقيا فاما أن يكون المسند حقيقة والمسند اليه مجازا (نحو أنبت البقل شباب الزمان) فالمسند الذى هو انبات البقل حقيقى والمسند اليه الذى هو شباب الزمان مجازى (و) أما عكسه نحو (أحيا الارض الربيع) فالمسند الذى هو إحياء الارض مجاز والمسند اليه الذى هو الربيع حقيقة وانما نبه على التقسيم لئلا يتوهم عدم صحة تعدد المجاز فى كلام واحد من نوعين ووجه الحصر على مذهب المصنف واضح لانه جعل المجاز العقلى فى اسناد الفعل أو معناه الى الفاعل أو غيره مما ليس مبتدأ كما تقدم فانحصر فيما بين الكلمتين والكلمتان لا يخلوان من هذه الاقسام فصور بد نهاره صائم المجاز عند المصنف انما هو فى اسناد صائم الى ضمير النهار وأما على مذهب السكاكى الذى يجعل المجاز فيما بين اسناد جملة نهاره صائم الى زيد لانه يفسر المجاز العقلى بالكلام المفاد باسناده خلاف ما عند المتكلم بتأول فهو مشكل لان مجموع نهاره صائم وهو أحد طرفى الجملة المفاد باسنادها الخلاف لا يسمى مجازا لغويا لان المجاز اللغوى فسره السكاكى بالكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له ومجموع نهاره صائم ليس بكلمة فكان الحصر

أو يكون المسند حقيقة والمسند اليه مجازا مثل انبت البقل شباب الزمان أو عكسه نحو أحيا الربيع البقل

---

(١) قول المحشى اذا علمت هذا الى قوله وأجاب الشيخ يس الخ لعل هذا مبنى على أن لفظ زمان ساقط من عبارة الشارح وهو ثابت فى النسخ التى بيدنا وعلى ثبوته لا اعتراض ولا جواب كتبه مصححه

وهو فى القرآن كثير كقوله تعالى واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا نسبت الزيادة التى هى فعل الله الى الآيات لكونها سببا فيها وكذا قوله تعالى وذلكم ظنكم الذى ظننتم بربكم أرداكم

ازديادقوة الارض المنمية الحاصلة فى الزمان (قوله ظاهر) أى لانه جعل المجاز العقلى فى اسناد الفعل أومعناه الى غير ما هوله من فاعل أوغيره مما ليس بمبتدا وحينئذ فلا يكون الا فيما بين الكلمتين والكلمتان لايخلوان من هذه الاحوال الاربعة فنحو زيد نهاره صائم المجاز عند المصنف انما هو فى اسناد صائم الى ضمير النهار وقوله على ماذهب اليه المصنف أى وأما على رأى السكاكى فلا وجه للحصر فى الاربعة لانه عرّف المجاز العقلى بأنه الكلام المفاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم بتأول فيجوز أن يكون المسند عنده جملة أسندت للمبتدا نحو زيد صام نهاره أونهاره صائم والجملة لاتوصف بالحقيقة ولا بالمجاز اللغويين لاخذ الكلمة فى تعريفهما هذا مراد الشارح وفيه نظر لان الكلمة انما أخذت فى تعريف الحقيقة والمجاز المفردين لافى تعريفهما مطلقا ألاترى أنهم قسموا المجاز اللغوى الى الاستعارة وغيرها والاستعارة الى التمثيلية وغيرها ومثلوا التمثيلية بما هو مركب قطعا واذا ثبت وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة لان كل ما وصف بالمجاز باعتبار الاستعمال فى غير الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال فيما وضع له وحينئذ فالحصر فى الاربعة ظاهر على مذهب السكاكى أيضا لكن على تقدير عدم رده (٢٥١) للاستعارة بالكناية وأما عند رده المجاز المذكور لها فطرفاه اما مجازان أومجاز وحقيقة فقط كما مر ثم يشكل الحصر فى الاقسام الاربعة حتى على مذهب المصنف بنحو قولك سرّنى ليلى وقد أردت هذه اللفظة حين سمعتها فان الذى سرك من تلفظ بها واللفظ اذا أريد به نفسه وان قيل بوضعه لنفسه لايوصف بحقيقة ولا بمجاز كما صرح به الشارح فى حواشى الكشاف فهذا المثال من المجاز العقلى لان الاسناد فيه لغير من هوله عند المتكلم وأحد طرفيه حقيقة وهو المسند والمسند اليه ليس حقيقة ولا مجازا وأجاب عبد الحكيم بأن السرور انما هو من سماع هذا اللفظ من حيث دلالته على معناه لامن حيث هو ولا نسلم أن (١) المسرّ من تلفظ به وحينئذ فالاسناد فى هذا المثال حقيقة (قوله لانه اشترط الخ) ان قلت حيث كان الحصر فى الاربعة على ماذهب اليه المصنف ظاهرا فلا يحتاج لدليل قلت هذا من باب التنبيه والامور الضرورية قد ينبه عليها لازالة مافى بعض الاذهان من الخفاء (قوله مستعمل) بالجر صفة لمفرد أما اذا وضع لمعنى ولم يستعمل فيه فلا يتصف بحقيقة ولا مجاز لقولهم فى تعريف كل منهما كلمة مستعملة الخ (قوله وهو فى القرآن كثير) رد به على الظاهرية الزاعمين عدم وقوع المجاز العقلى كاللغوى فى القرآن لايهام المجاز الكذب والقرآن منزه عنه ووجه الرد أنه لا ايهام مع القرينة (قوله لمجرد الاهتمام) أى الاهتمام المجرد عن التخصيص والا فهو كثير فى غير القرآن أيضا كالسنة وكلام العرب (قوله كقوله تعالى) ان قلت لم يقل المصنف كقوله تعالى أو نحو قوله تعالى واذا الخ لاجل أن يظهر أنه تمثيل بل أورده بطريق التعداد قلت انما ترك المصنف ذلك لايهام أن المعنى واذا تليت على منكرى المجاز فى القرآن آياته زادتهم ايمانا بوجوده فيه فيكون فى الكلام ايهام للاقتباس فكأنه جعل الآية على الاستدلال على مدعاه وان كان الغرض الحقيقى انما هو التمثيل كما أشار له الشارح بتقديره لقوله

ووجه الانحصار فى الاربعة على ماذهب اليه المصنف ظاهر لانه اشترط فى المسند أن يكون فعلا أوفى معناه فيكون مفردا وكل مفرد مستعمل إما حقيقة أومجاز (وهو) أى المجاز العقلى (فى القرآن كثير) أى كثير فى نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى تكون الحقيقة العقلية قليلة وتقديم فى القرآن على كثير لمجرد الاهتمام كقوله تعالى (واذا تليت عليهم آياته) أى آيات الله (زادتهم ايمانا) *

فى الاقسام الاربعة على مذهب السكاكى مشكلا بهذا الوجه ولا يشكل الحصر على مذهب المصنف بالكناية لانها لاتخرج عن الحقيقة والمجاز على ما سيجئ ان شاء الله تعالى (وهو) أى المجاز العقلى (فى القرآن كثير) وقد تقدم فى القرآن على متعلقه وهو كثير للاهتمام ومعلوم ان كثرته فى القرآن لاتستلزم كونه أكثر من الحقيقة والغرض من بيان كثرته فى القرآن الرد على من يتوهم انتفاءه عنه ولكن القائل بذلك لايخص النفى بالمجاز العقلى بل يعممه فى كل مجاز لايهام المجاز الكذب لانه خلاف الظاهر والقرآن منزه عن ذلك ورد بأنه لا ايهام مع القرينة وأما حمله على أن القصد الرد على من ينفى وجود المجاز العقلى دون اللغوى فلا يتم الا بردنا وبه الامثلة دون مجرد ذكر الامثلة ثم أشار الى أمثلة وجوده فى القرآن فقال وذلك كما فى قوله تعالى (واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا) فان اسناد زيادة الايمان

ووقع المجاز العقلى كثيرا فى القرآن كقوله تعالى واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا

---

(١) المسرّ هكذا فى الاصل وصوابه السار لان الفعل سره لا أمره كما فى كتب اللغة كتبه مصححه

ومن هـذا الضرب قوله يذبح أبناءهم الفاعل غيره ونسب الفعل اليه لكونه الآمر به وكقوله ينزع عنهما لباسهما نسب النزع الذى هو فعل الله تعالى الى ابليس لان سببه أكل الشجرة وسبب أكلها وسوسته ومقاسمته اياهما انه لهما لمن الناصحين وكذا قوله ألم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا وأحلوا قومهم دار البوار نسب الاحلال الذى هو فعل الله الى أكابرهم لان سببه كفرهم وسبب كفرهم أمر أكابرهم اياهم بالكفر وكقوله تعالى يوما

كقوله تعالى فيه وليس اقتباسا حقيقة بل يوهم ذلك وهو من المحسنات وان لم يعدوه منها لعدم انحصار المحسنات فيما ذكروه ثم ان تقدير الشارح هذا الآية فى عدم العطف فى يذبح وما بعده لان المقول حينئذ مجموع المذكورات فان قلت كيف يصح ثبوت زيادة الايمان بوقوع المجاز فى القرآن بالنسبة الى منكرى وقوعه فيه مع أن اثبات الزيادة لهم يقتضى أصل حصول الايمان به قلت نزل انكارهم منزلة العدم لوجود ما يزيله من الادلة فكأن أصل الايمان به حاصل ببعض الآيات والزيادة حاصلة ببعض آخر أو أن الزيادة قد يراد بها الامر الزائد فى نفسه وهو لا يقتضى وجود المزيد عليه (قوله أسند الزيادة الخ) ينبغى قراءة أسندها وما بعده بالبناء للمفعول تأدبا وقوله الى الآيات أى التى هى ضمير زادت (٢٥٢) (قوله لكونها) أى الآيات سببا أى سببا عاديا للزيادة فالزيادة فعل الله والآيات يزاد بها عادة (قوله يذبح أبناءهم) أى يذبح فرعون أبناء بنى اسرائيل (قوله آمر) هذا بيان لكونه سببا والحاصل أن المسند اليه هنا سبب آمر وما قبله سبب غير آمر وما يأتى سبب بواسطة واعلم أنه يجوز أن يكون يذبح مجازا لغويا عن آمر بالذبح وحينئذ فلا يكون مما نحن فيه لا يقال ان احتمال ذلك غير مضر لان المثال يكفيه الاحتمال لانا نقول ليس القصد هنا مجرد التمثيل بل الاستشهاد والاستدلال على كثرته ردا على من زعم خلافه وحينئذ فيضر الاحتمال كذا بحث السيد الصفوى (قوله ينزع عنهما) أى ينزع يجعل ابليس عن آدم وحواء لباسهما (قوله لان سببه) أى النزع وقوله الاكل أى من شجرة الحنطة وقوله وسبب الاكل وسوسته أى فهو سبب السبب وسبب السبب سبب فهو من الاسناد للسبب بواسطة (قوله إنه لهما لمن الناصحين) بكسر همزة ان جوابا للمقاسمة (١) وبفتحها بناء على نزع الخافض أى على أنه (قوله مفعول به) أى لان الاتقاء منه نفسه لا فيه حتى يكون مفعولا فيه * واعلم أن أصل تتقون توتقون من الوقاية وهى فرط الصيانة متعد الى مفعولين والاول محذوف والثانى يوما على حذف المضاف أى عذاب يوم حذف للاستغناء عنه والمعنى فكيف تتقون أنفسكم عذاب يوم أى كيف تصونون أنفسكم من عذاب يوم وقد يستعمل الاتقاء بمعنى الحذر وحينئذ يكون متعديا لواحد ويصح ارادة ذلك هنا أيضا والمعنى فكيف تحذرون من عذاب ذلك اليوم والحاصل أن فى جعل يوما مفعولا به لتتقون وجهين كونه مفعولا به ثانيا أو مفعولا به فقط ويحتمل أن يكون يوما مفعولا به لكفرتم والمعنى حينئذ فكيف تحصل لكم الوقاية أو الحذر ان كفرتم فى الدنيا يوما يجعل الولدان شيبا على أن يكون الفعل الذى هو تتقون منزلا منزلة اللازم وتضمين كفرتم أنكرتم وجحدتم ويصح أن يكون يوما مفعولا لكفرتم ومفعول تتقون محذوف والمعنى فكيف تتقون عذاب الله الذى أمرتم باتقائه ان كفرتم فى الدنيا وجحدتم يوما يجعل الولدان شيبا وهو المشتمل على ذلك العذاب ويحتمل أن يكون يوما نصبا على الظرفية والمعنى

أسند الزيادة وهى فعل الله الى الآيات لكونها سببا (يذبح أبناءهم) نسب التذبيح الذى هو فعل الجيش الى فرعون لانه سبب آمر (ينزع عنهما لباسهما) نسب نزع اللباس عن آدم وحواء وهو فعل الله تعالى الى ابليس لان سببه الاكل من الشجرة وسبب الاكل وسوسته ومقاسمته اياهما إنه لهما لمن الناصحين (يوما) نصب على أنه مفعول به لتتقون أى كيف تتقون

الى الآيات مجاز من باب الاسناد الى السبب العادى لان الزيادة فعل الله عز وجل والآيات يزاد بها عادة ولم يقل المصنف كقوله تعالى ليظهر انه تمثيل ولو كان ذلك هو المقصود وذلك لايهام أن المعنى واذا تليت على منكرى المجاز فى القرآن آياته زادتهم ايمانا بوجوده فيه فيكون فى الكلام اقتباس لكن الغرض الحقيقى انما هو التمثيل لما ذكروكما فى قوله تعالى (يذبح أبناءهم) فان فيه اسناد التذبيح الى فرعون وهو سبب آمر والذابح فى الحقيقة أعوانه وكما فى قوله تعالى (ينزع عنهما لباسهما) فان فيه اسناد نزع اللباس عن آدم وحواء لابليس مجازا وهو فى الحقيقة لله عز وجل لان ابليس سبب بوسوسته ومقاسمته لهما انه لهما لمن الناصحين فى أكل الشجرة وأكل الشجرة سبب نزع اللباس وسبب السبب سبب فهو من باب الاسناد الى السبب ولو كان بالتوسط وكما فى قوله تعالى (يوما

نسب الزيادة للآيات وهى لله تعالى وكذلك يذبح أبناءهم نسب التذبيح لفرعون لكونه الآمر به وكذلك ينزع عنهما لباسهما باعتبار السبب فى النزع وكذلك يوما

---

(١) وبفتحها يمنع منه وجود اللام المعلقة كما هو معلوم من قواعد النحو كتبه مصححه

فكيف لكم بالتقوى فى يوم يجعل الخ ان كفرتم فى الدنيا وانما اختار الشارح الوجه الاول لقلة التقدير والتأويل بخلاف بقية الاوجه وأما كيف فمفعول مطلق على الصحيح وعامله تتقون أى تتقون أى اتقاء (قوله يوم القيامة) فى ذكره نظر لانه يؤدى الى التكرار للاستغناء عنه بقوله فى الآخر يوما فالاولى حذفه أو ذكره على وجه التفسير فى آخر الآية بأن يقول وهو يوم القيامة وأجيب بأن هذا مبنى على أن يوم القيامة مفعول تتقون و يوما بدل منه وليس كذلك فقد ذكر العلامة عبد الحكيم أن يوم القيامة نصب على الظرفية و يوما يجعل الولدان مفعول به على حذف المضاف أى عذاب يوم وليس بدلا من يوم القيامة كما وهم اذ لا دخل فى تفسير معنى المفعول به للابدال بخلاف الظرفية فانه بيان للاستقبال الذى فى تتقون اه وهذا هو الاوفق بقول الشارح نصب على أنه مفعول به لتتقون (قوله ان بقيتم على الكفر) فسر ان كفرتم بقوله ان بقيتم على الكفر لكون المخاطب بهذا الكلام الكفار وكفرهم مقطوع به وإن لا تدخل على المقطوع به وانما تدخل على المشكوك فيه ولئلا يحتاج كفرتم الى المفعول به (قوله يجعل الولدان) أى يصيرهم شيبا جمع أشيب والاصل فى شين شيبا الضم وكسرت لمجانسة الياء (قوله نسب الفعل) أى وهو (٢٥٣) الجعل المذكور وقوله الى الزمان أى

يوم القيامة ان بقيتم على الكفر يوما (يجعل الولدان شيبا) نسب الفعل الى الزمان وهو لله حقيقة وهذا كناية عن شدته وكثرة الهموم والاحزان فيه لان الشيب مما يتسارع عند تفاقم الشدائد والمحن أو عن طوله وأن الاطفال

يجعل الولدان شيبا) نسب جعل الولدان شيبا جمع أشيب الى اليوم مجازا لان الضمير فى يجعل له من باب الاسناد الى الزمان والجعل فى الحقيقة لله تعالى و يوما منصوب على انه مفعول به لتتقون أى كيف تتقون يوما يجعل الولدان شيبا وهو يوم القيامة ان كفرتم أى ان بقيتم على الكفر لان الخطاب للكافرين و يصح أن يكون معمولا لكفرتم فيكون المعنى فكيف تتقون عذاب الله الذى أمرتم باتقائه ان كفرتم يوما يجعل الولدان شيبا وهو المشتمل على ذلك العذاب على أن يكون يوما منصوبا على اسقاط الخافض وهو الباء أو ينصب على المفعولية بتضمين كفرتم أنكرتم وجحدتم أى دمتم على جحدكم وانكاركم وجعل الولدان شيبا كناية عن تفاقم أهوال يوم القيامة لان الشيب مما يتسارع ويلزم وجوده عند تفاقم الاحزان والهموم فيفهم الانتقال من الشيب الى التفاقم بالقرائن ويحتمل أن يكون كناية عن طوله طولا يبلغ فيه الصبيان أوان الشيب والشيخوخة ولكن على هذا ربما ينبو بهذا النص لاقتضائه قرب طوله بالنسبة الى التصريح بان مقداره خمسون ألف سنة

يجعل الولدان شيبا

لوقوعه فيه (قوله وهذا) أى تصيير الولدان شيبا (قوله كناية) يحتمل أن المراد الكناية اللغوية أى عبارة ويحتمل أن المراد الكناية الاصطلاحية وهذا هو المتبادر من قوله بعد ذلك لان الشيب الخ لانه ظاهر فى كونه كناية على مذهب السكاكى القائل انها اللفظ المستعمل فى ملزوم معناه وذلك لان قوله تعالى يجعل الولدان شيبا موضوع للازم الذى هو تسارع الشيب وقد استعمل اسم ذلك اللازم فى الملزوم وهو شدة اليوم وكثرة الهموم والاحزان فيه وفى قوله وهذا كناية اشارة الى أن الكناية لا تنافى المجاز العقلى (قوله عن شدته) أى اليوم وقوله لان الشيب أى الحقيقى وهو بياض الشعر وقوله مما يتسارع أى مما ينشأ بسرعة وقوله عند تفاقم الشدائد أى عند تراكمها وتكاثرها والحاصل أن تراكم الشدائد ملزوم يلزمه سرعة الشيب فأطلق اسم اللازم وأريد الملزوم (قوله أو عن طوله) أى أو أنه كناية عن طوله طولا يبلغ فيه الصبيان أوان الشيب والشيخوخة ثم يحتمل أن المراد الكناية اللغوية ويحتمل الاصطلاحية أيضا على مذهب السكاكى وذلك لان قوله يجعل الولدان شيبا موضوع للازم طول الزمان وهو الشيخوخة والشيب فاستعمل فى الملزوم وهو طول الزمان الذى يبلغ فيه الصبيان أوان الشيب والشيخوخة أو على مذهب المصنف القائل انها استعمال اسم الملزوم فى اللازم لان الشيب والشيخوخة يلزمهما طول الزمان عادة والحاصل أن الشيب وطول الزمان متلازمان يصح أن يعتبر كل منهما لازما والآخر ملزوما فان قلت جعله كناية عن الطول ينافى التعجب من عدم الاتقاء فان منشأ التعجب كثرة الهموم فى ذلك اليوم لا مجرد الطول لان اليوم الطويل قد يشتمل على نحو السرور فلا يقتضى التعجب فلابد من اعتبار كثرة الهموم معه حتى يحسن التعجب على أن طوله أزيد من أوان الشيخوخة لان أوان الشيخوخة بعد الاربعين و يوم القيامة قال الله تعالى فيه وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون فالطول المخصوص ليس لازما لاوان الشيخوخة قلت ليس المراد أنه كناية عن مطلق الطول بل الطول المعهود ولا شك أنه من أكبر الهموم والعلاقة يكتفى فيها باللزوم الواقع بين أوان الشيخوخة ومطلق الطول ذكره الغنيمى

وكقوله تعالى وأخرجت الارض أثقالها وهو غير مختص بالخبر

(قوله يبلغون فيه أوان الشيخوخة) أى فيشيبون (قوله أثقالها) جمع ثقل بفتح الثلاثة والقاف وهو متاع البيت فقول الشارح أى ما فيها الخ تفسير مراد وقوله من الدفائن أى ما كان مدفونا ومخزونا فيها كالكنوز والموتى وقوله والخزائن عطف تفسير (قوله الى مكانه) أى الى الارض التى هى مكن مستقره وهو المخرج أعنى الشئ المدفون لامكان نفس الاخراج لانه معنى من المعانى والحاصل أن الاسناد فى هذه الآية للمفعول به بواسطة من لا للظرف المكانى لان الارض ليست بمكان الفعل اذ لا يقال هنا أخرج فيها بل أخرج منها لان الاثقال مخرجة منها لا فيها والمكان الملابس للفعل هو مكان الفعل وملابسته له لوقوعه فيه (قوله وغير مختص بالخبر) فيه دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور عليه وهو (٢٥٤) عربى وان كان الاكثر فى الاستعمال دخولها بعده على المقصور كما حققه الشارح وتبعه ... ن صاحب عروس الافراح وجوب الاخير فاعترض على المصنف وقال الصواب أن يقول وهو غير مختص به الخبر (قوله عطف على قوله كثير) ان قلت هذا يقتضى أن قوله فى القرآن مسلط عليه لانه قيد فى المعطوف عليه فيجرى فى المعطوف فيكون المعنى حينئذ أنه غير مختص بالخبر فى القرآن فقط فيفيد أنه مختص بالخبر فى غير القرآن مع أن المراد أنه غير مختص بالخبر مطلقا فى القرآن وفى غيره أجيب بأن ما كان قيدا فى المعطوف عليه لا يجب أن يكون فى المعطوف على التحقيق عندهم فقوله عطف على قوله كثير أى بقطع النظر عن تقييده بقوله فى القرآن بل

(قوله لان تسميته) أى عند القوم لا فى كلام المصنف لان هذه التسمية لم يذكرها هنا (قوله يوهم الخ) أفرد باعتبار كل واحد من الامرين والا فالظاهر يوهمان ومنشأ الايهام بالنسبة الى التسمية المذكورة هو أن الاثبات لا يتحقق فى الانشاء اذ الاثبات يقابل الانتزاع وكل منهما حكم ولا حكم فى الانشاء لانه من قبيل التصورات فان قلت قد علم من هذا التوجيه أن الاثبات لا يمكن فى الانشاء فكان الموافق لذلك تخصيصه بالجزم بدل قوله يوهم بأن يقول يخصه بالخبر أو يوجب اختصاصه بالخبر اذ التسمية بالاثبات لا يمكن شمولها للانشاء على أن ذكره فى بحث أحوال الاسناد الخبرى صريح فى الاختصاص لا موهم فالجواب أنه انما عبر بيوهم لامكان أن تجعل التسمية بذلك والايراد فى أحوال الاسناد باعتبار تحققه فى بعض المواضع وهو الخبر لا سيما وهو الجزء الاعظم وهذا لا ينافى أنه لا اثبات فى الانشاء أو أن المراد بقوله يوهم أى يوقع فى الوهم أى الذهن وان كان جزما كذا قرره شيخنا العدوى (قوله يوهم اختصاصه بالخبر) أى فأتى المصنف بقوله وغير مختص بالخبر دفعا لذلك التوهم

يبلغون فيه أوان الشيخوخة (وأخرجت الارض أثقالها) أى ما فيها من الدفائن والخزائن نسب الاخراج الى مكانه وهو لله حقيقة (وغير مختص بالخبر) عطف على قوله كثير أى وهو غير مختص بالخبر وانما قال ذلك لان تسميته بالمجاز فى الاثبات وايراده فى أحوال الاسناد الخبرى يوهم اختصاصه بالخبر

وكما فى قوله تعالى (وأخرجت الارض أثقالها) فان فيه اسناد الاخراج الى الارض مجازا والاخراج فى الحقيقة لله تعالى من باب الاسناد الى الملابس الذى هو المكان فان الارض ولو كانت لا يحسن هنا أن يقال أخرج فيها يعتبر أن الاخراج منها قد ظهر متعلقه فيها فهى كالظرف بهذا الاعتبار والاثقال دفائن الارض وخزائنها ودخل فى ذلك موتاها وكنوزها ثم عطف على قوله كثير فقال (وغير مختص بالخبر) أى وهو كثير وغير مختص بالخبر ونبه على هذا لئلا يتوهم من تسميته مجازا فى الاثبات فى عبارة غير المصنف كما تقدم ومن سوقه فى باب الاسناد الخبرى أنه مختص بالخبر فبين أنه لا يختص بالخبر

وكذلك أخرجت الارض أثقالها (تنبيه) هذه الاقسام الاربعة تأتى فى الاسناد الحقيقى فقد يكون طرفاه حقيقتين مثل خلق الله زيدا وقد يكونان مجازين كقولك أحيا البحر زيدا يريد أعطى الكريم زيدا وقد يكون المسند مجازا والمسند اليه حقيقة مثل أحيا الله البقل وعكسه مثل جاء فلان يريد غلامه وانما يجوز ذلك بقرينة ترشد الى المعنى (تنبيه) هذه الاقسام الثمانية هى دائرة بين الفعل وفاعله ولا شك أن الفعل يلابس فضلات باعتبار المفعول والحال وغيرهما وذلك باعتبار الحقيقة أو المجاز فنقول كل واحد منهما قد يكون فى الفاعل والمفعول والمفعول يلابس الفعل حقيقة أو مجازا وكل واحد منهما قد يكون فى نفسه مجازا افراديا وقد يكون حقيقيا فهذه أربعة أحوال تضرب فى الثمانية أعنى الاقسام الاربعة الحقيقية والاقسام الاربعة المجازية تبلغ اثنين وثلاثين قسما وتأتى فى المفعول الثانى أربعا وستين وفى الثالث مائة وثمانية وعشرين وتتضاعف بالتوابع والحال والمصدر والظرف ونحوه فعليك باعتبار ذلك وافعل ما تقتضيه القواعد السابقة وينبغى أن يسمى هذا مجاز الملابسة ولا يقال مجاز اسناد لغلبة استعمال الاسناد بين الفعل وفاعله أو ما قام مقامه فقط ص (وغير مختص بالخبر

(بل يجرى فى الانشاء نحو ياهامان ابن لى صرحا) فان البناء فعل العملة وهامان سبب آمر وكذلك قولك لينبت الربيع ماشاء وليصم نهارك وليجد جدك وما أشبه ذلك مما أسند فيه الامر

(بل يجرى فى الانشاء) أيضا (نحو) قوله تعالى حكاية عن أمر فرعون (ياهامان ابن لى صرحا) فان فيه اسناد الامر بالبناء الى هامان مجازا لكونه سببا آمرا والامر فى الحقيقة للعملة لان المأمور فى القصد هو الذى يصدر منه المأمور به ومن وجوده فى الانشاء وجود الاستفهام عن أمر الصلاة فى قوله تعالى أصلواتك تأمرك فان الاستفهام الذى هو على وجه التهكم من الكافرين ليس المراد منه أن الصلاة هل هى الآمرة أم لا بل المراد أيأمرك ربك فى صلاتك أى فى تلبسك بها وملازمتك لامرها فأوجبت لك الحظوة والاختصاص بأن يأمرك ربك أن نترك نحن أمرا عظيما هو عبادة الآباء والقصد منهم لعنة الله عليهم الاستهزاء به وبالصلاة وانه لا يستحق بها شيأ من الخصوصية التى أدعى وليس عنده مزية أخرى فى زعمهم الفاسد سواها فهو من الاسناد الانشائى الذى حقه أن يكون للفاعل وحول الى المتعلق بالحرف مجازا ويحتمل أن يكون أأوقات صلاتك تأمرك التى تلازم الصلاة فيها ومن هذا القبيل قولك مثلا ليجد جدك أى لتعظم عظمتك بمعنى لتجد أنت أى لتعظم عظمة وليصم نهارك أى ولتصم أنت فى نهارك لزوما وغير هذا مما ليس الغرض منه أمر المذكور لعدم صحة وقوع الفعل منه بل الغرض ملابسه وكذا نحو قولنا لا ينم ليلك ولا يصم نهارك وغيره مما النهى فيه لغير ما وجه له لعدم صحة صدور ترك المنهى عنه ممن وجه له النهى وكذا فى التمنى كقولك ليت النهر جار فان المتمنى جريه هو

بل يجرى فى الانشاء كقوله تعالى ياهامان ابن لى صرحا) ش لان هامان ليس مأمورا أن يبنى بنفسه وقوله غير مختص معطوف على كثير ولكنه لا يشاركه فى ظرفه الذى هو فى القرآن وهذا مثال لمجاز السببية ويأتى ذلك فى الجميع كقولك اهل العيشة ترضى والنهار يصوم والنهر يجرى والجد يجد وفى القسم تقول أقسمت بالله حقيقة فاذا أردت الاسناد المجازى لا تكاد تقدر عليه ولا تقدر عليه أيضا فى النداء ولا الاستفهام لا يقال قد أتى فى القسم فى نحو

حلف الزمان ليأتين بمثله ✻ حنثت يمينك يازمان فكفر

فانك يصح أن تقول على هذا قال الزمان أقسمت لآتين بمثله لان الاسناد حينئذ فى قول الزمان أقسمت حقيقة وفى قولك قال الزمان هو المجاز ﴿فاعدة هذا أول مواطن ذكرها الابأس بالتيقظ لها انقد غلط فيها من لا أحصيهم عددا من الائمة﴾ الاختصاص والتخصيص معناهما الانفراد والافراد فاذا قلت اختص زيد بالمال فمعناه انه انفرد به لم يشاركه أحد من الناس فيه وخصصته به أى أفردته من دون سائر الناس بالمال كما صرح به أهل اللغة وقال الراغب (١) التخصيص والاختصاص والتخصص تفرد بعض الشئ بما لا يشاركه فيه الجملة اه وهذا واضح ولذلك قال تعالى يختص برحمته من يشاء أى يفرد من يشاء برحمته أو ينفرد من يشاء برحمته فمعناه على التقديرين انفراد من يشاء بالرحمة فاذا قلت اختص زيد بالمال فمعناه ان زيدا منفرد عن غيره بالمال فهو المختص بمعنى اسم الفاعل والمال مختص به والمختص أبدا هو المنفرد والمحتوى على الشئ فهو كالظرف له والمختص به أبدا هو المأخوذ كالمظروف فلو قلت اختص المال بزيد مريدا ما أردته بالمثال السابق لم يصح لانك فى المثال الاول حصرت المال فى زيد وفى الثانى حصرت زيدا فى المال فلا يكون له صفة غير الاحتواء على المال وهو غير المراد فان زيدا قد يكون له صفات من دين وعلم وغير ذلك فان تخيل متخيل صحة ذلك وقال معنى اختصاص زيد بالمال ان المال لا يخرج عن ملكه ومعنى اختصاص المال بزيد أن زيدا لا يخرج عن أن يكون مالكا له ولا ينفى ذلك أن يكون له صفات أخرى لا تنافى ملكه للمال قلنا له فما تصنع بقولهم التخصيص افراد بعض الشئ بما

بل يجرى فى الانشاء كقوله تعالى وقال فرعون ياهامان ابن لى صرحا وقوله فأوقد لى ياهامان على الطين فاجعل لى صرحا وقوله ولا يخرجنكما من الجنة فتشقى

(قوله بل يجرى الخ) تصريح بما علم التزاما أتى به للايضاح وتوطئة لقوله نحو الخ (قوله ابن لى صرحا) أى قصرا أى مكانا عاليا وما ذكره الشارح فى هذه الآية من المجاز العقلى غير متعين بل يجوز أن يكون ابن متجوزا به عن أومر بالبناء مجازا لغويا (قوله وكذلك قولك لينبت الخ) أشار بذلك الى أنه لا فرق بين الطلب بالصيغة أو باللام وأصل هذا المثال لينبت الله بالربيع ماشاء (قوله وليصم نهارك) أصله ولتصم أنت فى نهارك (قوله وليجد) بفتح الياء وكسر الجيم وجدك بكسر الجيم وضم الدال وأصله ولتجد جدا أى ولتجتهد اجتهادا فلما كان المصدر مشابها للفاعل الحقيقى وهو الشخص فى تعلق الفعل بكل منهما لصدوره من الفاعل والمصدر جزء معناه صح اقامة المصدر مقام الفاعل فى اسناد الفعل اليه

---

(١) التخصيص كذا فى الاصل ولا يستقيم الاخبار عنه بالتفرد فلعله من زيادة الناسخ أو سقط بعض العبارة كتبه مصححه

ولابدله من قرينة إما لفظية كما سبق فى قول أبى النجم أو غير لفظية كاستحالة صدور المسند من المسند اليه المذكور أو قيامه به عقلا

أو النهى الى ماليس المطلوب صدور الفعل أو الترك عنه وكذا قولك ليت النهر جار وقوله تعالى أصلاتك تأمرك (ولابدله) أى للمجاز العقلى (من قرينة) صارفة عن ارادة ظاهره لان المتبادر الى الفهم عند انتفاء القرينة هو الحقيقة (لفظية كما مر) فى قول أبى النجم أفناه قيل الله (أو معنوية كاستحالة قيام المسند بالمذكور) أى بالمسند اليه المذكور مع المسند (عقلا)

الماء لا النهر وأسند التمنى الى ملابسه مجازا (ولابدله) أى للمجاز العقلى (من قرينة) تدل على ارادة خلاف الظاهر وهذا تحقيق لما استفيد من تعريف المجاز لان ارادة الخلاف مبنى على ما يظهر من حال المتكلم لا على ما فى الباطن كما تقدم ومعلوم ان فهم خلاف الظاهر انما يكون بالقرينة الصارفة عن الظاهر لان المتبادر عند انتفائها هى الحقيقة (لفظية) نعت لقرينة (كما مر) فى قول أبى النجم افناه قيل الله للشمس اطلعى (أو معنوية كاستحالة قيام المسند) المسند اليه (المذكور) مع المسند (عقلا) أى استحالة من مجرد تعقل معنى النسبة لكون الاستحالة ضرورية لا يدعى خلافها محق ولا مبطل

لا يشاركه فيه الجملة فاذا قلت خصصت المال بزيد كان معناه افراد المال بما لا يشاركه فيه غير المال ويلزم من ذلك نفى غير المال من صفات زيد ثم انه يلزم أن يكون مدلول اختص الثوب بزيد ان زيدا لا يفارقه أبدا فلا يزال مالكا له وهذا وان كان صحيحا فى نفسه فلا شك انه معنى آخر غير قولك اختص زيد بالثوب وانما نبهت على ذلك لانه وقع التساهل فى عبارات كثير من الاكابر عن غير قصد وقد كثر ذكر هذه العبارة مقلوبة فى كلام ابن الحاجب وابن مالك والسكاكى والمصنف حتى فى عبارة سيبويه وهذا أول موطن ذكرها فيه مقلوبة فانه قال غير مختص بالخبر وصوابه غير مختص به الخبر وسترى فى عبارة المصنف كثيرا منه فعليك باعتباره ولقد كثر الغلط فى ذلك حتى رأيت بعض المصنفين فى هذا العلم اذا وجدوا العبارة على السداد يتوهمون انها مقلوبة وأشكل على شراح المفتاح مواضع وانما نشأ لهم ذلك عن قلب العبارة فليتأمل ص (ولابدله من قرينة الخ) ش أى لابد للمجاز الاسنادى من قرينة إما لفظية كما تقدم من قول أبى النجم أفناه قيل الله فانه قرينة صرفت اللفظ الى مجازه أو قرينة معنوية كاستحالة قيام المسند بالمذكور عقلا أى بالمسند اليه ودخل فيه الصفات الحقيقية كالعلم والجهل والاضافية كالقرب والبعد ونحو الموت أيضا وكذلك ذكر فى الايضاح كاستحالة صدوره من المسند اليه أو قيامه به ليدخل ذلك كله

(قوله أو النهى) نحو لا يقم ليلك ولا يصم نهارك (قوله الى ماليس الخ) أى الى مسند اليه ليس الخ وقوله صدور الفعل أى فى الامر وقوله أو الترك أى فى النهى (قوله وكذا قولك الخ) فصله عما قبله لانهما نوعان من الانشاء غير الامر والنهى (قوله ليت النهر جار) أصله ليت الماء جار فى النهر لان الذى يتمنى جريه هو الماء لا النهر فأسند الجرى المتمنى الى النهر مجازا لملابسته للماء بالمحلية فالمجاز فى اسناد جار الى ضمير النهر (قوله أصلاتك تأمرك) (٢٥٦) الاصل أيأمرك ربك فى صلاتك أى فى حال تلبسك بها أن نترك أمرا عظيما هو عبادة ما كان يعبده آباؤنا فهو من الاسناد للمفعول به بواسطة الحرف فالمجاز فى اسناد تأمر الى ضمير الصلاة لا فى نسبة الجملة للمبتدا (قوله ولابد له من قرينة) انما تعرض لهذا مع استفادته من قيد التأول توطئة لتقسيمها الى لفظية ومعنوية فهو بمنزلة البيان لقوله بتأول وكان ينبغى أن يذكره متصلا بما يتعلق به ولا يفصل بينهما ببيان الاقسام وما بعده من الاحكام وقرينة فعيلة بمعنى مفعولة أى مقرونة أو بمعنى فاعلة أى مقارنة (قوله صارفة عن ارادة ظاهره) أى من كون الاسناد لما هو له ولا يشترط أن تكون معينة لما هو الحقيقة ولذا اختلف فى أنه هل يلزم أن يكون له حقيقة أم لا ولا معينة لما هو المجازى بخصوصه من كونه اسنادا للسبب أو المفعول مثلا (قوله لان المتبادر الخ) علة لقوله ولا بد الخ (قوله لفظية) نسبة للفظ المطلق من نسبة الجزئى للكلى وكذا يقال فى قوله معنوية (قوله كما مر) أى كالقرينة التى مرت فى قول أبى النجم وقوله ثم لا يخفى أن قوله أفناه قيل الله انما يصرف ما قبله عن ظاهره لدلالته على أنه كان موحدا فقابلة قوله أو صدوره عن الموحد له يقتضى أن يقيد الصدور عن الموحد بما اذا لم يعلم منه لفظ مقترن بالكلام (قوله كاستحالة قيام المسند بالمذكور) أى اتصافه به أو صدوره عنه فدخل قيام المبنى للمجهول بنائب الفاعل اذ معنى ضرب زيد اتصف زيد بالمضروبية فسقط قول بعضهم كان الاولى للمصنف أن يقول كاستحالة نسبة المسند للمسند اليه المذكور ليتناول نسبة الفعل المجهول للمسند اليه الذى هو نائب الفاعل وقوله بالمذكور أى فى عبارة المتكلم لفظا أو تقديرا وليس المراد المذكور فى عبارة المصنف سابقا وانما قيد بالمذكور لان قيام المسند بالمسند اليه لا استحالة فيه فلو لم يقيد بذلك لربما ذهب الوهم لاستحالته مطلقا اه قرى

كقولك محبتك جاءت بى البلد أو عادة كقولك هزم الامير الجند وكسا الخليفة الكعبة وبنى الوزير القصر

(قوله أى من جهة العقل الخ) قيل ان فيه اشعارا بأن انتصاب عقلا وعادة على التمييز وفيه نظر لانه لو كان كذلك فاما أن يكون تمييز مفرد أو نسبة لاسبيل الى الاول لانه يقتضى أن تكون ذات المفرد مبهمة متناولة لذوات متعددة كعشرين من قولك ملكت عشرين دينارا والمفرد هنا وهو الاستحالة ذاته متعينة لا ابهام فيها لانها الخروج عن الاستقامة للاعوجاج وانقسامها الى العقلية والعادية انما يوجب الابهام فى صفتها ولانه يقتضى أن تكون الاستحالة من أفراد العقل كقفيز برا وهو باطل ولا سبيل الى الثانى لعدم الابهام فى النسبة لان الابهام فيها بسبب أن تكون فى الظاهر متعلقة بشئ ويجوز تعلقها بشئ آخر متعلق بما تعلقت به فى الظاهر كتعلق نسبة طاب فى طاب زيد بزيد فى الظاهر ويجوز تعلقها بالنفس بأن تقول طابت نفس زيد والنفس متعلقة بزيد وههنا قد تعلقت نسبة الاستحالة بالقيام فى الظاهر والمتعلق بالقيام الذى ذكرهنا هو العقل والعادة ولا يجوز تعلق نسبة الاستحالة بهما لظهور أنهما ليسا مستحيلين بل المستحيل انما هو نفس القيام وحينئذ فلا ابهام فى النسبة وأجيب بأنه يجوز أن يكون عقلا وعادة تمييز النسبة الاستحالة للقيام محولا عن الفاعل الكائن لمتعدى الاستحالة وهو الاحالة أى كاحالة العقل القيام المذكور ولان التمييز المحول عن الفاعل لا يلزم أن يكون فاعلا لفعل المذكور بل تارة يكون فاعلا لمتعديه وتارة للازمه فالاول نحو امتلأ الاناء ماء فالماء ليس فاعلا لامتلأ بل لمتعديه وهو ملأ يقال ملأ الماء الاناء والثانى نحو قوله تعالى وفجرنا الارض عيونا بناء على أنه محول عن الفاعل فالعيون ليست فاعلا لفجر بل (٢٥٧) للازمه وهو تفجر الذى هو لازم لفجر لان مطاوع المتعدى لواحد لازم ثم ان جعله تمييز نسبة بهذا الاعتبار مبنى على أن تمييز النسبة لابد أن يكون محولا وأما على القول بعدم الوجوب بل ذلك هو الغالب فلا يحتاج لذلك التكلف على أن اعراب عقلا وعادة تمييزا ليس بمتعين فيصح نصبه بنزع الخافض أى فى العقل أو على أنه مفعول مطلق

أى من جهة العقل يعنى أن يكون بحيث لا يدعى أحد من المحقين والمبطلين أنه يجوز قيامه به لان العقل اذا خلى ونفسه يعده محالا (كقولك محبتك جاءت بى اليك) لظهور استحالة قيام المجىء بالمحبة (أو عادة) أى من جهة العادة (نحو هزم الامير الجند) لاستحالة قيام هزم الجند بالامير وحده عادة وان كان ممكنا عقلا

(كقولك محبتك جاءت بى اليك) فادراك استحالة قيام المجىء الذى هو المشى بالارجل بالمحبة ضرورى لكل عاقل هذا ان لم يكن المعنى صيرتنى جائيا كما هو مذهب غير سيبويه فى نحو هذا التركيب والا فلا استحالة تأمله (أو عادة) أى وكاستحالة قيام المسند بالمسند اليه المذكور معه من جهة العادة (نحو هزم الامير الجند) فان العادة حكمت باستحالة اتصاف الامير بهزم الجند وان أمكن عقلا أن يهزم الجند

وقوله كقولك محبتك جاءت بى اليك الباء للتعدية أى محبتك أحضرتنى وانما أتت به نفسه كذا فى الايضاح ويصح أن يقال انما أتى به الله تعالى وقوله أو عادة أى استحالة عادة نحو هزم الامير الجيش وبنى المدينة لان العادة أنه لا يفعل ذلك وحده

أى استحالة عقل ثم حذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فانتصب انتصابه على المفعولية المطلقة أو أنه حال وعقلا وعادة بمعنى عقلية وعادية وقول الشارح أى من جهة العقل لا يتعين أن يكون اشارة الى أنه تمييز بل يصح أن يكون بيانا لحاصل المعنى فتأمل ذلك (قوله يعنى أن يكون) أى المسند وقوله قيامه به أى بالمسند اليه المذكور وهذا جواب عما يقال اذا كانت الاستحالة عقلا قرينة صارفة عن ارادة الظاهر فلم كان قول الدهرى الذى علم حاله أنبت الربيع البقل حقيقة مع أن العقل الصحيح يحيله وحاصل الجواب أن المراد بالاستحالة التى تكون قرينة الاستحالة الضرورية وهى التى لو خلى العقل مع نفسه أى من غير اعتبار أمر آخر معه من نظر أو غيره لحكم بها واستحالة انبات الربيع البقل ليست كذلك بل يحتاج العقل فى الحكم بها الدليل (قوله المحقين) أى كأهل السنة وقوله والمبطلين أى كالدهرية (قوله لان العقل) أى كل عقل يجعل أل استغراقية أو عقل الفريقين من المحقين والمبطلين اذا نظر فى ذلك وتأمل ونفسه أى من غير اعتبار أمر آخر من نظر أو عادة أو احساس ثم ان هذا تعليل لقوله لا يدعى الخ أى لا يدعى أحد جواز ذلك القيام لان العقل اذا خلى ونفسه أى من غير اعتبار أمر آخر من نظر أو عادة أو احساس أو تجربة يعده محالا وهذا التفسير على نسخة لان العقل الخ وفى بعض النسخ لا أن العقل بحرف النفى عطفا على قوله يعنى أن يكون الخ أى أن الاستحالة العقلية التى تكون قرينة المجاز ما تقدم لا كون العقل اذا خلى مع نفسه أى خلى من منازعة الوهم وغلبة الشيطان يعده محالا لئلا يرد قول الدهرى أنبت الربيع البقل فان عقل الموحد يعده محالا مع أنه حقيقة ولئلا يكون قول المصنف الآتى وصدوره عن الموحد داخلا فى الاستحالة العقلية على ارادة جنس العقل فتأمل (قوله بعده) أى قيامه به (قوله محبتك جاءت بى اليك) أصله نفسى جاءت بى اليك لاجل المحبة فالمحبة سبب داع الى المجىء لا فاعل له فلما كانت المحبة مشابهة للنفس من حيث تعلق المجىء بكل منهما صح الاسناد للمحبة على جهة المجاز والقرينة الاستحالة

وكصدور الكلام من الموحد في مثل قوله أشاب الصغير البيت * واعلم أنه ليس كل شيء يصلح لأن تتعاطى فيه المجاز العقلي بسهولة بل تجده في كثير من الامر تحتاج الى أن تهيئ الشيء وتصلحه له بشيء تتوخاه في النظم كقول من يصف جملا

تجوب له الظلماء عين كأنها * زجاجة شرب غير ملأى ولا صفر

يريد أنه يهتدي بنور عينه في الظلماء ويمكنه بها أن يخرقها ويمضي فيها ولولاها لكانت الظلماء كالسد الذي لا يجد السائر شيئا يفرجه به ويجعل لنفسه فيه سبيلا ولولا أنه قال تجوب له فعلق له بتجوب لما تبين جهة التجوز في جعل الجوب فعلا للعين كما ينبغي لأنه لم يكن حينئذ في الكلام دليل على أن اهتداء صاحبها في الظلماء ومضيه فيها بنورها وكذلك لو قال تجوب له الظلماء عينه لم يكن له هذا الموقع ولانقطع السلك من حيث كان يعيبه حينئذ أن يصف العين بما وصفها به

لكن الاستحالة هنا ظاهرة بناء على مذهب المبرد القائل ان باء التعدية تقتضي مصاحبة الفاعل للمفعول في حصول الفعل فمعنى ذهبت بزيد صاحبت زيدا في الذهاب وعلى هذا فمعنى قولك محبتك جاءت بي اليك أن محبتك صاحبتني في المجيء اليك ولا شك أن مجيء المحبة محال أما على ما قاله سيبويه من أن باء التعدية بمعنى همزة النقل وأن معنى ذهبت بزيد أذهبته أي جعلته ذاهبا بمعنى كنت سببا في ذهابه من غير مشاركة له في الذهاب اذ لا معنى بالسبب (٢٥٨) الا الحامل على الشيء فلا شك في صحة اسناد مثل ذلك الى المحبة لأنها تثير المجيء وتحمل عليه فلا يكون اسناد المجيء اليها مجازا فلعل المثال مبني على مذهب المبرد اه سم (قوله وانما قال قيامه به) هذا حكاية لكلام المصنف بالمعنى والا فالمصنف عبر بالاسم الظاهر وقصد الشارح بذلك التنبيه على أن ما ذكره المصنف في الايضاح من جعله جهة صدوره عنه قسيما لقيامه به حيث قال كاستحالة صدور المسند من المسند اليه أو قيامه به مما لا يجدي فائدة يعتد بها والاولى ما ارتكبه هنا اه قرمي (قوله الصدور عنه) أي عن اختيار (قوله مثل ضرب وهزم) مثالان للصدور عنه (قوله وغيره) أي غير الصدور كالاتصاف (قوله مثل قرب وبعد) فتقول قربت الدار وبعدت الدار مثلا فالقرب والبعد قائمان بالدار لكن لا على سبيل الصدور بل على سبيل الاتصاف (قوله عطف على استحالة) نبه بهذا ازالة لما عسى أن يتوهم في بادئ الرأي عطفه على قيام المسند وفساده ظاهر اذ يصير المعنى حينئذ كاستحالة صدوره عن الموحد في مثل الخ وليس هذا مما يحيله العقل والا لما ذهب اليه كثير من العقلاء كما قرره الشارح (قوله أي وكصدور الكلام) أشار بذلك الى أن الضمير راجع الكلام المعلوم من المقام والذي أحوج الشارح لذلك موافقة عبارة الايضاح والاولى رجوع الضمير للمجاز لكون الضمائر على نسق واحد ان قلت انه على هذا التقدير يصير المعنى من قرائن المجاز صدور المجاز عن الموحد فيلزم معرفة أنه مجاز قبل قرينة أنه مجاز قلت المراد بالمجاز المضاف اليه في قوله صدور المجاز عن الموحد ما يئول الى كونه مجازا أي أن من جملة قرائن المجاز صدور ما يئول الى كونه مجازا عن الموحد ولعل عدول الشارح عن ارجاع الضمير الى المجاز للفرار من هذا التكلف (قوله عن الموحد) أي عمن اعتقد أن الله واحد وفيه أنه لا يلزم من كونه قائلا بالوحدانية ومعتقدا لها أنه لا يقول بتأثير الاسباب العادية ألا ترى للمعتزلي ونحوه ممن يعتقد صدور بعض الافعال عن غيره تعالى وحينئذ فلا يكون ذلك قرينة الا أن يقال المراد صدوره عن الموحد الكامل (قوله في مثل الخ) أي على فرض علم حال قائله وانه مؤمن والا فقد عرف المصنف أنه لم يعلم حاله كذا قرر بعضهم والحق أنه ليس فيما تقدم تصريح بأن قائل هذا البيت لم يعلم حاله كما ذكرناه فيما مر (قوله فانه) أي الصدور يكون قرينة الخ

وانما قال قيامه به ليعم الصدور عنه مثل ضرب وهزم وغيره مثل قرب وبعد (وصدوره) عطف على استحالة أي وكصدور الكلام (عن الموحد في مثل أشاب الصغير) وأفنى الكبير البيت فانه يكون قرينة معنوية على أن اسناد أشاب وأفنى الى كر الغداة ومر العشي مجاز

وحده وقوله قيام المسند أي اتصاف المسند اليه بالمسند يدخل فيه ما يصدر عن الفاعل بالاختيار كضرب وقتل وما لا يصدر كذلك كعظم وشجع لاشتراط كل ذلك في اتصاف المسند اليه به (وصدوره عن الموحد) معطوف على مدخول الكاف وهو الاستحالة أي ومن جملة القرائن المعنوية صدور الاسناد عن الموحد (في مثل أشاب الصغير) وأفنى الكبير كر الغداة ومر العشي فان اسناد الاشابة والافناء الى

وقوله وصدوره عن الموحد في مثل أشاب الصغير يعني أن العلم بأن قائل ذلك البيت موحد قرينة صرفت الاسناد الى المجاز (قلت) وهذا القسم هو الاول لان العقل يقضي باستحالة صدور الاشابة والافناء من غيره عز وجل فأي فرق بين هذا وبين الاول ثم لا نسلم أن القرينة هنا غير لفظية لان تلك القصيدة في بعض أبياتها ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فهو قرينة لفظية كبيت أبي النجم أنشد صاحب التتمة في أولها

واعلم أن الفعل المبنى للفاعل فى المجاز العقلى واجب أن يكون له فاعل فى التقدير اذا أسند اليه صار الاسناد حقيقة لما يشعر بذلك تعريفه كما سبق وذلك قد يكون ظاهرا كما فى قوله تعالى فما ربحت تجارتهم أى فما ربحوا فى تجارتهم وقد يكون خفيا لا يظهر الا بعد نظر وتأمل

(قوله هذا) أى الصدور عن الموحد فى مثل أشاب الصغير الخ داخل فى الاستحالة العقلية لان الموحد يحيل قيام الاشابة والافناء بالمسند اليه المذكور أى وحينئذ فلا يصح أن يمثل به لما صدر عن الموحد الذى هو مقابل للاستحالة (قوله لا نسلم ذلك) أى دخوله فى الاستحالة العقلية لان المراد بها هنا الاستحالة البديهية بحيث يحكم بها كل عاقل من غير نظر واستدلال على ما علم من تفسيرها سابقا وهذا وان كان مستحيلا لكن احالته ليست عند كل العقلاء بل ان وجد عنده نظر صحيح (قوله كيف وقد ذهب الخ) أى فهو من المحال الغير الضرورى الذى الكلام فيه (قوله واحتجنا فى ابطاله) أى ابطال ما ذهب اليه ذلك البعض الى الدليل (قوله ومعرفة حقيقته الخ) من المعلوم أن الحقيقة فى هذا الباب هى اسناد الفعل أو معناه الى ما هو له فمفاد المصنف أن ذلك الاسناد معرفته تارة تكون ظاهرة وتارة تكون خفية مع أن الحقيقة بهذا المعنى دائما ظاهرة لان الاسناد لما هو له لا خفاء فيه وأجاب الشارح بقوله يعنى الخ وحاصل ما أجاب به أن مراد المصنف بالحقيقة الموصوفة بكون معرفتها ظاهرة أو خفية الفاعل أو المفعول الذى اذا أسند اليه الفعل كان الاسناد حقيقة ثم بعد هذا الجواب يرد عليه أن الظهور والخفاء انما ينسبان الى ما يعرف كالفاعل أو المفعول الذى يكون الاسناد اليه حقيقة لا لنفس المعرفة وحينئذ فكان الاولى للمصنف أن يقول وحقيقته إما ظاهرة أو خفية ويحذف المعرفة الا أن يقال انه وصف المعرفة بالظهور والخفاء باعتبار متعلقها الذى هو المسند اليه الحقيقى قاله يس وفى عبد الحكيم أنه انما لم يقل وحقيقته للتنصيص على أن المراد الظهور والخفاء بحسب العلم لا بحسب الوجود أى بحسب كثرة العلم بالحقيقة وقلته وحاصل مراد المصنف أن المجاز العقلى لابد له من فاعل أو مفعول به يكون اسناد الفعل له حقيقة ثم ان ذلك الفاعل أو المفعول تارة يكون ظاهرا وتارة يكون خفيا (قوله يعنى أن الفعل الخ) اقتصر على الفعل لانه الاصل والا فما فى معناه مثله (قوله يجب أن يكون له فاعل) نحو أنبت الربيع البقل وقوله أو مفعول به نحو ضرب عمرو وقوله اذا أسند اليه أفرد الضمير لان العطف بأو (قوله أى فما ربحوا فى تجارتهم) أى فالتجارة لما كانت سببا للربح أسند اليها مجازا من باب الاسناد للسبب والرابح حقيقة أربابها وانما كان الفاعل الحقيقى هنا ظاهرا بسبب عرف الاستعمال لان عرف أهل اللغة اذا قصدوا الاستعمال الحقيقى أضافوا الربح للتجار لا للتجارة (قوله وإما خفية) أى لكثرة الاسناد الى الفاعل المجازى وترك الاسناد الى الفاعل الحقيقى (قوله الا بعد نظر) يحتمل وهو الاقرب أن المراد به مطلق التأمل لا النظر المصطلح عليه الذى هو ترتيب أمور معلومة للتأدى الى مجهول لان الحقيقة قد تعرف من غير أن يكون هناك ترتيب وعلى هذا فعطف التأمل على النظر للتفسير ويحتمل أن المراد بالنظر المعنى المصطلح عليه وعليه فيكون عطف التأمل من قبيل عطف اللازم على الملزوم

لا يقال هذا داخل فى الاستحالة لانا نقول لا نسلم ذلك كيف وقد ذهب اليه كثير من ذوى العقول واحتجنا فى ابطاله الى الدليل (ومعرفة حقيقته) يعنى أن الفعل فى المجاز العقلى يجب أن يكون له فاعل أو مفعول به اذا أسند اليه يكون الاسناد حقيقة فمعرفة فاعله أو مفعوله الذى اذا أسند اليه يكون الاسناد حقيقة (إما ظاهرة كما فى قوله تعالى فما ربحت تجارتهم أى فما ربحوا فى تجارتهم وإما خفية) لا تظهر الا بعد نظر وتأمل

كر الغداة ليس محالا بضرورة العقول حتى يكون من قسم المحال بالعقل لان المراد كما تقدم بالمحال العقلى المحال بضرورة العقول وهذا الحكم وهو ثبوت الاشابة للزمان ولو كان محالا بالاستدلال العقلى لكن ليس محالا بالضرورة التى هى المراد بالاستحالة العقلية فيما تقدم فلهذا احتجنا فى ابطال نسبة الافعال لغير الله تعالى الى الدليل فلا يكون هذا مستغنى عنه بما تقدم (ومعرفة حقيقته) ومعرفة ما يكون اسناد الفعل المجازى اليه حقيقة (إما ظاهرة) أى اما أن تكون تلك المعرفة ظاهرة بظهور ما يكون الاسناد اليه حقيقة ولا يخفى ما فى نسبة الظهور الى المعرفة من التسامح وذلك (كقوله تعالى فما ربحت تجارتهم) فان اسناد الربح الى التجارة مجاز والمسند اليه فى الحقيقة ظاهر وهم أهلها (أى فما ربحوا فى تجارتهم) فالتجارة لما كانت سبب الربح أسند اليها مجازا من باب الاسناد الى السبب والرابح فى الحقيقة أربابها (وإما خفية) لعدم ظهور الفاعل الحقيقى

فقلنا أننا مسلمون * على دين صديقنا والنبى

فان قلت قد تقدم من المصنف ان ذلك البيت لم يحمل على المجاز قلت ليس كذلك بل الذى تقدم ان نحو ذلك البيت لا يحكم عليه بالتجوز ما لم يعلم ان قائله أراد معناه وقد علم ص (ومعرفة حقيقته الخ) ش معرفة حقيقته أى حقيقة المجاز الاسنادى اما أن يريد معرفة وجوده أو معرفة كيفية

كما في قولك سرتني رؤيتك أي سرني الله وقت رؤيتك كما تقول أصل الحكم في أنبت الربيع البقل أنبت الله البقل وقت الربيع وفي شفى الطبيب المريض شفى الله المريض عند علاج الطبيب وكما في قولك أقدمني بلدك حق لي على فلان أي أقدمتني نفسي بلدك لاجل حق لي على فلان أي قدمت لذلك ونظيره محبتك جاءت بي اليك أي جاءت بي نفسي اليك لمحبتك أي جئتك لمحبتك وانما قلنا ان الحكم فيهما مجاز لان الفعلين فيهما مسندان الى الداعي والداعي لايكون فاعلا * وكما في قول الشاعر

وصيرني هواك وبي * لحيني يضرب المثل

أي وصيرني الله بي هواك وحالي هذه أي أهلكني الله ابتلاء بسبب هواك وكما في قول الآخر وهو أبو نواس

يزيدك وجهه حسنا * اذا مازدته نظرا
أي يزيدك الله حسنا

(قوله سرتني رؤيتك) أي فرحتني رؤيتك فالرؤية لاتتصف حقيقة بجعل المتكلم موصوفا بالسرور وانما يتصف بذلك الجعل المولى سبحانه وتعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة ولذا أشار المصنف لبيانها بقوله أي سرني الله عند رؤيتك ان قلت ان التجوز هنا يستلزم أن الرؤية التي أسند اليها ملابسة للفعل (٣٦٠) وهو السرور وأي ملابسة هنا قلت يمكن أن يقال الملابسة من جهة حصول السرور عندها فهو من الاسناد للطرف الزماني وخفاء الحقيقة في هذا المثال ومابعده من جهة عرف الاستعمال فان الحقيقة لم تقصد بالاستعمال في عرف اللغة فصار بمنزلة المجاز اللغوي الذي لم يستعمل له حقيقة كما قيل في الرحمن واعلم أن هذا القول انما يكون مجازا اذا أريد منه السرور عند الرؤية كما قلنا أما ان أريد منه أن الرؤية موجبة للسرور كان حقيقة كذا في عبد الحكيم (قوله يزيدك وجهه حسنا الخ) نسبه في الايضاح لابي نواس ونسبه في المطول لابن المعذل بضم الميم وفتح العين وتشديد الذال المعجمة على صيغة في اسم المفعول وذكر قبله بيتا وهو

ربما صفحتي قمر * يفوق سناهما القمرا

قال الفناري أشار الشارح بنسبة البيت لابن المعذل لردما في الايضاح من نسبته لابي نواس وقيل أبو نواس كنية لابن المعذل فلا مخالفة وأراد بصفحتي القمر خدي المحبوب والسنا بالقصر الضوء والشعاع شبه الشاعر وجه الحبيب في الاستنارة بالقمر في بادئ الرأي ثم ظهر له بعد امعان النظر أن تشبيهه به وقع غلطا فأعرض عنه وقال * يفوق سناهما القمرا * وفي شرح الشواهد لعبد الرحيم العباسي أن البيت لابي نواس من قصيدة من مجزوء الوافر يذم فيها العرب والاعراب في تعشقهم للنساء دون الغلمان وأولها

دع الرسم الذي دثرا * يقاسي الريح والمطرا
وكن رجلا أضاع العمـ * ـر في اللذات والخطرا

الى أن قال

أما والله لا أشرا * حلفت به ولا بطرا
لو أن مرقشا حي * تعلق قلبه ذكرا
كأن ثيابه أطلعـ * ـن من أزراره قمرا
ومن به بديوان الـ * ـخراج مضمخا عطرا
بعين خالط التفتيـ * ـر في أجفانها حورا
يزيدك وجهه حسنا * اذا مازدته نظرا
لأيقن أن حب المر * د يلقى سهله وعسرا
ولاسيما وبعضهم * اذا حييته انتهرا

(كما في قولك سرتني رؤيتك أي سرني الله عند رؤيتك وقوله

يزيدك وجهه حسنا * اذا مازدته نظرا

أي يزيدك الله حسنا

(كما في قولك سرتني رؤيتك) فان الرؤية لاتتصف حقيقة بجعل المتكلم موصوفا بالسرور وانما يتصف بذلك الجعل الله تعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة (أي سرني الله عند رؤيتك) كما في (قوله) أيضا (يزيدك وجهه حسنا) أي علما بحسن (اذا مازدته نظرا) أي اذا دققت النظر في وجهه وأمعنته فيه ازددت فيه ادراك محاسن أخرى لم تكن تدرك بظاهر النظر لان وجهه مودوع المحاسن ظاهرة وباطنة فالوجه لايتصف بجعل المتكلم موصوفا بادراك الحسن الزائد فكان الاسناد اليه مجازا وانما يتصف بذلك الجعل الله تعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة (أي يزيدك الله حسنا

ملابسته اما ظاهرة أي واضحة أو خفية والمعرفة لاتوصف بالظهور والخفاء باعتبار نفسها بل باعتبار سهولة تحصيلها وعسره فانها اذا تدرك بالبديهة أو بأدنى تأمل تسمى ظاهرة وقد تحتاج لطول نظر فتكون خفية. ومثل الظاهرة بقوله تعالى فما ربحت تجارتهم أي فما ربحوا في تجارتهم والخفية كقولك سرتني رؤيتك أي سرني الله عندها وهو من الاسناد الى الظرف المجازي أو من الاسناد لملابسة السبب لان الرؤية سبب السرور وكذلك قول أبي نواس

يزيدك وجهه حسنا * اذا مازدته نظرا
أي يزيدك الله حسنا

فقوله يزيدك وجهه حسنا من الزيادة المتعدية لمفعولين أحدهما كاف الخطاب الموجه لغير معين للمبالغة وثانيهما حسنا وهذا بيان لكون سناهما يفوق سنا القمر فان قلت المفعول الثانى لزاد شرطه أن تصح اضافته للمفعول الاول كما فى قوله تعالى زادهم الله مرضا فانه يصح أن يقال زاد الله مرضهم ولا يصح اضافة الحسن هنا الى الكاف فلا يقال يزيد وجهه حسنك لان الحسن ليس وصفا للمخاطب بل للمحبوب الذى عاد عليه الضمير فى وجهه قلت الكلام على تقدير مضاف أى يزيدك وجهه علم حسن أى علما بحسن فى وجهه اذا مازدته نظرا أى اذا دققت النظر فى وجهه وأمعنته فيه وذلك لان وجهه مشتمل على دقائق حسن متعددة فيظهر فى كل مرة من النظر والتأمل دقيقة لم تظهر فى المرة التى سبقت وبتقدير المضاف الذى قلناه يندفع أيضا ما يقال ان الحسن موجود فى الوجه على وجه معلوم فلا يزداد بتكرر النظر وحينئذ فظاهر البيت مشكل ثم ان من المعلوم أن الوجه لا يتصف بجعل المتكلم موصوفا بادراك الحسن الزائد فلذا كان الاسناد اليه مجازا وانما يتصف بذلك الجعل المولى سبحانه وتعالى فالاسناد اليه حقيقة ولذا أشار المصنف لبيانها بقوله أى يزيدك الله حسنا أى علما بحسن فى وجهه من حيث ظهوره لا من حيث وجوده فانه فى غاية الكمال فى نفسه لكن لدقته يظهر بعد التأمل والنظر (قوله فى وجهه) أشار الى أن وجهه مفعول ثالث ليزيد بواسطة الحرف وأن الاسناد فى الكلام المذكور الى المفعول بواسطة (قوله لما أودعه الخ) هذا دفع لما عسى أن يتراءى من المخالفة بين ما فى البيت وما اشتهر من المثل وهو كثرة (٢٦١) المشاهدات تقل الحرمة فى العادات

فى وجهه) لما أودعه من دقائق الحسن والجمال تظهر بعد التأمل والامعان وفى هذا تعريض بالشيخ عبد القاهر وردّ عليه حيث زعم أنه لا يجب فى المجاز العقلى أن يكون للفعل فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة فانه ليس لسرتنى فى سرتنى رؤيتك ولا ليزيدك فى يزيدك وجهه حسنا فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة

فى وجهه) فالاسناد فى المثالين الى السبب مجاز وهو فى الاصل لله تعالى وخفاء هذه الحقيقة من جهة عرف الاستعمال لانه لا يقصد الاستعمال الحقيقى فى عرف اللغة فصار بمنزلة المجاز اللغوى الذى لم تستعمل له حقيقة كما قيل فى الرحمن وانما نبه المصنف على أن الحقيقة للمجاز قد تكون خفية للرد على الشيخ عبد القاهر فى قوله ان نحو المثالين من المجاز فى الاسناد الذى لا حقيقة له فبين أن له حقيقة خفيت على الشيخ وهى ما بين من أن الاسناد فى الاصل لله تعالى وقد تبع فى هذا الرد الفخر الرازى حيث قال كل فعل لابد له من فاعل لاستحالة صدوره بلا فاعل فان كان ذلك الفاعل هو ما أسند اليه الفعل فلا مجاز والا فيمكن تقديره فاعتقد المصنف صحة هذا الكلام فقدر الفاعل فى المثالين الله تعالى لانه الفاعل الحقيقى وهذا الرد يتجه ان كان مراد الشيخ أن ثم أفعالا لا يتصف بها شئ على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف لها أصلا وليس ذلك مراده بل المراد أن نحو سرتنى رؤيتك وأقدمنى بلدك حق لى على

فى وجهه كذا قاله المصنف (قلت) لكن يلزم منه حمل حسنا على استحسانا فان الذى ازداد حسناهو الوجه لا الناظر ويحتمل أن يقال فيه انه على السببية أى بسبب وجهه وملابسة هذا

ووجهه أن بكل نظر يرى حسنا آخر من محاسن جماله ودقيقة أخرى من دقائق كماله اه قررى (قوله تظهر) هو بالتاء المثناة من فوق فى بعض النسخ أى تلك الدقائق المودعة فيه وفى بعضها بالياء المثناة من تحت أى الحسن المزيد (قوله وفى هذا تعريض) أى فى قوله ومعرفة حقيقته الخ حيث اشترط فى المجاز العقلى أن يكون له فاعل حقيقى الا أنه تارة يكون ظاهرا وتارة يكون خفيا (قوله ورد عليه) عطف تفسير (قوله حيث زعم) المراد بالزعم القول أى حيث قال انه لا يجب فى المجاز العقلى أن يكون للفعل فاعل محقق فى الخارج يكون الاسناد له حقيقة وتحرير النزاع أن المجاز العقلى هل يشترط فى تحققه أن يكون الفعل المسند فيه فاعل محقق فى الخارج أسند ذلك الفعل قبل المجاز اسنادا حقيقيا معتدا به بأن يقصد فى العرف والاستعمال اسناد ذلك الفعل لذلك الفاعل أو لا يشترط فمذهب المصنف والسكاكى اشتراط ذلك لاجل أن ينقل الاسناد من ذلك الفاعل الحقيقى للفاعل المجازى ومذهب الشيخ عبد القاهر لا يجب ذلك الا اذا كان الفعل موجودا فان كان غير موجود بأن كان أمرا اعتباريا فلا يصح أن يكون له فاعل حقيقى بل يتوهم ويفرض له فاعل أسند اليه ونقل الاسناد منه للفاعل المجازى فالفاعل ليس محققا فى الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتد بالاسناد للمتوهم المفروض (قوله يكون الاسناد اليه) أى على جهة لقيام والاتصاف به لا على جهة الايجاد له لانه لا ينفيه (قوله فانه ليس لسرتنى ولا ليزيدك فاعل) أى فى الاستعمال يكون الاسناد اليه حقيقة لعدم وجود تلك الافعال المتعدية فى الاستعمال والمراد بانتفاء وجودها فى الاستعمال أن المتكلم لم يقصد الاخبار بها بل استعملها فى لازمها فانتفاؤها بالنظر لقصد المتكلم وملاحظته لا بالنظر للواقع وقوله يكون أى حتى يكون والحاصل أن الشيخ عبد القاهر ذكر أن هذين المثالين ونحوهما من المجاز فى الاسناد الذى لا حقيقة له فبين المصنف أن له حقيقة خفيت على الشيخ لان حق الاسناد فى ذلك لله تعالى

(قوله وكذا أقدمني الخ) أى فان الاقدام ليس له فاعل حقيقي واسناد الاقدام فيه للحق مجاز عقلى وتوجيه المجاز العقلى فى هذا التركيب على مذهب الشيخ أن يقال انه بولغ فى كون الحق له مدخل فى تحقق القدوم تفرض اقدام صادر من فاعل متوهم ثم نقل عنه وأسند الى الحق مبالغة فى ملابسته للقدوم كما ينقل اسناد الفعل من الفاعل الحقيقى الى الفاعل المجازى مبالغة فى ملابسة الفاعل المجازى للفعل فالمجاز حينئذ فى الاسناد لا فى الفعل فالفاعل الحقيقى ليس موجودا محققا فى الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتد باسناد الفعل للفاعل المتوهم المفروض وكذا يقال فى سرتنى رؤيتك ويزيدك وجهه حسنا انه بولغ فى كون الرؤية لها مدخل فى السرور والوجه له مدخل فى زيادة العلم بالحسن ففرض سرور وازدياد صادران من فاعل متوهم ثم نقلا عنه وأسندا للفاعل المجازى وهو الوجه والرؤية للمبالغة فى ملابسة الفاعل المجازى للفعل فقول الشيخ عبد القاهر ليس لهذه الافعال فاعل أى محقق فى الخارج يعتد باسنادها اليه هذا وما ذكر من أن الاسناد فى أقدمنى بلدك حق لى على فلان من قبيل المجاز العقلى غير متعين بل يجوز أن يراد بالاقدام الحمل على القدوم على جهة المجاز المرسل فيكون المعنى حملنى على القدوم حق الخ ويصح أن يكون فى الكلام استعارة بالكناية بأن شبه الحق بمقدم تشبيها مضمرا فى النفس وطوى ذكر المشبه به وهو المقدم ورمز له بذكر لازمه وهو الاقدام تخييلا وعلى هذين الاحتمالين لا يكون فى الكلام مجاز عقلى هذا ملخص ما فى القرمى والسيرامى (قوله بل الموجود ههنا هو السرور والزيادة والقدوم) أى التى هى معانى الافعال اللازمة يعنى والكلام هنا فى فاعل الفعل المتعدى لا فى فاعل الفعل اللازم والفعل المتعدى غير موجود هنا حتى يكون له فاعل حقيقى بل الموجود هو اللازم فانتفاء الفاعل الحقيقى أعنى فاعل المتعدى لعدم وجود الفعل المتعدى والحاصل أن تلك الافعال المذكورة تستعمل متعدية فمعناها هو الاسرار والاقدام والزيادة أمر اعتبارى (٣٦٢) لا وجود له فلا فاعل لها حقيقى وتستعمل لازمة ومعناها هو السرور والقدوم والازدياد أمر موجود فلها فاعل حقيقى واذا ذكرت تلك الافعال المتعدية كان قصد المتكلم بها معانى الافعال اللازمة فان قيل حيث كان معنى المتعدى غير موجود وان المقصود منه معنى اللازم لزم أن يكون سرتنى ونحوه من الافعال المذكورة مجازا لغويا بالتجوز بها عن معنى الفعل اللازم ولا مجاز هنا فى الاسناد بل فى الاطراف فالجواب أن مجازية الاطراف لا تنافى مجازية الاسناد ألا ترى ما مر من أحيا الارض شباب الزمان قال سم فان قلت كيف يصح القول بانتفاء المتعدى مع أنه محقق قطعا فانا نعلم تحقق الاسرار وغيره من تلك الافعال المتعدية فى الوجود فالجواب أن المراد أن المتكلم بهذه الافعال المتعدية لم يقصد معناها والاخبار عنها وان كان محققا فى الواقع الا على سبيل التخييل والايهام وما كان على سبيل التخييل لا يحتاج الى فاعل فالحكم بانتفاء معنى المتعدى بالنظر للمقصود من الكلام لا بالنظر للواقع اه ومراده بتحققها فى الوجود الوجود الذهنى وكذا تحققها فى الواقع لا الوجود فى خارج الاعيان لانها أمور اعتبارية لا تحقق لها فيه (قوله لا بد أن يكون له فاعل) أى موجد وفيه أن هذا يسلمه الشيخ وليس مراده نفيه بل مراده بقوله لا يجب فى المجاز العقلى أن يكون للفعل فاعل نفى الفاعل الذى قام به الفعل وهو الفاعل الحقيقى بالوجه المذكور الذى ينقل الاسناد عنه الى الفاعل المجازى ومحصله نفى لزوم الحقيقة للمجاز وليس مراده نفى الفاعل الموجد اذ لا يسع عاقلا أن ينفى الفاعل الموجد عن الفعل الموجود قال العلامة ابن يعقوب وهذا الرد الذى ذكره الرازى انما يتجه ان كان مراد الشيخ أن ثم أفعالا لا يتصف بها شئ على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف بها أصلا وليس ذلك مراده بل مراده أن نحو سرتنى رؤيتك وأقدمنى بلدك حق لى على فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد فى الاستعمال العرفى فيها فاعل الاقدام ولا فاعل السرور المتعدى ولا فاعل الزيادة المتعدية ولذلك لم يوجد فى ذلك الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لانها لكونها أمورا اعتبارية ألغى عرفا استعمالها لموصوفها الذى تعتبر فيه ولو صح أن لها موصوفا لان الغرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدوم والسرور اللازمين والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب فى اسناده كالمجاز الذى لم تستعمل له حقيقة ولم يرد الشيخ أن هذه الافعال الاعتبارية لا موصوف لها فى نفس الامر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعلق الغرض به ولهذا كان ما ذهب اليه المصنف تكلفا وتطلبا لما لا يقصد

وكذا أقدمنى بلدك حق لى على فلان بل الموجود ههنا هو السرور والزيادة والقدوم واعترض عليه الامام فخر الدين الرازى رحمه الله بأن الفعل لا بد أن يكون له فاعل حقيقة لامتناع صدور الفعل لا عن فاعل فهو ان كان ما أسند اليه الفعل فلا مجاز

فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد فى الاستعمال العرفى فيها فاعل الاقدام ولا فاعل السرور المتعدى ولا فاعل الزيادة المتعدية ولذلك لم يوجد فى ذلك الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لانها لكونها اعتبارية ألغى عرفا استعمالها لموصوفها الذى تعتبر به ولو صح أن لها موصوفا لان الغرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدوم والسرور اللازمين والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب فى اسناده بالظرفية كالذى قبله

فى الاستعمال ولا يتعلق به الغرض فى التراكيب فتأمل ذلك فانه صعب فهمه على كثير اه كلامه (قوله والا فيمكن تقديره) الاولى أن يقول والا فلا بد من تقديره ليكون مناسبا للدعوى (قوله وأن فاعل هذه الافعال هو الله تعالى) ان قلت صاحب المفتاح من المعتزلة والفاعل عندهم هو النفس لان العبد يوجد عندهم الافعال بطريق المباشرة أو التوليد كما فى حركة الاصبع وحركة الخاتم فحركة الاصبع مخلوقة للعبد عندهم مباشرة وحركة الخاتم مخلوقة له بطريق التوليد عن حركة الاصبع فالمتعين أن يكون فاعل السرور والعلم بزيادة الحسن العبد بطريق التوليد عن النظر الحسى فى الوجه بدليل أن السكاكى جعل النفس فاعلا فى أقدمنى بلدك حق لى على فلان قلت المراد أن فاعل هذه الافعال هو الله تعالى على رأى الامام ولا يلزم من اخبار السكاكى عنه بذلك اعتقاده (قوله لم يعرف حقيقتها) أى الافعال أى حقيقة متعلقها وهو المسند اليه (قوله فتبعه) أى تبع صاحب المفتاح (قوله وفى ظنى أن هذا) أى الذى قاله المصنف تبعا للرازى والسكاكى تكلف وذلك لان تقدير الفاعل الموجد وهو الله تعالى فى مثل هذه الافعال السابقة تقدير لما لا يقصد فى الاستعمال ولا يتعلق به الغرض فى التراكيب كما يؤخذ من كلام ابن يعقوب السابق وعبارة سم انما كان تكلفا لان الفاعل من قام به الفعل ولا يقال انه تعالى قام به السرور وغيره مما ذكر (قوله والحق ما ذكره الشيخ) وذلك لانه ليس مراده نفى الفاعل رأسا بل مراده نفى وجوب فاعل أسند اليه الفعل قبل اسناده الى المجازى ومحصله أنه لا يشترط فى المجاز أن يكون المسند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقى بل يجوز أن يكون من أول الامر الى آخره لم يسند ذلك المسند (٢٦٣) الا الى الفاعل المجازى اه سم وحاصل

والا فيمكن تقديره فزعم صاحب المفتاح أن اعتراض الامام حق وأن فاعل هذه الافعال هو الله تعالى وأن الشيخ لم يعرف حقيقتها لخفائها فتبعه المصنف وفى ظنى أن هذا تكلف والحق ما ذكره الشيخ (وأنكره) أى المجاز العقلى (السكاكى)

كالمجاز الذى لم تستعمل له حقيقة ولم يرد الشيخ أن هذه الافعال الاعتبارية لا موصوف لها فى نفس الامر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعلق الغرض به ولهذا كان ما ذهب اليه المصنف تكلفا وتطلبا لما لا يقصد فى الاستعمال ولا يتعلق به الغرض فى التراكيب وهذا ان سلم اندفع به الرد على الشيخ والا فالرد وارد فليتأمل فان هذا المقام مما صعب فهمه على كثير والله الموفق بمنه وكرمه (وأنكره) أى المجاز العقلى الذى هو اسناد الفعل أو معناه لغير ما هو له بتأول (السكاكى) وجعل الاسناد فى أمثلته

(قوله وأنكره السكاكى)

ما فى المقام أنه لا نزاع بين القوم فى أن الفعل الموجود فى الخارج لا بد له من فاعل يقوم به فى نفس الامر لاستحالة وجود الفعل بذاته لانه من الاعراض ومعانى هذه الافعال المتعدية فى هذه الصور من المسرة والاقدام والزيادة ليست موجودة فى الخارج أصلا لكونها أمورا اعتبارية فلا يصح أن يكون لها فاعل حقيقى بحيث ينتقل الاسناد عنه الى الفاعل المجازى بل الموجود فيه بحسب قصد المتكلم هو معانى الافعال اللازمة من السرور والقدوم والازدياد وعبر عن القدوم مثلا بالاقدام لاجل المبالغة فى ملابسة الفعل للفاعل فاذا وجد القدوم لاجل الحق والسرور لاجل الرؤية وزيادة العلم بالحسن لاجل رؤية الوجه وأريد المبالغة فى ملابسة هذه المعانى للداعى لها فرض هناك فاعل لتلك الافعال المتعدية ثم ينقل اسنادها من ذلك الفاعل المتوهم الى الداعى المذكور لتحصيل المبالغة المذكورة فان نقل الاسناد من الفاعل المتوهم كنقله من الفاعل المحقق فى تحصيل المبالغة فصح القول بأن هذه الافعال المتعدية لا فاعل لها فى الخارج لعدم وجودها فيه والفاعل المتوهم بمنزلة العدم وهذا مذهب الشيخ وأما الامام الرازى فيرى أن معانى الافعال اللازمة ممكنة وقد انعقد الاجماع على أن كل ممكن لا بد له من فاعل موجود وحينئذ فيجب أن يكون لهذه الافعال فاعل موجود يكون اسناد الافعال المتعدية اللازمة لها الى ذلك الفاعل حقيقة وهو الله عندنا والعبد عند المعتزلة ورد عليه بأن المراد بالفاعل فى هذا المقام فاعل الافعال اللازمة لا فاعل الافعال المتعدية ولو سلم فليس المراد بالفاعل الموجد وانما المراد به من قام به الفعل كما مر والله سبحانه وتعالى ليس فاعلا لهذه الافعال بالمعنى المذكور اذ لا يقال انه تعالى قام به السرور ولا زيادة العلم بالحسن على أن الشيخ ليس مراده نفى الفاعل رأسا بل مراده نفى وجود فاعل أسند اليه المسند قبل اسناده الى المجازى ومحصله أنه لا يشترط فى المجاز أن يكون المسند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقى بل يجوز أن يكون من أول الامر الى آخره لم يسند ذلك المسند الا الى الفاعل المجازى (قوله وأنكره السكاكى) أى قال ليس فى كلام العرب مجاز عقلى ووجه الانكار أن المجاز خلاف الاصل وقد ثبت فى الطرف قطعا واثباته فى الاسناد وان كان لا فساد فيه لكن يمكن رده الى المجاز فى الطرف الواقع قطعا والاصل ردّ ما تردد فيه الى اليقين والحامل له على ذلك

وقال الذى عنـدى نظمه فى سلك الاستعارة بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقى بواسطة المبالغة فى التشبيه على ماعليه مبنى الاستعارة كما سيأتى وجعل نسبة الاثبات اليه قرينة للاستعارة

الانكار تقليل الانتشار وتقريب الضبط لاعتبارات البلغاء باحتمال أمثلة المجاز العقلى للاستعارة بالكناية ويرد عليه أن ذلك ليس بأولى من العكس (قوله أى المجاز العقلى) أى مايسمونه بذلك (قوله وقال) أى فى افتتاح الذى عنـدى الخ ولما لم يحك المصنف صورة انكار ذكرها الشارح وحكاها بالمعنى والافعبارته هكذا والذى عنـدى هو نظم هـذا النوع فى سلك الاستعارة بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقى بواسطة المبالغة فى التشبيه على ماعليه مبنى الاستعارة بالكناية وجعل نسبة الاثبات اليه قرينة للاستعارة (قوله الذى عندى الخ) الذى مبتدأ صلته الظرف وقوله نظمه أى دخوله خبره أى دخول أمثلته اذ لامعنى لكون المجاز العقلى الواقع فى الاسناد من أفراد الاستعارة بالكناية الواقعة فى الطرف وقوله فى سلك الاستعارة أى فى بابها ولايخفى مافى هذا التركيب من الاستعارة بالكناية حيث شبه أفراد الاستعارة المذكورة بدرر واثبات السلك تخييل والنظم ترشيح والباء فى قوله بالكناية للسببية أو المعية (٣٦٤) (قوله بجعل الربيع) أى مثلا والباء للتصوير أى أن نظمه فى سلك الاستعارة مصور بجعل الربيع أى بجعل هذا اللفظ استعارة بالكناية عن الفاعل الخ وتوضيح المقام أنه لابد فى الاستعارة المذكورة من مستعار منه ومستعار ومستعار له فاذا قلت أنشبت المنية أظفارها بفلان فالمستعار منه معنى السبع وهو الحيوان المفترس حقيقة والمستعار لفظ السبع والمستعار له معنى المنية ومعنى قولهم بالكناية انك كنيت عن المستعار بشئ من لوازم معناه ولم تصرح به أعنى الاظفار وهـذا على طريق الجمهور فيجعلون مدلول لفظ استعارة بالكناية المستعار أعنى اللفظ الدال على المشبه به المضمر والسكاكى يجعل مدلوله اللفظ وأورد الدال على المشبه فيقال عنده فى تقريرها شبهت المنية بالسبع وادعينا أنها فرد من أفراده ثم أوردنا اللفظ الدال على المشبه مرادا منه المشبه به بواسطة قرينة دالة على ذلك كلفظ الاظفار وأما على طريق المصنف فمدلوله نفس التشبيه المضمر فى النفس وسيأتى ذلك مبسوطا وأن تسمية التشبيه استعارة مجرد تسمية (قوله بواسطة الخ) متعلق بجعل الربيع أى أن جعل هـذا اللفظ استعارة حاصل بتوسط المبالغة فى التشبيه والمراد بالمبالغة فيه ادخال المشبه فى جنس المشبه به وجعله فردا من أفراده ادعاء كما يرشد لذلك قول الشارح الآتى والجواب أن مبنى هـذه الاعتراضات الى آخر ما أتى له (قوله وجعل نسبة الاثبات الخ) عطف على بواسطة وقوله اليه أى الى الربيع ثم لايخفى أن هذا مخالف لما اشتهر من أن قرينة الاستعارة بالكناية عند السكاكى اثبات الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخييلية فيجب أن يؤول على أن المراد وجعل نسبة ماهو شبيه بالاثبات اليه قرينة وأجيب بأن ما اشتهر عنه محمول على الاستعارة بالكناية فى غير الكائنة فى المجاز العقلى وأما الواقعة فيه فالقرينة قد تكون أمرا محققا فما اشتهر عنه غير كلى ويدل على ذلك أنه نفسه صرح فى بحث المجاز العقلى بأن القرينة قد تكون امرا محققا كما فى أنبت الربيع البقل فتأمل (قوله وهى عند السكاكى) أى بحسب اعتقاد المصنف بدليل الجواب الآتى فى آخر الكلام

وقال الذى عندى نظمه فى سلك الاستعارة بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقى بواسطة المبالغة فى التشبيه وجعل نسبة الاثبات اليه قرينة للاستعارة وهـذا معنى قوله (ذاهبا الى أن مامر) من الامثلة (ونحوه استعارة بالكناية) وهى عند السكاكى

حقيقيا وذلك انه قال الذى عنـدى نظمه فى سلك الاستعارة بالكناية وادخاله فى بابها بأن يجعل الربيع فى أنبت الربيع البقل مثلا استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقى ويكون نسبة الاثبات اليه قرينة للاستعارة وبه تحصل الاستعارة التخييلية التى هى أن يؤتى بشئ من لوازم المشبه به ويذكر مع المشبه فعلى هذا يكون اثبات الانبات الذى هو القرينة حقيقيا فلا يكون المجاز فى الاسناد فههنا مستعار منه وهو المشبه به الذى هو الفاعل الحقيقى فى هـذا المثال ومستعار له وهو معنى الربيع ومستعار وهو اللفظ المختص بالفاعل الحقيقى وهـذه أصول الاستعارة لكن الاستعارة بالكناية لايطلق فيه لفظ المستعار على المستعار له ولكن يكتفى بشئ من لوازم المشبه عنـه ويطلق لفظ المستعار له وهو الربيع على الفاعل الحقيقى والدليل على اطلاقه عليه الاتيان بشئ من لوازمه مع المشبه واثبات تلك اللوازم له حقيقة ومبنى هـذا الكلام كله على المبالغة فى التشبيه بجعل المشبه من جنس المشبه به فأطلق لفظ المشبه وأريد به المشبه به وحصلت الكناية عن ذلك باللوازم المسمى اطلاقها استعارة تخييلية والى هـذا أشار بقوله حال كون السكاكى (ذاهبا الى أن مامر) من الامثلة (ونحوه) كقوله شفى الطبيب المريض (استعارة بالكناية) وهى عند السكاكى كما تقدم

قال السكاكى الذى عندى نظمه فى سلك الاستعارة بالكناية فى قولهم أنبت الربيع البقل الخ

وبجعل الامير المدبر لاسباب هزيمة العدو استعارة بالكناية عن الجند الهازم وبجعل نسبة الهزم اليه قرينة للاستعارة

أن تذكر المشبه وتريد المشبه به بواسطة قرينة وهى أن تنسب اليه شيأ من اللوازم المساوية للمشبه به مثل أن تشبه المنية بالسبع ثم تفردها بالذكر وتضيف اليها شيأ من لوازم السبع فتقول مخالب المنية نشبت بفلان (بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقى) للانبات يعنى القادر المختار (بقرينة نسبة الانبات) الذى هو من اللوازم المساوية للفاعل الحقيقى (اليه) أى الى الربيع

أن تذكر لفظ المشبه وهو الربيع فى المثال وتريد به المشبه به وهو الفاعل الحقيقى بقرينة نسبة شئ من اللوازم المساوية للمشبه به كالانبات فى المثال ونظيره تشبيه المنية بالسبع ثم يطلق لفظ المنية على السبع بقرينة نسبة اللوازم المساوية للسبع له وهى المخالب فيقال مثلا نشبت المنية أظفارها بفلان أما مساواة اللازم الذى هو الانبات للفاعل الحقيقى فظاهر لان المراد به الانبات بالقوة وهو مساو وأما الاظفار فى السبع فالمراد بها الاظفار المخصوصة لا مطلق الاظفار وهى مساوية له لان غير اظفار الاسد لا ينسب لها فعل نشب على التحقيق ويحتمل أن يكون المراد بالمساواة الانتقال منها الى المكنى عنه عرفا كما ينتقل من المساوى للشئ فعلى هذا تحقق الاستعارة بالكناية فيما تقدم (بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقى بقرينة نسبة الانبات اليه) الذى هو من لوازم

وأورد عليه المصنف ما أورده وفيه نظر أما قوله انه يلزم أن يكون المراد بعيشة فى قوله عيشة راضية صاحبها فليس كذلك بل لنا فى تصحيح كلامه طريقان * احداهما أن راضية فى معنى الصفة الجارية على غير من هى له فى المعنى لا من حيث الصناعة كأنه قال راض صاحبها الا على أحد التقادير السابقة فان ذلك تقدير لفظى وهذا معنوى فانا نجعل الاسناد الى ضمير العيشة وهى صفة جارية فى اللفظ على العيشة وفى المعنى على صاحبها والمعنى فى عيشة رضى صاحبها فضمير راضية يعود على العيشة وهو استعارة بالكناية والمسند وهو اسم الفاعل استعارة تخييلية قارنت المكنية فان قلت كان السكاكى مستغنيا عن هذا بأن يجعل الاسناد الى صاحبها الحقيقى كما هو أحد التقادير السابقة ولا حاجة الى الاستعارة بالكناية قلت تفوت المبالغة المقصودة * الثانية أنه يلتزم ما ذكره المصنف وأن المراد بعيشة صاحبها ولا يلزم أن يكون الشئ فى نفسه ويجعل العيشة وضميرها المستتر فى راضية أريد بهما صاحب العيشة فتكون العيشة استعارة بالكناية والمسند فى راضية استعارة تخييلية ولا بدع أن يكون صاحب العيشة الحقيقى فى صاحبها المجازى على سبيل الاستعارة للمبالغة فان قلت المصنف لا يرى أن الاستعارة بالكناية أريد بها غير موضوع اللفظ فكيف يقول يلزم السكاكى ان يكون المراد

(قوله أن تذكر المشبه) أى ذكر المشبه واعترض بأنها عند السكاكى لفظ المشبه لا ذكره وأجيب بأن اضافة ذكر المؤول به قوله أن تذكر من اضافة الصفة للموصوف أى المشبه المذكور الخ (قوله وتريد المشبه به) أى حقيقة فى اعتقاد المصنف (قوله بواسطة) متعلق بتريد وقوله أن تنسب اليه أى للمشبه الذى أريد به المشبه به (قوله من اللوازم) أى الروادف والتوابع (قوله المساوية للمشبه به) أى التى تصدق حيث صدق وتكذب حيث كذب كالانبات فانه يصدق بصدق الفاعل الحقيقى وينتفى بانتفائه واعترض بأن الانبات فى المثال ليس لازما مساويا بهذا المعنى لان الله تعالى موجود قبل الانبات لكونه قديما والانبات حادث فيتحقق الفاعل المختار مع أن الانبات قد لا يتحقق فأين المساواة وأجاب بعضهم بأن المراد بالانبات الانبات بالقوة ولا شك أنه لازم مساو لكن قد يقال يلزم على هذا أن يكون معنى أنبت الربيع البقل على كلام السكاكى قدر على الانبات والظاهر أن هذا غير مراد من هذا التركيب والحاصل أنه ان أريد الانبات بالفعل ورد عليه أنه لازم غير مساو وان أريد الانبات بالقوة ورد ما علمته والاحسن أن يقال المراد بالانبات الانبات بالفعل وليس المراد بالمساواة عدم الانفكاك بحيث انها أى اللوازم توجد اذا وجد المشبه به وتنتفى اذا انتفى بل المراد بكونها مساوية له أنها لا توجد الا منه لكونها خاصة به إما مطلقا أو بالنسبة للمشبه ولا شك أن الانبات لا يوجد الا منه تعالى وهذا لا ينافى تحققه تعالى قبل تحقق الانبات (قوله أن تشبه المنية بالسبع) أى فى اغتيال النفوس وقوله ثم تفردها بالذكر أى مريدا بها المشبه به وهو السبع لقوله سابقا وتريد المشبه به (قوله فتقول مخالب الخ) اعترض بأن المخالب ليست لازما مساويا لوجودها فى بعض الطيور وأجيب بأن المراد بالسبع المشبه به كل ما يتسبع أو المراد بالمخالب المخالب التامة وهى التى يحصل بها اغتيال النفوس واتلافها بقرينة المقام كذا ذكر بعضهم لكن الذى ذكره المولى عبد الحكيم أن المراد باللوازم المساوية للمشبه به ما كانت مختصة به إما مطلقا وإما بالنسبة للمشبه ولا شك أن المخالب يختص بها السبع بالنسبة للمنية وحينئذ فهى مساوية للمشبه به بهذا الاعتبار فلا حاجة لذلك الايراد من أصله (قوله بناء على أن الخ) علة لقوله ذاهبا (قوله يعنى) أى السكاكى بالفاعل الحقيقى (قوله القادر المختار) أى هذا المفهوم لا من حيث خصوص ذاته تعالى فلا يرد أن

وفيما ذهب اليه نظر لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحب العيشة لا العيشة وبماء في قوله خلق من ماء دافق فاعل الدفق لا المنى لما سيأتي من تفسيره الاستعارة بالكناية

(وعلى هذا القياس غيره) أي غير هذا المثال وحاصله أن يشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في تعلق وجود الفعل به ثم يفرد الفاعل المجازي بالذكر وينسب اليه شئ من لوازم الفاعل الحقيقي (وفيه) أي فيما ذهب اليه السكاكي (نظر لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها لما سيأتي) في الكتاب من تفسير الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكي وقد ذكرناه

الفاعل الحقيقي المساوية لان امكان الانبات ليس الا له فلا يفارقه (وعلى هذا القياس غيره) أي غير هذا المثال فيسلك بسائر الامثلة هذا السبيل فحوشفى الطبيب المريض يراد بالطبيب الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة شئ من لوازم الفاعل الحقيقي وهو الشفاء اليه والحاصل من هذه الاستعارة أنك تشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في تعلق الفعل بكل منهما ثم يفرد المجازي بالذكر مرادا به الحقيقي ويدل على ارادته الاتيان معه بشئ من لوازم الفاعل الحقيقي ولا يخفى ان هذا التشبيه متضمن للمبالغة في تلبس الفاعل المجازي بالفعل حتى صار كانه المؤثر فيه الذي هو الفاعل الحقيقي ولا يخفى بعد علم هذا ما في تلبس الفعل بالمصدر كما لا يخفى أيضا ما في ارتكاب هذا التشبيه بالنسبة الى الله تعالى من سوء الادب وقد أطنبنا في بيان الاستعارة بالكناية ليظهر المراد منها عند السكاكي كل الظهور ويظهر ورود الاعتراض والجواب (وفيه) أي وفيما ذهب اليه السكاكي من جعل المجاز العقلي من باب الاستعارة بالكناية (نظر) وذلك (لانه يستلزم) حينئذ (أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى في عيشة راضية صاحبها) لانه هو الفاعل في الاصل والفاعل المجازي يجب أن يراد به الفاعل الحقيقي (لما سيأتي) في تفسير الاستعارة بالكناية عند السكاكي وقد تقدم

بعيشة صاحبها قلت الزمه برأيه لان السكاكي يرى أن الاستعارة بالكناية مجاز باطلاق لفظ المشبه وارادة المشبه به مدعيا أن المشبه به فرد من أفراد المشبه وقد خبط كثير من الناس في هذا المكان

ادعاء كون الربيع ذاته تعالى ركيك جدا اه عبد الحكيم (قوله وعلى هذا القياس) متعلق بمحذوف أي ويجري على هذا القياس أي الطريق أعني تقرير الاستعارة بالكناية في هذا المثال غيره هذا المثال أي أن غير هذا المثال جار على قياسه وطريقته ففي نحو شفى الطبيب المريض شبه الطبيب بالفاعل الحقيقي وادعينا انه فرد من أفراده ثم أفرد الطبيب بالذكر مرادا به الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة الشفاء الذي هو من لوازم الفاعل الحقيقي له وكذا في هزم الامير الجند شبه الامير بالجيش وادعينا أنه فرد من أفراده ثم أفرد الامير بالذكر مرادا به الجيش بقرينة نسبة الهزم اليه الذي هو من لوازم الجيش (قوله وحاصله) أي حاصل جريان غير هذا المثال على قياسه أي طريقته أو المراد وحاصل ما مر من تقرير الاستعارة بالكناية في جميع الامثلة (قوله في تعلق وجود الفعل به) أي بكل من الفاعلين وان كان تعلقه بأحدهما على جهة الايجاد وبالآخر على جهة التسبب مثلا أي ويدعى أن الفاعل المجازي من أفراد الفاعل الحقيقي (قوله ثم يفرد الفاعل المجازي بالذكر) أي مرادا منه الفاعل الحقيقي (قوله وينسب اليه شئ) أي لاجل الدلالة على أن المراد من الفاعل المجازي الفاعل الحقيقي (قوله أي فيما ذهب اليه السكاكي) من رد المجاز العقلي للاستعارة بالكناية (قوله لانه) أي لان رده لها يستلزم الخ واعلم أن استلزام كون المراد بالعيشة صاحبها ليس مقابلا لعدم صحة الاضافة وأخويه كما يوهمه ظاهر المصنف بل استلزام مثل ذلك موجود في الجميع اذ يستلزم أن يكون المراد والتحقيق بالنهار فلانا نفسه وأن يكون المراد بضمير هامان العملة وبالربيع هو الله تعالى ومدار الفساد عليه وانما المقابل لعدم صحة الاضافة وأخويه عدم صحة أن تكون العيشة ظرفا لصاحبها فكان الاولى للمصنف أن يقول يستلزم أن لا يصح جعل العيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية ظرفا لصاحبها (قوله لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها) اما أن يراد بضمير عيشة أي الضمير الراجع اليها المستتر في راضية أي واذا كان هذا الضمير بمعنى صاحب العيشة كان مرجعه وهو عيشة المجرور بفي بمعنى صاحبها أيضا بناء على اتحاد معنى الضمير ومرجعه كما سيذكره الشارح بقوله وهذا الخ فيلزم ظرفية الشئ في نفسه واما أن يراد بعيشة المجرور بفي لان مذهب السكاكي عدم اختصاص المجاز العقلي باسناد الفعل أو معناه الى مرفوعه فيلزم ما ذكر أيضا ولا يرد على هذا الاحتمال أن مذهبه أن يذكر الفاعل المجازي ويراد الفاعل الحقيقي والمجرور بفي ليس فاعلا لانه فاعل في المعنى كالمبتدا في نهاره صائم اه يس وقول الشارح وهذا مبني الخ انما يحتاج اليه على الاحتمال الاول اذ كون المفاد بالضمير ما أريد بمرجعه على الثاني أمر لازم قطعا لا يحتاج الى تنبيه عليه فلزوم ظرفية الشئ في نفسه لا يحتاج الى واسطة (قوله صاحبها) لانه هو الفاعل الحقيقي والفاعل المجازي يجب أن يراد

به الفاعل الحقيقي أي وحيث كان المراد بالعيشة صاحبها فيلزم ظرفية الشيء في نفسه لان ضميرهو راجع الى من في قوله تعالى فأما من ثقلت الآية فهو نفس صاحب العيشة (قوله وهو) أي ماذكرناه يقتضي الخ وذلك لان حاصل ماذكره أن يشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي ويدعى أنه فرد من أفراده ثم يفرد الفاعل المجازي بالذكر مرادا به الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة ما هو من لوازم الفاعل الحقيقي اليه ولاشك أن هذا يقتضي أن المراد بالعيشة صاحبها لانها فاعل مجازي فيجب أن يراد بها الحقيقي وهو الصاحب وهذا لا يصح اذ لا معنى لقولنا فهو في صاحب عيشة راض صاحبها لما فيه من ظرفية الشيء في نفسه وأجاب بعض الحواشي بأنه يمكن أن يصحح ذلك القول بان يراد بالصاحب الجنس المتحقق في أفراد أي انه كائن ومستقر في أصحاب العيشة الراضين وفيه نظر لانه اذا أريد الجنس خرج عن الفاعل الحقيقي اذ ليس المراد به الجنس على أن عيشة نكرة فلا يصح اطلاقها على الجمع تأمل (قوله وهذا) أي الاستلزام المتقدم الناشئ عنه الفساد مبني الخ يعني أن محل كون ماذهب اليه السكاكي يستلزم أن يكون المراد بالعيشة صاحبها المستلزم لفساد المعنى مبني على أن المراد من الضمير والمرجع واحد وأن الضمير في راضية للعيشة بمعنى الصاحب فتكون العيشة بمعنى الصاحب ولا معنى للظرفية حينئذ وأما اذا ارتكب الاستخدام بأن أريد بالعيشة أولا المعنى الحقيقي وهو التعيش أي ما يتعيش به الانسان وأريد بها في الضمير الصاحب وأن المعنى فهو في عيشة راض صاحبها فلا يلزم ذلك ولا اعتراض على السكاكي فان قلت اذا انتفى الاستلزام المذكور في اسناد راضية الى الضمير بالاستخدام المذكور لا ينتفي اسناد راضية والضمير معا الى العيشة على سبيل الوصفية فان ذلك الاسناد مجاز عقلي عند السكاكي أيضا لانه لا يشترط في المسند أن يكون مفردا فعلا أو معناه وقد رد كل مجاز عقلي الى الاستعارة فيلزم أن يكون المراد بالعيشة صاحبها قطعا لان الصفة هنا غير الموصوف فالاعتراض بحاله وأجاب بعضهم بأنه اذا كان الضمير بمعنى الصاحب كان اسناد الوصف مع الضمير الى العيشة حقيقيا لانه وصف سببي واسناد الوصف السببي لموصوفه حقيقي نحو مررت برجل قائمة أمه قال العلامة الغنيمي وفي هذا الجواب نظر لان الوصف السببي هو الرافع للاسم الظاهر المضاف لضمير الموصوف والوصف هنا رافع للضمير فالاولى أن يجاب بان الضمير لم يرد به الصاحب الحقيقي وانما أريد به الصاحب الادعائي على ما أتى للشارح وهو العيشة التي ادعي أنها عين الصاحب وحينئذ

وهو يقتضي أن يكون المراد بالفاعل المجازي هو الفاعل الحقيقي فيلزم أن يكون المراد بعيشة صاحبها واللازم باطل اذ لا معنى لقولنا فهو في صاحب عيشة وهذا مبني على أن المراد بعيشة وضمير راضية

ان حاصله تشبيه الفاعل المجازي بالحقيقي ثم يفرد المجازي بالذكر مرادا به الحقيقي بقرينة نسبة ما هو من لوازم الفاعل الحقيقي له وهذا يقتضي أن يكون المراد بالعيشة صاحبها لانها من الفاعل المجازي فيجب أن يراد بها الحقيقي وهو صاحبها وهذا لا يصح اذ لا معنى لقولنا هو في صاحب عيشة راض ذلك الصاحب وتأويله بمعنى هو مستقر في أصحاب العيش المرضي وكائن بينهم خلاف المتبادر بل لا يصح لان عيشة نكرة ولا يصح اطلاقها على الجمع وأيضا مثل هذا الكلام لا يستعمل في مثل هذا المعنى ولو كان من لوازم معناه وهذا الالزام ظاهر ان أريد بالعيشة وبالضمير في راضية شيء واحد وأما ان أريد بالعيشة معناها الحقيقي وأريد بالضمير الذي وقع فيه المجاز العيشة التي هي صاحبها مجازا على طريق الاستخدام فلا يتحقق هذا الالزام اذ يصير المعنى حينئذ هو في عيشة راض صاحبها بها ولكن على تسليم صحة الاستخدام المذكور لا يخلو عن ضعف لخلو الوصف حينئذ عن الرابط لان عود الضمير على ملابس الضمير الرابط لا يكفي في الربط على المشهور وفي المثال مناقشة من وجه آخر يرجع الى هذا بل هو تكميل له وهو أنه ان أراد أن المجاز في لفظ العيشة فليس من المجاز العقلي لانه عنده مبني على تشبيه الفاعل المجازي بالحقيقي والعيشة مجرور لا فاعل بل يكون حينئذ من المجاز المرسل أو غيره ويلزم أن يكون اسناد الراضية الى ضمير لفظ العيشة حقيقة لان الضمير العائد على المجاز لا يقال فيه انه مجاز لان المجاز في معاده لا فيه اذ لا معنى لاعتبار التشبيه في مصدوق الضمير بعد كون معاده قد أطلق على المشبه به طريق المجاز التكاثر بالتشبيه أو بغيره وان أراد أن التجوز في الضمير والعيشة على حقيقتها كان استخداما وفيه من الضعف ما تقدم مع

والتحقيق ما قلناه والله تعالى أعلم على أن الجزري اعترض عليه في الزامه أن المراد بعيشة صاحبها بان قال يلزم ذلك فان الزمخشري ذكره وهو وهم لان التزام ذلك التزام للمحال اذ يلزم أن يكون الشيء في نفسه ولا يصح التزام ذلك الا بالطريق التي ذكرناها والزمخشري لم يذكر أن المراد بعيشة صاحبها بل أن المراد براضية صاحبها وبينهما فرق وأما قوله انه يلزم أن يكون المراد بماء دافق فاعل الدفق فلا يلزم بل يحتمل ما سبق وأما قوله انه يلزم عدم صحة الاضافة في نحو نهاره صائم اذ يصير من باب اضافة الشيء الى نفسه فممنوع ولا نسلم انه يلزم التجوز في نهاره بل في صائم على ما سبق وأما الزامه بنحو ياهامان ابن لي صرحا بان لا يكون الامر بالبناء لهامان مع أن النداء له فجوابه أن يلزم أن المأمور بالبناء الباني بنفسه بعد اعتقاد دخول هامان نفسه في زمرة من يبني بنفسه مجازا مدلولا على

وبأن لا تصح الاضافة فى نحو قولهم فلان نهاره صائم وليله قائم لان المراد بالنهار على هذا فلان نفسه واضافة الشئ الى نفسه لا تصح وأن لا يكون الامر بالايقاد على الطين فى احدى الآيتين وبالبناء فيما لهامان مع أن النداء له

فالالزام من أصله لا يرد (قوله واحد) أى وهو صاحب العيشة (قوله فى كل ما) أى فى كل تركيب والرابط محذوف أى فى كل ما أضيف فيه الفاعل الخ (قوله فلان نفسه) أى الذى هو معاد الضمير فى نهاره وفى ذلك اضافة الشئ الى نفسه وحمله على أنه من اضافة المسمى الى الاسم مما لا يلتفت اليه لبلاغة مثل هذا الكلام وكثرة وقوعه فى كلام الله وكلام العرب اه يعقوبى (قوله ولاشك فى صحة هذه الاضافة) أى اضافة الفاعل المجازى للفاعل الحقيقى وهذا فى قوة قوله واللازم باطل (قوله كقوله تعالى الخ) هذا استدلال على صحة هذه الاضافة ووقوعها (قوله وهذا أولى) أى لانه نص فى الرد عليه فهو أدفع للجدال بخلاف مثال المتن فانه قد يناقش فيه بأن اضافة الشئ الى نفسه انما توجد اذا كان المراد بالنهار وضمير صائم واحدا وأما اذا ارتكب الاستخدام وجعل الضمير فى صائم راجعا للنهار لا بالمعنى الاول وهو الزمان بل بمعنى الشخص فلا يلزم اضافة الشئ الى نفسه لان الاستعارة انما هى فى الضمير المستتر فى صائم لا فى نهاره (قوله لهامان) خبر يكون فهو متعلق بالاستقرار المحذوف لا بالامر قيل ان هذا الالزام فيه انما يتوجه على السكاكى اذا كان المسند مستعملا فى معناه الحقيقى وله أن يمنع ذلك مدعيا أن معنى ابن أؤمر بالبناء وأوقد لى ياهامان أؤمر بالايقاد فصح أن النداء له والخطاب معه وفيه أن هذا خروج عما نحن بصدده لانه حينئذ يكون من المجاز فى الطرف فيخرج عن المجاز العقلى كما يقول المصنف وغيره وعن الاستعارة بالكناية كما يقول السكاكى

واحد (و) يستلزم (أن لا تصح الاضافة فى) كل ما أضيف الفاعل المجازى الى الفاعل الحقيقى (نحو نهاره صائم لبطلان اضافة الشئ الى نفسه) اللازمة من مذهبه لان المراد بالنهار حينئذ فلان نفسه ولاشك فى صحة هذه الاضافة ووقوعها كقوله تعالى فما ربحت تجارتهم وهذا أولى فى التمثيل (و) يستلزم (أن لا يكون الامر بالبناء) فى قوله ياهامان ابن لى صرحا (لهامان)

ايهامه جريان المجاز التشبيهى فى الضمير (ويستلزم) أيضا لما ذهب اليه السكاكى (أن لا تصح الاضافة فى نحو نهاره صائم) من كل ما أضيف فيه الفاعل المجازى الى الحقيقى لان المراد على ما تقرر بالفاعل المجازى هو الحقيقى فيكون المراد بالنهار الذى هو الفاعل المجازى هو زيد الصائم بنفسه وزيد المذكور هو معاد الضمير وفى ذلك اضافة الشئ الى نفسه وحمله على أنه من اضافة المسمى الى الاسم مما لا يلتفت اليه لبلاغة هذا الكلام وكثرته فليس من اضافة الشئ الى نفسه بذلك التأويل ولا بغيره لبلاغته وكثرة وقوعه واضافة الشئ الى نفسه نادر غير بليغ ولا يخرج بهذا التأويل عن الندرة وقد وقعت هذه الاضافة فى الكلام المعجز كقوله تعالى فما ربحت تجارتهم فقد أضيفت التجارة وهى فاعل مجازا الى الضمير وهو الفاعل الحقيقى وهذا المثال أولى بالالزام لان قولنا نهاره صائم يمكن التشغيب فيه بادعاء جعل النهار لمعناه الحقيقى ثم جعل الضمير فى صائم الذى هو محل التجوز عائدا على النهار بمعناه المجازى على طريق الاستخدام كما تقدم وفى هذا من المناقشة مثل ما تقدم من لزوم التجوز بغير هذا المجاز ان كان التجوز فى نهار لان التجوز مفروض فى الفاعل دون المبتدا اللهم الا أن يراد بالفاعل هنا المعنوى ويلزم فيه حينئذ تحقق اضافة الشئ الى نفسه ومن لزوم الاستخدام ان كان التجوز فى الضمير فيخلو المسند عن (١) (و) يستلزم ما ذهب اليه السكاكى أيضا (أن لا يكون الامر بالبناء) فى قوله تعالى حكاية عن فرعون ياهامان ابن لى صرحا (لهامان) بل للعملة لان هامان مرادف للضمير الذى وقع فيه التجوز فيكون فاعلا مجازيا فيجب على ما تقدم أن يراد به الحقيقى وهم العملة واللازم باطل لما علم من أن الخطاب معه والنداء اليه لان فرعون لعلوه لا يباشر العملة

خطابه بياهامان وعلى أن المراد البناء بقوله ابن وأما اعتراضه بلزوم توقف أنبت الربيع البقل على النقل الشرعى فهو أحسن الاسولة وأجاب عنه الجزرى بان السكاكى لم يرد أن الربيع أطلق على الله تعالى انما أراد أن الاسناد الى هذه الاشياء جعل كناية عن الاسناد الى الفاعل وأسند الى الربيع ليعلم أن المقصود منه الاسناد الى الله سبحانه وتعالى كما يعلم من قولك زيد كثير الرماد أن المقصود الكرم وهذا الكلام يمكن سلوكه فى كل ما سبق الا أنه لا يصح الجواب به عن السكاكى فان جعله كناية يخرجه عن أن يكون استعارة بالكناية لكن الجواب أن يقال أسند الى الربيع على انه فاعل حقيقى لا بمعنى المؤثر بل بمعنى انه حقيقة فى الفعل الصورى كقولك قام زيد فكما أن معنى كونه حقيقة أن العرب وضعت اللفظ له وان كان الفاعل الحقيقى هو الله تعالى فكذلك لا يمتنع أن تضع العرب أنبت الربيع لوجود صورة الانبات

(١) قوله فيخلو المسند عن سقط من النسخ التى بيدنا المجرور بعن ولعله الرابط فحرر كتبه مصححه

وأن يتوقف بجواز التركيب فى نحو قولهم أنبت الربيع البقل وسرتنى رؤيتك على الاذن الشرعى لان أسماء الله تعالى توقيفية وكل ذلك منتف ظاهر الانتفاء

لان المراد به حينئذ هو العملة أنفسهم واللازم باطل لان النداء له والخطاب معه (و) يستلزم (أن يتوقف نحو أنبت الربيع البقل) وشفى الطبيب المريض وسرتنى رؤيتك مما يكون الفاعل الحقيقى هو الله تعالى (على السمع) من الشارع لان أسماء الله تعالى توقيفية واللازم باطل لان مثل هذا التركيب صحيح شائع ذائع عند القائلين بأن أسماء الله تعالى توقيفية وغيرهم سمع من الشارع أولم يسمع (واللوازم كلها منتفية)

(و) يستلزم ماذهب اليه السكاكى أيضا (أن يتوقف) استعمال (نحو أنبت الربيع البقل) وشفى الطبيب المريض وسرتنى رؤيتك ويزيدك وجهه حسنا مما يكون الفاعل الحقيقى فيه هو الله تعالى (على السمع) أى يتوقف مثل هذا الاستعمال على سماعه من الشارع لان أسماء الله تعالى توقيفية لا يسمى الله تعالى بما لم يسم به نفسه فى الكتاب ولافى السنة سواء كان مجازا أوحقيقة لكن توقف هذا الاستعمال على السماع غير صحيح لانه شاع استعماله من غير اختصاص عن لا يجعل أسماء الله تعالى توقيفية من العرب الاسلامية وغيرهم أتقيائهم وغيرهم حتى كاد أن يكون اجماعا سكوتيا وقد علمت أن هذا انما يتم ان سلم ماذكروا الا فيمكن أن يدعى انه لا يقع الا من لا يتحرى الامور الشرعية ويتبع الاطلاق الجاهلى وهو بعيد ولا يجاب عن هذا الالزام بأن مذهب السكاكى أن أسماءه تعالى غير توقيفية لان الرد عليه ليس باستعماله هو بل باستعمال غيره ممن يذهب الى غير ذلك مع عدم انكار غيره فصار استعمالا صحيحا ولو كان كما ذكر السكاكى لتركه من يراها توقيفية أولا نكر عليه (واللوازم كلها منتفية) لما قررنا فيلزم انتفاء الملزوم وهو جعل ما فيه المجاز العقلى من باب الاستعارة بالكناية حتى يعود الاسناد حقيقيا ومتى انتفى اللازم انتفى الملزوم لان اللازم أعم أومساو ومتى انتفى الاعم أوالمساوى انتفى الاخص ومساويه وقد علم أن هذه الاعتراضات كلها مبنية على أن الفاعل المجازى أريد به الفاعل الحقيقى حقيقة فاذا كان المراد بالعيشة صاحبها حقيقة لزم كون المعنى هو فى صاحب عيشة ولا يصح واذا كان المراد بالنهار زيد حقيقة كان من اضافة الشئ الى نفسه معنى واذا كان المراد بهامان العملة حقيقة كان الخطاب مع العملة والامر لهم ولم يصح واذا كان المراد بالربيع الفاعل المختار حقيقة كان مسمى بما لم يرد به السمع وأما اذا كان المراد بالفاعل المجازى الفاعل الحقيقى ادعاء بمعنى انا ندعى أن العيشة ثبتت لها الصاحبية بالادعاء وأطلقنا العيشة على الصاحب الادعائى لا الحقيقى فلا يلزم الفساد اذ لا يمتنع الكون فى العيشة الحقيقية المدعى أنها الملابسة الفعل لها صارت صاحبها بدعوى المبالغة فى التشبيه وأن النهار ثبتت له الصائمية ادعاء ولو أطلقنا النهار على الصائم الادعائى لا الحقيقى فلا يلزم اضافة الشئ الى نفسه معنى بل اضافة النهار الذى هو الزمان حقيقة وادعى فيه انه هو الصائم الحقيقى الى ذلك الصائم الحقيقى ولا امتناع فيه وان المراد بهامان العملة بالادعاء لا بالحقيقة فالخطاب حينئذ لهامان المدعى انه نفس العملة لا العملة حقيقة وهو صحيح وان المراد بالربيع الفاعل الحقيقى بالادعاء بمعنى أن الربيع هو الزمان الا أن المتكلم ادعى أن هذا الزمان فاعل حقيقى ولا يتوقف اطلاق لفظ الفاعل المجازى على الفاعل الحقيقى بالادعاء

فيه وعن السكاكى جواب آخر تحقيق يضيق المجال عنه وأما قول الخطيبى ان السكاكى لا يرى أن أسماء الله تعالى توقيفية وأخذ ذلك من كلامه على نحو أنبت الربيع البقل على ما يقتضيه لفظه فضعيف لان مثل ذلك كلام مستطرد لا يؤخذ منه قاعدة كلية تقضى بان مذهبه أن أسماء الله تعالى اصطلاحية الا أن يكون أراد أن السكاكى يرى أن الاسماء اصطلاحية لكونه معتزليا والظاهر أن المعتزلة

(قوله لان المراد به) أى فى ضمير ابن هو العملة وذلك لانه شبه الفاعل المجازى وهو هامان بالفاعل الحقيقى الذى هو العملة ثم أفرد المشبه بالذكر مرادا به المشبه بحقيقة فصار الكلام ياهامان ابن ياعملة فالنداء لشخص والخطاب مع غيره وهذا فاسد اذ لا يجوز تعدد الخطاب فى كلام واحد من غير تثنية أوجمع أوعطف (قوله لان النداء له الخ) أى فيكون الامر له أيضا اذ لا يجوز تعدد المخاطب فى كلام واحد من غير تثنية أوجمع أوعطف (قوله أن يتوقف نحو أنبت الخ) أى ان ما قاله السكاكى يستلزم أن يتوقف استعمال نحو أنبت الربيع البقل على السمع أى على السماع من الشارع (قوله لان أسماء الله الخ) المراد بها ما أطلق عليه تعالى (قوله توقيفية) أى تعليمية أى فلا يطلق عليه تعالى اسم لا حقيقة ولا مجازا مالم يرد اذن من الشارع كالرحمن فانه مجاز أى ولم يرد اطلاق الربيع والطبيب والرؤية على الله تعالى (قوله صحيح) أى لغة وشرعا وعرفا (قوله عند القائلين الخ) هذا جواب عما يقال لعل الصحة والشيوع عند من لا يشترط التوقيف فى أسماء الله تعالى (قوله شائع الخ) أى فشيوعه يدل على أن المراد بالربيع غير الله ولو كان المراد به المولى لتوقف على السماع من الشارع عند القائل بالتوقف على الاذن

(قوله كما ذكرنا) حيث بين بعد كل ملازمة بطلان لازمها (قوله فينتفي كونه) أي المجاز العقلي من باب الاستعارة بالكناية أي لانه ملزوم واذا انتفى ذلك الملزوم ثبت المطلوب وهو نقيضه (قوله ويراد المشبه به حقيقة) أي كما فهمه المصنف (قوله بل المشبه به ادعاء) أي وهو نفس المشبه الذي ادعينا أنه فرد من أفراد المشبه به فهو يقول شبه الربيع بالفاعل المختار وادعينا أن الربيع فرد من أفراد الفاعل المختار بحيث صار الفاعل المختار فردان أحدهما متعارف وهو المولى والآخر غير متعارف ثم ذكر اسم المشبه مرادا بها المشبه به ادعاء وحينئذ فلا يلزم اطلاق الربيع على الله وكذا تقول في قوله في عيشة راضية شبه الفاعل المجازي وهو العيشة بالفاعل الحقيقي وهو الصاحب وادعى أنه فرد من أفراده ثم ذكر لفظ المشبه مرادا به المشبه به ادعاء وهو العيشة بمعنى التعيش فلم يلزم ظرفية الشئ في نفسه وكذا تقول في نهاره صائم شبه النهار بالصائم وادعينا أنه فرد من أفراده ثم ذكر اسم المشبه وهو النهار مرادا به المشبه به ادعاء وحينئذ فلم يلزم اضافة الشئ الى نفسه هذا محصله (٢٧٠) وهذا الجواب مردود وذلك لان المشبه به ادعاء هو نفس المشبه فيكون اسناد ماهو من لوازم المشبه به حقيقة كالانبات لذلك المشبه اسنادا للشئ لغير ماهو له وهو مجاز عقلي مثلا الربيع في قولك أنبت الربيع البقل شبه بالفاعل المختار وادعى أنه فرد من أفراده ثم ذكر لفظ الربيع مرادا منه الفاعل المختار ادعاء لاشك أن الفاعل المختار ادعاء هو الربيع بمعنى الزمان أو المطر وهو المشبه الذي ادعى له القادرية ولاشك أن حق الانبات أن لا يسند اليه لانه ليس قائما به وانما حقه أن يسند للفاعل المختار الحقيقي واسناد الشئ لغير ماهو له مجاز عقلي وكذا تقول في باقي الامثلة فقد اضطر السكاكي الى القول بالمجاز العقلي والحاصل أنه ان أريد بالمسند اليه في أمثلة المجاز العقلي الفاعل الحقيقي لزمه ماذكره المصنف وان أريد به الفاعل الادعائي لزمه القول بالمجاز العقلي وهو الالزام اشكال صعب لامحيص عنه ويرد على هذا الجواب بحث آخر وهو أن لفظ المشبه مستعمل فيما وضع له تحقيقا وحينئذ فلا يندرج في الاستعارة التي هي مجاز وادعاء السبعية مثلا للمنية لايجدي نفعا لان ذلك لايخرجها عن كون اللفظ وضع لها حقيقة لكن قد أجاب العلامة السيد في شرح المفتاح عن هذا بأن ماهو خارج عن الموضوع له اذا اعتبر معه صيره غير الموضوع له وحينئذ فيكون لفظ المنية مستعملا في غير ما وضع له حيث أريد بالمنية الموت مع وصف السبعية لكن بادعاء السبعية له أي وجعل لفظ المنية مرادا فالفظ السبع ادعاء ومثل ماقيل هنا يقال المراد بالعيشة صاحبها بادعاء الصاحبية لها وبالنهار الصائم بادعاء الصائمية له لا بالحقيقة حتى يفسد المعنى وتبطل الاضافة ويكون الامر بالبناء لهامان كما أن النداء له لكن بادعاء أنه بان وجعله من جنس العملة لفرط المباشرة ولا يكون الربيع مطلقا على الله تعالى حتى يتوقف على السمع اذ المراد به حقيقة الربيع لكن بادعاء أنه قادر مختار من أجل المبالغة في التشبيه

كما ذكرنا فينتفي كونه من باب الاستعارة بالكناية لان انتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم والجواب أن مبنى هذه الاعتراضات على أن مذهبه في الاستعارة بالكناية أن يذكر المشبه ويراد المشبه به حقيقة وليس كذلك بل المشبه به ادعاء ومبالغة لظهور أن ليس المراد بالمنية في قولنا مخالب المنية نشبت بفلان هو السبع حقيقة والسكاكي مصرح بذلك في كتابه

على السمع وانما يتوقف على السمع في الاطلاق على الفاعل الحقيقي حقيقة لا في الاطلاق على الفاعل الادعائي واذا تمهد هذا وعلم أن الاعتراضات لاتتم الا بكون المراد بالفاعل المجازي هو الفاعل الحقيقي حقيقة وأما ان أريد الفاعل الحقيقي بالادعاء سقطت الاعتراضات لان المراد بالمجازي نفسه الا أنه ادعى فيه أنه غيره فاللازم على ذلك في نفس الامر كاللازم على عدم الادعاء اندفعت هذه الاعتراضات عن مذهب السكاكي اذا حقق أن مذهبه فيما ذكر الاطلاق على الفاعل الادعائي لا الحقيقي وهذا المذهب صرح به فتندفع به عنه الاعتراضات حيث قال المراد بالمنية في قولنا أنشبت المنية أظفارها بفلان السبع بادعاء السبعية لها وليس المراد بالمنية السبع الحقيقي قطعا بل المراد نفس المنية الا أنه ادعى دخولها في جنس السبع فصار السبع قسمان متعارف وهو الحقيقي وغير متعارف وهو المنية الحقيقية الا أنها ادعيت لها السبعية ولكن دفع الاعتراضات بما ذكر يوقع السكاكي فيما فر منه وهو كون الاسناد لغير من هو له في نفس الامر للقطع بان كون الاسناد حقيقيا انما يتحقق اذا كان الصاحب الحقيقي الادعائي لانه نفس العيشة الحقيقية والاسناد لها مجاز ولا يخرجها الادعائي عن معناها حتى يكون الاسناد لها حقيقة وكذا يقال في نهاره صائم والامر لهامان وفي اسناد الانبات للربيع فما فر منه السكاكي وقع

يرون ذلك ولو ذهب اليه فهو مذهب فاسد مردود وأما قوله ان ذكر طرفي التشبيه يمنع من حمل الكلام على الاستعارة فليس كذلك لان المراد ذكر الطرفين على جهة التشبيه وأجيب عنه بان المشبه به في هذا المثال شخص ما انساني موصوف بالصوم وهو أعم من المذكور فيكون غيره فلا يكون الكلام مشتملا على طرفي التشبيه وفيه نظر لانك لو قلت زيد كنهار صائم كان تشبيها باتفاق مع وجود هذا التغاير وأما

ثم ماذكره منقوض بنحو قولهم فلان نهاره صائم فان الاسناد فيه مجاز ولا يجوز أن يكون النهار استعارة بالكناية عن فلان لان ذكر طرفي التشبيه يمنع من حمل الكلام على الاستعارة ويوجب حمله على التشبيه ولهذا عدّ نحو قولهم رأيت بفلان أسـدا ولقيني منه أسد تشبيها

(قوله والمصنف لم يطلع عليه) هذا في غاية البعد بل اطلع عليه ولم يرتضه وأشار الى رده بقوله ذاهبا الى أن مامر الخ فانه يشير الى قوله تعالى فأين تذهبون (قوله ولانه ينتقض الخ) الحاصل أن السكاكي ادعى أن كل مجاز عقلي استعارة بالكناية ودليله على ذلك كما أشار له الشارح بقوله والحاصل الخ أن كل مجاز عقلي فقد ذكر فيه المشبه وأريد به المشبه به بواسطة القرينة وكل ماهذا شأنه فهو استعارة بالكناية فمامر من قول المصنف وفيه نظر لانه يستلزم الخ منع لصغرى الدليل وسند المنع استلزام الباطل من ظرفية الشئ لنفسه واضافة الشئ لنفسه الى آخر مامر وماذكره المصنف هنا نقض الدليل بالتخلف وذلك لان دليله هذا يجري في المجاز العقلي الذي ذكر فيه الطرفان والاستعارة بالكناية لا يجمع فيها بينهما لاشتراطهم فاطبة عدم ذكر المشبه به فيها (قوله مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي) أي وهو الضمير في نهاره وليله لان المراد به الشخص والضمير في صائم وقائم هو الفاعل المجازي وهو المشبه (قوله لاشتماله على ذكر طرفي التشبيه) أي وهما المشبه وهو الفاعل المجازي الذي هو مصدوق الضمير في صائم وقائم والمشبه به الذي هو الفاعل الحقيقي وهو الضمير في نهاره وليله لان المراد به الشخص ان قلت هذا خلاف مامر للمصنف من لزوم اضافة الشئ لنفسه في نهاره صائم فان ماتقدم يفيد أن المراد بالنهار والضمير المضاف اليه شئ واحد وماهنا يفيد أنهما شيآن وأن الضمير في صائم راجع للنهار بمعنى آخر أجيب بأن هذا من باب الترديد في الاعتراض فاللازم للسكاكي أحدهما فماسبق من لزوم اضافة الشئ الى نفسه مبني على أن المراد بالنهار الفاعل الحقيقي وأن ضمير صائم راجع له بهذا المعنى وماهنا مبني على أن المراد بالنهار حقيقته وأن ضمير صائم راجع له بمعنى آخر وهو الصائم فلا مفر له من لزوم واحد من أمرين كل منهما ممنوع (قوله والجواب الخ) هذا منع وسند وحاصله لانسلم أن ذكر طرفي التشبيه مانع من الحمل على الاستعارة مطلقا بل انما يمنع من الحمل عليها اذا كان ذكرهما ينبئ عن التشبيه والا فلا يمنع كما هنا (قوله ينبئ عن التشبيه) أي يدل عليه بأن يكون المعنى لا يصح الا بملاحظة التشبيه وذلك اذا وقع المشبه به خبرا عن المشبه حقيقة أو حكما بأن وقع صفة له أو حالا منه نحو زيد أسد ورأيت زيدا أسدا ومررت برجل أسد فحمل الاسد الحقيقي على زيد أو الرجل ممنوع لتباينهما فتعين الحمل على التشبيه بتقدير أداته وان المعنى أنه كالاسد وأما اذا كان الجمع بينهما لا ينبئ عن التشبيه فلا يمنع من الحمل على الاستعارة كقولك سيف زيد في يد أسد واذا لقيني زيد رأيت السيف في يد أسد وكما في قولك نهاره صائم وليله قائم فان الاضافة فيه لامية لتعيين المشبه المستعار لان المشبه بالشخص نهار مخصوص لا مطلق نهار وانما يكون طرفا التشبيه مذكورين على وجه ينبئ عن التشبيه لو كانت الاضافة بيانية فانه في معنى الحمل للمبالغة في التشبيه كما في لجين الماء وبهذا اندفع ماقيل أي فرق بين لجين الماء ونهاره صائم حيث جعل الاول من باب التشبيه دون الثاني بل جوزتم كونه من باب الاستعارة مع أن في كل منهما اضافة غاية الامر أن في نهاره صائم اضافة المشبه الى المشبه به وفي لجين الماء اضافة المشبه به الى المشبه وهل هذه التفرقة الا محض تحكم واعلم أن ماذكره الشارح من الجواب مبني على تسليم كون المثال المذكور فيه جمع بين الطرفين ولك أن تمنع ذلك وذلك لان المراد بالنهار معناه الحقيقي والمشبه به الشخص الصائم مطلقا لا بقيد كونه فلانا وهو غير مذكور اذ هو غير الضمير المضاف اليه النهار لانه

والمصنف لم يطلع عليه (ولانه) أي ماذهب اليه السكاكي (ينتقض بنحو نهاره صائم) وليله قائم وما أشبه ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي (لاشتماله على ذكر طرفي التشبيه) وهو مانع من حمل الكلام على الاستعارة كما صرح به السكاكي والجواب أنه انما يكون مانعا اذا كان ذكرهما على وجه ينبئ عن التشبيه

فيه تأمل (ولانه) أي ولان ماذهب اليه السكاكي من كون تلك الامثلة جميعا من الاستعارة بالكناية (ينتقض بنحو نهاره صائم) وليله قائم ويومه ساكت وليله نائم ونحو ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي مع المجازي (لاشتماله) أي لاشتمال ماذكر من الامثلة (على ذكر طرفي التشبيه) وما يشتمل على ذكر المشبه والمشبه به يمتنع حمله على الاستعارة كما صرح به السكاكي وغيره ولكن يجاب عن هذا بان امتناع حمل ماوجد فيه الطرفان على الاستعارة انما هو فيما أنبأ فيه التركيب عن التشبيه

الالزام بانه لا يكون استعارة في نحو نهاره صائم بجوابه ماسبق من جعل المجاز في الخبر وهو صائم (تنبيه) اعلم أن المصنف في باب الاستعارة بالكناية جعلها كلها مجازا عقليا وذلك مناقض لماذكره هنا من اثبات المجاز العقلي في هذه الامثلة وانكار أن يكون استعارة بالكناية وتصريحه بتغايرهما وهذا الاعتراض أقوى من جميع ما اعترض به على السكاكي ﴿تنبيه﴾ تلخص في نحو أنبت الربيع البقل اذا لم يكن من كافر ولا كذبا وفي نحو جعل زيدا الجبل العظيم أقوال أحدها أن المجاز في أنبت وهو رأي ابن

لا استعارة كما صرح السكاكى أيضا بذلك فى كتابه ﴿تنبيه﴾ انما لم نورد الكلام فى الحقيقة والمجاز العقليين فى علم البيان كما فعل السكاكى ومن تبعه لدخوله فى تعريف علم المعانى دون تعريف علم البيان

عائد على فلان بقطع النظر عن كونه صائما أو غير صائم فتأمل (قوله بدليل أنه) أى السكاكى (قوله قد زر أزراره على القمر) أوله * لا تعجبوا من بلى غلالته * البلى بكسر الباء والقصر مصدر بلى الثوب يبلى بلى أى صار خلقا واذا فتحت باء المصدر مددت قال العجاج

والمرء يبليه بلاء السربال * كر الليالى واختلاف الاحوال

والغلالة شعار يلبس تحت الثوب وتحت الدرع أيضا وزر بضم الزاى كما هو المسموع من الاشياخ بمعنى شد من زررت القميص أزره زرا اذا شددت أزراره عليه والازرار جمع زر (١) بالفتح كأزواب جمع ثوب أو جمع زر بالضم كأقرام جمع قرم وزر القميص معروف (قوله مع ذكر الطرفين) وهما القمر وضمير أزراره الراجع للشخص المشبه بالقمر ومع ذلك فالقمر مستعار لذات المحبوب استعارة مصرحة فان قلت الجمع بين الطرفين انما يظهر على ما قلنا من أن ضمير أزراره للمحبوب ويمكن أن يكون راجعا للغلالة وذكر الضمير باعتبار أنها ثوب أو قميص وحينئذ فلا يكون فيه جمع بين الطرفين * قلت بل فيه جمع أيضا وذلك لان ضمير غلالته راجع للمحبوب فذكر الطرفين حاصل باعتباره (قوله وبعضهم الخ) أى وهو الشارح الخلخالى (قوله لما لم يقف الخ) لانه زعم أن مذهب السكاكى فى الاستعارة بالكناية أن يذكر المشبه ويراد به المشبه به حقيقة كما انتقده المصنف على ما قاله الشارح وكان الظاهر أن يقدم الشارح هذا الكلام قبل قول المصنف ولانه ينتقض الخ لكونها أجوبة عن الالزامات السابقة فى قوله وفيه نظر لانه يستلزم الخ لكن أخره الشارح اشارة الى عدم الاهتمام بشأنه وانها أجوبة لا يعتد بها (قوله ورأينا تركه أولى) أى رأينا تركه وعدم ذكره فى المختصر أولى وان أردت الاطلاع عليه فعليك بالمطول

بدليل أنه جعل قوله * قد زر أزراره على القمر * من باب الاستعارة مع ذكر الطرفين وبعضهم لما لم يقف على مراد السكاكى بالاستعارة بالكناية أجاب عن هذه الاعتراضات بما هو برىء عنه ورأينا تركه أولى

(أحوال المسند اليه)

أى الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه

كقولنا زيد أسد لان حمل الاسد الحقيقى على زيد ممتنع فتعين الحمل على طريق التشبيه فيكون المعنى انه كالاسد وقوله على لجين الماء فان اضافة الشئ الى نفسه ممنوع وكون اللجين من أحوال الماء الصادقة عليه ممنوع فتعين الحمل على التشبيه أى على الماء الذى هو كاللجين وهو الفضة فيكون من اضافة المشبه به الى المشبه لان الاضافة تقع بأدنى سبب وأما ما لا ينبئ عن التشبيه فلا يمتنع حمله على الاستعارة فقد جعل السكاكى قوله * قد زر أزراره على القمر * من باب الاستعارة مع اشتماله على الطرفين وهما القمر والضمير العائد على الشخص المشبه بالقمر لكن لما كان التركيب لا ينبئ عن التشبيه ولا يشعر به جعل من باب الاستعارة فيكون من هذا القبيل نهاره صائم لكن يرد عليه أن لجين الماء المجعول من باب التشبيه على حده ولا يفترقان الا فى أن لجين الماء من اضافة المشبه به الى المشبه ونهاره صائم عكسه فان كانت الاضافة تنبئ عن التشبيه ففيهما أو لا ففيهما والانباء عن التشبيه مما لم يضبطوه بتفصيل تحقق به موارده وتعلم به معاهده بل أجملوا فيه فمن تركيب هو بنفسه يثبته وينفيه فتأمله

﴿أحوال المسند اليه﴾

أعنى الاحوال العارضة للمسند اليه من حيث انه مسند اليه بمعنى أنه لم تعرض له فى حال كونه مسندا اليه

الحاجب الثانى أنه فى الربيع وهو رأى السكاكى الثالث أنه فى الاسناد وهو رأى عبد القاهر والمصنف الرابع انه تمثيل فلا مجاز فيه فى الاسناد ولا فى الافراد بل هو كلام أورد ليتصور معناه فينتقل الذهن منه الى اثبات الله تعالى وهو اختيار الامام فخر الدين ص ﴿أحوال المسند اليه

﴿أحوال المسند اليه﴾

(قوله من حيث انه مسند اليه) هذه حيثية تقييد واحترز بذلك عن الامور العارضة له لا من هذه الحيثية ككونه حقيقة أو مجازا فانهما عارضان له لا من هذه الحيثية بل من حيث الوضع وككونه كليا أو جزئيا فانهما عارضان له من حيث كونه لفظا وككونه جوهرا

(١) بالفتح الخ كذا فى الاصل والمعروف فى الزر الكسر فقط كما فى كتب اللغة كتبه مصححه

أما حذفه فاما لمجرد الاختصار

أو عرضا قائما عارضا له من حيث ذاته وككونه ثلاثيا أو رباعيا مثلا فان ذلك عارض له من حيث عدد حروفه فلا تذكر هذه العوارض في هذا البحث وانما لم يجعل الحيثية للتعليل لصيرورة المعنى الامور العارضة له من أجل كونه مسندا اليه فيفيد أن الحذف والذكر والتعريف والتنكير وغير ذلك من الاحوال عارضة له من أجل كونه مسندا اليه مع أنه ليس كذلك بل الحذف انما عرض له لاجل الاحتراز عن العبث ولتحصيل العدول الى أقوى الدليلين الى آخر ما قال المتن وكذا الذكر انما عرض له لكونه الاصل الى آخر ما قال المصنف أيضا وأيضا جعلها للتعليل يرد عليه أن العلة ككونه مسندا اليه لا تقتضي أمرين متنافيين كالذكر والحذف ان قلت من جملة الامور العارضة له من حيث كونه مسندا اليه الرفع لاقتضاء أن يذكر هنا مع أن محله كتب النحو قلت اضافة أحوال للمسند اليه للعهد أي الاحوال المعهودة للمسند اليه وهي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فقول الشارح أي الامور العارضة له أي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فخرج الرفع في قام زيد وزيد قائم فانه وان كان عارضا له من حيث انه مسند اليه لكن لا يطابق به اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فلا يذكر هنا كذا ذكر بعضهم قال عبد الحكيم ولا حاجة لذلك لان المقصود أن الامور المذكورة في هذا الباب عارضة للمسند اليه لذاته لا أن كل ما هو عارض له لذاته فهو مذكور في هذا الباب (قوله وقدم المسند اليه) أي من حيث أحواله وقوله على المسند أي من حيث أحواله أيضا (قوله لما سيأتي) أي من أنه الركن الاعظم (٢٧٣) في قوله تنبيها على أن المسند اليه هو الركن الاعظم

وقدم المسند اليه على المسند لما سيأتي (أما حذفه) قدمه على سائر الاحوال لكونه عبارة عن عدم الاتيان به وعدم الحادث سابق على وجوده

لا لاجل كونه مسندا اليه فان الحذف والذكر مثلا لم يثبتا له من أجل كونه مسندا اليه بل الثابت له مثلا لاجل كونه مسندا اليه الحكم عليه بالمسند وتأكيد حكمه مثلا أو عدمه وأما الحذف والذكر ونحوهما فهي أمور عرضت له في حال كونه مسندا اليه لا لاجل كونه مسندا اليه فتأمله وقدم أحوال المسند اليه على أحوال المسند لان المسند اليه هو الركن الاعظم لشدة الحاجة اليه على ما سنقرره (أما حذفه) بدأ من أحواله بالحذف لان سائر الاحوال المتفرعة على ذكره والحذف عدم ذلك الذكر والعدم سابق لوجود الممكن وعبر عن هذا العدم بالحذف في جانب المسند اليه وعبر عنه

أما حذفه في قوله وأما ذكره) أي المسند اليه فقد تقدم ذكره

(قوله أما حذفه الخ) قاعدة المصنف أن الواقع بعد أما هو مقتضى الحال والواقع بعد لام التعليل هو الحال فالاحتراز عن العبث وكذا ما بعده أحوال تقتضي الحذف وهذا كالصريح في أن مقتضى الحال هو الخصوصية فظهر لك أن أحوال المسند اليه مثلا مقتضيات للاحوال أي

للامور الداعية لايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة ثم ان من المعلوم أن الحذف فعل الفاعل لانه مصدر وحينئذ فهو من أوصاف الشخص لا من أوصاف المسند اليه العارضة له وأجيب بأن المصنف أطلق الحذف وأراد به الحاصل بالمصدر وهو الانحذاف وكذا يقال فيما بعده أو يجعل هذه الامور مصدر المبني للمفعول بناء على مذهب من يجوز مجيء المصدر من المبني للمفعول وحينئذ فتكون هذه الامور أحوالا للمسند اليه ثم ان المراد حذفه لقرينة معينة من غير اقامة شيء مقامه وحينئذ يكون لغرض معنوي كما هو اللائق بالفن لا لمجرد أمر لفظي وبهذا يظهر وجه اقتصار المصنف على حذف المبتدا من المسند اليه لان الفاعل اذا حذف إما أن يقوم شيء مقامه كما في باب النيابة وباب الاستثناء المفرغ وباب المصدر ولا يحتاج الحذف حينئذ لقرينة بل الحذف للامر الداعي له وإما لغرض لفظي كالتقاء الساكنين في نحو اضربن يا قوم واضربن الرجل (قوله لكونه عبارة عن عدم الاتيان به) هذا تفسير له بحسب الاصطلاح وان كان لفظه من حيث مفهومه اللغوي أعني الاسقاط مشعرا بأنه العدم بعد الاتيان وانما لم يفسر الحذف بالعدم اللاحق المتأخر عن الذكر مع أن الحذف اسقاط فمناسبته للعدم اللاحق أقوى لان الواقع هنا في نفس الامر هو العدم السابق لانه لم يؤت بالمسند اليه أصلا لا انه أتى به ثم أسقط (قوله وعدم الحادث سابق على وجوده) أي وحينئذ فالحذف مقدم على الذكر واعترض بأن هذه العلة انما تنتج تقدمه على الذكر خاصة دون سائر الاحوال لان الحذف مقابل له دون بقية الاحوال كالتعريف والتنكير اذ ليس مقابلا لها حتى يقال عدم الحادث سابق على وجوده وأجيب بأن بقية الاحوال متفرعة على الذكر لانها تفصيل له والمقدم على الاصل يستحق التقديم على الفرع واعترض بأن التعريف والتنكير (١) يمكن اعتباره كما في المحذوف وأجيب بأنه وان كان كذلك الا أنه بالقياس على المذكور.

(١) قوله يمكن اعتباره كما في المحذوف كذا في الاصل ولعل في العبارة سقطا وتحريفا فتأمل كتبه مصححه

والاحتراز عن العبث بناء على الظاهر وإما لذلك مع ضيق المقام

(قوله وذكره هنا) أى وذكر عدم الاتيان به ويجوز أن يرجع الضمير للحذف ويكون الكلام على حذف مضاف تسامحا أى معنى الحذف (قوله وفى المسند) أى وفى أحوال المسند (قوله الشديد الحاجة اليه) بيان لكونه أعظم واعترض بأن كلا من المسند والمسند اليه يتوقف عليه الاخبار وحينئذ فلا معنى لاعتبار كون أحدهما ركنا أعظم دون الآخر وأجيب بأن المسند اليه كما يتوقف عليه الاخبار يتوقف عليه المسند لانه صفة له لان المراد من المسند اليه الذات ومن المسند الصفة والصفة تتوقف على الموصوف بخلاف المسند فانه وان توقف عليه الاخبار لا يتوقف عليه المسند اليه (قوله حتى انه الخ) حتى للتفريع بمنزلة الفاء أى فاذا لم يذكر فكأنه أتى الخ أى يتخيل انه أتى به ثم حذف وان كان الواقع ليس كذلك واذا تخيل كذلك علم أنه ملحوظ فى القصد (قوله فانه ليس بهذه المثابة) أى المنزلة أى ليس بركن أعظم وقوله فكأنه ترك أى فاذا لم يذكر تخيل أنه ترك من أصله أى من أول الامر واعترض بأن تركه عدم ذكره وهو محقق وحينئذ فلا يناسب ايراد لفظ كأن وأجيب بأن المراد بتركه تركه مطلقا أى حقيقة وحكما بحيث لا يكون مقدرا ومرادا مع أنه مذكور حكما ثم ان هذا الكلام يقتضى أن الحذف عبارة عن العدم اللاحق والنكتة التى ذكرها التقديم الحذف على غيره تقتضى أن الحذف عبارة عن العدم السابق فيتنافيان ويدفع التنافى بأن نكتة تقديم الحذف باعتبار الواقع لان الواقع أن المسند اليه لم يذكر فى الكلام أصلا ونكتة التعبير بالحذف دون الترك باعتبار التخيل والتوهم نظرا الى شيوع استعمال الحذف فى العدم اللاحق وهو عدم الشئ بعد ذكره (٢٧٤) (قوله فللاحتراز عن العبث) اعلم أن الحذف يتوقف على أمرين أحدهما وجود ما يدل على المحذوف من القرائن والثانى وجود المرجح للحذف على الذكر أما الاول فهو مذكور فى غير هذا الفن كالنحو وأما الثانى فقد شرع المصنف فى تفصيله بقوله فللاحتراز الخ وحاصله أن من جملة مرجحات الحذف على الذكر قصد التحرز والتباعد عن العبث وذلك أن ما قامت عليه القرينة وظهر عند المخاطب فذكره يعد عبثا أى خاليا عن الفائدة فيحذفه البليغ لئلا ينسب الى العبث أى الاتيان بشئ زائد عن الحاجة لا تيانه بما هو ظاهر معلوم والعابث لا يلتفت الى كلامه ولا يتلقى منه بالقبول فقول المصنف فللاحتراز أى فلقصد التحرز والتباعد عن العبث أى لذكر والموصوف (قوله بناء على الظاهر) حال من العبث أى حال كون العبث مبنيا على ما هو الظاهر من اغناء القرينة عنه وقوله وان كان فى الحقيقة أى والحال أنه بالنظر للحقيقة ونفس الامر ركن من الكلام فينبغى الالتفات له والتصريح به فلا يكون ذكره عبثا وان قامت القرينة لان الاكتفاء بالقرينة ليس كالذكر فى التنصيص على ما هو المقصود الاهم اه عبد الحكيم وكتب بعضهم ما نصه واحترز بقوله بناء على الظاهر عن الحقيقة ونفس الامر وأورد عليه أن هذا يقتضى أن العبث فى ذكره انما يكون اذا قطع النظر عن الحقيقة وأما مع النظر الى الحقيقة من أنه ركن للاسناد فلا عبث فى ذكره وليس كذلك لانه لا تنافى بين كونه ركنا فى الكلام وكونه عبثا ألا ترى أن الكلام اذا علم بسائر أجزائه يكون ذكره عبثا فبالاولى بجزئه فالمنافى للعبث انما هو عدم علمه بالقرينة فحق العبارة بناء على القرينة لانه اذا قطع النظر عن القرينة انتفى العبث وأجيب بأن قوله بناء على الظاهر احتراز عن عدم علمه بالقرينة لا عن الحقيقة من كونه ركنا للاسناد ولا شك أنه بالنظر الى كونه غير معلوم بالقرينة لا عبث فى ذكره لانه اتيان بما لا يستغنى عنه ويدل لذلك قول الشارح لدلالة القرينة عليه فانه يفيد أن المحترز عنه عدم علمه بالقرينة وعبارة يس حاصل المراد من كلام المصنف أن للمسند اليه اعتبارين أحدهما كونه ركنا الثانى كونه معلوما فبالاعتبار الاول مع

وذكره ههنا بلفظ الحذف وفى المسند بلفظ الترك تنبيها على أن المسند اليه هو الركن الاعظم الشديد الحاجة اليه حتى انه اذا لم يذكر فكأنه أتى به ثم حذف بخلاف المسند فانه ليس بهذه المثابة فكأنه ترك من أصله (فللاحتراز عن العبث بناء على الظاهر) لدلالة القرينة عليه وان كان فى الحقيقة هو ركنا من الكلام

فى جانب المسند كما سيأتى بالترك ايماء الى أن العدم هنا يستحق اسم الحذف الذى هو العدم الطارئ على الوجود لكون الوجود الاصلى للمسند اليه لانه هو الركن الاعظم لانه عبارة عن الذات والمسند كالوصف له والذات أقوى فى الثبوت من الوصف فالمسند اليه والمسند ولو افتقر فى الافادة الى كل منهما لكن الدال منهما على الذات أشد فى الحاجة عند قصد الافادة من الدال على الوصف لان الحاجة الى المضاف اليه المعروض أشد من الحاجة الى المضاف العارض فلذلك عبر عن عدم الاتيان بهذا بالحذف وعن عدم الاتيان بذلك بالترك للاشارة الى أن وجود هذا ألزم حتى كأن عدمه طارئ فكأنه أتى به ثم حذف والآخر عدمه أصل على بابه فعدمه تركه من أصله (فللاحتراز عن العبث بناء على الظاهر) أى من الاحوال الموجبة للحذف الاحتراز المذكور والحذف يتوقف على أمرين أحدهما وجود ما يدل

وانما قدمه على المسند لان المسند اليه كالموصوف والمسند كالصفة

وعليه قوله تعالى صم بكم عمى وقوله تعالى وما أدراك ماهيه نار حاميه وقيام القرينة شرط في الجميع

(قوله أو عكسه) نحو موسوس ساع في الفساد فتجب مخالفته تريد الشيطان (قوله أي تيسره) أي للمتكلم (قوله لدى الحاجة) متعلق بتأتي (قوله نحو فاجر) أي نحو قولك عند حضور جماعة فيهم عدو فاجر فاسق وتريد زيدا الذي هو العدو مثلا فتحذفه ليتأتى لك الانكار عند لومه لك على سبه أو تشكيه منك فتقول ما سميتك ما عنيتك (قوله عند قيام القرينة) ظرف لمحذوف أي يقال ذلك عند قيام القرينة (قوله ليتأتى الخ) علة للحذف أي تحذفه ليتأتى الخ (قوله أو تعينه) أي إما لان المسند لا يصلح الا له أو لكماله فيه بحيث لا يسبق الذهن الى غيره أو لكونه متعينا بين المتكلم والمخاطب (قوله يغني عن ذلك) أي عن تعينه لان العبث بذكره لا يكون الا بعد تعينه فالتعين داخل في الاحتراز المذكور ففي تعين المسند اليه كان حذفه احترازا عن العبث واذا كان كذلك فلا يصح جعله قسيماله (قوله فيما ذكروا له) أي التعين (قوله خالق لما يشاء الخ) أي فقد مثلوا بهذا لحذف المسند اليه لتعينه لظهور أنه لا خالق سواه ولا يقال ان الحذف فيه للاحتراز المذكور لما فيه من سوء الادب وان كان عبثا في نفسه وقد يقال هذا البحث ساقط من أصله لان القصد الى التعين يغاير القصد للاحتراز عن العبث فجاز أن يقصد كل منهما مع الذهول عن الآخر وأن يقصدا معا وحينئذ فلا يغني ذكر الاحتراز عن العبث عن ذلك اذ قد يكون نكتة الحذف المقصودة للبليغ التعين دون الاحتراز وان كان ذلك حاصلا من غير قصد وكذا يقال في سائر النكت التي يمكن اجتماعها أو يقال ان الحذف للاحتراز عن العبث ملحوظ فيه العبث بسبب دلالة القرينة على المراد والحذف للتعين ملحوظ فيه العبث من حيث عدم صلاحية المسند لغير المسند اليه المحذوف فتأمل (قوله أو ادعاء التعين) أظهر في محل الاضمار لئلا يتوهم عود

(أو عكسه) أي ايهام صون لسانك عنه تحقيرا له (أو تأتي الانكار) أي تيسره (لدى الحاجة) نحو فاجر فاسق عند قيام القرينة على أن المراد زيد ليتأتى لك أن تقول ما أردت زيدا بل غيره (أو تعينه) والظاهر أن ذكر الاحتراز عن العبث يغني عن ذلك لكن ذكره لامرين أحدهما الاحتراز عن سوء الادب فيما ذكروه له من المثال وهو خالق لما يشاء فاعل لما يريد أي الله تعالى والثاني التوطئة والتمهيد لقوله (أو ادعاء التعين) له

(أو) لايهام (عكسه) وهو صون لسانك عنه تحقيرا له فتقول موسوس وساع في الفساد فيما ضر وما نفع فوجبت مخالفته تريد الشيطان فحذفته لقصد صون اللسان أو لايهام صون اللسان عنه (أو) لـ(تأتي الانكار) أي تيسره للمتكلم (لدى الحاجة) أي عند الحاجة الى الانكار فتقول عند حضور جماعة فيهم عدو مهان فاسق فاجر لئيم والله تريد زيدا الذي هو العدو مثلا ليتأتى لك الانكار عند لومه أو تشكيه فتقول ما سميتك وما عنيتك (أو) لـ(تعينه) أي المسند اليه وهذا ولو كان يمكن أن يدعى دخوله في الاحتراز لكن ذكر لان حذف الجلالة لا يقال فيه للاحتراز المذكور لما فيه من سوء الادب فتقول مثلا خالق كل شيء رازق كل شيء ومعلوم أن هذا الوصف ليس الا لله عز وجل فيقال له حذف المسند اليه هنا لتعينه لظهور أن لا خالق ولا رازق سواه وذكره أيضا ليكون توطئة لقوله (أو لادعائه) أي التعين

وقوله أو عكسه معطوف على ايهام أي أو ايهام صون لسانك عنه ولا يصح عطفه على صونه لانه يكون لايهام أحد الامرين وليس هو المراد ۞ الخامس لتأتي الانكار عند الحاجة لانه قد تدعو الحاجة الى التكلم بشيء ثم تدعو الحاجة لانكاره مثاله أن يذكر شخص فتقول فاسق ثم تخشى من غائلة ذلك فتنكره فلو قلت زيد فاسق لقامت البينة بذلك ولم تستطع الانكار لا يقال كيف ينفع الانكار مع القرينة لانا نقول القرينة ترجح أحد الطرفين ترجيحا لا يسوغ الشهادة لا يقال فهذا حينئذ مدعاة الى الكذب المحرم لانا نقول نحن نتكلم على أسباب الحذف التي لاحظتها العرب سواء كان ذلك شرعيا أم لا ثم نقول قد يجب الانكار والكذب كما اذا كان فيه مصلحة شرعية ثم انما يتأتى ذلك اذا لم يكن استفهام فلو قيل لك ما زيد فتقول فاسق لم ينفع الانكار بعد ذلك ولم يصدق المنكر حتى لو قال له ما حال زوجتك فقال طالق لم يصدق اذا ادعى عدم ارادتها ۞ السادس التعين فيه أي ان ذلك المسند معين للمسند اليه منحصر فيه فلا حاجة لذكره كقولك خالق لما يشاء أي الله قيل وقول السكاكي لما يشاء لا حاجة لذكره وانه انما ذكره اعتزالا لانهم يرون أن العبد خالق ولكن لا لكل ما يشاء وفيما قيل نظر لان هذا المثال هو المطابق لقوله سبحانه وتعالى يخلق الله ما يشاء ان الله على كل شيء قدير وقوله تعالى وربك يخلق ما يشاء ويختار فلعل السكاكي لم يقصد بقوله لما يشاء الاحتراز بل قصد التأسي بالآية الكريمة قلت وهذه الفائدة داخلة في الاولى الا أن يقال المقصود الاعلام بالتعين أو احضاره في ذهن السامع وهذا القسم بهذا المثال هو الجدير بأن يقال فيه ترك المسند اليه لدلالة العقل ويسمى الاول دلالة المعنى وقوله أو ادعاء التعين فهو كقوله يعطي بدرة يعني السلطان ولو قال المصنف ادعاء التعين إما ادعاء طابقا

الضمير على الانكار من قوله أو تأتى الانكار كذا قيل ويبعده الاضمار فى تعينه مع أنه أقرب الى الانكار فلعل الاولى أن يقال انما أظهر لتوهم رجوع الضمير للمسند اليه كبقية الضمائر المتقدمة (قوله نحو وهاب الالوف الخ) أى فيحذف المسند اليه لادعاء تعينه وأنه لا يتصف بذلك غيره من رعيته وانما كان تعينه بذلك ادعائيا لانه يمكن أن غيره من رعيته يعطى ذلك (قوله بسبب تضجر وسآمة) هما بمعنى واحد فالعطف مرادف أو تفسيرى وذلك كما فى قوله قلت عليل لم يقل أنا لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب التضجر الحاصل له من الضنى (قوله أو فوات فرصة) عطف على ضجر فى الكلام ... فيه ما فى ... خوف فوات فرصة لان المقتضى للحذف خوف الفوات لا نفس الفوات والفرصة بضم الفاء ما يغتنم تناوله وقرر بعضهم أنها قطعة من الزمان يحصل فيها المقصود وانظره (قوله أو محافظة على وزن) أى كما فى قوله قلت عليل فلم يقل أنا عليل لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على الوزن لان ذكر المسند اليه يفسد ذلك الوزن (قوله أو سجع) أى فى النثر وهو كالروى فى الشعر أى كما فى قولهم من طابت سريرته حمدت سيرته لم يقل حمد الناس سيرته لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على السجع اذ لو ذكر لكانت الاولى مرفوعة والثانية منصوبة قال الحفيد محل حذف المسند اليه لضيق المقام عن الاطالة بسبب المحافظة على السجع والقافية اذا كان تقديم المسند الذى يحصل به السجع واجبا كأن كان من أدوات الاستفهام مثل قولك طلب (٢٨٠) الحبيب ألفين فقلت له أين فالمسند اليه محذوف لاجل المحافظة على السجع تقديره أين هما والخبر واجب التقديم لانه اسم استفهام فلو كان المسند جائز التقديم حصلت المحافظة على السجع بتأخيره من غير حاجة لحذف المسند اليه كما اذا قيل طلب الحبيب ألفين فقلت له على العين فانه لو قيل هما على العين لصح وحصل السجع ورد ذلك بأنه لا يتم الا لو شرط فى السكات أن لا يحصل الشئ الا من هذه الخصوصية وهو ممنوع كما حقق فى محله اه ابن قاسم (قوله أو قافية) أى فى آخر البيت وذلك كما فى قوله

وما المرء الا كالشهاب وضوئه * يحور رمادا بعد إذ هو ساطع

وما المال والأهلون الا ودائع * ولا بد يوما أن ترد الودائع

فلو قيل أن يرد الناس الودائع لاختلت القافية لصيرورتها مرفوعة فى الاول منصوبة فى الثانى وكما فى قوله

قد قال عذولى ما له أتى * فاجبت وقلت كذبت متى

فقال حبيبك ذو خفر * وكبير السن فقلت فتى

فالمسند اليه محذوف لاجل المحافظة على القافية تقديره متى الاتيان وهو فتى ثم ان الغرض من الحذف المحافظة على القافية وان كان فيه أيضا محافظة على الوزن الا انه غير مقصود وفرق بين الحاصل قصدا والحاصل من غير قصد فاندفع ما يقال ان مقابلة المحافظة على الوزن بالمحافظة على القافية تفيد تباينهما وعدم اجتماعهما وليس الامر كذلك (قوله أو ما أشبه ذلك) عطف على ضجر (قوله كقول الصياد) مثال لفوات الفرصة وحينئذ فالاولى اتصاله به دفعا للايهام وقوله كقول الصياد أى مخاطب الجوارح عند ابصاره للغزال غزال أى هذا غزال فاصطادوه فحذف هذا لان رغبته فى التسارع اليه وتوهمه أن فى ذكره طولا كثيرا يفيته بحسب زعمه وفى بعض

نحو وهاب الالوف أى السلطان (أو نحو ذلك) كضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب ضجر وسآمة أو فوات فرصة أو محافظة على وزن أو سجع أو قافية أو ما أشبه ذلك كقول الصياد غزال أى هذا غزال

فتقول وهاب الالوف متمم العدل تريد السلطان وتحذفه لادعاء تعينه وانه لا يتصف بذلك غيره من رعيته (أو) لـ(نحو ذلك) كضيق المقام عن اطالة الكلام بذكر المسند اليه بسبب ضجر وسآمة اليه من علته فضاق صدره عن ذكر المسند اليه ولخوف فوات فرصة وهى ما يغتنم تناوله بسبب الاطالة بذكر المسند اليه كقول الصياد عند رؤيته إبصار الغزال غزال غزال أى هذا غزال فاصطادوه فحذف هذا لان ذكره بحسب رغبته فى التسارع اليه وتوهمه ان فيه طولا كثيرا يفيته بزعمه ومحافظة على وزن فى البيت لان ذكر المسند اليه يفسد ذلك الوزن وصح التمثيل له بقوله قلت عليل اذ لو ذكره لم يستقم الوزن أولم تكن فيه ... قافية فى آخر البيت لان ذكره يخل بها أو سجع فى النثر وهو كالروى فى

أو غير مطابق لكان أحسن ... سيأتى عن قريب ما قد يورد على هذا (تنبيه) ينبغى أن يلحق هذا بما يحصل به القصر ويذكر فى بابه وقوله أو نحو ذلك ذكر فى الايضاح بعد ذكره انه يترك اذا كان ذكره عبثا انه يحذف اما لذلك واما لذلك مع ضيق المقام ومقتضاه ان ضيق المقام قد يقصد منضما الى غيره لا مستقلا والسكاكى جعله فائدة مستقلة قسيمة للعبث ثم كيف يحسن أن يكون ذلك علة مستقلة وجزء علة أخرى وهذا القسم يصلح أن يمثل له بقوله قال لى كيف أنت قلت عليل *

لان

النسخ كقولك الصياد وهى ظاهرة (قوله وكالاخفاء عن غير السامع) قال سم الظاهر أنه عطف على قوله كضيق المقام وعلى هذا لم يكن الشارح مبينا لما أشبه ذلك الواقع فى كلامه وبينه بعضهم بقوله كسرعة التنبيه كأن يقال خطف المال لمن وضع ماله قريبا منه اى المختلس خطف المال وكتعجيل المسرة بالمسند نحو دينار أى هذا دينار وكالخوف منه أو عليه فكل هذا من جملة أسباب ضيق الكلام عن الطول وفى ابن يعقوب أن الاخفاء المذكور بيان لذلك المشبه وعليه فهو عطف على قول الصائد ويكون من جملة أسباب ضيق المقام عن الطول (قوله مثل جاء) أى وتريد زيدا لقيام القرينة عليه (٢٨١) عند المخاطب دون غيره فلو قيل جاء زيد لانتظره كل من كان جالسا لاجل الطلب منه مثلا ثم ان قوله كالاخفاء عن غير السامع الاولى أن يقول بدله عن غير المخاطب وذلك لان الحاضرين ان كانوا سامعين كان الاخفاء عن غيرهم ممن لم يسمع فلا يصح قوله من الحاضرين وان كانوا غير سامعين فلا حاجة للاخفاء عنهم وأجيب بأن المراد بقوله عن غير السامع أى عن غير من كان مقصودا بسماع ذلك الخبر وحينئذ فهو مساو لقولنا عن غير المخاطب (قوله مثل رمية من غير رام) أى هذه رمية مصيبة من غير رام مصيب بل من رام مخطئ فحذف المسند اليه ولم يقل هذه اتباعا للاستعمال الوارد على تركه لان هذا مثل يضرب لمن صدر منه فعل حسن وليس أهلا لصدوره منه والامثال لا تغير وأول من قال هذا المثل الحكم بن عبد يغوث المضرى حين نذر أن يذبح

مهاة أى بقرة وحش على الغبغب بغين معجمة فباء موحدة ثم غين معجمة أيضا فباء موحدة وهو جبل بنى وكان من أرمى الناس فصار كلما يرمى مهاة لا يصيبها رميه ولم يمكنه ذلك أياما حتى كاد أن يقتل نفسه ثم ان ابنه مطعما خرج معه الى الصيد فرمى الحكم مهاتين فأخطأهما فلما عرضت الثالثة رماها مطعم فأصابها وكان اذ ذاك لا يحسن الرمى فقال الحكم رمية من غير رام (قوله أو ترك نظائره) عطف على تركه أى وكاتباع الاستعمال الوارد على تركه فى نظائره (قوله مثل الرفع) أى مثل ما فيه الرفع على المدح أى لاجله كقولك الحمد لله أهل الحمد أى هو أهل الحمد (قوله أو الذم) أى ومثل ما فيه الرفع على الذم أى لاجله نحو أعوذ بالله

وكالاخفاء عن غير السامع من الحاضرين مثل جاء وكاتباع الاستعمال الوارد على تركه مثل رمية من غير رام أو ترك نظائره مثل الرفع على المدح أو الذم

الشعر لان ذكره يفسده وأمثلته ماذكر كثيرة وما أشبه ذلك كالاخفاء عن غير المقصود سماعه من الحاضرين فتقول جاء وتريد زيدا لقيام القرينة عند المقصود سماعه دون غيره كما قيل اذ انسانا أرسل رسولا ليأتى بالمرسل اليه فقال له اذهب اليه فان وجدته فلا تقل له وان لم تجده فقل له ثم ذهب الرسول فعاد ولم يأت به فقال ياسيدى ذهبت اليه فلم أجده فقلت له ثم جاء فلم يجئ ومعنى الكلام الاول ان وجدت الرقيب فلا تقل للمبعوث اليه وان لم تجد الرقيب فقل للمبعوث اليه ومعنى الثانى ذهبت الى المبعوث له فلم أجد الرقيب فقلت للمرسل اليه ثم جاء الرقيب فلم يجئ المرسل اليه وهذا الكلام ولو كان من غير هذا الباب لكن فيه فى الجملة الاخفاء عن غير المقصود سماعه بحسن النظر له ليفهم المراد وكاتباع الاستعمال على تركه لكونه مثلا لا يغير كقولهم رمية من غير رام يضرب مثلا لمن صدر منه ما ليس أهلا لصدوره منه وكترك ذكره فى نظائره مثل ما فيه الرفع على المدح كقولنا الحمد لله أهل الحمد أى هو أهل الحمد أو الرفع على الذم كقولنا أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بالرفع أى هو الرجيم أو الرفع على الترحم كقولنا اللهم ارحم عبدك المسكين بالرفع أى هو المسكين فالرفع على هذه الاوجه يوجب الحذف فان قلت هذا وظيفة نحوى لا بيانى اذ ليس فيما ذكر مطابقة لمقتضى الحال بل غاية ما هنا أن الحذف ملتزم لاقتضاء العربية ذلك قلنا التنبيه لكون هذا الكلام لا يعدل فيه عن الحذف لان فيه الخروج عن حكمه فيما وضع فيه من المقامات حتى انه لولا ذلك لرجع الى أصل الذكر هو زائد على مطلق وجوب الحذف فى العربية فيما

لان الاستفهام قد يكون مع ضيق المقام عن طول الاجابة وهى حالة العليل وقد يكون مع اتساعه كقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام قال هى عصاى وذكر السكاكى من أسباب الحذف كون الاستعمال واردا على تركه أو ترك نظائره كقولهم رمية من غير رام وكقولك نعم الرجل زيد على قول من يرى أن التقدير هو زيد وقيل عكسه وقيل زيد مبتدأ خبره نعم الرجل وهذا السبب يدخل فيه جميع المواضع التى ذكر النحاة وجوب حذف المبتدا فيها وهى اذا أخبر عنه بنعت مقطوع لمدح أو ذم أو ترحم أو بمصدر بدل من اللفظ بفعله نحو سمع وطاعة أو بصريح قسم وبعد لاسيما اذا رفع الاسم بعدها وفى المصدر الذى انتصب توكيدا لجملة نفسها اذا رفعت نحو صنع الله وذكر المبرد نحو قولهم دار فلانة أى هذه دار فلانة وفى قولهم من أنت زيدا أى مذكورك زيد وقولهم لا سواء وقد يحذف سرورا بالمسند كقولك غزال أى هذا غزال يخاطب من يرى صيده *(تنبيه) اقتصر المصنف على المبتدا من المسند اليه لان الفاعل لا يحذف عند البصريين وما ندر من ذلك فى قام الناس لا يكون زيدا ونحوه على رأى ابن مالك لا عبرة به ولعله لم يقصد الحذف وكذلك مواضع يسيرة فان جوزنا حذفه كما هو مذهب

من الشيطان الرجيم بالرفع أى هو الرجيم (قوله أو الترحم) أى ومثل مافيه الرفع على الترحم أى لاجل انشائه كقولك اللهم ارحم عبدك المسكين بالرفع أى هو المسكين فالرفع فى هذه الاوجه اتباعا للترك فى نظائره أعنى قول العرب اللهم ارحم عبدك الفقير ومررت بزيد الخبيث أو الكريم والحاصل أنه ورد عن العرب الحمد لله الكريم بالرفع مثلا فلو قلت الحمد لله أهل الحمد بالرفع فقد تركت المسند اليه اتباعا للاستعمال الوارد فى نظائره وهو الحمد لله الكريم الذى ترك فيه المسند اليه لافادة انشاء المدح وكذا يقال فى الذم والترحم ﴿ واعلم أن الفرق بين اتباع الاستعمال الوارد على تركه واتباع الاستعمال الوارد على تركه فى النظائر أنه فى الاول يكون الكلام فى الاستعمالين واحدا سواء كان الاستعمال قياسيا أولا وفى الثانى (٢٨٢) الكلام الثانى غير الاول ولابد أن يكون الاول قياسيا (قوله فلكونه الاصل) أى الكثير أو ما ينبنى عليه غيره وحينئذ فلا يعدل عنه الالمقتض يقتضى الحذف (قوله ولامقتضى الخ) الجملة حالية أتى بها التقييد كون الاصالة مقتضية للذكر ومرجحة له أى أن محل ذلك اذا لم يكن هناك نكتة تقتضى الحذف وأما اذا وجدت فلا تكون الاصالة من المقتضيات للذكر بل تراعى نكتة الحذف وهذا بخلاف بقية النكات فان كلا منها يصلح بمجرده نكتة حتى اذا وجد معه نكتة للحذف فلابد من مرجح لاحدهما ولهذا قيد ماهنا بقوله ولامقتضى للعدول عنه دون بقية النكات ثم ان مراد المصنف بقوله ولامقتضى أى فى قصد المتكلم وحينئذ اندفع ما يقال ان الكلام فيما قامت القرينة المعينة للمحذوف كما يدل عليه سابق كلامه ولاحقه والاحتراز عن العبث وتخييل العدول متحقق فى جميع صور الذكر ولازم لها فكيف يقول ولامقتضى للعدول عنه مع أن المقتضى للعدول عنه موجود دائما وحاصل الجواب أن المدار على قصد المتكلم فالمقتضى للعدول وان كان موجودا لكن قد لا يقصد المتكلم جعله نكتة للحذف (قوله للعدول) متعلق بمقتضى وخبر لا محذوف تقديره حاصل هذا هو الظاهر ان قلت مقتضى هذا الاعراب تنوين الاسم لانه شبيه بالمضاف على حد لامارا بزيد عندنا قلت تنوين الشبيه بالمضاف مذهب البصريين وذهب البغداديون الى جواز ترك تنوينه الحاقا له فى ذلك بالمضاف كما ألحق به فى الاعراب وخرج عليه حديث اللهم لامانع لما أعطيت ويصح أن تكون اللام زائدة فى المضاف اليه كما جوزه سيبويه فى لاغلامى لك ولا اشكال حينئذ فى ترك التنوين لانه مضاف أو أن اللام غير زائدة والجرور معمول لمحذوف أى ولامقتضى مقتض للعدول عنه وحينئذ فترك

أو الترحم (وأماذكره) أى ذكر المسند اليه (فلكونه) أى الذكر (الاصل) ولامقتضى للعدول عنه

ذكر وبه طابق الكلام مقتضى حال استعماله وهذا وظيفة بيانى والفرق بين اتباع الاستعمال واتباع الترك فى النظائر أن الاول يجوز أن يرد على خلاف القياس ولا يتصور فيه من يتكلم بغيره ويكون قضية عينية كمثال مخصوص والثانى لايكون الامقيسا (١) وجود متكلم فيه بغير الحذف والله أعلم ثم أشار الى نكت الذكر فقال (وأماذكره) أى المسند اليه (فلكونه) أى الذكر هو (الاصل) ولامقتضى المعدول عنه بان لم تحضر نكتة ترجح الحذف والاحتراز عن العبث ولو كان يمكن دائما مع وجود القرينة لكن لايلزم مراعاته واستحضاره فقد يكون الخطاب مع من لايعده عابثا والموجب للحذف وقوع نفس الاحتراز لا امكانه

الكسائى كان فى حذفه ماينأتى فيه من الاعتبارات السابقة فى حذف المبتدا دون مالا يتأتى مثل السرور بالمسند فانه حاصل حذف الفاعل أم ذكر لان المسند الى الفاعل مقدم عليه ص (وأماذكره الى آخره) ش ذكر المسند اليه يكون لاحد أمور ﴿ الاول انه الاصل ولك أن تقول هذا المعنى يعارض كلا من مقتضيات الحذف فما تصنع حينئذ بتعارض المقتضيين فينبغى ان يزاد فيه ولامقتضى للحذف كما فعل فى الايضاح ليدل على ان الاصل انما راعى حيث لامقتضى يعارضه وقولنا ولامقتضى سواء شرط للتعليل لاجزء علة فرارا من التعليل بالعدم ﴿ الثانى أن يضعف التعويل على القرينة هذه عبارته ولك أن تقول ان كان المراد ان القرينة ضعيفة فى نفسها لايغلب على الظن افادتها فلا مقتضى للحذف فان القرينة الدالة على المحذوف شرط الحذف وان كان المراد ضعف اعتماد السامع عليها لعدم تنبهه فلا يسوغ الحذف حينئذ أو المراد ضعف تعويل المتكلم عليها فذلك عبارة عن عدم الحذف وان أراد أن الاعتماد على القرينة فى نفسه ضعيف أو ان المتكلم يفرضه ضعيفا كان منافيا لقوله فيما سبق يحذف للاعتماد على أقوى الدليلين العقل واللفظ وفرض المتكلم القوى ضعيفا لاموجب له ﴿ الثالث أن يقصد التنبيه على غباوة السامع حتى انه لايفهم الا بالصريح وينبغى أن يقول ايهام غباوته لان التنبيه على غباوته انما يكون عند غباوته وحينئذ لايسوغ الحذف واذا لم يسغ وجب الذكر لانه الاصل ولامقتضى للحذف ﴿ الرابع أن يقصد زيادة الايضاح والتقرير فان قلت قد تقدم ان الدلالة

---

(١) قوله وجود متكلم الخ هكذا فى النسخ ولعل قبل هذا شيأ سقط من الناسخ حرر كتبه مصححه

(أوللاحتياط لضعف التعويل) أى الاعتماد (على القرينة أوالتنبيه على غباوة السامع أوزيادة الايضاح والتقرير) وعليه قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون

(أوللاحتياط لضعف التعويل على القرينة) أى يكون الذكر للاحتياط لان فهم السامع من اللفظ أقرب من فهمه من القرينة إمالخفائها أولعدم الوثوق بنباهة السامع ولاينافى هذا ماتقدم من أن العقل أقوى الدليلين لان ماتقدم بحسب التخييل وبالنظر الى أخذ العقل مع ذات اللفظ وماهنا بحسب الحقيقة وبالنظر الى العقل من القرينة واللفظ (١) فالتقارب بينه مايجعل اللفظ فى أخذ المعنى منه أقوى من القرينة لايوجب تخييل قرن اللفظ فى الجملة على العقل فى الجملة حتى ينافى التخييل السابق لجواز عدم التبادر كذلك فليتأمل فعلى هذا يقال مثلا عند قول السائل ماذا قال عمرو عمرو قال كذا وكذا الضعف التعويل على قرينة السؤال لان بعض السامعين مثلا تجوز عليه الغفلة عن السماع لها والتنبه للفهم منها ولو كان الفهم منها واضحا فى نفسه (أو) علم أن السامع فهم المسند اليه بالقرينة ولكن ذكره (التنبيه على غباوة) ذلك (السامع) إمالانها وصفه أولقصد اهانته فيقال فى ماذا قال عمرو عمرو قال كذا وكذا ولو كان لايجوز على السامع غفلة عن سماع السؤال ولاعدم الفهم منه تنبيها على أنه غبى لاينبغى ان يكون الخطاب معه الاهكذا (أو) ل(زيادة الايضاح) للمسند اليه (والتقرير) والتقرير وزيادة الايضاح متقاربان

مع الحذف أقوى قلت لكنها ربما احتاجت الى فكر وتطر بخلاف الصراحة ۞ الخامس اظهار تعظيمه بالذكر كقولك القهار يصون عباده لعظم هذا الاسم أواهانته لما يدل عليه اسمه من الحقارة كقولك اللعين ابليس ۞ السادس التبرك باسمه كقولك محمد رسول الله خير الخلق ۞ السابع الاستلذاذ بذكره كقولك الله خالق كل شئ ورازق كل حى وعد السكاكى هذين شيأ واحدا لان بينهما

التنوين لانه مفرد مبنى (قوله لضعف التعويل على القرينة) أى امالخفائها فى نفسها وإماالاشتباه فيها وأورد عليه أن هذا يقتضى أن اللفظ أقوى من القرينة العقلية فيخالف ماسبق من أن القرينة العقلية أقوى حيث قال هناك أولتخييل العدول الى أقوى الدليلين الخ فانه صريح فى أن القرينة العقلية أقوى من اللفظ وأجاب الشارح فى شرح المفتاح بأن هذا بالنسبة الى قوم وذاك بالنسبة الى قوم آخرين فقد تكون دلالة اللفظ أقوى بالنسبة الى قوم وأجاب السيد عيسى الصفوى بأن جنس القرينة العقلية أقوى من جنس اللفظ وعليه ينبنى ماتقدم وهو لاينافى أن يكون بعض أفراد اللفظ أقوى من القرينة العقلية وعليه ينبنى ماهنا (قوله أوللتنبيه على غباوة السامع) أى تنبيه الحاضرين على غباوة السامع أى المقصود بالسماع وحاصله أنه يذكر المسند اليه مع العلم بأن السامع فاهم له بالقرينة لاجل تنبيه الحاضرين على غباوة السامع اما لقصد افادة أنها وصفه أولقصد اهانته فيقال فى جواب ماذا قال عمرو عمرو قال كذا ولو كان لايجوز على ذلك السامع غفلة عن سماع السؤال ولاعدم الفهم منه (٣٨٣) تنبيها على انه غبى لاينبغى أن يكون الخطاب معه الاهكذا (قوله أو زيادة الايضاح) أى ايضاح المسند اليه بمعنى انكشافه لفهم السامع أى لذهنه وقوله والتقرير أى التثبيت للمسند اليه فى نفس السامع ثم ان لفظ الزيادة يفهم أن فى القرينة ايضاحا وتقريرا للمسند اليه وفى ذكره معها زيادتهما وليس كذلك لان المسند اليه اذا دل عليه بالقرائن عند الحذف فكأنه ذكر فاذا صرح به فكأنه ذكر ثانيا فيحصل حينئذ زيادة الانكشاف وأصل التقرير الذى هو الاثبات مع التكرر لازيادته وأجيب بأن قوله والتقرير عطفا على زيادة أو انه عطف على الايضاح ويراد بالتقرير مطلق الاثبات لاالاثبات مع التكرر فتقريره أى تثبيته فى ذهن السامع حاصل عند الحذف لوجود القرينة المعينة له وفى الذكر زيادة لان الدلالة اللفظية اجتمعت مع الدلالة العقلية (قوله وعليه) أى على ذكره لزيادة الايضاح والتقرير جاء قوله تعالى أولئك على هدى الخ أى حيث لم يحذف فيه المسند اليه أعنى اسم الاشارة الثانى ويجعل هم المفلحون خبرا عن اسم الاشارة الاول بطريق العطف لاجل زيادة الايضاح أى الانكشاف والتقرير والتنبيه على اختصاصهم بالفلاح فى الآجل كما اختصوا بالهدى فى العاجل فجعل كل من الامرين فى تمييزهم به عن غيرهم بمثابة مالوانفرد أحدهما على حدة فى كفاية التمييز والحاصل أن تكرر أولئك أفاد اختصاصهم بكل واحد من الفلاح والهدى يميزلهم عمن عداهم ولولم يكرر وعطف قوله هم المفلحون على قوله على هدى من ربهم لاحتمل ذلك باعتبار تسلط اسم الاشارة على المعطوف واحتمل اختصاصهم بالمجموع لان مع الحذف لايتضح التكرير كمال الاتضاح فيكون المجموع هو المميز لا كل واحد فيفوت المعنى المقصود الذى أفاده التكرير وانما لم يقل كقوله تعالى لانه ليس من قبيل مالولم يذكر لكان المسند اليه محذوفا لان هم المفلحون اذا لم يذكر المسند اليه يكون معطوفا على الخبر أعنى على هدى أو على جملة أولئك على هدى من ربهم فيكون من عطف الجمل وعلى الاحتمالين لاحذف للمسند اليه فتأمل

(١) قوله فالتقارب الى قوله قرن اللفظ كذا فى الاصل ولعل فى العبارة تحريفا فتأمل كتبه مصححه

وإما لاظهار تعظيمه أو اهانته كما في بعض الاسامى المحمودة أو المذمومة وإما التبرك بذكره وإما الاستلذاذه وإما البسط الكلام حيث الاصغا مطلوب

(قوله أو اظهار تعظيمه) أى تعظيم مدلوله فاذا قيل أمير المؤمنين حاضر أو عالم الدنيا بكملك أو شريف أهل وقته يخاطبك فذكر المسند اليه يفيد أن تلك الذات المعنون عنها به عظيمة حيث عبر عنها بأمير المؤمنين وعالم الدنيا وشريف أهل وقته وكذا يقال فى اهانته لانه اذا قيل السارق اللئيم حاضر أفاد أن مدلوله وهى الذات المعنون عنها به مهانة واعترض على المصنف فى زيادة لفظ الاظهار بأن لفظ المسند اليه انما يفيد أصل التعظيم أو الاهانة بكونه مما يدل على التعظيم أو الاهانة وأجيب بأن لفظ المسند اليه يفيد التعظيم فى حالة الحذف من حيث دلالة القرينة عليه فيكون ذكره لاظهار التعظيم (قوله نحو أمير المؤمنين حاضر) أى فى جواب من قال هل حضر أمير المؤمنين وكذا ما بعده لان الكلام فى ذكر (٢٨٤) المسند اليه مع قيام قرينة تدل عليه لو حذف والا كان ذكره متعينا لا يحتاج الى نكته (قوله أى اهانة المسند اليه) انظر لم ذكر هذا هنا دون سابقه ولاحقه ولعله لدفع توهم عود الضمير هنا على تعظيمه فتأمل (قوله مثل السارق الخ) أى فى جواب من قال هل حضر زيد أو السارق (قوله أو التبرك بذكره) أى لكونه مجمع البركات ثم ان قوله أو التبرك أى اظهاره أو حقيقته وكذا يقال فى الاستلذاذ بمعنى أنه عند ذكره يجد اللذة المعنوية أو انه يذكر لاجل أن يظهر أنه حصل له لذة حسية فالحامل على ذكر المسند اليه حصول اللذة المعنوية أو الايقاع فى الوهم بحصول اللذة الحسية (قوله مثل النبى الخ) أى جوابا لمن قال هل قال هذا القول رسول الله (قوله أو استلذاذه) أى وجدانه لذيذا كذا فى الاطول (قوله حيث الاصغاء مطلوب) الجواب أى فى زمان أو مكان يكون اصغاء السامع فيه مطلوبا للمتكلم ومحبوبا له لعظمة ذلك السامع واعترض التعبير بالاصغاء بالنسبة للمثال الذى ذكره لان الاصغاء محال فى حقه تعالى لانه امالة الاذن لسماع الكلام وأجيب بأن المراد بالاصغاء لازمه وهو السماع مع الالتفات والاقبال على المتكلم فيكون مجازا مرسلا وليس مجازا عن مجرد السماع اذ لا يكفى فانه قد يوجد مع كراهية السامع للسماع فلا يكون نكتة وأورد أن هذا القيد أعنى قيد الحيثية يمكن أن يعتبر فى غير هذه النكتة من النكات السابقة كالاستلذاذ فيقال حيث الاستلذاذ مطلوب فما وجه التخصيص بذكره فى هذه النكتة دون غيرها وأجيب بأن مجرد بسط الكلام ليس نكتة لانه قد يكون قبيحا وانما

(أو اظهار تعظيمه) لكون اسمه مما يدل على التعظيم نحو أمير المؤمنين حاضر (أو اهانته) أى اهانة المسند اليه لكون اسمه مما يدل على الاهانة مثل السارق اللئيم حاضر (أو التبرك بذكره) مثل النبى صلى الله عليه وسلم قائل هذا القول (أو استلذاذه) مثل الحبيب حاضر (أو بسط الكلام حيث الاصغاء مطلوب)

ويحتمل أن يكون النقد بر أو لزيادة التقرير بناء على أن التقرير مطلق الثبوت الحاصل بالقرينة وعند الذكر يزداد ذلك التقرير به والخطب فى هذا قريب وعلى زيادة الايضاح والتقرير قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون ومن السر فى تقرير المسند اليه هنا بتكريره أن اسم الاشارة يكون لقصد التمييز لاختصاص المسند اليه بحكم بديع فيحصل الغرض من تشريفه بذلك الحكم فى اذهان السامعين فحيث قرره هنا بالتكرير أفاد أن كلا من الحكمين وهما الهدى فى العاجل والفلاح فى الآجل كاف فى ايجابه قصد التمييز لشرفه وحده ولو لم يكن مع الآخر اللازم له بخلاف ما لم يقرر اسم الاشارة ثانيا وأخبر بالحكمين معا فلا يحصل هذا المعنى الذى أفاده التقرير بل يفيد أن مجموع الحكمين هو المفيد لقصد التمييز لا كل على حدة فتأمله فانه من السهل الممتنع (أو لاظهار تعظيمه) لكون اسمه مما يدل على تعظيمه نحو أمير المؤمنين حاضر وعالم الدنيا بكملك وشريف أهل وقته يخاطبك (أو اهانته) أى بذكر لافادة ذكره اهانة المسند اليه لكون اسمه مما يدل على اهانته فاذا قيل هل حضر زيد فتقول حضر ذلك اللئيم (أو التبرك بذكره) كأن يكون المسند اليه مجمع البركات فاذا قيل مثلا هل قال هذا القول رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقول نبينا صلى الله عليه وسلم قال هذا القول ويكفى فى الجواب لولا نحو هذا القصد أن يقال نعم أو قاله ليعلم أن قائله النبى صلى الله عليه وسلم (أو استلذاذه) بأن يكون فى ذكره لذة عند المتكلم فاذا قيل مثلا هل حضر حبيبك فلان فتقول الحبيب فلان حاضر ويكفى لولا هذا القصد حضر (أو) (لبسط الكلام) والاطناب فيه بذكر المسند اليه ولو دل الدليل عليه وذلك (حيث) أى فى زمان أو فى مكان (الاصغاء) فيه من السامع (مطلوب) لكون السامع

بلازما والاحسن ان يمثل للاستلذاذ بذكره بما تكون حروف المسند اليه عذبة من غير نظر لمعناه
الثامن بسط الكلام حيث يقصد الاصغاء كقول موسى عليه السلام هى عصاى ولذلك زاد على

كقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام هي عصاى ولهذا زاد على الجواب و إما لنحو ذلك * قال السكاكى وإما لكون الخبر عام النسبة الى كل مسند اليه والمراد تخصيصه بمعين كقولك زيد جاء وعمرو ذهب وخالد فى الدار وقوله

الله أنجح ما طلبت به * والبر خير حقيبة الرحل

وقوله

النفس راغبة اذا رغبتها * واذا ترد الى قليل تقنع

وفيه نظر لانه ان قامت قرينة تدل عليه ان حذف فعموم الخبر وارادة تخصيصه بمعين وحدهما لا يقتضيان ذكره والا فيكون ذكره واجبا .

يكون نكتة بهذا القيد لابد من ذكره لتحقق النكتة بخلاف بقية النكات فلا يتوقف تحققها على ذلك (قوله أى فى مقام الخ) أشار بذلك الى أن حيث ظرف مكان وقد تقدم أنه يصح جعلها ظرف زمان (قوله المتكلم) متعلق بمطلوبا بمعنى محبوبا وقوله لعظمته أى السامع (قوله ولهذا) أى لاجل أن اصغاء السامع مطلوب للمتكلم لعظمته وشرفه (قوله وعليه) أى وأتى عليه أى على ماذكر من البسط أى وأتى على طريقته من اتيان الجزئى على الكلى بمعنى تحققه فيه واعترض بأن الاجمال فى آخر الآية فى قوله ولى فيها ما رب أخرى ينافى حمل الآية على ماذكر من البسط لان المناسب لذلك تفصيل (٢٨٥) المآرب بالاستقاء بها من البئر وانزال الثمار من الشجر ومقاتلة السباع للذب عن غنمه وأجيب بأن موسى عليه السلام انما أجمل فى الباقى وان كان المقام مقام بسط لترقبه السؤال منه تعالى عن تفصيله فيتلذذ بخطابه تعالى أو أنه انما أجمل لانه لم يكن عالما بتفصيل تلك المآرب لان موسى لما سأله المولى عن العصا استشعر أن الله يريه فيها عجائب وخوارق ولم يعلم تفصيلها أو أنه كان عالما بها لكن غلب عليه الحياء لمزيد المهابة والجلال (قوله حكاية عن موسى)

أى فى مقام يكون اصغاء السامع مطلوبا للمتكلم لعظمته وشرفه ولهذا يطال الكلام مع الاحباء وعليه (نحو) قوله تعالى حكاية عن موسى قال (هى عصاى) أتوكأ عليها وقد يكون الذكر التهويل

يبتهج بسماعه الخطاب وتفرع عكالمته مهج الالباب ومن هذا المعنى يطال الكلام مع الاحباء وأشراف القدر تعظما بكلامهم وتشرفا بخطابهم وتلذذا بسماعهم وعلى هذا نحو قوله تعالى حكاية عن موسى على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (هى عصاى) أتوكأ عليها حين قال له تعالى وما تلك بيمينك ياموسى وكان يكفيه فى غير هذا المقام عصا لان ما للسؤال عن الجنس لانه زاد المبتدا وأجاب بالشخص المتضمن للجنس فان قيل فلم زاد الوصف قلنا لان السؤال بما قد يكون عن الوصف فلعله جوز أن يكون السؤال عن الوصف والجنس معا فأجاب بماذكر مع ما اقتضاه من كون السماع مطلوبا ولا يناله فى هذا المحل اصغاء كما علم ولو عبر بالسماع ليناسب المثال كان أولى وقد يكون الذكر لامور أخرى كالتهويل كما فى قول القائل أمير المؤمنين أمرك بكذا تهويلا على المخاطب بذكر الامير باسم الامارة للمؤمنين ليمتثل أمره وكاظهار التعجب منه كما فى قول القائل زيد يقاوم الاسد ولاشك أن منشأ التعجب مقاومة الاسد لكن فى ذكر المسند اليه اظهار للتعجب منه وكتعيين الذى قصد التسجيل عليه أى كتابة الحكم عليه

الجواب بقوله أتوكأ عليها ومابعده وانما أجمل المآرب لان تفصيلها يطول وقد يفضى الطول الى الخروج عن الفصاحة قلت وقولهم حيث الاصغاء مطلوب فيه نظر لان المطلوب هو الكلام المستدعى من موسى عليه السلام لا الاصغاء وان أخذ الاصغاء من جانبه عز وجل فذلك لا يسمى اصغاء

أى حكاية لقول موسى لما قال الله له وما تلك بيمينك ياموسى وكان يكفيه فى الجواب أن يقول عصا لكنه ذكر المسند اليه لاجل بسط الكلام فى هذا المقام الذى اصغاء السامع فيه مطلوب للمتكلم (قوله قال هى عصاى) أى فكان يكفيه لولا ذلك أن يقول عصا لان ما للسؤال عن الجنس فزاد المبتدأ والاضافة والاوصاف لذلك قال ابن قاسم وفى قوله هى عصاى اشكال وذلك لان السؤال بما عن الجنس فكيف أجاب بالشخص والجواب انه أجاب عن نفس الجنس والماهية لكن فى ضمن هذا الفرد كأنه قال هى جنس هذا الفرد وفيه انه اذا كان السؤال عن الجنس فلم عبر بقوله أتوكأ عليها وأهش بها الخ مع أن هذه صفات ولا يصح أن يجاب بالصفة عن السؤال عن الجنس لانها غير مسؤل عنها والجواب أن ما عند السكاكى كما تكون للسؤال عن الجنس قد تكون للسؤال عن الصفة فلعل السيد موسى عليه السلام جوز أن يكون السؤال بها عن الجنس فأجاب بقوله هى عصاى أى هى جنس هذا الفرد ثم جوز ثانيا أن يكون السؤال بها عن الوصف فأجاب بالصفة بقوله أتوكأ عليها الخ فجمع بين الجواب عن السؤال عن الجنس والجواب عن السؤال عن الصفة احتياطا لاحتمال السؤال لان يكون عن الجنس وعن الصفة (قوله التهويل) أى التخويف كما فى قول القائل أمير المؤمنين يأمرك بكذا تهويلا للمخاطب بذكر الامير باسم الامارة للمؤمنين ليمتثل أمره

أو التعجب أو الاشهاد في قضية

بين يدي الحاكم فاذا قال الحاكم هل أقر هذا على نفسه بكذا فيقول الشاهد نعم أقر زيد هذا على نفسه بكذا لئلا يجد السامع السبيل الى أن يقول للحاكم عند التسجيل انما فهم الشاهد أنك أشرت الى غيري فأجاب ولذلك لم أنكر ولم أطلب الاعذار فيه وقد يكون الذكر لتسجيل على السامع أي النص بر لئلا ينكر السماع كأن يقول الولي فلانة زوجتكها بسمع منها وقد قيل له هل زوجتها لئلا يتطرق انكارها وانها ما سمعت اسمها فحينئذ تقع الشهادة عليها بالسماع والرضا بلا شبهة وقد يكون التعيين عند الاشهاد لا بمعنى الاستشهاد كأن يقال لشاهد واقعة لينقل عنه ما وقع لصاحب الواقعة عند قصده اشهاد الناقل هل باع هذا بكذا فيقول المشهود على شهادته الذي قصد اشهاد الناقل زيد باع كذا ليتعين زيد في قلب الشاهد فلا يقع فيه التباس ولا يجد المشهود عليه سبيلا الانكار والتغليط وكذا يقول الحاكم عند قصده تعيين من قد سجل عليه الحكم أي قرره عليه وقصد كتبه وقد قيل له هل حكمت على هذا زيد حكمت عليه بكذا ليشهد الشاهد على الحكم بوجه لا يتأتى فيه تغليط وانما أطلت في

ولو سمى فانما كان المقصود كلام الله تعالى له وان يصغي هوله وذلك لا يحصل ببسط الجواب ولم يكن المقصود سماع الله تعالى فانه حاصل لا يزال الا أن يقال قصد تطويل المكالمة والمراجعة ومن هذا أيضا قالوا نعبد أصناما فنظل لها عاكفين هذا ما ذكره المصنف قال السكاكي وقد يذكر لقصد تخصيص المسند بالمسند اليه بعد أن كان عاما كقولك زيد جاء وعمرو ذهب وقوله

الله أنجح ما طلبت به . والبر خير حقيبة الرحل .

وقوله والنفس راغبة اذا رغبتها . واذا ترد الى قليل تقنع

قال المصنف في الايضاح وفيه نظر لانه ان قامت قرينة تدل عليه ان حذف فعموم الخبر وارادة تخصيصه بمعين وحدهما لا يقتضيان ذكره والا فيكون ذكره واجبا وأجيب عن هذا بأنه لا مانع من اجتماع الاسباب في مثله فيكون ذكره لعدم القرينة وللتخصيص فان وجوب ذكره لعدم القرينة لا ينافي ذلك وفيه نظر لان المصنف يقول هب انه لا ينافي فأي مناسبة في عموم الخبر وارادة تخصيصه يقتضي الذكر كما أشار اليه بقوله لا يقتضيان ذكره وأجيب عنه بأن ارادة التخصيص توجب التصريح به وهو لا يحصل الا بالذكر نعم هنا سؤال على الجميع وهو ان قولهم لقصد تخصيص المسند بالمسند اليه كلام بعيد عن الصواب لان تخصيص المسند بالمسند اليه معناه ما الله الا أنجح وما النفس الا طامعة لان تخصيص الشيء بالشيء أن يجعل له شيأ لا يجعله لغيره كما سبق فتخصيص المسند وهو الطمع بالنفس معناه ان لا يكون للنفس صفة الا الطمع وهذا لا يصح لامور منها ان القطع حاصل بانه غير مقصودهم ولا هو صحيح في نفسه اذ لا يقول أحد ان قولنا زيد قام معناه ما زيد الا قام وانما قيل بذلك في نحو صديقي زيد ومنها ان قولهم في الخبر بعد ان كان عام النسبة لا يوافقه لانهم يريدون بعد ان كان الخبر عام النسبة كما صرح به في المفتاح ولو أرادوا هذا لقالوا بعد ان كان المسند اليه عاما ولا شك ان هذا ليس مرادهم وان أرادوا ان معناه ما طمع الا النفس فذلك تخصيص المسند اليه بالخبر الفعلي ولا يصح لامرين أحدهما ان العبارة مقلوبة لان التعبير عن مثله ان يقال تخصيص المسند اليه بالمسند . الثاني انه مخالف لقاعدة السكاكي فانه يقول متى كان المبتدأ اسما ظاهرا لا يفيد التخصيص ولا جواب عن هذا السؤال الا بأن يقال لعله أراد بالتخصيص ذكر مسند اليه خاص أي معين فان قلت كيف يجتمع هذا مع قوله قبل ذلك انه يترك المسند اليه للتعين أو ادعاء التعين مثل أعطى بدرة يعني السلطان فكيف يكون التخصيص علة الذكر والترك والشيء لا يكون علة للضدين قلت لم يجعل الحذف سببا للحصر بل جعل العلم بالحصر سببا للحذف والمراد

(قوله أو التعجب) أي اظهار التعجب من المسند اليه اذ نفس التعجب لا يتوقف على الذكر وذلك كما في قولك صبي قاوم الاسد فلا شك أن منشأ التعجب مقاومة الاسد لكن في ذكر المسند اليه اظهار التعجب منه ثم ان تقدير هذا المضاف وهو اظهار انما يحتاج له على النسخة التي فيها التعجب وأما على نسخة أو التعجيب بزيادة الياء المثناة فلا يحتاج لان التعجيب من الشيء هو اظهار التعجب منه (قوله أو الاشهاد في قضية) أي أو لاجل أن يتعين عند الاشهاد لا بمعنى الاستشهاد كأن يقال لشاهد واقعة عند قصد النقل عنه ما وقع لصاحب الواقعة هل باع هذا بكذا مثلا فيقول ذلك الشاهد الذي قصد النقل عنه زيد باع كذا بكذا لفلان لاجل أن يكون زيد متعينا في قلب الناقل عن الشاهد فلا يقع فيه التباس ولا يجد المشهود عليه سبيلا للانكار والتغليط للناقل

* وأما تعريفه فلتكون الفائدة أتم لان احتمال تحقق الحكم متى كان أبعد كانت الفائدة فى الاعلام به أقوى ومتى كان أقرب كانت أضعف وبعده بحسب تخصيص المسند اليه والمسند كلما ازداد تخصيصا ازداد الحكم بعدا وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا وان شئت فاعتبر حال الحكم فى قولنا شئ ما موجود وفى قولنا فلان بن فلان يحفظ الكتاب والتخصيص كماله بالتعريف * ثم التعريف مختلف

أو التسجيل على السامع حتى لا يكون له سبيل الى الانكار (وأما تعريفه) أى ايراد المسند اليه معرفة وانما قدم ههنا التعريف وفى المسند التنكير لان الاصل فى المسند اليه التعريف وفى المسند التنكير

مثال الشهادة والتسجيل لصعوبة تصوره * ثم أشار الى نكت كل تعريف خاص فى المسند اليه وأما النكتة العامة الموجبة للعدول عن التنكير فى الجملة فهى ما فى التعريف من أتمية الفائدة فان فائدة الخبر أو لازمها كلما ازداد متعلقها معرفة زاد غرابة وأتمية للفائدة فاذا قلنا ثوب نفيس اشترى فى السوق لم يكن كقولنا ثوب من حرير فيه طراز ذراع طوله ألف شبر اشتراه فلان بن فلان بألف دينار فى مكان كذا والاصل فى التعيين الموجب لازدياد الفائدة المعارف لانها تفيد التعيين بالوضع والنكرة لا شك انها يمكن تعيينها بالوصف الخاص كقولنا الله خالق كل شئ هو رجاء كل أحد لكن ليس ذلك بأصل الوضع فهو عارض قليل فالمعارف فى ذلك هى الاصل وقدم التعريف فى المسند اليه عن التنكير لان التعريف فيه هو الاصل وقدم فى المسند التنكير لانه فيه هو الاصل فأشار الى نكتة الضمير وقدمه على سائر المعارف لانه عند النحويين أعرفها فى الجملة فقال (وأما تعريفه) أى جعل المسند اليه معرفة بايراده كذلك

ادعاء ان هذا المسند لا يقبل ان يصدر الا من هذا المسند اليه وعند الذكر يراد ان يعين فيه ما هو قابل ان يكون منه وان يكون من غيره * (تنبيه) * كل واحد من الحذف والذكر قد يكون مع كل واحد مما سيأتى من تعريف وتنكير وغير ذلك ص (وأما تعريفه) ش انما قدم الكلام على تعريف المسند اليه على الكلام على تنكيره لان التنكير هو الاصل فليس للنفس تشوق ما الى الحذ كر سببه وقيل لان التعريف وجودى والتنكير عدمى وقيل لان المعرف أعم من المنكر فقدم عليه ولعل قائله أراد أن المنكر يدل على الحقيقة بقيد القلة أو الكثرة أو غير ذلك على ما سيأتى والمعرف يدل على الحقيقة لا بقيد أو أراد أن المعرف عام اذا دخلته الالف واللام الجنسية أو الاضافة بخلاف النكرة المثبتة قال فى الايضاح التعريف لتكون الفائدة أتم لان الحكم كلما كان بعيدا من الذهن كان الاعلام به أكبر فائدة وكلما كان أقرب كانت الفائدة أضعف وبعده بحسب تخصيص المسند اليه والمسند كلما ازداد تخصيصا ازداد الحكم بعدا وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا وان شئت فاعتبر حال الحكم فى قولنا شئ ما موجود بمعنى أن الفائدة فيه ضعيفة بخلافها فى قولك فلان بن فلان يحفظ الكتاب والتخصيص كماله بالتعريف اه وأورد عليه الخطيبى ان ما ذكره يقتضى التخصيص وهو أعم من التعريف قلت قد أجاب المصنف عن ذلك بقوله وكمال التخصيص بالتعريف

(قوله أو التسجيل على السامع) أى كتابة الحكم عليه بين يدى الحاكم كما (٢٨٧) اذا قال الحاكم لشاهد واقعة هل أقر هذا على نفسه بكذا فيقول الشاهد نعم زيد هذا أقر على نفسه بكذا فيذكر المسند اليه لئلا يجد المشهود عليه سبيلا للانكار بأن يقول للحاكم عند التسجيل انما فهم الشاهد انك أشرت الى غيرى فأجاب ولذلك لم أنكر ولم أطلب الاعذار فيه واعلم أن المصنف ترك هنا قوله أو نحو ذلك اكتفاء بذكره فى الحذف لا لكونه استوعب نكات الذكر لان المقتضيات للخصوصيات ليست سماعية بل المدار على الذوق السليم فما عده الذوق مقتضيا لخصوصية عمل به وان لم يذكره أهل الفن (قوله أى ايراده الخ) أى وليس المراد بتعريفه جعله معرفة لان ذلك وظيفة الواضع بخلاف الايراد معرفة فانه من وظيفة البليغ المستعمل وذلك هو المراد (قوله وفى المسند التنكير) أى فقدم فى كل ما هو الاصل فيه وانما كان الاصل فى المسند اليه التعريف لانه محكوم عليه والحكم على المجهول غير مفيد وكان الاصل فى المسند التنكير لانه محكوم به والحكم بالمعلوم لا يفيد فالقصد اذن اثبات حالة مجهولة لذات معينة واعترض بأن المتوقف عليه الافادة جهل ثبوته للمحكوم عليه لا جهله فى نفسه فالقول بأن الحكم بالمعلوم لا يفيد ممنوع وأجيب بأن المراد لا يفيد افادة تامة وذلك لان كمال الافادة يتوقف على جهله فى نفسه كما يتوقف على جهل ثبوته للمحكوم عليه فاذا كان مجهولا فى نفسه أيضا كانت الافادة أكثر اه سم ووجه الشيخ عبد الحكيم أصالة التعريف فى المسند اليه بأن المقصود الحكم على شئ معين عند السامع وأصالة التنكير فى المسند بأن المقصود ثبوت مفهومه لشئ وأما التعريف فأمر زائد على المقصود يحتاج لداع (قوله لان الاصل) أى الراجح فى نظر الواضع أو الغالب الكثير

فان كان بالاضمار فاما لان المقام مقام التكلم كقول بشار
أنا المرعث لا أخفى على أحد * ذرت بى الشمس للقاصى وللدانى
وإما لان المقام مقام الخطاب كقول الحماسية
وأنت الذى أخلفتنى ما وعدتنى * وأشمت بى من كان فيك يلوم
وإما لان المقام مقام الغيبة لكون المسند اليه مذكورا أو فى حكم المذكور لقرينة كقوله
من البيض الوجوه بنى سنان * لو أنك تستضى بهم أضاؤا
هم حلوا من الشرف المعلى * ومن حسب العشيرة حيث شاؤا
وقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى أى العدل وقوله تعالى ولابويه لكل واحد منهما السدس أى ولابوى الميت

(قوله فبالاضمار لان الخ) لم يذكر نكتة ترجيح مطلق التعريف ولا بعضها ولهذا ذكرها فى المفتاح والايضاح وكأن المصنف ظن هنا أن نكتة الخاص تكفى لايراد العام لان العام لا يتحقق الا فى ضمن الخاص وليس كذلك لان طلب الخاص انما يكون بعد طلب العام وتحصيله من حيث هو ومن غير ملاحظة الخاص وان كان لا يحصل الا فى ضمنه ونكتته كما فى الايضاح قصد المتكلم افادة المخاطب افادة كاملة اهـ يس واعترض الحفيد على قوله وأما تعريفه فبالاضمار بأن الفاء بعد أما انما تدخل على الجواب و بالاضمار لا يصلح للجواب لانه مفرد فى محل الحال فالاولى أن تدخل على قوله لان المقام لانه الجواب فى الحقيقة على قياس ما سبق لان المراد بيان الاسباب المقتضية للتعريف وهى مدخول اللام وأجيب (٣٨٨) بأن الفاء مقدمة من تأخير والاصل وأما تعريفه بالاضمار فلكون المقام للتكلم أو أن الجار والمجرور خبر لمبتدا محذوف والجملة هى الجواب والتقدير وأما تعريفه فهو حاصل بالاضمار وقوله لان المقام علة لمحذوف مأخوذ مما قبله تقديره وتعريفه بذلك لان المقام الخ كذا أجاب بعضهم والاحسن ما ذكره عبد الحكيم من أن الفاء عاطفة على محذوف من عطف المفصل على المجمل والاصل وأما تعريفه فلافادة المخاطب أتم فائدة فبالاضمار لكذا وبالعلمية لكذا الخ وحينئذ يندفع الاعتراضان (قوله لان المقام التكلم) فاذا قيل من أكرم زيدا وكنت أنت المكرم له والبيت فتقول أنا ولا تقول فلان وان كان المكرم له المخاطب قلت أنت وان كان عمرا الغائب وكان تقدم له ذكر قلت هو وقوله لان المقام للتكلم أى ولا يشعر بخصوص التكلم وكذا الخطاب والغيبة الا الضمير وهذا لا ينافى أن الاسم الظاهر يشعر بالتكلم والغيبة والخطاب الا أنه ليس نصا فى ذلك فقول الخليفة أمير المؤمنين فعل كذا يحتمل التكلم و يحتمل الاخبار عن غيره فليس نصا فى التكلم بخلاف أنا ضربت فانه نص فى ذلك كذا قرر شيخنا العدوى وعبارة عبد الحكيم قوله لان المقام للتكلم أى لكون المقام مقام التعبير عن المتكلم من حيث انه متكلم وعن المخاطب من حيث انه مخاطب وعن الغائب من حيث انه غائب فلا يرد أن مقام التكلم متحقق فى قول الخليفة أمير المؤمنين يأمر بكذا مع عدم الاضمار وأن الخطاب أعنى توجيه الكلام الى الحاضر لا يقتضى التعبير بضمير المخاطب كما تقول فى حضرة جماعة كلاما لا تخاطب به واحدا منها وأن الغيبة وهى كون الشئ غير متكلم ولا مخاطب لا تستدعى الاضمار فان الاسماء الظواهر كلها غيبة (قوله نحو أنا ضربت) الشاهد فى أنا والتاء وجمع بينهما اشارة الى انه لا فرق بين أن يكون الضمير متصلا أو منفصلا وكذا يقال فيما بعد (قوله لتقدم ذكره) علة لكون المقام مقام غيبة أى وانما كان المقام للغيبة لتقدم ذكره أى ذكر مرجعه (قوله تحقيقا) نحو زيد يضرب وجاء زيد وهو يضحك (قوله أو تقديرا) نحو فى داره زيد فزيد مبتدأ ورتبته التقدم وحينئذ فالمرجع متقدم تقديرا ونحو ضرب غلامه زيد (قوله لدلالة لفظ عليه) نحو اعدلوا هو أقرب للتقوى فالضمير راجع للعدل المدلول عليه بلفظ الفعل وهو اعدلوا (قوله أو قرينة حال) كما فى قوله تعالى فلهن ثلثا ما ترك أى الميت بقرينة أن الكلام فى الارث

(فبالاضمار لان المقام للتكلم) نحو أنا ضربت (أو الخطاب) نحو وأنت ضربت (أو الغيبة) نحو هو ضرب لتقدم ذكره إما لفظا تحقيقا أو تقديرا وإما معنى لدلالة لفظ عليه أو قرينة حال

(ف)يكون (بالاضمار) أى بالاتيان به ضميرا (لان المقام للتكلم) ولا يشعر بالتكلم بخصوصه الا الضمير من المعارف كقولك انا عرفت ضميرك (أو) لان المقام (للخطاب) ولا يشعر أيضا بخصوص الخطاب الا الضمير كقولك أنت عرفت ما فى ضميرى (أو) لان المقام (للغيبة) ولا يشعر أيضا بخصوص الغيبة الا الضمير ولهذا يقال فى الضمير ما أشعر بتكلم أو خطاب أو غيبة ثم الغيبة لابد فيها من تقدم ذكر المعاد إما لفظا تحقيقا نحو جاءنى زيد وهو يضحك أو تقديرا بأن يكون المعاد فى تقدير التقديم لان

ص (فبالاضمار لان المقام للتكلم أو الخطاب أو الغيبة) ش الذى يظهر ان قوله لان المقام هو خبر تعريفه والفاء داخلة عليه وفصل بينهما قوله بالاضمار وهو حال لانه لا يريد ان يخبر بأن التعريف يكون بالاضمار وغيره فان ذلك حظ النحوى بل يريد ذكر أسباب التعريفات غير أن فيه الفصل بين الفاء والمعطوف بالحال فاذا كان التعريف بالاضمار فذلك يكون لاحد أسباب * الاول أن يكون المقام يحتاج لضمير يبين المقصود فتارة يكون باعتبار التكلم كقوله
أنا المرعث لا أخفى على أحد * ذرت بى الشمس للقاصى وللدانى

(قوله وإما حكما) كما فى ربه فتى وهو زيد قائم وضمير الشأن فالمرجع متأخر لكن فى حكم المتقدم لان وضع الضمير أن يرجع المتقدم فان أخر لغرض التفصيل بعد الاجمال كان فى حكم المتقدم واعلم أن الضمير اذا عاد على متقدم فتارة يعود عليه من كل وجه وهو الغالب وتارة يعود عليه باعتبار لفظه لا باعتبار معناه نحو عندى درهم ونصفه أى ونصف درهم آخر لا الاول الذى أخبرت أنه عندك ومحوه باب الاستخدام والفرق بين الاستخدام وما قبله أن اللفظ المتقدم فى الاستخدام له معنيان فأكثر بخلاف ذلك وتارة يعود عليه من أحد وجهيه كقوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره فالهاء لا تعود على معمر المذكور لان المعمر غير الذى ينقص من عمره ولا باعتبار لفظه لانه لا يصح أن يقال ولا ينقص من عمر معمر آخر لان الفساد باق ولكن المعمر يدل على الصفة التى هى التعمير وعلى الذات فالضمير عائد عليه باعتبار ما يفهمه من الذات والمعنى ولا ينقص من عمر شخص آخر فهو مثل اعدلوا هو أقرب التقوى اه يس (قوله وأصل الخطاب) أى ضمير المخاطب أى اللائق به والواجب فيه بحكم الوضع أن يكون (٢٨٩) لشخص معين واحدا كان أو أكثر فالواجب بحكم الوضع أن يكون ضمير المخاطب بصيغة التثنية لاثنين معينين وبصيغة الجمع لجماعة معينة أو للجميع على سبيل الشمول كما فى قوله تعالى يا أيها الناس اعبدوا ربكم وفى قوله عليه الصلاة والسلام كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته فان الشمول الاستغراقى من قبيل التعيين ثم ان قول المصنف وأصل الخطاب الخ توطئة لقوله وقد يترك الخ وذلك أنه لما ذكر أن من موجبات الاضمار كون المقام مقام الخطاب ومعلوم أن الخطاب توجيه الكلام لحاضر وأن المعارف فى الجملة الاصل فيها الوضع لتستعمل فى معين خاف أن يتوهم أن ضمير المخاطب لا يعدل به عن المعين الى غيره فأشار الى أنه قد يعدل به عن المعين ومهد لذلك ببيان هذا الاصل (قوله لان وضع المعارف) أى لان المعارف مطلقا وضعت وقوله على أن تستعمل على بمعنى اللام أى لتستعمل فى معين بالشخص أى وضمير المخاطب من جملة المعارف واذا كان كذلك ثبت المدعى وهو قول المصنف وأصل الخطاب أن يكون لمعين وهذا التعليل أعم من المدعى وأورد عليه المعرف بلام العهد الذهنى فانه من المعارف مع أنه لا يستعمل فى معين والجواب أنه فى حكم النكرة والكلام فى معرفة ليست كذلك وهى المعرفة بالنظر للفظ والمعنى أو يقال ان المعرف بلام العهد الذهنى مستعمل فى الجنس وهو معين فى نفسه وان كان باعتبار وجوده فى ضمن فرد ما غير معين ولا يرد على هذا الجواب الثانى النكرة بناء على أنها موضوعة للجنس لا للفرد ما غير معين كما هو القول الآخر لان تعين الجنس معتبر فى المعرف بلام العهد الذهنى غير معتبر فى النكرة وان كان الجنس فى كل منهما متحققا فى فرد غير معين ثم ان هذا التعليل الذى ذكره الشارح يقتضى أن المعارف وضعت لامر كلى عام واستعملت فى كل جزئى من جزئيات ذلك العام وهى طريقة لجماعة منهم الشارح قال العصام ويلزمهم كون المعارف مجازات لا حقائق لها ورد بأنه ان كان استعمال اسم الكلى فى ذلك

وإما حكما (وأصل الخطاب أن يكون لمعين) واحدا كان أو أكثر لان وضع المعارف على أن تستعمل لمعين

التقديم رتبته نحو فى داره زيد فان المبتدأ فى تقدير التقديم وإما معنى بأن يتقدم لفظ يدل عليه نحو قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى فالضمير للعدل وقد تقدم معناه فى لفظ اعدلوا أو بأن توجد قرينة دالة عليه نحو قوله تعالى حتى توارت بالحجاب فان قرينة ذكر العشى والتوارى بالحجاب مع سياق الكلام الدال على فوات وقت الصلاة تدل على أن المعاد الشمس وإما حكما بأن لا يدل عليه شئ مما ذكر لكن قدم لنكتة كضمير رب والشأن فان التقدم فيهما لازم للضمير لنكتة وهى البيان بعد الابهام لكن حكم الضمير التأخر فالمعاد فى حكم التقدم كذا قيل فى التقدم الحكمى ثم لما ذكر أن من موجبات الاضمار كون المقام مقام الخطاب ومعلوم أن الخطاب توجيه الكلام لحاضر مع ان المعارف فى الجملة الاصل فيها الوضع لتستعمل فى معين خاف أن يتوهم أن الخطاب لا يعدل به الى غير معين فأشار الى أنه قد يعدل به عن المعين ومهد لذلك بيان هذا الاصل فقال (وأصل الخطاب أن يكون لمعين) سواء كان جماعة أو لا لا يقال قولكم أصل المعارف الوضع للتعيين بالاستعمال ينافيه وضع المعارف بلام الجنس لانه يستعمل

والبيت لبشار والمرعث المقرط وكان بشار يلقب بالمرعث لرعثة كانت له فى صغره والرعثة القرط وإما أن يكون مكان خطاب كقوله

* وانت الذى كلفتنى دلج السرى *

وقوله

وأنت الذى أخلفتنى ما وعدتنى * وأشمت بى من كان فيك يلوم

وإما ان يكون مقام غيبة لتقدم ما يرجع اليه المسند اليه لفظا كقوله

من البيض الوجوه بنى سنان * لو انك تستضئ بهم أضاؤا
هم حلوا من الشرف المعلى * ومن حسب العشيرة حيث شاؤا

أو فى حكم الملفوظ به كقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى ص (وأصل الخطاب أن يكون لمعين

وقد يترك الى غير معين كما تقول فلان لئيم ان أكرمته أهانك وان أحسنت اليه أساء اليك فلا تريد مخاطبا بعينه بل تريد ان أكرم أو أحسن اليه فتخرجه فى صورة الخطاب ليفيد العموم أى سوء معاملته غير مختص بواحد دون واحد وهو فى القرآن كثير

الجزئى من حيث انه فرد من أفراده فهو حقيقة وان كان استعمال اسم الكلى فى ذلك الجزئى من حيث انه مشابه له فى التعين كان ذلك مجازا لكن له حقيقة بناء على أنه يكفى فى الحقيقة مجرد الوضع وان لم يوجد استعمال على أن المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشارح بناء على اشتراط الاستعمال فى الحقيقة (قوله مع أن الخطاب) أى ولان الخطاب الخ فهو علة ثانية وهى قاصرة على المدعى (قوله توجيه الكلام) أى القاؤه (قوله الى حاضر) أى من حيث انه حاضر بأن يكون فيه اشارة الى حضوره أى والحاضر كذلك لا يكون الا معينا فتم قول المصنف وأصل الخطاب أن يكون لمعين واندفع بقولنا كذلك ما أورده بعضهم بانه كيف لا يكون الحاضر الا معينا مع أنه يمكن أن يحضر جماعة ويوجه الخطاب لاحدهم مبهما (قوله وقد يترك الخطاب مع معين) الظاهر أن الظرف متعلق بالخطاب وفيه نظر لان الخطاب متعد بنفسه فالاولى أن يقول لمعين بلام التقوية لانه يقال خاطبه والخطاب له ولا يقال خاطب معه وأجيب بأن الظرف حال من الخطاب أى كائنا مع معين وفى ذلك الجواب نظر فان الخطاب فى حال كونه كائنا مع معين لا يتأتى أن يكون لغيره للتنافى بينهما ويمكن الجواب بأنا نجعل الكائن بمعنى ما من شأنه أن يكون وحينئذ فلا نظر وجعل الشارح الضمير فى يترك للخطاب دون الاصل مع أنه الظاهر لقرب المرجع (قوله الى غيره) الجار والمجرور متعلق بقوله يترك وفيه نظر لان الترك لا يتعدى بالى وأجيب بأنه ضمن الترك معنى الامالة والتوجيه والتقدير وقد يمال أى يوجه الخطاب الذى من شأنه أن يكون لمعين الى غيره ان أريد التضمين النحوى أو قد يترك الخطاب مع معين ممالا الى غيره ان أريد التضمين البيانى وهو أن يجعل الوصف المأخوذ من الفعل المتروك حالا من مرفوع الفعل المذكور وحاصل ما قاله المصنف أن الخطاب الذى شأنه أن يوجه لمعين بالشخص قد يوجه لغير معين بالشخص و يراد منه مطلق مخاطب على طريق المجاز المرسل والعلاقة الاطلاق وذلك لان (٣٩٠) ضمير المخاطب موضوع بالوضع العام لكل معين مانع عن ارادة الغير حين ارادته على ما هو المختار أو موضوع لمعين كلى لكن بشرط استعماله فى جزئياته المعينة فالخطاب اذا لم يقصد به المعين يكون مجازا على كلا التقديرين ثم ان قول الشارح أى غير معين يشير الى أن الضمير فى غيره عائد على المعين وهو غير متعين اذ يصح أن يعود الى الخطاب مع معين وغيره هو الخطاب لغير معين بل ذلك هو الاولى لان الخطاب هو المحدث عنه ولانه يلزم تشتيت الضمائر على ومنه ماذكره الشارح لان الضمير فيما قبله وما بعده عائد على الخطاب كما ذكره الشارح وقد يقال بل ماذكره الشارح أولى لما فيه من قرب المرجع بل يقال جعل الضمير فى غيره راجعا للخطاب يوهم أن المعنى قد يترك الخطاب الى غير الخطاب كالغيبة (١) مع أن المقصود قد يترك اصالة الخطاب لمعين الى غير المعين قيل ان ترك الخطاب لغير معين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بل هو عند التحقيق من وضع المضمر موضع المظهر فان قوله ولو ترى اذ الظاهر فيه ولو يرى كل أحد اذا علمت هذا فذكر المصنف ذلك الكلام هنا مخل بقوله فيما بعد هذا كله مقتضى الظاهر والجواب انا لا نسلم أن توجيه الخطاب لغير معين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر لانه ليس هنا شئ داع الى ايراد الخطاب لمعين وأجرى الكلام على خلاف ذلك الداعى الظاهر وروعى مطابقة الداعى الغير الظاهر بل ليس هنا الا مجرد استعمال اللفظ فى غير ما وضع له لداع وهو تعميم الخطاب فهو مقتضى الظاهر ولو كفى هذا القدر الموجود هنا فى كونه خلاف مقتضى الظاهر لزم أن يكون جميع المجازات اللغوية خلاف مقتضى الظاهر ولا نسلم أن التوجيه المذكور من وضع المضمر موضع المظهر اذ ليس وضع المضمر موضع المظهر بمجرد صحة اقامته مقامه اذ كل مضمر يصلح لذلك بل أن يكون المقام مقام المظهر فأقيم المضمر مقامه وليس هنا

مع أن الخطاب هو توجيه الكلام الى حاضر (وقد يترك) الخطاب مع معين (الى غيره) أى غير معين (ليعم) الخطاب (كل مخاطب)

فى غير معين لانا نقول ذلك فى غيره أو الاصل فيه هو أيضا التعين لكن لما كان ما قصد تعيينه به وهو الجنس يصح وجوده فى متعدد نشأ عن ذلك العموم باعتبار وجود ما يعين به فى كثير بخلاف النكرة فأصلها عدم التعيين (وقد يترك) الخطاب لمعين (الى غيره) أى غير معين (ليعم) الخطاب (كل مخاطب)

وقد يترك الى غيره ليعم كل مخاطب) ش أصل الخطاب أن يكون لمعين إما مفردا أو جمع أو مثنى وقد لا يقصد به معين كما تقول فلان لئيم ان أكرمته أهانك وان أحسنت اليه أساء اليك فلا تريد مخاطبا بعينه بل تريد ان أكرم أو أحسن اليه فتخرجه فى صورة الخطاب ليفيد العموم وأن سوء معاملته لا يختص بواحد دون آخر

---

(١) قوله مع أن المقصود قد يترك أصالة الخطاب هكذا فى الاصل وعبارة التجريد والمقصود إمالة الخطاب الخ وقوله ان ترك الخطاب لغير معين لعل الصواب حذف لفظ غير أو لفظ ترك أو ابداله بلفظ توجيه بدليل قوله بعد والجواب الخ كتبه مصححه

كقوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون نا كسو رؤسهم عند ربهم أخرج فى صورة الخطاب لما أريد العموم للقصد الى تفظيع حالهم وأنها تناهت فى الظهور حتى امتنع خفاؤها فلا تختص بها رؤية راء بل كل من يتأتى منه الرؤية داخل فى هذا الخطاب

مقام المظهر بل مقام الخطاب (قوله على سبيل البدل) أى لا على سبيل التناول دفعة وانما كان عمومه فى تلك الحالة بدليا لا شموليا اشارة الى أن ذلك الخطاب لم يخرج عن أصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالنكرات فى العموم بل يصاحبه الافراد المناسب للتعيين ثم ان العموم البدلى فى الضمير المفرد والمثنى ظاهر وأما فى ضمير الجمع نحو يا أيها النبى اذا طلقتم النساء فالظاهر أنه شمولى لا بدلى ويمكن اعتبار البدلى فيه بالنظر لكل جمع جمع قاله ابن يعقوب والفنارى قال يس أقول ولا يشكل بان ذلك بجعل الضمير شائعا لان هذا أمر عارض فى الاستعمال ليس بحسب الوضع ونظائره كثيرة مما لا يخفى (٢٩١) (قوله ولو ترى الخ) فيه أن لو للتعليق فى الماضى واذ ظرف له مع أن تلك الحالة فى المحشر وأجيب بأنه نزلت تلك الحالة لتحقق وقوعها منزلة الماضى فاستعمل فيها لو واذ على سبيل المجاز أى لو ترى يا من تتأتى منه الرؤية وقت كون المجرمين ناكسى رؤسهم أى لو ترى ما حل بهم فى ذلك الوقت من الحالة الشنيعة وجواب لو محذوف أى لرأيت أمرا فظيعا (قوله لا يريد) الاليق بالادب ليس المراد أو لا يراد بقوله الخ وقوله مخاطبا معينا أى بل المراد مطلق مخاطب (قوله قصدا) علة لقوله لا يريد وقوله الى تفظيع حالهم أى بيان فظاعة حالهم من فظع الامر بالضم اشتدت شناعته وقبحه (قوله أى تناهت حالتهم الخ) هذا بيان لما أفهمه قوله ليعم الخطاب كل مخاطب وهو كون الخطاب عاما لا يختص به واحد والمراد بحالتهم ما يطرأ عليهم فى وقت تنكيس الرؤس لاجل الخوف والخجل من أهوال القيامة من رثاثة الهيئة واسوداد الوجه وغبرته وصفرته وغير ذلك مما هو فى غاية الشناعة (قوله لاهل المحشر) بكسر الشين موضع حشر الناس أى اجتماعها كما فى المختار (قوله الى حيث) متعلق بتناهت أى الى حالة يمتنع خفاؤها بسبب الاتضاح (قوله فلا يختص بها) أى بتلك الحالة (قوله واذا كان) أى حالهم كذلك أى لا يختص به رؤية راء (قوله فله مدخل) أى حظ ونصيب (قوله على حذف المضاف) أى انه على نسخة بها فالضمير لحالتهم ولا بد على هذه النسخة من تقدير مضاف إما قبل ضميرها أو قبل مخاطب وانما احتيج لتقدير هذا المضاف لان حالتهم ليست وصفا قائما بالمخاطب حتى يصح أن يختص بها بخلاف الرؤية فانها وصف قائم به فيصح إختصاصه بها

على سبيل البدل (نحو ولو ترى اذ المجرمون نا كسو رؤسهم عند ربهم) لا يريد بقوله ولو ترى مخاطبا معينا قصدا الى تفظيع حالهم (أى تناهت حالتهم فى الظهور) لاهل المحشر الى حيث يمتنع خفاؤها فلا يختص بها رؤية راء دون راء واذا كان كذلك (فلا يختص به) أى بهذا الخطاب (مخاطب) دون مخاطب بل كل من يتأتى منه الرؤية فله مدخل فى هذا الخطاب وفى بعض النسخ فلا يختص بها أى برؤية حالهم مخاطب أو بحالهم رؤية مخاطب على حذف المضاف

على سبيل البدل لا على سبيل التناول دفعة وانما قلنا على سبيل البدل اشارة الى أن الخطاب لا يخرج عن أصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالنكرات فى العموم بل يصاحبه الافراد المناسب للتعيين وللاشارة الى أن العموم فيه هو العموم الذى كان فى أصل وضعه فان الضمير كما قيل انما وضع وضعا عاما بدليا وبتعين بعض ما يصح استعماله فيه بنفس ذلك الاستعمال والعموم البدلى فى الضمير المفرد والمثنى ظاهر وأما ضمير الجمع ان تصور فيه هذا العموم فالظاهر أن العموم فيه معنى لا بدلى ويمكن اعتبار البدلى فيه بالنظر لكل جمع جمع تأمل وذلك كقوله تعالى (ولو ترى اذ المجرمون نا كسو رؤسهم عند ربهم) فان هذا الخطاب لم يقصد به مخاطب معين هو فلان مثلا وانما المراد ان من تمكن منه الرؤية يتناوله هذا الخطاب على سبيل البدل ولا يخفى أنه لو ادعى أن العموم معنى بواسطة جعل مدلول الضمير هو من التى هى من الصيغ العامة ما بعد وعلى كل حال فالكلام حينئذ مجاز ثم بين وجه كون الخطاب لا يختص به أحد وانما أريد به العموم بقوله (أى تناهت أحوالهم فى الظهور) لكل من يمكن أن يراهم من أهل المحشر فلا تختص تلك الاحوال رؤية راء دون آخر فاذا كانت أحوالهم كذلك (فلا يختص بهذا) الخطاب (مخاطب) دون غيره لوجود المشاركة من كل من تمكن منه الرؤية فلكل من يسمع

ومنه قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون نا كسو رؤسهم عند ربهم أخرج فى صورة الخطاب لما أريد العموم يريد ان حالهم تناهت فى الظهور بحيث لا يختص بها راء دون راء بل كل من أمكن منه الرؤية داخل فى ذلك الخطاب ﴿ تنبيه ﴾ مثل هذا الخطاب هل نقول انه عام عموم الصلاحية أو عموم الاستغراق ويحتمل ان يقال بالاول ويكون الخطاب مع شخص لا بعينه لكن فيه اشكال من جهة ان ذلك يزيل تخصيص الضمير ويجعله شائعا وذلك بمعنى التنكير وضمائر المخاطب لا تكون الا معرفة وان كان ضمير

(قوله بايراده علما) أشار بهذا الى أن العلمية مصدر المتعدى ومعناه جعله علما والجعل بالايراد قاله عبد الحكيم وحاصله أن الفعل اللازم علم بالضم معناه صار علما والمتعدى علمه بالتشديد معناه جعله علما والعلمية مصدر المتعدى فمعناها الجعل علما وحينئذ فقول المصنف وبالعلمية معناه وتعريفه بجعله علما والمراد بجعله علما ايراده علما لانه هو الذى بصنعه البليغ لا وضعه علما لان هذا من وظيفة الواضع فقول الشارح بايراده علما الباء للتصوير أى انه تصوير للعلمية أى انها مصورة بما ذكر لا بوضعه علما (قوله مع بجميع مشخصاته) أى أن العلم وضع لشئ وهو الذات مثلا ولمشخصاته فهى جزء من الموضوع له لا أنها أمر زائد على الموضوع له بحيث يكون الموضوع له الشئ والمشخصات حاصلة بطريق التبع واعترض هذا التعريف بأنه يقتضى أن يكون استعمال العلم مجازا عند تبدل المشخصات لان صفات الطفولية الحاصلة عند الوضع تزول عند (٢٩٢) الشبوبية والشيخوخة كصغر الاعضاء وعدم النطق وعدم التمييز فان هذه كلها تزول عند الشبوبية والشيخوخة مع أن استعمال العلم بعد زوالها حقيقة اجماعا وأجيب بأن المراد المشخصات المشتركة بين جميع أحواله التى يتحقق بها جزئيته وتمنع من وقوع الشركة فيه كالوجود الخارجى والحياة واللون المخصوص ولا شك أنها أحوال لازمة له فى سائر الاحوال مشخصة له فهى المعتبرة فى الوضع دون غيرها مما يتبدل والحاصل أن المراد بالمشخصات المعتبرة جزأ من الموضوع له العوارض اللازمة للذات من حيث هى ذات وهى التى لا تقوم للذات بدونها وعبارة عبد الحكيم المراد بالمشخصات أمارات الشخص لا موجباته لان الشخص هو الموجود على النحو الخاص أو على حالة تقارنه أو تتبعه والاعراض والصفات كالكم والكيف لاحضاره أمارات يعرف بها الشخص كما تقرر فى محله فتبدل المشخصات لا يوجب تبدل الشخص واعترض أيضا بأنه لا يتأتى فيمن يسمى ولده الذى لم يره فانه لم يطلع على جميع مشخصاته والذى يتعقله حين التسمية من أوصافه وأحواله أمور كلية لا تفيد تشخصه لان ضم كلى وهو ما تعقله من الاوصاف الى كلى آخر وهو الذات لا يفيد تشخصه وأجيب بأنه لا يتعين فى الوضع لشئ مع مشخصاته ملاحظة المشخصات بالوجه الجزئى بل يكفى ملاحظتها بوجه كلى ينحصر فى ذلك الجزئى وحاصله أن معرفة المشخصات ولو اجمالا بوجه عام تكفى فى وضع العلم واعترض أيضا بان هذا التعريف غير صادق على علم الجنس لانه موضوع للماهية ولا مشخصات لها اذ لا وجود لها فى الخارج حتى يكون لها مشخصات وحينئذ فلا يصدق عليه أنه وضع لشئ مع جميع مشخصاته وأجاب العلامة السيد فى حواشى المطول بأن هذا التعريف لما علميته حقيقية وهو علم الشخص بخلاف علم الجنس فان علميته حكمية حتى صرح النحاة بان علمية الجنس انما تعتبر

(وبالعلمية) أى تعريف المسند اليه بايراده علما وهو ما وضع لشئ مع جميع مشخصاته

الخطاب دخل فيه ووجد فى بعض النسخ فلا يختص بها مخاطب يعنى فلا يختص برؤية حالهم مخاطب أو فلا يختص بحالهم رؤية مخاطب فيكون المخاطب فى أصله مضافا اليه ثم حذف المضاف وهو الرؤية وأقيم المضاف اليه مقامه ولذا ذكر الفعل ثم أشار الى نكت التعريف بالعلمية وأتبعها بالضمير لانها تليه فى التعريف فقال (و) بكون تعريفه (بالعلمية) أى بايراده علما وهو ما وضع لشئ مع جميع مشخصاته التى تلازمه ويرتفع بها عنه صحة تعدده بوجوده فى أفراد كثيرة ومنها وجوده الخارجى فلا يرد صحة تبدل بعض المشخصات فيكون اللفظ بعد تبدلها مجازا وأما أسماء الكتب فان قلنا انها وضعت كلية للقدر المشترك بين النسخ أو ما وجد فيها خرج عن العلمية وان قلنا انها النقوش الاولى وهى نسخة المصنف كان الاطلاق على غيرها من باب تعدد الوضع فتدخل فى الاعلام المشتركة وكل ما

النكرة قد يقال انه نكرة كما هو أحد القولين لكن ذلك فى ضمير الغيبة فلو جعلناه ذلك لشخص لا بعينه لضاهى تنكير الاعلام والمضمرات لا تنكر كما ينكر العلم ويحتمل أن يقال ان المراد انه خطاب مع كل من يقبل ان يخاطب وعلى هذا فيكون عاما للشمول ويحتمل أن يقال انه استعمل ضمير المفرد مرادا به الجمع فيكون مجازا ان جوزنا التجوز فى المضمرات وفيه بحث ويحتمل ان يقال انه جمع بين الحقيقة والمجاز على معنى أنه خوطب الجميع ليكون لواحد منهما حقيقة ولغيره مجازا فأيهما فرضته فيه حقيقة كان فى غيره مجازا لكنه لا يتعين فى الخارج فلم يقع حينئذ الا على معين بقيد التعيين المطلق الذى لا يتميز فى الخارج ويحتمل أن يقال انه حقيقة يدل على كل فرد بالمطابقة كدلالة العام على افراده والمشترك على معانيه ولا يلزم عليه أن يصير مدلوله جعا بل ينصب على كل فرد فرد انصبابا واحدا وهذا هو الظاهر ولم أر من تكلم على ذلك فليتأمل ﴿ تنبيه ﴾ انما يتأتى ذلك حيث كان المخاطب به صالحا لان يخاطب به كل أحد فان لم يكن فلا كقوله تعالى كذلك يوحى اليك ﴿ واعلم أن خطاب القرآن ثلاثة أقسام قسم لا يصلح الا للنبى صلى الله عليه وسلم وقسم لا يصلح الا لغيره وقسم يصلح لهما وقد تكلمنا على ذلك فى شرح مختصر ابن الحاجب ص (وبالعلمية

عند الضرورة ولك أن تجعل التعريف شاملا له بأن يراد بالمشخصات المشخصات الخارجية بالنسبة لعلم الشخص والذهنية بالنسبة لعلم الجنس ولا نقصرها على الذهنية ولا على الخارجية ولا نريد بها جميع المشخصات (قوله لاحضاره أى المسند اليه) أنت خبير بان المسند والمسند اليه قد سبق انهما من أوصاف اللفظ فقوله وتعريفه بالعلمية الضمير للمسند اليه بمعنى اللفظ ولاشك أن المحضر فى ذهن السامع هو المعنى لانه هو المحكوم عليه فقوله لاحضاره محمول على الاستخدام اذ كر المسند اليه أولا بمعنى اللفظ واعادة الضمير عليه بمعنى المدلول أو على حذف المضاف أى لاحضار مدلوله (قوله بعينه) الجار والمجرور حال من مفعول المصدر أى حال كون المسند اليه ملتبسا بعينه أى تعينه وتشخصه وأورد على هذا التعليل الذى قاله المصنف انه لا يظهر فيما اذا كان المخاطب لا يحيط بالمسمى كما فى المثال الآتى فان المعنى الذى وضع له لفظ الجلالة لا يتأتى حضوره عند السامع بعينه لعدم العلم بذاته والاحاطة بجميع صفاته وأجيب بأن المراد بالاحضار بالعين ما يتناول احضار الموضوع له بوجه جزئى كاحضاره بذاته ومشخصاته أو بوجه كلى ينحصر فيه فالاول كزيد والثانى كلفظ الجلالة فان مدلوله يستحضر بوجه عام منحصر فيه فى الواقع ككونه واجب الوجود خالقا للعالم وقد أشار الشارح لذلك الجواب بقوله بحيث يكون متميزا فالمدار فى حضوره فى النفس بعينه على صيرورته متميزا عند السامع عن جميع ما عداه ولو بملاحظة خاصة مساوية له بحيث يمتنع اشتراكه بين كثيرين فى الذهن وبهذا ظهر أنه يمكن احضاره تعالى بعينه فى الذهن ثم ان المراد باحضاره فى ذهن السامع التفات نفسه اليه وتوجهها اليه ولاشك أن النفس اذا سمعت اللفظ تلتفت الى المعنى وان كان حاضرا فيها فلا يرد انه اذا قيل جاء زيد حال حضور المسند اليه فى ذهن السامع لم يوجد احضار وأورد على التعليل المذكور أيضا انه لا يصدق على علم الجنس اذ لا تعين ولا تشخص فيه وأجيب بأن المراد بتعينه وتشخصه ولو كان ذهنيا على ما سلف أو يقال الكلام فيما علمت علميته حقيقة فلا يرد العلم الجنسى أو أنه لا يلزم من قولنا يؤتى بالعلم لكذا أن كل علم يفيد ذلك (قوله بحيث يكون الخ) تفسير لاحضار المسند اليه بعينه وبيان للمراد منه وتوضيح ما قاله الشارح انك لو عبرت عن زيد بالشيخ الفاضل أو برجل عالم لم يتميز عن جميع ما عداه اذ لا يفهم من الشيخ الفاضل أو من رجل عالم الا رجل متصف بالعلم أو الفضل ومحتمل لان يكون هو زيدا أو غيره نعم هو يميزه بعض تمييز لافادته أن الجائى رجل متصف بالفضل أو العلم بخلاف ما اذا قلت زيد جاءنى فانه حينئذ يميزه عن جميع ما عداه (قوله واحترز بهذا) أى القيد وهو قوله بعينه (قوله باسم جنسه) اعترض بأن المقابل للعين الجنس لا اسم الجنس فالاولى أن يقال عن احضاره بجنسه فى ذهن السامع ابتداء وأجيب بأن لفظ اسم مقحم على حد قوله تعالى سبح اسم ربك واعترض بأن الاحضار فى ذهن السامع ابتداء يحصل باسم الجنس فلا خصوصية للعلم بذلك كما فى رجل حاكم فى البلد جاءنى ولم يكن فى البلد الا حاكم واحد وأجيب بأنه ليس فى كلامه ما يفيد حصر الاحضار المذكور فى العلم بل المفهوم منه أن الاحضار المذكور يكون بالعلم فلا ينافى أنه يحصل بغيره لانه لا يشترط فى النكتة أن تختص بذلك الطريق ولا أن تكون أولى به بل يكفى وجود المناسبة بينهما وحصولها به وان أمكن حصولها بغيره أو يقال المراد بالاحضار فى كلام المصنف الاحضار من حيث الوضع والاحضار فى المثال المذكور عارض من حيث انحصار الوصف المذكور لا من حيث الوضع (قوله نحو رجل عالم جاءنى) الشاهد فى قوله رجل وانما أتى بعالم لاجل صحة الابتداء بالنكرة فالتعبير عن ذات المسند اليه برجل وان تعين بالقرينة انه زيد لا يفيد حضوره فى ذهن السامع الا من جهة الجنسية المنافية من حيث هى الشخصية

(لاحضاره) أى المسند اليه (بعينه) أى بشخصه بحيث يكون متميزا عن جميع ما عداه واحترز بهذا عن احضاره باسم جنسه نحو رجل عالم جاءنى (فى ذهن السامع ابتداء)

يقدر فى أسماء الكتب من غير هذا فهو تمحل لا حاصل له تأمله (لاحضاره) أى التعريف بالعلمية يكون الغرض احضار المسند اليه (بعينه) أى بشخصه ولو بما يرفع عنه التعدد كوجود الهوية وانما قلنا كذلك لان ظاهره لا يشمل ما لا تعرف له مشخصات كمدلول الجلالة واحترز بهذا من احضاره باسم الجنس فانه مشعر باعتبار أصل الوضع بالعموم ولو عينت القرينة الهوية كقولنا رجل عالم جاءنى فان هذا لم يحضر من جهة الهوية وانما أحضر من جهة الجنسية المنافية من حيث هى للشخصية (فى ذهن السامع ابتداء) أى فى أول مرة واحترز به عن احضاره ثانيا بواسطة وجود العلم

لاحضاره بعينه فى ذهن السامع ابتداء

(قوله أي أول مرة) فيه اشعار بأن نصب ابتداء على الظرفية ويجوز أن يكون منصوبا على المصدرية أي احضار ابتداء وأورد على كلام المصنف انه منقوض بمثل جاء زيد وزيد حقيق بالاكرام فان العلم الثاني فيد الاحضار ثانيا لا ابتداء فيكون مساويا للضمير وأجيب بأن كلامه لا يقتضي أن العلم لا يفيد الا الاحضار المذكور بل معناه أنه اذا أريد الاحضار ابتداء لا يؤتى الا بالعلم وهذا لا ينافي أنه يؤتى به للاحضار ثانيا ولا يرد ما ذكر الا لو قال التعريف بالعلمية لا يكون الا للاحضار المذكور (قوله عن نحو جاءني الخ) أي مما فيه الاحضار بضمير غائب عائد الى العلم وانظر لم يقل عن احضاره بضمير الغائب نحو جاءني الخ كما صنع في سابقه ولاحقه فتأمل (قوله وهو راكب) أي فالضمير أحضر الذات ملتبسة بالتعيين في ذهن السامع ولكن هذا الاحضار ثانوي لان الضمير متوقف على المرجع فالمرجع مفيد التعيين أولا والضمير مفيد له ثانيا فان قلت ما معنى احضار الذات ثانيا مع أنها أحضرت أولا والحاضر لا يحضر لانه تحصيل الحاصل وهو محال أجيب بأن المراد (٢٩٤) بالاحضار الالتفات والتوجه وحضوره أولا لا ينافي حضوره ثانيا بمعنى التوجه اليه أو المراد أنه احضار ثانوي على تقدير ذهاب الحضور الاول أو يقال ان الاحضار بقيد كونه مدلول زيد مغاير لكونه مدلولا للضمير فلم يلزم تحصيل الحاصل تأمل (قوله مختص به) أي باسم مقصور على المسند اليه لا يتجاوزه الى غيره بمعنى أنه لا يطلق على غيره فقول الشارح بحيث الخ القصد من الحيثية التفسير (قوله بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع) أي وضعه لهذه الذات المخصوصة وان أطلق على غيرها باعتبار وضع آخر كما في الاعلام المشتركة كزيد المسمى به جماعة وبهذه الحيثية اندفع ما أورد على المصنف من أن الاعلام المشتركة يصدق عليها أنها أعلام ولا تعين شخص مدلولها وحاصل الجواب انها معناهما تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع بخصوصه واعترض بأن الوضع العام قد يدخل الاعلام الشخصية كما في أسماء الكتب بناء على المختار من أنها أعلام أشخاص لا أعلام أجناس وذلك أنه لو كان الوضع شخصيا لزم أن لا يطلق ذلك العلم على غير نسخة المصنف حقيقة بل مجازا وهو بعيد وحينئذ فاسم كل كتاب كالبخاري علم شخص مع أن الاسم غير مختص بواحد بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره بل يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره من تلك الافراد لان الوضع واحد الا أنه وضع عام لا خاص بأن تعقل الواضع المعنى العام ووضع اللفظ لكل واحد بخصوصه اللهم الا أن يجعل مسمى الكتاب الالفاظ لا النقوش فيندفع الايراد لان الموضوع له وان كان لفظ المصنف الا أن لفظ غيره لا يعد في العرف غير لفظه بل يقال في العرف في تلك الالفاظ الصادرة من المصنف ومن غيره انها ألفاظه لان الشئ لا يتعدد بتعدد محله على القول الحق أما على القول بأنه يتعدد بتعدد محله فالاشكال باق اه سم

أي أول مرة واحترز به عن نحو جاءني زيد وهو راكب (باسم مختص به) أي بالمسند اليه بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره واحترز به

أولا نحو جاءني زيد وهو راكب فان الضمير عينه بواسطة معاده الذي عينه أولا فكان احضاره به ثانيا والمراد بالاحضار الاحضار بالقوة بمعنى انه ان أحضر به يكون ذلك الاحضار ثانيا فلا يرد أن يقال قد حضر بالمعاد فالاحضار بالضمير مع قوة العهد بالمعاد تحصيل للحاصل لانا نقول اذا أحضر به كما لو غفل عنه إثر الحضور يكون الاحضار ثانيا أو المراد الدلالة وهي مخالفة للاولى في الجملة وهي ثانية باعتبارها ثم المراد أيضا الاحضار باللفظ بعد الاحضار بآخر معين فلا يرد أن المعرف بلام العهد وبالصلة وبالاضافة ذات العهد الخارجي قد حضرت بتلك الامور فاحضارها باللفظ يكون ثانيا الا انها لم تحضر أولا بلفظ معين ثم أحضرت ثانيا ولا يرد أيضا نحو جاءني رجل وأكرمت الرجل لان الاول لم يعينه كما في جاء زيد وهو ضاحك مثلا (باسم مختص به) أي مختص بالمسند اليه والمراد بالمسند اليه الذي هو معاد الضمائر في هذا الكلام المعنى لا اللفظ كما يظهر بأدنى التفات والمراد بتخصيصه به أن لا يطلق باعتبار ذلك الوضع على غيره فلا ترد الاعلام المشتركة بأن يقال انها اعلام ولا تعين لانا نقول تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع مخصوص وخرج بهذا الاحضار سائر المعارف كالضمير المتكلم أو الخطاب واسم الاشارة والموصول والمعرف باللام والاضافة العهدية الخارجية لانها كلها غير معينة في أصل الوضع بل بالاستعمال وانما ذكر القيود المذكورة ولو كان يغني عنها في اخراج غير العلم قوله باسم مختص به لان المراد تحقيق قيود كنه العلمية تفصيلا لان ذلك أوضح وأبين لما يراعى في العلمية عند قصد استيفاء غرض ايرادها في مقامها فان الشئ المبين بالمطابقة والتفصيل أظهر من المبين اجمالا كما في التعريف فان المطابقة فيه أبين من التضمن لا يقال حاصل ما ذكر في الضمير والعلم أنه يؤتى بهما عند قصد الدلالة على

باسم مختص به

(قوله عن احضاره بضمير المتكلم أو المخاطب) نحو أنا ضربت زيدا وأنت ضربت عمرا فان احضار المسند اليه فى ذهن السامع بأنا وأنت وان كان ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان أنا موضوعة لكل متكلم وأنت موضوعة لكل مخاطب (قوله واسم الاشارة) نحو هذا ضرب زيدا فان هذا وان أحضر المسند اليه فى ذهن السامع ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان ذا موضوعة لكل مشار اليه (قوله والموصول) نحو الذى يكرم العلماء حاضر فان الذى وان أحضر المسند اليه فى ذهن السامع ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان الذى موضوع لكل مفرد مذكر (قوله والمعرف بلام العهد) أى الخارجى نحو وليس الذكر كالانثى فان الذكر وان أحضر المسند اليه فى ذهن السامع ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان المعرف بلام العهد موضوع لكل فرد وخرج المعرف بلام الحقيقة والمعرف بلام العهد الذهنى فانهما فى حكم النكرة (قوله والاضافة) أى العهدية الخارجية نحو جاء غلامى اذا لم يكن له الا غلام لان المعرف بالاضافة صالح لكل فرد واعترض على الشارح بأن المعرف بلام العهد الخارجى والمعرف بالاضافة يحتاج الى العلم بالمعهود وكذا الموصول يحتاج للعلم بالصلة وحينئذ فالاحضار فى هذه الثلاثة يكون ثانيا لا ابتداء كما زعمه الشارح واذا كان كذلك فتكون هذه الثلاثة خارجة بقوله ابتداء لا بقوله مختص به وأجيب بأن المراد الاحضار باللفظ والاحضار الاول الذى فى العهد الخارجى والموصول ليس باللفظ بل بالعلم بالمعهود وبالصلة وحينئذ فالاحضار باللفظ لا يكون الا أولا وفيه أن المعهود الخارجى قد يكون احضاره أولا باللفظ بأن يذكر اسم الجنس أولا ثم يعرف بلام العهد نحو جاءنى (٢٩٥) رجل فأكرمت الرجل الا أن يقال لما لم يكن المعتبر فيه تقدم الاحضار باللفظ بل تقدم الاحضار مطلقا ولو بلا لفظ كان جنس المعتبر فيه ليس من شرطه أن يكون باللفظ فحسن أن يقال احضاره أولا ليس باللفظ بهذا الاعتبار وهذا بخلاف ضمير الغائب فان جنس احضاره أولا باللفظ لانه اعتبر فيه تقدم ذكره غاية الامر انه عمم فى الذكر فأريد الذكر مطلقا ولو حكما اه سم (قوله وهذه القيود) أى الثلاثة وهى احضاره بعينه وكونه ابتداء وكونه باسم مختص به وقصد الشارح بهذا دفع ما يقال ان القيد الاخير يغنى عن القيدين قبله لانه متى أحضر باسم مختص به كان ذلك الاحضار له بعينه ابتداء (قوله لتحقيق) أى ايضاح مقام العلمية والمراد بمقامها الامر الذى يقتضى ايراد المسند اليه علما كاحضاره فى ذهن السامع ابتداء وقوله لتحقيق مقام الخ أى لا للاحتراز أى ان المقصود منها ايضاح المقام لا الاحتراز فلا ينافى أن الاحتراز حاصل لكن ليس مقصودا (قوله والا فالقيد الخ) أى والا نقل انها لتحقيق مقام العلمية بل قلنا انها للاخراج فلا يصح لان القيد الاخير يغنى عن القيدين السابقين قبله فى الاخراج فما خرج بهما يخرج به لان احضار الشئ باسمه المختص به احضار له بعينه أول مرة فلا يكون الا علما فان قلت لا نسلم انه يغنى عنهما فى الاخراج ألا ترى أن الرحمن مختص به سبحانه وتعالى ولا يفيد احضار الذات العلية ابتداء قلت هذا الاختصاص عارض لا بحسب الوضع لانه ليس بعلم بل صفة (قوله وقيل احترز الخ) هذا مقابل لقوله أى أول مرة فى تفسير قول المصنف ابتداء وليس جوابا عن قوله والا فالقيد الاخير مغن عما سبق وحينئذ فكان المناسب فى المقابلة أن يقول وقيل معنى قوله ابتداء أى بلا شرط وهو احتراز عن الاحضار الخ (قوله كما فى الضمير الغائب الخ) أى وكاسم الاشارة فانه يشترط الاشارة الحسية معه والمعرف بالاضافة العهدية فانه يشترط تقدم العهد فتأمل (قوله لان جميع طرق التعريف كذلك) أى مشروطة بتقدم شئ (حتى العلم) أى فلو كان ما قاله هذا القائل مراد المصنف لخرج العلم أيضا مع أنه المقصود وهذا الرد ظاهر ان أريد بالشرط أى شرط كان ليشمل العلم بالوضع فلو أريد ما عدا العلم بالوضع بأن يكون معنى قوله ابتداء أى من غير توقف بعد العلم بالوضع على شئ آخر كان الرد على هذا القائل أن يقال هذا بعينه معنى قوله باسم مختص به فيلزم استدراك قوله باسم مختص به لان ما خرج به من بقية المعارف خرج بقوله ابتداء على ان معناه ما ذكر ولصاحب هذا القيل أن يجيب بنظير قول الشارح وهذه القيود الخ بأن يقول ان القيد المذكور وهو قوله باسم مختص يذكر لتحقيق مقام العلمية لا للاحتراز والا فما قبله يغنى عنه

عن احضاره بضمير المتكلم أو المخاطب واسم الاشارة والموصول والمعرف بلام العهد والاضافة وهذه القيود لتحقيق مقام العلمية والا فالقيد الاخير مغن عما سبق وقيل احترز بقوله ابتداء عن الاحضار بشرط كما فى الضمير الغائب والمعرف بلام العهد فانه يشترط تقدم ذكره والموصول فانه يشترط تقدم العلم بالصلة وفيه نظر لان جميع طرق التعريف كذلك حتى العلم فانه مشروط بتقدم العلم بالوضع

معناهما وهذا أمر تكفل به النحو واللغة فان كل لفظ انما يؤتى به للدلالة على معناه لانا نقول المراد مراعاة الاستعمال لهذا المعنى بحيث لا يعدل عنه الى غيره اما الغرض ينشأ عنه مناسب للمقام كما فى العلمية فان مقام التوحيد يناسبه مقتضاها أو لانه لا مقتضى للعدول فامتنع ذلك العدول لانه لا يناسب المقام الا ذلك المدلول لذاته كما فى الضمير وهذا أمر بيانى لانه التزام ما يناسب ولو كان ذاتيا وقد تقدم نحو هذا وما ذكرنا من الاحتراز والاخراج بقيد الابتداء هو المختار وذلك انه لو جعلناه كما قيل على اخراج

كقوله تعالى قل هو الله أحد وقول الشاعر أبو مالك قاصر فقره * على نفسه ومشيع غناه

وقوله الله يعلم ماتركت قتالهم * حتى علوا فرسى بأشقر مزبد

(قوله قل هو الله أحد) يحتمل أن يكون هو مبتدأ والله خبرا أولا وأحد خبرا ثانيا أو بدلا من الله بناء على حسن ابدال النكرة الغير الموصوفة من المعرفة اذا استفيد منها مالم يستفد من المبدل منه كما ذكره الرضى ويحتمل أن يكون هو ضمير الشان مبتدأ أول والله مبتدأ ثان والجملة خبره وتعتبر الاحدية بحسب الوصف بمعنى انه أحد فى وصفه كالوجوب واستحقاق العبادة أو بحسب الذات أى أنه لا تركيب فيه أصلا وعلى الوجهين تظهر فائدة حمل الاحد عليه تعالى ولا يكون مثل زيد أحد والشاهد انما هو على الاعراب الثانى فى ايراد المسند اليه علما لاجل احضاره فى ذهن السامع ابتداء بجميع مشخصاته التى قام عليها الدليل كالقدرة ونحوها باسم خاص به تعالى ووجه كونه علما أنه وضع من أول الامر للذات كما عليه أئمة الدين وأما على الاعراب الاول فلا شاهد فيه لان لفظ الجلالة لم يقع مسندا اليه بل مسندا (قوله حذفت الهمزة) أى تخفيفا لكن ان كان الحذف بعد القاء حركتها على اللام كان الحذف قياسيا لانها قبل ذلك متعاصية بالحركة ويكون الادغام غير قياسى لتحرك أول المثلين مع وجود حاجز بينهما وهو الهمزة لان المحذوف قياسا فى قوة المذكور وان كان حذفها مع حركتها كان الحذف غير قياسى ويكون الادغام حينئذ قياسيا لسكون أول المثلين وعدم الحاجز بينهما أصلا (قوله وعوض عنها حرف التعريف) (٢٩٦) فيه نظر من وجهين الاول أن معنى التعويض الاتيان بالشئ عوضا فيقتضى أنه غير موجود فى الكلمة والا لزم تحصيل الحاصل مع أن حرف التعريف موجود قبل التعويض الثانى أنه يلزم الجمع بين العوض والمعوض قبل حذف الهمزة فى قولنا الاله واللازم باطل فيهما والجواب أن المراد بالتعويض فى قوله وعوض عنها الخ قصد العوضية أى ثم بعد حذف الهمزة قصد واعتبر جعل حرف التعريف عوضا عنها أى ثم أدغم ثم فخم وعظم ثم جعل علما ففى الكلام حذف * ثم اعلم أن هذا الترتيب انما هو بالنظر للاعتبار بل لا باعتبار الحقيقة والوجود الخارجى وبعضهم أجاب بجواب آخر وهو أن أل فى قوله أصله الاله من الحكاية لا من المحكى فمراده أن أصله اله منكر وانما أدخل حرف التعريف فى خبر المبتدا لافادة الحصر كما فى زيد الامير ردا على من يقول أصله لاه (قوله ثم جعل علما) أى شخصيا ثم لا يخلو اما أن يريد أنه علم بالوضع أو بالغلبة التحقيقية أو التقديرية فان أراد الاول صح على القول بأن الواضع هو الله وأشكل على القول بأن الواضع البشر لان الوضع يستلزم العلم بالموضوع له وذاته تعالى غير معلومة بالكنه لغيره وأجيب بأن الوضع انما يتوقف على العلم بالموضوع له ولو من بعض الوجوه وذلك حاصل هنا ولا يتوقف على العلم بالكنه والحقيقة وان أراد أنه علم بالغلبة التحقيقية أشكل من جهة أن العلم بالغلبة التحقيقية لابد أن يسبق له استعمال فى غير ما غلب عليه ولفظ الجلالة لم يستعمل فى غيره تعالى فلا يصح فيه دعوى غلبة الاستعمال وأجيب بأن الحكم عليه بالغلبة بالنظر لاصله وهو اله والشئ مع أصله بمنزلة لفظ واحد يصح أن يحكم على أحدهما بحكم الآخر واله فى الاصل اسم لكل معبود ثم غلب منكرا أو بعد ادخال أل عليه على الخلاف فى ذلك على الذات العلية وان أراد أنه علم بالغلبة التقديرية فلا اشكال والحاصل أنه اختلف فى لفظ الجلالة فقيل علم بالوضع وقيل بالغلبة التحقيقية وقيل بالغلبة التقديرية والاول مشكل على القول بأن الواضع البشر وتقدم الجواب عنه والثانى مشكل أيضا وتقدم الجواب عنه والثالث ظاهر لا غبار عليه ثم ان ماذكره الشارح من أن أصله كذا وتصرف فيه بما ذكر ثم جعل علما الخ خلاف ما عليه الائمة الاربعة من أن لفظ الله وضع للذات العلية من أول الامر من غير سبق تصرف فيه ومن غير اشتقاق له من شئ كما نقل عن سيبويه

(نحو قل هو الله أحد) فالله أصله الاله حذفت الهمزة وعوض عنها حرف التعريف ثم جعل علما

الاحضار بشرط لزم كون معنى الابتداء ان الاحضار ذاتى فان كان معناه حينئذ انه أى بلا توقف على شئ أصلا خرج نفس العلم لتوقفه على العلم بالوضع وان كان معناه بلا توقف الا على الوضع خرجت المعارف لتوقفها بعد العلم بالوضع على أمور أخرى كتقدم الذكر فى ضمير الغيبة والمعهود فى المعرف بلام العهد والعلم بالصلة فى الموصول وحضور المشار اليه فى اسم الاشارة وتحقق العهد فى المضاف فلا يبقى الا العلم فيكون قوله باسم مختص به ضائعا تأمله (نحو قل هو الله أحد) أى الشأن الله أحد فهذا المقام مقام التوحيد والعلمية أنسب به من سائر المعارف لما ذكر فى افادة الموجب لقطع مادة توهم

نحو قوله تعالى قل هو الله أحد) ش المراد بالعلمية هنا علم الشخص لا علم الجنس لان ما ذكره لا ينطبق عليه أى التعريف اذا كان بالعلمية يكون لاحد أسباب ٢ منها ان يقصد احضاره فى ذهن السامع وقوله بعينه احترازا من اسم الجنس نكرة كان أو معرفة وقوله ابتداء احترازا عن المضمر وقيل بمعنى بلا واسطة فان كلا من المعارف انما يفيد بواسطة كالصلة والمشار اليه والتكلم والخطاب والغيبة وقوله باسم مختص به احترازا عن اسم الاشارة والموصول وقال الخطيبى قوله بعينه يخرج النكرة وليس كما قال

(قوله الذات) أى المعلومة المشخصة لكل أحد المعينة بكونها واجبة الوجود الخ فقوله الواجب الخ بيان للذات المسماة وليس معتبرا فى المسمى والا كان المسمى مجموع الذات والصفة وانه ليس كذلك لانه يقتضى أن يكون لفظ الجلالة كليا وسيأتى رده بل المسمى الذات وحدها قاله سم ان قلت هذا يعارض ما مر من أن العلم ما وضع للشئ مع جميع مشخصاته قلت قد سبق أن المراد بالمشخصات ما كان لازما للذات من حيث هى ذات المقتضى لجزئيتها وتعينها بقطع النظر عن كونها قديمة أو حادثة وحينئذ فلفظ الجلالة اسم للذات وما كان لازما لها من حيث انها ذات كالوجود وأما وجوب الوجود والخلق للعالم وغير ذلك من الصفات فأمور زائدة على الذات غير لازمة لها من حيث انها ذات وحينئذ فلا تكون من جملة الموضوع له (قوله الواجب الوجود) أى التى وجودها واجب لا يقبل الانتفاء لا أزلا ولا أبدا (قوله وزعم بعضهم) هو الشارح الخلخالى (قوله اسم) أى وليس بعلم لان مفهوم العلم جزئى وهذا مفهومه كلى كما قال (قوله لمفهوم الواجب لذاته) الاضافة بيانية والواجب لذاته هو الذى لا يحتاج لغيره فى وجوده وقوله للعبودية له أى لكون الغير يعبده (قوله وكل منهما) أى من هذين الامرين اللذين وضع لهما (٢٩٧) اللفظ كلى (قوله فلا يكون) أى لفظ الجلالة علما أى بالوضع فلا ينافى أنه على هذا القول قد يجعل علما بالغلبة (قوله أنه) أى لفظ الجلالة (قوله كيف) أى كيف يكون اسما للمفهوم الكلى والحال انهم قد أجمعوا الخ أى أنه لا يصح ذلك فهو استفهام تعجبى بمعنى النفى (قوله كلمة توحيد) أى كلمة تفيد التوحيد وتدل عليه (قوله لما أفادت التوحيد) أى لكن التالى وهو عدم افادتها للتوحيد باطل فبطل المقدم وهو كون لفظ الجلالة اسما للمفهوم الكلى وقوله لان الكلى الخ هذا دليل للشرطية وقوله من حيث هو كلى أى لا من حيث انحصاره فى الخارج فى جزئى معين

وقوله يحتمل الكثرة أى وهى تنافى التوحيد والمراد باحتماله الكثرة قبوله لها فى الخارج وليس المراد به ما قابل الجزم فاندفع ما يقال كان الاولى أن يقول يفيد الكثرة لان الكلى من حيث هو كلى يفيد الكثرة قطعا لا احتمالا ثم ان قوله لو كان لفظ الجلالة اسما للمفهوم الكلى لما أفاد التوحيد فيه نظر لانه على تقدير وضعه للمفهوم الكلى يفيد التوحيد بواسطة القرينة المعينة الدالة على انحصار ذلك المفهوم فى الفرد المخصوص وحينئذ فالملازمة ممنوعة وأجيب بأن المراد لما أفاد التوحيد بذاته أى باعتبار معناه لغة بدون القرينة المعينة واللازم باطل لانه يفيد التوحيد بذاته بدليل أن أهل اللغة يفرقون بين لا اله الا الله ولا اله الا الرحمن من حيث افادة التوحيد فيجعلون الاول مفيدا للتوحيد دون الثانى فدل ذلك الفرق على أن الاول يفيد التوحيد بذاته والا فالقرائن توجد مع كل منهما وبهذا يتبين لك فساد ما قيل ان افادة لا اله الا الله التوحيد انما هى بحسب الشرع لا بحسب اللغة

للذات الواجب الوجود الخالق للعالم وزعم بعضهم انه اسم لمفهوم الواجب لذاته أو المستحق للعبودية له وكل منهما كلى انحصر فى فرد فلا يكون علما لان مفهوم العلم جزئى وفيه نظر لانا لا نسلم انه اسم لهذا المفهوم الكلى كيف وقد أجمعوا على أن قولنا لا اله الا الله كلمة توحيد ولو كان الله اسما لمفهوم كلى لما أفادت التوحيد لان الكلى من حيث هو كلى يحتمل الكثرة

الاشتراك والله علم منقول من إله بعد اسقاط الهمزة وزيادة لام التعريف عوضا عنها على ذات واجب الوجود الخالق للعالم من غير أن يكون مفهومه هذه الاوصاف بل مدلوله هوية الواجب الاعظم وحقيقة الملك الاقدم فهو جامع للذات والصفات وليس مدلوله مفهوم الاله الذى هو المعبود بالحق كما قيل والا لم يكن قول لا اله الا الله مفيدا للتوحيد لانه يكون المعنى لا اله الا المعبود بالحق وحصر الالوهية فى المعبود بالحق لا يقتضى وحدانيته لانه كلى يصح وجوده باعتبار نفس مفهومه فى ضمن أفراد والاجماع على افادته التوحيد فيبطل هذا التقرير وأيضا لو كان كذلك لزم ان كان المستثنى منه المعبود بالحق استثناء الشئ من نفسه وان كان المعبود بالباطل لم يصح هذا الكلام أصلا لوجود المعبود بالباطل

بل يخرج لمعرف اذا أريد به الجنس الا أن يريد بالنكرة ما هو أعم منه ثم قال وفى كون الاحضار المذكور يقتضى أن يكون بالعلمية نظر لان الاحضار المذكور قد يحصل ببعض المعارف (قلت) وقد علمت بما قدمناه انه ليس كذلك وقد مثل المصنف له بقل هو الله أحد يعنى بالعلم لفظ الجلالة الشريفة وهذا بناء على القول بانه علم وهو المشهور قال الخطيبى فى جعله علما نظر لان ما وضع له هو المستحق للعبودية أو الواجب لذاته (١) وكل واحد منهما وان انحصر فى الخارج فى فرد واحد لدليل يدل عليه وذلك لا يمنع

---

(١) قوله وكل واحد منهما الخ هكذا فى الاصل ولعل الخبر سقط من قلم الناسخ وحق الكلام وكل واحد منهما كلى الخ كما يؤخذ من عبارة المختصر كتبه مصححه

واما لتعظيمه أولاهانته كما فى الكنى والالقاب المحمودة والمذمومة واما الكناية حيث الاسم صالح لها ومما وردصالحا للكناية من غير باب المسند اليه قوله تعالى تبت يدا أبى لهب أى جهنمى

(قوله أو تعظيم أو اهانة) لم يقل تعظيمه أو اهانته لانه قد يقصد بايراده علما تعظيم غير المسند اليه أو اهانته كابو الفضل صديقك وأبو جهل رفيقك فان فى ايراده علما تعظيم المضاف للمسند فى الاول واهانة المضاف للمسند فى الثانى (قوله كما فى الالقاب) أى كالتعظيم والاهانة التى فى الالقاب أى وكالاسماء الصالحة لذلك كما فى على ومعاوية اذا اعتبرناهما اسمين وكما فى الكنى الصالحة لذلك أيضا نحو أبو الخير وأبو الشر وانما نص على الالقاب لانها الواضحة فى ذلك لان الغرض من وضعها الاشعار بالمدح أو الذم وقد يتضمنهما الاسماء وان لم يقصد بالوضع الا تمييز الذات لكونها منقولة عن معان شريفة أو خسيسة كمحمد وكلب أو لاشتهار مسماها بصفة محمودة أو مذمومة كحاتم ومادر وبعد الالقاب فى ذلك الكنى كأبى الفضل وأبى الجهل (قوله الصالحة لذلك) أى التعظيم أو الاهانة أى المشعرة بذلك من حيث انها موضوعة لذلك المعنى فى الاصل وهذا (٢٩٨) وصف كاشف للتوضيح لا للاحتراز عن غير الصالحة لعدم وجودها لان اللقب ما أشعر بمدح أو ذم فلا يكون الا صالحا للتعظيم أو الاهانة (قوله مثل ركب على الخ) أى فالاتيان بالمسند اليه علما لاجل الدلالة على تعظيم مسماه فالتعظيم مأخوذ من لفظ على لاخذه من العلو والاهانة مأخوذة من لفظ معاوية لانه مأخوذ (١) من العو وهو صريخ الذئب فذكر الركوب والانهزام ليس لتوقف الاشعار عليه والا لم يكن العلم مفيدا للتعظيم أو الاهانة بل الافادة من غيره ثم ان التمثيل بعلى ومعاوية على اعتبار أنهما لقبان فانهما كما يصح اعتبارهما اسمين يصح اعتبارهما لقبين (قوله أو كناية) أى أنه يؤتى بالمسند اليه علما لاجل كونه كناية عن معنى يصلح العلم له واعتبار أى لذلك المعنى بحسب معناه الاصلى قبل العلمية (قوله نحو أبو لهب فعل كذا كناية الخ) أى فقولك أبو لهب فعل كذا فى معنى قولك جهنمى فعل كذا وتوجيه الكناية فى ذلك المثال أن أبا لهب بحسب الاصل مركب اضافى معناه ملابس اللهب أى النار ملابسة شديدة كما أن معنى أبو الخير وأبو الشر وأبو الفضل وأخو الحرب ملابس ذلك ومن لوازم كون الشخص ملابسا للهب كونه جهنميا أى من أهل جهنم فان اللهب الحقيقى لهب نار جهنم فأطلق أبو لهب وأريد لازمه وهو كونه جهنميا فاذا قلت فى شأن كافر مسمى بأبى لهب أبو لهب فعل كذا مريدا بذلك جهنميا فعل كذا كان كناية من اطلاق اسم الملزوم وهو الذات الملازمة للهب وارادة اللازم وهو الجهنمى والحاصل انك اذا قلت فى شأن كافر اسمه أبو لهب أبو لهب فعل كذا فالنكتة فى ايراد المسند اليه علما الكناية عن كونه جهنميا ووجه الكناية أن معنى أبو لهب بالنظر للوضع الاول ذات ملازمة للنار ويلزم من ملازمته للنار كونه جهنميا فقد اطلقت اسم الملزوم وهو أبو لهب وأردت اللازم وهو كونه جهنميا لافادة عذابه بالنار وغيرها مما فى جهنم (قوله بالنظر الخ) أى والكناية فى هذا العلم انما تكون

(أو تعظيم أو اهانة) كما فى الالقاب الصالحة لذلك مثل ركب على وهرب معاوية (أو كناية) عن معنى يصلح العلم له نحو أبو لهب فعل كذا كناية عن كونه جهنميا بالنظر الى الوضع الاول

كثيرا و يكون الاستثناء فيه حينئذ منقطعا (أو تعظيم أو اهانة) أى و يعرف المسند اليه بالعلمية ليفيد تعظيما لاشعاره به لكونه من الالقاب الدالة على ذلك أو ليفيد اهانة لاشعاره بها كما اذا قيل فى التعظيم هذا على حضر وفى الاهانة هذا أنف الناقة حضر (أو كناية) أى يعرف المسند اليه بالعلمية ليكون كناية عن معنى يستفاد منه باعتبار أصل وضعه قبل النقل فيقال مثلا أبو لهب قال كذا لينتقل منه الى كونه جهنميا لان أبا لهب باعتبار أصل الوضع يشعر بملابسة لهب النار كما يقال أبو الشر أبو الخير وأخو الحرب للملابس هذه الاشياء فاطلاقه اطلاقا علميا يمكن معه الشعور بالاصل مع القرائن والشعور بالاصل يمكن معه الشعور بملابسة النار المخصوصة مع القرائن وهو أنه جهنمى وفى هذا الاستعمال انتقال من الملزوم الى اللازم فى الجملة وهذا القدر كاف فى هذا المقام فى تسمية هذا الانتقال الذى قد يقصد كناية من غير اشتراط شروط الكناية المخصوصة المعلومة وأما القول بأن المراد بالكناية هنا أن يطلق اللفظ و يراد به لازم معناه كما يقال حاتم ويراد به لازمه الذى اشتهر به وهو الجود أو لم يشتهر به كما يقال أبو لهب ويراد به لازمه فى الجملة وهو كونه جهنميا ولا يراد الشخص المسمى بحاتم ولا بأبى لهب نفسه ففيه نظر وذلك ان أهل الفن مثلوا فى هذا المقام بتبت يدا أبى لهب ومعلوم قطعا أن المراد به الشخص لا لازمه وأيضا لو كان كذلك فان أراد انه يطلق على غير مسماه بضرب من المشابهة

كليته ومفهوم العلم جزئى قلت ليس كما قال بل الكلى هو الاله وأما لفظ الله فانه علم حقيقى على الراجح
ص (أو تعظيم أو اهانة أو كناية

---

(١) قوله من العو كذا فى الاصل وليس العو بالواو من مصادر عوى المذكورة فى كتب اللغة كتبه مصححه

بالنظر الى الوضع الاول أى بالنظر الى معناه بحسب الوضع الاول وهو الاضافى لا بالنظر الى معناه بحسب الوضع الثانى وهو العلمى (قوله أعنى الاضافى) عبر بأعنى اشارة لدفع ما يتوهم من أن المراد بالوضع الاول الوضع العلمى فى قولهم ما وضع أولا هو العلم وما وضع ثانيا ان أشعر بمدح أو ذم فلقب وان صدر بأب أو أم فكنية (قوله لان معناه) أى لفظ أبولهب بالنظر للوضع الاول (قوله ملازم النار) أى الكاملة وهى جهنم لان الشئ اذا أطلق ينصرف للفرد الكامل منه فاندفع ما يقال ان الفران ملابس النار مع أنه ليس بجهنميا والاولى كما قال العصام أن يقال ان معناه بالوضع الاول من تتولد منه النار لانه وقودها اذ لا شك فى لزوم كونه جهنميا لذلك المعنى بخلاف ما قال الشارح فانه يحتاج الى ادعاء أن المراد باللهب الحقيقى أعنى نار جهنم لاجل أن يستلزم الكون جهنميا (قوله ويلزمه) أى يلزم الشخص الملابس للنار الكاملة أنه جهنمى أى لزوما عرفيا لانه يكفى عند علماء المعانى لانهم يكتفون بالملازمة فى الجملة وهو أن يكون أحد الامرين بحيث يصلح للانتقال منه للآخر وان لم يكن هناك لزوم عقلى واندفع ما يقال لا نسلم أنه يلزم من ملابسة الشخص النار الحقيقية أن يكون جهنميا لم لا يجوز أن يكون ملابسا لها وهو غير جهنمى ألا ترى الملائكة الزبانية فانهم ملازمون لها ومع ذلك هم غير جهنمية (قوله فيكون) أى الانتقال الى كونه جهنميا انتقالا من الملزوم أعنى الذات الملازمة للنار الحقيقية وقوله الى اللازم أعنى كونه جهنميا (قوله وهذا القدر) أى الانتقال من المعنى الموضوع له أولا وان لم يكن هو المستعمل فيه اللفظ الى لازمه كاف فى الكناية ولا تتوقف على ارادة لازم ما استعمل فيه اللفظ وهو الذات المعينة وهذا جواب عما يقال ان الكناية يجب فيها أن يكون المراد من اللفظ لازم معناه كما فى كثير الرماد فانه استعمل فى كثرة الرماد مرادا منه لازم معناه وهو الكرم وهنا ليس كذلك لان المعنى الذى استعمل فيه اللفظ الذات والكون جهنميا ليس من لوازمها وحاصل الجواب أن قولهم يجب فى الكناية أن يكون اللفظ مستعملا فى لازم معناه يعنى اذا كانت الكناية باعتبار المسمى بهذا الاسم وأما اذا كانت الكناية باعتبار المعنى الاصلى كما هنا فلا يجب فيها أن يكون

أعنى الاضافى لان معناه ملازم النار وملابسها ويلزمه أنه جهنمى فيكون انتقالا من الملزوم الى اللازم باعتبار الوضع الاول وهذا القدر كاف فى الكناية وقيل فى هذا المقام ان الكناية كما يقال جاء حاتم ويراد به لازمه أى جواد لا الشخص المسمى بحاتم ويقال رأيت أبا لهب

واعتبار تناسب العلمية وجعله كاليا كما يطلق حاتم ويراد به جواد فى الجملة بهذا الاعتبار كان استعارة على ما يأتى ان شاء الله تعالى لا كناية وان أراد الاطلاق على الغير باعتبار اللزوم العرفى من باب اطلاق المقيد على المطلق لا باعتبار المشابهة كاطلاق أبى جهل للازم معناه الذى اشتهر به وهو كونه جهنميا

المراد من اللفظ لازم معناه المستعمل فيه بل يكفى فيها الانتقال من المعنى الاصلى الموضوع له أولا وان لم يكن اللفظ مستعملا فيه الى لازمه وبهذا الجواب سقط قول الشيخ يس بقى شئ وهو أن الكناية الانتقال من المعنى المستعمل فيه اللفظ للازمه بواسطة أو بوسائط فان كان المعنى الاضافى لازما للمعنى العلمى فلا نكلف فى معنى الكناية حتى يقال وهذا القدر كاف وان لم يكن لازما ولا انتقال فلا كناية أصلا والظاهر أنه غير لازم فان الملابس للنار ليس لازما للشخص المعين من حيث هو شخص معين الذى هو مدلول العلم الا أن يقال انه يفهم عند استعمال اللفظ فى المعنى العلمى المعنى الاضافى لانه يلتفت الى المعانى الاصلية عند الاستعمال فى المعانى الحالية ثم ينتقل عن المعنى الاضافى الى لازمه وهذا القدر كاف (قوله وقيل الخ) حاصله أن الكناية على هذا القول فى قولك أبولهب فعل كذا بالنظر للوضع الثانوى وهو المعنى العلمى وأن الكناية فيه مثل الكناية فى جاء حاتم وبيان ذلك أن حاتما موضوع للذات المعينة الموصوفة بالكرم ويلزمها كونها جوادا فاذا قلت فى شأن شخص كريم غير الشخص المسمى بحاتم جاء حاتم وأردت جاء جواد فقد استعملت اللفظ فى نفس لازم المعنى العلمى وهو جواد وكذا أبولهب معناه العلمى الذات المعينة الكافرة ويلزمها أن تكون جهنمية فاذا قلت فى شأن كافر غير أبى لهب جاء أبولهب وأردت جاء جهنمى فقد استعملت اللفظ فى نفس اللازم للمعنى العلمى وأما على القول الاول فالعلم مستعمل فى معناه الاصلى لينتقل منه الى لازمه والحاصل أنه على الاول اللفظ مستعمل فى معناه الاصلى لينتقل منه للازم معناه وأما على القول الثانى فاللفظ لم يستعمل فى المعنى الاصلى ولا فى المعنى الثانوى وهو الذات المعينة أصلا وانما استعمل فى لازمها ابتداء فحاتم مستعمل ابتداء فى الجواد اللازم للذات المخصوصة المسماة بحاتم لا فى الشخص المعروف وهو الطائى لينتقل منه الى كونه جوادا وكذا أبولهب استعمل ابتداء فى الجهنمى اللازم للذات المخصوصة المسماة بأبى لهب ولم يستعمل فى الشخص المعروف وهو عبد العزى لينتقل منه الى كونه جهنميا (قوله كما يقال الخ) أى مثل الكناية فى القول الذى يقال لأى كريم غير حاتم الطائى جاء حاتم (قوله ويراد به لازمه) أى لازم معناه أن يستعمل اللفظ ابتداء فى ذلك اللازم الذى اشتهر اتصاف معناه به (قوله لا الشخص) أى ولا يراد به الشخص المعين المسمى بحاتم وهو الطائى لينتقل منه الى لازمه أعنى كونه جوادا (قوله ويقال) عطف على قوله يقال سابقا

(قوله أى جهنميا) أى لا الشخص المسمى بأبى لهب فنى كلامه اكتفاء وحاصله أنه يطلق أبولهب مرادا به جهنمى على أى كافر كان غير مسمى بأبى لهب بأن كان اسمه زيدا مثلا لامرادا به الشخص المسمى بأبى لهب لينتقل منه الى لازمه (قوله وفيه نظر) قد رد الشارح هذا القول بثلاثة أمور ذكر الاول بقوله لانه الخ والثانى بقوله ولو كان الخ والثالث بقوله ومما يدل الخ (قوله لانه حينئذ يكون استعارة) أى لانه قد استعمل لفظ حاتم فى غير ما وضع له وهو رجل آخر جواد والعلاقة المشابهة فى الجود وكذا أبولهب مستعمل فى غير ما وضع له وهو رجل آخر جهنمى والعلاقة المشابهة فى الكفر والجهنمية والقرينة مانعة من ارادة المعنى الاصلى لاستحالة أن يكون حاتم الطائى أو عبد العزى جاء لك لعلمه بموتهما وذلك معنى الاستعارة ثم لا ينبغى أن يكون المراد على هذا القيل أن لفظ حاتم مستعمل فى الشخص المسمى بحاتم لينتقل منه الى لازمه وهو الجواد لانه خلاف المتبادر من قول الشارح ويراد به لازمه أى جوادا لا الشخص المسمى بحاتم ومن قوله الآتى ولا شك أن المراد به الشخص المسمى بأبى لهب لا كافرا آخر ولان هذا معنى الكناية على مذهب المصنف فلا يصح قوله لانه حينئذ استعارة لا كناية وكذا لا ينبغى أن يكون المراد على هذا القيل أن حاتما استعمل فى الجواد لينتقل الى ملزومه وهو الشخص المعلوم وأن أبا لهب استعمل فى الجهنمى لينتقل الى ملزومه وهو الكافر المعلوم لانه خلاف كلام الشارح ولان هذا معنى الكناية على مذهب السكاكى فلا يصح قول الشارح انه حينئذ يكون استعارة لا كناية فليتأمل كذا ينبغى تقرير هذا المقام خلافا لما فى حواشى سم اه يس (قوله يكون استعارة) أى اذا اعتبر أن العلاقة المشابهة وان اعتبر أن العلاقة غيرها كالاطلاق والتقييد كان مجازا مرسلا وذلك أنه يصح أن يكون من قبيل اطلاق اسم المقيد وهو أبولهب فانه اسم للكافر المخصوص الذى نزلت فيه الآية على المطلق وهو مطلق الكافر ثم أريد به الكافر المخصوص المسمى بزيد مثلا فيكون مجازا مرسلا بمرتبتين علاقته الاطلاق والتقييد كاطلاق المشفر الذى هو اسم لشفة البعير على مطلق الشفة ثم أريد (٣٠٠) منها شفة الانسان (قوله على ما سيجىء) أى فى مبحث الكناية من أن الكناية استعمال اللفظ فى معناه ابتداء لينتقل منه للازمه على مذهب المصنف وعلى مذهب السكاكى استعمال اللفظ فى لازم معناه ابتداء لينتقل منه الى الملزوم وهو معنى اللفظ الموضوع له وهنا فقد استعمل اللفظ ابتداء فى اللازم لينتقل منه الى غير ما وضع له اللفظ على ما مر

أى جهنميا وفيه نظر لانه حينئذ يكون استعارة لا كناية على ما سيجىء ولو كان المراد ما ذكره لكان قولنا فعل هذا الرجل كذا مشيرا الى كافر وقولنا أبوجهل فعل كذا كناية عن الجهنمى ولم يقل به أحد ومما يدل على فساد ذلك أنه مثل صاحب المفتاح وغيره فى هذه الكناية بقوله تعالى تبت يدا أبى لهب

كان مجازا مرسلا وان أراد الاطلاق على لازم اتفق حصوله فى الشخص ولو لم يشتهر بلزومه حتى يكون تشبيها أو ارساليا كان قولنا هذا الرجل مشيرا الى كافر فعل كذا كناية عن الجهنمى ولم يقل له أحد فتأمل

(أو (قوله ولو كان المراد ما ذكره) أى لو كان المراد فى تقرير الكناية ما ذكره هذا القائل من أن اللفظ مستعمل فى لازم الذات الملزم عليه أنك اذا أشرت لكافر وقلت فعل كذا هذا الرجل والقصد أن الفعل صدر من غير هذا الرجل المشار اليه أو قلت فى شأن كافر لا يسمى بأبى جهل أبوجهل فعل كذا يكون كناية عن الجهنمى لانك أطلقت اسم الملزوم وهو أبوجهل والاشارة للكافر وأردت اللازم وهو الجهنمى وجعل هذا من الكناية لم يقل به أحد ووجه الاستلزام ان هذا القائل جعل منشأ الانتقال للجهنمى كون الذات الكافرة مستلزمة له وهذا الالزام لا يتوجه على القول الاول من أن اللفظ مستعمل فى معناه الاصلى وهو الاضافى لينتقل منه الى لازمه الذى هو الجهنمى لان المعنى الاضافى فى أبى جهل ليس من لوازمه الجهنمى (قوله ولم يقل به أحد) أى لم يقل بأنه كناية أحد وقد يجاب بأنه لا يلزم من فهم الجهنمى من أبى لهب فهمه من أبى جهل ولا من قولك هذا لعدم اشتهار المعنى الذى وضع له اللفظ بذلك اللازم وهو الجهنمى والحاصل أن المعنى الذى وضع له اللفظ تارة يشتهر بصفة وتارة لا يشتهر بها وان كانت تلك الصفة ثابتة له فان كان مشتهرا كما فى أبى لهب فانه اشتهر بأنه جهنمى فيصح استعمال اللفظ فى تلك الصفة اللازمة على طريق الاستعارة أو الكناية وان كان غير مشتهر كزيد وعمرو الكافرين لم يقل أحد بصحة استعمال اللفظ فى ذلك الوصف كناية أو استعارة فأبولهب اشتهر بأنه جهنمى دون أبى جهل فقياس هذا على هذا قياس مع الفارق (قوله فى هذه الكناية) أى لهذه الكناية ففى بمعنى اللام (قوله تبت يدا أبى لهب) ان قلت الكلام فى العلم المسند اليه وأبولهب فى الآية مضاف اليه لا مسند اليه فكيف يمثل صاحب المفتاح بهذه الآية أجيب بأن اليد فى الآية مقحمة لان غالب الاعمال بها فاذا هلكت فقد هلك صاحبها وحينئذ فأبولهب مسند اليه فى الحقيقة وقيل انها غير زائدة لما روى أن سبب النزول أنه أخذ حجرا بيده فرمى به النبى صلى الله عليه وسلم وعليه فيكون ذكر الآية فى باب المسند اليه تتميما للفائدة كما هو دأب السكاكى

وإما للإيهام استلذاذه أو التبرك به وإما لاعتبار آخر مناسب

(قوله ولا شك أن المراد الخ) أي وحيث كان المراد الشخص المسمى بأبي لهب لا كافرا آخر لم يكن كناية عن الجهنمي الا على القول الاول اذ على القول الثاني لا يكون أبو لهب كناية عن الجهنمي الا اذا كان المراد شخصا غير المسمى بأبي لهب كافر (قوله أو ايهام استلذاذه) أي استلذاذ المتكلم بالمسند اليه أي أن يوهم المتكلم المخاطب أنه وجد (٣٠١) المسند اليه لذيذا وفي ذكر الايهام نظر لان اللفظ الدال على المحبوب للنفس لذيذ عندها فالاستلذاذ حاصل تحقيقا الا على سبيل الايهام فالاولى أن يقول أو الاعلام بالاستلذاذ به وأجيب بأمرين الاول أن المراد اللذة الحسية باعتبار الدلالة على المعنى ولا شك أنها متوهمة لا محققة الثاني أن المراد اللذة بذكر العلم من غير اعتبار الدلالة على المعنى ولا شك أن حصول اللذة المعنوية بذكر العلم من غير اعتبار الدلالة على المعنى أمر متوهم هذا كله ان فسرنا الايهام بالتوهم أما لو أريد به الايقاع في وهم السامع أي ذهنه ولو على سبيل التحقق فلا اعتراض أصلا (قوله ليلاي الخ) أضاف ليلى الى نفسه حين كونها من الظبيات ولم يضفها لنفسه حين كونها من البشر لكمال حسده وغيرته ذكره شيخنا الحفني والشاهد في قوله أم ليلى اذ مقتضى الظاهر أن يقول أم هي لتقدم المرجع لكنه أورد المسند اليه علما لايهام استلذاذه (قوله أو التبرك) يصح أن يراد التبرك به باعتبار دلالة العلم على المعنى وأن يراد التبرك به بمجرد ذكر العلم من غير اعتبار تلك الدلالة فعلى التوجيه الاول يتعين عطفه على الايهام لان التبرك حاصل تحقيقا الا أنه متوهم وعلى الثاني يكون معطوفا على الاستلذاذ لان التبرك حينئذ متوهم لا محقق.

ولا شك أن المراد به الشخص المسمى بأبي لهب لا كافر آخر (أو ايهام استلذاذه) أي وجدان العلم لذيذا نحو قوله

بالله يا ظبيات القاع قلن لنا * ليلاي منكن أم ليلى من البشر

(أو التبرك به)

(أو ايهام استلذاذه) أي ايهام المتكلم السامع ان العلم وجده لذيذا فأحرى اذا وجده لذيذا بالفعل كقوله

بالله يا ظبيات القاع قلن لنا * ليلاي منكن أم ليلى من البشر

كرر ليلى لايهام الاستلذاذ أو لوقوع الاستلذاذ وكان يكفيه أم هي وايهام الاستلذاذ يظهر عند تكرار اسم ما يظن محبوبا (أو التبرك به) كقولنا الله الهادي ومحمد هو الشفيع عند قول الجاهل

أو ايهام استلذاذه أو التبرك به) ش أي يؤتى بالعلم لاشعاره بتعظيم المسند اليه أو اهانته كما في الكنى والالقاب المحمودة والمذمومة أي الالقاب من الاعلام فان بين العلم واللقب عموما وخصوصا من وجه وقوله كما في الكنى فيه نظر فان الكنية ان أشعرت بضعة أو رفعة فهي من الالقاب والا فلا اشعار لها بشئ من ذلك الا أن يقال الخطاب بالكنية كيف كانت تعظيم قال الشاعر

أكنيه حين أناديه لاكرمه * ولا ألقبه والسوأة اللقب

وبين الكنية واللقب اللذين هما قسمان من العلم عموم وخصوص من وجه فان قلت كيف يشعر العلم اللقب بشئ ومعناه غير مراد فان الاعلام لا تدل على معناها الذي كانت موضوعة له قبل العلمية قلت يشعر باعتبار استحضار معناه واستحضاره ربما كان حاملا على التسمية وان لم يكن معناه مرادا ولذلك قال أنا الذي سمتن أمي حيدره * لان موضوعه قبل العلمية الاسد وقوله وإما للكناية يعني ان يكنى عن الاهانة أو غيرها والعلم صالح لذلك والفرق بينه وبين الاول أن الاول لم يقصد معناه انما قصد التسمية وأشعر وفي الثاني كني به عن معناه وفيه تنازع في تسميته الآن علما ومما هو صالح للكناية من غير باب المسند اليه تبت يدا أبي لهب فانه يحضر في الذهن لهب النار التي هي داره لا أنه سمي أبا لهب بذلك فانه قيل انما سمي أبا لهب لان لونه كان ملتهبا وأيضا الظاهر انه سمي بذلك في صغره قبل استحقاقه النار وانما قلنا من غير باب المسند اليه لان المسند اليه في الآية الكريمة يدا لا العلم وقد أورد على السكاكي انه أورد هذا في أمثلة كون المسند اليه علما وأجيب عنه بأن المراد بيده نفسه اطلاقا لاسم الجزء على الكل فيكون منها وفيه نظر لان يديه حينئذ أريد بهما ذاته وذاته لا تشعر بهذا الاسم الذي يشعر بالاهانة وأيضا فالمسند اليه على هذا التقدير ليس علما بل هو مضاف الى العلم أو يقال عند السكاكي هذا من باب المسند اليه يعني به اسناد النسبة كما نقل عن سيبويه أنه قال غلام زيد معناه زيد ملك غلاما وهذا ما تقدم الوعد به عند الكلام على الاسناد العقلي * وإما الايهام استلذاذه كقول المتنبي أساميا لم تزده معرفة * وانما لذة ذكرناها

قال السكاكي وما شاكل ذلك أي من ارادة العلم باسمه والحكم عليه أو نحو ذلك

(قوله نحو الله الهادى) أى عند ذكر الله تعالى وقوله ومحمد الشفيع أى عند ذكر المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله كالتفاؤل) هو بالهمز وذلك نحو سعد فى دارك (قوله والتطير) أى التشاؤم كالسفاح فى دار صديقك (قوله والتسجيل) أى ضبط الحكم وكتابته عليه كما لو قال الحاكم لعمرو هل أقر زيد بكذا فيقول عمرو زيد أقر بكذا فلم يقل هو أقر بكذا لاجل تسجيل الحكم عليه وضبطه بحيث لا يقدر على انكار الشهادة عليه بعد (قوله وغيره مما يناسب اعتباره الخ) كالتنبيه على غباوة السامع كما لو قال لك عمرو هل زيد فعل كذا فتقول له زيد فعل كذا بايراد المسند اليه علما مع كون المحل للضمير للتنبيه على بلادة المخاطب وأنه لا يفهم الا بالاسم المظهر ولا يفهم مع اختصار الكلام وكالحث على الترحم نحو أبو الفقير يسألك (قوله لعدم علم المخاطب) أى فقط بدليل قول الشارح بعد ولم يتعرض المصنف لما لا يكون للمتكلم (قوله بالاحوال (٣٠٢) المختصة به) الاولى أن يقول بالامور المختصة به ليشمل عدم العلم بالاسم ثم ان المراد باختصاصها به عدم عمومها لغالب الناس لا عدم وجودها فى غيره (قوله سوى الصلة) فيه أن عدم العلم بسوى الصلة لا يستدعى اتيان المسند اليه موصولا لانه اذا علم بالصلة أمكن أن يعبر عنه بطريق غير الموصولية كالاضافة نحو مصاحبنا بالامس كذا وكذا وأجيب بأن النكتة لا يشترط فيها أن تكون مختصة بتلك الطريق ولا أن تكون أولى بها بل يكفى وجود مناسبة بينهما وحصولها بها وان أمكن حصولها بغيرها أيضا فليس المراد بالاقتضاء هنا الا مجرد المناسبة من غير اطراد وانعكاس فالعلم بالحالة المختصة كما يحصل بالموصولية يحصل بالاضافة وبهذا يجاب أيضا عما أورد على قوله أو استهجان الخ من أن مجرد استهجان التصريح بالاسم لا يفيد اختيار الموصولية لجواز أن يعبر عنه بطريق آخر من طرق التعريف لا استهجان فيه فلا بد من انضمام شئ الى الاستهجان ليترجح اختيار الموصولية على ما سواها من الطرق * واعلم أن ما ذكرناه من أن النكتة لا يشترط فيها الاختصاص بتلك الطريق بل يكفى كونها مناسبة للمقتضى كانت موجبة أو مرجحة أو لم تكن كذلك والترجيح من قصد المتكلم هذه طريقة المفتاح ومذهب الشارح أن النكتة لابد أن تكون موجبة أو مرجحة ولذا قال العلامة عبد الحكيم ان عدم علم المخاطب سوى الصلة نكتة موجبة لايراده موصولا لانه اذا لم يكن معلوما للمخاطب شئ من الاحوال المختصة الا الصلة لا يمكن ايراده بشئ من طرق التعريف سوى الموصولية وايراده نكرة خروج عما نحن فيه اذ كلامنا فى ايراده معرفة ولا ينقض بقولنا مصاحبنا أمس رجل فاضل أو الرجل الذى كان معنا بالامس فاضل لان طريق الاضافة احضار المعهود بعنوان المضاف اليه وطريق أداة التعريف احضار المعهود

كقولك

نحو الله الهادى ومحمد الشفيع (أو نحو ذلك) كالتفاؤل والتطير والتسجيل على السامع وغيره مما يناسب اعتباره فى الاعلام (وبالموصولية) أى تعريف المسند اليه بايراده اسم موصول (لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة

هل الله الهادى أو هل محمد الشفيع (أو نحو ذلك) كالتفاؤل فى قول القائل سعد فى دارك والتطير فى قولك السفاح فى دار صديقك والتسجيل على السامع أى التحقيق والتثبيت عليه كما يحقق الشئ بالكتابة حتى لا يجد الى انكار السماع سبيلا فاذا قيل لاحد هل سبت هذا وأهنته فيقول زيد سبته وأهنته بسمع منه فلا يجد السبيل الى أن يقول ما سكت الا أنى ظننته يحدث عن غيره وغير ذلك مما يناسب الاعلام كتأتى الانكار لدى الحاجة حيث يكون العلم مشتركا بين الحاضرين (وبالموصولية) أى تعريف المسند اليه بايراده اسم موصول وقدمه على اسم الاشارة مع ان اسم الاشارة أعرف لان فيه شبه الالقاب بافادته وصف الرفعة وعكسها وأما المعرف بال العهدية فهو مع المعرف بالموصولية فى رتبة واحدة ولذلك صح وصف المعرف بال بالموصول كما فى قوله تعالى الخناس الذى يوسوس ولكن قدم الموصول عليه لما ذكر أيضا والمضاف رتبته رتبة ما يضاف اليه فتأخره عن ذوات الرتب أنسب ومحل التعريف بالموصولية أن يكون السامع عارفا بنسبة جملة الى مفهوم ذهنا فهذا أصلها فاذا قيل مثلا من أحسنت اليه بالامس قد شكرك كان المعنى ذلك المعهود بأنك أحسنت اليه قد شكرك ولو قلت بدله انسان أحسنت اليه بالامس قد شكرك لم يفد هذا العهد فى أصل الوضع كما أفاده الموصول ولو كان قد يعرض له التعيين لاختصاص الوصف ولهذا اذا أريد التعيين كان استعمال الموصول هو الاصل لانه يفيد التعيين بالوضع فترجح عن استعمال النكرة الموصوفة لان التعيين بها اتفاقى عرضى (لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة

ص (وبالموصولية الخ) ش التعريف بالموصولية يكون لاحد أسباب * الاول ان لا يكون المخاطب يعلم من أحوال المسند اليه غير الصلة

بعنوان أل وطريق الموصولية احضاره بعنوان النسبة الخبرية المفيدة لاتصاف الموصولية بها وهذه الطرق متغايرة اه وأما ما أورده بعضهم على المصنف من أن عدم العلم بسوى الصلة لا يستدعى اتيان المسند اليه موصولا لاستغناء عن الموصول بجعل تلك الحالة المختصة المعلومة للمخاطب صفة للنكرة وأجاب عنه بأن تعيين الموصول وضعى بخلاف تعيين النكرة فانه بحسب الخارج دون الوضع لان الموصول موضوع لكل معين وضعا واحدا باعتبار أمر عام أو موضوع للمفهوم الكلى المستعمل فى جزئياته المعينة على الاختلاف الواقع بين الشارح والعضد فى ذلك والنكرة الموصوفة موضوعة للمفهوم الكلى مستعملة فيه وان كانت منحصرة فى معين بحسب الخارج وما كان تعيينه بحسب الوضع أقوى مما كان تعيينه بحسب الخارج فهو فى حيز السقوط لان الكلام فى ترجيح تعريف على تعريف بعد كون المقام للتعريف والنكرة الموصوفة بمعزل عنه ثم يرد على المصنف شئ آخر وهو أن قوله سوى الصلة يقتضى أن الخبر غير معلوم للمخاطب لانه من الاحوال المختصة بالمسند اليه ولم يستثن منها الا الصلة مع أنه قد يكون معلوما للمخاطب وذلك فيما اذا كان المقصود من الخبر لازم الفائدة فكان الاولى أن يقول سوى الصلة والخبر وأجيب بأن الخبر لا يجب أن يكون من الاحوال المختصة بالمسند اليه بل تارة يكون من الاحوال العامة كما فى مثال الشارح وتارة يكون من الاحوال الخاصة كما فى بقرة تكلمت فلم يدخل الخبر حينئذ فى المستثنى منه فلا وجه لاخراجه وأما الصلة فيجب أن تكون مختصة بالمسند اليه لانها معينة له بدليل أنه صار معرفة بواسطة اتصافه بها (قوله الذى كان معنا أمس الخ) أى فالمخاطب لم يعلم شيأ من أحوال المسند اليه الا كونه كان معنا بالامس ولم يعلم كونه عالما أولا (قوله لما لا يكون للمتكلم الخ) ما مصدرية أى لم يتعرض لعدم كون المتكلم له علم بسوى الصلة ولا لعدم كون كل من المتكلم والمخاطب له علم بسوى الصلة أو موصولة والعائد محذوف أى لما لا يكون فيه للمتكلم الخ (قوله نحو الذين فى بلاد المشرق الخ) أى فالمتكلم وحده أو مع المخاطب ليس له علم الا بالصلة وهى الكون فى بلاد المشرق (قوله الذين الخ) فيه مع ما قبله لف ونشر مرتب والاولى أن يمثل لعدم علم المتكلم بقوله الذين كانوا معك أمس لا أعرفهم لانه أدل على معرفة المخاطب من مثال الشارح (قوله لقلة جدوى مثل هذا الكلام) أى لقلة الفائدة فى هذا الكلام وانما لم يقل لعدم فائدة هذا الكلام لانه لا يخلو عن فائدة وهى افادة المخاطب عدم معرفة المتكلم لهم وانما كانت تلك الفائدة قليلة النفع بحيث لا يلتفت اليها البليغ لان المفروض أن المتكلم لا يعلم بشئ من الاحوال المختصة سوى الصلة فلا يمكن الحكم عليه من المتكلم الا بالاحوال العامة والحكم بالاحوال العامة قليل الجدوى لان الاغلب العلم بها بخلاف ما اذا لم يكن للمخاطب علم بما سوى الصلة فان المتكلم يجوز أن يكون عالما بالاحوال المختصة به فيحكم بها عليه ويكون الكلام كثير الجدوى ثم ان قوله لقلة جدوى الخ يقتضى أنه لا يكون فى الكلام فائدة عظيمة عند انتفاء علم المتكلم بغير الصلة وليس كذلك بل قد يكون فيه ذلك كقولك الذى ملك الروم يعظم العلماء فان معرفة أنه يعظم العلماء فائدة معتد بها وكذلك قولك الذين فى بلاد المشرق زهاد فان معرفة أنهم زهاد فائدة يعتد بها وأجيب بأن ما ذكره الشارح هو الغالب فلا يرد المثال السابق لانه من غير الغالب وأما ما أجاب به بعضهم من أن الكلام فيما اذا لم يكن للمتكلم علم بسوى الصلة وهذا المثال للمتكلم فيه علم بسوى الصلة وهو أنه يعظم العلماء فمردود بأمرين الاول أن مثال الشارح كذلك أيضا فان المتكلم عالم بسوى الصلة وهو أنه لا يعرفهم الثانى أن المراد بسوى الصلة ما هو من الاحوال المختصة والخبر ليس منها كما تقدم

كقولك الذى كان معنا أمس رجل عالم) ولم يتعرض المصنف لما لا يكون للمتكلم أولا كل منهما علم بغير الصلة نحو الذين فى بلاد المشرق لا أعرفهم أو لا نعرفهم لقلة جدوى مثل هذا الكلام

كقولك الذى كان معنا أمس رجل عالم) أى التعريف بالموصولية يكون لعدم علم الخ لا يقال لا يتعين الموصول فيما ذكر لصحة أن يقال مصاحبنا بالامس أو رجل مصاحب لنا بالامس لانا نقول أما ترك التعيين بالنكرة الموصوفة فلأن التعريف بالموصولية فى نحو هذا أرجح لافادته التعيين بالوضع كما تقدم وأما امكان التعبير بالمضاف لافادة ما ذكر لان الاضافة أيضا أصلها العهد فلا يوجب سقوط الموصول لان ما حضر للبليغ مما يحقق نكتة المقام يكفى فى المراعاة اذ لا يجب اختصاص النكتة بما استعمل لها تأمله ولم يتعرض المصنف لما لا يعلم فيه المتكلم فقط أو المتكلم والمخاطب ما سوى الصلة كقول القائل الذين فى بلاد المشرق لا أعرفهم اذا كان هو الجاهل بسوى هذه الصلة أو لا نعرفهم اذا كانا معا جاهلين لقلة فائدة هذا الكلام لانه اذا لم يعرف الا الصلة فعند ذلك لا يبقى حال يخبر به الا عدم المعرفة ونفى المعرفة فى الاخبار لا يفيد غالبا

كقولك الذى كان معنا أمس رجل عالم

(قوله أو استهجان) أى استقباح التصريح بالاسم الدال على ذات المسند اليه اما الاشعار بمعنى تقع النفرة منه لاستقذاره عرفا نحو البول والفساء ناقض للوضوء فتعدل عن ذلك لاستهجانه لقولك الذى يخرج من أحد السبيلين ناقض وإما النفرة فى اجتماع حروفه (قوله بالاسم) مراد به العلم بأقسامه الثلاثة فهو من اطلاق الخاص وارادة العام (قوله أى تقرير الغرض الخ) انما قدم هذا القول لانه أحسن الاقوال الثلاثة ووجه أحسنيته أن المقصود من الكلام افادة الغرض المسوق له وكل من المسندين انما أتى به لافادة ذلك الغرض وحينئذ فحمل التقرير على تقريره أولى (قوله والمراودة مفاعلة من راد يرود جاء وذهب) هذا معناها فى الأصل أى أن معناها فى الاصل المجىء والذهاب والمراد بها هنا المخادعة وهو أن يحتال كل من شخصين على صاحبه فى أخذ ما بيده يريد أن يغلبه ويأخذه منه وحينئذ فيكون التركيب من قبيل الاستعارة التمثيلية بأن شبه هيئة المخادع بهيئة الذى يجىء ويذهب واستعيرت المراودة الموضوعة لحال الذى يجىء ويذهب لحال المخادع ووجه الشبه بين المراودة والمخادعة أن كلا منهما هيئة منتزعة من عدة أمور أو من قبيل التبعية بأن شبهت المخادعة بالمجىء والذهاب بجامع التردد فى كل واستعيرت المراودة الموضوعة للمجىء والذهاب للمخادعة واشتق من المراودة راودت بمعنى خادعت ثم بعد هذا كله فالمخادعة ليست باقية على عمومها بل المراد المخادعة على خصوص الجماع والحاصل أن المراودة فى الاصل بمعنى المجىء والذهاب فأريد منها المخادعة وهى مطلقة والمراد منها المخادعة خاصة أو أن المراودة صارت حقيقة عرفية فى المخادعة والى هذا أشار الشارح بقوله وكأن المعنى أى المراد أو العرفى وليس المراد وكان المعنى الحقيقى ثم انه ورد سؤال حاصله انه اذا كان المراد بالمراودة المخادعة فيقتضى وقوع الطلب من كل منهما لان المفاعلة تقتضى وقوع الطلب من كل منهما ويوسف عليه السلام معصوم لا يقع منه طلب ذلك الامر وأجاب عنه الشارح بقوله وفعلت فعل المخادع أى المحتال وحاصله أن المفاعلة هنا ليست على بابها بل المراد بها أصل الفعل وانما عبر بالمفاعلة للدلالة على المبالغة فى طلبها منه واختلافهما ويجوز أن تكون المفاعلة على بابها وأن الطلب حصل من كل منهما وان اختلفت جهته فطلبها الايقاع وطلبه المنع كما فسر به قوله تعالى ولقد همت به وهم بها أى همت به فعلا وهم بها تركا ثم انه ورد سؤال حاصله حيث كان المراد بالمراودة المخادعة فما حقيقة المخادعة فأجاب الشارح بأنها أن يحتال عليه هذا حاصل تقرير كلام الشارح كذا قرر شيخنا العدوى (قوله وكأن المعنى الخ) انما لم يجزم بذلك لانه لا قدرة له على القطع بأن هذا مراد الله فالادب الاتيان بالعبارة المفيدة الظن وقوله خادعته عن نفسه عن بمعنى لام التعليل أى لاجل نفسه مثلها فى قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لأبيه الا عن موعدة وعدها اياه وما نحن بتاركى آلهتنا عن قولك أو أن المعنى خادعته خداعا ناشئا عن نفسه وحاصلا بواسطتها وسببها فيفيد العلية والسببية (قوله وفعلت الخ) عطف تفسير وفيه اشارة الى أنه لم تتحقق المخادعة حقيقة اذ لم يحصل لها ما أرادته من المواقعة وفيه اشارة أيضا الى أن المفاعلة ليست على بابها (قوله عن الشئ) متعلق بالمخادع لتضمنه معنى المباعد وضمير لا يريد راجع الى الصاحب وجعل عبد الحكيم عن بمعنى لام التعليل أى فعلت فعل المخادع لصاحبه لاجل الشئ الذى لا يريد صاحبه أن يخرجه عن يده (قوله يحتال) ضميره راجع للمخادع وهذه الجملة مبينة لقوله فعلت فعل المخادع ولذا ترك العاطف فهى مستأنفة جوابا بالسؤال كأن قائلا قال له فما ذلك الفعل الذى يفعله المخادع لصاحبه فقال يحتال المخادع على صاحبه مريدا أن يغلبه

(أو استهجان التصريح بالاسم أو زيادة التقرير) أى تقرير الغرض المسوق له الكلام وقيل تقرير المسند وقيل تقرير المسند اليه (نحو وراودته) أى يوسف والمراودة مفاعلة من راد يرود جاء وذهب وكأن المعنى خادعته عن نفسه وفعلت فعل المخادع لصاحبه عن الشئ الذى لا يريد أن يخرجه من يده يحتال عليه أن يغلبه

ثم عطف على قوله لعدم قوله (أو لاستهجان) أى استقباح (التصريح بالاسم) إما من جهة تركيبه من حروف يستقبح اجتماعها أو لاشعاره فى أصله بمعنى تقع النفرة منه لاستقذاره عرفا كأن يقال ما يضع فلان مثل ما الشاة بدلا عن ذكر اسم ما يوضع (أو لزيادة التقرير) يحتمل ثلاثة أوجه تقرير الغرض المسوق له الكلام وليس مسندا ولا مسندا اليه وتقرير المسند اليه وتقرير المسند والمثال يحتمل الكل (نحو) قوله تعالى (وراودته) أى يوسف

* الثانى ان يكون اسمه مستهجنا فيطوى ذكره لهجنة تنزه عنها السائل أو سمع المخاطب كما اذا أردت أن تقول أبو جهل فعل كذا فتأتى بصفة من صفاته بدل اسمه وتجعلها صلة * الثالث زيادة التقرير أى تقرير المسند كقوله تعالى وراودته

التى

التى هو فى بيتها عن نفسه فانه مسوق لتنزيه يوسف عليه السلام عن الفحشاء والمذكور أدل عليه من امرأة العزيز وغيره

(قوله ويأخذه منه) تفسير لما قبله (قوله وهى الخ) لما كانت المخادعة عامة بين المراد منها بقوله وهى أى المخادعة هنا عبارة عن التمحل أى الاحتيال على مجامعة يوسف زليخا فاللام فى قوله لمواقعته بمعنى على (قوله متعلق براودته) أى وعن بمعنى لام التعليل أى راودته لاجل ذاته لما احتوت عليه من الحسن والجمال (قوله فالغرض الخ) أى اذا علمت ما قلناه لك فى معنى المراودة فالغرض الخ (قوله وطهارة ذيله) شبه عدم ارتفاع الذيل للزنا بعدم تلوثه بالنجاسة على طريق الاستعارة المصرحة ثم جعل ذلك كناية عن عدم ملابسة صاحبه للمعاصى (قوله والمذكور) أى وهو قوله التى هو فى بيتها وقوله أدل عليه أى على الغرض المسوق له الكلام وهو نزاهة يوسف عن المعاصى والحاصل أن الغرض المسوق له الكلام يدل عليه كل من الموصول واسم الجنس الذى هو امرأة العزيز والعلم الذى هو زليخا الا أن الموصول يدل على ذلك أكثر من غيره لانه يقتضى أنه تمكن منها (٣٠٥) ولم يفعل بخلاف غيره فانه لا يدل على التمكن

ويأخذه منه وهى عبارة عن التمحل لمواقعته اياها والمسند اليه هو قوله (التى هو فى بيتها عن نفسه) متعلق براودته فالغرض المسوق له الكلام نزاهة يوسف عليه السلام وطهارة ذيله والمذكور أدل عليه من امرأة العزيز أو زليخا لانه اذا كان فى بيتها وتمكن من نيل المراد منها ولم يفعل كان غاية فى النزاهة وقيل هو تقرير للمراودة لما فيه من فرط الاختلاط والالفة وقيل تقرير للمسند اليه لامكان وقوع الابهام والاشتراك فى امرأة العزيز أو زليخا والمشهور أن الآية مثال لزيادة التقرير فقط وظنى أنها مثال لها ولاستهجان التصريح بالاسم

(التى هو فى بيتها عن نفسه) فالغرض المسوق له الكلام نزاهة يوسف وبعده عن مظنة الفحشاء وما ذكر أشد تحقيقا وتقريرا لتلك النزاهة مما لو قيل وراودته امرأة العزيز لانه اذا امتنع مع كونه فى بيتها متمكنا فى خلوة منها كان غاية فى النزاهة ونهاية فى الطهارة باطنا وظاهرا عن الفحشاء وفيه أيضا تقرير المراودة التى هى المسند لما يفيده كونه فى بيتها من فرط الالفة والاختلاط فى خلوة فيتمكن منها على أتم وجه فقد أفاد تقريرها ووجودها بأتم وجه بما ذكر من الموصول وصلته وفيه أيضا تقرير المسند اليه ونفى احتمال التشابه والاشتراك اللذين يمكن حصولهما لو قيل مثلا امرأة العزيز أو زليخا ومعنى راودته احتالت بما أمكن لها فى التوصل اليه وهو فاعلت من راد يرود ذهب وجاء فهو استعارة تمثيلية على حد قولهم فى المتردد فى أمر أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى كذا قيل ولا يبعد ان يقال نقلت المراودة عرفا الى طلب التوصل الى الشئ العزيز على من كان بيده بحث وتمحل أى تحيل ثم ان المشهور عندهم ان الآية مثال لزيادة التقرير والمفهوم من كلام السكاكى انها مثال لزيادة التقرير والاستهجان لان زليخا من المستقبح فى تركيب الحروف ومن المستنزل فى كراهة اللسان ونفرة السمع

التى هو فى بيتها عن نفسه فانه لو قيل زليخا لم يفد ما أفاده هنا من ذكر السبب الذى هو قرينة فى تقرير المراودة وهى كونه فى بيتها وهذا مثال للمسند اليه وهو فاعل اذ لا فرق بين المبتدا والفاعل

(قوله زليخا) بفتح الزاى وكسر اللام كما فى القاموس وبضم الزاى وفتح اللام كما فى البيضاوى (قوله وتمكن من نيل المراد منها) ان قيل هو نبى معصوم فكيف عبر بالتمكن قلت المراد التمكن بحسب الصورة الظاهرية والا فهو نبى معصوم وقوله من نيل المراد أى مرادها لا مراده (قوله تقرير للمراودة) أى انها وقعت وثبتت وقوله تقرير للمراودة أى التى هى المسند وقوله لما فيه أى فى الكون فى بيتها كما دل عليه قوله قبل لانه اذا كان فى بيتها الخ (قوله من فرط) أى من شدة الاختلاط والالفة وحاصل ما ذكره من تقرير المسند أنه اذا كان مملوكا لها على زعمها بحسب الصورة

 وعندها فى بيتها صارت متمكنة منه غاية التمكن حتى اذا طلبت منه شيأ لا يمكنه أن يخالفها فقوله التى هو فى بيتها تقرير للمراودة وانها حصلت ولا بد لما فيه من الدلالة على زيادة الاختلاط فيفيد حينئذ صدور الاحتيال منها على وجه أتم وأعظم من غيره (قوله فى امرأة العزيز) راجع للابهام وقوله أو زليخا راجع للاشتراك وعبر فى الاول بالابهام وفى الثانى بالاشتراك لان الاول اسم جنس من قبيل المتواطئ ففيه ابهام والثانى علم يقع فيه الاشتراك اللفظى ويحتمل أن امرأة العزيز وزليخا راجعان للابهام وللاشتراك والاشتراك فى امرأة العزيز معنوى وفى زليخا لفظى وحاصل ما ذكره فى تقرير المسند اليه أنه لو قال وراودته زليخا لم يعلم أنها التى هو فى بيتها اذ يمكن أن يكون هناك امرأة اسمها زليخا غير التى هو فى بيتها لانه علم مشترك وكذا لو قيل راودته امرأة العزيز بخلاف وراودته التى هو فى بيتها فانه لا احتمال فيه لانه اشارة الى معهودة ويعلم منه نفس تلك المرأة التى هى زليخا امرأة العزيز لانه معلوم من خارج أن التى هو فى بيتها زليخا امرأة العزيز تأمل (قوله والمشهور) أى عند شراح المتن

* وإما التفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ماغشيهم وقول الشاعر

مضى بها مامضى من عقل شاربها * وفى الزجاجة باق يطلب الباقى

ومنه فى غير هذا الباب قوله تعالى فغشاها ماغشى وبيت الحماسة

صبا ماصبا حتى علا الشيب رأسه * فلما علاه قال للباطل ابعد

وقول أبى نواس

ولقد نهزت مع الغواة بدلوهم * وأسمت سرح اللحظ حيث أساموا

وبلغت مابلغ امرؤ بشبابه * فاذا عصارة كل ذاك أثام

وإما التنبيه المخاطب

(قوله وقد بينته فى الشرح) حاصله أنه لو عبر بزليخا لكان مستقبحا لانه يقبح التصريح باسم المرأة أو لكون السمع يمج لفظ زليخا لكونه مركبا من حروف يستقبح السمع اجتماعها (٣٠٦) ومن لطيف هذا النوع أعنى العدول عن التصريح للاستهجان وان كان فيه طول مايحكيه الشاعر فى قوله

قالت لترب عندها جالسة فى قصرها هذا الذى أراه من

قالت فتى يشكو الغرام عاشق

قالت لمن قالت لمن قالت لمن

فعدل عن العلم مع كونه أخصر مماذكر لاستهجان التصريح باسمها (قوله أى التعظيم والتهويل) اقتصر فى القاموس فى معنى التفخيم على التعظيم والمراد تعظيم المسند اليه (قوله والتهويل) أى التخويف (قوله من اليم) أى من البحر وهو بيان لما غشيهم أو ان من للتبعيض

وقد بينته فى الشرح (أو التفخيم) أى التعظيم والتهويل (نحو فغشيهم من اليم ماغشيهم) فان فى هذا الابهام من التفخيم مالايخفى (أو تنبيه المخاطب

(أو التفخيم) أى ويكون تعريف المسند اليه بالموصولية لمافيها من التفخيم أى التعظيم والتهويل (نحو) قوله تعالى (فغشيهم من اليم ماغشيهم) فان فى هذا الابهام الكائن فى ماغشيهم من التفخيم والتهويل مالايخفى لمافيه من الايماء الى أن تفصيله تقصر عنه العبارة (أو تنبيه المخاطب

* الرابع ارادة تفخيم المسند اليه كقوله تعالى فغشيهم من اليم ماغشيهم ولقائل ان يقول يحصل ذلك بالتنكير أو يقول ان ما نكرة موصوفة ولو قيل فغشيهم الغرق لم يفد هذا التفخيم وأنشد فى الايضاح

مضى بها مامضى من عقل شاربها * وفى الزجاجة باق يطلب الباقى

وقد قيل فى قوله تعالى ماغشيهم انما أتى به للتقليل لان الماء كان أضعاف مايغرقهم فمعناه انه شئ يسير من ذلك الماء غشيهم وعلى هذا يترجح التنكير قال فى الايضاح ومنه فى غير هذا الباب قوله تعالى فغشاها ماغشى أى فغشاها الله ماغشاها فيكون الموصول مفعولا وفيه نظر والذى يظهر أن الموصول فاعل ويؤيده أنه لو كان مفعولا لكان المفعول الثانى ضميرا منفصلا ولا يجوز حذفه لانه عائد منفصل أو متصلا فلا يجوز لاتحاد رتبته برتبة ماقبله أو غشاها به فيلزم حذف العائد المجرور وهو لايجوز هنا وأما قوله تعالى ومما رزقناهم ينفقون وقوله تعالى فاكهين بما آتاهم ربهم فهو مؤول وحيث لاحاجة الى التأويل تركناه وأنشد بعد ذلك ماليس من هذا الباب أيضا لكونه ليس مسندا اليه كقول دريد ابن الصمة

صبا ماصبا حتى علا الشيب رأسه * فلما علاه قال للباطل ابعد

فان ما مفعول به أو مطلق

وهو على كل من التقديرين حال من الفاعل أو أنه ظرف لغو متعلق بغشيهم والمعنى فغشيهم ماء كثير من البحر لايحصى قدره وليس محمد ودا بأربعين قامة مثلا فأورد المسند اليه اسم موصول اشارة الى أنه لايمكن تفصيله وتعيينه فكأنه قيل غشيهم من البحر ماء تعجز العقول عن تفصيله وتعيينه (قوله فان فى هذا الابهام) أى وترك التعيين حيث لم يقل فغشيهم من اليم ثلاثون قامة مثلا وقوله من التفخيم أى التعظيم لماغشيهم مالايخفى وذلك لانه يشير الى أن ماغشيهم بلغ من العظم غاية لاتدرك ولاتفى العبارة ببيانها والعظم من حيث الكم لكثرة الماء المجتمع وتضمنه أنواعا من العذاب ومن حيث الكيفية لسرعته فى الغشيان لان الماء المجتمع بالقسر اذا أرسل على طبعه كان فى غاية السرعة ولاحاطته بجميعهم بحيث لايتخلص واحد منهم ان قلت يشترط فى صلة الموصول أن تكون معهودة للمخاطب كماذكره النحاة لاجل أن يتعرف باعتبارها وحينئذ فلا يتأتى أن تكون مبهمة لان الابهام ينافى ذلك قلت ذلك الاشتراط بالنظر لاصل الوضع وقد يعدل عن ذلك الاصل الى الابهام لاجل نكتة أى تعظيم المسند اليه وتهويله كذا قيل وفيه أن الذى ذكره النحاة أن الصلة يشترط فيها أن تكون معهودة الافى مقام التعظيم والتهويل ويمثلون بهذه الآية وحينئذ فلا اعتراض

على خطا كقول الآخر   ان الذين ترونهم اخوانكم * يشفى غليل صدورهم أن تصرعوا   وإما للايماء الى وجه بناء الخبر

(قوله على الخطا) فى بعض النسخ على خطا أى سواء كان خطأ المخاطب أو خطأ غيره ومثال الثانى ان الذى يظنه زيد أخاه يفرح لحزنه (قوله ترونهم) هو بضم التاء رواية ودراية أما الاول فظاهر وأما الثانى فلما اشتهر عندهم من استعمال الاراءة بمعنى الظن بصورة المبنى للمجهول وان كان المعنى على البناء للفاعل فعلى هذا الواو فاعل والهاء مفعول أول واخوانكم مفعول ثان وأما فتحها على أن ترى بمعنى تبصر فلا يصح اذ ليس الابصار مرادا هنا نعم يصح الفتح نظر الدراية على جعل الرؤية قلبية بمعنى الاعتقاد لكن الرواية تخالفه كذا قرر بعض الافاضل وقرر شيخنا العلامة العدوى أن رأى هنا من الاراءة التى تتعدى الى ثلاثة مفاعيل فهو مبنى للمجهول حقيقة وان الواو نائب فاعل والهاء مفعول ثان واخوانكم مفعول ثالث وأن المعنى ان الذين يريكم الناس أنهم اخوانكم أى يصيرونكم رائين لهم وظانين لهم أنهم اخوانكم وعلى هذا فقول الشارح أى تظنونهم ليس تفسيرا حقيقيا بل تفسير لحاصل المعنى وهذا البيت من كلام عبدة بسكون الباء ابن الطيب من قصيدة يعظ فيها بنيه (قوله غليل الخ)(٣٠٧) الغليل بالغين المعجمة الحقد ويطلق على حرارة العطش والمراد هنا الاول (قوله أى تهلكوا) الصرع هو الالقاء على الارض فهو إما كناية عن الهلاك أو الاصابة بالحوادث (قوله ففيه من التنبيه الخ) أى حيث حكم عليهم بأنه تحقق فيهم ماهو مناف للاخوة فيعلم أنها منتفية فيكون ظنهم لها خطأ (قوله ففيه من التنبيه الخ) أى ففى الموصول من حيث الصلة أو ان الصلة والموصول كالشئ الواحد والا فالتنبيه من الصلة لا من الموصول تأمل (قوله ماليس فى قولك الخ) يتبادر منه أن كلام الشاعر فى قوم مخصوصين وليس كذلك بل الظاهر أنه تنبيه على خطاظن الاخوة بالناس أيا كانوا وفى أى وقت كان فليس هناك قوم معينون يتأتى التعبير عنهم بالقوم الفلانى كذا ذكر شيخنا الحفنى (قوله الى وجه) أى نوع وقوله بناء الخبر لفظ بناء مستدرك والاصل أو الايماء الى وجه الخبر وذلك لان الخبر على وجوه وأنواع مختلفة فيشار بايراد المسند اليه موصولا لواحد منها وأما البناء فهو شئ واحد لا تعدد فيه كذا قيل وقد يقال اذا كان للخبر وجوه وأنواع كان بناؤه كذلك باعتبارها لان بناء العقاب غير بناء غيره وحينئذ فليس لفظ البناء مستدركا ولك أن تجعل البناء بمعنى المبنى واضافته للخبر من اضافة الصفة للموصوف وحينئذ فالمعنى أنه يؤتى بالمسند اليه اسم موصول للاشارة الى نوع الخبر المبنى على الموصول من كونه مدحا أو ذما أو عقابا الخ ومعنى كون الخبر مبنيا على الموصول أنه محكوم به عليه وهذا الوجه يشير له قول الشارح فيما يأتى وقول المصنف أو الايماء الى وجه بناء الخبر أى والحال أن ذلك الايماء مناسب للمقام بأن كان المقام يقتضى التأكيد وانما كان الايماء المذكور مناسبا لذلك المقام لان فيه شبه البيان بعد الاجمال وهو مفيد للتوكيد فان لم يكن ذلك الايماء مناسبا للمقام كان من المحسنات البديعية لانه شبيه بالارصاد من جهة أن فاتحة الكلام تنبه الفطن على خاتمته والارصاد عند علماء البديع أن يجعل قبل العجز من الفقرة أو البيت مايدل عليه اذا عرف الروى نحو قوله تعالى وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون

على الخطا نحو ان الذين ترونهم) أى تظنونهم (اخوانكم * يشفى غليل صدورهم أن تصرعوا) أى تهلكوا أو تصابوا بالحوادث ففيه من التنبيه على خطئهم فى هذا الظن ماليس فى قولك ان القوم الفلانى (أو الايماء) أى الاشارة (الى وجه بناء الخبر)

على خطا) أى التعريف بالموصولية يكون لتنبيه المخاطب على خطا (نحو قوله) فى وصية بنيه (ان الذين ترونهم) أى تظنونهم (اخوانكم * يشفى غليل صدورهم) أى عطش قلوبهم وحقدهم (أن تصرعوا) أى تصابوا وتهلكوا بالحوادث ولا يخفى ما فى هذا من التنبيه على خطئهم فى هذا الظن بخلاف ما لو قال ان القوم الفلانيين يشفى غليل صدورهم أن تصرعوا لا يقال يمكن التنبيه على الخطا أيضا بأن يقال ان ناسا تظنونهم اخوانكم وهم بنو فلان يشفى غليل صدورهم فليست هذه مخصوصة بالموصول فلا ينبغى ذكرها له لانا نقول لا يجب اختصاص النكتة (١) بمن ذكرت له فان استهجان التصريح يغنى عنه فيه اسم آخر أيضا ومع ذلك ذكر من نكته وقد تقدم التنبيه على هذا (أو الايماء الى وجه بناء الخبر) أى يعرف المسند اليه بالموصولية لما فى صلته من الايماء أى الاشارة الى وجه بناء الخبر

* الخامس أن يقصد تنبيه المخاطب على غلطه كقوله

ان الذين ترونهم اخوانكم * يشفى غليل صدورهم أن تصرعوا

فان الصلة هى المنبهة على أن المخاطب أخطأ فى اعتقاده وهذا البيت نسبه ابن المعتز فى البديع لجرير وأنشده

ان الذين ترونهم خلانكم * يشفى صداع رؤسهم أن تصدعوا

* السادس أن يقصد الايماء الى وجه بناء المسند على المسند اليه والمراد ببنائه جعله مسندا بأن يذكر

(١) قوله بمن ذكرت هكذا فى الاصل ولعل المناسب بما ذكرت لما لا يخفى كتبه مصححه

(قوله أي الى طريقه) المراد بطريقه نوعه وصفته (قوله أي على طرزه وطريقته) أي على صفته (قوله يعني تأتي الخ) أتى بالعناية اشارة الى أن ما أفاده كلام المصنف من أن المسند اليه الموصول هو المشير الى وجه بناء الخبر غير ظاهر اذ المشير الى ذلك انما هو الصلة وقد يجاب بأن قول المصنف أو الايماء الخ معناه أنه يؤتى بالمسند اليه اسما موصولا للايماء بصلته (قوله من أي وجه) أي من أي نوع ومن أي جنس وفي الكلام حذف أي من جواب أي وجه وكذا يقال فيما بعده (قوله الى أن الخبر المبني عليه) هذا يشير الى أن البناء بمعنى اسم المفعول واضافته للخبر من اضافة الصفة للموصوف وقوله فان فيه ايماء الخ أي بخلاف ما اذا ذكرت أسماؤهم الاعلام (قوله داخرين) أي صاغرين أي متلبسين بالذل والصغار (قوله ومن الخطا في هذا المقام تفسير الوجه) أي في كلام المصنف والذي فسره بذلك التفسير هو الشارح العلامة الخلخالي تبعا للعلامة (٣٠٨) الشيرازي في شرح المفتاح ووجه الخطا في ذلك التفسير أن الاشارة للعلة لا تطرد في جميع الامثلة بل هو ظاهر في الآيتين فان الاستكبار عن العبادة علة في دخول جهنم وتكذيب شعيب عليه السلام علة في الخسران ومشكل في البيتين فان السمك السماء ليس علة لبناء البيت وضرب البيت ليس علة لزوال المحبة وقد يقال ما ذكره الشارح من خطا التفسير المذكور انما يتم لو كان هذا القائل رجع الضمير في قوله ثم انه ربما الخ الى الايماء كما فعل الشارح وهو انما رجعه لجعل المسند اليه موصولا وحينئذ فلا تخطئة فيما ذكر من التفسير لان البيتين حينئذ ليسا من أمثلة الايماء الى وجه الخبر بل من أمثلة جعل الموصول وسيلة الى التعظيم أو التحقيق وحينئذ فلا يتوجه عليه ذلك الاعتراض

أي الى طريقه تقول عملت هذا العمل على وجه عملك وعلى جهته أي على طرزه وطريقته يعني تأتي بالموصول والصلة للاشارة الى أن بناء الخبر عليه من أي وجه وأي طريق من الثواب والعقاب والمدح والذم وغير ذلك (نحو ان الذين يستكبرون عن عبادتي) فان فيه ايماء الى أن الخبر المبني عليه أمر من جنس العقاب والاذلال وهو قوله (سيدخلون جهنم داخرين) ومن الخطا في هذا المقام تفسير الوجه في قوله الى وجه بناء الخبر بالعلة والسبب وقد استوفينا ذلك في الشرح (ثم انه) أي الايماء الى وجه بناء الخبر

أي طريقه ونوعه من ثواب أو عقاب أو مدح أو ذم مثلا فقوله بناء على هذا مستدرك لان المراد بالوجه نوع الخبر فلا فائدة لزيادة البناء ويحتمل أن يكون التقدير والمعنى الايماء الى وجه ايراد الخبر فيراد بالبناء الاتيان به وايراده ويراد بالوجه الطريق الذي يسلك ويرتكب في ايجاد الخبر من مدح وغيره فيظهر المعنى لزيادة البناء تأمله يعني وذلك الايماء مناسب للمقام لان فيه شبه البيان بعد الابهام والمقام يقتضي التأكيد وان لم يكن هكذا كان من البديعيات تأمل وذلك (نحو) قوله تعالى (ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين) ففي مضمون الصلة الذي هو الاستكبار عن عبادة الرب ايماء الى ان الخبر المبني على الموصول وصلته أمر من جنس الاذلال والعقوبة وهو قوله تعالى سيدخلون جهنم داخرين أي صاغرين فالمراد بالوجه كما تقدم طريق الخبر ونوعه الذي يأتي عليه وأما تفسيره بالعلة لان الاستكبار عن العبادة علة شرعية لدخول جهنم ففاسد لا تقتضيه بقوله ان الذي سمك السماء بنى لنا * بناء على ما يأتي اذ ليس سمك السماء علة لبناء بيت شرفهم ومجدهم وبقوله ان الذين ترونهم اخوانكم * يشفي غليل صدورهم فان ظنهم اخوانهم ليس علة لشفاء غليل صدورهم (ثم انه) أي الايماء الى وجه بناء الخبر

في الصلة ما يناسبه كقوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين فان الاستكبار الذي تضمنته الصلة كان مناسبا لاسناد سيدخلون جهنم داخرين أي ذليلين الى الموصول ولك أن تقول هذا كالقسم الذي مثله بقوله وراودته بل هو اياه

السابع

وقد يقال جعل الضمير راجعا لجعل المسند اليه موصولا خلاف ما يدل عليه السياق من عود الضمير على الايماء فهو خطأ والمبني على الخطا خطأ وانما كان رجوع الضمير لجعل المسند اليه موصولا خلاف ما يدل عليه السياق لانه قال ثم انه ولو كان الضمير عائدا على الاتيان بالموصول لقال أو جعله ذريعة على قياس ما قبله من قوله أو استهجان التصريح بالاسم أو التفخيم أو تنبيه المخاطب الخ أو الايماء الخ وبأن المفيد لتعظيم شأن الخبر وغيره انما هو الايماء لا نفس الموصول بدليل أنه لو بني عليه غير المومى اليه بأن بني عليه غير الخسران بالنسبة للآية الثانية لم يفد تعظيم شعيب فظهر أنه لا مدخل للموصول في افادة التعظيم (قوله ثم انه ربما جعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم الخ) حاصل ما في المقام أن المبحث الذي فرغ منه كون الموصول يشير الى جنس الخبر وكون الخبر عظيم الشأن مرتفع الرتبة أولا فشيء آخر والمبحث الذي شرع فيه الآن كون الموصول يشير الى جنس الخبر وتلك الاشارة قد تكون ذريعة

ثم انه ربما جعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم لشأن الخبر كقوله ان الذى سمك السماء بنى لنا * بيتا دعائمه أعز وأطول

لا لمجرد جعل المسند اليه موصولا كما سبق الى بعض الاوهام (ربما جعل ذريعة) أى وسيلة (الى التعريض بالتعظيم لشأنه) أى لشأن الخبر (نحو ان الذى سمك) أى رفع (السماء بنى لنا * بيتا) أراد به الكعبة أو بيت الشرف والمجد (دعائمه أعز وأطول)

لا لمجرد جعل المسند اليه موصولا كما قيل لان سياق الكلام ينافيه ولانه يفهم ان ما ذكر بعد يوجد من غير الايماء وهو فاسد كما يظهر (ربما جعل ذريعة) أى الايماء ربما جعل ذريعة أى وسيلة (الى التعريض بالتعظيم) أى الى الاشارة من عرض أى جانب الكلام الى التعظيم (لشأنه) أى لشأن الخبر (نحو قوله) أى الفرزدق (ان الذى سمك السماء) أى رفعها (بنى لنا * بيتا) أى بيت الشرف والمجد لا بيت الكعبة فان ما تضمنته القصيدة بعده (دعائمه) أى قوائم ذلك البيت (أعز وأطول) من كل بيت أو من بيتك يا جرير فقوله ان الذى سمك السماء فيه الاشارة الى أن الخبر المبنى عليه أمر من جنس الرفعة والبناء والذوق شاهد صدق على ذلك الايماء فانه اذا قيل ان الذى صنع هذه الصنعة الغريبة فهم منه عرفا ان ما ينى عليه أمر من جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لى كذا كان كالتأكيد لما أشار اليه أول الكلام ثم فى هذا الايماء تعريض لتعظيم بناء بيتهم من حيث انه فعل من رفع السماء وصنع من أبدع وأتقن فلك القمر الذى لا بناء أغرب ولا أرفع منه فى مرأى العين لا يقال انما فيه التعريض بتعظيم البيت وهو مفعول لا بتعظيم البناء الذى هو الخبر لانا نقول تعظيم البيت لتعلق بناء من بنى السماء به فلا محيد عن اعتبار البناء فى التعظيم وهو الخبر وهذا التقدير يقتضى ان جعل الموصول مع صلته ذريعة لا ينفك عن الايماء الى وجه بناء الخبر ولو كان كما قيل مجرد جعل المسند اليه موصولا هو المجعول ذريعة لانفك عن الايماء فى هذا المثال وشبهه وقد تقدم أن الذوق شاهد بوجود الايماء فى هذا كما وجد فى كل ما جعل ذريعة وهذا ظاهر غير انه يرد عليه ان الايماء ليس هو الموجب للتعظيم بدليل وجود التعظيم مع انتفاء الايماء المذكور بتقديم المسند على المسند اليه فان الايماء انما يتحقق عند جعل الموصول مبتدأ وأما عند جعله فاعلا فلا ايماء ومع ذلك فالتعظيم موجود فانه لو قيل بنى لنا من سمك السماء بيتا فهم تعظيم بناء البيت من حيث يفهم ان فعل الصانع الواحد متشابه فالايماء الذى يحصل بتقديم المسند اليه لا مدخل

---

* السابع ان يجعل ذريعة الى التعريض بشأنه أى شأن الخبر كقول الفرزدق

ان الذى سمك السماء بنى لنا * بيتا دعائمه أعز وأطول

أى أعز وأطول من كل شئ وقيل من بيت جرير وقيل يعنى عزيزة طويلة وقال الخفاجى فى سر الفصاحة ان المراد أعز وأطول من السماء المذكورة فى البيت مبالغة وان جعله أطول من بيت جرير أو بمعنى طويلة فيه تعسف والبيت قيل الكعبة وقيل بمعنى العزة فلا شك أن الموصول كان ذريعة الى ذكر صلته وذكرها ذريعة الى تعظيم الخبر الذى هو بناء البيت وذلك تدركه بالذوق فان سمك

وطريقا للتعريض بتعظيم شأنه أو شأن غيره أو ذريعة للتعريض بالاهانة لشأن الخبر أو ذريعة الى تحقيق الخبر (قوله لا لمجرد الخ) أى لان سياق الكلام ينافيه لانه لو كان كذلك لقال أو جعل ذريعة على نسق ما قبله ولانه يفهم أن ما ذكر بعد يوجد من غير الايماء وهو فاسد كما مر (قوله الى بعض الاوهام) أى وهم الشارح الخلخالى (قوله ربما (٣٠٩) جعل ذريعة الخ) أى فيكون المقصود من الايماء التعريض بالتعظيم مثلا ونفس الايماء غير مقصود بالذات كذا فى عبد الحكيم (قوله الى التعريض) هو الاشارة من عرض الكلام أى دلالة الكلام على معنى ليس له فى الكلام ذكر نحو ما أقبح البخل تريد أنه بخيل وانما ذكر التعريض فى هذه الاغراض لانها ليست مستعملا فيها الكلام بل المستعمل فيه أمر آخر يثبت فى ضمنه هذه الاغراض لاستلزامه اياها عقلا أو عادة قاله السيرامى (قوله أراد به الكعبة) الاولى أن يقول أراد به بيت المجد والشرف لا الكعبة لان القصيدة تأبى أن يكون المراد به الكعبة لان قصد الفرزدق بها افتخاره على جرير بان آباءه أماجد وأشراف لكونهم من قريش بخلاف آباء جرير فانهم من أراذل بنى تميم ومعنى كونه بنى لهم بيت المجد والشرف جعل المجد والشرف فيهم أى ان الذى سمك السماء جعل فينا مجدا وشرفا وجعل قبيلتنا من أعظم القبائل بخلافك يا جرير فان آباءك ليس فيهم مجد ولا شرف وحيث كان قصد الفرزدق بذلك الافتخار على جرير فيتعين حمل البيت على بيت المجد لان جريرا مسلم فلا معنى للافتخار عليه بالكعبة اذ لكل مؤمن فيها حق وأجاب بعضهم بانه يمكن أن بيت الفرزدق كان قريبا من الكعبة والقريب من الشئ له ارتباط وتعلق به أكثر من غيره أو أن أهله كانوا ممن يتعاطون أمورها بخلاف أقارب جرير (قوله أو بيت الشرف والمجد) الاضافة بيانية أو المراد بيت الشرف نسبه وبدعائمه الرجال الذين فيه (قوله دعائمه) جمع دعامة بكسر الدال وهى عماد البيت أى

قوائمه (١) وعواميده (قوله من دعائم كل بيت) أى أو من دعائم بيتك وقيل من السماء وقيل عزيزة طويلة (قوله فنى قوله ان الذى سمك السماء ايماء) أى بخلاف ما اذا قيل ان الله أو الرحمن أو غير ذلك بنى لنا بيتا (قوله المبنى عليه) أى المحكوم به عليه (قوله عند من له ذوق الخ) متعلق بقوله ايماء وأفاد بذلك أن الذوق شاهد على ذلك الايماء فانه اذا قيل الذى صنع هذه الصنعة الغريبة فهم منه عرفا أن ما بنى عليه أمر من جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لى كذا كان كالتأكيد لما أشار اليه أول الكلام (قوله ثم فيه) أى فى ذلك الايماء بواسطة الصلة بخلاف ما لو قيل ان الذى بنى بيت زيد بنى لنا بيتا فانه لا يكون فيه تعريض بتعظيم بناء بيته وان أشار الى جنس الخبر وقوله بتعظيم بيته أى بيت الشاعر وقوله لكونه فعل من رفع السماء أى وأفعال المؤثر الواحد متشابهة لا تختلف والحاصل أن شأن الصانع المتقن للصنعة أن تكون صنعته متقنة بحيث (٣١٠) كان البناء اذلك البيت فعل من سمك السماء فلا يكون ذلك البناء الا عظيما لما علمت أن أفعال المؤثر الواحد متشابهة لا تختلف لا يقال ان الايماء المذكور وايمافيه التعريض بتعظيم البيت وهو مفعول لا بتعظيم البناء الذى هو الخبر لانا نقول تعظيم البيت لتعلق بناء من بنى السماء به وحينئذ فلا محيد عن اعتبار البناء فى التعظيم وهو الخبر قاله ابن يعقوب واعترض العلامة السيد على الشارح بأنه لا نزاع فى كون هذا الكلام مشتملا على الايماء لنوع الخبر وعلى التعريض بتعظيم شأن الخبر الا أن ذلك الايماء لا مدخل له فى تعظيم الخبر أصلا فكيف يجعل ذريعة الى التعريض به وانما نشأ التعظيم من نفس الصلة بناء على تشابه آثار المؤثر الواحد ومما يدل على أن الايماء لا مدخل له فى ذلك وجود التعريض بتعظيم البناء دون الايماء لنوع الخبر فى قولك بنى لنا بيتا من سمك السماء بتقديم المسند فان هذا مفيد للتعريض بتعظيم شأن الخبر ولا ايماء فيه لنوع الخبر لان الايماء انما يحصل عند جعل الموصول مقدما وأجيب بأن الكلام فى التعظيم المستفاد من الموصول وصلته فقط ولا شك أنه يحتاج الى التوسل اليه بالايماء المذكور لان تعظيم شعيب فى الآية انما استفيد من الصلة لما فيها من الايماء الى جنس الخبر الدال على التعظيم اذ لو بنى عليه غير المومى اليه بأن رتب عليه غير الخسران لم يستفد تعظيمه والتعظيم الحاصل عند تقديم المسند مستفاد من مجموع الكلام ولا شك أنه لا يحتاج الى الايماء المذكور واستفادة التعظيم من الصلة بواسطة الايماء لا تنافى استفادته من مجموع الكلام لان ما يفيد النكتة تنسب اليه وان أمكنت بغيره (قوله لا بناء أعظم منها وأرفع) أى فى مرأى العين (قوله أو ذريعة الى تعظيم شأن غيره) أى حال غيره والاولى أن يقول أو ذريعة الى التعريض بتعظيم شأن غيره

من دعائم كل بيت ففى قوله ان الذى سمك السماء ايماء الى أن الخبر المبنى عليه أمر من جنس الرفعة والبناء عند من له ذوق سليم ثم فيه تعريض بتعظيم بناء بيته لكونه فعل من رفع السماء التى لا بناء أعظم منها وأرفع (أو) ذريعة الى تعظيم (شأن غيره) أى غير الخبر (نحو الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين)

له فى التوصل الى تعظيم شأن الخبر ولا غيره والجواب عن هذا بان المفيد للتعظيم عند التقديم نفس الموصول أو صلته لما فيه من الايماء الى جنس الخبر الدال على التعظيم كما فى تعظيم شعيب فانه لو بنى عليه غير المومأ اليه بان يرتب عليه غير الخسران لم يفد تعظيم شعيب وعند التأخر نفس الكلام فاستفادة التعظيم من نفس الموصول وصلته تكون بطريق الايماء ولو كان يمكن بغيره أيضا فللايماء دخل فى الافادة وما يفيد النكتة تنسب له ولو أمكنت بغيره غير مخلص فان التكذيب لشعيب ولو أوما الى الخسران لكن تعظيمه مستفاد من نسبة الخسران للمكذب تقدم أو تأخر فكون التقديم يفيد الايماء الى الخسران المفيد للتعظيم لا يقتضى أن التعظيم يفيده نفس الايماء من حيث هو وكذا المفيد للتعظيم عند التقديم فى البيت قطعا كون البناء بناء من سمك السماء وهو المفيد عند التأخر فلا مدخل لخصوص الايماء من حيث هو فى الافادة تأمل (أو) جعل ذريعة لتعظيم (شأن غيره) أى غير الخبر (نحو الذين كذبوا شعيبا) فان فيه الايماء الى ان الخبر المبنى عليه أمر من جنس الخسران والاهلاك لان تكذيب شعيب تكذيب معلوم النبوة مشهور الرسالة فلا يترتب عليه الا الخسران والاهلاك وشبه ذلك فلذلك قال (كانوا هم الخاسرين) وفيه مع ذلك تعظيم شأن شعيب حيث أوجب تكذيبه الخسران فى الدنيا والآخرة وربما جعل الايماء المذكور ذريعة الى عكس هذا بأن يكون ذريعة الى الاهانة بشأن الخبر نحو قول القائل ان الذى لا طاقة له على شئ أغاثك تحقيرا

السماء فيه تعريض بان المسند اليه من شأنه انه رفع السماء فهو قادر على البناء المخبر به وتارة يقصد به تعظيم شأن غير الخبر كقوله تعالى الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فانه قصد به تعظيم شأن شعيب صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يقال انه لبناء الخبر عليه فان تكذيبهم شعيبا صلى الله عليه وسلم مناسب

---

(١) وعواميده كذا فى الاصل وهذا الجمع غير عربى فان المفرد عمود والجمع أعمدة وعمد كسبب وكتب كما فى القاموس كتبه مصححه

قال السكاكي وربما جعل ذريعة الى تحقيق الخبر كقوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودها غول

وربما جعل ذريعة الى التنبيه للمخاطب على خطا كقوله ان الذين ترونهم البيت وفيه نظر اذ لا يظهر بين الايماء الى وجه بناء الخبر وتحقيق الخبر فرق فكيف يجعل الاول ذريعة الى الثاني والمسند اليه في البيت الثاني ليس فيه ايماء الى وجه بناء الخبر عليه بل لا يبعد أن يكون فيه ايماء الى بناء نقيضه عليه

ففيه ايماء الى أن الخبر المبني عليه مما ينبئ عن الخيبة والخسران وتعظيم لشأن شعيب عليه السلام وربما يجعل ذريعة الى الاهانة لشأن الخبر نحو ان الذي لا يحسن معرفة الفقه قد صنف فيه أو لشأن غيره نحو ان الذي يتبع الشيطان خاسر وقد يجعل ذريعة الى تحقيق الخبر أي جعله محققا ثابتا نحو

ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودها غول

فان في ضرب البيت بكوفة الجند

لشأن اهانته وهي الخبر وكذا قول القائل ان الذي لا يعرف الفقه قد صنف فيه أو الى الاهانة بشأن غير الخبر نحو ان الذي يتبع الشيطان خاسر تحقيرا لشأن الشيطان وقد يجعل الايماء ذريعة الى تحقيق الخبر أي تثبيته في الخارج وبيان تحقق وقوعه في نفس الامر لكون ما كان الايماء به كالدليل عليه وذلك نحو قوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودها غول

مناسب لخسرانهم قال في الايضاح قال السكاكي وربما جعل ذريعة الى تحقيق الخبر كقوله

ان التي ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودها غول

وربما جعل ذريعة الى تنبيه المخاطب على خطا كقوله ان الذين ترونهم البيت وفيه نظر لانه لا يظهر بين الايماء الى وجه بناء الخبر وتحقيق الخبر فرق (قلت) الفرق بينهما واضح فان الايماء الى وجه

(قوله ففيه) أي الموصول يعني مع الصلة (قوله مما ينبئ عن الخيبة) أي لان شعيبا نبي فتكذيبه يوجب الخيبة والخسران وكان الاولى أن يقول الى أن الخبر المبني عليه من جنس الخيبة والخسران لان هذا هو المناسب لما تقدم له وعطف الخسران على ما قبله عطف تفسير (قوله وتعظيم لشأن شعيب) ظاهره أن ذلك من الموصول مع أنه من الايماء بواسطة الصلة لانهم اذا كانوا يحصل لهم الخيبة بسبب تكذيبه يعلم منه أنه عظيم فكان الاولى للشارح أن يقول ثم في هذا الايماء تعريض بشأن شعيب الذي هو مفعول به (قوله وربما يجعل) أي الايماء المذكور وقوله ذريعة الى الاهانة الاولى أن يقول ذريعة للتعريض باهانة شأن الخبر (قوله ان الذي لا يحسن معرفة الفقه الخ) أي ففي الموصول مع الصلة ايماء الى أن الخبر من نوع ما يتعلق (١١٣) بالفقه كالتصنيف وفي ذلك الايماء تعريض بأن مصنفه مبتذل مهان لانه اذا كان لا يحسن ما ذكر كان جاهلا فتصنيفه حينئذ قبيح لا يعبأ به لان المبني على الجهل شيء قبيح (قوله ان الذي يتبع الشيطان خاسر) أي فالموصول يشير الى أن الخبر المبني عليه من جنس الخيبة والخسران وفي ذلك الايماء تعريض بحقارة الشيطان لانه اذا كان اتباعه يترتب عليه الخسران كان محقرا مهانا وقد يقال ان اهانته تفهم من العلم بقباحة اتباعه مع قطع النظر عن جنس الخبر الا أن يقال انه يحصل بواسطة الايماء لجنس الخبر اهانة أتم مما تحصل به أولا اه سم (قوله وقد يجعل) أي الايماء المذكور ذريعة الى تحقيق الخبر أي تقريره وتثبيته أي جعله مقررا وثابتا في ذهن السامع حتى كأن الايماء المذكور برهان عليه وذلك فيما اذا كانت الصلة تصلح لان تكون دليلا لوجود الخبر كما في البيت المذكور فانه يصلح لأن يقال أكل الغول ودها وزالت محبتها لانها ضربت الخ ثم ان ظاهره أن المحقق للخبر نفس الايماء وليس كذلك اذ المحقق له في الحقيقة انما هو الصلة التي حصل بها الايماء لا نفس الايماء (قوله ان التي ضربت الخ) أي ان الحبيبة التي ضربت بيتا وضرب البيت في الاصل شد اطنابه ويلزمه الاقامة فيه المرادة فتكون كناية عن الاقامة فيه من باب الانتقال من الملزوم للازم وقوله مهاجرة حال من فاعل ضربت أفادت أن الكوفة التي أقامت بها ليست محلها الاصلي وقوله بكوفة متعلق بضربت والباء بمعنى في واضافتها للجند لاقامة جند كسرى بها وقوله غالت أي أكلت وودها أي محبتها لي مفعول مقدم وغول فاعل مؤخر أي انها انما أقامت بالكوفة بعد الهجرة اليها لكون الغول أكل ودها لي وأن محبتها لي زالت ووجه ادخال التاء في الفعل أن الغول مؤنث سماعا وان كان بمعنى المهلك ثم ان لفظ البيت خبر والمعنى على التأسف كما في الحفيد على المطول

والمهاجرة اليه ايماء الى أن طريق بناء الخبر مما ينبئ عن زوال المحبة وانقطاع المودة ثم انه يحقق زوال المودة ويقرره حتى كأنه برهان عليه وهذا معنى تحقيق الخبر وهو مفقود فى مثل ان الذى سمك السماء اذ ليس فى رفع الله السماء تحقيق وتثبيت لبنائه لهم بيتا

أى إن التى انقطعت بكوفة الجند وهاجرت اليها قد أخذت الغول ودها وأهلكته ففى ذكر ضرب البيت بكوفة الجند وسميت كوفة الجند لان جند كسرى بها وذكر هجرانها بها ايماء الى أن الخبر المبنى عليه مما يجانس انقطاع المحبة وذهاب الوصل لان الانقطاع اليها كالدليل عليه نعم كونه فيه ايماء لما ذكر فيه دلالة على تحققه فليس الايماء لوجه بناء الخبر نفس الايماء الى تحققه حتى يستغنى بذكره عنه كما قيل بل الايماء أعم لحصوله بلا تحقق فى نحو قوله * ان الذى سمك السماء بنى لنا * بيتا فان فيه الايماء من غير دلالة على تحققه اذ لا يدل سمك السماء على بناء بيتهم (١) لا لحصوله معه فى نحو المثال لكون ما أشير فيه الى الوجه كالدليل على ذلك الوجه فتحقق بما ذكر أمران * أحدهما ان المومأ به لا يجب ان يكون علة للمومأ اليه كما فى هذا المثال فان ضرب البيت بكوفة الجند ليس علة لانقطاع المودة بل الامر بالعكس * والآخر أن الايماء قد يحصل بلا تحقق كما فى سمك السماء فبهذا التحقيق هذا المحل فليتأمل

الخبر أن تذكر ما يناسبه وتحقيق الخبر ان تذكر ما تحقق وقوعه بأى نوع كان والفرق بين بناء الشئ على غيره وتحققه واضح ثم قال فى الايضاح وكيف يجعل الاول ذريعة الى الثانى والمسند اليه فى البيت الثانى ليس فيه ايماء الى وجه بناء الخبر عليه بل لا يبعد ان يكون فيه ايماء الى بناء نقيضه عليه (قلت) وهو اعتراض فاسد فان السكاكى انما استشهد به على ما قصد فيه التنبيه على الخطا ولم يجعل الاول ذريعة الثانى بل هما كلامان متفاصلان ثم قوله لا يبعد ان يكون فيه ايماء عجيب فان فيه التصريح بذلك قطعا قال السكاكى ربما كان ذريعة لمعنى آخر كقوله

انّ الذى الوحشة فى داره * تؤنسه الرحمة فى لحده

وهذا يمكن جعله من وجه بناء الخبر ويمكن ان يجعل ذريعة لجبر خواطر الفقراء قال وربما قصد توجه ذهن السامع الى ما قد يخبر به كقول المعرى

والذى حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد

قيل أراد ابن آدم لانه من تراب وقيل أراد به ناقة صالح صلى الله عليه وسلم وسنتكلم عليه عند الكلام على تقديم المسند اليه

(قوله والمهاجرة اليها) عطف على ضرب (قوله الى أن طريق بناء الخبر) أى الى جنس الخبر المبنى عليه وكان الاولى أن يقول الى أن طريق بناء الخبر أمر من جنس زوال المحبة وانقطاع المودة ليوافق ما مر والمراد أنه فرد من أفراد ذلك الجنس وانما كان الموصول يومئ للنوع المذكور لان الشأن أن الانسان لا يقيم فى محل خلاف محله الا اذا كان كارها لاهل محله (قوله ثم انه) أى الايماء المذكور بواسطة الصلة وقرر شيخنا العدوى أن قوله ثم انه أى بما ذكر من الضرب والمهاجرة يحقق الخ اى من تحقيق المسبب السبب وذلك لان أكل الغول ودها سبب فى الواقع للضرب والمهاجرة ووجود المسبب دليل على وجود سببه وظهر لك مما قلنا أن قوله ثم انه يحقق يحتمل رجوع ضميره للايماء جريا على ما مر من التسامح (٣١٢) ولما ذكر من الضرب والمهاجرة نظرا للحقيقة من أن المومئ انما هو الصلة (قوله زوال المودة) أى منها وقوله ويقرره أى فى ذهن السامع (قوله حتى كأنه) أى الايماء بواسطة الضرب أو ضرب البيت بكوفة الجند والمهاجرة اليها وقوله برهان عليه أى على زوال المحبة لانه دليل عليه * واعلم أن الاستدلال بالسبب على المسبب يسمى برهانا لميا والاستدلال بالمسبب على السبب يسمى برهانا انيا لان وجود المسبب خارجا علة فى وجود السبب بمعنى انك اذا رأيت المسبب محققا فى الخارج استدللت به على وجود السبب فالمسبب حينئذ يقع فى جواب السؤال لم عن وجود السبب وما هنا من قبيل الاستدلال بالمسبب على السبب فهو من قبيل البرهان الانى اذا علمت هذا تعلم أن قول الشارح كأنه برهان عليه لا وجه للكأنية اذ هو برهان عليه حقيقة فالاولى أن يقول لانه برهان عليه الا أن يقال ان المعنى حتى كأنه برهان انى تشبه اللمى بالانى أو أن كأن للتحقيق قرر ذلك شيخنا العدوى أو يقال أتى بكأن لانه لم يسق مساق البراهين المعتادة (قوله وهذا معنى تحقيق الخبر) يعنى أن المراد بتحقيق الخبر تثبيته وتقريره حتى كأن الصلة دليل عليه وليس المراد بتحقيق الخبر تحصيله وايجاده بأن تكون الصلة علة للخبر فى الواقع والا لزم أن ضرب البيت بالكوفة والمهاجرة اليها علة لانقطاع المودة والمحبة فى نفس الامر وهو غير صحيح اذ الامر بالعكس وهو أن العلة فى ضرب البيت هو زوال المحبة والحاصل أن الضرب والمهاجرة علة لمية لزوال المحبة وزوال المحبة علة انية لهما (قوله اذ ليس فى رفع الله السماء الخ) أى

ص

---

(١) قوله لا لحصوله معه هكذا فى الاصل ولعل لا زائدة من الناسخ فتأمل كتبه مصححه

لان رفع الله السماء ليس علة لبناء البيت لا انية ولا لمية (قوله فظهر الفرق الخ) أى لان حاصل الايماء الى وجه الخبر أن يستشعر السامع بجنس الخبر ولا يلزم من ذلك أن يتيقنه بحيث يزول عنه الشك والانكار له وأما تحقيق الخبر فهو أن يستشعر السامع بجنس الخبر ويتيقنه ويتقرر عنده بحيث يزول ما عنده من الشك فيه والانكار له ألا ترى الى قوله ان التى ضربت الخ فانه يحصل منه فى ذهن السامع جنس انقطاع المودة والمحبة ويثبت عنده بحيث يزول عنه الشك والانكار لانه يلزم عادة من المهاجرة بالكوفة وضرب البيت بها والانقطاع فيها زوال المحبة والمودة بخلاف ان الذى سمك السماء الخ اذ لا يلزم عادة ولا عقلا من سمك السماء بناء البيت المذكور فقد وجد الايماء فيه بدون التحقيق وظهر لك من هذا أن الايماء الى وجه بناء الخبر أعم من الايماء الى تحقيق الخبر بالنظر للمحل فكلما وجد تحقيق الخبر وجد الايماء ولا عكس لحصول الايماء لوجه الخبر من غير ايماء الى تحقيقه فى نحو ان الذى سمك السماء بنى لنا بيتا الخ فان فيه الايماء لوجه الخبر وليس فيه ايماء الى تحقيق الخبر اذ لا دلالة لسمك السماء على بناء بيتهم ولحصول الايماء الى التحقيق مع الايماء لوجه الخبر فى نحو ان التى ضربت بيتا الخ لكون الوجه الذى أشير اليه كالدليل على ذلك الخبر واذ قد علمت الفرق بينهما وأن بينهما العموم والخصوص المطلق باعتبار المحل تعلم أن الايماء لوجه بناء الخبر غير الايماء الى تحقيق الخبر وحينئذ فلا يستغنى بذكر الايماء لوجه الخبر عن الايماء الى التحقيق فسقط اعتراض المصنف فى الايضاح على (٣١٣) القوم بأنه لم يظهر فرق بينهما فكيف يجعل الايماء

فظهر الفرق بين الايماء وتحقيق الخبر (وبالاشارة) أى تعريف المسند اليه بايراده اسم اشارة (لتمييزه) أى المسند اليه (أكمل تمييز)

(وبالاشارة) أى وأما تعريف المسند اليه فيكون بالاشارة أى بايراده اسم اشارة (لتمييزه) أى لتمييزه معنى المسند اليه (أكمل تمييز) لغرض من الاغراض كان يكون فى مقام المدح وفى حال اجراء أوصاف الرفعة ونعوت الاثرة فيكون تمييزه حينئذ أعون على كمال المدح لان ذكر الممدوح عما

ص (وبالاشارة لتمييزه أكمل تمييز الخ) ش يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة لاحد أمور * الاول ان يقصد تمييزه لاحضاره فى ذهن السامع حسا فالاشارة أكمل ما يكون من التمييز كقول ابن الرومى

هذا أبو الصقر فردا فى محاسنه * من نسل شيبان بين الضال والسلم

وقول المتنبى

أولئك قوم ان بنوا أحسنوا البنا * وان عاهدوا أوفوا وان عقدوا اشدوا

وقول مادح حاتم الطائى

واذا تأمل شخص ضيف مقبل * متسربل سربال ليل أغبر

أوما الى الكوماء هذا طارق * نحرتنى الاعداء ان لم تنحرى

لوجه بناء الخبر ذريعة الى التحقيق مع أنه عينه (قوله أى تعريف المسند اليه) يعنى لفظه لانه الذى يعرف وقوله لتمييزه أى المسند اليه أى معنى المسند اليه ففى الكلام استخدام حيث ذكر المسند اليه أولا مرادا به اللفظ وأعيد عليه الضمير مرادا به المعنى أو حذف مضاف أى لتمييز معناه (قوله لتمييزه أكمل تمييز) أى لكون المقصود تمييزه تمييزا أكمل فهو من اضافة الصفة للموصوف والتمييز الاكمل هو ما كان بالعين والقلب فانه لا تمييز أكمل منه

ولا يحصل ذلك التمييز الا باسم الاشارة فان قلت ان كلام المصنف يقتضى أن اسم الاشارة أعرف المعارف وليس كذلك أجيب بأن المراد أنه أكمل تمييزا بالنسبة لما تحته من المعارف لا بالنسبة لما فوقه أيضا ويكون الكلام فى مقام لا يمكن فيه التعبير عما فوقه من المعارف أو يقال ان دلالة اسم الاشارة على أكملية التمييز انما هو من حيث ان معه اشارة حسية ولا يتأتى معها اشتباه أصلا بخلاف العلم فان مدلوله وان كان جزئيا مانعا من الشركة لكن ربما يكون مشتركا اشتراكا لفظيا أو يكون مسماه غير معلوم للسامع فلا يحصل التمييز فضلا عن كماله وهذا لا ينافى أن غير اسم الاشارة أعرف منه من جهة أخرى وذلك لان من المضمرات ضمير المتكلم الذى لا يتصور فيه اشتباه أصلا من حيث ذاته ومدلول العلم متعين مشخص بحسب الوضع والاستعمال معا بخلاف اسم الاشارة فان مدلوله متعين بحسب الاستعمال لا غير وبالجملة فدلالة اسم الاشارة على أكملية التمييز لا تقتضى أعرفيته فلا يكون كلام المصنف مخالفا للقول الصحيح وهو قول سيبويه من أن أعرف المعارف المضمرات ثم الاعلام ثم المبهمات كذا قرر شيخنا العدوى وعبارة اليعقوبى كون المعارف فيما ما هو أعرف من اسم الاشارة لا ينافى أن يكون فيه خصوصية يفوق بها ما سواه لان المراد بكون المعرفة أعرف من غيرها أنها أكثر بعدا من عروض الالتباس وهذا لا ينافى أن يكون ما هو دونه أقوى منه فى هذا المعنى فى بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان المشار اليه حاضرا محسوسا للسامع بحاسة البصر أو نزل تلك المنزلة أقوى من العلم المشترك فى الحالة الراهنة

لصحة احضاره فى ذهن السامع بوساطة الاشارة حسا كقوله * هــذا أبو الصــقر فردا فى محاســنه *

وقوله أولئك قوم ان بنوا أحسنوا البنا * وان عاهدوا أوفوا وان عقدوا اشدوا

وقوله واذا تأمل شخص ضيف مقبل * متسربل سربال ليــل أغبر

أومالى الكوماء هــذا طارق * نحرتنى الاعداء ان لم تنحرى

وقوله ولا يقيم عــلى ضــيم يراد به * الا الأذلان عير الحى والوتد

هذا على الخسف مربوط برمته * وذا يشج فلا يرثى له أحــد

(قوله لغرض من الاغراض) عــلة العــلة أى وانما قصــد تمييزه تمييزا أكمل لغرض كان يكون المقام مقام مدح أو مقام اجراء أوصاف الرفعة عليــه فان تمييزه حينئــذ تمييزا كاملا أعون على كمال المــدح لان ذكر الممدوح اذا صاحبه خفاء كان قصورا فى الاعتناء بأمره (قوله أبو الصقر) خبر عن اسم الاشارة أو بدل منه (٣١٤) أو بيان له وخبر المبتدا قوله من نسل شيبان (قوله نصب على المدح) أى نصب بفعل محذوف لاجل افادة المــدح فعلى للتعليل تقدير ذلك الفعل أمدح أو أعنى اذ لا يشترط فى منصوب المدح تقــدير ما دل على المدح فالمحــترز عنه تقدير ما دل على الذم فقط (قوله أو على الحال) أى من الخبر ان قلت الحال لا تأتى من الخــبر كما لا تأتى من المبتــدا عنــد الجمهور قلت سوّغ ذلك هنا كون ذلك الخــبر مفعولا فى المعــنى لمعنى اسم الاشارة أوها التنبيــه لتضمن كل منهــما معنى الفعل وهو أشير أو أنبه أى أشــير اليــه فى حال كونه منفردا بالمحاسن أو أنبــه عليــه فى تلك الحالة وهذا على حــد قوله تعالى هــذا بعلى شيخا (قوله فى محاسنه) جمع محسن بمعنى حسن أى منفردا بحسن ذاته ومكارم صفاته (قوله من نسل شيبان) هذا حال ثانيــة من صاحب الاولى فيكون من قبيل المترادفة أى متولدا من نسل شيبان أو خبر ثان ذكر بيانا للنسب بعد ذكر حسبه ولا يصح أن يكون حالا من الضمير المستتر فى فردا لما فيه من القصور لان الحال قيد فى العامل فيصير تمييزه بالانفراد فى المحاسن مقيدا بكونه من نسل شيبان والمناسب لمقام المدح الاطلاق وعلى تقــدير جواز ذلك يكون من قبيل الحــال المتداخلة فيكون العامل فيه فردا وتكون متعلقة بمحذوف وأما جعله ظرفا لغوا متعلقا بفردا أى ممتازا منهم فليس بحسن لان مقام المدح يقتضى أن يثبت للممدوح الفردية فى المحاسن بالنسبة الى كافة الناس لا بالقياس الى نسل شيبان فقط الا أن يدعى أن نسل شيبان ممتازون بالمحاسن عمن سواهم والنسل الولد وشيبان بفتح الشين اسم لابى القبيلة المسماة باسمه (قوله بين الضال) حال من نسل شيبان وهو الاوجه أى حال كونهم مقيمين بين الضال والسلم أو من شيبان أو من أبو الصــقر والضال بتخفيف اللام جمع ضالة بلا همز وهو شجر السدر البرى والسلم جمع سلمة وهو شجر ذو شوك من شجر البادية يقال له شجر العضاه

الغرض من الاغراض (نحو هذا أبو الصقر فردا) نصب على المدح أو على الحال (فى محاسنه) من نسل شيبان بين الضال والسلم

بصاحبه حقا قصورفى الاعتناء بأمره (نحو) قوله (هــذا أبو الصقر فردا) أى فى حال كونه فردا أو أمدح فردا فهو منصوب إما على الحال أو على تقدير الناصب (فى محاسنه) جمع حسن معنى لا لفظا (من نســل شيبان) خبر بعد خبر (بين الضال والســلم) حال من نســل شيبان أى حال كون نســل شيبان مستقرا بين الضال وهو السدر والسلم وهو شجر له شوك وهما من شجر البوادى وأشار بذلك الى ماتمادح به العرب من سكنى البادية لان العز مفقود فى الحضر فقوله هذا اشارة الى تمييز أبى الصقر أكمل تمييز ليكون مدحه فى الاذهان كالنار على علم وظهور نعته عند النــاس كظهور البدر بلا غيم ولا خسوف وانما أفاد اسم الاشارة أكمل التمييز لتنزله فى المحســوس الذى أصــله ان يستعمل فيه منزلة وضع اليد ولو كان فى المعارف ماهو أعرف منه فان ذلك لا ينافى أن تكون فيه خصوصية يفوت بها ما سواه لان المراد بكون المعرفة أعرف حسن غــيرها انما أكثر بعــدا من عروض الالتباس وذلك لا ينافى أن يكون ماهو دونه أقوى منــه فى هــذا المعــنى فى بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان المشار اليــه حاضرا حسيا مع كون السامع رائيا أونزل بتلك المنزلة أقوى من العلم المشترك فى الحالة الراهنة فلا يرد أن يقال ان تمييزه

فقوله تأمل فيه نقض أدبى والصواب أن يقول تخيل أو توهم ولك أن تقول كون أكمل التمييز يحصل باسم الاشارة دون غــيره ظاهر ان قلنا انه أعرف المعارف والا ففيه نظر * الثانى التعريض بغباوة السامع حتى انه لا يميز له الشئ الا باشارة الحس كقول الفرزدق

أولئك آبائى فجئنى بمثلهم * اذا جمعتنا يا جرير المجامع

* الثالث ان يقصد بيان حاله فى القرب أو البعد أو التوسط كقولك هذا أو ذلك أو ذاك زيد أى كقولك

و إما القصد الى أن السامع غبي لا يميز الشيء عنده الا بالحس كقول الفرزدق

أولئك آبائي فجئني بمثلهم * اذا جمعتنا يا جرير المجامع

و إما البيان حاله في القرب أو البعد أو التوسط كقولك هذا زيد وذلك عمرو وذاك بشر

(قوله وهما شعرتان) الاولى شعران بدون تاء لانهما نوعان من الشعر لا فردان الا أن يقال ان التاء للوحدة النوعية لا الشخصية ويحتمل أن المراد منهما في هذا البيت الفردان لا النوعان بناء على أن اقامتهم كانت بين فردين من النوعين فأشار الشارح الى بيان المعنى المراد لا المعنى الاصلي (قوله يعني يقيمون الخ) أى فقوله بين الضال والسلم كناية عن اقامتهم بالبادية (قوله لان فقد العز في الحضر) وذلك لان من كان في الحضر تناله الاحكام بخلاف من كان في البادية فهو آمن (٣١٥) مما ينغصه وأشار الشارح بذلك الى أن مراد

وهما شعرتان بالبادية يعني يقيمون بالبادية لان فقد العز في الحضر (أو التعريض بغباوة السامع) حتى كأنه لا يدرك غير المحسوس (كقوله

أولئك آبائي فجئني بمثلهم * اذا جمعتنا يا جرير المجامع

أو بيان حاله) أى المسند اليه (في القرب أو البعد أو التوسط كقولك هذا أو ذلك أو ذاك زيد) وأخر ذكر التوسط لانه انما يتحقق بعد تحقق الطرفين

أكمل تمييز يتوقف على أعرفيته ولم تثبت بعد (أو التعريض بغباوة السامع) وانه لا يدرك غير المحسوس لان اسم الاشارة الاصل فيه أن يستعمل في المحسوس المشاهد فيقع التعريض به كما يقع بنفس الاشارة الحسية و بنفس وضع اليد على الشيء فانه لو سألك انسان بحضرة فاعل لفعل مما نقال من هو وقت تضع يدك على ذلك الفاعل ولو أجبت باسمه لعرفه كان في ذلك من التعريض بغباوته ما لا يخفى لاسيما عند وجود القرائن الدالة على المسؤول عنه فاسم الاشارة يفهم التعريض بالغباوة كالاشارة حسا (كقوله أولئك آبائي فجئني بمثلهم * اذا جمعتنا يا جرير المجامع

ففي قوله أولئك آبائي تعريض بغباوة جرير وانه لا يدرك غير المحسوس بخلاف ما لو قال فلان وفلان وفلان آبائي وقوله فجئني بمثلهم أمر تعجيز أى لا تقدر أن تأتي بمثلهم في مناقبهم اذا جمعتنا مجامع الافتخار والانشاد يوما ما (أو بيان حاله في القرب أو البعد أو التوسط) أى يكون تعريف المسند اليه باسم الاشارة لبيان حال معنى المسند اليه من قرب أو بعد أو توسط وأخر ذكر التوسط لانه نسبة لا تدرك الا بعد ادراك طرفي القرب والبعد (كقولك) في بيان حال القرب (هذا) زيد (أو ذلك) أى وقولك في بيان حال البعد ذلك زيد (وذاك) أى وقولك في بيان حال التوسط ذاك (زيد) وههنا بحث تقدمت الاشارة الى مثله وهو ان حاصل ما ذكر ان اسم الاشارة يستعمل لمعناه الذي هو المشار اليه القريب والمشار اليه البعيد والمشار اليه المتوسط وهذا أمر معلوم لغة وليس من وظائف هذا الفن وأجيب بأن اللغوي يبين معاني هذه الالفاظ والبياني يبين انه اذا أريد المشار اليه القريب مثلا أتى باللفظ الدال عليه وهذا زائد على أصل المراد الذي هو أن يعبر عن المسند اليه ليتصور بأي لفظ محكوما

هذا زيد للقريب أو ذاك عمرو للمتوسط أو ذلك بكر للبعيد وهذا تفريع على ان رتب اسم الاشارة ثلاث وأما من جعل المتوسط والبعيد سواء فهو لا يجعل اسم الاشارة تمييزا للمتوسط عن البعيد ولا عكسه

الشاعر بوصفهم بسكنى البادية بين الضال والسلم وصفهم بالعز والشاهد في ايراد المسند اليه اسم اشارة لقصد تمييزه تمييزا كاملا لغرض مدحه بالانفراد في المحاسن وبالعز ويحتمل أن يكون المراد بالوصف بسكنى البادية وصفهم بكمال البلاغة ونهاية الفصاحة لكونهم لا يخالطون في الحضر طوائف العجم فتكون لغاتهم سالمة مما يخل بالفصاحة وكأن الشارح اختار الاول تأسيا بكلام أبي العلاء المعري حيث قال * الموقدون بنجد نار بادية * لا يحضرون وفقد العز في الحضر (قوله حتى كأنه لا يدرك غير المحسوس) أى غير المدرك بحاسة البصر أى الذي وضع له اسم الاشارة (قوله أولئك آبائي الخ) هذا من كلام الفرزدق يهجو جريرا والشاهد في ايراد المسند اليه اسم اشارة التنبيه على غباوة جرير حتى انه لا يدرك غير المحسوس ولو قال فلان وفلان وفلان آبائي لم يحصل التعريض بذلك وقوله فجئني بمثلهم أمر تعجيز على حد قوله تعالى فأتوا بسورة من مثله أى لا تقدر على الاتيان بمثلهم في مناقبهم اذا جمعتنا مجامع الافتخار يوما ما (قوله فجئني بمثلهم) أى اذكر لي مثلهم من آبائك (قوله أو بيان حاله) أى أنه يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة لبيان حال معناه من القرب والبعد والتوسط فقوله في القرب في بمعنى من البيانية (قوله كقولك هذا زيد) مثال لما اذا أريد بيان حاله من القرب وقوله ذلك زيد مثال لما اذا أريد بيان حاله من البعد وقوله ذاك زيد مثال لما اذا أريد بيان حاله من التوسط (قوله وأخر ذكر التوسط) أى في قوله في القرب الخ أى مع أن الترتيب الطبيعي يقتضي توسطه (قوله لانه انما يتحقق بعد تحقق الطرفين) أى لانه نسبة بين شيئين يتوقف تعقله على تعقلهما

(قوله وأمثال هذه المباحث) أى وهذه المباحث وأمثالها كالتكلم والخطاب والغيبة بالنسبة للضمير واحضاره بعينه بالنسبة للعلم وهذا جواب عما يقال ان كون ذا للقريب وذلك للبعيد وذاك للمتوسط مما يبينه أهل اللغة لانه بالوضع ولا ينبغى أن يتعلق به علم المعانى لانه انما يبحث عن الزائد على أصل المراد وما هنا غير زائد عليه وحاصل الجواب أن اللغويين انما يبينون معانى هذه الالفاظ فيبينون أن لفظ ذا موضوع لقريب وذاك للمتوسط وذلك للبعيد والذى يبينه أهل المعانى هو أنه اذا كان المشار اليه قريبا واقتضى المقام بيان حاله فانه يؤتى بهذا وهكذا فاذا أريد الاخبار عن ذات بالعلم فيتحقق ذلك الاخبار بالتعبير عن الذات بالعلم بأن تقول زيد عالم وبالموصول بأن تقول الذى قام أبوه عالم وبالاشارة بأن تقول (٣١٦) هذا عالم لكن الاتيان بالاشارة يفيد المراد وهو ثبوت العلم لتلك الذات وزيادة وهو بيان حالها من كونها قريبة فقول الشارح وهو زائد أى قرب المسند اليه الذى أتى بهذا لبيانه وقوله زائد على أصل المراد أى على المعنى الذى أراده المتكلم وهو ثبوت المسند للمسند اليه فهو كالتأكيد المدلول عليه بان فى قولك ان زيدا قائم فانه زائد على المعنى الوضعى للتركيب أعنى ثبوت القيام لزيد وقوله الذى هو الحكم صفة للمراد وقوله المعبر عنه أى عن المسند اليه أى الذى يمكن أن يعبر عنه وقوله بشئ أى بطريق من الطرق التى توجب تصوره على أى وجه كان وهى الموصول والعلم والاشارة وقوله على أى وجه كان أى سواء أفادت حاله من قرب أو بعد أولا والحاصل أن المسند اليه يمكن أن وقوله

يعبر عنه بالموصول والعلم لكن البليغ يعدل عنهما لاسم الاشارة لبيان حاله وهذا الحال زائد على أصل المراد واعترض بأن بيان الحال من ثمرة اللغة لانه اذا علم أن هذا موضوع للقريب علم أنه اذا قصد قرب المشار اليه يؤتى به وهكذا وأجيب بأن معرفة أنه اذا قصد الخ من علم المعانى عما يقصد فيه بالذات وأما معرفة ذلك من اللغة فبالتبع فالامور اللغوية قد يتعلق بها غرض البليغ اذا لم يكن المقام مقتضيا لازيد منها فيبحث عنها أهل اللغة من حيث الوضع وأهل المعانى يبحثون عنها من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال فهما مختلفان بهذا الاعتبار (قوله أو تحقيره بالقرب) أى أنه يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة قصد التحقير معناه بسبب دلالته على القرب ووجه ذلك أن القرب من لوازمه الحقارة يقال هذا أمر قريب أى هين سهل التناول وما كان كذلك يلزمه أن يكون حقيرا لا يعتنى به لكونه مبتذلا فاذا عبر باسم الاشارة الدال على القرب أفاد الاحتقار اللازم للقرب وفى سم القرب هنا عبارة عن دنو المرتبة وسفالة الدرجة ووجهه أن الشخص كلما كان أعلى قدرا وأشرف درجة احتاج الوصول اليه الى الوسائط أكثر وأشد عرفا وعادة فارتفاع الوسائط والاستغناء عنها دليل ظاهر على دنو قدره كما لا يخفى (قوله أهذا الذى) قاله أبو جهل مشيرا للنبى صلى الله عليه وسلم وأول الآية واذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك الاهزوا أهذا الذى الخ أى قائلين أهذا الذى (قوله أهذا الذى الخ) أى فقد أورد المسند اليه اسم اشارة موضوعا للقرب قصدا لاهانته

وأمثال هذه المباحث تنظر فيها اللغة من حيث انها تبين أن هذا مثلا للقريب وذاك للمتوسط وذلك للبعيد وعلم المعانى من حيث إنه اذا أريد بيان قرب المسند اليه يؤتى بهذا وهو زائد على أصل المراد الذى هو الحكم على المسند اليه المذكور المعبر عنه بشئ يوجب تصوره على أى وجه كان (أو تحقيره) أى تحقير المسند اليه (بالقرب نحو أهذا الذى يذكر آلهتكم

عليه بالمسند ورد هذا بأن الزيادة على أصل المراد لا تكفى فى مطابقة الكلام لمقتضى الحال التى هى مراعاة الزيادة على أصل الوضع وانما قلنا ذلك لان مطلق الزيادة على أصل المراد مدركة بغير هذا الفن لانه اذا عرف معنى اللفظ فقد علم بالضرورة أنه اذا أريد ذلك المعنى أتى باللفظ الدال عليه بالخصوص وهذا حاصل الزيادة على أصل المراد فقد لزم على هذا اتحاد مقصد النحوى والبيانى ولو اختلف التعبير والجواب أن المعنى انه اذا أريد معنى اللفظ لغرض من الاغراض إما كون مدلول ذلك اللفظ لا يناسب المقام غيره فيكون الغرض ذاتيا لانه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه وإما كونه ينشأ عنه معنى آخر يناسب المقام كالانباء بالقرب فى اسم الاشارة تمثيلا عن المحبة لان المحبوب قريب أتى بذلك اللفظ وعلى هذا يكون ما سيأتى تفصيلا للغرض الثانى ومثل هذا المذكور فى اسم الاشارة يقال فيما كان بيان سر استعماله مثل هذا البيان كما تقدم فى العلم والضمير وسيأتى فى غيرهما فليتأمل (أو تحقيره بالقرب) أى يعرف المسند اليه باسم الاشارة الدال على القريب ليفيد تحقير معنى المسند اليه بسبب القرب لان لفظ القرب يفيد ذلك كما يقال هذا أمر قريب أى هين التناول سهل الامتهان وكذلك اسم الاشارة الدال على القرب (نحو) قوله تعالى حكاية عن الكفرة (أهذا الذى يذكر آلهتكم) فمقصودهم

---

* الرابع ان يقصد تحقيره بالقرب * قال فى الايضاح وربما جعل القرب ذريعة الى التحقير وكلامه فيه ظاهر ان هذا ليس سببا آخر بل هو من بقايا هذا الرابع وهو الصواب ومثل له بقوله تعالى واذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك الاهزوا أهذا الذى يذكر آلهتكم أهذا الذى بعث الله رسولا وقوله تعالى وما هذه الحياة الدنيا الا لهو ولعب وعليه من غير باب المسند اليه قوله تعالى ماذا أراد الله بهذا مثلا

وقوله تعالى واذا رأوك إن يتخذونك الاهزوا أهذا الذي بعث الله رسولا وقوله تعالى وما هذه الحياة الدنيا الالهو ولعب وعليه من غير هذا الباب قوله تعالى ماذا أراد الله بهذا مثلا وقول عائشة رضي الله عنها لعبد الله بن عمرو بن العاص ياعجبا لابن عمرو هذا وقول الشاعر

تقول ودقت نحرها بيمينها * أبعلي هذا بالرحا المتقاعس

وربما جعل البعد ذريعة الى التعظيم كقوله تعالى الم ذلك الكتاب ذهابا الى بعد درجته ونحوه وتلك الجنة التي أورثتموها واذا قالت فذلكن الذي لمتنني فيه لم تقل فهذا وهو حاضر رفعا لمنزلته في الحسن وتمهيدا للعذر في الافتتان به وقد يجعل ذريعة الى التحقير كما يقال ذلك اللعين فعل كذا

فكأن الكفرة قبحهم الله يقولون أهذا الحقير يذكر آلهتكم المستعظمة بنفي الالوهية عنها واعلم أن اشارة القريب كما تستعمل لقصد الاهانة كما قلنا تستعمل لقصد افادة التعظيم نظرا لاعتبار مخالطة القريب للنفس وانه حاضر عندها لا يغيب عنها اذا علمت هذا فقول المصنف أو تعظيمه بالبعد فيه اكتفاء أي أو بالقرب (قوله أو تعظيمه بالبعد) أي يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة لقصد تعظيم معناه بسبب دلالته على البعد نظرا الى أن البعيد شأنه العظمة اذ لا ينال بالايدي (قوله تنزيلا لبعد درجته الخ) جواب عما يقال ان الكتاب المشار اليه حاضر فما وجه استعمال اشارة البعيد فيه فقوله تنزيلا معمول لمحذوف أي استعمل اشارة البعيد هنا تنزيلا الخ وقوله لبعد درجته أي عظم درجته (قوله أو تحقيره بالبعد) أي يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة لقصد التصغير معناه بسبب الدلالة على البعد نظرا الى أن البعيد شأنه عدم الالتفات اليه لعدم مخالطته النفس (قوله كما يقال) أي للحاضر في المجلس ذلك اللعين فعل كذا فقد عبر عن المسند اليه باسم الاشارة الموضوع للبعيد قصدا لحقارته لان شأن البعيد عدم الالتفات اليه (قوله تنزيلا لبعده الخ) جواب عما يقال كيف يصح استعمال اشارة البعيد في الحاضر في المجلس فهو معمول لمحذوف أي واستعمل اشارة البعيد في الحاضر تنزيلا وقوله لبعده أي لحقارته (قوله عن ساحة عز الحضور) اضافة عز لما بعده من اضافة الصفة للموصوف أي عن ساحة الحضور والخطاب العزيزين وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه الحضور بدار عزيزة تشبيها مضمرا في النفس وطوى ذكر المشبه به واثبات الساحة تخييل والعز ترشيح أو بالعكس (قوله ولفظ ذلك الخ) قصد الشارح بهذا مجرد افادة فائدة وحاصلها أن لفظ ذلك قد يشار به للغائب عن حاسة البصر مطلقا سواء كان ذاتا أو معنى وللحاضر لغير المحسوس وهذا الاستعمال مجاز لانها موضوعة للبعيد المحسوس بحاسة البصر لا الغائب عن الحس المذكور ولا الحاضر غير المحسوس

أو تعظيمه بالبعد نحو الم ذلك الكتاب) تنزيلا لبعد درجته ورفعة محله منزلة بعد المسافة (أو تحقيره بالبعد كما يقال ذلك اللعين فعل كذا) تنزيلا لبعده عن ساحة عز الحضور والخطاب منزلة بعد المسافة ولفظ ذلك صالح للاشارة

باسم الاشارة المفهم للقرب لعنة الله عليهم تحقير المشار اليه كأنهم يقولون أهذا الحقير يذكر آلهتكم المستعظمة بنفي الهيتها أو تحقير شأنها ولا غرابة في انقلاب الحقائق عند الكافر لانه أحقر من أن يعظم من الاقرار بعظمته غنم وادراك أن اتباع ما يقول حتم ختم الله لنا بالحسنى وأوجب لنا بحبه صلى الله عليه وسلم المقر الاسنى (أو تعظيمه بالبعد) أي يعرف المسند اليه باسم الاشارة لقصد تعظيم معناه بسبب دلالته على البعد فينزل بعد درجته وشرف منزلته بمنزلة بعد المسافة فيستعمل له اسم الاشارة الدال في الاصل على البعد فان لفظ البعد بنفسه يفيد التعظيم كما يقال هذا أمر بعيد عن فلان أي عزيز التناول بعيد الادراك لامثال فلان لشرفه ورفعته فكذا اسم الاشارة الدال في الاصل على البعد الحسي وذلك (نحو) قوله تعالى (الم ذلك الكتاب) أي ذلك الرفيع المنزلة في البلاغة العزيز المرتبة في علومه وأسلوبه هو الكتاب الكامل الذي يستحق ان يسمى كتابا حتى كأنه لا كتاب سواه وهذا في تعظيم المشار اليه وقد يكون لتعظيم المشير كقول الامير لبعض الحاضرين من غير قصد حقارته ذلك قال كذا تعظيما لشأنه عن ذكر الالقاب الدالة على التكافؤ في الخطاب والتساوي في المحاورات والجواب (أو تحقيره) بالبعد كما كان لفظ البعد يفيد ذلك فيقال هذا بعيد عن هذه الحضرة تنزيها عن حقارته وذلك (نحو) قوله (ذلك اللعين فعل كذا) أي ذلك الحقير البعيد لحقارته عن عز الخطاب

وقوله أو تعظيمه بالبعد قال في الايضاح وربما جعل البعد ذريعة الى التعظيم كقوله تعالى الم ذلك الكتاب ذهابا الى بعد درجته وقد قيل فيه انه على بابه فان الكتاب لم يكن كمل انزاله وقيل الاشارة الى الم ولكنها لما انقضت صارت في حيز البعد ومن مثال ما نحن فيه قوله تعالى وتلك الجنة التي أورثتموها وقوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه وقوله أو تحقيره أي قد يقصد تحقيره بالبعد كقولك ذلك اللعين فعل كذا

واما التنبيه اذا ذكر قبل المسند اليه مذكور وعقب باوصاف

الى كل غائب عينا كان أو معنى وكثيرا مايذكر المعنى الحاضر المتقدم بلفظ ذلك لان المعنى غير مدرك بالحس فكأنه بعيد (أو التنبيه) أى تعريف المسند اليه بالاشارة للتنبيه (عند تعقيب المشار اليه بأوصاف) أى عند ايراد الاوصاف على عقب المشار اليه يقال عقبه فلان اذا جاء على عقبه ثم تعديه بالباء الى المفعول الثانى وتقول عقبته بالشئ اذا جعلت الشئ على عقبه وبهذا ظهر فساد ماقيل

والحضرة نحو كذا ثم انه كثيرا يشار بلفظ ذلك الى الغائب عينا كان كقولك جاءنى رجل فقال لى ذلك الرجل كذا تحكى أمره بعد غيبته أو معنى كقولك قال لى انسان كذا فسرنى ذلك القول واستعمال لفظ هذا فى مثل ماذكر قليل ويذكر كثيرا لفظ ذلك للمعنى الحاضر لان المعنى لعدم ادراكه بحاسة العين كالبعيد كقولك قسما بالله لقد كان كذا وان ذلك لقسم عظيم وقد يقال وان هذا لقسم عظيم (أو التنبيه) أى يكون تعريف المسند اليه باسم الاشارة للتنبيه (عند تعقيب المشار اليه بأوصاف) أى عند ايراد أوصاف على عقب المشار اليه بمعنى ان الاوصاف ذكرت إثر ذكر المشار اليه فالتعقيب مصدر عقبه فلان اذا جاء على عقبه ثم يعدى بالباء الى مفعول ثان فيقال عقبه بالشئ اذا أتى بالشئ على عقبه وجعل ذلك الشئ إثره واذا علم مدلول التعقيب لغة تبين أن تفسيره هنا بجعل اسم الاشارة بعقب أوصاف تفسير لا يطابق المعنى الاصلى فهو فاسد لغة ولو كان هذا المعنى حاصلا فى المثال لان اسم الاشارة أتى به عقب أوصاف قد عقب بها المشار اليه اللهم الا أن يكون تساهلا بذكر

ووجهه أنك تستحقره عن أن يقرب منك كما تستعظم فى الوجه السابق أن يدنو منك ومن هنا يعلم انه قد يقصد تعظيم المشار اليه بالقرب ومنه قوله تعالى ان هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم وأمثاله فى القرآن كثير وكان ينبغى للمصنف أن يذكر التعظيم بالقرب كما ذكر التعظيم والتحقير فى البعد الخامس التنبيه بعد ذكر المشار اليه بأوصاف قبله

(قوله الى كل غائب) أى عن حس البصر وهذا الصلوح مجاز كما عرفت لان أسماء الاشارة مطلقا وضعت لان يشار بها الى المحسوس المشاهد فخرج بالمحسوس المعقولات وبالمشاهد وهو ماأدرك بالبصر ماأدرك بغير البصر من باقى الحواس فاذا قلت سمعت هذا الصوت أو شممت هذا الريح أو ذقت هذا الطعم كان مجازا كما يفيده كلام عبد الحكيم (قوله عينا) المراد به الذات سواء كانت تلك الذات الغائبة عن الحس مما يستحيل احساسها نحو ذلكم الله ربكم أو كانت محسوسة لكن غير مشاهدة نحو تلك الجنة وكما فى قولك جاءنى رجل فقال لى ذلك الرجل كذا تحكى أمره بعد غيبته (قوله أو معنى) المراد به مالبس بذات أى ماقام بغيره فيصدق باللفظ كقولك قال لى انسان كذا فسرنى ذلك القول وضرب زيد عمرا فسرنى ذلك الضرب فان القول والضرب معنى غائب وقد استعمل فيه ذلك مجازا (قوله وكثيرا الخ) قصد بهذا بيان مافى الآية السابقة (قوله وكثيرا الخ) كقوله تعالى كذلك يضرب الله للناس أمثالهم فان ذلك اشارة الى ضرب المثل الحاضر المتقدم ذكره قريبا فى قوله ذلك بأن الذين كفروا اتبعوا الباطل الخ وكما فى قولك بالله الطالب الغالب وذلك قسم عظيم لأفعلن ومنه ذلك الكتاب لما تقدم أن المراد بالمعنى مايشمل اللفظ والمراد بالحاضر ما يعده العرف حاضرا كالقسم المذكور فان حضوره ليس الا لتلفظه وعدم انفصاله عما بعده وقوله المتقدم أى على اسم الاشارة (قوله غير مدرك بالحس) أراد به حس البصر دون السمع لما مر ولان المراد بالمعنى هنا مايشمل اللفظ فانه المراد بالمعنى بالنسبة لقوله الم ذلك الكتاب واللفظ مدرك بحس السمع فلا يصح نفى الادراك به عنه (قوله فكأنه بعيد) أى فقد شبه غير المدرك بالبعيد لعدم ادراك كل بحاسة البصر واستعمل اسم المشبه به فى المشبه (قوله التنبيه) أى يكون التنبيه أى تنبيه المتكلم السامع وأعاد المصنف الجار لبعد (قوله المشار اليه) هو الموصوف فكأنه قال عند تعقيب الموصوف بأوصاف وليس المراد بالاوصاف خصوص النحوية (قوله أى عند ايراد الاوصاف الخ) يعنى أن الاوصاف ذكرت إثر ذكر المشار اليه (قوله يقال عقبه) أى بتشديد القاف (قوله وتقول عقبته الخ) المناسب فتقول بالفاء كما فى نسخة (قوله اذا جعلت الشئ على عقبه) أى فالباء فى حيز التعقيب تدخل على المتأخر (قوله وبهذا ظهر فساد الخ) أى بما ذكرناه من بيان مدلول التعقيب لغة من أن الباء فى حيزه انما تدخل على المتأخر ولا وجه لتكلف تأويل المشار اليه باسم الاشارة ظهر فساد ماقيل أى ظهر فساده بحسب اللغة وان كان المعنى حاصلا لان اسم الاشارة وقع عقب الاوصاف التى تعقب المشار اليه لكن ذلك ليس مقصودا والحاصل أن مقتضى اللغة أن الباء بعد التعقيب تدخل على المتأخر وعلى كلام ذلك القائل داخلة على المتقدم فهو أى ماقاله ذلك القائل فاسد بحسب ماتقتضيه اللغة وان كان صحيحا بالنظر للمعنى كما بينا ولفساده وجه آخر من جهة حمله المشار اليه على اسم الاشارة مع أن المشار اليه الذات واسم الاشارة اللفظ

على ان ما يرد بعد اسم الاشارة فالمذكور جدير باكتسابه من أجل تلك الاوصاف كقول حاتم الطائى

ولله صعلوك يساور همه * ويمضى على الاحداث والدهر مقدما فتى طلبات لايرى الخمص ترحة * ولا شبعة ان نالها عد مغنما اذا ما رأى يوما مكارم أعرضت * تيمم كبراهن ثمت صمما ترى رمحه ونبله ومجنه * وذا شطب عضب الضريبة مخذما وأحناء سرج قاتر ولجامه * عتاد أخى هيجا وطرفا مسوما فذلك ان يهلك فحسنى ثناؤه * وان عاش لم يقعد ضعيفا مذمما

فعدله كما ترى خصالا فاضلة من المضاء على الاحداث مقدما والصبر على ألم الجوع والانفة من أن يعد الشبعة مغنما وتيمم كبرى الكرمات والتأهب للحرب بأدواتها ثم عقب ذلك بقوله فذلك فأفاد أنه جدير باتصافه بما ذكر بعده وكذا قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون أفاد اسم الاشارة فيه زيادة الدلالة على المقصود من اختصاص المذكورين قبله باستحقاق الهدى من ربهم والفلاح * وإما لاعتبار آخر مناسب

ان معناه عند جعل اسم الاشارة بعقب أوصاف (على انه) متعلق بالتنبيه أى التنبيه على أن المشار اليه (جدير بما يرد بعده) أى بعد اسم الاشارة (من أجلها) متعلق بجدير أى حقيق بذلك لاجل الاوصاف التى ذكرت بعد المشار اليه (نحو) الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة الى قوله (أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون) عقب المشار اليه

المعنى فى الجملة ولو كان غير مطابق لموضوعه لغة (على انه) هو متعلق بالتنبيه أى التنبيه عند ماذكر على أن المشار اليه (جدير) أى حقيق (بما يرد بعده) أى بعد اسم الاشارة من الحكم المطلوب (من أجلها) متعلق بجدير أى حقيق بذلك الحكم من أجل الاوصاف التى ذكرت بعد ذكر المشار اليه (نحو) قوله تعالى الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون والذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون (أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون) فقد عقب المشار اليه وهو مصدوق المتقين بأوصاف هى الايمان بالغيب واقام الصلاة والانفاق مما رزق والايمان بما أنزل والايمان بالآخرة ثم عرف المسند اليه باسم الاشارة وهو أولئك المشار به الى مصدوق الذين تنبيها على أن المشار اليه كان جديرا بما يرد بعد اسم الاشارة من الحكم الذى هو الهدى

(على أنه) أى المشار اليه (جدير بما يرد بعده من أجلها نحو أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون) فذكر الاوصاف بعد الذين ونبه باسم الاشارة على أن المشار اليه وهو الذين جدير بذلك ولك أن تقول أى مناسبة فى اسم الاشارة اقتضت ذلك ولو أتى بغير اسم الاشارة من المعارف لحصل هذا ومن هذا قول حاتم الطائى

ولله صعلوك يساور همه * ويمضى على الاحداث والدهر مقدما
فتى طلبات لايرى الخمص ترحة * ولا شبعة ان نالها عد مغنما
اذا ما رأى يوما مكارم أعرضت * تيمم كبراهن ثمت صمما
ترى رمحه ونبله ومجنه * وذا شطب عضب الضريبة مخذما
وأحناء سرج قاتر ولجامه * عتاد أخى هيجا وطرفا مسوما
فذلك ان يهلك فحسنى ثناؤه * وان عاش لم يقعد ضعيفا مذمما

وبقى من الاسباب أن لا يكون طريق الى معرفة المسند اليه الا اسم الاشارة كما فى المفتاح وكان ينبغى

(قوله ان معناه عند جعل الخ) أى فحصل المشار اليه على اسم الاشارة وجعل الباء داخلة على المتقدم وفى ذلك تعسف ومخالفة اللغة (قوله جدير بما) أى بمسند يرد الخ (قوله لاجل الاوصاف) لا يخفى أن التنبيه لا يتوقف على تعدد الاوصاف ولا على كونها عقب المشار اليه فانه يصح أن تكون الاوصاف قبل المشار اليه كأن تقول جاءنى الكامل الفاضل زيد وهذا يستحق الاكرام ولا على أن يكون ما هو جدير به واردا بعده كأن تقول ويستحق الاكرام هذا وحينئذ فالاولى للمصنف أن يقول أو التنبيه عند الاشارة الى موصوف على أن المشار اليه جدير بما أسند لاسم الاشارة من أجل كونه موصوفا (قوله أولئك على هدى الخ) أى فقد أورد المسند اليه اسم اشارة مع أن المحل للضمير لاجل تنبيه السامع على أن المشار اليه حقيق بالحكم المذكور بعد اسم الاشارة من أجل ما اتصف به من الصفات قبلها ان قلت ان الضمير يدل على استحقاق الموصوفين بالحكم بعده قلت نعم هو وان دل على أنهم حقيقون به الا أنه لا يدل على أن الاوصاف السابقة هى العلة فى الاستحقاق بخلاف اسم الاشارة فانه يدل على ذلك وذلك لان اسم الاشارة موضوع للدلالة على المشار اليه والمشار اليه الذوات الموصوفة بالاوصاف السابقة وتعليق الحكم على موصوف يؤذن بعلية الوصف بخلاف ما لو أتى بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة الاوصاف فى العلية وان كانت موجودة لان الضمير موضوع للذات فقط كذا قرر شيخنا العدوى

(قوله وهو الذين يؤمنون الخ) فيه نظر من وجهين الاول أن هذا البيان يقتضى أن الايمان من المشار اليه لا من الاوصاف والبيان الآتى بعد ذلك يقتضى أنه من الاوصاف فأول الكلام ينافى آخره الثانى أن المشار اليه هو المتقين لانه الموصوف بالذين يؤمنون فالاولى أن يقول وهو المتقين الذين يؤمنون وأجيب عن الاول بأن المراد بالذين يؤمنون الذوات المجردة عن الايمان فتكون صفة الايمان خارجة من المشار اليه بقرينة عدها من الاوصاف فيما يأتى وانما لم يعبر عن تلك الذوات بنفس الموصول لقبح ذكره بدون الصلة وأجيب عن الثانى بأن أهل التفسير على أن الذين يؤمنون منقطع عما قبله على انه خبر مبتدأ محذوف أو مفعول فعل محذوف وحينئذ لا يكون هو المشار اليه اه غنيمى وفى الفنرى ان الذين يؤمنون يمكن أن يجعل منقطعا عن المتقين على سبيل الاستئناف مرفوعا بالابتداء مخبرا عنه بأولئك على هدى وأن يجعل جاريا عليه كما ذكر فى الكشاف فعلى التقدير الثانى يحسن أن تجعل الاشارة الى أحدهما اشارة للآخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف فى حكم شئ واحد وأما على التقدير الاول فليس بذلك الحسن لان المراد بالمشار اليه المعنى الذى أشير باسم الاشارة الى لفظه كما ينبئ عنه قوله (٣٣٠) عقب المشار اليه بأوصاف وذلك المعنى هو معنى الذين يؤمنون لا معنى المتقين

وهو الذين يؤمنون بأوصاف متعددة من الايمان بالغيب واقام الصلاة وغير ذلك ثم عرف المسند اليه بالاشارة تنبيها على أن المشار اليهم أحقاء بما يرد بعد أولئك وهو كونهم على الهدى عاجلا والفوز بالفلاح آجلا من أجل اتصافهم بالاوصاف المذكورة (وباللام) أى تعريف المسند اليه باللام (للاشارة الى معهود)

عاجلا والفلاح وهو البقاء الابدى فى النعيم آجلا من أجل تلك الاوصاف فان الذوق شاهد صدق على أنه اذا قيل الذى يحسن للسائل ويغيث الملهوف ويرحم الضعيف ويقيم حق الضيف ويعين على النوازل ويوجد فى الشدائد ذلك هو أهل التعظيم عند الورى والاحق أن يتلقى بالقبول اذا يرى كان ذلك دالا على أن استحقاقه للتعظيم والقبول من أجل تلك الاوصاف لان تعليق الحكم بوصف مناسب كما أنبأ عنه هنا اسم الاشارة الى الموصوف يشعر بعليته ثم ينشأ عن ذلك غرض آخر وهو الترغيب فى تحصيل تلك الاوصاف (وباللام) أى تعريف المسند اليه باللام يكون (للاشارة) بها (الى معهود) أى الى الشئ من أفراد الحقيقة واحدا كان أو أكثر معهود بين المتكلم والمخاطب وأصل العهد الادراك واللقاء حسا فاستعمل فى مطلق الادراك المتقدم لاستلزام اللقاء للادراك فى الجملة يقال عهدت فلانا اذا أدركته ولقيته فالعهد المفاد باللام يكون لتقدم المشار اليه صريحا أو تقدمه كناية

للمصنف ذكره كما ذكر نحوه فى الموصول ص (وباللام للاشارة الى معهود الخ) ش التعريف بالاداة وهى اللام على مذهب والالف واللام على مذهب تكون لاحد أمور الاول أن يشار به الى معهود قال فى الايضاح للاشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك كما اذا قال لك قائل جاءنى رجل فتقول مافعل الرجل

وان اتحدا فى الواقع ذاتا (قوله وغير ذلك) أى كالانفاق مما رزقوا (قوله تنبيها على أن الخ) أى تنبيها بالاشارة فى أولئك الاول والثانى وهذا يقتضى أن المشار اليه فى كليهما الموصولان بقطع النظر عن الكون على هدى واختار العصام أن أولئك الاول اشارة لما ذكر من الموصولين وفيه تنبيه على أنهم جديرون بأن يكونوا على هدى لاجل الاوصاف المتقدمة وأن أولئك الثانى اشارة لما ذكر أيضا لكن مع زيادة كونهم على هدى وفيه تنبيه على أنهم جديرون باستحقاق الفلاح لاجل الاوصاف المتقدمة مع ما زيد بعد أولئك الاول من كونهم على هدى ومنه

(قوله عاجلا) أى فى الدنيا (قوله بالفلاح آجلا) أى فى الآخرة والمراد به البقاء الابدى فى النعيم (قوله من أجل اتصافهم بالاوصاف المذكورة) أى بخلاف ما لو أتى بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة هذه الاوصاف وان كانت موجودة لان اسم الاشارة لكمال التمييز فيلاحظ معه الوصف بخلاف الضمير فانه موضوع للذات فقط (قوله وباللام) أى على أحد الاقوال من أنها المعرفة ومقابله أن المعرف أل (قوله للاشارة الى معهود) أى للدلالة على معين فى الخارج فلا يقال انما أطلق المعهود مع أن نفس الحقيقة فى المعرف بلام الجنس معهودة أيضا كما يشير اليه قوله وقد تأتى لواحد باعتبار عهديته وحينئذ فلا تصح المقابلة وحاصل الجواب أن المراد بالمعهود هنا المعين فى الخارج وأما الحقيقة فهى وان كانت معهودة ومعينة لكن فى الذهن وحاصل ما ذكره المصنف أن لام التعريف على قسمين الاول لام العهد الخارجى وتحته أقسام ثلاثة صريحى وكنائى وعلمى وذلك لان مدخولها ان تقدم له ذكر صراحة كانت للعهد الصريحى وان تقدم له ذكر كناية كانت للعهد الكنائى وان لم يتقدم له ذكر أصلا لكنه معلوم عند المخاطب سواء كان حاضرا أولا فهى للعهد العلمى والنحويون يسمون ما اذا كان مدخولها معلوما حاضرا لام العهد الحضورى وان كان غير حاضر بلام العهد الذهنى القسم الثانى لام الحقيقة وتحته أقسام أربعة لام الحقيقة من حيث هى وتسمى بلام الجنس ولام العهد الذهنى ولام الاستغراق الحقيقى ولام

الاستغراق العرفى وذلك لان اللام إما أن يشار بها الحقيقة من حيث هى وتسمى بلام الحقيقة ولام الجنس أو يشار بها الحقيقة فى ضمن فرد مبهم وتسمى بلام العهد الذهنى أو يشار بها الحقيقة فى ضمن جميع الافراد وتسمى بلام الاستغراق وهو قسمان إما حقيقى أو عرفى لانه ان أشير بها الحقيقة فى ضمن جميع الافراد التى يتناولها اللفظ بحسب اللغة فهى للاستغراق الحقيقى وان أشير بها الحقيقة فى ضمن جميع الافراد التى يتناولها اللفظ بحسب العرف فهى للاستغراق العرفى فظهر لك أن الاقسام سبعة وأن لام العهد الذهنى عند البيانيين غيرها عند النحويين وسأتى هذه الاقسام كلها واختلف فى الاصل والحقيقة فقيل لام الحقيقة أصل ولام العهد الخارجى أصل آخر وهو الذى أشار له المصنف والشارح وقيل الاصل لام العهد الخارجى فال المفيد وهو المفهوم من الكشاف وسائر كتب القوم وقيل لام الاستغراق وقيل الجميع أصول وقدم المصنف لام العهد الخارجى على لام الحقيقة لان المعرف بها أعرف من المعرف بلام الحقيقة ولكثرة أبحاث لام الحقيقة فلام العهد الخارجى كالبسيط بالنسبة للاخرى ولو أخر المعرف بلام العهد الخارجى لكثر الفصل بين القسمين (قوله أى الى حصة) أشار بهذا الى أن المراد بالمعهود الحصة المعهودة لانها الكاملة فى المعهودية لوقوعه فى مقابلة نفس الحقيقة والحصة والفرد عندهم بمعنى واحد أعنى الطبيعة الكلية مع ما انضم اليها من التشخص والتفرقة بينهما بأن الفرد عبارة عن المركب من الطبيعة والتشخص والحصة الطبيعة المعروضة للتشخص انما هو اصطلاح المناطقة وانما اختار لفظ الحصة دون الفرد لان المتبادر من الفرد الشخص الواحد والمعهود الخارجى قد يكون (٣٢١) أكثر من واحد فان قلت كون المراد بالحصة الفرد ينافيه ما بعده من التعميم أعنى قوله واحدا كان أو أكثر قلت ليس المراد بالفرد الواحد الشخص بل المراد به ما قابل الحقيقة أعنى القدر والجملة من الافراد سواء كان واحدا أو أكثر فقوله الى حصة أى الى قدر وجملة وقوله من الحقيقة أى من أفراد الحقيقة والا فالحقيقة لا تتبعض وقوله معهودة

أى تلك الحصة أى معينة (قوله واحدا كان) أى تلك الحصة فهذا تفصيل لها وذكر باعتبار أنها قدر ويحتمل أن المراد واحدا كان ذلك المعهود وهو الحصة وحينئذ فهو تعميم فى المعهود فى كلام المصنف وذلك كما اذا قلت جاءنى رجل أو رجلان أو رجال فيقال لك أكرم الرجال أو الرجلين أو الرجل (قوله يقال عهدت الخ) أى يقال لغة وهذا استدلال على أن المراد بالمعهود المعين كما يفيده تفسيره بالحصة فان قلت ما ذكر من الدليل ليس فيه ذكر التعيين قلت هو استدلال باعتبار اللازم لانه يلزم من ادراكه وملاقاته كونه معينا قرره شيخنا العدوى (قوله ولقيته) عطف سبب على مسبب (قوله وذلك) أى العهد والتعين فى الحصة ويحتمل أن المراد وذلك أى كون اللام للاشارة الى معهود (قوله لتقدم الخ) اعلم أن هذا التقدم شرط لصحة استعمال المعرف فى الحصة كما فى المضمر الغائب لا أنه قرينة لارادة الحصة على ما وهم لانه يلزم أن يكون استعمال المعرف فيه مجازا مع كمال التعريف فيه (قوله أى ليس الذكر الخ) انما تعرض المصنف لتفسير الآية بخلاف الواقع بين المفسرين فيها فقيل انه من كلام امرأة عمران وفى الكلام قلب أى ليس الانثى كالذكر فى التحرير وهو من تتمة تحسرها فالمعنى أتحسر على وضعها أنثى وعدم مساواتها الذكر فى التحرير فيا ليتها كانت ذكرا أو كانت مساوية له فى التحرير وعلى هذا فاللام فيهما للجنس ولا يصلحان مثالين للام العهد وقيل انه من كلام الله تعالى تسلية لها والمعنى ليس الذكر الذى طلبته كالانثى التى وهبت لها بل الانثى التى وهبت لها أعظم رتبة من الذكر الذى طلبته وعلى هذا فاللام فيهما للعهد فلما جرى الخلاف بين المفسرين فى الآية احتاج المصنف الى تفسيرها بالقول الثانى حتى يتضح كونهما مثالين قاله شيخنا العدوى (قوله الذى طلبت) أى بقولها انى نذرت لك ما فى بطنى محررا لان هذا الكلام يتضمن طلبها

أى الى حصة من الحقيقة معهودة بين المتكلم والمخاطب واحدا كان أو اثنين أو جماعة يقال عهدت فلانا اذا أدركته ولقيته وذلك لتقدم ذكره صريحا أو كناية (نحو وليس الذكر كالانثى أى ليس) الذكر (الذى طلبت) امرأة عمران (كالتى) أى كالانثى التى (وهبت) تلك الانثى (لها) أى لامرأة عمران

(نحو) قوله تعالى (وليس الذكر كالانثى أى ليس) الذكر (الذى طلبت) ـه امرأة عمران ليكون من سدنة بيت المقدس (ك) الانثى (التى وهبت لها) أى لامرأة عمران فالمثال مشتمل على المشار اليه المتقدم فان اللام فى الانثى ولو كان ليس من باب المسند اليه لانه مجرور للاشارة الى معهود تقدم صريحا فى قوله

ومنه قوله تعالى وليس الذكر كالانثى أى وليس الذكر الذى طلبت كالانثى التى وهبت والاشارة لمعهود سابق وهو قولها انى نذرت لك ما فى بطنى محررا وقولها انى وضعتها أنثى غير أن المعهود السابق فى الذكر لتعريف عهد تقديرى اذ لم يتقدم صريحا وانما تقدم ما فى بطنى محررا والمراد به الذكر لانهم لم يكونوا ينذرون تحرير الاناث وفى الانثى لتعريف عهد حقيقى صريح لتقدم وضعتها أنثى كذا قالوه وفيه نظر

أن يكون ما في بطنها ذكرا وتجعله من خدم بيت المقدس لان خدمة بيت المقدس انذاك لا تصلح الا للذكور دون الاناث اه قوبى (قوله فالانثى) أى فأل الداخلة على الانثى اشارة أى مشار بها وكذا يقال فى قوله بعد والذكر اشارة الخ وانما قلنا ذلك لان المشير انما هو اللام لا الذكر ولا الانثى (قوله الى ماسبق ذكره) أى والذكور معهود معين (قوله فى قوله تعالى قالت رب انى وضعتها أنثى) أنث الضمير مع كونه راجعا لما لانه دار الامر بين مراعاة المرجع والحال التى هى بمنزلة الخبر أعنى أنثى ورعاية الخبر أولى لانه محط الفائدة وأما التأنيث فى قوله فلما وضعتها فمراعاة للمعنى لان ما فى بطنها فى الواقع أنثى وغاية ما قالوا الاولى مراعاة اللفظ وهذا لا ينافى أن مراعاة المعنى جائزة قرر ذلك شيخنا العدوى (قوله لكنه ليس بمسند اليه) أى لانه مجرور بالكاف خبر ليس فهو مسند لكنه تنظير مناسب من حيث العهد الصريح (قوله كناية) يحتمل كما قاله عبد الحكيم أن المراد الكناية بالمعنى اللغوى وهو الخفاء لان فهم الذكر من لفظ ما الصادق بالذكر والانثى فيه خفاء لعدم التصريح وان كان ذكر الوصف بعد ذلك أعنى محررا مبينا للمراد وحينئذ فقول الشارح الى ماسبق ذكره كناية أى الى ماسبق ذكره على وجه الكناية (٣٢٢) أى على طريق فيه خفاء ويحتمل كما قال الفنرى أن المراد بالكناية المصطلح عليها عند علماء البيان فتكون من أفراد الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة وهو أن يتعين فى صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فالتحرير من الصفات المختصة بالذكور فلفظ ما فى بطنى باعتبار تقييده بمحررا ملزوم للذكر والذكر لازم له فقد أطلق اسم الملزوم وأريد اللازم فالذكر لم يذكر صراحة بل كناية والمذكور صراحة ملزومه وهو ما فى البطن الموصوف بالتحرير وجعل ذلك كناية ظاهر على مذهب المصنف القائل ان الكناية أن يذكر اسم الملزوم ويراد اللازم أما على طريقة السكاكى من أنها اللفظ المراد به * والثانى ملزوم ما وضع له فلا يتأتى هنا لان التحرير ليس لازما للذكر اذ كثير من الذكور غير محرر (قوله وان كان يعم الذكور والاناث) أى بحسب وضعها (قوله لكن التحرير الخ) فيه نظر لان اختصاص التحرير بالذكر فى نفس الامر لا ينافى عموم ما للذكر والانثى بحسب الوضع وحينئذ فلا يكون الذكر بخصوصه مذكورا وأجيب بأن العموم فى ما انما هو بحسب أصل الوضع واختصاصه بالذكر فى الآية بواسطة القرينة وهو الوصف بالتحرير فصح أن يكون الذكر مذكورا كناية نظرا لتلك القرينة اه فنرى ثم ان الانسب بقوله محررا أن يكون التحرير فى كلام الشارح مصدر حرر المبنى للمفعول فقوله يعتق مبنى للمفعول (قوله وهو) أى الذكر مسند اليه لانه اسم ليس (قوله وقد يستغنى الخ) هذا مقابل لقوله وذلك لتقدم ذكره صريحا أو كناية (قوله لتقدم علم المخاطب به) أى بالقرائن سواء كان ذلك المعلوم للمخاطب غير حاضر بالمجلس كما مثل الشارح أو حاضرا فيه كقولك لداخل البيت أغلق الباب ونحو قولك لمن فوق سهمه القرطاس فالعهد العلمى والحضورى من أقسام العهد الخارجى لتحقق المشار اليه باللام خارجا

فالانثى اشارة الى ماسبق ذكره صريحا فى قوله تعالى قالت رب انى وضعتها أنثى لكنه ليس بمسند اليه والذكر اشارة الى ماسبق ذكره كناية فى قوله تعالى رب انى نذرت لك ما فى بطنى محررا فان لفظ ما وان كان يعم الذكور والاناث لكن التحرير وهو أن يعتق الولد لخدمة بيت المقدس انما كان للذكور دون الاناث وهو مسند اليه وقد يستغنى عن ذكره لتقدم علم المخاطب به نحو خرج الامير

تعالى قالت رب انى وضعتها أنثى فهو تنظير مناسب واللام فى الذكر وهو المسند اليه للاشارة الى معهود تقدم كناية فى قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى نذرت لك ما فى بطنى محررا فان لفظ ما ولو كان يستعمل فى عموم الذكور والاناث لكن ذكر التحرير الذى لا يصلح الا للذكور يدل على انها أرادت الذكر بما لان التحرير وهو أن يعتق الولد ويترك لخدمة بيت المقدس انما يكون فى الذكور دون الاناث لانهن عورة لا يناسبهن الانكشاف الحاصل بالخدمة وليس المراد بالكناية هنا الكناية المعلومة بل المراد استعمال المبهم فى معين بقرينة فأشبه الكناية وقد يقوم مقام ذكر المشار اليه باللام علم المخاطب به نحو خرج الامير اذا لم يكن فى البلد الا أمير واحد وكقولك للداخل أغلق الباب وقد يشار باللام الى حاضر لان حضوره كعهده كما فى وصف المنادى كيا أيها الرجل ووصف الاشارة كقام هذا الرجل

لان قولهم ليس الذكر الذى طلبت يدل على انه قد وقع طلب الذكر حقيقة فتكون اللام فيه لتعريف عهدى حقيقى والذى أحوج لاخراجها عن الجنسية انه لو كانت للجنس لقيل ليست الانثى كالذكر وليس هذا مقام قلب التشبيه والمعهود قد يكون حاضرا لفظا كقوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول أو حسا وهو مبصر كقولك القرطاس لمن سدد سهما أو علما كقوله تعالى اذ هما فى الغار وقوله بالوادى المقدس اذ يبايعونك تحت الشجرة هذا هو المعهود الشخصى وأما الجنسى فسيأتى

وإما الارادة نفس الحقيقة كقولك الرجل خير من المرأة والدينار خير من الدرهم ومنه قول أبي العلاء المعري

والخل كالماء يبدي لي ضمائره * مع الصفاء ويخفيها مع الكدر

وعليه من غير هذا الباب قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء حي أي جعلنا مبدأ كل شيء حي هذا الجنس الذي هو الماء روي أنه تعالى خلق الملائكة من ريح خلقها من الماء والجن من نار خلقها منه وآدم من تراب خلقه منه ونحوه أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة

(قوله اذا لم يكن الخ) أي فالقرينة حالية وهي انفراده في البلد (قوله ومفهوم المسمى) هذا تفسير للحقيقة اشارة الى أنه ليس المراد منها معناها المشهور وهو الماهية المتحققة أي الموجودة في الخارج وتوضيح ذلك أن الأمر الكلي باعتبار تحققه ووجوده في الخارج يقال له حقيقة وباعتبار تعقله في الذهن سواء كان له وجود في الخارج أم لا يقال له مفهوم فهو شامل للماهيات الغير الموجودة فأشار الشارح بالتفسير الى أن المراد بالحقيقة المفهوم ليشمل قولك العنقاء والغول فان أل فيهما جنسية واضافة مفهوم للمسمى بيانية أي ومفهوم هو مسمى الاسم لان المفهوم قد يكون مسمى بأن يكون وضع له اسم والمسمى قد لا يكون مفهوما كما اذا كان الموضوع له الاسم ماصدقا وقد يكون المفهوم غير مسمى بأن كانت تلك الحقيقة المتعلقة ذهنا لم يوضع لها لفظ فبين المفهوم والمسمى عموم وخصوص وجهي كخاتم فضة (قوله من غير اعتبار الخ) بيان لنفس الحقيقة أي من غير ملاحظة لما صدق عليه ذلك المفهوم من الافراد ومن ذلك اللام الداخلة على المعرفات نحو الانسان حيوان ناطق والكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد لان التعريف (٣٢٣) للماهية واللام الداخلة على موضوع القضية الطبيعية نحو الحيوان جنس والانسان نوع وفي كلام الشارح نظر لان لام العهد الذهني ولام الاستغراق بقسميه اعتبر فيهما الافراد مع انهما من أقسام لام الحقيقة واعتبار الافراد ينافي عدم اعتبارها فلا يصح جعلهما من فروع لام الحقيقة وأجيب بأن المراد من غير اعتبار الافراد بالنظر لذات الكلام وقطع النظر عن القرائن وذلك صادق بأن لا تعتبر الافراد أصلا كما في لام الحقيقة أو تعتبر بواسطة القرائن كما في لام العهد الذهني ولام الاستغراق ويدل على هذا الجواب قول الشارح فيما يأتي فاللام التي لتعريف العهد الذهني أو للاستغراق هي لام الحقيقة حمل على ما ذكرنا بحسب المقام والقرينة ويمكن الجواب أيضا بأن قول الشارح من غير اعتبار الخ دخول على المثال اشارة الى أن المثال المذكور من القسم الذي لا تعتبر فيه الافراد وأن المقسم هو اللام التي يشار بها الى الحقيقة لا بهذا القيد وأما بهذا القيد فهو القسم الاول وقد أشار المصنف الى القسم الثاني بقوله وقد يأتي لواحد والى الثالث بقوله وقد يفيد الاستغراق ومبنى الاشكال على أن قوله من غير اعتبار تقييد للقسم (قوله كقولك الخ) أي ومنه الكل أعظم من الجزء والدينار خير من الدرهم (قوله الرجل خير من المرأة) أي حقيقة الرجل الملحوظة ذهنا خير من حقيقة المرأة الملاحظة ذهنا ولا ينافي هذا كون بعض أفراد جنس المرأة خيرا من بعض أفراد جنس الرجل لان العوائق قد تمنع عما يستحقه الجنس قال ابن يعقوب الاولى للمصنف أن يمثل بقولنا في التعريف الكلمة لفظ مفرد مستعمل والانسان الحيوان الناطق لان الحكم في التعريف حقيقي مفهومي لا فردي بخلاف الحكم بالخيرية فان الفضل بين الذكورية والانوثية انما يتحقق من خصال الافراد لا من تصور كل منها لكن لما كان مآل التصور الى الافضلية في الخارج ثبتت الافضلية للحقيقة لذاتها الا من جهة التصور فان الشيء الذي هو في قوة الحصول يثبت له حكم الحصول ويصح أن يراعى في الخيرية خيرية مجرد الذكورية على نفس الانوثية من غير رعاية خصالها فيكون الحكم حقيقيا لا فرديا فلا يحتاج الى التأويل فتأمله ومن تعريف الجنس من غير هذا الباب قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء حي أي جعلنا مبدأ كل شيء حي هذا الجنس الذي هو الماء روي أنه تعالى خلق الملائكة من ريح خلقها من الماء والجن من نار خلقها منه وآدم من تراب خلقه منه

اذا لم يكن في البلد الأمير واحد (أو) للاشارة (الى نفس الحقيقة) ومفهوم المسمى من غير اعتبار لما صدق عليه من الافراد (كقولك الرجل خير من المرأة

(أو) للاشارة (الى نفس الحقيقة) أي تعريف المسند اليه باللام يكون للاشارة بها الى نفس الحقيقة ومفهوم مسمى اللفظ من غير اعتبار لصدوق ذلك اللفظ ولتلك الحقيقة في الخارج وفي الافراد وذلك (كقولك الرجل خير من المرأة) فان المراد بلفظ الرجل مفهومه الذهني وهو الذكر الانساني لا مصدوق من ماصدقاته وكذا المراد بلفظ المرأة ولهذا صح الاخبار بالخيرية على الاطلاق من غير حاجة الى بيان وجهها

---

* والثاني أن يراد نفس الحقيقة كقولك الرجل خير من المرأة أي حقيقة الرجل من حيث هي هي خير من حقيقة المرأة من حيث هي هي وقول المعري

والخل كالماء يبدي لي ضمائره * مع الصفاء ويخفيها مع الكدر

وقد يأتى) المعرف بلام الحقيقة (لواحد) من الافراد (باعتبار عهديته فى الذهن) لمطابقة ذلك الواحد الحقيقة يعنى يطلق المعرف بلام الحقيقة الذى هو موضوع للحقيقة المتحدة فى الذهن على فرد ما موجود من الحقيقة

لان الجنس والحقيقة خبر من الجنس ولو قصدت الفردية احتيج الى بيان الوجه والاولى فى التمثيل قولنا فى التعريف الكلمة لفظ مفرد مستعمل والانسان الحيوان الناطق لان الحكم فى التعريف حقيق مفهومى لا فردى بخلاف الحكم بالخير به فان الفضل بين الذكورية والانوثية انما يتحقق من خصال الافراد لا من تصور كل منها لكن لما كان مآل التصور الى الافضلية فى الخارج ثبتت الافضلية للحقيقة لذاتها الا من جهة التصور فان الشئ الذى هو فى قوة الحصول يثبت له حكم الحصول ألا ترى الى تفضيل زيد على عمرو فانه يصح باستعداده للنفع ولو لم ينفع بالفعل ويصح أن يراعى فى الخيرية خيرية مجرد الذكورية الثابتة على نفس الانوثية من غير رعاية خصالها فيكون الحكم حقيقيا لا فرديا فلا يحتاج الى التأويل بل تأمله (وقد يأتى) المعرف بلام الحقيقة (ا) فرد (واحد) من أفراد الحقيقة (باعتبار عهديته فى الذهن) وفى هذه العبارة تسامح لان ظاهرها ان الفرد الواحد الذى استعمل فيه اللفظ له عهدية فى الذهن بنفسه فاستعمل له اللفظ باعتبارها لكن المراد ظاهر للعلم بان العهدية الذهنية من حيث هى للحقيقة فنسبتها للفرد باعتبارها فمعنى الكلام انه قد تقرر ان الكلى الطبيعى وهو اللفظ الموضوع للطبيعة أى نفس الحقيقة المشتركة بين الافراد قد يطلق على فرد من تلك الافراد لوجودها فيه فيكون استعماله حقيقيا لا مجازيا فاذا صح هذا فى الكلى الغير المعرف فالمعرف باللام المشار بها الى الحقيقة كذلك يصح فيه الاطلاق على فرد وجد فيه تلك الحقيقة لان تعينها باللام ذهنا لا يمنع وجودها فى الافراد فيتبع وجودها فى الفرد صحة الاطلاق كالكلى الغير المعرف فاذا أطلق اللفظ المحلى بال الحقيقية على ذلك الفرد كان ذلك الاطلاق باعتبار عهدية جنسه وحقيقته فى الذهن لا باعتبار

فلا يدل هذا حينئذ على وحدة ولا تعدد • ثم قال المصنف وقد تأتى لواحد باعتبار عهديته فى الذهن

(قوله وقد يأتى المعرف بلام الحقيقة لواحد) قد للتحقيق لا للتقليل وهذا اشارة الى القسم الثانى من الاقسام الاربعة للام الحقيقة ولم يقل وقد يقصد من المعرف بلام الحقيقة واحد لان الوحدة المبهمة مستفادة من القرينة الخارجية ولم تقصد من المعرف باللام وعبر هنا بقوله وقد يأتى وفيما سيأتى بقوله وقد يفيد اما للتفنن واما لان دلالة اللام فى الاول قوية لانها مصحوبة بالقرينة الدالة على البعضية وفى الثانى ضعيفة لانها يكفى فيها القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة من حيث هى ولا يحتاج الى القرينة الدالة على الاستغراق (قوله لواحد) أى مبهم (قوله من الافراد) أى من أفراد الحقيقة (قوله باعتبار عهديته) أى تعينه واستحضاره فى الذهن تبعا لتعين الحقيقة واستحضارها فيه فالمعهود ابتداء هو الحقيقة ولما كان استحضار الماهية يتضمن استحضار أفرادها كان كل واحد من الافراد معهودا ذهنا وبهذا اندفع ما يقال ان الواحد من (٣٣٤) الافراد هنا غير معين وحينئذ فلا عهد فيه لا ذهنا ولا خارجا بل هو مبهم فكيف يقول المصنف باعتبار عهديته فى الذهن وحاصل الجواب أنه مبهم فى ذاته وعهديته انما هى تبع لعهدية الماهية التى اشتمل عليها فصح نسبة العهدية اليه بهذا الاعتبار وقوله لمطابقة ذلك الواحد الحقيقة أى المعهودة علة لعهديته ومعنى مطابقة الواحد للحقيقة اشتماله عليها عند ابن الحاجب أو صدق الحقيقة عليه عند الشارح وعلى الوجهين فالفرد المبهم باعتبار مطابقته للحقيقة المعلومة صار كأنه معهود أى معلوم فله عهدية بهذا الاعتبار فسمى معهودا ذهنيا كذا فى سم عن الناصر اللقانى ومثله فى عبد الحكيم وقيل فى قوله عهديته حذف مضاف أى باعتبار عهدية حقيقته فالموصوف بالعهد انما هو الحقيقة واليه مال العصام والصفوى واذا كقولك عهدت حقيقته عهد هو لمطابقة ذلك الواحد لها (قوله يعنى يطلق الخ) أشار به الى أن قول المصنف يأتى بمعنى يطلق وأن اللام فى قوله لواحد بمعنى على (قوله المعرف بلام الحقيقة) صفة لمحذوف تقديره يعنى أن اسم الجنس المعرف بلام الحقيقة وقوله الذى هو موضوع للحقيقة صفة للمعرف أى الذى هو موضوع للحقيقة من غير نظر الى فرد لان النظر الى فرد ما أو لجميع الافراد بالقرينة لا بالوضع (قوله المتحدة فى الذهن) أى المعينة فى الذهن أو الموصوفة بالوحدة فى الذهن ويلزمها التعين فالوحدة على كل حال خارجة عن الموضوع له وفائدة هذا القيد الاشارة الى صدق تعريف المعرفة على المعرف بلام الحقيقة أعنى ما وضع ليستعمل فى شئ بعينه فان الماهية الحاصلة فى الذهن أمر واحد لا تعدد فيه فى الذهن انما يلحقه التعدد بحسب الوجود (قوله على فرد ما موجود) متعلق بيطلق (قوله من الحقيقة) صفة لفرد أى على فرد من أفراد الحقيقة والا فالحقيقة لا تتجزأ

(قوله باعتبار) متعلق بيطلق وقوله معهودا أى معلوما ومعينا فى الذهن أى لا باعتباره بخصوصه والا لكان مجازا من اطلاق المطلق على المقيد من حيث انه مقيد قاله عبد الحكيم وقوله وجزئيا عطف على معهودا من عطف العلة على المعلول أى ان عهديته باعتبار أنه جزئى من جزئيات الحقيقة التى هى مستحضرة فى الذهن ومعهودة فيه وقوله مطابقا اياها أى وباعتبار كونه مطابقا اياها أى مشتملا عليها ثم ان ظاهر قول الشارح بعد ويطلق المعرف بلام الحقيقة على فرد باعتبار كونه معهودا فى الذهن انه يستعمل فى الفرد نفسه لكن حقق فى المطول ما حاصله انه يستعمل فى الفرد باعتبار وجود الحقيقة فيه فهو فى الحقيقة انما أطلق على الحقيقة فى ضمن الفرد للقرينة واليه يشير قوله الآتى وهذا فى المعنى كالنكرة وان كان فى اللفظ يجرى عليه أحكام المعارف ونفس الحقيقة الخ وعبارته فى المطول وتحقيقه انه موضوع للحقيقة المتحدة فى الذهن وانما أطلق على الفرد الموجود منها باعتبار أن الحقيقة موجودة فيه فجاء التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع اه وقد يقال ان قوله هنا باعتبار كونه معهودا فى الذهن وجزئيا من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا اياها بمنزلة قوله فى المطول باعتبار وجود الحقيقة فيه اذ معنى اعتبار كونه جزئيا من جزئياتها اعتبار وجودها فيه فتفيد عبارته هنا أيضا أن الاستعمال فى الحقيقة انما هو فى الحقيقة فى ضمن الفرد فتأمل (قوله كما يطلق) راجع لقوله يطلق أى يطلق اطلاقا كاطلاق الكلى الطبيعى (٣٢٥) أى الذى يراد منه الحقيقة والطبيعة والمراد بالاطلاق هنا الحمل وذلك كالحيوان فى نحو قولك هذا الفرس حيوان والانسان فى قولك زيد انسان وانما كان المراد بالاطلاق هنا الحمل لان الكلى لا يراد منه المفهوم والطبيعة الا اذا كان محمولا وأما لو كان موضوعا كان المراد منه الافراد وحينئذ فلا يكون طبيعيا ذكره شيخنا الحفنى (قوله كما يطلق الكلى الطبيعى) أى المجرد من اللام فالجامع اطلاق الكلى على فرد فى كل لكن المراد بالاطلاق فيما نحن فيه الذكر وفى المشبه به المراد بالاطلاق الحمل قرره شيخنا العدوى (قوله وذلك) أى اطلاق اسم الجنس المعرف على فرد معين فى الذهن (قوله على أنه ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هى هى) أى كما فى لام الحقيقة وقوله بل من حيث الوجود أى وجود الحقيقة (قوله من حيث هى هى) أى من حيث هى نفسها مقصودة لا الافراد فهى الثانية توكيد والخبر محذوف (قوله لا من حيث وجودها فى ضمن جميع الافراد) أى كما فى لام الاستغراق الآتية (قوله بل بعضها) أى بل من حيث وجودها فى بعضها (قوله ادخل السوق) أى فقولك ادخل قرينة على أنه ليس المراد حقيقة السوق من حيث هى لاستحالة الدخول فى الحقيقة ولا الحقيقة فى ضمن جميع الافراد لاستحالة دخول الشخص الواحد جميع أفراد السوق فعلم من هذا أن المراد الحقيقة فى ضمن بعض الافراد (قوله حيث لا عهد) بأن تتعدد أسواق البلد ولا تعين لواحد منها بين المتكلم والمخاطب (قوله فى الخارج) أى لا مطلقا كما يوهمه اطلاق النفى لوجود العهد الذهنى والحاصل أنه ليس المراد نفى العهد مطلقا بل خصوص العهد الخارجى لوجود العهد الذهنى كما قدمه فى قوله باعتبار عهديته فى الذهن فلا تنافى بين قوله حيث لا عهد وقوله قبل ذلك باعتبار عهديته فى الذهن فلو فرض أن هناك عهدا خارجيا بأن كان هناك سوق واحد كانت أل للعهد الخارجى

باعتبار كونه معهودا فى الذهن وجزئيا من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا اياها كما يطلق الكلى الطبيعى على كل جزئى من جزئياته وذلك عند قيام قرينة دالة على أن ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هى هى بل من حيث الوجود لا من حيث وجودها فى ضمن جميع الافراد بل بعضها (كقولك ادخل السوق حيث لا عهد) فى الخارج

خصوص الفرد ولذلك كان الاطلاق حقيقيا لا مجازيا (١) وانما يحمل على هذا حيث لا يصح ارادة حصة معينة من الحقيقة ولا ارادة الحقيقة نفسها كما فى قولنا الانسان نوع ولا ارادتها فى ضمن جميع الافراد كما يأتى بل تراد فى ضمن فرد ما لعدم صحة غير ذلك فاذا قيل مثلا أطعم المسكين زكاة فطرك يوم العيد كان المعنى أطعم فردا من أفراد الحقيقة المسكينية المعهودة لديك المعروفة فى ذهنك فالتنكير هنا ولو وجد باعتبار قرينة قصد الفرد فى الجملة وهى الاطعام لكن لا ينفك عن الاعلام بعهدية حقيقته ولذلك يقال ان هذا النوع من المشار به الى الحقيقة نكرة باعتبار القرينة مساو للمنكر الذى وضع لفرد غير معين ومعرفة باعتبار نفسه لاشارته الى معهود هو حقيقة ذلك الفرد وذلك (كقولك ادخل السوق حيث لا عهد) أى لا معهود فى الخارج يشار اليه باللام كما اذا رأيت انسانا لا يحسن القيام بأمور التوكل

كقولك ادخل السوق حيث لا عهد يعنى ان الدخول انما يكون فى سوق معين قال وعليه قول الشاعر وهو عميرة بن جابر الحنفى

ولقد أمر على اللئيم يسبنى * فمضيت ثمت قلت لا يعنينى

---

(١) هنا زيادة فى بعض النسخ نصها يؤخذ من هذا أن دلالة أعنى مدخول أل الحقيقية مطابقية على فرد ما وفيه تأمل كتبه مصححه

(قوله وأخاف أن يأكله الذئب) أى فرد من أفراد الحقيقة المعينة فى الذهن وليس المراد حقيقة الذئب من حيث هى لانها لا تأكل، ولا الحقيقة فى ضمن جميع الافراد وحاصل ما فى المقام أن المعرف بلام العهد الذهنى موضوع للحقيقة المتحدة فى الذهن وانما أطلق على الفرد الموجود منها باعتبار أن الحقيقة موجودة فيه لا باعتبار أنه فرد والا لكان مجازا لخفاء التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع (قوله وهذا) أى المعرف بلام العهد الذهنى (قوله فى المعنى كالنكرة) أى بعد اعتبار القرينة لان المراد به بعد اعتبارها فرد مبهم أما قبل اعتبارها فليس كالنكرة اذ هو موضوع للحقيقة المعينة فى الذهن (قوله وان كان فى اللفظ) أى والحال انه تجرى عليه أحكام المعارف بالنظر للفظه يعنى غالبا لما سيأتى وبقولنا بعد اعتبار القرينة اندفع ما يقال هذا الكلام يقتضى أن اجراء حكم المعرفة عليه ليس بحسب المعنى نظرا الى أنه فى المعنى نكرة وليس كذلك بل المعرف بلام العهد الذهنى معرفة بحسب اللفظ والمعنى لانه موضوع للحقيقة المعينة ومستعمل فيها وحينئذ فاجراء أحكام المعارف عليه بحسب الامرين جميعا (قوله من وقوعه مبتدأ) نحو الذئب فى دارك وقوله وذا حال نحو رأيت الذئب خارجا من بيتك وقوله (٣٣٦) ووصفا للمعرفة نحو زيد الكريم عندك وقوله وموصوفا بها نحو الكريم الذى فعل كذا فى دار صديقك (قوله ونحو ذلك) أى كعطفه بيانا من المعرفة والعكس نحو زيد الكريم عندك والكريم زيد عندك وككونه اسم كان ومعمولا أولا لظن نحو كان السارق الذى سرق متاعك فى محل كذا وظننت السارق هالكا (قوله وهو أن النكرة) أى نحو ادخل سوقا معناها أى الوضعى وقوله من جملة الحقيقة أى من جملة أفرادها والا فالحقيقة لا تتجزأ (قوله وهذا) أى المعرف بلام العهد الذهنى نحو ادخل السوق وقوله معناه أى الوضعى (قوله كالدخول) أى فانه انما يتصور فى الافراد الخارجية ولا يتصور فى الحقيقة (قوله فالمجرد) أى من اللام نحو سوقا وقوله وذو اللام نحو السوق وقوله بالنظر الى القرينة قيد فى ذى اللام فقط اذ المجرد استعماله فى المفرد لا يتوقف على القرينة (قوله سواء) أى فى أن المراد من كل بعض غير معين (قوله مختلفان) أى لان المنكر معناه بعض غير معين من أفراد الحقيقة والمعرف معناه الحقيقة المعينة فى الذهن وانما أطلق على الفرد للقرينة باعتبار وجود الحقيقة فيه فافادة البعضية فى المجرد بالوضع وفى ذى اللام بالقرينة وهذا الفرق الذى ذكره الشارح بناء على ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر فان قلنا انها موضوعة للماهية فالفرق أن تعين الماهية وعهديتها معتبر فى مدلول المعرف بلام العهد الذهنى غير معتبر فى مدلول النكرة وان كان حاصلا فالفرق بين المعرف بلام العهد الذهنى والنكرة كالفرق بين اسم الجنس المنكر كأسد وعلم الجنس كأسامة وذلك لانه على القول بأن اسم الجنس المنكر موضوع للفرد المنتشر فالفرق بينهما ما قاله الشارح وان قلنا موضوع للماهية فالفرق ما قلناه واعلم أن النكرة سواء قلنا انها للمفهوم أو للفرد المنتشر انما تستعمل فى الفرد المنتشر وانما الخلاف فيما وضعت له

ومثله قوله تعالى وأخاف أن يأكله الذئب (وهذا فى المعنى كالنكرة) وان كان فى اللفظ يجرى عليه أحكام المعارف من وقوعه مبتدأ وذا حال ووصفا للمعرفة وموصوفا بها ونحو ذلك وانما قال كالنكرة لما بينهما من تفاوت ما وهو أن النكرة معناها بعض غير معين من جملة الحقيقة وهذا معناه نفس الحقيقة وانما تستفاد البعضية من القرينة كالدخول والاكل فيما مر فالمجرد وذو اللام بالنظر الى القرينة سواء وبالنظر الى أنفسهما مختلفان ولكونه فى المعنى كالنكرة قد يعامل معاملة النكرة

فتقول له أما أنت فلا يصلح لك هذا ولكن ادخل السوق تعنى للتجارة والتسبب فالمراد بالسوق بقرينة الدخول المأمور به فرد من أفراد حقيقة السوق فلما أن عرفته باللام التى لم يتقدم للفرد المستعملة هى فيه عهد كانت الاشارة الى تلك الحقيقة فكأنك تقول ادخل فردا من أفراد حقيقة السوق المعهودة لك فقد استعمل المعرف باللام الحقيقية فى فرد باعتبار حقيقته الموجودة فيه الصادق لفظها عليه فالقرينة صيرته فردا مطلقا واللام عرفته باعتبار جنسه فهو مع المنكر باعتبار القرينة متساويان وباعتبار ما تفيده لام الحقيقة من الاشعار بعهديتها ذهنا المصاحب لذلك الاطلاق مختلفان ومثل هذا قوله تعالى وأخاف أن يأكله الذئب فليس المراد كل ذئب ولا حقيقة الذئب ولا ذئب معين بل فرد من أفراد حقيقة الذئب وهذا معنى قوله (وهذا فى المعنى كالنكرة) يعنى باعتبار القرينة لا باعتبار مفاد اللام فاذا ادعت القرينة الموجبة للتنكير جرت عليه أحكام التنكير ويراعى فيه كثيرا مفاد اللام فتجرى عليه أحكام المعارف فيقع مبتدأ أو صاحب حال ووصفا للمعرفة وموصوفا بها ونحو ذلك كعطفه بيانا

ورواه البحترى فى حماسته ولقد مررت لا يقال كل ما يقع فى الوجود مشخص لانا نقول لو نظر لذلك لما كان العهد مفارقا للاداة قال وهذا فى المعنى كالنكرة ولذلك يقدر يسبنى وصفا اللئيم لا حالا يعنى

أن

ويوصف بالجملة كقوله * ولقد أمر على اللئيم يسبنى *

من المعرفة والعكس وككونه اسم كان ومعمولا أولا لظن وشبه ذلك ولهذا قال كالنكرة لانكرة حقيقة ومن معاملته معاملة النكرة وصفه بالجملة التى هى فى معنى المنكر كقوله

ولقد أمر على اللئيم يسبنى * فضيت ثمت قلت لايعنينى

فيسبنى نعت اللئيم والمراد به فرد باعتبار عهدية حقيقته المقدرة فيه ولم يجعل يسبنى حالا لان الغرض أن اللئيم دأبه السب ومع ذلك تحمله القائل وأعرض عنه لاتقييد السب بوقت المرور فقط الذى هو مقتضى كونها حالية اذ هى مشعرة بالتحول فى أصلها كذا قيل ولكن المناسب لقوله

* فضيت ثمت قلت لايعنينى * كونها حالية وانما قلنا المناسب الخ لان التحمل بتأنيس النفس بعدم العناية قد لايناسبه قصد اظهار دوام السب ولان قوله لايعنينى انما يتبادر منه أنه قاله فى حال سماع السب حال المرور لا أنه قاله فيمن دأبه السب ولو فى غير حال المرور تأمله

أن اللئيم لما لم تكن الاداة فيه لمعين يعرفه المخاطب صار شائعا بحسب الظاهر فعومل معاملة النكرة فصح وصفه وان كان معرفة بيسبنى وان كان نكرة ولو عومل معاملة المعرفة لجعل حالا والحال فى المعنى غير مقصود لان الحال يدل على الانتقال وليس ذلك مقصودا هنا ومن حيث اللفظ أيضا لايتضح لكونه فى حكم النكرة على ماسبق وسيأتى الكلام على ذلك فى الكلام على الحال ومثله فى القرآن كثير كقوله تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار وقوله تعالى الا المستضعفين الى أن قال لايستطيعون حيلة فان قلت لاى شئ فصل المصنف بين هذا وماقبله من العهد بالجنس وان كان هذا والاول عهديين قلت لان هذا وان كان عهديا فهو من حيث شياعه فى الظاهر كالجنس فجعل بعدهما لان فيه شبها من كل منهما ولك أن تقول أقرب من هذا القسم شبها بالنكرات ما اشتمل على الاداة الجنسية التى لتعريف الحقيقة فان شياعها فى نفس الامر وشياع ما نحن فيه فى الظاهر فقط فكان أولى أن يعامل معاملة النكرات فى الوصف وغيره ولاشك ان الامر كذلك لكن ظاهر عبارة المصنف خلافه وقد يجاب بأن مدلول الجنسية هو الحقيقة من غير نظر لافرادها وهى حينئذ غير مبهمة لكن لك أن تقول حينئذ فما الذى أفادته هذه الاداة ﴿ تنبيه ﴾ (١) نسبة ما نحن فيه من التوسط بين العهد الشخصى والجنسى المعهود الجنسى فان العهد قد يكون شخصيا كقوله تعالى فعصى فرعون الرسول وقد يكون جنسيا بمعنى ارادة جنس هو نوع لما فوقه كقولك الرجل تريد به فردا من أفراد رجال الحجاز بين دون غيرهم وهذا يقع كثيرا فى الكلام ولعل منه قوله تعالى أولئك الذين آتيناهم الكتاب فان المراد جنس كتب الله ليكون صالحا للتوراة والانجيل والزبور التى أوتيها من تقدم ذكره من الانبياء صلى الله عليهم وسلم تسليما فاللام فيه عهدية جنسية وكذلك قوله تعالى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب قال الزمخشرى أى جنس كتب الله المنزلة وتصير هذه الالف واللام عهدية جنسية استغراقية وعلى هذا فينبغى أن يجعل وليس الذكر كالانثى من هذا القسم فان المعهود الذكر الذى قام بذهنها كيفيته المطلوبة وذلك معهود جنسى لاشخصى كما سبق فى ولقد أمر على اللئيم * الثالث أن تكون للاستغراق واليه الاشارة بقوله

(قوله ويوصف بالجملة) الاولى التفريع بالفاء (قوله ولقد أمر على اللئيم الخ) تمامه * فضيت ثمت قلت لايعنينى * عدل الى المضارع فى أمر قصدا الى الاستمرار وقوله فضيت ثمت قلت أى فأمضى ثم أقول لكن عدل الى الماضى دلالة على التحقق فكأنه قال أمر دائما على لئيم عادته سبى ومواظب على سبى بأنواع الشتائم فأمضى ولا ألتفت اليه ولا أشتغل بملامه وأعرض عنه صونا لماء الوجه ثم أقول لجماعة الخلان انه لايعنينى وثم حرف عطف اذا لحقها علامة التأنيث اختصت بعطف الجمل وقوله لايعنينى أى لايريدنى بل يريد غيرى من عناه اذا قصده ويحتمل أن المراد لايهمنى الاشتغال به والانتقام منه من عنانى الامر اذا أهمنى والشاهد فى قوله يسبنى فان الجملة صفة للئيم لان الشاعر لم يرد لئيما معينا اذ ليس فيه اظهار ملكة الحلم المقصودة بالتمدح بها ولا الماهية من حيث هى بقرينة المرور ولا الاستغراق لعدم تأتى المرور على كل لئيم من اللئام بل الجنس فى ضمن فرد مبهم فهو كالنكرة فلذا جعلت الجملة صفة لا حالا قال ابن يعقوب ولم تجعل تلك الجملة حالا لان الغرض أن اللئيم دأبه السب ومع ذلك تحمله القائل وأعرض عنه وليس الغرض تقييد السب بوقت المرور فقط كما هو مقتضى الحالية لاشعارها بالتحول فى أصلها كذا قيل لكن المناسب لقوله ثمت قلت لايعنينى كونها حالية لان المتبادر من قوله قلت لايعنينى أنه قال ذلك فى حال سماع السب حال المرور لا أنه قاله فيمن دأبه السب ولو فى غير حال المرور انتهى

(١) قوله نسبة ما نحن فيه الخ هكذا فى الاصل وحرر العبارة فلعل فيها تحريفا كتبه مصححه

بالحقيقة الاستغراق وذلك اذا امتنع حمله على غير الافراد وعلى بعضها دون بعض نحوه تعالى ان الانسان لفى خسر الا الذين امنوا

(قوله وقد يفيد الاستغراق) أى لجميع الافراد وهذا هو القسم الثالث من أقسام لام الحقيقة ثم ان ظاهر المصنف أن المعرف بلام الحقيقة موضوع لامرين الحقيقة وجميع الافراد وأنه يفيدهما الاطلاقه عليهما وليس كذلك بل هو موضوع للحقيقة المتحدة فى الذهن فقط وافادتها للاستغراق انما هى من حيث تحقق الحقيقة فى جميع الافراد وأجاب الشارح عن نظير هذا فيما سبق وحاصل الجواب عن ذلك أن يقال ان المراد أن المعرف باللام الموضوع للحقيقة المتحدة فى الذهن قد يطلق على جميع الافراد من حيث تحقق الحقيقة فيها وذلك عند قيام القرينة الدالة على أنه ليس القصد الحقيقة من حيث هى ولا من حيث وجودها فى فرد فيكفى فى الحمل على الاستغراق وجود القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة من حيث (٣٢٨) هى ومن حيث وجودها فى بعض الافراد ولا تتوقف على وجود القرينة المعينة للاستغراق بخلاف الحمل على وجود الحقيقة فى فرد فانه يتوقف على القرينة الدالة على البعضية فالقرينة فيه أقوى (قوله بدليل الخ) هذا يقتضى أنه لابد من قرينة معينة فى هذا النوع أيضا كالذى قبله والحق خلافه لانه اذا لم تقم قرينة على ارادة الحقيقة ولا على الفرد الغير المعين حمل على الاستغراق كما هو المأخوذ من كلام الكشاف وقد يجاب بأن الشارح قصد التنصيص على المراد بوجود الدليل قرره شيخنا العدوى (قوله الذى شرطه دخول الخ) أى ودخوله فيه فرع عن العموم والعموم يدل على الاستغراق ثم ان ما ذكر شرط بالنسبة للاستثناء المتصل لا مطلقا وحاصل ذلك الدليل أن المستثنى منه كالانسان يجب أن يكون المراد به كل فرد اذ لو أريد به الحقيقة لما صح الاستثناء للافراد لعدم تناول اللفظ لها ولو أريد به بعض من الافراد مبهم وكذلك لما صح الاستثناء لعدم تحقق دخول المستثنى فى المستثنى منه ولو أريد به بعض معين ليس من الذين آمنوا لما صح أيضا لعدم الدخول ولو أريد بعض معين منه الذين آمنوا ورد أن ارادة البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح فتعين ارادة جميع الافراد ثم ان دلالة الاستثناء على الاستغراق بناء على القول انه يجب فى الاستثناء دخول المستثنى فى لفظ المستثنى منه أما على القول بأنه يكفى فى صحة الاستثناء جواز الدخول فلا دلالة للاستثناء حينئذ على الاستغراق قاله سم (قوله فاللام التى لتعريف العهد) أى لتعريف المعهود فهو مصدر بمعنى اسم المفعول وهذا تفريع على ارجاع الضمير فى قد يأتى وقد يفيد للمعرف بلام الحقيقة أى فعلم أن اللام الخ اذا المتفرع على الارجاع علم ذلك لا نفسه (قوله أو الاستغراق) عطف على العهد والاستغراق بمعنى المستغرق فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل أو أن الاستغراق باق

(وقد يفيد) المعرف باللام المشار بها الى الحقيقة (الاستغراق نحو ان الانسان لفى خسر) أشير باللام الى الحقيقة لكن لم يقصد بها الماهية من حيث هى هى ولا من حيث تحققها فى ضمن بعض الافراد بل فى ضمن الجميع بدليل صحة الاستثناء الذى شرطه دخول المستثنى فى المستثنى منه لو سكت عن ذكره فاللام التى لتعريف العهد الذهنى أو الاستغراق

(وقد يفيد) أى المعرف باللام المشار بها الى الحقيقة (الاستغراق) لجميع الافراد وذلك بأن يشار الى الحقيقة فى ضمن كل فرد وفى أى محل وجدت فيه (نحو) قوله تعالى (ان الانسان لفى خسر) فقد أشير فيه الى الانسانية فى ضمن كل فرد من أفرادها ولم يشر اليها من حيث هى هى كما فى قولنا الانسان خير من البهيمة ولا اليها فى ضمن فرد ما كما فى ادخل السوق ولا اليها فى ضمن فرد معين كما فى أغلق الباب بل فى ضمن الجميع بدليل الاستثناء الذى هو معيار العموم لان شرطه دخول المستثنى فى المستثنى منه لو لم يذكر وانما شرط ما ذكر لان الحاجة الى الاستثناء لا تتحقق الا بتحقق الدخول ولا يتحقق هذا الشرط الا بالعموم وارادة الجميع لانه ان أريد البعض مبهما لم يتحقق دخول المستثنى فى المستثنى منه فلا تتحقق الحاجة الى الاستثناء وان أريد بعض معين لم يحتج الى الاستثناء لان غيره لا يدخل واستثناؤه يبطل أصل الدلالة وان أريد نفس الحقيقة لم يصح استثناء الافراد لعدم تناول اللفظ لها فتعين ارادة الجميع ليصح استثناء غير المراد مما دخل وانما جعلنا الضمير فى قوله وقد يأتى وقد يفيد عائدا على المعرف بلام الحقيقة لان اللام المفاد بها العهد المذكور والاستغراق انما تستعمل فى المقامات التى لا تخلو عن ملاحظة الحقيقة على الوجه المذكور ولان قرينة تغيير الاسلوب حيث قال وقد يأتى ولم يقل وللاشارة الى كذا مع قرب العهد فى معاد الضمير يدل على ذلك وأيضا ادخال هذين القسمين فى قسم المشار بها الى الحقيقة لامكانه أولى فى تقليل التقسيم من جعلهما قسمين من مطلق المعرف باللام ولو صح أيضا وههنا نكتتان * احداهما ان كلام المصنف يفيد ان أصل أقسام ما يتعرف باللام قسمان المعرف بلام العهد الخارجى أصل لكل معين خارجى والمعرف بلام الحقيقة أصل لما سوى ذلك لاقتصاره عليهما على حسب ما حملنا عليه كلامه باعتبار المقام والقرينة كما بينا * والاخرى التنبيه الفرق بين المحلى باللام المشار بها الى الحقيقة واسم الجنس وبين التعريف بالعهد الذهنى

وقد يفيد الاستغراق وانما قال وقد يفيد لانه يريد ان اللام الجنسية قد تفيد الاستغراق ومعنى الجنسية مع ذلك لا يفارقها ومثله بقوله تعالى ان الانسان لفى خسر فانه عام بدليل الاستثناء منه

هى لام الحقيقة حمل على ماذكرنا بحسب المقام والقرينة ولهذا قلنا ان الضمير فى قوله وقد يأتى وقد يفيد عائد الى المعرف باللام المشار بها الى الحقيقة ولابد فى لام الحقيقة من أن يقصد بها الاشارة الى الماهية باعتبار حضورها فى الذهن

والخارجى أما الاولان فالفرق بينهما ان المحلى وضع للحقيقة مع الاشعار بوجودها فى الذهن واسم الجنس موضوع لها من غير اعتبار اشعار بالذهن فالذهن فى اسم الجنس مصاحب للوضع غير معتبر الاشعار به وعدم اعتبار الذهن فى اسم الجنس لا يقتضى عدم مصاحبة الوضع للذهن لان عدم اعتبار الشئ ليس اعتبارا لعدمه فانك اذا لم تعتبر زيدا أى لم تراعه لم يلزم منه انتفاؤه عنك أى عن صحبتك وانما انتفت مراعاته وان اعتبرت عدمه ونفيه لزم انتفاؤه عن صحبتك هذا على القول بان اسم الجنس وضع للحقيقة وأما على القول بانه وضع للوحدة الشائعة فلا يحتاج الى هذا الفرق لظهوره بادراك المدلول نعم يحتاج الى هذا فيما اتفق من أسماء الاجناس على وضعه للحقيقة مثل المصدر كالرجعى ورجعى والقربى وقربى وأما الفرق بين العهدين فهو ان الخارجى مشار فيه الى حصة من الحقيقة واحدة أو اثنين أو جماعة تقدم العلم بها والذهنى مشار فيه الى نفس الحقيقة ومفهوم المسمى وهذا الفرق بين العهدين انما هو باعتبار معروضهما وهما الشخص والحقيقة واما الفرق بينهما باعتبار أنفسهما أعنى افادة كون المشار اليه فى الجملة معهودا فهذا لم يتبين بعد ولكنه غير محتاج اليه الا من جهة المفاد عهديته وهو معروضهما تأمل

وكذلك خلق الانسان ضعيفا ثم قال ان الاستغراق على قسمين * أحدهما حقيقى نحو عالم الغيب والشهادة فان معناه كل غيب وكل شهادة وفى جعل هذا من هذا القسم بحث سيأتى ان شاء الله

على مصدريته وهو عطف على تعريف (قوله هى لام الحقيقة) أى هى من أفراد لام الحقيقة (قوله حمل) أى مدخولهما وقوله على ماذكرنا أى من الحقيقة فى ضمن فرد غير معين فى الاول أو فى ضمن جميع الافراد فى الثانى فالحاصل أن لام الحقيقة هى الاصل لكن تارة يقصد من مدخولها الحقيقة من حيث هى وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها فى بعض الافراد وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها فى جميع الافراد فالمنظور له الحقيقة فى الكل دون بعض الافراد أو كلها وأما لام العهد الخارجى فهى قسم برأسها أصل لكل خارج كما تقدم للمصنف واعترض بأن هذا تحكم ولم تجعل الى العهد الخارجى من أفراد لام الحقيقة بحيث يقال فيها ان الاشارة بتلك اللام للحقيقة من حيث تحققها فى فرد معين فى الخارج لتقدمه ذكرا صراحة أو كناية أو لعلم المخاطب به ويمكن الجواب بأنها انما جعلت قسما لكون التعيين فيها أشد من التعيين فى لام الحقيقة وجعل بعضهم كل واحد أصلا مستقلا على حدة وبعضهم جعل الكل فرع التى للحقيقة وبعضهم جعل لام العهد الخارجى أصلا للكل فما عداها من فروعها وهذا الخلاف لا طائل تحته وذكر الحفيد أنه ان قلنا ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر كانت أل التى للعهد الذهنى هى الاصل لانها أبقت مدخولها على حاله وان كانت موضوعة للماهية لا بقيد الاستحضار كانت لام الحقيقة هى الاصل وما عداها من فروعها وذلك لان معنى اللام الاشارة الى معنى ما دخلت عليه فظهر لك أن جملة الاقوال خمسة (قوله والقرينة) عطف تفسير على (٣٢٩) ماقبله (قوله ولهذا) أى ولاجل كون لام العهد الذهنى ولام الاستغراق من فروع لام الحقيقة (قوله عائد الى المعرف باللام الخ) أى وليس عائدا على المعرف باللام مطلقا لعدم افادته أن هذين القسمين من أفراد لام الحقيقة ومما يدل على أن الضمير عائد على المعرف بلام الحقيقة كما قال الشارح لا الى المعرف بمطلق اللام تغيير المصنف الاسلوب حيث قال وقد يأتى وقد يفيد ولم يقل أو للاشارة الى واحد معهود فى الذهن أو للاشارة الى الاستغراق تأمل (قوله

ولابد الخ) اعلم أن اسم الجنس المنكر اذا كان مصدرا فانه يدل على الحقيقة قطعا لوضعه لها كذكرى وبشرى ورجعى كما أن اسم الجنس المعرف يدل عليها قطعا من غير نزاع فيهما وان كان اسم الجنس المنكر غير مصدر كأسد ورجل ففيه نزاع قيل انه موضوع للفرد المنتشر وقيل موضوع للماهية اذا علمت ذلك فيرد سؤال حاصله أن لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس اما أن يقصد بها الاشارة الى الماهية من حيث هى أى من غير اعتبار تعينها وحضورها فى الذهن واما أن يقصد بها الاشارة الى الماهية باعتبار تعينها وحضورها فى الذهن فان قلتم بالاول لزم عدم الفرق بين اسم الجنس المعرف والمنكر المصدر نحو ذكرى والذكرى ورجعى والرجعى فان كلا منهما موضوع للماهية والقول بعدم الفرق باطل لضرورة الفرق بين المعرف والمنكر وان قلتم بالثانى لزم عدم الفرق بين المعرف بلام الحقيقة ولام العهد الخارجى العلمى لان كلا منهما اشارة الى حاضر معين فى الذهن وهذا البحث أورده صاحب المفتاح على هذا المقام وأشار الشارح لجوابه بقوله ولابد الخ وحاصله أنا نختار الثانى وهو أن لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس يقصد بها الاشارة الى الماهية باعتبار حضورها فى الذهن ولا نسلم لزوم عدم الفرق بين المعرف بلام الحقيقة والمعرف بلام العهد الخارجى العلمى وذلك لان المشار اليه بلام الحقيقة هو الحقيقة الحاضرة فى الذهن والمشار اليه بلام العهد المذكور حصة من أفراد الحقيقة

* والاستغراق ضربان حقيقي كقوله تعالى عالم الغيب والشهادة أى كل غيب وشهادة وعرفي كقولنا جمع الامير

معينة فى الذهن وفرق بين الحقيقة والحصة منها (قوله ليتميز) أى اسم الجنس المعرف المفهوم من المقام فهو بالياء التحتية (قوله عن أسماء الاجناس النكرات) أى فان الاشارة بها الى الماهية لا باعتبار كونها حاضرة فى الذهن وان كانت حاضرة فيه ضرورة أنها موضوع لها ولا يضع الواضع لفظا لمعنى الا اذا كان حاضرا فى ذهنه فالحضور جزء المسمى بالنسبة للام الحقيقة دون أسماء الاجناس النكرات فهو ملاحظ فى الاول على سبيل الجزئية ومصاحب فى الثانى وهذا مبنى على المشهور من أن المراد بالذهن ذهن الواضع وأما على ما نقله شيخنا العلامة السيد البليدى فى حواشى الاشمونى من أن المراد بالذهن ذهن المخاطب فيكون الحضور فى ذهنه معتبرا فى الاول على سبيل الجزئية وأما فى الثانى فهو غير معتبر ولا مصاحب ثم ان المراد بقول الشارح ليتميز عن أسماء الاجناس النكرات أعنى المصادر لا النكرات غيرها فلا يقال ما هنا مخالف لما مر من أن النكرة موضوعة لبعض غير معين من أفراد الحقيقة لان هذا بالنسبة للنكرة التى هى غير مصدر والدليل على أن المصادر موضوعة للماهية المطلقة مجردة عن الوحدة أن قولك ضربت ضربا لا اشعار له بالوحدة فان اردت الوحدة أتيت بالتاء فقلت ضربة أو بالوصف فقلت ضربا واحدا ويدل لذلك أيضا أن المصادر لا تثنى ولا تجمع فان قلت اذا كان اسم الجنس المعرف يشار به للحقيقة باعتبار الحضور صار بمنزلة علم الجنس فانه أيضا موضوع للماهية بقيد الحضور فكل منهما معتبر فيه الحضور الذهنى جزأ من الموضوع له فما الفرق بينهما قلت الفرق أن الواضع اعتبر فى دلالة اسم الجنس على الحضور والتعين قرينة خارجية زائدة على اللفظ الدال على الجنس وهى أل فكأن الواضع قال وضعت الرجعى للدلالة على الماهية الحاضرة فى الذهن بشرط اقترانه بأل بخلاف علم الجنس كأسامة فانه (٣٣٠) لم يعتبر فيه ذلك بل جعله موضوعا للماهية الحاضرة فى الذهن ولم يعتبر فى دلالته على التعين والحضور قرينة خارجية بل جعله مفيدا لذلك بجوهر اللفظ وحاصله أن علم الجنس يدل على التعين والحضور الذى هو جزء المسمى بجوهر اللفظ واسم الجنس المعرف يدل على ذلك بالآلة (قوله النكرات) اعترضه الغنيمى بأنه كيف يوصف الجنس بالنكرة عند من يفرق بينهما وأجاب بأن المراد من قوله النكرات التى ليس فيها أل (قوله مثل الرجعى) مثال للمعرف بلام الحقيقة وقوله ورجعى مثال لاسماء الاجناس النكرات (قوله واذا اعتبر الحضور فى الذهن) أى فى المعرف بلام الحقيقة (قوله فوجه امتيازه) أى تعريف لام الحقيقة (قوله عن تعريف العهد) أى الخارجى العلمى (قوله الى حصة معينة من الحقيقة) أى فى الذهن والخارج معلومة للمخاطب (قوله ولام الحقيقة) أى من حيث هى فالقصد الفرق بين لام العهد الخارجى العلمى والقسم الاول من أقسام لام الحقيقة كما هو مفاد كلام الشارح فى المطول لا الفرق بين لام العهد الخارجى بأقسامه ولام الحقيقة بأقسامها كما قيل (قوله وهو أى الاستغراق) أى من حيث هو لا فى خصوص المسند اليه فلا يرد عليه أن الغيب فى المثال الاول مجرور والصاغة مفعول به فى المثال الثانى (قوله وهو أن يراد الخ) فيه أن الارادة فعل المتكلم والاستغراق وصف اللفظ وأجيب بأن الارادة سبب للاستغراق الذى هو تناول اللفظ لكل فرد فهو من اطلاق السبب وارادة المسبب (قوله بحسب اللغة) فيه نظر لانه يقتضى أنه اذا أريد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب وضع الشرع أو بحسب العرف الخاص لا يكون الاستغراق حقيقيا وليس كذلك بل اذا أريد بالصلاة جميع أفرادها نظرا الى وضع الشرع أو بالفاعل جميع أفراده نظرا الى وضع النحاة يكون الاستغراق حقيقيا فالاولى أن يقول بحسب الوضع بدل قوله بحسب اللغة وقد يجاب بأنه انما اقتصر على اللغة لانها الاصل فلا ينافى ما قلناه وليس القصد الاحتراز عما ذكرناه والحاصل أن ذكر اللغة انما هو على طريق التمثيل والمراد بحسب اللغة أو الشرع أو الاصطلاح أعم من أن يكون بحسب المعنى الحقيقى أو المجازى اه عبد الحكيم (قوله أى كل غيب) أى كل غائب عنا وكل شهادة أى كل مشاهد لنا (قوله بحسب متفاهم العرف) أى بحسب فهم أهل العرف العام وأما ما كان بحسب العرف الخاص فهو داخل فى الحقيقى كما تقدم

ليتميز عن أسماء الاجناس النكرات مثل الرجعى ورجعى واذا اعتبر الحضور فى الذهن فوجه امتيازه عن تعريف العهد أن لام العهد اشارة الى حصة معينة من الحقيقة واحدا كان أو اثنين أو جماعة ولام الحقيقة اشارة الى نفس الحقيقة من غير نظر الى الافراد فليتأمل (وهو) أى الاستغراق (ضربان حقيقى) وهو أن يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب اللغة (نحو عالم الغيب والشهادة أى كل غيب وشهادة وعرفى) وهو أن يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب متفاهم العرف (نحو جمع الامير

(وهو) أى الاستغراق (ضربان) أحدهما (حقيقى) وهو أن يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ لغة (نحو قوله تعالى (عالم الغيب والشهادة أى) عالم (كل غيب وكل شهادة و) الآخر من الاستغراق (عرفى) وهو أن يراد باللفظ كل فرد يتناوله ذلك اللفظ بحسب ما يتعاطاه فيه أهل العرف (كقولنا جمع الامير

* والثانى عرفى كقولنا جمع الامير

الصاغة

الصاغة أى صاغة بلده أو) أطراف (مملكته) لانه المفهوم عرفا لاصاغة الدنيا

(الصاغة) جمع صائغ وهو العالم بحرفة صياغة الحلى وشبهه (أى صاغة بلده أو) اطراف (مملكته) لان هذا هو المفهوم عرفا وهو المراد عند الاطلاق العرفى لاصاغة الدنيا والصاغة ان تنوسى فيه التجدد ولم يشعر بالحدوث كالمؤمن والكافر والعاقل والجاهل فاللام فيه للتعريف لاموصولية لان صلة الموصولية يجب أن يكون فيها معنى الحدوث لنيابتها عن الفعل الذى هو الاصل فى الصلات فصح التمثيل به للعموم باللام وان روعى فيه معنى الحدوث كانت اللام فيه موصولية فلا يصح التمثيل به الا لمطلق

الصاغة أى صاغة بلده أو مملكته والحق فى هذا انه عام أيضا ولكنه مخصوص بالعقل كقوله تعالى خالق كل شئ ثم جعل ذلك استغراقا عرفيا فيه نظر لانه يقتضى أن العرف اقتضى عمومه وليس كذلك بل العرف اقتضى تخصيصه ببعض افراده والظاهر أنه يريد بالاستغراق العرفى ان ذلك فى العرف يعد مستغرقا وليس بمستغرق لجميع ما يصلح له بل لبعض أنواعه ﴿ تنبيه ﴾ اعلم أن كون الالف واللام للعموم أولا مسئلة مهمة يحتاج اليها فى علوم المعانى وأصول الفقه والنحو ولم أر من المصنفين فى شئ من هذه العلوم من حررها على التحقيق وها أنا أذكر قواعد ينتبه بها المقصود و ينبنى عليها ما بعدها وبالله التوفيق ۞ الاولى الالف واللام إما أن تكون اسما موصولا أو حرفا فان كانت اسما فليس كلامنا فيه لانه حينئذ داخل فى الموصولات فله حكمها فى العموم بجميع أحواله وهذه فائدة جليلة يستفاد منها أن غالب ما يستدل به من لا أحصيه عددا من الائمة فى اثبات العموم أو نفيه من المشتقات المعرفة بالالف واللام مثل فاقتلوا المشركين الزانية والزانى والسارق والسارقة ليس من محل النزاع فى شئ وانما النزاع فى الالف واللام الحرفية بشروط ستأتى ولينتبه لفائدة جليلة أيضا أهملها النحاة أو أكثرهم وهو أن اطلاق أن الالف واللام الداخلة على المشتقات موصولة لا يصح لانها انما تكون موصولة حيث أريد بها معنى الفعل من التجدد اما اذا أريد بها الثبوت فلا فخرج بذلك أسماء الفاعلين وأسماء المفعولين اذا قصد بها الثبوت وخرج بذلك أفعل التفضيل وخرجت الصفة المشبهة فانها يقصد بها الثبوت ولذلك قال ابن الحاجب فى نحو قوله تعالى وكانوا فيه من الزاهدين ان الالف واللام هى المعرفة لا الموصولة فلا حاجة لتقدير عامل وبهذا يعلم ان اطلاق أهل المعانى ان الاسم يدل على الثبوت والاستقرار ليس ماشيا على عمومه ۞ الثانية ما تدخل عليه الالف واللام الحرفية التى ليست شيأ مما سبق أقسام * الاول جمع تصحيح أو ملحق به غير العدد أو جمع تكسير للقلة أو الكثرة سواء كان له واحد من لفظه أم لا نحو الزيدين والعالمين والارجل والرجال وأبابيل وكذلك الداخلة على صيغة الاعلام بعد تنكيرها اما لقصد الشركة على رأى الزمخشرى حيث قال تدخل أل على العلم المشركة كما أضاف فى قوله

* علا زيدنا يوم النقا رأس زيدكم * أو لغير ذلك ومدلول كل منها الآحاد المجتمعة دالا عليها دلالة تكرار الواحد كما صرح به بدر الدين بن مالك فى أول شرح الالفية وهو حق ودلالة الجمع على كل واحد من أفراده بالمطابقة ويكفيك فيه اطباق الناس على قولهم الجمع كتكرار الواحد ويكفيك أيضا قولهم انه لا يجوز أن تقول جاء رجل ورجل ورجل فى القياس قالوا اذ لا فائدة فى هذا التكرار لاغناء لفظ الجمع عنه فلو كانت دلالة رجال على رجل بالتضمن لكان قولنا رجل ورجل ورجل مشتملا على أعظم فائدة وهى الانتقال من دلالة التضمن الى دلالة المطابقة كما يجوز ويحسن الانتقال من الظاهر الى النص ولكان جائزا حسنا وتحقيقه أن لفظ رجال فى الحقيقة لفظ رجل انما تغيرت هيئته فصار دالا على آحاد ينصرف لكل منها و ينصب الى كل منها انصبابا واحدا ولا يكون دالا عليه بالتضمن لانه لم يوضع

الصاغة اذا جمع صاغة بلده أو أطراف مملكته فحسب لاصاغة الدنيا

(قوله الصاغة) أصله صوغة من الصوغ تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفا والمراد ببلده بلده التى هو فيها (قوله أو أطراف مملكته) عبر عن المملكة بتمامها بالاطراف على طريق الكناية أو يقال انه اذا جمع ما فى الاطراف فأولى من كان فى الوسط ومن عنده (قوله لانه المفهوم عرفا لاصاغة الدنيا) وذلك لان العرف لا يحمل الحقيقة على الحقيقة المطلقة بل على الحقيقة المقيدة بقيد تقتضيه القرائن الحالية فيكون الحكم فيه على كل فرد من أفراد الحقيقة المقيدة لا على كل فرد من أفراد الحقيقة المطلقة كما فى هذا المثال المذكور فان الصاغة بحسب حقيقتها شاملة لجميع صاغة الدنيا لكن القرائن خصتها بصاغة بلد الامير أو صاغة مملكته اذ يعلم العقل أن الامير لا يقدر على جمع صاغة الدنيا فتعين أن المراد بها الصاغة الموجودة فى بلده أو فى مملكته فحيث جمع الامير صاغة بلده أو مملكته وقلنا جمع الامير الصاغة يكون الاستغراق بحسب جمع الصاغة المخصوصة لا الصاغة المطلقة اهـ قرمى

(قوله على مذهب المازنى) القائل ان أل الداخلة على اسم الفاعل واسم المفعول معرفة لاموصولة (قوله والافاللام الخ) أى والانقل ان المثال مبنى على مذهبه بل على مذهب الجمهور فلا يصح لان أل الداخلة على اسم الفاعل وكذا اسم المفعول عندهم موصولة لامعرفة (قوله وفيه) أى فى هذا القيل المفيد أن الخلاف فى اسم الفاعل واسم المفعول مطلقا نظر (قوله لان الخلاف) أى بين المازنى وغيره وقوله فى اسم الفاعل أى وكذا اسم المفعول (قوله بمعنى الحدوث) أى ملتبسا بمعنى الحدوث واضافة معنى للحدوث بيانية وهو من ملابسة الدال للمدلول أى اذا كان ملتبسا بالدلالة على الحدوث والمراد بالحدوث تجدد الحدث باعتبار زمنه (قوله دون غيره) وهو ما اذا أريد بهما الدوام والثبات والا كانت معرفة اتفاقا لانهما حينئذ من جملة الصفة المشبهة كذا فى المطول قال عبد الحكيم ولعل قوله اتفاقا اشارة الى عدم الاعتداد بقول من قال ان اللام فيه أيضا موصولة كما فى المغنى (قوله نحو الخ) هذا مثال للغير ومثل العالم والجاهل الصائغ وحينئذ فأل الداخلة عليه معرفة اتفاقا (قوله لانهم) أى الجمهور وهذا علة لكون أل فى اسم الفاعل بمعنى الحدوث موصولة (قوله هذه الصفة) أى اسم الفاعل واسم المفعول وفى بعض النسخ هذه الصلة أى صلة أل وقوله فعل الخ أى وأل المعرفة لاتدخل على الفعل (قوله فلا بد فيه من معنى الحدوث) أى لانه معتبر فى الفعل فعلم من هذا أنهما لا يكونان فعلين فى صورة الاسم الا اذا قصد بهما الحدوث أما اذا قصد بهما الدوام كانا اسمين حقيقة ولم يكن أحدهما فعلا فى صورة الاسم (قوله ولوسلم الخ) أى ولوسلم جريان الخلاف فى اسم الفاعل سواء كان بمعنى الحدوث أو الثبوت وأن أل فى الصائغ ليست معرفة على مذهب الجمهور بل موصولة (قوله فالمراد) أى فالكلام صحيح لان المراد أى لان مراد المصنف تقسيم مطلق الاستغراق وعليه فقوله وهو قسمان فيه استخدام أى والاستغراق مطلقا لا بقيد كونه بأل قسمان وحينئذ فالمثال صحيح ولا يحتاج لتخريجه على القول الضعيف وهو قول المازنى (قوله أو غيره) أى كالاضافة والموصول

وقيل المثال مبنى على مذهب المازنى والا فاللام فى اسم الفاعل عند غيره موصولة وفيه نظر لان الخلاف انما هو فى اسم الفاعل بمعنى الحدوث دون غيره نحو المؤمن والكافر والعالم والجاهل لانهم قالوا هذه الصفة فعل فى صورة الاسم فلا بد فيه من معنى الحدوث ولوسلم فالمراد تقسيم مطلق الاستغراق سواء كان بحرف التعريف أو غيره

الاستغراق لان الموصول مما يدل على الاستغراق نحو أكرم الذين يأتونك الا زيدا فصح التمثيل بها المطلق العموم ثم ان كررنا على مذهب المازنى الذى يرى ان أل مطلقا تعريفية لا موصولية ولو مع المشتق الصريح صح التمثيل للعموم باللام على كل حال فافهم تأمله ثم أشار الى بيان وتحقيق فى الاستغراق باعتبار الافراد وغيره فقال

لمجموع الثلاثة وهو يضاهى اللفظ المشترك اذا استعمل فى معانيه فانه يكون دالا على كل منها بالمطابقة ويضاهى العام فانه دال على كل من أفراده بالمطابقة وان كان القرافى قد أشكل عليه دلالته حتى قال مرة انه يدل بالتضمن ثم رجع عن ذلك فقال انه لم يتضح له دلالته والحق ماقلناه ويضاهى قول القرافى ان دلالة الفعل على كل من حدثه وزمانه بالمطابقة لا يقال دلالة المطابقة هى دلالة اللفظ على تمام مسماه وليس رجل تمام مسمى الرجال ولا الفرد الواحد تمام مسمى العام لانا نقول التمام فى مقابلة النقص فانما نعنى بالدلالة على تمام المسمى ما يقابل الدلالة على جزئه فتمام المسمى كلى قد يكون له فى الخارج جزئى واحد وقد يكون له جزئيات كل منها تمام المسمى وهو موجود فى ضمنها كما ان تمام مسمى الحيوان الجسم النامى الحساس المتحرك بالارادة وذلك يوجد كله فى الانسان وفى الفرس وغيرهما من أنواعه وكذلك المشترك يوجد تمام مسماه فى كل واحد من معانيه ولا أعنى ان لفظ الجمع كلى بالنسبة الى مفرداته ولفظ المشترك كلى بالنسبة الى معانيه بل أردت مثالا يبين لك ان تمام المسمى لا ينفى أن يكون معه غيره ثم ان شئت اقتصرت على ذلك وقلت مدلوله رجل ورجل ورجل وليس الجمع موضوعا بطريق الاصالة بل الوضع للفرد والعرب استعملت أوزان الجموع سوغت بها المستعمل أن يجمع ماشاء على وزنها فلا يرد أن يقال يلزم أن يكون الجمع وضع للفرد على انفراده وعلى هذا نقول الجمع هو المفرد بالمادة وغيره بالصورة وان شئت قلت الجمع موضوع لكل مفرد بقيد كونه معه اثنان أو أكثر والدلالة أيضا على كل فرد بالمطابقة لانه ليس موضوعا لمجموع الافراد وفرق واضح بين الوضع للمجموع وبين الوضع لكل واحد بشرط غيره فان قلت لو كانت دلالة الجمع على كل واحد بالمطابقة لكان قولك ماعندى رجال كقولك ليس عندى رجل فى نفى كل واحد وليس كذلك بل هو انتفى المجموع قلت بل مدلول ليس عندى رجال ليس عندى رجل ورجل ورجل وأنت لو قلت ذلك لم يدل على انه لارجل عندك لان الجمع كتكرار الواحد بالعطف بخلاف العدد فلو قلت جاءنى رجال دل على كل واحد بالمطابقة

والموصول أيضا مما يأتى للاستغراق نحو أكرم الذين يأتونك الا زيدا واضرب القائمين الا عمرا

بالمطابقة ولو قلت جاءنى ثلاثة تريد الرجال دل على كل واحد بالتضمن ولو قلت جاءنى رجال ثلاثة كنت واصفا للآحاد بصفة هى للمجموع لان الآحاد فى الاثبات تستلزم المجموع ولو قلت جاءنى ثلاثة رجال كان معناه كل منهم رجل وقد نازع الاخفش فقال فى ركب ونحوه انه جمع * القسم الثانى اسم جمع سواء كان له واحد من لفظه أو لم يكن مثل ركب وصحب وقوم ورهط قال بدر الدين بن مالك انه موضوع لمجموع الآحاد وما قاله حسن لان اسم الجمع وضع فى الاصل وله مدلول وهو الافراد فكل منها جزء مدلوله كما أن (١) التحت لما كان اسما للذى أجزاء كان مدلوله مجموعها وكما أن الثلاثة اسم مجموعها بخلاف الجمع فان الوضع فى الاصل للمفرد وبهذا يعلم ان دلالة اسم الجمع على أحد أفراده بالتضمن لانه جزء المدلول * القسم الثالث اسم الجنس الذى يفرق بينه وبين واحده تاء التأنيث وليس مصدرا ولا مشتقا منه مثل تمر وشجر وغير ذلك مما لم تلتزم العرب فيه التأنيث احترازا مما التزمته فيه كتخم جمع تخمة فهذا القسم ذهب الفراء الى انه جمع وسماه ابن مالك اسم جمع فانه حين ذكر أسماء الجموع عد منها ومثل له بتمر ونحوه وسماه فى شرح الكافية اسم جنس لا اسم جمع كما فعل الجمهور وكذلك فى أول باب أمثلة الجمع من التسهيل فى بعض النسخ واختلف فى مدلوله على أقوال أحدها وهو الذى يظهر أنه يصلح للواحد والتثنية والجمع لانه اسم للجنس والجنس موجود مع كل من الثلاثة وقد حكى الكسائى عن العرب اطلاقه على الواحد وقال به الكوفيون سواء كان الواحد مذكرا أم مؤنثا قال الراغب فى مفرداته النحل يطلق على الواحد والجمع وهذا أوضح الاقوال بل لا ينبغى أن يقال صالح للواحد والجمع بل يقال موضوعه الحقيقة ليصدق اسم التمر على بعض تمرة واحدة لان الجنس موجود فيه * الثانى أنه لا يطلق على أقل من ثلاثة قاله ابن جنى وتبعه ابن مالك حيث قال فى الكلم انه اسم جنس جمعى لا يطلق على أقل من ثلاثة * الثالث انه لا يطلق الا على جمع الكثرة ونقل ذلك عن الشلوبين وابن عصفور وهو مقتضى كلام ابن مالك فى باب أمثلة الجمع ولاجل ذلك أورد شراح سيبويه على قوله باب علم ما الكلم من العربية وقالوا انما هى ثلاث اسم وفعل وحرف ثم أجابوا بأن تحت كل واحد منها أنواعا ولا يدل لمن قال انه لا يطلق الا على الجمع أن سيبويه انما ذكر ذلك فى باب الواحد الذى يقع على الجمع لانه لم يقل لا يقع الا على الجمع ولا يدل له أنهم عند ارادة الواحد يأتون بالتاء لان التاء يؤتى بها للتنصيص على الوحدة وازالة احتمال التعدد كما يؤتى عند ارادة جمع القلة بالالف والتاء ولا دلالة فى قوله تعالى والنجم والشجر يسجدان على ارادة الواحد بل قد يراد الجنس وعاد ضمير التثنية باعتبار لفظهما ومعناهما وقد يراد الجمع وهو رعاية للفظهما * الرابع المثنى نحو الزيدين والرجلين والضاربين والركبين وما ألحق به من نحو اثنين فدلالته على كل واحد كدلالة الجمع على أفراده على ما سبق * الخامس الاسم الدال على الحقيقة وأفراده متميزة وليس له مؤنث بالتاء مثل رجل وأسد وفرس قد يقال انه تصدق فيه الجنس مع الوحدة ما لم يقترن بما يزيلها من تثنية أو جمع أو عموم وبه جزم الغزالى فى المستصفى والقرافى واليه أشار السكاكى عند الكلام على تعريف المسند وجزم به الكاشى وهو الظاهر ويشهد له تثنيته وجمعه وصحة قولك ما عندى رجل بل رجلان وقولهم ان واحدا من قولك جاء رجل واحد تأكيد وانه لا يصح عندى رجل عاقلون أو رجل كثير ويحتمل أن يقال انه لاعم من الواحد وغيره بدليل صحة قولك رجل خير من امرأة لا تريد الا الجنس ولقول النحاة لا التى لنفى الجنس فى نحو لا رجل ويقولون انه لنفى الحقيقة ولذلك لا يصح ان تقول بل رجلين ولانه كلى والكلى لا تعرض فيه لوحدة ولا تعدد ولان الزمخشرى قال فى قوله تعالى ثم يخرجكم طفلا انه وحده لفظا لان الغرض الدلالة على الجنس ويحتمل يخرج كل واحد منكم طفلا

(قوله والموصول أيضا الخ) من تتمة قوله ولو سلم الخ (قوله مما يأتى للاستغراق) أى لان الموصول كالمعرف باللام يأتى لمعان أربعة فالاصل فيه العهد والجنس قاله عبد الحكيم (قوله نحو أكرم الذين يأتونك الخ) أى فالمراد كل فرد من الآتين لك بدليل الاستثناء

(١) التحت هكذا فى الاصل بمثناتين بينهما معجمة وحرره وانظر معناه كتبه مصححه

يريد وحيد طفلا لان المراد الجنس لا الوحدة وهذا وان لم يكن صحيحا فى نفسه لان طفلا يستعمل للجمع والمفرد لغة لكنا استفدنا منه أنه يرى أن نحو طفل ورجل لا يختص به الواحد وكذلك قوله تعالى واجعلنا للمتقين اماما ويشهد له أيضا ان الامام صرح فى المحصول بأن الانسان مطلق ليس لوحدة ولا كثرة وقال الزمخشرى أيضا فى قوله تعالى وقال الله لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد الاسم الحامل لمعنى الافراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا أريدت الدلالة على ان المعنى به منهما والعدد شفع بما يؤكده فدل على القصد اليه ألا ترى انك لو قلت انما هو اله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل أنك تثبت الالهية لا الوحدانية اهـ وهو كالصريح فى أن نحو رجل يحتمل الوحدة والتعدد ولا ينافى هذا قولهم ان ذكر الواحد تأكيد لان لقائل أن يقول المحقق فيه هو الجنس ولكن الغالب استعماله فى المفرد فصار الذهن يتبادر اليه فيكون الواحد تأكيدا لانه أزال احتمالا مرجوحا وقول المصنف فيما سيأتى ان أداة العموم تدخله مجردا عن معنى الوحدة قد يتعلق به مدعى الوحدة لان التجريد عن الشئ فرع الكون فيه وقد يتعلق به منكره لانه لو دل عليها لما تغير عن موضوعه بالاداة كما ستتكلم عليه ان شاء الله تعالى * السادس الاسم الدال على الحقيقة وأفراده متميزة وهو مؤنث لاطباقهم على أن اسم الجنس ما يفرق بينه وبين واحده التاء * السابع الاسم الدال على الحقيقة من حيث هى هى ولا يتميز بعضها عن بعض وليس لها مؤنث ولا اشكال أنه لا دلالة فيه على وحدة ولا تعدد مثل الماء والعسل فى الاعيان ومثل الضرب والنوم فى المصادر سواء كانت موضوعة بالتاء مثل الرحمة أولا * الثامن ما كان كذلك الا أن فيه التاء من أصل الوضع مثل ضربة واستخراجة فهذا مدلوله الوحدة بلا اشكال * التاسع ما كان عددا مثل الثلاثة فهذا نص فى مدلوله وهو موضوع لمجموعها ودلالته على أحدها بالتضمن كما تقدم فى اسم الجمع بل أوضح ويظهر أن الملحق بجمع السلامة من أسماء العدد كذلك مثل عشرين الى التسعين فيدل على الآحاد بالتضمن كاسم الجنس وان أعطيت فى الاعراب حكم جمع السلامة ۞ القاعدة الثالثة دلالة العام على افراده بالمطابقة على ما سبق ومحل تقريره علم أصول الفقه ۞ الرابعة اسم الجنس يطلق باصطلاح النحاة على ما الفرق بينه وبين واحده تاء التأنيث أو ياء النسب على ما سبق ويطلق عند الاصوليين على جميع الاقسام السابقة ما عدا الجمع والمثنى وسبب ذلك أن النحاة يتكلمون فيما يتعلق بالالفاظ والاصوليون أكثر نظرهم فى المعانى فيطلقون الجنس على كل من الكليات السابقة يعنون بالجنس ما لا يمنع نفس تصور معناه من وقوع الشركة فيه جنسا كان أم نوعا أم فصلا أم خاصة أم عرضا عاما أم صنفا وقد توسعوا فى ذلك فان حقيقة الجنس فى الاصطلاح المقول على كثيرين مختلفين بالنوع فى جواب ما هو وما اصطلحوا عليه يقع أيضا فى كلام النحاة ألا تراهم يقولون الالف واللام الجنسية يعنون جميع ذلك * الخامسة اذا دخلت الالف واللام المذكورة على شئ مما ذكر غير مثنى صار عاما على الصحيح فى الجميع بما سنذكره من الشروط لا يقال كيف يعم نحو جلسة مع انها للوحدة فلنا سيأتى أما ان كانت جمعا فالاصوليون كالمتفقين عليه الا شرذمة يسيرة وأما ان كانت اسم جنس وما أشبهه فى الدلالة على الحقيقة فكذلك على الصحيح وهو الذى ذكره أصحاب الشافعى رضى الله عنه وعنهم وعولوا عليه واختاره ابن الحاجب والاكثرون وقيل ليس بعام الا بقرينة وهو رأى الامام فخر الدين فى أكثر المواضع وقيل ان كان اسم جنس يفرق بينه وبين واحده التاء أو كان لا يوصف بالوحدة كالماء والذهب فهو عام وان كان يتميز بالشخص كالرجل والدينار فليس بعام الا بقرينة كقولنا الدينار أفضل من الدرهم علم العموم فيه بقرينة التسعير قاله الغزالى فى المستصفى واختاره الشيخ تقى الدين القشيرى والمريسى ومحل الاستدلال لذلك أصول الفقه * وأما اسم الجمع فهو أقرب من المفرد الى الجمع فهو رتبة بينهما وأما المثنى فلم أر من تعرض له الا القرافى فانه قال انه كالجمع فى العموم ومن العجيب أنه قال لا يفهم العموم من اضافة

التثنية

التثنية فى شئ من الصور سواء كان المفرد يعم أم لا فاذا قال عبداى حران فلا يتناول الاعبدين وكذلك لو قال مالاى فالفهم ينبو عن العموم فى التثنية جدا بخلاف الجمع والمفرد اه والاضافة والتعريف فى ذلك على السواء فكلامه الاول لا يجتمع مع الثانى وفى كل من الاطلاقين نظر والحق التفصيل فان ماذكره فى عبداى حران صحيح يجب القول بمثله فى قوله العبدان حران لان المفرد يعم لارادة الحقيقة وصلاحية المفرد لها والجمع يعم لصلاحيته لاستيعاب الافراد والتثنية وان صلحت لاستيعاب كل اثنين فالعدول اليها مع مجاورة المفرد والقصور عن الجمع قرينة لارادة اثنين معهودين لكن قد توجد التثنية خالية عن القرينة الصارفة للعموم أو مشتملة على قرينة ارادته ولا تكاد تجد ذلك الا فى اثنين بينهما تواصل تما ويمكن الاستدلال له بقوله تعالى واللذان يأتيانها منكم وقوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المؤمنان بسيفيهما فانه يعم كل اثنين ومؤمنين وهذا وان لم يكن مما نحن فيه لانهما موصولان لكن يشهدان لما نحن فيه من تثنية ما فيه الألف واللام الحرفية وكذلك قوله تعالى فأصلحوا بين أخويكم يعم كل اخوين وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار وكذلك رجلان تحابا فى الله هو وان لم يكن عام اللفظ فهو عام المعنى وأما نحو لبيك ودواليك فقال أبو عبيدة انه عبر فيه بالمثنى عن الجمع والذى اختاره الوالد فيه أنه اكتفى فيه بأول العدد كقوله * لو عدّ قبر وقبر كنت أكرمهم * وعلى كل هذا قسم آخر يمكن ادعاء عمومه بالاضافة وان كان مثنى فى اللفظ ۞ السادسة دلالة العموم على كل من هذه الاقسام كلية بمعنى أن الحكم على كل فرد نفيا كان أم اثباتا وان كان فى النفى لا يرتفع الحكم عن كل فرد فرد بخلاف الاثبات على ما يأتى فى تحقيقه فى عموم السلب وسلب العموم بخلاف ماذكروه من قولهم ان الحكم فى النفى على المجموع ۞ السابعة اذا ثبت العموم فى هذه الاقسام على سبيل الكلية فكل منها يعم بحسب مدلوله فالاداة الداخلة على اسم الجنس وكل ما يصلح للواحد وغيره على السواء كالرجل ان قلنا انه لا يدل على الوحدة يعم رتب الآحاد بالالتزام فيقع الحكم فيه على حقيقة الجنس التى ليست واحدة ولا متعددة مع ملاحظة وجوده فى الجزئيات ويلزم من الحكم عليها الحكم على كل فرد من جزئياتها فاذا قلت الماء يروى الا الحار فقد حكمت على مطلق الماء الموجود فى ضمن الجزئيات و يلزم من الحكم عليه الحكم على أفراده وهذا لا ينافى قولنا دلالة العموم كلية لان ذلك أعم من أن تكون كليتها باللازم أو غيره وكذلك الصلاة مطلوبة الا فى وقت الكراهة والانسان فى خسر الا المؤمن ان لم نجعله للوحدة أو جعلناه لها ولكنه تجرد منها عند ارادة العموم وهذا فيما لا تتميز أجزاؤه كالماء أوضح منه فى المميز كالانسان والفرس وهو فى المصادر أوضح منه فى غيرها فان قلت اذا كان شمول الافراد لازما للحكم على الجنس لزم ان تكون الاداة الجنسية تساوى الاستغراقية فى استيعاب الافراد لانها للجنس الذى لا يفارق شيأ من جزئياته قلت من هنا توهم كثير أن النكرة فى سياق الاثبات للعموم ونقل ذلك عن الحنفية ولذلك توهم ابن جنى ان أسماء الاجناس لا تستعمل غالبا الا مجازا لعدم امكان استيعاب أفراد الجنس غالبا وليس كذلك لانا نقول الجنسية جزء وقصد المتكلم فيها الى الجنس ولم يلاحظ الافراد واستلزام الجنس للافراد ازالة ما يدل عليه التنكير من التقييد بوحدة أو غيرها من معانى التنكير وأما الاستغراقية فالاسم بعدها فى الدلالة على الجنس لم يعنه مانع والحكم عليه غير مقصود لذاته بل للافراد وهو يشابه الكناية فى أن الحكم فيها على شئ والمقصود ملزومه اذا تحرر هذا فعموم اسم الجنس المعرف بالالف واللام أقوى من عموم الجمع لانه ادعاء الشئ بدليله كما ذكره البيانيون فى غير موضع وعموم الجمع ادعاء تحول الاسم للافراد بغير دليل و يتلخص أن عموم المفرد أقوى عند البيانيين لان دلالة الالتزام عندهم أقوى وعموم الجمع أقوى على ما تقتضيه قواعد الاصوليين لان دلالة المطابقة عندهم أقوى ودلالة العام فى الجمع مطابقة لكن يخدش فيه ما سيأتى عن امام الحرمين وسيأتى تحقيق

هذا الموضع عند قول المصنف واستغراق المفرد أشمل والداخلة على الجمع هل تصيره آحادا أو تصير جزئيات العام مفردات أو تتم في رتب الجموع السالمة ان كان جمع سلامة والمكسرة ان كان جمع تكسير فيه خلاف مشهور وعليه ينبني التخصيص فعلى الاول يجوز الى أن يبقى أقل ذلك والداخلة على المثنى كالداخلة على الجمع والداخلة على اسم الجمع ان قلنا ان أداة العموم تستغرق مراتب الجموع ولا تصيره آحادا فاسم الجمع الدال على الهيئة الاجتماعية أولى وان قلنا ان أداة العموم تقلب الجمع آحادا فلا يلزم القول بمثله في اسم الجمع لان الجمع على ماسبق مدلوله الآحاد يدل على كل منها بمادته دون صورته (١) فليس فيه اذا دخلته أداة العموم بغير طائل بخلاف اسم الجمع فان لكل واحد من جزئياته هيئة اجتماعية ذات أجزاء وكذلك الداخلة على الاعداد مثل العشرة فيعم جزئيات العشرات وأسماء الجموع بالمطابقة غير انها تدل على أجزاء كل عشرة واسم جمع بالتضمن وحاصله ان نحو العشرة والركب يعم الآحاد تضمنا ويعم الجموع والاعداد مطابقة والجمع يعم آحاده مطابقة فان قلت قد حكيتم الخلاف في أن صيغة العموم تقلب الجمع آحادا أو لا فاذا كان مدلول الجمع آحادا استويا قلت نحن وان قلنا ان الجمع يدل على الآحاد بالمطابقة فلا نجعله كالآحاد من كل وجه فان رجالا أفاد كل رجل دلالة غير مطابقة بل منضم اليها اجتماعه مع غيره سواء قلنا ان الجمع وضع لذلك أم ان هذا وظيفة المستعمل بخلاف رجل ورجل ورجل فان كل واحد من المحكوم عليهم لا تعرض فيه لغيره فحينئذ قولنا ان لا رجال سلب معنى الجمع معناه انه صار الحكم فيه على كل انسان مطلقا وقولنا انه باق على معنى الجمع معناه انه حكم فيه على كل انسان مع غيره ولذلك لا يجوز التخصيص الى الواحد وربما تترتب على ذلك فوائد أخر محلها علم أصول الفقه وأما الدال على الوحدة كالضربة وكالرجل ان قلنا انه موضوع بقيد الوحدة وكالتمرة والبقرة فيعم الوحدات ولا ينافي ذلك العموم فاذا قلت الضربة تؤلم كان معناه كل ضربة واحدة تؤلم وانما ينافي العموم أن لو كان معناه واحدة من الضربات تؤلم وليس كذلك واذا اتضح لك ذلك فيما هو صريح في الوحدة فانقله لما هو ظاهر فيها يكون أوضح كقولك الرجل يشبعه رغيف وسيأتي الكلام على هذا البحث فان المصنف ذكره وانا حققت هذا المحل كل ما أشكل على من لا أحصيهم عددا من الائمة المتقدمين والمتأخرين من أنه كيف يجتمع العموم مع جمع القلة والاول يستغرق الافراد والثاني لا يجاوز العشرة لانا بينا أنه يجتمع مع ما يجاوز الواحد فاجتماع العموم مع ما لا يجاوز العشرة أوضح فاذا قلت أكرم الزيدين فمعناه أكرم كل واحد مجتمع مع تسعة أو دونها الى اثنين بخلاف أكرم الرجال فمعناه أكرم كل واحد منهم منضم الى عشرة فأكثر ويجوز التخصيص في نحو الضربة الى أن يبقى واحد وفي نحو الزيدين الى أن يبقى ثلاثة وفي نحو الرجال الى أن يبقى أحد عشر ان فرعنا على جواز التخصيص الى أن يبقى فرد من أفراد العام وفرعنا على أن معنى الجمعية باق ۞ الثامنة يشترط في عموم الاسم الذي تدخل عليه هذه الاداة أن تكون مادته غير صارفة عن العموم كالبعض والجزء والنصف والثلث بالنسبة الى الباقي فاذا قلت أخذت البعض من الدراهم وأكلت الثلث من الرغيف لا يتخيل أحد أنه يعم الابعاض والاثلاث وان كان داخلا في اطلاقهم وانما لم يعم لان هذه الكلمة انما تستعمل غالبا لارادة عدم الاستيعاب ولذلك احتاجوا الى تأويل قوله وان يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم وقول الشاعر

لولا الحياء ولولا الدين عبتكما * ببعض مافيكما اذ عبتما عوري

فمن قائل هو على سبيل التنزل ومن قائل هي فيه بمعنى كل ولم نر أحدا أجاب بان هذا اسم أضيف فيعم جميع الابعاض فان قلت قد قال المنطقيون ان الجزئية المسورة ببعض لا تنافي صدق الكلية لصحة بعض الانسان حيوان قلت ونحن لا ندعي امتناع الصدق وانما ندعي العلية نعم البعض والجزء والثلث قد يعم كغيره من الاسماء كقولك الثلث أكبر من الربع والبعض لا يطلق على الكل وكذلك

(١) قوله فليس فيه الخ هكذا في الاصل وفي الكلام نقص فليحرر كتبه مصححه

(واستغراق المفرد)

(واستغراق المفرد) في مدلوله المحقق بأداة العموم من حرف التعريف أو غيره كالنفي

اذا أريد العموم في أمثاله من ماهية أخرى كقوله صلى الله عليه وسلم الثلث كثير أي كل مال فثلثه في الايصاء كثير وإذا قوبل البعض بالبعض فتارة تكون معه قرينة تمكن معها القول بالعموم كقولك البعض من هؤلاء يحب البعض قال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض أي كل واحد ولي الآخر وتارة تكون معه قرينة تنافي العموم كقوله تعالى ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض اذ لا يمكن تفضيل كل منهم صلى الله عليهم وسلم على الآخر بل البعض الاول المفضل جميعهم الا واحدا أو جماعة مستوين والثاني المفضل عليهم أجمعين الا النبي محمدا صلى الله عليه وسلم أو المراد بالبعض الاول النبي صلى الله عليه وسلم والثاني من عداه وقد أطلقنا في هذه المسئلة لفظ البعض والكل تبعا لكثرة الاستعمال وان كان الاكثرون منعوا دخول الالف واللام عليهما ومما يلتحق بالبعض في الاستثناء من العموم في بعض الموادلفظ الآن فانه لا يقبل التعدد فلا عموم فيه اذا قلنا ان الالف واللام فيه للحضور كما هو رأي الشيخ أبي حيان فان قلنا زائدة فليست مما نحن فيه في شيء ۞ التاسعة يستثنى من الاداة المذكورة الالف واللام التي في التي والذي وفروعهما على القول الضعيف انها للتعريف فانه لا يطرقه الخلاف في الالف واللام الداخلة على اسم الجنس بل الموصول الذي هو الذي والتي مقتض للعموم وهو في العموم أقوى من عموم الجمع المعرف والقائل بها أكثر من القائل بعموم الجمع ويشترط فيهما ان لا تكون عهدية ولا قصد بها مجرد الجنس ولا زائدة ولا عوضا من مضاف اليه معه وبها ان جوزناه ولا هي للمح الصفة ولا الغلبة وذكرنا هذا الاخير وان كانت الاداة فيه عهدية على المشهور لان من الناس من قال انها غير عهدية ۞ العاشرة تقرر أن الالف واللام للعموم عند عدم العهد وليست للعموم عند قرينة العهد لكن هل الاصل فيها العموم حتى يقوم دليل على خلافه أو الاصل أنها موضوعة للعهد حتى يقوم دليل على عدم ارادته فيه نظر وكلام الاصوليين فيه مضطرب ومن أخذ بظواهر عباراتهم حكى في ذلك قولين ويظهر أثرهما فيما اذا لم تقم قرينة على ارادة عهد وشككنا في ان العهد مراد أولا هل نحمله على العموم أولا والظاهر الاول فان قلت اذا كانت القرينة تصرف الى العهد وتمنع من الحمل على العموم فهلا جعلتم العام بالالف واللام مصروفا الى العهد بقرينة السبب الخاص وقلتم ان العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ قلت تقدم السبب الخاص قرينة في انه مراد لا أن غيره ليس بمراد فنحن نعمل بهذه القرينة فنقول دلالة هذا العام على محل السبب قطعية ودلالته على غيره ظنية اذ ليس في السبب ما ينفيها ولا ما ينفيها ۞ الحادية عشرة ما كان دالا على الحقيقة كما ذكرنا ينبغي ان يعلم ان مدلوله الحقيقة لا بقيد ولا يقال هو موضوع للجمع أو الواحد أو التثنية قال الامام في البرهان قال بعض من حوم على التحقيق ولم يرد مشرعه ان المصدر صالح للجموع وهو في حكم اللفظ المشترك بين مسميات فهو يصلح لآحادها على البدل وهو زلل وذهول عن مدرك الحق وذكر كلاما معناه ان المصدر موضوع للحقيقة لم يوضع لاستعماله في الواحد أو الجمع أو التثنية على البدل ولم يلاحظ فيه شيء من الثلاثة ونقل عن سيبويه في قول القائل ضربه ضربا كثيرا ان كثيرا صفة والموصوف لا يشعر بالصفة ولو كان الموصوف يشعر بالصفة لا ستغنى عنها وجرت مجرى التأكيد ص (واستغراق المفرد

(قوله واستغراق المفرد أشمل الخ) هذه مسألة مستقلة وفائدة جديدة لها تعلق (٣٣٧) بما قبلها وحاصلها أن اسم الجنس المفرد اذا دخلت عليه أداة الاستغراق كان شموله للأفراد وتناوله لها أكثر من شمول المثنى والجمع الداخل عليهما أداة الاستغراق ومراده بالمفرد ما هو مفرد في المعنى سواء كان مفردا في اللفظ أيضا أولا كالجمع المحلى باللام الذي بطل فيه معنى الجمعية نحو لا أتزوج النساء فان المراد واحدة من النساء والمراد بالجمع ما كان جمعا في المعنى سواء كان جمعا في اللفظ أيضا أولا نحو قوم ورهط واعترض بان هذا منقوض بقولك لا يرفع هذا الحجر العظيم كل رجال فانه أشمل من قولك لا يرفعه كل رجل لانه يلزم من كونه لا يرفعه الجمع انه لا يرفعه الواحد بخلاف العكس وبقولنا هذا الخبز يشبع كل رجال فانه أشمل من قولنا هذا الخبز يشبع كل رجل لانه يلزم من كونه يشبع الجمع أن يشبع الواحد بخلاف العكس ولا ينبغي أن يطلق القول بأن استغراق المفرد أشمل بل تارة يكون استغراقه أشمل وتارة يكون استغراق غيره أشمل كما في المثالين السابقين وأجيب بأن المراد الاشملية بحسب الوضع والنظر الى المدلول المطابقي والاشملية في المثالين المذكورين بالالتزام لان الحكم على الكل يستلزم الحكم على كل واحد على أن الكلام في الاستغراق المفاد بالمفرد أو بالجمع والمفيد للاستغراق في المثالين لفظ كل الواقع قبل المفرد وقبل

أشمل من استغراق الجمع بدليل انه لا يصدق لا رجل فى الدار فى نفى الجنس اذا كان فيها رجل أو رجلان ويصدق لا رجال فى الدار

الجمع واعلم أن هذا انما يرد على المصنف بناء على جعل قوله واستغراق المفرد أشمل قضية كلية كما هو المتبادر من كون موضوعها مصدرا مضافا أما على جعلها جزئية أى قد يكون أشمل فلا يتوجه عليه شئ من ذلك (قوله سواء كان بحرف التعريف) أى سواء كان المفرد ملتبسا بحرف التعريف وهو ما نحن بصدده وقوله أو غيره كحرف النفى فى النكرة ولاجل هذا التعميم لم يقل المصنف واستغراق المفرد المحلى باللام (قوله يتناول كل واحد) أى سواء كان منفردا أو من أجزاء التثنية أو الجمع فالحكم على الواحد يستغرق آحاد التثنية وآحاد الجمع وذلك لتركب كل واحد منهما من آحاده (٣٣٨) وهى جزآن أو أجزاء هى آحاد المفرد التى استقل كل واحد منها بالحكم بخلاف التثنية والجمع فالتثنية تتناول كل اثنين اثنين فلا يتسلط الحكم عليه على جزئهما وهو مدلول المفرد والجمع يتناول كل جماعة جماعة فلا يتسلط الحكم عليه على جزئها الذى هو المفرد وايضاح ذلك أنك اذا قلت لا رجل فى الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها فى فرد سواء كان الفرد منفردا أو من أجزاء المثنى أو من أجزاء الجمع فلا يصح لك أن تقول حينئذ بعد بل رجلان أو رجال وأما قولك لا رجلين أو رجال فى الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها فى اثنين اثنين أو ثلاثة ثلاثة وهذا لا ينافى وجودها فى فرد باعتبار المثنى أو فردا أو فردين بالنظر للجمع فتحصل من ذلك أن استغراق المفرد يشمل كل واحد واحد واستغراق المثنى يشمل كل اثنين اثنين ولا ينافيه خروج الواحد واستغراق الجمع انما يتناول كل جماعة جماعة ولا ينافيه خروج الواحد ولا الاثنين (قوله والمثنى بمعنى انما يتناول كل اثنين اثنين) أى وهذا لا ينافى خروج الواحد (قوله والجمع انما يتناول كل جماعة جماعة) أى وهذا لا ينافى خروج الواحد والاثنين وانما كان استغراق الجمع يتناول كل جماعة جماعة لان الاستغراق عبارة عن شمول أفراد مدلول اللفظ ومدلول صيغة الجمع جماعة وكذا يقال فى المثنى (قوله بدليل صحة الخ) المراد بالصحة الصدق أى وبدليل صحة كل رجال جاؤنى مع تخلف رجل ورجلين دون كل رجل جاءنى

سواء كان بحرف التعريف أو غيره (أشمل) من استغراق المثنى والمجموع بمعنى انه يتناول كل واحد من الافراد والمثنى انما يتناول كل اثنين اثنين والجمع انما يتناول كل جماعة جماعة (بدليل صحة لا رجال فى الدار اذا كان فيها رجل أو رجلان دون لا رجل) فانه لا يصح اذا كان فيها رجل أو رجلان

(أشمل) من استغراق المثنى والمجموع فى مدلولهما وذلك أن المفرد يتناول كل فرد فرد فيستغرق حكمه آحاد التثنية والجمع لتركب كل واحد من آحادهما من جزأين أو أجزاء هى آحاد المفرد التى استقل كل واحد منها بالحكم بخلاف التثنية والجمع فالتثنية تتناول كل اثنين اثنين فلا يتسلط حكمه على جزئهما وهو مدلول المفرد والجمع يتناول كل جماعة جماعة فلا يتناول حكمه جزأه الذى هو مدلول المفرد وهذا يتحقق (بدليل صحة لا رجال فى الدار اذا كان فيها رجل أو رجلان) لان النفى فيه انما يتسلط على الجنس المقيد بكونه فى ضمن جماعة من أفراده فالنفى للجنس من حيث الجمعية ولا ينافى ذلك بقاؤه من حيث الفردية فيصح النفى المذكور (دون لا رجل) لان النفى فيه يتسلط على الجنس فى الجملة ولا يتحقق نفيه وفى الدار رجل أو رجلان وكذا يصح قولنا لا رجلين اذا كان فيها واحد لمثل ما قرر فى الجمع ولا يخفى ان هذا انما يظهر كل الظهور ان قلنا ان اسم الجنس النكرة موضوع للحقيقة وأما ان قلنا وضع للوحدة الشائعة فيقال فيه أيضا ان النفى متسلط على الجنس فى ضمن الوحدة فلا ينافى

أشمل بدليل صحة لا رجال فى الدار اذا كان فيها رجل أو رجلان) ش هذا الكلام هو الذى دعانا الى تقديم تلك القواعد السابقة وهذه العبارة من المصنف سبقه اليها السكاكى والظاهر انه أخذ ذلك من قول الزمخشرى عند الكلام على قوله تعالى كل آمن بالله وملائكته وكتبه وقرأ ابن عباس وكتابه يريد القرآن أو الجنس وعنه الكتاب أكثر من الكتب فان قلت كيف يكون الواحد أكثر من الجمع قلت لانه اذا أريد بالواحد الجنس والجنسية قائمة فى وحدان الجنس كلها لم يخرج منه شئ وأما الجمع فلا يدخل تحته الا ما فيه الجنسية من الجموع اه قلت لاشك ان قولنا استغراق المفرد أشمل تارة يعنى به ان المفرد دل على فرد زائد لم يدل عليه الجمع وتارة يعنى به ان مجموع جزئيات المفرد أكثر عددا من مجموع جزئيات الجمع وتارة يعنى به ان دلالة المفرد على الشمول أقوى من دلالة الجمع عليه اذا تقرر ذلك فنقول للمفرد والجمع أحوال الاول أن يكونا منفيين فالقول بان استغراق المفرد فى هذه الحالة أشمل ان عنى به انه دل على فرد لم يدل عليه الجمع فليس بصحيح قطعا الا ان قولك جاء الرجال استوعب جميع أفراد الرجل فليس فى قولك قام الرجل زيادة عليه وأما ما يخيل من ان الاعراب والعالمون والذين جموع وهى أعم من العرب والعالم والذى فغير صحيح لان الاعراب جمع العرب

وهذا في النكرة المنفية مسلم وأما في المعرّف باللام فلا بل الجمع المعرّف بلام الاستغراق يتناول كل واحد من الافراد على ما ذكره أكثر أئمة الاصول والنحو ودل عليه الاستقراء وأشار اليه أئمة التفسير

ذلك بقاؤه في ضمن الجمعية والاثنينية على حد ما تقرر في تسلطه على الجنس في ضمن الجمعية والاثنينية فان توجه النفي الى الخصوصية في الكل لم ينافِ ذلك بقاء الجنس في غير الخصوصية وان توجه الى الجنس في الكل لم يبق في خصوصية ما وكلا الاستعمالين موجود فيصح لا رجل بالتنوين أي واحد اذا كان ثم اثنان أو جماعة ولا رجال ولا رجلان أي لا جماعة ولا اثنين اذا كان ثم واحد نعم استعمال المفرد في نفي الجنس أكثر من استعمال غيره ويتمحض المفرد لنفي الجنس عند بنائه مع لا ثم ان سلم كون المفرد أكثر استغراقا فيما ذكر لان النفي في غيره متسلط على الخصوصية فلا يلزم منه كون المفرد المعرف في الاثبات أكثر استغراقا من غيره فقد نص الأئمة على ان الجمع المحلى يعم الحكم فيه كل

بمعنى سكان البادية وعالمون والذين إما جمع لعاقل من مفرديهما أو هما اسما جمع كذلك وان عني به ان مجموع جزئيات الرجل أكثر عددا من مجموع جزئيات الجمع انبنى ذلك على الخلاف السابق في ان الالف واللام هل يسلب الجمع معناه ويصير افراده آحادا أولا ان قلنا نعم فليس في قام الرجال زيادة أفراد عن قام الرجل قطعا وان قلنا ان معنى الجمع باق فافراد الجمع لا شك انها أقل من أفراد المفرد سواء قلنا دلالة الجمع على الآحاد بالمطابقة أم بالتضمن وهذا واضح في الافراد المتناهية لان قولك رأيت العبيد الذين لزيد وهم تسعة فيه أفراد العام ثلاثة وقولك رأيت العبيد الذي لزيد أفراده تسعة ويظهر أثر ذلك فيما لو قال أعط الرجل درهما درهما فعلى هذا يعطى كل واحد درهما بخلاف أعط الرجال درهما درهما درهما فانه يعطى كل ثلاثة درهما وفي غير المتناهي الظاهر ان الامر كذلك لان الجموع أقل عددا من أفرادها بضرورة العقل وقد يتوقف في ذلك ويقال الاكثر والاقل أمر اضافي يتوقف على العدد وما لا يتناهى لا عدد له فكيف تتعلق به الاكثرية والاقلية وهما اضافيان وان عني به أن دلالة المفرد على الشمول أقوى من دلالة الجمع عليه فصحيح ولا يستنكر أن يقال المفرد أشمل بمعنى أن شموله أقوى لان الزيادة التي يدل عليها أفعل التفضيل أعم من ان تكون في الكمية أو في المعنى ويشهد له التحقيق والنقل أما التحقيق فما قدمناه في القاعدة السابعة وأما النقل فقال الامام في البرهان هنا أمر ينبغي ان يتفطن له الناظر وهو ان لفظ التمر أحرى باستيعاب الجنس من التمور فان التمر يسترسل على الجنس لا بصيغة لفظه والتمور يرده الى تخييل الوحدان ثم الاستغراق بعده بصيغة الجمع اهـ يريد كما ذكره شراح كلامه أن المطلق يطلق لفظ التمر مرادا به المعنى الشامل للآحاد والتمور يلتفت فيه الى الوحدان فلا يحكم فيه على الحقيقة بل على أفرادها وهذا عين ما ذكرناه فيما سبق على بحث فيه قدمناه وقال الزمخشري في قوله تعالى قال رب اني وهن العظم مني وحد العظم لان الواحد هو الدال على معنى الجنسية وقصده الى أن هذا الجنس قد أصابه الوهن ولو جمع لكان قصدا الى معنى آخر وهو أنه لم يهن منه بعض عظامه ولكن كلها اهـ يريد أنه قصد الحكم على حقيقة العظم فان الحكم عليها يستلزم الحكم على أفرادها كما ذكرنا ولو جمع لقصد الحكم على الافراد أولا والاول أبلغ واليه يشير بقوله لان الواحد هو الدال على معنى الجنسية يريد أن الجمع لا يدل على الجنسية انما يدل على أفرادها فحيث قصد الحكم على الافراد جمع اشارة الى اختلاف أنواعها أو غير ذلك واليه أشار الزمخشري في قوله في العالمين انه جمع ليشمل كل جنس مما سمي به أي لتكون الاجناس التي تحته مقصودة ولم يقصد به الجنس بل قصدت الافراد ويحتمل أن يريد الزمخشري ان الالف واللام في العظم جنسية لم يقصد بها الاستغراق بالكلية فلا تكون مما نحن فيه اذا تقرر ذلك فقول ابن عباس رضي الله عنه في الكتاب أكثر من الكتب لم يثبت عنه ولو ثبت أمكن

(قوله وهذا) أي ما ذكره المصنف من أن استغراق المفرد أشمل مسلم في النكرة المنفية كما في المثال (قوله فلا) أي فلا يسلم الشمول (قوله بل الجمع المعرف بلام الاستغراق) نحو ان المسلمين والمسلمات الآية فان المراد كل فرد ونحو والله يحب المحسنين وعلم آدم الأسماء كلها ونحو اني أحب المسلمين الا زيدا فان المراد كل فرد لا كل جمع والا لقيل الا الجمع الفلاني (قوله يتناول الخ) أي وحينئذ فهو مساو للمفرد في الشمول فلا تصح دعوى المصنف أشملية المفرد على الجمع فيما اذا كان الجمع معرفا بلام الاستغراق هذا حاصل اعتراض الشارح على المصنف وقد يجاب بأن لام الجنس اذا دخلت على جمع أبطلت منه معنى الجمعية فصار مساويا للمفرد في الشمول فكلام المصنف تبعا لعلماء المعاني على تقدير ما اذا بقي الجمع على معناه الاصلي ولم يبطل منه معنى الجمعية التي أقلها ثلاثة أفراد بدخول أل الجنسية عليه وكلام علماء الاصول والنحو والتفسير فيما اذا زال منه معنى الجمعية بدخول لام التعريف عليه فظهر لك من هذا أن الخلاف الواقع في أن الجمع آحاده افراد أو جموع والحق

الثانى هذا فى الجمع المنكر وأما الجمع المعرف بلام الاستغراق فآحاده أفراد قولا واحدا وأجاب بعضهم بجواب آخر حاصله أن كلام المتن مخصوص بالنكرة المنفية بدليل قوله بدليل صحة الخ فالاعتراض مدفوع من أصله وعلى هذا فتعميم الشارح كلام المتن بقوله سواء كان بحرف التعريف أو غيره فى حيز المنع (قوله وقد أشبعنا الكلام فى هذا المقام) أى بايراد الامثلة والشواهد الدالة على أن الجمع المعرف باللام مساو للمفرد فى الاستغراق وان كان بينهما فرق من حيث ان المفرد المستغرق لا يستثنى منه الا الواحد فلا يجوز أن تقول الرجل برفع هذا الحجر الا الزيدين معاً أو الا ثلاثتكم معا وأما قوله تعالى ان الانسان لفى خسر الا الذين آمنوا فمعناه الا كل واحد من الذين آمنوا بخلاف الجمع المعرف بلام الاستغراق فيصح استثناء الواحد والمثنى والجمع منه نحو لقيت العلماء الا زيدا أو الا الزيدين أو الا الزيدين وذلك لان الجمع المحلى باللام فى مثل (٣٤٠) هذا الموضع يستعمل بمعنى منكر مضاف اليه كل فرد وغيره فمعنى لقيت العلماء الا زيدا أى كل عالم وكل عالمين وكل علماء أفاده عبد الحكيم قال العلامة اليعقوبى وانما حمل الجمع المعرف بلام الاستغراق فى استغراقه على استغراق المفرد لانه ان حمل على استغراق آحاد المجموع الذى هو مقتضى أصل دلالته لزم فى مضمونه التكرار وأن لا يكون له آحاد متميزة لان الثلاثة مثلا من آحاده فاذا زيد عليها واحد كانت أربعة وكان المجموع من آحاده فيدخل الاحد الاول فى الثانى واذا زيد واحد وكان خمسة لزم فيه دخول الاربعة فيتكرر فيه كل فرد مع ما بعده الى غير النهاية بل مجموع الافراد حينئذ موجب لتكرير جميع ما قبله لانه جماعة يدل عليها الجمع فحينئذ لا يتحقق للجمع آحاد فيها يجرى العموم كما جرى فى المفرد فلذلك جعلت آحاده آحاد المفرد التى لا يدخل بعضها فى بعض اذا انتهى كلامه وايضاحه أن الثلاثة مثلا جماعة فتندرج فى الجمع بنفسها لكونها من آحاده وجزء من الاربعة والخمسة وما فوقها التى هى من آحاد الجمع فتكون الثلاثة مندرجة فى الجمع فى ضمنها فآل الامر الى أن الثلاثة مندرجة تحت الجمع مرتين مرة من حيث انها من آحاده ومرة من حيث انها جزء من الاربعة والخمسة مثلا التى هى من آحاده فحمل الجمع المعرف فى استغراقه على استغراق الجمع موجب للتكرار وأيضا الكل من حيث هو كل جماعة فلو اعتبر فى استغراق الجمع كل واحد واحد منها لكان تكرارا محضا ولذلك ترى الائمة يفسرون الجمع المستغرق إما بكل واحد واحد وإما بالمجموع من حيث هو مجموع

وقد أشبعنا الكلام فى هذا المقام فى الشرح فليطالع ثمة

فرده وهو فى ذلك أقوى من المفرد فاذا قيل انى أحب المسلمين الا زيدا فالمراد كل فرد فرد لا كل جمع والا قيل فى الاستثناء الا الجمع الفلانى وليست دلالته فى ذلك أضعف من قولنا انى أحب المسلم وقد صرح بذلك النحويون وأهل اللغة وصرح به أئمة التفسير فى كل ما وقع فى القرآن العزيز من هذا القبيل نحو أعلم غيب السموات والارض وعلم آدم الاسما واذ قلنا للملائكة والله يحب المحسنين وغير ذلك مما لا ينحصر وانما حمل الجمع فى استغراقه على استغراق المفرد لانه ان حمل على استغراق آحاد المجموع الذى هو مقتضى أصل دلالته لزم فى مضمونه التكرار وأن لا تكون له آحاد متميزة لان الثلاثة مثلا من آحاده فاذا زيد عليها واحد كان أربعة وكان المجموع من آحاده فيدخل الاحد الاول فى الثانى واذا زيد واحد وكان خمسة

تأويله على المعنى الثالث ويكون معنى كونه أكثر أن دلالته على الاستغراق أقوى كما سبق ولا يمتنع ان قال مال زيد أكثر من مال عمرو واذا كان مال زيد أجل وأبرك وان استويا فى الكمية وان امتنع ذلك حقيقة لم يمتنع مجازا * الحالة الثانية أن يكون المفرد والجمع منفيين نكرتين مثل ما جاءنى رجل وما جاءنى رجال فاستغراق المفرد فى مثله أشمل على كل من المعانى الثلاثة السابقة أما على أن المراد أنه يدل على ما لم يدل عليه الجمع فلأن ما جاءنى رجل ينفى الواحد وما جاءنى رجال لا ينفى شيء الواحد ولا الاثنين لان مدلوله سواء كان مجموع الرجال أو رجل ورجل ورجل هو سلب العموم لا عموم السلب كما سيأتى تقريره فى موضعه وان أريد بكونه أشمل ان أفراد ما جاء رجل أكثر من أفراد ما جاء رجال فعلى ما سبق فى حال الاثبات وان أريد بكونه أشمل قوة دلالة المفرد على الاستغراق فكذلك لان المقتضى لذلك فى الاثبات هو الافراد وكذلك هو فى النفى * الثالثة أن يكونا منفيين معرفتين بالالف واللام فالمفرد أيضا أكثر استغراقا باعتبار قوة الدلالة وباعتبار كثرة أفراده على ما سبق فيه من البحث وأما دلالته على أكثر مما دل عليه الجمع فينبنى ذلك على أن أداة العموم أشملت أفراد الجمع آحادا أولا فان قلنا ان معنى الجمع باق معها فالمفرد ينفى ما لم ينفه الجمع من الواحد والاثنين وان قلنا انها سلبته وصار للجنس استويا ويتفرع عليه لو حلف لا يتزوج النساء أو لا يشترى العبيد فمن قال ببقاء معنى الجمع يقول لا يحنث الا بثلاثة وهو مذهبنا كما صرح به الرافعى فى الطلاق محافظة على الجمع ولم ينظروا الى كونه جمع كثرة حتى لا يحنث الا بأحد عشر ولمانع ان يمنع الفرق بين لا أكلم الرجل ولا أكلم الرجال

ولما كان ههنا مظنة اعتراض وهو أن إفراد الاسم يدل على وحدة معناه والاستغراق على تعدده وهما
متنافيان أجاب عنه بقوله

لزم فيه دخول الاربعة فيتكرر فيه كل فرد مع ما بعده الى النهاية بل مجموع الافراد حينئذ موجب لتكرير
جميع ما قبله لانه جماعة يدل عليها الجمع نعم حينئذ لا يتحقق للجمع آحاد يجرى فيها العموم كما جرى فى المفرد
فلذلك جعلت آحاده آحاد المفرد التى لا يدخل بعضها فى بعض فافهمه ويرد ههنا ما أورده القرافى من
أن الاعم اما أن يكون موضوعا لجميع الافراد حقيقة أو مجازا أو لبعضها أو لغيرها والقسمة حاصرة فان
وضع للجميع كان كل فرد مدلولا بالتضمن وأنتم تقولون بالمطابقة وان وضع للبعض فلا عموم أو لغيرهما

اذا كانت الاداة فيهما استغراقية ويقول لا يحنث فى واحد منهما الا بتكليم الجميع فانهما يقتضيان
سلب العموم لا عموم السلب ويشهد له نص الشافعى رضى الله عنه على انه لو حلف لا يقرأ القرآن
لا يحنث الا بجميعه ولو حلف لا يقرأ قرآنا حنث ببعضه بناء على ان القرآن اسم يقع على كله وبعضه
فقد جعل القرآن بالالف واللام فى النفى للمجموع فلم يحنثه الا بقراءة الجميع وان كان مفردا ويشهد
لذلك قول أصحابنا لو حلف لا يشرب ماء البحر لم يحنث الا بكله ولا يرد عليه قول أصحابنا لو حلف لا يتزوج
النساء حنث بثلاث ولو حلف لا يشرب الماء حنث ببعضه لان العرف صرف هذه الالف واللام عن
الاستغراق الى الجنسية ولم يصرف لا أشرب ماء البحر فان الاضافة أدل على العموم من الالف واللام
كما صرح بها الامام فخر الدين فى تفسيره فلم يقو العرف لمعارضتها ۞ وبعد أن انتهت هذه القاعدة
على التحقيق فلنرجع لعبارة المصنف فقوله استغراق المفرد أشمل الظاهر انه يريد أنه يدل على ما لا يدل
عليه الجمع بدليل ما ذكر من الدليل وليس اطلاقه بصحيح كما سبق وقوله بدليل صحة لا رجال اذا كان
فيه رجلان انما يدل على أن استغراق النكرة المفردة فى النفى أبلغ من استغراق الجمع المنكر فيه وكلامنا
انما هو فى الالف واللام ﴿تنبيه﴾ الالف واللام عند السكاكى على ما نعرفه من تأمل كلامه انما هى
لتعريف العهد الذهنى خاصة وأما الجنسية والاستغراقية والعهدية عهدا خارجيا فكلها داخلة تحت
العهد الذهنى والذى ألجأه لذلك أنه أورد سؤالا حاصله أن قولهم الالف واللام لتعريف الحقيقة لا يجوز
أن يراد به نفس الحقيقة اذ لو كان كذلك لكانت أسماء الاجناس من غير دخول الاداة عليها معارف
لدلالتها على نفس الحقيقة ووضعها لذلك بالاجماع لا يقال ليست دالة على نفس الحقيقة قبل اللام بل
دالة على الوحدة لان ذلك ان صح فى نحو رجل وفرس لا يصح فى المصادر كالقتل وضرب فانه ليس موضوعا
للواحد من جنسه لكنها ليست معارف اجماعا ولو كانت معارف لكانت اللام تأكيدا ولا يجوز أن
يراد بكونها للتعريف ان المراد بها الفرد المعين وهو العهد الخارجى أو غير المعين وهو العهد الذهنى اذ لو كان
كذلك لم يبق فرق بين الجنسية والعهدية لان الجنسية هى التى يحضر معناها فى الذهن ولا يجوز أن
يكون المراد الاستغراق لان حقيقة الاستغراق غير تعريف الحقيقة ولانه يلزم التناقض لدلالة
الاستغراق على التعدد والاسم على الوحدة وذكر السؤال الذى سيأتى وأورد عليه قطب الدين منع
الملازمة ومنع دليلها وهو قوله ان تعريف العهد ليس شيأ غير القصد الى الحاضر فى الذهن فان فرقا
ظاهرا بين القصد الى متخص من افراد الحقيقة حاضر فى الذهن والقصد الى الحقيقة من حيث هى هى
واعترض عليه بأن الحقيقة اذا أخذت حاضرة فى الذهن تكون فردا من أفراد الحقيقة المطلقة والمراد
بتعريف العهد ليس فردا حاصلا فى الذهن بل أعم من ذلك وفى الاعتراض نظر والخطب يسير لان ذلك
يرجع الى اصطلاحين لا مشاحة فيهما قال المصنف فى الايضاح فالحاصل ان المراد باسم الجنس
المعرف باللام إما نفس الحقيقة لا ما يصدق عليه من الافراد وهو تعريف الجنس والحقيقة ونحوه علم

(قوله ولما كان ههنا) أى
هذا الموضع وهو قوله
واستغراق المفرد أشمل
وقوله مظنة اعتراض أى
موضع اعتراض مظنون
وحاصله انه ينبغى أن لا يجوز
ادخال أداة الاستغراق على
اسم الجنس المفرد لانه
الاسم المفرد لكونه فى
مقابلة التثنية والجمع يدل
بافراده على وحدة معناه
بمعنى أنه لا يكون آخر معه
مثله وأداة الاستغراق
الداخلة عليه تدل على
تعدده وأن معه آخر مثله
ويمتنع أن يكون الشئ
الواحد واحدا متعددا فى
حالة واحدة لتنافيهما
وحينئذ بطل كون المفرد
مستغرقا فقول الشارح
وهو أن افراد الاسم أى
الاسم المفرد وقوله
والاستغراق أى وذو
الاستغراق وهو الاداة
يدل على تعدده وقوله
وهما أى الوحدة والتعدد
متنافيان فالتنافى واقع
بين المدلولين فقول المصنف
ولا تنافى بين الاستغراق
الخ ان جعل باقيا على ظاهره
كان غير مناسب لانه جعل
التنافى بين الاستغراق
الذى هو مدلول حرف
الاستغراق والافراد الذى
هو الدال على الوحدة
والانسب أن يجعل التنافى
اما بين الدالين وهما حرف
الاستغراق الدال على
التعدد والافراد الدال على الوحدة وإما بين المدلولين وهما الاستغراق والوحدة قيل هذا الاعتراض انما يظهر على القول بأن اسم

ولا تنافي بين الاستغراق وإفراد اسم الجنس لان الحرف انما يدخل عليه مجردا عن الدلالة على الوحدة والتعدد

الجنس موضوع للفرد المنتشر أما على القول بأنه موضوع للماهية فلا يظهر لانه لا تنافي بين الماهية والتعدد لانها كما تتحقق في ضمن الفرد تتحقق في ضمن الجماعة وعبارة ابن يعقوب قوله ولا تنافي الخ دفع لبحث يرد وهو أن افراد الاسم يدل على وحدة معناه لان اسم الجنس النكرة ان قلنا بوضعه للفرد الشائع فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة فالغرض منها ما تتحقق به وأقله ما يتبادر من الاستعمال وهو فرد واحد فكان افراد الاسم مقتضيا للوحدة على كلا المذهبين والاستغراق ينافي ذلك اهـ وانما كان الغرض منها ما تتحقق به لان أكثر الاحكام المستعملة في اللغة والعرف جارية على الماهيات من حيث انها في ضمن فرد لا عليها من حيث هي (قوله لان الحرف الخ) حاصل ما ذكره جوابان أولهما بتسليم أن الوحدة تنافي التعدد وثانيهما منع تنافيهما وحاصل الثاني أنا لا نسلم أن الوحدة تنافي التعدد لان معنى الوحدة عدم اعتبار (٣٤٢) اجتماع أمر آخر معه والمفرد الداخلة عليه أداة الاستغراق معناه كل فرد فرد بدلا عن الآخر بحيث لا يخرج فرد من الافراد التي يصدق عليها اللفظ حقيقة أو عرفا وهذا لا ينافي الوحدة لاتصاف كل فرد بها اذ كل فرد لم يعتبر فيه ضم شئ آخر معه وليس معنى المفرد الداخلة عليه أداة الاستغراق مجموع الافراد حتى يحصل التنافي لان مجموع الافراد كل فرد مع اجتماعه مع آخر وهذا ينافي الوحدة وهي عدم اجتماع أمر آخر معه وحاصل الجواب الاول سلمنا التنافي بينهما لكن اداة الاستغراق المفيدة للتعدد انما تدخل عليه بعد تجريده عن الوحدة كما أن علامة التثنية والجمع انما تدخل عليه بعد تجريده عن الوحدة وهذا الجواب مبني على أن مدلول الاسم المفرد الوحدة بمعنى اعتبار عدم أمر آخر معه وهو الظاهر لانه في مقابلة المثنى والمجموع فكما ص اعتبر فيهما أن يكون آخر معه كذلك يعتبر في المفرد أن لا يكون آخر معه وأما الجواب السابق فمبني على أن الوحدة بمعنى عدم اعتبار أمر آخر معه لا أنها اعتبار عدم أمر آخر مثله معه واذا علمت ما ذكرناه ظهر لك أن الاولى للمصنف تقديم الجواب الثاني على الاول لان الاول بالتسليم والثاني بالمنع والشأن عند المناظرة تقديم المنع على التسليم قرره شيخنا العدوي (قوله مجردا عن الدلالة على معنى الوحدة) أي فيصير محتملا للوحدة والتعدد لانه قصد به الجنس وبدخول حرف الاستغراق تعين للتعدد ثم ان تجرده عن الدلالة على الوحدة بسبب عدم ارادة تلك الدلالة وبهذا اندفع ما يقال ان دلالة المفرد على وحدة معناه بحسب الوضع اذا قلنا بوضعه للفرد المنتشر فانتقال الذهن عن الفرد الى الوحدة ضروري بالنسبة للعالم بالوضع فما معنى تجريد المفرد عن الدلالة على معنى الوحدة مع أنه يدل عليها بالوضع كذا أجاب شيخنا العدوي وأجاب الفنري بأن في كلام المصنف حذف مضاف أي مجردا عن اعتبار الدلالة على الوحدة ولا يلزم من عدم

(ولا تنافي بين الاستغراق وإفراد الاسم لان الحرف) الدال على الاستغراق كحرف النفي ولام التعريف (انما يدخل عليه) أي على الاسم المفرد حال كونه (مجردا عن) الدلالة على (معنى الوحدة)

فالدلالة التزامية وأنتم لا تقولون به فخرجت دلالة العام عن جميع الدلالات وجوابه مذكور في غير هذا المحل نعم يفارق الجمع المفرد اذا نزل كل منهما عن درجة العموم بأن المفرد ينتهي في ذلك التنزل الى الواحد والجمع ينتهي به الى الجمع وقوله (ولا تنافي بين الاستغراق وإفراد الاسم لان الحرف انما يدخل عليه مجردا عن معنى الوحدة) دفع لبحث يرد وهو افراد الاسم يدل على وحدة معناه لان اسم الجنس النكرة ان قلنا بوضعه للوحدة الشائعة فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة فالحقيقة مفردة والغرض منها ما تحقق به وأول ما يتبادر مما يستعمل فيه فرد واحد فكان افراد الاسم مقتضيا للوحدة على كلا المذهبين والاستغراق ينافي ذلك فأجاب بأن لا تنافي لان الحرف الدال على الاستغراق سواء كان حرف تعريف أو غيره انما يدخل على الاسم مجردا عن معنى الوحدة التي وضع لها أو التي اقتضاها ما يتبادر في أصل استعماله على ما بينا كما أنه مجرد عن معنى الكثرة فجاء الحرف مفيدا مع الاسم للاستغراق

الجنس كاسامة وإما فرد معين وهو العهد الخارجي ونحوه العلم الخاص كزيد وإما فرد غير معين وهو العهد الذهني ونحوه النكرة كرجل وإما كل الافراد وهو الاستغراق ونحوه لفظ كل مضافا الى النكرة كقولنا كل رجل وقد شكك السكاكي على تعريف الحقيقة والاستغراق بما نخرج الجواب عنه مما ذكرنا اهـ قال الكاشي ولم يخرج الجواب عن شك السكاكي بما ذكره ولا أدري كيف يخرج منه جواب شكه (قلت) لانه فرق بين العهد الذهني والجنسي كما فعل قطب الدين فكيف لا يظهر له جواب قطب الدين ولم يظهر له جواب الايضاح والاول داخل في الثاني ص (ولا تنافي بين الاستغراق وإفراد الاسم لان الحرف انما يدخل عليه مجردا عن معنى الوحدة) ش هذا جواب عن سؤال مقدر أورده السكاكي وهو ان إفراد الاسم ينافي أن تكون الاداة الداخلة عليه للاستغراق لان الافراد يدل على الوحدة والاستغراق على التعدد فأجاب بأن الحرف انما يدخل عليه أي عند ارادة الاستغراق مجردا عن الوحدة والتعدد

ولانه بمعنى كل الافرادى لا كل المجموعى أى معنى قولنا الرجل كل فرد من أفراد الرجال لا مجموع الرجال ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع والمحافظة على التشا كل بين الصفة والموصوف أيضا فالحاصل أن المراد باسم الجنس المعرف باللام إما نفس الحقيقة لا ما يصدق عليه من الافراد وهو تعريف الجنس والحقيقة ونحوه علم الجنس كاسامة وإما فرد معين وهو العهد الخارجي ونحوه العلم الخاص كزيد وإما فرد غير معين وهو العهد الذهنى ونحوه النكرة كرجل وإما كل الافراد وهو الاستغراق ونحوه لفظ كل مضافا الى النكرة كقولنا كل رجل وقد شكك السكاكى على تعريف الحقيقة والاستغراق بما نخرج الجواب عنه بما ذكرنا ثم اختار بناء على ما حكاه عن بعض أئمة أصول الفقه من كون اللام موضوعة لتعريف العهد لا غير أن المراد بتعريف الحقيقة تنزيلها منزلة المعهود بوجه من الوجوه الخطابية إما لكون الشئ حاضرا فى الذهن لكونه محتاجا اليه على طريق التحقيق أو التهكم أو لانه عظيم الخطر معقود به الهمم على أحد الطريقين وإما لانه لا يغيب عن الحس على أحد الطريقين لو كان معهودا وقال الحقيقة من حيث هى هى لا واحدة ولا متعددة لتحققها مع الوحدة تارة ومع التعدد أخرى وان كانت لا تنفك فى الوجود عن (٣٤٣) أحدهما فهى صالحة للتوحد والتكثر فكون الحكم استغراقا أو غير استغراق الى مقتضى المقام فاذا كان خطابيا مثل المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم حمل المعرف باللام مفردا كان أو جمعا على الاستغراق بعلة ايهام أن القصد الى فرد دون آخر مع تحقق الحقيقة فيهما ترجيح لاحد المتساويين واذا كان استدلاليا حمل على أقل ما يحتمل وهو الواحد فى المفرد والثلاثة فى الجمع

اعتبارها الخلو عنها لان اللفظ يدل عليها بالوضع (قوله وامتناع وصفه بنعت الجمع) أى بحيث يقال جاءنى الرجل العالمون والرجل الطوال وهذا جواب عما يقال حيث جرد عن معنى الوحدة وصحبه حرف الاستغراق دل على متعدد وحيث دل على متعدد فقتضاه أنه يجوز وصفه بوصف الجمع مع أنه ممنوع وحاصل الجواب أن النحاة انما منعوا من ذلك الوصف للمحافظة على المشاكلة اللفظية وفى هذا الجواب نظر لان ذلك الاسم مفرد فى اللفظ وجمع فى المعنى وما هو كذلك يجوز فيه مراعاة اللفظ ومراعاة المعنى بل مراعاة المعنى أولى بمقتضى القياس ومنه قوله تعالى أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء فالمحافظة على التشا كل اللفظى لا تفيد الامتناع المذكور فالاولى للشارح أن يقول وعدم اطراد وصفه بنعت الجمع للمحافظة على التشا كل اللفظى والمراد بعدم الاطراد عدم الكثرة وان كان الوصف بالمذكور قياسيا كما مر (قوله ولانه) الاولى أن يقول أولانه بأو التى لاحد الشيئين لانه جواب ثان أى اما أن يجاب بالاول المقتضى سلب الوحدة أو بهذا الثانى المقتضى بقاءها (قوله بمعنى كل فرد) أى وكل فرد لا ينافى الوحدة التى هى عدم اعتبار ضم شئ لذلك الفرد بل هو متصف بها ولا يتأتى التنافى الا لو كان معنى المفرد الداخلة عليه أداة الاستغراق مجموع الافراد لاعتبار ضم شئ للفرد وهو فرد ثان وثالث فالحاصل أنه لا ينافى الوحدة الا مجموع الافراد دون كل فرد لا تصافه بها (قوله ولهذا) أى ولاجل كون المفرد الداخل عليه أداة الاستغراق معناه كل فرد امتنع وصفه بنعت الجمع بأن يجعل الجمع نعتا له

وامتناع وصفه بنعت الجمع للمحافظة على التشا كل اللفظى (ولانه) أى المفرد الداخل عليه حرف الاستغراق (بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع) عند الجمهور

ولا يخفى لزوم المجاز على القول بأن النكرة موضوعة لمعنى الوحدة دون الآخر ولا يخفى أيضا لزوم استعمال المفرد فيما يستعمل فيه الجمع حينئذ وهو جميع الافراد ولهذا قيل ان عدم وصفه بنعت الجمع للمشاكلة اللفظية وهذا انما يتمشى فى وجه الفرق بين المفرد والجمع تأمله ثم أشار الى تعليل آخر يندفع به البحث أيضا فقال (ولانه) أى المفرد العام بدخول الحرف (بمعنى كل فرد لا) بمعنى (مجموع الافراد) اذ لا مانع من أن يعتبر فى اللفظ عموم مع الاشعار باستقلال وحدة كل فرد عند اللفظ بالحكم اذ ليس المراد به أن معناه فرد واحد لا غير بل مطلق الفرد الواحد كان مع غيره أم لا فاذا جاء حرف العموم أفاد مع اللفظ ان مدلوله المحكوم عليه ذلك الفرد مع ذلك الفرد ومع ذلك الفرد الى آخرها لا مجموعها من غير اشعار بالوحدة التى كانت فى الاصل (ولهذا) أى ولاجل أن معناه كل فرد لا مجموع الافراد (امتنع وصفه) أى المفرد العام (بنعت الجمع) عند الجمهور وان حكاه الاخفش فى الدينار الصفر والدرهم البيض وذلك لان نعت الجمع انما هو للمجموع لا لما فيه اعتبار كل فرد وهذا غاية ما يحاول فى

ص (ولانه بمعنى كل فرد لا كل الافراد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع) ش هذا جواب ثان وهو ان الافراد والتعميم ليس بينهما تناف لان معنى الافراد باق وأداة العموم تتبعت أشخاص ذلك المفرد واستوعبتها الا ان مدلولها كل رجل لا كل الافراد أى لا مجموعها الا ان دلالة العموم كلية لا كل ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع فلا يصح ان تقول الرجل العاقلون وفيما قاله نظر فقد سمع من كلامهم أهلك الناس الدينار الحمر والدرهم البيض وجوزه ابن مالك وغيره ولا يشهد له قوله تعالى أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا دلالة فيه لان الطفل يستعمل بأصل الوضع للجمع كما سبق بل لو كانت الالف

﴿ وان كان بالاضافة فاما لانه ليس للمتكلم الى احضاره فى ذهن السامع طريق أخصر منها كقوله
هواى مع الركب اليمانين مصعد * جنيب وجثمانى بمكة موثق

(قوله وان حكاه الاخفش) عن بعضهم فى قوله أهلك الناس الدينار الصفر والدرهم البيض نظر لكون أل للجنس ومدخولها يصدق بالجمع لتحققه فيه (قوله لانها) أى الاضافة (٣٤٤) بمعنى المعرف بها أخصر طريق ظاهره أنها أخصر طرق التعريف وليس كذلك اذ لا تظهر الاخصرية الا بالنسبة للموصول وأما العلم والضمير واسم الاشارة والمعرف باللام فالامر بالعكس وأجيب بأن المراد أنها أخصر الطرق فى احضار المسند اليه فى ذهن السامع ملتبسا بالوصف الذى قصده المتكلم لا احضاره فى ذهن السامع من حيث ذاته ألا ترى أن قصد المتكلم فى البيت المذكور احضاره بوصف كونه مهويا لاجل افادة زيادة التحسر ولو قال الذى أهواه أو من أهواه أو الذى يميل اليه قلبى مع الركب اليمانين الخ لكان طريقا مفيدا لمقصود المتكلم الا أنه ليس أخصر من الاضافة ولو أتى به اسم اشارة أو ضميرا بأن قيل هذا مثلا أو هى مع الركب اليمانين الخ لا يفيد غرض المتكلم اذ لا يعلم كونها محبوبة أم لا ولو قيل هند مهويتى أو محبوبتى كان غير أخصر وان كان مفيدا لغرض المتكلم ولو أتى به معرفا باللام لم يفد غرضه الا بواسطة الجار والمجرور فهو المحبوب لى وفيه طول بالنسبة للمضاف (قوله نحو هواى) أى نحو قول جعفر بن علبة الحارثى وهو مسجون حين قتل واحدا من بنى عقيل بمكة فسجن بها ثم انه كان يومئذ فى مكة ركب من اليمن وفيه محبوبته ثم ان الركب عزم على الرحيل فانشد هذا وبعده
عجبت لمسراها وأنى تخلصت * الى وباب السجن دونى مغلق
ألمت فحيت ثم قامت فودعت * فلما تولت كادت النفس تزهق
ش

وان حكاه الاخفش فى نحو الدينار الصفر والدرهم البيض (وبالاضافة) أى تعريف المسند اليه بالاضافة الى شئ من المعارف (لانها) أى الاضافة (أخصر طريق) الى احضاره فى ذهن السامع (نحو هواى)

تقرير هذا الجواب وقد علم منافاته لما قبله لاقتضائه بقاء معنى الوحدة واقتضاء الاول سلبه فكان الاولى ان يقول أولانه الخ بأو التى هى لاحد الشيئين ثم يرد أن يقال ان الدلالة على ما ذكر انما تكون بعد الوضع له حقيقة أو مجازا ضرورة انتفائها عند انتفاء الوضع وحينئذ ان وضع الرجل مثلا حيث يقصد عمومه أولا رجل لكل فرد على المعية عاد الى المجموع كوضع الجمع وان وضع على البدلية كما قيل فلا وجه له اذ لا عموم حينئذ وان وضع لغير ذلك فلم يفهم حتى يحكم عليه فبطلت الحيلة فى بقاء معنى الوحدة المانع من الوصف بنعت الجمع والتأنس لذلك بأن المعنى هذا الفرد وذلك الفرد الى آخره الا حاصل له لان هذه ألفاظ لمعان متعددة وكلامنا فى دلالة لفظ واحد على تلك المعانى فتأمل فى هذا المقام (وبالاضافة) أى تعريف المسند اليه بالاضافة الى بعض المعارف وقد علم ان مرتبة المضاف هى مرتبة ما أضيف اليه يكون (لانها) أى الاضافة (أخصر طريق) يمكن احضاره به فى ذهن السامع والاختصار يناسب المقام (نحو هواى)

واللام فيه وقلنا باحد الاحتمالين السابقين وهو ان اسم الجنس اذا كان نكرة وأريد به المطلق لا يدل على الوحدة فيمكن ان يقال بجواز رعاية معناه فيجمع باعتبار ما تحت تلك الحقيقة من الافراد وهذا المعنى أظهر فى قولهم أهلك الناس الدينار الحمر مما قاله ابن مالك من كون الاداة فيه للاستغراق وقد بسطت القول على ذلك فى مسئلة الحقائق الشرعية فى شرح المختصر وعلم أن الجواب الثانى فى كلام المصنف أولى من الاول لان الاول يقتضى ان الاداة دخلت على الحقيقة فاستغرقتها وهى حقيقة واحدة لا تعدد فيها والعموم شأنه الافراد المتعددة والجواب الاول يقتضى أن مدلول العام الحقيقة والثانى يقتضى أن مدلوله الافراد وهو الحق ويجوز أن يكون قوله ولانه بمعنى كل فرد جوابا عن سؤال مقدر كأنه يقول لو كانت الاداة تفيد العموم لصح الوصف بالجمع فأجاب بأنه للتنزيل ﴿تنبيه﴾ تلخص ان الالف واللام على أقسام أحدها جنسية فقط كقولك الرجل خير من المرأة أى حقيقة الرجولية خير من حقيقة الانوثة الثانى عهدية عهدا خارجيا كالرجل أعنى الثالث عهدية ذهنا ونعنى بالخارجى ما كان السامع يعرفه وبالذهنى ما انفرد المتكلم بمعرفته والا فالعهد لا يكون الا فى الذهن الرابع عهدية جنسية كقولك أكرم الرجل تريد جنس الحجازى فى جواب من قال حضر حجازى الخامس كذلك وهو معهود ذهنى لا خارجى كالمثال المذكور وحيث لم يكن فى جواب السادس استغراقية جنسية مثل ان الرجل الجاهل خير من المرأة السابع استغراقية جنسية عهدية كالمثال المذكور مريدا به الحجازى الثامن كذلك والمعهود ذهنى التاسع جنسية ولكن يريد جملة ذات الجنس لا باعتبار العموم بل يكون المدلول الحقيقة كلها وهو بمعنى العموم المجموعى وينبغى أن يجعل منه قوله تعالى عالم الغيب والشهادة ليفيد علم الافراد والمجموع معا فان المجموع فى الاثبات يستلزم الافراد فلذلك قلنا ان جزم المصنف بأن الاداة فيه استغراقية فيه بحث ص (وبالاضافة الخ)

وإما لاغنائها عن تفصيل متعذر أو مرجوح لجهة كقوله   بنو مطر يوم اللقاء كأنهم * أسود لها في غيل خفان أشبل

وقوله   قومي هم قتلوا أميم أخي * فإذا رميت يصيبني سهمي

وإما لتضمنها تعظيما

فلا تحسبي أني تخشعت بعدكم * لشيء ولا أني من الموت أفرق   ولا أن قلبي يزدهيه وعيدهم * ولا أنني بالمشي في القيد أخرق

ولكن عرتني من هواك صبابة * كما كنت ألقى منك إذ أنا مطلق

أي مهوي وهذا أخصر من الذي أهواه ونحو ذلك والاختصار مطلوب لضيق المقام وفرط السآمة لكونه في السجن والحبيب على الرحيل (مع الركب اليمانين مصعد) أي مبعد ذاهب في الارض وتمامه * جنيب وجثماني بمكة موثق * الجنيب المجنوب المستتبع والجثمان الشخص والموثق المقيد ولفظ البيت خبر ومعناه تأسف وتحسر (أو لتضمنها) أي لتضمن الاضافة (تعظيما

أي مهوي ومعلوم أن هذا أخصر ما يمكن في المقام في احضار المسند اليه كالذي أهواه أو محبوب أهواه أو نحو ذلك والاختصار في هذا المقام مطلوب لضيق الصدر وفرط الضجر والسآمة لكونه في السجن والحبيب على الرحيل متوجه لازدياد البعد الموجب لتعذر الوصال (مع الركب اليمانين مصعد) أي مبعد ذاهب في الارض يقال أصعد ذهب في الارض وأبعد فيها قال الله تعالى اذ تصعدون ولا تلوون على أحد وتمام هذا البيت قوله * جنيب وجثماني بمكة موثق * والجنيب المجنوب المستتبع والجثمان الجسم والشخص والموثق هو المقيد بوثاق من قيد أو غيره ولفظ البيت خبر والغرض منه التحسر والتحزن واظهار الاسف (أو لتضمنها) أي الاضافة (تعظيما

ش التعريف بالاضافة يكون لاحد أسباب * الاول أن لا يكون لاحضاره في الذهن طريق أخصر من الاضافة وينبغي أن يقيد بما اذا كان المقام مقام اختصار كما صنع في المفتاح كقول جعفر بن علبة حين حبس بمكة

هواي مع الركب اليمانين مصعد * جنيب وجثماني بمكة موثق

فانه لا طريق أخصر من ذلك وانما جعل هذا مقام اختصار لان حال المحبوس حال ضيق وبعد هذا البيت   عجبت لمسراها وأنى تخلصت * الي وباب السجن دوني مغلق

وأورد عليه أن التعجب منصب على قوله وأنى تخلصت فيلزم أن يكون معمولا لقوله عجبت ولا يصح فان الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله وأجيب بأن الاستفهام ضمن معنى التعجب فلا حاجة لجعله معمولا لعجبت * الثاني أن يتضمن التعظيم لشأن المضاف اليه أو المضاف أو غيرهما فالمضاف كقولك عبد الخليفة قادم فأكرمه ومنه أعني ما يتضمن تعظيم المضاف وان لم يكن مسندا اليه

لا تدعني الا بيا عبدها * فانه أشرف أسمائي

وقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان والمضاف اليه كقولك عبدي فعل كذا تريد تعظيم شأن نفسك بأن لك عبدا وتعظيم شأن غيرهما كقولك عبد السلطان عندنا لا تريد بالاضافة الاولى

اجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو ياء وأدغمت الياء في الياء والثانية لام الكلمة والياء الاخيرة ياء المتكلم أضيف اليها الاسم بعد الاعلال السابق (قوله ونحو ذلك) أي كالذي أهواه أو الذي يميل اليه قلبي (قوله والاختصار مطلوب) أشار بهذا الى أن احضاره في ذهن السامع بأخصر طريق انما يقتضي تعريفه بالاضافة اذا كان الاختصار مطلوبا والا فلا يقتضيه (قوله وفرط السآمة) أي شدتها وهو عطف علة على معلول (قوله على الرحيل) أي عازم على الرحيل (قوله مع الركب) اسم جمع لراكب (قوله اليمانين) جمع يمان بمعنى يمني وأصل يمان يماني أعل اعلال قاض ويماني مخفف يمني بياء مشددة نسبة لليمن

 فحذفت احدى الياءين تخفيفا وعوض عنها الالف المتوسطة ثم حذفت الياء الثانية لاعلاله اعلال قاض كما مر (قوله مصعد) بكسر العين خبر هواي وهو مأخوذ من أصعد في الارض مضى فيها فالصلة محذوفة بقرينة المقام وقوله أي مبعد بكسر العين مأخوذ من أبعد اللازم بمعنى بعد أي انه بعيد الاسفار فهو بيان للمعنى المراد وقراءته بفتح العين اسم مفعول من أبعد المتعدي أي أبعده الغير يبعدها مقام المدح خصوصا وقد وصفه بأنه مجنوب ومستتبع تأمل (قوله ذاهب في الارض) بيان لاصل المعنى (قوله المستتبع) أي الذي يتبعه قومه ويقدمونه أمامهم وهو كناية عن كون تلك المحبوبة لا يمكن انفلاتها عن الركب وتأتي اليه (قوله ومعناه تأسف وتحسر) أي على بعد الحبيبة

لشأن المضاف اليه كقولك عبدي حضر فتعظم شأنك أو لشأن المضاف كقولك عبد الخليفة ركب فتعظم شأن العبد أو لشأن غيرهما كقولك عبد السلطان عند فلان فتعظم شأن فلان أو تحقير نحو ولد الحجام حضر وإما لاعتبار آخر مناسب

(قوله لشأن المضاف اليه) أي تعظيماً لشأن المضاف اليه الذي أضيف له المسند اليه وإنما قدمه على المضاف مع أنه مؤخر في اللفظ نظراً لتقدمه في الاعتبار لانه منسوب اليه فهو (٣٤٦) أشرف بخلاف المضاف فإنه وإن كان مقدماً في اللفظ لكنه مؤخر في الاعتبار لانه منسوب واعترض على المصنف بأن هذا التضمن قد يوجد في غير صورة الاضافة كما في قولك الذي هو عبد السلطان عندي أو الذي هو عبدي أو عبد الخليفة حضر فالوجه أن الاضافة لا تترجح على غيرها بافادة التضمن المذكور الا بانضمام الاختصار اليها كذا قيل وفيه انه تقدم أنه لا يشترط في النكتة أن تكون مختصة بالطريق المؤدية لها ولا أن تكون بها أولى بل يكفي مجرد المناسبة بينهما وان كانت تلك النكتة يمكن تأديتها بطريق آخر فتأمل (قوله وفي تعظيم المضاف) أي الذي هو مسند اليه (قوله تعظيماً للمتكلم بأن عبد السلطان عنده) أي وفيه تعظيم للمضاف أيضاً لكنه غير مقصود ولا ملاحظ (قوله وهذا معنى الخ) جواب عما يقال ان هذا لا يخرج عن تعظيم المضاف اليه لان المتكلم مدلول الياء المضاف اليها عند فهو مضاف اليه وحاصل

لشأن المضاف اليه أو المضاف أو غيرهما كقولك) في تعظيم المضاف اليه (عبدي حضر) تعظيماً لك بأن لك عبداً (و) في تعظيم المضاف (عبد الخليفة ركب) تعظيماً للعبد بأنه عبد الخليفة (و) في تعظيم غير المضاف والمضاف اليه (عبد السلطان عندي) تعظيماً للمتكلم بأن عبد السلطان عنده وهو غير المسند اليه المضاف وغير ما أضيف اليه المسند اليه وهذا معنى قوله أو غيرهما (أو) لتضمنها (تحقيراً) للمضاف (نحو ولد الحجام حاضر) أو المضاف اليه نحو ضارب زيد حاضر أو غيرهما نحو ولد الحجام جليس زيد أو لاغنائها عن تفصيل متعذر

لشأن المضاف اليه أو) لشأن (المضاف أو) لشأن (غيرهما) أي غير المضاف اليه والمضاف (كقولك) في تعظيم المضاف اليه (عبدي حضر) ففي اضافة العبد الى الياء تعظيم المتكلم نفسه بأن له عبداً (و) كقولك في تعظيم المضاف (عبد الخليفة ركب) ففي اضافة العبد الى الخليفة تعظيم العبد بأنه عبد الخليفة فان العبد يزهو ويشرف بقدر مولاه (و) كقولك في تعظيم غير المضاف والمضاف اليه (عبد السلطان عندي) ففي الاخبار بعندية عبد السلطان تعظيم للمتكلم أن العبد المضاف الى السلطان لديه وياء المتكلم هنا ولو كانت مضافاً اليها لكنها ليست مضافاً اليها المسند اليه مع ان المضاف اليها إنما أوجب لها التعظيم الاباء المظروف الذي هو المسند اليه المضاف للسلطان وكون ما ثبت له التعظيم ليس مسنداً اليه مضافاً ولا مضافاً اليه المسند اليه هو المراد بقوله أو غيرهما ولا يريد غير المضاف والمضاف اليه في الجملة بل بقيد كون المضاف منهما مسنداً اليه كما بينا (أو لتضمنه تحقيراً) إما للمضاف الذي هو المسند اليه (نحو ولد الحجام حاضر) تحقير الولد الذي هو مسند اليه بأنه ولد الحجام وإما المضاف اليه نحو مهين زيد حاضر تحقير الزيد بأن له مهيناً وإما الغير هما نحو ولد الحجام جليس زيد تحقير الزيد أن جليسه ولد الحجام وليس مسنداً اليه مضافاً ولا مضافاً اليه المسند اليه وقد يعرف المسند اليه بالاضافة لاغنائها عن تفصيل متعذر نحو اتفق أهل الحق على كذا لتعذر تسمية جميع أهل الحق أو عن تفصيل متعسر نحو أهل

تعظيم فلان المذكور في الاضافة الثانية وهذا المثال قصد بالاضافة فيه تعظيم المضاف اليه في الاضافة والاحسن أن يمثل بعبد السلطان زار فلاناً الثالث أن يراد بها التحقير كقولك عبد الحجام حضر هذا ما ذكره في الكتاب وفي الايضاح ذكر بعد الطريق الاولى قوله وإما لاغنائها عن تفصيل متعذر أو مرجوح كقوله

بنو مطر يوم اللقاء كأنهم * أسود لها في غيل خفان أشبل

وقوله

قومي هم قتلوا أميم أخي * فاذا رميت يصيبني سهمي

فانه لو عددهم لطال ومنه

أولاد جفنة حول قبر أبيهم * قبر ابن مارية الكريم المفضل

وهذا تركه المصنف لانه داخل في قوله أخصر طريق زاد السكاكي أنه يكون حيث لا يكون للاحضار في ذهن السامع طريق سواها أصلاً كقولك غلام زيد لمن لا يعرف غيره الخ (١) لكن الاضافة أخصر ولعله

الجواب أن المراد بالغير في كلام المصنف غير المسند اليه المضاف وغير ما أضيف اليه المسند اليه وهذا لا ينافي كونه مضافاً اليه لكن غير ذلك وليس المراد بقوله أو غيرهما غير المضاف اليه مطلقاً وغير المضاف مطلقاً حتى يرد أن ما ذكر من المثال الثاني ليس غيرهما بل منهما (قوله أو تحقير المضاف) أي الذي هو مسند اليه وقوله أو المضاف اليه أي الذي أضيف اليه المسند اليه لان الكلام فيه

(١) لكن الاضافة أخصر هكذا في الاصل وانظر ما معنى الاستدراك ولعل في العبارة سقطاً أو تحريفاً حرر كتبه مصححه

(قوله نحو اتفق أهل الحق الخ) أى فانه يتعذر تعداد كل من كان على الحق كما أنه يتعسر تعداد أهل البلد فى المثال بعده (قوله أولانه) أى الحال والشأن (قوله مثل تقديم البعض) أى المؤدى ذلك الى منافسة وحقد أو نحوهما (قوله الى غير ذلك من الاعتبارات) كما لو كان المقصود التصريح بالذم والاهانة للمسند اليه نحو علماء البلد فعلوا كذا من الامور القبيحة فان فى هذا تصريحا بذمهم بخلاف لو قيل فلان وفلان فعلوا كذا من الامور القبيحة فانه عند التصريح باسمهم العلم لم يكن هناك تصريح بذمهم واللوم عليهم لان الموجب اللوم والذم وصفهم بالعلم وهو لا يتأتى الا بالاضافة وكاغناء الاضافة عن تفصيل تركه أولى لجهة ككون التفصيل يقتضى ذما أو اهانة أو خوفا وان أمكن استيفاء التفصيل كقوله

(٣٤٧) قومى هم قتلوا أميم أخى * فاذا رميت يصيبنى سهمى

يقول يا أميمة قومى هم الذين فجعونى بقتل أخى فاذا رمت الانتصار منهم عاد ذلك على بالنكاية فى نفسى لان عز الرجل بعشيرته ولو فصل قاتلى أخيه لفقدوه ونفروا عنه ولان فى التفصيل تصريحا بذم قومه وعد معايبهم بخلاف تركه (قوله وأما تنكيره أى تنكير المسند اليه) أى ايراده نكرة سواء كان مفردا أو مثنى أو مجموعا (قوله فللافراد) أى فلكون المقصود بالحكم فردا غير معين من الافراد التى يصدق عليها مفهومه ففى الجمع المقصود بالحكم فرد من معناه وهو جماعة مما يصدق عليه مفهومه وفى المثنى المقصود بالحكم فرد من معناه وهو اثنان مما يصدق عليه مفهومه فقولك جاءنى رجلان أى فرد من ماصدقات المثنى وقولك جاءنى رجال أى فرد من ماصدقات الجمع والفرد فى الاول اثنان وفى الثانى جماعة وقوله فللافراد أى والحال أن المقام لا يناسبه الا الفرد لكون الحكم المراد فى المقام ليس لغيره فالعدول لغيره خروج عما يناسب المقام والزيادة عليه زيادة على قدر الحاجة وهى من اللغو * واعلم أن دلالة المنكر على الفرد ظاهرة ان قلنا ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر وأما ان قلنا انها موضوعة للحقيقة من حيث هى فدلالتها على الفرد باعتبار الاستعمال الغالب لان الغالب استعمالها فى الفرد فتذكر النكرة لتحمل على الغالب الذى هو الفرد بقرينة المقام اهـ سم

نحو اتفق أهل الحق على كذا أو متعسر نحو أهل البلد فعلوا كذا أو لانه يمنع عن التفصيل مانع مثل تقديم البعض على بعض نحو علماء البلد حاضرون الى غير ذلك من الاعتبارات (وأما تنكيره) أى تنكير المسند اليه (فللافراد) أى القصد الى فرد مما يقع عليه اسم الجنس

البلد فعلوا كذا لان تسمية أهل البلد ولو أمكن متعسر أو عن تفصيل منع منه مانع ولو لم يتعسر كان يكون فى التسمية تقديم بعضهم على بعض وهو يغيظهم نحو علماء البلد فعلوا كذا فلو قيل فلان وفلان كان فيه تعظيم بعضهم على بعض بالتقديم وفيه غيظ المقدم عليه ونحو ذلك كان يكون فى التسمية ذمهم واهانتهم صريحا والتصريح مستكره نحو علماء البلد مقصرون فى اظهار الحق أو لتضمن الاضافة استعطافا كقوله تعالى ولكن فى غير اضافة المسند اليه لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده فانه لما نهى كل من الرجل والمرأة عن المضارة أضيف الولد لكل منهما استعطافا لهما عليه أن لا يصدر منهما ضرر بصاحبه يؤذى به ولده الى غير ذلك من اللطائف التى لا تنحصر (وأما تنكيره) أى وأما ايراد المسند اليه نكرة (فللافراد) أى لقصد الى مفرد أما اذا قلنا ان النكرة موضوعة للوحدة الشائعة فدلالة النكرة على المفرد ظاهرة وأما ان قلنا انها موضوعة للحقيقة من حيث هى فلان دلالتها على الافراد باعتبار الاستعمال الاصلى لان الحقيقة يكفى فى تحققها فرد واحد وهذا هو الاستعمال الغالب فى النكرة كما تقدم وقوله للافراد يعنى لان المقام لا يناسبه غير المفرد إما لان الحكم المراد فى المقام ليس

تركه المصنف اكتفاء بذكر الاختصار وقال أيضا انها قد تتضمن لطفا مجازيا كقوله

اذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة * سهيل أذاعت غزلها فى الغرائب

الخرقاء الحمقاء وسهيل بدل من كوكب وهو نجم يطلع فى الشتاء فى السحر فأضاف الكوكب الى الخرقاء يعنى انها تنام الى أن يطلع سهيل وقت الصبح فتفرق غزلها على الغرائب قال وأن يكون لغرض من الاغراض مثل أن يقول محبك على الباب يرقبه للاذن له * تنبيه * عجب من أهل هذا الشان كيف لم يذكروا ارادة الاستغراق من أسباب الاضافة وهى من أدوات العموم كما أن أداة التعريف كذلك بل عموم الاضافة أبلغ كما سبق ولم يتعرضوا لما اذا خلا ذلك عن اعتبارات مناسبة وأرجو أن يتسع الوقت للنظر فى ذلك ان شاء الله تعالى ص (وأما تنكيره فللافراد

نحو وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أي فرد من أشخاص الرجال (والنوعية نحو قوله تعالى وعلى أبصارهم غشاوة) أي نوع من الاغطية غير ما يتعارفه الناس وهو غطاء التعامي عن آيات الله ومن تنكير غير المسند اليه للافراد قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل وللنوعية قوله تعالى ولتجدنهم أحرص الناس على حياة أي نوع من الحياة مخصوص وهو الحياة الزائدة كأنه قيل ولتجدنهم أحرص الناس وان عاشوا ما عاشوا على أن يزدادوا الى حياتهم في الماضي والحاضر حياة في المستقبل فان الانسان لا يوصف بالحرص على شئ الا اذا لم يكن ذلك الشئ موجودا له حال وصفه بالحرص عليه وقوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء يحتمل الافراد والنوعية أي خلق كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة أو كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع المياه

(قوله وجاء رجل) أي رجل واحد لا رجلان (٣٤٨) ولا رجال والمراد بذلك الرجل مؤمن آل فرعون وقوله من أقصى المدينة أي من آخرها والمراد بالمدينة مدينة فرعون وهي منف كما في الجلالين وليس المراد بمنف البلدة المشهورة الآن بل بلدة كانت بناحية الجيزة فخربت بدعوة موسى عليه السلام وهي بالقرب من البلدة المعروفة بمنية رهينة باقليم الجيزة (قوله أي القصد الى نوع منه) أي لكون المقصود بالحكم نوعا من أنواع اسم الجنس المنكر وذلك لان التنكير كما يدل على الوحدة شخصا يدل عليها نوعا ولعل الشارح أخذ القصد من باء المصدر بجعله مصدر المتعدي أي الجعل نوعا والجعل بالقصد وقد تقدم نظير ذلك في قوله وبالعلمية (قوله غشاوة) أي فليس المراد فرد من أفراد الغشاوة لان الفرد الواحد لا يقوم بالابصار المتعددة بل المراد نوع من جنس الغشاء وذلك النوع هو غطاء التعامي كما قال الشارح وانما لم يعبر الشارح بالعمى اشارة الى تكلفهم العمى عن الآيات لانه ليس بهم عمى حقيقة بل يعرفون الآيات ويفهمونها ولكن يظهرون أنهم لا يعرفونها فالحاصل أن التعامي تكلف العمى والمراد به هنا الاعراض عن آيات الله فاضافة الغطاء للتعامي من اضافة السبب للمسبب لان الغطاء القائم بالقلوب الذي يصرف الابصار عن النظر في آيات الله سبب في تعاميهم واعراضهم عن آيات الله (قوله أي نوع من الاغطية) الاولى نوع من الغشاء لان الغشاء جنس تحته نوعان نوع متعارف وهو القائم بالاعين المسمى بالعمى والثاني غير متعارف وهو الغطاء الذي يصرف الابصار عن النظر في آيات الله لاجل الاعتبار وأما الاغطية فهو جمع تحته أفراد وكلامنا في الانواع (قوله وفي المفتاح الخ) أي والاول ذكره الزمخشري في الكشاف

(نحو وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أو النوعية) أي القصد الى نوع منه (نحو وعلى أبصارهم غشاوة) أي نوع من الاغطية وهو غطاء التعامي عن آيات الله وفي المفتاح أنه للتعظيم

لغيره (نحو) قوله تعالى (وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى) فاذا كان الحكم للمفرد فالعدول لغيره خروج عما يناسب المقام والزيادة عليه زيادة على قدر الحاجة وهي من اللغو ومن هنا كان التعبير بالنكرة عن المفرد من باب البلاغة فلا يقال دلالة النكرة على المفرد أمر لغوي وقد تقدم مثل هذا واما المنشأ عن الافراد غرض آخر يناسب المقام يتضح عند الاستعمال ودخل في الافراد افراد المثنى كقولنا جاءني رجلان أي فرد من ماصدقات المثنى وافراد الجمع كقولنا جاءني رجال أي فرد من ماصدقات الجمع (أو النوعية) أي يتنكر المسند اليه لافادة النوعية لان النوع فرد باعتبار سائر الانواع وانما يشار للنوعية لغرض من الاغراض اما للايماء الى أن هذا نوع غير متعارف واما للاشارة الى أن الحكم من أحكام النوعية لا من أحكام الجنسية أو الفردية مخافة توهم ذلك وينبغي أن يتنبه لكون افادة التنكير لما ذكر انما هو بمعونة القرائن والمقام واما للغير ذلك ومما فيه التنوين النوعية المشار بها الى نوع غير متعارف (نحو) قوله تعالى (وعلى أبصارهم غشاوة) أي نوع من الاغطية وهو غطاء التعامي عن آيات الله تعالى وانما قلنا التعامي اشارة الى أنهم يعرفون حقيقة الآيات ويظهرون خلاف ذلك فالحاصل منهم التعامي لا العمى الذي هو عدم ظهور الآيات لهم أصلا وقيل ان

مثل وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى الخ) ش التنكير يكون لاحد أمور * الاول الافراد نحو وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أي رجل واحد فان قلت سبق أن النكرة لا تتعين للوحدة أعني النكرة النحوية وهي المتكلم عليها قلت هذا يعضد ما سبق لانه لو كان التنكير ملازما للوحدة لما كانت الوحدة أحد معانيه الا أن يقال قد يلازم الوحدة وان لم تكن مقصودة للمستعمل في بعض الاحوال * الثاني ان يراد به نوع مخالف للانواع المعهودة كقوله تعالى وعلى أبصارهم غشاوة أي نوع غريب من الغشاوة لا يتعارفه الناس بحيث يغطي ما لا يغطيه شئ من الغشاوات ولك أن تقول يحتمل أن يكون انما نكر للتعظيم وبذلك جزم السكاكي ومثل في الايضاح بالنسبة الى غير المسند اليه من تنكير الافراد بقوله

او التعظيم والتهويل او التحقير اى ارتفاع شانها وانحطاطه الى حد لا يمكن معه ان يعرف كقول ابن ابى السمط

له حاجب فى كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب

أى له حاجب أى حاجب وليس له حاجب ما

(قوله أى غشاوة عظيمة) أى لكونها تحجب أبصارهم بالكلية وتحول بينها وبين ادراك الادلة الموصلة لمعرفة المولى أى وما ذهب فى المفتاح أولى لان المقصود بيان بعد حالهم عن الادراك والتعظيم أدل عليه وأوفق بتأديته ولذا يقال لا تنافى بين كلام المصنف والمفتاح لان الغشاوة العظيمة نوع من مطلق الغشاوة ومراد المصنف بقوله نحو وعلى (٣٤٩) أبصارهم غشاوة أى نوع من الغشاوة وهو الغشاوة العظيمة وذلك النوع هو غطاء التعامى فتأمل

أى غشاوة عظيمة (أو التعظيم أو التحقير كقوله له حاجب) أى مانع عظيم (فى كل أمر يشينه) أى يعيبه (وليس له عن طالب العرف حاجب)

التنوين فى الآية الكريمة للتعظيم أى وعلى أبصارهم غشاوة عظيمة وهو أنسب لما فيه من بيان بعد حالهم عن الايمان دون النوعية وقيل ان التعظيم هو النوعية أيضا لان الغشاوة العظيمة نوع من الغشاوة وفيه شئ لان المراد بالنوعية ما يقابل الجنسية أو الفردية والتعظيم يقابل التحقير فهو من حيث هو مخالف للنوعية ولو صح اعتبار مطلق النوعية به بالنظر لما يفيد من الخصوصية ويدل على أن المعتبر فى التعظيم الوصفية دون النوعية أنه كما صح وجوده مع النوعية يصح وجوده مع الفردية والاشعار بأحدهما خلاف الاشعار بالآخر نعم ان اراد أن التنوين يفهمهما معا مع اختلافهما الا أن افادة أحدهما نفس افادة الآخر فغير بعيد (أو التعظيم أو التحقير) أى بنكر المسند اليه لافادة تعظيم معناه أو تحقيره لمناسبة المقام ذلك (كقوله)

فتى لا يبالى المدلجون بنوره * الى بابه أن لا تضىء الكواكب

(له حاجب فى كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب)

فالتنكير فى حاجب الاول للتعظيم وفى الثانى للتحقير لان مقام المدح يقتضى ان الحاجب أى المانع

بقوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل والنوعية بقوله تعالى ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ولابد أن تكون تلك الحياة مستقبلة لان الحرص لا يكون على الماضى ولا الحاضر ولك أن تقول جاز أن يكون للتعظيم أو التكثير قال وقوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء يحتملهما النوعية بمعنى خلق كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع الماء أو كل فرد من أفراد الدواب من فرد من أفراد النطف فان قلت انما دلالة كل على الافراد فكيف تدل على النوعية قلت الافراد أعم من أفراد الانواع وافراد الاشخاص فان قلت كيف تختلف أنواع المياه وهى النطف قلت أجيب عنه بأنها تختلف باختلاف أنواع ما انفصلت عنه * الثالث أن ينكر للتعظيم بمعنى أن المسند اليه أعظم من أن يعين ويعرف وفى الايضاح للتعظيم أو التهويل وهو قريب * الرابع أن يكون للتحقير بمعنى انحطاط شأنه الى حد لا يمكن أن يعرف ومثل فى الايضاح للتعظيم والتحقير بقول ابن أبى السمط وهو مروان بن أبى حفصة

له حاجب فى كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب

(قوله أو التعظيم أو التحقير) أى بذكر المسند اليه نكرة لافادة تعظيم معناه أو تحقيره وأنه بلغ فى ارتفاع الشأن أو فى الانحطاط مبلغا لا يمكن أن يعرف لعدم الوقوف على عظمه فى الاول ولعدم الاعتداد به والالتفات اليه فى الثانى (قوله كقوله) أى قول ابن أبى السمط بكسر السين وسكون الميم وهو من قصيدة من الطويل وقبل البيت

فتى لا يبالى المدلجون بنارهم * الى بابه أن لا تضىء الكواكب
يصم عن الفحشاء حتى كأنه * اذا ذكرت فى مجلس القوم غائب

له حاجب الخ والمراد بالحاجب هنا نفسه الانسانية التى هى لطيفة ربانية لها تعلق بالقلب اللحمانى الصنوبرى الشكل تعلق العرض بالجوهر وتسمى أيضا قلبا وروحا وهى المخاطبة والمثابة والمعاقبة فان قلت ان النفس بهذا المعنى تميل الى القبائح الدينية والدنيوية فكيف تكون مانعة عن تلك الامور أجيب بأن ميلها الذى بالنظر لذاتها وأما اذا احفتها العناية الالهية صارت مائلة الى التطهير فتمنع بسبب ذلك من كل ما يشين (قوله أى مانع عظيم) أخذ هذا من كون المقام مقام مدح أى أنه اذا أراد أن يرتكب أمرا قبيحا منعه مانع حصين عظيم بالغ فى العظمة الى حيث لا يمكن تعيينه واذا طلب منه انسان معروفا واحسانا لم يكن له مانع حقير فضلا عن العظيم يمنعه من الاحسان اليه فهو فى غاية الكمال ولم يقم به نقص (قوله يشينه) من الشين وهو القبح (قوله وليس له عن طالب العرف) أى المعروف والاحسان ثم ان الحجب يستعمل بعن بالنظر للمفعول الثانى وأما الاول فيصل اليه بنفسه قال تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ

أو التكثير كقولهم ان له لابلا وان له لغنما يريدون الكثرة وحمل الزمخشري التنكير في قوله تعالى قالوا أئن لنا لأجرا عليه أو التقليل كقوله تعالى وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر أى وشئ ما من رضوانه أكبر من ذلك كله لان رضاه سبب كل سعادة وفلاح ولان العبد اذا علم أن مولاه راض عنه فهو أكبر في نفسه مما وراءه من النعم وانما تهنأ له برضاه كما اذا علم بسخطه تنغصت عليه ولم يجد لها لذة وان عظمت

نحو بون وبجبت زيدا عن الامر اذا علمت هذا فحاجب الاول قد جاء على الاصل لان صلته محذوفة وفي كل أمر ظرف مستقر صفة لحاجب أى له حاجب عن ارتكاب مالا يليق في كل أمر يشينه أو أن في بمعنى عن وأما حاجب الثاني فقد جاء على خلاف الاصل لان العرف مفعوله الثاني والطالب له مفعوله الاول وذلك لان الحجب للطالب عن العرف لا للممدوح عن الطالب فكان

أى مانع حقير فيكيف بالعظيم (أو التكثير كقولهم ان له لابلا وان له لغنما أو التقليل نحو ورضوان من الله أكبر)

عن كل ما يشين أى يعيب الممدوح عظيم والحاجب عن المعروف والاحسان بسلب حقير فمن باب أحرى عظيمه وذلك لما في معنى التنكير من الايماء الى أن هذا الامر لا يعرف لبلوغه الدرجة العليا في الرفعة أو في الدقة فمن شأنه أن ينكر ولا يعرف لكونه لا يدرك (أو التكثير) أى وينكر المسند اليه للتكثير (كقولهم ان له لابلا وان له لغنما) فان مقامات هذا الكلام تقتضي أن المراد ابلا كثيرة وغنما كذلك وانما أفاد التكثير مع ان الاصل في النكرة الافراد لان التنكير يشعر بأن هذا أمر ينكر لعدم الاحاطة به لكثرته كما تقدم في بيان التعظيم ومن هنا المعنى يفيد التقليل لما في التنكير من الايماء الى انه بلغ هذا الامر الى حيث لا تدرك قلته لانتهائها وخروجها عن القلة المدركة عادة فمن شأنه أن ينكر (أو التقليل نحو) يعني ومن استعماله لمطلق التقليل عند المصنف قوله تعالى (ورضوان من الله أكبر) أى مما ذكر قبل من الجنة

أى له حاجب عظيم وليس له حاجب حقير ويجوز أن يقال نفي الحاجب الحقير فهم من عموم النكرة في سياق النفي ويجاب بأن جعل النفي للحقير لينفي غيره من باب الاولى أنسب وقوله في كل أمر يحتمل أن يكون المفعول محذوفا متعديا بعن التقدير له حاجب عن كل أمر يشينه ويكون في كل أمر يشينه المذكور متعلقا بما تعلق به من الاستقرار ويحتمل أن يكون عداه بفي اشارة الى أن الامر الذي يشين له حاجب يحجبه عن فعله واستعمل في الثاني عن لانه لا يقال في طالب العرف حاجب ويقال في الذي يشين ما يجلب اليه أو يحجب فليتأمل ويحسن التمثيل لاجتماع تنكيري التعظيم والتحقير ببيت على روى هذا البيت وهو قوله

وله مني جانب لا أضيعه * وللهو مني والخلاعة جانب

* الخامس أن ينكر للتكثير يعني أن ذلك الشئ كثير حتى انه لا يحتاج لتعريف كقولهم ان له لابلا وان له لغنما وحمل الزمخشري التنكير في قوله تعالى قالوا أئن لنا لأجرا عليه * السادس التقليل نحو قوله تعالى ورضوان من الله أكبر أى رضوان قليل أكبر ليدل على غيره من باب الاولى وعد الزمخشري منه

القياس أن يقول وليس له حاجب عن المعروف طالبه وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أى ليس له حاجب عن احسان طالب العرف أى عن الاحسان اليه والمفعول الاول محذوف أى طالبه وقال عبد الحكيم ان عدم الحاجب عن طلاب المعروف كناية عن ورودهم واجتماعهم عليه وهو كناية عن حصول مقاصدهم وهو احسانه اليهم وحينئذ فلا حاجة الى تقدير عن احسانه كما قيل وقوله وليس له عن طالب العرف كان الاولى ان يأتي بالفاء لدلالة الاول عليه لانه لو كان له مانع من طالب العرف كان من جملة ما يشينه ويعيبه (قوله أى مانع حقير) يحتمل أن يكون للفردية شخصا او نوعا فيكون من القسم الاول على حد قوله تعالى وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى فتكون النكرة عامة لوقوعها في حيز النفي بل هذا الاحتمال أولى لدلالة التركيب على نفي جميع الافراد مطابقة كذا قال الحفيد ورد ذلك العلامة الفنري قائلا ان حمل التنكير في الثاني على التحقير أولى لما فيه من سلوك طريق البرهان وهي اثبات الشئ بدليل لاستفادة انتفاء الحاجب العظيم من انتفاء الحقير بالاولى مع حسن مقابلة تنوين التعظيم بتنوين التحقير وفيه صنعة الطباق (قوله أو التكثير) أى يورد المسند اليه نكرة لافادة تكثيره (قوله ان له لابلا الخ) أى فان مقامات هذا الكلام تقتضي أن المراد ابلا كثيرة وغنما كذلك وانما أفاد التنكير التكثير مع أن الاصل في النكرة الافراد لان التنكير يشعر بأن هذا أمر منكر لعدم الاحاطة به (قوله ورضوان الخ) أى وشئ ما أى قليل من الرضوان أكبر من ذلك كله أى مما ذكر قبله من الجنة ونعيمها وعلى هذا فقوله ورضوان مبتدأ وأكبر خبر والجملة حالية أى وعد الله

والفرق بين التعظيم والتكثير أن التعظيم بحسب ارتفاع الشأن وعلو الطبقة والتكثير باعتبار الكميات والمقادير تحقيقا كما في الابل أو تقديرا كما في الرضوان

ونعيمها وقيل ان التنكير في الرضوان للتعظيم وهو مبتدأ حذف خبره وأكبر وصفه أى ولهم رضوان عظيم من الله تعالى أكبر من كل ذلك زيادة على تلك النعم قيل انه المناسب لان المقام مقام الامتنان بنعم الوعد فالمناسب التعظيم وعلى الاول فالقلة في الرضوان تقديرية باعتبار المتعلق الذي هو حقيقة فيه فان أول متعلقاته وأقلها الخلود في السلامة من العذاب وانما كان الرضوان ولو قل متعلقه أكبر من مجرد دخول الجنة ونعيمها لان المراد الاعلام بالرضوان وهو مع أدنى متعلقاته أكبر من مجرد نعيم الجنة دون سماع الرضا لان لذة النفس بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم أكبر من كل لذة ولو كان ذلك قليل المتعلق فافهم والفرق بين التعظيم والتكثير ظاهر لان التعظيم راجع الى رفعة الشأن وعزة القدر والكثرة راجعة الى الكميات في المقادير والاعداد وكذا الفرق بين مقابليهما وهما التحقير والتقليل فالاول يرجع الى الامتهان ودناءة القدر والثاني الى قلة الافراد والاجزاء اما حقيقة كما في قولنا فلان ندرب غنيمة وإما تقديرا كما في قولنا قد يكون لفلان رضوان عن أهل عداوته وانما فرقنا بينهما لان بعض الناس توهم اتحاد التعظيم والتكثير والتحقير والتقليل وليس كذلك نعم قد يستلزم أحدهما صاحبه

سبحان الذي أسرى بعبده ليلا أى قليلا أى بعض ليل وأورد عليه ان التقليل رد الجنس الى فرد من افراده لا تنقيص فرد الى جزء من أجزائه وفيه نظر لان التقليل لو عنى به فرد لكان هو وتنكير الافراد الدال على الوحدة وانما التقليل أعم من الافراد لان القليل يصدق على الثلاثة بالنسبة الى المائة وأما قوله ان التقليل لا رد الشئ الى جزء حقيقته فصحيح لكن لا نسلم ان الليل حقيقة في جميع الليلة بل كل جزء من أجزائها يسمى ليلا غير أن اطلاق بعض الليل على قولنا ليلا ليس بظاهر فان كل بعض فيه ليل فلا يتبعض الا أن يقال بعض الليل يسمى ليلا باعتبار نفسه وبعض ليلة باعتبار الليل كله فسماه ليلا قليلا

المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن والحال أن شيأ من الرضوان أكبر من ذلك كله ووصف الرضوان بالقلة مجاز باعتبار تنزيل الرضا منزلة المعدودات نظرا لتعدد متعلقاته كعدم الفضيحة في الموقف والامن من العذاب والخلود في دار السلام والا فالرضا نفسه لا يقبل القلة والكثرة حقيقة لانه صفة واحدة وانما كان الرضوان ولو قل متعلقه أكبر وأعظم من مجرد دخول الجنة ومن كل ما فيها من النعيم لان المراد بالرضوان اعلامهم به ولا شك أن اعلامهم به ولو مع أدنى متعلقاته أكبر من مجرد نعيم الجنة دون الاعلام به وسماعه لان لذة النفس بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم أكبر من كل لذة ولو كان ذلك قليل المتعلق أفاده اليعقوبي أو لان كل ما سواه من ثمراته قيل ان التنكير في ورضوان للتعظيم وعلى هذا فرضوان مبتدأ حذف خبره وأكبر صفته والجملة عطف على جملة وعد الله المؤمنين أى ولهم رضوان عظيم من الله تعالى أكبر من ذلك كله زيادة على تلك النعم قال الفنارى وهذا أولى لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم صريحا بخلاف ما ذهبوا اليه ولان المقام مقام امتنان بنعم الوعد وبيان عظم نعم الجنة فترجيح شئ من الاشياء عليها بطريق القصد لا يناسب المقام (١٥٣) وان كان رضوان قليل من الله تعالى أكبر من ذلك كله في نفس الامر وفي عبد الحكيم أن جعل التنوين في قوله تعالى ورضوان من الله أكبر للتقليل كما قال المصنف أولى من جعله للتعظيم وان المعنى ولهم رضوان عظيم من الله أكبر من ذلك كله لعدم حصول الرضوان العظيم لجميع المؤمنين والمؤمنات ولان جعله للتقليل يشير الى كمال كبريائه والوعد لا بطريق الجزم كما هو شأن الملوك اشارة الى أنه غنى عن العالمين (قوله والفرق الخ) انما فرق ردا على من لم يفهم الفرق فاعترض على المصنف بانه لا حاجة لذكر التكثير والتقليل بعد ذكر التعظيم والتحقير لان التكثير هو التعظيم والتقليل هو التحقير وحينئذ ففي كلام المصنف تكرار (قوله بحسب ارتفاع الشأن) أى فهو راجع للكيفيات وقوله وعلو الطبقة أى المرتبة مرادف لما قبله (قوله باعتبار الكميات) أى المنفصلة كما في المعدودات فالمائة بيضة يقال انها أكثر من الخمسين باعتبار الكم الذي هو العدد العارض لذلك المعدود (قوله والمقادير) أراد بها الكميات المتصلة كالطول والعرض والعمق وذلك فيما عدا المعدودات كالمكيلات والموزونات فالعشرة أرطال من السمن مثلا يقال انها أكثر من ثمانية منه باعتبار ما قام بها من الكم المتصل وكذا يقال في العشرة أرادب من القمح والثمانية منه كذا قرر شيخنا العدوى (قوله كما في الرضوان) أى كالرضا فهو معنى من المعانى فيقدر أن له أفرادا باعتبار متعلقه فالكميات والمقادير فيه انما هي باعتبار متعلقاته لا باعتبار نفسه وحينئذ فالكميات والكيفيات فيه تقديرية لكن في كلام الشارح شئ وهو أن كلام الشارح في التكثير والرضوان ذكره المصنف مثالا للتقليل وحينئذ فلا يناسب قوله كما في الرضوان الا أن يقال ان التمثيل به من حيث ان الكميات والمقادير فيه تقديرية فلا ينافى أن التنوين فيه للتقليل كما فعل المصنف أو يقال ان جعله مثالا للتكثير باعتبار الكميات تقديرا لا ينافى كونه في الآية للتقليل فليس المراد بقول الشارح كالرضوان الرضوان الواقع في الآية

وقد يأتى للتعظيم والتكثير جميعا كقوله تعالى وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك أى رسل أى رسل ذوو عدد كثير وآيات عظام وأعمار طويلة ونحو ذلك والسكاكى لم يفرق بين التعظيم والتكثير ولا بين التحقير والتقليل ثم جعل التنكير فى قولهم شر أهر ذا ناب للتعظيم

وكذا التحقير والتقليل وللاشارة الى أن بينهما فرقا قال (وقد جاء) التنكير (للتعظيم والتكثير نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل) من قبلك (أى ذوو عدد كثير) هذا ناظر الى التكثير (و) ذوو (آيات عظام) هذا ناظر الى التعظيم وقد يكون للتحقير والتقليل معا نحو حصل لى منه شئ أى حقير قليل (ومن تنكير غيره) أى غير المسند اليه (للافراد أو النوعية نحو والله خلق كل دابة من ماء)

وقد أشار المصنف الى أن بين التعظيم والتكثير فرقا بقوله (وقد جاء) أى التنكير (للتعظيم والتكثير نحو) قوله تعالى (وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك) فتنكير رسل هنا يناسب التكثير (أى ذوو عدد كثير) فأفاد كثرة عدد الرسل و يناسب التعظيم أيضا أى (و) ذوو (آيات عظام) فان عظم آية الرسالة مما يدل على عظمة شأن الرسول فى رسالته فالاول ينظر الى التكثير والثانى ينظر الى التعظيم والغرض تسلية النبى صلى الله عليه وسلم فى عدم إيمان الكفرة وأمره بالتأسى بمن قبله فى عدم المبالاة بهم والاسف عليهم ولا يقتضى هذا كون من قبله أعظم منه ولا أن الآية لمن قبله أعظم من آيته لان المراد ان هذا الذى فعل معك من الانكار وعدم التصديق شأن الكفرة مع الانبياء فتأس بهم بالصبر حتى يأتى الفتح ثم وصف الانبياء بما هم عليه فى نفس الامر من الكثرة وظهور الآيات للاشارة الى أن مثل هذا التكذيب قد وقع من الكفرة كثيرا وليس فيه دلالة على أنهم أعظم منك ولا أن آياتهم أعظم من آياتك فان التأسى يكون بحصول مثل الواقعة فى الجملة ولا يلزم من ذلك كون صاحب الواقعة أعظم من المتأسى به والا توجه كون الكلام حينئذ عتابا اذ كأنه على هذا التقدير يقال كيف لا تصبر وقد صبر من هو أفضل منك وليس هذا النبى الاكرم محل لهذا الخطاب ولا مناط لهذا العتاب ولو كان للملك الاعلى ان يقول ما شاء اذ خطابه تعالى كله صواب فاذا حقق له المنزلة العليا وأوجبه فضلا وكرما فى الدنيا والآخرة المحل الاسنى كان المعنى الامر بالاقتداء بمن قبله فى الكثير والتسلى عن مضى وكفر به مع ظهور دليله لان ذلك وصف من قبله لا أنه أرفع فى ذلك ممن بعده والحاصل ان التسلية بالرسل مع وصفهم بما هم عليه فى نفس الامر لا يقتضى أنهم أعلى منه صلى الله عليه وسلم فليفهم وقد يكون التنكير لمقابلى التعظيم والتكثير وهما التقليل والتحقير كقولك حصل لى من فلان شئ أى حقير قليل حيث يقتضى المقام ذلك * ثم لما مثل صاحب المفتاح بأمثلة من غير المسند اليه فى هذا المقام وتوهم بعضهم أنها أمثلة للمسند اليه فاحتاج الى تكلف التأويل أشار المصنف الى ان مراده التمثيل كغيره لئلا يتوهم اختصاصه بالمسند اليه فقال (ومن تنكير غيره) أى غير المسند اليه (للافراد أو النوعية) لمناسبة كل منهما المقام الذى ورد فيه ذلك التنكير (نحو) قوله تعالى (والله خلق كل دابة من ماء) فيصح فيه كل فرد من أفراد الدواب من فرد نطفة معينة لا بيه هذا اذا أريد

بالاعتبار الاول و بعض ليل بالاعتبار الثانى ثم قال ان التنكير قد يأتى لمعنيين وسد جاء للتعظيم والتكثير فى نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل أى عظيمون ذوو عدد كثير ثم قال المصنف ان من التنكير للافراد والنوعية والله خلق كل دابة من ماء وقد سبق وانما أخر المصنف ذلك عن محله لانه قصد أن يذكر المترد

(قوله وكذا التحقير والتقليل) أى فالاول يرجع للكيفيات لانه عبارة عن انحطاط الشأن ودنو المرتبة وهو يرجع للامتهان ودناءة القدر والثانى يرجع للكميات لانه عبارة (٣٥٢) عن قلة الافراد والاجزاء اما حقيقة كقولك فلان رب غنيمة واما تقديرا كما فى قولك قد يكون لفلان رضوان عن أهل عداوته (قوله وللاشارة الخ) أى لان العطف يقتضى المغايرة وقوله الى أن بينهما أى بين التعظيم والتكثير (قوله أى ذوو عدد كثير) فيه أن الكثرة مستفادة من جمع الكثرة وهو رسل فكيف يمثل بهذه الآية لافادة التنكير التكثير وقد يجاب بأن المراد بالتكثير المبالغة فى الكثرة لا أصلها لاستفادته من صيغة الجمع فالكثرة مقولة بالتشكيك فالمأخوذ من التنكير خلاف المأخوذ من صيغة الجمع (قوله وآيات عظام) لم يقل ورسل عظام مع أن مقتضى كون التنوين للتعظيم أن يكون العظم وصفا لهم لا للآيات لان كون آياتهم عظيمة يستلزم أن يكونوا عظاما فهو من الكناية أطلق الملزوم وأراد اللازم وهى أبلغ من الحقيقة لان محصلها اثبات الشئ بالدليل (قوله وقد يكون للتحقير والتقليل) أى فكما أن التعظيم والتكثير قد يجتمعان وقد يفترقان فكذلك التحقير والتقليل (قوله ومن تنكير غيره الخ) لما مثل صاحب المفتاح فى هذا المقام بأمثلة لتنكير غير المسند اليه وتوهم بعضهم أنها أمثلة للمسند اليه فاحتاج الى تكلف التأويل أفاد المصنف أن مراد السكاكى التمثيل لتنكير غيره مثلا لئلا يتوهم اختصاص تلك الامور بتنكير المسند اليه فقال ومن تنكير غيره الخ (قوله أى غير المسند اليه) أى لان دابة مجرور بالاضافة وماء مجرور بمن

وفى قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك لخلافه وفى كليهما نظر أما الاول فلما سيأتى وأما الثانى فلأن خلاف التعظيم مستفاد من البناء للمرة ومن نفس الكلمة لانها اما من قولهم نفحت الريح اذا هبت أى هبة أو من قولهم نفح الطيب اذا فاح أى فوحة كما يقال شمة واستعماله بهذا المعنى فى الشر استعارة اذ أصله أن يستعمل فى الخير يقال له نفحة طيبة أى هبة من الخير وذهب أيضا الى أن قوله تعالى يا أبت انى أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن بالتنكير دون عذاب الرحمن بالاضافة اما للتهويل أو لخلافه والظاهر انه لخلافه واليه ميل الزمخشرى فانه ذكر ان ابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يخل هذا الكلام من حسن الادب مع أبيه حيث لم يصرح فيه ان العذاب لاحق له لاصق به ولكنه قال انى أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فذكر الخوف والمس ونكر العذاب وأما التنكير فى قوله تعالى ولكم فى القصاص حياة فيحتمل النوعية والتعظيم أى ولكم فى هذا الجنس من الحكم الذى هو القصاص حياة عظيمة لمنعه عما كانوا عليه من قتل جماعة بواحد متى اقتدروا أو نوع من الحياة وهو الحاصل للمقتول والقاتل بالارتداع عن القتل للعلم بالاقتصاص فان الانسان اذا هم بالقتل تذكر الاقتصاص فارتدع فسلم صاحبه من القتل وهو من القود فتسبب لحياة نفسين ومن تنكير غير المسند اليه للنوعية وأمطرنا عليهم مطرا أى وأرسلنا عليهم نوعا من المطر عجيبا يعنى الحجارة ألا ترى الى قوله تعالى فساء مطر المنذرين

أى كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة هى نطفة أبيه المختصة به أو كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع المياه وهو نوع النطفة التى تختص بذلك النوع من الدواب (و) من تنكير غيره (للتعظيم نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله) أى حرب عظيم

بالماء النطفة ولكن يجب حينئذ حمله على الكثير والجل لخروج آدم وعيسى عليهما السلام ويحتمل أن يراد بالماء الفرد الذى هو جزء مادة ذلك الحيوان لان الحيوان من التراب والماء والهواء والنار وهذا على ارادة الفردية وأما على النوعية فيكون المراد كل نوع من أنواع الدواب من كل نوع من أنواع المياه وهو نوع النطفة التى تختص بذلك النوع والنوع يصح خلقه والخلق منه باعتبار أفراده لكن ليس الغرض الاشعار بالنوعية بل بالنوع فى ضمن الفرد ولا بد من الاستثناء على هذا التقدير أيضا (و) من تنكير غيره (للتعظيم نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله) أى حرب عظيم لان الحرب القليل يؤذن بالتساهل فيه وحده وقصد أن يفرد ما ليس مسندا اليه وقد جعل من تنكير التعظيم فأذنوا بحرب من الله ورسوله

(قوله أى كل فرد الخ) حاصل التفسير الاول أن خلق الشخص من الشخص فالتنكير فى دابة وماء للوحدة الشخصية وحاصل التفسير الثانى أن خلق النوع من النوع فالتنكير فى دابة وماء للوحدة النوعية وأورد على التفسير الاول آدم وحواء وعيسى وكذلك الغراب والبرغوث والعقرب والفأر والدود على ما صرح وابه من أنها قد تخلق (٣٥٣) من التراب وأجيب بأن هذه فى حكم المستثنى وسكت عن استثنائها لشهرة أمرها وقيل ان الكلام محمول على الغالب فهو من قبيل تنزيل الاكثر منزلة الكل أو أن قوله من ماء متعلق بمحذوف صفة لدابة لا صلة لخلق وحينئذ فلا يرد شئ من ذلك وانما عدل الشارح عما قاله البيضاوى من أن المعنى خلق كل فرد من أفراد الدواب من ماء هو جزء مادته مع أنه لم يرد عليه هذا الاشكال المتقدم لان ما قاله مبنى على مذهب الحكماء من تركيب كل

حيوان من العناصر الاربعة وهى الماء والنار والهواء والتراب (قوله وهى نطفة أبيه) أراد بالاب مطلق الاصل الشامل لكل من أبيه وأمه على طريق المجاز المرسل من أطلاق اسم الخاص وارادة العام فاندفع ما يقال ان خلقه من نطفة أبيه يتوقف على مخالطة نطفة أمه لطفة أبيه فكان الاولى أن يقول وهى النطفة الممتزجة من ماء أبويه أو يقال تخصيص الاب بالذكر وان كان مخلوقا من نطفتى الاب والام لكونه منسوبا اليه (قوله أو كل نوع الخ) هذا الاحتمال هو المناسب التفصيل بعد ذلك وهو قوله فمنهم من يمشى الخ اذ هو تفصيل للانواع وحمله على الافراد تكلف قاله ابن قاسم ان قلت ان النوع أمر كلى لا وجود له فى الخارج فلا يتعلق الخلق به ولا منه أجيب بأن الحكم بخلقه والخلق منه باعتبار تحققه فى الافراد والحاصل أن المراعى على الاحتمال الاول الافراد وعلى الاحتمال الثانى النوع لكن من حيث تحققه فى الافراد فهما مختلفان من جهة الملحوظ أولا وبالذات (قوله من نوع من أنواع المياه) اعترض بأن هذا يقتضى أن كل نوع من أنواع المياه لا يخلق منه الا نوع واحد من أنواع الحيوان مع أنه قد يخلق من النوع الواحد من المياه نوعان من الدواب كالحمار والبغل فانهما يخلقان من ماء الحمار وأجيب بأن المراد بنوع الماء الممتزج من ماء الذكر وماء الانثى وماء الحمار مع ماء الفرس غيره مع ماء الحمارة هذا وترك الشارح حمل التنكير فى الاول على النوعية والثانى على الفردية والعكس لعدم صحة ذلك لانه لم يخلق نوع من الفرد ولا فرد من النوع وان كان ذلك ممكنا عقلا لكن لم يقع ولا استحالة فى شئ منهما خلافا لما ذكره بعضهم من استحالة خلق نوع من شخص من الماء ولا وجه له اذ لا يبعد أن يخلق نوع من شخص من الماء (قوله وهو نوع النطفة) أى فالمعنى خلق كل نوع من الدواب من نوع من النطفة (قوله أى حرب عظيم) انما جعل التنكير هنا للتعظيم لان الحرب القليل يؤذن بالتساهل فيه ..

(والتحقير [illegible] ان نظن الا ظنا) أى ظنا حقيرا ضعيفا اذ الظن مما يقبل الشدة والضعف فالمفعول المطلق هٰهنا للنوعية لا للتأكيد وبهذا الاعتبار صح وقوعه بعد الاستثناء [illegible] امتناع نحو ما ضربت الا ضربا [illegible] أن يكون المصدر للتأكيد لان مصدر ضربت لا يحتمل غير الضرب والمستثنى منه يجب ان يكون متعددا يحتمل المستثنى وغيره واعلم أنه كما أن التنكير الذى فى معنى البعضية [illegible] التعظيم [illegible] كذلك [illegible] البعض كما [illegible] تعالى ورفع بعضهم درجات أراد محمدا صلى الله عليه [illegible] هذا الابهام

فى النهى عن موجب [illegible] الحرب [illegible] (ر) [illegible] التحقير نحو [illegible] قوله تعالى (ان نظن الا ظنا) أى حقيرا ضعيفا اذ لا [illegible] بالحقارة والاعتبار فلما كان الظن هنا فى تقدير الوصف صح استثناؤه على [illegible] الاستثناء المفرغ [illegible] ان يكون فيه ما قبل المستثنى أعم منه فطابق الظن هنا أعم من [illegible] ومن غيره فصح التفريغ واما لو أريد مجرد الظن كان المعنى ما نظن الا الظن والظن لا يحتمل غيره فلا يستثنى من نفسه كما لا يصح ما ضربت الا ضربا لان الاستثناء المفرغ يجب ان يكون من مقدر عام كما بيناه وعلى هذا لا يحتاج الى تأويل ان الاصل ما نظن الا نظن ظنا ونحو ذلك مما قيل وقد يكون التنكير لمانع من التعريف كقوله

اذا سئمت مهندة يمين [illegible] لطول [illegible] له شمالا

اذ لو قال يمينه [illegible] نسبة السآمة الى يمين الممدوح فنكر ذلك [illegible] وقد يكون [illegible]

والتحقير ان نظن الا ظنا وجعل السكاكى للتعظيم وفيه نظر وكان حمله للتقليل [illegible] ومنه السكاكى من اسباب التنكير أن لا يعرف من [illegible] الدلالة وعدمه ان يقصد [illegible] وانك لا تعرف الا [illegible] كقولك هل لكم فى حيوان على صورة انسان [illegible] الله عنهم من [illegible] تدلكم على رجل ينبئكم [illegible] [illegible] فيكون [illegible] فى القسم الرابع [illegible] الباطل [illegible] لارادة العموم لان النكرة فى سياق [illegible] العموم [illegible] المعرفة كذلك [illegible] انما [illegible] العموم لا عموم السلب وسيأتى [illegible] قال واما [illegible] لا طريق لك الى [illegible]

موجب الحرب الذى هو الرباوهو غير مناسب للمقام لان المقام مقام تفريع [illegible] فالمناسب له حمل الحرب على العظيم للدلالة على أن النهى عن موجب الحرب آكد وجاز ويحتمل أن [illegible] تنكير حرب للنوعية أى نوع من الحرب غير متعارف وهو حرب جند الغيب (قوله ان نظن) أى بالساعة (قوله للنوعية) [illegible] لا للتأكيد [illegible] فالمفعول المطلق لا يصلح عن التوكيد وانما [illegible] لزم استثناء الشىء [illegible] الظن الذى [illegible] أولا [illegible] أثبت ثانيا قوله [illegible] بهذا الاعتبار أى [illegible] اشكال يورد على مثل هذا التركيب وهو أن المستثنى [illegible] (فيه) [illegible] المستثنى [illegible] يخرج بالاستثناء وليس مصدر تظن يحتمل غير الظن مع الظن حتى يخرج الظن من بينه وحينئذ فيلزم استثناء الشىء من نفسه مع التناقض وبما ذكره الشارح نحل الاشكال ولا حاجة لما ذكره بعض النحاة من حمل الكلام على التقديم والتأخير أى ان نحن الا نظن ظنا وكذا يقال فى نظائره (قوله مفرغا) أى استثناء مفرغا فمفرغا نعت لمصدر محذوف وهو مصدر نوعى ولا يصح جعله حالا من الاستثناء لفقدان شرط مجىء الحال من المضاف اليه المعتبر عند النحاة (قوله على أن يكون المصدر للتأكيد) أى وأما على جعله مبينا للنوعية أى ضربا كثيرا أو قليلا فيصح فلا فرق بين قولك ماضربت الا ضربا وبين قوله تعالى ان نظن الا ظنا فى انه ان أريد بالمصدر مبهما النوع [illegible] الاستثناء وان أريد به مجرد التأكيد امتنع للزوم استثناء الشىء من نفسه والتناقض (قوله والمستثنى منه يجب الخ) أى لئلا يلزم استثناء الشىء من نفسه ويلزم التناقض لان ماضربت [illegible] يقتضى نفى الضرب والا ضربا يقتضى اثباته (قوله الذى [illegible] معنى البعضية) وهو المراد به نوع من الجنس [illegible] التعظيم أو [illegible] والتكثير [illegible] لان [illegible] من [illegible] التحقير والتكثير والتقليل [illegible] نوع (قوله [illegible] البعض) [illegible] التعظيم [illegible] قصد بها التحقير والتقليل فمثال التعظيم [illegible] السابقة ومثال [illegible] كلا [illegible] من [illegible] هذا الامر بعض [illegible] لاجل [illegible] هذا الامر [illegible]

من تفخيم فضله واعلاء قدره ما لا يخفى

والجهل بالمسمى كما فى قوله تعالى أو اطرحوه أرضا أى منكورة مجهولة وكما ان التنكير الذى هو فى معنى البعضية لان المعبر به بعض مبهم من الحقيقة يفيد التعظيم بالطريق السابق كذلك لفظ البعض لابهامه ودلالته على أن المعبر عنه بلفظ البعض أعظم فى رفعته وأجل من أن يعرف حتى يصرح به فاشترك التنكير والبعضية فى افادة التعظيم من طريق الابهام ويصح أن يجعلا هما بمعنى واحد لاستلزامه للآخر وذلك كقوله تعالى ورفع بعضهم فوق بعض درجات أراد بالبعض محمدا صلى الله عليه وسلم ففى ابهامه بالتعبير عنه بالبعض من تعظيم قدره واعلاء فضله واعزاز شأنه ما لا يخفى والذوق السليم شاهد صدق على ذلك مع القرائن الدالة على المراد

ذلك والسكاكى خلط التعظيم بالتكثير والتحقير بالتقليل والذى فعله المصنف أصوب لانه لا تلازم بينهما قال المصنف ومثل السكاكى التنكير فى قولهم شر أهر ذا ناب للتعظيم وفى قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك للتقليل وفى كليهما نظر أما الاول فلما سيأتى وأما الثانى فلأن التقليل مستفاد من البناء للمرة من نفس الكلمة لانها مأخوذة من قولهم نفحت الريح اذا هبت أى هبة أو من قولهم نفح الطيب اذا فاح أى فوحة كما يقال شمه واستعماله بهذا المعنى فى الشر استعارة اذ أصله أن يستعمل فى الخير يقال له نفحة طيبة أى هبة من الخير وذهب أيضا الى ان قوله يا أبت انى أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن تنكير العذاب فيه للتهويل أو للتقليل والظاهر الثانى والمه مال الزمخشرى فانه ذكر أن ابراهيم عليه الصلاة والسلام لم يخل هذا الكلام من حسن الادب مع ابيه حيث لم يصرح فيه بأن العذاب لاحق له لاصق به لكنه قال انى أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فذكر الخوف والمس ونكر العذاب اه كلامه وهو ضعيف أما قوله فلما سيأتى فسنتكلم عليه فى موضعه وأما قوله ان التقليل مستفاد من المرة فقد يمنع دلالة المرة على التحقير فانه لا ملازمة بين الوحدة والتقليل بل بين ما صدقيهما عموم وخصوص من وجه وأما التقليل فيحتمل أن يقال لا يستفاد من المرة بل المستفاد من المرة لا افراده وغير التقليل اذ الشئ العظيم الواقع مرة واحدة لا يقال له قليل وقوله انه مستفاد من نفس الكلمة ذكره الزمخشرى وليس له فى كلمة النفح وفعلها ما يدل على ذلك بل هو مستفاد من المبنى الدال على معنى فاح وهب وشم نفحة وهبة وشمة بل الاعم من ذلك رائحة الذى قد يقال انه يدل على الوحدة وأما قوله انها استعارة لانها انما تستعمل فى الخير فيحتاج لنقل ذلك عن أهل اللغة وكونه تنكير التهويل أو التقليل فى قوله يمسك عذاب من الرحمن فعلى الاول تكون النكتة فيه الاشارة الى أنه من فرط الرحمة لا يصدر عنه الا عذاب عظيم لا مجال للعفو فيه وعلى الثانى يكون ذكره للتلطف وبيانه أن الاول أعنى تنكير الوحدة والتقليل والتعظيم والتحقير ليس مما انفرد به كل نكرة بصفة محذوفة فاذا قلت أكرم رجلا تريد واحدا فقد أطلقت الرجل وردت تقييده بالوحدة وليس فى اللفظ صفة واحد بل حذفت اكتفاء بها بالموصوف وانما نبهت على ذلك لان من النحاة من جعل المسوغ للابتداء بالنكرة فى قولهم شر أهر ذا ناب ان تقديره شر عظيم فالمسوغ الصفة المحذوفة وليس كذلك الثانى قال ابن الزملكانى وغيره ان النكرة فى الاثبات قد تكون للعموم لسياق الامتنان وغيره أخذا من قول البيانيين ان النكرة تأتى للتكثير وظنا أن التكثير هو التعميم أو ملازمه وليس كما ظنه فانه فرق بين التكثير والتعميم فهما لا ملازمة الا أن استعمال النكرة فى سياق الامتنان للتعميم مشهور وفى كلام الشيخ تقى الدين القشيرى ما يقتضيه فائدة تتعلق بالتعريف والتنكير كثيرة النفع فى كل علم اذا ذكر الاسم مرتين فان كانا معرفتين أو الثانى معرفة والاول نكرة فالثانى هو الاول وان كانا نكرتين فالثانى غير الاول وان كان الاول معرفة والثانى نكرة

يكفيه بعض ذلك الاهتمام (قوله من تفخيم فضله الخ) أى لان ابهامه يدل على أن المعبر عنه أعظم فى رفعته وأجل من أن يعرف حتى يصرح به والذوق السليم شاهد صدق مع القرائن الدالة على المراد اه يعقوبى

فقولان فالاول والثانى كالعسر واليسر فى قوله تعالى فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا ولذلك ورد لن يغلب عسر يسرين والثالث كقوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول والرابع كقوله

عفونا عن بنى ذهل * وقلنا القوم اخوان
عسى الايام أن يرجعن قوما كالذى كانوا

وقال ابن الحاجب فى أماليه فى قوله تعالى غدوها شهر ورواحها شهر الفائدة فى اعادة لفظ الشهر الاعلام بمقدار زمن الغدو وزمن الرواح والالفاظ التى تأتى مبينة للمقادير لا يحسن فيها الاضمار ولو أضمر فالضمير انما يكون لما تقدم باعتبار خصوصيته فاذا لم يكن له وجب العدول عن المضمر الى الظاهر الا ترى انك لو أكرمت رجلا وكسوته كانت العبارة عنه أكرمت رجلا وكسوته ولو أكرمت رجلا وكسوت غيره كانت العبارة أكرمت رجلا وكسوت رجلا فتبين ان هذا ليس من جعل الظاهر موضع المضمر لانه لو أتى بالمضمر لم يستقم وشرط الطيبى فى هذه القاعدة أن لا يقصد التكرير وجعل من قصد التكرير قوله تعالى وهو الذى فى السماء إله وفى الارض إله فان فيه نكرتين والثانى هو الاول وأجاب عنه بأنه من باب التكرير لاناطة أمر زائد ويدل عليه تكرير ذكر الرب فيما قبله من قوله سبحانه وتعالى سبحان رب السموات ورب الارض رب العالمين والذى استدعى هذا التكرير مقام تنزيهه عز وجل عن نسبة الولد اليه وهذه القاعدة يكثر ذكرها فى كتب الحنفية قال فى الهداية من قال سدس مالى لفلان ثم قال فى ذلك المجلس أو غيره سدس مالى لفلان فله سدس واحد لان السدس ذكر معرفا بالاضافة والمعرفة متى أعيدت يراد بالثانى عين الاول هذا المعهود فى اللغة وقال فى النهاية من كتبهم أيضا فيما لو قال أنت طالق نصف تطليقة وربع تطليقة المنكر اذا أعيد منكرا فالثانى غير الاول وان قال أنت طالق نصف تطليقة وثلثها أو سدسها لم تطلق إلا واحدة للاضافة وفى شرح المنار لحافظ الدين النكرة اذا أعيدت معرفة كانت الثانية الاولى لدلالة العهد ﴿قلت﴾ وهذه القاعدة الظاهر انها غير محررة والتحقيق أن يقال ان كان الاسم عاما فى الموضعين فالثانى هو الاول لان من ضرورة العموم أن لا يكون الثانى غير الاول ضرورة استيفاء عموم الاول للافراد وسواء كانا معرفتين عامتين أم نكرتين عامتين كوقوعهما فى حيز النفى أما اذا كانا عامين وهما معرفة ونكرة فسيأتى وان كان الثانى فقط عاما فالاول داخل فيه ضرورة استغراق العام لذلك الفرد سواء كان معرفا أم منكرا وسواء كان الاول معرفا بالالف واللام العهدية أم منكرا ويلتحق بهذا الاسم فى دخول الاول فى الثانى اذا كانا عامين والاول نكرة كقوله تعالى لا يملكون لكم رزقا فابتغوا عند الله الرزق أى لا يملكون شيأ من الرزق فابتغوا عند الله كل رزق وكذا عكسه وان كانا خاصين بأن يكونا معرفتين باداة عهدية فذلك بحسب القرينة الصارفة الى المعهود فان صرفتها اليه انصرف وان صرفت الاول منهما فالظاهر ان الثانى مثله وان كانا مشتملين على الالف واللام الجنسية فالاول هو الثانى لان الجنس لا يقبل التعدد قال التنوخى فى قوله تعالى ان مع العسر يسرا انما كان معنى العسر واحدا لان اللام طبيعة والطبيعة لا ثانى لها يعنى ان الجنس كلى والكلى لا يوصف بوحدة ولا تعدد وان كانا نكرتين فالظاهر ان الثانى غير الاول لانه لو كان اياه لكان اعادة النكرة وضعا للظاهر موضع المضمر وهو خلاف الاصل ويحتمل خلافه ولاجل الاحتمالين ورد فى حديث الاستسقاء ثم جاء رجل من ذلك الباب فأعاد ذكر الرجل منكرا كما بدأ به منكرا مع تردده فى انه الاول أو غيره كما ورد مصرحا به فى الرواية الاخرى حيث قال ثم جاء رجل ولا أدرى الاول أم غيره وان كانا معرفتين باداة جنسية فالثانى هو الاول لان الجنس غير متعدد وان كان الثانى خاصا والاول عاما فهو داخل فى الاول ضرورة اشتمال العام على الخاص كما يشتمل الاخص على الاعم

هذا هو التحقيق فيها ولو مشينا على اطلاق القاعدة لورد عليهم ما يعسر جوابه فمن ذلك ما يرد على قولهم اذا كانا معرفتين فالثاني هو الاول وهو قوله تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان فانهما معرفتان والثاني الثواب والاول العمل والثاني غير الاول لانهما عهديتان لمعهودين أو جنسيتان وقوله تعالى حتى اذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها استكلم عليه في وضع الظاهر موضع المضمر وقوله تعالى وما أبرئ نفسي ان النفس لأمارة بالسوء معرفتان والثاني عام والاول خاص فالاول داخل في الثاني وقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس أى القاتلة بالمقتولة وقوله تعالى الحر بالحر الآية وقوله تعالى شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن ثم قال فمن شهد منكم الشهر فليصمه فهما وان اختلفا بكون الاول خاصا والثاني عاما متفقان بالجنس وكذلك ان يتبعون الا الظن وان الظن لا يغني من الحق شيأ ولذلك استدل بها على ان الاصل الغاء الظن مطلقا ومن ذلك ما يرد على قولهم اذا كان الثاني معرفة فالثاني هو الاول وذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما أن يصالحا بينهما صلحا والصلح خير فان الناس مطبقون على الاستدلال بالآية على استحباب كل صلح فالاول داخل في الثاني وليس عينه وكذلك وما يتبع أكثرهم الا ظنا ان الظن لا يغني من الحق شيأ وكذلك ويؤت كل ذى فضل فضله الفضل الاول العمل والثاني الثواب وكذلك ويزدكم قوة الى قوتكم وكذلك ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وكذلك زدناهم عذابا فوق العذاب بقرينة أن المزيد غير المزيد عليه وكذلك ولا تزال في صلاة ما انتظر الصلاة ومن ذلك ما يرد عليهم في النكرتين قوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير فان الثاني هو الاول الا أن يقال أحدهما محكى من كلام السائل والثاني محكى من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وانما الكلام في وقوعهما من متكلم واحد وكذلك الله الذى خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبة يخلق ما يشاء ومن مجيء الثاني نكرة قوله صلى الله عليه وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنب له فالمراد التائب من كل ذنب كمن لا ذنب له ولا يستقيم ان يراد التائب من ذنب ما كمن لا ذنب له الا أن يراد بالذنب الثاني الخصوص فحاصله انه لا بد من تساويهما عموما وخصوصا في هذا المثال وقوله تعالى فجاءته احداهما تمشى على استحياء بعد قوله تعالى قالت احداهما يحتمل أن تكون الاولى هى الثانية وأن لا تكون وقد تقوم قرينة على أن الثاني غير الاول كقوله تعالى ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة وكذلك قوله تعالى يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء وأما قوله تعالى وهو الذى في السماء اله وفي الارض اله فليس الجواب عنه ما قاله الطيبي بل ان اله بمعنى معبود والاسم المشتق انما يقصد به ما تضمنه من الصفة فانت اذا قلت زيد ضارب عمرا وضارب بكرا لا يتخيل أن الثاني هو الاول وان أخبر بهما عن ذات واحدة فان المذكور بالحقيقة انما هو الضربان لا الضاربان ولا شك ان الضربين مختلفان ومن أمثلة اعادة المعرفة نكرة ولقد آتينا موسى الهدى وأورثنا بني اسرائيل الكتاب هدى قال الزمخشري المراد بالهدى جميع ما آتاه من الدين والمعجزات والشرائع وبهدى الارشاد وأنشد في الاساس

دع عنك سلمى قد أتى الدهر دونها * وليس على دهر لشيء معول

ومنه * اذ الناس ناس والزمان زمان * ومما نحن فيه قوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر قيل الدهر الثاني غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل أى ان الله هو الداهر المتصرف وقال الراغب معناه الله فاعل ما يضاف الى الدهر فاذا سببتم الذى تعتقدون انه فاعل ذلك فقد سببتم الله تعالى والحق أن المراد لا تسبوا الفاعل الحقيقي الذى تعتقدون أنه الدهر فان الله هو الفاعل الحقيقي فحينئذ الدهر في الموضعين واحد فهو على القاعدة وهذا الذى قاله الراغب حسن الا أن الجمع بينه وبين قوله صلى الله عليه وسلم حين بلغه سب المشركين له انهم يسبون مذمما وانا محمد يحتاج الى تأمل ومما أعيدت

فيه المعرفة معرفة والثانى غير الاول بالقرائن قوله تعالى وكذلك أنزلنا اليك الكتاب فالذين آتيناهم الكتاب يؤمنون به ومن ذلك قوله تعالى قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء فالملك الذى يؤتيه الله العبد لا يمكن أن يكون نفس ملكه فقد اختلفا وهما معرفتان لكن يصدق أنه اياه باعتبار أصل الاشتراك فى الاسم كما صرح بنحوه فى قوله تعالى قل ان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء فقد أعاد الضمير فى الفضل المستغرق باعتبار أصل الفضل وبما ذكرناه يعلم ان قول بعض البيانيين ان يؤتى الملك من يشاء لا يمكن أن يكون من وضع الظاهر موضع المضمر لا تحقيق له ونظيرها قوله تعالى أيبتغون عندهم العزة فان العزة لله جميعا الا أن العزة الاولى نظير الملك الثانى والعزة الثانية نظير الملك الاول وأما قوله تعالى فى سورة البقرة بالمعروف وقوله تعالى فيها أيضا من معروف فهى من اعادة النكرة معرفة لان من معروف وان كان فى التلاوة بعد المعرف فهو فى الانزال متقدم عليه وهذه القاعدة تعرض لها الاصوليون فى نحو صل ركعتين صل ركعتين هل يكون أمرين والثانى تأسيس أولا وفيها خلاف مشهور ومما ينبنى على هذه القاعدة اذا قال ان رأيت رجلا فأنت طالق وان رأيت رجلا فعبدى حر الظاهر انه لا يجب أن يكون الثانى غير الاول بل اذا رأت رجلا حصل العتق والطلاق ولو تخللت رؤية رجل بين التعليقين ثم وجدت رؤية ذلك الرجل بعد التعليق الثانى عتق العبد بلا توقف ذكر الفرعين الوالد فى بعض تعاليقه ومما يجب التنبه له أن المراد بذكر الاسم مرتين كونه مذكورا فى كلام واحد أو كلامين بينهما تواصل بأن يكون أحدهما معطوفا على الآخر أوله به تعلق ظاهر وتناسب واضح فان قلت لما نزل قوله تعالى الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم حزنت الصحابة رضى الله عنهم وقالوا أينا لم يظلم نفسه ففسره النبى صلى الله عليه وسلم بالشرك وقرأ ان الشرك لظلم عظيم فهذان نكرتان فى كلامين متفاصلين وفسر أحدهما بالآخر فهو ينقض قولكم ان النكرتين تكون احداهما هى الاخرى وينقض قولكم ان من شرط كون احداهما الاخرى فى المعرفتين أو فى النكرة مع المعرفة أن يكونا فى كلام متصل بعضه ببعض قلت النكرتان فى كلامين متباعدين لا يمتنع أحد أن يراد باحداهما الاخرى بدليل يقوم عليه وهذا الحديث دليل على أن المراد باحد الظلمين الآخر وانما المدعى هنا ان النكرتين المتواصلتين دون قرينة تصرف احداهما الغير الاخرى أما المتباعدتان فلا يحكم عليهما ان احداهما هى الاخرى أو غيرها الا بدليل هذا عند الاطلاق أما الظلم فى ولم يلبسوا فانه عام دلت السنة على تخصيصه بالآية الاخرى و ينبغى أن تتنبه الى أن هذا التفسير النبوى قطع مادة النظر فليس لسائل أن يسأل عن دليل لفظى فى احدى الآيتين خصص الاخرى ولا ان يقيس على ذلك فيقول فى نحو لا تضرب رجلا مع أكرم الرجل أو رجلا يريد زيدا أن المراد بالاول زيد فقط ولا ان يقول فى قوله تعالى لا ظلم اليوم ان المراد الشرك وان كان وزان ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ولا ان يقول فى نحو الانسان حيوان انه يقتضى أن كل حيوان انسان بل القرآن يفسر بعضه بعضا حيث لا تعارض والسنة دلت على ذلك اما بوحى أو دليل لفظى فليتأمل وكان خطر لى قديما أن فى الآية الكريمة ما يشير الى أن المراد بالظلم فيها الكفر وهو قوله تعالى ولم يلبسوا لان الذى يلبس الايمان هو الشرك فانه كالممازج له فان عبادة الله ايمان وعبادة غيره ظلم بخلاف الظلم بالمعاصى غير الكفر فانها لا تمازج ولا تلتبس بالايمان وعرضت هذا المعنى على والدى بدرس الشامية بدمشق فارتضاه وفرح به ومما يتعلق بما نحن فيه قوله تعالى أن تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى فان كانت احداهما الثانية مفعولا فالاسم الاول هو الثانى على قاعدة المعرفتين وان كانت فاعلا فهما واحد باعتبار الجنس كما سبق وأكثر النحاة على أن الاعراب اذا لم يظهر فى واحد من الاسمين تعين أن يكون الاول فاعلا خلافا لما ذكره الزجاج فى قوله تعالى فما زالت تلك دعواهم وقد رأيت لابن الحاجب فى أماليه كلاما فى ذلك غالبه حسن وفى بعضه مشاحة وها أنا أذكره بلفظه فاعتبره قال قوله تعالى أن تضل

احداهما فتذكر احداهما الاخرى فيه اشكالان أحدهما ان قوله ان تضل ذكر تعليلا لاستشهاد المرأتين موضع رجل ولا يستقيم فى الظاهر أن يكون الضلال تعليلا للاستشهاد وانما العلة التذكير والاشكال الثانى قال فتذكر احداهما الاخرى وقياس الكلام فى مثل ذلك أن يقال فتذكرها الاخرى لانه قد تقدم الذكر فلم يحتج الى اعادة الظاهر والجواب عن الاول أن التعليل فى التحقيق هو التذكير ومن شأن لغة العرب اذا ذكروا علة وكان للعلة علة قدموا ذكر علة العلة وجعلوا العلة معطوفة عليها بالفاء لتحصل الدلالتان معا بعبارة واحدة كقولك أعددت الخشبة أن يميل الحائط فأدعمها فالادعام هو العلة فى اعداد الخشبة والميل هو سبب الادعام فذكر على نحو ما ذكرناه فقيل أن يميل الحائط فادعمها ولو قيل ان الميل فى المثال والضلال فى الآية هو السبب لم يكن ذلك يبعيد لان الضلال المعلوم من احداهما بكثر وقوعه فصلح أن يكون علة فى استشهادهما مقام رجل وانما يجىء اللبس ههنا اذا توهم ان وقوع الضلال هو السبب فيؤدى الى أن يكون مقصودا وقوعه باستشهادهما وليس التعليل واجبا فيه أن يكون مقصودا وقوعه بل العلة هى المقتضية لذلك المعلوم ألا ترى الى قولك قعدت عن الحرب من أجل الخوف فالخوف ههنا ليس مرادا وقوعه فى قصد المتكلم حتى يكون سببا للقعود فكذلك ههنا المقصود ان الضلال المعلوم هو السبب المقتضى فى المعنى استشهادهما فى موضع رجل وذلك مستقيم على هذا التأويل وكذلك يمكن أن يقال فى ميل الحائط انه أيضا هو السبب على الوجه الذى ذكرناه فى الآية وهذا الوجه الثانى يصلح أن يكون الاول لمجىء الثانى بعده بعد تقديم التسليم وأما الجواب عن الاشكال الثانى فهو انا نقول أصل الكلام على الوجه الاول أن تذكر احداهما الاخرى عند ضلالها لما تقدم على ما ذكرناه فبقى أن تذكر احداهما الاخرى على ما كان عليه (١) الثانى هو أن لا يستقيم فى المعنى الا كذلك ألا ترى انه اذا قال ان تضل احداهما فتذكرها الاخرى وجب أن يكون ضمير المفعول عائدا على الضالة متعينا لها كما اذا قلت جاءنى رجل وضربته يتعين أن يكون الجائى هو المضروب وذلك مخل بالمعنى المقصود لانها قد تكون الضالة الآن فى الشهادة وهى الذاكرة فيها فى زمان آخر فالمذكرة هى الضالة فاذا قيل فتذكرها الاخرى لم يفد ذلك لتعين عود الضمير الى الضالة واذا قيل فتذكر احداهما الاخرى كان بهما فى كل واحد منهما فلو ضلت احداهما الآن وذكرتها الاخرى فذكرت كان داخلا ثم لو انعكس الامر والشهادة بعينها فى وقت آخر اندرج أيضا تحته لوقوع قوله فتذكر احداهما الاخرى غير معين ولو قيل فتذكرها الاخرى لم يستقم أن يكون مندرجا تحته الا التقدير الاول فعلم ان العلة هى التذكير من احداهما الاخرى كيفما قدر وان اختلف وهذا المعنى لا يفيده الا ما ذكرناه فوجب لذلك أن يقال فتذكر احداهما الاخرى وهذا الوجه الثانى هو الذى يصلح أن يكون جاريا على الوجهين المذكورين أولا وانه فى التحقيق هو الذى وجب لاجله مجيئهما ظاهرين وأما الوجه الذى قبله فلا يستقيم الا على التقدير الاول لان التقدير الثانى جعل الضلال هو العلة فلا يستقيم مع ذلك أن يقال ان أصل الكلام ان تذكر احداهما الاخرى عند ضلالها مع القول بأن الضلال هو العلة فثبت بما ذكرناه من المعنى الصحيح وجوب مجىء الآية على ما هى عليه وانه لو غير الى المضمر اختل المعنى المقصود واختص ببعضه اه وفى بعضه نظر والسؤال الذى ذكره أولا وما أجاب به عنه من أن المعطوف عليه ذكر للتوطئة ثم عطف عليه المقصود يأتيان فى قوله تعالى ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب الآية وقوله تعالى واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء فان ايتاء الله الكتاب لم يقصد نفيه وكونهم كانوا أعداء لم يقصد عده من النعمة وانما المعنى ما كان لبشر أن يقول للناس ذلك وقد آتاه الله الكتاب واذكروا نعمة الله عليكم اذ ألف بينكم بعد العداوة ومن هذه المادة أيضا قوله تعالى أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم المراد تنسون وأنتم تأمرون اذ الامر لا يصلح أن ينكر وبقى مما يتعلق بما

(١) قوله الثانى الخ هكذا فى الاصل وحرر العبارة كتبه مصححه

وأماوصفه فلكونه الوصف تفسيراله كاشفاعن معناه كقولك الجسم الطويل

(قوله وأماوصفه) قدم من التوابع الوصف لانه اذا اجتمعت التوابع بدأ منها بالنعت (قوله أى وصف المسنداليه) أى سواء كان معرفاأومنكرافالوصف من جملة أحوال المسنداليه مطلقا (قوله قد يطلق الخ) قد للتحقيق هناوفيما بعد (قوله وهو أنسب ههنا) أى بالتعليل لان الذى يعلل انماهو الاحداث لا الالفاظ (قوله وأوفق بقوله وأما بيانه وأما الابدال منه) أى فان الغالب استعمال هذه العبارة فى المعنى المصدرى أعنى تعقيبه بالتابع المخصوص وأما التابع المخصوص فالشائع فيه عطف بيان وبدل (قوله أى أماذكر النعت له) هذا تفسير للوصف بالمعنى المصدرى (قوله بمعنى المصدر) أى ذكر الصفة (قوله والاحسن أن يكون) أى الوصف الذى عاد عليه الضمير بمعنى النعت لان المبين والكاشف للمسنداليه انماهو الوصف بمعنى التابع لاذكره وانما لم يذل والصواب لانه يمكن صحة المعنى المصدرى أى فلكونه الذكر للوصف مبينا بواسطة النعت لكن لما كان النعت مبيناوكاشفا أولا و بالذات والمعنى المصدرى انما يتصف بهما ثانيا وبالعرض كان الاول أحسن (قوله على أن يراد) أى وهذا الوجه مبنى على أن يراد باللفظ كالوصف أحد معنييه كالمعنى المصدرى وقوله معناه الآخر أى كالوصف (٣٦٠) بمعنى التابع ففى الكلام استخدام فان قلت قد يستغنى عن ذلك بجعل الضمير راجعا للصفة المفهومة من الوصف لانه بمعنى ذكر الصفة فهو متضمن للصفة على نحو اعدلوا هو أقرب للتقوى قلت رجح الشارح احتمال الاستخدام لانه من الصنائع البديعية الحسنة للكلام (قوله مبيناله) أى موضحا له (قوله كاشفا عن معناه) أى عما يعنى منه ويقصد كان ذلك المعنى حقيقيا أومجازيا وهذا تفسير للمراد من قوله مبيناله لان تبيينه قد يكون ببيان لازم له أوصفة مع أن المراد كشف معناه فأتى به اشارة الى أن بيانه من حيث كشف معناه لا من حيث نفسه ويحتمل أن المراد مبيناله فى حد ذاته كان الوصف هنالك سامع أولا وكاشفا عن معناه بالنظر للسامع فهما متغايران والوصف اذا كان مبينا لماهية الموصوف وكاشفا عنها كان متضمنا لتعريفها لان بيانه لها وكشفه عنها اما بذاتياتها كما فى المثال أو بعرضيات لازمة لها كما فى البيت بعده كما يأتى بيانه ثم انه لا يجب فى الكشف أن يبلغ الغاية حتى يكون مظهرا للكنه أومميزا له عن جميع ما عداه بل يكفى الكشف ولو بوجه أعم كذا كتب شيخنا الحفنى (قوله الجسم الطويل الخ) اعلم أن كل واحد من الثلاثة أعنى الطول والعرض والعمق وصف كاف فى الكشف والبيان للجسم لما علمت أنه يكفى الكشف ولو بوجه أعم وربما كان قول الشارح فان هذه الاوصاف الخ يشير لذلك وان احتمل أن المراد فان مجموعها ولا ينافيه قول المصنف وأماوصفه فلكونه الخ لان الاضافة للجنس الصادق بالواحد والمتعدد وقيل وهو الظاهر ان الوصف الكاشف هو المجموع ويصدق عليه أنه صفة واحدة بحسب المعنى وان كان متعددا بحسب اللفظ والاعراب كما أن حلو حامض خبر واحد فى الحقيقة لانهما بمعنى مز وكذلك الامور الثلاثة هنا فى تأويل الممتد فى الجهات الثلاث كذا قال بعضهم وقيل الوصف الكاشف فى المثال هو

(وأماوصفه) أى وصف المسنداليه والوصف قد يطلق على نفس التابع المخصوص وقد يطلق بمعنى المصدر وهو أنسب ههنا وأوفق بقوله وأما بيانه وأما الابدال منه أى أماذكر النعت له (فلكونه) أى الوصف بمعنى المصدر والاحسن أن يكون بمعنى النعت على أن يراد باللفظ أحد معنييه وبضميره معناه الآخر على ما سيجىء فى البديع (مبيناله) أى للمسنداليه (كاشفاعن معناه كقولك الجسم الطويل

(وأماوصفه) أى الاتيان للمسنداليه بالوصف الذى هو النعت وليس المراد نفس الوصف الذى هو النعت اذ لا يناسب التعليل الآتى بعد لان المعلل فعل المتكلم الذى هو الاتيان بالوصف لا نفس الوصف ولا يوافق أيضا ما تقدم وما يأتى فى قوله وأما تنكيره مثلا وقوله وأما بيانه (فلكونه) أى الاتيان بالوصف الذى هو النعت أو لكون الوصف نفسه وهو الاولى لانه هو الموصوف عرفا بالبيان الآتى بعد والكشف وغير ذلك مما يذكر ولو كان الاتيان به قد يوصف بذلك أيضا وعلى الاول يكون الضمير عائدا على ما تقدم لغير المختار من معناه السابق فيكون من باب عندى درهم ونصفه وهو الاستخدام الآتى فى البديع ان شاء الله تعالى (مبيناله) أى للمسنداليه (كاشفاعن معناه) ومفسراله بذاتياته أو بلوازم الذاتيات والمقام يقتضى التفسير لجهل المخاطب بحقيقة المسنداليه أو لتنزيله منزلة الجاهل (كقولك) فى خطاب من لا يعلم معنى الجسم وقد يكون ذلك سببا لانكار الحكم (الجسم الطويل

سبق قوله تعالى انا مهلكوا أهل هذه القرية ان أهلها كانوا ظالمين وقوله تعالى حتى اذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها وسيأتى الكلام عليه فى وضع الظاهر موضع المضمر ص (وأماوصفه الخ) ش يأتى المسنداليه موصوفا وذلك لاحد أمور الاول أن يكون يحتاج الى كشف معناه أو زيادة كشفه كشفا تاما كقولنا الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله وقوله يحتاج خبر الجسم وهذا

الطويل المقيد بصفته أعنى العريض والعميق فان العريض صفة مخصصة للطويل وكذا العميق صفة مخصصة له أو العريض وقيل الكاشف هو العميق وحده لاستلزامه الطويل والعريض بلا عكس ولا يخفى بعد القولين الاخيرين والثانى منهما أبعد من الاول لانه يلزم أن لا يكون الطويل والعريض مدخل فى الكشف وأن يكون ذكرهما استطراديا قال الشارح فى شرح المفتاح المراد بالطول أزيد الامتدادين أو الامتداد المفروض أولا وبالعرض أنقص الامتدادين أو الامتداد المفروض ثانيا وبالعمق ما يقاطعهما قال الفنارى وفيه نظر لان الاول من تعريفى الطول والعرض يستدعى أن لا يكون الجسم الذى تساوت امتداداته الثلاثة جسما تأمل وفى ابن يعقوب أن تفسير الجسم بما ذكر انما هو على المذهب الاعتزالى وأما عند الحكماء فالجسم هو ما تركب من الهيولى أى المادة والصورة وعند أهل السنة ما تركب من جوهرين فأكثر أو المتحيز القابل للقسمة وان لم يكن فيه عرض وعمق وأما غير القابل للقسمة فجوهر فرد وجزء لا يتجزأ والفرق بين المذهب السنى ومذهب الحكماء أن الصورة عند الحكماء لها دخل فى التركيب وهى جزء الجسم وعند أهل السنة أن تركب الجسم انما هو من الجواهر الفردة والصورة عرض اعتبارى أو حقيقى ولا مدخل لها فى جزئية الجسم اه كلامه وعبارة السيرامى قوله لكونه مبينا الخ التبيين بالنظر الى نفسه سواء كان ثمة سامع أولا والكشف بالنظر الى السامع والوصف اذا كان مبينا الماهية كاشفا عنها كان معرفا لها بمعنى أنه متضمن لتعريفها (٣٦١) واشارة اليه لا أنه عينه فيكون نفس الموصوف أو جاريا مجراه كالمعرف لانه يكون بالذاتيات أو بالعرضيات أو بهما ولا فرق بين أن يكون الوصف بنعت واحد أو أكثر والاحسن أن يكون بمشترك ومميز كما فى التعريفات فالوصف فى هذه الفنون أعم من أن يكون تمام حقيقة الموصوف أو جزأها أو خارجا عنها حقيقيا أو اعتباريا أو سلبيا والمثال المذكور من القسم الاول عند المعتزلة والحكماء لانه حد الجسم الطبيعى عندهم وان قالت المعتزلة انه مركب من

أجزاء كأهل السنة وقالت الحكماء من الهيولى والصورة فاندفع بمعنى كون الوصف معرفا اعتراض من قال ان المعرف مع المعرف مركب تام والموصوف مع صفته مركب ناقص لانه تقييدى وبما تقدم من عدم الفرق بين الوصف الواحد والاكثر يندفع اعتراض من قال ان النعت لا يكون الا مفردا والمذكور متعدد وبما تقدم من أن الاحسن اشتمال الوصف على المميز والمشترك يندفع اعتراض من قال ان ذكر العميق كاف فى الكشف فلا حاجة الى ذكر الطويل العريض ثم ان الجسم عند الاشاعرة المتحيز القابل للقسمة وان لم يكن فيه عرض وعمق فيشمل المركب من جزأين وعند المعتزلة ما تركب من ثمانية أجزاء بجزأين الطول وجزأين يجنبهما العرض وأربعة فوقهما الثخن وقيل ما تركب من ستة بأن يوضع ثلاثة على ثلاثة وقال النظام مركب من أجزاء غير متناهية اه (قوله يحتاج الى فراغ) خبر عن قوله الجسم وفيه أن الاحتياج الى فراغ ليس خاصا بالجسم الطويل العريض العميق بل الجوهر الفرد كذلك مما يحتاج الى الفراغ خصوصا والمعتزلة أصحاب هذا التعريف يعترفون بالجوهر الفرد ويخالفون الحكماء فى انكاره فلا وجه للتخصيص والجواب أنه أراد الاحتياج الى فراغ ممتد ولا يخفى أنه من خصائص الجسم الطبيعى الطويل العريض العميق (قوله ويقع تعريفا له) أشار بذلك الى أن المراد بكون الوصف يبين المسند اليه أن يقع تعريفا له (قوله ونحوه) مبتدأ خبره قوله الآتى (قوله وان لم يكن وصفا للمسند اليه) فيه اشارة الى حكمة فصله عما قبله وأيضا فى الفصل تنبيه على التفاوت بينهما فى الكشف

العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله) فان هذه الاوصاف مما يوضح الجسم ويقع تعريفا له (ونحوه فى الكشف) أى مثل هذا القول فى كون الوصف للكشف والايضاح وان لم يكن وصفا للمسند اليه

العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله) أى الجسم الذى حقيقته ما ذكر يحتاج الى الفراغ وهو الخلاء لان فيه أبعادا ثلاثة بها يقبل القسمة من ثلاث جهات فلا بد له مما تنفذ فيه تلك الابعاد وهو الفراغ ومعلوم أن الكشف هنا بمجموع الاوصاف وعليه فالمجموع هو النعت المبين ولا يصدق على كل أنه نعت مبين ويحتمل ان يكون النعت الاول هو المبين وما بعده قيد فى بيانه والخطب سهل ثم ان تفسيره بما ذكر انما هو على المذهب الاعتزالى وأما عند الحكماء فالجسم هو المركب من الهيولى أى الجواهر المفردة ومن الصورة وعند أهل السنة هو ما تركب من جوهرين فأكثر والفرق بين المذهب السنى ومذهب الحكماء أن الصورة عند الحكماء لها دخل فى التركيب وهى جزء الجسم وعند أهل السنة أن التركيب للجواهر والصورة عرض اعتبارى أو حقيقى ولا مدخل لها فى جزئية الجسم (ونحوه فى الكشف) أى ومثل هذا القول فى مجرد كون الوصف فيه للكشف والايضاح لا فى كون الوصف يسمى بيانيا ويسمى كشفيا ونحوه فى الكشف قول أوس بن حجر بفتح الحاء والجيم يرثى فضالة

الالمعي الذي يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا

حكي أن الاصمعي سئل عن الالمعي فأنشده ولم يزد وكذا قوله تعالى ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا قال الزمخشري الهلع سرعة الجزع عند مس المكروه وسرعة المنع عند مس الخير من قولهم ناقة هلوع سريعة السير وعن أحمد بن يحيى قال لي محمد بن عبد الله بن طاهر ما الهلع فقلت قد فسره الله تعالى انتهى كلام الزمخشري

(قوله الالمعي الذي يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا) فالالمعي معناه الذكي المتوقد والوصف بعده مما يكشف معناه ويوضحه

الموصوف مسند اليه لان الوصف في الشاهد لغير المسند اليه (قوله)

ان الذي جمع السماحة والنجدة والبر والتقى جمعا

(الالمعي) وهو خبر ان قبله وقوله (الذي يظن بك الظن كأن قد رأى وقد سمعا) تفسير الالمعي بلازمه ولما سئل الاصمعي عنه لم يزد على انشاد هذا البيت وهو مسند لا مسند اليه وانما قلنا بلازمه لان الالمعي هو الذكي المتوقد الفطنة ومن لازمه أنه اذا رمى بعقله على شئ ليختبره أدرك من حاله الحكم

ابن كلدة الالمعي الذي يظن بك الظن كان قد رأى وقد سمعا

قال السكاكي قال الجوهري الالمعي منصوب بفعل متقدم وجوز أن يكون بدلا لأن قبله

أيتها النفس أجملي جزعا * ان الذي تحذرين قد وقعا

ان الذي جمع الشجاعة والنجدة والبر والتقى جمعا

الالمعي الذي يظن بك الظن كان قد رأى وقد سمعا

المخلف المتلف المرزأ لم * يمتع بضعف ولم يمت طبعا

والمراد بالمخلف المسلف ماله بالعدة والمرزأ في ماله بالكرم والطبع أقوى الطمع وخبر ان قال الاخفش هو محذوف بعد برمات والبيت مذكور في الكامل للمبرد ورأيت هذه الابيات في ديوان أوس بخط على بن أبي الفتح بن جني وكتبه فان ما تحذرين وكتب ان الذي جمع السماحة وضبط بخطه الالمعي بالرفع وقال يظن لك الظن وضبط المرزأ بكسر الزاي وكتب لم تمتع بضعف بالتاء المثناة من فوق مفتوحة وقول المصنف نحو ويحتمل أن يكون لانه من غير باب المسند اليه ان كان منصوبا بفعل وقد يكون لان هذا الوصف ليس كاشفا عن حقيقة الالمعي بل يشعر من لازمها فان الالمعي هو الذكي المتوقد كما قال في الصحاح وذلك يستلزم هذا الوصف وعبارة الايضاح ونحوه في الكشف قال في الايضاح وكذا قوله تعالى ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا قال الزمخشري الهلع شدة الجزع عند مس المكروه وسرعة المنع عند مس الخير من قولهم ناقة هلوع سريعة السير وعن أحمد بن يحيى قال لي محمد بن عبد الله بن طاهر ما الهلع فقلت قد فسره الله تعالى اه وهذا أيضا من غير باب المسند اليه

قال لوصف الاول مبين للموصوف بذاتياته وأما الوصف هنا فانه مبين للموصوف بلازمه كما يأتي بيانه (قوله قوله) أي قول أوس بن حجر بفتح الحاء وضمها وسكون الجيم في مرثية (٣ ، ٣) فضالة بن كلدة بفتح فاء فضالة وكسر كاف كلدة وسكون لامه أو بفتح الكاف واللام وأول هذه المرثيه

أيتها النفس أجملي جزعا ان الذي تحذرين قد وقعا

الى أن قال ان الذي جمع الخ (قوله الالمعي الخ) من المنسرح وأجزاؤه مستفعلن مفعولات مفتعلن مرتين (قوله الذي يظن الخ) هذا تفسير الالمعي باللازم لان الالمعي معناه الذكي المتوقد الفطنة ومن لوازمه أنه اذا ظن بك ظنا كان ظنه موافقا للواقع لان متوقد الفطنة اذا وجه عقله نحو شئ ليختبره أدرك من حاله ما هو عليه وكان ظنه لذلك صوابا موافقا للواقع كأنه رأى موجبه ان كان من المشاهدات أو سمعه ان كان من المسموعات فالوصف هنا مبين للموصوف بلازمه (قوله الذي يظن) يحتمل أن مفعولي يظن محذوفان أي الذي يظنك متصفا بصفة ويحتمل أنه نزله منزلة اللازم وقوله بك بيان لموضع الظن

ثاني

(قوله كأن قد رأى الخ) كأن مخففة من الثقيلة اسمها ضمير الشان والجملة حال من فاعل يظن أي يظن في حال كونه مشبها للرؤية والسمع أي لذي الرؤية والسمع أو الرائي والسامع ويصح أن تكون حالا من الظن أي حالة كون ظنه مشابها لرؤية شخص راء وسماع شخص سامع أو صفة للظن أي ظنا كأنما مثل الرؤية والسمع ولا يقال الجار والمجرور بعد المعرفة حال لا صفة كالجملة لانا نقول أل في الظن للعهد الذهني والمعرف بها كالمعرف بلام الجنس في جواز الحالية والصفة في الجار والمجرور اذا وقع بعدهما (قوله المتوقد الخ) كناية عن شدة فهمه فشبهه بالنار المشتعلة (قوله مما يكشف معناه) أي باللزوم

(قوله لكنه ليس بمسند اليه) أعاده توطئة لما بعده والا فقد تقدم ذلك (قوله لانه مرفوع الخ) لو قال لانه خبر ان لكان أخصر لكنه أتى به لمقابلة قوله بعد أو منصوب صفة لاسم ان أو بتقدير أعنى تأمل (قوله على انه خبر ان) الذى يساعده السوق أن الخبر قوله بعد عدة أبيات

أودى فلا تنفع الاشاحة من ✽ أمر لمن يحاول البدعا

فالاولى جعله منصوبا صفة لاسم ان أو بتقدير أعنى كما قال الشارح بعد ذلك الا أن يجعل قوله أودى على الاعراب الاول مستأنفا وأودى بمعنى هلك والاشاحة الحذر والبدع جمع بدعة بمعنى الامر الغريب يعنى لا ينفع طالب الامور الغريبة كدوام وجود شخص أو غيره الحذر من أمر كائن لا محالة فيه وهو الموت (قوله والنجدة) أى القوة والشجاعة (قوله جمعا) توكيد للاربعة قبله فهو بمعنى جميعا (قوله أو مخصصا) الفرق بينه وبين الوصف المبين أن الغرض من المخصص (٣٦٣) تخصيص اللفظ بالمراد ومن المبين كشف المعنى

لكنه ليس بمسند اليه لانه مرفوع على انه خبر ان فى البيت السابق أعنى قوله

ان الذى جمع السماحة والنجدة والبر والتقى جمعا

أو منصوب صفة لاسم ان أو بتقدير أعنى (أو) لكون الوصف (مخصصا) للمسند اليه أى مقللا اشتراكه أو رافعا احتماله

الواقع فيه كان ظنه صوابا كانه رأى موجبه أو جمعه ان كان مما يسمع ويحتمل أن يكون الالمعى منصوبا صفة لاسم ان والخبر هو قوله بعد أودى فلا تنفع الاشاحة الخ أى هلك أو منصوبا بتقدير أعنى وعلى كل حال فليس مسندا اليه (أو مخصصا) أى يؤتى بالوصف للمسند اليه لكون الوصف مخصصا أى مقيدا له بتقليل الاشتراك فى النكرات فانك اذا قلت جاءنى رجل كان لكل فرد دخل فى الرجولية لاشتراك الافراد فى معناه فاذا قلت عالم أخرجت الجاهل فقل الاشتراك لخروج جنس الجاهل أو برفع الاحتمال فى المعارف التى لا اشتراك فى استعمالها فاذا قلت جاءنى زيد احتمل أن يكون المراد به فلانا وآخر مما يعرض له الاشتراك فى التسمية فاذا قلت التاجر خرج المحتمل الآخر وانما قلنا فى المعارف التى لا اشتراك فى استعمالها ليخرج المعرف بلام الجنس والمشار بها الى فرد ما باعتبار عهديه جنسه فان فيهما تقليل الاشتراك كالنكرة ويدخل فى كلام المصنف النكرة المشتركة كالعين فيقلل اشتراكها بالوصف المعدد فاذا قيل عندى عين جارية فقد قللنا اشتراكها فى مسمياتها بالوصف بالجارية فالتخصيص على ما مر عليه المصنف شامل لما ذكروا ما فى عرف النحويين فالتخصيص مخصوص بتقليل الاشتراك فى النكرات وأما رفع الاحتمال فى المعارف فهو مخصوص بالتوضيح وينبغى أن يحمل كلامهم على أن المراد بالاشتراك الاشتراك المعنوى وأما لو حملناه على اللفظى دخل العلم المشترك فتخصيص الاشتراك بالنكرات يكون تحكما وعليه يلزم أن التقييد بنحو الجارية فى العين فيما تقدم لا يسمى تخصيصا لاختصاصه بالاشتراك المعنوى ولا توضيحا لاختصاصه

الثانى أن يقصد تخصيصه بصفة تميزه

(قوله أى مقللا اشتراكه) أى مقللا للاشتراك الواقع فيه اذا كان نكرة وأراد بالاشتراك هنا الاشتراك المعنوى والمشترك المعنوى ما وضع لمعنى واحد مشترك بين أفراد فتقول رجل تاجر عندنا فتاجر قلل الاشتراك فى رجل لانه يشمل التاجر وغيره لانه موضوع للذكر البالغ العاقل من بنى آدم وقد اشترك فى ذلك المعنى التاجر وغيره والمراد بتقليل الاشتراك تقليل مقتضى الاشتراك وهو الاحتمال والا فاشتراك اللفظ بين أفراد مفهومه أو بين مفهوماته لا يندفع بشئ (قوله أو رافعا احتماله) أى رافعا للاحتمال الواقع فيه اذا كان معرفة والمراد بالاحتمال الاحتمال الذى يقتضيه الاشتراك اللفظى والمشترك اللفظى ما وضع لمعنيين فأكثر بأوضاع متعددة كزيد فانه وضع للشخص التاجر والفقيه مثلا فنعته بقولك التاجر رافع لاحتمال الفقيه فتحصل من ذلك أن التخصيص يدخل للمعارف والنكرات وأنه للتخصيص فردين تقليل الاشتراك ورفع الاحتمال وهذا اصطلاح البيانيين بخلاف النحويين فان التخصيص عندهم تقليل الاشتراك فى النكرات فقط وأما رفع الاحتمال الكائن فى المعارف فيسمونه توضيحا لا تخصيصا ويرد عليهم الوصف فى قولنا عين جارية فلا يصح أن يكون مخصصا لان الاشتراك فيه لفظى ولا موضحا لانه نكرة وأجيب بأن المراد بالاشتراك عند النحاة ما يعم المعنوى واللفظى فيكون النعت فى هذا المثال من قبيل المخصص لا الموضح وذلك لانه قلل الاشتراك فى عين برفع مقتضى الاشتراك اللفظى وعين معنى واحدا فلم يبق فى عين جارية الا الاشتراك المعنوى بين أفراد ذلك المعنى أفاده القرمى

(نحو زيد التاجر عندنا أو لكونه مدحا له كقولنا جاء زيد العالم حيث يتعين فيه زيد قبل ذكر العالم ونحوه من غيره قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وقوله تعالى هو الله الخالق البارئ المصور أو لكونه ذما له كقولنا ذهب زيد الفاسق حيث يتعين فيه زيد قبل ذكر الفاسق) ونحوه من غيره قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم

(قوله التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك في النكرات) هذا ظاهر ان كانت النكرة موضوعة للمفهوم الكلي لان المفهوم الكلي فيه اشتراك حقيقة وان كانت موضوعة لامرد المنتشر فالاشتراك من حيث صدق النكرة على كل فرد فرد على سبيل البدل اذ لا تعين في النكرة بحيث يمنع من الاشتراك لان التعيين الذي فيه بمعنى أنه فرد الرجل لا فرد الانثى لا بمعنى أن معين شخصا ما فالمخاطب فاله بس بمفهوم (قوله الحاصل في المعارف) سواء كانت أعلاما أو غيرها ثم ان الاحتمال في المعارف ان كانت مشتركا كالاشتراك اللفظي فبالقياس الى معانيه بحسب الاوضاع المتعددة فحينئذ يكون (٣٦٩) الاحتمال ناشئا من اللفظ علما أو غيره فان زيدا اذا كان مشتركا بين اشخاص كان مختصا (لأن يطلق على كل واحد من تلك الاشياء لكونه موضوعا لخصوصية كل منها وليس هنا معنى كلي يشتمل أن يقع في ضمن كل منها الا أن يؤول زيد بمسمى بزيد فيكون حينئذ في حكم النكرات وكذا الحال في سائر المعارف من أسماء الاشارة والموصولات وغيرها ... فان المعرف بلام العهد الخارجي كالرجل وكذا اسم الاشارة والموصول يصح لأن ينطلق الى كل فرد من المعهودات الخارجية والمشار اليها وما حكم عليه بالصلة إما لانه موضوع بازاء تلك الافراد وضعا عاما وإما لانه موضوع لمعنى كلي يستعمل في جزئياته) وأيا ما كان فالاحتمال ناشئ من اللفظ وان لم يكن أوضاع ثم ان

وفي عرف النحاة التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك في النكرات والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل في المعارف (نحو زيد التاجر عندنا) فان وصفه بالتاجر يرفع احتماله التاجر وغيره (أو لكون الوصف (مدحا أو ذما نحو جاءني زيد العالم أو الجاهل حيث يتعين الموصوف) أعني زيدا (قبل ذكره) أي ذكر الوصف

بالمعارف ... فالتخصيص في المعارف (نحو زيد التاجر عندنا) فان وصفه بالتجارة يرفع احتمال التاجر وغيره ومثاله في النكرات ما مر كذا قولنا جاءني رجل صالح فوصف الرجل بالصلاح يرفع دخول غير الصالح (أو) لكون الوصف (مدحا أو نحو جاءني زيد العالم) فيما الوصف فيه المدح (أو) نحو جاءني زيد (الجاهل) فيما الوصف فيه الذم وانما يكون الوصف للمدح في الاول والذم في الثاني (حيث يتعين الموصوف) وهو زيد فيهما (قبل ذكره) أي ذكر الوصف فيهما اذ لو لم يتعين كان لرفع الاحتمال فيكون تخصيصا ... أن مراده بالاعادة المدح والذم وحده والا فلا يخفى

كقولنا زيد التاجر عندنا ... في هذا المثال نظر لان العلم يتميز بنفسه لا يحتمل غيره ... لكونه شائعا على غيره أيضا ويقال انه اذا قصد بوصفه التخصيص يصير منكرا وينوي تنكيره كتنكير الاعلام لكن الوصف حينئذ كانت صفته نكرة ولهم غرض ذلك فيما اذا لم يكن ثم زيد آخر هو تاجر فان كان فحينئذ يحتاج الى وصف آخر ومن هذا لنوع الفصول المذكورة في الحدود والسبب الاول أعم من الثاني والذي في الباب ان صفة النكرة للتخصيص وصفة المعرفة للبيان ... الثالث أن الوصف للمدح أو الذم كقولنا زيد العالم أو الجاهل حيث يكون زيد قد فهم المراد منه قبل ذكر الصفة والمصنف ثمة لكون الوصف مبينا أو مخصصا ومدحا أو ذما وكان ينبغي أن يقول أو مدحا أو ذما أو يقول مبينا ومخصصا ونحوه في غير المسند اليه قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وقوله هو الله الخالق البارئ المصور ونحوه في الذم فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان

ما ذكره الشارح لا يتأتى في المعرف بلام الجنس ... كثير من ... لا يوضحه ... النكرات ولا في المعرف بلام العهد الذهني له ... كثير من ... لا يوضحه ... فالاولى ان يراد بالمعارف ما عدا هذين ... وعبارة ... في رفع الاحتمال في المعارف التي لا اشتراك في استعمالها ... المعرف بلام الجنس والمشار بها الى فرد ما باعتبار ... جنسه فان فيه تقليل الاشتراك كالنكرة (قوله أو لكون الوصف مدحا أو ذما) أي مادحا أو ذاما أو ذا مدح أو ذم وانه جعل الوصف مدحا أو ذما بالمبالغة (قوله حيث يتعين الموصوف قبل ذكره) أي اذا كان يتعين الخ ... والاسم ... لكونه لا ... في ذلك الاسم ... قبل ذكر الوصف

اولكونه تأكيداله كقولك أمس الدابر كان يوماعظيما أولكونه بياناله كقوله تعالى لاتتخذوا إلهين اثنين انما هو إله واحد قال الزمخشري الاسم الحامل لمعنى الافراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا أريدت الدلالة على أن المعنى به منهما والذي يساق له الحديث هو العدد شفع بما يؤكده فدل به على القصد اليه والعناية به ألا ترى انك لو قلت انما هو إله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل انك تثبت الالهية لا الوحدانية

والا لكان الوصف مخصصا (أو) لكونه (تأكيدا نحو أمس الدابر كان يوما عظيما) فان لفظ الأمس مما يدل على الدبور وقد يكون الوصف لبيان المقصود وتفسيره

ان العلم والجهل يقتضيان المدح والذم ولو مخصص من حيث انه من الموصوف ايضا (أو لكونه) أى الوصف (تأكيدا) باعتبار ان ذا موصوفه متضمنا له كما استفاد من نحو أمس الدابر كان يوما عظيما) لان لفظ الامس يدل على الدبور وان الماضي وربما وصف بالدبور استحضارا لما كان يشار به الى تذكرة بقائه والتأسف على مضيه ان كان انه محبوبا ... تذكيره ... على مضيه وتذكيره مع انصبر والتحريض عليه ... ان كان ... غير محبوب وأما ان تكون نكتة فى ذلك تأكيدا ... كمن ... ويكون مقصودا ... بيان بعض الاحتمال ... وتفسير ... فى ... المخصص ... ومن وجه التنسيبطيقة الموصوف بأجزائها او لوازمها ... بل ... بعض محلات الاستعمال ... الذى فيه ... لاخصوص فاذا كان اللفظ ... فى معنى جاز بوصف

الشيطان الرجيم فى الرابع أن يفيد التأكيد كقولك أمس الدابر كان يوما عظيما ... وأن يكون منه من غير دلب لمسند اليه ولا طائر يطير بجناحيه قال السكاكى ذكر لانا قصد ان الجنس قال الزمخشرى معناه زيادة التعميم والاحاطة ... من كلام السكاكى ... بزيادة التعميم قوة العموم لا تكثير افراد العام ... تعالى قال لا تتخذوا الهين اثنين فقال الزمخشرى الاسم الحامل لمعنى الافراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا اريدت الدلالة على ان المعنى به منهما والذى سيق له الحديث هو العدد شفع بما يؤكده فدل به على القصد اليه والعناية به ألا ترى أنك لو قلت انما هو اله ولم تؤكد بواحد لم يحسن وخيل انك تثبت الالهية لا الوحدانية قلت

(قوله لكان الوصف مخصصا) فيه نظر لانه يقتضى أن الموصوف اذا لم يتعين قبل ذكر الوصف وجب فى الوصف أن يكون مخصصا مع أنه ليس كذلك بل يصح أن يكون للمدح أو الذم أيضا بحسب قصد المتكلم وأجيب بأن المراد أن الظاهر منه ذلك عند عدم التعين وان صح أن يراد منه المدح أو الذم (قوله أولكونه تأكيدا) ليس المراد التوكيد الاصطلاحى لا اللفظى ولا المعنوى بل أراد به المقرر وذلك فيما اذا كان المسند اليه متضمنا لمعنى ذلك الوصف فيكون ذلك الوصف مؤكدا ومقررا لذلك المسند اليه (قوله أمس الدابر الخ) أمس مبتدأ مبنى على الكسر والدابر نعت مؤكد له مرفوع نظرا للمحل وجملة كان خبره (٥ ج ٣) (قوله مما يدل على الدبور) أى المضى فوصفه بالدابر تأكيد ثم ان كان الامر الواقع فى الامس مما يسره لغرض من ذلك التأكيد التأسف على ذلك الوصف أعنى الدبور والمضى وتمنى بقائه وانه ليته مادبر وان كان الواقع فيه مما يكدر كان الغرض من ذكره الاشارة الى الفرح بدبوره ومضيه والحاصل أن الوصف بالدبور وغيره مما هو مؤكد انما يكون من البلاغة اذا كان الامر اقتضاء المقام كالاغراض المذكورة والا لم يكن من البلاغة فى شئ كذا ذكره شيخنا الحفنى (قوله لبيان المقصود) أى من المسند اليه وقوله وتفسيره عطف تفسير أفاد به ان المراد بيان المقصود أى تمييزه عن غيره ثم ان كلام الشارح تقتضى أن الوصف المبين للمقصود مغاير للوصف المؤكد والوصف الكاشف والوصف المخصص مع أن كلا منها يؤتى به لبيان المقصود وتفسيره فيحتاج الى الفرق بين الامور الاربعة فالفرق بينه وبين الوصف المؤكد أن المؤكد يلاحظ فيه ... دلالة ... فيه تقرير التوكيد والتقوية فبيان المقصود به حاصل غير مقصود بخلاف هذا الوصف فان الغرض فيه بيان المقصود والفرق بينه وبين الكاشف أن الغرض هنا بيان أحد المحتملين للفظ أو المحتملات له ... مثال ... والمحتملات كما فى المثال لاحتمالها الفرد والجنس بخلاف الوصف الكاشف ... بيان ... المحتملات والفرق بينه وبين المخصص أن الغرض من المبين للمقصود بيان أحد محتملات اللفظ ورفع غيره ... المخصص ... أفراد المعنى ورفع غيره من الافراد فاذا قلت رجل تاجر عندنا ارتفع بالوصف ... وهو أمر كلى تحته أفراد الفقيه أحدها

وأما قوله تعالى وما من دابة فى الارض ولا طائر يطير بجناحيه فقال السكاكى شفع دابة بفى الارض وطائر بيطير بجناحيه لبيان أن القصد بهما الى الجنسين وقال الزمخشرى معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كأنه قيل وما من دابة قط فى جميع الارضين السبع وما من طائر قط فى جو السماء من جميع ما يطير بجناحيه * واعلم أن الجملة قد تقع صفة للنكرة وشرطها أن تكون خبرية لانها فى المعنى حكم على صاحبها كالخبر فلم يستقم أن تكون انشائية مثله وقال السكاكى لانه يجب أن يكون المتكلم به عالما بتحقق الوصف للموصوف لان الوصف انما يؤتى به ليميز به الموصوف عما عداه وتمييز المتكلم شيأ من شئ بما لا يعرفه له محال فما لا يكون عنده محققا للموصوف يمتنع أن يجعله وصفا له بحكم عكس النقيض ومضمون الجمل الطلبية كذلك لان الطلب يقتضى مطلوبا غير محقق لامتناع طلب الحاصل فلا يقع شئ منها صفة لشئ والتعليل الاول أعم لان الجملة الانشائية قد لا تكون طلبية كقولنا نعم الرجل زيد وبئس الصاحب عمرو وربما يقوم بكر وكم غلام ملكت وعسى أن يجئ بشر وما أحسن خالدا وصيغ العقود نحو بعت واشتريت فان هذه كلها انشائية وليس شئ منها بطلبى ولامتناع وقوع الانشائية صفة أو خبرا قيل فى قوله * جاؤا بمذق هل رأيت الذئب قط * تقديره جاؤا بمذق مقول عنده هذا القول أى بمذق يحمل رائيه أن يقول لمن يريد وصفه له هل رأيت الذئب قط فهو مثله فى اللون لايراده فى خيال الرائى لون الذئب لورقته وفى مثل قولنا زيد اضربه أو لا تضربه تقديره مقول فى حقه اضربه أو لا تضربه

كقوله تعالى وما من دابة فى الارض ولا طائر يطير بجناحيه حيث وصف دابة وطائرا بما هو من خواص الجنس لبيان أن القصد منهما الى الجنس دون الفرد وبهذا الاعتبار

يوصف لبيان أن المراد منه غير ما يراد به عرفا من مخصوص فيفيد أن المعنى عام فلا يكون هذا الكلام تكرارا مع ما تقدم وذلك كقوله تعالى وما من دابة فى الارض ولا طائر يطير بجناحيه فان النكرة فى سياق النفى للعموم لكن العموم ربما يكون عرفيا فيختص بما يراد به عرفا فلو لم يوصف الطائر والدابة بوصفى جنسيهما لربما فهم أن المراد الدابة والطائر البلديين العرفيين لان عموم العرف بحسب ما يتفاهم فيه وهو ما يجرى فى البلد والزمان فلما وصف كل منهما بوصف جنسه أفاد فى الاول أن المراد بالدابة جنس الدابة لوصفها بوصف الجنس الذى هو الكون على الارض عرفية كانت أو غيرها وأفاد الثانى

قوله التوكيد لا يعنى الاصطلاحى الذى هو أحد التوابع بل يعنى المعنوى اللغوى ولعله يريد أنه نعت مؤكد مثل نفخة واحدة والسكاكى جعل اثنين عطف بيان وفيه نظر لان عطف البيان كالصفة فاذا امتنع أن يكون أحدهما كاشفا لهذا المعنى امتنع الآخر ومن جهة ان عطف البيان غالبا لا يكون الا عن معرفة والهين نكرة ولان اثنين ليس أشهر من الهين وعطف البيان عند الجمهور يكون غالبا أشهر الا أن يقال هو أشهر فى العدد من التثنية ولان عطف البيان لا يكون الا معرفة على قول مشهور وسيأتى الكلام على ذلك ان شاء الله وقد بقى من أسباب الوصف أمور ذكرها فى التسهيل منها الترحم مثل زيد المسكين وهو قريب من معنى الذم والمدح وكذلك الابهام مثل تصدقت صدقة كبيرة أو صغيرة وفيه نظر

ان قلت النعت المخصص كما يرفع به احد أفراد المعنى الواحد يبين به أحد محتملات اللفظ ويرفع به غيره من محتملاته كما فى زيد التاجر عندنا فيلزم أن يكون الوصف المبين للمقصود أحد قسمى المخصص قلت رفع المخصص للاحتمال مخصوص بالمعارف والوصف المبين للمقصود انما يكون للنكرات وحينئذ فاللازم المذكور ممنوع (قوله وما من دابة فى الارض) أى سواكم بقرينة قوله أمثالكم لان المماثل غير المماثل أفاده فى الاطول

(قوله حيث وصف) أى لانه وصف الخ فهذا علة لكون النعت هنا مبينا للمقصود من المسند اليه وبيان ما ذكره الشارح لان أن النكرة فى سياق النفى تفيد العموم والاستغراق لاسيما اذا اقترنت بمن الزائدة لكن يجوز أن يراد هنا الاستغراق العرفى بأن يراد دواب أرض واحدة وطيور جو واحد فذكر الوصف المختص بالجنس دون المختص بطائفة لينبه على أن المراد دواب أى أرض كانت من الارضين السبع وطيور أى جو كان فقد أفاد الوصف بهذا الاعتبار زيادة التعميم وأن المراد الاستغراق الحقيقى فيتناول كل دابة من دواب الارضين السبع وكل طائر من طيور الآفاق والاقطار المختلفة (قوله بما هو من خواص الجنس) أى وهو الكون فى الارض بالنظر لدابة والطيران بالجناحين بالنظر للطائر فان هذا نسبته الى جميع أفراد الجنس على السواء ولا يختص به فرد (قوله الى الجنس) أى متوجه الى الجنس فهو متعلق بمحذوف والمراد متوجه الى الجنس المتحقق فى كل فرد (قوله دون الفرد) فيه أن الفرد هنا ليس بمحتمل أصلا حتى يحتاج لنفيه بل المحتمل طائفة من الداب وطائفة من الطير فكان الأولى أن يقول دون طائفة من الافراد مخصوصة وأجيب بأن مراده بالفرد مطلق العدد الذى يقارنه الاستغراق العرفى (قوله وبهذا الاعتبار) أى اعتبار أن الوصف لبيان أن القصد الى الجنس

﴿ وأما توكيده فللتقرير كما سيأتي في باب تقديم الفعل وتأخيره

(قوله أفاد هذا الوصف زيادة الخ) أى بحسب تحقق الجنس فى جميع الافراد فلا تنافى بين قصد الجنس وافادة زيادة التعميم الذى فى الافراد (قوله زيادة التعميم) أى وأما أصل التعميم والاحاطة فحاصل من وقوع النكرة فى سياق النفى مقرونة بمن وقصد الشارح بهذا الكلام أعنى قوله وبهذا الاعتبار الخ بيان أن مآل توجيه صاحب الكشاف للاتيان بالوصف فى الآية وتوجيه السكاكى واحد وان اختلفا ذاتا وتوضيح ذلك أنه اختلف كلام الكشاف والمفتاح فى تقرير الآية الكريمة وبيان معنى زيادة قوله فى الارض ويطير بجناحيه فقال فى الكشاف معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كأنه قيل ومامن دابة قط فى جميع الارضين السبع ومامن طائر قط فى جو السماء من جميع مايطير بجناحيه الا أمم أمثالكم محفوظة أحوالها غير مهمل أمرها وبيان ذلك أن النكرة فى سياق النفى تفيد العموم لكن يجوز أن يراد بها هنا دواب أرض واحدة وطيور جو واحد فيكون الاستغراق عرفيا يتناول من الافراد ماهو المتعارف فقد ذكر وصف يستوى نسبته الى جميع دواب أى أرض كانت وطيور أى جو كان فيكون الاستغراق حقيقيا يتناول كل دابة من دواب الارضين السبع وكل طائر من طيور جميع الآفاق فقد أفاد ذكرهما زيادة التعميم والاحاطة بسبب تعين كون الاستغراق حقيقيا وقال فى المفتاح ذكر فى الارض مع دابة ويطير بجناحيه مع طائر لبيان أن (٣٦٧) القصد من لفظ دابة ولفظ طائر انما هو الى الجنسين وتقريرهما وتوجيه ذلك أن اسم الجنس حامل لمعنى الجنسية والفردية فاذا أضيف اليه ماهو من خواص الجنس علم أن القصد به الى الجنس وذلك كالدابة والطائر فى الآية المذكورة فانه لما أضيف اليه ماهو من خواص الجنس تعين أن القصد انما هو الى الجنس وتقريره فيفيد عموم كل فرد يصدق عليه الجنس دون الفرد وليس القصد الى الجنس مع الوحدة ولاخفاء أن مؤدى كلاميهما مختلف لان صاحب الكشاف جعل الوصف من أول الامر للتعميم والسكاكى جعله لبيان الجنس وتقريره الا أن المآل واحد وهو افادة زيادة التعميم والاحاطة وذلك لانه على تقدير حمله على بيان الجنس وتقريره كما قال السكاكى يكون الاستغراق بسبب وقوع النكرة فى سياق النفى وشهادة من الاستغراقية عليه ويكون معنى الآية حينئذ ومامن جنس دابة من أجناس الدواب ولا جنس طائر من أجناس الطيور الا أمم أمثالكم لكن يجوز أن يراد بها ماهو المتفاهم فى العرف من دابة وهى ذوات القوائم الاربع ومن طائر الطيور التى يعتبرها الناس ويعتدون بها كالطائر الذى يصيد مثلا ولفظة من الاستغراقية وان دلت على استغراق الجنسين لكن لاترفع الوهم بالكلية لجواز أن يراد الاستغراق العرفى فذكر فى الارض ويطير بجناحيه وان كان لبيان أن القصد انما هو الى بيان الجنسين وتقريرهما لكنه لاينافى زيادة التعميم والاحاطة على التعميم المفاد من من الاستغراقية فقد ظهر لك أن مآل الكلامين واحد والى هذا أشار الشارح بقوله وبهذا الاعتبار أفاد الوصف زيادة التعميم والاحاطة وليس مراده بيان أن كلامهما متحد أفاده القرمى بقى شئ آخر وهو أن تلك النكرة الواقعة فى سياق النفى ان قلنا ان المراد منها كل فرد فرد كما قال صاحب الكشاف أو كل نوع نوع على ماقاله صاحب المفتاح فلا يصح الاخبار عنها بقوله أمم أمثالكم لان كل فرد لايكون أمما وكذا كل نوع لايكون أمما لان كل نوع أمة واحدة لاأمم وأجيب بأن النكرة هنا محمولة على المجموع أى مجموع الافراد والانواع من حيث هو مجموع وان كان خلاف الظاهر بقرينة

أفاد هذا الوصف زيادة التعميم والاحاطة (وأما توكيده) أى توكيد المسند اليه (فللتقرير) أى تقرير المسند اليه

أن المراد بالطائر جنس الطائر لوصفه بوصف الجنس الذى هو مطلق الطيران بالجناح متعارفا كان أولا ولهذا أفاد الوصف فيهما مزيد عموم فليفهم لينبين الفرق بين هذا وبين ماتقدم (وأما توكيده فللتقرير) أى توكيد المسند اليه يكون لاغراض منها التقرير للمسند اليه اذا اقتضى المقام ذلك ومعنى تقريره جعله فى ذهن السامع مقررا وذلك حيث يخاف المتكلم أن يكون السامع غافلا عن سماعه أولا فيكرره ليسمعه ثانيا فيتقرر ويبلغ الحكم الى السامع كما أريد وكذلك حيث يخاف بعد سماعه أن يحمله على غير معناه غلطا أو تجوزا فيقال مثلا جاءنى زيد زيد دفعا لاحد المحذورين والثانى منهما ولو كان قد يستلزمه دفع توهم التجوز لكن قد يكون الذى خطر فى بال المتكلم ورآه مناسبا للمقام

لان الابهام حاصل قبل الوصف وكذلك التعميم مثل أكرم الناس الرجال والنساء وفيه نظر لان التعميم حاصل قبل الوصف ولهذا أهمل المصنف ذلك كله وان ذكره الناس قبله ص (وأما توكيده الخ) ش من تعلقات المسند اليه أن يؤكد وذلك لاحد أسباب * الاول ارادة التقرير نحو قمت أنت وأنت قمت وسيأتى فى باب تقديم الفعل أو تأخيره ان شاء الله تعالى وبهذين المثالين مثل المصنف وفيه نظر لان كلامه فى التأكيد الذى هو من التوابع وهذان المثالان ليسا كذلك وقد اعترض هو على السكاكى

الخبز (قوله أي تحقيق مفهومه) أي وليس المراد بتقريره ذكره أولا ثم ذكر ما يقرره ويثبته فان هذا شامل لنحو أنا سعيت في حاجتك
وهو غير مراد هنا ثم ان المفهوم عبارة عن المعنى الحقيقي وأما المدلول فهو ما دل عليه اللفظ سواء كان حقيقيا أو مجازيا كالحيوان المفترس في الاسد
نفسه وحينئذ فعطف المدلول من عطف العام وأتى به بعد الخاص اشارة الى أنه المراد (قوله أعني الخ) لما كان يتوهم من قوله تحقيق
مفهومه جعل المفهوم محققا وثابتا في نفسه بازالة الخفاء عنه وهذا غير مراد بين الشارح المراد بقوله أعني الخ ومحط العناية قوله
بحيث الخ وحاصله أن المراد بتحقيق مفهومه ازالة احتمال الغير بأن يجعل ذلك المفهوم محققا وثابتا في ذهن السامع بحيث لا يظن السامع
أن المراد من ذلك اللفظ غيره كذا قرر شيخنا العدوي (قوله أعني جعله) أي جعل ذلك المفهوم وقوله مستقرا أي قارا في ذهن السامع وقوله
محققا ثابتا بيان لما قبله (قوله لا يظن) أي السامع وقوله به أي منه أو بدله والمراد بالظن ما يشمل التوهم (قوله اذا ظن) أي يقال ذلك اذا ظن
الخ فهو ظرف لمحذوف (قوله عن سماع لفظ المسند اليه) أي لشاغل شغل سمعه (قوله أو عن حمله على معناه) أي أو ظن المتكلم غفلة
السامع عن حمل المتكلم له على معناه أو عن حمل السامع له على معناه الحقيقي لوجود مانع من فهم المعنى ففاعل الحمل إما المتكلم أو السامع
مثلا اذا قلت جاء أسد وظننت أن السامع غفل عن كونك حملته على معناه الحقيقي بأن ظن أو اعتقد انك حملته على خلافه قلت
ثانيا أسد فتفيده أن مرادك به الحيوان المفترس لا الرجل الشجاع وكذا اذا ظننت أن السامع غفل عن حمله على
معناه الحقيقي فتقول له ثانيا أسد فتفيده أن المراد الحيوان المفترس وتقرره عنده وقوله أو عن حمله على معناه لا يخفى أن هذا الغرض كما يؤدى بالتأكيد اللفظي يؤدى بالمعنوي كما يفيده كلام الشارح في المطول فان قلت اذا كان المراد بالتقرير ما ذكر كان عين قول المصنف الآتي أو دفع توهم التجوز اذ المتكلم انما يأتي بالتوكيد لدفع توهم التجوز اذا ظن غفلة السامع عن حمله على معناه الحقيقي فقد يجاب ان المراد هنا غفلة السامع عن الوجه الى ما يراد
به حقيقة أو مجازا بأن ظن المتكلم أن السامع لم يحمله على معنى أصلا أو يحمله على معنى غلطا والمراد بما يأتي غفلة السامع مع
عن حمله على معناه الحقيقي بأن يحمله على معناه المجازي فتأمل أو يقال فرق بين قصد التقرير المجرد عن ملاحظة دفع التوهم وبين قصد
دفع التوهم فالاول المقصود منه أولا وبالذات التقرير ودفع التوهم وان كان حاصلا لكن من غير قصد والثاني بالعكس أي المقصود منه
أولا وبالذات دفع التوهم والتقرير حاصل من غير قصد وفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد (قوله وقيل المراد الخ) هذا مقابل
لقوله أي تقرير المسند اليه وحاصله أن الشارح يقول ان مراد المصنف بقوله التقرير أي تقرير المسند اليه فقط وهذا القول يقول ليس
مراد المصنف تقرير المسند اليه فقط بل تقرير الحكم أو المحكوم عليه الذي هو المسند اليه ومثل لتقرير الحكم بأنا عرفت ومثل لتقرير
المحكوم عليه بقوله أنا سعيت في حاجتك وحدي أو لا غيري فرد عليه الشارح بالنظر للشق الاول أن تأكيد المسند اليه لا يفيد تقرير الحكم
وتقرير الحكم في أنا عرفت انما حصل من تقديم المسند اليه المقتضي لتكرر الاسناد لا من تأكيد المسند اليه بدليل انه لو أكد المسند اليه
مع كونه مؤخرا كما في سعيت أنا في حاجتك لم يحصل اثبات الحكم وتقريره وتقويته ورد عليه بالنظر للشق الثاني بأن تمثيله غير صحيح لان قولك
أنا سعيت في حاجتك وحدي أو لا غيري ليس هذا من تأكيد المحكوم عليه لان وحدي ولا غيري تأكيد التخصيص الحاصل من التقديم

أي تحقيق مفهومه ومدلوله أعني جعله مستقرا محققا ثابتا بحيث لا يظن به غيره نحو جاءني زيد زيد اذا
ظن المتكلم غفلة السامع عن سماع لفظ المسند اليه أو عن حمله على معناه وقيل المراد تقرير الحكم

تحقق معنى المسند اليه بدفع ما يشابهه في الجملة وقد يكون نفس دفع توهم المجاز لانه هو الذي اتخذ منه
حذره بالخصوص وأما حمل التقرير على تقرير الحكم كما في نحو أنا عرفت فان المسند اليه ذكر أولا وثانيا
فأسند الفعل اليه مبتدأ واليه فاعلا بجانبه تأكيد الحكم وتقريره الاسناد مرتين على ما سيجيء فلا يصح
في هذا المقام لان المراد التأكيد الاصطلاحي والتأكيد الاصطلاحي لا يفيد الاسناد مرتين حتى يتقرر
به الحكم وانما قلنا ليس قولنا أنا عرفت من التأكيد الاصطلاحي للعلم الضروري بأن الفاعل لا يكون
تأكيد المبتدا ولو اتحد مصدوقهما وكذا لا يصح حمله على تقرير المحكوم عليه نحو أنا سعيت في حاجتك
وحدي حيث أريد الرد على من توهم ان معك مشاركا في السعي أو لا غيري حيث أريد الرد على من زعم أن
الساعي غيرك لان في الاول تقرير أن المسند اليه الثابت له الحكم هو المتكلم منفردا لا مشاركا له في الحكم
وفي الثاني تقرير أن الثابت له الحكم هو هو لا غيره وانما قلنا لا يصح لعدم كونه من التأكيد الاصطلاحي

به وذلك في كل رجل عارف * الثاني دفع توهم المجاز نحو جاء زيد نفسه فانه ينفي أن يكون جاء غلامه
كذا قاله وفيه نظر أو السهو كقولك جاء زيد زيد لانه ينفي السهو أو عدم الشمول نحو أخذت المال كله
ينفي التجوز بالتخصيص أن يكون المراد به البعض كذا قالوه (قلت) وفيه نظر لان ذلك قد لا يصرفه
عن التجوز بالتخصيص وغيره ألا ترى الى قوله فأحرموا كلهم الا أبو قتادة لم يحرم كيف دخله التخصيص

فالاعتراض على هذا القائل بالنظر للشق الثانى انما هو من حيث المثال (قوله نحو أنا عرفت) تقرير الحكم فى هذا المثال من حيث تكرر الاسناد وذلك لانه أسند المعرفة التى هى الحكم مرتين للضميرين اللذين هما المتكلم فلما أسندت مرتين فكأنها ذكرت مرتين فى اللفظ فيحصل لها بذلك تقرير وتقوية وما جاء تقرير الحكم الا بواسطة تأكيد المسند اليه لان الضمير الثانى مؤكد للاول (قوله وحدى أولا غيرى) أى فقد أكد المحكوم عليه وهو أنا بوحدى وبلا غيرى لافادة تقريره (قوله لانه) أى ما ذكر من المثال الاخير ليس الخ وهذا رد لقوله أو المحكوم عليه نحو أنا سعيت الخ وحاصله انا لانسلم أن أنا سعيت فى حاجتك وحدى أولا غيرى من تأكيد المسند اليه لان وحدى حال ولا غيرى عطف على المسند اليه وليسا من التأكيد الاصطلاحى كما هو المراد على أنا لو سلم أن المراد التأكيد هنا ما هو أعم من الاصطلاحى فلا نسلم وجود تأكيد المسند اليه فى المثالين بل الموجود فيهما تأكيد التخصيص المستفاد من التقديم المسند اليه المرد على المخالف فى زعمه أن معك مشاركا فى السعى أو أن الساعى غيرك ويسمى الاول قصر إفراد والثانى قصر قلب فالحاصل أن حمل هذا البعض التقرير على تقرير المحكوم عليه صحيح لكن تمثيله لتأكيد المسند اليه المفيد لتقريره بأنا سعيت فى حاجتك وحدى غير صحيح (قوله وتأكيد المسند اليه لايكون الخ) هذا رد لقوله المراد بالتقرير تقرير الحكم وحاصله انا لانسلم أن تأكيد المسند اليه يفيد تقرير الحكم لان تقرير الحكم فى نحو أنا عرفت انما هو من تقديم المسند اليه المستدعى لتكرر الاسناد لا من تأكيد المسند اليه والا لما اختلف الحال بتقديم المسند اليه وتأخيره مع أنه لو أخر فقيل عرفت أنا وعرفت أنت لم يفد تقرير الحكم بل تقرير المحكوم عليه بالاجماع فظهر من هذا أن تأكيد المسند اليه لا يكون لتقرير الحكم أصلا بل لتقريره نفسه وانه لا يصح أن يمثل لتأكيد المسند اليه بقولك أنا سعيت فى حاجتك وحدى أولا غيرى بل يمثل له بما قاله الشارح ﴿ واعلم أن هذا الرد مبنى على أن التأكيد هنا بالمعنى الاعم من الاصطلاحى بأن أريد به مطلق تأكيد المسند اليه الداخل فيه نحو أنا عرفت لكن يلزم منه أن يكون فى قوله وسيصرح المصنف بهذا مسامحة لان المصنف انما صرح به فى التأكيد الاصطلاحى الا أن يقال انه يعلم منه غيره فالمراد أنه سيصرح بما يعلم منه هذا (قوله لا يكون لتقرير الحكم قط) اعترض بأن قط ظرف للماضى لا لما يستقبل بخلاف عوض فانها ظرف للمستقبل وحينئذ فلا يعمل فى عوض الا فعل مستقبل وفى قط الا ماض وقولهم لا أكلمه قط عدوه من أغلاط العامة مع ما فيه من التناقض لان قط ظرف للماضى من الزمان فلا يصح عمل المستقبل فيه وحينئذ فقول الشارح لا يكون لتقرير الحكم قط لحن ورده ابن جماعة بأن غاية ما فيه استعمال اللفظ فى غير ما وضع له فيكون مجازا قال الشيخ يس وفيه نظر واعل وجه النظر أن محل كون استعمال اللفظ فى غير ما وضع له جائزا اذا لم يخالف استعمال العرب والا فلا يجوز قال كان هذا مراده فيقال له الحق أن المجاز

نحو أنا عرفت أو المحكوم عليه نحو أنا سعيت فى حاجتك وحدى أولا غيرى وفيه نظر لانه ليس من تأكيد المسند اليه فى شئ وتأكيد المسند اليه لايكون لتقرير الحكم قط وسيصرح المصنف بهذا

أيضا لان وحدى حال ولا غيرى عطف مع انه لا يسلم وجود تأكيد المسند اليه فى الوجهين بل تأكيد التخصيص الذى يستفاد من التقديم للرد على المخاطب فى زعم المشاركة أو الغيرية ويسمى الاول قصر افراد والثانى قصر قلب على ما يأتى ان شاء الله تعالى فالحاصل ان تأكيد الحكم كما فى أنا عرفت ليس من تأكيد المسند اليه قطعا فان تأكيد المسند اليه لا يقرر الحكم أصلا وانما المقرر له تقديم المسند اليه على الفعل ليفيد الاسناد مرتين كما يأتى فى كلام المصنف والتأكيد بوحدى ولا غيرى ليس من التأكيد الاصطلاحى ومع ذلك فهو من تأكيد التخصيص لا من تأكيد المسند اليه فليفهم

مع تأكيده وكذلك فسجد الملائكة كلهم ان كان الاستثناء متصلا وان تخيل فى جوابه ان التأكيد مقدر حصوله بعد الاخراج فالمؤكد انما هو غير المخرج ورد بنحو قوله تعالى ولقد أريناه آياتنا كلها والاستغراق فيه متعذر لان آيات الله تعالى لا تتناهى وبعد أن كتبت ذلك وجدته منقولا قال الامام فى البرهان ومما زل فيه الناقلون عن الاشعرى ومتبعيه ان صيغة العموم مع القرائن تبقى مترددة وهذا ان صح يحمل على توابع العموم كالصيغ المؤكدة اه فقد صرح بأن التأكيد لا يرفع احتمال الخصوص لكن وجدت ما قد يدل لما قالوه وهو قوله تعالى يقولون هل لنا من الامر من شئ قل ان الامر كله لله فى قراءة من نصب كله لانه لو لم يعينه للعموم لما قابل هل لنا من الامر من شئ وهذا يدخل فى المجاز لان التخصيص مجاز قال السكاكى ومنه كل رجل عارف وكل انسان حيوان ورد عليه فى الايضاح بأن كل هذه للتأسيس لانها تأكيد فانها مفيدة للشمول بنفسها بخلافها فى قام الناس كلهم فان العموم مستفاد من غيرها فلذلك أفادت التأكيد وهذا الذى قاله صحيح الا أن كلام السكاكى لعله يشير الى ما قلناه من أن لفظ كل وان أكدت لكنها لا تنفى ارادة التخصيص بل تبعده لانها صريحة فى العموم بخلاف لفظ الناس المؤكد

لايشترط سماع شخصه بل سماع النوع كاف فتأمل قرره شيخنا العدوى عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله أولدفع توهم التجوز) أى أولدفع توهم السامع أن المتكلم يجوز فى الكلام وانما عدل عن الظن الى التوهم لان ذكر المسند اليه لايوجب ظن التجوز أوغيره غايته التوهم فان قلت جعل دفع توهم التجوز ونظيره مقابلا للتقرير يدل على أنه لاتقرير فى هذه الصورة مع أن التأكيد تابع يقرر أمر المتبوع فى النسبة أو الشمول قلت التقرير وان كان لازما للتوكيد الا أن القصد الى مجرد التقرير مفارق للقصد الى الامور المذكورة والمراد بقوله فيما سبق فللتقرير أى فللقصد الى مجرد التقرير كما سبق (قوله أى التكلم بالمجاز) أى التكلم بالمسند اليه على جهة المجاز لان توكيد المسند اليه انما يدفع توهم التجوز فيه ولايندفع توهم التجوز فى المسند وانما يدفع التجوز فيه توكيده ، واعلم أن المجاز مشترك بين العقلى واللغوى والتأكيد يدفع توهم ارادة كل منهما كما أفاده بعض المحققين بل يدفع توهم ارادة مجاز النقصان أيضا فقول الشارح أى التكلم بالمجاز مراده ماهو أعم (قوله أونفسه أوعينه) أشار الى أن كلا من التأكيد اللفظى والمعنوى يدفع توهم المجاز (قوله لئلا يتوهم الخ) أى يقال ذلك لدفع توهم الخ أى ويلزم من (٣٧٠) التأكيد لدفع التوهم المذكور تقرير المسند اليه الا أنه حاصل غير مقصود وقوله لئلا يتوهم الخ أى فيكون التأكيد دافعا لتوهم المجاز العقلى أى أولئلا يتوهم أن المراد بالامير بعض غلمانه مجازا لغويا والعلاقة المشابهة فى تعلق القطع بكل من حيث ان أحدهما آمر والآخر مباشر اولئلا يتوهم أن فى الكلام مجازا بالحذف لان التأكيد يدفع توهمه أيضا ثم ان المراد بدفع التأكيد لتوهم المجاز اضعافه لذلك التوهم والاحتمال لادفعه بالمرة والالماصح فى البلاغة تعدد التأكيد فتأمل (قوله أولدفع توهم السهو) أى لدفع توهم السامع أن المتكلم سهافى ذكر زيد مثلا (قوله لئلا يتوهم) أى يقال ذلك لدفع توهم السامع (قوله وانما ذكر زيد) أى وانما ذكر المتكلم زيدا سهوا فقول الشارح على سبيل السهو اضافته بيانية ثم انه يؤخذ من هذا المثال والذى قبله أن التوكيد اللفظى يكون لدفع توهم التجوز ولدفع توهم السهو بخلاف المعنوى فانه يكون لدفع توهم التجوز دون السهو وهو كذلك لانه اذا قال جاءنى زيد نفسه احتمل انه أراد أن يقول جاءنى عمرو نفسه فسها فلفظ بزيد مكان عمرو وبنى التوكيد على سهوه بخلاف توهم التجوز فانه يندفع بزيد كذا قال الشارح فى المطول وبحث فيه بعض الافاضل بأن التأكيد المعنوى لما حفظ الكلام عن توهم التجوز كان مبنيا على مزيد الاحتياط ومبعد المتكلم عن مظنة السهو به وحينئذ فلا يتأتى بناء التوكيد على سهوه ولانه ينافى ماحقق من أن التأكيد فى قولك جاءنى الرجلان كلاهما ليس لدفع توهم عدم الشمول لان المثنى نص فيه بل لدفع توهم أن الجائى واحد منهما والاسناد اليهما وقع سهوا هذا وانما ترك المصنف دفع توهم النسيان لعدم الفرق بين السهو والنسيان لغة وجمع فى المفتاح بينهما جريا على اصطلاح الحكماء من التفرقة بينهما وجعل السهو اسما لزوال صورة الشئ عن المدركة دون الحافظة حتى لايحتاج فى حصولها الى تحصيل ابتداء بل يكفى الاستحضار والنسيان اسما لزوال صورة الشئ عن الحافظة والمدركة معا حتى

(أولدفع توهم التجوز) أى التكلم بالمجاز نحو قطع اللص الامير الامير أونفسه أوعينه لئلا يتوهم أن اسناد القطع الى الامير مجاز وانما القاطع بعض غلمانه (أو) لدفع توهم (السهو) نحو جاءنى زيد زيد لئلا يتوهم أن الجائى غير زيد وانما ذكر زيد على سبيل السهو

(أولدفع توهم التجوز) أى يكون التوكيد لدفع توهم السامع ان المتكلم تجوز أى تكلم بالمجاز فيقول المتكلم مثلا قطع اللص الامير الامير أونفسه أوعينه لئلا يتوهم أن القاطع بعض غلمانه وانما أسند القطع الى لفظ الامير مجازا فاطلاقه على الغلمان من اطلاق السبب الآمر على المسبب ولاشك ان دفع توهم التجوز فى المسند اليه مما يقرر معناه حتى لايظن به غيره كما تقدم فى التقرير لكن ذكر لما تقدم من اختلاف القصد بالاعتبار فيهما وان الغرض قد يكون هو نفس التقرير لدفع ماينافيه من الغفلة فى السماع أو الغلط فى الحمل وقد يكون دفع خصوص توهم التجوز (أو) لدفع توهم (السهو) بأن يخشى المتكلم أن يعتقد السامع انه انما ذكر هذا المسند اليه سهوا وان صاحب الحكم غيره فيقول جاءنى زيد زيد لدفع توهم السامع ان الجائى غير زيد وانما ذكر المتكلم زيدا سهوا فالسهو المذكور فى التقرير سهو السامع عن سماع المسند اليه وغفلته عنه والمذكور هنا سهو المتكلم فى اثبات الحكم لغير من هوله

بها فكأنه يقول افادة الناس كلهم العموم كافادة كل انسان فى القوة وان كانا قابلين للتخصيص فكأنهما العموم المؤكد كما يقال ان لتأكيد الاثبات أو يقال أراد أنها تؤكد دلالة النكرة على شائع فى جنسه وان أفادت الاستغراق فان انسانا دال على قيام رجل فاذا قلت كل انسان تأكدت الدلالة على الواحد لانها موجودة مع كل فرد من أفراده التى دل اللفظ عليها أو يريد ان كل هذه أصلها كل الواقعة تأكيدا

لكنها

كقولك عرفت أنا وعرفت أنت وعرف زيد زيداً وعدم الشمول كقولك عرفني الرجلان كلاهما أو الرجال كلهم السكاكي ومنه كل رجل عارف وكل انسان حيوان وفيه نظر لان كلمة كل تارة تقع تأسيساً وذلك اذا أفادت الشمول من أصله حتى لولاها لما عقل وتارة تقع تأكيداً وذلك اذا لم تفده من أصله بل تمنع أن يكون اللفظ المقتضى له مستعملاً في غيره أما الاول فهو أن تكون مضافة الى نكرة كقوله تعالى كل حزب بما لديهم فرحون وقوله وكل شئ فصلناه تفصيلا وقوله وهم من كل حدب ينسلون وأما الثاني فما عدا ذلك كقوله تعالى فسجد الملائكة كلهم وهي في قوله كل رجل عارف وكل انسان حيوان من الاول لا الثاني لانها لو حذفت منهما لم يفهم الشمول أصلا

(أو) لدفع توهم (عدم الشمول) نحو جاءني القوم كلهم أو أجمعون لئلا يتوهم أن بعضهم لم يجئ الا أنك لم تعتد بهم أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على انهم في حكم شخص واحد كقولك بنو فلان قتلوا زيداً وانما قتله واحد

وهذا السهو لا يدفعه التأكيد المعنوي اذ لو قال جاءني زيد نفسه احتمل أن يكون المراد عمرو ونفسه فسهاً فذكر زيداً مكان عمرو واعلم أن تأكيد المسند اليه بأن يقرر أن المراد باللفظ مدلوله لا غيره مجازاً وانه لا سهو في اطلاقه لا ينافي كون الاسناد اليه مجازاً فاذا قيل جاءني زيد زيد أو نفسه لئلا يتوهم أن المراد غير زيد فسهاً وأن المراد به غلامه مجازاً فذكر ليتحقق أن المراد به معناه الحقيقي صح أن يكون الاسناد اليه مجازاً لكونه سبباً في مجيء الغير ولكن هذا المعنى يبعده الاستعمال لاسيما في التأكيد المعنوي وانما هو احتمال عقلي وانما قلنا كذلك لان المتبادر من قولنا جاء زيد زيد او زيد نفسه دفع توهم التجوز في اسناد الفعل لغير من هو له لا دفع توهم التجوز في اطلاق اللفظ على غير معناه وان كان هو الذي قررنا به دفع توهم التجوز ليطابق ما ذكر من جواز التجوز في الاسناد فافهم (أو) لدفع توهم (عدم الشمول) فيؤكد المسند اليه بكل وأجمعين وما في معناهما لان المؤكد ولو كان أصله الدلالة على العموم يجوز أن

لكنها قد مت وفيه نظر وان مشى له ذلك في المضافة لجمع في نحو كل الرجال في الدار لا يمشي له في المضافة لمفرد نكرة مثل كل رجل في الدار لانه ليس أصله رجل كله في الدار اما الامتناع تأكيد النكرة واما لان

يحتاج في حصولها الى تحصيل ومعاناة (قوله أو لدفع توهم عدم الشمول الخ) أي لدفع توهم السامع عدم الشمول وليس المراد بكون التوكيد مفيد الشمول أنه يوجبه من أصله وانه لولاه لما فهم الشمول من اللفظ والا لم يسم تأكيدا بل المراد انه يمنع أن يكون اللفظ المقتضى الشمول مستعملا على خلاف ظاهره ومتجوزا فيه وقوله عدم الشمول أي في المسند اليه أو في النسبة أي الاسناد وقد أشار الشارح الى الاول بقوله الا أنك لم تعتد بهم والى الثاني بقوله أو أنك جعلت الخ فيندرج التجوز العقلي واللغوي في كلامه (قوله لم تعتد بهم) أي وأنك أطلقت القوم على المعتبرين منهم من اطلاق اسم الكل على البعض (٣٧١) فالمجاز المدفوع على هذا لغوي (قوله أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على انهم في حكم شخص واحد) وذلك لتعاونهم وتوقف فعل بعضهم على رضا كلهم وحيث كانوا في حكم الشخص الواحد فلا تفاوت في أن ينسب الفعل الى بعضهم أو الى كلهم وحينئذ فيكون اسناد الفعل الواقع من البعض للكل مجازا عقليا فعلى الاحتمال الاول يكون التأكيد دافعا لتوهم المجاز اللغوي وعلى الثاني دافعا لتوهم المجاز العقلي وما يقال ان الاظهر أن يقال بناء على أن البعض بمنزلة المجموع بدل قوله بناء على أنهم في حكم شخص واحد فانما يناسب المجاز اللغوي وقد ذكره أولا واعترض على الشارح بأن الاولى حذف قوله أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل لامرين * الامر الاول انه يقتضي أن توهم عدم الشمول في المسند دون المسند اليه وكلام المصنف انما هو في توهم عدم الشمول في المسند اليه فلا معنى لذكره * الامر الثاني أنه يقتضي أن التوكيد بكل وأخواته يدفع توهم المجاز العقلي مع أنه انما يدفع توهم المجاز اللغوي وذلك أنه اذا اريد باسم الكل البعض كان في الكلام مجاز لغوي من باب اطلاق اسم الكل وارادة البعض واذا اريد بالفعل المسند الى الكل الفعل المسند الى البعض كان في الكلام مجاز عقلي والتوكيد بكل وأخواته انما يدفع المجاز اللغوي دون العقلي لانك اذا قلت جاءني القوم كلهم فهم منه الشمول في آحاد القوم قطعا واندفع المجاز اللغوي ولا يلزم من ذلك شمول النسبة لتلك الآحاد لاحتمال أن يكون الفعل المنسوب الى الجميع صادرا عن بعضهم في الواقع وينسب لكل فرد على سبيل المجاز العقلي وقد أجيب عن الامر الاول بأن كلام الماتن ليس خاصا بتوهم عدم الشمول في المسند اليه بل يصح أن يجعل متناولا لتوهم عدم الشمول في النسبة أيضا وقد أشار اليهما الشارح فاشار الى الاول بقوله الا أنك لم تعتد بهم وأشار الى الثاني بقوله أو أنك جعلت الخ فيندرج التجوز اللغوي والعقلي في كلامه ويندفع كل من التجوزين بذلك التأكيد وعلى هذا فقول المصنف أولا أو لدفع توهم التجوز أي اللغوي أو العقلي مقيد بغير المجاز العقلي واللغوي في الشمول وأجيب عن الامر الثاني بأنا لا نسلم أن كلا وأخواته لا يؤكد بها لدفع توهم المجاز العقلي بل يؤكد بها لذلك

براد به البعض مجازا مرسلا من اطلاق الكل على البعض لان من لم يصدر منه الحكم فى حكم العدم فيتوهم عدم شمول المسند اليه فى نفس الامر لجميع الافراد فيدفع ذلك بأن يقال جاء القوم كلهم أو أجمعون أو براد به الكل على أصله ولكن الحكم انما صدر من البعض فجعل الصادر من البعض كالصادر من الكل لرضاهم به وموافقتهم عليه وتعصبهم فيه فكأنه صدر من الكل كما يقال قتل بنو فلان بنى فلان ولو كان القاتل والمقتول واحدا فيتوهم ان الحكم فى نفس الامر لم يشمل الكل وانما أسند الى الكل بهذا التنزيل مجازا اسناديا فيدفع ذلك التوهم بالكل فيقال قتل أولاد فلان كلهم فلانا فقد علم ان دفع توهم عدم الشمول لا يخلو من دفع توهم التجوز الا أن ذلك التجوز المتوهم يحتمل أن يكون من المجاز المرسل بالتأويل الاول أو من المجاز فى الاسناد بالتأويل الثانى لكن لما كان الغرض نفس دفع توهم عدم الشمول لا نفس دفع توهم المجاز ولو كان هو مستند عدم الشمول ذكر التنصيص على أعيان المسائل فى قصد البليغ ولا يذهب عنك ما تقدم من أن أمثال هذه الاشياء ولو كانت ذكرت فى النحو تفسيرا انذكر هنا لمراعاة مناسبة المقام فافهم وأورد هنا أن التأكيد بكل يفيد قصد الاحاطة فى دلالة اللفظ المؤكد واذا كان المجاز فى نسبة الحكم الى ذلك الكل صح مع ذلك التأكيد فلا يدفع التأكيد بكل ذلك التجوز فانك اذا قلت كلكم فعلتم كذا تعنى حيث أعنتم عليه صح هذا التجوز فى النسبة مع وجود

ولا نسلم أن الشمول فى آحاد القوم لا يستلزم شمول النسبة لتلك الآحاد اذ ألفاظ الشمول المؤكد بها تقتضى أن يكون ما نسب اليه عاما لاجزائه شاملا لها بخلاف قولك جاء كل القوم فانه انما يفيد الاحاطة والشمول فى آحاد القوم لا فى النسبة أفاده العلامة عبد الحكيم

التأكيد بكل انما يكون لذى أجزاء فاذا أردت بقولك رجل كله فى الدار أجزاء الرجل الواحد فهو معنى غير المعنى فى قولك كل رجل فى الدار ثم قال المصنف ان محل كونها للتأسيس اذا أضيفت لنكرة مثل كل حزب بما لديهم فرحون ﴿قلت﴾ وهو يقتضى انها لو أضيفت لمعرفة لا تكون مؤسسة لفائدة التعميم مثل كل الرجال قام وليس كما قال بل هى للعموم مطلقا فى جزئيات ما دخلت عليه ان كان نكرة أو فى أجزائه ان كان معرفة هذا فى نحو قولك كل زيد مثلا أما نحو كل الرجال فهل تقول الالف واللام هنا تفيد العموم وكل تأكيد لها أو لبيان الحقيقة وكل تأسيس فيه احتمالان ذكرهما الوالد فى تصنيف له فى مسئلة كل ثم قال ويمكن أن يقال ان الالف واللام تفيد العموم فى مراتب ما دخلت عليه وكل تفيد العموم فى أجزاء كل من تلك المراتب فاذا قلت كل الرجال أفادت الالف واللام استغراق كل مرتبة من مراتب جميع الرجال وأفادت كل استغراق الآحاد كما قيل فى أجزاء العشرة فيصير لكل منهما معنى وهو أولى من التأكيد ومن هنا يعلم انها لا تدخل على المفرد المعرف بالالف واللام اذا أريد بكل منهما العموم وقد نص عليه ابن السراج فى الاصول ومن هنا كثر دخولها على المضمر وقد أدخلوها على ما فيه الالف واللام لقلة الفائدة فيه والتزام التأكيد والمضمر سالم من ذلك لان مدلوله الجمع فاذا دخلت كل عليه أفادت كل فرد قلت ومن دخولها على الاسم المعرفة مفردا قوله تعالى كل الطعام كان حلا لبنى اسرائيل وقوله صلى الله عليه وسلم فى سنن الترمذى كل الطلاق واقع الا طلاق المعتوه المغلوب على عقله ﴿تنبيه﴾ المجاز فى نحو قام زيد ثلاثة أقسام أحدها فى الحدث بأن تكون أطلقت قام وأردت مقدمات القيام الثانى فى الزمان بأن تكون أطلقت قام وأردت يقوم فى المستقبل الثالث فيهما بأن تطلقه على انه سيتعاطى أسباب القيام وفى اسناده الى فاعله الخاص المفرد احتمال مجاز رابع وهو أن يكون الاسناد مجازا وفيه ان كان عاما احتمال مجاز خامس وهو أن يكون أريد الخصوص فالمجازات الثلاثة الاول لا يدفعها التأكيد بالنفس والعين لانهما تأكيدان للفاعل لا للفعل انما يدفع الاول المصدر المؤكد كما صرح به ابن عصفور وغيره على بحث فيه ويدفع الثانى فيما يظهر الظرف وأما النفس والعين فانما يدفعان الرابع وهو المجاز الاسنادى والخامس انما يدفعه كل ونحوها فليحمل كلامهم على ذلك فاذا أردت دفع المجازات الخمسة فقل قام الناس كلهم

﴿ وأما بيانه وتفسيره فلا يضاحه باسم مختص به كقولك قدم صديقك خالد

(قوله وأما بيانه) المراد بالبيان هنا المعنى المصدري أي كشفه وايضاحه والمراد كشفه بعطف البيان بقرينة المقام فقول الشارح أي تعقيب المسند اليه بعطف البيان بيان لحاصل المعنى وليس المراد بالبيان في كلامه المعنى الاسمي أعني التابع المخصوص لانه لا يعلل الا الافعال (قوله فلا يضاحه الخ) المراد بايضاحه رفع الاحتمال فيه سواء كان معرفة أو نكرة فلا يلزم كون المتبوع فيه معرفة لانه على الصحيح يكون في النكرات نحو من ماء صديد ولعل الايضاح ليس كالتوضيح مخصوصا برفع الاحتمال في المعرفة واذا عرف النحاة عطف البيان بأنه تابع غير صفة يوضح متبوعه مع تخصيصهم التوضيح بالمعارف اه يس (قوله مختص به) أي بمدلوله (قوله نحو قدم صديقك خالد) اعلم أن كل موصوف أجرى على صفة يحتمل أن يكون عطف بيان وأن يكون بدلا وانما النزاع في الاحسن منهما فاختار الشارح عطف البيان لان الايضاح له مزيد اختصاص به واختار صاحب الكشاف كونه بدلا لأن فيه تكرير العامل حكما ويتفرع عليه تأكيد النسبة وكأن المصنف رجح احتمال كونه عطف بيان فمثل به (قوله ولا يلزم الخ) هذا شروع في اعتراضات ثلاثة على المصنف في قوله فلا يضاحه الخ والجواب عن كل من الثلاثة أن كلام المصنف مبني على الغالب (قوله ولا يلزم أن يكون الثاني أوضح) أي كما يدل له قول سيبويه في يا هذا ذا الجمة ان ذا الجمة عطف بيان مع أن الاشارة أوضح من المضاف لذي الاداة مثلا فالظاهر المصنف المقتضي اشتراط كونه أوضح وهذا الاعتراض انما يتوجه على المصنف اذا جعلت الباء في قوله باسم للتعدية واما اذا جعلت للسببية فلا يتوجه هذا الاعتراض (قوله لجواز أن يحصل الايضاح من اجتماعهما) (٣٧٣) نحو جاء زيد أبو عبد الله اذا كان كل واحد من الاسم والكنية مشتركا كما لو كان زيد مشتركا بين أشخاص لم يكن بأبي عبد الله منهم الا واحد وكذلك الكنية مشتركة بين أشخاص ليس فيهم أحد اسمه زيد الا واحد ففي ذكر واحد من الاسم والكنية منفردا عن الآخر كان فيه خفاء ويرتفع ذلك الخفاء بذكر الثاني مع الاول ان قلت ان الثاني حينئذ غير مختص بالاول قلت الاختصاص نسبي أي بالنسبة لمن لم يكن به والحال أن اسمه زيد (قوله وقد يكون عطف البيان بغير اسم مختص به) النفي منصب على الاختصاص به أي قد يكون عطف البيان باسم غير مختص به أي وحينئذ فما قاله المصنف ليس على ما ينبغي فهذا اعتراض ثان على المصنف (قوله كقوله والمؤمن الخ) ليس هذا المثال من بيان المسند اليه فهو مثال لما يحصل به البيان والحال انه غير مختص بالاول وان كان ذلك الاول غير مسند اليه والواو في والمؤمن واو القسم والمراد بالمؤمن المولى سبحانه وتعالى مأخوذ من الامان أي والله الذي آمن العائذات جمع عائذة من العوذ وهو الالتجاء والطير عطف بيان على العائذات أي والله الذي آمن الطير الملتجئة للحرم والساكنة به للامن من الاصطياد والاخذ وقد حصل اذ لا يجوز لاحد أخذها بل الركبان تمسحها ولا تتعرض لها والغيل بفتح الغين وسكون الياء والسند بفتح السين والنون موضعان في جانب الحرم فيهما الماء والعائذات يحتمل انه مفعول للمؤمن فيكون منصوبا بالكسرة ويكون الطير تابعا له باعتبار اللفظ وهذا هو الظاهر ويحتمل أن المؤمن مضاف والعائذات مضاف اليه فيكون مجرورا بالكسرة ويكون الطير تابعا له باعتبار المحل لان الاضافة من قبيل اضافة الوصف الى مفعوله وجواب القسم ما ان أتيت الخ في البيت بعده وهو

ما ان أتيت بشئ أنت تكرهه * اذا فلا رفعت سوطا الى يدي

وقوله فلا رفعت الخ دعاء على نفسه

(وأما بيانه) أي تعقيب المسند اليه بعطف البيان (فلا يضاحه باسم مختص به نحو قدم صديقك خالد) ولا يلزم أن يكون الثاني أوضح لجواز أن يحصل الايضاح من اجتماعهما وقد يكون عطف البيان بغير اسم مختص به كقوله

مدلول كل فتأمله (وأما بيانه) أي وأما ايراد عطف البيان للمسند اليه (فلا يضاحه) أي لايضاح المسند اليه (باسم مختص به) أي بالمسند اليه أعني بمصدوقه سواء كان الايضاح بذات الاسم الثاني أو به مع المعبر به أولا ولهذا لا يجب أن يكون الثاني أوضح ولا أخص من الاول بل يجوز أن يثبت الاختصاص والايضاح بمجموعهما فيعرب الثاني منهما عطف بيان (نحو قدم صديقك خالد) فيما يكون الثاني أخص اذا فرض أنه لا يسمى من الاصدقاء بخالد الا واحد فيكون

أنفسهم أمس قياما فليتنبه لذلك ص (وأما بيانه الخ) ش يؤتى بعطف البيان على المسند اليه لقصد ايضاحه باسم مختص به نحو صديقك خالد جاءني وجعل السكاكي من ذلك لا تتخذوا إلهين اثنين وفيه نظر لما سبق وأيضا فسر هو عطف البيان بذكر اسم مختص بالمسند اليه واثنين ليس مختصا بالالهين وابن الحاجب يرى أن اثنين من الهين اثنين صفة وقولك خالد ليس متعينا لعطف البيان لجواز أن يكون بدلا وقوله باسم مختص به معكوس وصوابه باسم مختص به المسند اليه الا أن يجعل الضمير في مختص للمسند اليه

(قوله يمسحها ركبان مكة) أى الركبان القاصدون مكة المارون بين الغيل والسند وقوله يمسحها أى يمسح عليها أى يمسحونها من غير ايذاءلها ولو بالتنفير والا كان المسح حراما (قوله مع أنه ليس اسما مختصا بها) لان العائذات صادق على الطير وغيره مما يعوذ بالحرم ويلتجئ اليه من سائر الوحوش والطير صادق بالعائذ بالحرم وبغيره ولكن قد حصل بمجموعهما البيان (قوله وقد يجئ عطف البيان لغير الايضاح) أى خلافا لما هو المصنف وهذا اعتراض ثالث عليه (قوله للمدح) أى لان فيه اشعارا باعتبار الوضع التركيبي الى كونه محترما تنبيه لقتال والتعرض لمن التجأ اليه (٣٧٤) وان كان هنا مستعملا فى معناه العلمى ولذا جعل المجموع عطف بيان فما

والمؤمن العائذات الطير يمسحها * ركبان مكة بين الغيل والسند

فان الطير عطف بيان العائذات مع أنه ليس اسما مختصا بها وقد يجئ عطف البيان لغير الايضاح كما فى قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس ذكر صاحب الكشاف أن البيت الحرام عطف بيان الكعبة جئ به للمدح لا للايضاح كما تجئ الصفة لذلك (وأما الابدال منه) أى من المسند اليه (فلزيادة التقرير)

بيانا للاول وهو قوله

والمؤمن العائذات الطير يمسحها * ركبان مكة بين الغيل والسند

فيما يحصل الاختصاص والايضاح بمجموع الاول والثانى فيعرب الثانى بيانا وذلك لان العائذات صادق على الطير وعلى غيره مما يعوذ بالحرم ويؤمنه الله تعالى فيه من سائر الوحوش والطير صادق بالعائذ بالحرم المؤمن وبغيره فحصل من مجموعهما البيان وانه أقسم بالرب الذى آمن الطير التى عاذت بحرم الله تعالى حتى لا تخاف فيمسحها الركبان ولا يتعرضون لها بمكروه والغيل والسند موضعان بهما ما بالحرم وهذا المثال ليس من العطف للمسند اليه بل هو مثال لمطلق ما يحصل البيان بمجموعهما وقد يكون عطف البيان للمدح كالنعت كما قيل فى قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام ان البيت الحرام عطف بيان للمدح لا للبيان لان الكعبة أظهر من نار على علم وانما كان للمدح لان فيه دلالة على ان هذا البيت موصوف بالحرمة ومنعوت بتعظيم الاحترام والمنع من كل امتهان وانتهاك وانما جعل عطف بيان لان البيت ليس مشتقا ولكن هذا الوجه ينافى قولهم فى تفسير عطف البيان هو الذى يوضح متبوعه الا أن يراد ان ذلك أصله (وأما الابدال منه فلزيادة التقرير) أى يبدل من المسند اليه ليزاد على الغرض الذى يستعمل له الكلام تقريرا والزيادة التى هى التقرير فالاضافة على الاول على أصلها

ص (وأما الابدال منه الخ) ش الابدال من المسند اليه يكون لزيادة التقرير وعبارته فى الايضاح زيادة التقرير والايضاح والظاهر انه يريد به ما صرح به صاحب المفتاح من تكرر الحكم وهذا انما يصح اذا قلنا ان العامل فى البدل فعل مقدر أما اذا قلنا ان العامل فيه هو العامل فى المبدل منه فلا تكرار ثم قد يورد عليهما انه اذا سلمنا ان البدل على نية تكرار العامل وان المراد بذلك تقدير عامل فالتقرير حينئذ للحكم فلا تجعل من أحوال المسند اليه ويجاب عنه بأن تكرار الحكم لم يحصل الا لتقوية المسند اليه ولزم منه تأكيد النسبة فان قلت قد جعل المصنف كلا من عطف البيان والبدل للتوضيح لانه قال فى

قيل انه يجوز أن يكون البيت نعتا موطئا للحرام كما جعل قرآنا حالا موطئة لعربيا من ضمير أنزلناه وليس بشئ كما أن جعله بدلا كذلك لانه على نية تكرير العامل وليس المقصود تكرير نسبة الجعل اليه وليست النسبة الى الثانى مقصودا أصليا أفاده عبد الحكيم (قوله لا للايضاح) أى لان الكعبة اسم مختص ببيت الله لا يشاركه فيه شئ فان قلت ان النحاة جعلوا عطف البيان بعد المعرفة للايضاح قلت هذا بالنظر للغالب أو يقال المراد بقوله لا للايضاح يعنى التحقيقى فلا ينافى أنه للايضاح التقديرى وحينئذ فلا ينافى جعل النحاة عطف البيان بعد المعرفة للايضاح ومما يدل لذلك ما ذكره العصام فى الاطول من أن الايضاح لازم لعطف البيان الا أنه اما تحقيقى أو تقديرى وذلك اذا كان المتبوع لا ابهام فيه نحو ألا بعدا لعاد قوم هود فقوم هود بيان لعاد مع كونه علما مختصا الايضاح بهم لا ابهام فيه أتى به لدفع الابهام التقديرى إما من تقدير اشتراك الاسم بينهم وبين غيرهم وإما من جواز اطلاق اسمهم على غيرهم لمشاركتهم اياهم فيما اشتهروا به من العتو والفساد فان قلت جعل عاد علما على قوم هود مختصا بهم ينافيه قوله تعالى وانه أهلك عادا الاولى فانه يفيد أنهما عادان قلت معنى الاولى أى القدماء أى المتقدمون فى الهلاك بعد هلاك قوم نوح فلا دلالة للآية على التعدد (قوله وأما الابدال منه) جعل المبدل منه هو المسند اليه بحسب الصورة وان لم يكن الاسناد اليه مقصودا بالذات بل المقصود بالذات الاسناد للبدل (قوله فلزيادة التقرير) أى تقرير المسند اليه

من اضافة المصدر الى المعمول أو من اضافة البيان أى الزيادة التى هى التقرير وهذا من عادة افتنان صاحب المفتاح حيث قال فى التأكيد التقرير وههنا الزيادة التقرير ومع هذا فلا يخلو عن نكتة

وهى من اضافة المصدر الى المفعول وعلى الثانى بيانية وعلى كل حال فنى الكلام على هذا التقرير ايماء الى أن المقصود الاصلى من البدل النسبة وقصد التقرير للمسند اليه زيادة على ذلك وللاشارة لهذا المعنى عبر صاحب المفتاح فى التأكيد بالتقرير وهنا بزيادة التقرير وانما أفاد التقرير لان مصدوق البدل والمبدل واحد ولو اختلف مفهومهما على ما يأتى ان كان مطابقة وان كان بعضا أو اشتمالا فقد ذكر أولا المعنى كلا أو اجمالا ثم ذكر بعضا أو تفصيلا ثانيا فتقرر من هذا ان البدل مقصود بالحكم قيل انه هو المقصود حقيقة والمبدل منه واسطة ووصلة له وفيه شئ لانه يلزم أن يكون المقرر هو الثانى لا الاول الذى هو المسند اليه لان ما أتى به لغيره فهو تابع مقرر لغيره والواقع فى نفس الامر العكس فان البدل هو المقرر للمبدل منه وجوابه أن المراد ان الثانى هو الذى تمت به فائدة الكلام وحصل به تمام الغرض فصار كانه المقصود حقيقة حيث لم يتم المراد الا به لا أنه هو المقصود بالذات حتى يكون الاول مقررا له بل هو المقرر للاول ويدل على ذلك ان الكلام قد يكون بحيث لا يصح رفض الاول ولا يتم المعنى الا به وبهذا يعلم أن معنى قولهم المبدل منه فى نية الطرح انه فى نية الطارح عن القصد الذى يتم به الغرض لا أنه مرفوض بالكلية فان قيل هذا يقتضى أنهما معا مقصودان بالحكم والبدل يدل على المعنى المراد بالمبدل منه ولا معنى لقصد اثبات الحكم للفظين معناهما واحد لان المحكوم عليه فى التحقيق هو المعنى كما أن المحكوم به هو المعنى واللفظ واسطة فحينئذ ان أريد الحكم على الثانى من حيث مفهومه وخصوصه وغلط فى الاول أو نسى فأتى به كان الثانى بدل غلط أو نسيان وان قصد الاول كان الثانى اضرابا أو بداء قلت قصد الاول والثانى مع توجه عظم القصد الى الثانى لا ينافيه اتحاد المعنى فقد يكون الغرض التعبير بهما معا ان اقتضى المقام اعتبار ما يشعر به كل منهما كأن يكون الاول علما اقتضى المقام تعيين المعنى به والثانى مضافا اقتضى المقام ما تضمنه من استعطاف أو ترهيب أو نحو ذلك كقولنا جاءك زيد أخوك أو أتى زيد أبوك والاضراب والبداء فى مختلفى المصدوق متباينى المعنى فالبدل يراعى فيه نسبة الحكم الى المسند اليه بكل من اللفظين والثانى بالقصد أولى لان به تم القصد فى الاسناد والاول كالوصلة فهذا هو الغرض الاصلى فى البدل ثم زيادة التقرير غرض حاصل مقصود بالتبع بخلاف عطف البيان فلمجرد التفسير لا لقصد الحكم بواسطة اللفظين وكذا التوكيد

الايضاح ان الابدال يكون لزيادة التقرير والتوضيح فاعدا قلت انما جعل عطف البيان لتوضيح خاص وهو التوضيح باسم مختص به وجعل البدل لتكرير الحكم المستلزم لمطلق الايضاح ثم قسمه المصنف الى أقسام بدل كل من كل ويقال شئ من شئ واليه أشار بقوله نحو جاءنى زيد أخوك وبدل بعض من كل أشار اليه بقوله نحو جاء القوم أكثرهم وبدل اشتمال أشار اليه بقوله سلب عمرو ثوبه وهو مثال سبقه اليه

(قوله من اضافة المصدر الى المعمول) اعلم أن الزيادة تجئ مصدرا وبمعنى الحاصل بالمصدر وعلى الاول فالاضافة لامية الى الفاعل أو الى المفعول لان الزيادة لازمة ومتعدية وعلى الثانى فالاضافة بيانية فقول الشارح من اضافة المصدر الى المعمول أى ان جعلت الزيادة مصدر زاد وكلام الشارح صادق بأن تكون من اضافة المصدر الى فاعله أو الى مفعوله أى ليزيد تقرير المسند اليه أو ليزيد المتكلم تقرير المسند اليه واصدق المعمول بهما عبر به دون المفعول فان قلت جعل (٣٧٥) الاضافة من اضافة المصدر لمعموله مشكل وذلك لان التقرير يحصل بذكر الشئ مرتين والزيادة تحصل بشئ آخر بعد ذلك مع أن المسند اليه لم يذكر مرتين حتى يتقرر ويكون البدل بعد ذلك لزيادة التقرير قلت مراد المصنف أن البدل يؤتى به لاجل أن يكون تقرير المسند اليه أمرا زائدا على شئ وهو النسبة للبدل المقصودة وليس المراد أن الابدال يزيد فى التقرير بأن يكون التقرير حصل بغيره وزيادته حصلت بالبدل والحاصل أن الابدال يحصل به أمر زائد على افادة النسبة المقصودة وذلك الامر الزائد هو تقرير المسند اليه (قوله أو من اضافة البيان) أى ان جعلت الزيادة بمعنى الحاصل بالمصدر (قوله أى الزيادة التى هى التقرير) فيه أن قولهم المبدل منه فى نية الطرح والرمى والمنظور له البدل يقتضى أن المبدل منه لم يقرر ولم يحصل بالبدل تقريره قلت التقرير يحصل من حيث ان المراد منهما واحد وهذا لا ينافى أن البدل منظور له من حيث المزية التى فيه فكونه التقرير لا ينافى كونه مقصودا بالنسبة فتأمل قرره شيخنا العدوى • واعلم أن قولهم المبدل منه فى حكم السقوط ليس بكلى كما قال الرضى بدليل عود الضمير اليه فى بدل البعض والاشتمال وأيضا فى بدل الكل قد يعتبر الاول فى اللفظ دون الثانى اه فنارى (قوله وهنا) أى التعبير هنا بهذه العبارة (قوله من عادة افتنان) أى تفنن والاضافة بيانية (قوله ومع هذا) أى التفنن أى ارتكابه فنين وطريقين فى التعبير

(قوله وهي الايماء) أي الاشارة الى أن البدل هو المقصود بالنسبة أي والمبدل منه وصلة له وهذا الايماء انما حصل بذكر الزيادة فانه يشعر بأن التقرير ليس مقصودا من البدل بل أمر زائد على المقصود منه فان قلت (١) كون المبدل منه وصلة للبدل أن يكون المقرر هو الثاني لا الاول الذي هو المسند اليه لان ما أتى به لاجل غيره فهو التابع المقرر لغيره والواقع بالعكس فان البدل هو المقرر للمبدل منه أجيب بأن الثاني هو الذي تمت به فائدة الكلام وحصل به تمام الغرض فصار كأنه المقصود حقيقة حيث لم يتم المراد الا به لا انه هو المقصود بالذات حتى يكون الأول مقررا له بل هو المقرر للاول وبدل لذلك أن الكلام قد يكون بحيث لا يصح رفض الاول ولا يتم المعنى الا به ومن هذا تعلم أن قولهم المبدل منه في نية الطرح (٣٧٦) والرمي معناه أنه في نية الطرح عن القصد الذي يتم به الغرض لا أنه مرفوض بالكلية أفاده العلامة اليعقوبي فان قلت حيث كانت مخالفة السكاكي في التعبير لنكتة لم يكن ذلك تفننا لانه لم يتحد المراد من العبارتين اذ لا يكون تفننا الا ان اتحد المراد منهما فالجواب ان جعل تلك المخالفة لاجل التفنن بالنظر لبادئ الرأي قبل ظهور تلك النكتة وان كان في الحقيقة ليس هناك تفنن أو يقال ان جعل ذلك تفننا بالنظر لما قصده السكاكي وهذه النكتة غير مقصودة له أفاده شيخنا العلامة العدوي (قوله تحصل تبعا) أي بحسب أصل الكلام فلا ينافي أن البليغ يقصد ذلك (قوله نحو جاءني أخوك زيد في بدل الكل) الاحسن أن يسمى هذا النوع من البدل ببدل المطابق كما سماه بذلك ابن مالك في ألفيته لا ببدل الكل لوقوعه في اسم الله تعالى نحو الى صراط العزيز الحميد الله فيمن قرأ بالجر لانهما فان المتبادر من الكل التبعيض والتجزؤ وذلك ممنوع هنا فلا يليق هذا الاطلاق بحسن الادب وان حمل الكل على معنى آخر (قوله ويحصل التقرير) أي في هذا النوع وهو بدل الكل بالتكرير أي لان المراد من الاول ومن الثاني واحد غاية الامر أنه اختلف التعبير عنه فأولا عبر عنه بزيد وعبر عنه ثانيا بأخوك فقد تكرر زيد من حيث معناه فحصل التقرير (قوله وبيان التقرير الخ) مقابل لقوله ويحصل التقرير بالتكرير وقوله فيهما أي في بدل البعض والاشتمال (قوله أن المتبوع يشتمل الخ) يؤخذ منه أن في بدل البعض اشتمالا وانما لم يسم أيضا بدل اشتمال فرقا بين القسمين وانما جعلت التسمية بذلك لبدل الاشتمال لاحتياج الاشتمال فيه للتنبيه

وهي الايماء الى أن الغرض من البدل هو أن يكون مقصودا بالنسبة والتقرير زيادة تحصل تبعا وضمنا بخلاف التأكيد فان الغرض منه نفس التقرير والتحقيق (نحو جاءني أخوك زيد) في بدل الكل ويحصل التقرير بالتكرير (وجاءني القوم أكثرهم) في بدل البعض (وسلب زيد ثوبه) في بدل الاشتمال وبيان التقرير فيهما أن المتبوع يشتمل على التابع اجمالا حتى كأنه مذكور

المراد به مجرد التحقيق ورفع الاحتمال فان قلت هذه اعتبارات عقلية خفية كيف يصح بناء قاعدة عربية عليها وما الدليل على أن العرب لاحظت هذا القصد وهذه التفريقات التي بنيتم عليها أن هذا بدل وهذا عطف بيان وهذا توكيد قلت حكم العربية وان كانت سليقة أدق من هذا والمعمعون على التفريق بهذه الاشياء أمناء على فهم المقاصد بالممارسة وتتبع التراكيب ومقتضاها ودقائق النحو كلها على هذا النمط تأمله ثم أشار الى أمثلة أنواع البدل فقال (نحو جاءني أخوك زيد) هذا بدل المطابقة وقد حصل فيه التقرير بذكر ما دل على مصدوق الاول ولو اختلف مفهومهما (وجاءني القوم أكثرهم) هذا بدل البعض وقد حصل فيه التقرير بذكر ما اشتمل عليه الاول بالدلالة الكلية فان الاكثر بعض القوم ولا يخلو بدل البعض من بيان اجمال وتوضيح المقصود (وسلب زيد ثوبه) هذا بدل اشتمال وقد حصل فيه التقرير من جهة أن الكلام السابق يقتضيه اجمالا ويشعر به في الجملة بمعنى أن النفس قبل ذكره تتشوف لشئ يطلبه الكلام السابق ويشتمل عليه بالتقاضي وبنوع من الاستلزام فذكره بعد تحققه تفصيلا فيكون كأنه ذكر اجمالا ثم تفصيلا وهذا الاقتضاء هو المراد بالاشتمال لا أن يكون

الجرجاني وابن الشجري في الجزء الاول من أماليه ثم السكاكي ثم بدر الدين ابن مالك في روض الاذهان وفيه نظر لان سلب يتعدى لمفعولين تقول سلبت زيدا ثوبه قال الله تعالى وان يسلبهم الذباب شيأ قال أبو البقاء وغيره سلب يتعدى لمفعولين وشيأ هو الثاني وقال الجوهري في كل من الاستلاب والاختلاس انه الاخذ وصرح في المحكم بتعديهما لمفعولين فقال تقول استلبته اياه واختلسته اياه اه فاذا بنيته للمفعول فقلت سلب زيد ينبغي أن تقول ثوبه منصوبا فان قلت سلب زيد ثوبه على أن يكون ثوبه مرفوعا على بدل الاشتمال صار معنى الكلام سلب ثوب زيد فتحتاج حينئذ لمفعول ثان ويصير المعنى سلب ثوب زيد بياضه مثلا وهو معنى لا ينطبق على قولنا سلب زيد ثم ان المشتمل في بدل الاشتمال هو الاول لا الثاني والثوب مشتمل على زيد بدلا بالعكس فلا يصح نعم ان ثبت ان سلب يستعمل متعديا لمفعول واحد بمعنى أخذ صح ذلك والاولى التمثيل بقولك أعجبني زيد علمه فان قلت لم لا ذكر بدل الغلط وبدل البداء قلت

---

(١) قول المحشي كون المبدل منه الخ هكذا في الاصل ولعل في العبارة سقطا والاصل مقتضى كون المبدل منه الخ كتبه مصححه

عليه لخفائه بخلاف الاشتمال فى بدل البعض فانه ظاهر جلى (قوله أما فى البعض) أى أما اشتمال المتبوع على التابع اجمالا فى بدل البعض فظاهر (قوله فظاهر) أى لان الكل يشتمل على البعض وذلك كما فى المثال فان القوم مشتملون على أكثرهم فقد حصل للاكثر تكرار فى الذكر فحصلت التقوية له والتقرير (قوله وأما فى الاشتمال) أى وأما اشتمال المتبوع على التابع اجمالا فى بدل الاشتمال فمعناه أى ذلك الاشتمال الاجمالى (قوله لا كاشتمال الظرف على المظروف) أى فقط بل تارة يكون اشتماله عليه كاشتمال الظرف على المظروف كما فى شرب الاناء ماؤه و يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه فان الشهر الحرام ظرف للقتال والاناء ظرف للماء وتارة لا يكون اشتماله عليه كاشتمال الظرف كما فى سرق زيد ثوبه والحاصل أن الاشتمال الظرفى غير مشترط فقول الشارح لا كاشتمال الظرف الخ أى لا يشترط خصوص ذلك بل ما هو أعم وليس المراد أن ذلك لا يكفى (قوله بل من حيث) أى بل أن يشتمل المبدل منه على البدل من جهة هى أن يكون المبدل منه مشعرا بالبدل اجمالا أى لا من حيث خصوصه كما فى سلب زيد فانه اذا قيل ذلك أشعر بأن المسلوب شئ له تعلق بزيد إما ثوب أو عمامة أو مال اذ الذات لا تسلب فاذا قيل ثوبه علم ذلك الامر الذى حصل الاشعار به فصار الثوب مذكورا من حيث انه ذكر أولا ضمنا وثانيا صريحا وكذا يقال فى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه وفى شرب الاناء ماؤه ثم ان اشعار المبدل منه بالبدل اجمالا من حيث تعلق العامل به لا من حيث ذاته كما عرفت مما قلناه (قوله ومتقاضيا) أى مفيدا له بوجه ما أى وهو العموم (قوله منتظرة له) تفسير لما قبله (قوله وبالجملة) أى وأقول قولا ملتبسا بالجملة أى الاجمال أى وأقول قولا مجملا (قوله المتبوع فيه) أى فى بدل

الاشتمال (قوله بحيث) أى ملتبسا بحالة وهى صحة أن يطلق ذلك المتبوع ويراد به التابع ولا يكون المتبوع ملتبسا بهذه الحالة الا اذا كان الاول مقتضيا للثانى ومشعرا به لان ما يقتضى الشئ قد يستغنى به عنه (قوله ويراد به التابع) ليس المراد أنه مستعمل فى التابع حتى يكون مجازا بل المراد أنه يشعر بالتابع أى بنوعه وأنه يفهم منه بواسطة نسبة الفعل اليه أن المراد نسبة الفعل الى التابع غير أن المتكلم لم يصرح بذلك (قوله نحو أعجبنى زيد الخ) أى لان الذات لا تعجب من حيث هى ذات وانما اعجابها من الاوصاف فالمتبوع مشعر بالتابع على سبيل الاجمال (قوله بخلاف ضربت زيدا الخ) أى لان ذات زيد تضرب فقولك ضربت زيدا لا يشعر بضرب حماره وحينئذ فضربت زيدا حماره من بدل الغلط لعدم شرط بدل الاشتمال ومثله رأيت زيدا عمامته أو ثوبه وهذا بخلاف ركبت زيدا حماره فيما يظهر لان اسناد الركوب الى زيد يقتضى غيره مما يناسب أن يسند اليه الركوب كالحمار فهو يطلبه اجمالا (قوله ولهذا) أى ولاجل قولنا يجب الخ

أما فى البعض فظاهر وأما فى الاشتمال فلأن معناه أن يشتمل المبدل منه على البدل لا كاشتمال الظرف على المظروف بل من حيث كونه مشعرا به اجمالا ومتقاضيا له بوجه ما بحيث تبقى النفس عند ذكر المبدل منه متشوقة الى ذكره منتظرة له وبالجملة يجب أن يكون المتبوع فيه بحيث يطلق ويراد به التابع نحو أعجبنى زيد اذا أعجبك علمه بخلاف ضربت زيدا اذا ضربت حماره ولهذا صرحوا بأن نحو جاءنى زيد أخوه

مشتملا عليه كاشتمال الظرف على المظروف ولو كان قد يتفق فيه كقوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه فان الشهر الحرام ظرف القتال الذى هو بدل اشتمال من الشهر واذا علم هذا علم أن بدل الاشتمال مع المبدل منه لابد أن يكون بحيث يصح افادة المعنى بكل منهما فى التركيب ولو كانت الافادة بالاول على وجه الاجمال لان ما يقتضى الشئ قد يستغنى به عنه وهذا معنى قولهم بحيث يصح اطلاق الاول على الثانى للقطع بأن ليس المراد بزيد من قولنا سرق زيد ثوبه نفس الثوب ولكن لو قيل سرق ثوب زيد صح المعنى فعلى هذا لا يكون قول القائل ضربت زيدا غلامه بدل اشتمال لان ضرب الغلام لا يشعر به ضرب زيد ولا يصح استعماله مكانه وقد علم من تقرير وتمثيل بدل البعض والاشتمال أنهما لا يخلوان من بيان بعد اجمال وتفصيل بعد عموم كما تقدم ففيهما ايضاح للمبدل منه وبدل المطابقة قد يكون كذلك كما قيل فى قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم فان الصراط الثانى بدل وفيه بيان أن الصراط المستقيم هو صراط المنعم عليهم بالايمان والرضوان والهدى من كل ضلال فكان من حق المصنف أن يقول لزيادة التقرير والايضاح كما قال غيره فان قلت قد قررتم

لانهما كالمستقلين بأنفسهما عن المبدل منه فلا نسبة بينهما نتكلم عليها على ان فى ثبوت بدل الغلط فى كلام العرب خلافا فانهم تقول ليس فيه صحيح فليس من موضوع هذا العلم ومن البدل فى غير المسند اليه اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم وهذه أقسام البدل لا غيرها بالاستقراء وما يتوهم بعضهم من أن ثم قسما يقال له بدل كل من بعض فى نحو رأيت القمر فلكه وهم فان وقع شئ من ذلك فى كلام معتبر فهو بدل كل من كل غايته أن البدل اشتمل على زيادة معنى ليس فى المبدل وذلك لا ينافى

ومثله فى غيره قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم ﴿و﴾أما العطف

(قوله بدل غلط) أى بدل سببه الغلط بأن كان قاصدا التلفظ بالاخ فالتفت لسانه لذكر زيد غلطا فأتى بمقصوده بعد ذلك (قوله لا بدل اشتمال) أى لان المتبوع ليس مشعرا بالتابع اذ لا يصح أن يطلق زيد و يراد أخوه أى ولا يصح أن يكون بدل كل لاشتماله على ضم المبدل منه ومثل جاءنى زيد أخوه فى كونه بدل غلط لا بدل اشتمال ضربت زيدا غلامه لان ضرب زيد لا اشعار له بضرب غلامه وكذ قتل الامير سيافه وبنى الامير وكلاؤه وذلك لان بدل الاشتمال شرطه أن لا يستفاد البدل من المبدل منه تعيينا بل لابد وأن تبقى النفس مع ذكر الاول متوقفة على البيان للاجمال الذى فيه ولا اجمال فى الاول هنا اذ يفهم عرفا من قولك قتل الامير أن القاتل سيافه وكذ يقال فى الباقى (قوله كما زعم بعض النحاة) راجع للنفى والمراد بالبعض ابن الحاجب وجوز العصام فى أطوله أن يكون الشرط المتقدم شرطا لاعتبار بدل الاشتمال عند البليغ لا لتحققه (قوله ثم بدل الخ) مراده الاعتراض على المتن بأنه كان من حقه أن يقول كما قال غيره لزيادة التقرير والايضاح فيجاب بأن التقرير يستلزم الايضاح فهو ليس بمقصود بل حصل تبعا للمقصود بالذات وهو زيادة التقرير بخلاف عطف البيان فان المقصود منه بالذات الايضاح أو ما يجرى مجراه (قوله لا يخلو عن ايضاح) أى لما فيه من التفصيل بعد الاجمال وقوله وتفسير لما فيه من التفسير بعد الابهام (٣٧٨) كذا فى المطول قال العلامة السيد يحتمل أنهما بمعنى واحد ويحتمل أن يكون الاول أى التفصيل بعد الاجمال اشارة الى بدل البعض فان الكل جملة الاجزاء والتفصيل يناسبها والثانى أى التفسير بعد الابهام اشارة الى بدل الاشتمال فان الاول فيه مبهم يحتاج الى تفسير كما عرفت ويحتمل أن يكون الاول نظرا الى المقصود فى نفسه فانه كان مجملا ثم فصل والثانى نظرا الى المخاطب فانه أبهم عليه المقصود أولا ثم أزيل ابهامه (قوله بل بدل الكل الخ) أى كما قيل فى قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم فان الصراط الثانى بدل وفيه بيان أن لاحد الصراط المستقيم هو صراط الذين أنعم عليهم بالايمان والرضوان والهدى من كل ضلال (قوله ولم يتعرض لبدل الغلط الخ) أى البدل لجهل الغلط أو لتدارك الغلط أو لبدل المغلوط وهو المبدل منه قاله عبد الحكيم أى ولم يتعرض لبدل البداء أيضا وهو أن تذكر المبدل منه عن قصد ثم يبدو لك ذكر البدل فتوهم أنك غالط وهذا يعتبره الشعراء كثيرا مبالغة وتفننا وشرطه أن يرتقى من الادنى الى الاعلى كقولك هند نجم بدر أو بدر شمس فكأنك وان كنت متعمدا الى الاول ذكر النجم تغلط نفسك وتريد أنك لم تقصد الا تشبيهها بالبدر لان حكمه حكم المعطوف ببل فأدخل اعتباره فيه قاله ابن يعقوب (قوله لانه لا يقع فى فصيح الكلام) أى انه لا يقع فيه اذا كان عن غلط حقيقى وأما اذا كان عن تغالط بأن ترتكب عمدا صورة الغلط فلا مانع من وقوعه فى الفصيح وهو بدل البداء المتقدم وفى الدنارى قد يناقش فى عدم وقوع بدل الغلط فى أفصح الكلام بأنه تدارك الغلط وانه لا ينافى الفصاحة بالمعنى السابق فهو كقولك جاءنى زيد بل عمرو نعم لا يقع فى كلام الله لا لانه يستلزم عدم الفصاحة بل لعدم جواز وقوع الغلط عليه سبحانه وقد يفرق بقوة المعطوف ببل بسبب تعلق القصد أولا بالمعطوف عليه وضعف بدل الغلط بسبب عدم تعلق القصد به تأمل (قوله أى جعل الشئ) أى المعهود الذى يصح عطفه ولذا لم يقل جعل شئ وأشار بقوله جعل الى أن المراد بالعطف المعنى المصدرى لا التابع المخصوص لانه لا يعلل الا الاحداث فان قلت الجعل المذكور من أوصاف الجاعل لا من أحوال المسند اليه قلت المراد من الجعل المذكور لازمه اذ يلزم من جعل الشئ

بدل غلط لا بدل اشتمال كما زعم بعض النحاة ثم بدل البعض والاشتمال بل بدل الكل أيضا لا يخلو عن ايضاح وتفسير ولم يتعرض لبدل الغلط لانه لا يقع فى فصيح الكلام (وأما العطف) أى جعل الشئ معطوفا على المسند اليه

ان حاصل الفرق بين عطف البيان والبدل أن الاول للايضاح والثانى للاسناد لغرض من الاغراض مع الزيادة التى هى التقرير وقد أفضى بكم الامر الى نوعين من البدل لا يخلوان من ايضاح والثالث قد يكون فيه أيضا فهذا تدافع وتهافت قلت الفرق ان عطف البيان ليس الا للايضاح أو ما يجرى مجراه والبدل ايضاحه تابع للاسناد وزيادة التقرير وليس هو المقصود بالذات مختصا كما فى عطف البيان فتأمل فى هذا المقام والله أعلم هذا كله فى بدل المطابقة والبعض والاشتمال وأما بدل البداء فحكمه حكم المعطوف ببل فادخل اعتباره فيه وأما بدل الغلط فلم يقع فى فصيح الكلام فلم يتعرض له (وأما العطف) أى وأما جعل الشئ معطوفا على المسند اليه

البدلية وهذا التخريج أحسن من حمله على بدل الغلط وحكم المصنف بأن جاء زيد أخوك بدل وان جاء صديقك زيد عطف بيان مع صلاحية كل منهما لهما فيه نظر ولا يصح الاعتذار بأن صديقك عام فكان الخاص بيانا واذا عكس لم يتجه البيان لان العام فى هذا المثال أريد به زيد الخاص ولا يمتنع أن يقع العام المراد به الخاص بدلا من الخاص ومبدلا منه ص (وأما العطف الخ) ش يريد عطف النسق ويكون

(فلتفصيل المسند اليه مع اختصار نحو جاءنى زيد وعمرو) فان فيه تفصيلا للفاعل بأنه زيد وعمرو من غير دلالة على تفصيل الفعل بأن المجيئين كانا معاً أو مرتبين مع مهلة أو بلا مهلة واحترز بقوله مع اختصار عن نحو جاءنى زيد وجاءنى عمرو فان فيه تفصيلا للمسند اليه مع انه ليس من عطف المسند اليه بل من عطف الجمل وما يقال من انه احتراز عن نحو جاءنى زيد جاءنى عمرو من غير عطف فليس بشئ اذ ليس فيه دلالة على تفصيل المسند اليه

(فلتفصيل المسند اليه) بأن يذكر كل فرد منه بما يختص به (مع اختصار) وذلك (نحو جاءنى زيد وعمرو) فان كلا من المسند اليهما ولم يعطف أحدهما على الآخر بأن ذكرا بلفظ يجمعهما كأن يقال جاءنى رجلان من القوم الفلانيين أو اثنان من بنى فلان كان فى ذكرهما اجمال واشتراك بخلاف ذكرهما بالعطف ففيه تفصيلهما الى أنهما زيد وعمرو وقوله مع اختصار احترز به عما يفيد هذه النكتة وهى تفصيل المسند اليه بذكر كل فرد أريد منه بلفظ يفصله عن غيره مع تطويل نحو جاءنى زيد وجاءنى عمرو فان فيه تفصيل المسند اليه الى انه زيد وعمرو ولكنه ليس من عطف المسند اليه بل من عطف الجمل ونحو هذا ولو كان خارجا بكون الكلام مفروضا فى عطف المسند اليه وهذا من عطف الجمل لكن الاختصار هو الموجب للفرق بين العطفين فى النكتة وأما جعل قيد الاختصار للاحتراز عن نكتة التفصيل الحاصلة فى نحو جاءنى زيد جاءنى عمرو فلا تتم الحاجة اليه الا ان كان من لازم هذا الكلام تفصيل المسند اليه وليس ذلك من لازمه لجواز كونه للاضراب بمعنى أن المتكلم أضرب عن مجئ زيد الى الاخبار عن مجئ عمرو فلا يكون زيد مسندا اليه أصلا بل يكون مضروبا عن الحكم عليه فلا يكون ثم تفصيل للمسند اليه نعم ان أريد الاخبار بمجئ زيد ومجئ عمرو دخل فى المحترز عنه مما فيه تطويل مع التفصيل وبهذا يعلم أن المنفى عن مثل هذا هو تأكد الحاجة الى الاحتراز عنه لا مطلق الاحتراز عنه فهو موجود لصحة وجود التفصيل فيه مع التطويل وقد علم مما قرر أن تفصيل المسند اليه مرجعه الى التعبير عن كل مسند اليه بلفظ يفصله عن الغير ولا يتضمن تفصيل المسند الذى هو الحكم ببيان أن تعلقه باحد المسند اليهما أو اليهم كان قبل غيره أو بعده مع مهلة أو بدونها فان هذا أمر آخر زائد على مطلق الجمع بين المسند اليهما فى الحكم الذى يفيده العطف بالواو فاذا أريد المعنى الزائد عطف بحرف آخر والى أن العطف قد يفيد تفصيل المسند

لاحد أشياء * الاول أن يقصد تفصيل المسند اليه مع الاختصار نحو جاء زيد وعمرو وبكر * الثانى أن يقصد تفصيل المسند مع اختصار نحو جاء زيد فعمرو لان عطفه بالفاء يقتضى اسناد فعلين اليهما هكذا نقل عن سيبويه وينبغى أن يسمى هذا تعدد المسند اليه والمسند معا ويلزم من تعدد المسند اليه تعدد المسند ففى جاء زيد وعمرو ولا شك انهما مجيآن لاستحالة صدور الفعل الواحد من فاعلين الا اذا حصل التعاون فيه مثل حمل الصخرة زيد وعمرو وبكر على تكلف فيه فان كل واحد انما حمل بعضها لكن يصدق أن حملها فعل صدر من جماعة اشتركوا فيه فأما قول سيبويه فى نحو مررت بزيد وعمرو انه مرور

معطوفا على المسند اليه كون المسند اليه معطوفا عليه (قوله فلتفصيل المسند اليه) أى فلكون المقصود تفصيل المسند اليه أى جعله مفصلا بأن يذكر كل فرد من المسند اليه بلفظ مختص به مع الاختصار والحال أن المقام مقتض لذلك اذ لو لم يعطف لجئ به بلفظ يشملهما كما فى جاءنى رجلان أو اثنان من بنى فلان فيفوت التفصيل المصاحب للاختصار (قوله مع اختصار) انما نكره ولم يقل مع اختصاره لان الاختصار ليس راجعا للمسند اليه بل راجع للكلام (قوله من غير دلالة على تفصيل الفعل) أى لان الواو انما هى لمطلق الجمع (قوله بأن المجيئين الخ) تصوير لتفصيل الفعل (قوله مع مهلة) متعلق بمرتبين والمهلة بضم الميم (١) وفتحها معناها التراخى (قوله مع أنه ليس من عطف المسند اليه) الاوضح أن يقول ليس من العطف على المسند اليه أى الذى كلامنا فيه كما قال سابقا أى بجعل الشئ معطوفا على المسند اليه بل هو من العطف على الجملة والحاصل أن العلة فى العطف على المسند اليه مجموع أمرين التفصيل للمسند اليه والاختصار وفى قولك جاءنى زيد وجاءنى عمرو لم يوجد الاختصار لتكرار العامل وان وجد التفصيل فلذا لم يجعل ذلك من العطف على المسند اليه هذا وكان المناسب للشارح فى التعبير أن يقول فانه وان كان فيه تفصيل للمسند اليه لكن لا اختصار فيه ولذا لم يكن من العطف على المسند اليه حتى يتم الاحتراز (قوله من أنه) أى قوله مع اختصار

(١) وفتحها ليس فيما بيدنا من كتب اللغة ذكر للفتح بل المهلة بوزن غرفة فقط فحرر كتبه مصححه

أولتفصيل المسند مع اختصار نحو جاء زيد فعمرو أو ثم عمرو أو جاء القوم حتى خالد ولابد فى حتى من تدريج كما ينبئ عنه قوله

وكنت فتى من جند ابليس فارتقى . بى الحال حتى صار ابليس من جندى

بل يحتمل أن يكون اضرابا عن الكلام الاول نص عليه الشيخ فى دلائل الاعجاز (أو) لتفصيل (المسند) بأنه قد حصل من أحد المذكورين أولا ومن الآخر بعده مع مهلة أو بلا مهلة (كذلك) أى مع اختصار واحترز بقوله كذلك عن نحو جاءنى زيد وعمرو بعده بيوم أو سنة (نحو جاءنى زيد فعمرو أو ثم عمرو أو جاءنى القوم حتى خالد) فالثلاثة تشترك فى تفصيل المسند الا أن الفاء تدل على التعقيب من غير تراخ وثم على التراخى

الى هو الحكم اذا كان بغير الواو والتى هى للجمع المطلق أشار بقوله (أو لتفصيل المسند) وذلك أن مفاد العطف قد يكون هو مجرد الاجتماع فى ذات واحدة كقام زيد وقعد فقد أفاد العطف فيه اجتماع القيام والقعود فى ذات زيد من غير تعرض لأزيد من ذلك أو فى وصف واحد كذلك كقام زيد وعمرو فان فيه اجتماع ذات زيد وذات عمرو فى وصف واحد هو القيام أو فى الوجود كذلك كقام زيد وقعد عمرو فان فيه اجتماع قيام زيد وقعود عمرو فى الوجود وذلك فى عطف الجمل وقد يكون مع افادة خصوصية أخرى من بيان أن ذلك الاجتماع كان باصطحاب أو بان احد المجتمعين كان قبل الآخر أو بعده بمهلة أو بدونها كما تقدم وافادة هذه الخصوصيات فى الجملة اما بتطويل أو باختصار والمفادة بالتطويل لا يجب أن تحصل بالعطف بل قد تكون بزيادة ما يدل عليها والمفادة بالاختصار هى المفادة بالعطف والى هذا أشار بقوله (كذلك) أى كما تقدم فى تفصيل المسند اليه من كون ذلك بالاختصار واحترز بذلك عن نحو جاء زيد وعمرو قبله أو بعده بسنة أو بشهر أو باثره فقد أفاد هذا الكلام أن اتصاف أحد المسند اليهما بالحكم اثناه وقبل الآخر أو بعده بمهلة أو بدونها وهذا معنى التفصيل لكن تلك الافادة بزيادة القبلية والبعدية بسنة أو شهر والاثرية وهو تطويل فاذا أريد افادة ذلك بالاختصار أتى بحرف العطف الدال على ذلك (نحو جاءنى زيد فعمرو) فان العطف بالفاء يفيد أن تعلق الحكم بالثانى بعد الاول بلا مهلة وهو تفصيل (أو) جاءنى زيد (ثم عمرو) فان العطف بثم يفيد البعدية مع المهلة (أو) نحو (جاءنى القوم حتى خالد) اذا كان خالد أعلى القوم أو أدناهم فان العطف بحتى يفيد أن معطوفها غاية لما قبلها فى الرفعة كمات الناس حتى الانبياء أو فى الدناءة كغلبك الناس حتى النساء وقد تبين التفصيل بالترتيب الكائن فى العطف بالفاء وثم وأما الكائن فى العطف بحتى فهو وهمى تقديرى بمعنى أن المعطوف فيها لابد وأن يكون بعضا مما قبله ولابد مع ذلك أن يكون ماقبله بحيث اذا التفت اليه الوهم يجد فيه من الاجزاء مافيه ترتيب بسبب التفاوت بالضعف والقوة الى أن ينتهى الى أقواها أو أدناها وهو المعطوف ففى العطف بها ترتيب وهمى بحسب استحقاق

واحد منهما بخلاف مررت بزيد فعمرو وفيه أن الفاعل واحد فيمكن فيه ذلك وقد يقال انك اذا قلت قام زيد وعمرو فقد جردت من قياميهما حقيقة كلية واحدة أخبرت بها ولذلك كان العامل فى المعطوف عليه هو العامل فى المعطوف ولا يتضح هذا المعنى فى العطف بالفاء لان الترتيب ينفى ارادة الحقيقة الكلية وان كان يحكى القول به بأن يخبر بالقيام ويريد به ما يشمل القيامين معا وكذلك يتعدد المسند اذا كان العطف بثم أو حتى غير أنه لابد فى حتى من تدريج قال المصنف كما ينبئ عنه قول الشاعر

وكنت

(قوله بل يحتمل أن يكون اضرابا عن الكلام الاول) أى فكأنه لم يذكر فيكون الحكم فيه مرجوعا عنه لم يبق فيه المسند اليه مسندا اليه وحينئذ فهو خارج من قوله فلتفصيل المسند اليه واذا كان خارجا منه فكيف يحترز عنه بما بعده أى ويحتمل أن يكون العاطف ملاحظا فيه فيكون تفصيلا للمسند اليه لكن ليس فيه اختصار فيصح الاحتراز والحاصل ان جعل هذا المثال متعينا للاحتراز لا يصح لما فيه من الاحتمال هذا مراد الشارح وفيه أنه حيثما جعل ذلك القائل احترازا كان بانيا كلامه على ملاحظة العاطف ولا شك أنه متى لوحظ العاطف كان الكلام مفيدا لتفصيل المسند اليه لكن لا مع اختصار وحينئذ فيكون كلامه صحيحا لاغبار عليه قرره شيخنا العلامة العدوى عليه سحائب الرحمة (قوله بأنه قد حصل) تصوير لتفصيل المسند أى المصور بحصوله من أحد الخ (قوله واحترز بقوله كذلك عن نحو جاءنى الخ) أى فانه وان أفاد تفصيل المسند من حيث تعلق الفعل بأحد المذكورين أولا وبالآخر بعده بيوم أو سنة الا أنه لا اختصار فيه وأما المسند اليه فقد أفاد المثال تفصيله مع الاختصار لعدم تعدد العامل فهو فائدة العطف فى المثال وقوله بيوم أو سنة لم يرد بهما تعيين المدة بل المهلة فكأنه قال بعده بمهلة (قوله الثلاثة) أى فالحروف الثلاثة وقوله تشترك فى تفصيل المسند أى فى حصوله من أحد المذكورين أولا ومن الثانى بعده

(قوله على أن أجزاء ماقبلها) أى ماقبل حتى وهو المتبوع مترتبة فى الذهن من الاضعف الى الاقوى أى الاشرف نحو * قهرنا كم حتى الكماة * فيتعقل أى يلاحظ فى الذهن أن القهر تعلق بالمخاطبين واحدا بعد واحد مبتدأ من الضعاف الى أن تعلق بالشجعان ففى الترتيب الذهنى بخلاف الماء وثم فانهما للترتيب الخارجى وقوله أو بالعكس نحو قدم الحاج حتى المشاة فيلاحظ فى الذهن تعلق القدوم بالحاج واحدا بعد واحد مبتدأ من الركبان الى المشاة ثم ان التعرض للاجزاء فرض مثال لا للحصر اذ المعتبر فى حتى كما فى المغنى وغيره أن يكون معطوفها بعضا من جمع قبلها كقدم الحاج حتى المشاة أو جزأ من كل نحو أكلت السمكة حتى رأسها أو كالجزء نحو أعجبتنى الجارية حتى حديثها وبالجملة فالشرط فيها أن يكون متبوعها اذا تعدد فى الجملة حتى يتحقق فيه تعض ولو اشترطت الجزئية بخصوصها لاحتيج الى تأويل قولنا مات كل أب لى حتى آدم بأن المراد مات آبائى حتى آدم اه فنرى ويمكن ادراج الابعاض وما كالاجزاء فى عبارة الشارح بأن يراد بالاجزاء مايشمل الاجزاء الحقيقية (٣٨١) والتنزيلية والابعاض (قوله فيها) أى فى حتى

وحتى على أن أجزاء ماقبلها مترتبة فى الذهن من الاضعف الى الاقوى أو بالعكس فمعنى تفصيل المسند فيها أن يعتبر تعلقه بالمتبوع أولا وبالتابع ثانيا من حيث انه أقوى أجزاء المتبوع أو أضعفها ولا يشترط فيها الترتيب الخارجى فان قلت فى هذه الثلاثة أيضا تفصيل للمسند اليه فلم لم يقل أو لتفصيلهما معا قلت فرق بين أن يكون الشئ حاصلا من شئ وبين أن يكون مقصودا منه وتفصيل المسند اليه فى هذه الثلاثة وان كان حاصلا لكن ليس العطف بهذه الثلاثة لاجله لان الكلام اذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الاثبات أو النفى

الاتصاف باعتبار القوة أو الضعف لا بحسب مافى نفس الامر ويجوز الاصطحاب فى الحكم فيه كقولك جاءنى الآن بنو عمى حتى خالد ويجوز كون المعطوف قبليا كقولك مات كل أب لى حتى آدم أو أثنائيا كقولك مات الناس حتى الانبياء أو تأخر يا نحو قولك مات كل أب لى حتى أبى عمرو ان تأخر موته عن الجميع وههنا نكتة وهو أن التفصيل فى الحكم لا يخلو عن تفصيل المسند اليه اذ معنى بيان تعلق الحكم على الوجه المخصوص فقد بينا كل مسند اليه بلفظ يفصله فكان الاحق على هذا أن يقول المصنف أو لتفصيل المسند اليه والمصنف انما لم يقل ذلك لان الخصوصية متى وجدت فى الكلام انصرف النفى والاثبات لها غالبا وههنا لما وجدت الخصوصية التى هى كون حكم هذا قبل هذا أو بعده بمهلة أو لا كان الغرض تلك الخصوصية بعينها ولا تعتبر فى الغالب حتى يكون مطابق الاتصاف بالحكم معلوما وانما

وكنت فتى من جند ابليس فارتمى ... بى الحال حتى صار ابليس من جندى

فلو مات قبلى كنت أحسنت بعده ... طرائق فسق ليس يحسنها بعدى

وأورد على المصنف ان حتى هذه ليست عاطفة (قلت) لا يخفى على المصنف ذلك لكنه أراد أن يمثل لدلالة حتى على التدريج وهى تدل عليه عاطفة كانت أم غير عاطفة ولهذا قال كما ينبئ عنه قوله ولم يقل ومنه قوله أو يكون بناء على ان حتى تعطف الجمل لكن فيه بعد لان ارتمى بى الحال لا يستقل بمعنى الكلام * الثالث أن يقصد رد السامع من الخطا الى الصواب كقولك جاءنى زيد لا عمرو لمن اعتقد مجئ عمرو فقط

(قوله أن يعتبر) أى يلاحظ فى الذهن (قوله تعلقه) أى المسند (قوله من حيث انه) أى التابع أقوى أجزاء المتبوع أى أشرفها كما فى المثال الاول وقوله أو أضعفها كما فى المثال الثانى (قوله ولا يشترط فيها الترتيب الخارجى) أى وانما المشترط فيها الترتيب الذهنى سواء طابقه الترتيب فى الخارج أولا وذلك بأن كانت ملابسة الفعل لما بعدها قبل ملابسته لاجزاء ماقبلها نحو مات كل أب لى حتى آدم فيتعقل أن الموت تعلق بكل أب من آبائه أولا ثم بآدم ثانيا ولا شك أن هذا مخالف للترتيب الواقع فى الخارج أو كانت ملابسة الفعل لما بعدها فى أثناء ملابسته لاجزاء ماقبلها نحو مات الناس حتى الانبياء فيتعقل أن الموت تعلق بكل واحد من الناس ثم بالانبياء ولا شك أن هذا خلاف الواقع اذ الواقع تعلق الموت بهم فى أثناء تعلقه بالناس أو كانت ملابسة الفعل لما قبلها ولما بعدها فى زمان واحد نحو جاءنى القوم حتى خالد اذا جاؤك جميعا ويكون خالد أقواهم أو أضعفهم (قوله قلت فرق الخ) بقى أنه ماقد يقصدان معا الا أن يجاب بأنه ترك ذلك لعلمه مما ذكره لانه اذا بين ما يكون لتفصيل المسند اليه وما يكون لتفصيل المسند علم ما يكون لتفصيلهما معا وهو مجموع ما لتفصيل المسند اليه وما لتفصيل المسند قاله سم (قوله بين أن يكون الشئ) هو هنا تفصيل المسند اليه وقوله من شئ وهو هنا العطف وقوله حاصلا من شئ يعنى من غير قصد (قوله فى هذه الثلاثة) أى الامثلة الثلاثة (قوله وان كان حاصلا) يعنى من العطف (قوله بهذه الثلاثة) أى بهذه الحروف الثلاثة وقوله لاجله أى لاجل تفصيل المسند اليه (قوله على قيد زائد) القيد هنا هو الترتيب بين المجيئين مثلا بمهلة أو غيرها فقولك جاء زيد فعمرو القيد الزائد على اثبات المجئ لزيد وعمرو الترتيب بين المجيئين من غير مهلة وكذلك هو القيد الزائد على النفى فى قولك ما جاء زيد فعمرو

أو لرد السامع عن الخطا في الحكم الى الصواب كقولك جاءني زيد لا عمرو لمن اعتقد أن عمرا جاءك دون زيد أو أنهما جاآك جميعا وقولك ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو

(قوله فهو الغرض الخاص) أي فمنصب النفي والاثبات على ذلك القيد ويكون هو المقصود من الكلام (قوله فليتأمل) أمر بالتأمل اشارة الى أن هذه القاعدة أغلبية لا كلية كما هو ظاهر كلام الشيخ اذ قد يكون النفي داخلا على مقيد بقيد و يكون منصبا على المقيد وحده أو على المقيد والقيد معا بواسطة القرينة (قوله وهذا البحث) ليس المراد به الاعتراض بل المراد به المسئلة المبحوث عنها والمفتش عليها وهي أنه فرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد ويحتمل أن المراد بها كون الكلام اذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الاثبات والنفي فهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام (قوله أو رد السامع الى الصواب) لابد من تقييد الرد المذكور بقولنا مع اختصار ليخرج عنه ما جاء زيد ولكن جاء عمرو فانه وان كان فيه رد السامع للصواب لكن لا اختصار فيه فلذا لم يكن من العطف على المسند اليه بل من عطف الجملة على الجملة (٣٨٢) (قوله عن الخطا في الحكم) المراد بالحكم المحكوم به كما يدل عليه قول الشارح في المطول بعد ذكر المثال فقد نفى الحكم عن التابع بعد ايجابه للمتبوع والخطا في المحكوم به من حيث نسبته الى المحكوم عليه فالحكم بمعنى المحكوم به موصوف بالخطا والصواب في النسبة وأما الحكم بمعنى الايقاع فنفسه خطأ أو صواب اذا علمت هذا فقول من قال الصواب أن يفسر الخطأ والصواب في المصنف بالاعتقاد الغير المطابق والاعتقاد المطابق لانهما قسمان للحكم وأن يحذف الشارح قوله في الحكم لانه يشعر بأن الخطأ والصواب صفتان للحكم لا قسمان له لم يتدبر حق التدبر أفاده عبد الحكيم

(قوله لمن اعتقد) أي يقال ذلك لمن اعتقد أي أو ظن أو توهم أن عمرا جاءك دون زيد أي فيكون حينئذ لقصر القلب فالمراد بالاعتقاد ما يتناول الظن الضعيف الذي هو الوهم الفاسد كما قاله السيد والفنري وعبد الحكيم (قوله أو أنهما جاآك جميعا) أي فيكون لقصر الافراد والحاصل أن العطف بلا يستعمل في قصر الافراد والقلب وخالف في الاول الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز فذكر أن العطف بلا انما يستعمل في قصر القلب فقط ولم يذكر الشارح قصر التعيين لانه لم يجئ له شئ من حروف العطف وذلك لان المخاطب فيه شاك لا حكم عنده لا على جهة الاعتقاد ولا الظن حتى يرد عن الخطا الى الصواب لان الخطأ والصواب انما يقالان في الاحكام واذا كان المخاطب في قصر التعيين لا يتأتى رده عن الخطا الى الصواب فلا يجري العطف فيه يبقى شئ آخر وهو أنه يفهم من كلام الشارح في بحث القصر أن العطف بلا يخاطب به من اعتقد مجيء أحدهما من غير تعيين لكنه حينئذ ليس لرد السامع عن الخطا الى الصواب بل لحفظه عن الخطا فلتكن هذه نكتة أخرى للعطف والحاصل أن العطف بلا ان لوحظ كونه لرد الخطا جاز استعماله في قصر القلب والافراد وان لوحظ كونه لحفظ السامع عن الخطا جاز استعماله لقصر التعيين فتأمل

فهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام ففي هذه الامثلة تفصيل المسند اليه كأنه أمر كان معلوما وانما سيق الكلام لبيان أن مجيء أحدهما كان بعد الآخر فليتأمل وهذا البحث مما أورده الشيخ في دلائل الاعجاز ووصى بالمحافظة عليه (أو رد السامع) عن الخطا في الحكم (الى الصواب نحو جاءني زيد لا عمرو) لمن اعتقد أن عمرا جاءك دون زيد أو أنهما جاآك جميعا ولكن أيضا للرد الى الصواب

الكلام مثلا والنزاع في أن الحكم على وجه كذا أو على وجه كذا ولو تسلط النفي لم يتسلط الا عليها ولذا قال القائل ما جاء زيد فعمرو فالمنفي خصوص كون مجيء عمرو عقب مجيء زيد لا حصوله في الجملة فلهذا لم يقل أو لتفصيلهما نعم اذا قصدا معا على وجه الندور وأتى بالعطف المذكور لتفصيلهما فتأمله والله أعلم (أو رد السامع الى الصواب) أي يكون العطف على المسند اليه لرد السامع عن الخطا الواقع في اعتقاده الى الصواب والمراد بالاعتقاد هنا الظن فما فوقه ولا عبرة بالوهم في الرد بالعطف وكذا الشك على ظاهر عبارة المصنف لانه لا خطأ معه حتى يرد الى الصواب فقصر التعيين على هذا الظاهر لا يجري في العطف وسيأتي ان شاء الله تعالى تحقيق ذلك وانما يجري فيه قصر افراد أو قصر قلب (نحو جاءني زيد لا عمرو) ردا على من زعم أن عمرا جاءك دون زيد فترده الى الصواب ببيان ان الامر بالعكس ويسمى هذا قصر قلب على ما سيجيء تحقيقه ان شاء الله تعالى أو ردا على من زعم انهما جاآك معا فترده

ومشاركه لزيد كذا قالوه وفيه نظر لان من اعتقد مجيء عمرو فقط حصل رده عن الخطا بقولك جاء زيد وقولك ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد مجيء زيد دون عمرو وكذلك العطف ببل * الرابع ان يقصد الشك أو التشكيك نحو جاء زيد أو عمرو أو اما زيدا أو عمرو أو اما زيد واما عمرو وزاد في الايضاح أو ان يقصد ابهام نحو وانا أو اياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين ولك أن تقول هذا تقريب من التشكيك أو الاباحة أو التخيير والفرق بينهما أن الاباحة لا تمنع كلا منهما مثل جالس الحسن أو ابن سيرين والتخيير

ولصرف الحكم عن محكوم له الى آخر نحو جاءنى زيد بل عمرو وما جاءنى زيد بل عمرو ❁

الا أنه لا يقال لنفى الشركة حتى ان نحو ما جاءنى زيد لكن عمرو انما يقال لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو لا لمن اعتقد أنهما جاآك جميعا وفى كلام النحاة ما يشعر بأنه انما يقال لمن اعتقد انتفاء المجىء عنهما جميعا (أو صرف الحكم) عن محكوم عليه (الى) محكوم عليه (آخر نحو جاءنى زيد بل عمرو أو ما جاءنى زيد بل عمرو) فان بل للاضراب عن المتبوع وصرف الحكم الى التابع ومعنى الاضراب عن المتبوع أن يجعل

الى الصواب ببيان انفراد زيد بالمجىء دون عمرو ويسمى هذا قصر افراد ويأتى هذا أيضا ان شاء الله تعالى هنالك ومما يستعمل للرد الى الصواب من حروف العطف لكن فهى فى قصر القلب كلا الا أنها تعاكسها فى الاستعمال فلا للنفى بعد الاثبات كما تقدم فى نحو جاء زيد لا عمرو ولكن للاثبات بعد النفى كما جاء زيد لكن عمرو ردا على من زعم أن زيدا جاء دون عمرو وأما استعمالها لقصر الافراد فلا قائل به فى الايجاب فلا يصح أن يقال جاء زيد لكن عمرو بمعنى أن الجائى زيد وحده دون عمرو ردا على من اعتقد اشتراكهما كما لا يصح فى الاثبات لقصر القلب كما تقدم من أنها تعاكس فى الاستعمال لا وأما فى السلب ففى كلام النحويين ما يشعر باستعمالها فيه بل باختصاصها به فيقال ما جاء زيد لكن عمرو لمن اعتقد نفى مجيئهما معا فكأنه يقال زيد ما جاء كما زعمت وأما عمرو فقد جاء لا كما زعم (أو صرف الحكم) عن محكوم عليه (الى) محكوم عليه (آخر) سواء حكم على الاول بالاثبات (نحو جاءنى زيد بل عمرو) فبل لما كانت للاضراب أفادت صرف الحكم الذى هو المجىء عن زيد وأثبتته لعمرو ويكون زيد فى حكم المسكوت عنه محتملا للاثبات أو النفى وهذا هو المشهور وقيل يجزم بنفى الحكم عن زيد (أو) حكم عليه بالسلب (نحو ما جاءنى زيد بل عمرو) فتفيد بل فى النفى أيضا صرف الحكم الذى هو نفى المجىء عن زيد

بمنع نحو خذ من مالى درهما أو دينارا وانكح هذه الاخت أو هذه وفيه نظر سنذكره فى باب الامر ❁ واعلم أن لحروف العطف السابقة استعمالات أخر مذكورة فى علم النحو تركناها لانا نذكر فى هذا العلم

(قوله الا أنه) أى لكن وذكر باعتبار كونه حرفا وأتى بهذا الاستدراك دفعا لما يتوهم أن لكن مثل لا من كل وجه (قوله لا يقال لنفى الشركة) أى بحيث يكون لقصر الافراد (قوله انما يقال لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو) أى فهو لقصر القلب (قوله لا لمن اعتقد أنهما جاآك جميعا) أى بحيث يكون لقصر الافراد (قوله وفى كلام النحاة الخ) انما جعلوها لقصر الافراد لانهم جعلوها للاستدراك وعرفوه بأنه رفع ما يتوهم من الكلام السابق كما فى نحو ما جاءنى زيد فيتوهم نفى مجىء عمرو أيضا لما بينهما من المشاركة والاصطحاب فيقال لكن عمرو فهذا يدل على أن المتوهم الاشتراك فى النفى والغرض من نقل كلام النحاة المعارضة بينه وبين ما قرره قبله لان حاصل ما قرره أولا أن لكن لقصر القلب فقط وحاصل ما نقله عن النحاة أن لكن لقصر الافراد أى نفى الشركة فى الانتفاء والذى قرره أولا كلام المفتاح والايضاح وقد يقال فى الجواب ان الاول اصطلاح لاهل هذا الفن وحينئذ فلا يعترض باصطلاح على غيره ❁ واعلم أنه حيثما جعلت لكن عند أئمة هذا الفن لقصر القلب علم أنه لا استدراك فيها عندهم لان المخاطب فى قصر القلب يعتقد العكس أو يتردد فيه فليس بين المعطوف والمعطوف عليه اتصال فى اعتقاده (٣٨٣) وهو منشأ التوهم الذى يستدرك عليه بلكن ولا استدراك حيث انتفى منشأ التوهم وبهذا يندفع الاشكال الوارد على قوله تعالى ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وحاصل الاشكال أن لكن للاستدراك ونفى الابوة ليس بموهم لنفى الرسالة لعدم الاتصال والعلاقة بينهما فى زعم المخاطب فكيف يتحقق الاستدراك وحاصل الجواب أن لكن لمجرد قصر القلب من غير استدراك فالمشركون لعنة الله عليهم كانوا يعتقدون فيه الابوة لزيد ونفى الرسالة فقلب المولى عليهم اعتقادهم (قوله انما يقال لمن اعتقد انتفاء المجىء عنهما جميعا) أى وحينئذ فهى عندهم لقصر الافراد ليس الا ولا تستعمل لقصر القلب ثم ان الخلاف بين النحويين والبيانيين فى كون لكن لقصر الافراد أو القلب انما هو فى النفى وأما كونها لقصر الافراد أو القلب فى الاثبات فلا قائل به كما قاله فى المطول لان المفهوم من كلام النحاة اختصاص لكن العاطفة بالنفى كما أن لا مختصة بالاثبات قال فى الخلاصة ❁ وأول لكن نفيا أو نهيا ❁ ولنهى فى معنى النفى فتحصل من كلام الشارح أن لا تستعمل للنفى بعد الاثبات لقصر الافراد والقلب وأما لكن فتستعمل للاثبات بعد النفى لقصر القلب فقط عند البيانيين أو لقصر الافراد فقط عند النحاة ولكن تخالف لا فى الاستعمال من حيث ان لا انما تستعمل بعد الاثبات ولكن انما تستعمل بعد النفى ومن حيث ان لا تستعمل لكل واحد من القصرين ولكن انما تستعمل لاحدهما وتوافقها من جهة أن كلا منهما يرد به السامع عن الخطا الى الصواب (قوله انما يقال لمن اعتقد انتفاء المجىء عنهما جميعا) أى وأما أنه يقال لمن اعتقد أنهما جاآك على أن يكون قصر افراد فلم يقل به أحد وذلك لانه يحصل رد اعتقاد الشركة بالمعطوف عليه بذكر الاثبات الذى بعد لكن لغو لكونه معلوما للمخاطب (قوله أو صرف الحكم) أى المحكوم به (قوله فان بل للاضراب عن المتبوع) أى الاعراض عنه

أو الشك فيه أو التشكيك نحو جاءني زيد أو عمرو أو إما زيد وإما عمرو أو إما زيد أو عمرو

وقوله وصرف الحكم الخ عطف لازم على ملزوم (قوله في حكم المسكوت عنه) أي عند الجمهور (قوله خلافا لبعضهم) هو ابن الحاجب فانه صرح بذلك في الامالي كما قال الفناري فقول العلامة السيد معترضا على الشارح ان هذا لم يوجد في كتبه المشهورة وانما الموجود فيها موافقة الجمهور فيه نظر ثم انه على تفسير الاضراب بما قال الجمهور يخرج العطف ببل عن تعريف العطف بأنه تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه لا على ما ذكره ابن الحاجب لان كلا من التابع والمتبوع مقصود بالنسبة وان كان أحدهما بالاثبات والآخر بالنفي كما في العطف بلا ولكن (قوله في المثبت) أي في العطف ببل في الكلام المثبت ظاهر لان المتبوع فيه اما في حكم المسكوت عنه أو محقق النفي على الخلاف الذي ذكره قبل فاذا قلت جاءني زيد بل عمرو فقد أثبت المجيء لعمرو قطعا وصيرت زيدا في حكم المسكوت عنه في نفس الامر فصار مجيؤه على الاحتمال هذا عند الجمهور وأما عند ابن الحاجب فقد أثبت المجيء لعمرو تحقيقا ونفيته عن زيد تحقيقا وعلى كل حال فيصدق أن الحكم قد صرف (٣٨٤) عن محكوم عليه الى محكوم عليه آخر (قوله وكذا في المنفي) أي وكذا صرف الحكم في العطف ببل في الكلام المنفي ظاهر ان جعلنا الصرف بمعنى نفي الحكم عن التابع والمتبوع في حكم المسكوت عنه كما هو قول المبرد وقوله أو محقق الحكم له أي للمتبوع كما هو مذهب ابن الحاجب فان قلت ان ابن الحاجب لم يقل انه بمعنى تحقق الحكم للمتبوع وانما قال انه نفي الحكم عنه قطعا قلت هو انما صرح بما ذكر في الايجاب وحينئذ فيعلم بطريق القياس أن صرف الحكم عن المتبوع في النفي جعل الحكم محققا له (قوله ومجيؤه على الاحتمال) أي على مذهب المبرد وقوله أو مجيؤه محقق كما هو مذهب ابن الحاجب فقول الشارح كما هو مذهب المبرد الاولى أن يقدمه على قوله أو مجيؤه محقق (قوله كما هو مذهب الجمهور) ص راجع لقوله وان جعلناه بمعنى ثبوت الحكم صار الحاصل أن المبرد يقول ان الثاني صرف عنه الحكم ولا بد وأما الاول فيحتمل ثبوت الحكم له ونفيه عنه وأما ابن الحاجب فيقول ان الثاني نفي عنه الحكم قطعا والاول أثبت له الحكم قطعا فعلى كلا القولين بل نقلت حكم ما قبلها لما بعدها وأما الجمهور فيقولون ان الثاني ثبت له الحكم تحقيقا وأما الاول فيحتمل ثبوت الحكم له وانتفاؤه عنه فعلى هذا بل نقلت ضد حكم ما قبلها لما بعدها وصيرت ما قبلها كالمسكوت عنه فلم يكن الحكم حينئذ منصرفا عن محكوم عليه الى محكوم عليه آخر وانما الذي صرف ضد ذلك الحكم هذا حاصل الاشكال الذي أشار له الشارح ويمكن أن يجاب عن هذا الاشكال بأن يقال المراد من صرف الحكم تغيير المحكوم به من حيث نسبته ولا شك أنه هنا نسب المجيء الى الاول نفيا ثم صرف أي غير بأن نسب الى الثاني اثباتا وجعل الاول في حكم المسكوت عنه (قوله أو التشكيك للسامع) أي وان كان المتكلم غير شاك (قوله أي ايقاعه في الشك) أي

في حكم المسكوت عنه لا أن ينفي عنه الحكم قطعا خلافا لبعضهم ومعنى صرف الحكم في المثبت ظاهر وكذا في المنفي ان جعلناه بمعنى نفي الحكم عن التابع والمتبوع في حكم المسكوت عنه أو متحقق الحكم له حتى يكون معنى ما جاءني زيد بل عمرو أن عمرا لم يجيء وعدم مجيء زيد ومجيؤه على الاحتمال أو مجيؤه محقق كما هو مذهب المبرد وان جعلناه بمعنى ثبوت الحكم للتابع حتى يكون معنى ما جاءني زيد بل عمرو أن عمرا جاء كما هو مذهب الجمهور ففيه اشكال (أو الشك) من المتكلم (أو التشكيك للسامع) أي ايقاعه في الشك

ويثبت ذلك النفي لعمرو ويكون زيد في حكم المسكوت عنه أو محقق المجيء على سبيل ما تقدم في الاثبات وهذا مذهب المبرد وعليه يجري كلام المصنف وأما على مذهب الجمهور وهو أن مفاد ما جاءني زيد بل عمرو تحقق المجيء لعمرو مع تقرر نفيه لزيد أو احتمال نفيه أو ثبوته لزيد فلا يصح كلام المصنف في النفي اذ لا صرف للحكم الذي هو النفي لتقرره أو بقائه أمره محتملا مع ثبوت ضده للتابع وهو ظاهر اللهم الا أن يراد بالحكم المجيء وهو تعسف (أو الشك) أي يكون العطف على المسند اليه للشك من المتكلم كقولك حصل لي عشرة أو اثنا عشر اذا شككت في الحاصل (أو التشكيك للسامع) أي ويكون للتشكيك المتكلم السامع أي ايقاعه في شك كقولك لمن اعتقد أن ليس له الا الربح يأتيك الربح أو الخسارة فان العادة جارية بكل ذلك ويكون أيضا للابهام أي اخفاء الواقع عن السامع من غير قصد الى ايقاعه في شك وشبهة بل لمجرد اخفاء الواقع لغرض كقطع اللجاج

ما يتعلق بمعاني الحروف لا ما يتعلق بحروف المعاني فان أحكام الحروف واستعمالاتها من موضوع علم النحو وأيضا فالظاهر ان تلك الاستعمالات غير صحيحة

أو للابهام كقوله تعالى وإنا أو إياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين أو للاباحة أو التخيير وهو أن يفيد ثبوت الحكم لاحد الشيئين أو الاشياء فحسب ومثالهما قولك ليدخل الدار زيد أو عمرو والفرق بينهما واضح فان الاباحة لا تمنع من الاتيان بهما أو بها جميعا ﴿ي﴾ وأما توسط الفصل بينه وبين المسند

فى أصل الحكم (قوله جاءنى زيد أو عمرو) هذا المثال صالح للشك والتشكيك لان المتكلم ان كان غير عالم بالجائى منهما فالعطف للشك وان كان عالما بعينه ولكن قصد ايقاع المخاطب فى الشك فى الجائى منهما كان العطف للتشكيك (قوله أو للابهام) هو اخفاء الحكم عن السامع لغرض كقطع اللجاج والفرق بينه وبين التشكيك أن القصد من الثانى ايقاع المخاطب فى الشك وايقاع الشبهة فى قلبه والقصد من الاول اخفاء الحكم عن السامع وترك التعيين له من غير قصد الى ايقاعه فى الشك وان كان ذلك يحصل له الا انه غير مقصود وفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد والحاصل أن أو موضوعه لاحد الامرين أو الامور والداعى لايرادها اما شك المتكلم فى الحكم أو تشكيكه للسامع أى ايقاعه فى الشك أو اخفاء الحكم على السامع من غير قصد لايقاعه فى الشك الخ (قوله وانا أو اياكم) ان حرف توكيد واسمها مدغم فيها وقوله أو اياكم عطف على اسم ان الذى هو مسند اليه فهو محل الشاهد وقوله أو فى ضلال مبين عطف على هدى من عطف المفردات فقد اشتمل الكلام على ابهام فى المسند اليهما والمسندين معا فكأنه قيل أحدنا ثابت له أحد الامرين الهدى أو الضلال وههنا بحث وهو أن السكاكى جعل هذه الآية من قبيل اسماع المخاطبين الحق على وجه لا يثير غضبهم وهو أن يترك تخصيص طائفة بالهدى وطائفة أخرى بالضلال لينظروا فى أنفسهم (٣٨٥) ليؤديهم النظر الصحيح الى أن يعترفوا أنهم هم المستمرون فى الضلال المبين فالمناسب أن يمثل بهذه الآية للتشكيك لا للابهام لان الموصوف بالجهل المركب لا يتأتى منه النظر كالموصوف بالعلم اليقين كما صرح به فى المواقف وغيره حتى جعل بعضهم الشك من شرائط النظر فلما أرادا نجاتهم من ورطة الجهل المركب هداهم الى طريق الشك ليتأتى منهم النظر الصحيح الموصل الى الحق (قوله والتخيير أو للاباحة) أى يعطف على المسند اليه لافادة التخيير أو الاباحة وذلك اذا وقع بعد الامر ولذا تسمى الاباحة والتخيير الى الامر وقد ينسبونهما الى كلمة أو وانما ترك المصنف ذلك لان كلامه فى الخبر (قوله نحو ليدخل الخ) هذا المثال صالح للتخيير والاباحة والفارق بينهما العلم والقرينة فان دلت على طلب أحد الامرين فقط كان العطف للتخيير والا فللاباحة (قوله يجوز الجمع) أى بقرينة خارجية لان مدلول اللفظ ثبوت الحكم لاحدهما مطلقا فان كان الاصل فيهما المنع أستفيد التخيير وعدم جواز الجمع والا استفيد الاباحة وجواز الجمع (قوله بخلاف التخيير) أى فلا يجوز فيه الجمع ان قلت ان أو فى آية كفارة اليمين للتخيير مع أنه يجوز الجمع بين الثلاث المتعاطفات قلت الجمع بينها ان كان على أن الجميع كفارة واحدة فهو ممنوع لانه استظهار على الشارع وان كان الجمع بينها على أن أحدها الكفارة والباقى صدقة أو تطوع فهذا لا يرد لانه لا يقال حينئذ انه جمع أقسام الكفارة فتأمل (قوله أى تعقيب الخ) أشار بذلك الى ان الفصل فى كلام المصنف بمعنى ضمير الفصل لا المعنى المصدرى وانه على حذف مضاف أى ايراد الفصل وانما قال الشارح أى تعقيب الخ ملاحظة للمضاف المقدر وبيان لحاصل المعنى (قوله وانما جعله من أحوال المسند اليه) أى حيث ذكره فى بحثه ولم يجعله من أحوال المسند مع أنه ملاصق لهما ومقترن بهما (قوله لانه يقترن به أولا) أى اقترانا أولا أى قبل ذكر المسند لانه يذكر المسند اليه أولا فيقال زيد ويذكر ضمير الفصل ثانيا فيقال

(نحو جاءنى زيد أو عمرو) أو للابهام نحو وانا أو اياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين أو التخيير أو للاباحة نحو ليدخل الدار زيد أو عمرو والفرق بينهما أن فى الاباحة يجوز الجمع بينهما بخلاف التخيير (وأما فصله) أى تعقيب المسند اليه بضمير الفصل وانما جعله من أحوال المسند اليه لانه يقترن به أولا

أو لكون المخاطب لا يواجه من المتكلم أو كونه يزداد بعدا بالتصريح أو نحو ذلك كقوله تعالى وانا أو اياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين خبرين مستقلين وأو فيهما التنويع فى الخبر كان الابهام فى أو اياكم وكأن الكلام جملتان فكأنه يقال وانا أو اياكم لعلى هدى وانا أو اياكم لفى ضلال مبين والخبران متلازمان وان كانت أو فى الموضعين لمعنى واحد وانهما من عطف المفرد اشتمل الكلام على ابهام فى المسند اليهما والمسندين معا فكأنه يقال أحدنا ثابت له أحد الامرين وهذا شديد الابهام والله أعلم وقد يكون للتخيير كقولك تزوج هندا أو اختها والاباحة كقولك ليدخل الدار زيد أو عمرو والفرق بين التخيير والاباحة أن الاول لا يصح معه الجمع بين المتعاطفين والثانى يصح معه الجمع بينهما (وأما فصله) أى الاتيان بعد المسند اليه بضمير الفصل وانما جعله من أحوال المسند

ص (وأما الفصل فلتخصيصه بالمسند) ش المراد فصل المبتدا من الخبر بضمير الفصل ويحتمل

فلتخصيصه به كقولك زيد هو المنطلق أو هو أفضل من عمرو أو هو خير منه أو هو يذهب

هو بذكر المسند ثانيا فيقال القائم فقد اقترن ضمير الفصل بالمسند اليه أولا قبل اقترانه بالمسند (قوله ولانه في المعنى عبارة عنه) فهو في قولك زيد هو القائم نفس زيد (قوله وفي اللفظ مطابق له) أي في الافراد والتثنية والجمع نحو زيد هو القائم والزيدان هما القائمان والزيدون هم القائمون ان قلت انه يلزم من مطابقته له مطابقته له في الافراد ... مطابقة الخبر للمبتدأ قلت لا نسلم اللزوم لجواز أن يكون الخبر أفعل التفضيل ... المبتدأ نحو الزيدان هما أفضل من عمرو فقوله وفي اللفظ مطابق له أي باطراد بخلاف المسند فانه قد لا يطابقه ... ما ذكره الشارح من أن ضمير الفصل عبارة عن المسند اليه في المعنى انما يأتي على القول المرجوح من أن ضمير الفصل اسم ... جمع وأنه ... مبتدأ أو بدل ... والحق أنه حرف جيء به على صورة الاسم وليس بضمير ولا مرجع له وانما يسمى ضميرا على ... الاستعارة والعلاقة المشابهة في الصورة كما يأتي من أن المشاكلة الصورية من علاقات الاستعارة وجعلها العصام من علاقات المجاز المرسل ان قلت (٢٨٦) ما ذكره الشارح من توجيه كونه من أحوال المسند اليه يعارضه اقترانه بلام الابتداء في نحو ان زيدا لهو القائم اذ اقترانه بها يدل على أنه من أحوال المسند وقائم مقامه قلت دخول اللام عليه لكونه توطئة وتمهيدا للمسند لا لكونه عبارة عنه وقائما مقامه بدليل أن من أعرب به أعربه مبتدأ أو بدلا مما قبله (قوله فلتخصيصه بالمسند) وربما أوهم كلامه انحصار نكاته في التخصيص المذكور مع أنه قد يكون لغير ذلك كالتمييز بين كون ما بعده خبرا أو نعتا وكالتأكيد اذا حصل الحصر بغيره كما اذا كانت الجملة معرفة الطرفين فيها ضمير فصل نحو ان الله هو الرزاق فيحمل كلام المصنف على أن التخصيص من نكاته

(قوله يعني لقصر الخ) لما كانت العبارة توهم أن الباء داخلة على المقصور عليه بين الشارح أنها داخلة على المقصور من قصر الصفة على الموصوف لان المسند صفة للمسند اليه خبر واعلم أن دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور هو الغالب في الاستعمال عند الشارح وخالفه السيد فجعل الغالب دخولها على المقصور عليه مع اتفاقهما على جواز الامرين لغة والنزاع بينهما انما هو في الغالب في الاستعمال ... وقوله ونازعه السيد الخ ناقش فيه ... لان الذي في حواشي الكشاف للسيد وحواشيه على المطول ... موافقته للشارح حيث قال دخول الباء ... التخصيص على المقصور أكثر في الاستعمال بناء على أن تخصيص شيء بآخر ... قوة تمييز الآخر به عن نظائره فاستعمل فيه على طريق المجاز المشهور ... كأنه حقيقة ... أو على طريق التضمين وان كان التخصيص بحسب مفهومه الاصلي يقتضي دخولها على المقصور ... الى اختص الجود بزيد أي صار الجود مقصورا على زيد لا يتجاوزه الى غيره وهذا عرف جديد الا أن الاكثر في الاستعمال دخولها على المقصور كما بين (قوله مثلها في قولهم الخ)

ولانه في المعنى عبارة عنه وفي اللفظ مطابق له (فلتخصيصه) أي المسند اليه (بالمسند) يعني لقصر المسند على المسند اليه لان معنى قولنا زيد هو القائم ان القيام مقصور على زيد لا يتجاوزه الى عمرو فالباء في قوله فلتخصيصه بالمسند مثلها في قولهم خصصت فلانا بالذكر

اليه لانه يقترن به أولا وهو في اللفظ مطابق له ... لانه على القول بأن له محلا من الاعراب وانه ضمير حقيقة عبارة عن المسند اليه وأما على القول بأنه صورة ضمير ولا محل له فلا يتجه هذا لا يقال اقترانه باللام في نحو قولنا ان زيدا لهو القائم يدل على أنه من حيز المسند لانا نقول دخول اللام عليه لكونه توطئة للمسند لا لكونه عبارة عنه بدليل ان من أعربه أعربه مبتدأ ولانه معرفة صورة فلا يناسب الخبر الذي الاصل فيه أن يكون نكرة (فلتخصيصه بالمسند) أي تعقيب المسند اليه بضمير الفصل لتخصيصه أي المسند اليه

ان يريدوا به بيان ضمير الفصل والفصل هو صورة ضمير واقع بين المبتدأ والخبر أو ما أصلهما كذلك وهو الذي يسميه الكوفيون عمادا وبعضهم يسميه دعامة والبصريون فصلا والمتأخرون رابطة وله أحكام يطول ذكرها وفائدته كما ذكره المصنف افادة اختصاص المسند اليه بالمسند فاذا قلت زيد هو القائم معناه انه لا قائم غيره وقد صرح به الزمخشري عند قوله تعالى وأولئك هم المفلحون واستدل له السهيلي بانه أتى به في كل موضع ادعى فيه نسبة ذلك المعنى الى غير الله تعالى ولم يؤت به حيث لم يدع وذلك في قوله تعالى وانه هو أضحك وأبكى الى آخر الآية وذكر نحوه التنوخي غير انه جعل الضمير مؤكدا ولم يذكر الحصر وفيما قالاه نظر لقوله تعالى وانه هو أمات وأحيا مع قوله تعالى وانه خلق الزوجين الذكر والانثى فالاحياء خلق وان كان الخلق لم ينسبه احد لغير الله تعالى فقد أتى فيه بضمير الفصل في قوله وانه هو أمات وأحيا على خلاف ما زعماه وان كان الاماتة والاحياء قد نسبا لغير الله تعالى كما تضمنه قول النمرود أنا أحيي وأميت فقوله تعالى وانه خلق الزوجين لم يؤكده بالفصل مع أنه ... ولا يسمى ضميرا لان هذا الضمير لا يصح اعرابه فصلا لان الفصل لا يقع قبل

أى ذكرته دون غيره كأنك جعلته من بين الاشخاص مختصا بالذكر أى منفردا به والمعنى ههنا جعل المسند اليه من بين ما يصح اتصافه بكونه مسندا اليه

بالمسند بمعنى جعل المسند مختصا بالمسند اليه بحيث لا يتعداه الى مسند اليه آخر كقولنا زيد هو الساعى فى حاجتك فذكر ضمير الفصل ليفيد أن المسند وهو الساعى مخصوص بالمسند اليه وهو زيد بحيث لا يتعداه الى ان يكون غير زيد ساعيا فالباء دخلت هنا على المقصور لا على المقصور عليه ولو كان الاصل دخولها

خبر هو فعل ماض وقد توجد دلالة الفصل على الحصر من مواضع من القرآن منها قوله تعالى فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم لانه لو لم يكن للحصر لما حسن لان الله لم يزل رقيبا عليهم وانما الذى حصل بتوفيته أنه لم يبق لهم رقيب غير الله تعالى وينبغى لهذا أن يتعين اعرابه فصلا ومنها قوله تعالى لا يستوى أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم الفائزون فانه ذكر لتبيين عدم الاستواء وذلك لا يحسن الا بان يكون الضمير للاختصاص وبهذا تعين اعراب هم هنا فصلا لا تأكيدا ولا مبتدأ ثانيا الا أن يقال فى هذا كله ان الحصر يحصل من تعريف الخبر ومثل فى الايضاح بقولك زيد هو يقوم وليس بصحيح لانه ليس بفصل لان بعده فعلا مضارعا وأما المصنف والبيانيون فاتبعوا فيه الجرجانى فانه ذكر ذلك فى شرح الايضاح والجمهور على خلافه ومما يدل على الحصر أيضا قوله تعالى ان شانئك هو الابتر وقوله تعالى أم اتخذوا من دونه أولياء فالله هو الولى لان الانكار فى الآيتين لا يحصل الا بالحصر ﴿تنبيه﴾ فائدة الحصر غير منحصرة فى التخصيص بل يفيد أيضا التأكيد كما صرح به وبه يفيد أيضا الدلالة على ان ما بعده خبر لا صفة على خلاف فى ذلك عند علماء النحو لان هذه الفائدة من حظ النحوى لا من حظ البيانى وهذه الفوائد الثلاث ذكرها الزمخشرى عند الكلام على قوله تعالى وأولئك هم المفلحون ﴿تنبيه﴾ قال ابن الحاجب فى شرح المفصل ان الفصل ضمير مؤكد لما قبله وقال فى أماليه ان ضمير الفصل ليس تأكيدا لانه لو كان فاما ان يكون لفظيا أو معنويا لا جائز أن يكون لفظيا لان اللفظى اعادة اللفظ الاول مثل زيد زيد أو معناه مثل قمت أنا والفصل ليس هو المسند اليه ولا معناه لانه ليس مكنيا به عن المسند اليه ولا مفسرا له ولا جائز أن يكون معنويا لان المعنوى التأكيد بالفاظ محصورة كالنفس والعين ﴿قلت﴾ وما قاله من كون الفصل لا يعود لما قبله حسن دقيق ولا سيما اذا قلنا ان الفصل حرف غير انه قد يخدش فيه أنه يشترط مطابقته له فى افراد وتثنية وجمع الا أن يقال هو فقط على المطابقة الصورية وأما قوله انه ليس تأكيدا ففيه نظر ولا يسلم ان التأكيد منحصر فيما ذكره لان التأكيد الذى ذكره هو التوكيد الذى تكلم عليه النحاة فى باب التابع ولكنه تأكيد باصطلاح الاصوليين وأهل المعانى وهذا كما ان التأكيد يكون بان واللام وكأنه توهم ان المراد أن الفصل تأكيد للمسند اليه وليس كذلك بل هو تأكيد للجملة كما قدمناه فى أوائل هذا الشرح وبمجموع ما ذكرناه وما ذكره ابن الحاجب اتجه اشكال فى قول النحاة ان الفصل لا يجتمع مع التأكيد فلا يقال زيد نفسه هو القائم لانا نقول نفسه تأكيد للمبتدأ لا للجملة فلم يجتمع تأكيدان على شئ واحد ثم ما المانع من اجتماع التأكيد والفصل وأن تقول جاء زيد نفسه عينه وجاء زيد نفسه ولا حاجة بعد ثبوت كل من فى استعمالين الى سماعهما من العرب مجتمعين ولهذا تقول جاء الزيدون كلهم أجمعون أكتعون أبصعون أبتعون من غير توقف على ورود السماع بها مجتمعة * واعلم أن الفصل اتفق جمهور النحاة على أنه حرف لا اسم والقائلون بانه اسم أكثرهم على أنه لا محل له من الاعراب والقائلون بان له محلا منهم الكسائى قال ان محله باعتبار ما قبله والفراء قال باعتبار ما بعده فما ذكرناه من أنه تأكيد للحكم واضح على قول الجمهور انه حرف أو اسم لا محل له وان قلنا بمذهب

أى فى كونها داخلة على المقصور (قوله أى ذكرته دون غيره) أى فالذكر مقصور على فلان (قوله كأنك الخ) كأن للتحقيق أى بمعنى انك جعلته وقوله من بين الاشخاص متعلق بمختصا مقدم عليه (قوله من بين ما) أى من بين الافراد التى يصح أى يمكن عقلا (قوله بكونه مسندا اليه) أى لذلك المسند المخصوص

مختصا بأن يثبت له المسند كما تقول في اياك نعبد

على [illegible] وزعيد [illegible] [illegible] بمخاوفنا لشيء على المنصور فقال خذه منك بهذه الحاجة أي [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] بالانعام [illegible] الى حاجة أخرى ومن هذا [illegible] بالذات [illegible] نخصك بالعبادة أي نجعل العبادة [illegible] الى غيرك لا أنك تختص [illegible] من [illegible] وصاف غيرها واذا تقرر أن ما اشتمله المصنف وجود عرفا لم يرد أن

الكسائي انه اسم محل اعرابه ما قبله فقد قال [illegible] في شرح التسهيل انه يجعله تأكيدا لما قبله وانه باطل والذي [illegible] من هذا القول انه انكار لحقيقة الفصل بالكلية وادعى أن ما يسميه غيره فصلا نوع من نوع تأكيد اللفظي وأنه توكيد الظاهر بالمضمر ولذلك كان باطلا لان غيره لا يجيز تأكيد الظاهر بالمضمر واذا كان كذلك فلم يرد علينا حينئذ مذهب الكسائي لانه انكار للفصل ولم يثبت لنا من أثبت الفصل وجعله تأكيد المسند اليه فلم يبق الا قول الفراء ان له اعتبار ما بعده وهو مذهب شاذ لا علينا منه وليس يلزمه من انه له اعتبار ما قبله ان يكون تأكيدا له فليتأمل وأما قول الخطيبي في شرح المفتاح ان الاحسن تأكيد المسند اليه لان اعرابه اعراب المسند اليه على المختار فليس بصحيح واختياره ذلك يرجع اليه فيه ﴿تنبيه﴾ قول المصنف تخصيصه أي تخصيص المسند اليه بالمسند وهذه العبارة هي الصواب وأما قول السكاكي في المفتاح تخصيص المسند بالمسند اليه فهو سهو منه فليتأمل وقال الطيبي في التبيان الفصل تخصيص المسند بالمسند اليه أو عكسه وهو وهم أيضا والظاهر انه وجد كلا من العبارتين في كلام المصنفين فجمع بينهما وهما انهما صحيحتان الا أن يريد ما ذكرناه من تخصيص الاول بالثاني بكل حال ويعني بالمسند اليه الاسم الجامد وبالمسند المشتق تقدم أم تأخر فقولك زيد هو القائم تخصيص المسند اليه وهو زيد بالقائم وهو المسند لان معناه ما القائم الا زيد وقولك القائم هو زيد تخصيص المسند وهو القائم بالمسند اليه وهو زيد لان المخصص أبدا هو الاول والمخصص به هو الاخير لكن القول بان الصفة هي المبتدأ تقدمت أو تأخرت خلاف قول الجمهور والراجح أن السابق من المعرفتين مبتدأ واللاحق خبر ﴿تنبيه﴾ ترتب على عبارة السكاكي وهو قوله ان الفصل لتخصيص المسند بالمسند اليه فساد وهو أن المشايخ ناصر الدين الترمذي وشمس الدين الخطيبي وعماد الدين الكاشي أوردوا في شروحهم للمفتاح سؤالا وهو أن الفصل اذا كان لتخصيص المسند بالمسند اليه فهو صفة المسند لا المسند اليه لان تخصيص المسند صفة المسند ثم اختلفوا في جوابه فأجاب الترمذي بان الفصل يقترن أولا بالمسند اليه ثم بواسطة اقترانه به يحصل تخصيص المسند به ورد الخطيبي هذا الجواب بانا لا نسلم أن اقترانه بالمسند اليه بحسب المعنى الذي هو التخصيص بل اقترانه بحسب التخصيص بهما على السواء وانما يقترن بالمسند اليه أولا بحسب اللفظ ولا اعتبار للاقتران اللفظي وأجاب الكاشي بان فائدة الفصل بالذات موصوفية المسند اليه بالمسند دون غيره ويلزم منه تخصيص المسند بالمسند اليه ورده الخطيبي بان فائدة الفصل بحسب اللفظ أن يعلم أن ما بعده خبر وبحسب المعنى تخصيص المسند وعلى التقديرين فائدته ترجع بحسب الذات الى المسند وان قوله فائدة الفصل موصوفية المسند اليه بالمسند ممنوع ولم لا تكون فائدته كون المسند صفة للمسند اليه دون غيره اه وأجاب الخطيبي المشار اليه بان الفصل عبارة عن المسند اليه ومؤكد له لانه في المعنى تكرار له واعرابه اعراب المسند اليه على المختار ويدل على أن المسند اليه معنى يوجد فيه المسند ولا يوجد في غيره فلذلك جعل الفصل من الاعتبار الراجع الى المسند اليه ﴿قلت﴾ فبنوا هذا السؤال على ظنهم صحة قول السكاكي فائدة الفصل تخصيص المسند بالمسند اليه وقد ذكرنا أنها فاسدة فلا محل للسؤال بالكلية ولزم منه فساد الاجوبة السابقة

(قوله بأن يثبت له المسند) أي ذلك المسند بخصوصه وحاصله أن ذلك المسند بخصوصه يتميز بعقله لا اسناده الى أفراد عدة فاذا أسند لواحد وأتى بضمير الفصل كان ذلك المسند مقصورا على هذا المسند اليه بخصوصه وقوله بأن يثبت الخ على صيغة المعلوم من الثبوت لا على صيغة المجهول من الاثبات لان المستفاد من ضمير الفصل هو القصر في الثبوت لا الاثبات والفرق ظاهر اه فناري

معناه نخصك بالعبادة لا نعبد غيرك (وأما تقديمه) أى تقديم المسند اليه (فلكون ذكره أهم)

العبارة مقلوبة وهو ظاهر والله أعلم ولا يذهب عنك أيضا أن هذه المباحث المذكورة فى العطف والفصل ولو فهمت فى النحو تذكر فى البيان باعتبار استدعائها المناسبة الحال والمحافظة عليها فى مقاماتها إما لذاتها الا ان المقام لا يفيد فيه غيرها أو لأغراض تترتب عليها وقد تقدم نحو هذا غير ما مرة (وأما تقديمه فلكون ذكره أهم) أى يقدم المسند اليه على المسند لان ذكر المسند اليه أهم والمراد بالتقديم هنا أن لا يحول عن مرتبته بان ينطق به أولا لا أن له مرتبة التأخير فقدم عنها كالمفعول باعتبار الفاعل وكثيرا ما يطلق التقديم على المعنى الاول وهو المراد هنا ثم كون الذكر أهم لا يكفى فى علية التقديم لذاته لان الاهمية بنفسها حكم يفتقر الى علة توجبها اذ الاهمية فى الشئ هى الاعتناء به والاعتناء لا بد له من سبب فلذلك لو قيل هذا أهم من ذلك كان هذا القائل بصدد أن يقال له لماذا كان أهم ومن أى وجه كان أبدا أعنى فلذلك فصل أوجه الاهمية على حسب ما رآه كافيا فى الحال فقال

فانها مبنية على فساد ثم فى كلامهم السابق نقود كثيرة منها قول الخطيبى ان الاقتران اللفظى لا أثر له فى جعل الفصل من أحوال المسند اليه وليس كما قال بل الاقتران اللفظى بأحد الطرفين اذا كان المعنى بالنسبة اليهما على السواء يرجح به ورب مرجح به مع التفاوت فى المعنى ألا ترى ان قولك القائم زيد يكون القائم هو المبتدا والمسند اليه نسبة ما لفظا ثم ان الخطيبى ناقض هذا الكلام فى بحثه مع السكاكى واعتبر قول النحاة ان فائدة الفصل بيان ان ما بعده خبر وذلك اعتبار لفظى أيضا ومنها قول الخطيبى الفصل عبارة عن المسند اليه ومؤكدا وتكرار له واعرابه اعرابه كل ذلك ممنوع (قوله ويدل على أن المسند اليه معنى (١) يوجد فى المسند ولا يوجد فى غيره) معارض بان يقال هو معنى يوجد فى المسند اليه ولا يوجد فى غيره كالفعل وفى جواب السكاكى سواء بسواء واذا تقرر فساد هذا السؤال وجوابه فلنذكر نحو السؤال على التحقيق بالعكس مما ذكروه ونقول الاولى أن يجعل الفصل من الاعتبارات الراجعة الى المسند اليه أو الى المسند أو الى الاسناد ولا شك أن هذا يلتفت (٢) عن أن تأكيد الفصل للجملة أو للمفرد فقتضى ما سبق أن يقال للفصل ثلاث فوائد التأكيد والتخصيص وان ما بعده خبر فان نظرنا للفائدة الاولى فالاولى ان يجعل من اعتبارات الاسناد لانه توكيد للحكم كما جعل التأكيد بان من اعتباراته ودخوله فى وسط الكلام لا ينافى ذلك كما أن لام الابتداء تدخل بين المسند اليه والمسند والتأكيد بهما من اعتبارات الاسناد كما سبق وان نظرنا الى فائدة التخصيص فالاولى ان يجعل من اعتبارات المسند اليه لان الفصل تخصيص المسند اليه بالمسند فالفصل مخصص بالكسر والمسند اليه مخصص بالفتح والمسند مخصص به فأثر الفصل معنى يتعدى منه الى المسند اليه ويصير قائما بالمسند اليه فعلم ان نسبته الى المسند اليه أولى ولما كان المصنف وغيره من أهل هذا العلم انما عولوا على أن فائدة الفصل التخصيص ولم يعولوا على التأكيد جعلوه من أحوال المسند اليه وان نظرنا الى الفائدة الثالثة وهى ان ما بعده ليس تابعا صح أن يجعل من أحوال المسند اليه لانه يسرع إعطاء خبره وصح أن يجعل من أحوال المسند لانه يبين خبريته ص (وأما تقديمه فلكون ذكره أهم الخ) ش تقديم المسند اليه يكون لاحد أمور * الاول أنه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه (قلت) يريد التقديم المعنوى فان المسند اليه محكوم عليه والمحكوم عليه متقدم فى الذهن على المحكوم به وان أراد التقديم اللفظى فذلك يختلف فان الاصل فى المسند اليه التقديم ان كانت الجملة اسمية والتأخير ان كانت فعلية الا اذا قلنا ان الفاعل فرع والمبتدأ أصل فانه حينئذ أصله التقديم فما ذكره المصنف لا يأتى على القول بان الفاعل أصل * الثانى أن يتمكن الخبر من ذهن السامع لان فى المبتدا تشويقا اليه كقول

﴿ وأما تقديمه فلكون ذكره أهم

(قوله معناه نخصك بالعبادة) أى وليس معناه أنك مختص بالعبادة ومقصور عليها فليس لك من الاحوال والاوصاف غيرها (قوله وأما تقديمه الخ) المراد بتقديمه ايراده ابتداء أول النطق فاندفع اعتراض المطول بأنه كيف يطلق التقديم على المسند اليه وقد صرح صاحب الكشاف بأنه انما يقال مقدم أو مؤخر للزائل عن مكانه لا للقار فى مكانه وحاصل الجواب أن فى لفظ التقديم هنا تجوزا والمراد ما عرفته (قوله فلكون ذكره أهم) أى فلكون ذكره أهم من ذكر المسند ومعنى كون ذكره أهم أن العناية به أكثر من العناية بذكر غيره

---

(١) يوجد فى المسند الخ كذا فى الاصل وانظر هذه العبارة مع عبارته السابقة اه

(٢) يلتفت عن الخ هكذا فى الاصل ولعل يلتفت محرف فتأمل كتبه مصححه

(قوله ولا يكفى فى التقديم) أى فى بيان نكتة التقديم مجرد الخ أى لا يكفى صاحب علم المعانى أن يقتصر فى بيان نكتة التقديم على الاهتمام بحيث يقول قدم المسند اليه مثلا للاهتمام بل ينبغى أن يبين سببه ليعلم المتعلم لكتاب البلاغة الجهات المعتبرة عند البلغاء المقتضية للاهتمام والافيكفى أن يقال فى التقديم الواقع من البليغ انه للاهتمام اذ لاخفاء فى أن مادعاه للاهتمام أمر معتبر فى البلاغة (قوله وبأى سبب) العطف تفسيرى (قوله فلذا فصله) أى بينه والضمير لوجه الاهتمام وسببه (قوله إما لانه) أى ونبذت الاهتمام لذكره اما لكون تقديمه الاصل أى الراجح فى نظر الواضع وقوله اما لانه أى تقديم المسند اليه بمعنى اللفظ وقوله لانه محكوم عليه أى المسند اليه بمعنى المعنى ففى كلامه استخدام (قوله ولابد من تحققه قبل الحكم) اعترض بأنه ان أريد وقوع النسبة أولا وقوعها فهو مسبوق بتحقق المسند اليه والمسند معا في الذهن ضرورة أن النسبة لا تعقل الا بعد تعقلهما لكن لا يلزم من ذلك ماهو المطلوب أعنى تقديم المسند اليه على المسند وان أريد بالحكم المحكوم به فلا نسلم أنه لابد من تحقق المحكوم عليه فى الذهن قبل المحكوم به لانه يمكن تعقل المحكوم به قبل تعقل المحكوم عليه نعم لو كان المحكوم عليه هو الذات والمحكوم به الوصف كان الاولى أن يلاحظ قبل المحكوم به وأما أنه يجب فلا هذا اذا أريد بتحققه قبل الحكم تحققه فى التعقل وان أريد تحققه فى الخارج فلا نزاع فيه اذا كان المحكوم عليه من الموجودات الخارجية الا أن ترتيب الالفاظ لتأدية المعانى بحسب ترتيب تلك المعانى فى التعقل لافى الخارج وأجيب بأنه يصح أن يراد بالتحقق قبل الحكم التقدم مدح

فى التعقل ويراد بالحكم المحكوم به ويراد بالوجوب المأخوذ من قوله لابد الوجوب الاستحسانى وهو الاولوية لا الحقيقى ولا شك أن تعقل الذات قبل الوصف هو المناسب وان أمكن انعكس وان ترتيب المعنى على ترتيب اللفظ على ترتيب المعنى أمر لائق فصح التعليل به لتقديم المسند اليه وحاصله أن المسند اليه لما كان محكوما عليه كان المسند مطلوبا لاجله فالاولى أن يلاحظ قبله ويصح أن يراد بالتحقق المذكور التقدم فى الوجود الخارجى والوجوب حينئذ حقيقى ومختص بالموجودات الخارجية وترتيب اللفظ هنا على مافى الخارج ترتيبه على مافى الذهن لان مافى الخارج مدلول مافى الذهن ومافى الذهن مدلول اللفظ لان اللفظ يدل على مافى الذهن ومافى الذهن يدل على مافى الخارج

ولا يكفى فى التقديم مجرد ذكر الاهتمام بل لابد أن يبين أن الاهتمام من اى جهة وبأى سبب فلذا فصله بقوله (إما لانه) أى تقديم المسند اليه (الاصل) لانه محكوم عليه ولابد من تحققه قبل الحكم فقصدوا أن يكون فى الذكر أيضا مقدما

(إما لانه) أى تقديم المسند اليه (الاصل) من جهة المعنى وفى الخارج يعنى أن المسند اليه المحكوم عليه من شأنه أن يكون ذاتا خارجية ولا يضر خروجها عن ذلك فى بعض الصور كالقضايا الذهنية والمحكوم به من شأنه أن يكون وصفا ومن شأن الذات المعروضة التقرر قبل الوصف العارض ولا يضر الخروج أيضا عن هذا الاصل فى بعض الصور كالاوصاف اللازمة وأما حمله على أن تعقل الذات المحكوم عليه سابق عن تعقل الحكم فلا يصح اذ لا يسلم تقدم المسند اليه على المسند فى التعقل لان تعقل الذات من حيث هى لا يجب سبقه على تعقل الوصف من حيث هو فلا يوجب ذلك تقدم أحدهما على الآخر والتعقل من حيث الحكم هما فيه سواء لان النسبة الحكمية تتوقف عليهما معا فلا يوجب ذلك تقديم أحدهما على الآخر وانما كان الاصل تقديم المسند اليه على المسند لينبه بالتقديم الذكرى على التقديم المعنوى فأعانته على ما يوافق الاصل تقتضى أهمية الذكر ولكن الجرى على الاصل انما هو عند انتفاء سبب العدول لان معنى الاصالة هنا كون الشئ متمسكا به عند انتفاء جميع الدواعى

المعرى

وللذى حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد

قال البطليوسى فى شرح سقط الزند عناه مقصود به الانسان والحيرة الواقعة فيه من قبيل اتصال النفس بالجسم اذ النفس جوهرية والجسم عرضى فلذلك يعدم الجسم الحياة اذا فارقته النفس والحيرة الواقعة فى نياطها به وقيل معناه ان الله خلق طائرا فى بلاد الهند اسمه ققنس يضرب به المثل فى البياض وله منقار طويل وهو حسن الالحان يعيش ألف سنة ثم يلهمه الله الموت فيجمع الحطب حواليه ويضرب بجناحيه الحطب فتخرج نار فيشتعل فيحترق فيخلق الله من رماده بعد مدة مثله وهذا القول الثانى لغير البطليوسى وقيل أراد آدم صلى الله عليه وسلم وقيل أراد ناقة صالح وقيل عصا موسى صلى الله عليه وسلم ومثل ذلك السكاكى بقولك صديقك الفاعل الصانع صدوق تريد بالفاعل الصانع معناه من صفات

ولامقتضى للعدول عنه وإماليتمكن الخبر فى ذهن السامع لان فى المبتدا تشويقا اليه

(ولامقتضى للعدول عنه) أى عن ذلك الاصل اذلو كان أمر يقتضى العدول عنه فلا يقدم كما فى الفاعل فان مرتبة العامل التقدم على المعمول (وإماليتمكن الخبر فى ذهن السامع لان فى المبتدا تشويقا اليه) أى الى الخبر (كقوله

كما تقدم ولهذا قال (ولامقتضى للعدول عنه) أى عن ذلك الاصل الذى هو التقديم كأن يكون المسند اليه مبتدأ كقولنا زيد قائم وأمالو كان المسند اليه فاعلا لوجب تأخيره عن الفعل أوما يجرى مجراه لوجوب تقديم العامل عن المعمول وكذا اذا استوجب المسند التقديم لكون له الصدر كأين زيد وكيف عمرو فان قلت أما كون المسند استفهاما فقد يتجه كونه مقتضيا للعدول لان الغرض مما فيه الاستفهام نفس المستفهم عنه فما دل عليه فهو بالتقدم أحق وأما كونه فعلا فتعليل اقتضائه العدول بكونه عاملا تعليل باعتبار اصطلاحى لا سليقى فان العرب لا يدركون أن موجب تقديم الفعل على الفاعل كونه عاملا والتعليل فى هذا الباب يجب ان يكون مما يعتبره البلغاء بالسليقة فان غيرهم لا يعتبر شيأ الا بالتبع لهم فكيف يصح جعله علة العدول عن التقديم قلت الامر كذلك لكن قولهم يتقدم لكونه عاملا رمز واشارة الى أن العرب استعملوه كذلك وتزلوه منزلة تقديم العامل الحسى على المعمول فى وجوب تقدمه عليه وأنهم اعتبروه كالسبب فى ايجاد ما بعده لم يرتكب الا لاجل الفعل المقصود تسليطه عليه ونسبته له ولهذا يقال الاخبار فى الجملة الفعلية الاهم فيه الفعل وما بعده لم يؤت به الا بسببه فصار السبب الذكرى عندهم كالسبب الحسى تأمل (وإماليتمكن الخبر فى ذهن السامع) أى لتحقق أهمية تقديم المسند اليه لان فى ذلك التقديم ما يوجب تمكن الخبر فى ذهن السامع لاشتمال المسند اليه على تطويل ما يبعث يوجب التشوق الى الخبر والحاصل بعد الشوق ألذ وأمكن فى النفس وهذا معنى قوله (لان فى) تقديم (المبتدا تشويقا اليه) أى الى الخبر لما معه من الوصف الموجب لذلك (كقوله) أى المعرى

بان أمر الاله واختلف النّاس فداع الى ضلال وهادى

مدح نذكر لا تريد هذا اللفظ فانه يستعمل غالبا فى الذم كما أشار اليه الزمخشرى فاذ ردعلى السكاكى فساد هذا المثال نعم قد يقال ان التشويق هنا انما حصل للمبتدا من ذكر الصفات قال السكاكى ان التشوق الى الخبر انما حصل من كون المبتدا موصولا وهو واضح لان الصلة وهى حيرة البرية فيه شوقت اليه فاستند بكونه موصولا تحرى عليه والمصنف جعل فى الايضاح هذا القول خلاف الاولى وفيه نظر ولم يرد السكاكى حصر التشوق فى كون المبتداء موصولا بل كونه موصولا يقتضى ذكر صلة تشوق النفس بها الى المسند الثالث ان يقصد تعجيل المسرة ان كان فى ذكر المسند اليه تفاؤل نحو سعد فى دارك أو المساءة ان كان فيه ما يتطير به مثل السفاح فى دار صديقك وان شئت نقل السفاح فى دار عدوك للتفاؤل وسعد فى دار عدوك للتطير والسفاح لقب عبدالله بن محمد أول خلفاء بنى العباس يقال سفحت دمه أى سفكته وقول المصنف تعجيل المسرة أحسن من قول المفتاح لانه يتفاءل به لان التعجيل هو المناسب للتقديم لا التفاؤل لانه يحصل بالتأخير أيضا الرابع ايهام ان المسند اليه متلذ على ذكر لا يعزب عن خاطرك كقولك الله ربى والثانى ايهام أنك تستلذ ذكره فلا تقدم غيره عليه (قوله وإما لنحو ذلك) قال المصنف فى الايضاح قال السكاكى وإما لان كونه متصفا بالخبر هو المطلوب لا نفس الخبر

(قوله ولامقتضى للعدول عنه) أى والحال أنه ليس هناك نكتة تقتضى العدول عن ذلك الاصل أمالو وجدت نكتة من نكات التأخير فلا يقدم لان الاصالة نكتة ضعيفة فيرجح غيرها عليها بمجردها ثم ان هذه الجملة حال من المصدر المسبك من أن ومعموليها أو التقدير لكونه الاصل فى حال عدم المقتضى للعدول عنه قيل ولا يصح أن تكون حالا من خبر ان وهو الاصل لما يلزم عليه من عمل ان فى الحال لان العامل فى الحال هو العامل فى صاحبها وانه عامل ضعيف لانه عامل معنوى وفيه نظر لان العامل المعنوى انما يمتنع عمله فى الحال مؤخرا لا مقدما كما قال فى الخلاصة

وعامل ضمن معنى الفعل لا حروفه مؤخرا لن يعملا

فالحق جواز ذلك الوجه أيضا ويصح أن تكون الجملة عطفا على خبر ان وهو الاصل (قوله فان مرتبة العامل التقدم على المعمول) أى لانه لما أثر فيه رجح جانبه عليه بالتقديم ولان العامل علة فى المعمولية والعلة مقدمة على المعلول (قوله لان فى المبتدا تشويقا اليه) أى لما معه من الوصف الموجب لذلك أو الصلة كذلك كقوله حارت فى المثال والحاصل أن فى قوله حارت البرية تشويقا للنفس الى علم الخبر فاذا قيل حيوان تمكن فى النفس لان الحاصل بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب وقد يقال ان كون المبتدا مشوقا للخبر انما يدعو الى التقديم لا لكونه أهم اه أطول

كقوله والذى حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد

وهذا أولى من جعل الشاهد الكون المسند اليه موصولا كما فعل السكاكى

(قوله حارت البرية فيه) أى فى أنه يعاد أولا يعاد أى اختلفت فيه البرية فأطلق الملزوم وأراد اللازم لان الحيرة فى الشئ يلزمها الاختلاف فاندفع ما يقال ان الفريق القائل بالبعث جازم به والبعض المنكر له جازم بعدمه واذا كان كل من أهل المذهبين جازما بمذهبه فأين الحيرة أو يقال ان الاختلاف من المجموع من حيث هو مجموع أثر حيرته وان كان كل واحد جازما بمذهبه أو يقال ان مذهب الهادى لما كان يحتاج الى دفع الشبه وكذا مذهب الضال ودفع الشبه لا يخلو غالبا عن حيرة فيكون اطلاق الحيرة واردا على أصله فكأنه قال والذى وقع فيه تحير أولا ولم يقع استقرار على حاله الا بعد دفع الشبه معاد حيوان الخ (قوله حيوان) أى معاد حيوان وقوله مستحدث من جماد أراد به النطفة بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان وان انفصل عنه أو أن المراد مستحدث من جماد باعتبار أصله وهى طينة آدم بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان ولا منفصل عنه أو المراد بالحيوان الاجسام الخارجة من القبور وهى مستحدثة من جماد وهو التراب الذى تنبت منه (قوله فى المعاد الجسمانى) أى فى العود المتعلق بالاجسام وكذا بالارواح (قوله والنشور) أى انتشار الخلق من قبورهم وتفرقهم فى الذهاب الى الحشر وقوله الذى ليس بنفسانى أى الذى ليس متعلقا بالنفس فقط بل متعلق بالنفس أى الروح والجسم معا

(والذى حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد) يعنى حيرت الخلائق فى المعاد الجسمانى والنشور الذى ليس بنفسانى

(والذى حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد)

فكون المسند اليه موصوفا بحيرة البرية فيه يوجب الاشتياق الى أن الخبر عنه ما هو وقوله حيوان مستحدث من جماد خبر مسوق بعد التشويق اليه فيتمكن فى ذهن السامع والحال قد اقتضى مزيد اهتمام بتمكينه فى أذهان السامعين ليحترز المحترز عن الضلال فيه ويزداد المهتدى فيه هدى ولكونه أمرا عجيبا فى نفسه تفزع النفوس الى الهمم بتصوره والايقاف عليه والمراد باستحداث الحيوان من الجماد البعث والمعاد للاجسام الحيوانية يوم القيامة ويدل عليه قوله بان أمر الاله الخ مع ما تقدم وتأخر عنه وقيل المراد بالحيوان المذكور ثعبان موسى على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام وقيل ناقة صالح وقيل آدم عليه السلام وقيل طائر بالهند يعيش طويلا فاذا انتهى أجله دخل عشا ونفخ فيه فتحدث فى العش أصوات مطربة فيحترق العش بنار تحدث حينئذ ويحترق ذلك الطائر فى العش حتى يصير رمادا ثم يخلق الله تعالى من ذلك الرماد ذلك الطائر مرة أخرى ثم اذا انتهى أجله فعل مثل ما فعل أولا وهلم جرا والاحتمالات غير الاول ضعيفة وحيرة البرية إما بمعنى الاضطراب والاختلاف لان الحيرة فى الشئ يلزمها الاختلاف فى بعض الصور فيكون من اطلاق الملزوم على اللازم وإما بمعنى أن مذهب الهادى يحتاج فيه الى دفع الشبه وكذا مذهب الضال ودفع الشبه لا يخلو غالبا من حيرة فيكون اطلاق الحيرة واردا على أصله فكأنه يقول والذى وقع فيه تحير أولا ولم يقع استقرار فى أمره الا بعد دفع الشبه حيوان فعلى هذا يرد أن يقال فى استدلاله على مذهبه نوع حيرة تأمله

كما اذا قيل لك كيف الزاهد فتقول الزاهد يشرب ويطرب واورد عليه أن قوله لان نفس الخبر يشعر بتجويز أن يكون المطلوب بالجملة الخبرية نفس الخبر وهو باطل لان نفس الخبر تصور لا تصديق والمطلوب بها انما يكون تصديقا وان أراد بذلك وقوع الخبر مطلقا فغير صحيح لان العبارة عن مثله لا يتعرض فيها الى ما هو مسند اليه كقولك وقع القيام قوموا بي وما ذكره ضعيف لان السكاكى لم يرد ان نفس الخبر منفكا عن الحكم مقصود حتى يقول هو تصور وانما قيل فى كلامه ان المراد أن المسند اليه يستدعى مسندا غير معين فاذا لم يقصد مطلق الاخبار عنه بل الاخبار عنه بأمر مستغرب يخالف ما فى الذهن قدم المسند اليه ليفطن حال النطق أن المسند ليس المسند اليه فيكون ذكره بعد ذلك أوقع فى النفس لغرابته ولذلك مثله بقولك الزاهد يشرب لانه يستغرب الحكم على الزاهد بذلك ولو قال يشرب الزاهد لسرى الذهن الى أن المسند اليه ليس زاهدا وقيل مراده أن يقصد الاتصاف الدائم لا بمجرد وقوع الفعل فان قوله الزاهد يشرب يشير الى أن حالته الدائمة ذلك لا كقوله يشرب الزاهد لا يدل الا على مجرد الفعل كذا قيل وفيه نظر لان يشرب أيضا قد يدل على التكرار لكونه فعلا مضارعا كما فى الآية الا ان دلالة المضارع على التكرار انما هى اذا وقع خبرا كما هو ظاهر كلام الزمخشرى وينبغى ان تمثل بقولك يشرب الزاهد لدلالة الجملة الاسمية على الثبوت والفعلية على التجدد ويحتمل كلامه وجها ثالثا وهو أن يكون المراد انه

(قوله بدليل ما قبله الخ) أي أن المراد بالحيوان المستحدث من جماد بنو آدم والذي تحيرت البرية فيه معاده ونشوره بدليل ما قبله وليس المراد بالحيوان المستحدث من جماد الذي تحيرت البرية فيه ناقة صالح أو ثعبان موسى كما قال بعضهم فان الاولى مستحدثة من الصخرة والثاني مستحدث من العصا [illegible] اختلف فيهما الناس فقيل ذلك [illegible] وسحر وقيل [illegible] حق ومعجزة لصالح وموسى وقال بعضهم المراد به طائر بالهند يقال له القفنس يضرب [illegible] في [illegible] له [illegible] فيه ثلثمائة وستون ثقبة على عدد أيام السنة له صوت يخرج من كل واحدة منها صوت حسن [illegible] اذا [illegible] ذلك دخل عشه [illegible] فيحدث في العش أصوات مطربة فيحترق العش [illegible] ويحترق ذلك الطائر في العش [illegible] رمادا ثم يخلق الله من ذلك الرماد بعد ثلاثة [illegible] ذلك الطائر مرة أخرى ثم اذا انتهى أجله [illegible] مثل ما فعل أولا وهلم جرا لكن أنت خبير بأن هذا البيت وحده لا يدل لما ادعاه من أن المراد بالحيوان المستحدث من جماد بنو آدم وان الذي تحيرت فيه البرية معاده [illegible] صالح وعصا موسى نعم أبيات القصيدة من أولها تدل على ذلك فالاولى أن يقول بدليل السياق و [illegible] هذا البيت الذي ذكره المصنف لابي العلاء المعري من قصيدة يرثي بها فقيها حنفيا ومطلعها

غير مجد في ملتي واعتقادي ... نوح باك ولا ترنم شادي
[illegible] صوت [illegible] اذا قيس بصوت [illegible] في كل ناد
أبكت تلكم الحمامة أم غنت على فرع غصنها المياد (٣٤٣)

صاح هذي قبورنا تملأ الرحب فأين القبور من عهد عاد
خفف الوطء ما أظن أديم الأرض إلا من هذه الأجساد
وقبيح بنا [illegible] هوان الآباء والأجداد
سر إن اسطعت في الهواء رويدا لا اختيالا على رفات العباد
رب لحد قد صار لحدا مرارا ضاحك من تزاحم الأضداد
[illegible] طويلة [illegible]

بدليل ما قبله [illegible] باب امر الاله واختلاف الناس [illegible]
يعني [illegible] بالمعاد [illegible] (قوله لتعجيل المسرة [illegible])

(وإما لتعجيل المسرة أو المساءة [illegible] تعجيل المسرة أو تعجيل المساءة [illegible] (قوله [illegible])

أنه ادعاء [illegible] معلوم الوقوع [illegible] على شخص خاص [illegible] تخصيص كقوله

[illegible]
[illegible]

والمفرق [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible] مغ [illegible] والشدى [illegible] (قوله واد) عطف على [illegible] (قوله [illegible]) [illegible]

[illegible] بأن [illegible]
أي فساد المزاج وعدم [illegible] (قوله لتعجيل المسرة) أي [illegible] والسرور سرور وكذا يقال فيما بعده

---

(١) الى أن قال [illegible] في [illegible]
[illegible]

(٢) قوله بأن [illegible] كونه مصيره الفساد بتنوين لفظ كون ورفع مصيره [illegible]

أو التطير نحو سعد فى دارك والسفاح فى دار صديقك وإما الايهام أنه لا يزول عن الخاطر أو أنه يستلذ فهو الى الذكر أقرب وإما لنحو ذلك

(قوله علة لتعجيل المسرة) أى انما عجلت المسرة للسامع لاجل أن يتفاءل وعجلت المساءة له لاجل أن يتطير وذلك لان السامع انما يتفاءل او يتطير بأول ما يقتضيه الكلام فان كان يشعر بالمسرة تفاءل به أى تبادر لفهمه حصول الخير وان كان يشعر بالمساءة تطير به أى تبادر لفهمه حصول الشر (قوله سعد فى دارك) المراد به العلم والا لم يجز الابتداء به لانه نكرة بلا مسوغ والشاهد فيه أنه قدم المسند اليه لكون ذكره اهم لاجل تعجيل المسرة لا للمسرة اذ هى حاصلة مع التأخير وانما عجلت المسرة لاجل تفاؤل السامع أى تبادر حصول الخير لفهمه بخلاف السفاح فى دار صديقك فان التقديم فيه لتعجيل المساءة وعجلت المساءة لاجل تطير السامع وهو أن يتبادر الى فهمه حصول الشر والمراد بالسفاح هنا اسم الوصف وهو سفاح الدماء أو العلم وهو فى الاصل لقب لاول خليفة من بنى العباس (قوله واما لايهام الخ) اى واما الاجل أن يوقع المتكلم (٣٠٤) فى وهم السامع أنه لا يزول عن الخاطر حتى ان الذهن اذا التفت لخبره لم يجد أولى منه أى والشأن أن ما لا يزول عن الخاطر يقدم أولا فى الذكر عن غيره والمراد بالخاطر القلب لا ما خطر وحل فيه وهو الهاجس فهو مجاز مرسل من اطلاق اسم الحال وارادة المحل فاذا قيل الحبيب جاء قدم المسند اليه فيه لايهام أنه لا يزول عن الخاطر وانما عبر بالايهام لان عدم زواله عن الخاطر أمر غير ممكن بحسب العادة لانه يزول فى بعض الاوقات كوقت النوم (قوله أو أنه يستلذ به) أى ايهام الاستلذاذ به والمراد باللذة اللذة الحسية ولذا عبر بالايهام اشارة الى عدم تحقق ذلك (قوله اظهار تعظيمه) نحو رجل فاضل عندى وقوله أو تحقيره نحو رجل جاهل عندك واعترض بأن هذا الغرض الذى هو اظهار التعظيم أو التحقير يحصل مع التأخير وليس خاصا بالتقديم لحصول كل منهما بالوصف اذ لو حذف الوصف لم يستفد شئ منهما أصلا قدم المسند اليه أو أخر فلا دخل للتقديم فى شئ من ذلك وأجيب بان فى الكلام حذف مضاف أى مثل تعجيل اظهار تعظيمه الخ ولا شك أن تعجيل الاظهار خاص بالتقديم هذا محصل ما فى الفنارى وتبعه يس وسم وفى عبد الحكيم قوله مثل اظهار تعظيمه اى التعظيم المستفاد من جوهر لفظ المسند اليه نحو أبو الفضل أو من الاضافة نحو ابن السلطان حاضر أو بوصفه نحو رجل فاضل فالتعظيم حاصل بلفظ المسند اليه لكونه مشعرا به واظهاره يحصل بتقديمه لانه يدل على أن الكلام سيق له نفسه وكذا الحال فى التحقير اذا كان المسند اليه لفظا مشتملا على التحقير فيكون تقديمه لاظهاره ولذا زاد لفظ الاظهار ولم يقل لتعظيمه أو تحقيره اه وبهذا تعلم أنه لا حاجة لما

علة لتعجيل المسرة (أو التطير) علة لتعجيل المساءة (نحو سعد فى دارك) لتعجيل المسرة (والسفاح فى دار صديقك) لتعجيل المساءة (وإما لايهام أنه) أى المسند اليه (لا يزول عن الخاطر) لكونه مطلوبا (أو أنه يستلذ به) لكونه محبوبا (وإما لنحو ذلك) مثل اظهار تعظيمه أو تحقيره

أو) لما فيه من (التطير) فيفيد تعجيل المساءة ولاجل هاتين الافادتين كان لذكر المسند اليه المفيد لاحداهما مزيد اهتمام فالاول وهو ما فيه تعجيل المسرة للسامع لاجل التفاؤل (نحو سعد فى دارك) ولا يخفى ما فى لفظ سعد من التفاؤل (و) الثانى وهو ما فيه تعجيل المساءة للتطير نحو (السفاح فى دار صديقك) ولا يخفى أيضا ما فى لفظ السفاح الدال على سفح الدماء من التطير لاشعاره بالقتل والاهلاك (وإما لايهام أنه لا يزول عن الخاطر) أى يحصل الاهتمام بتقديم المسند اليه لما فى التقديم من ايهام أنه لا يزول عن الخاطر حتى ان الذهن اذا التفت لخبر عنه لم يجد أولى منه فهو بالنسبة الى الخاطر كاللازم بالنسبة الى الملزوم وذلك لكونه مطلوبا والمطلوب لا يفارق تصوره الذهن كقولك العدو أولى ما يسر بقتله أولا تغفل عن أمره وانما قال لايهام لان عدم زواله عن الخاطر أمر غير ممكن عادة وانما الحاصل ايهام عدم الزوال ويدل على عدم الزوال على وجه الايهام كون المذكور مطلوبا مرغوبا لان المرغوب من شأنه ان لا يزول عن التصور (أو) ايهام (أنه يستلذ به) لكونه محبوبا كقولك ليلى أشهى ذكرا (١) من كل كما ولهذا يكرر اسم الحبيب للالتذاذ بذكره ويعبر عنه بالالتذاذ فيقال ليلى الذ فى ذكرها من العسل وليس هذا تكرارا مع ما قبله اذ ليس كل مطلوب محبوبا (وإما لنحو ذلك) أى يحصل

نستشكم عليه ان شاء الله قال (قوله هم خنوق تفسير الشئ باعادة لفظه) ثم قلت فى انما أردت تفسير معنى لكن على كل تقدير ما قاله السكاكى فيه تأمل لان أدناه ذلك ففائدته تخصيص لا زيادة تخصيص وقد حوز بعضهم فى كلام السكاكى أنه يريد تخصيص المسند بالمسند اليه لا تخصيص المسند اليه بالمسند معناه لن يكونوا الاخفاء ويقرب به زيادة التخصيص لان الخفة لا زيادة فى افلوق بل خفوا ادل على

(١) من كل كما كذا فى النسخ وانظر معنى التركيب وحرر اه كتبه مصححه

قال السكاكي وإما لان كونه متصفا بالخبر يكون هو المطلوب لا نفس الخبر كما اذا قيل لك كيف الزاهد فتقول الزاهد يشرب و يطرب
و إما لانه يفيد زيادة تخصيص كقوله

متى تهزز بني قطن تجدهم ✱ سيوفا في عواتقهم سيوف
جلوس في مجالسهم رزان ✱ وان ضيف ألم فهم خفوف

والمراد هم خفوف وفيه نظر لان قوله لا نفس الخبر يشعر بتجويز أن يكون المطلوب بالجملة الخبرية نفس الخبر وهو باطل لان نفس الخبر تصور لا تصديق والمطلوب بها انما يكون تصديقا وان أراد بذلك وقوع الخبر مطلقا فغير صحيح أيضا لما سيأتي ان العبارة عن مثله لا يتعرض فيها الى ما هو مسند اليه كقولك وقع القيام ثم في مطابقة الشاهد الذي أنشده للتخصيص نظر لما سيأتي ان ذلك مشروط بكون الخبر فعليا وقوله والمراد هم خفوف تفسير للشيء باعادة لفظه وقد يقدم المسند اليه ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي

أو ما أشبه ذلك قال (عبد القاهر وقد يقدم) المسند اليه (ليفيد) التقديم (تخصيصه بالخبر الفعلي) أي قصر الخبر الفعلي عليه (ان ولي) المسند اليه (حرف النفي) أي وقع بعدها بلا فصل

الاهتمام بذكر المسند اليه لنحو ذلك فيجب تقديمه كتعجيل اظهار تعظيمه نحو رجل فاضل عندنا أو تحقيره كرجل جاهل عندك وانما قلنا تعجيل لان اظهار التعظيم والتحقير حاصل بالتأخير أيضا والمختص بالتقديم تعجيل الاظهار أو شبه ذلك كالاحتراز عن أن يحصل في قلبه تخيل غير المحكوم عليه كقولك زيد قائم اذ لو قيل قائم زيد فربما تخيل من أول وهلة أن المراد بالقائم غير زيد والغرض نفي ذلك التخيل لانه مظنة الغفلة عن تحقيق المراد قال (الشيخ عبد القاهر) في كتابه دلائل الاعجاز (وقد يقدم) المسند اليه (ليفيد) ذلك التقديم (تخصيصه) أي تخصيص المسند اليه (بالخبر الفعلي) يعني بنفيه بمعنى افادة أن نفي الفعل مخصوص بالمسند اليه على الوجه الذي أثبته المخاطب ان أثبته عاما أفاد النفي تخصيص المسند اليه بنفي الفعل الثابت عاما فيقتضي ثبوت ذلك الفعل للغير عاما فيثبت تخصيص المسند اليه بالسلب والغير بالاثبات على الوجه المدعي (١) وان أثبته خاصا ويدل على ان المراد التخصيص بالسلب قوله (ان ولي) المسند اليه (حرف النفي) أي وقع المسند اليه بعد حرف النفي بلا فصل

نفي الزيادة فتقدم المسند اليه تأكد ذلك الاختصاص وذكر السكاكي من اسباب التقديم ان يكون ضمير شأن أو قصة وتركه المصنف لانه يدخل في ارادة التشويق ص (عبد القاهر وقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي الخ) ش عبد القاهر الجرجاني قال قد يقدم المسند اليه ليفيد تخصيصه بالخبر

قاله أرباب الحواشي من التكلف السابق (قوله أو ما أشبه ذلك) أي كالاحتراز عن أن يحصل في قلب السامع غير المحكوم عليه كقولنا زيد قائم اذ لو قيل قائم زيد فربما يخيل من أول وهلة أن المراد بالقائم غير زيد والغرض نفي ذلك التخيل لانه مظنة الغفلة عن تحقيق المراد (قوله قال عبد القاهر) قدر الفعل اشارة الى أن عبد القاهر فاعل لفعل محذوف وفيه أن هذا ليس من المواضع التي يحذف فيها الفعل فالاولى جعله مبتدأ والخبر محذوف كما فعل في المطول (ص ٣٩٥) حيث قال عبد القاهر أورد كلاما حاصله ما أشار اليه المصنف بقوله (قوله وقد يقدم الخ) هذا مقابل للاهتمام المذكور سابقا في المتن لانه من جملة نكاته (قوله بالخبر الفعلي) أي بنفي الخبر الفعلي فهو على حذف مضاف بدليل قوله ان ولي الخ وأيضا المقصور على المسند اليه المقدم في المثال الذي ذكره نفي القول وأما الفعل الذي هو القول فهو ثابت لغيره فالحاصل أن المسند اليه مخصص بنفي الخبر الفعلي والمخصص بالخبر الفعلي انما هو غير المسند اليه فلا يقمن تقديرا ما في آخر الكلام كما قلنا أولى أوله بأن يقال ليفيد التقديم تخصيص غيره بالخبر الفعلي اللهم الا أن يراد بالخبر الاخبار أعني مضمون الجملة لا خبر المبتدا ولا شك أن مضمون الجملة في المثال نفي القول وحينئذ فلا حاجة لحذف المضاف أو يقال مراده بالمسند اليه غير المذكور لانه مسند اليه في الكلام ضمنا اذ كل كلام اشتمل على الحصر كان مشتملا على اثنين من المسند اليه أحدهما ضمني والآخر مصرح به لانه يشتمل على حكمين ايجابي وسلبي ولكل منهما مسند اليه والمراد بالخبر الفعلي ما في أوله فعل وكان فاعله ضمير المسند اليه لا المقتضي لمعنى الفعل لتصريحه بأن الصفة المشبهة في قوله تعالى وما أنت علينا بعزيز ليست خبرا فعليا قاله الفنري وفي الاطول أن المشتقات كلها مشتركة في سبب افادة التخصيص كما في قوله تعالى وما أنت علينا بعزيز وهم منها بمخرجين فمعنى العزة في الاولى مختص بالمسند اليه ثابتة لغيره وكذا نفي الخروج في الثانية مختص بالمسند اليه هو الكفار والخروج منها ثابت لغيرهم (قوله أي قصر الخبر الفعلي عليه) أي نفيا لما مر اعادة الكلام على المقصور (قوله أي وقع بعدها) أنث الضمير العائد على حرف النفي نظرا الى انه أداة أو كلمة (قوله بلا فصل) ليس قيدا هنا وانما أتى به لاعتباره في حقيقة الولي اصطلاحا وان لم يعتبر في حقيقته فقط لصدق الولي لغة مع الفاصل فلا يضر الفصل ببعض المعمولات مثلا نحو ما زيدا أنا ضربت وما في الدار أنا جلست وكقولك ما أنا قلت لزيد هذا كله مما يفيد التخصيص ولهذا لم يجعل الشارح

---

(١) وان أثبته خاصا هكذا في الاصل والذي في الكلام بعد ماحرره كتبه مصححه

كقولك ما أنا قلت هذا أي لم أقله مع انه مقول فأفاد نفي الفعل عنك وثبوته لغيرك فلا تقول ذلك الا في شيء ثبت انه مقول وأنت تريد نفي كونك قائلا له ومنه قول الشاعر

وما أنا أسقمت جسمي به * ولا أنا أضرمت في القلب نارا

اذ المعنى ان هذا السقم الموجود والضرم الثابت [illegible] كونه [illegible] الا الى نفيهما

(نحو ما أنا قلت هذا أي لم أقله مع انه مقول) لغيري فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المتكلم وثبوته لغيره على الوجه الذي نفي عنه من العموم أو الخصوص ولا يلزم ثبوته لجميع من سواك

بينهما لان أصل الوقف الاتصال [illegible] (نحو ما أنا قلت هذا) فهذا كلام مع من يعتقد أن هذا القول صدر منك فقط أو منك مع غيرك [illegible] ثبوت أصل القول وخطأته في كون الفاعل انت فقط اذا اعتقد [illegible] قصر قلب [illegible] مع المشارك اذا اعتقد المشاركة فيكون قصر افراد فالمراد نفي الفاعل عن [illegible] بالوحدة [illegible] المشاركة على حسب اعتقاد المخاطب دون نفي أصل القول فتقول ما أنا قلت هذا [illegible] اذا ادعى المخاطب الانفراد ولم أقله مشاركا لغيري اذا ادعى المشاركة (مع أنه مقول لغيري) أي لم أقله كما تزعم أيها المخاطب على الوجهين ولكنه مقول لغيري دون فخصصت بالنفي فالاول قصر قلب والثاني قصر افراد ولا يلزم من هذا ثبوته لكل من سواك بل يكفي في اختصاص النفي عند ثبوت الغير أن يكون على حسب اعتقاد المخاطب ان اعتقد أن الغير المشارك والمنفرد أنت [illegible] الفعل معين كان الاثبات لمعين أو غير معين كان الاثبات له فقد تحقق بهذا

الفعلي وذلك [illegible] يكون مشارا [illegible] هذه الحالة وان [illegible] المصنف لان عليها تبنى حالة النفي فيكون تقريبا [illegible] الجرجاني إما ان يكون المسند اليه معرفة أو نكرة فان كان معرفة فاما أن يكون [illegible] الاول ان يراد به التخصيص نحو أنا قمت وأنا سعيت في حاجتك [illegible] أنا وما [illegible] في حاجتك غيري فهو يدل على نسبة الفعل اليه بالمنطوق ونفيه عن غيره [illegible] ويستدل لها بقوله تعالى بل أنتم بهديتكم تفرحون فان ما قبلها من قوله تعالى [illegible] بأن المراد بل أنتم لا غيركم فان المقصود من الآية الكريمة [illegible] الله عليه وسلم [illegible] لا لاثبات الفرح لهم بهديتهم فليتأمل [illegible] على من زعم انفراد غيره به [illegible] لا غيري [illegible] الرد والتقديم في [illegible] هذا ظاهر عبارة المصنف ويحتمل ان يقال ان كان التخصيص [illegible] في الاولى والصورة الثانية لا تخصيص فيها [illegible] الرد [illegible] الاول [illegible] التخصيص [illegible] التأكيد

صورة لفصل الله [illegible] كذا قرر شيخنا العدوي (قوله ما أنا قلت هذا) أي فأنا مبتدأ وقلت خبره [illegible] أي ان انتفاء هذا القول مقصور على وثابت لغيري [illegible] ذلك القول [illegible] من توهم المخاطب شركته معك أو انفراد [illegible] فيه أن المخاطب قد ينسب الفعل الى المتكلم من غير تعرض لغيره فيقول له المتكلم ما أنا فعلت لنفي ما زعمه المخاطب فكيف يكون التقديم مفيد الثبوت الفعل للغير مع أن ذلك الغير ليس ملاحظا أصلا كذا بحث السيد الصفوي وقد يقال ما في المتن هو الاصل وقد يخالف لقرينة كذا أجاب بعضهم لكن تسد بقل مقتضى قول الشارح في المطول ولا يقال هذا الكلام أعني ما أنا قلت هذا الا في شيء ثبت عند المخاطب انه مقول لغيرك وأنت تريد نفي كونك القائل فقط لا نفي القول مطلقا اذ لا نزاع فيه بل في قائله أن هذا البحث لا يرد وأن المخاطب اذا نسب الفعل الى المتكلم من غير تعرض لغيره لا يقول له ما أنا فعلت بل أنا ما فعلت فتأمل (قوله فالتقديم يفيد) أي بالمنطوق وقوله وثبوته أي [illegible] (على الوجه الخ) متعلق بقوله وثبوته وقوله الذي نفي أي الفعل وقوله عنه أي عن المتكلم [illegible] اماطة أو موصوف الموصول [illegible] معنى أو لفظ ومعنى [illegible] (من العموم والخصوص) بيان للوجه فاذا كان [illegible] المسند اليه [illegible] كل أحد والذي انت لغيره [illegible] كل أحد [illegible] ومثال الخصوص ما أنا قلت هذا فقد نفي عن المسند اليه قول هذا بخصوصه وأثبت لغيره قول ذلك [illegible] فالعموم والخصوص بالنظر للمعمول (قوله ولا يلزم الخ) لما كان [illegible] وثبوته لغيره يوهم

ولهذا لا يقال ما أنا قلت ولا أحد غيري لمناقضة منطوق الثاني مفهوم الاول بل يقال ما قلت أنا ولا أحد غيري ولا يقال ما أنا رأيت أحدا من الناس

لان التخصيص انما هو بالنسبة الى من توهم المخاطب اشتراكك معه أو انفرادك به دونه (ولهذا) أي ولان التقديم يفيد التخصيص ونفي الحكم عن المذكور مع ثبوته للغير (لم يصح ما أنا قلت) هذا (ولا غيري) لان مفهوم ما أنا قلت ثبوت قائلية هذا القول لغير المتكلم ومنطوق لا غيري نفيها عنه وهما متناقضان (ولا ما أنا رأيت أحدا) لانه يقتضي أن يكون انسان غير المتكلم قد رأى كل أحد من الناس لانه قد نفي عن المتكلم الرؤية

ان الاختصاص المصرح به اختصاص بالنفي وفي ضمنه اختصاص الغير بالاثبات (ولهذا) أي ولان التقديم مع موالاة النفي يفيد التخصيص بمعنى نفي الحكم عن المذكور وثبوته للغير على وجه العموم أو الخصوص (لم يصح) ان يقال (ما أنا قلت هذا ولا غيري) لان في ضمن ما أنا قلت هذا أن الغير قاله ليتحقق الاختصاص بالنفي والتصريح بأن الغير لم يقله ينافيه اذ لا يختص المسند اليه بالنفي حينئذ (ولا) صح (ما أنا رأيت أحدا) لان أحدا نكرة في سياق النفي فهو في قوة ما أنا رأيت زيدا وعمرا وخالدا الخ واختصاص المسند اليه بسلب الرؤية المتعلقة بجميع الافراد يقتضي ان ثم من رأى جميع الافراد ليثبت اختصاص المسند اليه بالسلب لان الفعل في هذا الباب يسلب كما أثبته المخاطب ان عاما فعام وان خاصا فخاص لكن هذه المادة غير صحيحة في نفسها وهو أن يكون ثم من رأى كل أحد فاستعمال هذا اللفظ لنفيها عن بعض الناس واثباتها للبعض فاسد ولو قيل ما أنا رأيت رجلا لم يصح أيضا لاقتضائه أن ثم من رأى كل رجل ولو مثل المصنف بقولنا ما أنا رأيت كل أحد كان أصرح لان الصيغة الاولى في افادتها هذا المعنى نوع خفاء حتى وقع فيها الغلط لكثير من الناس وذلك لانهم سووا بين ما تقدم فيه المسند اليه على حرف السلب وما تأخر وجعلوا قول القائل أنا ما رأيت أحدا كقوله ما أنا رأيت أحدا وليس كذلك بل الاول خطاب مع من اعتقد أن غيرك فقط ما رأى أحدا وقصدت الرد عليه

اماطة الشبهة الواقعة في قلب السامع وكانت الشبهة في الثانية أن الفعل صدر من غيرك فناسب أن يقال لا غيري وكانت في الاولى انه صدر منك ومن غيرك ومعناه لم تفعله وحدك فناسب أن يقال وحدي لان التأكيد مما يدل على المقصود بالمطابقة لا بالالتزام ومنه قوله تعالى لا تعلمهم نحن نعلمهم أي لا يعلمهم الا نحن ۞ القسم الثاني أن يراد به تقوية الحكم نحو هو يعطي الجزيل لا يريد ان غيره ليس كذلك بل أن يقوي في ذهن السامع انه يفعل ذلك وعلل المصنف تقوية الحكم بأن المبتدأ من حيث كونه مبتدأ يستدعي أن يسند اليه شيء فاذا جاء بعده ما يصلح أن يستند اليه صرفه الى نفسه فينعقد بينهما حكم وربما استمر ذلك أو يتبين فساده كقولك زيد قام أبوه فان زيدا يصرف الى نفسه قبل أن يسمع قوله أبوه فلا شك أن المبتدأ يصرف ما بعده الى نفسه ثم اذا كان فيه ضمير صرفه ذلك الضمير اليه ثانيا

أن المراد كل غير دفع ذلك التوهم بقوله ولا يلزم الخ (قوله لان التخصيص انما هو بالنسبة الى من توهم الخ) أي لان التخصيص المستفاد من المثال المذكور انما هو بالنسبة الى من توهم الخ فهو قصر اضافي لا بالنسبة لجميع الناس حتى يكون حقيقيا وقوله الى من توهم الخ أي فيكون قصر افراد وقوله أو انفرادك به أي فيكون قصر قلب ثم ان هذا يشمل المتردد كما في قصر التعيين لان المتردد يجوز الانفراد والشركة فهو يتوهم ذلك وحينئذ فلا يرد على هذا الحصر أعني قول الشارح لان التخصيص انما الخ قصر التعيين بأن يقال التخصيص أيضا يكون بالنسبة للمتردد ولا حاجة للاعتذار الواقع من الفناري عن عدم التعرض له بقلته بالنسبة الى مقابليه وعدم ظهور خطأ المخاطب فيه فافهم بس وقوله انما هو بالنسبة لمن توهم المخاطب اشتراكك معه أي بالنسبة لمن وقع في وهم المخاطب أي في ذهنه اشتراكك معه فشمل الاعتقاد والظن وهو الطرف الراجح والوهم وهو الطرف المرجوح وليس كلام الشارح قاصرا على الوهم كذا قرر شيخنا العدوي (قوله ولان التقديم يفيد التخصيص) أي ولاجل افادة التقديم التخصيص (قوله ونفي الحكم) عطف تفسير على قوله التخصيص (قوله مع ثبوته للغير) أي على الوجه الذي نفي عن المتكلم فلا بد من اعتباره هذا في العلة لتوقف انتاج عدم صحة المثالين الاخيرين على ذلك (قوله لم يصح) أي اذا قصد التخصيص وأما اذا قصد الاخبار بمجرد عموم النفي صح ذلك وكان قوله ولا غيري قرينة على ذلك (قوله ولا ما أنا رأيت أحدا) أي لا يصح هذا المثال أيضا بناء على ما يتبادر منه وهو الاستغراق الحقيقي وان أمكن تخصيصه بحمل النكرة الواقعة في سياق النفي على الاستغراق العرفي بأن يحمل الاحد على الاحد الذي يمكن رؤيته (قوله قد رأى كل أحد من الناس) أي وهو باطل وقوله لانه أي المتكلم وقوله قد نفي عن المتكلم اظهار في محل الاضمار أي قد نفي عن نفسه

ولا ما أنا ضربت الا زيدا بل يقال ما رأيت أو ما رأيت أنا أحدا من الناس وما ضربت أو ما ضربت أنا الا زيدا لان المنفى فى الاول الرؤية الواقعة على كل واحد من الناس وفى الثانى الضرب الواقع على كل واحد منهم سوى زيد وقد سبق ان ما يفيد التقديم ثبوته لغير المذكور وهو ما نفى عن المذكور فيكون الاول مقتضيا لان انسانا غير المتكلم قد رأى كل الناس والثانى مقتضيا لان انسانا غير المتكلم قد ضرب من عدا زيدا

على وجه العموم فى المفعول فيجب أن يثبت لغيره على وجه العموم فى المفعول ليتحقق تخصيص المتكلم بهذا النفى (ولا ما أنا ضربت الا زيدا) لانه يقتضى أن يكون انسان غيرك قد ضرب كل أحد سوى زيد

باختصاصك بانك لم تر ولو واحدا ويتحقق ذلك بان الغير دونك رأى ولو واحدا والثانى خطاب مع من اعتقد أنك فقط رأيت كل أحد فسلمت له أصل الفعل وخطأته فى الفاعل وبينت أنه غيرك بمعنى ان الذى رأى كل أحد غيرك هذا فى قصر القلب فيهما ومثله يجىء فى قصر الافراد فيهما ووجه افادة ما أنا رأيت أحدا ما ذكر أنه فى قوة ما أنا رأيت زيدا ولا عمرا ولا خالدا ولا بكرا الى آخرها كما تقدم وبهذا يعلم أن صيغة النفى لا يجب أن يتسلط النفى فيها على صيغة الاثبات وقد تبين الفرق بين العبارتين وأن مفاد الاولى وهى ما تأخر فيها السلب الاختصاص بالسلب العام ويكفى فى ذلك الاختصاص الثبوت فى الجملة للغير وأن مفاد الثانية الاختصاص بالسلب المتعلق بالثبوت العام أو الخاص ولا يكفى فيه الا ثبوت ذلك العام بعمومه أو ذلك الخاص بخصوصه لغيره المختص بالنفى والشاهد على الفرق استعمال البلغاء هكذا حرر هذا المحل والحق أن افادة الاختصاص بالسلب المتعلق بالاثبات العام انما يتبادر بحكاية صيغة الاثبات كأن يقال ما أنا رأيت كل أحد وأما ما رأيت أحدا فافادته ما ذكر بعيد عن الطبع ولو تؤول بما ذكر لان القضية فيه من باب الكلية ويكفى فى نقضها الموجب للاختصاص بالسلب ثبوت جزئية بان يرى الغير البعض نعم لو تعلقت الرؤية بالكل المجموعى لم ينقض نفيها المختص الا بثبوت المجموع لصيرورته كالفرد الواحد فتأمل (ولا) صح أيضا (ما أنا ضربت الا زيدا) لان الاستثناء يقتضى ان قبله مقدرا عاما فيكون معنى الكلام ما أنا رأيت أحدا الا زيدا وهو فى قوة ما أنا رأيت عمرا ولا خالدا

يعنى انه قوى الدلالة على صرفه اليه وحاصله ان الضمير يعين ما كان ظاهرا أو مما يدل على افادة التأكيد ان هذا يأتى فيما سبق فيه انكار نحو ان يقول الرجل ليس لى علم بهذا فتقول أنت تعلم ان الامر كذلك وعليه قوله تعالى ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون وفيما اعترض فيه شك نحو ان يقال كأنك لا تعلم ما صنع فلان فتقول أنا أعلم وفى تكذيب مدع نحو واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وهو من الاول وكثيرا ما يستعمل ذلك فى الوعد والوعيد والمدح والافتخار وقد علم من ذلك أن كل واحد من قسمى الاختصاص والتأكيد غير متميز عن الآخر الا بما يقتضيه الحال وسياق الكلام

ر ره على وجه العموم منه ى نفى بالرؤية كما يدل عليه قول الشارح سابقا فالتقديم يفيد نفى الفعل عن المذكور وثبوته لغيره على الوجه الذى نفى عنه من العموم أو الخصوص وقوله فى المفعول صفة للعموم أى لان الرؤية نفاها المتكلم عن نفسه على جهة العموم الكائن فى المفعول لان النكرة فى سياق النفى تعم (قوله ليتحقق الخ) علة لقوله فيجب أن يثبت لغيره على وجه العموم واعترض على هذا التعليل بأن تحقق تخصيص المتكلم بهذا (٣٩٨) النفى لا يتوقف على الثبوت لغيره على وجه العموم بل يوجد مع ثبوت رؤية غيره ولو كان ذلك الغير واحدا فقط وذلك لان قولنا ما أنا رأيت أحدا سلب كلى معناه نفى الرؤية الواقعة لكل فرد من أفراد الناس فيفيد عموم النفى وتخصيصه بالمتكلم يقتضى أن يكون غيره ليس ملتبسا بهذه الصفة أى انتفاء الرؤية لكل فرد وهذا لا يقتضى أن يكون قد رأى كل أحد بل يكفى فيه أن يكون رأى واحدا لان السلب الكلى يرتفع بالايجاب الجزئى وحينئذ فيصح هذا المثال أعنى ما أنا رأيت أحدا فالتعليل المذكور يقتضى صحته مع أن المراد عدم صحته فالحاصل أن التعليل المذكور منتج لخلاف المطلوب وأجيب بأن التركيب المفيد لتخصيص المتكلم بالنفى انما يقال فى اصطلاح البلغاء ان اعتقد وقوع الفعل على الوجه الذى وقع عليه النفى من العموم أو الخصوص وأخطأ فى تعيين الفاعل كما يشهد بذلك الذوق والسليقة السليمة فمنع ذلك بأن يقال يمكن أن يقال لمن اعتقد رؤية غير المتكلم لبعض الآحاد لكفاية ذلك فى تحقق اختصاص المتكلم بهذا النفى غير ناهض ونحصل أن هذا المثال وهو ما أنا رأيت أحدا ان قيل جوابا لشخص اعتقد وقوع رؤية لكل أحد غير صحيح باعتبار استعمال البلغاء لان التركيب المفيد لتخصيص المتكلم بالنفى انما يقال فى عرفهم لمن اعتقد وقوع الفعل على الوجه الذى وقع عليه النفى من العموم أو الخصوص وأخطأ فى تعيين فاعله وان قيل جوابا لمن اعتقد رؤيتك لبعض الآحاد مخطئا فى وقوع هذه الرؤية منك فهو صحيح (قوله ولا ما أنا ضربت الا زيدا) أى لان هذا يفيد بمنطوقه أن نفى الضرب لكل أحد غير زيد مقصور على المتكلم ويفيد بمفهومه أن يكون انسان غيره ضرب كل أحد غير زيد وهو باطل لعدم

منهم وكلاهما محال وعلل الشيخ عبد القاهر والسكاكي امتناع الثاني بأن نقض النفي بالا يقتضي أن يكون القائل له قد ضرب زيدا
وايلاء الضمير حرف النفي يقتضي أن لا يكون ضربه وذلك تناقض وفيه نظر لانا لا نسلم أن ايلاء الضمير حرف النفي يقتضي ذلك فانه
قبل الاستثناء الذي فيه مفرغ وذلك يقتضي أن لا يكون ضرب أحدا من الناس وذلك يستلزم أن لا يكون ضرب زيدا قلنا ان لزم
ذلك فليس للتقديم لجريانه في غير صورة التقديم أيضا كقولنا ما ضربت الا زيدا (٣٩٩) هذا اذا ولي المسند اليه حرف النفي والا فان كان معرفة كقولك أنا فعلت كان القصد الى الفاعل وينقسم قسمين أحدهما ما يفيد تخصيصه بالمسند للرد على من زعم انفراد غيره به أو مشاركته فيه كقولك أنا كتبت في معنى فلان وأنا سعيت في حاجته

لان المستثنى منه مقدر عام وكل ما نفيته عن المذكور على وجه الحصر يجب ثبوته لغيره تحقيقا لمعنى الحصر ان عاما فعام وان خاصا فخاص وفي هذا المقام مباحث نفيسة وشحنا بها الشرح (والا) أي وان لم يل المسند اليه حرف النفي بأن لا يكون في الكلام حرف نفي أو يكون حرف النفي متأخرا عن المسند اليه (فقد يأتي) التقديم (للتخصيص ردا على من زعم انفراد غيره) أي غير المسند اليه المذكور (به) أي بالخبر الفعلي (أو) زعم (مشاركته) أي مشاركة الغير (فيه) أي في الخبر الفعلي (نحو أنا سعيت في حاجتك) لمن زعم انفراد الغير بالسعي فيكون قصر قلب أو زعم مشاركته لك في السعي فيكون قصر افراد

الى آخر الافراد ما سوى زيد وقد تقدم أن النفي في هذا الباب يتسلط على المثبت المسلم للمخاطب ثبوته للغير وانما خطأ في ثبوته للمسند اليه على الوجه الذي أثبته من عموم وخصوص فالمثبت على هذا التقدير هو رأيت كل أحد الا زيدا وعليه تسلط النفي وهذا المعنى فاسد في نفسه على وجه الحصر لان المعنى حينئذ أنا اختصصت بسلب الرؤية المتعلقة بكل أحد الا زيدا وغيري اختص بثبوت رؤية كل أحد الا زيدا لا كما زعمت من أنها لي لان الفعل هنا مسلم عموما أو خصوصا وانما نفي الفاعل عن الاتصاف به فقط ولهذا لو قلت ما أنا قرأت سورة الا الفاتحة صح لان غايته أن ثم من قرأ كل سورة الا الفاتحة وهو صحيح فليتأمل (والا) يل المسند اليه المتقدم على الفعل حرف نفي وهو صادق بان لا يكون في الكلام حرف نفي أصلا أو يكون ولكنه متأخر عن المسند اليه (فقد يأتي) تقديم المسند اليه عن الفعل الذي هو المسند (للتخصيص) أي لتخصيص مضمون الفعل بالمسند اليه (ردا على من زعم انفراد غيره) أي غير المسند اليه (به) أي بمضمون ذلك الخبر الفعلي (أو) ردا على من زعم (مشاركته) أي مشاركة الغير للمسند اليه (فيه) أي في مضمون الخبر الفعلي ويسمى الرد على الاول بذلك التخصيص قصر قلب كما تقدم وسيأتي أيضا ان شاء الله تعالى ويسمى الرد على الثاني به قصر افراد وذلك (نحو أنا سعيت في حاجتك) بمعنى أنا اختصصت بالسعي في حاجتك فان كان مخاطبا لمن زعم ان الغير هو الساعي دونك

الكلام ۞ القسم الثاني من قسمي المسند اليه المثبت المعرفة أن يكون المسند منفيا نحو أنت لا تكذب فانه أبلغ لنفي الكذب من قولك لا تكذب ومن قولك لا تكذب أنت لانه لتأكيد المحكوم عليه لا الحكم وعليه قوله تعالى والذين هم بربهم لا يشركون فان فيه من التأكيد ما ليس في والذين لا يشركون بربهم أو والذين بربهم لا يشركون وقوله تعالى فهم لا يتساءلون وهذا يفيد التأكيد والتقوية قطعا وهل يفيد التخصيص عند الشيخ فيه ما سيأتي وقولهم في مثل هذا تخصيصه بالخبر الفعلي لا يقال عليه انما حصل تخصيصه بنفي الخبر الفعلي لان المسند منفي فانا نقول القيام المخبر به مثلا قد يخبر بنفسه وقد يخبر باثباته وكلاهما خبر فعلي ۞ القسم الثاني من قسمي المسند اليه أن يكون نكرة نحو رجل جاءني وهو للتخصيص عند الشيخ وذلك على حالتين احداهما أن يراد به تخصيص الجنس كما اذا كان المخاطب عرف أنه قد أتاك آت وهو لا يدري جنسه فتقول رجل جاءني أي لا امرأة والثانية أن يراد به تخصيص واحد من الجنس بأن يكون عرف أنه من جنس الرجال ولا يدري وحدته فتقول

تأتي ذلك (قوله لان المستثنى منه) أي في هذا المثال (قوله مقدر عام الخ) أي فلو كان المستثنى منه يقدر خاصا صح الكلام كما في نحو ما أنا قرأت الا الفاتحة فانه يفيد أن انسانا غيره قرأ كل سورة الا الفاتحة وهذا صحيح (قوله على وجه الحصر) أي كما هنا لان ما والا يفيدان الحصر (قوله بأن لا يكون الخ) بقي ما اذا كان حرف النفي مقدما الا أنه مفصول من المسند اليه وهو داخل تحت قوله والا بالنظر لقوله أولا أي وقع بعدها بلا فصل فكان على الشارح زيادة ذلك وقد يجاب بأن مراد الشارح فيما تقدم بالتقييد بعدم الفصل تفسير مفهوم الولي في الاصطلاح لا تفسير المراد اذ المراد بقوله سابقا ان ولي المسند اليه حرف النفي وقع بعدها كان بينهما فاصل أولا ولذا أسقط هذا القسم هنا وقد تقدم ذلك وقوله والا شرط جزاؤه قوله فقد يأتي الخ ومجموع الشرط والجزاء معطوف على مجموع قوله وقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي ان ولي حرف النفي (قوله فقد يأتي التخصيص) أي ويلزمه التقوي وان كان غير مقصود وغير ملحوظ (قوله ردا) مفعول لاجله عامله يأتي أو التخصيص (قوله فيكون) أي التخصيص قصر قلب

وكذلك اذا أردت التأكيد قلت للزاعم فى الوجه الاول أنا كتبت فى معنى فلان لاغيرى ونحو ذلك وفى الوجه الثانى أنا كتبت فى معنى فلان وحدى فان قلت أنا فعلت كذا وحدى فى قوة أنا فعلته لاغيرى فلم اختص كل منهما بوجه من التأكيد دون وجه قلت لان جدوى التأكيد لما كانت إماطة شبهة خالجت قلب السامع وكانت فى الاول أن الفعل صدر من غيرك وفى الثانى أنه صدر منك بشركة الغير أكدت وأمطت الشبهة فى الاول بقولك لاغيرى وفى الثانى بقولك وحدى لانه محزه ولو عكست أحلت ومن البين فى ذلك المثل أتعلمنى بضب أنا حرشته وعليه قوله تعالى ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لاتعلمهم نحن نعلمهم أى لا يعلمهم الا نحن ولا يطلع على أسرارهم غيرنا لابطانهم الكفر فى سويداوات قلوبهم ۞ الثانى مالا يفيد الا تقوى الحكم وتقرره فى ذهن السامع وتمكنه

(ويؤكد على الاول) أى على تقدير كونه ردا على من زعم انفراد الغير (بنحو لاغيرى) مثل لازيد ولاعمرو ولامن سواى لانه الدال صريحا على نفى شبهة أن الفعل صدر عن الغير (و) يؤكد (على الثانى) أى على تقدير كونه ردا على من زعم المشاركة (بنحو وحدى) مثل منفردا ومتوحدا وغير مشارك لانه الدال صريحا على ازالة شبهة اشتراك الغير فى الفعل والتأكيد انما يكون لدفع شبهة خالجت قلب السامع (وقد يأتى لتقوى الحكم) وتقريره فى ذهن السامع دون التخصيص

كان قصر قلب وان كان خطابا مع من زعم ان الغير مشارك لك فى السعى كان قصر إفراد (و يؤكد على) التقدير (الاول) وهو ان يكون الكلام للرد على من زعم انفراد الغير بالسعى دونك (بنحو لاغيرى) ولاسواى ولازيد ولاعمرو ولامن تزعم ونحو ذلك لانه دال بالمطابقة على نفى الحكم عن الغير الذى جعل مستقلا به دونك والدلالة على نفى المعتقد بالمطابقة أنفى للشبهة وأدفع للظن الفاسد المخالج للقلب (و) يؤكد (على) التقدير (الثانى) وهو أن يكون الخطاب للرد على من زعم مشاركة الغير للمسند اليه فى الحكم (بنحو وحدى) ومنفردا وغير مشارك وليس معى غيرى ونحو ذلك لان الانفراد المدلول لما ذكر ينفى الاشتراك المتوهم اذ لا واسطة بينهما وما يقتضى نفى المشاركة باللزوم البين أنسب فى الاستعمال لان الغرض نفى الشبهة المخالجة أى المخالطة لقلب السامع وما هو فى دفعها أصرح كالانفراد أولى بالتأكيد بخلاف مالو قيل فى الاول وحدى وفى الثانى لاغيرى ولو كان ذلك يفيد ماذكر فليس كالذكر فى الصراحة (وقد يأتى) تقديمه (لتقوى الحكم) هو مقابل قوله فقد يأتى للتخصيص ومعنى تقوى الحكم تقرر نسبة الفعل الذى هو الخبر فى ذهن السامع وتحقيقها فيه فعالتوهم كون

رجل جاءنى أى لارجلان ثم اذا وقع المسند فى هذا القسم منفيا كان كوقوعه منفيا فى القسم قبله ۞ القسم الثانى من القسمة الاولى ان يكون المسند اليه قد ولى حرف النفى نحو ما أنا قلت هذا وهو القسم الاول فى كلام المصنف أى لم أقله مع أنه مقول فأفاد نفى الفعل عنك وثبوته لغيرك فلا تقول ذلك الا فى شئ ثبت أنه مقول وتريد نفى كونك قائلا له ومنه فى اسم الفاعل قوله تعالى وما أنت علينا بعزيز وفى الفعل قول النبى صلى الله عليه وسلم ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم وقال المتنبى

(قوله ويؤكد) أى المسند اليه (قوله على تقدير كونه) أى كون التخصيص (قوله بنحو لاغيرى) أى بلاغيرى ونحوه وليس المراد بمثل لاغيرى ولا يؤكد بلاغيرى أو يقال المراد بنحو لاغيرى كل لفظ دل صراحة على نفى صدور الفعل عن الغير فيجرد النحو عن المماثلة فيكون من قبيل المجاز المرسل وعلاقته الاطلاق فيصير متناولا لاغيرى ولاسواى ولازيد ولاعمرو (قوله مثل لازيد الخ) بيان لنحو لاغيرى (قوله لانه) أى نحو لاغيرى وهذا علة لقوله ويؤكد وقوله الدال صريحا أى وان كان وحدى يدل عليه التزاما وقوله على نفى شبهة الخ أى والشبهة تدفع بالصريح (قوله شبهة أن الفعل الخ) الاضافة بيانية أى على نفى شبهة هى أن الفعل صدر عن الغير كما يظنه المخاطب أو المراد بالشبهة الظن وعلى هذا فالمراد بالنفى الانتفاء (قوله لانه) أى لان وحدى وقوله الدال صريحا أى وان كان لاغيرى يدل عليه التزاما (قوله على ازالة) أى على نفى (قوله والتأكيد انما يكون لدفع شبهة خالجت) وما أى خالطت قلب السامع أى والغرض دفعها وما هو فى دفعها أصرح أولى بأن يكون تأكيدا بخلاف مالو قيل فى الاول وحدى وفى الثانى لاغيرى فانه وان كان يفيد ماذكر باللزوم لكنه ليس كالذكر فى الصراحة (قوله والتأكيد انما يكون الخ) هذا من تتمة التعليل وهو راجع لهذا التعليل وللذى قبله أعنى قوله لانه الدال صراحة على نفى شبهة أن الفعل صدر عن الغير ويحتمل أنه حذفه من الاول لدلالة هذا الثانى عليه (قوله وقد يأتى لتقوى الحكم) أى ولا يلزمه التخصيص وأشار بقوله وتقريره أى تثبيته الى أن المراد بالتقوى التقوية

كقولك هو يعطى الجزيل لا تريد أن غيره لا يعطى الجزيل ولا أن تعرض بانسان ولكن تريد أن تقرر فى ذهن السامع وتحقق أنه يفعل اعطاء الجزيل وسبب تقويه هو أن المبتدا يستدعى أن يستند اليه شئ فاذا جاء بعده ما يصلح أن يستند اليه صرفه الى نفسه فينعقد بينهما حكم كان خاليا عن ضميره نحو زيد غلامك أو متضمناله نحو أنا عرفت وأنت عرفت وهو عرف أو زيد عرف ثم اذا كان متضمنا لضميره صرفه ذلك الضمير اليه ثانيا فيكتسى الحكم قوة ومما يدل على أن التقديم يفيد التأكيد أن هذا الضرب من الكلام يجىء فيما سبق فيه انكار من منكر نحو أن يقول الرجل ليس لى علم بالذى تقول فتقول أنت تعلم ان الامر على ما أقول وعليه قوله تعالى ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون لان الكاذب لاسيما فى الدين لا يعترف بأنه كاذب فيمتنع أن يعترف بالعلم بأنه كاذب وفيما اعترض فيه شك نحو أن تقول للرجل كانك لا تعلم ما صنع فلان فيقول أنا أعلم وفى تكذيب مدع كقوله تعالى واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به فان قولهم آمنا دعوى منهم أنهم لم يخرجوا بالكفر كما دخلوا به وفيما يقتضى الدليل أن لا يكون كقوله تعالى والذين تدعون من دون الله لا يخلقون شيأ وهم يخلقون فان مقتضى الدليل أن لا يكون ما يتخذ الها مخلوقا وفيما يستغرب كقولك ألا تعجب من فلان يدعى العظيم وهو يعيا باليسير وفى الوعد والضمان كقولك للرجل أنا أكفيك أنا أقوم بهذا الامر لان من شأن من تعده وتضمن له أن يعترضه الشك فى انجاز الوعد والوفاء بالضمان فهو من (٤٠١) أحوج شئ الى التأكيد وفى المدح والافتخار لان من شأن المادح أن يمنع السامعين من الشك فيما يمدح به ويبعدهم عن الشبهة وكذلك المفتخر أما المدح فكقول الحماسى

* هم يفرشون اللبد كل طمرة *

وقول الحماسية

* هما يلبسان المجد أحسن لبسة *

وقول الحماسى

* فهم يضربون الكبش يبرق بيضه *

وأما الافتخار فكقول طرفة

* نحن فى المشتاة ندعو الجفلى *

ومما لا يستقيم المعنى فيه الا على ما جاء عليه من بناء الفعل على الاسم قوله تعالى ان وليى الله الذى نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين وقوله تعالى وقالوا أساطير الاولين اكتتبها فهى تملى عليه بكرة وأصيلا وقوله تعالى وحشر لسليمان جنوده من الجن والانس والطير فهم يوزعون فانه لا يخفى على من له ذوق انه لو جئ فى ذلك بالفعل غير مبنى على الاسم لوجد اللفظ قد نبا عن المعنى والمعنى قد زال عن الحال التى ينبغى أن يكون عليها وكذا اذا كان الفعل منفيا

(نحو هو يعطى الجزيل) قصدا الى تحقيق أنه يفعل اعطاء الجزيل وسيرد عليك تحقيق معنى التقوى (وكذا اذا كان الفعل منفيا)

النسبة مظنة النفى وكونها مما يرمى بها من غير تحقق ولا يلزم من هذا التقوى وجود التخصيص اذ ليس فى تحقق النسبة على الوجه المذكور ما يقتضى انتفاءها عن غير المسند اليه وذلك (نحو) قول القائل (هو يعطى الجزيل) بمعنى أن اعطاء الجزيل أمر محقق من المسند اليه وانما أفاد مزيد التقرر لان المبتدأ طالب للخبر فاذا ذكر الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم الخبر لما كان فعلا ينصرف لضميره المتضمن له وهو عائد على المبتدا فيثبت له مرة أخرى فصار الكلام بمثابة ان يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيد الجزيل هذا اذا كان الفعل مثبتا (وكذا اذا كان الفعل منفيا) بحرف مؤخر عن المسند

وما أنا أسقمت جسمى به * ولا أنا أضرمت فى القلب نارا

المعنى انه ليس الجالب للسقم بل غيره جلبه ولذلك لا يصح ما أنا فعلت ولا أحد غيرى لمناقضة منطوق الثانى مفهوم الاول ولا يقال ما أنا رأيت أحدا من الناس ولا ما أنا ضربت الا زيدا بل يقال ما رأيت أنا أحدا من الناس وما ضربت أنا الا زيدا لان المنفى فى الاول الرؤية الواقعة على كل واحد وفى الثانى الضرب الواقع على سوى زيد وقد سبق أن ما يفيد التقديم ثبوته لغير المذكور هو ما نفى عن المذكور فيكون الاول مقتضيا لان انسانا غير المتكلم قد رأى كل الناس والثانى مقتضيا لان انسانا

(قوله نحو هو يعطى الجزيل) انما كان التقديم فى هذا المثال ونحوه من كل مثال تقدم فيه المسند اليه على فعل مسند الى ضميره اسنادا تاما مفيدا التقوى لان المبتدأ طالب للخبر فاذا كان الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم ينصرف ذلك الفعل للضمير الذى قد تضمنه وهو عائد على المبتدا فيثبت له مرة أخرى فصار الكلام بمثابة أن يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيد الجزيل هذا حاصل ما أتى الشارح (قوله قصدا) أى يقال ذلك للقصد الى تحقيق الخ لا القصد أن غيره لم يفعل ذلك (قوله أنه يفعل اعطاء) فيه أن الاعطاء فعل فكيف يفعل الفعل وأجيب بأن الفعل الاول عام والثانى خاص ويصح تعلق العام بالخاص أو أن الفعل الاول بالمعنى المصدرى والثانى بمعنى الحاصل بالمصدر (قوله وسيرد عليك) أى فى مبحث كون المسند جملة خبرية (قوله وكذا اذا كان الفعل منفيا) أى بحرف نفى مؤخر عن المسند اليه كما هو فرض المسئلة وهو عطف على محذوف أى فقد يأتى لكذا وكذا اذا كان الفعل مثبتا والمشار اليه بكذا

كقولك أنت لا تكذب فانه أشد لنفي الكذب عنه من قولك لا تكذب

البيان المذكور في أنا سعيت وفي هو يعطي الجزيل والمعنى وكهذا التمثيل الذي فيه الفعل مثبت امثيل اذا كان الفعل منفيا (قوله فقد يأتي التقديم الخ) هذا تفسير لمعنى التشبيه في قول المصنف وكذا ان كان الفعل منفيا لكن قول المصنف وكذا اذا كان منفيا مستفاد من قوله السابق والا الخ لشموله له فكان يكفيه هنا ذكر الامثلة فقط لما اذا كان الفعل منفيا ولعله اعاد ذكره لزيادة التوضيح اه سم (قوله نحو أنت ما سعيت الخ) مثله ما أنا قلت هذا فالتقديم فيه مفيد للتخصيص فهو مثل ما أنا قلت هذا كما مر نعم يفترقان من جهة أن ما أنا قلته انما يأتي لمن اعتقد ثبوت القول وأصاب في ذلك ولكنه أخطأ في نسبته للمتكلم اما انفرادا أو على سبيل المشاركة وأما أنا ما قلته فانه يلقى لمن اعتقد عدم القول وأصاب في ذلك ونسبه لغير المتكلم ولكنه أخطأ في ذلك (قوله قصدا الى تخصيصه بعدم السعي) أي واثبات السعي لغيره (قوله لتقوية الحكم المنفي) الاولى حذف المنفي لان الحكم المنفي هو الكذب وليس المراد تقوية الكذب المنفي وانما المراد تقوية نفي الكذب بدليل ذلك قول المصنف فانه أشد لنفي الكذب ولم يقل أشد للكذب المنفي فلو قال لتقوية الحكم وحذف المنفي كان صحيحا لان المراد بالحكم حينئذ نفي الكذب وكذا لو قال تقوية نفي الحكم لان المراد بالحكم حينئذ المحكوم به وهو الكذب الا أن يجاب بان مراد الشارح المنفي من حيث نفيه فالملحوظ حينئذ نفيه لا ذاته (قوله فانه أشد) هذا تعليل لكون أنت لا تكذب مفيدا التقوي وقوله أشد أي أقوى ثم ان أفعل ليس على بابه لان لا تكذب ليس فيه شدة لنفي الكذب بل مفيد لنفي الكذب (قوله لما فيه من تكرر الاسناد) أي لان الفعل في أنت لا تكذب مسند مرتين مرة الى المبتدا ومرة الى الضمير المستتر فهو بمثابة أن يقال أنت لا تكذب أنت لا تكذب قال العلامة اليعقوبي وقد يفهم من بيان علة التقوي ان التخصيص لا يخلو عن التقوي لانه مشتمل على الاسنادمرتين لكن فرق بين أن يكون الشيء مقصودا بالذات وأن يكون حاصلا بالتبع (قوله واقتصر المصنف على مثال التقوي) أي ولم يذكر مثال التخصيص أيضا مع أن الفعل المنفي يحتاج لمثالين (قوله ليفرع الخ) قد يقال ان التفريع المذكور متأت مع ذكر مثال التخصيص أيضا بأن يذكر مثال التخصيص ثم مثال التقوي ثم يفرع عليه ذلك الا أن يقال قصد المصنف الاقتصار على أحد المثالين اختصارا لانه معلوم من أول الكلام أن النفي يأتي لهما فلما دار الامر بين ذكر أحدهما اقتصر على مثال التقوي ليفرع عليه وحينئذ فقول الشارح واقتصر الخ معناه واقتصر على مثال التقوي أي ولم يقتصر على مثال التخصيص وليس معناه ولم يذكرهما جميعا بقي شيء آخر وهو أنه قد يقال ان هذا المثال الذي ذكره المصنف مثال للامرين لصلاحيته لذلك لكن المصنف اقتصر فيه على بيان التقوي حيث قال فانه أشد لاجل أن يفرع عليه الفرق بين التقوي وتأكيد المسند اليه لانه محل اشتباه باعتبار أن كلا فيه دلالة على عدم الكذب ومحتوعلى ضمير المخاطب مرتين وترك بيان حال الآخر وهو التخصيص لظهوره اذا علمت ذلك فقول الشارح واقتصر الخ أي أنه لم يبين التمثيل الا بالتقوي باعتبار قوله فانه أشد الخ وليس المراد أنه لم يورد مثال التخصيص لما علمت أن المثال المذكور صالح لهما

فقد يأتي التقديم للتخصيص وقد يأتي للتقوي فالاول نحو أنت ما سعيت في حاجتي قصدا الى تخصيصه بعدم السعي والثاني (نحو أنت لا تكذب) وهو لتقوية الحكم المنفي وتقريره (فانه أشد لنفي الكذب من لا تكذب) لما فيه من تكرر الاسناد المفقود في لا تكذب واقتصر المصنف على مثال التقوي ليفرع عليه التفرقة بينه وبين تأكيد المسند اليه كما أشار اليه بقوله

اليه فقد يأتي أيضا التقديم للتخصيص وقد يأتي للتقوي فتقديم التخصيص نحو أنت ما سعيت في حاجتي اذا قصد المتكلم تخصيص المخاطب بعدم السعي في حاجته وان غيره هو الساعي في حاجته وتقديم التقوي (نحو أنت لا تكذب) حيث لا يقصد المتكلم تخصيص المخاطب بنفي الكذب بمعنى ان غيره هو الكاذب دونه بل قصد تقرير الحكم وتحقيقه لما فيه من الاشتمال على الاسناد مرتين على ما تقدم (فانه) حيث يقصد التقوي دون التخصيص (أشد لنفي الكذب) عن توهم السامع (من) قول القائل (لا تكذب) يا زيد لان الاول قد اشتمل على الاسناد مرتين أحدهما الى المبتدا والآخر الى الفاعل على ما تقدم بخلاف الثاني فلم يشتمل الا على اسناد واحد وهذا المثال ولو كان صالحا للاختصاص لكن الغرض منه هو التقوي ليتفرع عليه بيان الفرق بين التأكيد للنسبة والتأكيد

غير المتكلم ضرب غير زيد وكلاهما محال قال قلت وفيه نظر لان ما اقتضاه ما أنا ضربت أحدا من عدم ضربه العام واضح لان أحدا نكرة في سياق النفي لكن اقتضاؤه لان غيره ضرب أحدا اثبات فالنكرة بالنسبة اليه في جانب الثبوت وليست عامة بل تقتضي أن غيره ضرب شخصا ما لان نقيض السلب الكلي اثبات جزئي وسؤال آخر على عبارة الايضاح فانه قال ان المنفي بالاول الرؤية الواقعة

وكذا من قولك لا تكذب أنت لانه لتأكيد المحكوم عليه لا الحكم وعليه قوله تعالى والذين هم بربهم لا يشركون فانه يفيد من التأكيد في نفي الاشراك عنهم ما لا يفيده قولنا والذين لا يشركون بربهم ولا قولنا والذين بربهم لا يشركون وكذا قوله تعالى لقد حق القول على أكثرهم فهم لا يؤمنون وقوله تعالى فعميت عليهم الانباء يومئذ فهم لا يتساءلون وقوله تعالى ان شر الدواب عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون هذا كله اذا بني الفعل على معرف فان بني على منكر أفاد ذلك تخصيص الجنس أو الواحد بالفعل

(وكذا من لا تكذب أنت) يعني انه أشد لنفي الكذب من لا تكذب أنت مع أن فيه تأكيدا (لانه) أى لان لفظ أنت أو لان لفظ لا تكذب أنت (لتأكيد المحكوم عليه) بأنه ضمير المخاطب تحقيقا وليس الاسناد اليه على سبيل السهو أو التجوز أو النسيان (لا) لتأكيد (الحكم) لعدم تكرر الاسناد هذا الذي ذكر من أن لتقديم للتخصيص تارة وللتقوى اخرى إن بني الفعل على معرّف (وان بني) الفعل (على منكر أفاد) التقديم (تخصيص الجنس أو الواحد به) أى بالفعل

المحكوم عليه كما أشار الى ذلك بقوله (وكذا) أى وكما أن أنت لا تكذب أشد لنفي الكذب من لا تكذب فهو أيضا أشد لنفي الكذب (من) قول القائل (لا تكذب أنت) وانما كان أشد منه مع ان فيه التأكيد في الجملة (لانه) أى لان مفيد التأكيد وهو لفظ أنت من لا تكذب أنت انما سيق (لتأكيد المحكوم عليه) وتقريره حتى لا يتوهم أنه غير ضمير المخاطب وانه انما أسند الحكم للضمير تجوزا أو سهوا أو نسيانا (لا) لتأكيد (الحكم) لعدم اشتماله على تكرر الاسناد على الوجه السابق وانما فيه تقرير المسند اليه لئلا يتوهم أن المحكوم عليه غيره وليس فيه التعرض للنسبة التي هي الحكم الا مرة واحدة وقد فهم من بيان علة التقوى أن التخصيص لا يخلو عن التقوى لانه مشتمل على الاسناد مرتين لكن فرق بين أن يكون الشئ مقصودا بالذات وأن يكون حاصلا بالتبع وهذا التفصيل وهو أن ما لم يتقدم فيه حرف النفي على المسند اليه تارة يفيد التقديم فيه التخصيص وتارة يفيد التقوى بحسب قصد المتكلم انما هو اذا بني الفعل على معرّف مضمرا كان أو ظاهرا (وان بني الفعل على منكر) أى أخبر به عن منكر (أفاد) التقديم حينئذ (تخصيص الجنس) بالخبر الفعلي دون الجنس المقابل لجنس المسند اليه (أو) أفاد تخصيص (الواحد) من ذلك الجنس (به) أى بالخبر الفعلي دون اثنين أو

على كل واحد من الناس وفيه نظر لان نفي رؤية كل الناس جزئي لا كلي لانه سلب عموم لما سيأتي ولما تقرر في المنطق من ان ليس كل من أسوار السالبة الجزئية ويمكن الجواب بان هذا مشاحة في العبارة

قرره شيخنا العدوي (قوله وكذا من لا تكذب أنت) أى وكذا هو أى أنت لا تكذب أشد في نفي الكذب من لا تكذب أنت (قوله مع أن فيه) أى في لا تكذب أنت تأكيدا أى للمسند اليه (قوله أو لان لفظ لا تكذب أنت لتأكيد الخ) أى باعتبار اشتماله على أنت وحينئذ فالاحتمال الاول أولى (قوله بأنه ضمير المخاطب) متعلق بتأكيد وضمير أنه للمحكوم عليه أى بسبب أن المحكوم عليه ضمير المخاطب (قوله لعدم تكرر الاسناد) أى الموجب لتأكيد الحكم وتأكيد الحكم اقوى من تأكيد المحكوم عليه والفرق بين الامرين أن تأكيد الحكم المفيد للتقوى أن يكون الاسناد مكررا بخلاف تأكيد المحكوم عليه (٤٠٣) فان الاسناد فيه واحد وفائدته دفع توهم تجوز أو غلط أو نسيان فلو قيل لا تكذب لربما توهم أنه تجوز في الاسناد لضمير المخاطب وأن المعنى الحقيقي لا يكذب أى فلان الغائب فأتى بقوله أنت أى لا غيرك (قوله هذا الخ) اشارة الى تعيين ما عطف عليه قوله وان بني (قوله الذي ذكر) أى في قوله وقد يقدم الخ (قوله من أن التقديم للتخصيص) أى نصا أو احتمالا ليوافق ارجاع اسم الاشارة الى ما قبل قوله والا أيضا كما يدل عليه عبارته في الايضاح أفاده عبد الحكيم فاندفع ما قيل كان الاولى للشارح أن يقول من أن التقديم للتخصيص جزما وللتخصيص تارة وللتقوى أخرى (قوله ان بني الفعل على معرف) أى ان كان المسند اليه معرفة سواء كان اسما ظاهرا أو ضميرا (قوله وان بني على منكر أفاد الخ) أى سواء ولي المنكر حرف النفي أولا (قوله تخصيص الجنس) أراد به الجنس اللغوي وهو ما دل على متعدد فيشمل النوع والصنف (قوله أو الواحد) أو مانعة خلو فتجوز الجمع كما اذا كان المخاطب جازما بحصول المجئ ولم يعلم هل الجائي من جنس الرجال أو النساء وعلى تقدير كونه من جنس الرجال هل هو واحد أو أكثر فيقال رجل جاءني أى لا امرأة ولا رجلان أى ان المجئ مقصور على الواحد من ذلك الجنس ثم ان قول المصنف أو الواحد مراده به العدد المعين من اطلاق الخاص وارادة العام أو هو من باب الاكتفاء والاصل أو الواحد أو الاثنين أو الاكثر واقتصر على الواحد لانه أقل ما توجد فيه الحقيقة ويفهم غيره بطريق المقايسة فاندفع قول بعضهم انظر لم سكت عن الاثنين والجمع (قوله نحو رجل جاءني) المجوز لوقوع النكرة مبتدأ كونها فاعلا في المعنى لان المعنى ما جاءني الا رجل وكان على المصنف أن يزيد ما رجل جاءني ورجل ما جاءني على ما تقدم في المعرفة

كقولك رجل جاءنى أى لا امرأة أو لا رجلان وذلك لان أصل النكرة أن تكون لواحد من الجنس فيقع القصد بها تارة الى الجنس فقط كما اذا كان المخاطب بهذا الكلام قد عرف أن قد أتاك آت ولم يدر جنسه أرجل هو أم امرأة أو اعتقد أنه امرأة وتارة الى الوحدة فقط كما اذا عرف ان قد أتاك من هو من جنس الرجال ولم يدر أرجل هو أم رجلان أو اعتقد أنه رجلان

(قوله نحو رجل جاءنى أى لا امرأة) أى أن المجئ مقصور على هذا الجنس دون هذا الجنس الآخر وكون الذى جاء واحدا أو أكثر ليس منظورا له (قوله فيكون تخصيص جنس) أراد به الصنف فلا يقال ان الرجل والمرأة كل منهما ليس جنسا بل صنفا من النوع أو المراد الجنس اللغوى وهو ما دل على كثيرين (قوله وذلك) أى وبيان ذلك الاختصاص (قوله حامل لمعنيين) أى محتمل لهما ومشعر بهما عند استعماله فى الماصدقات سواء قلنا انه موضوع للحقيقة أو لفرد منها مبهم فاذا كان اسم الجنس مفردا كان فيه الجنسية والوحدة أو مثنى ففيه الاثنينية والجنس أو جمعا ففيه الجمعية والجنس وحيث كان حاملا لهما وحكم عليه بفعل على وجه تخصيصه به فيجوز أن ينصرف التخصيص الى الجنسية فيكون (٤٠٤) ما انتفى عنه الفعل هو الجنس المقابل للمحكوم عليه فيقال فى المفرد رجل جاءنى أى لا امرأة وفى المثنى رجلان جاآنى أى لا امرأتان وفى الجمع رجال جاؤنى أى لا نساء اذا كان اعتقاد المخاطب أن الجائى من جنس المرأة فقط فيكون التخصيص قصر قلب أو هو من جنس الرجل والمرأة فيكون قصر افراد ويجوز أن ينصرف الى العدد فيقال فى المفرد رجل جاءنى أى لا اثنان ولا جمع أو رجلان جاآنى أى لا واحد ولا جماعة أو رجال جاؤنى أى لا واحد ولا اثنان اذا كان اعتقاد المخاطب عددية مخصوصة دون غيرها والواقع بخلافه ويجرى فيه قصر القلب والافراد على حسب الاعتقاد كما مر

(نحو رجل جاءنى أى لا امرأة) فيكون تخصيص جنس (أو لا رجلان) فيكون تخصيص واحد وذلك أن اسم الجنس حامل لمعنيين الجنسية والعدد المعين أعنى الواحد ان كان مفردا والاثنين ان كان مثنى والزائد عليه ان كان جمعا

ثلاثة من ذات الجنس وذلك (نحو رجل جاءنى أى لا امرأة) حيث يقصد المتكلم ان الجائى من جنس الرجال لا من جنس النساء فيكون من تخصيص الجنس (أو) نحو رجل جاءنى (لا رجلان) حيث يقصد ان الجائى واحد من جنس الرجال لا اثنان منه فيكون من تخصيص الوحدة وانما صح التخصيصان فيما فيه البناء على منكر لان اسم الجنس مشعر بمعنيين عند استعماله فى الماصدقات سواء قلنا انه موضوع للحقيقة أو لفرد مبهم منها الجنسية والعدد فان كان مفردا ففيه الجنسية والوحدة أو مثنى ففيه الاثنينية والجنس أو جمعا ففيه الجمعية والجنس فاذا حكم عليه على وجه تخصيص الفعل به فقد ينصرف التخصيص الى الجنسية فيكون ما انتفى عنه الفعل هى الجنسية المقابلة للمحكوم عليها فيقال فى المفرد رجل جاءنى أى لا امرأة وفى المثنى رجلان جاآنى أى لا امرأتان وفى الجمع رجال جاؤنى أى لا نساء اذا كان اعتقاد المخاطب ان الجائى من جنس المرأة فقط فيكون التخصيص قصر قلب أو هو مع جنس الرجل فيكون قصر إفراد وقد ينصرف الى العدد فيقال فى المفرد رجل جاءنى أى لا اثنان أو رجلان جاآنى أى لا واحد ولا جماعة أو رجال جاؤنى أى لا واحد ولا اثنان اذا كان اعتقاد المخاطب عددية مخصوصة دون غيرها والواقع بخلافه ويجرى فيه قصر القلب والافراد على حسب الاعتقاد كما تقدم الا أن ظاهر عبارة المصنف ان الفعل متى بنى على منكر تعين فيه التخصيص والذى يشعر به كما

وانما أراد أن المنفى بالاول الرؤية الواقعة على أحد وعلل الشيخ عبد القاهر والسكاكى امتناع الثانى بان نقض النفى بالا يقتضى أن يكون القائل قد ضرب زيدا وايلاءه الضمير حرف النفى يقتضى أن لا يكون قد ضربه وهو تناقض قال المصنف وفيه نظر لان ايلاء الضمير لا يقتضى ذلك فانه قبل الاستثناء

الذى

وانما قيدنا بقولنا عند استعماله فى الماصدقات لان افادة المنكر للعدد انما هى عند ذلك الاستعمال وأما عند استعماله فى الحقيقة بناء على وضع المنكر لها فلا يتأتى تخصيص العدد فان قلت انه متى استعمل فى الماصدقات لم يخل عن افادة العدد وحينئذ فالحصران الجنسى والعددى لا يفترقان وظاهر المصنف افتراقهما قلت فرق بين أن يكون الشئ مقصودا و بين أن يكون موجودا من غير قصد فالقصر الجنسى وان كان لا يخلو عن العدد بهذا الاعتبار لكن المقصود بالذات الاشعار بالتخصيص الجنسى للرد على المخاطب والتخصيص العددى موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس (قوله أعنى) أى بالعدد المعين الواحد من الجنس أى من أفراده وجعله الواحد عددا باعتبار العرف وان كان لا يقال له عدد عند الحساب (قوله ان كان) أى اسم الجنس مفردا (قوله والاثنين) أى فانه عدد معين كما أن الواحد كذلك وأما الجمع فانه معين باعتبار أنه لا يتناول الواحد والاثنين فتعينه اضافى والا فالجمع لا يدل على عدد معين لانه لا نهاية له (قوله والزائد عليه) أى على الاثنين وأفرد الضمير لتأويلهما بالعدد

فأصل النكرة المفردة أن تكون لواحد من الجنس وقد يقصد بها الجنس فقط وقد يقصد به الواحد فقط

والذي يشعر به كلام الشيخ في دلائل الاعجاز أنه لا فرق بين المعرفة والنكرة في أن البناء عليه قد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوي (ووافقه) أي عبد القاهر (السكاكي على ذلك) أي على أن التقديم يفيد التخصيص لكن خالفه

قيل كلام الشيخ في دلائل الاعجاز صحة جريان التقوي فيه كالمعرفة وقد علم من هذا التقرير أن العبارة الشاملة للمرادان يقال بدل الواحد العدد وقيدنا بقولنا عند استعماله في الماصدقات لان افادة المنكر للعدد عند ذلك الاستعمال وأما عند الاستعمال في الحقيقة بناء على وضع المنكر لها فلا يتصور تخصيص العدد فان قلت متى استعمل في الماصدقات لم يخل عن افادة العدد فتى قوبل بمستعمل في الصدوق لقضاء حق القصر يفيد القصر باعتبار العدد وظاهر العبارة أن الحصر أعني الجنسي والعددي يفترقان قلت فرق بين أن يكون الشيء مقصودا وبين ان يكون موجودا فالقصر الجنسي ولو كان لا يخلو عن العددي بذلك الاستعمال لكن المقصود بالذات الاشعار بالتخصيص الجنسي للرد على المخاطب والتخصيص العددي موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس وقد تقدم مثل هذا فليتأمل (ووافقه) أي الشيخ عبد القاهر (السكاكي على ذلك) أي على ان التقديم يفيد الاختصاص لكن خالفه في معنى

الذي فيه مفرغ وذلك يقتضي أن لا يكون ضرب أحدا من الناس قلنا ان لزم ذلك فليس التقديم بجر به في غير صورة التقديم أيضا كقولك ما ضربت الا زيدا ﴿قلت﴾ المنع الذي قاله المصنف أولا واضح لان ايلاء النفي انما يقتضي نفي ماعدا المستثنى وقوله بعد ذلك فان قيل كلام ساقط وقوله بعد ذلك ان لزم لا أدري ما أراد به وكيف يفيد تفريغ الاستثناء عدم ثبوت الحكم للمستثنى ص (ووافقه السكاكي الخ) ش فصل السكاكي في المسند اليه المتقدم فقال اما أن يكون لا يجوز تقديره في الاصل فاعلا مؤخرا في المعنى لا اللفظ ثم قدم مثل زيد قام فانه لا يجوز أن يقدر فاعلا في المعنى فقط ان

(قوله فأصل النكرة الخ) الفاء فاء الفصيحة أي اذا أردت تحقيق المقام فنقول لك أصل النكرة الخ وليست تفريعية اذ لم يتقدم ما يتفرع عليه هذا لان غاية ما يفيده الاول أن اسم الجنس محتمل لمعنيين يصح أن يراد منه هذا وأن يراد منه هذا وكون أحدهما الاصل لم يعلم كذا قرره شيخنا العدوي وقوله فأصل النكرة أي اسم الجنس المنكر المفرد وقوله أن تكون لواحد من الجنس أي أن تستعمل في واحد ملحوظ فيه الجنس بحيث تكون دالة على الامرين الواحد والجنس وان كانت موضوعة للمفهوم (قوله وقد يقصد به) أي بالنكرة المفردة وذكر باعتبار أنها اسم جنس وقوله الجنس فقط أي ولا يقصد الواحد العلم به كقولك رجل جاءني لمن كان عالما بأن الجاني واحد ولم يعلم هل هو من جنس الرجال أو النساء (قوله وقد يقصد به الواحد) أي من غير أن يقصد به الجنس للعلم به كقولك رجل جاءني لمن كان عالما بأن الجاني من جنس الرجال وشك هل هو واحد أو أكثر وقد يقصد به الجنس والواحد كما لو كان المخاطب عالما بحصول المجيء لكن لا يعلم هل الجاني من جنس الرجال أو النساء وهل هو واحد أو أكثر فاذا (٤٠٥) قيل له رجل جاءني كان المعنى الجاني واحد من هذا الجنس لا امرأة ولا رجلان (قوله والذي يشعر الخ) هذا اعتراض على المصنف حيث اقتضى صنيعه أن الفعل متى بنى على منكر تعين فيه التخصيص ولا يجري فيه التقوي مع أن الذي يشعر به كلام الشيخ صحة جريان التقوي فيه كالمعرفة فاذا قيل رجل جاءني فالمعنى أنه جاء ولابد وهذا لا ينافي أن المرأة جاءت أيضا اذ ليس القصد التخصيص فالمصنف قد نسب للشيخ عبد القاهر شيأ لم يقل به صراحة ولم يشعر به كلامه لكن محل افادة تقديم المنكر للتخصيص أو التقوي أن يقصد بالمنكر الجنس أو الواحد أما ان لم يقصد شيء منهما بأن حمل التنوين على التعظيم والتهويل وغير ذلك لم يفد التقوي ولا التخصيص بالوصف المستفاد من التنكير المصحح للابتداء أي لانك اذا جعلت التنوين في رجل للتعظيم فهو المقصود لا الجنس ولا الواحد (قوله في أن البناء عليه) أي في أن بناء الفعل على المسند اليه معرفا أو منكرا قد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوي وحاصل مذهبه التعويل على حرف النفي وأنه ان تقدم على المسند اليه أفاد التقديم التخصيص سواء كان المسند اليه نكرة نحو ما رجل قال هذا أو معرفة ظاهرة نحو ما زيد قال هذا أو ضميرا نحو ما أنا قلت هذا وان لم يتقدم حرف النفي بان لم يكن أصلا أو كان وتأخر فتارة يفيد التقديم التخصيص وتارة يفيد التقوي من غير فرق بين نكرة ومعرفة ظاهرة أو مضمرة فصور الاحتمال عنده ست وصور تعين التخصيص ثلاث فالجملة تسعة فقول الشارح في أن البناء عليه قد يكون للتخصيص الخ لا ينافي ما قلناه لان قد وقد صادق مع تعين بعض الاقسام للتخصيص (قوله أي على أن التقديم يفيد التخصيص) انما لم يقل والتقوي لان التخصيص محل النزاع بينهما وأما التقوي فموجود في جميع صور التقديم وان كان غير ملحوظ في بعضها

(قوله في شرائط) هي ثلاثة الاول جواز تأخير المسند اليه على أنه فاعل في المعنى فقط والثاني تقدير كونه كان مؤخرا في الاصل فقدم لافادة الاختصاص والثالث أن لا يمنع من التخصيص مانع فهذه الشروط لا يقول بها عبد القاهر اذ المدار عنده على تقدم حرف النفي فتى تقدم حرف النفي على المسند اليه كان التقديم للتخصيص (قوله وتفاصيل) هي ترجع الى ثلاثة ما يكون للتقوى فقط وما يكون للتخصيص فقط وما يحتملهما وقد أشار اليها الشارح بقوله ومذهب السكاكي الخ ونبه أن عبد القاهر يقول بالتفصيل الثاني والثالث فلعل المراد أنه مخالفه في مجموعها أو في بعضها أي أن السكاكي قال بتفاصيل لم يقل بها كلها عبد القاهر (قوله فان مذهب الشيخ الخ) حاصل مذهبه على ما ذكره الشارح أن المسند اليه اما نكرة واما معرفة ظاهرة أو ضمير فهذه ثلاث وفي كل منها اما أن يتقدم على المسند اليه حرف النفي أولا بأن لم يكن حرف نفي أصلا أو تأخر فالجملة تسعة فتى تقدم حرف النفي على المسند اليه كان التقديم مفيدا للتخصيص كان المسند اليه نكرة أو معرفة ظاهرة او مضمرة وان لم يكن نفي أصلا أو كان ولكن تأخر عن المسند اليه كان نكرة أو معرفة ظاهرة أو مضمرة فتارة يكون للتخصيص وتارة يكون للتقوى فصور الاحتمال ست هذا حاصل مذهبه اذا علمت هذا تعلم أن قول الشارح مضمرا كان الاسم أو مظهرا معرفا أو منكرا راجع لما قبل الا ولما بعدها على ما ذكره الشارح سابقا في قوله والذي يشعر به كلام الشيخ وقوله مثبتا كان الفعل أو منفيا راجع لما بعد الا فقط (قوله ان كان نكرة فهو) أي التقديم للتخصيص جزما أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أو لم يكن نفي أصلا فوافق السكاكي عبد القاهر في صورة من هذه الثلاثة وهي ما اذا تقدم حرف النفي وخالفه فيما اذا تأخر أو لم يكن نفي لانهما عند عبد القاهر من صور (٤٠٦) الاحتمال وانما كان تقديم المنكر يفيد التخصيص عند السكاكي في

في شرائط وتفاصيل فان مذهب الشيخ أنه ان ولي حرف النفي فهو للتخصيص قطعا والا فقد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوى مضمرا كان الاسم أو مظهرا معرفا أو منكرا مثبتا كان الفعل أو منفيا ومذهب السكاكي أنه ان كان نكرة فهو للتخصيص ان لم يمنع منه مانع وان كان معرفة فان كان مظهرا فليس الا للتقوى وان كان مضمرا

التخصيص وفي جواز التقوى فان الشيخ عبد القاهر معنى التخصيص عنده هو تقديم حرف النفي من غير تفرقة بين معرف ومنكر ولا بين مظهر ومضمر وغير ما تقدم فيه حرف النفي يجوز فيه التقوى والتخصيص والسكاكي معنى التخصيص عنده هو كون المسند اليه يجوز تأخيره على انه فاعل معنى مع تقدير أنه قدم عن تأخير مع شرط ان لا يمنع من التخصيص مانع استعمالي أو عقلي ان كان المسند

لو كان مؤخرا فانه لو تأخر لكان فاعلا لفظا فهذا لا يفيد الاختصاص ﴿ قلت ﴾ وقد تقدم عن السكاكي في الكلام على ذكر المسند خلاف هذا وكذلك صرح الزمخشري أنه يفيد الاختصاص ذكره

الاحوال الثلاثة لوجود الشرطين الآتيين في كلام المصنف في كل منكر (قوله فان كان مظهرا) أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أو لم يكن نفي وهو مخالف لعبد القاهر في هذه الصور الثلاثة لان الاولى عنده من صور التخصيص جزما والاخيرتين عنده من صور الاحتمال وانما كان تقديم المعرفة الظاهرة عند السكاكي للتقوى فقط لانتفاء أحد الشرطين الآتيين بعد وهو جواز تقدير كونه في مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط (قوله وان كان مضمرا) أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أو لم يكن نفي فقد وافق عبد القاهر فيما اذا تأخر حرف النفي أو لم يكن وخالفه فيما اذا تقدم لانه عنده للتخصيص من غير احتمال فصار الحاصل أن صور موافقة الشيخين ثلاثة الاولى ما رجل قال هذا فانه يفيد التخصيص جزما عند الشيخ لتقدم حرف النفي وعند السكاكي لتنكير المسند اليه وثانيتها وثالثتها أنا ما قلت هذا وأنا قلت هذا فانه يحتمل التخصيص والتقوى عندهما لوقوع المسند اليه ضميرا ولم يسبق بنفي وصور اختلافهما الستة الباقية * احداها الضمير الواقع بعد النفي نحو ما أنا قلت هذا فالتقديم فيه متعين للتخصيص عند الشيخ لتقدم النفي محتمل عند السكاكي لكون المسند اليه ضميرا * ثانيتها الاسم الظاهر المعرفة الواقع بعد النفي نحو ما زيد قال هذا فهو متعين للتخصيص عند الشيخ ومتعين للتقوى عند السكاكي * ثالثتها النكرة الواقعة قبل النفي نحو رجل ما قال هذا فهو متعين للتخصيص عند السكاكي محتمل عند الشيخ * رابعتها الاسم الظاهر الواقع قبل النفي نحو زيد ما قال هذا فهو محتمل عند الشيخ متعين للتقوى عند السكاكي * خامستها النكرة الواقعة في الاثبات نحو رجل قال هذا فهو متعين التخصيص عند السكاكي ومحتمل عند الشيخ * سادستها المعرفة الظاهرة الواقعة في الاثبات نحو زيد قال هذا متعين للتقوى عند السكاكي ومحتمل عند الشيخ وعلم من هذا انه ليس عند الشيخ قسم يتعين فيه التقوى بل حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى والتخصيص وشرطه في الاول تقدم النفي فقط وحاصل مذهب السكاكي التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجب فيه التقوى والى ما يجوز فيه الامران وشرط في الاول جواز تأخير المسند اليه على أنه فاعل في المعنى فقط مقدر التقديم عن تأخير مع كون النكرة خالية من المانع الذي يمنع من التخصيص

فى افادة التقديم الاختصاص أمرين * أحدهما أن يجوز تقدير كونه فى الاصل مؤخرا بأن يكون فاعلا فى المعنى فقط كقولك أنا قمت فانه يجوز أن تقدر أصله قمت أنا على أن أنا تأكيد للفاعل الذى هو التاء فى قمت فقدم أنا وجعل مبتدأ * وثانيهما ان يقدر كونه كذلك فان انتفى الثانى دون الاول كالمثال المذكور اذا أجرى على الظاهر وهو أن يقدر الكلام من الاصل مبنيا على المبتدا والخبر ولم يقدر تقديم وتأخير أو انتفى الاول بأن يكون المبتدأ اسما ظاهرا

فقد يكون للتقوى وقد يكون للتخصيص من غير تفرقة بين ما يلى حرف النفى وغيره والى هذا أشار بقوله (الا أنه) أى السكاكى (قال التقديم يفيد الاختصاص ان جاز تقدير كونه) أى المسند اليه (فى الاصل مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط) لا لفظا (نحو أنا قمت) فانه يجوز أن يقدر أن أصله قمت أنا فيكون أنا فاعلا معنى تأكيدا لفظا (وقدر) عطف على جاز يعنى أن افادة التخصيص مشروطة بشرطين أحدهما جواز التقدير والآخر أن يعتبر ذلك

اليه منكرا وأما غيره فلا يستعمل مقدما الا حيث لا يمنع مانع من التخصيص فاذا انتفى هذا الوجه وجب التقوى فليس عنده ما يجوز فيه ارادة التقوى والتخصيص فقد تبين بهذا أن الشيخ حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى والتخصيص وشرط فى الاول تقديم النفى فقط والسكاكى حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجب فيه التقوى وشرط فى الاول كون المسند اليه فاعلا معنى فقدر التقديم عن تأخير مع كون النكرة بلا مانع فالسكاكى خالف الشيخ فى التفصيل وفى شروط تحقق طرفى ذلك التفصيل والى هذا أشار بقوله (الا أنه قال) أى السكاكى (التقديم) للمسند اليه عن الخبر الفعلى (يفيد الاختصاص) أى اختصاص المسند اليه بذلك الخبر الفعلى (ان جاز تقدير كونه) أى المسند اليه (فى الاصل مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط) لا لفظا يعنى انه اذا قدر مؤخرا لا يكون فاعلا فى الاصطلاح بل تأكيدا كما اذا كان ضميرا منفصلا والفعل متصل بمرادفه فهو فاعل من جهة المعنى لان مدلوله هو مدلول مرادفه وذلك (نحو أنا قمت) فانه يجوز ان يقدر ان أصله قمت أنا وعليه يكون أنا فاعلا من جهة المعنى لانه مرادف للفاعل وهو التاء لكنه فى الاصطلاح توكيد للفاعل والسر فى افادة هذا التقديم للاختصاص ان تأخير الضمير فى نحو هذا الكلام مصحح للعطف والعطف يقتضى المشاركة والتقديم ينفى صحة المشاركة التى تحصل بالعطف ونفى المشاركة تخصيص ولا يخفى ان هذه ملحة تحسينية لا تحقيقية فان المنفى بالتخصيص هو الاشتراك فى الاعتقاد أو هو الانفراد بالحكم فى الاعتقاد لا الاشتراك الذى يوجبه العطف والا خص القصر بالافراد تأمله (وقدر) معطوف على قوله جاز يعنى أن افادة التخصيص تتوقف على شيئين أحدهما جواز تقديره مؤخرا على انه فاعل معنى والآخر حصول ذلك التقدير من المتكلم ومتى لم يجز التقدير أو جاز وغفل المتكلم عن التقدير لم يفد التخصيص بل يفيد التقوى والى هذا أشار بقوله

فى قوله تعالى الله يبسط الرزق فى سورة الرعد وفى قوله تعالى الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثانى * الثانى يجوز ان يكون فاعلا فى المعنى لو تأخر ولكن لا يقدره كذلك أى لا يعتقد ذلك كقولك انا قمت اذا قدرت أنا مثبتا فى موضعه ولم يكن مؤخرا فهذا لا يفيد الاختصاص * الثالث ان يجتمع الامران بان يجوز ويعتقد ذلك كقولك انا قمت معتقدا أن أنا كان تأكيد الفاعل وقدمته ثم استثنى السكاكى من

(قوله فقد يكون للتقوى الخ) نحو أنا عرفت فانه يجوز أن يقدر ذلك الضمير (٤٠٧) مؤخرا على أنه توكيد وهو فاعل فى المعنى ثم ان قدر كون أنا مؤخرا فى الاصل ثم قدم كان التقديم مفيدا التخصيص وان لم يقدر فيه ذلك بالفعل كان التقديم مفيدا التقوى الاسناد لتكرره فالحاصل أن التقديم فى أنا عرفت مفيد للتقوى عند انتفاء الشرط الثانى ومفيد للتخصيص عند وجوده مع الشرط الاول اللازم له (قوله من غير تفرقة الخ) راجع للتفاصيل الثلاثة قبله (قوله والى هذا أشار بقوله الخ) أى فأشار الى أنه ان كان المسند اليه نكرة كان التقديم مفيدا للتخصيص ان لم يمنع من التخصيص مانع بقوله واستثنى المنكر بقوله وشرطه اذا لم يمنع منه مانع وأشار الى أنه ان كان معرفة مظهرة فتقديمها ليس الا للتقوى بقوله بخلاف المعرفة لانها اذا تأخرت كانت فاعلا لفظا وأشار الى أنه اذا كان مضمرا فقد يكون التقوى بقوله والا فلا يفيد الا التقوى وأشار الى أنه ان كان مضمرا فقد يكون يفيد التخصيص بقوله ان جاز تقدير كونه فى الاصل الخ (قوله لا لفظا) وذلك بأن يكون توكيدا للفاعل الاصطلاحى أو بدلا منه فانه اذا كان كذلك كان فاعلا فى المعنى لا فى اللفظ (قوله فيكون أنا فاعلا معنى) أى لانه مرادف للفاعل الاصطلاحى (قوله وقدر) أى وقدر أنه كان مؤخرا فى الاصل ثم قدم لاجل افادة الاختصاص ويعلم السامع أن المتكلم قدر ذلك بالقرائن ثم انه لا يستغنى بهذا الشرط عما قبله ولا العكس لانه لا يلزم من جواز التأخير تقديره بالفعل ولا من التقدير بالفعل أن يكون جائز التأخير لان المحال يقدر (قوله أحدهما جواز التقدير) أى تقديره مؤخرا

فانه لا يفيد الا التقوى الحكم واستثنى المنكر كما في نحو رجل جاءنى بأن قدر أصله جاءنى رجل لا على ان رجل فاعل جاءنى بل على انه بدل من الفاعل الذى هو الضمير المستتر فى جاءنى

(قوله أى يقدر انه كان فى الاصل مؤخرا) لم يقل على أنه فاعل معنى فقط لعلمه مما مر (قوله سواء جاز تقدير التأخير) أى على أنه فاعل معنى فقط وهذا مفهوم الشرط الثانى وقوله ولم يقدر أى ولم يلاحظ التقدير (قوله أو لم يجز تقدير التأخير) أى وإن قدره مؤخرا بالفعل جهلا بالقواعد وهذا مفهوم الشرط الاول فهو لف ونشر مشوش (قوله لما سنذكره) أى عند قوله بخلاف المعرف من أنه يكون اذا أخر فاعلا لفظا لا معنى فيلزم على كون أصل زيد قام قام زيد تقديم الفاعل اللفظى وهو لا يجوز (قوله ولما كان مقتضى هذا الكلام) أعنى قوله والا فلا يفيد الا التقوى الحكم فانه يدل على أن ما لا يجوز تقديره مؤخرا على أنه فاعل فى المعنى انما يفيد تقديمه التقوى وهذا صادق بالمنكر مثل رجل جاءنى اذ لا يمكن تقديره مؤخرا على أنه فاعل معنى لانك اذا قلت جاءنى رجل كان رجل فاعلا لفظا مثل قام زيد وحينئذ فمقتضاه أن يكون تقديمه للتقوى فقط لا للتخصيص فأخرجه من ذلك الحكم (قوله أن لا يكون نحو رجل جاءنى)

أى يقدر أنه كان فى الاصل مؤخرا (والا) أى وان لم يوجد الشرطان (فلا يفيد) التقديم (الا التقوى الحكم) سواء (جاز) تقدير التأخير (كما) فى نحو أنا قمت (ولم يقدر أو لم يجز) تقدير التأخير أصلا (نحو زيد قام) فانه لا يجوز أن يقدر أن أصله قام زيد فقدم لما سنذكره ولما كان مقتضى هذا الكلام أن لا يكون نحو رجل جاءنى مفيدا للتخصيص لانه اذا أخر فهو فاعل لفظا لا معنى استثناه السكاكى وأخرجه من هذا الحكم بأن جعله فى الاصل مؤخرا على أنه فاعل معنى لا لفظا بأن يكون بدلا من الضمير الذى هو فاعل لفظا وهذا معنى قوله (واستثنى) السكاكى (المنكر

(والا) (١) يجوز تقديره مؤخرا على انه فاعل معنى أو جاز ولم يحصل ذلك التقدير قصدا أو غفلة (فلا يفيد التقديم حينئذ (الا التقوى الحكم) كما مر لاشتماله على الاسناد مرتين فالتقوى متى انتفى أحد الامرين متعين (سواء جاز) تقدير التأخير على أنه فاعل معنى (كما) فى نحو أنا قمت (الا أنه لم يقدر) ذلك التأخير (أو لم يجز) تقدير التأخير على أنه فاعل أصلا (نحو زيد قام) فانه لا يجوز أن يقدر أن أصله قام زيد وسيبين ذلك ثم ان مقتضى هذا الكلام ان نحو رجل جاءنى لا يفيد التخصيص لان السبب عند السكاكى على هذا هو تقدير التقديم عن فاعليه المعنوية ورجل فى رجل جاءنى لو قدر تأخيره جاء فاعلا لفظا مع انه لا يسلم جواز تقدير تأخيره أصلا كما فى زيد قام فحاول السكاكى حيث اقتضى الاستعمال عنده كون المنكر مفيد التخصيص الا لمانع واقتضى التعليل كونه لغير تخصيص جعله منخرطا فى سلك الفاعل المعنوى بتمحل والى هذا أشار المصنف بقوله (واستثنى المنكر) أى أخرج المبتدأ النكرة الذى أسند اليه الفعل عن حكم ما لو أخر كان فاعلا لفظا لان الحكم فيه وجوب تحقق

القسم الاول ما اذا كان المسند اليه نكرة نحو رجل جاءنى فقال انه لا يفيد الاختصاص وان كان لا يمكن تقديره عند التأخير فاعلا معنويا فقط بل لو تأخر لكان فاعلا لفظيا فقال يفيد لا على تقدير كونه كان فاعلا بل على تقدير انه بدل من الضمير فى قام كقوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا وانما لم يقدر مثل

أى أن لا يكون التقديم فى نحو رجل جاءنى مفيدا التخصيص ففى الكلام حذف والمراد بنحو رجل جاءنى كل منكر اذا أخر كان فاعلا لفظا لا معنى (قوله فهو فاعل لفظا) أى ومعنى وقوله لا معنى أى فقط فاندفع ما يقال انه يلزم من كونه فاعلا فى اللفظ أن يكون فاعلا فى المعنى فلا وجه لذلك النفى (قوله وأخرجه من هذا الحكم) عطف تفسير على قوله استثناه اشارة الى أن المراد بالاستثناء المعنى اللغوى والمراد بالحكم القاعدة من اطلاق الجزء على الكل وهى كل ما لا يجوز تأخيره على أنه فاعل معنى لم يفد تقديمه التخصيص كذا قرر ويصح أن يراد بالحكم امتناع التخصيص حيث لم يجز تقدير كونه فى الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط ويقدر ذلك اه سم واذا أخرج المنكر من هذا الحكم كان تقديمه مفيدا التخصيص (قوله بأن جعله) أى بسبب ان جعل وهو متعلق بأخرجه (قوله على أنه فاعل معنى) أى فقط (قوله بأن يكون بدلا الخ) أى ولا شك أن البدل من الفاعل فاعل فى المعنى فقط فان قلت على جعل المنكر بدلا من الضمير الواقع فاعلا يلزم عود الضمير على متأخر لفظا ورتبة وذلك ممنوع قلت أجاز وا ذلك فى مواضع منها البدل كما هنا (قوله واستثنى السكاكى المنكر) أى استثناه من قوله ان لم يوجد الشرطان فلا يفيد التقديم الا التقوى وأورد عليه أن الاستثناء فرع الدخول وهذا المستثنى غير داخل فى المستثنى منه أعنى قوله والا فلا يفيد الا التقوى لان المستثنى منه المذكور لم يوجد فيه الشرطان بخلاف هذا فقد وجدا فيه على ما قرره السكاكى لانه اذا أخر كان فاعلا معنى عنده لانه بدل من الضمير وحينئذ فلا وجه للتعبير بالاستثناء وأجيب بأن التعبير بالاستثناء نظر للظاهر من أن الفعل عند التأخير لنكرة يكون مسندا للظاهر لا للضمير وان كان فى الحقيقة فليس استثناء أصلا اذ النكرة موجود فيها الشرطان

(١) قوله والا يجوز هكذا فى النسخ والمناسب والا يجز لما لا يخفى اه مصححه

كما قيل في قوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا ان الذين ظلموا بدل من الواو في أسروا وفرق بينه وبين المعرف بأنه ولو بتقدير فيه انتفى تخصيصه اذ لا سبب لتخصيصه سواه ولو انتفى تخصيصه لم يقع مبتدأ بخلاف المعرف لوجود شرط الابتداء فيه وهو التعريف

غاية الامر أنه أو بل ثم ان المراد بالمنكر الذي استثناه السكاكي المنكر الذي لا يفيد الحكم عليه حال تنكيره وهو الخالي عن مسوغ للابتداء به لانه المحتاج الى اعتبار التخصيص وأما المنكر الذي يصح الحكم عليه بدون اعتبار التقديم والتأخير نحو بقرة تكلمت وكوكب انقض الساعة ووجوه يومئذ ناضرة فلا حاجة لاعتبار التخصيص فيه بالتقديم والتأخير ولا بغيره (قوله بجعله من باب وأسروا النجوى الخ) اى بجعله من باب الذين ظلموا في قوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا أى أنه جعله مثله في أنه بدل من الضمير (قوله على القول بالابدال الخ) أى أنه جعله مثله على احد الاقوال في اعراب الآية (١٠٤٩) وهو أن الذين بدل من الواو وأما على القول بأن الذين ظلموا مبتدأ وأسروا خبر مقدم وكذا على جعل الذين فاعلا والواو في أسروا حرف زيد ليؤذن من أول وهلة ان الفاعل جمع وكذا على جعل الذين خبر مبتدأ محذوف أى هم أو نصبا على الذم فيكون المنكر مثل وأسروا النجوى الذين ظلموا (قوله وفاعله) أى المنكر من هذا الباب أى باب وأسروا النجوى بتقدير كونه مؤخرا في الاصل على أنه بدل فقدم لافادة الاختصاص (قوله لئلا ينتفى التخصيص) المراد به ما به يصح وقوع النكرة مبتدأ بدليل ما بعده الشارح من السكاكي أنه قال انما يرتكب ذلك الوجه البعيد في المنكر لفوات شرط الابتداء بالنكرة وبدليل رد المصنف فيما

بجعله من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا) اى على القول (بالابدال من الضمير) يعني قدر أن أصل رجل جاءني جاءني رجل على أن رجل ليس بفاعل بل هو بدل من الضمير في جاءني كما ذكر في قوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا ان الواو فاعل والذين ظلموا بدل منه وانما جعله من هذا الباب (لئلا ينتفي التخصيص اذ لا سبب له) أى للتخصيص (سواه) أى سوى تقدير كونه مؤخرا في الاصل على أنه فاعل معنى ولولا أنه مخصص لما صح وقوعه مبتدأ (بخلاف المعرف) فانه يجوز وقوعه مبتدأ

التقوى فقط راجع الحكم في المنكر وجوب تحقق التخصيص بالتقديم (و) لذلك (جعله) أى المنكر المسند اليه فعل (من باب) ما يعرب مؤخرا على انه فاعل معنى فقط لا لفظا أيضا ليتحقق العرق بينه وبين ما يفيد التقوى وذلك كقوله تعالى (وأسروا النجوى الذين ظلموا) فان فيه أعاريب قيل الذين ظلموا مبتدأ وأسروا النجوى خبر وقيل فاعل أسروا والواو علامة الجمع فالذين ظلموا على هذا فاعل لفظا وقيل بدل من الضمير موضحا له فيكون على هذا القول فاعلا معنى لا لفظا وعلى اعراب هذا القول الاخير يقع الحاق المنكر به على أنه فاعل معنى فقط وهذا معنى قوله (أى على القول بالابدال) أى ابدال الذين ظلموا (من الضمير) في وأسروا وانما جعل المبتدأ النكرة الذي أسند اليه فعل من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا على القول بابدال الذين ظلموا من الضمير (لئلا ينتفي التخصيص) عن الكلام الذي ابتدئ فيه بالنكرة مخبرا عنها بالفعل لانه لو لم يكن كذلك انتفى عنه التخصيص (اذ لا سبب له) أى للتخصيص (سواه) أى سوى تقدير التقديم عن تأخير كان فيه فاعلا معنى لا لفظا لكن التخصيص لا بد منه فتجب مراعاة موجبه الذي هو تقدير التقديم المذكور لان وجه الابتداء بالنكرة في مثل ذلك التركيب الا ذلك التخصيص المتوقف على تقدير كونه مؤخرا على انه فاعل معنى (بخلاف المعرف) المخبر عنه بالفعل فانه يجوز وقوعه مبتدأ من غير رعاية التخصيص المتوقف في ذلك على الوجه البعيد الذي هو تقدير كونه مؤخرا على أنه فاعل معنى باجرائه على طريق وأسروا النجوى الذين ظلموا كما في ... ثم

ذلك في المعرفة نحو زيد قام لعدم الموجب لانه في رجل قام اضطر الى تقديره متأخرا ليفيد الاختصاص ليكون مسوغا للابتداء بالنكرة وفي زيد قام لا حاجة لذلك فلو قدر لكان تقديرا لا دليل عليه (فان قلت) قد يجوز أن يقدر في انا قام انا أخير مع كونه لا دليل عليه ثم ما ذكره يؤدي الى جواز الابتداء بالنكرة في

أى اسماء التخصيص على تقدير عدم جعل من الباب المذكور حصول التخصيص بغير هذا التقدير كالتعظيم والتحقير والتقليل والتكثير مثلا (قوله ولولا أنه) أى رجل جاءني مخصص لما صح وقوعه مبتدأ أى فالسكاكي مضطر الى التخصيص في المنكر لاجل صحة الابتداء به وانما أتى له التخصيص لاجله ... النجوى الذين ظلموا الا أن يجعله من ذلك الباب يحصل الشرطان الاصلان التخصيص ... وقد يقال ان ما ذكر من تخصيص المسوغ للابتداء بالنكرة نقاصل الافراد ولشيوع لا في اثبات الحكم للمذكور ونفيه عن غيره الذي كلامنا فيه فقد ... على المقال اه تقرير شيخنا العدوى (قوله بخلاف المعرف) ظاهر المصنف ان له سببا سواه ولا يحصل لهذا الكلام اذ لا شيوع فيه حتى يخصص ولهذا حاول الشارح تصليح عبارة المصنف بجعل قوله بخلاف المعرف خبرا من محذوف معلوم من الكلام السابق.

(قوله من غير اعتبار التخصيص) أى لانه لاشيوع فى المعرف حتى يخصص بل هو معين معلوم (قوله فلزم ارتكاب هذا الوجه البعيد) أى وهو جعل الضمير فاعل الفعل ثم ابدال الظاهر منه فانه قليل فى كلامهم قاله عبد الحكيم وأورد على الشارح ان ابدال الظاهر من الضمير الواقع فاعلا واقع فى القرآن بلا ضرورة كما فى وأسروا النجوى فكيف يكون بعيدا والجواب أن هذا الوجه غير متعين فى كلام الله لجواز وجوه أخر لا شبهة فيها قد علمتها كذا قال سم وأيضا الضمير فى الآية [illegible] على انه لا نسلم فى هذا الالتباس لانه فى أمر غير محقق اذ البدلية مقدرة (قوله فان قيل الخ) هذا السؤال مع جوابه يوجد فى بعض النسخ وحاصله أن مقتضى كون النكرة يقدر تأخيرها على انها بدل من الضمير انها اذا أخرت بالفعل وكانت مثناة أو مجموعة يجب ابراز ذلك الضمير فيها [illegible] ضميرى التثنية والجمع يجب ابرازهما مع أن الاستعمال بخلافه اذ يقال جاءنى رجلان أو رجال أفصح من جاآنى رجلان وجاؤنى رجال والحاصل أن مقتضى كون رجلان جاآنى يقدر أن أصله التأخير على أنه بدل أن يجب الابراز فى حالة التأخير كما يجب فى حالة التقديم بالاتفاق مع أن الابراز فى حالة التأخير مخالف للاستعمال (٤٠٠) فى الفصيح سواء جعلت الالف فاعلا أو حرفا دالا على التثنية

من غير اعتبار التخصيص فلزم ارتكاب هذا الوجه البعيد فى المنكر دون المعرف [illegible] فيلزمه ابراز الضمير فى مثل جاآنى رجلان وجاؤنى رجال والاستعمال بخلافه قلنا ليس مراده ان المرفوع فى قولنا جاءنى رجل بدل لا فاعل فانه مما لا يقول به عاقل فضلا عن فاضل بل المراد أنه فى مثل قولنا رجل جاءنى يقدر أن الاصل جاءنى رجل على ان رجلا بدل لا فاعل وفى مثل رجال جاءونى يقدر أن الاصل [illegible] حال فليتأمل

رعاية ذلك الوجه البعيد فى المنكر ليصح الابتداء به دون المعرف [illegible] ومن جعل المنكر من هذا الباب ان قول القائل رجل جاءنى مثلا [illegible] على أن رجلا فاعل معنى يجعله بدلا من الضمير المقدر استتاره فى جاء كما أن الاسم الظاهر [illegible] بدل من الضمير فى أسروا وهو فاعل معنى لكونه بدلا من الفاعل [illegible] ان هذا التركيب أعنى رجل جاءنى بعد وجوده [illegible] ان الاصل فيه كون رجل مؤخرا على انه فاعل معنى كما تقدر المتحملات لا أنه يقع مؤخرا على أنه فاعل معنى [illegible] اذا قال قائل رجل فى نحو جاءنى رجل فاعل معنى والا لزم ابراز الضمير فى نحو رجلان جاآ ورجال جاؤا عند التأخير بان يقال جاآنى رجلان وجاؤنى رجال ولا قائل بوجوب الابراز الا [illegible] كما فى البراغيث [illegible] ما يتوهم من جواز وقوع تأخيره على أنه فاعل معنى فقط لكن [illegible] كان يستفاد بتقدير الحال الذى لا يوجد أصلا [illegible] لا مانع من اعتبار [illegible] التخصيص والتفريق بين المنكر والمعرف بان المنكر [illegible] التخصيص لا يوجب منع التقدير فى المعرف لان المحوج فى افادة [illegible] ذلك [illegible] المنكر [illegible] المقام [illegible] جميع الاحوال وما الدليل على جواز رجل جاءنى من غير قرينة [illegible] الكلام على مثل الاستفهامية ما تقتضى القول بالتخصيص فيه وان كان الابتداء بالنكرة [illegible]

وحاصل الجواب أنه ليس مراد السكاكى أن المرفوع فى قولك جاءنى رجل بدل لا فاعل حتى يلزمه وجوب الابراز فى جاآنى رجلان وجاؤنى رجال وجعل رجلان ورجال بدلين بل مراده أنه يقدر فى قولك رجل جاءنى أن الاصل جاءنى رجل على أن رجلا بدل لا فاعل ولا يلزم من تقدير ذلك فى رجل جاءنى القول بالبدلية بالفعل فى جاءنى رجل الذى أخر فيه المنكر لفظا ومعنى حتى يلزم القول بالبدلية بالفعل ووجوب الابراز فى جاآنى رجلان وجاؤنى رجال أيضا والحاصل أن الذى قاله السكاكى انه فى صورة تقديم المنكر يقدر أن المنكر مؤخر فى الاصل وأنه فاعل معنى فقط بدل لفظا فى مثل رجل جاءنى يقدر الاصل جاءنى رجل على أن رجلا بدل لا فاعل وفى رجلان جاآنى جاآنى رجلان كذلك وفى رجال جاؤنى جاؤنى رجال كذلك [illegible] ذلك على سبيل الاعتبار والتقدير ولا يلزم من ذلك القول بالبدلية بالفعل فيما أخر فيه المنكر لفظا ومعنى بل هو عند التأخير [illegible] فاعل حقيقة وحينئذ فلا يلزم ابراز ضمير التثنية والجمع عند التأخير (قوله فيلزمه) أى السكاكى أى [illegible] حيث جعل النكرة بدلا من الضمير على تقدير تأخيرها فيلزمه ابراز الضمير أى استمرار ابرازه عند التأخير [illegible] الخ (قوله بدل) أى حقيقة (قوله لا فاعل) أى بل هو فاعل لان نفى النفى اثبات (قوله فانه) أى [illegible] عند التأخير (قوله فضلا عن فاضل) أى انتفى قول العاقل به انتفاء زائدا عن نفى قول الفاضل (قوله يقدر أن الاصل الخ) أى [illegible] كما يقدر الحال وحينئذ فلا يلزم منهما وقوع تأخره على أنه فاعل معنى فقط بل بدل لفظا (قوله يقدر أن الاصل جاؤنى رجال) أى ولا يلزم من كونه يقدر أن الاصل ذلك عند التقديم انه يقال ذلك عند التأخير بل يقال جاءنى رجال على أن رجال فاعل (قوله فليتأمل) انما

ثم قال وشرطه أن لا يمنع من التخصيص مانع كقولنا رجل جاءنى أى لا امرأة أو لا رجلان دون قولهم شر أهر ذا ناب أما على التقدير الاول فلامتناع ان يراد المهر شر لا خير وأما على الثانى فلكونه نابيا عن مكان استعماله

(ثم قال) السكاكى (وشرطه) أى وشرط كون المنكر من هذا الباب واعتبار التقديم والتأخير فيه (أن لا يمنع من التخصيص مانع كقولك رجل جاءنى على ما مر) ان معناه رجل جاءنى لا امرأة أو لا رجلان (دون قولهم شر أهر ذا ناب) فان فيه مانعا من التخصيص (أما على التقدير الاول) يعنى تخصيص الجنس (فلامتناع أن يراد المهر شر لا خير) لان المهر لا يكون الا شرا (وأما على) التقدير (الثانى) يعنى تخصيص الواحد (فلنبوه عن مظان استعماله) أى لنبو تخصيص الواحد عن مواضع استعمال هذا الكلام

الابتداء المفيد التخصص والمعرف والمنكر فيه سواء فليتأمل * ثم لما اقتضى جعل المنكر عند الابتداء به منخرطا فى سلك ما يكون مقدما عن الفاعلية المعنوية كون كل منكر مخبر عنه بالفعل للتخصيص وعند السكاكى ان بعض الجزئيات منه خارجة عن ذلك لمانع أشار الى تقييد السكاكى بنفى المانع بقوله (ثم قال) أى السكاكى (وشرطه) أى وشرط كون المنكر المسند اليه الفعل مقدر التقديم من التأخير الذى يكون على أنه فاعل معنى لافادة التخصيص (أن لا يمنع من التخصيص مانع) من معنى الكلام أو مقام استعماله مثلا والا لم تكن فيه ذلك الوجه البعيد لان الموجب له قصد التخصيص المصحح للابتداء على ما استقر فيه من البحث وذلك (كقولك رجل جاءنى على ما مر) من انه يجوز ان يكون لتخصيص الجنس فيكون معناه رجل جاءنى لا امرأة أو الافراد فيكون معناه رجل جاءنى لا رجلان مثلا فهذا المثال ونحوه لا مانع فيه من التخصيص (دون قولهم شر أهر ذا ناب) فان فيه مانعا من التخصيص (أما) المانع من التخصيص (على التقدير الاول) وهو ارادة تخصيص الجنس (و) لانتفاء فائدته لعلم به من كل عاقل فلا يرده أحد (لامتناع ان يراد المهر) أى الحامل للكلب وهو ذو الناب على الهرير (شر لا خير) اذ من المعلوم أنه لا يهره الا الشر دون الخير والحصر لا يكون الا فيما يمكن فيه الانكار دون المعلوم لكل أحد وفيه نظر لان التخصيص قد يكون فى المنزل منزلة المجهول وقد يكون لمجرد التأكيد (وأما) المانع (على) التقدير (الثانى) فمقام استعماله اذ لا يستعمل هذا الكلام فى مقام تخصيص الوحدة (فلنبوه) أى لارتفاع تخصيص الوحدة وبعده (عن مظان استعماله) أى عن مواضع استعمال هذا الكلام فانه لو استعمل فيه كان معناه المهر شر واحد لا شران فيكون كلاما مقتضيا للتراخى فى اتخاذ الحذر من مهر الكلب حيث كان شرا واحدا لا شرين وهذا الكلام أصله ان يستعمل للاخذ بالحزم فى الحذر والتهيؤ للمحافظة فلا يستعمل فى معنى

دس (ثم قال وشرطه ان لا يمنع من التخصيص مانع الخ) ش شرط السكاكى فى افادته التخصيص ان لا يمنع مانع مثل جاءنى رجل فان منع مانع لم يجز مثاله قولهم شر أهر ذا ناب لا يمكن ان يكون التخصيص

قال ذلك لانه مجرد اعتبار لا أنه بالفعل اهـ يوسى (قوله ثم قال السكاكى الخ) ثم هنا للترتيب فى الذكر والاخبار أى ثم بعد ما تقدم عن السكاكى أخبرك بأن السكاكى قال الخ وليست للترتيب الزمانى وأن القول الثانى بعد الاول فى الزمان لان قول السكاكى اذا لم يمنع مانع متصل ببيان التخصيص والاستثناء اهـ عبد الحكيم (قوله من هذا الباب) أى باب وأسروا النجوى وقوله واعتبار التقديم الخ من عطف السبب على المسبب (قوله أن لا يمنع الخ هذا توطئة لبيان انتفاء (٤١١) التخصيص فى قولهم شر أهر ذا ناب وبيان وجه التوفيق والا فكون التخصيص مشروطا بعدم المانع منه أمر جلى لا يحتاج لبيان (قوله مانع) هو انتفاء فائدة القصر من رد اعتقاد المخاطب فى قيد الحكم مع تسليم أصله اهـ أطول (قوله كقولك رجل جاءنى) أى فانه ليس فيه مانع من التخصيص فهو مثال للنفى (قوله شر أهر ذا ناب) الهرير صوت الكلب عند عجزه عن دفع ما يؤذيه اى شر جعل الكلب ذا الناب مهرا أى مصوتا ومفزعا (قوله لان المهر) أى الامر المفزع للكلب والموجب لتصويته لا يكون الا شرا لان حصول الخير للكلب لا يهره ولا يفزعه واذا كان كذلك فلا يتوهم أحد أن الاهرار يكون بالخير حتى يرد عليه بالحصر لان نفى الشئ عن الشئ فرع عن امكان ثبوته له هذا حاصل كلامه وفيه نظر لان التخصيص قد يكون فى المنزل منزلة المجهول وقد يكون لمجرد التوكيد فاختصاص الشر بالهرير وان كان معلوما لكل أحد فيجوز أن ينزل منزلة المجهول ويستعمل فيه القصر أو انه استعمل فيه على سبيل التأكيد أو لغفلة المخاطب عن كون المهر لا يكون الا شرا بل يحتمل عنده أن يكون خيرا أيضا وقد يجاب بأن الاصل فى التخصيص أن يكون فيما يمكن فيه الانكار واستعماله فيما ذكر خلاف الاصل فيه تأمل ان قلت كون المهر لا يكون الا شرا انما يقتضى عدم الاحتياج للتخصيص لا امتناعه كما ادعاه المصنف قلت اللازم وان كان عدم الاحتياج فقط الا أن ما لا يحتاج له ممتنع عند البلغاء الذين كلامهم موضوع الفن (قوله فلنبوه) أى هذا التقدير عن مظان أى موارد استعماله

واذ قد صرح الائمة بتخصيصه حيث تأولوه بما أهر ذا ناب الاشر فالوجه تفظيع شأن الشر بتنكيره كما سبق هذا كلامه وهو مخالف لما ذكره الشيخ عبد القاهر لان ظاهر كلام الشيخ فيما يليه حرف النفي القطع بأنه يفيد التخصيص مضمرا كان أو مظهرا معرفا أو منكرا من غير شرط لكنه لم يمثل الا بالمضمر وكلام السكاكي صريح في أنه يفيده اذا كان مضمرا أو منكرا بشرط تقدير التأخير في الاصل فنحو ما زيد قام يفيد التخصيص على اطلاق قول الشيخ ولا يفيده في قول السكاكي ونحو ما أنا قلت يفيده على قول الشيخ مطلقا وعلى قول السكاكي بشرط وظاهر كلام الشيخ في المعرف الذي يليه حرف النفي وخبره مثبت أو منفي يفيد الاختصاص مضمرا كان أو مظهرا لكنه لم يمثل الا بالمضمر وكلام السكاكي صريح في أنه لا يفيده الا المضمر فنحو زيد قام قد يفيد الاختصاص على اطلاق قول الشيخ ولا يفيده عند السكاكي

لانه لا يقصد به ان المهر شر لا شران وهذا ظاهر (واذ قد صرح الائمة بتخصيصه حيث تأولوه بما أهر ذا ناب الاشر فالوجه) أي وجه الجمع بين قولهم بتخصيصه وقولنا بالمانع من التخصيص (تفظيع شأن الشر بتنكيره) أي جعل التنكير للتعظيم والتهويل ليكون المعنى شر عظيم فظيع أهر ذا ناب لا شر حقير فيكون تخصيصا نوعيا

شر لا شرين ولو كان هذا المعنى مما يمكن ان يجهل لكن ليس مما يمكن ان يقصد لان الغرض جنس الشر الصادق بالقليل والكثير لا أفراده والا لذكر الفرد الواحد مفردا عن الجنس كما ذكرنا وهو ظاهر هذا اذا أريد بهريرة مخصوصة وهي هريرة تكون عند رؤية الكلب ما يعاديه على قرب ساحة أربابه وتكون مقدمة لنباحه واما اذا أريد الهريرة التي هي صوته لبرد أصابه واذاية نالته عند عجزه عن دفاعهما كما نقل ان ذلك معناها لغة فالعلم بأنها شر باعتبار الكلب أمر ضروري فيكون المانع حينئذ كما تقدم في الوجه الاول وقد تقدم ما فيه وعلى كلا الاحتمالين فهو كلام يضرب مثلا لوجود دليل الشر * ثم قال السكاكي (واذ قد صرح الائمة) أي ولاجل ان أئمة البيان صرحوا (بتخصيصه) أي بافادته التخصيص (حيث تأولوه) أي بينوا مفاده (بـ) قولهم ان معناه (ما أهر ذا ناب الا شر) فلابد من ابداء وجه يقرب به الجمع بين حكمنا بامتناع تخصيص الجنس والفرد فيه وحكمهم بوجود التخصيص بالتأويل السابق (والوجه) في ذلك (تفظيع شأن الشر) أي جعل شأن الشر دالا على فظاعته وشناعته (بتنكيره) لان التنكير يفيد التعظيم والتهويل فاذا كان المراد وصف الشر بالعظمة كان التقدير شر عظيم أهر ذا ناب لا شر حقير فيكون في هذا الكلام تخصيص النوعي المستفاد من الوجه المصحح للابتداء

لان التخصيص اما الفرد أو الجنس لا جائز أن يكون للجنس لانه يصير تقديره ما أهر ذا ناب الا شر فيكون فيه نفي الاهرار عن الخير وذلك لا فائدة فيه اذ لا يصح ان ينفي الشيء عن الشيء حتى يصح اتصافه به ولا جائز ان يكون الواحد لانه يصير المعنى ما أهر ذا ناب الا شر واحد دون اثنين وذلك غير مقصود غير ان الائمة قالوا ان التقديم في شر أهر ذا ناب للاختصاص فالجمع بين الكلامين بأن يقال المراد نوع غريب من أنواع

(قوله ولان ذا النص صريح) و لاذ هذا الكلام (٢١٤) انما يقال في مقام الحث على شدة الحزم لدفع هذا الشر والتحريض على قوة الاعتناء بدفعه لعظمه وكون انه شر الاشرين مما يوجب تساهل المخاطب في دفعه وقلة الاعتناء وحينئذ فلا يصلح قصده من ذلك الكلام (قوله واذ قد صرح الائمة الخ) الظرف متعلق بمحذوف أي ولزم طلب وجه للتخصيص وقت تصريح الائمة الخ حيث تأولوه لانهم تأولوه أي شر أهر ذا ناب أي فسروه (قوله بما أهر ذا ناب الاشر) أي ولا شك أن ما والا يفيدان الاختصاص (قوله فالوجه) يجوز أن تكون الفاء للتفريع على متعلق الظرف الذي قدرناه أو أنه أجرى اذ مجرى ان لموافقته اياه في الحركة والسكون وعدد الحروف فادخل الفاء في جوابه كما قال في قوله تعالى واذ لم يأتوا بالشهداء فاولئك عند الله هم الكاذبون ومحصل ما في المقام أن السكاكي ذكر أنه لا يقصد بشر أهر ذا ناب ما ذكر من التخصيص والنحويون تأولوا هذا الكلام بما أهر ذا ناب الا الشر ولا شك أن ما والا يفيدان الاختصاص فبين الكلامين تناقض فأشار المصنف الى الجمع بين الكلامين بأن التخصيص الذي نفاه السكاكي تخصيص الجنس أو الفرد وما قاله النحاة تخصيص لنوع فلا منافاة لعدم توارد النفي والايجاب على شيء واحد (قوله أي وجه الجمع الخ) في الحقيقة الوجه المطلوب انما هو لافادة المثال التخصيص وان كان يلزم ذلك الجمع بين الكلامين قرره شيخنا العدوي (قوله وقولنا بالمانع من التخصيص) أي قول السكاكي ذلك لان قوله واذ قد صرح الخ من كلامه (قوله بتنكيره) أي بسبب تنكيره أو أن تفظيع شأن الشر وتعظيمه جاء من تنكيره أي من جعل تنكيره للتعظيم (قوله ليكون المعنى شر عظيم الخ) أي فيصح قولهم ما أهر ذا ناب الا شر أي الا شر فظيع أي عظيم لا شر حقير لان التقييد بالوصف نفي للحكم عما عداه كما هو طريقة بعض الاصوليين (قوله فيكون تخصيصا نوعيا) أي لكون المخصص نوعا من الشر لا الجنس ولا الواحد

ثم فيما احتج به لما ذهب اليه نظر اذ الفاعل وتأكيده سواء في امتناع التقديم مادام الفاعل فاعلا والتأكيد تأكيدا

(قوله والمانع انما كان من تخصيص الخ) أى انما كان يمنع من تخصيص الجنس أو الواحد وحينئذ فلا منافاة بين قول السكاكى ان فيه مانعا من التخصيص وبين كلام القوم المفيد أن فيه تخصيصا لان كل واحد ناظر لجهة فالقوم ناظرون للتخصيص النوعى وهو المصحح للابتداء وهو وغيره توقف على تقدير التقديم من تأخير والسكاكى ناظر لتخصيص الجنس والفرد اللذين لا سبيل لهما الا بتقدير كون المسند اليه مؤخرا فى الاصل ثم قدم قال العلامة اليعقوبى ولا يخفى ما فى هذا الكلام من التحكم حيث التزم تقدير التأخير فى الاصل فى تخصيص الجنس والفرد دون النوع فان اعتبار تقدير الوصف ليتحقق جواز الابتداء مع التخصيص النوعى هو المغنى عن تقدير التقديم فيه وتجويز الابتداء فيما يمكن بتقدير الوصف أو الموصوف بأن يكون المعنى فى الافراد مثلا رجل واحد جاءنى وفى الجنس مثلا واحد من جنس الرجال جاءنى (قوله أى فيما ذهب اليه السكاكى) أى من دعواه أن التقديم لا يفيد التخصيص الا اذا كان ذلك المقدم يجوز تقديره مؤخرا فى الاصل على أنه فاعل معنى فقط وقدر بالفعل كونه فى الاصل مؤخرا ومن أن رجل جاءنى لا سبب للتخصيص فيه سوى تقدير كونه مؤخرا فى الاصل ومن انتفاء تخصيص الجنس فى شر أهر ذا ناب (قوله اذ الفاعل اللفظى) أى كما فى زيد قام وهذا رد لقوله لتقديم يفيد الاختصاص ان جاز الخ فانه يفهم منه أنه يجوز تقديم الفاعل المعنوى دون اللفظى (قوله كالتأكيد والبدل) مثال المؤكد والتأكيد كما فى أنا قمت والبدل كما فى رجل جاءنى (قوله سواء فى امتناع التقديم) أى على العامل (قوله أولى) أى من امتناع تقديم الفاعل ووجه الاولوية أن من قدم التابع بدون المتبوع الذى هو الفاعل فقد تقدم على متبوعه وعلى ما يمتنع تقديم متبوعه عليه وهو الفعل فلامتناعه جهتان بخلاف ما اذا قدم الفاعل فله جهة واحدة وهو تقديمه على عامله ولان التابع لا يجوز تقديمه اتفاقا مادام تابعا بخلاف الفاعل فقد أجاز بعض الكوفيين تقديمه ولان الفاعل اذا فسخ عن الفاعلية وقدم يخلفه ضميره بخلاف التابع اذا قدم فانه لا يخلفه شئ واحترز المصنف بقوله مابقيا على حالهما عما اذا انفسخا ولم يبقيا على حالهما فانه لا امتناع فى تقديمهما

والمانع انما كان من تخصيص الجنس أو الواحد (وفيه) أى فيما ذهب اليه السكاكى (نظر اذ الفاعل اللفظى والمعنوى) كالتأكيد والبدل (سواء فى امتناع التقديم مابقيا على حالهما) أى مادام الفاعل فاعلا والتابع تابعا بل امتناع تقديم التابع أولى

من غير حاجة الى تكلف تقدير التقديم والمانع انما كان من تخصيص الجنس والفرد اللذين لا سبيل اليهما الا بتقدير التقديم ولا يخفى ما فى هذا الكلام من التحكم فى التزام تقدير التقديم فيهما دون النوعى فان اعتبار تقدير الوصف ليتحقق جواز الابتداء مع التخصيص الوصفى هو المغنى عن تقدير التقديم فى النوعى دونهما فما يجوز الابتداء يمكن بتقدير الوصف أو الموصوف فيهما أيضا بأن يكون المعنى فى الافراد مثلا رجل واحد جاءنى وفى الجنس مثلا واحد من جنس الرجال جاءنى وسيأتى ما يستلزم هذا المعنى فى كلام المصنف ومع ذلك فلا يفيد ما ذكر توفيقا بين كلام السكاكى والائمة فان حاصل كلامه بيان تخصيص يسوغ به الابتداء وعلى تقديره وجود معنى الحصر فيه من مفهوم الوصف الذى يكون مع التقديم والتأخير أيضا وكلام الائمة صريح فى أن تخصيص شر بعد التقديم للذين للحصر ساواء كما ذكر السكاكى حكاية عنهم فتأمل (وفيه) أى وفيما ذهب اليه السكاكى (نظر اذ الفاعل اللفظى والمعنوى سواء) أى متساويان (فى امتناع التقديم مابقيا على حالهما) فان الفاعل المعنوى هو ما يكون تأكيدا أو بدلا عند التأخير فيكون تابعا والتابع مادام تابعا كالفاعل مادام فاعلا بل امتناع التابع مادام تابعا أولى لان المراد بالتقديم هنا التقديم على العامل وتقديم الفاعل انما فيه التقديم على العامل فقط وتقديم التابع فيه التقديم على المتبوع وعلى العامل فى المتبوع الذى هو فى الحقيقة عامل فى التابع فان

الشر أهر ذا ناب فصحح حينئذ ويمثل بغير هذا المثال لما قام معه مانع عنده من الاختصاص لشئ أو خارجى ص (وفيه نظر) ش كل ما سبق هو من كلام السكاكى وقد تضمن كلامه مخالفة عبد القاهر فان ظاهر كلام عبد القاهر فيما يلى حرف النفى الاختصاص بكل حال بخلاف السكاكى فانه يقتضى انه لا يفيده المضمر مقدرا تأخيرا ومنكرا نحو ما زيد قام يفيد التخصيص عند الشيخ لا عند السكاكى ونحو ما أنا قمت يفيده مطلقا على قول عبد القاهر وبشرط التقدير على رأى السكاكى وظاهر كلام الشيخ أن المعرف اذا لم يقع بعد النفى وخبره مثبت أو منفى قد يفيد الاختصاص مضمرا كان أو مظهرا لكنه لم يمثل الا بالمضمر وكلام السكاكى مصرح بأنه لا يفيده المظهر فنحو زيد قام قد يفيده عند الشيخ لا عنده هذا كلام المصنف قلت وفيه نظر أما قوله ظاهر كلام الشيخ فيما يلى حرف النفى الاختصاص بكل حال فصحيح ثم يحتمل أن يصلح للتخصيص بلا قيد لانه موضوع التخصيص حتى اذا استعمل فى

(قوله فنحو رتقديم الخ) أى نحو ويرالسكاكى تقديم المعنوى مع ر[illegible] لى التابع دون اللفظى مع شائه الى الفاعلية [illegible] ما [illegible] ربيع وكان [illegible] المصنف [illegible] ولذا منع تقديم الفاعل اللفظى دون المعنوى تحكم [illegible] قرنه سواء فى امتناع التقديم ادلا مدى استواؤ [illegible] شيئ [illegible] سوا فى تجويز الفسخ [illegible] الخ [illegible] ذلك انه يوجد

(فتجويز تقديم المعنوى دون اللفظى تحكم) وكما يجوز الفسخ فى التابع دون الفاعل [illegible] تحكم لان امتناع تقديم الفاعل انما هو عند كونه فاعلا [illegible] امتناع فى ان يقال فى نحو زيد قام [illegible] الاصل قام زيد فقدم [illegible]

كان أولى بالمنع فلما [illegible] وان لم يكن أولى فهما متساويان فى المنع (فتجويز تقديم المعنوى دون اللفظى تحكم) اى حكم بلا موجب وترجيح بلا مرجح وهو محال وان أريد أن التركيب [illegible] ان الاصل التأخير [illegible] الامام [illegible] فى اللفظى أيضا هذا [illegible] على انه [illegible] على اعرابه مرفوعا [illegible] للتوكيد او يكون معنى تقديم الفاعل تقديمه فاعلا وان أراد [illegible]

[illegible] كان مجازا [illegible] له المعلل غالبا ويحتمل ان [illegible] فى التخصيص [illegible] لا الى افادة الاختصاص [illegible] تقديمه [illegible] الاختصاص أو الاثبات [illegible] ويشهد له [illegible] وكلام الشيخ [illegible] المعرف المثبت [illegible] الاختصاص [illegible] التقوية [illegible] ان ذلك يستعمل [illegible] الاختصاص وأخرى للتقوية مطلقا [illegible] ظاهر كلامه [illegible] الرد على من زعم انفراد غيره أو مشاركته كان الاختصاص جزما والا كان التقوية جزما [illegible] كلام عبد القاهر فى المعرفة المثبت اذا كان خبره منفيا انه قد يفيد الاختصاص [illegible] التقوية [illegible] قال [illegible] مثبت هو وخبره انه [illegible] يفيد الاختصاص وقد يفيد التقوية ثم قال وكذا اذا كان [illegible] مثل أنت لا تكذب فانه أشد لنفى الكذب من قولك لا تكذب ومن قولك لا تكذب أنت [illegible] قوله تعالى والذين هم بربهم لا يشركون اه فهو [illegible] الخبر [illegible] يقدم التقوية انه يكون [illegible] تارة للاختصاص وتارة للتقوية دون [illegible] الذى يظهر من [illegible] المعنى انه الفرق وأما [illegible] المصنف عن السكاكى [illegible] تقرير السكاكى لا يبقى الاختصاص [illegible] زيد قام بل [illegible] الغالب [illegible] ارادة التقوية فقط [illegible] عن السكاكى ان هذا لا يحتمل التخصيص أصلا [illegible] فى سورة الرعد وكذا [illegible] النفى أطلق انه [illegible] المسند [illegible] التخصيص ولم [illegible] بين معرفة ونكرة ولا بين مضمر ومظهر [illegible] المضمر كما عل الجرجانى غير أن الفرق الذى فرق به بين الظاهر والمضمر [illegible] نكرة يقتضى هذا الفرق فلذلك تكلم المصنف معه [illegible] ان الفاعل اللفظى والمعنوى سواء فى امتناع التقديم كما يمتنع زيد قام على ان يكون زيد فاعلا يمتنع [illegible] على أن يكون [illegible] تأكيدا وكلاهما [illegible] فاعلا [illegible] التقديم [illegible] ذلك [illegible] كل منهما يجوز تقديم أحدهما دون [illegible] ترجيح من غير مرجح (قلت [illegible] للسكاكى أن يفرق بان الفاعل المعنوى اذا قدم [illegible] يبقى الفعل [illegible] يشعر عن حاله بخلاف زيد قام اذا قدم بقى الفعل بلا فاعل فاحتاج الى ضمير

[illegible] السكاكى [illegible] احسن [illegible] فى الاصل على [illegible] فعل [illegible] فقط جواز تقديمها [illegible] التابع ويؤخذ من قول المصنف على لسان السكاكى أولم يجز كما فى زيد [illegible] امتناع تقديم فاعل الذى ثبت له الفاعل المعنوى واللفظى سيان فى امتناع التقديم [illegible] منهما [illegible] فيهما [illegible] افاد [illegible] تقديم المعنوى [illegible] تقديم اللفظى هذا تحكم [illegible] تحكم [illegible] ترجيح المرجوح على [illegible] [illegible] امتناع [illegible] وكذا تجويز الفسخ فى التابع أى عن [illegible] الفاعلية [illegible] لما [illegible] جوابا عن السكاكى [illegible] انما [illegible] تقديم الفاعل المعنوى [illegible] لو أخر كان تابعا بدلا أو تأكيدا والتابع يجوز فسخه عن التبعية [illegible] تقدم كما فى

جردقطيفة وأخلاق ثياب ومن العائذات الطير ان الاصل قطيفة جرداء [illegible] وجب

مجرود [illegible] ثياب أخلاق والمؤمن الطير العائذات فقدمت الصفة على موصوفها واضيفت اليه بخلاف الفاعل اللفظى فانه لا يجوز فسخه عن الفاعلية فلم يقدم وحاصل الرد أنه و[illegible] الفسخ فى التابع دون الفاعل اللفظى تحكم بل كل منهما يجوز فيه الفسخ والتقديم لان الفاعلية غير لازمة لذات الفاعل كالتبعية (قوله والا فلا امتناع) أى والا نقل ان امتناع تقديم الفاعل انما هو عند كونه فاعلا بل قلنا بالمنع مطلقا فلا يصح لانه لا امتناع فى أن يقال الخ

(قوله وجعل مبتدأ) أى وجعل ضميره فاعلا بدله وهذا مثال لتقديم الفاعل بعد انسلاخه عن الفاعلية وقوله كما يقال الخ مثال لما اذا قدم التابع بعد انسلاخه عن التبعية (قوله وامتناع تقديم الخ) هذا رد لما يقال جوابا عن السكاكى وحاصل ذلك الجواب قولكم ان تجويز التقديم فى المعنوى دون الفاعل اللفظى تحكم ممنوع لان التابع يجوز تقديمه باقيا على تبعيته بل هو واقع كما فى قوله

ألا يا نخلة من ذات عرق . عليك ورحمة الله السلام

فان قوله ورحمة الله عطف على السلام فقد قدم التابع على المتبوع باقيا على تبعيته فى العطف فيقاس عليه التوكيد والبدل اذ لا فرق بخلاف الفاعل اللفظى فلا يجوز تقديمه على أنه فاعل فالقول بالتحكم مردود وحاصل ما أشار له الشارح من رد هذا الجواب أن النحاة أجمعوا على امتناع تقديم التابع ما دام تابعا فى الاختيار وما وقع فى هذا البيت فهو ضرورة وحينئذ فمنع امتناع تقديم التابع ما دام تابعا مكابرة أى عناد ودعوى بلا دليل (قوله الا فى العطف فى ضرورة الشعر) اى كما فى البيت السابق بقى أنه قد يتقدم التوكيد أيضا فى الضرورة كقوله

بيت به اقبل المحاق ملة . وكان محاقا كله ذلك الشهر

فان كله توكيد للشهر وقد تقدم عليه ولعل الشارح أسقط ذلك لاحتمال التأويل فى ذلك البيت بعد ثبوت كونه مما يستشهد به بجعل كله تأكيدا للضمير المستتر فى كان العائد على الشهر وهو وان لم يتقدم له ذكر (٥ ١ ٤) لكن يدل عليه قوله قبل المحاق وقد تقدم مرجعه حكما وقوله ذلك الشهر بدل من ذلك الضمير وتفسير له وانما قال بعد ثبوت الخ لان هذا البيت من جملة أبيات مسالة الى هجوا بها امرأة عجوز تزوجها غارته لما رآها محلاة ثم انكشفت سوأتها بعد التزوج وهو غير عربى وأولها

عجوز تمنت ان تكون فتية وقد يبس الجنبان واحدودب الظهر

تروح الى العطار تبغى شبابها وهل يصلح العطار ما افسد الدهر

وما غرنى الا الخضاب بكفها وكحل بعينيها واثوابها الصفر

بيت به اقبل المحاق الخ شيء آخر وهو أن أبا حيان ذكر فى الارتشاف أن بدل البعض والاشتمال يتقدمان نحو أكلت ثلثه الرغيف وأعجبنى حسنه زيد لكن الاحسن الاضافة نحو أكلت ثلث الرغيف وأعجبنى حسن زيد وارتضاه الشارح اللهم الا أن يكون الشارح لا يسلم ذلك وأن الاجماع الذى ذكره الشارح كاف فى المنع من التقديم على المتبوع وما ادعاه أبو حيان هو مما لم يقل به أحد فى السعة لا فى التوكيد ولا فى البدل وأما تقديمهما على المتبوع فقد حكى الحاصل أن مراد الشارح أن الاجماع لم يقع من النحاة بجواز تقديم التابع على كل من المتبوع وعامله وأما التقديم على المتبوع فقط دون عامله فقد حكى فى البدل والتوكيد وهو غير عربى (قوله والقول بانه الخ) أى والقول فى نفى التحكم بأنه الخ وهذا رد لجواب عن التحكم من طرف السكاكى وحاصل ذلك الجواب أن قولكم تجويز التقديم فى المعنوى دون اللفظى تحكم ممنوع لان المعنوى فى الاصل تابع فيقدم على انه فاعل مبتدأ لانه غير مشتمل على اذ غايته يلزم عليه خلو المتبوع من التابع وهذا لا ضرر فيه فلذا قيل بجواز تقديمه بخلاف الفاعل اللفظى فان تقديمه وجعله مبتدأ يلزم عليه خلو الفعل من الفاعل فى اللحظة التى وقع فيها التحويل وهو محال ويلزم عليه أيضا الاخلال بالجملة وخروجها من كونها جملة فلذا قيل بامتناع تقديمه ففرق بين الامرين وحينئذ فلا تحكم

وجعل مبتدأ كما يقال فى جرد قطيفة ان جردا كان فى الاصل صفة فقدم وجعل مضافا وامتناع تقديم التابع حال كونه تابعا مما أجمع عليه النحاة الا فى العطف فى ضرورة الشعر فمنع هذا مكابرة والقول بأنه فى حالة تقديم الفاعل يلزم منه أى يلزم خلو الفعل عن الفاعل وهو محال

مفسوخ التابعية بأن يجعل مبتدأ فتجويز فسخها فيه دون تجويزه فى الفاعل بأن يكون حال التقديم مبتدأ لا تابعا كما كان حال التأخير تحكم لانا اذا جعلنا المرأة يدعى أن ذلك الرجل كان تابعا ثم قدم وجعل مبتدأ كما قيل فى سحق عمامة ان أصله سحق العمامة فقدم فصار مضافا بعد أن كان غيره وانما قلنا بالاولوية فى المنع فى التابع لان ثبوت انعقاد الاجماع على منع تقديم التابع على ما عرف محقق ولم يتحقق ثبوته فى الفاعل لان الكوفيين صرحوا بجوازه هذا قيل لكن فيه تقييد تقديم التابع حتى على عامل المتبوع وأما بدون التقديم على العامل بل على المتبوع فقط فقد حكى فى البدل والتأكيد كما وقع فى العطف ضرورة فليتدبر ومن اقتصر لترجيح المنع فى تقديم الفاعل على المنع فى تقديم التابع بأن التقديم فى الفاعل عن الفعل يلزم منه خلو الفعل حالة التقديم عن الضمير وهو محال بخلاف التابع وليس فى تقديمه الخلو عما يستحيل الخلو عنه كما فى تقديم الفاعل لا عبرة باعتباره المحض وتقديره المفروض لان الاعتبارات الوهمية المحضة لا تجرى فى الاحكام

وأجيب عنه بأن الفاعل المعنوى له جهتان جهة التبعية وجهة الفاعلية المعنوية فقدم باعتبار احدى الجهتين دون الاخرى وفيه نظر لان الفاعل اللفظى له جهتان فاعلية معنوية ولفظية فقدم باحداهما

ثم لانسلم انتفاء التخصيص فى صورة المنكر لولا تقدير أنه كان فى الاصل مؤخرا فقدم لجواز حصول التخصيص فيها بالتهويل كما ذكر وغير التهويل

(قوله بخلاف الخلو عن التابع) أى فانه ليس محالا (قوله فاسد) خبر القول أى ان هذا القول باعتبار ما تضمنه من الفرق فاسد لان هذا الخلو غير محال حتى يحسن الفرق اه سم وعلى هذا فقول الشارح لان هذا أى الفسخ من كونه فاعلا فى الاصل ومبتدأ الآن لازم عليه الخلو المذكور اعتبار محض أى اعتبارا وهميا محضا لا بحسب الواقع وحينئذ فلا يضر ذلك الخلو لانه ليس أمرا تحقيقيا والمضر انما هو خلو الفعل عن الفاعل فى التركيب اللفظى ويحتمل وهو المتبادر أن هذا القول فاسد باعتبار ما تضمنه من الفرق وذلك لان خلو الفعل عن الفاعل حالة التحويل اعتبار محض غير لازم اذ يمكن اندفاعه باعتبار أن الضمير صار لا عتبار الفسخ فلم يخل الفعل عن فاعل فى لحظة من اللحظات وحينئذ فلا فرق بين التابع وبين الفاعل المعنى فى جواز الفسخ فيهما (قوله ثم لانسلم الخ) عطف على مدخول اذ بحسب المعنى كأنه قيل وفيه نظر اذ لانسلم جواز تقديم الفاعل المعنوى ثم لانسلم انتفاء الخ كذا فى الفنرى وهذا منع لقول السكاكى انه لا ينتفى التخصيص اذ لا سبب له سواه (قوله لولا تقدير التقديم) الاولى لولا تقدير التأخير اذ المقدر التأخير لا التقديم والجواب أن يراد بالتقديم ما هو متبادر منه وهو ما يكون فى الاصل ( ) مؤخرا ثم قدم ولا شك أن فرض هذا التقديم انما هو لفرض التأخير أفاده عبد الحكيم (قوله لولا تقدير التقديم) جواب لولا محذوف دل عليه ما قبله أى لولا تقدير التقديم لانتفى التخصيص (قوله لحصوله بغيره) سند للمنع ولا يخفى أن سند المنع انما يؤتى به بجوازه كذا ولا يجزم فيه بشئ والا صار المانع مدعيا ولزم الغصب (قوله كما ذكره السكاكى) أى فى كتابه فى قوله شر أهر ذا ناب وقوله من التهويل بيان للغير أى وحيث كان التخصيص يحصل بهذه الامور كما يحصل بتقدير التقديم فيجوز ان يقال ان رجل جاءنى فيه تخصيص باعتبار التهويل أى التعظيم أو التحقير لا باعتبار التقديم وحينئذ فالقول بانتفاء التخصيص فيه لولا اعتبار التقديم لا يسلم وقد يجاب بأن مراد السكاكى بقوله لولا تقدير التقديم لانتفى التخصيص تخصيص مخصوص لا يحصل بدون اعتبار التقديم وهو تخصيص الجنس أى رجل لا امرأة أو الواحد أى لا رجلان والتخصيص بهذا المعنى يتوقف على هذا الاعتبار البعيد ولا يحصل بغيره كتقدير النوعية أو التعظيم أو التحقير أو غير ذلك ان قلت هذا الجواب ينافيه ما تقدم من ان الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء بالنكرة فانه يدل دلالة ظاهرة على أن المراد مطلق التخصيص لان صحة الابتداء لا تتوقف على تخصيص الجنس أو الواحد بل على التخصيص بوجه ما ولو بتقدير النوعية أجيب بأن المراد من قوله فيما تقدم الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء أى مع كون الغرض والمطلوب تخصيص الجنس أو الواحد وهو يتوقف على ذلك الاعتبار لعدم حصول المطلوب مع مطلق التخصيص اه سم (قوله سواه) أى سوى تقدير التقديم (قوله لكن لزم ذلك من كلامه) أى فقول المصنف فيما سبق نقلا عن السكاكى اذ لا سبب له سواه باعتبار ما لزم من كلام السكاكى وليس نقولا عليه بما لم يقل وهذا اشارة لجواب اعتراض على المصنف يعلم تقريره مما قلناه (قوله حيث قال) أى لانه قال (قوله انما يرتكب ذلك الوجه البعيد) أى تقدير كونه مؤخرا فى الاصل على انه فاعل معنى ثم قدم

بخلاف الخلو عن التابع فاسد لان هذا اعتبار محض (ثم لا نسلم انتفاء التخصيص) فى نحو رجل جاءنى (لولا تقدير التقديم لحصوله) أى التخصيص (بغيره) أى بغير تقدير التقديم (كما ذكره) السكاكى من التهويل وغيره كالتحقير والتكثير والتقليل والسكاكى وان لم يصرح بأن لا سبب للتخصيص سواه لكن لزم ذلك من كلامه حيث قال انما يرتكب ذلك الوجه البعيد عند المنكر

العربية المبنية على القواعد المتفرعة على الاحكام اللفظية دون الاعتبارات الوهمية فيدعى أن امتناع خلو الفعل عن الفاعل انما هو عند التركيب اللفظى والخلو فى هذه الحالة غير لازم لا عند التقدير الوهمى فانه لا يناسب الاحكام على انا لا نسلم الخلو لحظة ما بل فى لحظة التحويل يحصل وجود الضمير كما فى لحظة وجود المكن عند انتفاء عدمه كما تنزل لمثل هذه الاعتبارات ولا نعرج على مثل هذا الخيال (ثم لا نسلم انتفاء التخصيص) الموقوف عليه جواز الابتداء عند السكاكى فى نحو رجل جاءنى (لولا تقدير التقديم) عن رتبة الفاعلية المنوية حتى يرتكب ذلك الوجه البعيد فى الابتداء بالنكرة وانما نسلمه (لحصوله) أى حصول التخصيص (بغيره) اى بغير تقدير التقديم عن الفاعلية المنوية (كما ذكره) السكاكى فى بيان وجه

دون اخرى ثم قال المصنف ثم لا نسلم انتفاء التخصيص لولا تقدير التقديم أى فى رجل قام لجواز أن يكون المسوغ للابتداء بالنكرة التنوين كما ذكره السكاكى فى شر أهر ذا ناب على رأيه (قلت) وجوابه

لفوات شرط الابتداء ومن العجائب أن السكاكى انما ارتكب فى مثل رجل جاءنى ذلك الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة وبعضهم يزعم أنه عند السكاكى بدل مقدم لا مبتدأ وأن الجملة فعلية لا اسمية ويتمسك فى ذلك بتلويحات بعيدة من كلام السكاكى وبما وقع من السهو للشارح العلامة فى مثل زيد قام وعمرو قعد أن المرفوع يحتمل أن يكون فاعلا مقدما أو بدلا مقدما ولا يلتفت الى تصريحاتهم بامتناع تقديم التوابع

الخصوص فى قولهم شر أهر ذا ناب من التهويل والتفظيع ومثله التحقير والتكثير والتقليل فاذا كان التخصيص يحصل بتقدير الوصف ليصير التخصيص نوعا ويكفى فى صحة الابتداء عقله بتصور فى تخصيص الجنس والواحد كما مر فيكفى ذلك عن ارتكاب ذلك الوجه البعيد فى المنكر ثم ان ارتكاب التخصيص بالوجه المذكور ان لم يحمل عليه الا التوصل للابتداء بالنكرة فمعلوم بالضرورة امكانه بوجود فائدة ما ولو لم يكن من طريق التخصيص أصلا ومع ذلك فالتخصيص اعتبار زائد على أصل المراد يجب فى مقامه بعد صحة الابتداء الذى هو أصل المراد وعلى تقدير تسليم كون المقام قد يقتضى ابتداء بالنكرة مفتقرا الى وسيلة بالخصوص فهو أمر جزئى لا تجب رعايته دائما ومع ذلك فمطلق الخصوص يحصل بلا تقدير التقديم كما ذكرنا ثم ليت شعرى لو افتقر الى الابتداء بالنكرة مع حصر الوسيلة اليه فى التخصيص الحصرى فلأى شئ أوقف على تقدير التقديم عن الفاعلية المنوية حتى يرتكب فيه ما ذكر فان من جملة ما يحصل به تقدير العطف ولذلك كان من العجائب أن السكاكى ارتكب ذلك الوجه البعيد لابتداء بالنكرة وأعجب من هذا أن بعضهم بعد تصريح السكاكى بما يؤخذ من كلامه ان لا سبب للتخصيص سوى تقدير التقديم والتخصيص يفتقر اليه للابتدا بالنكرة يفهم مذهب السكاكى فى نحو رجل جاءنى على ان رجلا بدل مقدم لا مبتدأ وان الجملة فعلية قدم فيها البدل ويتمسك فى ذلك باشارات بعيدة على ما ذكر من كلام السكاكى وبما وقع من السهو لشارح المفتاح فى نظير هذا من الكلام الذى تقدم فيه المعرف مخبرا عنه بالفعل كزيد قام وعمرو قعد (١) فانه فيه احتمال كون زيد وعمرو بدلا مقدما والمبدل منه ضمير مستتر فى الفعل كما ابدل من واو وأسروا النجوى ولم

ان ارادة الاهتمام لا تطرد كما أنه ليس فى كل صفة يتأتى القطع للمدح كما نص عليه سيبويه

(قوله لفوات شرط الابتداء) أى بالنكرة وذلك الشرط هو التخصيص أى لفواته عند عدم ارتكاب هذا الوجه البعيد فان هذا يفهم منه أنه لا سبب للتخصيص فى المنكر سواه وعلم مما قاله هنا ومما قاله الشارح عنه سابقا من أن التخصيص يكون بغيره أنه قد وقع فى كلام السكاكى تناقض لكن باعتبار الجواب السابق عنه يندفع ذلك التناقض (قوله ومن العجائب) من هنا الى قوله فافهم يوجد فى بعض النسخ دون بعض ولعله فى الاصل حاشية لا من أصل الشارح اهـ يس (قوله ومن العجائب الخ) لا يخفى أن الذى من العجائب هو زعم بعضهم أنه عند السكاكى بدل الخ لا أن السكاكى انما ارتكب ذلك الوجه البعيد فيما ذكر لما ذكر فكان حق العبارة أن يقال ومن العجائب زعم بعضهم أن المنكر فى مثل رجل جاءنى بدل مقدم عند السكاكى لا مبتدأ وان الجملة فعلية لا اسمية مع أن السكاكى مصرح بأنه مبتدأ حيث قال انما ارتكبت ذلك الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة وقد يجاب بأن قوله وبعضهم يقرأ بالنصب عطفا على السكاكى ويجعل الذى من العجائب هو المجموع والحاصل أن ذلك البعض يقول ان المنكر فى مثل رجل جاءنى بدل مقدم عند السكاكى لا مبتدأ والجملة فعلية مع أنه عند السكاكى مبتدأ والجملة اسمية لان السكاكى نفسه قال انما ارتكبت هذا الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة فقد نسب هذا القائل للسكاكى شيأ لم يقل به (قوله نكرة محضة) أى خالية عن المسوغ (قوله ويتمسك فى ذلك) أى ويستدل على ذلك القول (قوله من كلام السكاكى) صفة لتلويحات أى يتمسك باشارات من كلام السكاكى بعيدة من جملتها قوله ان جاز تقدير كونه مؤخرا فى الاصل على أنه فاعل معنى فقط وقدر فقال ذلك البعض فى هذا الكلام اشارة الى أن المرفوع بدل وأن الجملة فعلية ووجه البعد أن هذا الكلام انما يفهم أنه أمر تقديرى لا أنه بدل حقيقة مقدم (قوله وبما وقع) أى ويتمسك بما وقع أى ان ذلك البعض تمسك بالتلويحات البعيدة وبسهو الشارح العلامة وترك تصريح السكاكى بقوله لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة فانه صريح فى كون المقدم مبتدأ وأن الجملة اسمية والمراد بالشارح العلامة القطب الشيرازى شارح المفتاح ومحل التمسك قوله أو بدلا مقدما (قوله أن المرفوع) أى من أن المرفوع وهو بيان لما وقع (قوله يحتمل أن يكون فاعلا مقدما) قد وقع هذا الكلام من الشارح العلامة على وجه السهو فلا يعارض قوله الآتى ان الفاعل هو الذى لا يتقدم بوجه (قوله ولا يلتفت) أى ذلك الزاعم وهذا عطف على قوله يزعم أى يزعم ويتمسك بما ذكر ولا يلتفت الخ

(١) قوله فانه فيه احتمال الخ المناسب فانه طرق فيه احتمال الخ كما نظمه كتبه مصححه

حتى قال الشارح العلامة فى هذا المقام ان الفاعل هو الذى لا يتقدم بوجه وأما التوابع فتحتمل التقديم على طريق الفسخ وهو أن يفسخ كونه تابعا ويقدم وأما الا على طريق الفسخ فيمتنع تقديمها أيضا لاستحالة تقديم التابع على المتبوع من حيث هو تابع فافهم (ثم لانسلم

يلتفت ذلك الفاهم لهذا الخطا الى تصريح النحو يين بمنع تقديم التابع مادام تابعا ولا التفت الى تصريح الشارح المذكور بنقيض ما طرق من الاحتمال حيث قال تقديم التابع منسوخ التبعية ممكن كما فى جرد قطيفة وتقديم الفاعل منسوخا لايجوز كما لايجوز بلا نسخ وأما تقديم التابع وهو على حاله فلا يجوز قطعا لاستحالة تقديم التابع من حيث هو تابع على متبوعه يعنى لان الغرض حينئذ كونه تابعا وتقديمه يزيل التبعية ويصيره فى حكم المتبوع وكون الشئ تابعا فى حكم المتبوع بالتقديم متدافعان وقد علمت ما فى قول الشارح بمنع تقديم الفاعل منسوخا دون التابع من التحكم فليتأمل (ثم لانسلم

ثم قال المصنف ولانسلم انه يمتنع ان يقال المهر شر لا خير وأجيب عنه بان نسبة الاهرار الى الخبر اذا استعملت مجاز فنفيه عنه كذلك وفيه نظر وقد ظهر بما ذكرناه ان المسند اليه أقسام أحدها نكرة وليت حرف النفى فيفيد الاختصاص عند الجميع بكل حال الثانى ضمير ولى حرف النفى فيفيد الاختصاص دائما عند الجرجانى والمصنف ويشترط تقديره مؤخرا عند السكاكى الثالث اسم ظاهر ولى حرف النفى فيفيد الاختصاص دائما عند الجرجانى ولا يفيد أبدا عند السكاكى على ما نقله المصنف الرابع مثبت مضمر والمسند غير منفى فيفيد الاختصاص تارة والتقوية أخرى عند الجميع الخامس مثبت نكرة فيفيد الاختصاص دائما عند الجرجانى والسكاكى والمصنف السادس معرفة وهو اسم ظاهر مثبت والمسند غير منفى فلا يفيد دائما الا التقوية عند السكاكى وعند الجرجانى والمصنف يفيد تارة دون أخرى السابع أن يكون مثبتا ظاهرا معرفة والمسند منفى فلا يفيد عندهما الا التقوية على مقتضى ما فهمناه عنه وعلى ما فهمه المصنف يكون عنده التخصيص تارة والتقوية أخرى الثامن مثبت والخبر منفى فلا يفيد الا التقوية عند الجرجانى على ظاهر عبارة التلخيص المنقولة عنه وعلى ظاهر عبارة الايضاح يفيد عنده التخصيص تارة والتقوية أخرى وعند السكاكى يفيد التخصيص تارة والتقوية أخرى التاسع مثبت نكرة والخبر منفى فيفيد التخصيص عند السكاكى وعند عبد القاهر فلنرجع حينئذ الى عبارة المصنف فقوله عبد القاهر أى عبد القاهر قائل قد يقدم أى المسند اليه ليفيد تقديمه تخصيصه أى تخصيص المسند اليه بالمسند وقوله بالخبر الفعلى يدخل فيه الخبر الذى هو فعل مثل أنا قمت أو صفة مثل وما أنت علينا بعزيز وانما أدخلنا الصفة لان الخبر اذا كان وصفا فى عليه انه فعلى لانه يعمل عمل الفعل فان قلت قد قال المصنف فيما سبق ان ذلك مشروط بكون الخبر فعليا ورد به على قول السكاكى انه للتخصيص فى فهم خفوف قلت ذلك وهم بلا اشكال ويكفى فى تغليطه أنه مثل ههنا بقوله تعالى وما أنت علينا بعزيز وسيأتى فى عبارة المصنف وقوله ان ولى حرف النفى قيد يخرج ما اذا لم يل فانه قد يفيد التخصيص وقد لا يفيد كما سيأتى ودخل فى اطلاقه المسند اليه نكرة كان أم معرفة ضميرا أم ظاهرا سواء كان المسند منفيا أم مثبتا وان لم يمثل الا بالضمير (قوله نحو ما أنا قلت هذا أى لم أقله مع انه مقول) الاحسن التمثيل بقوله عليه الصلاة والسلام ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم ولك ان تقول أنا قلت يقتضى مجموع أمرين اثبات القول منه ونفيه عن غيره والنفى اذا ورد على مجموع الشيئين كان أعم من نفيهما معا ونفى كل منهما فقط فمن أين دل ما أنا قلت على نفى قوله واثبات قول غيره ومدلول قوله ما أنا قلت ليس مختصا بالقول وذلك صادق بقوله وقول غيره وبعدم قول واحد منهما

(قوله حتى قال الخ) غاية فى السهو والسهو فى هذا من حيث تفرقته بين الفاعل والتابع وتجويزه الفسخ فى الثانى دون الاول فهذا أيضا سهو ويحتمل أن يكون غاية فى تصريحاتهم فيكون محل الاستشهاد قوله واما الا على طريقة الفسخ الخ (قوله وأما التوابع الخ) هو من جملة كلام الشارح العلامة (قوله فافهم) من كلام شارحنا أشار به للتناقض الواقع بين كلامى العلامة حيث قال أولا يحتمل أن يكون فاعلا مقدما وقال ثانيا ان الفاعل هو الذى لا يتقدم بوجه وحيث قال أولا بدلا مقدما وقال ثانيا وأما الا على طريقة الفسخ فيمتنع تقديمهما فتأمل ومن المعلوم أن غاية الشئ إما أعظم منه أو أدنى وهنا أعظم أى انه سها حتى انه قال هذه المقالة الشنيعة وهى أن الفاعل لا يتقدم بوجه ما ولا شك أن هذا الكلام سهو منه ومخالف للصواب والصواب أن الفاعل مثل التابع قرره شيخنا العدوى (قوله ثم لانسلم الخ) هذا رد لما ادعاه السكاكى من انتفاء تخصيص الجنس فى شر أهر ذا ناب

و بقول غيره فقط فى أين تعين الثالث (قوله ولهذا لم يصح ما أنا قلت ولا غيرى) لقائل ان يقول ما الذى يمنع ذلك وانما منعه فرع هذه الدعوى ولو سلمنا انه يدل على قول غيره فما المانع من أن يصرح بخلاف المفهوم فيصح هذا التركيب كما أن قولك لا تضرب رجلا جاهلا اقتضى بالمفهوم اختصاص ذلك بالجاهل و يصح ان يصرح بخلافه فيقول لا تضرب عالما ولا جاهلا فهذا التعليل لا يصح والذى يظهر فى تعليله بعد تسليم أن ما أنا قلت معناه انا مختص بعدم القول أن قولك ولا غيرى تقديره ولا غيرى قال فيناقض منطوق ما قبله فان معنى ما غيرى قال اختصاص غيره بعدم القول وهو يناقض اختصاصه بالقول الذى هو دليل المعطوف عليه وانما قلنا ذلك لان الاتيان بلا فى مثله يفيد الحكم على كل فرد فاذا أثبت الاختصاص فى كل منهما تناقضا كل ذلك على رأى الجرجانى الذاهب الى ان نحو زيد قال يفيد الاختصاص و بهذا يعلم انه لا فرق فى الامتناع بين ما أنا قلت ولا غيرى وما أنا قلت ولا زيد ويعلم أيضا انه لا يمتنع ان تقول ما أنا قلت و زيد فان المعنى حينئذ أنا و زيد مختصان بعدم القول وأما ما أنا قلت وغيرى فلو جعلنا المراد أنا وغيرى مختصان بعدم القول لزال الاختصاص (قوله ولا ما أنا رأيت أحدا) قد تقدم الاعتراض عليه فيه (قوله والا) أى وان لم يكن حرف النفى مع المسند اليه فهو منقسم الى قسمين فعلمنا منه أنه متى ولى المسند اليه حرف النفى كان للتخصيص مطلقا (قوله ردا على من زعم انفراد غيره به أو مشاركته) فيه نظر فينبغى أن يكون للتخصيص حيث قصد الرد على مدعى المشاركة وللتقوية حيث قصد الرد على مدعى انفراد غيره الا أن يقصد المبالغة فى اثباته بالتخصيص الادعائى * وقوله وقد يأتى لتقوى الحكم نحو وأنت لا تكذب فانه أبلغ من لا تكذب ومن لا تكذب أنت فان التأكيد فيه للمحكوم عليه لا الحكم والتأكيد فى أنت لا تكذب للحكم هذا يدل على انه حيث جعله للتقوية لا يقدر فيه تقديما ولا تأخيرا كما صنع السكاكى وهذا يقتضى أن الفعل المثبت فيما من فيه لا يكون الا للتخصيص كما اذا كان المسند اليه منفيا مثل ما أنا قلت لانه جعل احتمال التقديم للتخصيص والتقوية مشروطا بكون المسند اليه منفيا وهذا ما قدمت الوعد به عند ذكر الاحتمالين فى ذلك هذا ظاهر العبارة لكنه قال فى الايضاح ان عبارة الشيخ تقتضى أنه لا فرق بين نفى المسند واثباته * وقوله وان بنى الفعل على منكر أفاد أى أفاد ذلك البناء أو ذلك التقديم ثم يحتمل أن يكون التقدير وان لم يل حرف النفى فهو على قسمين تعريف وتنكير ويحتمل ان يقدر ان ولى حرف النفى وكان مبنيا على معرفة فيكون معطوفا والاول أولى فانه يقتضى انه متى ولى المسند اليه حرف النفى كان للتخصيص بكل حال كما نقله عنه فى الايضاح والا فان كان نكرة فكذلك والا فان كان المسند منفيا فللتقوية والا فيحتمل وقوله أفاد تخصيص الجنس أو الواحد يعنى انه حاشين و يتعين المقصود منهما بسؤال أو غيره (قوله و وافقه السكاكى الا أنه الخ) قد تقدم الكلام على أنه ليس كذلك ثم اذا مشينا على ما نقله عنه فالسكاكى لا يفرق بين تقدم النفى وتأخره بخلاف عبد القاهر فقد خالفه بغير ما ذكر (قوله ان جاز تقديركونه فى الاصل مؤخرا فاعلا معنى فقط) أى لا لفظا فخرج بذلك ما لو تأخر لكان فاعلا لفظا مثل زيد قام أو لا يكون فاعلا لفظا ولا معنى مثل زيد قام أبوه وخرج بقيد التأخر أنا قمت غير منوى التأخير نعم خرج من كلامه أن قولك أنا قام غلامى لا يفيد اختصاصا لانه لو تأخر لما كان فاعلا معنويا وفيه نظر والظاهر انه يفيد وكذلك انت قام غلامك وهو قام غلامه (قوله وقدر) أى ان جاز كونه فاعلا وقدر والا أى ان فقد شرط منهما فليس للاختصاص عنده جاز كونه كما مر فى أنا قمت أم لم يجز نحو زيد قام وقوله من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا هذا أحد الاقوال فى الآية الكريمة ويعزى لسيبويه والمبرد والثانى للاخفش أنه فاعل والواو علامة على لغة أكلونى البراغيث الثالث أن أسروا خبر والذين مبتدأ ويعزى للكسائى الرابع انه فاعل فعل محذوف أى يقول الذين ظلموا قاله النحاس الخامس لابى البقاء

امتناع أن يراد المهر شر لا خير قال الشيخ عبد القاهر انما قدم شر لان المراد أن يعلم أن الذى أهر ذا ناب هو من جنس الشر لا من جنس الخير يجرى مجرى أن تقول رجل جاءنى تريد أنه رجل لا امرأة وقول العلماء إنه انما صلح لانه بمعنى ما أهر ذا ناب الا شر بيان لذلك وهذا صريح فى خلاف ماذكره ثم قال السكاكى ويقرب من قبيل هو عرف

(قوله كيف وقد قال الخ) أى كيف يكون ممنوعا والحال أن الشيخ الخ (قوله لا من جنس الخير) أى فقد نفى الاهرار عن الخير فيفيد ثبوت الاهرار له والحق مع السكاكى لان الحصر لا يكون الا للرد على متوهم لان الشئ انما ينفى اذا توهم ثبوته ومعلوم أن الكلب اذا حصل له الخير لا يحصل منه اهرار فلا يتوهم (٤٣٠) ثبوت الاهرار منه وحينئذ فيقبح الحصر وقول بعضهم ان من عادة الكلب أن يهر دون أهله ويذب عنهم من يقصدهم بسوء فالهرير حينئذ لاجل الخير أعنى ايقاظ أهله مردود لان المتبادر من قولهم شر أهر ذا ناب كون الشر بالنسبة الى ذلك الكلب فيكون الخير أيضا معتبرا بالنسبة اليه لا الى غيره كذا قرر شيخنا العدوى وفى عبد الحكيم التحقيق أن صحة الحصر وعدمها مبنية على معنى الهرير فان كان معناه النباح الغير المعتاد فلا صحة له اذ من المعلوم عند العرب أنه من امارات وقوع الشر وان كان معناه مطلق الصوت كما فى مقدمة الزمخشرى فهو قد يكون لخير وقد يكون لشر فيصح الحصر (قوله ثم قال الخ) عطف على قال الاول أو الثانى وكلمة ثم للترتيب فى الذكر والاخبار والمعنى بعدما أخبرتك عن قول السكاكى التقديم يفيد الاختصاص بشرطين أخبرك عن قوله ويقرب الخ فلا يرد أن في

حديث الاقرب فى المفتاح مقدم على حديث الاختصاص فلا وجه لكلمة ثم كذا فى يس وفى عبد الحكيم ان ثم فى جميع تلك المواضع لمجرد الترتيب فى الذكر والتدرج فى مدارج الارتقاء ولا يلزم أن يكون الثانى بعد الاول فى الزمان بل ربما يكون مقدما كما فى قوله

إن من ساد ثم ساد أبوه * ثم قد ساد قبل ذلك جده

فلا يرد أن قوله ويقرب الخ مقدم على بيان التخصيص فى كلام السكاكى وأما ما قيل أن ثم للترتيب فى الاخبار فلا يقبله الطبع السليم اذ لا فائدة فى ذلك

امتناع أن يراد المهر شر لا خير) كيف وقد قال الشيخ عبد القاهر قدم شر لان المعنى ان الذى أهره من جنس الشر لا من جنس الخير (ثم قال) السكاكى (ويقرب من) قبيل (هو قام زيد قائم

امتناع أن يراد المهر شر لا خير) الذى هو تخصيص الجنس فان الشيخ عبد القاهر وهو قدوة الفن صرح بذلك فقال ان المعنى ان المهر من جنس الشر لا من جنس الخير وذلك لان هذا الكلام اذا استعمل على ظاهره فلا مانع عقلا ولا نقلا ان يكون المخاطب معتقدا لكون المهر خيرا باعتبار غير الكلب فيقال له المهر شر لا خير أو ينزل منزلة الجاهل ويقصد مجرد التأكيد كما فى سائر الاخبار بالمعلوم لغرض سوى التنزيل وان استعمل مضربا وامثلا فيجوز ان يجهل المخاطب ويعتقد انتفاء الشر فيما قام دليله فيضرب له هذا الكلام مثلا وهو ظاهر (ثم قال السكاكى) بعد تقرير التقوى فى نحو هو قام لما فيه من الاسناد مرتين (ويقرب من) قول القائل (هو قام) الوصف المخبر به عن مبتدا نحو (زيد قائم

ان الذين مبتدأ خبره هل هذا المعنى يقولون هل هذا هذه عبارة الشيخ أبى حيان وفيه نظر لان هذا عبارة عن حذف الخبر وابقاء معموله لا عن جعل هل هذا خبرا السادس أنه فاعل فعل مشتق مما سبق التقدير أسرها الذين ظلموا السابع أنه خبر مبتدا محذوف أى هم الذين الثامن أنه منصوب على الذم قاله الزجاج التاسع أنه منصوب على اضمار أعنى العاشر انه مجرور نعتا للناس من قوله تعالى اقترب للناس قاله الفراء وكثير من هذه التخاريج تأتى فى قوله تعالى ثم عموا وصموا كثير منهم (قوله واستثنى المنكر) أى قال انه يفيد الاختصاص واستثناه من كون ما ليس بفاعل معنوى مفيدا للاختصاص فنحو رجل قام ليس بفاعل معنوى فقط اذ لو أخر لكان فاعلا لفظيا لا معنويا ومع ذلك أفاد الاختصاص عنده وعدم كونه فاعلا معنويا فقط إما لكونه فاعلا لفظيا مثل رجل قام وإما لانه لا يكون فاعلا لا لفظا ولا معنى مثل رجل قام أبوه فلا يرد عليه فيه ما أوردناه عليه فى القسم الاول نعم يرد عليه ان يقال هو يقول ان الاختصاص فى رجل قام لانه بتقدير مؤخر ابدلا وهو فاعل معنوى فقط فلا يصح الاستثناء (قوله لئلا ينتفى التخصيص اذ لا سبب له سواه) قد تقدم ما يرد عليه (قوله وشرطه) أى شرط افادة التقديم الاختصاص (أن لا يمنع مانع) عليه مؤاخذة لفظية لان عدم المانع ليس شرطا كما هو مقرر فى علم الجدل (قوله لامتناع أن يراد المهر شر) تقدم ما عليه وقوله ثم لا نسلم انتفاء التخصيص لولا تقدير التقديم أى فى المنكر والمضمر وغيرهما وقوله لحصوله بغيره كما ذكره أى من التهويل (قوله ويقرب من هو قام زيد قائم

في اعتبار تقوي الحكم زيد عارف وانما قلت يقرب دون أن أقول نظيره لانه لما لم يتفاوت في التكلم والخطاب والغيبة في أنا عارف وأنت عارف وهو عارف أشبه الخالي عن الضمير

(قوله في التقوي) انما اقتصر عليه ولم يقل والتخصيص لفقد شرطه عنده في هذا المثال ونحوه وهو جواز تقدير كونه في الاصل مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط لانه لو أخر تعين كونه مبتدأ عند من يشترط في رفع الوصف الاسم الظاهر الاعتماد وفاعلا لفظا عند من لم يشترط الاعتماد فهو نظير قوله زيد قام ومثله لا يفيد الا التقوي كما تقدم وحاصل ما أراده بقوله ويقرب الخ أن هو قام فيه تقو من غير شبهة وزيد قائم فيه تقو مع شبهة عدمه فيكون قريبا منه في افادة التقوي ولو قال ويقرب من زيد قام زيد قائم لم يحتج الى قوله في التقوي لان زيد قام لا يحتمل الا التقوي بخلاف هو قام فانه يحتمل التخصيص ان لوحظ انه كان مؤخرا في الاصل على أنه تأكيد للضمير المستتر ويحتمل التقوي ان لم يقدر مؤخرا فان قلت لم قال من هو قام ولم يقل من زيد قام مع أنه المناسب لفظا وهو ظاهر ومعنى لانه نص في التقوي عنده فاعتبار القرب اليه أولى من اعتبار القرب الى ما هو محتمل للتخصيص أيضا لانه (٤٢١) يوهم أن زيد قائم يحتمل التخصيص قلت انما قال ذلك لان المذكور في كلام السكاكي قبل قوله ويقرب بيان التقوي في المضمر المتقدم أفاده عبد الحكيم (قوله مثل قام) صفة لمصدر محذوف أي تضمنا مثل تضمن قام له (قوله فيه) أي فبسبب تضمنه للضمير وقوله يحصل الحكم تقو أي لتكرر الاسناد لان القيام مسند مرتين مرة لزيد ومرة لضميره (قوله وشبهه) في قوة التعليل لاحد الامرين اللذين تضمنهما قوله ويقرب وهو انحطاطه في التقوي عن هو قام كما أن قوله لتضمنه تعليل للامر الآخر وهو أن فيه شيأ من

في التقوي لتضمنه) أي لتضمن قائم (الضمير) مثل قام فيه يحصل للحكم تقو (وشبهه) أي شبه السكاكي مثل قائم المتضمن للضمير (بالخالي عنه) أي عن الضمير (من جهة عدم تغيره في التكلم والخطاب والغيبة) نحو أنا قائم وأنت قائم وهو قائم كما لا يتغير الخالي عن الضمير نحو أنا رجل وأنت رجل وهو رجل وبهذا الاعتبار قال يقرب ولم يقل نظيره وفي بعض النسخ وشبهه بلفظ الاسم

في التقوي) أي في تقوي الحكم لما اشتمل على ضمير المبتدإ وقد أسند اليه ففيه الاسناد مرتين قال السكاكي وانما قلت يقرب ولم أقل هو كهو في التقوي لانه يشبه الخالي عن الضمير في انه اذا أخبر به في التكلم والخطاب والغيبة لا يختلف فيقال أنا قائم وهو قائم وأنت قائم كأنا رجل وأنت رجل وهو رجل والفعل يختلف في اسناده الى الضمير مع هذه الاحوال فلتحمله الضمير ثبت فيه مطلق التقوي كالفعل حالة الاخبار لما فيه من الاسناد مرتين ولشبهه بالخالي فيما ذكر قرب من الفعل ولم يلحق درجته وهذا معنى قوله (لتضمنه الضمير وشبهه بالخالي عنه من جهة عدم تغيره في التكلم والخطاب والغيبة) فقوله وشبهه مجرور بالعطف على مدخول اللام ليفيد علة عدم بلوغه درجة الفعل في التقوي كما قررنا وفي بعض النسخ وشبهه بشد الباء مفتوحة بصيغة الماضي وهو استئناف لبيان ما ذكر

في التقوي) يعني أن اسم الفاعل قريب من الفعل وهذا ما قدمنا الاشارة له ومعنى كلامه أن السكاكي قال ويقرب زيد قائم من هو قام في التقوية لان المبتدأ بوضعه يستدعي الخبر والضمير يصرفه له وهذا القصد موجود في الخبر وقال ولم أقل مثله لانه يشبه الخالي من الضمير من جهة انه لا يتغير بالتكلم والخطاب والغيبة فصارت التقوية الحاصلة بالضمير الذي يصرفه للمبتدإ ضعيفة لعدم ظهورها تقول زيد عارف وأنا عارف وأنت عارف

التقوي هذا على ضبط شبهه بصيغة الماضي كما هو ظاهر الشارح أما على ضبطه بصيغة الاسم فقوله وشبهه الخ تعليل لاحد الامرين السابق لا في قوة التعليل له (قوله مثل قائم) أي قائم وأمثاله (قوله بالخالي عنه) أي بالاسم الجامد الذي لا يتحمل ضميرا البتة (قوله من جهة عدم تغيره) الضمير لقائم (قوله وبهذا الاعتبار) أي وهو شبهه بالخالي قال ويقرب وحاصله ان قائم المتضمن للضمير له جهتان جهة يشبه بها الفعل وهي جهة تحمله للضمير وجهة يشبه بها الاسم الجامد وهي عدم تغيره في الحالات الثلاثة فكأنه لا ضمير فيه فبالجهة الاولى قرب من هو قام في تقوي الحكم وبالثانية بعد عنه فلم يكن نظيره فلاجل هذا جعله قريبا ولم يجعله نظيرا (قوله وفي بعض النسخ وشبهه بلفظ الاسم الخ) أنت خبير بأن هذا اللفظ لا يختلف حاله الرسمي على التقديرين فلا معنى لنسبة أحدهما لبعض النسخ والمعروف عند المصنفين في مثل هذا أن يقال قوله وشبهه يحتمل أن يكون بصيغة الفعل الماضي وأن يكون بلفظ الاسم اه يس وقد يقال مراد الشارح وفي بعض النسخ وشبهه مضبوط بالقلم بلفظ الاسم وحينئذ فلا اعتراض على الشارح كذا قرر شيخنا العدوي (قوله بلفظ الاسم) أي بفتح الشين المعجمة والباء الموحدة مصدر مضاف لفاعله بمعنى المماثلة لا بكسر الشين وسكون الباء كما توهمه بعضهم لانه بهذا الضبط بمعنى مثل وهو لا يتعدى بالباء

ولذلك لم يحكم على عارف بأنه جملة ولا عومل معاملتها فى البناء حيث أعرب فى نحو رجل عارف رجلا عارفا رجل عارف واتبعه فى حكم الافراد نحو زيد عارف أبوه يعنى أتبع عارف عرف فى الافراد اذا أسند الى الظاهر مفردا كان أو مثنى أو مجموعا ثم قال ومما يفيد التخصيص ما يحكيه علت كلمته عن قوم شعيب عليه السلام وما أنت علينا بعزيز أى العزيز علينا يا شعيب رهطك لا أنت لكونهم من أهل ديننا ولذلك قال عليه السلام فى جوابهم أرهطى أعز عليكم من الله أى من نبى الله ولو كان معناه معنى ما عززت علينا لم يكن مطابقا وفيه نظر لان قوله وما أنت علينا بعزيز من باب أنا عارف لا من باب أنا عرفت والتمسك بالجواب ليس بشئ لجواز أن يكون عليه السلام فهم كون رهطه أعز عليهم من قولهم ولولا رهطك لرجمناك وقال الزمخشرى دل ايلاء ضميره حرف النفى على ان الكلام فى الفاعل لا فى الفعل كأنه قيل وما أنت علينا بعزيز بل رهطك هم الاعزة علينا وفيه نظر لانا لا نسلم ان ايلاء الضمير حرف النفى اذا لم يكن الخبر فعليا

(قوله مجرورا) أى لا منصوبا على أنه مفعول معه لانه مقصور على السماع عند سيبويه وهذا وجه التعسف الذى ذكره فى المطول كما أفاده الفنرى ورده العلامة عبد الحكيم بأن ابن مالك ذكر فى التسهيل وكذا غيره أن الصحيح أن المفعول معه قياسى فلا يظهر أن يكون هذا وجها للتعسف ووجه التعسف المذكور (٤٣٢) بامور كلها قابلة للخدش مذكورة فى حاشية العلامة المذكور (قوله وليس مثل التقوى) أى وليس ذلك الشئ الذى فيه من التقوى مثل الخ (قوله فالاول) أى فالتقوى الذى فيه لاجل تضمنه الضمير فتضمن الضمير علة الاول (قوله والثانى) أى كون التقوى الذى فيه ليس مثل التقوى فى هو قام لاجل شبهه بالاسم الجامد الخالى عن الضمير كرجل فالشبه بالجامد علة الثانى (قوله وكذا مع فاعله الظاهر أيضا) أى نحو زيد قائم أبوه فقائم أبوه ليس جملة ولا عومل معاملتها واعترض على الشارح فى جعله هذا فى حيز التعليل بقوله ولهذا مع أن هذا التعليل لا يتأتى فيه بل اسم الفاعل اذا رفع الظاهر كان كالفعل فى أن كلا منهما لا يتفاوت عند الاسناد للظاهر وانما وجه الحكم على قائم مع فاعله الظاهر بالافراد حملا له على المسند للضمير كما أوضح ذلك فى المطول والحاصل أن قائم اذا رفع الضمير حكموا له مع فاعله بالافراد لشبهه بالخالى من جهة عدم تغيره فى الخطاب والغيبة واذا رفع اسما ظاهرا حكموا عليه بالافراد حملا له على ما اذا رفع ضميرا ولم ينظروا لكونه كالفعل لا يتفاوت عند الاسناد للظاهر حتى يكون مع فاعله جملة ويستثنى من كون الاسم المشتق مع فاعله غير جملة صورتان وهما ما اذا وقع مبتدأ له فاعل سد مسد الخبر نحو أقائم الزيدان أو وقع صلة للموصول نحو جاء القائم أبوه لانه يقدر بالفعل كذا ذكر السيد فى شرح المفتاح وفى يس أن المقرر فى النحو أن صلة أل شبه جملة لا جملة فتأمل (قوله ولا عومل قائم مع الضمير) أى وكذا مع فاعله الظاهر ففيه حذف من الثانى لدلالة الاول (قوله فى البناء) فيه نظر لان الجملة من حيث هى لا تستحق اعرابا ولا بناء وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالبناء البناء الاصطلاحى بل عدم ظهور اعراب متبوعها عليها أى أنه لم يعامل معاملة الجملة فى عدم ظهور اعراب المتبوع عليها بل هذا ثبت له ظهور اعراب المتبوع عليه دون الجملة فلم يثبت لها ذلك وهذا لا ينافى أن الجملة قد تكون معربة محلا فنفى الاعراب والبناء عنها انما هو بالنظر للفظها

مجرورا عطفا على تضمنه يعنى أن قوله يقرب مشعر بأن فيه شيأ من التقوى وليس مثل التقوى فى زيد قام فالاول لتضمنه الضمير والثانى لشبهه بالخالى عن الضمير (ولهذا) أى ولشبهه بالخالى عن الضمير (لم يحكم بأنه) أى مثل قائم مع الضمير وكذا مع فاعله الظاهر أيضا (جملة ولا عومل) قائم مع الضمير (معاملتها) أى معاملة الجملة (فى البناء) حيث أعرب

(ولهذا) أى ولاجل شبهه بالخالى عن الضمير (لم يحكم بانه) أى قائم وشبهه (جملة) مع الضمير فى نحو زيد قائم ولا مع الظاهر فى نحو زيد قائم أبوه الحاقا لرافع الظاهر برافع المضمر ليكون الباب واحدا ولو كان رافع الظاهر يشبه الفعل فى عدم التغير فى أحوال الخطاب والتكلم والغيبة الكائنة فى المسند اليه وأما الحكم عليه بانه مع مرفوعه جملة ولو كان معربا بنفسه فيما اذا كان صلة لال أو وقع موقع ما أغنى عن الخبر لوقوعه فى ذلك ونحوه موقع ما طلبه الفعل والجملة أشد لانه فى الاصل صلة والاصل فيها الجملة وشبهها فهو فعل فى صورة الاسم لكراهية دخول ما صورته مختصة بالاسم على صورة الفعل والفعل مع الفاعل جملة تامة وفى الثانى فى موضع يحسن السكوت عليه مع فاعله بخلاف ما اذا أخبر به مع فاعله الظاهر أو المضمر فهو فى محل المفرد (ولا عومل معاملتها فى البناء) أى ولهذا أيضا لم يعامل معاملتها فى البناء بل أعرب كأجزاء الجملة لا كنفسها ووصف الجملة بالبناء لا يخلو عن تسامح فانها

(قوله ولهذا) أى ولعدم ظهور الضمير فيه لم يحكم عليه بانه جملة وان كان له فاعل ولا عومل معاملة الجملة فى البناء يعنى أن الجمل من شأنها أن تكون مبنية لا يظهر فيها اعراب وهذا يظهر فيه فتقول جاءنى رجل

عارف

في مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم

لا توصف اصطلاحا من حيث هي باعراب ولا بناء نعم في محل ما يعرب أو يبنى ولكن القصد ان أصل الفعل البناء لتضمنه في الاصل النسبة التامة مع فاعله فصار في غاية الافتقار والارتباط بفاعله فبنى في الاصل لان الافتقار من أسباب البناء بخلاف المشتق ففيه شبه بالخالى عن هذه النسبة وبهذا يندفع ما يتوهم من أن الجملة الجامدة الجزأين هي في الثبوت آكد مما فيه مشتق فكيف يحكم بان المشتق أقوى في التأكيد لان المراد أن طلبه لما نسب له أقوى كالفعل بخلاف الجامد فهو مستقل والتأكيد الموجود في جملته من جهة كون معناه وصفا ذاتيا أو لازما في الاصل للمخبر عنه لا من جهة كونه وضع

عارف ورأيت رجلا عارفا ومررت برجل عارف ولانه لو كان جملة لوقع صلة لكنه لا يقع الا بتقدير مبتدا قبله ﴿قلت﴾ ولك أن تقول لم يظهر الاعراب في جاءرجل عارف في مجموع اسم الفاعل وفاعله ومجموعهما هو الذي يشبه الجملة بل في عارف فقط وعارف هو لم يظهر فيه اعراب فالاولى ان يقال لو كان جملة لما تغير جزؤه فان الجمل لا يتغير جزؤها بدخول العامل عليه قال ابن الحاجب في أماليه لم يختلفوا في ان اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة مع الضمير ليست بجمل لامرين أحدهما ان الجملة هي التي تستقل بالافادة وهذه ليست كذلك الثاني ان وضعها أن تفيد معنى في ذات تقدم ذكرها فاذا استعملت مبتدأ خرجت عن وضعها ولذلك لما خرج بعضها عن هذا المعنى وجعل لمعنى الفعل بشرط سبق ما يكون كالعوض عما كان يستحقه من الاعتماد أو كالدال على اخراجه عن وضعه الاصلي جاز أن يكون مع مرفوعه جملة مثل أقائم زيد والذين يخالفون في زيد ضارب غلامه ويجعلون ضارب غلامه جملة فليسوا يخالفون في الذي ذكرناه بل الخلاف في أنه هل ثبت ان ضارب غلامه مثل ضارب الزيدان أولا فمن جوزه أخرج الصفة عن موضوعها الاصلي واستعملها استعمال الفعل اهـ * واعلم ان السكاكي يريد ان اسم الفاعل يقرب من الفعل في افادة التقوية التي هي أعم من التخصيص والمصنف يوهم أنه انما يفيد التقوية فلذلك نقل عن السكاكي ما اعترض عليه فيه وها أنا أذكره مبينا ما فيه قال المصنف حاكيا عن السكاكي ومما يفيد التخصيص ما يحكيه تعالى عن قوم شعيب عليه الصلاة والسلام وما أنت علينا بعزيز أي العزيز علينا رهطك لا أنت ولذلك قال عليه السلام أرهطى أعز عليكم من الله أي من نبي الله ولو كان المراد ما عززت علينا لم يكن مطابقا قال المصنف وفيه نظر لان قوله ما أنت علينا بعزيز من باب أنا عارف لا من باب أنا عرفت ﴿قلت﴾ وهذا هو الذي يريده السكاكي وباب أنا عارف وأنا عرفت شئ واحد وقد صرح السكاكي في فصل القصر بافادة أنا عارف للحصر قال والتمسك بالجواب ليس بشئ لجواز أن يكون فهم كون رهطه أعز عليهم من قولهم ولولا رهطك لرجمناك قال وقال الزمخشري دل ايلاء ضميره حرف النفي على ان الكلام في الفاعل لا في الفعل كأنه قال وما أنت علينا بعزيز بل رهطك هم الاعزة علينا وفيه نظر لانا لا نسلم ان ايلاء الضمير حرف النفي اذا لم يكن الخبر فعليا يفيد الحصر ﴿قلت﴾ والخبر هنا فعلى لان الفعلى أعم من الفعل واسم الفاعل كما سبق وانما يريد الزمخشري ايلاء الضمير حرف النفي مع كون المسند فعليا نعم في النفس وقفة من أن السكاكي اشترط في افادة الاختصاص أن يكون فاعلا معنويا لا لفظيا بتقدير التأخير وما أنا عارف لو تأخر فيه الضمير لكان فاعلا لفظيا لانه يصير وضعه ما عرف أنا وهو فاعل لفظي الا ان يقال يعبر به حينئذ مبتدأ مؤخرا والمبتدأ فاعل معنوي لكن كيف يقال حينئذ انه كان مؤخرا ثم قدم والفرض أن تقديمه الآن هو الاصل لانا أعربناه مبتدأ وهو بتقدير تأخيره في قولنا ما عارف انا متأخر عن محله فاذا قلنا ما أنا عارف فليس ذلك تقديما بل وضعا للشئ في محله وتقدير تأخيره على خلاف الاصل بخلاف الفاعل المعنوي المؤكد مثل قمت انا فانه بتقدير تأخيره يكون واقعا في

عليكم من الله قلنا قال السكاكي معناه من نبي الله فهو على حذف المضاف وأجود منه ما قال الزمخشري وهو أن تهاونهم به وهو نبي الله تهاون بالله فحين عز عليهم رهطه دونه كان رهطه أعز عليهم من الله ألا ترى الى قوله تعالى من يطع الرسول فقد أطاع الله ويجوز أن يقال لاشك أن همزة الاستفهام هنا ليست على بابها بل هي للانكار والتوبيخ فيكون معنى قوله أرهطى أعز عليكم من الله انكار أن يكون مانعهم من رجمه رهطه لانتسابه اليهم دون الله تعالى مع انتسابه اليه أيضا أي أرهطى أعز عليكم من الله حتى كان امتناعكم من رجمي بسبب انتسابي اليهم بأنهم رهطي ولم يكن بسبب انتسابي الى الله تعالى بأني رسوله والله أعلم

(قوله في مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم) أي فان الوصف قد أعرب مع تحمله للضمير في هذه الاحوال أي أجرى عليه اعراب المتبوع لفظا ولو قيل رجل قام ورجلا قام ورجل قام لكانت تلك الجملة الواقعة صفة مبنية

معنى أنه لم يجر عليها اعراب المتبوع لفظا ...

ومما يرى تقديمه كاللازم لفظ مثل اذا استعمل كناية من غير تعريض كما في قولنا مثلك لا يبخل ونحوه مما لا يراد بلفظ مثل غير ما أضيف اليه ولكن أريد أن من كان على الصفة التي هو عليها كان من مقتضى القياس وموجب العرف أن يفعل ما ذكر أو أن لا يفعل ولكون المعنى هذا قال الشاعر ولم أقل مثلك أعني به * سواك يا فردا بلا مشبه

وعليه قوله مثلك يثني الحزن عن صوبه * ويسترد الدمع عن غربه وكذا قول القبعثرى للحجاج لما توعده بقوله لاحملنك على الادهم مثل الامير حمل على الادهم والاشهب أى من كان على هذه الصفة من السلطان وبسطة اليد ولم يقصد أن يجعل أحدا مثله وكذلك حكم غير اذا سلك به هذا المسلك فقيل غيري يفعل ذلك على معنى أني لا أفعله فقط

(قوله ومما يرى) على صيغة المتكلم المبني للفاعل أو الغائب المبني للمجهول كذا في الاطول وفيه أيضا أن قوله ومما يرى تقديمه كاللازم الخ هذا الحكم لا ينبغي أن يخص بلفظ مثل وغير ولا بالكناية بل يجري في المجاز أيضا فيرى تقديم المسند اليه في أنت تقدم رجلا وتؤخر أخرى كاللازم لكونه أعون على المراد وهو ايراد (٤٢٤) الحكم على وجه أبلغ اذ المجاز أبلغ من الحقيقة (قوله كاللازم) حال من تقديم أى حالة كون ذلك التقديم مماثلا للتقديم اللازم في القياس كتقديم لازم الصدارة فتقديم هذا ليس بلازم في القياس بل مثله من حيث انه لازم في الاستعمال ولذا لم يقل لازما وقال كاللازم والحاصل انه انما لم يقل ومما يرى تقديمه لازما لفظ مثل وغير اذا استعملا على سبيل الكناية اشارة الى ان القواعد لا تقتضي وجوب التقديم ولكن اتفق أنهما لم يستعملا في الكناية الا مقدمين فأشبها ما اقتضت القواعد تقديمه حتى لو استعملا بخلافه عند قصد الكناية بأن قيل لا يبخل مثلك ولا يجود غيرك كان كلاما منبوذا طبعا ولو اقتضت القواعد جوازه

(ومما يرى تقديمه) أى ومن المسند اليه الذي يرى تقديمه على المسند (كاللازم لفظ مثل وغير) اذا استعملا على سبيل الكناية (في نحو مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود)

طالبا المنسوب اليه فالمشتق أقوى منه في هذا المعنى لشبهه بالفعل فالجامد الثبوت فيه من جهة المدلول فهو خارج عن افادة التقوي به باعانة وضع اللفظ والتأكيد في المشتق باعانة دلالة اللفظ لا بنفس مدلوله لذاته كما في الجامد فليتأمل (ومما) أى ومن المسند اليه الذي (يرى تقديمه) على المسند من غير قصد ارادة التخصيص حال كون ذلك التقديم (كاللازم لفظ مثل و) لفظ (غير) اذا استعمل اللفظان على سبيل الكناية في اثبات الحكم وذلك في (نحو) قولك (مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود) حيث قصد ان مثلك الكائن على أخص وصفك لا يتصف بالبخل من غير ارادة مثل معين فيلزم اتصافك بنفي البخل لان لازم المثل لازم لمماثله فيكون مثلك لا يبخل كناية عن اثبات حكم في محله لان وضع الضمير المؤكد التأخير عن المؤكد فلينظر في ذلك (تنبيه) قال الزمخشري في قوله تعالى وما هم بخارجين من النار هم هنا بمنزلتها في قول الشاعر * وهم يفرشون اللبد كل طمرة * في دلالته على قوة أمرهم لا على الاختصاص اهـ وهي دسيسة اعتزال لانه لو حملها هنا للاختصاص لزمه تخصيص عدم خروج الكفار فيلزم خروج أصحاب الكبائر من المسلمين لمذهب أهل السنة والزمخشري أكثر الناس أخذا بالاختصاص في مثل هذا وغيره من قواعد البيانيين فاذا عارضه الاعتزال فزع من قواعدهم اليه (قوله ومما يرى تقديمه كاللازم الخ) يريد أنه اذا استعملت كلمة مثل كناية من غير تعريض كقولك مثلك لا يبخل ونحوه مما لا يراد فيه بلفظ مثل غير افادة الحكم للمضاف اليه وانما يريد أن مقتضى القياس ان من كان بهذه الصفة التي هو عليها يكون غير فاعل لهذا الفعل وعليه قول الشاعر ولم أقل مثلك أعني به * سواك يا فردا بلا مشبه وكذلك حكم غير اذا سلك بها هذا المسلك فتقول غيري يفعل ذلك أى لا أفعله فقط

من

(قوله لفظ مثل وغير) خصهما بالذكر لانهما المستعملان في كلامهم والقياس يقتضي أن يكون ما هو بمعناهما كالمماثل والمغاير والشبيه والنظير كذلك قاله عبد الحكيم وكذلك الاضافة للكاف ليست قيدا بل كذلك مثلي أو مثله وغيري وغيره كذا قرر شيخنا العدوي (قوله على سبيل الكناية) أى من اطلاق اسم الملزوم وارادة اللازم وبيان ذلك أنك اذا قلت مثلك لا يبخل فقد نفيت البخل عن كل مماثل للمخاطب أى عن كل من كان متصفا بصفاته والمخاطب من هذا العام لانه متصف بتلك الصفات فيلزم أنه لا يبخل للزوم حكم الخاص لحكم العام فقد أطلق اسم الملزوم وهو نفي البخل عن المماثل وأريد اللازم وهو نفيه عن المخاطب وكذا اذا قيل غيرك لا يجود لانه اذا نفي الجود عن الغير على وجه العموم في الغير المنحصر الجود فيه لان الجود صفة وجودية لا بد لها من محل تقوم به ومحلها إما المخاطب أو غيره وقد نفي قيامها بكل فرد غير المخاطب فلزم قيامها به فقد استعمل اللفظ في المعنى الموضوع له وهو نفي الجود عن كل مغاير وأريد لازمه وهو اثبات الجود للمخاطب (قوله مثلك لا يبخل الخ) المجوز لوقوع مثل وغير مبتدأ تخصيصهما بالاضافة وان لم يتعرفا بها لتوغلهما

من غير ارادة التعريض بانسان وعليه قوله * غيرى باكثر هذا الناس ينخدع * فانه معلوم انه لم يرد أن يعرض بواحد هنالك فيصفه بأنه ينخدع بل أراد انه ليس ممن ينخدع وكذا قول أبى تمام وغيرى يأكل المعروف سحتا * وتشحب عنده بيض الايادى

فانه لم يرد أن يعرض بشاعر سواه فيزعم أن الذى قرف به عند الممدوح من أنه هجاه كان من ذلك الشاعر لا منه بل أراد أن ينفى عن نفسه أن يكون ممن يكفر النعمة ويلؤم لا غير واستعمال مثل وغير هكذا مركوز فى الطباع واذا تصفحت الكلام وجدتهما يقدمان أبدا على الفعل اذا نحى بهما نحو ماذكرناه ولا يستقيم المعنى فيهما اذا لم يقدما والسر فى ذلك أن تقديمهما يفيد تقوى الحكم كما سبق تقريره وسيأتى أن المطلوب بالكناية فى مثل قولنا مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود هو الحكم

بمعنى أنت لا تبخل وأنت تجود من غير ارادة تعريض بغير المخاطب) بأن يراد بالمثل والغير انسان آخر مماثل للمخاطب أو غير مماثل بل المراد نفى البخل عنه على طريق الكناية لانه اذا نفى عمن كان على صفته

البخل عن المخاطب (بمعنى أنت لا تبخل) ويقصد أن من اتصف بمغايرتك على وجه العموم من غير تعيين لغير معين لا يتصف بالجود واذا انتفى الجود عن المتصف بمغايرتك والجود لا بد من محل لوجوده لزم اتصافك أيها المخاطب به فيكون غيرك لا يجود كناية عن اثبات حكم الجود للمخاطب (و) يكون بمعنى (أنت تجود) وكون التركيبين للكناية التى هى على ماسيجىء أن يعبر بالملزوم ويراد به اللازم مع صحة ارادة ذلك اللازم وقد تبين معناها فيهما على ماقررنا انما ذلك اذا أريد بلفظ المثل والغير مطلق المماثل والمغاير فى الجملة أى من اتصف بأحدهما مطلقا (من غير ارادة تعريض ب)انسان معين (غير المخاطب) وأما اذا أريد التعريض أى الاشارة بالاجمال اللفظى الى مثل معين كقولك لمن قال لك من أعطاك هذا الفرس مثلك أعطانيه مريدا جوادا امثالك أو الى غير معين كقوله * غيرى جنى وأنا المعاقب فيكم * فان مراده غيرا معينا لم يكن تقديم لفظ المثل والغير حينئذ لازما اذ ليس

من غير ارادة التعريض بانسان وعليه قول المتنبى * غيرى باكثر هذا الناس ينخدع * لم يرد أن يعرض بواحد يصفه بأنه ينخدع بل أراد انه ليس ممن ينخدع واستعمال غير ومثل هكذا قال المصنف انه مركوز فى الطباع ويقدمان أبدا على الفعل اذا قصد هذا والسر فيه أن تقديمهما يفيد تقوى الحكم

فى الابهام قاله الفنرى (قوله بمعنى أنت لا تبخل وأنت تجود) لف ونشر مرتب (قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب) أى من غير ارادة التعريض بغير المخاطب وهذا حال من نحو المضاف الى المثالين ولفظ من زائد فى الاثبات لتضمنه النفى لانه فى قوة لا مع ارادة تعريض بغير المخاطب ومفهوم كلامه أنه لو أريد التعريض بأن أريد بالمثل أو الغير انسان معين لم يكن تقديمه كاللازم وذلك لان التقديم انما كان كاللازم عند ارتكاب الكناية لكونه أعون على اثبات الحكم بالطريق الابلغ وهو طريق الكناية واذا أريد التعريض فلا كناية (قوله بأن يراد بالمثل) تصوير للنفى وهو ارادة التعريض فاذا قلت مثلك (٤٣٥) لا يبخل مريدا من المثل شخصا معينا جوادا مماثلا للخاطب أو قلت غيرك لا يجود مريدا بالغير بخيلا آخر معينا كان الكلام من قبيل التعريض لا من قبيل الكناية لانه لا يلزم من نفى بخل شخص معين مماثل للمخاطب نفى بخله ولا يلزم من نفى الجود عن واحد معين ثبوت الجود للمخاطب لانه يصدق فى شخص آخر مغاير لذلك المعين وللمخاطب ثم ان جعل هذا تعريضا فيه نظر اذ لا تعريض فى الكلام المذكور بذلك الانسان بل الكلام موجه نحوه بطريق الاستقامة دون الامالة الى عرض وجانب وانما يكون التركيب من قبيل التعريض اذا قصد وصف المخاطب بالبخل وأما على ماذكره الشارح من ارادة واحد معين بالمثل والغير فالتركيب ليس كناية ولا تعريضا وأجيب بأنه ليس المراد بالتعريض الاصطلاحى الآتى فى الكناية وهو الاشارة الى معنى يفهم من عرض الكلام وجانبه بل المراد التعريض اللغوى وهو الاشارة على وجه الاجمال والابهام وعدم التصريح ولا شك أنك لم تصرح بالمعرض به بل أجملته وأبهمته وبهذا الجواب اندفع أيضا ما يقال التعريض من قبيل الكناية فيلزم أن يكون الكلام كناية وغير كناية وهو باطل وأجيب عنه أيضا بأن التعريض لا يلزم أن يكون نوعا من الكناية بل هو أعم من ذلك اذ قد يكون كناية ومجازا وحقيقة (قوله انسان آخر) أى معين وقوله مماثل للمخاطب راجع لقوله بالمثل (قوله أو غير مماثل) بالاضافة راجع لقوله والغير (قوله بل المراد) أى بقوله مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود وقوله نفى البخل عنه أى عن المخاطب وهذا اضراب على قوله من غير ارادة تعريض الخ وقوله على طريق الكناية لم يجعل على طريق المجاز من ذكر الملزوم وارادة اللازم لجواز ارادة المعنى الحقيقى أيضا (قوله لانه اذا نفى الخ) هذا توجيه للكناية فيه وبيان للزوم المحقق لها وقوله لانه أى البخل وقوله عمن كان على صفته أى عن كل من كان على صفة المخاطب لان معنى مثلك لا يبخل من كان على الصفات التى أنت عليها لا يبخل والمخاطب من هذا العام لانه متصف بتلك الصفات فيلزم أنه لا يبخل لان الحكم على العام

وان الكناية أبلغ من التصريح فيما قصد به افكان تقديمهما أعون للعنى الذى جلبا لأجله

يتصف على كل فرد من أفراده (قوله من غير قصد الى مماثل) أى بخلاف ما اذا أريد بالمثل معين أى انسان آخر غير المخاطب لا يقال التعليق بالمشتق يؤذن بعلية المشتق منه والمشتق منه موجود فى المخاطب فيلزم أنه لا يبخل لأنا نقول الحكم على العموم من غير ملاحظة مماثل معين يفهم منه فى العرف علية الوصف وهو المماثلة بخلاف ما اذا أريد بالمثل معين أى انسان آخر غير المخاطب ولم يرد العموم فلا يفهم عرفا منه علية الوصف فلا يلزم فيه أن يكون المخاطب لا يبخل لان الغرض حينئذ مجرد التعبير عن ذلك المعين كما يظهر ذلك لصاحب الذوق السليم اهـ سم (قوله واثبات الجود) عطف على نفى البخل لا على قوله نفيه عنه أى والمراد من غيرك لا يجود اثبات الجود للمخاطب بسبب نفيه الخ وهذا توجيه (٤٣٦) الكناية فى التركيب الثانى وبيان اللزوم المحقق لها وقوله عن غيره أى عن كل مغاير له بخلاف ما اذا أريد به معين فانه لا يلزم انحصار الجود فى المخاطب لانه يتحقق فى شخص آخر غير المخاطب وقوله مع اقتضائه محلا من جملة الدليل ووجه الاقتضاء أن الجود صفة موجودة فى الخارج وكل ما هو كذلك فلا بد له من موصوف أى محل يقوم به ثم انه ليس له الا محلان المخاطب والغير فاذا انتفى عن الغير تعين أن يقوم بالمخاطب (قوله فى مثل هذه الصورة) كان الظاهر أن يقول هاتين الصورتين كما لا يخفى اذ المتبادر من كلامه أن قوله مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود تركيب واحد وكلام القوم صريح فى أنهما تركيبان (قوله أعون على المراد بهما) الباء بمعنى من ان قلت ان التأخير لا اعانة فيه على المراد لان التقوى الذى يحصل به الاعانة على المراد انما يتأتى بالتقديم وحينئذ فلا وجه للتعبير بأعون لو قلت أفعل ليس على بابه أى لكونه معينا وقوله لان الغرض علة لكونه معينا (قوله اثبات الحكم) أعنى الجود وانتفاء البخل عن المخاطب وفى هذا اشارة الى أنهما من الكناية المطلوب بها نسبة لا المطلوب بها صفة ولا المطلوب بها غير صفة ولا نسبة بل كان المطلوب بها نفس الموصوف ومثال المطلوب بها صفة قولك طويل النجاد فان المطلوب بها طول القامة ومثال المطلوب بها غير صفة وغير نسبة قولك حى مستوى القامة عريض الاظفار فى الكناية عن الانسان فانه غير نسبة وغير صفة (قوله أبلغ) أى من التصريح لانها من باب دعوى الشئ ببينة اذ وجود الملزوم دليل على وجود اللازم فقولك فلان كثير الرماد فى قوة قولك فلان كريم لانه كثير الرماد وكذلك هنا قولك غيرك لا يجود فى قوة أنت تجود لان غيرك لا يجود فالحاصل أن المقصود من التركيبين اثبات الحكم على وجه أبلغ

من غير قصد الى مماثل لزم نفيه عنه واثبات الجود له بنفيه عن غيره مع اقتضائه محلا يقوم به وانما يرى التقديم فى مثل هذه الصورة كاللازم (لكونه) أى التقديم (أعون على المراد بهما) أى بهذين التركيبين لان الغرض منهما اثبات الحكم بطريق الكناية التى هى أبلغ والتقديم

الكلام على طريق الكناية بل على طريق الحقيقة وبهذا يعلم أن ليس المراد بالتعريض هنا التعريض الآتى الذى هو من أنواع الكناية أو المجاز أو الحقيقة بل المراد التعبير عن الشئ بطريق الاجمال الموجود فى أصل لفظ مثل وغير ولهذا فسرنا التعريض بقولنا الاشارة بالاجمال الخ فلا يرد ان يقال التعريض من الكناية وأول الكلام يدل على ان الاعتبار الثانى ليس فيه كناية وآخره يحقق التعريض الذى هو من الكناية ولما فهمه بعضهم كذلك احتاج الى تكلف الجواب بما يتبرأ منه كلام المصنف وانما كان التقديم كاللازم اذا سيق الكلام على وجه الكناية (لكونه) أى ذلك التقديم (أعون) أى أشد اعانة (على المراد بهما) أى بالتركيبين الموجود فيهما لفظ مثل ولفظ غير وذلك لانه لما كان الغرض منهما اثبات الحكم بطريق الكناية التى هى أبلغ من الحقيقة لان فيها الانتقال من الملزوم الى اللازم فاثبات الحكم بها كاثبات الدعوى بالدليل على ما يأتى ان شاء الله تعالى كان التقديم الذى فيه تقوية الحكم مؤكدا لذلك الاثبات البليغ فهو أعون على التقرير والتثبيت على وجه التأكيد الحاصل بطريق الكناية وانما قال كاللازم ولم يقل لازما مع انه لم يسمع التأخير اذا أريد بالتركيبين معنى الكناية اشارة الى أن القواعد لا تقتضى وجوب التقديم ولكن اتفق عدم الاستعمال الا مع التقديم فأشبه

ومما ذكرناه من اشتراط التقديم يعلم عدم صحة التأويل عليه فى قوله تعالى ليس كمثله شئ ويعلم منه فساد قول الطيبى فى قول الشاعر * نحن مثل ما فى الكأس عينى تسكب . انه من هذا الباب * واعلم أنه يقع فى عبارة كثيرا ان مثلك لا يفعل معناه أنت لا تفعل وفيه تسامح والتحقيق ان مثل فى هذا لا يراد بها الذات بل حقيقة المثل ليكون نفيا عن الذات بطريق برهانى كسائر الكنايات ثم لا يشترط على هذا أن يكون لتلك الذات الممدوحة مثل فى الخارج حصل النفى عنه بل هو من باب التخييل الذى يأتى فى الاستعارة وقوله ولم أقل مثلك أعنى به سواك لا ينافى ما قلناه فان معناه لم أرد افادة الحكم على سواك بل عنيت افادة الحكم عليك مريدا للاستعمال فى سواك وهذا المعنى انما يتجلى لك اذا تأملت ما ستراه فى باب الكناية فان قلت انما يكون مثلك لا يفعل كذا نفيا له عن المخاطب بطريق برهانى أن

(قوله لافادته التقوى) علة لقوله أعون مقدمة عليه أى والتقديم معين على ذلك لافادته التقوى وانما كان معينا له لانه من ناحية لان الكناية تفيد اثبات الحكم بطريق أبلغ وكذلك التقرير (قوله على ذلك) أى على اثبات الحكم بالطريق الابلغ (قوله انه كان مقتضى القياس الخ) أى وذلك لان المطلوب وهو اثبات الجود للمخاطب وانتفاء البخل عنه يحصل بالكناية وهى حاصلة مع التأخير كالتقدم فكان مقتضى القياس أنه يجوز التأخير لحصول المقصود معه (قوله الاعلى التقديم) أى فأشبه ما اقتضت القواعد تقديمه حتى لو استعمل غير مقدم عند قصد الكناية بأن قيل لا يبخل مثلك ولا يجود غيرك كان كلاما منبوذا طبعا وان اقتضت القواعد جوازه (قوله قيل وقد يقدم الخ) قاله ابن مالك وجماعة وانما ضعفه المصنف حيث عبر بصيغة التمريض وهو قيل للبحث فى دليله والا فالحكم مسلم كما يأتى (قوله وقد يقدم) الواو من جملة المحكى وهى اما للعطف على ماقبله فى (٤٢٧) كلام القائل أو للاستئناف وما قيل انه معطوف على مقول قول عبد القاهر عطف تلقين كما يقال سأكرمك فتقول وزيدا أى قل وزيدا فليس بشئ اذ لا معنى لتلقين القائل للشيخ هذا الكلام وأيضا لا يطرد فى قول عبد القاهر وقد يقدم ليفيد تخصيصه فانه لا يمكن أن يكون فيه لعطف التلقين (قوله المسور بكل) فيه ميل لمذهب المناطقة القائلين الموضوع هو المضاف اليه لفظة كل وأما هى فهى دالة على كمية الافراد والا فالنحاة يجعلون كل هى المسند اليه وقوله المسور بكل أى أو ما يجرى مجراه فى افادة العموم لجميع الافراد كأل الاستغراقية ولفظ جميع وانما اشترط أن يكون مقرونا بكل لانه لو لم يكن كذلك لم يجب تقديمه نحو زيد لم يقم ولم يقم زيد لعدم فوات العموم اذ لا عموم فيه وكذلك اذا لم يكن المسند مقرونا بحرف النفى لم يجب تقديمه نحو كل انسان قام وقام كل انسان لعدم فوات العموم فيه بالتقديم والتأخير لحصوله مطلقا قدم المسند اليه أو أخر وبقى شرط ثالث وهو أن يكون المسند اليه بحيث لو أخر كان فاعلا بخلاف قولك كل انسان لم يقم أبوه فانه لو أخر كل انسان بأن قيل لم يقم أبو كل انسان لم يكن فاعلا لفظيا لاخذ المسند فاعله فلا يجب التقديم فى تلك الحالة لعدم فوات العموم لان العموم حاصل على كل حال سواء قدم المسند اليه أو أخر بقى شئ آخر وهو أن الكلام فى بيان أحوال المسند اليه مطلقا وحينئذ فمن أين أخذ الشارح تقييده بما ذكر وقد يقال أخذ الشارح ذلك من قرينة السياق وفى كلام بعضهم أن الضمير فى قول المصنف وقد يقدم ان جعل راجعا للمسند اليه فى الجملة كانت كلمة قد للتقليل لان هذا التركيب قليل بالنسبة لغيره وان جعل الضمير راجعا للمسند اليه المقيد بما قاله الشارح بقرينة سياق الكلام كانت للتحقيق،

لافادته التقوى أعون على ذلك وليس معنى قوله كاللازم أنه قد يقدم وقد لا يقدم بل المراد أنه كان مقتضى القياس أن يجوز التأخير لكن لم يرد الاستعمال الاعلى التقديم نص عليه فى دلائل الاعجاز (قيل وقد يقدّم) المسند اليه المسوّر بكل على المسند المقرون بحرف النفى

ما اقتضت القواعد تقديمه كالمحصور بالا حتى لو استعملت خلافه عند قصد الكناية وقلت لا يبخل مثلك ولا يجود غيرك كان كما قال الشيخ عبد القاهر كلاما منبوذا طبعا ولو اقتضت القواعد جوازه (قيل وقد يقدّم) المسند اليه اذا كان غير جزئى وسوّر بالسور الكلى على المسند المقرون بحرف

لو كانت المماثلة تستدعى التساوى فى الصفات الذاتية وغيرها من الافعال فان اتفاق الشخصين بالذاتيات لا يستلزم اتحاد افعالهما قلت ليس المراد بالمثل هنا المصطلح عليه فى العلوم العقلية بل المراد من هو على مثل حاله فى الصفات المناسبة لما سيق الكلام له ولا تقول معناه من هو مثلك فى كل شئ لان لفظ مثل لا يستدعى المشابهة من كل وجه كما سيأتى تحقيقه فى علم البيان ﴿ تنبيه ﴾ بقى من الكلام على تقديم الاختصاص فوائد نذكرها عند الكلام على تقديم المفعول ان شاء الله تعالى ص (قيل وقد يقدم الخ) ش ذهب كثير من أهل هذا العلم الى أن تقديم المسند اليه قد يكون لافادة العموم فقوله قد يقدم لانه يعنى لان التقديم دليل على العموم نحو كل انسان لم يقم فانه يفيد نفى الحكم عن كل واحد بخلاف لم يقم كل انسان فانه يفيد نفى الحكم عن جملة الافراد أى عن مجموعها لا عن كل فرد أى لا ينفيه عن كل فرد انما ينفى المجموع وهو يصدق بنفى فرد واحد أما الدليل على أن كل انسان لم يقم معناه كل واحد فهو أن قولنا انسان لم يقم مهملة لانها غير مسوّرة وهى موجبة معدولة المحمول والموجبة المعدولة المحمول المهملة فى قوة السالبة الجزئية المستلزمة نفى الحكم عن الجملة دون كل فرد أى لا تدل على نفى الحكم عن كل فرد لا أنها تدل على عدمه واذا كانت دالة على النفى عن الجملة كانت فى قوة الجزئية لان معناها ليس كل انسان بقائم فلو كانت كل انسان لم يقم لا تفيد غير نفى الحكم عن الجملة لكانت للتأكيد فيلزم ترجيح التأكيد على التأسيس وأما الثانى فلأن قولنا لم يقم انسان وهى سالبة مهملة فى قوة سالبة كلية وهى لا شئ من الانسان بقائم وهى تقتضى نفى الحكم عن كل فرد فلو كان

لانه دال على العموم كما تقول كل انسان لم يقم

(لانه) اى التقديم (دال على العموم) أى على نفى الحكم عن كل فرد (نحو كل انسان لم يقم)

(لانه) أى التقديم على الوجه المذكور (دال على العموم) أى على عموم السلب وشمول النفى لكل فرد من أفراد الموضوع والمقام يقتضى ذلك (نحو كل انسان لم يقم) فان تقديم كل انسان على لم يقم يفيد سلب القيام عن كل فرد فرد وذلك معنى عموم السلب

دخول كل يجعل الحكم على كل فرد لزم أن يكون التأكيد فاجعل كل النفى الحكم عن جملة الافراد ليفيد فائدة تأسيسية هذا مضمون مانقله المصنف وهو من كلام بدر الدين بن مالك ولم يمنع المصنف شيأ من هذا الحكم بل نازع فى صحة التعليل فقال وفيه نظر وذكر أمورا أحدها أن النفى عن الجملة فى قولنا انسان لم يقم انما أفاده الاسناد الى انسان فاذا أضيف اليه كل انقلب الاسناد اليها فزال ذلك فيكون النفى الوارد على الافراد مستفادا من كل لا من الانسان لانه حينئذ غير مسند اليه والنفى عن كل فرد المستفاد من لم يقم انسان انما كان من الاسناد الى انسان فاذا دخلت كل وجعلت دالة على كل فرد كانت دلالتها حينئذ تأسيسية لزوال الاسناد الى انسان حينئذ فيكون تأسيسا فيهما على التقديرين وأجيب بان المسند اليه فى انسان لم يقم وفى لم يقم انسان هو الانسان وكذلك المسند اليه فى كل انسان لم يقم وفى لم يقم كل انسان انما اختلف التعبير فكل انسان لم يقم اذا كان معناه جملة الافراد كان تأكيدا لانه عبر بكل عن انسان وهذا تأكيد لان التأكيد أن يعبر بلفظ عن شئ بعبارة تقتضى التقوية (قلت) وهذا ينبنى على ان المسند اليه فى الكلية هو المضاف أو المضاف اليه وقد ذكر جماعة من المنطقيين انه المضاف اليه وهو انسان لا كل فان قلنا بذلك فواضح لان الاسناد الى انسان فى لم يقم كل انسان باق فى المعنى فلو استمر العموم لكانت كل تأكيدا وان لم نقل به وهو الحق وقد حققناه فى شرح مختصر ابن الحاجب والذى قاله المجيب لاشك انه مراد هذا القائل فيكون لم يقم كل انسان اذا جعلناه للنفى عن الافراد تأكيدا باعتبار انه عبر عنه بلفظ مؤكد كان يمكن ان يعبر عنه بغيره لكن لا نسلم له حينئذ أن التأسيس باللفظ غير المؤكد خير من التأسيس باللفظ المؤكد لان ماذكره المجيب يحل الى أنه صيغة تأسيس تأكيدية فحينئذ يصح اعتراض المصنف * الثانى أن لم يقم انسان اذا اقتضى النفى عن كل فرد فقد اقتضى النفى عن جملة الافراد فاذا دخلت عليه كل فهى للتأكيد أيضا وأجيب عنه بان دلالة لم يقم انسان على عدم قيام الجملة بالالتزام ودلالة لم يقم كل انسان على نفيه عن الجملة بالمنطوق (قلت) لمن ينازع ابن مالك ويدعى أن لم يقم كل رجل للنفى عن كل فرد فرد أن يمنع أن دلالة لم يقم كل انسان على نفى القيام عن الجملة بالمنطوق بل دل على نفى القيام عن كل فرد فرد ويدعى كما أن قلت لم يقم كل فرد فرد فهو أيضا عموم سلب ويلزم منه نفيه عن الجملة بالالتزام أيضا فاستويا ثم ان ابن مالك قدم ان كل انسان لم يقم لو لم يكن للعموم لكان تأكيدا لان انسانا يفيد نفى الحكم عن الجملة باعتبار استلزامه له فقد تضمن هذا الكلام ان كل انسان لم يقم لو لم يكن دالا على الافراد وكانت دلالته انما هى على المجموع لكانت دلالته على الجملة مطابقة ودلالة انسان لم يقم على نفى الحكم عن الجملة التزاما وجعل الاول تأكيدا للثانى فكذلك هنا يلزم أن يكون لم يقم كل انسان تأكيدا بالنسبة الى لم يقم انسان وان كان نفى الحكم عن الجملة فى الاول مطابقة وفى الثانى التزاما * الثالث أن قوله ان لم يقم انسان فى قوة السالبة الكلية لا يصح لانه اذا عم كل فرد فرد كانت سالبة كلية لا فى قوتها وأجيب عنه بان اصطلاح المنطقيين ان السالبة الكلية ما كان مسورا بلا شئ ونحوه ولا كل قضية يكون السلب فيها عاما لكن ذهب كثيرون من الاصوليين الى أن عموم النكرة فى سياق النفى معناه أن النفى فيها مطلق الحقيقة فاستلزم نفى الافراد فيحسن على هذا ان

(قوله لانه دال على العموم) أى على عموم النفى وشموله يعنى أن المسند اليه اذا كان مستوفيا للشروط المذكورة وكان المتكلم قصده فى تلك الحالة افادة العموم فانه يجب عليه أن يقدم المسند اليه لاجل أن يفيد الكلام قصده اذ لو أخر لم يطابق مقصوده لانه لم يفد العموم حينئذ فالغرض من قول المصنف لانه دال الخ بيان الحال التى لاجلها ارتكب التقديم لا استدلال عقلى اذ هذا أمر نقلى والواجب اثباته بالنقل ولبعض الافاضل قول المصنف لانه دال الخ أى من دلالة المقتضى بالفتح على المقتضى بالكسر فهى غاية مترتبة على التقديم وان أريد الدلالة على قصد العموم كان علة باعثة (قوله أى على نفى الحكم) أى المحكوم به وقوله عن كل فرد أى من أفراد ما أضيف اليه كل (قوله نحو كل انسان لم يقم) أى كل فرد اتصف بعدم القيام ومحكوم عليه به ولا يقال الضمير فى لم يقم عائد على كل انسان فيكون العموم واقعا فى حيز النفى فيكون هذا التركيب من سلب العموم لانا نقول مراعاة الاسم الظاهر أولى من مراعاة ضميره وأيضا يلزم على مراعاة الضمير أنه لم يتحقق عموم السلب أصلا ولا قائل بذلك

فيقدم ليفيد نفى القيام عن كل واحد من الناس لان الموجبة المعدولة المهملة فى قوة السالبة الجزئية المستلزمة نفى الحكم عن جملة الافراد دون كل واحد منها فاذا سورت بكل وجب أن تكون لافادة العموم لا لتأكيد نفى الحكم عن جملة الافراد لان التأسيس خير من التأكيد ولو لم تقدم فقلت لم يقم كل انسان كان نفيا للقيام عن جملة الافراد دون كل واحد منها لان السالبة المهملة فى قوة السالبة الكلية المقتضية سلب الحكم عن كل فرد لورود موضوعها فى سياق النفى فاذا سورت بكل وجب أن تكون لافادة نفى الحكم عن جملة الافراد لئلا يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس

(قوله فانه يفيد نفى القيام عن كل واحد) الجار والمجرور متعلق بنفى لا بالقيام أى فانه يفيد أن انتفاء القيام ثابت لكل واحد وانما قلنا ذلك لان الحكم فى عموم السلب يلاحظ مطلقا وأن متعلق النفى فيه الافراد (قوله بخلاف ما لو أخر) ما زائدة كما فى قوله تعالى مثل ما أنكم تنطقون و لو شرطية جزاؤها قوله فانه يفيد نفى الحكم الخ ان جاز وقوع الجملة الاسمية جوابا للو كما فى المغنى ومحذوف ان لم يجز كما فى الرضى أى لم يدل على العموم وقوله فانه تعليل له وانما لم يقل بخلاف التأخير تنصيصا على بيان مخالفة التقديم والتأخير (قوله فانه يفيد نفى الحكم) أى المحكوم به كالقيام فى المثال وقوله عن جملة الافراد أى عن الافراد المجملة أى التى لم تفصل ولم تعين بكونها كلا أو بعضا بل أبقيت على شمولها للامرين (قوله لا عن كل فرد) أى فقط فلا ينافى أن رفع الايجاب الكلى يصدق بالنفى عن كل فرد كما سيأتى وايضاح المقام ان تقول ان عموم السلب وسلب العموم النظر فيهما انما هو للافراد لا للجملة أعنى الهيئة الاجتماعية وانما الفرق بينهما من جهة كون كل فرد متعلقا للنفى أو متعلقا للمنفى فان كان الاول فهو عموم السلب وان كان الثانى فهو سلب العموم فاذا قلت كل انسان لم يقم فمعناه القيام انتفى عن كل فرد من افراد الانسان فالقيام ملحوظ على وجه الاجمال والنفى تعلق بالافراد بعد تعلقه بالقيام وارتباطه به واذا قلت لم يقم كل انسان فمعناه أن قيام كل انسان انتفى فالقيام ليس ملحوظا على وجه الاجمال بل ملحوظ تعلقه بكل فرد ثم ان انتفاء قيام الكل يتحقق بعدم حصوله من بعض دون بعض وبعدم حصوله من كل واحد لانه رفع للايجاب الكلى و رفعه يتحقق بكل من السلب الكلى والجزئى وأيا ما كان يتحقق السلب الجزئى ولذا تراهم يقولون ان سلب العموم من قبيل السلب الجزئى لانه هو المحقق اذا علمت ما ذكرناه ظهر لك أن قول المصنف فانه يفيد نفى الحكم عن جملة الافراد عن فيه بمعنى على أى يفيد أن الحكم على جميع الافراد انتفى والمراد بالجملة الافراد المجملة التى لم تعين بكونها كلا أو بعضا لا الهيئة الاجتماعية فتأمل (قوله يفيد عموم السلب) أى نفى الحكم عن كل فرد (قوله وشمول النفى) تفسير لما قبله لان العموم معناه الشمول والسلب معناه النفى (قوله لا يفيد الا سلب العموم) انما أتى بأداة الحصر فى الثانى دون الاول لان عموم السلب يستلزم سلب العموم لان عموم السلب من قبيل السلب الكلى وسلب العموم من قبيل السلب الجزئى والسلب الكلى مستلزم للسلب الجزئى لان انتفاء الحكم عن كل فرد يستلزم انتفاءه عن بعض الافراد فلذا لم يأت فيه بأداة الحصر لئلا يقتضى أن التقديم انما يفيد عموم السلب دون سلب العموم مع أنه لازم له بخلاف سلب العموم فانه لا يستلزم عموم السلب لاحتمال الثبوت لبعض الافراد فلذا أتى فيه بأداة الحصر وما قلناه من أن سلب العموم لا يستلزم عموم السلب لا ينافى ما مر من أن سلب العموم يتحقق عند عدم حصول المحكوم به من بعض وعند عدم حصوله من كل فرد كما هو ظاهر فتأمل (قوله وذلك) أى وانما كان ذلك أى تقديم المسند اليه المسور بكل على المسند المقرون بحرف النفى مفيدا لعموم السلب وتأخيره عنه مفيد السلب العموم ولم ينعكس الامر لاجل أن نتنى لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس الحاصل عند ا

فانه يفيد نفى القيام عن كل واحد من افراد الانسان (بخلاف ما لو أخر نحو لم يقم كل انسان فانه يفيد نفى الحكم عن جملة الافراد لا عن كل فرد) فالتقديم يفيد عموم السلب وشمول النفى والتأخير لا يفيد الا سلب العموم ونفى الشمول (وذلك) أى كون التقديم مفيدا للعموم دون التأخير (لئلا يلزم ترجيح التأكيد) وهو أن يكون لفظ كل لتقرير المعنى الحاصل قبله (على التأسيس) وهو أن يكون

(بخلاف ما لو أخر) المسند اليه فى هذا التركيب (نحو) قولك (لم يقم كل انسان فانه) أى التأخير فيه (يفيد نفى الحكم) الذى هو القيام (عن جملة الافراد) أى عن مجموعها الصادق بالسلب عن البعض وهو المحقق فيصح عليه معنى التركيب تفريقا بين التقديم والتأخير فيكون المعنى السلب عن البعض (لا عن كل فرد) كما فى التقديم فيرتكب ذلك التأخير ليفيد السلب عن البعض اذا اقتضاه المقام وقوله وقد يقدم ان أعيد الضمير على المسند اليه المعين فى المثال بدليل قوله بخلاف ما لو أخر كانت قد للتحقيق وان أعيد على المسند اليه فى الجملة فهى للتقليل لان هذا التركيب باعتبار غيره قليل وانما كان التقديم فيما ذكر لعموم السلب وشمول النفى والتأخير لسلب العموم ونفى شمول النفى فقط أى لبيان ان هذا النفى لم يعم جميع الافراد ولا شملها جميعا بل البعض (لئلا يلزم) لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير بان يكون مفاد الاول نفى الشمول ومفاد الثانى شمول النفى (ترجيح التأكيد على التأسيس) ومعلوم

يقال لم يقم انسان ليس سالبة كلية لا لفظا ولا معنى وليس عاما بالوضع بل استلزم العموم بخلاف كل وقد

لافادة معنى جديد مع أن التأسيس راجح لان الافادة خير من الاعادة و بيان لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس أما في صورة التقديم فلأن قولنا انسان لم يقم

أن التأسيس الذى هو انشاء معنى لم يكن حاصلا قبل أرجح من التأكيد الذى هو افادة ما قد حصل وانما رجح التأسيس على التأكيد حيث يحتملهما المقام وأما ان عين المقام أحدهما تعين لاجل المقام لا لذاته والكلام في الترجيح الذاتي واللفظ الذى هو معروض افادة التأكيد والتأسيس هنا لفظ كل لا يقال فحينئذ يقال أصل استعماله للتأكيد فيرجح فيه خصوصا لانا نقول التأسيس لذاته أرجح على كل حال فلا يقاومه استعمال لفظ كل فحيث لا مانع من التأسيس فالتأسيس أرجح جزما لان الافادة خير من الاعادة والانشاء في طريق الاخبار خير من ارتكاب سبيل التكرار وهذا التوجيه من هذا القائل لبيان السر بعد تحقق الاستعمال والا فاللغة لا تثبت بالاستدلال العقلي و بيان اللزوم في التقديم أن قولنا انسان لم يقم مهملة موجبة معدولة أما اهمالها فظاهر لان المراد من الموضوع مصدوقه لا حقيقته حتى تكون ذهنية كقولنا الانسان نوع واذا كان المراد الماصدقات في الجملة من غير ان يوجد سور يدل على كميتها كانت مهملة من السور الدال على الكمية وأما عدولها فلأن المحمول اقترن بحرف السلب والرابطة قبله اذ لا يمكن تسديرها بعده لشدة ارتباطها بالفعل فكانت معدولة المحمول واذا كانت كذلك كان معناها السلب عن جملة الافراد من غير تعرض لكليته اولا

تقرر بما ذكرناه ان الاعتراضين الاولين على ابن مالك صحيحان لكن قد يقال ان لم يقم كل انسان وان كان نفيه عن الجملة تأكيد المادل عليه لم يقم انسان من نفي الجملة فهو تأسيس باعتبار أنه أزال ما دل عليه لم يقم انسان من نفي القيام عن الافراد لان لم يقم كل انسان لم يتعرض للحكم على الافراد بنفي ولا اثبات و يرد على هذه القاعدة مع ذلك أمور منها ان قوله ان المهملة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية ممنوع لان الحكم في المهملة ان كان على الطبيعة كما ذهب اليه بعضهم فالمهملة ليست في قوة الجزئية ولا يلزم التأكيد لان مدلول انسان لم يقم الطبيعة من حيث هي ومدلول كل انسان لم يقم الافراد وان كان الحكم في المهملة على الافراد كما ذهب اليه بعضهم فقد يقال ليست في قوة الجزئية لانه ان أريد ان معنى المسند اليه فيهما واحد فممنوع لان المسند اليه في السالبة الجزئية (١) مثل كل انسان قام تحتمل نفي

انعكاس المفاد وحاصل ما ذكره المصنف من الدليل أن نقول لو لم يكن التقديم مفيد العموم النفي والتأخير مفيدا لنفي العموم بل كان الامر بالعكس للزم ترجيح التأكيد على التأسيس لكن اللازم باطل لان التأسيس خير من التأكيد لان حمل الكلام على الافادة خير من حمله على الاعادة فالملزوم مثله فقول الشارح مع أن التأسيس الخ اشارة للاستثنائية وقوله وبيان لزوم الخ بيان للملازمة والشرطية وحاصله أن تقديم المسند اليه المنكر بدون كل نحو انسان لم يقم لسلب العموم ونفي الشمول وتأخيره نحو لم يقم انسان لعموم السلب وشمول النفي فبعد دخول كل يجب أن ينعكس هذا لتكون كل للتأسيس الراجح لا للتأكيد المرجوح فان قلت افادة التقديم لعموم النفي وافادة التأخير لسلب العموم أمر لغوي والامور اللغوية (٤٣٠) انما تثبت بالسماع لا بالاستدلال فقول ذلك القائل لئلا يلزم الخ دليل باطل لا يفيد شيئا أجيب بأن ذلك القائل متمسك في أصل دعواه أن المسند اليه المسور بكل تقديمه يفيد عموم السلب وتأخيره يفيد سلب العموم باستعمال البلغاء لذلك والاستعمال دليل اللغة وأما قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيد الخ فهو بيان للسبب الباعث على هذه الطريق وللمناسبة بين التقديم والعموم وبين التأخير وسلب العموم (قوله لافادة معنى جديد) أى لم يكن حاصلا قبله (قوله لان الافادة خير من الاعادة) فيه نظر لان الاعادة قد تكون متعينة فيما اذا اقتضى الحال التأكيد كما اذا كان المخاطب منكرا وليس معه ما يزيل انكاره فانه يجب التأكيد والاعادة له وأجيب بأن كون الافادة خيرا من الاعادة بالنظر للغالب أو بالنظر لنفس الامر وقطع النظر عن المقامات والعوارض اذ الاصل عدم الاعتداد بالعارض الحكيم

فان قلت ما ذكره من أن الافادة خير من الاعادة معارض بأن استعمال كل في التأكيد أكثر فالحمل عليه راجح قلت كثرة استعمالها في التوكيد ممنوع لان استعمالها فيه مشروط باضافتها للضمير وعدم تجردها عن العوامل اللفظية اهـ عبد الحكيم (قوله و بيان لزوم ترجيح الخ) أى لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير بأن كان مفاد التقديم نفي العموم والشمول ومفاد التأخير شمول النفي و بيان مبتدأ خبره محذوف أى نذكره لك أو ظاهر (قوله أما في صورة التقديم الخ) أى أما لزوم الترجيح المذكور في صورة التقديم لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير (قوله فلأن قولنا انسان لم يقم) أى في المثال الاول قبل دخول كل

---

(١) قوله مثل كل الخ هكذا في الاصل وفي الكلام خلل ظاهر فحرره كتبه مصححه

موجبـة مهملة أما الايجاب فلأنه حكم فيها بثبوت عدم القيام لانسان لابنفي القيام عنـه لان حرف السلب وقع جزأ من المحمول وأما الاهـمال فلأنه لم يذكر فيها مايدل على كمية أفراد الموضوع مع أن الحكم فيها على ماصـدق عليـه الانسان واذا كان انسان لم يقم موجبة مهملة يجب أن يكون معناه نفى القيام عن جملة الافراد لا عن كل فرد (لان الموجبة المهملة المعدولة المحمول

لجزئيها والمحقق منها السلب عن البعض كالجزئيـة فمفادها مفاد الجزئيـة والى هـذا أشار بقوله (لان الموجبة المهملة) من السور (المعدولة المحمول) كما فى قولنا انسان لم يقم بخلاف معدولة الموضوع كقولنا اللاقائم قاعـد فـلا بحث لنا عنها الا انها فى حكم الموجبـة الحقيقية فمفاد كل منهـما كمفاده فيهما

الحكم عن بعض الافراد ومطلق الشمول أعم من العددى والمجموعى أو من المجموعى والمسند اليه فى المهملة يحتمل كل واحد والبعض دون البعض فحينئذ كل انسان يحتمل كل فرد والمجموع وانسان لم يقم يحتمل البعض ويحتمل الافراد ولا يحتمل المجموع فقد أسست كل احتمال النـفى عن المجموع فقـد صارت للتأسيس وان لم تكن عامة فى كل فرد فرد (قلت) وفيـه نظر لان انسان لم يقم أفاد الحكم على المجموع أيضا فان قال انه باللازم قلنا فكل انسان لم يقم أفاده باللفظ ونقل الدلالة من اللازم الى موضوع اللفظ تأكيد كما سبق * ومنها ان قوله دلالة كل رجل لم يقم على العموم انما كان لان التأسيس خير من التأكيد فلا يكون ذلك موضع كل وهو بعيد والذى يظهر ان كلا دالة على ذلك بالوضع * ومنها ان ماذكره ينتقض بقولك ما انسان الا قائم فانه لنفى كل فرد ولو قلت ما كل انسان الا قائم كان كذلك لنفى كل فرد كما سيأتى * ومنها أن هذا انما يتمشى لهم فى النكرة لا يمشى فى المعرفة مثل كل ذلك لم يكن فان تقـديره المذكور لم يكن وهو عام يفيـد كل فرد دون كل فهى للتأكيد أيضا

(قوله موجبـة مهملة) كلامه يقتضى أنه يتعـين فيها ذلك ولا يصح أن تكون سالبة وليس كذلك بل يصح فيها ذلك ان قدرت الرابطة بعـد حرف السلب على حد قولهـم فى الانسان ليس بكاتب انها موجبـة معدولة ان قدرت الرابطة قبل حرف السلب وجعلت حرف السلب جزأ من المحمول وسالبة ان قـدرت الرابطة بعد حرف السلب فتكون مفيدة لسلب الربط وأجيب بأن الرابطة لا يصح تقديرها هنا بعـد حرف السلب لان لم شـديدة الاتصال بالفعل فـلا يجوز الفصل بينهـما فتعين أن تكون موجبـة معدولة (قوله لان حرف السلب وقع جزأ من المحمول) أى فهى موجبة معدولة المحمول وهذا الذى ذكره الشارح وجـه لفظى للفرق بين المعـدولة والسالبة لكنـه جار فى لم يقم انسان أيضا مع أنه سالبـة على ماسيأتى والتحقيق أن الحكم ان كان بسلب الربط فهى سالبـة وان كان بربط السـلب فهـى معـدولة فالمحكوم به فى انسان لم يقم ثبوت عـدم القيام الى الفاعل فهى معـدولة وفى لم يقم انسان سلب ثبوت القيام عن الانسان فهى سالبة انظر عبد الحكيم (قوله مع أن الحكم الخ) هـذا من تتمة الدليل على أنها مهملة ولو لم يذكره لوردت الطبيعـة كالانسان نوع فانه لم يذكر فيها مايدل على كمية الافراد لكن ليس الحكم فيها على ماصـدق عليـه الانسان من الافـراد بل الحكم فيها على الطبيعـة ويحصل الفرق بينهـما أن المهملة لم يذكر فيها مايدل على كمية الافـراد مع كون الحكم فيها على الماصـدق أى الافراد وأما الطبيعـة فهى وان كان لم يذكر فيها مايدل على كمية الافـراد لكن ليس الحكم فيها على الماصدق بل على الطبيعة (قوله واذا كان انسان لم يقم الخ) مرتبط بقوله فـلأن قولنا انسان لم يقم موجبـة مهملة (قوله يجب أن يكون معناه نفى القيام عن جملة الافراد) أى عن الافراد مجملة وانتفاء قيام الجملة يصدق بعـدم حصـوله من بعض وبعـدم حصوله من كل واحـد وأيا ما كان يصدق انتفاء القيام عن البعض فهو المحقق فقـول الشارح لا عن كل فرد أى فقط فلا ينافى قوله الآتى أعم من أن يكون جميع الافراد أو بعضها ثم ان الاولى أن يقول يجب أن يكون معناها ثبوت نفى القيام عن جمـلة الافراد ليوافق ماتقدم له سابقا حيث قال حكم فيها بثبوت عدم القيام والا فنفى القيام عن جمـلة الافراد ليس معـنى الموجبـة المهملة المعدولة المحمول نعم هو لازم لمعناها الذى هو ثبوت عـدم القيام لجملة الافراد لانه يلزم من ثبوت عدم القيام انتفاؤه وأجيب بأن فى الكلام حذف مضاف أى يجب أن يكون محصل معناها أو المراد يجب أن يكون معناها أى اللازمى لا المطابقى واختار التعبير بذلك نظرا لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس على هذا البيان أفاده عبد الحكيم (قوله لان الموجبة الخ) علة للزوم ترجيح التأكيـد على التأسيس لانعكاس المفاد بالتقـديم لكن بالوسائط التى ذكرها الشارح (قوله لان الموجبة المهملة) أى وهى التى لم تشـتمل على مايفيد كون المحكوم عليه بعض الافراد أو كلها وقوله المعدولة المحمول أى التى جعـل حرف النفى جزأ من محمولها كقولنا انسان لم يقم

(قوله في قوة السالبة الجزئية) أي وهي التي ذكر فيها ما يدل على أن السلب عن البعض نحو لم يقم بعض الانسان (قوله عند وجود الموضوع) دفع بهذا ما يقال ان السالبة الجزئية أعم من الموجبة المعدولة المهملة لانها تصدق عند وجود موضوعها في الخارج وعند عدمه بخلاف الموجبة المهملة فانها لا تصدق الا عند وجوده وحينئذ فكيف تكون في قوتها وحاصل الدفع أن المراد أنها في قوة السالبة عند وجود موضوع السالبة كما في هذه التي مثل بها المصنف وهذا لا ينافي أنها عند عدمه لا تكون في قوتها بل أعم (قوله بمعنى أنهما متلازمان) أي أن معنى كون الموجبة المهملة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية أنهما متلازمان في الصدق أي التحقق فكلما تحقق معنى احداهما تحقق معنى الاخرى ثم ان ما ذكره الشارح من تلازمهما في الصدق بيان للواقع والا فيكفي في ثبوت المدعى استلزام الموجبة المعدولة للسالبة الجزئية فقط (قوله نحو لم يقم بعض الانسان) مثال السالبة الجزئية فمعناها سلب القيام عن بعض أفراد الانسان وهذا المعنى يصدق عند انتفاء القيام عن بعض الافراد دون بعض وعند انتفائه عن كل فرد (قوله لانه قد حكم في المهملة بنفي القيام) الاولى أن يقول بثبوت عدم القيام لما تقدم من أن الحكم فيها بثبوت نفي القيام لا بنفي القيام ويمكن أن يجاب بأن المراد بالنفي الانتفاء أي حكم فيها بانتفاء القيام (٤٣٢) على أن النفي مصدر المبني للمفعول وانتفاء القيام عبارة عن ثبوت عدمه أو أن الباء في قوله بنفي ليست داخلة على المحكوم به بل المعنى حكم فيها بطريق نفي القيام فالحكم من حيث هو عام للنفي والاثبات أي أنه تحقق في ضمن هذا النفي الحكم الذي هو ثبوت عدم القيام أفاد ذلك العلامة الضاري (قوله عما صدق عليه الانسان) أي عن الافراد التي يصدق أي يحمل عليها الانسان حمل مواطأة (قوله أعم من أن يكون) أي ذلك الماصدق (قوله وأياما كان الخ) ما زائدة وكان تامة والتنوين عوض عن المضاف اليه أي وأي حال ثبت وهو كون الماصدق المنفي عنه القيام جميع الافراد أو بعضها يصدق الخ الا أنه على التقدير الاول يكون بالتضمن وعلى الثاني يكون بالمطابقة وقوله يصدق نفي القيام عن البعض أي وهو مدلول السالبة الجزئية فظهر من هذا ملازمة السالبة الجزئية للمهملة (قوله وكلما صدق الخ) بيان لملازمة المهملة للسالبة الجزئية فقوله نفي القيام عن البعض أي الذي هو مدلول السالبة الجزئية أي كلما تحقق ذلك المدلول وقوله صدق نفيه عما صدق عليه الانسان أي الذي هو مدلول الموجبة المهملة المعدولة المحمول وكأنه قال صدقت أي تحققت الموجبة المهملة المعدولة المحمول وقوله في الجملة أي مجملا من غير تعرض لكلية أو بعضية (قوله فهي في قوة الخ) تفريع على الدليل بشقيه أي ظهر من هذا البيان أن الموجبة المهملة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية بمعنى أنهما متلازمان في التحقق (قوله المستلزمة) صفة للسالبة الجزئية وقوله عن الجملة عن بمعنى على متعلقة بالحكم والمراد بالجملة الافراد مجملة بقطع النظر عن كليتها او بعضيتها أي المستلزمة لكون المحكوم به على جملة الافراد منتفيا أو أن عن على حالها صلة للنفي أي المستلزمة لكون المحكوم به منتفيا عن جميع الافراد فاستلزامها لذلك على طريق رفع الايجاب الكلي كما يشير له تقرير الشارح وليس المراد أنها تستلزم نفي الحكم عن الهيئة الاجتماعية لانها قد تتحقق من غير تحقق النفي عن الهيئة الاجتماعية ألا ترى الى قولك بعض الرجال لا يحمل الصخرة العظيمة فانها سالبة جزئية صادقة ولا تستلزم نفي الحمل عن الهيئة الاجتماعية قرره شيخنا العدوي (قوله لان صدق الخ) دليل لقول المصنف المستلزمة نفي الحكم الخ

في قوة السالبة الجزئية) عند وجود الموضوع نحو لم يقم بعض الانسان بمعنى أنهما متلازمان في الصدق لانه قد حكم في المهملة بنفي القيام عما صدق عليه الانسان أعم من أن يكون جميع الافراد أو بعضها وأياما كان يصدق نفي القيام عن البعض وكلما صدق نفي القيام عن البعض صدق نفيه عما صدق عليه الانسان في الجملة فهي في قوة السالبة الجزئية (المستلزمة نفي الحكم عن الجملة) لان صدق السالبة الجزئية الموجودة الموضوع اما بنفي الحكم عن كل فرد أو نفيه عن البعض مع ثبوته للبعض

(في قوة السالبة الجزئية) أي المعدولة المذكورة في قوة السالبة الجزئية (المستلزمة نفي الحكم عن الجملة) قطعا وذلك لان مفهوم الجزئية السالبة سلب الحكم عن بعض الافراد كقولنا ليس بعض الانسان بقائم وهذا المعنى يصدق عند انتفاء الحكم عن بعض الافراد دون بعض وعند انتفائه عن كل فرد وأياما كان يصدق النفي عن جملة الافراد أي عن مجموعها على طريق السلب المسلط على الاثبات الكلي

(تنبيه) اذا عرفت ذلك فاعلم أن ما قدمناه من الفرق بين سلب العموم في لم يقم كل رجل وعموم السلب في كل رجل لم يقم حق لا اشكال فيه واختلف في الاستدلال عليه على أقوال أحدها ما قدمناه مما ذكره المصنف وقد علمت ما فيه الثاني ان النفي متوجه الى الشمول دون أصل الفعل وهو قريب من الاول الثالث قول النبي صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن فان معناه لم يكن واحد منهما وكذلك قول أبي النجم

قد أصبحت أم الخيار تدعي * علي ذنبا كله لم أصنع

وأيا ما كان يلزمها نفي الحكم عن جملة الافراد (دون كل فرد) لجواز أن يكون منفيا عن البعض ثابتا للبعض واذا كان انسان لم يقم بدون كل معناه نفي القيام عن جملة الافراد لا عن كل فرد فلو كان بعد دخول كل أيضا معناه كذلك كان كل لتأكيد المعنى الاول فيجب أن يحمل على نفي الحكم عن كل فرد ليكون كل لتأسيس معنى آخر ترجيحا للتأسيس على التأكيد وأما في صورة التأخير فلأن قولنا لم يقم انسان سالبة مهملة لا سور فيها (والسالبة المهملة في قوة السالبة الكلية المقتضية للنفي عن كل فرد) نحو لا شئ من الانسان بقائم ولما كان هذا مخالفا لما عندهم من أن المهملة في قوة الجزئية

وانما قال المستلزمة لان مفهوم النفي عن البعض الذي هو مفاد السالبة الجزئية خلاف مفهوم النفي عن الجملة وانما قلنا في تفسير عن جملة الافراد أي عن مجموعها الخ احترازا عما يكون على طريق تسليط النفي على حكم المجموع كقولنا كل أهل البلد لا يحملون الصخرة فليس من السلب عن الجملة الذي يكون في قوة الجزئية بل هو في حكم الشخصية ولا يعتبر فيها كلية ولا جزئية ولو كانت الشخصية في حكم الكلية من وجه آخر وقد تبين في غير هذا المحل واذا تحقق ان النفي في الجزئية مستلزم للنفي عن الجملة وقد علم فيما مر أن المهملة حاصلها ثبوت السلب لما صدق عليه الموضوع الموجود لان الموجبة مطلقا تقتضي وجود الموضوع فعند وجود هنا الموضوع كما في هذا المثال تتلازمان أعني الجزئية السالبة والموجبة المهملة المعدولة المحمول لانه كلما صدق السلب عن البعض الذي هو مفاد الجزئية السالبة صدق ثبوت السلب للمصدوق في الجملة الذي هو مفاد المهملة وكلما صدق ثبوت السلب للمصدوق في الجملة صدق السلب عن البعض وانما تكون السالبة الجزئية أعم اذا لم يعرض وجود الموضوع لصدقها في عدم الموضوع دون الموجبة المعدولة لانها في اصطلاح الحكماء تقتضي وجود الموضوع فيتحقق بهذا أن الموجبة المهملة المعدولة المحمول كقولنا انسان لم يقم للسلب عن الجملة لا عن كل فرد فبعد ورود كل على موضوعها يجب ان يفيد الكلام النفي عن كل فرد لا عن الجملة فيكون لفظ كل مفيدا المعنى محددا فيكون تأسيسا اذ لو أفاد الكلام بعد وروده النفي عن الجملة كان لفظ كل مفيدا للمعنى الحاصل قبلها فيكون تأكيدا والتأسيس خير من التأكيد لان الافادة خير من الاعادة كما تقدم هذا وجه لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس ان لم يفد تقديم كل في هذا التركيب عموم السلب وأما وجه لزومه ان لم يفد في التأخير سلب العموم ونفي الشمول فلأن قولنا لم يقم انسان مهملة سالبة أما سلبها فظاهر لان حرف السلب متقدم عن الموضوع فلا عدول فيها حتى تكون موجبة وأما اهمالها فلعدم وجود السور الدال على كمية الافراد مع كون الموضوع كليا واذا كانت هذه القضية مهملة سالبة (والسالبة المهملة في قوة السالبة الكلية المقتضية للنفي عن كل فرد) فقولنا لم يقم انسان

وسبب ذلك أن الحكم على كل فرد وقيل سببه في الحديث ان السؤال عن أحد الامرين لطلب التعيين بعد ثبوت أحدهما فجوابه بالتعيين أو بنفي كل منهما وبأن ذا اليدين قال قد كان بعض ذلك والموجبة الجزئية نقيض السالبة الكلية وفي البيت ان الشاعر عدل عن النصب الفصيح الى الرفع الذي هو ضرورة عند سيبويه وغيره مع عدم الضرورة وليس هذا الا لذلك هذا ما ذكروه والتحقيق في ذلك ما ذكره الوالد في تصنيف له في أحكام كل وها أنا أذكره ملخصا قال لا بد من تقديم مقدمة وهو أن قولنا زيد قائم حكم على

(قوله عن جملة الافراد) أي عن الافراد المجملة بقطع النظر عن كليتها وبعضيتها (قوله دون كل فرد) أي دون النفي عن كل فرد (قوله واذا كان انسان لم يقم الخ) مرتبط بقوله سابقا واذا كان انسان لم يقم موجبة مهملة يجب أن يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد لا عن كل فرد (قوله معناه نفي القيام) الاولى أن يقول ثبوت عدم القيام (٤٣٣) عن الافراد بجملة الا أن يقال في الكلام حذف مضاف أي محصل معناه أو المراد معناه اللازمي لا المطابقي اذ هو ثبوت عدم القيام ويلزمه نفي القيام (قوله فيجب أن يحمل الخ) قد يقال أن الضمير الراجع الى النكرة نكرة كما صرح به الرضي وحينئذ فالضمير الذي في انسان لم يقم في المعنى نكرة واقعة في سياق النفي فتكون مفيدة لعموم السلب فلو كان الكلام بعد دخول كل له لزم ترجيح التأكيد على التأسيس وأجيب بأن عموم الضمير يستلزم مخالفة الراجع للمرجع وحينئذ فلا يكون ذلك الضمير عاما نحو هذا رجل لم يعلم شيأ فالضمير في يعلم عائد على الرجل السابق وليس الضمير في يعلم بمعنى كل رجل أفاده العلامة عبد الحكيم (قوله وأما في صورة التأخير) أي وأما بيان لزوم ترجيح التأكيد لو عكس المفاد بالتأخير والتقديم في صورة التأخير (قوله لا سور فيها) تفسير لقوله مهملة (قوله المقتضية للنفي عن كل فرد) انما عبر هنا بالمقتضية وفيما مر بالمستلزمة لان السالبة الجزئية تحتمل نفي الحكم عن كل فرد وتحتمل نفيه عن بعض وثبوته لبعض وعلى كل تقدير فهي تستلزم نفي الحكم عن جملة الافراد فأشار بلفظ الاستلزام الى هذا بخلاف السالبة الكلية فانها تقتضي بصريحها نفي الحكم عن كل فرد فلذا عبر في جانبها بالمقتضية المشعر بالصراحة بخلاف الاستلزام (قوله ولما كان هذا) أي الحكم بأن السالبة المهملة

فى قوة السالبة الكلية وقوله مخالفة لما عندهم أى لما تقرر عندهم وقوله من أن الخ بيان لما عندهم وهذا اشارة الى وجه تعلل هذا الحكم بقوله لورود موضوعها فى سياق النفى وعدم تعليل كون الموجبة المهملة المعدولة المحمول فى قوة السالبة الجزئية (قوله بينه) أى ذلك الحكم بقوله الخ أى فيكون هذا مخصصا لقولهم المهملة السالبة فى قوة الجزئية فما عندهم من أن المهملة السالبة فى قوة الجزئية انما هو فى غير ما موضوعها فى سياق النفى وهو نكرة غير مصدرة بكل وهذا صادق بصور ثلاث ما اذا كان موضوعها معرفة نحو الانسان لم يقم أو نكرة ولم يتقدمه نفى نحو انسان لم يقم أو تقدمه نفى ولكن كانت النكرة مصدرة بكل نحو لم يقم كل انسان فالمهملة السالبة فى هذه الصور فى قوة الجزئية وأما لو كان موضوعها نكرة غير مصدرة بكل واقعا فى سياق النفى فانها تكون فى قوة السالبة الكلية نحو لم يقم انسان (قوله لورود موضوعها فى سياق النفى حال كونه نكرة غير مصدرة بلفظ كل) أى وكل نكرة كذلك فهى مفيدة لعموم النفى وأشار الشارح بقوله حال كونه نكرة الخ الى أن حكم المصنف بأن ورود الموضوع فى حيز النفى يفيد عموم السلب مقيد بقيدين أن يكون الموضوع نكرة وأن لا يصدر بلفظ كل والا كان مفيدا لسلب العموم (قوله فانه يفيد) أى النكرة فى سياق النفى أو الموضوع النكرة فى سياق النفى (قوله وذلك) أى وجوب الحمل على نفى القيام عن جملة [illegible] سالبة ثابت لان لفظ كل الخ ودفع الشارح بهذا ما يقال انه لا يلزم من نفى أحد هذين المعنيين [illegible] المعنى [illegible] معنى آخر غيرهما عند دخول كل وحاصل الدفع أنه لم يوجد فى هذا المقام معنى آخر غير هذين [illegible] (قوله فى هذا المقام) أى مقام دخولها على المسند اليه المنكر مقدما أو مؤخرا والحال أن المسند [illegible] أى نفى القيام عن كل فرد ونفيه عن جملة الافراد

بينه بقوله (لورود موضوعها) أى موضوع المهملة (فى سياق النفى) حال كونه نكرة غير مصدرة بلفظ كل فانه يفيد نفى الحكم عن كل فرد واذا كان لم يقم انسان بدون كل معناه نفى القيام عن كل [illegible] بعد دخول كل أيضا كذلك كان كل لتأكيد المعنى الاول فيجب أن يحمل على نفى القيام عن جملة الافراد لتكون كل لتأسيس معنى آخر وذلك لان لفظ كل فى هذا المقام لا يفيد الا أحد هذين المعنيين فعند انتفاء أحدهما يثبت الآخر ضرورة

التى هى مهملة سالبة فى قوة لا شئ من الانسان بقائم التى هى سالبة كلية وقال فى [illegible] المستلزمة وفى هذه المقتضية لان الجزئية مفهومها كما تقدم مخالف لمفهوم النفى عن الجملة [illegible] بالسلب عن كل فرد وعن البعض دون البعض والنفى عن الجملة [illegible] كلمة لا معنى لها الا النفى عن كل فرد فهو مقتضاها ومدلولها ولما كان [illegible] فى قوة السلب عن كل فرد مخالفا لما تقرر من أن المهملة تحتمل الحكم على الجميع أو على البعض [illegible] الى كونها كلية وان تسميتها مهملة تجوز باعتبار عدم وجود السور الذى هو [illegible] (لورود موضوعها) أى انما أفادت حكما كليا لورود الموضوع الكلى [illegible] والنكرة فى سياق النفى تعم وبهذا يعلم انها سالبة كلية لانا لا نعنى بالسور الا ما [illegible] تقدمها أو تأخيرا أو غير ذلك وان تسميتها مهملة تجوز ولكن يجب تقييد النكرة [illegible] بغير كل مضافة الى نكرة كقولنا لم يقم انسان وأما اذا كانت كل [illegible] ولما يقم كل انسان كانت لسلب العموم واذا كانت المهملة السالبة التى هى [illegible] النفى عن كل فرد بدون لفظ كل فعند ورود لفظ كل يجب ان يكون الكلام [illegible] النفى عن الجملة اذ لو كان النفى عن كل فرد كانت لفظة كل لتأكيد معنى حاصل [illegible] المأثور بخلاف ما اذا كان الكلام مع كل للنفى عن الجملة دون كل فرد [illegible] أرجح والحاصل أن المهملة عند تقديم الموضوع الكلى عن النفى [illegible] انما يفيد السلب عن كل فرد وعند ورود لفظ كل فهما [illegible] معنى الآخر قبل ورود كل والا كانت فيهما تأكيد الحاصل [illegible] عند قصد التأسيس فيما فيه عموم النفى الى نفى العموم [illegible] كل لا يخلو من أحدهما فعند انتفاء أحدهما يلزم ثبوت الآخر [illegible] كل كان

زيد بالقيام وهى موجبة محصلة وقولنا [illegible] معدولة ويشترط فى القضيتين وجود موضوعها وقولنا ليس زيد [illegible] بعدم القيام والا ساوت الموجبة المعدولة ولكن [illegible] تصدق مع وجود الموضوع وعدمه والسالبة المحصلة [illegible] الموجبة المعدولة ومدلول السالبة المحصلة نقيض مدلول الموجبة المحصلة [illegible] يقم كل انسان

وفيه نظر لان النفى عن جملة الافراد فى الصورة الاولى أعنى الموجبة المعدولة المهملة كقولنا انسان لم يقم وعن كل فرد فى الصورة الثانية أعنى السالبة المهملة كقولنا لم يقم انسان انما أفاده الاسناد الى انسان فاذا أضيف كل الى انسان وحوّل الاسناد اليه فأفاد فى الصورة الاولى نفى الحكم عن جملة الافراد وفى الثانية نفيه عن كل فرد منها كان كل تأسيسا لا تأكيدا لان التأكيد لفظ يفيد تقوية ما يفيده لفظ آخر وما نحن فيه ليس كذلك

والحاصل أن التقديم بدون كل لسلب العموم ونفى الشمول والتأخير لعموم السلب وشمول النفى فبعد دخول كل يجب أن يعكس هذا ليكون كل للتأسيس الراجح دون التأكيد المرجوح (وفيه نظر لان النفى عن الجملة فى الصورة الاولى) يعنى الموجبة المهملة المعدولة المحمول نحو انسان لم يقم (وعن كل فرد فى) الصورة (الثانيـة) يعنى السالبة المهملة نحو لم يقم انسان (انما أفاده الاسناد الى ما أضيف اليه كل) وهو لفظ انسان (وقد زال ذلك) الاسناد المفيد لهـذا المعنى (بالاسناد اليها) أى الى كل لان انسان صار مضافا اليـه فلم يبق مسندا اليه (فيكون) أى على تقدير أن يكون الاسناد الى كل أيضا مفيدا للمعنى الحاصل من الاسناد الى انسان يكون كل (تأسيسا لا تأكيدا) لان التأكيد

الكلام لسلب العموم وان اعتبر كل مسلطا على السلب كان لعموم السلب والقصد ان لا بد من تسليط أحدهما على الآخر لوجودهما فى حكم واحد (وفيه نظر) أى وفيما ذهب اليه هذا القائل من توجيه افادة تقديم كل وتأخيره لاحد المعنيين نظر وبه يعلم أن المصنف لم يعترض الحكم وانما اعترض التعليل على ما يظهر فى كلامه ووجه النظر أنا بعد تسليم ان المهملة الموجبة المعدولة كقولنا انسان لم يقم تفيد النفى عن الجملة والسالبة المهملة كقولنا لم يقم انسان تفيد النفى عن كل فرد نقول لا يلزم من افادة الاسناد الى كل للمعنى الاول فى الاولى وللمعنى الثانى فى الثانية كون كل تأكيدا عند وروده فى الجملتين فيلزم ترجيح التأكيد على التأسيس وذلك (لان النفى عن الجملة فى الصورة الاولى) وهى الموجبة المهملة المعدولة المحمول التى هى نحو انسان لم يقم (و) النفى (عن كل فرد فى) الصورة (الثانية) وهى السالبة المهملة التى هى نحو لم يقم انسان (انما أفاده) أى انما أفاد النفى المذكور فى الصورتين قبل ورود كل (الاسناد الى ما أضيف اليه كل) وهو فى المثالين لفظ انسان (وقد زال ذلك الاسناد) الكائن الى ما أضيف اليه كل المفيد للمعنى المذكور فى الصورتين (بالاسناد اليها) أى زال الاسناد الى ما أضيفت اليه كل بالاسناد الى كل واذا زال (ف) حينئذ (يكون) افادة المعنى باسناد آخر لا بالاسناد الاول ولو كان المعنى المفاد واحدا والتأكيد لفظ أفاد تحقق ما أفاده لفظ آخر موجود معه فى اسناد واحد ولم تكن كل مفيدة بهذا الوجه فلا تكون تأكيدا بل تكون (تأسيسا) لانه أفاد معنى باسناد آخر فليس فيه الا ترجيح أحد التأسيسين على الآخر لا ترجيح التأكيد على التأسيس وهذا المنع متجه ان أريد بالتأكيد

سالبة محصلة معناها نقيض لمعنى الموجبة المحصلة وهى قام كل انسان حكم على كل فرد بالقيام فيكون المحكوم به فى السالبة المحصلة نقيض قيام كل فرد ونقيض الكلى جزئى فيكون مدلوله سلب القيام عن

(قوله ان التقديم) اى المسند اليه المنكر نحو انسان لم يقم وقوله لسلب العموم أى السلب الجزئى (قوله التأخير) أى المسند اليه المنكر نحو لم يقم انسان وقوله لعموم السلب أى السلب الكلى (قوله وفيه نظر) (٤٣٥) أى فيما قاله ذلك القائل نظر من حيث الدليل أعنى قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس فالمصنف لم يمنع شيأ من الحكم الذى ادعاه ذلك القائل وانما نازع فى صحة دليله ولذا رجع بعضهم ضمير فيه لقوله لئلا يلزم الخ وحاصل ما ذكره المصنف ثلاث منوعات الاول مشترك بين الصورة الاولى والثانية وهذا المنع قد أبطله الشارح وأما المعنيان الآخران فخاصان بالصورة الثانية (قوله يعنى الخ) عبر بالعناية فى الموضعين لكون المصنف لم يعبر فيما سبق بعنوان الصورة الاولى والصورة الثانية فخفى المراد منهما أو أنه أتى بالعناية هنا لان الصورة الاولى فى كلام المصنف محتملة لهما مع كل وبدونها والمراد الثانى فلذا قال يعنى وكذا يقال فيما بعده (قوله الى ما أضيف اليه كل) أى فى التركيب الآخر الذى لم يؤت فيه بكل (قوله وقد زال ذلك بالاسناد اليها) الضمير عائد على كل وأنثه لكون المراد اللفظة أولا أو لتأويلها بالكلمة أو الاداة أى وشرط التوكيد أن يكون الاسناد واحدا وهاهنا اسنادان لان قولنا انسان لم يقم غير كل انسان لم يقم واعترض بأن هذا الرد لا يناسب قواعد المنطقيين لان الموضوع عندهم ما أضيف اليه كل ولفظ كل سور فقط وحينئذ فليس هنا اسنادان وعليه فتكون كل تأكيدا ان حمل الكلام على المعنى الاول قبل دخولها أو تأسيسا ان حمل على خلافه لان الاسناد واحد وقد يجاب بأن المصنف بنى كلامه فى النظر على اصطلاح النحويين لكن أنت خبير بأن المستدل بنى كلامه على اصطلاح المناطقة ألا ترى لما تقدم فى صدر المبحث من قوله فقد يقدم المسند اليه المقرون بكل قرره شيخنا العلامة العدوى (قوله لان التأكيد) أى الاصطلاحى فحذف الصفة للعلم بها

ولئن سلمنا انه يسمى تأكيدا فقولنا لم يقم انسان اذا كان مفيدا للنفى عن كل فرد كان مفيدا للنفى عن جملة الافراد لامحالة فيكون كل فى لم يقم كل انسان اذا جعل مفيدا للنفى عن جملة الافراد تأكيدا لا تأسيسا كما قال فى كل انسان لم يقم فلا يلزم من جعله للنفى عن كل فرد ترجيح التأكيد على التأسيس ثم جعله قولنا لم يقم انسان سالبة مهملة فى قوة سالبة كلية مع السول عموم موضوعها لوروده نكرة فى سياق النفى خطأ

(قوله لفظ يفيد تقوية ما يفيده لفظ آخر) اى فى تركيب واحد واسناد واحد كجاء القوم كلهم فلفظ كلهم يفيد تقوية ما يفيده القوم وما هنا ليس كذلك (قوله وهذا) أى لفظ كل ليس كذلك (قوله لان هذا المعنى) أى وهو النفى عن كل فرد فى الصورة الثانية والنفى عن الجملة فى الصورة الاولى وقوله حينئذ أى حين (٤١٦) حول الاسناد الى لفظ كل (قوله وحاصل هذا الكلام) أى المنظر فالا نسلم أنه لو حول الخ أى لانه ليس هنا لفظان فى تركيب واحد أكد أحدهما الآخر بل الموجود اسنادان اسناد الى كل واسناد الى انسان فلا تأكيد حتى يلزم ترجيحه على التأسيس (قوله ولا يخفى أن هذا) أى المنع المشار له بقول المصنف وفيه نظر (قوله أما لو أريد بذلك) أى بالتوكيد (قوله كان حاصلا بدونه) أى سواء كان الاسناد واحدا أو متعددا (قوله فاندفاع المنع) أى الذى هو حاصل تنظير المصنف (قوله وحينئذ) أى وحين اذ كان المنع المذكور مندفعا (قوله يتوجه) أى عليه ما أشار اليه بقوله أى فقط دون البحث السابق لحط الفائدة ذلك المحذوف وهو قولنا فقط (قوله فقد أفادت) أى لزم افادتها النفى عن الجملة الصادق بالنفى عن كل فرد والنفى عن بعض الافراد ووجه اللزوم أن الخاص يستلزم العام (قوله فاذا جعلت كل) أى بعد دخولها (قوله حتى يكون) أى بحيث يكون ففى وفرائد للتفريع (قوله بل تأكيدا) أى للمعنى المفاد بطريق اللزوم (قوله لان هذا المعنى) أى نفى القيام عن الجملة (قوله كان حاصلا بدونه) أى بدون كل (قوله وحينئذ) أى وحين اذ كان هذا المعنى وهو النفى عن الجملة حاصلا بدون كل (قوله لم يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس) أى كما ادعاه صاحب القيل السابق (قوله اذ لا تأسيس أصلا) لان لفظة كل للتأكيد على كل حال (قوله بل انما يلزم ترجيح أحد التأكيدين) أى وهما تأكيد النفى عن كل فرد وتأكيد النفى عن الجملة وحاصله أنه اذا كان كل من النفى عن كل فرد والنفى عن الجملة مفادا قبل دخول

لفظ يفيد تقوية ما يفيده لفظ آخر وهذا ليس كذلك لان هذا المعنى حينئذ انما أفاده الاسناد الى لفظ كل لا شئ آخر حتى يكون كل تأكيدا له وحاصل هذا الكلام أما لا نسلم أنه لو حول الكلام بعد كل على المعنى الذى حمل عليه قبل كل كان كل للتأكيد ولا يخفى أن هذا انما يصح على تقدير أن يراد التأكيد الاصطلاحى أما لو أريد بذلك أن يكون كل لافادة معنى كان حاصلا بدونه فاندفاع المنع ظاهر وحينئذ يتوجه ما أشار اليه بقوله (ولان) الصورة (الثانية) يعنى السالبة المهملة نحو لم يقم انسان (اذا أفادت النفى عن كل فرد فقد أفادت النفى عن الجملة فاذا حملت) كل (على الثانى) أى على افادة النفى عن جملة الافراد حتى يكون معنى لم يقم كل انسان نفى القيام عن الجملة لا عن كل فرد (لا يكون) كل (تأسيسا) بل تأكيدا لان هذا المعنى كان حاصلا بدونه وحينئذ فلو جعلنا لم يقم كل انسان لعموم السلب مثل لم يقم انسان لم يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس اذ لا تأسيس أصلا بل انما يلزم ترجيح أحد التأكيدين على الآخر

ماذكره والاصطلاحى بان يكون لفظ أفاد تحقق ما أفاده لفظ آخر فى اسناد واحد وان أريد بالتأكيد لفظ لو سقط عن التركيب أفاد الكلام بالاسناد الى غيره ما يفيده بالاسناد اليه فلا يتصور كون الاسناد الى كل تأسيسا لانه لو سقط وأسند الى ما أضيفت اليه أفاد الكلام ذلك المعنى بعينه فلا تكون الا تأكيدا بهذا الاعتبار ولكن حينئذ يتوجه ما أشار اليه بقوله (ولان) الصورة (الثانية) وهى السالبة المهملة نحو لم يقم انسان (اذا أفادت النفى عن كل فرد) لورود موضوعها نكرة فى سياق النفى على ما تقدم (فقد أفادت النفى عن الجملة) أى عن المجموع الذى انما يتحقق فيه النفى عن البعض وذلك لان السلب عن كل فرد متضمن للسلب عن البعض (فاذا حملت) كل (على) المعنى (الثانى) وهو النفى عن الجملة الصادق بالبعض فكان معنى لم يقم كل انسان نفى القيام عن الجملة الذى تحقق فيه النفى عن البعض لا نفى القيام عن كل فرد (لا يكون) كل فى هذا الحمل (تأسيسا) لان

بعضهم ولذلك يقول المنطقيون ليس كل انسان بقائم سالبة جزئية وقولنا كل انسان لم يقم موجبة معدولة معناها الحكم بعدم القيام على كل فرد وقد تقرر ان مدلول كل انسان كل فرد فيكون معناها الحكم بعدم القيام على كل فرد ولا يعارض هذا قول المنطقيين كل انسان ليس بقائم سالبة جزئية لانهم انما قالوا ذلك من اعتقادهم من كل المجموع ونحن قد أثبتنا ان مدلولها عند العرب الافراد فالحكم بالنفى على كل الافراد فهذا هو السر فى الفرق بين كل ذلك لم يكن ولم يكن كل ذلك واستقام به كلام الاصوليين والنحويين وكلام المنطقيين ونظهر ان العرب أدركت بعقولها السليمة وطباعها الصحيحة ما تعب فيه اليونان دهرهم بل زادوا عليه فى تحرير دلائل كل والحمد لله الذى وفقنا لفهم ذلك اه كلامه وقد أردف ذلك

كل فبعد دخول كل تكون للتأكيد سواء كانت النفي عن كل فرد أو عن جملة الافراد فان جعلناها النفي عن كل فرد وهو عموم السلب لزم ترجيح أحد التأكيدين وهو تأكيد النفي عن كل فرد على التأكيد الآخر وهو النفي عن جملة الافراد وان جعلناها النفي عن جملة الافراد وهو سلب العموم لزم ترجيح أحد التأكيدين وهو النفي عن جملة الافراد على التأكيد الآخر وهو النفي عن كل فرد وحينئذ فلا يصح قول المستدل انه يجب أن يحمل على النفي عن الجملة لانه لو حمل على النفي عن كل فرد لزم عليه ترجيح التأكيد على التأسيس اذ لا تأسيس أصلا (قوله وما يقال) أى من طرف ابن مالك جوابا عن اعتراض المصنف عليه وحاصل اعتراض المصنف أنا لا نسلم انه لو حمل كل على الثانى وهو النفي عن الجملة يكون تأسيسا بل هو تأكيد وحاصل ذلك الجواب أن لم يقم (٤٣٧) انسان مدلوله المطابقى نفي الحكم عن كل فرد وأما النفي عن الجملة فهو لازم له لان السلب الكلى يستلزم رفع الايجاب الكلى فلو قلنا مدلوله بعد كل النفي عن الجملة كان مدلولا مطابقيا فالنفي عن الجملة بعد كل مدلول مطابقى والتزامى قبلها وحينئذ فلا يكون جعل لم يقم كل انسان على نفي الجملة تأكيدا لعدم اتحاد الدلالتين (قوله اذ لو اشترط الخ) حاصل ذلك الرد أن اشتراط اتحاد الدلالتين فى التأكيد وان نفع هنا لكن يعكر عليه ما سبق فلم يكن حاسما لمادة الشبهة بالكلية وتوضيحه أن ذلك القائل يقول ان انسان لم يقم لنفي الحكم عن الجملة فاذا دخلت كل يجب أن تكون لنفي الحكم عن كل فرد ولا تجعل لنفي الحكم عن الجملة مثل انسان لم يقم اذ لو جعل مثله للزم ترجيح التأكيد على التأسيس فلو كان هذا القائل يشترط فى التأكيد اتحاد الدلالتين لورد عليه أن انسان لم يقم معناه المطابقى ثبوت النفي عن انسان ما أى عن بعض مبهم ويلزمه النفي عن الجملة فدلالة انسان لم يقم على نفي الحكم عن الجملة بطريق الالتزام وعلى فرض لو جعلنا كل انسان لم يقم لنفي الحكم عن الجملة لم يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس لان دلالة كل انسان لم يقم على هذا المعنى وهو النفي عن الجملة بالمطابقة لا بالالتزام فيلزمه أن يكون ليس هذا من باب التوكيد مع أن هذا القائل جعله من باب التوكيد فدل هذا على أن ذلك القائل لا يشترط فى التأكيد اتحاد الدلالتين (قوله لم يكن الخ) أى وقد جعل فيما سبق تأكيدا فهذا الجواب وان نفعه هنا لا ينفعه فيما تقدم (قوله لنفي الحكم) أى لثبوت نفي الحكم عن الجملة (قوله على هذا المعنى) أى النفي عن الجملة وقوله التزام أى لان مدلوله المطابقى ثبوت النفي عن انسان ما ويلزمه النفي عن الجملة

وما يقال ان دلالة لم يقم انسان على النفي عن الجملة بطريق الالتزام ودلالة لم يقم كل انسان عليه بطريق المطابقة فلا يكون تأكيدا ففيه نظر اذ لو اشترط فى التأكيد اتحاد الدلالتين لم يكن كل انسان لم يقم على تقدير كونه لنفي الحكم عن الجملة تأكيدا لان دلالة انسان لم يقم على هذا المعنى التزام

التأسيس يعنى به اللفظ الذى لو سقط عن الجملة لم يبق فيها ما يفيد معناه ولا شك أن كلا على تقدير افادته النفي عن الجملة فى هذه الصورة الثانية لو سقط أفاد ما أضيفت اليه النفي عن الجملة ضمنا أيضا فيكون كل تأكيدا على كل حال فلا يكون فى الحمل المذكور ترجيح تأسيس على تأكيد كما قال ذلك القائل بل ترجيح تأكيد على تأكيد لان كلا ان أفادت النفي عن كل فرد فقد صحت افادته بدونها صراحة لكون المسند اليه نكرة فى سياق النفي فتكون تأكيدا وان أفادت النفي عن الجملة فقد صحت افادته بدونها ضمنا لان النفي عن كل فرد فيه النفي عن الجملة فتكون تأكيدا أيضا ولا يخرجها عن التأكيد كون الافادة فيما اذا لم تكن كل ضمنية وفيما اذا كانت مطابقية لان حاصله اختلاف الدلالتين ولو اعتبر ذلك فى تحقق التأسيس ونفي التأكيد كان كل انسان لم يقم اذا حمل على النفي عن الجملة تأسيسا بالنسبة الى قولنا انسان لم يقم المفيد النفي عن الجملة كهو أيضا لان وجه الدلالة مختلف لان الاول فيه تحقق النفي عن الجملة صريحا والثانى مدلوله النفي عما صدق عليه انسان صريحا مستلزما النفي عن الجملة فعليه يكون كل انسان لم يقم على تقدير دلالته على النفي عن الجملة تأسيسا لاختلاف الدلالتين ولا يقول به ذلك القائل وأنت خبير بأن المنع الاول المردود يعم الصورتين والمنع الثانى يختص بالثانية ولقائل أن يقول ليس هنا تأكيد على كل حال وانما هنا العدول عن اطناب وتطويل الى ايجاز اذ ليس هنا الا جملة واحدة يستفاد منها بدون كل ما يستفاد منها معه فاذا أتى بها مع كل كانت تطويلا أو بدونها كانت ايجازا والمعنى واحد وليس هنا لفظان يؤكد أحدهما الآخر لا افرادا ولا تركيبا ولو تصور فى مثل هذا تأكيد كان كل تطويل تأكيدا ولا يقول به أحد فليس هنا اسناد قبل كل زال بها ولا كان لغيرها معها فجاءت مؤكدة وهذا ينابذه الرد الاول بل يغنى عنه ثم عند المنطقيين أن المسند اليه هو ما أضيفت اليه كل وعلى كل حال فليس هنا اسنادان وعليه تكون كل إما تأكيدا أو تأسيسا لان الاسناد واحد فليتأمل ثم أشار الى بحث آخر وهو ضعيف فى توجيه هذا القائل فقال

بفوائد تتعلق بما نحن فيه وغالب ما أذكره فى هذه المسألة هو من كلامه ذلك

لان النكرة فى سياق النفى اذا كانت للعموم كانت القضية التى جعلت هى موضوعا لها سالبة كلية فكيف تكون سالبة مهملة ولو قال لو لم يكن الكلام المشتمل على كلمة كل مفيدا لخلاف ما يفيده الخالى عنها لم يكن فى الاتيان بها فائدة لثبت مطلوبه فى الصورة الثانية دون الاولى لجواز أن يقال فائدته فيها الدلالة على نفى الحكم عن جملة الافراد بالمطابقة واعلم ان ماذكره هذا القائل من كون كل فى النفى مفيدة للعموم تارة وغير مفيدة أخرى مشهور وقد تعرض له الشيخ عبد القاهر وغيره قال الشيخ كلمة كل فى النفى ان أدخلت فى حيزه

(قوله ولان النكرة الخ) هذه مناقشة لفظية مع صاحب القيل فى التسمية فقط واعترض عليه بمخالفة اصطلاح القوم ولمناقشة واردة على قوله لان السالبة المهملة فى قوة الكلية لو رتبه موضوعها الخ وحاصله أن النكرة المنفية اذا عمت كانت القضية المحكوم بها سالبة كلية لا مهملة فتسمية ذلك القائل لها مهملة لا يصح فحط المنع تسمية الصورة الثانية سالبة مهملة فقوله كما ذكره هذا القائل راجع للنفى (قوله لانه قد بين فيها) أى فى القضية التى وقع موضوعها نكرة منفية عامة وقوله من الافراد أى من أفراد الموضوع أى وكل قضية كذلك فهى سالبة كلية لا مهملة (٤٣٨) (قوله والبيان) أى بيان أن الحكم مسلوب عن كل فرد وقوله لابد له من مبين بصيغة اسم الفاعل وقوله ولا محالة أى وقطعا ههنا شئ يدل الخ أى وهو وقوع النكرة فى حيز النفى وقوله سوى هذا أى سوى الشئ الدال على كمية الافراد لا خصوص لاشئ ولا واحد مثلا فى السلب الكلى بل المراد بالسور ما يشمل قرينة الحال ووقوع النكرة فى حيز النفى وقول بعض المناطقة ان السور هو اللفظ الدال على كمية الافراد فهو إما تعريف السور اللفظى أو مراده اللفظ المذكور وما يقوم مقامه (قوله وحينئذ) أى وحين اذ أردنا بالسور ما يدل على كمية الافراد وان لم يكن لفظا يندفع ما قيل اعتذارا عن صاحب القيل فى تسميتها مهملة وحاصله أن قول المعترض وهو المصنف هذه القضية أعنى لم يقم ما انسان قد بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من أفراد الموضوع وكل ما هو كذلك فهى سالبة كلية لا مهملة كبراه ممنوعة اذ لا نسلم أن ما بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل فرد من أفراد الموضوع سالبة كلية بل لا تكون كذلك الا اذا كان ثم لفظ يدل على ذلك ولم يوجد هنا لفظ دال على ذلك فتسميتها مهملة لعدم السور وحاصل دفع ذلك الاعتراض أنا لا نسلم أن القضية التى بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من أفراد الموضوع لا تكون سالبة كلية الا اذا وجد لفظ يدل على ذلك لان الموجود فى كتب القوم أن المهملة هى التى يكون موضوعها كليا وقد أهمل فيها بيان كمية أفراد الموضوع اى لم يبين فيها أن الايجاب أو السلب لكل أفراد الموضوع أو بعضها والكلية هى التى بين فيها أن الحكم على كل أفراد الموضوع سواء كان البيان بلفظ دال على ذلك أو بغيره كوقوع النكرة فى سياق النفى (قوله وقال عبد القاهر) عطف على قوله قيل وقد يتقدم ان قلت ماذكره الشيخ عبد القاهر هو عين ماذكره

(ولان النكرة المنفية اذا عمت كان قولنا لم يقم انسان سالبة كلية لا مهملة) كما ذكره هذا القائل لانه قد بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من الافراد والبيان لابد له من مبين ولا محالة ههنا شئ يدل على أن الحكم فيها على كلية أفراد الموضوع ولا نعنى بالسور سوى هذا وحينئذ يندفع ما قيل انما سماها مهملة باعتبار عدم السور وقال (عبد القاهر ان كانت) كلمة (كل داخلة فى حيز النفى

(ولان النكرة المنفية اذا عمت) بسبب ورودها فى سياق النفى فلا مانع من التعميم مع قرينة ارادته (كان قولنا لم يقم انسان) الذى سماه ذلك القائل سالبة مهملة (سالبة كلية) لعموم حكم السلب فيها (لا) سالبة (مهملة) كما سماها ذلك القائل وذلك لان المهملة فى الاصطلاح ما يحتمل التعميم والتبعيض واذ نفى فيها التبعيض وعليها تحمل فى المعقول ولهذا يقال المهملة فى قوة الجزئية وهذا القائل بين كما ذكر من ورود موضوعها فى سياق النفى عمومها ومتى وجد ما أفاد العموم ولو قرينة حال كان ذلك المفيد سور العموم اذ لا يختص بلفظ مخصوص اتفاقا فلا ينفعه الجواب بأن تسميتها مهملة باعتبار عدم وجود السور المخصوص فيها اذ لا يختص السور بشئ بل كل ما أفاد العموم ولو كان غير مفيد انما فهو سور وأنت خبير بان هذا بحث فى التسمية ويجوز التجوز فيه كما أشرنا اليه فيما تقدم فهذا البحث لفظى لا معنوى فليتأمل ثم أشار الى كلام عبد القاهر فى تقرير مفاد كل مع النفى وهو يشمل ما تقدم ويتضمن صحته حكما ولو بحث تعليلا فقال (عبد القاهر) أى قال عبد القاهر (ان كانت) لفظة (كل داخلة) أى موجودة (فى حيز النفى) وذلك

ص (وقال عبد القاهر الخ) ش هذا الكلام المنقول عن عبد القاهر موافق فى الحكم لما قاله ابن مالك الا أنه يخالفه فى الاستدلال وانما اخره المصنف ليتبين انه انما رد فيما تقدم الدليل ولم يرد المدلول ثم فى كلام عبد القاهر تحرير وهو أن كلا ان كانت فى حيز النفى بان أخرت عن أداة النفى كانت لنفى الشمول لا لنفى كل فرد مثل قوله

بأن قدم عليها لفظا كقول أبي الطيب * ما كل ما يتمنى المرء يدركه * وقول الآخر * ما كل رأي الفتى يدعو الى رشد *

صاحب القيل السابق وحينئذ فما فائدة اعادته قلت فائدة ذلك الاشارة الى أن ماذكره صاحب القيل السابق حق وأن الباطل دليله وأنه لا يلزم من بطلان الدليل بطلان المدلول كذا أجيب وفي ذلك الجواب نظر لان هذا معلوم من تخصيص الدليل بالاعتراض على أنه يمكن التنبيه على ذلك بعبارة مختصرة بأن يقول واليه ذهب عبد القاهر أو وهو صحيح فالاولى الجواب بأن ماذكره الشيخ مخالف لما ذكره صاحب القيل لان تقديم النفي على كل كما في لم يقم كل انسان يفيد النفي عن الجملة عند صاحب القيل وهو صادق بالنفي عن كل فرد وبالنفي عن البعض فقط ويفيد النفي عن بعض الافراد والثبوت للبعض الآخر عند الشيخ كما سيأتي فبينهما العموم والخصوص فلا يرد السؤال من أصله على أن في كلام الشيخ عبد القاهر تعميمات وتفصيلات وأمثلة ليست في كلام صاحب القيل السابق اذ كلام صاحب القيل السابق فيما اذا كانت كل مسندا اليها وكلام الشيخ عبد القاهر أعم من ذلك كما ستقف عليه فلو سلم عدم المخالفة كان في اعادته هذه الفوائد الآتية (قوله بأن أخرت) أي لفظا أو رتبة وقد مثل (٤٣٩) المصنف للثاني فيما يأتي بقوله كل الدراهم لم آخذ

بأن أخرت عن أداته) سواء كانت معمولة لاداة النفي أولا وسواء كان الخبر فعلا (نحو ما كل ما يتمنى المرء يدركه) * تجري الرياح بما لا تشتهي السفن أو غير فعل نحو قولك ما كل متمني المرء حاصلا (أو معمولة الفعل المنفي) الظاهر أنه عطف على داخلة وليس بسديد لان الدخول في حيز النفي شامل لذلك

(بأن أخرت) لفظا أو حكما (عن أداته) أي اداة النفي وتشمل أداة النفي ما يصح عملها في كل كما الحجازية وما لا يصح كلم وان نحو سواء حينئذ كانت مبتدأ وخبرها فعل (نحو) قوله (ما كل ما يتمنى المرء يدركه) * تجري الرياح بما لا تشتهي السفن أو كانت مبتدأ وخبرها اسم كقوله ما كل ما يتمنى المرء حاصلا بالرفع والنصب على اعمال ما واهمالها فان قيل الشطر الثاني في البيت لا يدل على ما ادعاه في الاول فان كون أرباب السفن يشتهون جريان الريح لسيرهم مع السلامة معلوم وربما جاءت الرياح مخالفة لشهوتهم بجريانها لما فيه عطبهم أو مشقتهم فلم يدركوا جميع ما يشتهون ولكن ما معنى قوله تجري الرياح بما لا يشتهون فان المقدر أن جريانها مخالف لشهوتهم لان جريانها يأتي بشيء مخالف لشهوتهم قلت المراد أنها تجري مع الحالة التي تخالف شهوتهم وهي كونها ذاهبة بهم الى عكس المراد فليفهم (أو) كانت كل (معمولة للفعل المنفي) باداة من أدوات النفي ويشمل عمل الفعل عملها فيها على أنها فاعل أو مفعول مقدما أو مؤخرا عن الاداة أو توكيدا لاحدهما لان العامل في المؤكد عامل في التأكيد وعلى أنها غير ذلك ككونها مجرورا أو ظرفا ويأتي أمثلة بعض هذه الاقسام

ما كل ما يتمنى المرء يدركه * تجري الرياح بما لا تشتهي السفن

هذا على تقدير رواية الرفع وقد جوز فيه ابن جني النصب على اضمار فعل على شريطة التفسير فعلى هذا يكون من القسم الآخر وستكلم عليه ان شاء الله تعالى وكذلك اذا كانت معمولة الفعل المنفي ولك أن

(قوله أولا) أي بأن كانت معمولة للابتداء (قوله ما كل الخ) يحتمل أن تكون ما حجازية وأن تكون تميمية فعلى الاول تكون كل معمولة لاداة النفي لا على الثاني لانها عليه معمولة لعاملها وهو الابتداء وهاتان صورتان أعني ما اذا كانت معمولة لاداة النفي أو غير معمولة وعلى كل حال الخبر فعل (قوله تجري الرياح الخ) هذا دليل على ما ادعاه في الشطر الاول وذلك لان كون أرباب السفن يشتهون جريان الريح لسيرهم مع السلامة معلوم وربما جاءت الرياح مخالفة لشهوتهم بالجريان لما فيه عطبهم أو مشقتهم فلم يدركوا ما يشتهون ا ه أن قوله تجري الخ يفيد أن جريانها آت بشيء مخالف لشهوتهم مع أن المراد أن جريانها قد يكون مخالفا لشهواتهم الجريان مع السلامة وحينئذ فلا معنى لقوله تجري الرياح بما لا تشتهي السفن قلت المراد أنها تجري مع الحالة التي تخالف شهوتهم وهي كونها ذاهبة بهم الى عكس المراد فالباء بمعنى مع وما واقعة على حالة ثم ان اسناد الشهوة للسفن مجاز عقلي أي أهل السفن * واعلم أن قوله تجري الخ قضية مهملة في قوة الجزئية فاندفع ما يقال ان هذا من باب عموم السلب وهو مخالف لما يفيده قوله ما كل الخ لم يصح أن يكون دليلا له فتأمل (قوله حاصلا) بالنصب على أن ما حجازية ويصح الرفع على أنها تميمية والخبر على كل حال اسم فهاتان صورتان أعني ما اذا كانت كل معمولة لاداة النفي أو غير معمولة والخبر فيهما اسم (قوله أو معمولة الفعل) أي أو الوصف بدليل ما يأتي (قوله الظاهر) أي المتبادر وانما كان هذا متبادرا لانه عطف صفة على مثلها (قوله وليس بسديد) أي لما فيه من عطف الخاص على العام بأو وهو ممنوع (قوله لان الدخول في حيز النفي شامل لذلك) أي ولا يضر في شموله لذلك تفسيره بقوله بأن أخرت عن أداته والحال أن المعمولة للفعل قد تكون متقدمة على الفعل وعلى النافي لما تقدم أن المراد بالتأخير ما يشمل التأخير الحكمي أي الرتبي

وقولنا ماجاء القوم كلهم وماجاء كل القوم ولم آخذ الدراهم كلها ولم آخذ كل الدراهم أو تقديرا بأن قدمت على الفعل المنفى وأعمل فيها لان العامل رتبته التقدم على المعمول كقولك كل الدراهم لم آخذ

(قوله وكذا لو عطفتها الخ) أى ليس بسديد أيضا (قوله بمعنى أو جعلت معمولة) يحتمل أن المراد أن معمولة بمعنى جعلت معمولة فهو اسم يشبه الفعل معطوف على فعل و يحتمل أن جعلت المقدر هو المعطوف حذف وبقى معموله وهو الذى صرح به فى المطول مقتصرا عليه لكن يرد على هذا الثانى أن فيه فسادا آخر وذلك لان حذف العامل المعطوف وابقاء معموله من خواص الواو كما فى قول الشاعر * علفتها تبنا وماء باردا * كما ذكره فى الخلاصة بقوله وهى انفردت بعطف عامل الخ (قوله شامل له) أى لان تأخيرها عن اداة النفى صادق بأن تكون معمولة للفعل المنفى أو لا فالاول نحو ما أخذت كل الدراهم والثانى نحو ما كل متمنى المرء حاصل (قوله الهم الخ)

وكذا لو عطفها على أخرت بمعنى أو جعلت معمولة لان التأخير عن أداة النفى أيضا شامل له اللهم الا أن يخصص التأخير بما اذا لم تدخل الاداة على فعل عامل فى كل على ما يشعر به المثال والمعمول أعم من أن يكون فاعلا أو مفعولا أو تأكيدا لاحدهما أو غير ذلك (نحو ماجاء القوم كلهم) فى تأكيد الفاعل (أو ماجاء كل القوم) فى الفاعل وقدم التأكيد على الفاعل لان كلا أصل فيه (أو لم آخذ كل الدراهم) فى المفعول المتأخر (أو كل الدراهم لم آخذ) فى المفعول المتقدم وكذا لم آخذ الدراهم كلها أو الدراهم كلها لم آخذ

فى كلام المصنف ونحن نمثل بالباقى فمعمولة على هذا التقرير معطوف على قوله داخلة و يحتمل أن يكون على تقدير فعل محذوف معطوف على قوله أخرت والتقدير أو جعلت معمولة للفعل وعلى كل تقدير ففى الكلام تداخل مع ما فى الوجه الثانى من التكلف فى عطف عامل محذوف مع بقاء معموله وانما قلنا فيه التداخل لان المراد كما قررنا التأخير لفظا أو حكما وكونها معمولة لا يخرج عنهما وأما حمل الكلام الاول على ما لا يكون فيه الفعل عاملا بشهادة المثال السابق فان الفعل فيه ليس عاملا فى كل أو على ما يكون فيه التأخير لفظا دفعا للتداخل فغير سديد لان المثال لا يخصص والتأخير الحكمى حكمه حكم اللفظى ولو اندفع التداخل عاد كلام برد تداخل أيضا لامكان اندفاعه بمثل ذلك التأويل فاما كونها معمولة للفعل المنفى مع كونها تأكيدا للفاعل (فنحو) قولك (ماجاءنى القوم كلهم و) أما كونها فاعلا فكقولك (ماجاءنى كل القوم و) أما كونها مفعولا فكقولك (لم آخذ كل الدراهم أو) قولك (كل الدراهم لم آخذ) الاول فى المفعول المؤخر والثانى فى المقدم وأما كونها تأكيدا لاحد المفعولين فكقولك لم آخذ الدراهم كلها أو الدراهم كلها لم آخذ وأما كونها مجرورا أو ظرفا فكقولك مامررت بكل القوم أو ماسرت كل اليوم وقدم تمثيل تأكيد الفاعل لان الاصل فى لفظ كل وروده للتأكيد مع كون الفاعل عمدة ومثل بلم ليتأتى التقديم عنده معها كلن ولا بخلاف ما

تقول اذا كانت معمولة للفعل كانت فى حيز النفى فلا ينبغى ان يجعل قسما برأسه وكونها معمولة اما على جهة الفاعلية نحو ماجاء كل القوم وعبد القاهر مثله بما جاء القوم كلهم وفيه نظر لانه كالاولى ليست معمولة للفعل

أى وعلى هذا يصح عطفه على كل من داخلة وأخرت (قوله بما اذا لم تدخل الاداة على فعل عامل فى كل) أى والمعنى بأن أخرت عن أداة النفى الغير الداخلة على الفعل العامل فيها أو جعلت معمولة للفعل المنفى هذا على تقدير عطف معمولة على أخرت والمعنى على تقدير عطفها على داخلة ان كانت كل داخلة فى حيز النفى بأن أخرت عن أداة النفى الغير الداخلة على الفعل العامل فيها أو كانت معمولة للفعل المنفى واذا خص التأخير فقد خص الدخول لانه تصوير للدخول (قوله أو تأكيدا) أى لان العامل فى المتبوع عامل فى التابع الا فى البدل (قوله أو غير ذلك) أى ككونها مجرورة أو ظرفا نحو مامررت بكل القوم أو ماسرت كل اليوم (قوله وقدم التأكيد) أى قدم المصنف المثال الذى فيه كل توكيدا على المثال الذى فيه كل فاعلا مع أن المناسب تقديم المثال الذى وقعت فيه كل فاعلا لان الكلام فى تمثيل كون كل معمولة والفاعل اللفظى عمل الفعل فيه أظهر من عمله فى التأكيد (قوله لان كلا أصل فيه) أى فى التأكيد لا فى الفاعل وهذا لا ينافى أن الفاعل أصل فى نفسه وان غير كل من أدوات التأكيد أصل فيه أيضا فاندفع ما يقال ان ظاهره يقتضى أن كلا أصل فى التأكيد وأن غيرها كأجمعين فرع عنها وليس كذلك (قوله أو كل الدراهم لم آخذ) هذا ونحوه لا ينافى قوله السابق بأن أخرت عن أداته بناء على قول الشارح السابق اللهم الخ لانه حينئذ يكون مثالا لقول المصنف أو معمولة وأما على البناء على غير هذا التوجيه فالمراد التأخير الرتبى لا اللفظى (قوله وكذا لم آخذ الخ) أشار الى أن المصنف ترك مثالى التأكيد اعتمادا على فهمهما مما سبق

توجه النفي الى الشمول خاصة دون أصل الفعل وأفاد الكلام ثبوته لبعض أو تعلقه ببعض

(قوله توجه الخ) جواب الشرط في قوله ان كانت داخلة الخ فقول الشارح ففي جميع الخ حل معنى لا حل اعراب (قوله وأفاد ثبوت الفعل) أي ثبوت مدلوله وكذا قوله أو الوصف نحو ما كل الدراهم مأخوذة في الكلام توسع باقامة الدال مقام المدلول فاندفع ما يقال ان أراد بالفعل الفعل المصطلح عليه فلا ثبوت له الا على طريق التجوز وان أراد به الحدث فلا حاجة لقوله أو الوصف ثم ان افادة ثبوت الفعل بطريق مفهوم المخالفة وهو المعبر عنه بدليل الخطاب في كلام الشارح الآتي ولو قال المصنف وأفاد ثبوت الحكم بدل قوله الفعل أو الوصف لكان أولى ليشمل ما اذا كان الخبر اسما جامدا نحو ما كل سوداء تمرة وما كل بيضاء شحمة لان تمرة وشحمة يصدق على كل أنه محكوم به ولا يصدق عليه أنه فعل أو وصف (قوله في المعنى فاعلا) أي سواء كانت فاعلا في اللفظ أيضا أولا بأن كانت توكيدا في اللفظ للفاعل (قوله أو أفاد تعلقه الخ) اطلاق الثبوت في نسبة الفعل أو الوصف للفاعل والتعلق على نسبة أحدهما

في جميع هذه الصور (توجه النفي الى الشمول خاصة) لا الى أصل الفعل (وأفاد) الكلام (ثبوت الفعل أو الوصف لبعض) مما أضيف اليه كل ان كانت كل في المعنى فاعلا للفعل أو الوصف المذكور في الكلام (أو) أفاد (تعلقه) أي تعلق الفعل أو الوصف (به) أي ببعض مما أضيف اليه كل ان كانت كل في المعنى مفعولا للفعل أو الوصف وذلك بدليل الخطاب وشهادة الذوق والاستعمال والحق أن هذا الحكم أكثري لا كلي بدليل قوله تعالى والله لا يحب

(توجه النفي) جواب لان أي ان كانت كل على الوجه السابق توجه النفي (الى الشمول خاصة) بمعنى ان المنفي هو شمول الفعل لكل ما ينتسب له وليس المنفي أصل الفعل بل يفيد الكلام حينئذ ثبوته للبعض وسلبه عن البعض والى هذا أشار بقوله (وأفاد) الكلام الذي فيه الفعل أو الوصف مع كل (ثبوت) ذلك (الفعل أو) ذلك (الوصف لبعض) مما أضيف اليه كل كما أفاد أيضا سلبه عن بعض ما أضيف له ضرورة أن الكلام مشتمل على سلب الشمول (أو أفاد) الكلام (تعلقه) أي تعلق ما تقدم من الفعل أو الوصف (به) أي ببعض ما أضيفت اليه كل كما أفاد أيضا سلبه عن بعضه أما افادته ثبوت الفعل أو الوصف ففيما اذا كانت كل فاعلا معنى أو لفظا للفعل أو الوصف كقولك في الفاعل اللفظي لهما ما حصل كل المتمنى أو ما حاصل كل المتمنى وفي المعنوي لهما ما كل المتمنى حصل أو ما كل المتمنى حاصل وأما

الفعل المنفي بالاصالة بل بالتبعية وهي هنا التأكيد والذي أفاد نفي الشمول هو النفي عن القوم أو كان على جهة المفعولية مثل لم آخذ كل الدراهم وعلى ما مثل به عبد القاهر في الفاعل ينبغي ان يقول هنا لم آخذ الدراهم كلها الخ قلت يؤخذ وذكره القوم ليس للنفي بل الوصف كذلك يقول لست آخذا كل الدراهم ليس القائم كل الرجل والمراد الفعل الذي عمل فيه سواء كان متقدما أم متأخرا وقد مثله بقوله كل الدراهم لم آخذ فيه نظر لما سنذكره في آخر الكلام فليراجع وقوله لنفي الشمول أي لنفي المجموع وقوله خاصة أي لا لكل واحد (قوله وأفاد ثبوت الفعل أو الوصف) لم يمثل لم آخذ ولست آخذا وهو اشارة لما قلناه من أن الوصف كالفعل و [illegible] افادة الكلام ثبوت الفعل لبعض المنفي وليس في جهة الفاعلية نحو لم يقم كل الرجال أثبت القيام لبعض (قوله أو تعلقه به) أي في جهة المفعولية نحو أضرب

للمفعول اصطلاح شائع كما في ابن يعقوب (قوله ان كانت كل في المعنى مفعولا الخ) أي سواء كانت مفعولا في اللفظ أيضا أولا بأن كانت توكيدا للمفعول وقوله أو الوصف نحو ما آخذ كل الدراهم (قوله وذلك) أي ثبوت الفعل أو الوصف وتعلقهما بالبعض بدليل الخطاب أي مفهوم المخالفة مثلا ما جاء القوم كلهم منطوقه نفي المجيء عن الكل فيفهم منه ثبوت مجيء البعض بطريق مفهوم المخالفة (قوله والحق أن هذا الحكم) أعني توجه النفي للشمول وثبوت الفعل أو الوصف للبعض عند وقوع كل في حيز النفي (قوله لا كلي) أي لانه قد يتوجه النفي عند وقوع كل في حيزه الى الفرد ويكون المقصود نفيه عن كل فرد بدليل الخ وقد يقال

ان كلام الشيخ عبد القاهر مبني على أصل الوضع وافادة هذه الآيات الشمول انما هي ليس من أصل الوضع وانما هو بواسطة القرائن والادلة الخارجية وهي تحريم الاختيال وتحريم الفخر وتحريم اطاعة الحلاف المهين فالآيات مصروفة عن الظاهر بهذه الادلة الخارجية لان محل العلامة هو الذي [illegible] حتى انه لو لم يلاحظ الدليل كان مفادها سلب العموم على أنه قد يقال ان هذه الآيات [illegible] [illegible] [illegible] بدخول كل بعد النفي لا قبله فيكون [illegible] في المنفي [illegible] [illegible] النفي فيكون النفي نفيا مقيدا الا نفي قيد فتأمل اه سم

وان أخرجت من حيزه بأن قدمت عليه لفظا ولم تكن معمولة للفعل المنفي توجه النفي الى أصل الفعل وعم ما أضيف اليه كل كقول النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له ذو اليدين أقصرت الصلاة

كل مختال فخور والله لا يحب كل كفار أثيم ولا تطع كل حلاف مهين (والا) أى وان لم تكن داخلة في حيز النفي بأن قدمت على النفي لفظا ولم تقع معمولة للفعل المنفي (عم) النفي كل فرد مما أضيف اليه كل وأفاد نفي أصل الفعل عن كل فرد (كقول النبي عليه الصلاة والسلام لما قال له ذو اليدين) اسم رجل من الصحابة (أقصرت الصلاة)

افادته تعلق الفعل أو الوصف فيما اذا كانت كل مفعولا لفظا أو معنى لهما كقولك في المفعول اللفظي لهما ما يدرك الانسان كل المنى أو ما الانسان مدرك كل المنى وفي المعنوى لهما ما كل ما يتمنى المرء يدركه أو ما كل ما يتمنى الانسان مدركه واطلاق الثبوت على نسبة أحدهما الفاعل والتعلق على نسبته للمفعول اصطلاح شائع والدليل على افادة الكلام بالوجه السابق الثبوت أو التعلق للبعض وسلبهما عن البعض موارد الاستعمال ودليل الخطاب وهو المسمى بمفهوم المخالفة فانك اذا قلت ما يدرك الانسان المنى كله كان مفهومه انه يدرك بعضه والذوق شاهد صدق أيضا في ذلك ولكن الحق كما قيل ان الحكم أكثرى لا كلى فقد وردت كل التى في حيز النفي لشمول النفي كقوله تعالى والله لا يحب كل مختال فخور والله لا يحب كل كفار أثيم ولا تطع كل حلاف مهين فان المراد قطعا نفى محبة كل كفار وكل مختال لا نفى محبة البعض واثباتها للبعض وكذا المراد في لا تطع كل حلاف النهى عن اطاعة كل فرد فرد من أفراد الحلاف المهين لا النهى عن اطاعة البعض واثبات لاطاعة البعض والنهى هنا كالنفي وما يقال من أن الحكم كلى منع من ارادة معناه في هذه الجمل مانع شرعى أو منع تقدير ما يخرج كل عن الدلالة على أصل الفعل فكان مدلول كل وهو العموم قيدا في النفي الحاصل فأفاد نفيا مقيدا بانه عام فكان من باب النفي المقيد بالعموم لا من باب سلب قيد العموم الذى هو أصل مدلول كل بعد النفي فغير سديد لان حاصل الاول ابداء الدليل على عدم صحة ارادة البعض ولا يمنع ذلك ارادة خلاف الاصل بذلك التركيب المحكوم عليه بانه أبدا يفيد البعض وحاصل الثانى ابداء علة ارادة العموم بالتركيب ولا يستغنى ذلك ان التركيب الاول الذى نحن بصدد بيان ما يراد منه لا يصح أبدا الا للبعض تأمل (والا) تكن كل في حيز النفي بان قدمت على النفي ولم تكن معمولة للفعل المنفي (عم) النفي كل فرد من أفراد ما أضيفت له كل فتكون القضية التى هى فيها سالبة كلية (كقول النبي صلى الله عليه وسلم لما) أى حين (قال له ذو اليدين) وهو رجل من الصحابة سمى بذلك لطول يديه (أقصرت) بضم الصاد (الصلاة) فاعل قصرت

كل رجل أفاد تعلق الضرب ببعضهم وكذلك في الوصف مثل ليس الصائم كل يوم بل بعض الايام ... كل أحد (قلت) وافادة ذلك الثبوت للبعض فيه نظر وان ... ذلك في ... من موضوع اللفظ (قوله والا عم) أى ان لم يكن كل في حيز النفي عم النفي أفراد كقوله صلى الله عليه وسلم

(قوله كل مختال) أى متكبر معجب وقوله فخور أى كثير الفخر على الناس بغير حق (قوله كل كفار) أى جاحد بتحريم الزنا وقوله أثيم أى كثير الاثم كذا في الفنرى (قوله كل حلاف) أى كثير الحلف في الحق والباطل وقوله مهين أى قليل الرأى والتمييز أو حقير عند الناس لاجل كذبه كذا في الفنرى وأورد الشارح (٤٤٣) هذه الآية وان لم تكن من قبيل النفي الذى الكلام فيه اشارة الى أن النهى كالنفي في الحكم السابق (قوله بأن قدمت على النفي الخ) فيه اشارة الى أن النفي المستفاد من لفظة والا متوجه الى القيد أعنى الدخول في حيز النفي فيفيد وجود النفي في الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد أن انتفاء الدخول في حيز النفي قد يكون بانتفاء النفي من الكلام أصلا فلا يصح حينئذ بقاء قوله عم النفي على اطلاقه (قوله ولم تقع معمولة الخ) قيد به ليخرج كل الدراهم لم آخذ فانها مقدمة على النفي لكنها معمولة للفعل المنفي ولو زاد ورتبة بعد قوله لفظا لاستغنى عن قوله ولم تقع الخ تأمل (قوله اسم رجل الخ) المراد بالاسم اللقب أى انه لقب لرجل من الصحابة اسمه الخرباق أو العرباض بن عمرو وهو بكسر الخاء في الاول والعين في الثانى وانما لقب بذى اليدين لطول كان في يديه وقيل لانه كان أضبط أى يعمل بكلتا يديه على السواء (قوله أقصرت الصلاة) أى الظهر أو العصر كما في رواية مسلم والبخارى والقول بأنها احدى العشاءين وهم نشأ من لفظ الحديث حيث وقع فيه احدى صلاتى العشاء والمراد احدى صلاتى وقت العشاء وهو من الزوال للغروب ولفظ الحديث من رواية أبى هريرة صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلاتى العشاء في ... ثم سلم من ركعتين فقام ذو اليدين وقال أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فقال كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على القوم وفيهم أبو بكر وعمر فقال أحق ما يقوله ذو اليدين فقالا نعم فقام عليه الصلاة والسلام وأتم الصلاة ثم سجد سجدتين وهو

أم نسيت يارسول الله كل ذلك لم يكن أى لم يكن واحد منهما لا القصر ولا النسيان

(قوله بالرفع) أى لا بالنصب بجعل أقصرت كما كرمت فاعله ضمير النبى (قوله فاعل) أى لا نائب فاعل بجعل أقصرت مبنيا للمجهول وانما أتى بهذا الضبط دفعا لما يتوهم أن الصلاة مفعول أقصرت بجعله كما كرمت لمناسبته لقوله أم نسيت أو نائب فاعل بجعل أقصرت مبنيا للمفعول اذ هذا لم يثبت عند الشارح رواية (قوله كل ذلك لم يكن) فيه دليل على أن من قال ناسيا لم أفعل وكان قد فعله أنه غير كاذب لان كلام الناسى ليس بصدق ولا كذب قاله الكرمانى ان قيل لا جائز أن يكون المراد كل ذلك لم يكن فى نفس الامر لانه يلزم الكذب فى حقه عليه الصلاة والسلام لان بعضه قد كان فى نفس الامر والكذب عليه لا يجوز وان أريد فى ظنى لم يصح رد ذى اليدين عليه بقوله بل بعض ذلك قد كان وذلك لانه لا اطلاع له على ما فى ظن النبى حتى يقول له بل بعض ذلك قد كان فى ظنك فتعين أن المراد بل بعض ذلك قد كان فى نفس الامر واذا كان المراد ذلك فلا يحسن أن يكون كلام ذى اليدين ردا لقوله كل ذلك لم يكن فى ظنى لعدم اتحاد المحمول لان المحمول المنفى فى كلام النبى الكون فى ظنه والمحمول المثبت فى كلام ذى (٤٤٣) اليدين الكون فى نفس الامر واذا لم يتحد المحمول فلا تناقض فلا يصح الرد وأجيب بأن المراد كل ذلك لم يكن فى نفس الامر بحسب ظنى فبين ذو اليدين أن الظن لم يطابق نفس الامر واعترض بان ظن الخطا نقص وهو لا يجوز عليه عليه الصلاة والسلام وأجيب بأن ظن الخطا وكذلك النسيان انما يكونان نقصا فى حقه اذا كانا بسبب اشتغال القلب بامور الدنيا وأما اذا كانا من الله لاجل تبيين الاحكام للامة فلا يكونان نقصا والى هذا يشير قوله عليه الصلاة والسلام فى الحديث انى لا أنسى ولكن أنسى لأسن أى ليس من طبعى النسيان كما هو طبع من لا يتحافظ بشغل الفكر بامور الدنيا ولكن أنسى بشغل الفكر بالله لاشرع قرر ذلك شيخنا العلامة العدوى عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله هذا قول النبى الخ) هذا ايضاح فان كونه قوله عليه الصلاة والسلام معلوم من قوله كقول النبى الخ (قوله لوجهين) علة لكون المعنى لم يقع واحد من القصر والنسيان ومما يدل على هذا المعنى أيضا ما ورد فى بعض الطرق لم أنس ولم تقصر ونحو ما فسرته بالوارد (قوله أو بنفيهما جميعا) أى وليس فى جوابه صلى الله عليه وسلم تعيين لاحد الامرين فلزم أن مراده نفى كل منهما (قوله تخطئة للمستفهم) أى فى اعتقاده الثبوت لاحدهما (قوله لا بنفى الجمع بينهما لانه) أى المستفهم عارف أى معتقد ثبوت أحدهما واذا كان كذلك فلا يصح أن يجاب به لانه لم يفده فائدة والحاصل أنه اذا قيل أزيد قام أم عمرو فانه يجاب بتعيين أحدهما بأن يقال قام عمرو أو بنفى كل منهما بأن يقال لم يقم واحد منهما ولا يجاب بنفى الجمع بان يقال لم يقوما معا بل القائم أحدهما لان هذا الجواب لا يفيد السائل شيأ لانه عالم أن أحدهما قائم ولم يعلم عينه فكذلك هنا لا يصح أن يكون مراد النبى لم يقعا جميعا أى بل الواقع أحدهما لانه لا يصلح جوابا (قوله أن الثبوت للبعض) أى الذى هو موجبة جزئية وقوله انما ينافى أى يناقض النفى عن كل فرد أى الذى هو السالبة الكلية .

بالرفع فاعل أقصرت (أم نسيت يارسول الله كل ذلك لم يكن) هذا قول النبى عليه الصلاة والسلام والمعنى لم يقع واحد من القصر والنسيان على سبيل شمول النفى وعمومه لوجهين أحدهما أن جواب أم اما بتعيين أحد الامرين أو بنفيهما جميعا تخطئة للمستفهم لا بنفى الجمع بينهما لانه عارف بأن الكائن أحدهما والثانى ما روى أنه لما قال النبى عليه الصلاة والسلام كل ذلك لم يكن قال له ذو اليدين بعض ذلك قد كان ومعلوم أن الثبوت للبعض انما ينافى النفى عن كل فرد

(أم نسيت) يارسول الله (كل ذلك لم يكن) فقوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن لما كانت كل فيه خارجة عن حيز النفى أفاد نفى النسيان والقصر معا فهو فى قوة أن يقال لا شئ من ذلك بواقع كما ورد فى بعض الطرق لم أنس ولم تقصر ويدل على أن المراد عموم السلب زيادة على هذا الوجه الوارد أن السائل انما يسأل عن التعيين بعد اعتقاده ثبوت أحد الامرين المردد بينهما فى السؤال فالجواب المطابق لسؤاله تعيين أحد الامرين ولم يوجد فى الحديث أو نفى كل من الامرين تخطئة للمستفهم وهو الموجود فى الحديث وأما حمله على أن المجموع لم يقع بل وقع أحدهما من غير تعيين فيقتضى كون الجواب لم يفد السائل اذ لم يدل على زائد على ما عنده وكذا يدل على أن المراد العموم قول ذى اليدين بل بعض ذلك وقع لانه فهم عموم النفى لكلا الامرين فلذلك قال بعض ذلك وقع وهذا اعرابى يفهم مدلول الخطاب كما هو فتحقق بما ذكر أن الحديث لعموم السلب

كل ذلك لم يكن وقد تقدم الكلام عليه ويستثنى من كلامه صورة تتقدم فيها كل وهو سلب عموم سنعقد لها فرعا ﴿تنبيه﴾ اذا قلت انتفى كل رجل أو كل رجل منتف أو نفيت كل رجل فعموم النفى حاصل ويكون النفى لكل واحد لانه متوجه على معنى كل وهو كل واحد لا الاستغراق والاستغراق الذى أفادته كل شمول المحكوم به لما أضيفت اليه كل فاذا قلت كل رجل قائم فالقيام مستغرق لكل فرد

لا النفي عن المجموع (وعليه) أي على عموم النفي عن كل فرد (قوله) أي قول أبي النجم

(قد أصبحت أم الخيار تدعي * على ذنبا كله لم أصنع)

وهذا الحديث الشريف ورد فيه اشكال وهو انه قال صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول ذو اليدين فلما تحقق انه وقع بعض ذلك وهو خلاف القصر كمل صلاته فسجد بعد السلام فلزم بحسب الظاهر ان قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يقع حيث دل على عموم السلب لم يطابق ما في نفس الامر وهذا الاشكال لا يرد على مذهب من يجوز الخلف في القول الذي ليس من باب ابلاغ الوحي وهو مذهب غير مرضي وأما على مذهب من لا يجوز الخلف في القول ولو سهوا فقد أجيب بأن النسيان المنفي بهذه الكلمة هو النسيان الذي نفاه عن نفسه صلى الله عليه وسلم في غير هذا الموطن حيث قال اني لا أنسى ولكن أنسى لأسن أي ليس من طبعي النسيان كما كان من طبع من لا يتحافظ بشغل الفكر بأمور الدنيا ولكن أنسى بشغل الفكر بالله تعالى لاسن فالكلام حينئذ صدق والنسيان المنفي هو الذي دل عليه ظاهر كلام السائل وهو النسيان المعتاد الحاصل بشغل القلب بأمور الدنيا أو المنفي لفظ النسيان تأدبا والمثبت بقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول السائل هو الممكن ثبوته الذي لا ينافيه كلام السائل وهو النسيان الطبيعي المعتاد(١) أو المنفي لفظ النسيان تأدبا فكأنه على هذا يقول لم يقع مني ما هو ظاهر لفظك من النسيان الطبيعي الدنيوي أو من لفظ النسيان المنافي للادب وقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول ذو اليدين رجوع للحقيقة وهو وجود مطلق النسيان الذي يكون بالتنسية الصحيحة في حقه صلى الله عليه وسلم أو رجوع الى المعنى وترك سوء الادب اللفظي المنهي عنه ليرتب على المعنى ما شرع فيه ونسب المرجوع اليه الى ذي اليدين لان لفظه ولو نهي عن ظاهره يقبل حمله على المراد بان يكون التقدير أم نسيت بالتنسية فيكون قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يقع زجرا عن الظاهر وقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول رجوع للمعنى الممكن وجوده في نفس الامر الذي لا ينافيه كلام السائل كل المنافاة بحسب الباطن والتأويل فتأمله وأجيب أيضا بان نفي النسيان باعتبار الاعتقاد أي في ظني لا نسيان ولا قصر فطابق الظن في نفي القصر دون النسيان وهذا ولو نفى الخلف في القول ولكن يقتضي جواز الخلف في الظن ويفضي ذلك الى جواز الخلف في الاخبار الظنية والصواب التنزيه للمقام الاعظم عن كل ذلك فالوجه الجواب الاول وقد أجيب بغير هذا مما هو مذكور في محله (وعليه) أي وعلى افادة التقديم عموم النفي (قوله) أي أبي النجم

(قد أصبحت أم الخيار تدعي * على ذنبا كله لم أصنع)

فقوله كله مرفوع بالابتداء وعدل عن نصبه بقوله لم أصنع ليخرج عن حيز النفي فيفيد عموم السلب

فالمحكوم به مستغرق أي اسم فاعل ومدلول كل مستغرق أي اسم مفعول وسواء كان المحكوم به اثباتا أم نفيا كالايجاب المعدول محموله ومن هنا كان كل ذلك لم يكن للعموم لان معناه انتفى كل ذلك فالنفي محكوم به على كل فرد فعم جميع أفرادها وفي قولك لم يقم كل رجل دخل النفي على قام كل رجل وقام هو المسند وكل رجل مسند اليه فقبل دخول النفي دل قام على شمول القيام فجاء النفي لسلب الشمول فزال استغراق المحكوم به وهو القيام كأنك قلت استغراق كل فرد لم يوجد ﴿تنبيه﴾ علم مما سبق التفصيل بين أن تكون كل معمولة للنفي أو لا فلو قال كله لم أصنع بالرفع أو كله لم أصنعه بالضمير فهو سواء في استغراق كل فرد ولو نصب على الاشتغال فكذلك قال الوالد لانك بنيت الكلام على كل وحكمت بالنفي عليها الا ان لم أصنعه في معنى تركته كأنك قلت تركت كله لم أصنعه فان قدرت منصوبا بتركت متقدمة على كله أو متأخرة أو بلم أصنع متأخرة محذوفة أو بلم أصنع المنطوق فهو عموم سلب وان قدرته معمولا

وقول أبي النجم مدأت بكل كنت قد بنيت النفي عليه وسلطت الكلية على النفي وأعملتها فيه واعمال معنى الكلية في النفي يقتضي أن لا يشذ شئ عن النفي فاعرفه هذا لفظه وفيه نظر وقيل انما كان التقديم مفيد العموم دون التأخير لان صورة التقديم تفهم سلب لحوق المحمول للموضوع وصورة التأخير تفهم سلب الحكم من غير تعرض للمحمول بسلب أو اثبات وفيه نظر أيضا لاقتضائه أن لا تكون ليس في شئ وقولنا ليس كل انسان كاتبا مفيدة لنفي كاتب هذا ان حمل كلامه على

(قوله لا النفي عن المجموع) أي عن الهيئة الاجتماعية الذي هو سلب جزئي وحينئذ فذو اليدين انما قال للنبي بل بعض ذلك قد كان لعلمه أن النبي مراده نفي كل واحد من الامرين فلو كان ليس مراد النبي نفي كل فرد لم يصح أن يكون قول ذي اليدين بل بعض ذلك قد كان ردا له وما يقال انه يمكن أن مراد النبي النفي عن المجموع ونفي المجموع صادق بنفي كل واحد وبنفي أحد الامرين مع ثبوت الآخر وان ذا اليدين قد أخطأ في فهمه مراد النبي عليه السلام ففهم انه أراد نفي كل فرد فلذا قال بعض ذلك فقد كان الدال على انه عليه السلام أراد نفي كل فرد فهو بعيد غاية البعد

(١) قوله أو المنفي لفظ النسيان تأدبا هذه الجملة مكررة مع صدر العبارة كما ترى كتبه مصححه

برفع كله على معنى لم أصنع شيأ مما تدعيه على من الذنوب

فمعناه لم أصنع شيأ مما تدعيه على أم الخيار وليس المراد قطعا نفى بعض الذنب واثبات البعض وأبو النجم عربى فصيح يستدل باستعماله ولكن يرد كما قيل على هذا أن عدوله الى الرفع لا يتعين ان يكون لكونه

معمولا لم أصنع متقدما فهو سلب عموم ولذلك يقدر تركت كله لم أصنعه فلو نصبت ولم تات بضمير فقد علم مما سبق انه اذا وقعت معمولة تفيد سلب العموم فيقتضى ذلك الاطلاق أنها هنا السلب العموم فقط كقولك لم أصنع كله لانه ان كان معمولا لفعل سابق فعامله متقدم أو المنطوق به فلم أصنع فى قوة التقدم لانه عامل لكن فى كتاب سيبويه عند ذكره لم أصنع أن قال وهذا ضعيف أى حذف الضمير وهو بمنزلته فى غير الشعر لان النصب لا يكسر البيت ولا يخل به ترك اضمار الهاء كأنه قال كله غير مصنوع اه وهو يقتضى أنه لا فرق بين الرفع والنصب فى التقدير كله غير مصنوع ويلزم منه ان النصب أيضا يفيد عموم السلب فيبعد كل البعد حمل كلام سيبويه على انه فيهما لسلب العموم وقد اختار الوالد صحة ما قاله سيبويه وحمله على ظاهره وعلله بان اللفظ اذا ابتدئ بكل ومعناها كل فرد فعاملها المتاخر فى معنى الخبر عنها لان السامع اذا سمع المعمول تشوق الى عامله تشوق سامع المبتدا الى الخبر فكان كله لم أصنع منصوبا ومرفوعا سواء فى المعنى ۞ (فرع) اذا قلت صنع كل فرد منتفيا ولم يكن لم يدل على نفى كل صنع بل على نفى الصنع المستغرق لانه المحمول على كل قبل دخول السلب فافهم ذلك فانه قد يخفى ويظن انه لاجل تقدم كل على النفى يحصل عموم السلب وذلك انما يكون اذا كان مدلولها محكوما عليه بالنفى والحكم بالنفى على محمولها لا على موضوعها غير ان الصيغة محتملة لذلك وغيره * (فرع) النهى كالنفى فلا تضرب كل رجل معناه لا تضرب المجموع ولذلك قالوا لو قال والله لا كلمت كل رجل انما يحنث بكلامهم كلهم فلو كلم واحدا لم يحنث وهذا وان لم يكن نهيا فهو فى حكمه فان قلت قوله تعالى ولا تقتلوا النفس وقوله تعالى ولا تقتلوا أولادكم ثبت الحكم فيه لكل فرد قلت بقرينة وبجعل الاداة والاضافة للجنس فان قلت فما تصنع فى قوله تعالى والله لا يحب كل مختال فخور ونحوه من قوله تعالى ان الله لا يحب كل خوان كفور وقوله تعالى ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا وقوله تعالى ولا تطع كل حلاف مهين قلت السلب عن المجموع أعم من السلب عن كل فرد فقد يدل دليل من خارج على عموم السلب خلافا لعبد القاهر *(فرع) هذه الاحكام السابقة لا تختص بها كل بل غيرها من صيغ العموم كذلك فى الغالب فنظير كل انسان لم يقم الرجال لم يقوموا فى النفى وان الانسان لفى خسر فى الاثبات ومن قام فأكرمه ونظير لم يقم كل انسان لم يقم الرجال ولم يقم من فى الدار أو الرجل مرادا به العموم وان كانت كل أدل على التفصيل من غيرها وقد حققنا هذا الموضع فى شرح مختصر ابن الحاجب أما لم يقم انسان فلا يقال تأخرت فيه صيغة العموم وهى النكرة عن النفى لان النفى هو صيغة عموم النكرة فليتأمل *(فرع) ما ذكرناه لا تختص به صيغ العموم بل كل ما دل على متعدد أو مفرد ذى أجزاء كذلك فاذا قلت ما رأيت رجالا أو ما رأيت رجلين أو ما أكلت رغيفا أو ما رأيت زيدا وعمرا كل ذلك سلب للمجموع لا لكل واحد بخلاف ما لو تقدم السلب *(فرع) ما قدمناه من أنه اذا تقدم النفى على كل لا يفيد الاستغراق هو فيما اذا لم ينتقض النفى بالا فان انتقض قبل المحمول فالاستغراق باق كقوله تعالى ان كل من فى السموات والارض الا آتى الرحمن عبدا فهو لعموم السلب وسببه ان النفى للمحمول وما بعد الا لا يسلط النفى عليه لانه مثبت وهو فى المفرغ مسند لما قبلها وهو كل فرد كما كان قبل دخول النفى والاستثناء وعلى قياس هذا ما كل أحد الا قائم وما كل ذلك الا يكون وكذلك لو كان ما بعد الا منفيا مثل ما كل رجل الا لم يقم وان وقعت الا بعد المحمول كانت لسلب العموم مثل ما كل انسان قائم الا فى الدار

ظاهره وان تؤول بأن مراده أن التقديم يفيد سلب لحوق المحمول عن كل فرد والتأخير يفيد سلب لحوقه لكل فرد اندفع هذا الاعتراض لكن كان مصادرة على المطلوب واعلم أن المعتمد فى المطلوب الحديث وشعر أبى النجم وما نقلناه عن الشيخ عبد القاهر وغيره لبيان السبب وثبوت المطلوب لا يتوقف عليه والاحتجاج بالخبر من وجهين أحدهما أن السؤال بأم عن أحد الامرين لطلب التعيين بعد ثبوت أحدهما عند المتكلم على الابهام فجوابه إما بالتعيين أو بنفى كل واحد منهما وثانيهما ما روى أنه لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك

(قوله برفع كله) أى على انه مبتدأ خبره جملة لم أصنع والرابط محذوف لا يقال ان فى الرفع تهيئة العامل للعمل ثم قطعه وقد صرح فى المغنى وغيره بمنع زيد ضربت لذلك لانا نقول المسئلة ذات خلاف فقد نقل الشارح فى مطوله عن سيبويه ان قول الشاعر ثلاث كلهن قتلت عمدا برفع كلهن يدل على جواز التركيب المذكور أفاده الفنرى (قوله من الذنوب) أشار بذلك الى أن ذنبا نكرة عامة بقرينة المقام وان كانت واقعة فى سياق الاثبات أو ان ذنبا اسم جنس يقع على القليل والكثير فهو هنا بمعنى ذنوب بقرينة المقام

ولا دلالة [illegible] معنى عدل عن النصب المستغنى عن الاضمار الى الرفع المفتقر اليه أي لم أصنعه

[illegible] يجوز أن يكون عدوله الى الرفع لعدم صحة نصب كل مضافة للضمير الا [illegible] كل على [illegible] وعلى هذا يجوز أن يكون النصب مفيدا للعموم كالرفع

[illegible] كل مع لفظ [illegible] حكمها مع الشرط والذي يظهر أن تقدم كل على الشرط كتقدمها [illegible] عاما لكل فرد [illegible] كل رجل ان قام فاضربه وكل عبد لي ان حج فهو حر في [illegible] عتق بتقدم الشرط فقلت ان حج كل عبد من عبيدي فهم أحرار لا يعتق أحد منهم حتى يحج جميعهم ولو قال ان حج كل عبد فهو حر فمن حج منهم عتق ومن هذا الباب قوله تعالى وان يروا كل آية لا يؤمنوا بها (تنبيه) يتلخص في هذا الفصل أسئلة الاول قوله لانه أي التقديم دال على العموم يقتضي انه ليس بالوضع فحينئذ لا عموم في قولنا قام كل رجل والامر بخلافه * الثاني قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس يقتضي أيضا ان العموم انما استفدناه بهذا المرجح لا بالوضع وهو خلاف اجماعهم على ان كل عامة * الثالث قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس قلنا سلمنا ان التأسيس راجح على التأكيد حيث التأكيد ليس فيه معنى زائد وأما التأسيس بصيغة مؤكدة فهو خير من التأسيس دونه مثل ان زيدا قائم فهو خير وأبلغ من زيد قائم والواقع هنا من التأكيد هو هذا النوع [illegible] الرابع [illegible] ذكروه منتقض بكل المضافة لمعرفة مثل كل ذلك لم يكن فدخول كل حينئذ يكون كعدمه لان المعنى بدلك المذكور وكذلك كل الرجال قائمون لكن له ان يقول لا يلزم من تعذر التأسيس في محل تعذره في غيره * الخامس قوله ان السالبة الجزئية تستلزم نفي الحكم عن الجملة يخدش فيه [illegible] بعض الانسان يحمل الصخرة العظيمة فانه صادق ولا يلزم منه نفي الحكم عن كل فرد فرد لانه [illegible] مراده بالجملة [illegible] باعتبار كل فرد فرد لا الجملة باعتبار [illegible] الفعل وهذه الاشكالات [illegible] كلام [illegible] * السادس قول المصنف ان لم يقم انسان اذا أفاد النفي عن كل فرد فقد أفاد النفي عن [illegible] لم يقم كل انسان تأكيدا أيضا نقول عليه ان سلمنا ذلك فلم يقم كل انسان أفاد [illegible] كل فرد وهذه فائدة تأسيسية ولا نسلم ان اللفظ اذا أفاد تأسيسا وتأكيدا لا يكون خبرا [illegible] تأسيس فقط وهذا كقولك أكرم الرجال الطوال لا يقال رفع الدلالة ليس فائدة لانا نقول قد [illegible] الافراد فائدة انما [illegible] يدل على قيام البعض بالمفهوم وغير ذلك من الفوائد [illegible] أوضح لانه يرى ان لم يقم كل انسان يدل على [illegible] البعض * السابع قوله ان السالبة الكلية مقتضية نفي الحكم عن كل فرد فقد يمنع ويقال انما تقتضي في الحقيقة من حيث [illegible] نفي الحكم عن كل واحد من الجملة وقد صرح جماعة بذلك في أصول الفقه كما [illegible] كل تأكيدا بل دل على معنى آخر وهو في الحقيقة المستلزم لنفي الافراد وهذا [illegible] وعلى [illegible] * الثامن قوله ان النكرة المنفية سالبة كلية لا ينبغي لانه خارج [illegible] * التاسع قول ابن مالك والمصنف وعبد القاهر انه اذا تقدم [illegible] لسلب العموم اذا انتقض النفي نحو ما كل رجل الا قائم وهو عموم سلب كما سبق [illegible] ولكن [illegible] واللام في العموم * الحادي عشر قوله في كل الدراهم لم آخذ عموم سلب فيه [illegible] محذوف قبله فان كان معمولا لفعل محذوف [illegible] ولهذا [illegible] لعموم السلب كما سبق * الثاني عشر استثنى لو قلت [illegible] كل [illegible] وان كانت كل مقدمة * الثالث عشر على قول عبد القاهر ان

عدوله [illegible] الى [illegible] الشاعر [illegible]

ولو رفع غير مفيد بعدل عن النصب الى الرفع من غير ضرورة [illegible] يجب [illegible] في محل التقديم

(قوله ولا فادة هذا المعنى [illegible]) [illegible] وقد يرد [illegible] النصب [illegible] يكون [illegible] يجوز [illegible] الى الرفع [illegible] نصب لفظ كل [illegible] لكن [illegible] لا نوع لان لفظة كل [illegible] الى المضمر [illegible] كلامهم [illegible] مبتدأ [illegible] ولا [illegible] في [illegible]

النصب الى الرفع [illegible] فائدة لمعنى المذكور زائدة هو عموم السلب لان النصب لا يفيده وانما يفيد سلب العموم

لم

أصل وهو أن تقديم الشئ على الشئ ضربان تقديم على نية التأخير وذلك في كل شئ أقر مع التقديم على حكمه الذى كان عليه كتقديم الخبر على المبتدا والمفعول على الفاعل كقولك قائم زيد وضرب عمرا زيد فان قائم وعمرا لم يخرجا بالتقديم عما كانا عليه من كون هذا مسندا ومرفوعا بذلك وكون هذا مفعولا ومنصوبا من أجله وتقديم لا على نية التأخير ولكن أن ينقل الشئ عن حكم الى حكم ويجعل له اعراب غير اعرابه كما في اسمين يحتمل كل منهما أن يجعل مبتدأ والآخر خبرا له فيقدم تارة هذا على هذا وأخرى هذا على هذا كقولنا زيد المنطلق والمنطلق زيد فان المنطلق لم يقدم على أن يكون متروكا على حكمه الذى كان عليه مع التأخير فيكون خبر مبتدا كما كان بل على أن ينقل عن كونه خبرا الى كونه مبتدأ وكذا القول في تأخير زيد ﴿ وأما (٤٤٧) تأخيره فلاقتضاء المقام تقديم المسند

(وأما تأخيره) أى تأخير المسند اليه (فلاقتضاء المقام تقديم المسند) وسيجيء بيانه (هذا) أى الذى ذكر من الحذف والذكر والاضمار وغير ذلك في المقامات المذكورة (كله مقتضى الظاهر) من الحال

وانما عدل عنه لما ذكر فليتأمل (وأما تأخيره) أى المسند اليه (فلاقتضاء المقام تقديم المسند) وسيأتى ان شاء الله تعالى بيان ما يقتضى تقديم المسند فيلزم تأخير المسند اليه وفي هذا اشعار بأن التأخير ليس من مقتضى الحال بل هو لازم مقتضاه ولهذا ينبغي انه لا يتعرض له في مقام تعداد مقتضيات الاحوال والخطب سهل (هذا) يحتمل وهو الاظهر ان يكون اشارة الى ما تقدم من الذكر والحذف والاضمار وغير ذلك من مقتضيات الاحوال ويكون قوله (كله) تأكيدا وقوله (مقتضى الظاهر) خبره ويحتمل ان يكون على تقدير أى الامر هذا ويكون قوله كله مبتدأ ومقتضى الظاهر خبره وعلى كل

لم يقم كل رجل يقتضى قيام البعض وليس كذلك بل مسكوت عنه والازم في قوله تعالى والله لا يحب كل مختال فخور ونحوه وكذلك في نحو ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق ﴿ الرابع عشر ان قولهم نفى الحكم عن كل فرد يفيد النفى عن الجملة وقول الطيبى انه لا يفيد بنفسه وانما يفيد باللازم ممنوع ويمال النفى عن الافراد في بعض الصور لا يلزم منه النفى عن الجملة لان قولنا ليس كل رجل يحمل الصخرة العظيمة صادق باعتبار الافراد كاذب باعتبار الجملة فقد صح النفى عن الافراد ولم ينف عن المجموع فالنفى عن الافراد لا يستلزم النفى عن الجملة بخلاف نفى الافراد فانه يستلزم نفى الجملة ﴿ الخامس عشر ان قول عبد القاهر اما ان تكون في حيز النفى أو معمول الفعل المنفى تقسيم مستدرك لانها اذا كانت معمولة للفعل المنفى كانت في حيز النفى وقد يجاب عنه ان حيز النفى محله وهو المنفى فقط والنكرة المنفية أقوى في الدلالة على العموم من النكرة في سياق النفى ولذلك قال لا ... الا ... ان النكرة في سياق النفى لا تعم وانما تعم النكرة المنفية ص وأما تأخيره ... تقديم المسند) ش أى تأخير المسند اليه يكون لقيام سبب يقتضى تقديم المسند وسيأتى ذكر أسبابه ان شاء الله تعالى ص (هذا كله مقتضى الظاهر

هذا كله مقتضى الظاهر

(قوله وأما تأخيره) أى عن المسند لان الكلام فيه (قوله فلاقتضاء المقام تقديم المسند) أى فلاجل اقتضاء المقام ذلك لمجرد نكتة من النكات المقتضية تقديمه كما تكون تارة لأمر ... والملائمة تعليل ويصح أن تكون بعض ... وخصوصا أن النكات المقتضية لتقديم المسند الآتية في أحوال المسند هى النكات المقتضية لتأخير المسند اليه بدونها ... لعموم ... تقديم ...

ما يأتى فان قلت هلا أتى بالسكاكى ... والجواب كما أفاده العلامة يس ... واعلم ان ... الحال ... وانما هو من ضروريات ... لوازمها ... الحال ... تقديم المسند ... والتقديم للمسند لازم له (قوله أى الذى ذكر الخ) فيه اشارة الى أن اسم الاشارة ... المصنف حيث صدر بحث خلاف مقتضى الظاهر بما هو خلاف مقتضى الظاهر ... ووضع اسم الاشارة موضع ... الجمع تنبيها على أن جعل الاحوال المتقدمة بحسن البيان ... وهى ذلك الى الصيغة القرب اعتبارا ... الظاهرة ... المقامات) متعلق بمذكور وفي ... ومقابله المقامات بالذكر والحذف ... من مقابلة الجمع بالجمع ... (قوله كله مقتضى الظاهر من الحال) نبه بايراد كله تأكيدا أو مبتدأ على أن المشار اليه متعدد ... وان ... هو لاجل ... على

وقد يخرج المسند اليه على خلافه فيوضع المضمر موضع المظهر كقولهم ابتداء من غير جرى ذكر لفظا أو قرينة حال نعم رجلا زيد وبئس رجلا عمرو مكان نعم الرجل وبئس الرجل

ايراد الكلام مكيفا بكيفية ما سواء كان ذلك الامر الداعى ثابتا فى الواقع أو كان ثبوته بالنظر لما عند المتكلم وظاهر الحال هو الامر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط أن يكون ذلك الامر ثابتا فى الواقع فقط فعلم من هذا أن ظاهر الحال أخص من الحال وحينئذ فيكون مقتضى ظاهر الحال (٤٤٨) أخص من مقتضى الحال فكل مقتضى ظاهر حال مقتضى حال ولا ينعكس الا جزئيا واعترض على المصنف فى تأكيده هنا بكل المقتضى كون كل فرد مما تقدم مقتضى لظاهر الحال مع أن من جملة ما تقدم ما ليس مقتضى ظاهر حال كتوجيه الخطاب لغير المعين وكتنزيل غير المنكر منزلة المنكر وعكسه وأجيب بأن هذا الذى تقدم انما هو فى الاسناد الخبرى والكلام فى المسند اليه ولم يتقدم تخريجه على خلاف مقتضى الظاهر فلا تسامح فى التأكيد كذا قيل وفيه انه تقدم فيه توجيه الخطاب لغير معين وهذا خلاف مقتضى الظاهر (قوله وقد يخرج الكلام) أى وقد يورد الكلام ملتبسا بمخالفة مقتضى ظاهر الحال وأتى بكلمة قد مع المضارع اشارة لقلة ذلك بالنسبة لمقابله (قوله لاقتضاء الحال اياه) أى لاقتضاء باطن الحال اياه لعروض اعتبار آخر ألطف من ذلك الظاهر (قوله كقولهم) أى العرب ابتداء من غير جرى ذكر المسند اليه لفظا أو تقديرا (قوله نعم رجلا مكان نعم الرجل) وكان اى ونعم رجلين مكان نعم الرجلان ونعم رجالا مكان نعم الرجال (قوله وعدم قرينة تدل عليه) أى بخصوصه وفيه اشارة الى ان الموجب للاضمار أحد أمرين اما تقدم المرجع أو قرينة تدل عليه فاذا فقدا كان مقتضى الظاهر الاتيان بالاسم الظاهر لا بالضمير فاقامة ضمير نعم الرجل مقام اظهاره لعدم وجود الامرين اللذين يقتضيان الاضمار فاذا قلت نعم رجلا زيد اضمار المسند اليه كان الكلام جاريا على خلاف مقتضى الظاهر لعروض اعتبار آخر ألطف من ذلك الظاهر وهو حصول الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب للمدح والذم العامين أى من غير تعيين خصلة

(وقد يخرج الكلام على خلافه) أى على خلاف مقتضى الظاهر لاقتضاء الحال اياه (فيوضع المضمر موضع المظهر كقولهم نعم رجلا زيد (مكان نعم الرجل) فان مقتضى الظاهر فى هذا المقام هو الاظهار دون الاضمار لعدم تقدم ذكر المسند اليه وعدم قرينة تدل عليه

حال فافراد اسم الاشارة خلاف مقتضى الظاهر لان المتقدم متعدد والعدول عن صيغة البعد وهى ذلك الى صيغة القرب وهو هذا للايماء الى ان مقتضى الظاهر قريب ثم لا يخلو ما فى التأكيد بكل المقتضى لكون كل فرد مما تقدم مقتضى الظاهر من التسامح لان من جملة ما تقدم ما ليس من مقتضى الظاهر ككون الخطاب لغير معين وكتنزيل المنكر كغيره وغير ذلك ومقتضى الظاهر أخص من مقتضى الحال فان كل مقتضى ظاهر مقتضى الحال ولا ينعكس الا جزئيا لان مقتضيات الاحوال مقتضى باطن الحال والى ذلك أشار بقوله (وقد يخرج الكلام) أى يجرى (على خلافه) أى خلاف الظاهر لاقتضاء الحال ذلك الخلاف لعروض اعتبار آخر ألطف من ذلك الظاهر (فيوضع المضمر) بسبب ذلك (موضع المظهر) ومعلوم ان الاصل وضع كل من المضمر والمظهر مكانه (كقولهم نعم رجلا) فان فاعل نعم ضميره مفسر برجل ولم يتقدم له معاد ولا دلت القرينة عليه حتى يكون جاريا على أصله من مقتضى الظاهر فهذا الكلام وضعوه (مكان) أى موضع (نعم الرجل) ومقتضى هذا أن معنى الضمير نعم رجلا هو معنى المظهر فى نعم الرجل وقد اختلف فى اللام فى الرجل هل هى للاشارة الى معهود ذهنا فى ضمن فرد ما مبهم الوجود على حد ادخل السوق حيث لا عهد خارجى قيل ويؤيده قولهم اللام فى فاعل نعم للجنس أى فهم "الاشارة الى الجنس المعهود فى الجملة [illegible] فى ضمن فرد ما ويؤيد هذا بيانه بمخصوص معين وبالمثنى والمجموع "وهى للاشارة الى الجنس لقصد المبالغة فى المدح لكون المخصوص هو الجنس الجامع لجميع الافراد وعليه يجاب عن تخصيصه بمعين بان المانع من التخصيص ارادة الجنس حقيقة لا ارادته ادعاء الذى هو القصد هنا وعن تخصيصه بالمثنى والمجموع بان المراد جنس المثنى وجنس المجموع لا الجنس المفرد وعلى الاول يكون المعنى أن الممدوح فرد من أفراد جنس الرجل المعهود فى الذهن وعلى الثانى يكون المعنى ان الممدوح هو الجنس المعهود فى الذهن الجامع لجميع الافراد مبالغة وذكر المخصوص فيه من الايضاح بعد الابهام المناسب لوضع باب نعم لانه موضوع للمدح أو الذم العام من غير تخصيص بخصلة معينة وانما التزم تفسير الضمير بنكرة فى قولهم نعم رجلا لكون التمييز

(وقد يخرج الكلام على خلافه فيوضع المضمر موضع المظهر الخ) ش أى ما ذكرناه من هذه الامور هو الجارى على مقتضى الظاهر أى مقتضى القياس الوضعى وقد يخرج المسند اليه على خلافه فيوضع المضمر موضع المظهر والمراد بوضع المظهر ان يتقدم ما يعود عليه كقولهم نعم رجلا زيد فان فى نعم ضميرا

على قول من لا يرى الاصل زيد نعم رجلا وعمرو بئس رجلا

وهذا الضمير عائد الى متعقل معهود فى الذهن والتزم تفسيره بنكرة ليعلم جنس المتعقل وانما يكون هذا من وضع المضمر موضع المظهر (فى أحد القولين) أى قول من يجعل المخصوص خبر مبتدا محذوف وأما من يجعله مبتدأ ونعم رجلا خبره

ذهنا المشار اليه بالالف واللام لان النكرة كافية فى الاشعار بعموم الجنسية المفيد للمدح الذى لا يتخصص بخذه له وكلما وجد ما أفاد الغرض فالزائد عليه ملغى لكن ما تقرر من أن نعم رجلا زيد مثلا مما وضع فيه المضمر موضع المظهر انما يتحقق (فى أحد القولين) وهو القول بأن المخصوص خبر مبتدا محذوف وأما القول الآخر وهو القول بان المخصوص مبتدا والخبر جملة نعم رجلا فيحتمل ان يكون الضمير على هذا القول فى نعم عائدا على المخصوص فيكون الضمير فى محله فيجرى الكلام على مقتضى الظاهر ولكن على هذا الاحتمال وهو كون الضمير عائدا على المخصوص يلزم تثنيته ان كان مثنى كنعما رجلين زيدان وجمعه ان كان جمعا كنعموا رجالا الزيدون ولم يرد الا مفردا ويجاب عن هذا بان فعل هذا الباب لجموده وعدم تصرفه حتى ادعيت فيه الاسمية الجامدة له خواص فيحتمل أن يكون من خواصه إفراد الضمير وهو ظاهر وانما قلنا يحتمل لامكان ان يدعى على هذا القول أيضا أن الضمير عائد على متعقل ذهنا هو معنى اسم الجنس ويكون الربط بين الجملة والمخصوص حاصلا بكون ذلك المتعقل صادقا على المخصوص فيكون الكلام جاريا على خلاف مقتضى الظاهر أيضا لكن عليه يكون من باب جعل المضمر العائد على غير معين مكان العائد على معين لا من باب وضع المضمر موضع المظهر فليفهم

وكان أصله نعم الرجل وزيد خبر مبتدا أى هو زيد أو مبتدأ محذوف خبره أى زيد هو أما اذا قلنا زيد مبتدأ ونعم الرجل خبره فليس من هذا الباب لان الضمير يعود على متقدم فى الرتبة وهذا الذى ذكره هو مثال فان كل ضمير يعود على متأخر فى اللفظ والرتبة كذلك مثل ضرب غلامه زيدا اذا جوزناه وكالمجرور برب

(قوله عائد الى متعقل معهود فى الذهن) أى الى شئ معقول فى الذهن مبهم باعتبار الوجود فهو بمعنى شئ صادق بأن يكون رجلا أو اكثر أو امرأة أو اكثر فاذا أتى برجل مثلا الذى هو تمييز وتفسير له علم جنس ذلك المتعقل دون شخصه فما زال الابهام حاصلا فى الجملة فاذا ذكر المخصوص بعد ذلك تعين شخصه وانما اعتبر فى ذلك المتعقل كونه مبهما لاجل أن يحصل الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب أعنى باب نعم وقوله عائد الى متعقل الخ فى كلام غير واحد من النحاة كالدمامينى أنه عائد على التمييز وعليه فيكون التمييز مفسرا له بلا واسطة وعلى كلام الشارح يكون تفسيرا له بواسطة تفسيره لمرجعه (قوله معهود فى الذهن) أى لا فى الخارج وهذا أحد قولين فى الضمير والقول الثانى أنه للجنس والقولان مبنيان على القولين فى أل من قولنا نعم الرجل الواقع فاعلا لنعم الحال محل الضمير فقيل انها للعهد وقيل انها للجنس واعترض القول بأن الضمير للجنس بثلاثة أشياء الاول أن الجنس لا ابهام فيه فلا يناسب تمييزه الثانى أن الجنس لا يثنى ولا يجمع مع أنه يقال نعم الرجلان الزيدان ونعم الرجال (٤٤٩) الزيدون الثالث أنه يخصص بمعين كزيد مثلا وهو غير الجنس وأجيب بأن من جعلها للجنس أراد الجنس الادعائى لا الحقيقة وحينئذ فالابهام موجود كما فى المعهود الذهنى وصح تفسيره بمعين وأما نعم الرجلان ونعم الرجال فالمراد به جنس التثنية وجنس الجمع فلا اشكال لانه ثنى أولا أو جمع ثم عرف بلام الجنس (قوله والتزم تفسيره بنكرة) أى لا بمعرفة وما فى صحيح مسلم من حديث جابر من أن ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه وساق الحديث الى أن قال ثم يجيء أحدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال فيدنيه منه ويقول نعم أنت فيخرج ذلك الحديث على أن يكون فاعل نعم ضميرا مستترا فيها مميزا بنكرة محذوفة يدل عليها السياق أى نعم فاتنا أو نعم شيطانا وأنت هو المخصوص بالمدح (قوله ليعلم جنس المتعقل) أى فقط دون شخصه فيحصل الابهام فاذا أتى بالمخصوص بعد ذلك تعين شخصه وذلك لان النكرة انما تفيد بيان الجنس ولا تفيد التعيين الشخصى بخلاف المعرفة فانه بها يعلم شخص المتعقل كما يعلم جنسه فيفوت الابهام ثم التعيين كذا قيل وتأمله (قوله وانما يكون هذا) أى نعم رجلا (قوله فى أحد القولين) أى المشهورين فلا ينافى أن هناك قولا آخر وهو جعل المخصوص مبتدأ خبره محذوف (قوله أى قول الخ) تفسير لاحد القولين لا للقولين (قوله أى قول من يجعل الخ) أى وكذا على قول من يجعله مبتدأ خبره محذوف والتقدير زيد الممدوح ففى المخصوص أقوال ثلاثة فى اعرابه (قوله خبر مبتدا محذوف) أى لانه لما تقدم ذكر الفاعل مبهما قدر سؤال عنه بمن هو فأجيب بقوله هو زيد

وقولهم هو زيد عالم وهي عمرو شجاع مكان الشان زيد العالم والقصة عمرو شجاع

(قوله فيحتمل عنده أن يكون الخ) أي وعليه فلا يكون نعم رجلا زيد من هذا الباب أعني باب وضع المضمر موضع المظهر أي ويحتمل أن يكون الضمير عائدا الى المتعقل الذهني لا على زيد المبتدا وعليه فيكون من هذا الباب كذا قيل وفيه نظر اذ هو على هذا الاحتمال انما يكون من باب وضع الضمير المبهم العائد على غير معين مكان المضمر العائد على معين لا من باب وضع المضمر موضع المظهر كذا قال دس وفي الاطول ما يوافقه فان قلت على هذا الاحتمال أين الرابط الذي يربط الجملة الواقعة خبرا بالمبتدا قلت الرابط العموم الذي في الضمير الشامل للمبتدا كما في صورة الفاعل المظهر فكأنه قيل زيد نعم هو أي مطلق شيء الذي زيد من جملته فزيد مذكور مرتين أولا بخصوصه وثانيا من حيث دخوله في جملة مرجع الضمير (قوله ويكون التزام الخ) جواب عما يقال اذا كان الضمير عائدا على المخصوص فيلزم تثنية الضمير وجمعه اذا كان المخصوص مثنى أو مجموعا مع انه ليس كذلك (قوله حيث لم يقل نعما) أي في قولك نعما رجلين الزيدان وقوله ونعموا أي في قولك نعموا رجالا الزيدون (٤٥٠) (قوله لكونه من الافعال الجامدة) المشابهة للاسماء الجامدة فهي ضعيفة واذا كانت كذلك فلا تتحمل بارز الثلا يثقلها ويرد على هذا التعليل أن ليس من الافعال الجامدة مع أنه يجب مطابقة الضمير المتصل بها لمرجعه فتأمل (قوله مكان الشأن أو القصة) لف ونشر مرتب يعني كقولهم هو مكان الشأن وهي مكان القصة فهو راجع الى الشأن المعقول وهي راجعة للقصة المعقولة يفسرهما الجملة بعد لان القصة والشأن هو مضمون الجملة بعدهما فقول المصنف مكان الخ يشير الى أن التذكير باعتبار الشأن والتأنيث باعتبار القصة فان قلت كيف يصح هو زيد عالم مثلا مع

أو

انه لا رابط في الجملة الواقعة خبرا قلت الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشأن لا تحتاج لرابط لان فائدة الرابط أن يربط الخبر بالمبتدا الا ان الجملة من حيث هي جملة مستقلة بالافادة فما لم يوجد فيها رابط لم ترتبط بالمبتدا والجملة المفسرة لضمير الشأن عين المبتدا فهي في حكم المفرد فلا تحتاج لرابط فالمعنى الشأن أي الحديث هذا اللفظ وكذا لا يحتاج للرابط في كل جملة يكون عين المبتدا نحو قولي زيد منطلق (قوله لعدم التقدم) أي لعدم التقدم لمسند اليه يقتضي ايراده اسما ظاهرا فايراده ضميرا مخالف لمقتضى الظاهر الا أن الحال يقتضيه لعروض اعتبار الابهام ثم التفسير (قوله واعلم الخ) قصد الشارح بهذا الاعتراض على قول المصنف وقولهم هو أو هي زيد عالم المقتضي استعمال هي زيد عالم (قوله على أن الخ) متعلق بمحذوف أي جار على أن ضمير الشأن انما يؤنث الخ وفيه اشارة الى أن ضمير الشأن والقصة واحد في المعنى وانما اصطلحوا على أن الجملة المفسرة للضمير اذا كان فيها مؤنث غير فضلة ولا شبيها بالفضلة فان الضمير يؤنث ويقال له ضمير القصة والا ذكر ويقال له ضمير الشأن (قوله اذا كان في الكلام) أي في الجملة المفسرة للضمير (قوله غير فضلة) أي ولا شبيها بالفضلة وذلك كقولك هي هند مليحة فانها لا تعمى الابصار وانما أنث الضمير لقصد المطابقة اللفظية لا لان مفسره ذلك المؤنث لما عرفت أن مرجعه القصة المعقولة تفسره الجملة بتمامها واحترز بالفضلة والشبيه بها من نحو انها بنيت غرفة وانها كان القرآن معجزة لأن معجزة شبيه بالفضلة لنصبه فلا يؤنث الضمير فيهما بل يقال انه في المثالين وانما اشترط كون المؤنث غير فضلة ولا شبيها بها لان الضمير مقصود مهم فلا يراعى مطابقته

فيحتمل عنده أن يكون الضمير عائدا الى المخصوص وهو متقدم تقديرا ويكون التزام افراد الضمير حيث لم يقل نعما ونعموا من خواص هذا الباب لكونه من الافعال الجامدة (وقولهم هو أو هي زيد عالم مكان الشأن أو القصة) فالاضمار فيه أيضا خلاف مقتضى الظاهر لعدم التقدم واعلم أن الاستعمال على أن ضمير الشان انما يؤنث اذا كان في الكلام مؤنث غير فضلة فقوله هي زيد عالم

(و) كذا (قولهم) أيضا في وضع المضمر موضع المظهر (هي أو هو زيد عالم مكان الشأن أو القصة) زيد عالم أما وضع هو مكان الشأن في قولهم هو زيد عالم فوارد وأما وضع هي مكان القصة في قول المصنف هي زيد عالم فهو بالقياس على قولهم هي هند مليحة وانها ادنت رئيسهم جميلة لان الضمير عائد على القصة في المثالين لا على المؤنث فقيس عليهما هي زيد عالم لان مفاد الضمير فيه قصة كهما وانما قلنا قياس لان تأنيث الضمير فيما اريد به القصة مخصوص عند العرب بما فيه مؤنث غير فضلة وغير شبيه بالفضلة كالمثالين وخصوه بذلك للمشاكلة اللفظية لا لكونه عائدا عليها كما ذكرنا واحترزنا بغير الفضلة والشبيه بها من نحو قولهم هو زيد بني غرفة وهو القرآن كان معجزة لان معجزة شبيه بالفضلة لانتصابه فلا يؤنث الضمير فيهما ثم أشار الى الوجه الذي به يقتضي المقام اقامة المضمر مقام المظهر فقال وانما يوضع ضمير

وكالمعمول لاول المتنازعين وكما اذا أبدل منه المفسر أو جعل خبره وقوله هو أو هي زيد عالم يريد ضمير الشأن مثل قل هو الله أحد أصله الشأن الله أحد وقوله أو هي زيد عالم صحيح على رأي البصريين أما الكوفيون فعندهم ان تذكير هذا الضمير لازم ووافقهم ابن مالك واستثنى ما اذا وليه مؤنث أو مذكر شبه بمؤنث

ليتمكن فى ذهن السامع مايعقبه فان السامع متى لم يفهم من الضمير معنى بقى منتظرا لعقبى الكلام كيف تكون فيتمكن المسموع بعده فى ذهنه فضل تمكن وهو السر فى التزام تقديم ضمير الشأن أو القصة قال الله تعالى قل هو الله أحد وقال انه لا يفلح الكافرون وقال فانها لا تعمى الابصار

مجرد قياس ثم علل وضع المضمر موضع المظهر فى البابين بقوله (ليتمكن مايعقبه) أى يعقب الضمير أى يجىء على عقبه (فى ذهن السامع لانه) أى السامع (اذا لم يفهم منه) أى من الضمير (معنى انتظره) أى انتظر السامع مايعقب الضمير ليفهم منه معنى فيتمكن بعد وروده فضل تمكن لان الحصول بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب ولا يخفى أن هذا لا يحسن فى باب نعم لان السامع

الغيبة مكان المظهر (ليتمكن مايعقبه) أى ليتمكن مايجىء على عقب الضمير (فى ذهن السامع) وانما اقتضى الاضمار قبل الذكر التمكن (لانه) أى لان السامع (اذا لم يفهم منه) أى من الضمير (معنى) لكونه ضمير غيبة لم يتقدم له معاد (انتظره) أى انتظر السامع مايعقب الضمير وهو مايعين المراد منه فاذا جاء بعد الانتظار والتشوق كان أوقع فى النفس وذلك لان حصول العلم بعد التشوق فيه لذة العلم ودفع ألم الشوق واللذة المشتملة على دفع الالم أحلى من مجرد اللذة الحاصلة بدونه وهذا ظاهر فى ضمير الشأن مثلا وأما باب نعم فلم يتجه فيه ماذكر لان السامع مالم يسمع المفسر لا يعتقد أن ثم ضميرا ينتظر له مفسرا واقتضاء الفعل عند سماعه لفاعل ينتظر لو أوجب انتظارا يوجب التمكن لم يختص بباب نعم ولا بالضمير وما يقال من ان القرينة قد تدل على ان ثم ضميرا ينتظر له معاد غير مستقيم لان القرينة ان دلت على معاده وبذلك علم أن ثم ضميرا فهو مقتضى الظاهر والالم تتحقق دلالتها وانما اختص الاضمار بالتشوق لشدة إبهامه بخلاف نحو الشأن كذا فقد فهم منه مدلوله ولو جليا فلم يشتد فيه الابهام كما فى الضمير فلم يتحقق التشوق ثم ان ماعللوا به التمكن من الانتظار والتشوق انما يتحقق عند وقوع مهلة بين ذكر الضمير ومفسره مثلا ولا قائل بأن مفسر الاضمار قبل الذكر يتوقف على السكوت بعد ذكر الضمير وبه علم ان هذه ملح وطرف تجب مراعاتها ولو لم تحصل بالفعل وربما يؤخذ من ذلك أن مايراعيه البليغ يكفى فيه تخيل وجوده وعلى كل حال فلابد من كون المفسر مماله خطر اذا تمكن فى النفس أفاد فلا يجرى هذا الاعتبار فى نحو نعم ذبابا الطائر ولا فى نحو هو الذباب يطير فان قيل هذا التمكن كيف كان غرضا مطابقا لمقتضى الحال وهل هو من الاغراض الراجعة الى المتكلم أو السامع أو اليهما قلت قد يكون فى حفظ مفسر الضمير أو تعظيمه صلاح للمتكلم أو المخاطب أو لكليهما فيكون المقام مقام التمكن فافهم * ثم أشار الى عكس ماتقدم فقال

أو فصل بعلامة تأنيث فيرجح تأنيثه باعتبار القصة على تذكيره باعتبار الشأن والمقصود من ذلك ان يتمكن من ذهن السامع مايعقب الضمير لانه بالضمير يتهيأ له ويتشوق ويقال فى معنى ذلك الحاصل بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب وسيأتى مثله فى باب التشبيه

للفضلات (قوله مجرد قياس) أى قياس على قولهم هى هند مليحة بجامع عود الضمير فى كل الى القصة مجرد عن الاستعمال والسماع وحينئذ فلا يصح قول المصنف وقولهم الخ المقتضى أن ذلك مسموع (قوله فى (٤٥١) البابين) أى باب نعم وباب ضمير الشأن (قوله ليتمكن مايعقبه فى ذهن السامع) انتقلت هذا التمكن الحاصل فى ضمير الشأن يحصل بقولك الشأن زيد عالم من غير التزام خلاف الظاهر فلا يختص الاضمار بالتشوق قلت هذا ممنوع اذ السامع متى سمع الاسم المظهر فهم منه مدلوله ولو اجمالا بخلاف الضمير الغائب فانه لا يفهم منه الا أن له مرجعا فى ذهن المتكلم وأما أن ذلك المرجع ماهو فلا يفهم من نفس ذلك الضمير بحسب الوضع فلم يشتد الابهام فى الاسم المظهر مثل الضمير وحينئذ فلم يتحقق فيه التشوق ثم ان ماعللوا به التمكن من الانتظار والتشوق انما يتحقق عند وقوع مهلة بين ذكر الضمير ومفسره مثلا ولا قائل بأن مفسر الاضمار قبل الذكر يتوقف على السكوت بعد ذكر الضمير وبه يعلم أن هذه ملح وطرف تجب مراعاتها ولو لم تحصل بالفعل ويؤخذ من هذا أن مايراعيه البليغ يكفى تخيل وجوده (قوله أى يجىء على عقبه) انما عبر بعلى ولم يقل أى يجىء عقبه لاشعار على بشدة اللصوق لانها تشعر بالاستعلاء والتمكن وبيان ذلك أن عقب حال جرها بعلى ليست ظرفا بل اسم بمعنى الآخر والطرف فالمعنى على آخره وطرفه فيفيد على اتصال المتعاقبين والتصاقهما وانه لا فاصل بينهما بخلاف تركها فانه وان أشعر باللصوق لكن لا يشعر بشدته (قوله فضل تمكن) أى تمكنا فاضلا أى زائدا (قوله لان الحصول) أى لان ذا الحصول أو الحاصل (قوله أعز من المنساق بلا تعب) وجه الاعزية أن فيه أمرين لذة العلم ولذة دفع ألم التشوق بخلاف المنساق بلا تعب فان فيه الاول فقط ولا شك أن اللذة المشتملة على دفع الالم أحلى من اللذة الموجودة بدونه (قوله أن هذا) أى التعليل وقوله فى باب نعم أى وكذا فى ضمير الشأن المستتر نحو كان زيد قائم

وقد يعكس فيوضع المظهر موضع المضمر فان كان المظهر اسم اشارة فذلك إما لكمال العناية بتمييزه لاختصاصه بحكم بديع كقوله

(قوله ما لم يسمع المفسر) أى أن السامع مدة عدم سماعه المفسر لم يعلم أن فيه ضميرا الا انه قبل سماعه المفسر يجوز أن الفاعل اسم ظاهر يأتى به المتكلم بعد ذلك فاذا سمع التمييز علم جنس الضمير فلا يتشوق ولا ينتظر لشئ لانه حصلت له معرفة بجنس الضمير ابتداء (قوله فلا يتحقق فيه التشوق الخ) أى وحينئذ فتعليل وضع المضمر موضع المظهر فى باب نعم بما ذكره من البيان غير سديد وقد يجاب بأن مراد المصنف ليتمكن فى ذهن السامع ما يعقبه بعد العلم بالضمير والعلم بالضمير لا ينحصر فى سماع المفسر لجواز أن يعلم بالقرينة ولعل لذلك لم يقل الشارح لا يصح فى باب نعم كذا فى عبد الحكيم (قوله فلكمال العناية) أى فلاجل افادة أن المتكلم اعتنى بتمييز المسند اليه اعتناء كاملا حيث أبرزه فى معرض المحسوس (قوله لاختصاصه) أى وانما يعتنى المتكلم اعتناء كاملا بتمييزه لاختصاصه أى لاختصاص مدلوله أى لكون مدلوله مختصا فى العبارة بحكم أى بأمر محكوم به عليه بديع أى عجيب (قوله كقوله) أى قول أحمد ابن يحيى بن اسحق الراوندى بفتح الواو نسبة الى راوند بفتح الواو قرية من قرى ساسان قريبة من أصبهان والاكثر على أنه كان زنديقا فقد كان يعلم اليهود الحيل والشبه اتفق له أنه أخذ منهم ألف دينار وألف لهم كتابا رد فيه على القرآن وسماه الدامغ للقرآن وقيل انه كان من الاولياء أهل الدلال على الله وان ما نقل عنه من تعليم (٤٥٢) اليهود الشبه وغير ذلك لم يصح كما قال الفنرى وقبل البيت المذكور

سبحان من وضع الاشياء موضعها * وفرق العز والاذلال تفريقا

ومن قبيل كلام ابن الراوندى قول بعضهم

أعطيتنى ورقا لم تعطنى ورقا * قل لى بلا ورق ما تنفع الحكم
فخذ من العلم شطرا او اعطنى ورقا * ولا تكلنى الى من جوده عدم

ولما قال هذا القائل ما ذكر سمع هاتفا يقول له

لو كنت ذا حكم لم تعترض حكما * عدلا تخبير اله فى خلقه قسم
هلا نظرت بعين الفكر معتبرا * فى معدم ماله مال ولا حكم

وقد رد العلامة عبد الرحمن عضد الملة والدين على ابن الراوندى بقوله

كم عاقل عاقل قد كان ذا عسر * وجاهل جاهل قد كان ذا يسر
تحير الناس فى هذا فقلت لهم * هذا الذى أوجب الايمان بالقدر

ولبعضهم فى هذا المعنى

كم من قوى قوى فى تقلبه * مهذب الرأى عنه الرزق منحرف
كم من ضعيف ضعيف فى تقلبه * كأنه من خليج البحر يغترف
هذا دليل على أن الاله له * فى الخلق سر خفى ليس ينكشف

ولبعضهم

كم عالم يسكن بيتا بالكرا * وجاهل له قصور وقرى
لما قرأت قوله سبحانه * نحن قسمنا بينهم زال المرا

(قوله كم عاقل الخ) كم خبرية مبتدأ وعاقل المضاف اليها مميزها وعاقل الثانى نعت للاول بمعنى كامل العقل لان تكرر اللفظ لقصد الوصفية يفيد الكمال ولو فى الجوامد كمررت برجل رجل أى كامل فى الرجولية والخبر جملة أعيت

ما لم يسمع المفسر لم يعلم أن فيه ضميرا فلا يتحقق فيه التشوق والانتظار (وقد يعكس) وضع المضمر موضع المظهر أى يوضع المظهر موضع المضمر (فان كان) المظهر الذى وضع موضع المضمر (اسم اشارة فلكمال العناية بتمييزه) أى تمييز المسند اليه (لاختصاصه بحكم بديع كقوله كم عاقل عاقل)

(وقد يعكس) ما تقدم وهو وضع المضمر موضع المظهر وعكسه هو أن يوضع المظهر موضع المضمر (فان كان) ذلك المظهر الذى وضع موضع المضمر (اسم اشارة) بكون وضعه موضع المضمر (لكمال العناية بتمييزه) أى يكون اسم اشارة لان المتكلم فى غاية الاعتناء بتمييز المسند اليه واسم الاشارة يفيد ذلك التمييز وانما كان المتكلم فى غاية الاعتناء بتمييزه (لاختصاصه) أى المسند اليه (بحكم بديع) أى عجيب فيقتضى الحال تمييزه لان السليقة السليمة تتسارع الى تمييز العجيب الحكم فيكون الجواب بذلك مناسبا للاراحة من التشوق اليه ما هو وذلك (كقوله) أى ابن الراوندى (كم (١) عاقل عاقل) ووصف العاقل بالعاقل ليفيد كماله فان تكرار اللفظ لقصد الوصفية يفيد ذلك ولو فى الجوامد

ص (وقد يعكس الخ) ش أى قد يوضع الظاهر موضع المضمر فان كان ذلك الظاهر اسم اشارة ففائدته كمال العناية فى ترك مقتضى الظاهر الى غيره ومنه قول ابن الراوندى

سبحان من وضع الاشيا موضعها * وفرق العز والاذلال تفريقا

كم

---

(١) قول ابن يعقوب كم عاقل فى بعض النسخ زيادة من بين كم وعاقل وكذلك فى وكم جاهل الآتى والمعنى مستقيم عليهما كتبه مصححه

(قوله هو وصف) أى وليس تأكيدا لفظيا كما يسبق الى الوهم اذ لامحل للتأكيد هنا لانه انما يكون لدفع توهم سهوا وتجوز ولا يتأتى شئ من ذلك هنا ثم ان مغايرته للموصوف بحمل الابهام المستفاد من التنكير على الكمال وكأنه قيل كم عاقل كامل العقل (قوله أى أعيته) أشار بذلك الى أنه يستعمل متعديا وقوله وأعجزته عطف تفسير أى انه لم ينل منها الا قليلا وقوله أو اعيت عليه أشار بذلك الى انه يستعمل أيضا لازما فهو هنا محتمل لان يكون متعديا أو لازما (قوله وصعبت) تفسير لما قبله (قوله وجاهل جاهل) أى وجاهل كامل الجهل وفى ايقاعه جاهل جاهل مقابلا لعاقل عاقل مع أن المقابل للعاقل حقيقة المجنون والمقابل للجاهل العالم اشارة الى أن العقل بلا علم كالعدم وأن الجهل يلزمه الجنون فالعاقل ينبغى له أن يتحلى بالعلم ويحترز عن الجهل لئلا يتعطل عقله والجاهل مجنون لتباعده عن اكتساب الكمالات فاندفع ما يقال كان الاولى أن يقول فى الاول كم عالم عالم أو يقول (٤٥٣) فى الثانى ومجنون مجنون (قوله هذا) أى الحكم السابق وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا (قوله ترك) أى صير لان ترك اذا تعدى لمفعولين كان بمعنى صير كما فى التسهيل (قوله الاوهام) أى العقول أى أهل العقول فسمى المحل باسم الحال فيه وحذف المضاف وانما عبر بالعقول للاشارة الى أن الحيرة فى ذلك انما تقع للعقلاء من طريق الوهم أى بسبب غلبة القضايا الوهمية على العقل لا من طريق العقل من حيث هو عقل تأمل اهـ يس (قوله حائرة) أى متحيرة فى ثبوت الصانع ونفيه لان مقتضى المناسبة العقلية أن الصانع الحكيم يرزق ذا التدبير والعقل دون العكس ان قلت اذا كان هذا الامر يصير الاوهام ذوات حيرة فغايته أمر العالم أن يتحير فمن أين يصيره زنديقا أى جازما بنفى الصانع قلت الزندقة لا تتوقف على الجزم بنفى الصانع بل تحصل بالتردد فيه اللازم لذلك التحير غالبا (قوله وصير العالم الخ) قيل أراد بالعالم وزنديقا نفسه وقد أخطأ فى الاول وأصاب فى الثانى أما فى الاول فلان مقتضى كونه عالما أن لا يعترض عليه تعالى فانه العليم بما يخفى على العباد المتصرف فى ملكه بما يريد ولانه لو كان عالما نحريرا ما اعترض على الله بذلك وغفل عن كون الرزق حسيا ومعنويا وأن الثانى أفضل لانه رزق العلوم والمعارف والحكم وأما فى الثانى فلانه زنديق ملحد اهـ وفيه أن هذا يبعده قوله سبحان من وضع الاشياء موضعها الخ فانه يقتضى أنه غير زنديق فلعله أراد غيره (قوله من نحر الامور علما) تمييز محول عن المفعول والاصل نحر علم الامور أى أتقنه نفعل به كما فعل بقوله تعالى وفجرنا الارض عيونا ثم ان النحر فى الاصل هو الذكاة على وجه مخصوص فتفسيره بالاتقان مجاز علاقته المشابهة فى ازالة ما به الضرر فان الذبح يزيل الدماء والرطوبات التى فى الحيوان والاتقان يزيل الشكوك والشبهات (قوله نافيا الصانع) فالالو كان له وجود لما كان الامر كذلك وكان على الشارح أن يزيد ومنكر الآخرة لقول القاموس الزنديق هو من لا يؤمن بالآخرة والربوبية ولعل الشارح اقتصر على ما ذكره وترك انكار الآخرة لانه يلزم من نفى الصانع انكار الآخرة (قوله اشارة الى حكم سابق) أى الى أمر محكوم عليه سابق (قوله فكان القياس فيه الاضمار) أى بأن يقال هما مثلا وانما كان القياس الاضمار لتقدم ذكره مع كونه غير محسوس

هو وصف عاقل الاول بمعنى كامل العقل متناه فيه (أعيت) أى أعيته وأعجزته أو أعيت عليه وصعبت (مذاهبه) أى طرق معاشه (وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا هذا الذى ترك الاوهام حائرة * وصير العالم النحرير) أى المتقن من نحر الامور علما أتقنها (زنديقا) كافرا نافيا للصانع العدل الحكيم فقوله هذا اشارة الى حكم سابق غير محسوس وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا فكان القياس فيه الاضمار فعدل الى اسم الاشارة

كما يقال مررت برجل رجل أى كامل فى الرجولية (أعيت مذاهبه) أى اعيته طرق معاشه فلا ينال منها الا قليلا أو أعيت عليه مذاهبه فلا تأتيه بخير فأعيت يستعمل متعديا ولازما (و) كم (جاهل جاهل تلقاه مرزوقا) الوصف الثانى للكمال كما تقدم وكم فيهما للتكثير ولما كان هذا الحكم وهو وجدان كامل العقل محروما وكامل الجهل مرزوقا مختصا بحكم بديع عبر عنه باسم الاشارة لكمال العناية بتمييزه ولو كان المقام مقام التعبير عنه بالضمير لتقدمه فقال (هـذا) الحكم السابق وهو وجدان العاقل محروما والجاهل مرزوقا هو (الذى ترك الاوهام) أى العقول وعبر عنها بالاوهام لان تحير العقل من غلبة القضايا الوهمية عليه (حائرة) اذ لم تفهم السر فى ذلك لان مقتضى المناسبة ادرار ذى التدبير والعقل المراد دون العكس (و) هذا الذى (صير العالم النحرير) أى المتقن للعلوم من نحر العلوم أتقنها وعبر عن الاتقان بالنحر الذى فيه ازهاق النفس وتطهير المنحور من الفضلات لان اتقان العلم فيه التطهير من الشكوك والشبهات (زنديقا) أى كافرا نافيا للصانع العدل الحكيم قائلا ذلك العالم لو وجد كان من

كم عاقل عاقل أعيت مذاهبه * وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا
هـذا الذى ترك الاوهام حائرة * وصير العالم النحرير زنديقا

و إما للتهكم بالسامع كما اذا كان فاقد البصر أو لم يكن ثم مشار اليه أصلا

والاشارة حقيقة في المحسوس (قوله لكمال العناية الخ) أي لافادة الاعتناء الكامل بتمييزه حيث أبرزه في معرض المحسوس (قوله أن هذا الشئ) أي الذي هو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا (قوله وهو جعل الخ) الضمير للحكم العجيب وفيه اشارة الى أن المراد بترك الاوهام حائرة جعلها كذلك (قوله فالحكم البديع هو الذي أثبت) أي وهو جعل الاوهام حائرة وأشار بذلك لرد قول بعضهم ان الحكم البديع هو كون العاقل محروما والجاهل (مرزوقا) مرزوقا فمعنى اختصاص المسند اليه بحكم بديع على هذا القول كونه

بكمال العناية بتمييزه معناه أن هذا الشئ المتميز المتعين هو الذي له الحكم العجيب وهو جعل الاوهام حائرة والعالم النحرير زنديقا فالحكم البديع هو الذي أثبت للمسند اليه المعبر عنه باسم الاشارة (أو التهكم) عطف على كمال العناية (بالسامع كما اذا كان) السامع (فاقد البصر)

حكمته رزق العاقل لما يترتب على رزقه من المصالح دون الجاهل فالحكم البديع الذي اختص به المشار اليه وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا هو تركه الاوهام حائرة وتصييره العالم النحرير زنديقا وأما حمله على ان الحكم البديع هو كون الجاهل مرزوقا والعاقل محروما واختصاص المسند اليه به كونه عبارة عنه فهو تعسف لانه كاختصاص الشئ بنفسه والمتبادر من الحكم خلافه ولذلك جزم بان الحكم البديع هو ترك الاوهام حائرة وتصييره العالم النحرير زنديقا أما كون المشار اليه تارك الاوهام حائرة فهو ظاهر وتحيرها في عظمة الصانع الحكيم وخفاء حكمته عن العقول حتى لم ينتفع في استفادة أرزاقه عقل لبيب ولا حيلة أريب ولا أدرك الغواص في فهم الحكم التفرقة بين الحالتين بوجه بعيد ولا قريب وأما تصييره العالم النحرير زنديقا فالمذكر فالامر ولا يحصل التوفيق بالعكس فان كون العالم محروما والجاهل مرزوقا مما يدل على وجود الصانع العدل الحكيم وانه لا ينفع العقل في أمره ولا يضر الجهل في فضله فتسميته هذا القائل العالم الزنديق نحريرا غلط في حكمه وحيدة في علمه والله الموفق بمنه وكرمه اذ نفى النحرير الحكمة عن الصانع بما ذكر وانما يتصور النفي من الناظر في بادئ الشبهة على ما لم يرده او لا يكون حينئذ نحريرا والحاصل أنه مما يدل على ثبوت الصانع ما ذكر ومن أثبته يثبته حكيما تأمل و ... فاد اسم الاشارة ما ذكر لان الاشارة به في الاصل الى محسوس ففي التعبير به عنه اظهاره في صورة المحسوس فكأنه يقول هذا المتعين الذي صار كالمحسوس يشار اليه هو المختص بهذا الحكم البديع فافهم (أو التهكم) هو معطوف على كمال العناية (بالسامع) أي بكون وضع اسم الاشارة موضع المضمر لكمال العناية والتهكم بالسامع (كما اذا كان) السامع (فاقد البصر) فيقال له مثلا استهزاء به وتهكما بأمره عند قوله مثلا من ضربني هذا ضاربك مكان هو زيد مثلا لان المقام مقام الضمير لتقدم معاده لما تقدم السؤال وسواء كان ثم مشار اليه حسا أو لم يكن أصلا فيقال له ذلك مشيرا للخلاء مثلا وانما قلنا معطوف على كمال العناية لئلا يتوهم عطفه على قوله لاختصاصه فيتوهم ان التهكم علة لكمال العناية وانه متى أريد التهكم فلا بد من كمال العناية كما اقتضاه كلام المفتاح اذ من المعلوم ان التهكم يحصل باسم الاشارة من غير شرط كمال العناية ولو كان يزداد التهكم بازدياد كمال العناية بتمييزه أكمل

أن أصله هو أي ما تقدم ذكره من إعياء مذاهب العاقل ورزق الجاهل (قوله وإما للارادة التهكم بالسامع) أي الاستهزاء به وأصل التهكم تطلب كما اذا كان السامع أعمى أو ضعيف البصر فتشير الى شئ موضع الاشارة تهكما به أولا يكون ثم مشار اليه

عبارة عنه بمعنى ... الحكم بديع ... كل ... وهذا تعسف لانه يلزم عليه اختصاص الشئ بنفسه فالحق ما قاله الشارح من اختلاف المسند اليه المعبر عنه باسم الاشارة والحكم البديع المختص به فالمسند اليه هو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا والحكم البديع المختص به أي الثابت له جعل الاوهام حائرة والعالم زنديقا (قوله عطف على كمال العناية) أي لا على قوله لاختصاصه لافادته أن التهكم بمن لا بصر له يقتضي كمال العناية بتمييز المسند اليه كما أن اختصاصه بحكم بديع يقتضي ذلك مع أن التهكم بمن لا بصر له انما يقتضي ايراد المسند اليه اسم اشارة سواء قصد كمال العناية بالتمييز أولا قال عبد الحكيم وفيه تعريض بصاحب المفتاح حيث جعل التهكم داخلا تحت كمال العناية مقابلا للاختصاص بالحكم البديع لانه قال اذا كانت العناية بتمييزه أكمل لاختصاصه بحكم بديع عجيب الشأن واما لانه قصد التهكم بالسامع (قوله كما اذا كان السامع الخ) كما لو قال لك الاعمى من ضربني فقلت له هذا ضاربك فكان مقتضى الظاهر أن تقول له هو زيد لتقدم المرجع في السؤال لكنه عدل عن مقتضى الظاهر وأتى بالاسم الظاهر محل الضمير قصدا للتهكم والاستهزاء به حيث نزله منزلة البصير ... وضع للمحسوس بحاسة البصر ونزله منزلة البصير تهكما به

أو

وإما للنداء على كمال بلادته بأنه لا يدرك غير المحسوس بالبصر أو على كمال فطانته بأن غير المحسوس بالبصر عنده كالمحسوس عند غيره
وإما الادعاء أنه كمل ظهوره حتى كأنه محسوس بالبصر

أو لا يكون ثم مشار إليه أصلا (أو النداء على كمال بلادته) أى بلادة السامع بأنه لا يدرك غير المحسوس (أو) على كمال (فطانته) بأن غير المحسوس عنده بمنزلة المحسوس (أو ادعاء كمال ظهوره) أى ظهور المسند إليه

تمييز ولا يضر فى وضع اسم الإشارة موضع المضمر تخالف الخبر فى الجملتين إذ ليس من شرط الوضع المذكور صحة بقاء خبر المضمر كما هو وقد علم مما قررناه أن كون المشار إليه غير حاضر حسا لا يمنع من كون المقام مقام الإضمار وقد يمثل له أيضا بأن يقول لك الأعمى على وجه لتقرير أتشهد أن زيدا ضربني فتقول على وجه التهكم نعم ذلك الذى تراه فى ذلك الجانب ضاربك مكان قولك نعم هو ضاربك وقد اتحد الخبر فى الجملتين فى هذا المثال فليفهم (أو النداء) أى أو يوضع اسم الإشارة مكان المضمر للنداء أى البيان (والتنبيه على كمال بلادته) أى السامع لأن فى اسم الإشارة الذى أصله أن يكون لمحسوس إيماء إلى أن السامع لا يدرك إلا المحسوس فإذا قال مثلا من عالم البلد فيقال له ذلك زيد مكان هو زيد للإشارة إلى كمال البلادة (أو) النداء أى التنبيه (على كمال فطانته) أى السامع فيستعمل اسم الإشارة الذى أصله المحسوس فى المعنى الغامض إيماء إلى أن السامع لذكائه صارت المعقولات لديه كالمحسوسات ولهذا تجد المدرس بعد تقريره مسئلة غامضة يقول وهذا عند فلان ظاهر مدحا لفلان وتعريضا بغيره مكان وهو ظاهر (أو ادعاء كمال ظهوره) أى يوضع اسم الإشارة مكان المضمر فى باب المسند إليه لادعاء كمال الظهور عند السامع أو المتكلم ولو لم يكن ظاهرا فى نفسه ومنه قول القائل عند الجدال وتقرير مسئلة أنكرها الخصم وهذه ظاهرة أو مسئلة مكان وهى ظاهرة أو

أو الإعلام بكمال بلادته أو فطانته كما سبق أى لأنه لا يدرى غير المحسوس أو لأنه ... تكون الأشياء بالنسبة إليه كالمحسوسة فيشار لها أو ادعاء كمال الظهور فلا يخفى ... عن باب المسند إليه قول عبد الله بن الدمينة

(قوله أو لا يكون الخ) هذا مقابل لمحذوف والأصل سواء كان ثم مشار إليه محسوس أو لم يكن ثم مشار إليه أصلا أى محسوس فالمنفى المشار إليه المحسوس لا المشار إليه مطلقا كما إذا قال لك الأعمى من ضربني فقلت له هذا ضربك مشيرا للخلاء مثلا استهزاء به مكان هو زيد لتقدم المرجع فى السؤال كذا قرر بعض الأشياخ وقرر شيخنا العدوى أن قوله أو لا يكون مقابل لقوله فاقد البصر أى أو لم يكن فاقد البصر لكن لم يكن ثم مشار إليه أصلا يعنى محسوس كما إذا قال لك البصير من ضربني فقلت هذا ضربك مشيرا للأمر عدمى كالخلاء وإنما كان التعبير باسم الإشارة مفيدا للتهكم والاستهزاء لأن الإشارة إلى الأمر العدمى بما يشار به إلى المحسوس مما يدل على عدم الاعتناء بذلك الشخص وقد علم من هذا أن كون المشار إليه غير حاضر حسا لا يمنع من كون المقام مقام الإضمار لتقدم المرجع فى السؤال وبهذا اندفع ما يقال إذا لم يكن ثم مشار إليه أصلا لم يكن هناك مرجع للضمير فلا (...) يكون المقام للضمير لتوقفه على المرجع ولا يصح جعل ذلك من وضع الظاهر موضع المضمر (قوله أصلا) تمييز محول عن اسم كان أى أو لا يكون أصل المشار إليه ثمة (قوله أى النداء) عطف على التهكم أى يوضع اسم الإشارة موضع المضمر لأجل النداء أى الإعلام والتنبيه على بلادة السامع وذلك لأن فى اسم الإشارة الذى أصله أن يكون لمحسوس إيماء إلى أن السامع لا يدرك إلا المحسوس فإذا قال قائل من عالم البلد مثلا فقيل له ذلك زيد كان ذلك القول مكان هو زيد لأن المحل للضمير لتقدم المرجع والإتيان باسم الإشارة خلاف مقتضى الظاهر وعدل إلى ذلك الخلاف إيماء إلى كمال بلادة ذلك السائل (قوله أو على كمال فطانته) أى السامع وحاصله أن المتكلم يستعمل اسم الإشارة الذى أصله المحسوس فى المعنى الغامض الخفى إيماء إلى أن السامع لذكائه صارت المعقولات عنده كالمحسوسات وذلك كقول المدرس بعد تقرير مسئلة غامضة وهذه عند فلان ظاهرة مدحا له وتعريضا بغيره فكان مقتضى الظاهر أن يقال وهى ظاهرة عنده لتقدم المرجع لكنه عدل عن مقتضى الظاهر لأجل التنبيه على كمال فطانة ذلك السامع وأن المعقولات عنده كالمحسوس (قوله أو ادعاء كمال ظهوره) أى يوضع اسم الإشارة مكان المضمر فى باب المسند إليه لادعاء كمال ظهوره عند المتكلم حتى كأنه محسوس بالبصر ولو لم يكن ظاهرا فى نفسه ومن ذلك قول القائل عند الجدال وتقرير مسئلة أنكرها الخصم هذه ظاهرة مكان ... فكان مقتضى الظاهر أن يقال وهى ظاهرة لكنه عدل إلى خلاف مقتضى الظاهر ادعاء لكمال الظهور

ومنه فى غير باب المسند اليه قوله تعالت كى أشجى وما بك علة * تريدين قتلى قد ظفرت بذلك

(قوله وعليه) خبر مقدم وتعالت مبتدأ مؤخر وقوله من غير هذا الباب حال من تعالت (قوله تعالت الخ) هو من كلام عبد الله بن دمينا من قصيدة مطلعها

فنى قبل وشك البين يا ابنة مالك * ولا تحرمينى نظرة من جمالك

و بعد هذا البيت المذكور تعالت الخ و بعده

فان ساءنى ذكراك لى بمساءة * فقد سرنى أنى خطرت ببالك

ووشك البين قرب التفرق والخطاب للمحبوبة (قوله أى أظهرت العلة) أى لان التفاعل يستعمل فى اظهار ما لم يكن كتعارج أى أظهر العرج ولم يكن به عرج (قوله أى أحزن) لما طبعت عليه من التوجع لتوهم علتك وان كان التوهم فاسدا (قوله لا من شجا العظم) هو بالفتح وانما لم يكن أشجى هنا مأخوذا منه لعدم المناسبة (قوله تشب فى حلقه) بكسر الشين أى وقف العظم فى حلقه (قوله وما بك علة) حال من التاء فى تعالت مؤكدة لان المراد وما بك علة فى الواقع ولا شك انه يفهم من التعالل عدم العلة فى الواقع (قوله تريدين قتلى) أى باظهار العلة وهو حال من التاء فى تعالت أيضا أو بدل اشتمال من تعالت أو استئناف وكان الظاهر ان يقول أردت الا أنه عبر بالمضارع ارادة لحكاية الحال الماضية (قوله قد ظفرت بذلك) مستأنف استئنافا بيانيا جوابا عما يقال هل ظفرت بذلك المراد وهو قتلى أولا فأجاب بقوله قد ظفرت بذلك وانما صح ترتب قتله على اظهار العلة مع جزم المقتول بانتفائها لانه يدعى موته بتوهم العلة ولو كان التوهم فاسدا بل بتصورها فكيف به لو حققت العلة وهذا من الطرافة بمكان (قوله كان مقتضى الظاهر أن يقول به لانه) أى القتل ليس بمحسوس أى وأصل الاشارة أن تكون للمحسوس وقوله لانه ليس بمحسوس أى ولكونه متقدما والحاصل أن المحل للضمير لتقدم المرجع ولكون القتل غير محسوس (قوله فعدل الى ذلك) الظاهر بكسر الكاف أى الى لفظ ذلك (قوله اشارة الى أن قتله قد ظهر ظهور المحسوس) اعترض بأنه كان الاولى أن يقول قد ظهر كمال ظهور المحسوس لاجل أن يطابق قول المصنف أو ادعاء كمال ظهوره ورد بأنه لا حاجة لذلك لان كمال ظهور المعانى كالقتل أن يكون كالمحسوس فظهورها ظهور المحسوس كمال فى ظهورها غاية الامر أن هذا الكمال الذى هو ظهور المحسوس له مراتب متفاوتة وليس فى قوله أو ادعاء كمال ظهوره أعلى مراتب الكمال بل حاصله اعتبار نفس الكمال الصادق بكل مرتبة من مراتبه (قوله اشارة الى أن قتله الخ) أى ويحتمل أن يكون انما عدل الى لفظ ذلك اشارة الى بعد القتل لانه لكمال شجاعته يبعد عن قتله كل أحد وهى قد ظفرت به بمجرد التعالل (قوله أى غير اسم الاشارة) أى بأن كان علما أو معرفا بأل أو بالاضافة (قوله فلزيادة التمكين) أى فوضع ذلك المظهر موضع المضمر يكون لزيادة التمكين

(وعليه) أى على وضع اسم الاشارة موضع المضمر لادعاء كمال الظهور (من غير هذا الباب) أى باب المسند اليه (تعالت) أى اظهرت العلة والمرض (كى أشجى) أى أحزن من شجى بالكسر أى صار حزينا لا من شجا العظم بمعنى نشب فى حلقه (وما بك علة * تريدين قتلى قد ظفرت بذلك) أى بقتلى كان مقتضى الظاهر أن يقول به لانه ليس بمحسوس فعدل الى ذلك اشارة الى أن قتله قد ظهر ظهور المحسوس (وان كان) المظهر الذى وضع موضع المضمر (غيره) أى غير اسم الاشارة (فلزيادة التمكين)

مسلمة ادعاء لكمال الظهور (وعليه) أى وعلى استعمال اسم الاشارة مكان الضمير لادعاء كمال الظهور (من غير هذا الباب) وهو باب المسند اليه قوله (تعالت) أى أظهرت العلة والمرض لان التفاعل يستعمل فى اظهار ما لم يكن كتعارج اذا أظهر العرج ولم يكن (كى أشجى) أى لأحزن بسبب علتك لما طبعت عليه من التوجع لتوهم وجعك وهو من شجى بكسر الجيم أى حزن لا من شجاه أى أحزنه أو شجا بالعظم نشب فى حلقه بفتح الجيم فيهما اذ لا يناسب أحدهما هنا (وما بك علة) فى نفس الامر (تريدين) باظهار العلة (قتلى قد ظفرت بذلك) المراد وهو قتلى ومعلوم ان المحل محل اضمار لتقدم المعاد فالاصل قد ظفرت به وعدل الى اسم الاشارة لادعاء ظهور القتل وانه فى غاية الوضوح بحيث لا يشك فيه ويحتمل أن يكون مع ذلك أشار به الى بعد قتله عن غيرها وظفرت به هى واضح مع بعده فى نفسه عن غيرها وانما صح ترتيب قتله على اظهار العلة مع جزم المقتول بانتفائها لانه يدعى موته بتوهم العلة بل بتصورها ولو كان التوهم فاسدا فكيف به لو حققت العلة وهذا من الطرافة بمكان فليفهم (وان كان) المظهر الذى وضع موضع المضمر (غيره) أى غير اسم الاشارة (ف) وضع ذلك المظهر مكان المضمر يكون (لزيادة التمكين) يحتمل أن تكون الاضافة فيه للبيان أى الزيادة التى

تعاللت كى أشجى وما بك علة * تريدين قتلى قد ظفرت بذلك

وقد قلت للعواد كيف ترونه * فقالوا قتيلا قلت أيسر هالك

فمقتضى الظاهر أن يقول قد ظفرت به ص (وان كان غيره فلزيادة التمكين الخ) ش أى ان كان

وأما التصوذلك وإن كان المظهر غير اسم اشارة فالعدول اليه عن المضمر إما لزيادة التمكين كقوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد ونظيره من غيره قوله وبالحق أنزلناه وبالحق نزل وقوله فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا وقول الشاعر

* ان تسألوا الحق نعط الحق سائله * بدل نعطكم اياه

(قوله أي جعل المسند اليه متمكنا عند السامع) لم يقل أي جعل المسند اليه زائدا في التمكن عند السامع اشارة الى أن اضافة زيادة للتمكن بيانية أي زيادة هي التمكن أي قوة الحصول في ذهن السامع وبيان ذلك أن المسند اليه يفيد فهم معناه في الجملة وكونه مظهرا في موضع المضمر يفيد زيادة على ذلك وهي التمكن وهذا وجه تسمية التمكن زيادة ووجه افادة الظاهر التمكن دون المضمر أن المضمر لا يخلو عن ابهام في الدلالة بخلاف المظهر لا سيما ما يقطع الاشتراك من أصله كالعلم فاذا أتى للسامع ما لا ابهام فيه تمكن من ذهنه أو لان الظاهر لما وقع في غير موقعه كان كحدوث شئ غير متوقع فأثر في النفس تأثيرا بليغا (٤٥٧) وتمكن منها زيادة تمكن أو لان في الاظهار من الفخامة والتعظيم ما ليس في الضمير واعلم أن المقام الذي يقتضي التمكن هو كون الغرض من الخطاب تعظيم المسند اليه وافراده بالحكم ولا شك أن ما لا يخل بالفهم والتعيين يناسب ذلك بخلاف ما قد يخل بذلك فلا يناسب التعظيم والافراد (قوله الله الصمد) عرف الصمد لافادة الحصر المطلوب ولعلم المخاطبين بصمديته ونكر أحد لعدم علمهم بأحديته اه قرى ولم يؤت بالعاطف بين الجملتين لكمال الازدواج بين الجملتين فان الثانية كالتتمة للاولى (قوله ويقصد في الحوائج) تفسير لما قبله (قوله لم يقل هو الصمد) أي مع انه مقتضى الظاهر لتقدم المرجع (قوله لزيادة التمكن)

أي لانه لو قال هو الصمد لكان فيها استحضار الذات بالضمير لكن لم يكن فيه تمكن وتقرر لان في الضمير ابهاما ما بخلاف الظهر فانه أدل على التمكن لا سيما اذا كان علما لانه قاطع للاشتراك من أصله أي والتمكن يناسب التعظيم والافراد بالصمدية اللذين هما الغرض من هذا الخطاب (قوله ونظيره) مبتدأ وقوله وبالحق خبر وقوله من غيره حال منه أي حال كون تلك الآية من غيره وهي حال مؤكدة اذ كونه من غيره معلوم من كونه نظيرا (قوله أي بالحكمة المقتضية الخ) وهي هداية الخلق لكل خير وصلاح معاشهم ومعادهم وسمى هذه الحكمة حقا لانها أمر ثابت محقق (قوله أنزلناه) أي أردنا انزاله (قوله حيث لم يقل وبه نزل) أي مع أنه مقتضى الظاهر لتقدم المرجع وكون هذا من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر اذا كان المراد من الحقين معنى واحدا كما يدل عليه قاعدة اعادة المعرف معرفة وأن المعنى وما أردنا انزال القرآن الا مقرونا بالحكمة المقتضية لانزاله

أي جعل المسند اليه متمكنا عند السامع (نحو قل هو الله أحد الله الصمد) أي الذي يصمد اليه ويقصد في الحوائج لم يقل هو الصمد لزيادة التمكن (ونظيره) أي نظير قل هو الله أحد الله الصمد في وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التمكن (من غيره) أي من غير باب المسند اليه (وبالحق) أي بالحكمة المقتضية للانزال (أنزلناه) أي القرآن (وبالحق نزل) حيث لم يقل وبه نزل

هي التمكين أي جعل المسند اليه متمكنا في ذهن السامع أو تمكين على أصلها لان المضمر لا يخلو من تمكن معناه في ذهن السامع في الجملة والمظهر أقوى في التمكين وعلى الاول يكون تسمية التمكين زيادة لان المسند اليه في الجملة يفيد فهم معناه وكونه مظهرا في موضع المضمر يفيد زيادة على ذلك وهي ذلك التمكين واسم الاشارة ولو كان مفيد التمكين أيضا انما ينبغي أن يذكر من أسرار ما يختص به ككمال العناية كما تقدم ثم ان هذا أمر جلي لانه يقال ما وجه افادة الظاهر دون المضمر تمكينا وما مقام التمكين أما الاول فبيانه ان المضمر لا يخلو عن ابهام في الدلالة بخلاف المظهر لا سيما ما يقطع الاشتراك في أصله كالعلم وأما الثاني فكأن يكون الغرض من الخطاب تعظيم المسند اليه وافراده بالحكم فيكون المقام مقام التمكين لان ما قد يخل بالفهم والتعيين لا يناسب التعظيم والافراد وذلك كما في المثال وهو المشار اليه بقوله (نحو قل هو الله أحد الله الصمد) فان الغرض اعتقاد عظمة المسند اليه وافراده بالصمدية فاقتضى المقام الاظهار بدلا عن الاضمار الذي هو الاصل في قوله الله الصمد اذ لو قيل هو الصمد كان في الاضمار ابهام ما والمظهر أدل على التمكين لا سيما وهو علم والتمكين يناسب التعظيم والافراد بالصمدية كما بينا فليفهم (ونظيره) أي ومثل قل هو الله أحد الله الصمد في كون الاظهار فيه في موضع المضمر لزيادة التمكين لاقتضاء المقام اياه ولكن ذلك النظير (من غيره) أي من غير باب المسند اليه قوله تعالى (وبالحق) أي وبالامر الثابت المحقق وهو الحكمة المقتضية للانزال من هداية الخلق وتحقيق جهة السعادة والشقاوة (أنزلناه) أي القرآن (وبالحق) أي وبتلك الحكمة (نزل) فمقتضى الظاهر

الظاهر غير اسم الاشارة فيؤتى به بدلا عن الضمير لزيادة التمكين أي التقرير والتثبيت حتى يكون مستحضرا لا يزول عن البال نحو قل هو الله أحد الله الصمد ففي اعادة لفظ الجلالة هذا المعنى ونظيره من غير المسند

وإما لادخال الروع في ضمير السامع وتربية المهابة وإما لتقوية داعي المأمور مثالهما قول الخلفاء أمير المؤمنين يأمرك بكذا .

(أو ادخال الروع) عطف على زيادة التمكين (في ضمير السامع وتربية المهابة) عنده هذا كالتأكيد لادخال الروع (أو تقوية داعي المأمور مثالهما) أي مثال التقوية وادخال الروع مع التربية (قول الخلفاء أمير المؤمنين يأمرك بكذا)

ان يقال وبه نزل فعدل عنه الى الظاهر لزيادة التمكين لان المقام مقام تقرير حكمة الانزال لئلا يغفل عن كون نزوله لها ورد التوهم نزوله لغيرها بسبب كونه من غير الله تعالى كما هو مذهب الكافر وهذا ظاهر ان أريد بالحق في الجملتين معنى واحد كما هو الظاهر من تعريفه في الموضعين وأما ان أريد بالثاني خلاف الاول كان يراد بالاول اقامة الحجة وبالثاني الاوامر والنواهي والمواعظ مثلا فالكلام على مقتضى الظاهر لان وضع المضمر حينئذ موضع الثاني لا يصح الا على طريق الاستخدام وهو خلاف الاصل فافهم (أو ادخال الروع) هو معطوف على زيادة التمكين أي يكون وضع ظاهر غير اسم الاشارة موضع مضمر لقصد ادخال الروع أي الخوف (في ضمير السامع وتربية المهابة) أي تجديد الاجلال والروع أي الخوف من الشئ يستلزم الاجلال له قرينته من ادخال الروع ولو كان ظاهر الاول ابتداءه والثاني دوامه ولقرب الاول من الثاني عطفه عليه بالواو فهو كعطف المماثل فيكون كالتأكيد الاول (أو تقوية داعي المأمور) على امتثال الامر ولما كانت تقوية داعي المأمور قد توجد من غير ادخال الروع كما توجد ادخال الروع بدون التقوية كأن يكون الغرض ادخال الروع للارهاب وكسر القلب مثلا كما قد يجتمعان عطفهما بأو (مثالهما) أي مثال اجتماع التقوية وادخال الروع الصادق بالتربية (قول الخلفاء أمير المؤمنين يأمرك بكذا) فان مقتضى الظاهر انا آمرك بكذا لان المقام للتكلم ومعلوم ان

اليه وبالحق أنزلناه وبالحق نزل ان كان الحق الثاني هو الحق الاول * وقد يؤتى بالظاهر لادخال الروع في ضمير السامع وتربية المهابة أو تقوية داعية المأمور ومثالهما قول الخلفاء أمير المؤمنين يأمرك بكذا والاصل انا آمرك (قوله ومن غيره) أي غير المسند اليه على وضع الظاهر موضع المضمر لتقوية داعية المأمور لا للروع فاذا عزمت فتوكل على الله أي علي وقول المصنف ومثالهما بعد أن عطف تربية المهابة

وما نزل الا ملتبسا بالحكمة أي الهداية لكل خير ولما كان ارادة الانزال ملتبسا بالحق لا تستلزم مصاحبة الحق في النزول لجواز أن يعرض خلل حال النزول أكد بذكر وبالحق نزل وتقديم الجار والمجرور في الموضعين لافادة الحصر أما اذا كان المراد منهما معنيين فلا يكون مما نحن بصدده أعني وضع الظاهر موضع المضمر لعدم تقدم المرجع وذلك كالو حمل الحق الثاني على الاوامر والنواهي كما قيل والمعنى وأنزلنا القرآن ملتبسا بالحق أي الحكمة المقتضية لانزاله وبالاوامر والنواهي نزل أو أريد به جبريل عليه السلام كما قيل أيضا قيل انه لا حاجة لهذا الاشتراط لانه اذا اختلف معناهما كان القياس للاتيان بالضمير أيضا ليكون من باب الاستخدام ورد بأن هذا الاستخدام خلاف الظاهر فلا يكون من وضع المضمر موضع الظاهر والكلام فيه (قوله أو ادخال الروع) بفتح الراء الخوف وأما بالضم فهو القلب فلو قال بدل في ضمير (٤٥٨) في روع لكان أحسن لما فيه من الجناس المحرف (قوله في ضمير السامع) أي في قلبه فأطلق الحال وأراد المحل (قوله وتربية المهابة) أي زيادتها وانما عطف بالواو المفيدة للجمع بين الامرين اشارة الى قوة ذلك الداعي والباعث وذلك لان الخوف خشية لحوق الضرر كالحالة التي تحصل للانسان من مخاطبة الملوك والمهابة التعظيم والاجلال القلبي الناشئ من الخوف كالحالة التي تكون في قلوب الناظرين للملوك والسلاطين والجمع بينهما أبلغ في المقصود (قوله هذا كالتأكيد) أي لان خشية لحوق الضرر من شئ يلزمها اجلاله وتعظيمه في القلب فهو من عطف اللازم وهو بمنزلة التأكيد لانه يدل على الملزوم ولذا قال الشارح كالتأكيد ولم يقل تأكيد كذا قيل وفي جعل العطف من عطف اللازم على الملزوم نظر لان المعطوف بالواو التربية لا المهابة وتربية المهابة غير لازمة لادخال الخوف انما اللازم نفس المهابة تأمل (قوله أو تقوية داعي المأمور) لما كانت تقوية الداعي قد توجد من غير ادخال الروع عطف بأو واضافة داعي للمأمور من اضافة اسم الفاعل لمفعوله أو تقوية ما يكون داعيا لمن أمرته بشئ الى الامتثال والاتيان به وذلك الداعي حالة نفسانية تقوم بالمأمور كظن الانتقام منه عند مخالفته فذات الخليفة مثلا تقتضي الداعي المذكور والتعبير عنها بأمير المؤمنين الدال على السلاطة والتمكن من فعل المكروه بالمأمور يقوي ذلك الداعي كذا قرر بعضهم وقرر شيخنا العلامة العدوي أن المراد بالداعي نفس الآمر وحينئذ فالمراد بتقويته كون تلك الذات قوية متصفة بالصفات العظيمة أي أن الاسم الظاهر غير اسم الاشارة قد يوضع موضع المضمر لاجل الدلالة على قوة الذات الآمرة للشخص المأمور بشئ (قوله أمير المؤمنين يأمرك بكذا) أي فاسناد الامر الى لفظ أمير المؤمنين دون الضمير الذي هو أنا موجب لدخول الخوف في قلب السامع لدلالة لفظ الامير على السلطان والقهر يشعر بالخوف منه وانه يهلك العاصي بقوته وموجب لازدياد المهابة الحاصلة من رؤيته ومشافهته

مكان أنا آمرك (وعليه) أى على وضع المظهر موضع المضمر لتقوية داعى المأمور (من غيره) أى من غير باب المسند اليه (فاذا عزمت فتوكل على الله) لم يقل على لما فى لفظ الله من تقوية الداعى الى التوكل لدلالته على ذات موصوفة بالاوصاف الكاملة من القدرة الباهرة وغيرها (أو الاستعطاف) أى طلب العطف والرحمة (كقوله * الهى عبدك العاصى أتاكا) * مقرا بالذنوب وقد دعاكا *

اسناد الامر الى لفظ أمير المؤمنين دون الضمير الذى هو أنا موجب لتقوية الداعى على الامتثال ولادخال الروع حيث دل لفظ الامير على السلطان والقهر فيشعر بالخوف منه وانه يعاقب العاصى بقوته والداعى الى الامتثال موجود فى كل دال على الذات الامامية ولفظ الامير يتقوى به ذلك الداعى (وعليه) أى وعلى وضع المظهر الذى هو غير اسم الاشارة موضع المضمر لكن لتقوية داعى المأمور على الامتثال فقط دون ادخال الروع حال كون ذلك المظهر (من غيره) أى من غير باب المسند اليه قوله تعالى (فاذا عزمت فتوكل على الله) ومقتضى الظاهر أن يقال فتوكل على لان المقام للتكلم فعدل عن ضمير التكلم الى المظهر وهو لفظ الجلالة لما فيه من تقوية الداعى على امتثال أمر التوكل لما فيه من الاعلام بمدلوله الذى هو الذات الموصوفة بأوصاف الالوهية الكاملة من القدرة والارادة وغيرهما والتوكل على من هو كذلك يجب وانما قلنا دون ادخال الروع لان الاطمئنان بالتوكل لا يناسبه الروع من المطمأن اليه (أو الاستعطاف) عطف على قوله لزيادة التمكين أى ويوضع المظهر غير اسم الاشارة موضع المضمر للاستعطاف وهو طلب العطف أى الرحمة (كقوله * الهى عبدك العاصى أتاكا) أى أتى باب توبتك وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك أو أتى باب سؤالك حال كونه (مقرا) أى معترفا (بالذنوب) وأنه لا حجة له ولا عذر فى ارتكابها (وقد دعاكا) أى سألك غفرانها وبعده * فان ترحم فأنت لذلك أهل * وان تطرد فمن يرحم سواكا * وسكن يرحم المتأخر لضرورة الوزن معاملة للوصل معاملة الوقف ومقتضى الظاهر أن يقال أنا أتيتك عاصيا ونحوه وعدل الى الظاهر الذى هو لفظ العبد لما فى

بالواو وتقوية الداعية بأو دليل أنه يوهم ان الروع والمهابة واحد وليس كذلك بل الروع الفزع والمهابة الاجلال قال

أهابك اجلالا ومابك قدرة * على ولكن ملء عين حبيبها

وقد يقصد به الاستعطاف كقوله

الهى عبدك العاصى أتاكا * مقرا بالذنوب وقد دعاكا

فان تغفر فأنت لذاك أهل * وان تطرد فمن يرحم سواكا

وموجب لتقوية داعى المأمور فذات الخليفة تقتضى حالة نفسانية تدعو المأمور على الامتثال والتعبير عنها بأمير المؤمنين الدال على السلطنة والبطش بالمأمور لو خالف يقوى ذلك الداعى هذا على أن المراد بالداعى حالة نفسانية وأما على أن المراد بالداعى نفس الآمر فنقول ان لفظ أمير المؤمنين يدل على قوة ذلك الداعى أى الآمر وانه ذات عظيمة لاتصافها بذلك الوصف الدال على القوة بخلاف أنا آمرك فانه لا يدل على أن تلك الذات الآمرة عظيمة (قوله مكان أنا آمرك) أى الذى هو مقتضى الظاهر لان المقام للتكلم (قوله لتقوية داعى المأمور) أى دون ادخال الروع وذلك لان التعبير بالتوكل لا يناسب الروع من المطمأن اليه وأيضا لو كان المراد أن الآية من قبيل تقوية الداعى وادخال الروع لقال المصنف وعليهما والحاصل أن افراد ضمير عليه ورجوعه (٤٥٩) لاحد المذكورات مع كون سياق الآية للترغيب فى التوكل مناسب لتقوية داعى المأمور دون ادخال الروع (قوله فاذا عزمت) أى بعد المشاورة وظهور الامر (قوله لم يقل على) أى مع أن المقام يقتضيه لان المقام مقام تكلم (قوله لما فى لفظ الله الخ) حاصله أن الذات العلية تقتضى الداعى أى تقتضى حالة نفسانية قائمة بالنبى داعية له على امتثاله الامر بالتوكل والاوصاف المدلول عليها بلفظ الجلالة تقوى ذلك الداعى أو نقول النبى مأمور بالتوكل والداعى له على ذلك هو الذات العلية وقد عبر عن تلك الذات بالاسم الظاهر الدال على قوة تلك الذات وعظمتها لان لفظ الجلالة موضوع للذات الموصوفة بالقدرة وسائر الكمالات بخلاف ضمير المتكلم فانه لا يدل على قوة الذات المدلول عليها لانه موضوع لكل متكلم (قوله العطف) بفتح العين والرحمة عطف تفسير (قوله أتاكا) أى أتى باب توبتك وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك أو أتى باب سؤالك (قوله مقرا) حال من فاعل أتاكا أى حال كونه معترفا بالذنوب ولا عذر له فى ارتكابها (قوله وقد دعاكا) أى سألك غفرانها وبعد هذا البيت

فان تغفر فأنت لذاك أهل * وان تطرد فمن يرحم سواكا

وهذا البيت الثانى موجود فى بعض النسخ وقوله فأنت لذاك أى الغفران المفهوم من الفعل وقوله فمن يرحم من استفهامية مبتدأ وجملة يرحم خبر وتسكين الفعل للوقف المقدر اجراء للوصل مجرى الوقف على حد قراءة الحسن ولا تمنن تستكثر بالسكون فى الوصل أو أنه

لم يقل أنا المسافى لفظ عبدك من التخضع

الاشعار بالعبودية المنسوبة لربوبية المسؤل من ترقب الرحمة واستحقاق العطف والشفقة من الموصوف بالربوبية لان من حق السيد عند تخضع العبد المنسوب له ورجوعه له أن ينعطف عليه

أصل أنا أتيتك ولقائل ان يقول فى هذا المثال وكثير مما سبق بل فى هذا الباب كله لا يجعل ذلك من باب التجريد فلا يكون الظاهر موضوعا موضع المضمر فان معنى الضمير هو المجرد منه ومعنى الظاهر المجرد وهما مختلفان قطعا بقى على المصنف من أسباب هذا القسم ان يقصد التوصل بالظاهر الى الوصف نحو فآمنوا بالله ورسوله النبى الامى بعد قوله انى رسول الله أو تعظيم الامر مثل أولم يروا كيف يبدأ الله الخلق ثم يعيده ان ذلك على الله يسير قل سيروا فى الارض فانظروا كيف بدأ الخلق أو التنبيه على العلية قال تعالى فبدل الذين ظلموا قولا غير الذى قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا ومنه ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لان شفاعة من اسمه الرسول من الله بمكان ﴿تنبيه﴾ ربما كان وضع الظاهر بغير لفظ الاول مثل ما يود الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين ان ينزل عليكم من خير من ربكم والله يختص برحمته من يشاء لان انزال الخير مناسب للربوبية وأعاده بلفظ الله لان تخصيص الناس بالخير دون غيرهم مناسب للالهية ﴿تنبيه﴾ أنكر بعض البيانيين أن يكون قوله تعالى قل اللهم مالك الملك من وضع الظاهر موضع المضمر وقد قدمنا الكلام فيه عند الكلام على تعريف المسند اليه فليراجع ﴿فائدة﴾ تتعلق بوضع الظاهر موضع المضمر سئل عنها والدى رحمه الله وأجاب فأحببت ذكر السؤال والجواب بنصيهما أما السؤال وهو نظم الشيخ العلامة صلاح الدين الصفدى فهو

أسيدنا قاضى القضاة ومن اذا * بدا وجهه استحيا له القمران
ومن كفه يوم الندى ويراعه * على طرسه بحران يلتقيان
ومن ان دجت فى المشكلات مسائل * جلاها بفكر دائم اللمعان
رأيت كتاب الله أكبر معجز * لأفضل من يهدى به الثقلان
ومن جملة الاعجاز كون اختصاره * بايجاز ألفاظ وبسط معانى
ولكننى فى الكهف أبصرت آية * بها الفكر فى طول الزمان عنانى
وما هى الا استطعما أهلها فقد * ترى استطعماهم مثله ببيان
فما الحكمة الغراء فى وضع ظاهر * مكان ضمير ان ذاك لشان
فأرشد على عادات فضلك حيرتى * فما لى بها عند البيان يدان

وأما الجواب فهو الحمد لله قوله استطعما أهلها متعين واجب ولا يجوز مكانه استطعماهم لان استطعما صفة لقرية فى محل خفض جارية على غير من هى له كقولك أتيت أهل قرية مستطعم أهلها ولو حذفت أهلها هنا وجعلت مكانه ضميرا لم يجز فكذلك هذا ولا يسوغ من جهة العربية شئ غير ذلك اذا جعلت استطعما صفة لقرية وجعله صفة لقرية سائغ عربى لا ترده الصناعة ولا المعنى بل أقول ان المعنى عليه أما كون الصناعة لا ترده فلأنه ليس فيه الا وصف نكرة بجملة كما توصف سائر النكرات بسائر الجمل والتركيب محتمل لثلاثة أعاريب أحدها هذا والثانى ان تكون الجملة فى محل نصب صفة لاهل والثالث ان تكون الجملة جواب اذا والاعاريب الممكنة منحصرة فى الثلاثة لا رابع لها وعلى الثانى والثالث يصح ان يقال استطعماهم وعلى الاول لا يصح لما قدمناه فمن لم يتأمل الآية كما تأملناها ظن ان الظاهر وقع موضع المضمر أو نحو ذلك وغاب عنه المقصود ونحن بحمد الله وفقنا الله للمقصود ولحنا تعين الاعراب الاول من جهة معنى الآية ومقصودها وان الثانى والثالث وان احتملهما التركيب

سكنه للوزن لما ذكر فى كتب النحو انه يقدر رفع الحرف الصحيح للضرورة كقوله

فاليوم أشرب غير مستحقب * اثما من الله ولا واغل

وسوا كاظرف نصب على الحال أى كائنا مكانك فى الرحمة (قوله لم يقل أنا) أى أنا العاصى أتيتك على أن العاصى بدل من ضمير المتكلم كما هو مذهب الاخفش والجمهور يأبون ابدال الظاهر من ضمير المتكلم والمخاطب مستدلين بأنه يلزم أنقصية البدل عن المبدل منه وهو لا يجوز ورد عليهم بجواز ابدال المعرف باللام من ضمير الغائب بالاجماع مع كون المعرف باللام أنقص من الضمير مطلقا وعلى كلامهم فيقال ان مقتضى الظاهر فى البيت أنا أتيتك عاصيا وعبارة الشارح هنا توافق كلا من المذهبين

بعيدا عن مغزاها أما الثالث وهو كون الجملة جواب اذا فلانه تصير الجملة الشرطية معناها الاخبار باستطعامهما عند اتيانهما وان ذلك تمام معنى الكلام ويجل مقام موسى والخضر عليهما السلام عن تجريد قصدهما وان يكون معظمه أو هو طلب طعمة أو شئ من الامور الدنيوية بل كان القصد ما أراد ربك أن يبلغ اليتيمان أشدهما ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك واظهار تلك العجائب لموسى عليه السلام فجواب اذا قوله قال لو شئت الى تمام الآية وأما الثانى وهو كونه صفة لاهل فى محل نصب فلا تصير العناية الى شرح حال الاهل من حيث هم هم ولا يكون للقرية أثر فى ذلك ونحن نجد بقية الكلام مشيرا الى القرية نفسها ألا ترى الى قوله فوجدا فيها ولم يقل عندهم وان الجدار الذى قصد اصلاحه وحفظه وحفظ ما تحته جزء من قرية مذموم أهلها وقد تقدم منهم سوء صنيع من الاباء عن حق الضيف مع طلبه وللبقاع تأثير فى الطباع فكانت هذه القرية حقيقة بالافساد والاضاعه فقوبلت بالاصلاح لمجرد الطاعه فلم يقصد الا العمل الصالح ولا مؤاخذة بفعل الاهل الذين منهم غاد ورائح فلذلك قلت ان الجملة يتعين من جهة المعنى جعلها صفة القرية ويجب معها الاظهار دون الاضمار وينضاف الى ذلك من الفوائد أن الاهل الثانى يحتمل ان يكونوا هم الاول أو غيرهم أو منهم ومن غيرهم والغالب أن من أتى قرية لا يجد جملة أهلها دفعة بل يقع بصره أولا على بعضهم ثم قد يستقريهم فلعل هذين العبدين الصالحين لما أتياها قدر الله لهما لما يظهر من حسن صنيعه استقراء جميع أهلها على التدريج ليتبين به كمال رحمته وعدم مؤاخذته بسوء صنيع بعض عباده ولو أعاد الضمير فقال استطعماهم تعين أن يكون المراد الاولين لا غير فأتى بالظاهر اشعارا بتأكيد العموم فيه وانهما لم يتركا أحدا من أهلها حتى استطعماه وأبى ومع ذلك قابلهم بأحسن الجزاء فانظر هذه المعانى والاسرار كيف غابت عن كثير من المفسرين واحتجبت تحت الاستار حتى ادعى بعضهم أن ذلك تأكيد وادعى بعضهم غير ذلك وترك كثير التعرض لذلك رأسا وبلغنى عن شخص أنه قال ان اجتماع الضميرين فى كلمة واحدة مستثقل فلذلك لم يقل استطعماهم وهذا شئ لم يقله أحد من النحاة ولا له دليل والقرآن والكلام الفصيح ممتلئ بخلافه وقد قال تعالى فى بقية الآية يضيفوهما وقال تعالى نخاتناهما وقال تعالى حتى اذا جاآنا فى قراءة الحرمين وابن عامر وألف موضع هكذا وهذا القول ليس بشئ وليس هو قول حتى يحكى وانما قيل تنبهت على رده ومن تمام الكلام فى ذلك أن استطعما اذا جعل جوابا فهو متأخر عن الاتيان واذا جعل صفة احتمل أن يكون اتفق قبل الاتيان هذه المرة وذكر تعريفا وتنبيها على انه لم يحملهما على عدم الاتيان لقصد الخير وقوله فوجدا معطوف على أتيا وكتبته فى ليلة الثلاثاء ثالث ذى القعدة سنة خمسين وسبعمائة بدمشق ثم بعد ذلك استحضرت آية أخرى وهى قوله تعالى انا مهلكوا أهل هذه القرية ان أهلها كانوا ظالمين وان كانت هذه جملتين ووضع الظاهر موضع المضمر انما يحتاج الى الاعتذار عنه اذا كان فى جملة واحدة ولكن سئل عن سبب الاظهار هنا والاضمار فى مثل قوله تعالى الى فرعون وملئه انهم كانوا قوما فاسقين وخطر لى فى الجواب أنه لما كان المراد فى مدائن لوط اهلاك القرى صرح فى الموضعين بذكر القرية التى يحل بها الهلاك كأنها اكتسبت الظلم منهم واستحقت الاهلاك معهم ولما كان المراد فى قوم فرعون اهلاكهم بصفاتهم حيث كانوا ولم يهلك بلدهم أتى بالضمير العائد على ذواتهم من حيث هى لا تختص بمكان ولا يدخل معها مكان وقد قلت

لأسرار آيات الكتاب معانى * تدق فلا تبدو لكل معانى

وفيها لمرتاض لبيب عجائب * سنى برقها يعنو له القمران

اذا بارق منها لقلبى قد بدا * هممت قرير العين بالطيران

سرورا وابهاجا وصولا على العلا * كأنى على هام السماك مكانى

واستحقاق الرحمة وترقب الشفقة قال (السكاكي هذا) أعني نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة (غير مختص بالمسند اليه ولا) النقل مطلقا مختص (بهذا القدر) أى

ومقام السؤال يقتضي كل ما يوجب العطف ثم لما كان من جملة ما يقوم الظاهر مقامه ضمير المتكلم كما تقدم في الامثلة ويسمى التكلم اصطلاحا حكاية والظاهر من باب الغيبة ونقل الكلام من التكلم الذى هو الحكاية الى الظاهر الذى هو من قبيل الغيبة يسمى التفاتا وكان الالتفات لا يختص بالنقل عن الحكاية الى الغيبة فقط بل نقله من كل من الخطاب أو الغيبة أو التكلم الى الآخر يسمى التفاتا أشار الى ذلك حاكيا له عن السكاكي لينبه على ما خالف فيه السكاكي المشهور في ذلك فقال قال (السكاكي هذا) الاشارة الى مدلول الامثلة من نقل الكلام عن الحكاية التي هي التكلم الى الظاهر الذى هو من معنى الغيبة (غير مختص بالمسند اليه) أى نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة لا يختص بالمسند اليه كما تقدم في قول الخلفاء أمير المؤمنين يأمرك بكذا وقوله * الهي عبدك العاصي أتاكا * بل يجري في غيره كالمجرور كما تقدم في قوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله وبهذا يعلم ان قوله غير مختص بالمسند اليه غير محتاج اليه في هذا المقام لان قوله تعالى فتوكل على الله من نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة من غير باب المسند اليه وقد تقدم فلا يحتاج الى اعادة ما يدل عليه (ولا بهذا القدر) الذى هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة

وهاتيك منها قد أتت كما ترى * فشكر المسن أولى بديع بيان
وان حياتي في خضوج أبحر * من العلم في قلبي تمد لساني
وكم من كناس في حماى مخدر * الى أن أرى أهلا ذكي جنان
فيعطاه مني ما يليق انتناصه * وليس له بالشاردات يدان
مناى سليم الذهن ريض ارتوى * بكل علوم الخلق ذو لمعان
فذاك الذى يرجى لايضاح مشكل * ويقصد للتحرير عند عيان
وكم لى في الآيات حسن تدبر * به الله ذو الفضل العظيم حباني
بجاه رسول الله قد نلت كل ما * أتى وسيأتي دائما بأمان
فصلى عليه الله ما ذر شارق * وسلم ما دامت له الملوان

اه كلام الوالد ومن خطه نقلته ص (السكاكي هذا غير مختص بالمسند اليه ولا بهذا القدر الخ)

(قوله واستحقاق الرحمة) عطف مسبب على سبب وكذا قوله وترقب الشفقة وهو بمعنى الاستعطاف المذكور في المتن وانما زاد الشارح التخضع واستحقاق الرحمة لبيان سبب الاستعطاف بلفظ العبد فظهر توافق كلامى المصنف والشارح (قوله أعنى نقل الخ) هذا التفسير مصرح به في كلام السكاكي ولولاه لامكن جعل المشار اليه مطلق النقل دفعا للتسامح الآتي فالشارح نقل عبارة السكاكي وتفسيره ولذا قال أعني ولم يقل يعني وأفاد (٤٦٢) بهذا التفسير أن الاشارة لما يفهم ضمنا من ايراد قوله تعالى فتوكل على الله وقوله * الهي عبدك العاصي أتاكا * مثالا لوضع الظاهر موضع المضمر فانه يتضمن نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة (قوله عن الحكاية) أى التكلم لان المتكلم يحكى عن نفسه (قوله الى الغيبة) أى المستفادة من الاسم الظاهر لانه عندهم من قبيل الغيبة (قوله غير مختص بالمسند اليه) أى بل تارة يكون في المسند اليه كما مر في قوله * الهي عبدك العاصي أتاكا * وفي قول الخلفاء أمير المؤمنين يأمرك بكذا مكان أنا العاصي وأنا آمرك بكذا وتارة يكون ذلك النقل في غير المسند اليه كما مر في قوله فتوكل على الله مكان فتوكل على فهذا كله من الالتفات عند السكاكي * واعلم أن قوله غير مختص بالمسند اليه غير محتاج له لا في كلام المصنف ولا في كلام السكاكي لانه قد علم مما سبق في التمثيل عدم الاختصاص نعم لو عبر بفاء التفريع كان ذلك ظاهرا هكذا اعترض أرباب الحواشي وأجاب العلامة عبد الحكيم بأن المفهوم صريحا مما تقدم في كلام المصنف والسكاكي عدم اختصاص وضع المظهر موضع المضمر بالمسند اليه لا عدم اختصاص نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة وان كان ذلك مفهوما منه ضمنا والتصريح بما علم ضمنا ليس من التكرار (قوله ولا بهذا القدر) ظاهره أن المعنى وليس النقل من الحكاية الى الغيبة مختصا بأن يكون من الحكاية الى الغيبة ولا يخفى فساده لاستلزامه سلب اختصاص الشئ بنفسه لان محصله أن النقل المذكور لا يختص بنفسه بل يوجد في غيره ومحال أن توجد نفس الشئ في غيره وهذا حاصل التسامح الذى في العبارة وحاصل الجواب الذى أشار له الشارح بقوله ولا النقل مطلقا أنا نجرد النقل الاول عن قيده أى أن النقل حال كونه مطلقا عن التقييد بكونه من التكلم الى الغيبة غير مختص بهذا القدر أعني النقل من التكلم الى الغيبة بل يكون النقل في غيره ككونه من الخطاب الى التكلم أو الغيبة أو من الغيبة الى التكلم أو الخطاب أو من التكلم الى الخطاب (قوله ولا النقل مطلقا) أى عن التقييد

بل التكلم والخطاب والغيبة مطلقا ينقل كل واحد منها الى الآخر ويسمى هذا النقل التفاتا عند علماء المعانى

بان يكون عن الحكاية الى الغيبة ولا تخلو العبارة عن تسامح (بل كل من التكلم والخطاب والغيبة مطلقا) أى سواء كان فى المسند اليه أو غيره وسواء كان كل منها واردا فى الكلام أو كان مقتضى الظاهر ايراده (ينقل الى الآخر) فتصير الاقسام ستة حاصلة من ضرب الثلاثة فى الاثنين ولفظ مطلقا ليس فى عبارة السكاكى لكنه مراده بحسب ما علم من مذهبه فى الالتفات بالنظر الى الامثلة (ويسمى هذا النقل عند علماء المعانى التفاتا)

والظاهر عطفه على قوله بالمسند اليه فيكون التقدير ان نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة غير مختص بهذا القدر الذى هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة لان هذا هو القدر المتقدم فيكون مدلول الكلام أن هذا النقل لا يختص بنفسه بل يوجد فى غيره ولا معنى له ولهذا وجب ان يحمل على معنى أن النقل فى الجملة لا يختص بهذا القدر الذى هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة بل يكون النقل فى غيره كنقله من الخطاب الى التكلم أو الغيبة أو من الغيبة الى التكلم أو الخطاب أو من التكلم الى الخطاب ولهذا كان فى الكلام تسامح حيث ضمن العطف ما هو كالاستئناف ويدل على هذا ما أشار اليه بقوله (بل كل من التكلم والخطاب والغيبة مطلقا ينقل الى الآخر) فالاقسام المتصورة ههنا ستة من ضرب ثلاثة فى اثنين لان كلا من الثلاثة ينقل للاثنين المغايرين له اذ لا يصح نقل كل لنفسه والمراد بالاطلاق أن النقل يجرى فى الثلاثة فى باب المسند اليه وفى غيره وأنه يعتبر حيث مضى التعبير بأحد الثلاثة ثم عبر بالآخر وحيث اقتضى المقام ذلك الاحد ولم يعبر به ثم عبر بالآخر ولا يخفى ان ادخال المعنى الاول فى الاطلاق غير محتاج اليه بعد قوله غير مختص بالمسند اليه ولكن انما يحتاج اليه بالنسبة الى نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة ولا يقال كلام السكاكى ليس فيه التصريح بهذا الاطلاق فكيف حكاه المصنف عنه لانه علم من مذهبه اعتبار معناه فصح نسبته اليه (ويسمى هذا النقل) بجميع أقسامه (عند علماء المعانى التفاتا) أخذا من التفات الانسان يمينا وشمالا أو بالعكس فان قلت لاى وجه خصص تسميته

ش الاشارة بقوله هذا إما الى نقل الكلام عن ضمير المتكلم الى اسم ظاهر كما سبق فى قول الخليفة أمير المؤمنين يأمرك بكذا أو الى كل واحد من التكلم والخطاب والغيبة مطلقا أى سواء كان مسندا اليه أم غيره وسواء كان من متكلم أم غيره ويسمى هذا النقل التفاتا قال ابن الاثير فى كنز البلاغة ويسمى

يكونه من الحكاية الى الغيبة وان كان التقييد ظاهر العبارة ويدل على هذا المراد قول المصنف بل كل من التكلم الخ (قوله بأن يكون الخ) هذا تفسير لهذا القدر (قوله ولا تخلو العبارة) أى عبارة المصنف عن تسامح أى قبل التأويل السابق وأما بعده فلا (قوله أى سواء كان الخ) لا يعكر على تفسير الاطلاق بما ذكره قوله بعد عند علماء المعانى لانه من جملة قول السكاكى بحسب زعمه وفهمه عن علماء المعانى (قوله واردا فى الكلام) أى بأن عبر به أولا كما فى الامثلة الآتية وقوله أو كان الخ أى كما فى الامثلة التى مضت (قوله ستة) أى وان ضربت هذه الستة فى الحالتين وهما أن يكون قد أورد كل منها فى الكلام ثم عدل عنه أو لم يورد لكن كان مقتضى الظاهر ايراده صارت اثنى عشر قسما فان ضربتها فى المسند اليه وغيره صارت أربعة وعشرين (قوله حاصلة من ضرب الثلاثة فى الاثنين) أى من نقل كل واحد من الثلاثة الى الآخرين فالثلاثة هى التكلم والخطاب والغيبة والاثنان ما بقى من الثلاثة بعد اعتبار أخذ واحد منها منقولا الى غيره (قوله بحسب ما علم من مذهبه) أى من أنه لا يشترط تقدم التعبير ولا اختصاصه بالمسند اليه وان كان عدم الاختصاص به على مذهب الجمهور أيضا (قوله بالنظر الى الامثلة) لانه مثل بالمسند اليه وغيره وما سبقه تعبير وما لا فقوله بالنظر الى الامثلة متعلق بعلم وفى بعض النسخ وبالنظر عطف على بحسب أى بحسب ما علم من مذهبه انه لا يشترط تقدم التعبير وبالنظر الى الامثلة حيث مثل بالمسند اليه وغيره وبما تقدمه التعبير وما لم يتقدمه فيكون الاطلاق مأخوذا من مجموع الامرين ما علم من مذهبه والامثلة (قوله ويسمى هذا النقل) أى نقل الكلام من كل واحد من الثلاثة الى غيره منها مطلقا التفاتا (قوله عند علماء المعانى) اعترض بأن فائدة الالتفات كما يأتى أنه يورث الكلام ظرافة وحسن تطرية أى تجديد وابتداع فيصغى اليه لظرافته وابتداعه ولا يكون الكلام بذلك مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون البحث عنه من علم المعانى بل من علم البديع وحينئذ فالذى يسميه بهذا الاسم أهل البديع لا أهل المعانى وأجيب بأنه من مباحث علم المعانى باعتبار اقتضاء المقام لفائدته من طلب مزيد الاصغاء لكون الكلام سؤالا أو مدحا أو اقامة حجة أو غير ذلك ومن مباحث علم البديع من جهة كونه يورث الكلام ظرافة فتسمية ذلك النقل بالالتفات عند علماء المعانى لا تنافى تسميته بذلك أيضا عند غيرهم

كقول ربيعة بن مقروم بانت سعاد فامسى القلب معمودا * واخلفتك ابنة الحر المواعيدا

فالتفت كما ترى حيث لم يقل واخلفتنى وقوله تذكرت والذكرى تهيجك زينبا * وأصبح باقى وصلها قد تقضبا

وحل بفلج فالاباتر أهلنا * وشطت فحلت غمرة فمثقبا فالتفت فى البيت

(قوله مأخوذ) أى منقول من التفات الانسان الخ أى أن لفظ التفات نقل من التفات الانسان من يمينه الى يساره الى التعبير عن معنى بطريق بعد التعبير عنه بطريق آخر (قوله وبالعكس) فيه نظر لانه يقتضى أن الالتفات الحسى لابد فيه من تحويل بدنه عن الحالة الاصلية الى جهة يمينه ثم الى جهة يساره وأن الالتفات الاصطلاحى لابد فيه من انتقالين ولا يتحقق ذلك الا بثلاث تعبيرات مع أنه يكتفى فى الاول بتحويل واحد وفى الثانى انتقال واحد فالاولى أن يقول أو بالعكس ويجاب بأن الواو بمعنى أو (قوله قول امرئ القيس) أى فى مرثية أبيه (قوله خطابا لنفسه) أى لذاته وشخصه فليس الخطاب على حقيقته اذ لم يرد بالمخاطب من يغايره بل أراد ذاته أى فهو بكسر الكاف لان الشائع فى خطاب النفس التأنيث ويصح الفتح نظرا لكون النفس شخصا أو بمعنى المكروب الا ترى الى قوله ولم ترقد بالتذكير وقوله التفاتا أى على جهة الالتفات أى ان لم يجعل تجريدا والا لم يكن التفاتا اذ مبنى التجريد على المغايرة والالتفات على اتحاد المعنى هذا هو التحقيق خلافا لمن قال لا منافاة بينهما (قوله ومقتضى الظاهر ليلى) أى لان المقام مقام تكلم وحكاية عن نفسه (قوله بالاثمد) وبعده ونام الخلى ولم ترقد

مأخوذ من التفات الانسان من يمينه الى شماله وبالعكس (كقوله) أى قول امرئ القيس (تطاول ليلك) خطابا لنفسه التفاتا ومقتضى الظاهر ليلى (بالاثمد) بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضع

بعلماء المعانى مع ان عد الالتفات من البديع أقرب لان حاصل مافيه على ما يأتى أنه يفيد الكلام ظرافة وحسن تطرية فيصغى اليه لظرافته وابتداعه ولا يكون الكلام به مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون من علم المعانى فضلا عن كونه يختص بهم فيسمونه به دون أهل البديع قلت أما كونه من الاحوال التى تذكر فى علم المعانى فصحيح كما اذا اقتضى المقام فائدته من طلب مزيد الاصغاء لكون الكلام سؤالا أو مدحا أو اقامة حجة أو غير ذلك فهو من هذا الوجه من علم المعانى ومن جهة كونه شيأ ظريفا مستبدعا يكون من علم البديع وكثيرا ما يوجد فى المعانى مثل هذا فليفهم وأما تخصيص علماء المعانى بالتسمية فلا حجر فيه والله أعلم وذلك (كقوله) يعنى امرأ القيس (تطاول ليلك) بفتح الكاف خطابا لنفسه ومقتضى الظاهر ليلى لان المقام للتكلم فعدل عنه الى الخطاب وقد تقدم أن من الالتفات عند السكاكى أن يكون المقام لاحد الطرق الثلاثة فيعدل عنه الى غيره ولو لم يتقدم التعبير بغير المذكور فهذا الشاهد يطابق مذهب السكاكى وقوله (بالاثمد) بفتح الهمزة وضم الميم اسم مكان وتمامه * ونام الخلى ولم ترقد * ولاشك ان ماذهب اليه السكاكى من عدم اشتراط تقدم تعبير آخر يتحقق فيه معنى الالتفات من جهة المتكلم لانه التفت من مقتضى المقام الى غيره لكن الفائدة المذكورة على وجه العموم للالتفات وهى ان الكلام اذا نقل من أسلوب الى غيره كان أكثر ايقاظا للاصغاء اليه لا تظهر فيما اذا لم يتقدم تعبير آخر فان التعبير الاول يردع السامع بل ارتقاب ما يصلح للمقام فلا يتحقق تجديد ما لا يرتقب فليتأمل

شجاعة العرب اه ومنهم من يجعل الالتفات نقل الكلام من حالة الى أخرى مطلقا وجعل منه ابن النفيس فى طريق الفصاحة التعبير عن المضارع بالماضى وعكسه وجعل غيره منه الانتقال من خطاب الواحد أو الاثنين أو الجمع لغيره وهو أقرب شئ للالتفات المشهور لمشابهته له فى الانتقال من أحد أساليب ثلاثة لآخر وفى انقسامه الى ستة أقسام وسنفرده بالذكر وفسر السكاكى الالتفات بنقل واحد من التكلم والخطاب والغيبة الى الآخر يعنى أنه التعبير باحدى هذه الطرق عما عبر به أو كان

وبات وباتت له ليلة * كليلة ذى العائر الارمد وذلك من نبا جاءنى * وخبرته عن أبى الاسود من

واعلم أن فى هذه الابيات التفاتين باتفاق فى بات لعدوله الى الغيبة بعد الخطاب وفى جاءنى لعدوله بعدها الى التكلم وأما قوله تطاول ليلك فالسكاكى يجعله التفاتا من التكلم للخطاب ان لم يكن تجريدا وأما الجمهور فيتعين عندهم أن يكون تجريدا اذ لم يقع قبله التعبير بطريق التكلم وقوله تطاول ليلك كناية عن السهر وقوله وبات تامة بمعنى أقام ليلا أو نزل به نام أو لم ينم فلا ينافى لم ترقد وباتت ناقصة وله خبرها أو تامة وله حال وعطف باتت على بات من عطف المباين على المباين من حيث اللفظ ومن عطف المقيد على المطلق من حيث المعنى والخلى هو الخالى عن الهم والحزن والعائر بمهملة وهمزة قذى العين ومن لابتداء الغاية أو للتعليل والنبأ خبر فيه فائدة عظيمة متضمنا العلم أو ظن فهو أخص من مطلق الخبر

والمشهور عند الجمهور أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق آخر منها

(قوله والمشهور الخ) هذا من كلام المصنف مقابل لقول السكاكى ويسمى الخ (قوله أى عن ذلك المعنى) هذا صريح فى أنه لا بد من اتحاد معنى الطريقين والمراد الاتحاد فى الماصدق فيدخل فيه نحو أنا زيد ويحتاج الى اخراجه بالقيد الذى ذكره الشارح (قوله ويترقبه) أى ينتظره عطف على قوله يقتضيه من عطف اللازم على الملزوم وقوله بشرط أن يكون على خلاف ما يقتضيه الظاهر أى ظاهر الكلام أى ولو كان موافقا لظاهر المقام كما فى قوله تعالى وما يدريك لعله يزكى فانه خطاب موافق لظاهر المقام الذى هو مقام الخطاب لكنه مخالف لظاهر الكلام لانه عبر عنه أولا بالغيبة فى قوله تعالى عبس وتولى أن جاءه الاعمى على خلاف مقتضى ظاهر المقام لان مقتضاه الخطاب فى الموضعين فالتعبير بالخطاب المناسب للمقام بالاصالة التفات لانه مخالف لظاهر السوق وذلك ظاهر والسر فى العدول عن الخطاب الى الغيبة أولا تعظيم النبى صلى الله عليه وسلم لما فيه من التلطف فى مقام العتاب (٤٦٥) بالعدول عن المواجهة بالخطاب (قوله ولا بد من هذا القيد) أى وهو قوله بشرط أن يكون الخ وانما تركه المصنف لفهمه من المقام لان كلامه فى اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر اهـ سم (قوله ليخرج مثل قولنا أنا زيد وأنت عمرو) أى لانه وان كان يصدق على كل منهما انه قد عبر فيه عن معنى وهو الذات بطريق الغيبة بعد التعبير عنه بطريق آخر وهو التكلم فى الاول والخطاب فى الثانى الا أن التعبير الثانى يقتضيه ظاهر الكلام ويترقبه السامع لان المتكلم اذا قال أنا أو أنت ترقب السامع أن يأتى بعده باسم ظاهر خبرا عنه لان الاخبار عن الضمير انما يكون بالاسم الظاهر فالاخبار بالاسم الظاهر وان كان من قبيل الغيبة عن ضمير المتكلم أو المخاطب الا أنه جار على ظاهر ما يستعمل فى الكلام (قوله ونحن اللذون الخ) أى فقد انتقل من ضمير المتكلم وهو نحن الى الغيبة وهو اللذون الا أنه يقتضيه الظاهر لان الاخبار بالظاهر وان كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل فى الكلام فلم يجر على خلاف ما يترقبه السامع فلولا هذا الشرط لحكم بأن هذا التفات وقوله صبحوا جار على مقتضى الظاهر لان اللذون اسم غيبة فالمطابق له الغيبة والظاهر أن الصباحا نصب بجزء معنى صبحوا تأكيدا من صبحه اذا أتاه صباحا ويجوز أن يراد الاتيان المطلق بقرينة الصباح فنصبه فى الوجهين على الظرفية ويحتمل أن يكون الصباحا مفعولا مطلقا لصبحوا من قبيل أنبت نباتا وتبتل تبتيلا ومفعول صبحوا محذوف أى صبحوهم وتمام البيت * يوم النخيل غارة ملحاحا * والنخيل بضم النون وبالخاء المعجمة موضع بالشام والغارة اسم مصدر نصب على التعليل أى لاجل الاغارة والملحاح صيغة مبالغة من الالحاح اهـ فنرى

(والمشهور) عند الجمهور (أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من) الطرق (الثلاثة) التكلم والخطاب والغيبة (بعد التعبير عنه) أى عن ذلك المعنى (بآخر منها) أى بطريق آخر من الطرق الثلاثة بشرط أن يكون التعبير الثانى على خلاف ما يقتضيه الظاهر ويترقبه السامع ولا بد من هذا القيد ليخرج مثل قولنا أنا زيد وأنت عمرو * نحن اللذون صبحوا الصباحا * وقوله تعالى

(والمشهور) عند علماء البيان خلاف مذهب السكاكى وهو (أن الالتفات) عندهم (هو التعبير عن معنى) من المعانى (بطريق من) الطرق (الثلاثة) وهى التكلم والخطاب والغيبة (بعد التعبير عنه) أى الالتفات هو التعبير عن معنى بعد التعبير عن ذلك المعنى نفسه (ب) طريق (آخر منها) أى من تلك الطرق الثلاثة كأن يعبر عنه أولا بالغيبة ثم يعبر عنه ثانيا بالخطاب كما يأتى فى الامثلة ولكن لا يكفى فى تحقق الالتفات مجرد تعبير مخالف لتعبير آخر عن المعنى لان ذلك قد يكون على حسب ما يناسب سوق الكلام فلا يكون من الالتفات فى شئ بل لا بد بعد مخالفة التعبير الثانى للاول مع اتحاد المعنى من كون الثانى جاريا على خلاف ظاهر سوق الكلام بأن يكون على خلاف ما يترقبه السامع ليخرج عن معنى الالتفات ما جرى على ظاهر ما ينبغى فى سوق الكلام مثل قول القائل أنا زيد وأنت عمرو فان الاخبار بالظاهر ولو كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل فى الكلام فلم يجر على خلاف ما يترقبه السامع لصحة الاخبار بالظاهر عن المضمر مطلقا فلا يكون

من مقتضى الظاهر انه يعبر عنه بغيره والمشهور ان الالتفات التعبير عن معنى باحدى الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق أخرى وهو أخص من الاول لان نحو قول الخليفة أمير المؤمنين يأمرك بكذا التفات عند السكاكى دون غيره وقول السكاكى خلاف الظاهر أعم من ان تكون مخالفة الظاهر لفظية لا معنوية كقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه فان سقنا على وفق الظاهر معنى لانه جاء على الاصل وعلى خلاف الظاهر لفظا لان لفظ الجلالة للغيبة أو تكون مخالفته الظاهر معنوية لا لفظية مثل أمير المؤمنين يأمر بكذا أو معنوية ولفظية مثل انا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر

(قوله وإياك نستعين) أى فانه وان عبر عن المعنى وهو الذات العلية بطريق الخطاب بعد التعبير عنها بآخر وهو الغيبة فى قوله مالك الا أن هذا التعبير على مقتضى الظاهر لان الالتفات حصل أولا بقوله إياك نعبد والثانى وهو وإياك نستعين أتى على أسلوبه كما قال الشارح (قوله فان الالتفات انما هو فى إياك نعبد) أى لانه انتقل من التعبير عن معنى بالغيبة وهو مالك يوم الدين الى الخطاب فى قوله إياك نعبد وأما قوله وإياك نستعين فليس فيه التفات لانه (٤٦٦) انتقال من خطاب وهو إياك نعبد الى خطاب آخر وهو وإياك نستعين فكل واحد من قوله وإياك نستعين واهدنا وأنعمت اذا نظرت له مع قوله مالك يوم الدين يصدق عليه أنه انتقال من طريق الى طريق آخر لكنه ليس على خلاف مقتضى الظاهر بل جار على مقتضى الظاهر لانه لما التفت للخطاب صار الاسلوب له فهو خارج بهذا القيد وان دخل فى كلام المصنف (قوله والباقى جار على أسلوبه) أى على طريقة إياك نعبد وان صدق عليه أنه تعبير عن معنى بطريق بعد التعبير عنه بطريق آخر لكن ليس على خلاف مقتضى الظاهر لانه لما التفت للخطاب صار الاسلوب له (قوله التفاتا) أى لان الذين هو المنادى فى الحقيقة فهو مخاطب والمناسب له آمنتم (قوله على ما يشهد به كتب النحو) أى من أن عائد الموصول قياسه أن يكون بلفظ الغيبة لان الموصول اسم ظاهر فهو من قبيل الغيبة وان عرض له الخطاب بسبب النداء وحينئذ فآمنوا جار على مقتضى الظاهر كما أن حق الكلام بعد تمام المنادى أن يكون بطريق الخطاب نحو يا زيد قم ويا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة وأما قبل تمامه فحقه الغيبة والصلة متممة للمنادى الذى هو الموصول فهى كالجزء منه فلا يراعى فى الكلام حكم الخطاب العارض بالنداء الا بعد تمامه ولا يرد قول الشاعر وهو سيدنا على نظر

أنا الذى سمتن أمى حيدره * أكيلكم بالسيف كيل السندره

لانه قبيح كما فى المطول لكن فى المغنى فى بحث الاشياء التى تحتاج الى رابط أن نحو أنت الذى فعلت مقيس لكنه قليل اهـ لكن مقيسته

وإياك نستعين واهدنا وأنعمت فان الالتفات انما هو فى إياك نعبد والباقى جار على أسلوبه ومن زعم أن فى مثل يا أيها الذين آمنوا التفاتا والقياس آمنتم فقد سها على ما يشهد به كتب النحو

من الالتفات ولو صدق عليه ان التعبير الثانى صادق على معنى عبر عنه بطريق آخر قبله ولكن فى الحاجة الى زيادة قيد كونه على خلاف ظاهر سوق الكلام لاخراج هذا المثال نظر كما قيل لان المراد بالمحمول المفهوم وبالموضوع المصدوق فلم يعبر بالثانى فى هذه القضية عن نفس ما عبر عنه بالاول فلم يصدق عليه حد الالتفات حتى يحتاج لاخراجه بالقيد وكأن المقيد ينظر الى اتحاد المصدوق وكذا يخرج عن معنى الالتفات نحو قوله اللذون صبحوا الصباحا فان اعادة الضمير من الصلة على الموصول لكونه اسما ظاهرا الاصل فيه ان يكون بطريق الغيبة ولو عبر عن مصدوقه أولا بطريق التكلم وهذا هو المقرر فى قواعد النحو ولهذا كان قول القائل ان فى مثل يا أيها الذين آمنوا التفاتا وان الاصل يا أيها الذين آمنتم سهوا بينا الا ان كون المقام للتكلم بعد النداء كما فى قول القائل يا زيد قم انما هو فى غير الصلة التى يتم بها الموصول لان ما يعود من الصلة الى الموصول كما تقدم من باب الغيبة ويخرج أيضا عن معنى الالتفات قوله تعالى وإياك نستعين واهدنا وأنعمت لانه وقع الالتفات قبله فى قوله تعالى إياك نعبد فجرى ما بعده على ما يترقبه السامع لكونه على أسلوب ما قبله وبحث هذا أيضا بان البعدية ان حملت على الاتصالية لم يحتج الى هذا القيد لاخراج ما ذكر لان الموجود فيه بعدية الانفصال فلا يصدق عليه بهذا الاعتبار أنه عبر عن معنى بعد التعبير عنه بمعنى آخر لان البعدية الاصل فيها الاتصال ولم يوجد ولا يخفى ضعف هذا البحث وقولنا فى هذا القيد خلاف ظاهر سوق الكلام اشارة الى ان التعبير الثانى يكون التفاتا متى خالف ما يترقبه السامع ولو كان موافقا الاصل ظاهر المقام كما فى قوله تعالى وما يدريك لعله يزكى فانه خطاب موافق لاصل ظاهر المقام الذى هو مقام الخطاب لكنه مخالف لظاهر الكلام لانه عبر عنه أولا بالغيبة فى قوله تعالى عبس وتولى أن جاءه الاعمى على خلاف مقتضى الحال فناسب اجراؤه على مقتضى الغيبة فالتعبير بالخطاب المناسب للمقام بالاصالة التفات لانه مخالف لظاهر سوق الكلام وذلك ظاهر والسر فى العدول عن الخطاب الى الغيبة أولا تعظيم النبى صلى الله عليه وسلم لما فيه من

والسكاكى لم يصرح بما أراده بقوله خلاف الظاهر هل يريد بحسب اللفظ أو المعنى لكن دلنا على ان ذلك مراده جعله فى أبيات امرئ القيس التى ستأتى ثلاث التفاتات لكن مخالفة الظاهر فى المعنى لا فى اللفظ شرط كونها التفاتا ان لا يوافق لفظا سابقا فان وافقه فليس التفاتا فحاصله ان الالتفات عند السكاكى اتيان الكلام على أسلوب مخالف لاسلوب سابق مطلقا أو لم يسبقه غيره والمعنى يقتضى خلافه وقد قسموا الالتفات الى ستة أقسام الاول الالتفات من التكلم الى الخطاب ومثلوه بقوله تعالى ومالى لا أعبد الذى فطرنى واليه ترجعون الاصل واليه أرجع فالتفت من التكلم الى الخطاب قلت وفيه

وهـذا أخص من تفسير السكاكى لانه أراد بالنقـل أن يعبر بطريق من هذه الطرق عما عبر عنه بغيره أو كان مقتضى الظاهر أن يعبر عنه بغيره منها فكل التفات عندهم التفات عنده من غير عكس مثال الالتفات من التكلم الى الخطاب قوله تعالى ومالى لا أعبد الذى فطرنى واليه ترجعون

(وهذا) أى الالتفات بتفسير الجمهور (أخص منه) بتفسير السكاكى لان النقل عنده أعم من أن يكون قد عبر عنه بطريق من الطرق ثم بطريق آخر أو يكون مقتضى الظاهر أن يعبر عنه بطريق فترك وعدل الى طريق آخر فيتحقق الالتفات بتعبير واحد وعند الجمهور مخصوص بالاول حتى لا يتحقق الالتفات بتعبير واحد فكل التفات عندهم التفات عنده من غير عكس كما فى تطاول ليلك (مثال الالتفات من التكلم الى الخطاب ومالى لا أعبد الذى فطرنى واليه ترجعون) ومقتضى الظاهر أرجع والتحقيق

التلطف فى مقام العتاب بالعدول عن المواجهة فى الخطاب (وهـذا) التفسير الجارى على مذهب الجمهور للالتفات (أخص) من تفسير السكاكى له لانهم شرطوا تقدم التعبير وهو لم يشترط كما يفيده ما تقدم الا اقتضاء الظاهر لخلافه فيصدق عنده بالتعبير الواحد حيث يكون مقتضى الظاهر خلافه كما فى قوله طحا بك قلب ولا يصدق عند الجمهور الا فى التعبيرين فكل التفات عندهم التفات عند السكاكى ولا ينعكس الا جزئيا وهو ظاهر ثم شرع فى أمثلة الاقسام الستة المنحصرة فى الانتقال من أحد الطرق الثلاثة الى الطريقين المغايرين له وبدأ بمثال النقل من التكلم الى غيره ثم بمثال النقل من الخطاب الى غيره ثم بمثال النقل من الغيبة الى غيره على حسب ما تقتضيه الاعرفية فى مقامات الضمير فقال (مثال الالتفات) أى النقـل (من التكلم الى الخطاب) قوله تعالى حكاية عن حبيب النجار فى موعظة قومه فى الايمان (ومالى لا أعبد الذى فطرنى) أى مالكم لا تعبدون الذى فطركم أى خلقكم فنسب (١) انكار ترك العبادة الى نفسه تعريضا بالمخاطبين واشارة الى أنه لا يريد لهم الا ما يريد لنفسه وان ما يلزمهم من انكار ترك العبادة يلزمه فى جملتهم على تقدير تركها وهو من الملاطفة فى الخطاب ولما عدل عن الخطاب المعرض به لاجل هذا الى التكلم ناسب اجراء الكلام على طريق التكلم فيقول واليه أرجع ليكون الكلام جاريا على نسق واحد فلما عدل الى الخطاب فقال (واليه ترجعون) كان التفاتا على المذهبين فى آخره والتفاتا على مذهب السكاكى فى أوله واذا اعتبر هذا التحقيق وهو ان المراد بقوله ومالى لا أعبد مالكم لا تعبدون تحقق ان هنا خطابا عبر عنه أولا بطريق وثانيا بآخر فتحقق الالتفات فلا يرد ما يقال من أنه لا التفات هنا لان المراد ثانيا المخاطبون والمراد أولا المتكلم فليس هنا معنى واحد عبر عنه بطريقين لا يقال فالخطاب على هذا التحقيق جار على أصله فلا التفات لانا نقول الالتفات لا ينافيه موافقة المقام وانما تنافيه موافقة ظاهر سوق الكلام كما تقدم ولا يقال المراد بالاول قطعا التكلم والخطاب انما أريد بطريق التعريض الثابت باللزوم فلم يصدق وجود تعبيرين عن معنى

نظر الجواز ان يكون أراد بقوله ترجعون المخاطبين ولم يرد نفسه ويؤيده ضمير الجمع ولو أراد نفسه لقال ترجع وعلى قول السكاكى يحتمل ان يكون المراد ومالكم والثانى فى ترجعون لان ومالى مخالف الظاهر معنى وترجعون مخالف الظاهر لفظا وقد قدمنا ان مخالفة الظاهر بأيهما كان التفات واعلم أنه يأتى

على هـذا القول لا تنافى كونه خلاف مقتضى الظاهر لان قلته تفيد كونه خلافه (قوله أخص منه) أى من نفسه (قوله لان النقل عنده) أى المسمى بالالتفات (قوله من غير عكس) أى لغوى بحيث يقال كل (٤٦٧) التفات عند السكاكى التفات عند الجمهور والمراد من غير عكس لغوى عكسا صحيحا وأما عكسه عكسا منطقيا وهو بعض الالتفات عند السكاكى التفات عند الجمهور فهو صحيح (قوله ومالى لا أعبد الخ) هذا حكاية عن حبيب النجار موعظة لقومه لتركهم الايمان (قوله ومقتضى الظاهر أرجع) حاصله أن الشارح ذكر قولين فى تقرير الالتفات فى هذه الآية الاول منهما أن الضميرين للتكلم ولكنه عبر ثانيا عن الذات المتكلمة بضمير المخاطبين ففيه التفات ومقتضى الظاهر أرجع وحاصل القول الثانى أن الضميرين للمخاطبين فكان مقتضى الظاهر أن يقال ومالكم لا تعبدون الذى فطركم واليه ترجعون فعدل عن مقتضى الظاهر فى الاول وأوقع ضمير التكلم موقع ضمير الخطاب ثم عبر بعد ضمير التكلم بضمير الخطاب فقصد المعبر عنه واختلفت العبارة فعبر أولا بطريق التكلم ثم عبر ثانيا بطريق الخطاب وهذا التفات وهذا القول هو التحقيق كما قال الشارح وذلك لان قوله ومالى لا أعبد الخ تعريض بالمخاطبين لان المقصود وعظهم وزجرهم على عدم الايمان فهم المقصودون بالذات من ذلك القول وعلى هذا التحقيق ففى قوله ومالى التفات على مذهب السكاكى فقط لانه تعبير على خلاف مقتضى الظاهر وفى قوله واليه ترجعون التفات على المذهبين كذا قيل ولا وجه لتخصيص بالسكاكى بل فى قوله ومالى التفات عند الجمهور أيضا اذ قد سبق طريق الخطاب فى قوله اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم أجرا وأما على خلاف التحقيق ففى الكلام التفات واحد على المذهبين فى قوله واليه ترجعون

---

(١) قول ابن يعقوب فنسب انكار وقوله بعده من انكار هكذا فى النسخ ولا حاجة الى لفظ انكار فى الموضعين كتبه مصححه

ومن التكلم الى الغيبة قوله تعالى انا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ومن الخطاب الى التكلم قول علقمة بن عبدة

طحابك قلب فى الحسان طروب * بعيد الشباب عصر حان مشيب

(قوله أن المراد ما لكم لا تعبدون) أى لان المتكلم حبيب النجار وهو من المؤمنين فالعبادة حاصلة منه بالفعل الا أنه أقام نفسه مقام المخاطبين فنسب ترك العبادة الى نفسه تعريضا بالمخاطبين اشارة الى أنه لا يريد لهم الا ما يريد لنفسه وأن ما يلزمهم فى ترك العبادة يلزمه فى جانبهم على تقدير تركه لها وهو من الملاطفة فى الخطاب فالفائدة المختصة بموقع هذا الالتفات التعريض والاعلام بأن المراد المخاطبون من أول الكلام ثم ان كون الكلام من باب التعريض بالمخاطبين لا ينافى الالتفات اذ لا يشترط فيه التعبير بالمطابقة بل يصح باللزوم أيضا كما فى التعريض والتعريض عند المصنف والشارح إما مجاز أو كناية وههنا مجاز لامتناع ارادة الموضوع له فيكون اللفظ مستعملا فى غير ما وضع له فيكون المعبر عنه فى الاسلوبين واحدا نعم على ما حققه العلامة السيد من أن المعنى التعريضى من مستتبعات التركيب واللفظ ليس مستعملا فيه بل اللفظ بالنسبة الى المعنى المستعمل فيه إما حقيقة أو مجاز أو كناية يرد أن اللفظ ليس مستعملا فى المخاطبين فلا يكون المعنى المعبر عنه فى الاسلوبين واحدا فلا التفات أفاده عبد الحكيم (قوله انا أعطيناك الكوثر) أى الخير الكثير أو نهر افى الجنة يسمى بالكوثر (قوله ومقتضى الظاهر لنا) أى لان أعطيناك تكلم وقوله لربك غيبة لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة كما مر وفائدة الالتفات فى الآية أن فى لفظ الرب حثا على فعل المأمور به لان من يربك يستحق العبادة وفيه ازالة الاحتمال أيضا لان قوله انا أعطيناك الكوثر ليس صريحا فى افادة الاعطا من الله وأيضا كلمة انا تحتمل الجمع كما تحتمل الواحد المعظم نفسه فلما التفت بقوله فصل لربك زال هذان الاحتمالان اه فنارى (قوله قول الشاعر) هو علقمة بن عبدة العجلى من قصيدة يمدح بها الحرث بن جبلة الغسانى وكان أسر أخاه فسافر اليه يطلب فكه وبعد البيتين تمكافنى

تمنعها ما يستطاع كلامها * على بابها من أن تزار رقيب

اذا غاب عنها البعل لم تفش سره * وترضى اياب البعل حين يئوب

فان تسألونى بالنساء فاننى * خبير بادواء النساء طبيب

اذا شاب رأس المرء أو قل ماله * فليس له فى ودهن نصيب

(قوله أى ذهب بك) الباء للتعدية على حد ذهبت بزيد أى أذهبك وأتلفك قلب طروب فى طلب الحسان والكاف مفتوحة وان كانت لخطاب النفس باعتبار أن نفسه المخاطبة ذاته وشخصه ومقتضى الظاهر أن يقول طحابى نفيه التفات عند السكاكى وفى الاطول جواز فتح الكاف وكسرها

أن المراد ما لكم لا تعبدون لكن لما عبر عنهم بطريق التكلم كان مقتضى ظاهر السوق اجراء باقى الكلام على ذلك الطريق فعدل عنه الى طريق الخطاب فيكون التفاتا على المذهبين (و) مثال الالتفات من التكلم (الى الغيبة انا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر) ومقتضى الظاهر لنا (و) مثال الالتفات (من الخطاب الى التكلم) قول الشاعر (طحا) أى ذهب (بك قلب فى الحسان طروب) ومعنى طروب فى الحسان

واحد باعتبار المطابقة لانا نقول المقصود الاهم الخطاب والتكلم وسيأتى وليس من شرط الالتفات وجود التعبير بالمطابقة بل يصح باللزوم أيضا فليفهم (و) مثال الالتفات من التكلم أيضا (الى الغيبة) قوله تعالى (انا أعطيناك الكوثر) أى الخير الكثير أو نهرا فى الجنة يسمى الكوثر وهو من الخير الكثير (فصل لربك وانحر) فقوله انا أعطيناك تكلم وقوله لربك غيبة لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة فهو التفات الى غيبة والاصل فصل لنا (و) مثال الالتفات (من الخطاب الى التكلم) قول الشاعر (طحا) أى ذهب (بك قلب فى الحسان طروب) أى ذهب بك القلب الموصوف بأنه طربا أى نشاطا وفرحا فى طلب وصال الحسان وفى مراودة الظفر بهن ومعنى ذهاب القلب به انه غيبه وأتلفه عن غير طلب الحسان والكاف ضمير الخطاب وأراد به نفسه وفيه التفات على مذهب السكاكى لان المقام

على كون الآية المذكورة فيها التفات سؤال وجواب عند الكلام على أدوات الشرط الثانى التفات من التكلم الى الغيبة كقوله تعالى انا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر كذا قالوه قلت وفيه نظر سأذكره فى آخر الكلام الثالث التفات من الخطاب الى التكلم ومنه قول علقمة بن عبدة الشاعر صاحب امرئ القيس المعروف بعلقمة الفحل وليس عبدة بفتح الباء غيره

طحابك قلب فى الحسان طروب * بعيد الشباب عصر حان مشيب

أن له طربا في طلب الحسان ونشاطا في مراودتهن (بعيد الشباب) تصغير بعد للقرب أي حين ولى الشباب وكاد يتصرم (عصر) ظرف مضاف الى الجملة الفعلية أعني قوله (حان) أي قرب (مشيب يكلفني ليلى) فيه التفات من الخطاب في بك الى التكلم ومقتضى الظاهر يكلفك وفاعل يكلفني ضمير القلب

للتكلم والاصل ان يقال طحابي (بعيد الشباب عصر حان مشيب) بعيد تصغير بعد وهو متعلق بطحا وقوله عصر بدل منه وانما صغره للاشارة الى ان ذلك الوقت قريب من عنفوان الشباب والمحقق أن ذلك الوقت أدرك أواخر الشباب فالمراد ببعدية العنفوان وقرب انصرام الشباب ويدل عليه قوله عصر حان أي قرب المشيب وهذا المعنى ظاهر في معنى البيت أي جعلت الكهولة من المشيب والا فالبعدية حقيقية ويكون المراد بالظرف الكهولة وتصغيره لادعاء القرب من الشباب ولما عبر بضمير الخطاب عن التكلم ناسب أن يساق الكلام بطريق الخطاب الى آخره ولما عدل عنه الى التكلم في قوله (يكلفني) ذلك القلب (ليلى) والاصل ان يقول يكلفك كان التفاتا على المذهبين وقوله ليلى مفعول يكلف أي يلزمني طلب وصالها وروى تكلفني بالفوقانية والفاعل هو ليلى فيكون المفعول محذوفا أي تكلفني شدائد فراقها ويحتمل على هذا أن يكون الخطاب للقلب أي تكلفني يا قلب فيكون التفاتا آخر من الغيبة التي هي مقتضى القلب لانه ظاهر وهو من قبيل الغيبة الى الخطاب وعلى كل من كون الفاعل ليلى(١) أومفعول يكون

تكلفني ليلى وقد شط وليها * وعادت عواد بيننا وخطوب

فالتفت في قوله تكلفني عن قوله بك من الخطاب الى التكلم وهذا انما خالف فيه الظاهر لفظا لا معنى وفي هذين عند السكاكي التفاتان أحدهما بك لمخالفته الظاهر معنى والثاني تكلفني لمخالفته لفظا قلت وقد قيل ان الرواية يكلفني بالياء والضمير للقلب وليلى مفعول فلا التفات في ناء المتكلم لان الظاهر ان يكلفني حينئذ صفة لقلب ويكون من تمام الجملة الاولى والالتفات لا يكون الا في جملتين مستقلتين كما سيأتي ويجوز ان يكون بالتاء ويخاطب قلبه ففي تكلفني حينئذ التفاتان أحدهما في تاء الخطاب لانتقاله اليه عن أسلوب الغيبة السابق في قوله قلب والثاني في ياء المتكلم المنتقل اليها عن بك الرابع من الخطاب الى الغيبة كقوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم فقد التفت عن كنتم الى جرين بهم وفيه خروج عن الظاهر لفظا ومعنى الخامس من الغيبة الى الخطاب كقوله تعالى مالك يوم الدين اياك نعبد فقد التفت عن الغيبة وهي مالك الى الخطاب وهو اياك نعبد وفي اياك خروج عن الظاهر لفظا ومعنى وعلى قول السكاكي يكون فيه التفاتان وسنتكلم عليه السادس من الغيبة الى التكلم كقوله تعالى والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه وفي التمثيل به نظر لما سيأتي وفي فسقناه خروج عن الظاهر لفظا لا معنى وقد وقعت التفاتات في قول امرئ القيس

تطاول ليلك بالاثمد * ونام الخلي ولم ترقد وبات وباتت له ليلة * كليلة ذي العائر الارمد

(قوله أنه طربا في طلب الحسان) أي في طلب وصالهن وأشار الشارح بذلك الى أن قوله في الحسان متعلق بطروب وأن في الكلام حذف مضاف لا متعلق بطربا وحينئذ فتقديم المعمول لافادة الحصر وقوله طروب صفة لقلب والطرب خفة تعتري الانسان لشدة سرور او حزن أي أذهبني وأتلفني قلب موصوف بأنه طربا ونشاطا في طلب (٤٦٩) وصال الحسان دون غيرهن (قوله ونشاطا في مراودتهن) عطف تفسير على ما قبله فنشاطا تفسير لطربا تفسير مراد وقوله في مراودتهن أي مطالبتهن بالوصال تفسير لقوله في طلب الحسان (قوله بعيد الشباب) ظرف لطروب أو لطحا (قوله للقرب) أي للدلالة على أن زمان اذهابه أو طرب قلبه قريب من زمان ذهاب شبابه (قوله أي حين ولى الخ) فيه نظر لان قوله حين ولى يقتضي أن الشباب ذهب بالمرة وقوله وكاد يتصرم أي ينقطع يقتضي أنه بقي منه بقية وأن المراد بقول الشاعر بعيد الشباب بعيد معظمه ففيه تناف وأجيب بأن قوله حين ولى بيان الظاهر المعنى وقوله وكاد يتصرم بيان المراد فيكون قد جعل بعيد الاكثر بعيدا الكله ونزل ذهاب الغالب منزلة ذهاب الجميع والقرينة على ذلك قوله عصر حان مشيب وهذا انما يحتاج له اذا اعتبر أن الشباب والمشيب متصلان بلا فصل بزمن الكهولة وجعله من المشيب كما ذهب اليه بعض أهل اللغة وأما على تقدير الفصل بذلك وجعله واسطة كما هو مذهب الجمهور فلا يحتاج الى هذا الاعتبار بل يحمل الكلام على المتبادر منه وهو أن المراد ببعيد الشباب زمان ذهابه بالمرة وتصرمه بالكلية وزمن هذه البعدية هو زمن الكهولة ولا ينافيه قوله عصر حان مشيب لان زمن الكهولة قريب من زمن المشيب وعلى هذا فقول الشارح وكاد يتصرم غير ظاهر فالاولى حذفه فتأمل (قوله عصر) بمعنى زمان أو حين بدل من قوله بعيد (قوله الى التكلم) أي لان ياء يكلفني للتكلم فالالتفات من المجرور الذي في بك الى المفعول

(١) أومفعوله هكذا في النسخ والاحسن في العبارة وعلى كل من كون ليلى فاعلا أو مفعولا الخ كتبه مصححه

الذى فى يكلفنى (قوله وليلى مفعوله الثانى) أى بتقدير الباء والمفعول الاول الياء وانما قلنا بتقدير الباء لان كلف لا يتعدى للمفعول الثانى بنفسه بل بالباء يقال كلفت زيدا بكذا اوالى تقدير ها يشير قول الشارح والمعنى يطالبنى الخ كأنه يشير الى أن فى الكلام حذف مضاف وأن التكليف على هذا المعنى بمعنى الطلب فالمفاعلة على غير بابها (قوله وروى تكلفنى) أى وعليه فالالتفات حاصل أيضا من الخطاب الى التكلم اذ مقتضى الظاهر تكلفك ليلى وعلى هذه الرواية فالتكليف بمعنى التحميل (قوله والمفعول محذوف) أى المفعول الثانى وأما الاول فهو الياء وقد يقال حيث كان تكلفنى مسند الليلى فالانسب أن يكون بين تكلفنى وشط تنازع فى وليها ويكون المعنى تكلفنى ليلى أى حبها المفرط وليها وقد شط وليها ولا حذف (قوله أى شدائد فراقها) أى انها تحملك الشدائد المترتبة على فراقها (قوله أو على أنه خطاب للقلب) أى والمفعول على هذا أيضا ليلى أى وصل ليلى والتكليف على هذا الثالث بمعنى الطلب (قوله فيكون التفاتا آخر) أى غير المقرر أولا فيكون فى البيت على هذا الاحتمال الاخير التفاتان وقوله من الغيبة الى الخطاب أى

وليلى مفعوله الثانى والمعنى يطالبنى القلب بوصل ليلى وروى تكلفنى بالتاء الفوقانية على انه مسند الى ليلى والمفعول محذوف أى شدائد فراقها أو على انه خطاب للقلب فيكون التفاتا آخر من الغيبة الى الخطاب (وقد شط) أى بعد (وليها) أى قربها (وعادت عواد بيننا وخطوب) قال المرزوقى عادت يجوز أن يكون فاعلت من المعاداة

قوله (وقد شط) حال أى والحال ان ليلى قد شط أى بعد (وليها) أى قربها العوائق أو بعد نيل وصالها حسا أو معنى وبين وجه البعد بقوله (وعادت) يحتمل ان يكون فاعلت من العداوة أو من عاد يعود (عواد) أى شدائد وعوائق حائلة (بيننا وخطوب) أى وأمور عظيمة وعلى الاحتمال الاول يكون المعنى عادتنا عوادا أى صيرتنا العوادى الحائلة بيننا أعداء وقابلتنا تلك الخطوب بالمنع وعلى الثانى يكون المعنى رجعت العوادى التى تحول بيننا الى ما كانت عليه أولا من الحيلولة

وذلك من نبإ جاءنى * وخبرته عن أبى الاسود

فقيل فيه ثلاث التفاتات فى كل بيت واحدة وهذا ظاهر على قول السكاكى فان قلت ينبغى ان يكون فيه على قوله أكثر من ذلك لان فى ولم ترقد التفاتا ثانى الاول التفاتان قلت قد قدمنا ان مجيئه على خلاف الظاهر معنى اذا كان موافقا للظاهر لفظا لا يعتبر نعم يرد عليه انه يمكن ان يقال ان فى الثالث التفاتين أحدهما فى ذلك والثانى فى وخبرته فيكون فى الابيات الثلاثة أربع التفاتات ولم أقل والآخر فى جاءنى لما سيأتى ولاجل توهم هذا السؤال ذهب بعض الناس الى أن فى الابيات سبع التفاتات ليلك وترقد وبات وله وذلك وجاءنى وخبرته وقيل أربعة وهى ليلك وذلك وجاءنى وخبرته وأما على رأى المصنف فلا التفات فى البيت الاول وفى الثانى التفاتة واحدة فتعين ان يكون فى الثالث التفاتان فقيل هما فى قوله جاءنى أحدهما باعتبار انتقاله عن الغيبة والثانى باعتبار انتقاله عن الخطاب وفيه نظر لان الالتفات انما يعتبر بالنسبة الى الاسلوب الذى يليه وقيل أحدهما فى قوله ذلك والآخر فى قوله جاءنى قال المصنف وهذا أقرب قلت يفسده أن أرباب هذا العلم شرطوا أن يكون الالتفات فى جملتين

لانه عبر أولا عن القلب بطريق الغيبة حيث عبر عنه بالاسم الظاهر وثانيا بطريق الخطاب حيث عبر بتكلفنى أى أنت ياقلب وهذا غير الالتفات السابق من الخطاب فى بك الى التكلم فى يكلفنى وهذا تفريع على قوله أو على أنه خطاب للقلب والحاصل انه على رواية يكلفنى بالياء التحتية ليس فيه الا التفات واحد عند الجمهور والسكاكى من الخطاب الى التكلم وكذا على رواية تكلفنى بالتاء الفوقية ان جعل الفاعل ليلى وأما ان جعل الفاعل ضمير القلب كان فيه التفاتان باتفاق الجمهور والسكاكى أحدهما فى الكاف فى بك مع ياء المتكلم فى تكلفنى ثانيهما فى قلب مع فاعل تكلفنى المقدر بأنت ياقلب وفى ولا البيت التفات غير ما ذكر عند السكاكى على كلا الاحتمالات فى قوله طحا بك فان مقتضى الظاهر طحا بى قلب أى أذهبنى وأفنانى قلب موصوف بأنه طروب ونشاط وفرح فى طلب وصال الحسان وانما لم يجعل الخطاب فى طحا بك للحبيبة أعنى ليلى أى ذهب بك قلب حتى يكون فى قوله يكلفنى التفات من الخطاب الى الغيبة لانه مخالف للاستعمال الشائع وهو طحا به قلبه قاله الفنرى (قوله قد شط وليها) جملة حالية من ليلى سواء كانت فاعلا أو مفعولا ليكلفنى وقوله وليها أى أيام وليها (قوله أى قربها) أى أيام القرب منها أى وقد صارت أيام القرب من وصال ليلى بعيدة لامور أوجبت ذلك وبين أسباب البعد بقوله وعادت الخ (قوله عواد) جمع عادية وهى ما يصرفك عن الشئ ويشغلك عنه كما فى القاموس (قوله وخطوب) جمع خطب وهو الامر العظيم وعطف الخطوب على العوادى مرادف لان العوادى والصوارف والخطوب ألفاظ مترادفة معناها واحد وهو ما ذكر (قوله أن يكون فاعلت) أى بوزنها فى الاصل فأصل عادت عادوت تحركت الواو وانفتح ماقبلها قلبت ألفا ثم حذفت الالف لالتقاء الساكنين فالفعل محذوف اللام فوزنه الآن فاعت (قوله من المعاداة)

ومن الخطاب الى الغيبة قوله تعالى حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم ومن الغيبة الى التكلم قوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه ومن الغيبة الى الخطاب قوله تعالى مالك يوم الدين اياك نعبد وقول عبد الله بن عنمة

ماان ترى السيد زيدا فى نفوسهم * كما يراه بنو كوز ومرهوب
ان تسألوا الحق نعط الحق سائله * والدرع محقبة والسيف مقروب

وأما قول امرئ القيس تطاول ليلك بالاثمد * ونام الخلى ولم ترقد
وبات وباتت له ليلة * كليلة ذى العائر الارمد
وذلك من نبإ جاءنى * وخبرته عن أبى الاسود

فقال الزمخشرى فيه ثلاث التفاتات وهذا ظاهر على تفسير السكاكى لان على تفسيره فى كل بيت التفاتة لايقال الالتفات عنده من خلاف مقتضى الظاهر فلا يكون فى البيت الثالث التفات لوروده على مقتضى الظاهر لانا نمنع انحصار الالتفات عنده فى خلاف المقتضى لما تقدم وأما على المشهور فلا التفات فى البيت الاول وفى الثانى (٤٧١) التفاتة واحدة فيتعين أن يكون فى الثالث التفاتتان فقيل هما فى قوله جاءنى احداهما باعتبار الانتقال من الخطاب فى البيت الاول والاخرى باعتبار الانتقال من الغيبة فى الثانى وفيه نظر لان الانتقال انما يكون من شئ حاصل ملتبس به واذ قد حصل الانتقال من الخطاب فى البيت الاول الى الغيبة فى الثانى لم يبق الخطاب حاصلا ملتبسا به فيكون الانتقال الى التكلم فى الثالث من الغيبة وحدها لا منها ومن الخطاب جميعا فلم يكن فى البيت الثالث الا التفاتة واحدة وقيل احداهما فى قوله وذلك لانه التفات من الغيبة الى الخطاب والثانية فى قوله جاءنى لانه التفات من الخطاب الى التكلم وهذا أقرب ۞ واعلم ان الالتفات من محاسن الكلام

كأن الصوارف والخطوب صارت تعاديه ويجوز أن يكون من عاد يعود أى عادت عواد وعوائق كانت تحول بيننا اليها كانت عليه قبل (و) مثال الالتفات من الخطاب (الى الغيبة) قوله تعالى (حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم) والقياس بكم (و) مثال الالتفات (من الغيبة الى التكلم) قوله تعالى (والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه) ومقتضى الظاهر فساقه أى ساق الله ذلك السحاب وأجراه (الى بلد) ميت (و) مثال الالتفات من الغيبة (الى الخطاب) قوله تعالى (مالك يوم الدين اياك نعبد) ومقتضى الظاهر اياه

(و) مثال الالتفات من الخطاب (الى الغيبة قوله تعالى حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم) فقد عبر بطريق الخطاب فى قوله كنتم ثم بطريق الغيبة فى قوله بهم ففيه الالتفات على المذهبين (و) مثال الالتفات (من الغيبة الى التكلم) قوله تعالى (والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه) فقد عبر أولا باسم الجلالة موصوفا بالموصول وعاد عليه ضمير الغيبة فكان الاصل ان يساق الكلام على طريق الغيبة فيقال فساقه أى فساق الله ذلك السحاب الى بلد ميت فأحياه به ثم عدل عنها الى التكلم فقال فسقناه فكان التفاتا على المذهبين (و) مثال الالتفات من الغيبة (الى الخطاب) قوله تعالى (مالك يوم الدين اياك نعبد) فقوله مالك يوم الدين وصف ظاهر وهو من قبيل الغيبة والموصوف ظاهر أيضا فاقتضى الظاهر سوق الكلام على طريق الغيبة ثم عدل الى الخطاب فى قوله اياك نعبد ومقتضى الظاهر ان يقال اياه نعبد فكان التفاتا على المذهبين أيضا * ثم أشار الى السر العام لاستعمال الالتفات

ولا يكون فى جملة واحدة وانما قلنا انه يلزم الالتفات فى جملة واحدة لان جاءنى ان كان خبر ذلك فواضح والا فهو معمول لما قبله وقد رد هذا بانه لا مفر من الالتفات فى جملة واحدة لان ذلك خطاب وجاءنى تكلم فلزم الالتفات فى جملة واحدة بكل حال وسنتكلم على جواز الالتفات فى جملة واحدة فان قلت هل يجوز ان يكون الالتفات الثالث فى قوله عن أبى الاسود فانه يعنى أباه فالتفت عن التكلم الى الغيبة

أى مأخوذ من المعاداة التى هى مفاعلة من الجانبين (قوله كأن الصوارف والخطوب) تفسير للعوادى والمراد بها العوائق وقوله تعاديه هذا لا يفيد المفاعلة الا أن يقال تركها من جانب القائل لظهورها منه والاصل تعاديه وهو يعاديها فتحققت المفاعلة من الجانبين والمعنى على هذا الاحتمال عادتنا عواد أى صارت العوادى الحائلة بيننا وبينها أعداء لنا فتمنعنا من الوصول اليها (قوله ويجوز أن يكون من عاد) أى مأخوذا من مصدر عاد بمعنى رجع وهو العود بمعنى الرجوع وعلى هذا فلا حذف فيه ووزنه فعلت وأصله عودت تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفا فالالف منقلبة عن واو وهى عين الكلمة (قوله أى عادت عواد) أى رجعت العوادى التى تحول بيننا الى ما كانت عليه أولا من الحيلولة فقول الشارح الى ما كانت متعلق بقوله عادت وقوله قبل أى من الحيلولة بيننا (قوله والقياس الخ) تعبيره تارة بقوله ومقتضى الظاهر وتارة بقوله والقياس تفنن (قوله مالك يوم الدين) هو وصف ظاهر وهو من قبيل

ووجه حسنه على ماذكر الزمخشري هو أن الكلام اذا انقل من أسلوب الى أسلوب كان ذلك أحسن تطرية -

---

الغيبة والموصوف ظاهر أيضا (قوله أى وجه حسن الالتفات) أى فى أى تركيب كان وأشار الشارح بتقدير حسن الى أن فى كلام المصنف حذف مضاف ثم ان قوله ووجهه مرتبط بمحذوف والاصل والالتفات حسن ووجه حسنه أن الكلام الخ (قوله اذا انقل) أى حول من طريق كالغيبة الى طريق آخر كالخطاب وهذه الفائدة فى غاية الظهور بالنسبة للنقل الحقيقى كما هو مذهب الجمهور وكذا فى النقل التقديرى كما هو مذهب السكاكى لان السامع (٤٧٢) اذا سمع خلاف ما يترقبه من الاسلوب حصلت له زيادة نشاط ووفور رغبة فى الاصغاء الى الكلام الا أن هذه الفائدة التى ذكرت للالتفات لا تنطبق على مادة يكون المخاطب فيها حضرة البارى جل وعلا كما فى اياك نعبد لتنزهه عن النشاط والايقاظ والاصغاء فلو ذكر المصنف فائدة غير هذه تصلح حتى بالنسبة فى حقه تعالى لكان أحسن وقد يقال المراد أن الكلام الالتفاتى أينما وقع صالح لأن يراد به هذه الفائدة بالنظر لنفسه مع قطع النظر عن العوارض الخارجية ككون المخاطب به المولى سبحانه أو غيره (قوله أحسن تطرية) التطرية بالهمز الاحداث من طرأ عليهم أمر اذا حدث وبالياء المثناة التحتية التجديد من طريت الثوب اذا عملت به ما يجعله طريا كأنه جديد اذا علمت ذلك فجمع الشارح بين التجديد والاحداث فى مادة الياء حيث قال أى تجديدا واحداثا من طريت الثوب خلاف النقل كذا اعترض وهو ظاهر على النسخة التى فيها الواو فى قوله واحداثا وفى بعض النسخ أو احداثا بأو وهذه ظاهرة لان المراد من التطرية التجديد ان قرئت بالياء أو الاحداث ان قرئت بالهمز لكن قوله بعد ذلك من طريت الثوب راجع لقوله تجديدا وهو ما قبل أو فقط ولو قال من طريت الثوب أو من طرأ عليهم لكان ذلك أظهر هذا محصل ما ذكره أرباب الحواشى وفى عبد الحكيم أن قوله تجديدا بيان للمعنى اللغوى وقوله واحداثا بيان للمراد فان احداث هيئة أخرى لازم لتجديد الثوب ولم يذكر

على

(ووجهه) أى وجه حسن الالتفات (أن الكلام اذا انقل من أسلوب الى اسلوب كان) ذلك الكلام (أحسن تطرية) أى تجديدا واحداثا من طريت الثوب

فى جميع مواقعه فقال (ووجهه) أى ووجه حسن الالتفات (أن الكلام اذا انقل) أى حول (من أسلوب) أى طريق (الى أسلوب) كأن ينقل من طريق التكلم الى الخطاب مثلا (كان) أى ذلك الكلام (أحسن تطرية) مصدر طريت الثوب بالياء أى أتيت به جديدا أو طرأت بالهمزة أى أحدثت فالجمع بينهما بمادة الياء خلاف النقل

قلت لا لأن أبا الاسود علم وأيضا فأبو الاسود لم يقع موقع ياء المتكلم فى قوله أبى بل موقع الاسم المضاف اليها وهو أب والاحسن ان يجعل الالتفات الثانى فى ذلك والثالث فى وخبرته ص (ووجهه ان الكلام اذا نقل من أسلوب الى أسلوب الخ) ش أى ووجه الالتفات ان الكلام اذا نقل من أسلوب لآخر كان أحسن تطرية أى أشهى للقلب لان لذات النفوس فى التنقلات لما جبلت عليه من الضجر ويكون ذلك أكثر اصغاء وقال فى المثل السائر فى قول الزمخشري ان الالتفات يحصل به الفرار من الملل لا يصح لان الكلام الحسن لا يمل ورده صاحب الفلك الدائر بأن المستلذ قد يمل لكثرته ورب الخص مواقعه أى مواضع وقوعه بلطائف كما فى الفاتحة فان العبد اذا ذكر الله تعالى وحده ثم ذكر صفاته التى كل صفة منها تبعث على شدة الاقبال والخطاب يجد من نفسه ما لا يقدر على دفعه فيخاطب من هذه صفاته مستعينا على قضاء مهماته وقد ذكر فى الالتفات فى اياك لطائف غير هذه ﴿تنبيه﴾ اعلم انى لم أر من أوضح العبارة عن حقيقة الالتفات وربما توهم قوم أنه لفظى وربما أشكل التمييز بين حقيقته وحقيقة التجريد وحقيقة وضع الظاهر موقع المضمر وعكسه ثم فى كونه حقيقة أو مجازا فالكلام فى أربعة أمور ﴿الاول فى كشف الغطاء عن حقيقته﴾ اعلم أن الالتفات نقل الكلام من أسلوب لغيره كما سبق وهو نقل معنوى لا لفظى فقط وشرطه ان يكون الضمير فى المنتقل اليه عائدا فى نفس الامر الى الملتفت عنه يحترز عن مثل أكرم زيدا وأحسن اليه فضمير أنت الذى هو فاعل أكرم غير الضمير فى اليه وليس التفاتا وانما قلت فى نفس الامر لانه بطريق الادعاء يعود لغيره فحينئذ اذا كان الضمير الاول فى محله باعتبار الواقع فى نفس الامر فقلت انى أخاطبك فأجب المخاطب كنت أعدت الضمير فى المخاطب وهو ضمير غيبة على نفسك وليس ذلك وضعا الضمير الغائب موضع ضمير المتكلم بل جردت منك مثل نفسك وأمرته بأن يجيبه فضمير الغيبة واقع موقعه وكذلك ومالى لا أعبد الذى فطرنى واليه ترجعون جرد من نفسه حقيقة مثلها أو خاطبها وفى قوله طحا بك على رأى السكاكى جرد من نفسه حقيقة مثلها أو خاطبها فالضمير واقع فى محله فهو التفات وتجريد وعلى رأى غيره هو تجريد فقط وفى قوله تكلف فى التفات على القولين ولا نقول انه أعاد الضمير على غير الاول فيلزم ان يكون الضميران وهما الكاف والياء لشيئين بل أعاده

... وقد تختص مواقعه بلطائف كما فى سورة الفاتحة فان العبد اذا
افتتح حمد مولاه الحقيق بالحمد عن قلب حاضر ونفس ذاكرة لما هو فيه بقوله الحمد لله الدال على اختصاصه بالحمد وانه حقيق به

الشارح هنا أخذه من طرأ بالهمز بمعنى ورد لان بناء التطرية من طرأ مجرد قياس نحو مد كور فى الكتب المشهورة من اللغة (قوله لنشاط السامع) اللام للتعليل أى كان ذلك الكلام الذى فيه النقل المذكور أحسن تطرية لاجل نشاط السامع اى تحريك سروره وحاصله أن الكلام عند النقل من طريق الى أخرى أحسن تجديدا مما ليس فيه نقل وان كان فى ايراد كل كلام تجديد لما يسمع وانما كان أحسن تجديدا لاجل نشاط السامع أى تحريك سروره (قوله وكان (٤٧٣) أكثر ايقاظا) أى وكان أكثر الكلام تنبيها

(لنشاط السامع و) كان (أكثر ايقاظا للاصغاء اليه) أى الى ذلك الكلام لان لكل جديد لذة وهذا وجه حسن الالتفات على الاطلاق (وقد تختص مواقعه بلطائف) غير هذا الوجه العام (كما فى) سورة (الفاتحة فان العبد اذا ذكر الحقيق بالحمد عن قلب حاضر

(لنشاط السامع) أى استحسانه الكلام واللام إما للتعدية متعلقة بالتطرية أى يكون الكلام فى ايجاد النشاط وتجديده أحسن مما ليس فيه ذلك النقل ولو كان فى ايجاد كل كلام تجديد فى الجملة للاسماع والنشاط له وإما للتعليل أى يكون الكلام عند النقل أحسن تجديدا مما ليس فيه النقل ولو كان فى ايجاد كل كلام تجديد لما يسمع وانما كان أحسن تجديدا من أجل ان النقل فيه نشاط السامع بخلاف غيره (و) كان ذلك الكلام (أكثر ايقاظا) أى تنبيها (للاصغاء) أى الاستماع (اليه) أى الى ذلك الكلام ومعلوم ان النشاط للكلام يلازمه الاصغاء اليه فتجديد النشاط يلازمه الايقاظ ففى العبارة تطويل ما وانما كان فى نقل الكلام تجديد النشاط وكثرة الايقاظ لما علم من ولوع النفس بكل جديد وتلذذها بكل طرى وهذا الوجه عام فى كل التفات وهو ظاهر على مذهب الجمهور وقد تقدم ان وجوده على مذهب السكاكى فيما لا تقدم فيه التعبير ضعيف لعدم لزوم ارتقاب التعبير بأسلوب مخصوص ثم هذا الوجه فى توجيه الكلام لمن يصح فى حقه الايقاظ والنشاط وانتم واما من لا يصح فى حقه ما ذكر كما فى حق البارى تعالى فالالتفات بالنسبة اليه يلازم هذا الوجه كاظهار الرغبة لقبول الكلام أو لوجه آخر فافهم وذكر الالتفات فى علم المعانى صحيح لان المقام قد يقتضى كثرة الاصغاء الى الكلام واستحسانه فيتوصل الى ذلك بالالتفات فان أريد مجرد تحسين الكلام من غير مراعاة المطابقة كان من البديع وقد تقدم نحو هذا ثم أشار الى ان الالتفات قد يكون فيه مع هذا الوجه لطائف أخرى فقال (وقد تختص مواقعه) أى قد تختص بعض مواضع الالتفات (بلطائف) أى محاسن ودقائق أخر زيادة على هذا الوجه لا توجد فى غيرها وجمع اللطائف باعتبار تعدد المواضع لا أن المراد ان كل موضع مختص فله لطائف عديدة غير ذلك الوجه فالكلام على وجه التوزيع فليفهم (كما) أى كاللطيفة (فى) سورة (الفاتحة فان العبد اذا) تلا سورة الفاتحة لقصد التعبد بها او الدعاء فيها اذ ذلك هو المقصود من نزولها و (ذكر) فى أولها (الحقيق) أى الجدير (بالحمد عن قلب حاضر) فلا محالة

على الاول مدعيا انه غير الثانى فان الحقيقة المجردة هى باعتبار الحقيقة عين المجرد عنها وباعتبار التجريد غيرها فذلك الذى يجرده فى قوله بك هو فى نفس الامر نفسه فالتفت له بهذا الاعتبار وبهذا علمنا أن

(قوله للاصغاء) أى لاجل الاصغاء أى الاستماع اليه وهذه العلة أعنى الاصغاء مغايرة للعلة الاولى أعنى النشاط فى المفهوم لكنهما متلازمان لان النشاط للكلام يلزمه الاصغاء اليه (قوله لان لكل جديد الخ) علة للعلة أى وانما كان السامع يحصل له نشاط واصغاء للكلام عند النقل المذكور لان الخ (قوله على الاطلاق) أى فى كل موضع سواء كان فى الفاتحة أو غيرها (قوله وقد تختص الخ) قد للتحقيق وتختص بصيغة المجهول أو المعلوم لانه يستعمل لازما ومتعديا يقال اختصه فاختص أفاده عبد الحكيم وقوله مواقعه أى مواقع الالتفات أى المواضع التى يقع ويوجد فيها الالتفات واختصاص مواقعه كناية عن اختصاصه هو كما يشير اليه كلام الشارح

فى المطول (قوله بلطائف) أى بمحاسن ودقائق وجمع اللطائف باعتبار تعدد المواضع فهو من مقابلة الجمع بالجمع فتقتضى القسمة على الآحاد أى أن بعض المواضع التى يقع فيها الالتفات تارة تختص بلطيفة زائدة على اللطيفة السابقة وتلك اللطيفة الزائدة تختلف باختلاف المواضع وليس المراد أن كل موضع يقع فيه جملة من اللطائف ولا أن كل موضع يقع فيه لطيفة زائدة والا لاوجب ذلك أن لا يكتفى فى الالتفات بالنكتة العامة كذا قيل لكن قد يقال أى مانع من أن يكون لكل موضع نكتة تختص به ونكتة تعمه وغيره ثم ان الباء فى قوله بلطائف داخلة على المقصور (قوله كما فى سورة) أى كالالتفات الذى الخ أو كاللطيفة التى فى سورة الخ (قوله اذا ذكر الحقيق بالحمد) أى اذا ذكر المستحق للحمد وهو الله بقوله الحمد لله وأخذ الحقيق من اعتبار كون اللام فى لله للاستحقاق (قوله عن قلب) أى ذكرا ناشئا عن قلب لا ذكرا بمجرد اللسان

ويجلى نفسه لاجله محركا للاقبال عليه فاذا انتقل على نحو الافتتاح الى قوله رب العالمين الدال على انه مالك العالمين لا يخرج منهم شئ عن ملكوته وربوبيته قوى ذلك المحرك ثم اذا انتقل الى قوله الرحمن الرحيم الدال على انه منعم بأنواع النعم جلائلها ودقائقها تضاعفت قوة ذلك المحرك ثم اذا انتقل الى خاتمة هذه الصفات العظام وهى قوله مالك يوم الدين الدال على انه مالك الامر كله يوم الجزاء تناهت قوته

(قوله يجد ذلك العبد الخ) العبد بدل من اسم الاشارة وقوله من نفسه ظرف لغو متعلق بيجد أو مستقر حال من قوله محركا الذى هو صفة لمحذوف أى معنى محركا للاقبال كائنا ذلك المحرك من نفسه (قوله وكلما أجرى عليه) أى على المستحق للحمد أى وكلما وصف بصفة من تلك الصفات العظام التى هى قوله رب العالمين الخ وانما كانت تلك الصفات عظاما لافادة الاولى انه المتولى لتربية جميع العالمين وتدبير أمورهم ولافادة الثانية انه المنعم بجميع النعم الدنيوية والاخروية ولافادة الثالثة انه مالك جميع الامور فى يوم الجزاء (قوله الى أن يؤل) أى الى ان ينتهى الامر أى أمر اجراء

الصفات أو أمر العبد وحاله ولو قال حتى يؤل الخ لكان أولى وذلك لان تضاعف المحرك انما حصل من اجراء الصفات واجراؤها تدريجى لكونه حاصلا بالقراءة فالتضاعف تدريجى لا دفعى وحتى تدل على التدريج دون الى أفاده السيرامى (قوله أى خاتمة تلك الصفات الخ) اعترض بأنه ان أراد الصفة المعنوية فالامر ظاهر وان أراد الصفة النحوية فلا يتم بالنظر لمالك يوم الدين لانه بدل من لفظ الجلالة ولا يصح جعله صفة لان مالك وصف عامل فلا يتعرف بالاضافة فلا يكون نعتا للمعرفة وأجيب بأن المراد من ذلك الوصف الثبوت والاستمرار كالصفة المشبهة لا الحدوث وحينئذ فيتعرف بالاضافة لان الصفة المشبهة عند المحققين تتعرف بالاضافة فيصح نعت المعرفة بها (قوله على طريق الاتساع) متعلق بمحذوف أى وجعل اليوم مملوكا على طريق الاتساع أى التوسعة فى الظرف فانهم وسعوه فجوزوا فيه مالم يجز فى غيره حيث نزلوه منزلة المفعول به كما فى قوله * ويوم شهدناه سليما وعامرا * أو المراد بالاتساع المجاز العقلى وهو هنا واقع فى النسبة الاضافية حيث أضيف اسم الفاعل الى الظرف وحقه أن يضاف للمفعول به لكن لما كان بين الظرف والمفعول به ملابسة نزل الظرف منزلته فظهر لك من هذا أن الاضافة على معنى اللام وانما لم تجعل حقيقية على معنى فى كضرب اليوم لاجل تحصيل غرض المبالغة لان قولك فلان مالك الدهر وصاحب الزمان أبلغ من قولك مالك فى الدهر وصاحب فى الزمان ان قلت حيث جعلت الاضافة بمعنى اللام فلم لم تجعل حقيقية قلت أجابوا عن ذلك بأن اليوم أمر اعتبارى لانه عبارة عن مقارنة متجدد موهوم لمتجدد معلوم ازالة للابهام والامور الاعتبارية لا تتعلق بها قدرة المولى فلا يكون اليوم مملوكا بل ما يقع فيه أفاده شيخنا العدوى (قوله والمعنى) أى الحقيقى على الظرفية فحاصله أن التوسع فى مجرد حذف فى (قوله والمفعول محذوف) أى وهو الذى قدره المصنف بقوله الامر كله

فالضميران

يجد) ذلك العبد (من نفسه محركا للاقبال عليه) أى على ذلك الحقيق بالحمد (وكلما أجرى عليه صفة من تلك الصفات العظام قوى ذلك المحرك الى أن يؤل الامر الى خاتمتها) أى خاتمة تلك الصفات يعنى مالك يوم الدين (المفيدة انه) أى ذلك الحقيق بالحمد (مالك الامر كله فى يوم الجزاء) لانه أضيف مالك الى يوم الدين على طريق الاتساع والمعنى على الظرفية أى مالك فى يوم الدين والمفعول محذوف

(يجد) ذلك العبد (من قلبه) معنى (محركا للاقبال عليه) أى على ذلك الحقيق بالحمد وانما قال الحقيق بالحمد لان اللام فى لله للاستحقاق (وكلما أجرى عليه) أى على ذلك الحقيق بالحمد (صفة من تلك الصفات العظام) المفيد أولها أنه المتولى لتدبير جميع العالمين وما يليها انه المنعم بجميع النعم الدنيوية والاخروية وانه مالك جميع الامور فى يوم الجزاء (قوى ذلك المحرك) مع تلك الصفة المجراة (الى ان يؤل الامر) فى اجراء تلك الصفات (الى خاتمتها) أى خاتمة تلك الصفات يعنى قوله تعالى ملك يوم الدين (المفيدة انه) أى ذلك الحقيق بالحمد (مالك الامر كله فى يوم الجزاء) وقد تقدم فى ضمن ذكر الصفات ذكر معنى هذه الخاتمة وانما أفادت ملك الامور كلها لان مفعول مالك محذوف والحذف مما يفيد العموم وليس يوم الدين مفعولا بل هو ظرف أضيف اليه الوصف على وجه التوسع وتنزيل الظرف منزلة المفعول كقولك صيام النهار أحسن من أكل اللذائذ وانما قلنا على وجه التوسع لان الاضافة الى الظرف المحض بان يبقى على حاله يخل بالمبالغة التى هى أبلغ من اعتبار الحقيقة وقولنا ان الحذف مما يفيد العموم فيه توسع والا فالعموم من عموم المقدر المدلول للقرينة نعم يفيد الايجاز فليفهم وصح وصف المعرفة بمالك مضافا لان

الالتفات فى بك على رأى السكاكى أوضح من الالتفات الذى فى تكلفنى على قوله مالان فى بك نشر وجاء عن ضمير المتكلم الحشى لا وجود له بالكلية وفى تكلفنى خروج عن الحقيقة المجردة الى الحقيقة المجرد عنها فهو عدول الى الاصل وبك عدول الى الفرع والعدول الى الفرع أبلغ من العدول الى الاصل وقوله تعالى حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم جرد فيه من المخاطبين مثلهم وعاد الضمير عليهم فهو تجريد لا التفات

وأوجب الاقبال عليه وخطابه بتخصيصه بغاية الخضوع والاستعانة فى المهمات وكما فى قوله تعالى ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لم يقل واستغفرت لهم وعدل عنه الى طريقة الالتفات تفخيما لشأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعظيما لاستغفاره وتنبيها على أن شفاعة من اسمه الرسول من الله بمكان وذكر السكاكى لالتفات امرئ القيس فى الابيات الثلاثة على تفسيره وجوها أحدها أن يكون قصد تهويل الخطب واستفظاعه فنبه فى التفاته الاول على أن نفسه وقت ورود ذلك النبا عليها ولهت وله الثكلى فأقامها مقام المصاب الذى لا يتسلى بعض التسلى الا بتفجع الملوك له وتحزنهم عليه وخاطبها بتطاول ليلك تسلية أو على أنها لفظاعة شأن النبا أبدت قلقا شديدا ولم تتصبر فعل الملوك فشك فى أنها نفسه فأقامها مقام مكروب وخاطبها بذلك تسلية وفى الثانى على انه صادق فى التحزن خاطب أولا وفى الثالث على انه يريد نفسه أو نبه فى الاول على ان النبأ لشدته تركه حائرا فما فطن معه لمقتضى الحال فجرى على لسانه ما كان ألفه من الخطاب الدائر فى مجارى أمور الكبار أمرا ونهيا وفى الثانى على انه بعد الصدمة الاولى أفاق شيأ فلم يجد النفس معه فبنى الكلام على الغيبة وفى الثالث على ما سبق أو نبه فى الاول على أنها حين لم تتثبت ولم تتصبر غاظه ذلك فأقامها مقام المستحق للعتاب فخاطبها على سبيل التوبيخ والتعيير بذلك وفى الثانى على أن الحامل على الخطاب والعتاب لما كان هو الغيظ والغضب وسكت عنه الغضب بالعتاب الاول ولى عنها الوجه وهو يدمدم (٤٧٥) قائلا وبات وباتت له وفى الثالث على ما سبق هذا كلامه ولا يخفى على المنصف ما فيه من التعسف

دلالة على التعميم (فحينئذ يوجب) ذلك المحرك لتناهيه فى القوة (الاقبال عليه) أى اقبال العبد على ذلك الحقيق بالحمد (والخطاب بتخصيصه بغاية الخضوع والاستعانة فى المهمات) فالباء فى بتخصيصه متعلق بالخطاب يقال خاطبته بالدعاء اذا دعوت له مواجهة وغاية الخضوع هو معنى العبادة وعموم المهمات مستفاد من حذف مفعول نستعين والتخصيص مستفاد من تقديم المفعول

اضافة الوصف الى الظرف معنوية أولان الوصف للثبوت لا للتجدد وهو ظاهر (فحينئذ) أى فحين انتهى العبد فى اجرائه تلك الصفات العظام على الحقيق بالحمد عن قلب حاضر الى خاتمتها المفيدة ماذكر أى فى حين ماذكر (يوجب) ذلك المحرك لتناهيه فى القوة (الاقبال عليه) أى الاقبال من العبد على ذلك الحقيق بالحمد (و) يوجب (الخطاب) أى خطاب العبد ذلك الحقيق بالحمد (بتخصيصه) متعلق بالخطاب وقوله (بغاية الخضوع) متعلق بالتخصيص وغاية الخضوع هى العبادة والباء فيهما للتعدية يقال خاطبته بكذا اذا كلمته به مواجهة (و) يوجب الخطاب بتخصيصه بـ(الاستعانة فى) جميع (المهمات) وذلك فى قوله اياك نعبد واياك نستعين فى تقديم المنصوب فيهما استفيد

فالضميران فى نفس الامر لشئ واحد وبالادعاء لشيئين وقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فى لفظ

(قوله دلالة على التعميم) إما علة لحذف المفعول أى حذف المفعول دلالة على التعميم لانه يتوسل بالاطلاق فى المقام الخطابى الى العموم لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح كما يأتى وأورد عليه أنه لو قال مالك الامر كله لحصلت الدلالة على التعميم وأجيب بالمنع مستندا باحتمال حمل الامر على المعهود والتأكيد بكل بالنسبة لذلك المعهود ولو سلم فالمراد دلالة على التعميم مع الاختصار وإما علة لقوله أضيف على طريق الاتساع لانه اذا جعل الزمان مما وقع عليه الملك أفاد شمول الملك لكل ما فيه بالدلالة العقلية بحيث لا يقبل التخصيص بخلاف ما اذا قيل مالك الامر كله فى يوم الدين (قوله فحينئذ) أى حين افادة الخاتمة أنه مالك الامر كله فى يوم الجزاء أو حين ازدياد قوة المحرك (قوله والخطاب) أى ويوجب ذلك المحرك أن يخاطب العبد ذلك الحقيق بالحمد بما يدل على تخصيصه بغاية الخ (قوله والاستعانة) أى وخطابه بما يدل على تخصيصه بالاستعانة وأورد على التخصيص أن الاستعانة كثيرا ما تقع بغيره تعالى وأجيب بأوجه أحدها أن الحصر اضافى بالنسبة للاصنام ونحوها والثانى أن المراد بالاستعانة طلب تحصيل الاسباب وتيسيرها وكل من التيسير والتحصيل مختص به سبحانه وتعالى والثالث أن المقصود بالاستعانة انما هو الله تعالى وان حصلت بالغير صورة حتى ان قولهم يا فلان أغثنى بمنزلة يا الله أغثنى بواسطة فلان وأما الاستعانة بأسمائه تعالى فى قولهم باسم الله على تقدير الباء للاستعانة فاما انها استعانة به تعالى لان كل حكم ورد على لفظ فهو وارد على مدلوله وإما انها استعانة تبرك لا أنها استعانة يقصد بها تحصيل الاسباب وقول المصنف فى المهمات التقييد بذلك للاهتمام لا للاحتراز عن غيرها اذ لا فرق (قوله متعلق بالخطاب) أى كما أن الباء فى بغاية متعلق بالتخصيص (قوله يقال الخ) قصده بذلك الاستدلال على كون الخطاب يتعدى بالباء (قوله وغاية الخضوع الخ) أى وحينئذ فالمعنى يوجب ذلك المحرك أن يخاطب العبد ذلك الحقيق بالحمد بما يدل على تخصيصه بأن العبادة وهى غاية الخضوع والتذلل له لا لغيره وبأن الاستعانة فى جميع المهمات منه لا من غيره (قوله هو معنى العبادة) الاضافة بيانية (قوله من حذف مفعول نستعين) أى حذف مفعوله الثانى

(قوله فاللطيفة المختص بها الخ) أى فاللطيفة الداعية للالتفات فى هذا الموقع وهو الفاتحة التنبيه على أن العبد اذا آخذ فى قراءة الفاتحة يجب أن تكون قراءته الخ أى بنا كدعليه ذلك (قوله أن فيه تنبيها) أى من الله تعالى وقوله يجب أن تكون قراءته على وجه أى مشتملة على وجه وهو حضور القلب والتفاته لمستحق الحمد لاجل أن يجد من نفسه ذلك المحرك هذا حاصل كلام الشارح وفيه أن المأخوذ من كلام المتن أن اللطيفة الداعية للالتفات فى هذا المقام قوة المحرك الحاصلة من اجراء الصفات عليه لا التنبيه على أن القارئ ينبغى أن تكون قراءته كذلك وذكر العلامة عبد الحكيم أن الشارح أشار بقوله فاللطيفة الخ الى أن ماذكره المصنف قاصر لان حاصله أن اجراء تلك الصفات موجب لوجود المحرك الذى يوجب أن يخاطب العبد ذلك الحقيق ولا تفهم نكتة الخطاب الذى وقع فى كلامه تعالى فلابد من ضم مقدمة وهى أن العبد مأمور بقراءة الفاتحة ففيه تنبيه على أن العبد ينبغى أن تكون قراءته بحيث يجد ذلك المحرك لتكون قراءته بالخطاب واقعة موقعها (قوله ولما انجر الخ) أشار الشارح بذلك الى أن قول المصنف ومن خلاف الخ كلام استطرادى ذكر فى غير محله لمناسبة وذلك لان كلامه كان أولا فى أحوال المسند اليه على مقتضى الظاهر وانجر الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فى المسند اليه فأورد عدة أقسام منه وان لم تكن من المسند اليه (قوله أورد عدة أقسام) هى ثلاثة تلقى المخاطب بغير ما يترقب والتعبير عن المستقبل بلفظ الماضى والقلب وأما قوله أو السائل الخ فهو من جملة تلقى المخاطب فعطفه عليه من عطف الخاص على العام (قوله وان لم تكن من مباحث المسند اليه) أى واذا قال ومن خلاف المقتضى ولم يقل منه وفى تعبيره بمن اشارة الى أن أقسامه لا تنحصر فيما ذكره فان المجاز والكناية أيضا من خلافه

الالتفات

فاللطيفة المختص بها موقع هذا الالتفات هى أن فيه تنبيها على أن العبد اذا آخذ فى القراءة يجب أن تكون قراءته على وجه يجد من نفسه ذلك المحرك ولما انجر الكلام الى خلاف مقتضى الظاهر أورد عدة أقسام منه وان لم تكن من مباحث المسند اليه فقال

التخصيص ومن حذف مفعول الاستعانة استفيد التعميم مع قرينة العجز فى كل مهم مع الحاجة اليه وقدرة المسؤل عليه مع نهاية كرمه ويحتمل ان يكون المستعان عليه حسن العبادة بقرينة تقارنهما فاللطيفة المختص بها هذا المحل كون الالتفات الذى يحصل من العبد وهو القلبى وأما اللفظى فلا سبيل له الى تحريكه فلا دخل للعبد فيه أو جنبه عند اللفظى قوة المحرك الحاصلة بالحضور وذلك مطلوب لان الادب فى الخطاب مع الحضور لا مع الغفلة ويحتمل ان تكون اللطيفة كون الخطاب بالتخصيص لتنزله منزلة الاشارة الى محسوس مشعرا بأن موجبه كون المخاطب بتلك الاوصاف العظام وتميزه بها غاية التميز وانه ينبغى ان لا يزول عن الخاطر والشهود لاجل ذلك وعلى ان اللطيفة أحد الامرين يبقى كلام المتن على ظاهره فلا يحتاج الى جعل اللطيفة فيه هى ان فيه تنبيها على ان العبد اذا أخذ فى القراءة ينبغى ان يكون على وجه يقع منه ذلك المحرك وهو الحضور لان المقصود التفات العبد حال القراءة الخاصة به وهو حينئذ لا يقصد تنبيها على انه ينبغى ان تكون القراءة على الوجه المخصوص ولا يطلب منه ذلك بل المطلوب منه نفس الحضور لا التنبيه على انه ينبغى ان يحضر وهذا اذا روعى الالتفات من العبد التالى كما قررنا وأما ان روعى من المنزل للسورة فلا تكون اللطيفة ماذكر لعدم صحة المحرك فى جانبه وعدم صحة الالتفات الى التخصيص بغاية الخضوع وعليه فاية اع صورة الالتفات بعد اجراء الاوصاف التنبيه

الجلالة منه على رأى السكاكى التفات وتجريد وعلى رأى غيره تجريد فقط وقوله تعالى فسقناه التفات على رأيهما لانه عائد على الله تعالى حقيقة والكلام فيه كالكلام فى تكلفنى ليلى وقوله تعالى الحمد لله التفات على رأى السكاكى وتجريد واياك التفات لا تجريد على بحث فيه وسيأتى بقية الكلام عليه ان شاء الله تعالى * الثانى فى الفرق بين التجريد والالتفات وقد علم مما سبق أن بينهما عموما وخصوصا من وجه فيوجد التجريد دون الالتفات كقولك رأيت منه أسدا ومثل تطاول ليلك على رأى الجمهور والالتفات دون التجريد نحو تكلفنى ليلى ونحو فسقناه والتفات وتجريد نحو فصل لربك ولا واحد منهما كغالب القرآن * الثالث فى وضع الظاهر موضع المضمر وعكسه بالنسبة الى الالتفات فعند السكاكى قد يجتمع وضع الظاهر موضع المضمر مع الالتفات فى نحو والله الذى أرسل الرياح وأمير المؤمنين يأمرك بكذا وقد ينفرد الالتفات نحو تطاول ليلك وليس فيه وضع الظاهر موضع مضمر بل وضع مضمر موضع مضمر وقد ينفرد وضع الظاهر عن الالتفات كقوله تعالى ان أبانا لفى ضلال مبين فان أصله انه لتقدمه فى قوله أحب الى أبينا وأما وضع المضمر موضع الظاهر فينفرد عن الالتفات فى نحو نعم رجلا زيد وربه رجلا لان الضمير والظاهر كلاهما على أسلوب الغيبة وينفرد الالتفات عنه كثيرا نحو اياك نعبد ونحو * وبات وباتت له ليلة * ويجتمعان فى نحو قول الخليفة نعم الرجل أمير المؤمنين وأما على رأى السكاكى فوضع الظاهر موضع المضمر والالتفات قد يجتمعان مثل فصل لربك وقد ينفرد

على أن العبد ينبغي له أن يكون منه الحضور ليقع الالتفات القلبي مطابقا للفظي لان ذلك هو الادب وذلك ظاهر فتأمل في هذا المقام فانه من السهل الممتنع الا بتوفيق الله تعالى * ولما انجر الكلام في أحوال المسند اليه الى بيان حال ذكره على خلاف مقتضى الظاهر ذكر من خلاف مقتضى الظاهر في الجملة أقساما وان لم تكن من مباحث المسند اليه فقال

الالتفات وهو الغالب مثل اياك نعبد وقد ينفرد وضع الظاهر مثل الحمد لله ونحو والله الذي أرسل الرياح ووضع المضمر موضع الظاهر لا يجتمع مع الالتفات لان الالتفات لا بد فيه من ضمير سابق يلتفت عنه ومع ذلك فلا موقع للظاهر ولكن ينفرد وضع المضمر في نعم رجلا زيد وينفرد الالتفات في غير ذلك * الرابع في ان الالتفات حقيقة أو مجاز اذا تأملت ما سبق علمت انه حقيقة حيث كان معه تجريد وحيث لم يكن فسنتكلم ان شاء الله على كون التجريد حقيقة أولا في موضعه واذا تأملت ما حققناه وعرضت لك فيه وقفة فراجع ما ذكره السكاكي من أسباب الالتفات في أبيات امرئ القيس يتضح لك ما قلناه وقد صرح في أثناء كلامه بلفظ التجريد وصرح الخطيبي في باب التجريد بأن الالتفات تجريد والتحقيق ما تقدم من التفصيل (تنبيه) قالوا لا يكون الالتفات الا في جملتين وقد صرح بذلك الزمخشري في أوائل تفسيره والظاهر انهم انما يريدون بالجملتين الكلامين المستقلين حتى يمتنع الالتفات بين الشرط وجوابه مثلا وكلام البيانيين في ايجاز الحذف وغيره يبين أنهم انما يريدون بالجملة الكلام المستقل بنفسه فأما قول الشاعر

أأنت الهلالي الذي كنت مرة * سمعنا به والأرحبي المغلب

فليس منه لان الضميرين أحدهما على اللفظ والآخر على المعنى وشيخنا أبو حيان توهم أن ذلك من الالتفات لانه لم يحقق معنى الالتفات وظن انه أمر لفظي وكذلك ظن ان منه قراءة من قرأ اياك يعبد بالياء مضمومة في يعبد وليس منه والظاهر انها مبنية على جواز أنا قام بالقياس على جواز أنا رجل قام ولا يصح هذا القياس لان شرط ذلك ان يتقدم ما لفظه لفظ الغيبة من موصول أو موصوف نعم قد ظفرت في القرآن الكريم بمواضع قد يقال ان الالتفات فيها وقع في كلام واحد وان لم يكن من جزأي الجملة منها قوله تعالى والذين كفروا بآيات الله ولقائه أولئك يئسوا من رحمتي ومنها قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا يتلو عليهم آياتنا ومنها قوله تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي بعد قوله انا أحللنا لك التقدير ان وهبت امرأة نفسها للنبي أحللناها لك وجملتا الشرط والجزاء كلام واحد فان قلت قد وقع الالتفات أيضا بين الشرط والجواب في قول كثير

أسيئي بنا أو أحسني لا ملومة * لدينا ولا مقلية ان تقلت

قال الجوهري خاطبها ثم غايب قلت لا نسلم ان هذا التفات بل روعي فيه لفظ مقلية فجاء على الغيبة كقولك أنت رجل قام وأنت مقلية تقلت كما تقدم في قوله * أأنت الهلالي الذي كنت مرة * سمعنا به وقول الجوهري انه خاطبها ثم غايب يمكن حمله على ما قلناه ولئن سلمنا أنه التفات فنقول ليس قوله لا ملومة جواب الشرط بل دليله على مذهب البصريين ولا يمتنع اختلاف الجواب ودليله في الخطاب والغيبة ولو امتنع ذلك أو قلنا انه جواب على مذهب الكوفيين فالجواب ان الالتفات وقع بقوله لا ملومة والتقدير لا هي ملومة ومنها قوله تعالى ويوم نحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول ومنها قوله تعالى انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا لتؤمنوا بالله ورسوله بل فيه التفاتان أحدهما بين أرسلنا والجلالة والثاني بين الكاف في أرسلناك ورسوله وكل منهما في كلام واحد ومنها قوله تعالى سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله ومنها فمن اتبعك منهم فان جهنم جزاؤكم جزاء

الزمخشري فيه أن يكون ضمير جزاؤكم يعود على التابعين قال على طريق الالتفات وهو ينافي ما تقدم عنه وعن غيره ومنها قوله تعالى واتقوا يوما يرجعون على قراءة الياء قال الزمخشري على طريقة الالتفات وهو أيضا ينافي ما تقدم ثم كان الزمخشري مستغنيا عن ادعاء الالتفات بان يعيد الضمير في يرجعون الى جنس الناس فلا يكون التفاتا ومنها ما قاله التنوخي في (١) الاقصى القريب ان الواو في وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا واو الحال يلزمه وقوع الالتفات في كلام واحد ومنها ومالي لا أعبد الذي فطرني واليه ترجعون لان فطرني وترجعون كلام واحد فان كان القائل ان الالتفات لا يكون في جملة واحدة يعني به جملة طرفاها مفردان ويجوز وقوعه بين جملتين لهما محل واحد معمولتين لشئ واحد أو بين جملة ومتعلقها لم ينتقض كلامه بشئ مما سبق ﴿تنبيه﴾ قوله تعالى الحمد لله وقوله اياك نعبد اتفقوا على أنه التفات واحد وفيه نظر لان الزمخشري ومن تابعه على ان الالتفات خلاف الظاهر مطلقا يلزمهم انه ان كان التقدير قولوا الحمد لله ففيه التفاتان أعني في الكلام المأمور بقوله أحدهما في لفظ الجلالة فان الله تعالى حاضر فأصله الحمد لك والثاني اياك لمجيئه على خلاف الاسلوب السابق وان لم يقدر قولوا كان في الحمد لله التفات عن التكلم الى الغيبة فان الله سبحانه حمد نفسه ولا يكون في اياك نعبد التفات لان قولوا مقدرة معها قطعا وأحد الامرين لازم للزمخشري والسكاكي إما ان يكون في الآية التفاتان أو لا يكون فيها التفات بالكلية هذا ان فرعنا على رأي السكاكي وهو مقتضى كلام الزمخشري لانه جعل في أبيات امرئ القيس ثلاثا وان فرعنا على رأي الجمهور ولم نقدر قولوا الحمد لله فلا التفات لانا نقدر قولوا اياك نعبد وان قدرنا قولوا قبل الحمد لله كان فيه التفات واحد في اياك ويبطل قول الزمخشري ان في أبيات امرئ القيس ثلاث التفاتات (تنبيه) ما تقدم يقتضي ان أسلوب الغيبة لا فرق فيه بين أن يكون فيه ضمير غائب أولا بدليل تمثيلهم كما سبق بقوله تعالى والله الذي أرسل الرياح فقد جعلوا لفظ الجلالة ملتفتا عنه وهذا كثير في كلامهم وفيه نظر ينبغي ان يفصل بين ان يكون الاسم الظاهر مشتملا على ضمير غائب أولا فان كان مشتملا على ضمير مستترا وكان في الكلام ضمير غائب فيكون ذلك أسلوب غيبة والنقل عنه أو اليه التفاتا وان كان في الكلام اسم ظاهر لا ضمير فيه فأين أسلوب الغيبة ونسبة الاسم الجامد الى المتكلم والمخاطب والغائب على السواء وانما يتبادر الذهن من قول الشخص عن نفسه أو مخاطبه فعل زيد الى انه غير المتكلم والمخاطب لغلبة الاستعمال ولان العدول عن الضمير الصريح في تكلم أو خطاب الى الاسم الجامد قرينة ارادة الغيبة فان الاعلام وضعها انما كان للتمييز والذي يحتاج للتمييز غالبا هو الغائب فان ضميره لا يستقل لاحتياجه الى مفسر وأما عود ضمير الغيبة على العلم والاستقباح أن يقول الشخص عن نفسه زيد فعلت لما فيه من التنافر ولذلك لم تمتنع رعاية المعنى في جملة أخرى فيقول الشخص عن نفسه زيد قام وقعدت رعاية للمعنى لا للالتفات فليس في تعبير المتكلم عن نفسه أو مخاطبه بالعلم إلا وضع الظاهر موضع المضمر غير أن هذه اصطلاحات لا مشاحة فيها ﴿تنبيه﴾ ذكر التنوخي في الاقصى القريب وكذلك ابن الاثير في كنز البلاغة وابن النفيس في طريق الفصاحة نوعا غريبا من الالتفات وهو بناء الفعل للمفعول بعد خطاب فاعله أو تكلمه فيكون التفاتا عنه كقوله تعالى غير المغضوب عليهم بعد أنعمت فان المعنى غير الذين غضبت عليهم وفيه نظر ونحن اذا كنا توقفنا في ان الانتقال الى الاسم الجامد التفات فهذا أولى لان الفاعل في المغضوب مثلا لم يذكر بالكلية فكيف يقال انتقلنا اليه على سبيل الالتفات وان صح ذلك فعلى رأي السكاكي يلزمه ان تكون جميع الافعال المبنية للمفعول فيها التفات ﴿تنبيه﴾ توهم بعضهم ان في نحو قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اركعوا التفاتا وليس كذلك لانه اذا أراد التفات اركعوا عن آمنوا لم يصح لان الصلة يأتي ضميرها غائبا وان كان المراد المخاطب لم يصح لان لها لفظا ومعنى كما تقول

(١) هكذا في الاصل والذي في كشف الظنون أقصى القرب في صناعة الادب للشيخ زين الدين محمد بن محمد التنوخي كتبه مصححه

* ومن خلاف المقتضى ما سماه السكاكي الاسلوب الحكيم وهو تلقي المخاطب بغير ما يترقب بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيها على انه الاولى بالقصد أو السائل بغير ما يتطلب بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيها على انه الاولى بحاله أو المهم له أما الاول فكقول القبعثرى للحجاج لما قال له متوعدا بالقيد

(ومن خلاف المقتضى) أي مقتضى الظاهر (تلقي المخاطب) من اضافة المصدر الى المفعول أي تلقي المتكلم المخاطب (بغير ما يترقب) المخاطب والباء في بغير للتعدية وفي (بحمل كلامه) للسببية أي انما تلقاه بغير ما يترقب بسبب أنه حمل كلامه أي الكلام الصادر عن المخاطب (على خلاف مراده) أي مراد المخاطب وانما حمل كلامه على خلاف مراده (تنبيها) للمخاطب (على انه) أي ذلك الغير هو (الاولى بالقصد) والارادة (كقول القبعثرى للحجاج وقد قال) أي الحجاج (له) أي القبعثرى حال كون الحجاج (متوعدا) اياه

(ومن خلاف المقتضى) أي مقتضى الظاهر (تلقي المخاطب) هو من اضافة المصدر الى المفعول أي ومن خلاف مقتضى الظاهر تلقي المتكلم المخاطب (بغير ما يترقبه) ذلك المخاطب من ذلك المتكلم يقال تلقاه بكذا اذا واجهه به (ا) بسبب (حمل كلامه) أي كلام ذلك المخاطب (على خلاف مراده) أي مراد ذلك المخاطب فالباء في بغير وبحمل متعلقتان بالتلقي والاولى للتعدية والثانية للسببية كما يفهم من التقرير وانما يحمل المتكلم كلام المخاطب على خلاف مراده فيتلقاه بغير ما يترقب حيث يراعى مقتضى الحال (تنبيها) من ذلك المتكلم لذلك المخاطب (على انه) أي على ان ذلك الغير الذي لا يترقبه المخاطب من المتكلم هو (الاولى بالقصد) أي ذلك الغير هو أولى ان يقصد ويراد دون ما يترقب وذلك (كقول القبعثرى للحجاج وقد قال له) أي والحال أن الحجاج قال للقبعثرى (متوعدا اياه) أي حال كون الحجاج متوعدا

أنت الذي قام وأنت الذي قمت وان أراد التفات اركعوا عن الذين فان الذين أسلوب غيبة والمنادى أسلوب غيبة لم يصح لان المنادى مخاطب في المعنى فان الاقبال عليه بالنداء كذكر ضميره ولهذا يجوز ان تقول يا تميم كلكم وهذا أقرب مما توهمه شيخنا أبو حيان في قوله * أأنت الهلالي الذي كنت مرة * سمعنا به (تنبيه) مما هو قريب من الالتفات وليس منه اذ ليس فيه انتقال من أحد الاساليب الثلاثة لغيره الانتقال من أحد أساليب ثلاثة وهي التثنية والجمع والافراد الى الآخر وأقسامه كالالتفات ستة من أسلوب لاسلوب وسيأتي الكلام عليه ان شاء الله تعالى ص (ومن خلاف المقتضى تلقي المخاطب الخ) ش هذا هو الذي سماه السكاكي الاسلوب الحكيم وسماه الشيخ عبد القاهر مغالطة

(قوله تلقي المخاطب) بفتح القاف فيه وفيما بعده أي تلقي المتكلم بالكلام الثاني المخاطب به وهو المتكلم بالكلام الاول والتلقي المواجهة يقال تلقاه بكذا واجهه به (قوله بغير ما يترقب المخاطب) أي بغير ما ينتظره المخاطب من المتكلم (قوله والباء في بغير الخ) دفع بهذا ما يقال ان في كلام المصنف تعلق حرفي جر متحدي اللفظ والمعنى بعامل واحد وهو ممنوع وحاصل ذلك الدفع انهما اختلفا في المعنى فلا اعتراض ونوقش هذا الجواب بأنه ان أراد التعدية العامة وهي ايصال معنى العامل الى المعمول فهذا الباء معنى مستقلا وان أراد بها الخاصة فهي غير موجودة هنا لان شرطها أن يكون مجرورها مفعولا به في (٤٧٩) المعنى والتلقي انما يتعدى لواحد ولا يتعدى الثاني لا بنفسه ولا بالحرف وأجيب بأنه ضمن التلقي معنى المواجهة وهو يتعدى الثاني بالحرف (قوله على خلاف مراده) فمراد الحجاج وهو المخاطب بالادهم القيد وخلافه هو الفرس الادهم (قوله تنبيها) أي من ذلك المتكلم (قوله ذلك الغير) أل للعهد الذكرى أي على أن ذلك الغير الذي هو خلاف مراده ولو عبر به كان أوضح لانه العنوان المذكور في المعلل وان لم يشترط في العهد الذكرى اتحاد العنوان وانما حملنا الغير على خلاف مراده ولم نحمله على غير ما يترقبه المخاطب كما هو المتبادر ليوافق قول الشارح فيما بعد فنبه على أن الحمل على الفرس الادهم هو الاولى بأن يقصده الامير لا لتنبيه على أن المنبه على كونه أولى بالقصد هو الحمل على الفرس الادهم الذي هو خلاف مراد الحجاج وهو مغاير لغير ما يترقبه كما يفهم من جعل الشارح حمل الكلام على خلاف المراد سببا لتلقي المخاطب بغير ما يترقب فتأمل (قوله والارادة) عطف تفسير (قوله متوعدا اياه) أي لان القبعثرى كان جالسا في بستان مع جماعة من اخوانه في زمن الحصرم أي العنب الاخضر فذكر بعضهم الحجاج فقال القبعثرى اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقني من دمه فبلغ ذلك الحجاج فقال له أنت قلت ذلك فقال نعم ولكن أردت العنب الحصرم ولم أردك فقال له لاحملنك على الادهم فقال القبعثرى مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب فقال له الحجاج ويلك انه حديد فقال ان يكن حديدا خير من أن يكون بليدا فحمل الحديد أيضا على خلاف مراده فان الحجاج أراد بالحديد المعدن المعروف فحمله القبعثرى على ذي الحدة فقال الحجاج لاعوانه احملوه فلما حملوه قال سبحان الذي سخر لنا هذا الآية فقال اطرحوه فلما طرحوه قال منها خلقناكم وفيها نعيدكم فصفح عنه الحجاج فقد سحر الحجاج بهذا الاسلوب حتى تجاوز [illegible]

لا ٔحملنك على الاد هم مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب فانه أبرز وعيده فى معرض الوعد وأراه بالطف وجه

من رؤساء العرب وفصحائهم وكان من جملة الخوارج الذين خرجوا على سيدنا على كرم الله وجهه وقوله انما أردت العتب الحصرم أى والمراد بتسويد وجهه استوائه وبقطع عنقه قطفه وبدمه الخمر المتخذ منه (قوله لاحملنك على الادهم) ان قلت كان المناسب لغرض الحجاج أن يقول لاحملن الادهم عليك لان القيد (٤٨٠) يوضع على الرجل لا العكس قلت هذا الاستعمال والتعدية أمر وضعى يقال حمل على الادهم أى قيده ولو سلم فليكن من قبيل القلب كما استعرفه أو انه شبه القيد بمركوب بجامع التمكن فى كل على طريقة الاستعارة بالكناية واثبات الحمل تخييل هذا وقرر شيخنا العلامة العدوى أن معنى قوله لاحملنك الخ لا ٔجلسنك الى القيد أى الى أن تصير مقيدا به فعلى بمعنى الى ولا قلب ولا شىء وهذا غير الوجه الاول (قوله يعنى القيد) أى يعنى الحجاج فى هذا القول بالادهم القيد الحديد (قوله وعد الحجاج) أى بالحمل على الادهم الذى هو القيد الحديد (قوله فى معرض الوعد) أى فى صورة الوعد بالحمل على الادهم الذى هو الفرس (قوله وتلقاه) أى وواجهه بغير ما يترقب يجوز أن يفسر ما يترقبه الحجاج بوقوع العفو بقيه كما فى سم والاظهر أن المراد بما يترقبه الكلام الدال على العفو وترك العقوبة بدلا لان الذى يترقبه الحجاج مراجعته فى الحمل على القيد الحديد والمراد بغيره الكلام الدال على مدح الامير (قوله بأن حمل الادهم) الباء السببية (قوله أعلمت الذى غلب سواده الخ) أى أنه يولد وفيه شعرات بيض ثم يكثر الشعر الاسود حتى يغلب على الابيض ويذهب الابيض بالمرة بأن ينقلب البياض سوادا ولا مانع من ذلك كما أن السواد ينقلب بياضا فى مثل الشعر ويحتمل أن المراد ويذهب البياض فى رأى العين وبادئ الرأى لقلته

(لا ٔحملنك على الادهم) يعنى القيد هذا مقول قول الحجاج (مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب) هذا مقول قول القبعثرى فأبرز وعيد الحجاج فى معرض الوعد وتلقاه بغير ما يترقب بأن حمل الادهم فى كلامه على الفرس الادهم أى الذى غلب سواده حتى ذهب البياض

القبعثرى (لا ٔحملنك على الادهم) يعنى الحجاج فى هذا القول بالادهم القيد الذى هو الحديد (مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب) هذا قول القبعثرى كان مقابلة قول الحجاج فالقبعثرى أبرز وعيد الحجاج بالحمل على الادهم الذى هو القيد فى معرض الوعد بالحمل على الادهم الذى هو الفرس وتلقاه فى ذلك بغير ما يترقب بسبب حمل الادهم فى كلامه على الفرس الادهم وهو الذى غلب سواده حتى ذهب بياضه وأكد ذلك الحمل بما يناسبه من ذكر الاشهب وهو الفرس الذى غلب بياضه حتى ذهب سواده وترك مراد الحجاج بالادهم وهو القيد تنبيها على ان الحمل على الفرس الادهم هو الاولى أن يقصده مثل

وهو من خلاف المقتضى بالفتح أى مقتضى الظاهر وهو قسمان * الاول تلقى المخاطب بالكسر بغير ما يترقب وذلك يكون بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيها على انه الاولى بالقصد اليه وانما قلنا بكسر الطاء ليعود الضمير فى كلامه اليه لانه لا يصدق عليه قبل تلقيه لما يتوقع انه مخاطب بالفتح حقيقة كقول القبعثرى للحجاج وقد قال له الحجاج متوعدا له بالقتل لا ٔحملنك على الادهم مثل الامير من حمل على الادهم والاشهب فأراد الحجاج أن يقيده فتلقاه القبعثرى بغير ما يترقبه من فهمه التوعد بالطف وجه مشيرا الى ان من كان مثله من السلطنة انما يناسبه ان يجود بأن يحمل على الادهم والاشهب من الخيل ويكون جديرا بأن يصفد بضم الياء أى يعطى لا أن يصفد بفتحها أى يشد ويوثق وكذا قوله حين قال له فى الثانية انه حديد قال لان يكون حديدا خير من أن يكون بليدا وهذا القسم قريب أو هو من تجاهل العارف بزيادة اشارة الى سفه رأى المخاطب وهو قريب من القول بالموجب وسيأتيان فى البديع والقيد يسمى أدهم سمى بذلك لسواده قال * أوعدنى بالسجن والاداهم * وقال جرير

هو القين وابن القين لا قين مثله * لقطع المساحى أو لجدل الاداهم

قال ابن سيده كسروه تكسير الاسماء وان كان فى الاصل صفة لانه غلب عليه الاسم ومن هذا قوله

أتت تشتكى عندى مزاولة القرى * وقد رأت الضيفان ينحون منزلى

فقلت كأنى ما سمعت كلامها * هم الضيف جدى فى قراهم وعجلى

كذا جعله المصنف منه وفيه نظر (تنبيه) صفد بمعنى أوثق وأصفد بمعنى أعطى خلاف الغالب فان الغالب استعمال الرباعى والخماسى فى الشر والثلاثى فى الخير اما جزما أو على راجح ومرجوح مثل وعدنى الخير وأوعدنى الشر وشنق وأشنق كذا على قول وقوى البناء اذا اشتد وأقوى اذا انهدم وخفرت الرجل أجرته وأخفرته تركته وكسب واكتسب قال الله سبحانه وتعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وحمل واحتمل قال

أن من كان على صفته فى السلطان و بسطة اليد جدير بأن يصفد لا أن يصفد وكذا قوله لما قالت له فى النابغة انه حديد لأن يكون حديدا خير من أن يكون بليدا وعن سلوك هذه الطريقة فى جواب المخاطب عبر من قال مفتخرا

أتت تشتكى عندى مزاولة القرى * وقد رأت الضيفان ينحون منزلى

فقلت كأنى ما سمعت كلامها * هم الضيف جدى فى قراهم وعجلى

وسماه الشيخ عبد القاهر مغالطة

(قوله وضم اليه الاشهب) أى قرينة على أن مراده هو بالادهم الذى يحمله عليه الفرس لا القيد (قوله أى الغلبة) أشار الى أن المراد بالسلطان السلطنة (قوله أى الكرم) تفسير لبسطة اليد فالمراد ببسطة اليد سعتها أى الكرم وقوله والمال والنعمة عطف على السلطان لا من بقية التفسير وذكر النعمة بعد المال من ذكر العام بعد الخاص (قوله من أصفد) أى مأخوذ من أصفد وكذا ما بعده فاصفد يدل على الخير لانه من الصفد بالتحريك وهو الاعطاء بخلاف صفد فانه (٤٨١) يدل على الشر لانه من الصفاد بالكسر وهو ما يوثق به وهذا عكس وعد وأوعد والنكتة فى ذلك أن صفد للقيد وهو ضيق فناسب أن تقل حروفه الدالة عليه وأصفد للاعطاء المطلق المطلوب فيه الكثرة فناسب فيه كثرة الحروف ووعد للخير والخير سهل مقبول للانفس فناسب قلة حروفه وخفة لفظه وأوعد للشر وهو صعب شاق على النفوس فناسب ثقل لفظه بكثرة حروفه (قوله أو السائل) الفرق بين تلقى السائل وتلقى المخاطب أن تلقى السائل مبنى على السؤال بخلاف تلقى المخاطب (قوله بغير ما يتطلب) فى الصحاح التطلب هو الطلب مرة بعد أخرى فالاولى بغير ما يطلب لان ذلك التلقى لا يختص بمن يبالغ فى الطلب وكأنه عبر به لاجل حسن الازدواج بين يتطلب و يترقب فرجح رعاية جانب اللفظ على جانب المعنى أو انه عبر به اشارة لمزيد الشوق الحاصل عند السائل فكأن ذلك السائل لمزيد الشوق الحاصل عنده كالطالب للجواب مرة بعد أخرى بقى شئ آخر وهو أن الجواب يجب أن يكون مطابقا للسؤال واذا أجيب السائل بغير ما يتطلب لم يكن الجواب مطابقا للسؤال وأجيب بأن السؤال ضربان جدلى وتعليمى والاول يجب أن يطابقه جوابه والثانى يبنى المجيب فيه جوابه على الامر الالذ بحال السائل كالطبيب يبنى علاجه على حال المريض دون سؤاله فتجوز المخالفة فيه والسؤال عن الاهلة والنفقة من هذا القبيل لانه من المسلمين للنبى (قوله تنبيها) اى من المجيب السائل (قوله أى ذلك الغير) أى غير سؤاله فالضمير راجع للغير الاول وقوله الاولى بحاله إما لعدم أهليته لجواب ما يسأله أو لعدم الفائدة فيه بالنسبة اليه (قوله أو المهم له) [illegible]

وضم اليه الاشهب أى الذى غلب بياضه ومراد الحجاج انما هو القيد فنبه على أن الحمل على الفرس الادهم هو الاولى بأن يقصده الامير (أى من كان مثل الامير فى السلطان) أى الغلبة (و بسطة اليد) أى الكرم والمال والنعمة (جدير بأن يصفد) أى يعطى من أصفده (لا أن يصفد) أى يقيد من صفده (أو السائل) عطف على المخاطب أى تلقى السائل (بغير ما يتطلب بتنزيل سؤاله منزلة غيره) أى غير ذلك السؤال (تنبيها) للسائل (على أنه) أى ذلك الغير (هو الاولى بحاله أو المهم له

الحجاج (أى من كان مثل الامير فى السلطان) أى القوة والغلبة (و بسطة اليد) أى وسعة النعمة والكرم والمال (جدير) أى حقيق (بان يصفد) أى يعطى مأخوذ من أصفده بقطع الهمزة أعطاه (لا ان يصفد) من صفده ثلاثيا أى قيده (أو) تلقى (السائل بغير ما يتطلب) فالسائل معطوف على المخاطب وانما يتلقى السائل بغير ما يتطلب (بتنزيل سؤاله منزلة غيره) أى منزلة غير سؤاله وذلك بان يجاب بغير سؤله (تنبيها) من المجيب للسائل (على انه) أى على ان ذلك الغير المجاب به هو (الاولى بحاله) أى هو الانسب ان يكون عنده لا المسؤل عنه (أو) تنبيها على انه (المهم له) فهو أولى بالسؤال عنه وكونه هو المهم يستلزم كونه أولى بحاله دون العكس لان الشئ قد يكون أولى بالحال على تقدير التوجه لطلبه أو غيره ولا يكون فى نفسه من جملة المهمات التى يتأكد طلبها ثم مثل للاول بقوله

أعلمت يوم عكاظ حين لقيتنى * تحت العجاج فما شققت غبارى

انا اقتسمنا خطتينا بيننا * فحملت برة واحتملت فجار

وأمطر فى الشر وأمطرنا عليهم مطرا ومطر فى الخير قال ابن سيده الثلاثى للاعم وجاء على العكس ترب اذا افتقر وأترب اذا استغنى على قول وحبسته عن حاجته واحتبست الفرس فى سبيل الله وقسط اذا جار وأقسط اذا عدل ص (أو السائل الخ) ش القسم الثانى من هذا الباب تلقى السائل بغير ما يتطلب وذلك بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيها على انه الاولى بحاله أو المهم وعندى ان هذا من القسم

ﻋ وأما الثانى فكقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هى مواقيت للناس والحج قالوا ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الخيط ثم يتزايد قليلا قليلا حتى يمتلئ ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا

الثانى لا الاول الذى سأل عنه وانما يستفاد هذا المعنى من التعبير بالاهم وعطف المهم على ما قبله من عطف الملزوم على اللازم لان كونه هو المهم يستلزم كونه أولى أى أنسب بحاله دون العكس لان الشئ قد يكون أولى بالحال على تقدير التوجه لطلبه أولا ولا يكون فى نفسه من جملة المهمات التى يتأكد طلبها (قوله كقوله تعالى يسألونك عن الاهلة) مثال للتنبيه على أنه الاولى بدليل قوله فى شرحه التنبيه على أنه الاولى والاليق الخ والآية الآتية أى يسألونك ماذا ينفقون الخ مثال التنبيه على أنه الاهم بدليل قوله فى شرحه تنبيها على أن المهم ففى كلامه نشر على ترتيب اللف (قوله سألوا عن سبب اختلاف الخ) المراد بالجمع ما فوق الواحد فقد روى أن معاذ بن جبل وربيعة بن غنم الانصارى قالا يا رسول الله ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الخيط ثم يزيد حتى يمتلئ ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا وهذا بظاهره سؤال عن السبب وقد أجيبوا (٤٨٣) ببيان الثمرة والحكمة المترتبة على ذلك فى قوله هى مواقيت الخ وذلك لان الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فيتميز به كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك اثنا عشر شهرا هى مجموع العام ويمتاز كل واحد عن الآخر باسمه وخاصته فيتعين به الوقت للحج والصيام ووقت الحرث والآجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذى هو أن القمر جرم أسود مظلم ونوره مستفاد من نور الشمس فاذا سامت القمر الشمس لم يظهر فيه شئ من نورها لحيلولة الارض بينهما فاذا انحرف القمر عن الشمس قابله شئ منها فيبدو فيه نورها ولذا يرى دقيقا منعطفا كالقوس ثم كلما ازداد البعد من المسامتة ازدادت المقابلة فيعظم النور ثم اذا أخذ القمر فى القرب من الشمس فى سيره كان الانتقاص بمقدار الزيادة حتى يسامتها فيضمحل جميعا (قوله سألوا عن سبب اختلاف القمر) أى عن السبب الفاعلى فى اختلافه ان قلت لم يحمل السؤال الواقع منهم على أن المسؤل عنه فيه السبب الغائى ولم يكن الكلام من تلقى السائل بغير ما يتطلب قلت ان تصدرهم السؤال بما بال يدل على أن المسؤل عنه السبب الفاعلى لانها انما تستعمل فى السؤال عن ذلك لا فى السؤل عن السبب الغائى كذا ذكر بعض أرباب الحواشى وعبارة عبد الحكيم اعلم أن ما يسأل بها عن الجنس فالمسؤل عنه ههنا حقيقة أمر الهلال وشانه وهو اختلاف تشكلاته النورية ثم عوده لما كان عليه وذلك الامر المسؤل عن حقيقته يحتمل أن يكون غايته وحكمته وأن يكون سببه وعلته فسبب النزول لا اختصاص له بأحدهما وكذا لفظ القرآن اذ يجوز أن يقدر ما سبب اختلاف الاهلة وأن يقدر ما حكمة اختلاف الاهلة فاختار صاحب الكشاف والراغب والقاضى انه سؤال عن الحكمة كما يدل عليه الجواب اجراء للكلام على مقتضى الظاهر لانه الاصل واختار السكاكى انه سؤال عن السبب لما أن الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال عنها والجواب من الاسلوب الحكيم اه ويرد على السكاكى انه حيث كانت الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال عنها والجواب لم تكن الاولى بحال السائل السؤال عن الحكمة فكيف ...

كقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هى مواقيت للناس والحج) سألوا عن سبب اختلاف القمر فى زيادة النور ونقصانه فأجيبوا

(كقوله تعالى يسألونك عن الاهلة قل هى مواقيت للناس والحج) سألوا عن سبب اختلاف القمر فى زيادة النور ونقصانه فقد روى أن معاذ بن جبل وربيعة بن غنم الانصارى قالا يا رسول الله ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الخيط ثم يزيد حتى يمتلئ ويستوى ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا وهذا بظاهره سؤال عن السبب وقد أجيبوا ببيان الغرض أى الفائدة المآلية فى ذلك فى قوله قل هى مواقيت للناس والحج وهو ان ذلك الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فيتميز كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك اثنا عشر شهرا هى مجموع العام ويتميز كل عن الآخر باسمه وخاصته فيتعين بها الوقت للحج والصيام ووقت الحرث والآجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذى هو أن نور القمر لما كان مستفادا من نور الشمس ونصف دائرته الموازية لمركز العالم اذا سامت القمر الشمس لم يظهر فى ذلك النصف شئ من نور الشمس واذا انحرف القمر عن الشمس قابل شئ من طرف نصف الدائرة كالقوس نور الشمس فيبدو فيه نورها ولذلك يرى دقيقا منعطفا كالقوس ثم كلما ازداد البعد ازدادت المقابلة فيعظم النور حتى يقابلها جميع نصف الدائرة فيرى النور فيها جميعا ثم اذا أخذ القمر فى القرب من الشمس فى سيره فى فلك البروج كان الانتقاص بمقدار الزيادة حتى يسامتها فيضمحل جميعا ثم لا يزال كذلك تدبير الحكيم الخبير وانما لم يجابوا بذلك لعدم تعلق الغرض به مع أن تعلم الاحاطة به فيه تكلف اذ هو من أسرار علم الهيئة والاطلاع

الاول الا أن فيه سؤالا فهو أخص من هذا الوجه وأعم باعتبار انه ليس فيه حمل الكلام على غير ظاهره فهو بهذا الاعتبار أجدر بان يمثل له لا الذى قبله بقوله أنت تشتكى البيتين وحاصله يرجع الى العدول عن الجواب الى غيره وذلك كقوله تعالى يسألونك عن الاهلة قل هى مواقيت للناس والحج لما قالوا ما بال

الهلال

وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل سألوا عن بيان ما ينفقون فأجيبوا ببيان المصرف

على أن السؤال عنها أولى بحالهم (قوله ببيان الغرض) أى الغاية والفائدة المآلية والحكمة المترتبة على ذلك فاندفع ما يقال ان كبر القمر وصغره وزيادة نوره ونقصانه من أفعال الله وهى لا تعلل بالاغراض عندنا وحاصل الجواب أن الشارح شبه الحكمة بالغرض باعتبار أن كلا منهما مترتب على طرف الفعل وأطلق عليها اسمه على جهة الاستعارة وقوله ببيان الغرض أى لا ببيان السبب والا فهو مثل ما تقدم (قوله معالم) أى علامات وقوله يوقت أى يعين الناس الخ (قوله ومحال الديون) أى زمن حلولها (قوله وغير ذلك) أى كمدة الحمل والحيض والنفاس والعدة (قوله وذلك) أى اجابتهم ببيان الغرض والحكمة لا ببيان السبب الفاعلى للتنبيه الخ (قوله عن ذلك) أى عن الغرض والحكمة المترتبة على ذلك الاختلاف (قوله لانهم ليسوا (٤٨٣) الخ) فيه أن السائل بعض الصحابة وهم لا كانهم يطلعون على ذلك ويدفع هذا بقول الشارح بسهولة أى انهم ليسوا ممن يطلعون على ذلك بسهولة أى لعدم تحصيل الآلات لانها ليست موجودة عندهم لا لنقص فى طبيعتهم أو يقال ان الاطلاع على دقائق علم الهيئة بسهولة انما يكون بالوحى والوحى انما يكون للانبياء (قوله وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون الخ) محل كون هذه الآية من قبيل تلقى السائل بغير ما يتطلب اذا كان السؤال عن المنفق فقط أما اذا كان السؤال عن المنفق وعن المصرف معا كما قيل ان عمرو بن الجموح جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو شيخ كبير له مال عظيم فقال ماذا ننفق من أموالنا وأين نضعها فنزلت هذه الآية فلا تكون الآية من تلقى السائل بغير ما يتطلب بل من قبيل الجواب عن البعض وهو المصرف صراحة وعن البعض الآخر ضمنا لان فى ذكر الخير اشارة الى أن كل مال نافع ينفق منه (قوله عن بيان ما ينفقون) يحتمل أن المراد عن بيان مقداره ويحتمل أن المراد عن جنس ما ينفقون ويحتمل أن المراد عن كليهما (قوله فأجيبوا ببيان المصارف) أى لا ببيان المنفق ولو أنهم أجيبوا ببيانه لقيل أنفقوا مقدار كذا وكذا أو أنفقوا من كذا وكذا أو مقدار كذا وكذا من كذا وكذا (قوله لان النفقة لا يعتد بها الخ) اعترض بأنه ان كان المراد بالنفقة صدقة الفرض أشكل ذكر الوالدين لانه تجب نفقتهما ولا يجوز دفعها لمن تجب النفقة عليه وان حملا على من لا تجب نفقتهما ففيه بعد لعموم اللفظ وعموم المخاطب وقد يجاب بأن المراد بهما من لا تجب نفقتهما واللفظ وان كان عاما لكنه مخصص بالقواعد الشرعية وان كان المراد بالنفقة صدقة النفل أشكل نفى الاعتداد اذ هى معتد بها مطلقا الا أن تحمل الصدقة على صدقة النفل ويراد نفى كمال الاعتداد

ببيان الغرض من هذا الاختلاف وهو أن الاهلة بحسب ذلك الاختلاف معالم يوقت بها الناس أمورهم من المزارع والمتاجر ومحال الديون والصوم وغير ذلك ومعالم للحج يعرف بها وقته وذلك للتنبيه على أن الاولى والاليق بحالهم أن يسألوا عن ذلك لانهم ليسوا ممن يطلعون بسهولة على دقائق علم الهيئة ولا يتعلق لهم به غرض (وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل) سألوا عن بيان ما ينفقون فأجيبوا ببيان المصارف تنبيها على أن المهم هو السؤال عنها لان النفقة لا يعتد بها

عليه بسهولة وهو الاطلاع بالوحى ليس الا للانبياء وليسوا من أهل النبوة فعدل الى الجواب بالغرض تنبيها على ان الاولى بحالهم ان يكون عندهم هذا الغرض وهذه الفائدة لا أن يسألوا عن السبب فى نفس الامر وهذا بناء على ان المسؤل عنه هو السبب الموجب للوقوع وهو السبب الفاعلى ولو كان الفعل هنا عاديا واما ان حمل على أن المسؤل عنه انما هو السبب الغرضى والفائدة لم يكن الكلام من تلقى السائل بغير ما يتطلب وهو ظاهر فليفهم ثم مثل الثانى بقوله (وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون) فهذا يدل على ان المسؤل عنه هو نفس المنفق والسؤال يحتمل ان يكون عن مقدار المنفق أو عن جنسه أو عن كليهما فكان المطابق على هذا أن يقال أنفقوا كذا وكذا من كذا وكذا ولما كان مما لا يخفى أن كل خير منفق منه وان كل ما ينفق منه مقبول قل أو كثر أجيبوا ببيان المصرف فى قوله تعالى (قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل) تنبيها على ان الاهم هو السؤال عن المصرف لان النفقة اذا أخطأت محلها لم يعتد بها كذا ذكروا ولكن يردهما

الهلال يبدو دقيقا ثم يتزايد حتى يستوى ثم ينقص حتى يعود كما بدا وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والاقربين الآية والسبب فى هذا تنبيه السائل على انه كان الاحرى به أو الاهم أن يسأل عما وقع الجواب عنه وقد ورد عن ابن عباس رضى الله عنهما انه جاء عمرو بن الجموح وهو شيخ كبير له مال عظيم فقال ماذا ننفق من أموالنا وأين نضعها فنزلت فعلى هذا ليست هذه الآية مما نحن

(ومنه) التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى تنبيها على تحقق وقوعه وأن ما هو للوقوع كالواقع كقوله تعالى ويوم ينفخ فى الصور ففزع من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله وقوله ويوم نسير الجبال وترى الارض بارزة وحشرناهم فلم نغادر منهم أحدا وقوله تعالى ونادى أصحاب النار وقوله تعالى ونادى أصحاب الاعراف جعل المتوقع الذى لا بد من وقوعه بمنزلة الواقع وعن حسان أن ابنه عبد الرحمن لسعه زنبور وهو طفل فجاء اليه يبكى فقال له يا بنى مالك قال لسعنى طوير كأنه ملتف فى بردى حبرة فضمه الى صدره وقال يا بنى قد قلت الشعر

(قوله الا أن تقع موقعها) أى لا يعتد بها فى جميع الاوقات الا وقت وقوعها فى موقعها اى فى محلها بأن صرفت فى مصارفها فهو استثناء مفرغ فى الظرف فاذا وقعت فى موقعها كانت معتدا بها قليلة كانت أو كثيرة واذا لم تقع فى موقعها فلا يعتد بها ولو كانت كثيرة بخلاف المنفق فانه معتد به اذا وقع فى محله سواء كان (٤٨٤) قليلا أو كثيرا غاية الامر أنه اذا دفع دون الواجب عليه فى صدقة الفرض لا تبرأ ذمته مطلقا بل بما دفعه ويبقى الباقى فى ذمته مع اجزاء ما دفع قطعا (قوله التعبير عن المستقبل) أى وكذا عكس هذا وهو أن يعبر عن المعنى الماضى بلفظ المضارع احضارا للصورة العجيبة واشارة الى تجدده شيأ فشيأ كقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا أى فأثارت وقوله تعالى واتبعوا ما تتلو الشياطين أى ما تلت ثم ان التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى وعكسه يحتمل أن يكون من المجاز المرسل والعلاقة ما بينهما من التضاد لان الضد أقرب خطورا بالبال عند ذكر ضده فبينهما شبه المجاورة لتقارنهما فى الباقى الخيال لكن هذا الاحتمال لا يفيد المبالغة المقصودة وهى الاشعار بتحقق الوقوع وأن هذا المستقبل كالماضى لان المجاز المرسل لما كانت الدلالة فيه انتقالية لم يكن فيه أبلغية وانما هو كدعوى الشئ ببينة على ما يأتى ويحتمل أن يكون من مجاز التشبيه ووجه الشبه تحقق الوقوع فى كل منهما بالنسبة للتعبير عن المعنى الاستقبالى بالماضى وأما وجه الشبه فى عكسه فهو كون كل نصب العين مشاهدا وهو فى الماضى أظهر لبروزه الى الوجود وهذا الاحتمال يفيد المبالغة السابقة فقول المصنف تنبيها الخ يشير الى أن التعبير عن المستقبل بالماضى على وجه الاستعارة بسبب تشبيه المستقبل بالماضى فى تحقق الوقوع وهذا وان كان من وظيفة البيان لكن من حيث ان الداعى اليه التنبيه المذكور من وظيفة علم المعانى ولا يخفى أن الاستعارة فى الفعل بتبعية استعارة المصدر كما هو مشهور ان قلت ان مصدر الماضى والمستقبل واحد فتكون الاستعارة تبعية يؤدى الى تشبيه الشئ بنفسه قلنا يختلف المصدر بالتقييد بالماضى والاستقبال لكن لا يخفى أن هذا استعارة فى المشتق باعتبار الهيئة ولم يذكره القوم فى مباحث الاستعارة لكن قواعدهم لا تأباه

نفزع

الا أن تقع موقعها (ومنه) أى من خلاف مقتضى الظاهر (التعبير عن) المعنى (المستقبل بلفظ الماضى تنبيها على تحقق وقوعه نحو ويوم ينفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض)

أن يقال ان كان السؤال عن صدقة التطوع فليس لها مصرف اذا أخطأه لم تقبل لان فى كل ذى كبد رطبة أجرا فكيف يقال هذا بيان مصرفها اللهم الا ان يراد مصرفها على وجه الكمال وان كان عن صدقة الفرض فجنس المنفق منه ومقدار المنفق أكيد منهما اذ لا يجزى أقل الواجب منهما كما لا يجزى من غير جنس ما وجبت فيه مع أن مصارفها لا تختص بما ذكر والوالدان مما ذكرنا قد لا تجزى فيهما لوجوب النفقة عليهما نعم مصارف الفرض أهم من مقدار المنفق لان كل ما أنفق مما وجبت منه أجزأ عن قدره والباقى متعلق بالذمة فتأمل وهذا كله اذا كان السؤال عما ذكر فقط وأما ان كان السؤال عن المنفق وعن مصرفه معا كما قيل ان عمرو بن الجموح سأل ماذا ينفق وأين المنفق فيه فنزلت الآية فليست من تلقى السائل بغير ما يتطلب بل من الجواب عن البعض صراحة وهو المصرف وعن البعض الآخر ضمنا لان فى ذكر الخير اشارة الى أن كل مال نافع ينفق منه وبهذا يعلم ان التلقى على الاحتمال الاول باعتبار المصرح به وان التضمنى مطابق لقلبهم (ومنه) أى ومن خلاف مقتضى الظاهر (التعبير عن) المعنى (المستقبل بلفظ الماضى تنبيها على تحقق وقوعه) لان لفظ المضى مشعر بتحقق الوقوع وذلك كقوله تعالى (ويوم ينفخ فى الصور ففزع من فى السموات ومن فى الارض) فالفزع يقع فى المستقبل وعبر عنه بصيغة المضى كما رأيت تنبيها على التحقق والاصل فيفزع من فى

فيه لان السائل لم يتلق بغير ما يتطلب بل أجيب عن بعض ما سأل عنه ومن ذلك أجوبة موسى عليه الصلاة والسلام لفرعون قال فرعون وما رب العالمين قال رب السموات والارض الى آخرها وآية الاهلة مثال لما كان السؤال فيه وقع عما لا حاجة لهم اليه مع ترك ما هم محتاجون له اشارة الى انه كان من حقهم ان يسألوا عن مواقيت الحج لا عن كبر الهلال وصغره اذ لا فائدة تحته وآية الانفاق مثال لما سألوا عنه وكان مهما الا ان غيره أهم منه كذا قالوه وفيه نظر ص (ومنه التعبير عن المستقبل الخ) ش من خلاف المقتضى التعبير عن المستقبل بلفظ الفعل الماضى كقوله تعالى ويوم ينفخ فى الصور

ومثله التعبير عنه باسم الفاعل كقوله تعالى وان الدين لواقع وكذا اسم المفعول كقوله تعالى ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم حشرهم

بمعنى يصعق (ومثله) التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل كقوله تعالى (وان الدين لواقع) مكان يقع (ونحوه) التعبير عن المستقبل بلفظ اسم المفعول كقوله تعالى (ذلك يوم مجموع له الناس) مكان يجمع وههنا بحث وهو أن كلا من اسمى الفاعل والمفعول قد يكون بمعنى الاستقبال وان لم يكن ذلك بحسب أصل الوضع فيكون كل منهما ههنا واقعا فى موقعه واردا على حسب مقتضى الظاهر والجواب أن كلا منهما

السموات ومن فى الارض وكذا عكس هذا وهو ان يعبر عن المضى بلفظ المضارع احضارا للصورة أو اشارة لتجدده شيأ فشيأ كقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا وقوله تعالى واتبعوا ما تتلو الشياطين أى ما تلت ثم التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى يحتمل ان يكون من المجاز المرسل والعلاقة ما بينهما من التضاد والضد أقرب خطورا بالبال فبينهما شبه المجاورة لتقارنهما غالبا فى الخيال وعليه فتنتفى المبالغة المقصودة وهى الاشعار بتحقق الوقوع وان هذا المستقبل كالماضى لان المجاز المرسل ليس فيه الا بلغية كون التعبير فيه لما كانت الدلالة فيه انتقالية صار كدعوى الشئ بدليله على ما سيأتى ويحتمل ان يكون من مجاز التشبيه ووجه الشبه تحقق الوقوع فى كل منهما وهو فى المضى أظهر لبروزه الى الوجود فيفيد المبالغة السابقة لكن المعهود فى الفعل أن استعارته تبعية فيكون التشبيه فى المصدر وهو فى الماضى والمستقبل واحد فيتحد المشبه والمشبه به ويمكن ان يجاب بان المصدرين الواقع التشبيه فيهما مصدر مقيد بالوقوع فى المضى ومصدر مقيد بالوقوع فى المستقبل وتكون التبعية فى مجرد التعبير بالفعل فيكون الزمان والحصول داخلين فى التشبيه أو يدعى ان الاستعارة التحقيقية تجرى فى الافعال ولا تجرى فى الاصطلاح فتأمل فى هذا المقام (ومثله) أى ومثل التعبير عن المستقبل بلفظ المضى فى كونه تعبيرا عن المستقبل بلفظ غيره التعبير باسم الفاعل عن المستقبل وذلك كقوله تعالى (وان الدين لواقع) فقد عبر باسم الفاعل وهو لفظ واقع مكان يقع لان وقوع الدين أى الجزاء استقبالى ان أريد الجزاء الاخروى وان أريد الدنيوى أمكن كون التعبير على أصله (ونحوه) أى نحو ما تقدم فى كونه تعبيرا عن المستقبل بلفظ غيره التعبير عن المستقبل بلفظ اسم المفعول كقوله تعالى (ذلك يوم مجموع له الناس) فقد عبر بمجموع مكان يجمع لان الجمع استقبالى ولما كان الاصل أى الحقيقة فى اسم

ففزع من فى السموات الآية وفى نسخ التلخيص فصعق وهو من طغيان القلم وفى آية الزمر ونفخ فى الصور فصعق وكذلك ويوم تسير الجبال وترى الارض بارزة وحشرناهم وقوله تعالى ونادى أصحاب الاعراف

(قوله بمعنى يصعق) أى فالصعق معنى يقع فى المستقبل وعبر عنه بالماضى تنبيها على تحقق وقوعه ثم ان قول الشارح بمعنى الخ بناء على ما وقع فى نسخ المتن ويوم ينفخ فى الصور فصعق لكن نظم التنزيل ففزع والموضع الذى فيه فصعق نظمه ونفخ فى الصور فصعق والشاهد موجود فى كل من الآيتين وذلك لان كلا من الفزع والصعق معنى استقبالى عبر عنه بصيغة الماضى على خلاف مقتضى الظاهر تنبيها على تحقق وقوعه لان الماضى يشعر بتحقق الوقوع فقد ظهر لك أن ما فى المتن مخالف لنظم القرآن قال الفنرى وقد يقال ان مراد المصنف مجرد التمثيل لا على أنه من القرآن ولذا لم يقل نحو قوله تعالى (قوله (٤٨٥) ومثله التعبير الخ) المثلية من حيث التعبير عن المعنى المستقبل بغيره لا بالماضى وبهذا يعلم حكمة فصلهما عما قبلهما كذا فى عروس الافراح وفى بعض الحواشى أن فصلهما عما قبلهما لما فيهما من الاشكال الذى ذكره الشارح وانما فصل الثانى عن الاول بلفظ نحو اشارة الى اختلاف معنى الوصفين فى الآيتين (قوله وان الدين لواقع) أى وان الجزاء لحاصل فقد عبر باسم الفاعل وهو لفظ واقع مكان يقع لان وقوع الدين أى الجزاء استقبالى هذا ان أريد الجزاء الاخروى وهو ما يحصل فى يوم القيامة وأما ان أريد الدنيوى أمكن كون التعبير على أصله قيل ان التمثيل بالآية غير مستقيم لان فيها التعبير باسم الفاعل المقرون بلام الابتداء عن الحال ولام الابتداء تخلص المضارع المقدر هنا للحال لان المعنى على تقدير ليقع وأجيب بأن لام الابتداء هنا فى الآية لمجرد التأكيد كما أشار له الشارح بقوله مكان يقع فهى هنا كهى فى قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم وليست للتأكيد ولتخليص المضارع للحال وان كانت تفيدهما بحسب أصلها أفاده عبد الحكيم (قوله فيكون كل منهما الخ) تفريع على قوله قد يكون بمعنى الاستقبال أى واذا كان يأتى بمعنى الاستقبال يكون الخ (قوله واردا على حسب الخ) أى وحينئذ فجعل المصنف التعبير عن المعنى الاستقبالى باسمى الفاعل والمفعول على خلاف مقتضى الظاهر لا يسلم (قوله والجواب الخ) هذا جواب بالمنع لقوله فيكون كل منهما الخ وحاصله انا لا نسلم انه اذا استعمل أحدهما بمعنى الاستقبال على خلاف أصل الوضع يكون واقعا موقعه بل هو واقع على خلاف مقتضى الظاهر

حقيقة فيما تحقق فيه وقوع الوصف وقد استعمل ههنا فيما لم يتحقق مجازا تنبيها على تحقق وقوعه (ومنه) أى من خلاف مقتضى الظاهر (القلب) وهو أن يجعل أحد أجزاء الكلام

الفاعل واسم المفعول اطلاقهما على ماتحقق فيه الحدث إما حالا اتفاقا وإما مضيا على المشهور واطلاقهما على مالم يتحقق فيه الحدث مجاز كان التعبير بهما عن الحدث المستقبل خلاف مقتضى الظاهر لانهما مجاز فيه ولو كانا يستعملان فيه أيضا ولا يلزم من كونهما حقيقة فيما تحقق فيه الحدث دخول الزمان فى مفهومهما لان الزمان لازم الحضور أو المضى عند التحقق لا نفسه فيندفع ما يقال من ان كونهما حقيقة فى الحال أو المضى يقتضى دلالتهما على زمان معين هو الحال أو المضى وتلك لانا نقول مدلولهما حدث متحقق فقط كما قررنا لا الزمان ولو لزمه الزمان نعم يلزم على هذا أن كل تعبير مجازى يكون من خلاف مقتضى الظاهر اذ لافرق وهم لا يقولون به ومثل هذا يلزم فى التعبير عن المستقبل بالمضى فليتأمل (ومنه) أى ومن خلاف مقتضى الظاهر (القلب) وهو ان يجعل أحد أجزاء الكلام مكان الآخر

ودخل عبد الرحمن بن حسان عليه وقد لسعه زنبور وهو طفل فقال وهو يبكى لسعنى طير كأنه ملتف فى بردى حبرة فضمه الى صدره وقال له يا بنى قد قلت الشعر * واعلم ان ماورد من ذلك على قسمين تارة يجعل المتوقع فيه كالواقع فيؤتى بالامر المستقبل بصيغة الفعل الماضى مرادا به المضى تنزيلا للمتوقع منزلة ماوقع فلا يكون تعبيرا عن المستقبل بلفظ الماضى بل يكون فيه جعل المستقبل ماضيا ومنه قوله تعالى أتى أمر الله فلا تستعجلوه ونادى أصحاب الجنة ونحوه فاما أن يريد بأتى أتت مقدماته فيكون التجوز حصل فى الفعل باعتبار الحدث لا باعتبار الزمان واما ان يريد بالادعاء ان الاتيان المستقبل وقع فى الماضى وهو أبلغ من الاول وتارة يعبر عن المستقبل بالماضى مرادا به المستقبل فهو مجاز لفظى وحصل التجوز فى هيئة الفعل من غير أن تكون أريد وقوعه فى الماضى وذلك احتمال مرجوح فى نحو ونادى وان كان مشهورا فان المعنى على الاول أمكن وأنصع ويتعين القسم الثانى نحو ويوم ينفخ فى الصور ففزع لا يمكن ان يراد به المضى لمنافاة ينفخ الذى هو مستقبل فى الواقع فى الارادة ويحتمل ان يراد انهم لمبادرتهم النفخ بالصعق كأن صعقهم ماض عن زمن النفخ على سبيل المبالغة ونظير الآية الكريمة قوله تعالى وترى الظالمين لما رأوا العذاب يقولون وفى مثل هذا النوع يكون فائدة التعبير بالماضى الاشارة الى استحضار التحقق وانه من شأنه لتحققه ان تعبر عنه بالماضى وان لم ترد معناه والقسم الاول مجاز وهذا القسم ليس فيه مجاز الا من جهة اللفظ فقط (قوله ومثله) أى ومثل التعبير عن المستقبل بغير لفظه اسم الفاعل واسم المفعول باعتبار المستقبل كقوله تعالى وان الدين لواقع وقوله تعالى ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود فان اسم الفاعل ليس حقيقة للاستقبال فهو من خلاف المقتضى (قلت) وهذا ليس مثل ماسبق فان فيه التعبير عن المستقبل بما يدل على الحال لا بما هو للمضى فيحمل كلام المصنف على انه مثله فى التعبير عن المستقبل بغيره لا بالمضى فان اسم الفاعل حقيقة فى الحال اتفاقا مجاز فى المضى على الصحيح والقسمان السابقان فى الفعل يأتيان فى اسم الفاعل قد يقصد به الاستقبال وقد يقصد به وقوع الفعل فى الحال أو فى الماضى ص (ومنه القلب نحو عرضت الناقة على الحوض الخ) ش اعلم انه لابد من تقديم مقدمتين احداهما أن القلب تارة نعنى به قلبا لفظيا فقط وتارة

وحقيقة الحال أى فى زمن تحقق فيه وقوع الوصف وهو الحال اتفاقا والماضى عند بعضهم واعترض هذا الجواب بأنه يفيد ان كلا من اسمى الفاعل والمفعول مدلوله الزمان (٤٨٦) ولا قائل بذلك وأجيب بأن فى الكلام حذفا والاصل حقيقة فى ذات متصفة بوصف واقع فى زمان تحقق فيه وقوع ذلك الوصف وهو الحال أو هو والماضى فقوله بعد وقد استعمل ههنا فيما لم يتحقق الخ لابد فيه أيضا من تقدير والاصل وقد استعمل ههنا فى ذات متصفة بوصف واقع فيما أى فى زمان لم يتحقق أى لم يحصل وهو المستقبل والحاصل أن معنى قولهم اسم الفاعل حقيقة فى الحال أى فى الذات المتصفة بالحدث الحاصل بالفعل فى الحال وقولهم مجاز فى الاستقبال أى فى الذات المتصفة بالحدث الغير الحاصل بالفعل بل سيحصل بعد ذلك فاذا كان الحدث متحققا حاصلا بالفعل كان الوصف حقيقة لا لأن الزمان حاضر بل لان الحدث متحقق وان لزم حضور الزمان وفرق بين الزمن المعتبر فى المفهوم واللازم للمفهوم واذا لم يكن الحدث حاصلا بالفعل كان الوصف مجازا لا لكون الزمان مستقبلا بل لعدم تحقق الحدث وعدم حصوله بالفعل فى الحال فظهر من هذا أن اسمى الفاعل والمفعول انما وضعا لما وقع فى الحال والماضى لأنهما موضوعان له مع الحال والماضى وشتان ما بين الامرين وحينئذ فلا ينتقض تعريف الاسم والفعل طردا وعكسا معنويا (قوله مجازا الخ) أى والمجاز خلاف مقتضى الظاهر هذا مراده وفيه أنه يقتضى أن كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر وهو لا يسلم بل قد يكون المجاز مقتضى الظاهر اذا اقتضاه المقام كذا بحث أرباب الحواشى

مكان الآخر والآخر مكانه (نحو عرضت الناقة على الحوض) مكان عرضت الحوض على الناقة

والآخر مكان ذلك الاحد على وجه يثبت حكم كل منهما للآخر وهو قسمان ما يكون موجبه تصحيح حكم لفظي ولولا ذلك الحكم اللفظي لم يدع القلب لان المعنى يصح به الكلام على ظاهره كأن يكون ما هو في موضع المبتدا نكرة وما هو في موضع الخبر معرفة كقوله * ولايك موقف منك الوداعا * فانه لو نكر الوداع صح المعنى على ظاهره ولما عرّفه وهو في موضع الخبر ونكر موقف منك وهو في موضع المبتدا جعل من باب القلب لتصحيح مقتضى الاصل من تعريف الاول وتنكير الثاني فيكون المعنى على ان الاصل الاخبار بالاول عن الثاني فالتقدير ولا يكن موقف الوداع موقفا منك وما يكون موجبه تصحيح المعنى واجراءه على صحته (نحو) قولهم (عرضت الناقة على الحوض) وأدخلت القلنسوة الرأس وأدخلت الخاتم الاصبع والاصل عرضت الحوض على الناقة وأدخلت الرأس القلنسوة والاصبع الخاتم أما الاول فلأن المعروض عليه هو الذي يكون له ميل لتناول المعروض وأما ما بعده فلأن الظرف هو المدخول والمظروف هو الداخل والسبب في جريان نحو هذا القلب ان الاصل أن يجاء بالمعروض الى المعروض عليه وأن ينقل المظروف الى الظرف وههنا نقل الظرف وهو القلنسوة والخاتم الى المظروف وهو الرأس والاصبع وجيء بالمعروض عليه وهو الناقة الى المعروض وهو الحوض فاعتبر ذلك فنزل أحدهما منزلة الآخر وقولنا على وجه يثبت حكم كل منهما للآخر يخرج به نحو في الدار زيد وضرب عمرا زيد بتقديم المفعول فان كلا ولو جعل في محل الآخر باق على حكمه ويدخل في هذا القلب العكس المستوى عند المناطقة وذلك عند تحقق ان القصد الى الاخبار بالاصل

معنويا مثال الاول قطع الثوب المسمار تعني بدان الثوب مفعول وترفعه والمسمار فاعل وتنصبه وكل منهما باق على ما هو له من فاعلية ومفعولية ومثال الثاني قطع الثوب المسمار تريد ان الثوب هو المبادر به بالتقطع كأنه هو الذي قطع المسمار فهذا قلب معنوي لانك تخيلت الفعل واقعا من الثوب على المسمار وأسندته له على سبيل المجاز وكذلك اذا قلت الاسد كزيد تارة تقصد ان زيدا مشبه والاسد مشبه به وانما أدخلت كاف التشبيه على المشبه قلبا لفظيا ان صح هذا التركيب لهذا المعنى وتارة تريد ان تجعل الاسد مشبها في المعنى فيكون قلبا معنويا ۞ المقدمة الثانية أن القلب تارة يكون بين الفاعل والمفعول مثل قطع الثوب المسمار وتارة بين المفعولين مثل جعلت الخزف طينا وتارة يكون بين المبتدا والخبر مثل الاسد كزيد وتارة بين معمول صريح وغيره مثل عرضت الناقة على الحوض وأدخلت القلنسوة في رأسي وتارة بين الشرط وجوابه كما سيأتي في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ

وفي عبد الحكيم نقلا عن الشارح في شرحه على المفتاح أن كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر لان مقتضى الظاهر أن يعبر عن كل معنى بما وضع له (قوله مكان الآخر والآخر مكانه) أي مع اثبات حكم كل للآخر لا بمجرد تبديل المكان كما في عكس القضية وذلك كما في المثال فان الناقة والحوض اشتركا في حكم وهو مطلق العرض الا أن الحكم الثابت للحوض هو العرض بلا واسطة حرف الجر فيكون معروضا والحكم الثابت للناقة هو العرض بواسطة حرف الجر فتكون معروضا عليها وقد قلب ذلك وأثبت لكل حكم الآخر فصار ما كان حكمه العرض بلا واسطة حكمه العرض بالواسطة وبالعكس ونخرج بقولنا (٤٨٧) مع اثبات حكم كل للآخر بعض أفراد العكس المستوى وقولنا في الدار زيد وضرب عمرا زيد الا انه لم يثبت حكم كل للآخر بل كل منهما باق على حكمه وانما هذا من باب التقديم والتأخير ونخرج أيضا ضرب عمرو بالبناء للمفعول لانه وان جعل للمفعول حكم الفاعل وجعل في مكانه لكن لم يجعل للفاعل حكم المفعول ولم يجعل في مكانه قال ابن جماعة وانظر هل القلب حقيقة أو مجاز أو كناية وهل هو من مباحث المعاني أو البديع أو يفرق بين اللفظي منه والمعنوي اه والظاهر انه من الحقيقة لان كل كلمة مستعملة فيما وضعت له ولم يرد من التركيب شيء آخر مغاير لما أريد من الكلمات ثم رأيت من يدعي انه من قبيل المجاز العقلي وانه من مباحث المعاني والبديع باعتبارين مختلفين كما في (قوله مكان عرضت الخ) أي لان المعروض عليه يجب أن يكون ذا شعور واختيار لاجل أن يميل للمعروض أو يحجم عنه والسبب في هذا القلب هو أن المعتاد أن يؤتى بالمعروض للمعروض عليه وهنا لما كانت الناقة يؤتى بها للحوض والحوض باق في محله نزل كل واحد منهما منزلة الآخر فجعلت الناقة كأنها معروضة والحوض كأنه معروض عليه ومن نظائر هذا قولهم أدخلت الخاتم في الاصبع والقلنسوة في الرأس فانه مكان أدخلت الاصبع في الخاتم والرأس في القلنسوة وذلك لان المدخل هو الاصبع والرأس فالظرف هو المدخول فيه والمظروف هو الداخل والسبب في ذلك القلب أن العادة أن المظروف ينقل الى الظرف وهنا نقل الظرف وهو الخاتم والقلنسوة الى المظروف وهو الرأس والاصبع فنزل أحدهما منزلة الآخر
نحو

(قوله أظهرته عليها) على بمعنى اللام أي أظهرته (٤٨٨) لها بمعنى أريتها اياه (قوله مطلقا) أي سواء تضمن اعتبارا لطيفا أولا (قوله انه مما يورث الكلام ملاحة) أي لان قلب الكلام مما يحوج الى التنبه للاصل وذلك مما يورث الكلام ملاحة ثم انه ان قصد به المطابقة لمقتضى الحال كان من مباحث فن المعاني والاصح أن يعد من فن آخر ولذلك يوجد هذا القلب في التشبيه المعكوس وهو من مبادي علم البيان وفي علم البديع (قوله ورده غيره) أي وحمل ما ورد من ذلك على التقديم والتأخير (قوله كقوله) أي رؤبة بن العجاج (قوله ومهمه) أي ورب مهمه (قوله أي مفازة) هي الارض التي لا ماء فيها ولا نبت سميت مفازة تفاؤلا بأن السالك فيها يفوز بمقصوده أو بالنجاة من المهالك والا فهي مهلكة (قوله بالغبرة) بفتح الغين أي التراب (قوله جمع الرجا) المناسب للجمع أن يقول جمع رجا وقوله مقصورا أي بمعنى الناحية وأما الرجاء بالمد فهو تعلق القلب بمرغوب يحصل في المستقبل مع الاخذ في الاسباب (قوله على حذف المضاف) أي لانه لا مناسبة بين لون الارض وذات السماء حتى يشبه بها فالمشبه به محذوف هو لون السماء (قوله والاعتبار اللطيف) أي الزائد على لطافة مجرد القلب (قوله حتى كأنه) أي لون السماء صار بحيث أي ملتبسا بحالة هي كونه يشبه به لون الارض في ذلك أي في الغبرة

أي اظهرته عليها التشريب (وقبله) أي القلب (السكاكي مطلقا) وقال انه مما يورث الكلام ملاحة (ورده غيره) أي غير السكاكي (مطلقا) لانه عكس المطلوب ونقيض المقصود (والحق أنه ان تضمن اعتبارا لطيفا) غير الملاحة التي أورثها نفس القلب (قبل كقوله ومهمه) أي مفازة (مغبرة) أي مملوءة بالغبرة (أرجاؤه) أي أطرافه ونواحيه جمع الرجا مقصورا (كأن لون أرضه سماؤه) على حذف المضاف (أي لونها) يعني لون السماء فالمصراع الاخير من باب القلب والمعنى كأن لون سمائه لغبرتها لون أرضه والاعتبار اللطيف هو المبالغة في وصف لون السماء بالغبرة حتى كأنه صار بحيث يشبه به لون الارض في ذلك

(و) هذا القلب (قبله السكاكي مطلقا) لان قلب المراد مما يحوج الى التنبه للاصل وذلك يورث الكلام ملاحة فان قصد بها المطابقة كان من فن المعاني والاصح ان يعد من فن آخر ولذلك يوجد هذا القلب في التشبيه المعكوس وهو من مبادي علم البيان وفي علم البديع والسرقات الشعرية على ما يأتي ان شاء الله تعالى وظاهره قبوله عند السكاكي ولو أوهم خلاف المراد كقوله

ثم انصرفت وقد أصبت ولم أصب * جذع البصيرة قارح الاقدام

يقال فلان جذع اذا كان حديث السن وقارح اذا كان قديما فجذوع البصيرة هي كون القائل لم يجرب الامور وقروح الاقدام كونه مقدما اقدام أهل العقل والسن القديم والقائل يمكن اتصافه بالامرين وهو عكس المراد لان المقصود وصفه ببصيرة القارح واقدام الجذع لان ذلك هو المدح ولذلك يتمدح باقدام الغرور أي المجرب فالاصل على هذا أن يقال ثم انصرفت قارح البصيرة جذع الاقدام والحال اني أصبت أي جرحت ولم أجرح فهو قلب يوهم خلاف المراد ويحتمل ان يكون جذع البصيرة وقارح الاقدام متعلقين بقوله ولم اصب بمعنى لم أوجد فيكون الكلام على ظاهره أي لم أوجد موصوفا بجذوع البصيرة وقروح الاقدام بل وجدت بالعكس (ورده) أي القلب (غيره) أي غير السكاكي (مطلقا) أي سواء تضمن اعتبارا لطيفا زائدا على مجرد ملاحة القلب المحوج للتنبه أو لم يتضمن أوهم خلاف المراد أم لا لان الكلام انما وضع لافادة ما يصح لا لافادة ما لا يصح (والحق) أي المختار عندنا (أنه) أي القلب (ان تضمن اعتبارا لطيفا) زائدا على مجرد ملاحة القلب العامة (قبل) وذلك (كقوله ومهمه) أي ورب مهمه أي مفازة (مغبرة) أي مملوءة بالغبرة (أرجاؤه) أي أطرافها ونواحيها والارجا جمع رجا بالقصر (كأن لون أرضه سماؤه) فقد شبه لون أرض المهمه بلون

بالله وغير ذلك اذا تقرر هذا فنقول حكى النحاة فيه أقوالا أحدها ان ذلك يجوز في الكلام والشعر اتساعا لفهم المعنى كقوله تعالى ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة المعنى لتنوء العصبة بها وكقوله تعالى وحرمنا عليه المراضع من قبل وكقولهم عرضت الناقة على الحوض وأدخلت القلنسوة في رأسي وقول الشاعر

كانت فريضة ما تقول كما كان الزناء فريضة الرجم

واليه ذهب أبو عبيدة وأجازه أبو علي في قوله تعالى فعميت عليهم أي (١) فعميت عليها الثاني انه لا يجوز لمجرد الضرورة الثالث انه لا يجوز الا لضرورة وتضمن الكلام معنى يصح معه القلب الرابع انه يجوز في غير القرآن ولا يجوز ان يحمل القرآن عليه هذا ما ذكره النحاة وأما البيانيون فقد قال المصنف ان السكاكي قبله مطلقا ورده غيره مطلقا والحق انه ان تضمن اعتبارا لطيفا قبل كقوله

ومهمه مغبرة أرجاؤه * كأن لون أرضه سماؤه

المراد

---

(١) أي فعميت عليها هكذا في الاصل وفي العبارة خلل ولعل المناسب أي فعميت ... [illegible]

والارد آما الاول فكقول رؤبة ومهمه مغبرة أرجاؤه * كأن لون أرضه سماؤه أى كان لون سمائه لغبرتها لون أرضه فعكس التشبيه للمبالغة ونحوه قول أبى تمام يصف قلم الممدوح لعاب الأفاعى القاتلات لعابه * وأرى الجنى اشتارته أيد عواسل وأما الثانى فكقول القطامى * كما طينت بالفدن السياعا * وقول حسان * يكون مزاجها عسل وماء * وقول عروة بن الورد * فديت بنفسه نفسى ومالى * وقول الآخر * ولا يك موقف منك الوداعا *

مع أن الارض أصل فيه (والا) أى وان لم يتضمن اعتبار الطيفا (رد) لانه عدول عن مقتضى الظاهر من غير نكتة يعتد بها (كقوله) فلما أن جرى سمن عليها (كما طينت بالفدن) أى القصر (السياعا)

سمائه أى جوه والاصل كان لون سمائه لون أرضه لان الارض هى الاصل فى الغبرة فهو المشبه به وقد تضمن هذا التشبيه المقلوب اعتبار الطيفا زائدا على لطافة مجرد القلب وهو الاشعار بكثرة الغبرة فى سمائه حتى صار هو الذى ينبغى ان يكون مشبها به فيكون أصلا والارض هو المشبه فيكون هو الفرع (والا) أى وان لم يتضمن ذلك القلب اعتبار الطيفا (رد) ولم يقبل لانه عكس المراد وعدول عن الظاهر بلا نكتة يعتد بها وذلك (كقوله) وهو يصف الناقة بالسمن (فلما أن جرى سمن عليها * كما طينت بالفدن السياعا) فقد شبه الناقة فى سمنها بالفدن وهو القصر المطين بالسياع وهو الطين

المراد انه بالغ فى الغبار حتى صار لون الارض كلون السماء من شدة الغبار وكان الاصل كان لون سمائه أرضه وان لم يتضمن فلا كقوله وهو القطامى

فلما ان جرى سمن عليها * كما طينت بالفدن السياعا

(قوله مع أن الارض) أى لون الارض وقوله أصل فيه أى فى ذلك التشبيه فحقه أن يجعل مشبها به ولون السماء مشبها بأن يقال كأن لون سمائه لون أرضه واعترض بأن هذا لا ينبغى اجراء الخلاف فيه لان قلب التشبيه متفق عليه كيف وقد ورد فى القرآن انما البيع مثل الربا والاصل انما الربا مثل البيع فقلب مبالغة فالاولى للمصنف أن يمثل بقول الشاعر

(١) رأين شيخا قد تحنى صلبه * يمشى فيقعس أو يكب فيعثر

أراد أو يعثر فيكب والقعس خروج الصدر ودخول الظهر ضد الحدب والاكباب السقوط على الوجه والعثرة الزلة أى رأت الغوانى شيخا منحنيا قد صار أحدب اذا مشى يتكلف مشية الاقعس خوف السقوط أو يعثر فيكب ففى القلب تخييل انه من غاية ضعفه يسقط على وجهه قبل عثاره ومن القلب المتضمن لاعتبار لطيف قوله تعالى ويوم يعرض الذين كفروا على النار فالاصل ويوم تعرض النار على الذين كفروا لما مر من أن المعروض عليه لابد أن يكون له ادراك يميل به الى المعروض ووجه الاعتبار اللطيف فى الآية الاشارة الى أن الكفار مقهورون فكأنهم لا اختيار لهم والنار متصرفة فيهم وهم كالمتاع (٤٨٩) الذى يتصرف فيه من يعرض عليه (قوله أى وان لم يتضمن اعتبار الطيفا) أى زائدا على مجرد لطافة القلب (قوله يعتد بها) أشار بذلك الى أن الملاحة التى يوجبها القلب غير معتد بها على هذا القول (قوله كقوله) أى قول القطامى عمرو بن سليم التغلبى من قصيدة يمدح بها زفر بن حارث الكلابى وقد كان أسيرا له فأطلقه وأعطاه ماله وزاده مائة من الابل ومطلع القصيدة

قفى قبل التفرق يا ضباعا * ولا يك موقف منك الوداعا

قفى وافدى أسيرك ان قومى * وقومك لا أرى لهم اجتماعا ومنها أكفرا بعد رد الموت عنى * وبعد عطائك المائة الرتاعا

والالف من ضباعا للاطلاق وهو مرخم ضباعة اسم بنت صغيرة للممدوح (قوله فلما أن جرى) أن زائدة وجرى بمعنى ظهر وفى الكلام استعارة بالكناية حيث شبه السمن بالماء الجارى وأثبت له شيأ من خواصه وهو الجرى وقوله سمن بكسر السين وفتح الميم ضد الهزال وما فى قوله كما طينت مصدرية وجواب لما فى البيت الواقع بعده وهو أمرت بها الرجال ليأخذوها * ونحن نظن أن لن تستطاعا وقوله ليأخذوها أى لحمل الاثقال والضمير فى قوله عليها وفى ليأخذوها للناقة فان بعض أبيات القصيدة صريح فى أنه يصف ناقته وهو قوله

فلما أن مضت ثنتان عنها * وصارت حقة تعلو الجذاعا عرفنا ما يرى البصراء فيها * فآلينا عليها أن تباعا

وقلنا مهلوا لتنيبها * لكى تزداد للسعر اطلاعا فلما أن جرى سمن عليها * كما طينت بالفدن السياعا

وبما ذكر تعلم أن قول بعضهم ان قصد الشاعر وصف جفنة مملوءة بالثريد المدهن وان قوله سمن بفتح السين وسكون الميم غلط فاحش أفاده الفنارى (قوله السياعا) بفتح السين وكسرها

---

(١) قوله رأين شيخا الخ لعله ورأين بالواو ليستوى المصراعان ويكونا من الكامل والبحر اهـ مصححه

وحينئذ ظهر من هذا أن قوله تعالى وكم من قرية أهلكناها فجاءها بأسنا بياتا واردا على القلب اذ ليس فى تقدير القلب فيه اعتبار لطيف وكذا قوله تعالى ثم دنا فتدلى وكذا قوله تعالى اذهب بكتابى هذا فألقه اليهم ثم تول عنهم فانظر ماذا يرجعون فأصل الاول أردنا اهلاكها فجاءها بأسنا أى اهلاكنا وأصل الثانى ثم أراد الدنو من محمد صلى الله عليه وسلم فتدلى فتعلق عليه فى الهواء ومعنى الثالث تنح عنهم الى مكان قريب تتوارى فيه ليكون ما يقولونه بمسمع منك فانظر ماذا يرجعون فيقال انه دخل عليها من كوة فألقى الكتاب اليها وتوارى فى الكوة وأما قول خداش * وتشقى الرماح بالضياطرة الحمر * فقد ذكر له سوى القلب وجهان أحدهما أن يجعل شقاء الرماح بهم استعارة عن كسرها بطعنهم بها والثانى أن (٤٩٠) يجعل نفس طعنهم شقاء لها لحقارة شأنهم وانهم ليسوا أهلا لان يطعنوا بها كما يقال شقى الخز بجسم فلان اذا لم يكن أهلا للبسه وقيل فى قول قطرى بن الفجاءة

ثم انصرفت وقد أصبت ولم أصب
جذع البصيرة قارح الاقدام

أى الطين بالتبن والمعنى كما طينت الفدن بالسياع يقال طينت السطح والبيت ولقائل أن يقول انه يتضمن من المبالغة فى وصف الناقة بالسمن ما لا يتضمنه قوله كما طينت الفدن بالسياع لايهامه أن السياع قد بلغ من العظم والكثرة الى أن صار

بالتبن فصار متينا أملس لا حفرة فيه ولا ضعف وقد عكس فجعل المطين هو السياع وهو الطين والمطين به هو الفدن وهو القصر ولم يتضمن مبالغة كما فى المصراع الثانى فى البيت الاول لكن يمكن تحقيق المبالغة ههنا أيضا فان جعل الطين هو المطين بالفدن يقتضى النهاية والمبالغة فى كثرة الطين حتى كأنه

يصف ناقته بالسمن والفدن القصر والسياع الطين بالتبن أصله كما طينت بالسياع الفدن فليس فى القلب معنى لطيف ويروى بطنت كذا رأيته فى الصحاح للجوهرى وحلية المحاضرة للحاتمى والتوسعة لابن السكيت وجعله قلبا وفيه نظر لانه يجوز أن يريد انه جعل القصر بطانة للطين لانه داخله فلا قلب وكل ما كان ظهارة لغيره كان الغير بطانته وبعد أن كتبت ذلك رأيت فى حلية المحاضرة أن الاصمعى قال ليس هذا قلبا انما يريد (١) أن الحافر رك الحبل ومنعه أن يخرج من اليد أو الرجل قلت والذى يظهر ان الخلاف ان كان فى القلب اللفظى فهذا يتعلق بالنحاة لا بالبيانيين والظاهر حينئذ انه ضرورة بل لا ينبغى حكاية الخلاف فيه بل لا تكاد تجد له دليلا لانهما من محل يدعى فيه ذلك الا بمجازات يكون القلب فيه معنويا وان كان الخلاف فى القلب المعنوى فينبغى القطع بجوازه ولا شبهة لمنعه ومن منع المجاز مع العلاقة الواضحة الا من شذ وظاهر كلام النحاة جريان قولين بالمنع والجواز مطلقين وان القول الثالث السابق مفصل بين اللفظى فيمتنع والمعنوى فيجوز والظاهر انه لا تحقيق له وان الخلاف منزل على حالتين وكذلك الاقوال التى حكاها المصنف فيها نظر فانه لا يكاد أحد يمنع ذلك مطلقا وكيف ينكر قلب التشبيه وقد جزم به المصنف كما سيأتى وقد وقع فى قوله تعالى أفمن يخلق كمن لا يخلق وقوله تعالى ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا وقوله تعالى لستن كأحد من النساء ان اتقيتن وقال ابن السكيت فى قوله تعالى خلق الانسان من عجل معناه خلق العجل من الانسان ثم فى صحيح البخارى فى قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ ان المعنى اذا استعذت فاقرأ وقوله تعالى أفرأيت من اتخذ الهه هواه وسيأتى الكلام على هذه الآية الكريمة فى باب قلب التشبيه من علم البيان (تنبيه) قوله تعالى ويوم يعرض الذين كفروا على النار جعله الزمخشرى من القلب مثل عرضت الناقة على الحوض وأنكره شيخنا أبو حيان وقال لا ينبغى حمل القرآن على القلب اذ الصحيح انه ضرورة واذا كان المعنى صحيحا دونه فما الحامل عليه وليس فى قولهم عرضت الناقة على الحوض ما يدل على القلب لان عرض الناقة على الحوض والحوض على

(قوله أى الطين بالتبن) أى المخلوط بالتبن وهذا المعنى الذى ذكره الشارح هو ما فى الصحاح وفى الاساس أن السياع بالكسر ما يطين به أعنى الآلة وأما بالفتح فهو الطين (قوله والمعنى الخ) أى المراد فيكون الغرض تشبيه الناقة فى سمنها بالفدن وهو القصر المطين بالسياع أى الطين المخلوط بالتبن حتى صار متينا أملس لا حفرة فيه ولا وهن وقد قلب الكلام ولم يتضمن هذا القلب مبالغة كما تضمنها فى قوله كأن لون أرضه سماؤه (قوله يقال طينت السطح والبيت) أى أصلحته وسويته بالطين (قوله انه) أى القلب فى هذا البيت (قوله لايهامه) أى القلب أن السياع الخ لا يقال هذا الاعتبار لا حسن فيه فلا الناقة اعتداد به وذلك لان كثرة تطيين القصر لا لطف فى الوصف به لانا نقول هو وان لم يكن فيه لطف فى نفسه لكن فيه لطف بالنسبة للمقصود المترتب عليه وهو افادة المبالغة فى وصف الناقة بالسمن كما أشار الى ذلك الشارح بقوله انه يتضمن من المبالغة الخ وبيان ذلك أن القلب يدل على عظم السياع وكثرته حتى صار كأنه الاصل وسمن الناقة مشبه بالسياع فيدل القلب حينئذ على عظم السمن حتى صار الشحم لكثرته بالنسبة للاصل من العظم وغيره كأنه الاصل

(١) ان الحافر رك الخ لعل فى العبارة تحريفا فليحرر كتبه مصححه

وانه من باب القلب على ان لم أصب بمعنى لم اجرح أى فارح البصيرة جذع الاقدام كما يقال إقدام غر ورأى مجرب وأجيب عنه بأن لم أصب بمعنى لم ألف أى لم ألف بهذه الصفة بل وجدت بخلافها جذع الاقدام قارح البصيرة على ان قوله جذع البصيرة قارح الاقدام حال من الضمير المستتر في لم أصب فيكون متعلقا بأقرب مذكور و يؤيد هذا الوجه قوله قبله

لا يركنن أحد الى الاحجام * يوم الوغى متخوفا لحمام
فلقد أرانى للرماح دريئة * من عن يمينى مرة وأمامى
حتى خضبت بما تحدر من دمى * أكناف سرجى أو عنان لجامى (٤٩١)

فان الخضاب بما تحدر من دمه دليل على انه جرح وأيضا فحوى كلامه أن مراده أنه يدل على انه جرح ولم يمت اعلاما أن الاقدام غير علة للحمام وحثا على الشجاعة و بغض الفرار

(قوله بمنزلة الاصل) فيدل على عظم سمنها المشبه بالطين حتى صار الشحم لكثرته بالنسبة للاصل من العظم وغيره كأنه الاصل واعلم أن هذا الايراد الذى ذكره الشارح لا يرد على المصنف الا على ما ذكره الشارح تبعا للصحاح من أن السياع هو الطين المخلوط بالتبن وأما على ما ذكره الزمخشرى فى الاساس من أن السياع بالكسر الآلة التى يطين بها فلا يرد ولا يتأتى أن يكون فى القلب المذكور معنى لطيف فيحتمل أن يكون المصنف جرى على ما فى الاساس وحينئذ فلا اعتراض عليه تأمل (خاتمة) قد أهمل المصنف أمورا كثيرة من خلاف مقتضى الظاهر منها الانتقال من خطاب الواحد أو الاثنين أو الجمع لخطاب الآخر نحو قوله تعالى قالوا أجئتنا لتلفتنا عما وجدنا عليه آباءنا وتكون لكما الكبرياء فى الارض يا أيها النبى اذا طلقتم النساء فمن ربكما يا موسى وأوحينا الى موسى وأخيه أن تبوآ لقومكما بمصر بيوتا واجعلوا بيوتكم قبلة وأقيموا الصلاة وبشر المؤمنين يا معشر الجن والانس ان استطعتم الى قوله فبأى آلاء ربكما تكذبان ووجه حسن هذه الاقسام ما ذكر فى الالتفات لانها قريبة منه ومنها التعبير بواحد من المفرد والمثنى والمجموع والمراد الآخر وهذا بخلاف الاول لان الاول فيه استعمال كل فى معناه وفى هذا استعماله فى غير معناه نحو * اذا ما القارظ العنزى آبا * وانما هما القارظان وقفا بك وألقيا فى جهنم وحنانيك وأخواته

بمنزلة الاصل والقدن بالنسبة اليه كالسياع بالنسبة الى الفدن

الاصل والفدن هو الفرع واذا كان المشبه به فى هذه المنزلة من المبالغة انجرت المبالغة الى الناقة حيث شبهت بقصر مطين بالسياع العظيم الذى بلغ فى قوته منزلة الفدن وهو ظاهر فليفهم

الناقة صحيحان قلت لم ينفرد الزمخشرى بجعل عرضت الناقة على الحوض مقلوبا بل ذكره الجوهرى وغيره وحكمته ان المعروض ليس له اختيار والاختيار انما هو للعروض عليه فانه قد يقبل وقد يرد فعرض الحوض على الناقة لا قلب فيه لانها قد تقبله وقد ترده وعرضها عليه مقلوب لفظا وعرض الكفار على النار كما قال ابن عباس رضى الله عنهما وهو الذى يظهر ليس بمقلوب لفظا المعنى الذى أشرنا اليه وهو أن الكفار مقهورون فكأنهم لا اختيار لهم والنار متصرفة فيهم وهم كالمتاع الذى يتصرف فيه من يعرض عليه كما قالوا عرضت الجارية على البيع وعرضت القاتل على السيف والجانى على السوط فالنار لما كانت هى المتصرفة فى العود قيل عرضت العود على النار وهذا الذى قلناه غير ما قاله شيخنا وغير ما قاله الزمخشرى وحاصله ان الذى فى الآية قلب معنوى ولا شذوذ فيه والذى فى عرضت الناقة قلب لفظى وهو شاذ والحق ما قلناه ان شاء الله تعالى على ان ابن السكيت قال فى كتاب التوسعة فى كلام العرب تقول عرضت الحوض على الناقة وانما هو عرضت الناقة على الحوض وهذا يقتضى ان عرضت الناقة على الحوض غير مقلوب وان العبارة المشهورة عكس كلام العرب فقد خالف غيره نقلا ومعنى ﴿تنبيه﴾ قال الخفاجى فى سر الفصاحة ان قوله تعالى ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة ليس من القلب فى شئ والمراد والله تعالى أعلم أن المفاتح تنوء بالعصبة أى تميلها ونقله عن الفراء وغيره قال وكذلك وانه لحب الخير لشديد ليس المراد ان حبه للخير لشديد بل انه لحب المال لشديد والشدة البخل وانه لا قلب فى قول أبى الطيب

وعذلت أهل العشق حتى ذقته * فعجبت كيف يموت من لا يعشق

ليس معناه عجبت كيف لا يموت من يعشق بل معناه كيف المنية غير العشق أى الامر الذى تقرر فى النفوس انه أعلى مراتب الشدة هو الموت ولما ذقت العشق وعرفت شدته عجبت كيف يكون هذا الصعب المتفق على شدته غير العشق وكيف يجوز أن لا يعم غلبة حتى تكون منايا الناس كلهم به وقال أيضا فى قول أبى الطيب الذى سنتكلم عليه فى علم البيان * نحن قوم ملجن فى زى ناس * انه استعارة كما قال غيره وابن جنى حمله على القلب وان المعنى نحن قوم من الانس فى زى الجن ﴿تنبيه﴾ أهمل

المصنف أمورا كثيرة من اتيان الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كل منها يصلح ان يكون من أبواب المعاني اذا اعتبرت فيه نكتة لطيفة * منها انتقال الكلام من خطاب الواحد أو الاثنين أو الجمع لخطاب الآخر ذكره التنوخي وابن الاثير وهو ستة أقسام الاول الانتقال من خطاب الواحد لخطاب الاثنين نحو قوله تعالى قالوا أجئتنا لتلفتنا عما وجدنا عليه آباءنا وتكون لكما الكبرياء في الارض الثاني الانتقال من خطاب الواحد الى الجمع كقوله تعالى يا أيها النبي اذا طلقتم النساء الثالث من الاثنين الى الواحد كقوله تعالى فمن ربكما ياموسى الرابع من الاثنين الى الجمع كقوله تعالى وأوحينا الى موسى وأخيه أن تبوآ لقومكما بمصر بيوتا واجعلوا بيوتكم قبلة الخامس من الجمع الى الواحد نحو وأقيموا الصلاة وبشر المؤمنين السادس من الجمع الى التثنية نحو قوله تعالى يامعشر الجن والانس ان استطعتم الى قوله تعالى فبأى آلاء ربكما تكذبان ووجهه ماسبق في الالتفات وهذا القسم قريب من الالتفات لأن فيه الانتقال من أحد أساليب ثلاثة الى آخر وأقسامه كالالتفات ستة وليس التفاتا لأن الالتفات الانتقال من أحد الاساليب الثلاثة السابقة وهي التكلم والخطاب والغيبة الى غيره * ومنها التعبير بواحد من المفرد والمثنى والمجموع والمراد الآخر والفرق بين هذا والذي قبله أن الاول لم يعبر فيه بفرد عن جمع أو تثنية ولا عكسه بل استعمل كل في معناه ثم انتقل عنه لغيره وما نحن فيه عبر فيه بأحد الاساليب الثلاثة وأريد غيره وهو أقسام الاول التعبير بالمفرد وارادة التثنية وجعل منه الحاتمي في حلية المحاضرة قول الاعشى

فريعي الجبر وانتظري ايابي * اذا ما القارظ العنزي آبا

وانهما قارظان من عنزة وانما قالوا كذلك لانهما صارا كالشيئين الذين لا يغني أحدهما عن الآخر فانهما يعبر عنهما بصيغة المفرد إما في المسند كقولهم عيناه حسنة أو في المسند اليه كقولهم عينه حسنتان وجعلوا من هذا الباب * قد سالم الحيات منه القدما * على رفع الحيات أي القدمين على أحد الاعاريب ومنه

ومية أجمل الثقلين جيدا * وسالفة وأحسنه قذالا

وقد ورد ذلك بين الشيئين وان لم يكن بينهما شدة اتصال مثل قوله

ولكن هما ابن الاربعين تتابعت * أنابيبه هردى حروب على بعد

أنشده الفارسي مع انه كان يمكن أن يقول ابنا وذهب ابن مالك الى ان ذلك ينقاس ومنعه غيره ووجهه الاشارة الى ان الشيئين امتزجا وصارا كالشئ الواحد الثاني التعبير بالمفرد وارادة الجمع ووجهه ماسبق أنشد الحاتمي * وذبيان قد زلت باقدامها النعل * وجعل منه استعمال من الموصولة لجمع ويوافقه قول ابن مالك انها في اللفظ مفرد مذكر وفيه نظر والظاهر أن لفظها ليس فيه افراد ولا جمع فلا يصح وصفه بواحد منهما قال وأنشدوا

كلوا في بعض بطنكم تعفوا * فان زمانكم زمن خميص

ومنه وان الذي حانت بفلج دماؤهم * هم القوم كل القوم ياأم خالد

على أحد الاقوال الثالث التعبير بالمثنى عن المفرد ووجهه ارادة التأكيد بتقسيم الشئ الى شيئين وتسمية كل منهما باسمه والاشعار بارادة تكرار الفعل وان الفعلين امتزجا وصار حضور أحدهما حضور الآخر وجعلوا منه

أأطعمت العراق ورافديه * فزاريا أحذيد القميص

يريد رافده لان العراق ليس فيه الا رافد واحد وأنشد الحاتمي

عشية سال المربدان كلاهما * عجاجة موت بالسيوف الصوارم

وهو غريب لتأكيده بكلاهما ومنه قول الحجاج ياحرسي اضربا عنقه ومنه قفا نبك ومنه ألقيا في

جهنم على أحد الاقوال الثلاثة ومنه

فان تزجراني يا ابن عفان أنزجر * وان تتركاني أحم عرضا ممنعا

الرابع التعبير بالمثنى عن الجمع وجعل النحاة منه حنانيك وأخواته الخامس التعبير بالجمع عن المفرد مثل قولهم شابت مفارقه وقول امرئ القيس

يزل الغلام الخف عن صهواته * ويلوي بأثواب العنيف المثقل

ومنه ومثلك معجبة بالشباب * بصال البعير بأجيادها

ومنه على قول قال رب ارجعون السادس التعبير بالجمع عن التثنية ووجهه ما سبق الا انه يجوز ان تكون قصدت المبالغة بتقسيم كل من الشيئين الى أشياء أو أن تكون قصدت المبالغة في أحدهما بتقسيمه دون الآخر لان الجمع يحصل بثلاثة ومنه المناكب والمرافق والحواجب وانما هما منكبان ويقاس منه كل شيئين بينهما تواصل مثل ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما وجعل على التعبير بالجمع عن التثنية انا معكم مستمعون واذ تسوروا المحراب وقد ذهبت طائفة من الناس الى ان الجمع يطلق على الاثنين حقيقة بل وقيل على الواحد ولا تفريع عليهما وغالب ما سبق من الشواهد يمكن تأويلها لا يكاد يخفى ومنها تذكير المؤنث وعكسه فالاول لتفخيمه كقوله تعالى فمن جاءه موعظة من ربه واذلك يجوز تذكير كل مؤنث مجازي ومنه * ولا أرض أبقل ابقالها * لانه أراد تفخيم الارض فعبر عنها بما يعبر به عن المكان وبذلك يتجلى لك أنه لا شذوذ في هذا البيت لانه انما يكون شاذا اذا أريد بالضمير المؤنث ويعود عليه ضمير الغائب مذكرا على الصحيح خلافا لابن كيسان في المؤنث المجازي أما اذا تجوز بالمؤنث المجازي عن مذكر فانه يعود عليه ضمير الغائب مذكرا فليتأمل والثاني لارادة تسمية كل جزء منه باسمه كما سبق ومنه جاءته كتابي فاحتقرها اشارة الى انه جاءه منه كتاب في معنى الكتب المتعددة والنحاة يقولون أنثه على ارادة الصحيفة وقد يقال أحد اللفظين المترادفين كيف يراد بالآخر انما يراد المعنى سواء كان المعنى لفظا مثل لفظ الكلمة أو غير لفظ مثل زيد نعم قد يعطى أحد اللفظين حكم اللفظ الآخر وعلى ذلك تحمل قولهم أنثه على معنى الصحيفة والا فمعنى الصحيفة هو غير معنى الكتاب وعلى هذا المعنى تحمل هذا الباب الواسع في العربية وهو اعطاء احدى الكلمتين حكم الاخرى فليتأمل ذلك فانه حسن دقيق ومنها نفي الاخص والمراد نفي الاعم وعكسه ولو فتحنا هذا الباب لطال ولكن ذكرنا ما أشار اليه أهل هذا العلم ﴿تنبيه﴾ لعلك تقول غالب ما سبق أو كله من أنواع المجاز ومحله علم البيان كما سيأتي فالجواب أن الامر كذلك ولكن جرت عادة أكثرهم بذكر هذه الانواع في هذا العلم فتبعناهم وتداخل علم البيان وعلم المعاني كثير والله تعالى

أعلم

م

﴿تم الجزء الاول ويليه الجزء الثاني وأوله أحوال المسند﴾



﴿ فهرست الجزء الاول من شروح التلخيص ﴾

﴿ تمت ﴾